بسم الله الرحمن الرحيم

المجلد الثالث من جامع الترمذي

مع شرحه تحفة الأحوذي

ابواب فضائل الجهاد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** فضل الجهاد **حدثنا** قتيبة بن سعيد ثنا ابو عوانة عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قيل يا رسول الله ما يعدل الجهاد قال انكم لا تستطيعونه فردوا عليه مرتين او ثلاثا كل ذلك يقول لا تستطيعونه فقال في الثالثة مثل المجاهد في سبيل الله مثل الصائم القائم الذي لا يفتر من صلوة ولا صيام حتى يرجع المجاهد في سبيل الله وفي الباب عن الشفاء وعبد الله بن حبشي وابي موسى وابي سعيد وام مالك البهزية وانس بن مالك هذا حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن بزيع ثنا معتمر بن سليمان ثني مرزوق ابو بكر عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني يقول الله المجاهد في سبيلي هو علي ضمان ان قبضته اورثته الجنة وان رجعته رجعته باجر او غنيمة هذا حديث غريب صحيح من هذا الوجه۔

باب فضل الجهاد **قوله** (ما يعدل الجهاد) اي اي عمل يساوي الجهاد يعني في الفضل والثواب (مثل المجاهد في سبيل الله مثل الصائم القائم) ولمسلم من طريق ابي صالح عن ابي هريرة كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله زاد النسائي من هذا الوجه الخاشع الراكع الساجد وفي الموطا وابن حبان كمثل الصائم القائم الدائم ولاحمد والبزار من حديث النعمان بن بشير مرفوعا مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم نهاره والقائم ليله وشبه حال الصائم القائم بحال المجاهد في سبيل الله في نيل الثواب في كل حركة وسكون لان المراد من الصائم القائم من لا يفتر ساعة عن العبادة فاجره مستمر وكذلك المجاهد لا تضيع ساعة من ساعاته بغير ثواب لحديث ان المجاهد لتستن فرسه فيكتب له حسنات واصرح منه قوله تعالى ذلك بانهم لا يصيبهم ظمأ ولا نصب ولا مخمصة في سبيل الله ولا يطئون موطئا يغيظ الكفار ولا ينالون من عدو نيلا الا كتب لهم به عمل صالح ان الله لا يضيع اجر المحسنين ولا ينفقون نفقة صغيرة ولا كبيرة ولا يقطعون واديا الا كتب لهم ليجزيهم الله احسن ما كانوا يعملون (لا يفتر) من الفتور من باب نصر ينصر اي لا يسأم ولا يمل (حتى يرجع المجاهد في سبيل الله) اي الى بيته او حتى ينصرف عن جهاده **قوله** (وفي الباب عن الشفاء وعبد الله بن حبشي وابي موسى وابي سعيد وام مالك البهزية وانس بن مالك) اما حديث الشفاء فاخرجه احمد في مسنده واما حديث عبد الله بن حبشي فاخرجه احمد وابو داود والنسائي واما حديث ابي موسى فاخرجه الترمذي في اواخر فضائل الجهاد واما حديث ابي سعيد فاخرجه ابن ماجة في باب فضل الجهاد في سبيل الله من ابواب الجهاد واما حديث ام مالك البهزية فاخرجه احمد في مسنده واما حديث انس بن مالك فاخرجه الترمذي في هذا الباب **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (يعني يقول الله) الظاهر ان قائله انس رض اي يريد صلى الله عليه وسلم ان المجاهد في سبيلي الخ من الاحاديث الالهية ووقع في حديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكي عن ربه قال ايما عبد من عبادي خرج مجاهدا في سبيلي ابتغاء مرضاتي ضمنت له ان رجعته ان ارجعه بما اصاب من اجر او غنيمة وان قبضته غفرت له رواه النسائي (هو علي ضمان) كذا في النسخ الحاضرة بلفظ ضمان وفي ترغيب المنذري نقلا عن الترمذي بلفظ ضامن وكذا نقله الحافظ في الفتح وقال قوله هو علي ضامن اي مضمون او معناه انه ذو ضمان انتهى (وان رجعته) اي ارجعته قال في القاموس رجع يرجع رجوعا انصرف والشيء عن الشيء واليه رجعا صرفه ورده كارجعه **قوله** (هذا حديث غريب صحيح) قال المنذري بعد ذكره وهو في الصحيحين وغيرهما بنحوه من حديث ابي هريرة وتقدم انتهى قلت ذكر المنذري فيما تقدم عن ابي هريرة رض قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تضمن الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه الا الجهاد في سبيلي وايمان بي وتصديق برسلي فهو ضامن ان ادخله الجنة او ارجعه الى منزله الذي خرج منه نائلا ما نال من اجر او غنيمة الخ رواه مسلم

باب ما جاء في فضل من مات مرابطا **حدثنا** احمد بن محمد ثنا عبد الله بن المبارك ثنا حيوة بن شريح قال اخبرني ابو هانئ الخولاني ان عمرو بن مالك الجنبي اخبره انه سمع فضالة بن عبيد يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كل ميت يختم على عمله الا الذي مات مرابطا في سبيل الله فانه يُنمى له عمله الى يوم القيمة ويأمن فتنة القبر وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المجاهد من جاهد نفسه وفي الباب عن عقبة بن عامر وجابر حديث فضالة بن عبيد حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله **حدثنا** قتيبة ثنا ابن لهيعة عن ابي الاسود عن عروة وسليمان بن يسار انهما حدثاه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام يوما في سبيل الله زحزحه الله عن النار سبعين خريفا احدهما يقول سبعين والآخر يقول اربعين هذا حديث غريب من هذا الوجه وابو الاسود اسمه محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الاسدي المديني وفي الباب عن ابي سعيد وانس وعقبة بن عامر

واللفظ له ورواه مالك والبخاري والنسائي ولفظهم تكفل الله لمن جاهد في سبيله الخ قال الحافظ في الفتح تضمن الله وتكفل الله وانتدب الله بمعنى واحد ومحصله تحقيق الوعد المذكور في قوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة وذلك التحقيق على وجه الفضل منه سبحانه وتعالى وقد عبر صلى الله عليه وسلم عن الله سبحانه وتعالى بتفضله بالثواب بلفظ الضمان ونحوه مما جرت به عادة المخاطبين فيما تطمئن به نفوسهم ❊ (**باب** ما جاء في فضل من مات مرابطا) **قوله** (انه سمع فضالة) بفتح الفاء والضاد المعجمة (بن عبيد) بالتصغير (كل ميت يختم) بصيغة المجهول (على عمله) اي لا يكتب له ثواب جديد (فانه ينمي له عمله) بفتح الياء وكسر الميم اي يزيد ويجوز ان يكون بضم الياء وفتح الميم من الانماء اي يزاد عمله بان يصل اليه كل لحظة اجر جديد فانه فدى نفسه فيما يعود نفعه على المسلمين وهو احياء الدين بدفع اعدائهم من المشركين (ويأمن فتنة القبر) اي مع ذلك ولعله بهذا امتاز عن غيره الوارد في حديث مسلم عن ابي هريرة مرفوعا اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاثة الحديث **قوله** (المجاهد من جاهد نفسه) زاد في رواية لله اي قهر نفسه الامارة بالسوء على ما فيه رضا الله من فعل الطاعة وتجنب المعصية وجهادها اصل كل جهاد فانه ما لم يجاهدها لم يمكنه جهاد العدو الخارج **قوله** (وفي الباب عن عقبة بن عامر وجابر) اما حديث عقبة فاخرجه احمد والدارمي واما حديث جابر فاخرجه الطبراني في الاوسط عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رابط يوما في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار سبع خنادق كل خندق كسبع سموات وسبع ارضين قال المنذري في الترغيب اسناده لا باس به ان شاء الله ومتنه غريب **قوله** (حديث فضالة بن عبيد حديث حسن صحيح) واخرجه ابو داود وليس في روايته جملة المجاهد من جاهد نفسه واخرجه ابن حبان مع هذه الجملة ❊ (**باب** ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله) **قوله** (من صام يوما في سبيل الله) قال ابن الجوزي اذا اطلق ذكر سبيل الله فالمراد به الجهاد وقال القرطبي سبيل الله طاعة الله فالمراد من صام قاصدا وجه الله قال الحافظ ويحتمل ان يكون ما هو اعم من ذلك ثم وجدته في فوائد ابي طاهر الذهلي من طريق عبد الله بن عبد العزيز الليثي عن المقبري عن ابي هريرة بلفظ ما من مرابط يرابط في سبيل الله فيصوم يوما في سبيل الله الحديث قال ابن دقيق العيد العرف الاكثر استعماله في الجهاد فان حمل عليه كانت الفضيلة لاجتماع العبادتين قال ويحتمل ان يراد بسبيل الله طاعته كيف كانت والاول اقرب ولا يعارض ذلك ان الفطر في الجهاد اولى لان الصائم يضعف عن اللقاء لان الفضل المذكور محمول على من لم يخش ضعفا ولا سيما من اعتاد به فصار ذلك من الامور النسبية فمن لم يضعفه الصوم عن الجهاد فالصوم في حقه افضل ليجمع بين الفضيلتين انتهى (زحزحه الله) اي بعّده (سبعين خريفا) قال الحافظ الخريف زمان معلوم من السنة والمراد به هنا العام وتخصيص الخريف بالذكر دون بقية الفصول الصيف والشتاء والربيع لان الخريف ازكى الفصول لكونه يجنى فيه الثمار ونقل الفاكهاني ان الخريف يجتمع فيه الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة دون غيره ورد بان الربيع كذلك قال القرطبي ورد ذكر السبعين لارادة التكثير كثيرا انتهى ويؤيده ان النسائي اخرج الحديث المذكور عن عقبة بن عامر والطبراني عن عمرو بن عنبسة وابو يعلى عن معاذ بن انس فقالوا جميعا في رواياتهم مائة عام انتهى كلام الحافظ (احدهما) اي احد من عروة وسليمان (يقول سبعين والآخر يقول اربعين) من روى بسبعين فروايته موافقة لحديث ابي سعيد المتفق عليه الآتي في هذا الباب **قوله** (هذا حديث غريب من هذا الوجه) في اسناده ابن لهيعة وهو ضعيف قال المنذري في الترغيب عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صام يوما في سبيل الله زحزح الله وجهه عن النار بذلك اليوم سبعين خريفا رواه النسائي باسناد حسن والترمذي من رواية ابن لهيعة وقال حديث غريب ورواه ابن ماجة من رواية عبد الله بن عبد العزيز الليثي وبقية رجال الاسناد ثقات انتهى (وابو الاسود اسمه محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الاسدي المديني) قال الحافظ هو يتيم عروة ثقة من السادسة **قوله** (وفي الباب عن ابي سعيد وانس وعقبة بن عامر وابي امامة) اما حديث ابي سعيد فاخرجه الشيخان واما حديث انس فلينظر من اخرجه واما حديث عقبة بن عامر فاخرجه النسائي واما حديث ابي امامة فاخرجه الترمذي في هذا الباب **قوله** (ثنا عبد الله بن الوليد العدني) قال في التقريب عبد الله بن الوليد بن ميمون ابو محمد المكي المعروف بالعدني صدوق ربما اخطأ من كبار العاشرة (عن النعمان بن ابي عياش) بفتح عين مهملة وشدة مثناة تحتية وبشين معجمة (الزرقي) بضم زاي معجمة وفتح راء مهملة الانصاري المدني ثقة من الرابعة **قوله** (الا باعد ذلك اليوم) اي صومه (النار) بالنصب مفعول باعد وذكر المنذري في الترغيب هذا الحديث بلفظ ما من عبد يصوم يوما

وابی امامة **حدثنا** سعید بن عبد الرحمن ثنا عبد الله بن الولید العدنی عن سفیان الثوری ح وحدثنا محمود بن غیلان ثنا عبید الله بن موسیٰ عن
سفیان عن سُهیل بن ابی صالح عن النُّعمان بن ابی عَیَّاش الزُّرَقی عن ابی سعید الخدری عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لا یصوم عبد یوما فی سبیل الله الا
باعد ذلك الیوم النار عن وجهه سبعین خریفا هذا حدیث حسن صحیح **حدثنا** زیاد بن ایوب ثنا یزید بن هارون ثنا الولید بن جمیل عن القاسم
ابی عبد الرحمن عن ابی اُمامة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال من صام یوما فی سبیل الله جعل الله بینه وبین النار خندقا کما بین السماء والارض هذا
حدیث غریب من حدیث ابی امامة **باب** ماجاء فی فضل النفقة فی سبیل الله **حدثنا** ابو کُریب ثنا حُسین الجُعفی عن زائدة عن الرُّکین بن
الرَّبیع عن ابیه عن یُسَیر بن عُمیلة عن خُرَیم بن فاتِك قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من انفق نفقة فی سبیل الله کتبت له سبعمائة ضعف
وفی الباب عن ابی هریرة هذا حدیث حسن انما نعرفه من حدیث الرُّکین بن الربیع **باب** ماجاء فی فضل الخدمة فی سبیل الله **حدثنا** محمد
ابن رافع ثنا زید بن حُباب ثنا مُعاویة بن صالح عن کثیر بن الحارث عن القاسم ابی عبد الرحمن عن عدی بن حاتم الطائی انه سال رسول الله صلی
الله علیه وسلم ای الصدقة افضل قال خدمة عبد فی سبیل الله او ظل فُسطاط او طَرُوقة فحل فی سبیل الله وقد روی عن معاویة بن صالح هذا الحدیث
مرسلا وخُولف زید فی بعض اسناده وروی الولید بن جمیل هذا الحدیث عن القاسم ابی عبد الرحمن عن ابی اُمامة عن النبی صلی الله علیه وسلم **حدثنا**
بذلك زیاد بن ایوب ثنا یزید بن هارون ثنا الولید بن جمیل عن القاسم ابی عبد الرحمن عن ابی اُمامة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم افضل الصدقات
ظل فُسطاط فی سبیل الله ومَنِیحة خادم فی سبیل الله او طَرُوقة فحل فی سبیل الله هذا حدیث حسن غریب صحیح وهو اصح عندی من حدیث معاویة
ابن صالح **باب** ماجاء فیمن جهّز غازیا **حدثنا** ابو زکریا یحیی بن دُرُست ثنا ابو اسمعیل ثنا یحیی بن ابی کثیر عن ابی سلمة عن بُسر بن سعید
عن زید بن خالد الجُهَنی عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من جهّز غازیا فی سبیل الله فقد غزی ومن خلف غازیا فی اهله فقد غزی هذا حدیث

فی سبیل الله الا باعد الله بذلك الیوم وجهه عن النار سبعین خریفا وعزاه للبخاری ومسلم والترمذی والنسائی **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه
الشیخان وغیرهما کما عرفت انفا **قوله** (حدثنا زیاد بن ایوب) هو البغدادی المعروف بدلویه (جعل الله بینه وبین النار خندقا) الخندق یونس جعفر حفیر
حول اسوار المدن مُعَرَّب کنده کذا فی القاموس **قوله** (هذا حدیث غریب) ذکره المنذری فی الترغیب وعزاه للترمذی وسکت عنه **باب** ماجاء فی فضل
النفقة فی سبیل الله) **قوله** (عن الرکین) بالتصغیر (بن الربیع) بن عمیلة الفزاری الکوفی ثقة من الرابعة (عن ابیه) ای الربیع بن عمیلة الفزاری الکوفی وثقه
ابن معین (عن یُسیر) بالتصغیر (بن عمیلة) بفتح المهملة وکسر المیم الفزاری ویقال له اسیر ایضا ثقة من الثالثة (عن خریم) بضم الخاء المعجمة وفتح الراء و
سکون التحتیة (بن فاتك) بالفاء وکسر الفوقیة الاسدی صحابی شهد الحدیبیة ولم یصح انه شهد بدرا مات فی خلافة معاویة بالرقة (من انفق
نفقة) ای صرف نفقة صغیرة او کبیرة (کتبت له سبعمائة ضعف) ای مثل وهذا اقل الموعود والله یضاعف لمن یشاء قال المناوی اخذ منه بعضهم
ان هذا نهایة التضعیف ورد بآیة والله یضاعف لمن یشاء انتهی **قوله** (وفی الباب عن ابی هریرة رض) اخرجه البزار عنه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اتی
بفرس یجعل کل خطو منه اقصی بصره فسار وسار معه جابریل فاتی علی قوم یزرعون فی یوم ویحصدون فی یوم کلما احصدوه اعاد کما کان فقال یا جبریل
من هؤلاء قال هؤلاء المجاهدون فی سبیل الله تضاعف لهم الحسنة بسبعمائة ضعف وما انفقوا من شئ فهو یخلفه وذکر الحدیث بطوله کذا فی الترغیب
(هذا حدیث حسن) واخرجه النسائی وابن حبان فی صحیحه والحاکم وقال صحیح الاسناد واخرجه ایضا احمد. (**باب** ماجاء فی فضل الخدمة
فی سبیل الله) **قوله** (عن کثیر بن الحارث) الدمشقی مقبول من السادسة **قوله** (قال خدمة عبد فی سبیل الله) وفی روایة ابی امامة الاتیة منیحة خادم
فی سبیل الله فالمراد بقوله خدمة عبد ای هبة عبد المجاهد لیخدمه او عاریته له (او ظل فسطاط) بضم الفاء وتکسر خیمة یستظل به المجاهد ای
نصب خیمة او خباء للغزاة یستظلون به (او طروقة فحل) بفتح الطاء فعولة بمعنی مفعولة ای مرکوبة یعنی ناقة او نحو فرس بلغت ان یطرقها الفحل
یعطیه ایاها لیرکبها اعارة او قرضا او هبة **قوله** (افضل الصدقات ظل فسطاط فی سبیل الله ومنیحة خادم فی سبیل الله او طروقة فحل فی سبیل الله)
قال المنذری فی الترغیب طروقة الفحل بفتح الطاء وبالاضافة هی الناقة التی صلحت لطرق الفحل واقل سنها ثلاث سنین وبعض الرابعة وهذه هی الحقة و
معناه ان یعطی الغازی خادما او ناقة هذه صفتها فان ذلك افضل الصدقات **قوله** (هذا حدیث حسن غریب صحیح) قال المنذری فی الترغیب بعد ذکر هذا
الحدیث رواه الترمذی وقال حدیث حسن صحیح فلم یذکر لفظ غریب وکذا فی الجامع الصغیر بغیر ذکر لفظ غریب وقال المناوی واعترض بان حقه حسن لا صحیح انتهی
وحدیث ابی امامة هذا اخرجه ایضا احمد فی مسنده. (**باب** ماجاء فیمن جهز غازیا) تجهیز الغازی تحمیله واعداد ما یحتاج الیه فی غزوه **قوله** (ثنا ابو
اسمعیل) اسمه ابراهیم بن عبد الملك البصری ابو اسمعیل القناد صدوق فی حفظه شئ من السابعة **قوله** (قال من جهز غازیا) بتشدید الهاء ای هیأ اسباب
سفره (فی سبیل الله) ای فی الجهاد (فقد غزی) ای حکما وحصل له ثواب الغزاة (ومن خلف) بفتح اللام المخففة (غازیا) ای قام مقامه بعده وصار خلفا له برعایة

حسن صحیح وقد روی من غیر هذا الوجه **حدثنا** ابن ابی عمر ثنا سفیان عن ابن ابی لیلی عن عطاء عن زید بن خالد الجهنی قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من جهز غازیا فی سبیل الله او خلفه فی اهله فقد غزی هذا حدیث حسن **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن ابن مهدی ثنا حرب بن شداد عن یحیی بن ابی کثیر عن ابی سلمة عن بسر بن سعید عن زید بن خالد الجهنی قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من جهز غازیا فی سبیل الله فقد غزی هذا حدیث صحیح **حدثنا** محمد بن بشار ثنا یحیی بن سعید ثنا عبد الملك بن ابی سلیمان عن عطاء عن زید بن خالد الجهنی عن النبی صلی الله علیه وسلم نحوه **باب** من اغبرت قدماه فی سبیل الله **حدثنا** ابو عمار ثنا الولید بن مسلم عن یزید بن ابی مریم قال لحقنی عبایة بن رفاعة بن رافع وانا ماش الی الجمعة فقال ابشر فان خطاك هذه فی سبیل الله سمعت اباعبس یقول قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من اغبرت قدماه فی سبیل الله فهما حرام علی النار هذا حدیث حسن صحیح غریب وابو عبس اسمه عبد الرحمن بن جبر وفی الباب عن ابی بکر ورجل من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم ویزید بن ابی مریم وهو رجل شامی روی عنه الولید بن مسلم ویحیی بن حمزة وغیر واحد من اهل الشام ویزید بن ابی مریم کوفی ابوه من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم واسمه مالك بن ربیعة

اسوة فی اهله (فقد غزی) قال القاضی یقال خلفه فی اهله اذا اقام مقامه فی اصلاح حالهم ومحافظة امرهم ای من تولی امر الغازی وناب منابه فی راعاة اهله زمان غیبته شارکه فی الثواب لان فراغ الغازی له واشتغاله به بسبب قیامه بامر عیاله فکانه مسبب عن فعله قال الحافظ فی الفتح قوله فقد غزی قال ابن حبان معناه انه مثله فی الاجر وان لم یغز حقیقة ثم اخرج من وجه آخر عن بسر بن سعید بلفظ کتب له مثل اجره غیر انه لا ینقص من اجره شیء ولابن ماجة وابن حبان من حدیث عمر نحوه بلفظ من جهز غازیا حتی یستقل کان له مثل اجره حتی یموت او یرجع وافادت فائدتین احدهما ان الوعد المذکور مرتب علی تمام التجهیز وهو المراد بقوله حتی یستقل ثانیتهما انه یستوی معه فی الاجر الی ان تنقضی تلك الغزوة انتهی **فان قلت** ما وجه التوفیق بین حدیث الباب وحدیث ابی سعید ان رسول الله صلی الله علیه وسلم بعث بعثا وقال لیخرج من کل رجلین رجل والاجر بینهما رواه مسلم وفی روایة له ثم قال للقاعد وایکم خلف الخارج فی اهله وماله بخیر کان له مثل نصف اجر الخارج **قلت** قال القرطبی لفظة نصف یشبه ان تکون مقحمة ای مزیدة من بعض الرواة وقال الحافظ لا حاجة لدعوی زیادتها بعد ثبوتها فی الصحیح والذی یظهر فی توجیهها انها اطلقت بالنسبة الی مجموع الثواب للغازی والخالف له بخیر فان الثواب اذا انقسم بینهما نصفین کان لکل منهما مثل ما للآخر فلا تعارض بین الحدیثین انتهی **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان وغیرهما (وقد روی) بصیغة المجهول (من غیر هذا الوجه) ای من غیر هذا الاسناد المذکور وقد ذکره الترمذی بقوله حدثنا ابن ابی عمر الخ **قوله** حدثنا محمد بن بشار ثنا یحیی بن سعید الخ) قد وقعت هذه العبارة اعنی قوله حدثنا محمد بن بشار ثنا یحیی بن سعید الی قوله نحوه فی بعض النسخ قبل قوله حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدی الخ ثنا عبد الملك بن ابی سلیمان) العرزمی صدوق له اوهام من الخامسة کذا فی التقریب (**باب** من اغبرت قدماه فی سبیل الله) ای بیان ماله من الفضل **قوله** (لحقنی عبایة) بفتح المهملة (بن رفاعة) بکسر الراء المهملة (وانا ماش الی الجمعة) جملة حالیة اعلم انه کذا وقع عند الترمذی وکذا عند النسائی ان القصة وقعت لیزید بن ابی مریم مع عبایة وعند البخاری فی باب المشی الی الجمعة من روایة علی بن المدینی عن الولید بن مسلم ان القصة وقعت لعبایة مع ابی عبس فان کان ما عند الترمذی والنسائی محفوظا احتمل ان تکون القصة وقعت بکل منهما کذا فی الفتح (فقال) ای عبایة (ابشر) من الابشار قال فی الصراح الابشار شاد شدن یقال بشرته بمولود فابشر ای سر ویقال ابشر بخیر ومنه قوله تعالی وابشروا بالجنة (فان خطاك) جمع خطوة (فی سبیل الله) ای فی طریق یطلب فیها رضا الله (سمعت اباعبس) بسکون الموحدة هو ابن جبر بفتح الجیم وسکون الموحدة (من اغبرت قدماه) ای اصابهما غبار (فی سبیل الله) ای فی الجهاد وقال المناوی فی شرح الجامع الصغیر ای فی طریق یطلب فیها رضا الله فشمل الجهاد وغیره کطلب العلم قلت واراد عبایة بن رفاعة فی روایة الترمذی وکذا ابو عبس الراوی فی روایة البخاری العموم (فهما حرام علی النار) ای لا تمسهما النار وفی ذلك اشارة الی عظیم قدر التصرف فی سبیل الله فاذا کان مجرد مس الغبار للقدم یحرم علیها النار فکیف بمن سعی وبذل جهده واستنفد وسعه **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح غریب) واخرجه احمد والبخاری والنسائی **قوله** (وفی الباب عن ابی بکر ورجل من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم) لم اقف علی من خرج حدیثهما وفی الباب ایضا عن ابی الدرداء اخرجه الطبرانی فی الاوسط وعن جابر اخرجه ابن حبان ذکر الحافظ لفظهما فی الفتح تحت حدیث الباب **قوله** (ویزید بن ابی مریم وهو رجل شامی) قال فی التقریب یقال اسم ابیه ثابت الانصاری ابو عبد الله الدمشقی امام الجامع لا باس به (روی عنه الولید بن مسلم ویحیی بن حمزة وغیر واحد من اهل الشام) کالاوزاعی وسعید بن عبد العزیز وغیرهما وهو روی عن ابیه وعن عبایة بن رفاعة بن رافع بن خدیج ومجاهد وغیرهم کذا فی تهذیب التهذیب (ویزید بن ابی مریم کوفی) یعنی هذا رجل آخر غیر یزید بن ابی مریم الشامی المذکور (ابوه من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم واسمه مالك بن ربیعه) قال فی تهذیب التهذیب مالك بن ربیعة ابو مریم السلولی من اصحاب الشجرة سکن الکوفة روی عن النبی صلی الله علیه وسلم فی النوم عن الصلوة وعنه ابنه یزید بن ابی مریم روی ان النبی

باب ما جاء في فضل الغبار في سبيل الله **حدثنا** هناد ثنا ابن المبارك عن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي عن محمد بن عبد الرحمن عن عيسى ابن طلحة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلج النار رجل بكى من خشية الله حتى يعود اللبن في الضرع ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم هذا حديث حسن صحيح ومحمد بن عبد الرحمن هو مولى آل طلحة مدني **باب** ما جاء من شاب شيبة في سبيل الله **حدثنا** هناد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابي الجعد ان شرحبيل بن السمط قال يا كعب بن مرة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واحذر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيمة وفي الباب عن فضالة بن عبيد وعبد الله بن عمرو وحديث كعب بن مرة حديث حسن هكذا رواه الاعمش عن عمرو بن مرة وقد روى هذا الحديث عن منصور عن سالم بن ابي الجعد وادخل بينه وبين كعب بن مرة في الاسناد رجلا ويقال كعب بن مرة ويقال مرة بن كعب البهزي والمعروف من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مرة بن كعب البهزي قد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث **حدثنا** اسحاق بن منصور ثنا حيوة بن شريح عن بقية عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة الحضرمي عن عمرو بن عبسة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شاب شيبة في سبيل الله كانت له نورا يوم القيمة هذا حديث حسن صحيح غريب وحيوة بن شريح هو ابن يزيد الحمصي **باب** ما جاء من ارتبط فرسا في سبيل الله **حدثنا** قتيبة ثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة الخيل لثلاثة هي لرجل اجر وهي لرجل ستر وهي على رجل وزر فاما الذي هي له اجر فالذي يتخذها في سبيل الله فيعدها له هي له اجر لا يغيب في

صلى الله عليه وسلم دعا له ان يبارك له في ولده فولد له ثمانون ذكرا قال الحافظ ذكره ابن حبان في الصحابة ثم ذكره في ثقات التابعين ¤ (**باب** ما جاء في فضل الغبار في سبيل الله) **قوله** (عن محمد بن عبد الرحمن) بن عبيد القرشي مولى آل طلحة كوفي ثقة **قوله** (لا يلج النار) اي لا يدخلها (رجل بكى من خشية الله) فان الغالب من الخشية امتثال الطاعة واجتناب المعصية (حتى يعود اللبن في الضرع) هذا من باب التعليق بالمحال كقوله تعالى حتى يلج الجمل في سم الخياط (ولا يجتمع) اي على عبد كما في رواية غير الترمذي (غبار في سبيل الله ودخان جهنم) فكانهما ضدان لا يجتمعان كما ان الدنيا والاخرة نقيضان **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه النسائي والحاكم والبيهقي الا انهم قالوا ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم في منخري مسلم ابدا وقال الحاكم صحيح الاسناد ¤ (**باب** ما جاء من شاب شيبة في سبيل الله) **قوله** (واحذر) اي عن زيادة ونقصان فيه (من شاب شيبة) اي شعرة واحدة بيضاء (في الاسلام) يعني اعم من ان يكون في الجهاد وغيره (كانت له نورا يوم القيمة) اي ضياء ومخلصا عن ظلمات الموقف وشدائده قال المناوي اي يصير الشعر نفسه نورا يهتدي به صاحبه والشيب وان كان ليس من كسب العبد لكنه اذا كان بسبب من نحو جهاد او خوف من الله ينزل منزلة سعيه انتهى **قوله** (وفي الباب عن فضالة بن عبيد وعبد الله بن عمرو) اما حديث فضالة فاخرجه البزار والطبراني في الكبير والاوسط من رواية ابن لهيعة وبقية اسناده ثقات كذا في الترغيب ولفظه مثل حديث الباب المذكور واما حديث عبد الله بن عمرو فاخرجه ابو داود **قوله** (حديث كعب بن مرة حديث حسن) واخرجه النسائي وابن ماجة **قوله** (هكذا رواه الاعمش عن عمرو بن مرة) اي عن سالم بن ابي الجعد الخ (وقد روى هذا الحديث عن منصور عن سالم بن ابي الجعد وادخل) اي منصور (بينه) اي بين سالم بن ابي الجعد (و يقال كعب بن مرة ويقال مرة بن كعب البهزي الخ) قال في تهذيب التهذيب كعب بن مرة وقيل مرة بن كعب البهزي السلمي سكن البصرة ثم الاردن روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعنه شرحبيل بن السمط وسالم بن ابي الجعد وقيل لم يسمع منه وعبد الله بن شقيق وقال مرة بن كعب وغيرهم قال ابن عبد البر والاكثر يقولون كعب بن مرة له احاديث مخرجها عن اهل الكوفة يروونها عن شرحبيل عنه واهل الشام يروون تلك الاحاديث باعيانها عن شرحبيل عن عمرو بن عنبسة فالله اعلم انتهى **قوله** (عن كثير بن مرة الحضرمي) الحمصي ثقة من الثانية ووهم من عده في الصحابة كذا في التقريب (عن عمرو بن عبسة) بعين وموحدة مفتوحتين والمهملة سين ابن عامر بن خالد السلمي كنيته ابو نجيح صحابي مشهور اسلم قديما وهاجر بعد احد ثم نزل الشام **قوله** (من شاب شيبة في سبيل الله) وفي رواية النسائي في الاسلام قال الطيبي معناه من مارس المجاهدة حتى يشيب طاقة من شعره فله ما لا يوصف من الثواب دل عليه تخصيص ذكر النور والتنكير فيه قال ومن روى في الاسلام بدل في سبيل الله اراد بالعام الخاص او سمى الجهاد اسلاما لانه عموده وذروة سنامه انتهى قلت ويمكن ان يراد من سبيل الله في هذا الحديث اعم من الجهاد والله تعالى اعلم **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) قال المنذري بعد ذكر هذا الحديث رواه النسائي في حديث والترمذي وقال حديث حسن صحيح ولم يذكر المنذري لفظ غريب ¤ (**باب** ما جاء من ارتبط فرسا في سبيل الله) اي احتبسها واعدها للجهاد **قوله** (الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة) سياتي شرح هذا في باب فضل الخيل (الخيل لثلاثة) قال الحافظ وجه الحصر في الثلاثة ان الذي يقتني الخيل اما ان يقتنيها للركوب او للتجارة وكل منهما اما ان يقترن به فعل طاعة الله وهو الاول او معصية وهو الاخير او يتجرد عن ذلك وهو الثاني (هي لرجل اجر) اي ثواب (وهي لرجل ستر) اي ساتر لفقره ولحاله (وهي على رجل وزر) اي اثم وثقل (لا يغيب) بضم التحتية الاولى وشدة الثانية المكسورة اي لا يدخل والضمير يرجع الى الموصول وفي رواية مسلم

بطونها شيئا الا كتب الله له اجرا هذا حديث حسن صحيح وقد روى مالك عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث

باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله حدثنا احمد بن مَنيع ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن اسحاق عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليدخل بالسهم الواحد ثلثة الجنة صانعه يحتسب في صنعته الخير والرامي به والمُمِدّ به قال ارموا واركبوا ولان ترموا احب الي من ان تركبوا كل ما يلهو به الرجل المسلم باطل الا رميه بقوسه وتاديبه فرسه وملاعبته اهله فانهن من الحق حدثنا احمد بن مَنيع ثنا يزيد بن هارون ثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلام عن عبد الله بن الازرق عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وفي الباب عن كعب بن مُرّة وعمرو بن عَبَسة وعبد الله بن عمرو هذا حديث حسن

مسلم لا تغيب بضم الفوقية والضمير يرجع الى الخيل وفي الحديث بيان ان الخيل انما تكون في نواصيها الخير والبركة اذا كان اتخاذها في الطاعة او في الامور المباحة والا فهي مذمومة والحديث اخرجه الترمذي مختصرا ورواه مسلم مطولا وفيه الخيل ثلاثة فهي لرجل اجر ولرجل ستر ولرجل وزر فاما الذي هي له اجر فالرجل يتخذها في سبيل الله ويعدها له فلا تغيب شيئا في بطونها الا كتب الله له اجرا ولو رعاها في مرج ما اكلت من شيء الا كتب الله له بها اجرا ولو سقاها من نهر كان له بكل قطرة تغيبها في بطونها اجر حتى ذكر الاجر في ابوالها وارواثها ولو استنت شرفا او شرفين كتب له بكل خطوة تخطوها اجر واما الذي هي له ستر فالرجل يتخذها تكرما وتجملا ولا ينسى حق ظهورها وبطونها في عسرها ويسرها واما الذي هي عليه وزر فالذي يتخذها اشرا وبطرا وبذخا ورياء الناس فذاك الذي هي عليه وزر الحديث **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان والنسائي وابن ماجة (**باب** ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله)

قوله (عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين) بن الحارث بن عامر بن نوفل المكي النوفلي ثقة عالم بالمناسك من الخامسة **قوله** (ليدخل بالسهم الواحد) اي بسبب رميه على الكفار (ثلاثة) وفي رواية ثلاثة نفر (صانعه) بدل بعض من ثلاثة (يحتسب) اي حال كونه يطلب (في صنعته) اي لذلك السهم (الخير) اي الثواب (والرامي به) اي كذلك محتسبا وكذا قوله (والممد به) من الامداد قال في المجمع الممد به اي من يقوم عند الرامي فيناوله سهما بعد سهم او يرد عليه النبل من الهدف فمن امدده به لكن اذا اعطيته اياه (ارموا واركبوا) اي لا تقتصروا على الرمي ماشيا واجمعوا بين الرمي والركوب او المعنى اعلموا هذه الفضيلة وتعلموا الرمي والركوب بتاديب الفرس والتمرين عليه كما يشير اليه آخر الحديث وقال الطيبي عطف واركبوا يدل على المغايرة وان الرامي يكون راجلا والراكب رامحا فيكون معنى قوله (ولان ترموا احب الي من ان تركبوا) ان الرمي بالسهم احب الي من الطعن بالرمح انتهى كلام الطيبي وقال القاري والاظهر ان معناه ان معالجة الرمي وتعلمه افضل من تاديب الفرس وتمرين ركوبه لما فيه من الخيلاء والكبرياء ولما في الرمي من النفع العام ولذا قدمه تعالى في قوله واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل مع انه لا دلالة في الحديث على الرمح اصلا انتهى كلام القاري (كل ما يلهو به الرجل المسلم) اي يشتغل و يلعب به (باطل) لا ثواب له (الا رميه بقوسه) احتراز عن رميه بالحجر والخشب (وتاديبه فرسه) اي تعليمه اياه بالركض والجولان على نية الغزو (وملاعبته اهله فانهن من الحق) اي ليس من اللهو الباطل فيترتب عليه الثواب الكامل قال القاري وفي معناها كل ما يعين على الحق من العلم والعمل اذا كان من الامور المباحة كالمسابقة بالرجل والخيل والابل والتمشية للتنزه على قصد تقوية البدن وتطرية الدماغ ومنها السماع اذا لم يكن بالآلات المطربة المحرمة انتهى كلام القاري **قلت** في قوله ومنها السماع الخ نظر ظاهر فان السماع ليس مما يعين على الحق والسماع الذي هو فاش في هذا الزمان بين المتصوفة الجهلة لا شك في انه معين على الفساد والبطالة واما الدليل على ان السماع ليس مما يعين على الحق فقوله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث قال الحافظ في التلخيص روى ابن ابي شيبة باسناد صحيح ان عبد الله سئل عن قوله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث قال الغناء والذي لا اله غيره واخرجه الحاكم وصححه والبيهقي انتهى وعبد الله هذا هو ابن مسعود وقد صرح الحافظ به فيه وحديث عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي حسين هذا مرسل لانه من صغار التابعين **قوله** (عن ابي سلام) الحبشي الاسود اسمه ممطور (عن عبد الله بن الازرق) بتقديم الزاي على الراء قال في الخلاصة عبد الله بن زيد الازرق عن عقبة بن عامر وعنه ابو سلام وثقه ابن حبان **قوله** (وفي الباب عن كعب بن مرة وعمرو بن عبسة وعبد الله بن عمرو) اما حديث كعب بن مرة فاخرجه النسائي وابن حبان في صحيحه عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بلغ العدو بسهم رفع الله له درجة فقال له عبد الرحمن بن النحام وما الدرجة يا رسول الله قال اما انها ليست بعتبة امك ما بين الدرجتين مائة عام وعنه ايضا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من رمى بسهم في سبيل الله كان كمن اعتق رقبة رواه ابن حبان في صحيحه واما حديث عمرو بن عبسة فاخرجه الترمذي في هذا الباب واما حديث عبد الله بن عمرو فلينظر من اخرجه **قوله** (هذا حديث حسن) الظاهر ان الترمذي رح اشار بقوله هذا الى حديث عقبة بن عامر لا الى حديث عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين فانه مرسل وفي سنده محمد بن اسحاق وهو مدلس ورواه عنه بالعنعنة واما حديث عقبة فرواه ابو داود والنسائي والحاكم وقال صحيح الاسناد والبيهقي من طريق الحاكم وغيرها في لفظ ابي داود ومنبله مكان والممد به قال المنذري منبله بضم الميم واسكان النون وكسر الباء الموحدة

حدثنا محمد بن بشار ثنا معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن سالم بن ابی الجعد عن معدان بن ابی طلحة عن ابی نجيح السلمی قال سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول من رمی بسهم فی سبيل الله فهو له عدل محرر هذا حديث حسن صحيح و ابو نجيح هو عمرو بن عبسة السلمی و عبد الله بن الازرق هو عبد الله بن زيد **باب ما جاء فی فضل الحرس فی سبيل الله** **حدثنا** نصر بن علی الجهضمی ثنا بشر بن عمر ثنا شعيب بن رزيق ابو شيبة ثنا عطاء الخراسانی عن عطاء بن ابی رباح عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول عينان لا تمسهما النار عين بكت من خشية الله وعين باتت تحرس فی سبيل الله وفی الباب عن عثمان و ابی ريحانة حديث ابن عباس حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث شعيب ابن رزيق **باب ما جاء فی ثواب الشهيد** **حدثنا** ابن ابی عمر ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الزهری عن ابن كعب بن مالك عن ابيه ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال ان ارواح الشهداء فی طير خضر تعلق من ثمر الجنة او شجر الجنة هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** محمد بن بشار

قال البغوی هو الذی يناول الرامی النبل وهو يكون علی وجهين احدهما ان يقوم بجنب الرامی و خلفه يناوله النبل واحدا بعد واحد حتی يرمی و الاخر ان يرد عليه النبل المرمی به ويروی و الممد به وای الامرين فعل فهو ممد به انتهی قال المنذری ويحتمل ان يكون المراد بقوله منبله ای الذی يعطيه للمجاهد و يجهزه به من ماله امدادا له وتقوية و رواية البيهقی تدل علی هذا انتهی **قلت** فی رواية البيهقی ان الله عز وجل يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة صانعه الذی يحتسب فی صنعته الخير و الذی يجهز به فی سبيل الله والذی يرمی به فی سبيل الله **قوله** (فهو له عدل محرر) بكسر العين ويفتح ای مثل ثواب معتق **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابو داود والحاكم وقال صحيح علی شرطهما ولم يخرجاه (و ابو نجيح) بفتح النون وكسر الجيم وسكون التحتية وبالحاء المهملة (هو عمرو بن عبسة) بفتح العين والباء الموحدة وبالسين المهملة صحابی مشهور اسلم قديما وهاجر بعد احد ثم نزل الشام (وعبد الله بن الازرق هو عبد الله بن زيد) والازرق صفة لزيد فهو عبد الله بن زيد الازرق كما فی الخلاصة و تهذيب التهذيب وميزان الاعتدال.

باب ما جاء فی فضل الحرس فی سبيل الله

قوله (ثنا بشر بن عمر) هو الزهرانی الازدی (ثنا شعيب بن رزيق) بضم الراء المهملة وفتح الزای مصغرا الشامی ابو شيبة صدوق يخطئ من السابعة (ثنا عطاء) بن ابی مسلم ابو عثمان الخراسانی واسم ابيه ميسرة وقيل عبد الله صدوق يهم كثيرا و يرسل و يدلس من الخامسة لم يصح ان البخاری اخرج له كذا فی التقريب **قوله** (عينان لا تمسهما النار) ای لا تمس صاحبهما فعبر بالجزء عن الجملة وعبر بالمس اشارة الی امتناع ما فوقه بالاولی وفی رواية ابدا و فی رواية لا تريان النار (عين بكت من خشية الله) وهی مرتبة المجاهدين مع النفس التائبين عن المعصية سواء كان عالما او غير عالم (وعين باتت تحرس) وفی رواية تكلأ (فی سبيل الله) وهی مرتبة المجاهدين فی العبادة وهی شاملة لان تكون فی الحج او طلب العلم او الجهاد او العبادة والاظهر ان المراد به الحارس للمجاهدين لحفظهم عن الكفار قال الطيبی قوله عين بكت هذا كناية عن العالم العابد المجاهد مع نفسه لقوله تعالی انما يخشی الله من عباده العلماء حيث حصر الخشية فيهم غير متجاوز عنهم فحصلت النسبة بين العينين عين مجاهد مع النفس و الشيطان و عين مجاهد مع الكفار **قوله** (وفی الباب عن عثمان وابی ريحانة) اما حديث عثمان فاخرجه الحاكم و قال صحيح الاسناد ولفظه حرس ليلة فی سبيل الله افضل من الف ليلة يقام ليلها و يصام نهارها واما حديث ابی ريحانة فاخرجه احمد ورواته ثقات و النسائی ببعضه و الطبرانی فی الكبير و الاوسط والحاكم وقال صحيح الاسناد كذا فی الترغيب **قوله** (حديث ابن عباس حديث حسن غريب) واخرجه الضياء والطبرانی فی الاوسط عن انس.

باب ما جاء فی ثواب الشهيد

قوله (فی طير) جمع طائر و يطلق علی الواحد (خضر) بضم فسكون جمع اخضر (تعلق) قال المنذری بفتح المثناة فوق وعين مهملة وضم اللام ای ترعی من اعالی شجر الجنة انتهی و قال فی النهاية ای تاكل وهو فی الاصل للابل اذا اكلت العضاه يقال علقت تعلق علوقا فنقل الی الطير انتهی (من ثمر الجنة او شجر الجنة) شك من الراوی و فی حديث ابن مسعود عند مسلم ارواحهم فی اجواف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تاوی الی تلك القناديل الحديث قال فی المرقاة وقد تعلق بهذا الحديث وامثاله بعض القائلين بالتناسخ وانتقال الارواح وتنعيمها فی الصور الحسان المرفهة وتعذيبها فی الصور القبيحة وزعموا ان هذا هو الثواب و العقاب وهذا باطل مردود لا يطابق ما جاءت به الشرائع من اثبات الحشر والنشر والجنة والنار ولهذا قال فی حديث اخر حتی يرجعه الله الی جسده يوم يبعث الاجساد قال ابن الهمام اعلم ان القول بتجرد الروح يخالف هذا الحديث كما انه يخالف قوله تعالی فادخلی فی عبادی انتهی وفی بعض حواشی شرح العقائد اعلم ان التناسخ عند اهله هو رد الارواح الی الابدان فی هذا العالم لا فی الاخرة اذ هم ينكرون الاخرة و الجنة والنار ولذا كفروا انتهی **قلت** علی بطلان التناسخ دلائل كثيرة واضحة فی الكتاب والسنة منها قوله تعالی حتی اذا جاء احدهم الموت قال رب ارجعون لعلی اعمل صالحا فيما تركت كلا انها كلمة هو قائلها ومن ورائهم برزخ الی يوم يبعثون **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد فی مسنده **قوله** (ثنا عثمان بن عمر) بن فارس العبدی بصری اصله من بخاری ثقة قيل كان يحيی بن سعيد لا يرضاه من التاسعة (عن عامر العقيلی) بالضم قال فی التقريب عامر بن عقبة ويقال ابن عبد الله العقيلی مقبول من الرابعة (عن ابيه) هو عقبة قال فی تهذيب التهذيب عقبة العقيلی روی عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم عرض علی اول ثلاثة يدخلون الجنة الحديث وعنه ابنه عامر

ثنا عثمان بن عمر ثنا علی بن المبارک عن یحیی بن ابی کثیر عن عامر العُقَیلی عن ابیه عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال عُرِضَ علی اول ثلثة یدخلون الجنة شهید وعفیف متعفف وعبد احسن عبادة الله ونصح لموالیه هذا حدیث حسن حدثنا یحیی بن طلحة الکوفی ثنا ابو بکر بن عیاش عن حُمَید عن انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم القتل فی سبیل الله یُکَفِّرُ کل خطیئة فقال جبرئیل الا الدَّین فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم الا الدَّین وفی الباب عن کعب بن عُجْرة وجابر وابی هریرة وابی قتادة وحدیث انس حدیث غریب لا نعرفه من حدیث ابی بکر الا من حدیث هذا الشیخ وسألت محمد بن اسمٰعیل عن هذا الحدیث فلم یعرفه وقال أُرٰی انه اراد حدیث حُمَید عن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال لیس احد من اهل الجنة یَسُرُّهٗ ان یرجع الی الدنیا الا الشهید حدثنا علی بن حُجر ثنا اسمٰعیل بن جعفر عن حُمَید عن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال ما من عبد یموت له عند الله خیر یحب ان یرجع الی الدنیا وان له الدنیا وما فیها الا الشهید لِمَا یَرٰی من فضل الشهادة فانه یُحِبُّ ان یرجع الی الدنیا فیقتل مرة اُخریٰ هذا حدیث صحیح **باب ماجاء فی فضل الشهداء عند الله** حدثنا قتیبة ثنا ابن لهیعة عن عطاء بن دینار عن ابی یزید الخولانی انه سمع فَضَالَة بن عُبَید یقول سمعت عمر بن الخطاب یقول سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول الشُّهَدَاءُ اربعة رجل مومن جَیِّد

العقیلی انتهی وقال فی التقریب فی ترجمته مقبول من الثالثة **قوله** (عرض) بالبناء للمفعول (اول ثلاثة یدخلون الجنة) بصیغة الفاعل ویجوز کونه للمفعول قال الطیبی اضاف افعل الی النکرة للاستغراق ای اول کل ثلاثة من الداخلین فی الجنة هؤلاء الثلاثة واما تقدیم احد الثلاثة علی الاخرین فلیس فی اللفظ الا للتنسیق عند علماء المعانی انتهی قال القاری وقوله للاستغراق کانه صفة النکرة ای النکرة المستغرقة لان النکرة الموصوفة تعم فالمعنی اول کل من یدخل الجنة ثلاثة ثلاثة هؤلاء الثلاثة ثم لا شک ان التقدیم الذکری یفید الترتیب الوجودی فی الجملة وان لم یکن قطعیا کما فی اٰیة الوضوء وقد قال صلی الله علیه وسلم ابدأ وا بما بدأ الله به فی ان الصفا والمروة من شعائر الله وروی ثلة بالضم وهی الجماعة ای اول جماعة یدخلون الجنة وروی برفع ثلاثة فضم اول للبناء کضم قبل وبعد وهو ظرف عرض ای عرض علی اول اوقات العرض ثلاثة او ثلة یدخلون الجنة (شهید) فعیل بمعنی الفاعل او المفعول (وعفیف) عن تعاطی ما لا یحل (متعفف) ای عن السوال مکتف بالیسیر عن طلب الفضول فی المطعم والملبس وقیل ای متنزه عما لا یلیق به صابر علی مخالفة نفسه وهواه (وعبد) ای مملوک (احسن عبادة الله) بان قام بشرائطها وارکانها وقال الطیبی ای اخلص عبادته من قوله صلی الله علیه وسلم الاحسان ان تعبد الله کانک تراه (ونصح لموالیه) ای اراد الخیر لهم وقام بحقوقهم **قوله** (هذا حدیث حسن) واخرجه احمد والحاکم والبیهقی فی السنن الکبری **قوله** (حدثنا یحیی بن طلحة) بن ابی کثیر الیربوعی الکوفی لین الحدیث من العاشرة **قوله** (القتل) مصدر بمعنی المفعول (یکفر کل خطیئة) ای یکون سببا لتکفیر کل خطیئة عن المقتول (الا الدین) ای وما فی معناه من حقوق العباد قال النووی فیه تنبیه علی جمیع حقوق الادمیین وان الجهاد والشهادة وغیرهما من اعمال البر لا یکفر حقوق الادمیین وانما تکفر حقوق الله تعالیٰ **قوله** (وفی الباب عن کعب بن عجرة وجابر وابی هریرة وابی قتادة) اما حدیث کعب بن عجرة فلینظر من اخرجه واما حدیث جابر فاخرجه الترمذی فی التفسیر وابن ماجة والحاکم وقال صحیح الاسناد واما حدیث ابی هریرة فاخرجه ابن ماجة عنه قال ذکر الشهداء عند النبی صلی الله علیه وسلم فقال لا تجف الارض من دم الشهید حتی تبتدره زوجتاه کانهما ظئران اضلتا فصیلیهما فی براح من الارض وفی ید کل واحدة حلة خیر من الدنیا وما فیها وله احادیث اخری فی هذا الباب ذکرها المنذری فی الترغیب فی الشهادة وما جاء فی فضل الشهداء واما حدیث ابی قتادة فاخرجه مسلم واخرجه الترمذی ایضا فی باب من یستشهد وعلیه دین **قوله** (وحدیث انس حدیث غریب) واخرجه مسلم عن عبد الله بن عمرو بلفظ القتل فی سبیل الله یکفر کل شیء الا الدین (لا نعرفه من حدیث ابی بکر الا من حدیث هذا الشیخ) یعنی یحیی بن طلحة الکوفی (وقال) ای محمد بن اسمٰعیل البخاری رحمه الله (اری) بضم الهمزة وفتح الراء ای اظن (انه) ای یحیی بن طلحة (اراد حدیث حمید عن انس عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال لیس احد من اهل الجنة الخ) یعنی اراد یحیی بن طلحة ان یحدث هذا الحدیث فاخطأ ووهم وحدث بحدیث القتل یکفر کل شیء الخ **قوله** (یموت) صفة لعبد (له عند الله خیر) ای ثواب صفة اخری لعبد (یحب ان یرجع) کلمة ان مصدریة ویرجع لازم (وان له الدنیا) بفتح الهمزة عطف علی ان یرجع ویجوز الکسر علی ان یکون جملة حالیة (الا الشهید) مستثنی من قوله یحب ان یرجع (لما یری) بکسر اللام التعلیلیة (فیقتل) علی صیغة المجهول بالنصب عطف علی ان یرجع **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان (باب ما جاء فی فضل الشهداء عند الله) وفی بعض النسخ فی افضل الشهداء مکان فی فضل الشهداء وهو الظاهر **قوله** (عن عطاء بن دینار) الهذلی مولاهم ابو الریان وقیل ابو طلحة المصری صدوق الا ان روایته عن سعید بن جبیر من صحیفة من السادسة (عن ابی یزید الخولانی) المصری مجهول من الرابعة (انه سمع فضالة ابن عبید) بن نافذ بن قیس الانصاری الاوسی اول ما شهد احدا ثم نزل دمشق وولی قضاءها مات سنة ثمان وخمسین وقیل قبلها **قوله**

الایمان لقی العدو فصدق اللہ حتی قُتِل فذاک الذی یرفع الناس الیہ اعینہم یوم القیمۃ ھکذا ورفع راسہ حتی وقعت قلنسوتہ فلا ادری
قلنسوۃ عمر اراد ام قلنسوۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ورجل مومن جیّد الایمان لقی العدو فکانما ضُرِب جلدہ بشوک طلح من الجُبن اتاہ سہم
غرب فقتلہ فھو فی الدرجۃ الثانیۃ ورجل مومن خلط عملا صالحا واخر سیئا لقی العدو فصدق اللہ حتی قتل فذاک فی الدرجۃ الثالثۃ و
رجل مومن اسرف علی نفسہ لقی العدو فصدق اللہ حتی قُتِل فذاک فی الدرجۃ الرابعۃ ھذا حدیث حسن غریب لا یُعرف الا من حدیث
عطاء بن دینار سمعت محمدا یقول قد روی سعید بن ابی ایوب ھذا الحدیث عن عطاء بن دینار عن اشیاخ من خولان ولم یذکر فیہ عن ابی یزید
وقال عطاء بن دینار لیس بہ باس **باب ما جاء فی غزو البحر** حدثنا اسحاق بن موسی الانصاری ثنا معن ثنا مالک عن اسحاق بن عبد اللہ بن
ابی طلحۃ عن انس انہ سمعہ یقول کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یدخل علی اُم حرام بنت مِلحان فتطعمہ وکانت اُم حرام تحت عُبادۃ بن
الصامت فدخل علیہا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یوما فاطعمتہ وحبستہ تفلی راسہ فنام رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم استیقظ
وھو یضحک قالت فقلت

(الشھداء اربعۃ) ای اربعۃ انواع او اربعۃ رجال (رجل مومن جید الایمان) ای خالصہ او کاملہ (لقی العدو) ای من الکفار (فصدق اللہ) بتخفیف
الدال ای صدق بشجاعتہ ما عاھد اللہ علیہ او بتشدیدہ ای صدقہ فیما وعد علی الشھادۃ (حتی قتل) بصیغۃ المجھول ای حتی قاتل الی ان استشھد
قال الطیبی رحمہ اللہ یعنی ان اللہ وصف المجاھدین الذین قاتلوا لوجھہ صابرین محتسبین فتحری ھذا الرجل بفعلہ وقاتل صابرا محتسبا
فکانہ صدق اللہ تعالی بفعلہ قال تعالی رجال صدقوا ما عاھدوا اللہ علیہ (فذاک) ای المومن (الذی یرفع الناس) ای اھل الموقف (ھکذا)
مصدر لقولہ یرفع ای رفعا مثل رفع راسی ھکذا کما تشاھدون (ورفع راسہ حتی وقعت) ای سقطت (قلنسوتہ) بفتحتین فسکون فضم
ای طاقیتہ وھذا القول کنایۃ عن تناھی رفعۃ منزلتہ (فلا ادری) ھذا قول الراوی عن فضالۃ بناء علی ان قولہ حتی وقعت کلام فضالۃ
او کلام عمر والمعنی فلا اعلم (قلنسوۃ عمر اراد) ای فضالۃ (ام قلنسوۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال) ای النبی صلی اللہ علیہ وسلم واعادتہ للفصل (و
رجل مومن جید الایمان) یعنی لکن دون الاول فی مرتبۃ الشجاعۃ (فکانما ضرب) ای مشبھا بمن طعن (جلدہ بشوک طلح) بفتح فسکون ن
ھو شجر عظیم من شجر العضاہ قال الطیبی اما کنایۃ عن کونہ یقشعر شعرہ من الفزع والخوف او عن ارتعاد فرائصہ واعضائہ وقولہ (من الجبن)
بیان التشبیہ قال القاری الاظھر ان من تعلیلیۃ والجبن ضد الشجاعۃ وھما خصلتان جبلیتان مرکوزتان فی الانسان وبہ یعلم ان الغرائز الطبیعیۃ
المستحسنۃ من فضل اللہ ونعمہ یستوجب العبد بھا زیادۃ درجۃ (اتاہ سہم غرب) بفتح المعجمۃ وسکون الراء وفتحھا ای مثلا والترکیب توصیفی ویجوز الاضافۃ
والمعنی لا یعرف رامیہ (فقتلہ) ای ذلک السہم مجازا (فھو فی الدرجۃ الثانیۃ) وفی الحدیث اشعار بان المؤمن القوی احب الی اللہ من المؤمن الضعیف کما روی
(ورجل مؤمن خلط عملا صالحا واخر سیئا) الواو بمعنی الباء او للدلالۃ علی ان کل واحد منھما مخلوط بالاخر کما ذکرہ البیضاوی فی تفسیر قولہ تعالی واخرون
اعترفوا بذنوبھم خلطوا عملا صالحا واخر سیئا (حتی قتل) ای بوصف الشجاعۃ (ورجل مومن اسرف علی نفسہ) ای بکثرۃ المعاصی (حتی قتل) ای بوصف
الشجاعۃ المفھوم من قولہ فصدق اللہ (فذاک الدرجۃ الرابعۃ) فی الحدیث دلالۃ علی ان الشھداء یتفاضلون ولیسوا فی مرتبۃ واحدۃ قال الطیبی
الفرق بین الثانی والاول مع ان کلیھما جید الایمان ان الاول صدق اللہ فی ایمانہ لما فیہ من الشجاعۃ وھذا بذل مھجتہ فی سبیل اللہ ولم یصدق
لما فیہ من الجبن والفرق بین الثانی والرابع ان الثانی جید الایمان غیر صادق بفعلہ والرابع عکسہ فعلم من وقوعہ فی الدرجۃ الرابعۃ ان الایمان
والاخلاص لا یعتریہ شیء وان مبنی الاعمال علی الاخلاص قال القاری فیہ انہ لا دلالۃ للحدیث علی الاخلاص مع انہ معتبر فی جمیع مراتب الاختصاص بل
الفرق بین الاولین بالشجاعۃ وضدھا مع اتفاقھما فی الایمان وصلاح العمل ثم دونھما المخلط ثم دونھم المسرف مع اتصافھما بالایمان یقینا ولعل الطیبی
اراد بالمخلط من جمع بین نیۃ الدنیا والاخرۃ وبالمسرف من نوی بمجاھدتہ الغنیمۃ او الریاء والسمعۃ انتھی **قولہ** (ھذا حدیث حسن غریب) واخرجہ
احمد (عن اشیاخ من خولان) بفتح الخاء وسکون الواو قبیلۃ بالیمن ومنھا ابو یزید الخولانی ﴿ **باب ما جاء فی غزو البحر** ﴾ **قولہ** (کان رسول اللہ صلی
اللہ علیہ وسلم یدخل علی ام حرام) بفتح المھملتین وھی خالۃ انس صحابیۃ مشھورۃ ماتت فی خلافۃ عثمان وفی روایۃ البخاری فی الاستئذان کان رسول اللہ
صلی اللہ علیہ وسلم اذا ذھب الی قباء یدخل علی ام حرام (وکانت ام حرام تحت عبادۃ بن الصامت) ھذا ظاھرہ انھا کانت حینئذ زوج عبادۃ وفی روایۃ البخاری
فی باب غزو المرأۃ فی البحر من کتاب الجھاد فتزوجت عبادۃ بن الصامت فرکبت البحر وفی روایۃ لمسلم فتزوج بھا عبادۃ بعد وظاھر ھاتین الروایتین انھا
تزوجتہ بعد ھذہ المقالۃ ووجہ الجمع ان المراد بقولہ وکانت تحت عبادۃ بن الصامت الاخبار عما آل الیہ الحال بعد ذلک وھو الذی اعتمدہ النووی وغیرہ
تبعا لعیاض ذکرہ الحافظ فی الفتح فی کتاب الاستئذان وقد بسط الکلام فی ھذا ھناک فمن شاء الوقوف علیہ فلیراجعہ (وحبستہ تفلی راسہ) بفتح

مايُضحِكك يا رسول الله قال ناسٌ من امتی عُرِضوا علیّ غُزاةً فی سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوك علی الاسِرّة او مثل الملوك علی الاسِرّة قلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلنی منهم فدعا لها ثم وضع رأسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك فقلت له ما يُضحِكك يا رسول الله قال ناس من امتی عُرِضوا علیّ غُزاة فی سبيل الله نحو ما قال فی الاول قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلنی منهم قال انتِ من الاولين فركبتْ ام حرام البحرَ فی زمن معاوية بن ابی سفيان فصُرِعتْ عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت

المثناة وسكون الفاء وكسر اللام ای تفتش ما فيه من القمل (فنام رسول الله صلی الله عليه وسلم) وفی رواية لمسلم اتانا النبی صلی الله عليه وسلم فقال عندنا (ثم استيقظ وهو يضحك) ای فرحا وسرورا لكون امته تبقی بعده متظاهرة امور الاسلام قائمة بالجهاد حتی فی البحر (قال ناس من امتی عُرِضوا علیّ غزاة) جمع غازٍ كقضاة جمع قاضٍ بالنصب علی الحالية وقوله عرضوا بصيغة المجهول وعلیّ بتشديد التحتية (يركبون ثبج هذا البحر) قال الحافظ الثبج بفتح المثلثة والموحدة ثم جيم ظهر الشیء هكذا فسره جماعة وقال الخطابی متن البحر وظهره وقال الاصمعی ثبج كل شیء وسطه قال والراجح ان المراد هنا ظهره كما وقع فی رواية عند مسلم يركبون ظهر البحر (ملوك علی الاسرة او مثل الملوك علی الاسرة) الشك من اسحاق الراوی عن انس كما فی رواية البخاری ووقع فی رواية كالملوك علی الاسرة من غير شك وفی رواية مثل الملوك علی الاسرة بغير شك ايضا وفی رواية لاحمد مثلهم كمثل الملوك علی الاسرة ذكر الحافظ هذه الروايات فی الفتح قال ابن عبد البر اراد والله اعلم انه رای الغزاة فی البحر من امته ملوكا علی الاسرة فی الجنة ورؤياه وحی وقد قال الله تعالی فی صفة اهل الجنة علی سرر متقابلين وقال علی الارائك متكئون والارائك السرر فی الحجال وقال عياض هذا محتمل ويحتمل ايضا ان يكون خبرا عن حالهم فی الغزو من سعة احوالهم وقوام امرهم وكثرة عددهم وجودة عددهم فكانهم الملوك علی الاسرة قال الحافظ وفی هذا الاحتمال بعد والاول اظهر لكن الاتيان بالتمثيل فی معظم طرقه يدل علی انه رای ما يؤول اليه امرهم لا انهم نالوا ذلك فی تلك الحالة او موقع التشبيه انهم فيما هم من النعيم الذی اثيبوا به علی جهادهم مثل ملوك الدنيا علی اسرتهم والتشبيه بالمحسوسات ابلغ فی نفس السامع (فدعا لها) وفی رواية اللهم اجعلها منهم وفی رواية لمسلم فانك منهم ويجمع بانه دعا لها فاجيب فاخبرها جازما بذلك (نحو ما قال فی الاول) ظاهره ان الفرقة الثانية يركبون البحر ايضا قال الحافظ ولكن رواية عمير ابن الاسود تدل علی ان الثانية انما غزت فی البر لقوله يغزون مدينة قيصر وقد حكی ابن التين ان الثانية وردت فی غزاة البر واقره وعلی هذا يحتاج الی حمل المثلية فی الخبر علی معظم ما اشتركت فيه الطائفتان لا خصوص ركوب البحر ويحتمل ان يكون بعض العسكر الذين غزوا مدينة قيصر ركبوا البحر اليها وعلی تقدير ان يكون المراد ما حكی ابن التين فتكون الاولية مع كونها فی البر مقيدة بقصد مدينة قيصر والا فقد غزوا قبل ذلك فی البر مرارا وقال القرطبی الاولی فی اول من غزا البحر من الصحابة والثانية فی اول من غزا البحر من التابعين قال الحافظ بل كان فی كل منهما من الفريقين لكن معظم الاولی من الصحابة والثانية بالعكس وقال عياض والقرطبی فی السياق دليل علی ان رؤياه الثانية غير رؤياه الاولی وان فی كل نومة عرضت طائفة من الغزاة واما قول ام حرام ادع الله ان يجعلنی منهم فی الثانية فلظنها ان الثانية تساوی الاولی فی المرتبة فسالت ثانيا ليتضاعف لها الاجر لا انها شكت فی اجابة دعاء النبی صلی الله عليه وسلم لها فی المرة الاولی وفی جزمه بذلك قال الحافظ لا تنافی بين اجابة دعائه وجزمه بانها من الاولين وبين سؤالها ان تكون من الآخرين لانه لم يقع التصريح لها انها تموت قبل زمان الغزوة الثانية فجوزت انها تدركها فتغزو معهم ويحصل لها اجر الفريقين فاعلمها انها لا تدرك زمان الغزوة الثانية فكان كما قال صلی الله عليه وسلم انتهی (انتِ من الاولين) قال النووی هذا دليل علی ان رؤياه الثانية غير الاولی وانه عرض فيه غير الاولين (فركبت ام حرام البحر فی زمن معاوية بن ابی سفيان) ظاهره يوهم ان ذلك كان فی خلافة معاوية وليس كذلك وقد اغتر بظاهره بعض الناس فوهم فان القصة انما وردت فی حق اول من يغزو فی البحر وكان عمر ينهی عن ركوب البحر فلما ولی عثمان استاذنه معاوية فی الغزو فی البحر فاذن له ونقله ابو جعفر الطبری عن عبد الرحمن بن يزيد بن سلم ويكفی فی الرد عليه التصريح فی الصحيح بان ذلك كان اول ما غزا المسلمون فی البحر ونقل ايضا من طريق خالد بن معدان قال اول من غزا البحر معاوية فی زمن عثمان وكان استاذن عمر فلم ياذن له فلم يزل بعثمان حتی اذن له وقال لا تنتخب احدا بل من اختار الغزو فيه طائعا فاعنه ففعل كذا فی الفتح (فصُرِعت) بصيغة المجهول (عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت) وفی رواية فلما انصرفوا من غزوهم قافلين الی الشام قربت اليها دابة لتركبها فصرعت فماتت وفی رواية عند احمد فوقصتها بغلة لها شهباء فوقعت فماتت وفی رواية فوقعت فاندقت عنقها والحاصل ان البغلة الشهباء قربت اليها لتركبها فشرعت لتركب فسقطت فاندقت عنقها فماتت **تنبيه** قد اشكل علی جماعة نومه صلی الله عليه وسلم عند ام حرام وتفليتها راسه فقال النووی اتفق العلماء علی انها كانت محرما له صلی الله عليه وسلم واختلفوا فی كيفية ذلك فقال ابن عبد البر وغيره كانت احدی خالاته صلی الله عليه وسلم من الرضاعة وقال آخرون بل كانت خالة لابيه او لجده لان عبد المطلب كانت امه من بنی النجار انتهی **قلت** فی دعائه الاتفاق نظر ظاهر علی ان فی كونها محرما له صلی الله عليه وسلم تاملا فقد بالغ الدمياطی فی الرد علی من ادعی المحرمية فقال ذهل كل من زعم ان ام حرام احدی خالات النبی صلی الله عليه وسلم من الرضاعة او من النسب وكل من اثبت لها خؤلة تقتضی محرمية لان امهاته من النسب واللاتی ارضعنه معلومات ليس فيهن احد من الانصار البتة سوی ام عبد المطلب وهی سلمی بنت عمرو بن زيد بن لبيد بن خراش بن عامر بن غنم بن عدی بن النجار وام حرام هی بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر المذكور

هذا حديث حسن صحيح وام حرام بنت ملحان هي اخت ام سليم وهي خالة انس بن مالك **باب** ما جاء من يقاتل رياء وللدنيا **حدثنا** هناد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن ابي موسى قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل رياء فاي ذلك في سبيل الله [م] وفي الباب عن عمر هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص الليثي

فلا تجتمع ام حرام وسليم الا في عامر بن غنم جدهما الاعلى وهذه خؤلة لا تثبت بها محرمية لانها خؤلة مجازية وهي كقوله صلى الله عليه وسلم لسعد بن ابي وقاص هذا خالي لكونه من بني زهرة وهم اقارب امه آمنة وليس سعد اخا لآمنة لا من النسب ولا من الرضاعة انتهى **وذكر** ابن العربي عن بعض العلماء ان هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم لانه كان معصوما يملك اربه عن زوجته فكيف عن غيرها مما هو المنزه عنه وهو المبرء عن كل فعل قبيح وقول رفث **ورده** عياض بان الخصائص لا تثبت بالاحتمال وثبوت العصمة مسلم لكن الاصل عدم الخصوصية وجواز الاقتداء به في افعاله حتى يقوم على الخصوصية دليل **وقيل** يحمل دخوله عليها انه كان قبل الحجاب قال الحافظ ورد بان ذلك كان بعد الحجاب جزما وقد قدمت في اول الكلام على شرحه ان ذلك كان بعد حجة الوداع **وقال** الدمياطي ليس في الحديث ما يدل على الخلوة بها فلعل كان ذلك مع ولد او خادم او زوج او تابع **قال الحافظ** وهو احتمال قوي لكنه لا يدفع الاشكال من اصله لبقاء الملامسة في تفلية الراس وكذا النوم في الحجر ثم قال واحسن الاجوبة دعوى الخصوصية ولا يردها كونها لا تثبت الا بدليل لان الدليل على ذلك واضح والله اعلم انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان وابو داود والنسائي وابن ماجة.

باب ما جاء من يقاتل رياء وللدنيا **قوله** (سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة) اي ليذكر بين الناس ويوصف بالشجاعة (ويقاتل حمية) اي لمن يقاتل لاجله من اهل او عشيرة او صاحب (ويقاتل رياء) اي ليرى الناس منزلته في سبيل الله وفي رواية البخاري في الجهاد ليرى مكانه (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله) قال الحافظ المراد بكلمة الله دعوة الله الى الاسلام ويحتمل ان يكون المراد انه لا يكون في سبيل الله الا من كان سبب قتاله طلب اعلاء كلمة الله فقط بمعنى انه لو اضاف الى ذلك سببا من الاسباب المذكورة اخل بذلك ويحتمل ان لا يخل اذا حصل ضمنا لا اصلا ومقصودا وبذلك صرح الطبري فقال اذا كان اصل الباعث هو الاول لا يضره ما عرض له بعد ذلك وبذلك قال الجمهور لكن روى ابو داود والنسائي من حديث ابي امامة باسناد جيد قال جاء رجل فقال يا رسول الله ارأيت رجلا غزا يلتمس الاجر والذكر ما له قال لا شيء له فاعادها ثلاثا كل ذلك يقول لا شيء له ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبل من العمل الا ما كان له خالصا وابتغي به وجهه ويمكن ان يحمل هذا على من قصد الامرين معا على حد واحد فلا يخالف المرجح اولا فتصير المراتب خمسا ان يقصد الشيئين معا او يقصد احدهما صرفا او يقصد احدهما ويحصل الآخر ضمنا فالمحذور ان يقصد غير الاعلاء فقد يحصل الاعلاء ضمنا وقد لا يحصل ويدخل تحته مرتبتان وهذا ما دل عليه حديث ابي موسى ودونه ان يقصدهما معا فهو محذور ايضا على ما دل عليه حديث ابي امامة والمطلوب ان يقصد الاعلاء صرفا وقد يحصل غير الاعلاء وقد لا يحصل ففيه مرتبتان ايضا قال ابن ابي جمرة ذهب المحققون الى انه اذا كان الباعث الاول قصد اعلاء كلمة الله لم يضره ما انضاف اليه انتهى **قال الحافظ** ويدل على ان دخول غير الاعلاء ضمنا لا يقدح في الاعلاء اذا كان الاعلاء هو الباعث الاصلي ما رواه ابو داود باسناد حسن عن عبد الله بن حوالة قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على اقدامنا لنغنم فرجعنا ولم نغنم شيئا فقال اللهم لا تكلهم الى الحديث قال وفي الحديث بيان ان الاعمال انما تحتسب بالنية الصالحة وان الفضل الذي ورد في المجاهد يختص بمن ذكر وفيه ذم الحرص على الدنيا وعلى القتال لحظ النفس في غير الطاعة انتهى **قوله** (وفي الباب عن عمر) اخرجه الترمذي بعد هذا **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وابو داود والنسائي وابن ماجة **قوله** (انما الاعمال) قال جماهير العلماء من اهل العربية والاصول وغيرهم لفظة انما موضوعة للحصر تثبت المذكور وتنفي ما سواه فتقدير هذا الحديث ان الاعمال تحتسب بنية ولا تحتسب اذا كانت بلا نية قاله النووي والاعمال اعم من ان تكون اقوالا او افعالا فرضا او نفلا قليلة او كثيرة صادرة من المكلفين المؤمنين (بالنية) بالافراد ووقع في رواية البخاري في اول صحيحه بالنيات بالجمع قال الحافظ كذا اورده هنا وهو من مقابلة الجمع بالجمع اي كل عمل بنيته وقال الحربي كانه اشار بذلك الى ان النية تتنوع كما تتنوع الاعمال كمن قصد بعمله وجه الله او تحصيل موعوده او الاتقاء لوعيده ووقع في معظم الروايات بافراد النية ووجهه ان محل النية القلب وهو متحد فناسب افرادها بخلاف الاعمال فانها متعلقة بالظواهر وهي متعددة فناسب جمعها ولان النية ترجع الى الاخلاص وهو واحد للواحد الذي لا شريك له انتهى قال النووي والنية القصد وهو عزيمة القلب وتعقبه الكرماني بان عزيمة القلب قدر زائد على اصل القصد وقال البيضاوي النية عبارة عن انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا لغرض من جلب نفع او دفع ضر حالا او مآلا والشرع خصصه بالارادة المتوجهة نحو الفعل لابتغاء رضا الله وامتثال حكمه والنية في الحديث محمولة على المعنى اللغوي ليحسن تطبيقه على ما بعده وتقسيمه احوال المهاجر فانه تفصيل لما اجمل ولا بد من محذوف يتعلق به الجار والمجرور فقيل تعتبر وقيل تكمل وقيل تصح وقيل تحصل وقيل تستقر وقيل الكون المطلق قال البلقيني هو الاحسن قال الطيبي كلام الشارع محمول على بيان الشرع لان المخاطبين بذلك هم اهل اللسان فكانهم خوطبوا بما ليس لهم به علم الا من قبل الشارع فيتعين الحمل على ما يفيد الحكم الشرعي انتهى (وانما لامرئ ما نوى) قال الحافظ في الفتح قال القرطبي فيه تحقيق لاشتراط النية والاخلاص في الاعمال فجنح الى انها مؤكدة وقال غيره بل تفيد غير ما افادته الاولى لان الاولى نبهت على ان العمل يتبع النية يصاحبها فيترتب الحكم على ذلك والثانية افادت ان العامل لا يحصل له الا ما نواه وقال ابن دقيق العيد الجملة

[م] قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله [م]

عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله والى رسوله فهجرته الى الله والى رسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه هذا حديث حسن صحيح وقد روى مالك بن انس وسفيان الثوري وغير واحد من الائمة هذا عن يحيى بن سعيد ولا نعرفه الا من حديث يحيى بن سعيد

الثانية تقتضي ان من نوى شيئا يحصل له يعني اذا عمله بشرائطه او حال دون عمله ما يعذر شرعا بعدم عمله وكل ما لم ينوه لم يحصل له ومراده بقوله ما لم ينوه اي لا خصوصا ولا عموما اما اذا لم ينو شيئا مخصوصا لكن كانت هناك نية عامة تشمله فهذا مما اختلف فيه انظار العلماء ويتخرج عليه من المسائل ما لا يحصى وقد يحصل غير المنوي لمدرك آخر كمن دخل المسجد فصلى الفرض او الراتبة قبل ان يقعد فانه يحصل له تحية المسجد نواها او لم ينوها لان القصد بالتحية شغل البقعة وقد حصل وهذا بخلاف من اغتسل يوم الجمعة عن الجنابة فانه لا يحصل له غسل الجمعة على الراجح لان غسل الجمعة ينظر فيه الى التعبد لا الى محض التنظيف فلابد فيه من القصد اليه بخلاف تحية المسجد والله اعلم وقال النووي افادت الجملة الثانية اشتراط تعيين المنوي كمن عليه صلوة فائتة لا يكفيه ان ينوي الفائتة فقط حتى يعينها ظهرا مثلا او عصرا ولا يخفى ان محله ما اذا لم تنحصر الفائتة (فمن كانت هجرته الى الله والى رسوله فهجرته الى الله والى رسوله) الهجرة الترك والهجرة الى الشيء الانتقال اليه عن غيره وفي الشرع ترك ما نهى الله عنه وقد وقعت في الاسلام على وجهين الاول الانتقال من دار الخوف الى دار الامن كما في هجرتي الحبشة وابتداء الهجرة من مكة الى المدينة الثاني الهجرة من دار الكفر الى دار الايمان وذلك بعد ان استقر النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وهاجر اليه من امكنه ذلك من المسلمين وكانت الهجرة اذ ذاك تختص بالانتقال الى المدينة الى ان فتحت مكة فانقطع الاختصاص وبقي عموم الانتقال من دار الكفر لمن قدر عليه باقيا فان قيل الاصل تغاير الشرط والجزاء وقد وقعا في هذا الحديث متحدين **فالجواب** ان التغاير يقع تارة باللفظ وهو الاكثر وتارة بالمعنى ويفهم ذلك من السياق ومن امثلته قوله تعالى ومن تاب وعمل صالحا فانه يتوب الى الله متابا وهو مؤول على ارادة المعهود المستقر في النفس كقولهم انت انت اي الصديق الخالص وقولهم هم هم اي الذين لا يقدر قدرهم وقول الشاعر انا ابو النجم وشعري شعري ٭ او هو مؤول على اقامة السبب مقام المسبب لاشتهار السبب قال ابن مالك قد يقصد بالخبر الفرد بيان الشهرة وعدم التغير فيتحد بالمبتدأ لفظا كقول الشاعر خليلي خليلي دون ريب وربما ٭ الان امرؤ قولا فظن خليلا ٭ وقد يفعل مثل هذا بجواب الشرط كقولك من قصدني فقد قصدني اي فقد قصد من عرف بانجاح قاصده وقال غيره اذا اتحد لفظ المبتدأ والخبر والشرط والجزاء علم منهما المبالغة اما في التعظيم واما في التحقير (الى دنيا) بضم الدال وبكسرها وهي فعلى من الدنو وهو القرب لدنوها الى الزوال ولقربها من الاخرة منا ولا تنون لان الفها مقصورة للتانيث وهي تانيث ادنى وهي كافية في منع الصرف وتنوينها في لغية شاذ لاجرائها مجرى الاسماء وخلعها عن الوصفية نكرت كرجعى ولو بقيت على وصفيتها لعرفت كالحسنى واختلفوا في حقيقتها فقيل هي اسم مجموع هذا العالم المتناهي وقيل هي ما على الارض من الجو والهواء وهي كل المخلوقات من الجواهر والاعراض الموجودة قبل الاخرة قال النووي وهذا هو الاظهر ويطلق على كل جزء منها مجازا واريد ههنا شيء من الحظوظ النفسانية (يصيبها) اي يحصلها لكن لسرعة مبادرة النفس اليها بالجبلة الاصلية شبه حصولها باصابة السهم للغرض والاظهر انه حال اي يقصد اصابتها (او امرأة يتزوجها) خصت بالذكر تنبيها على سبب الحديث وان كانت العبرة بعموم اللفظ كما رواه الطبراني بسند رجاله ثقات عن ابن مسعود كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها ام قيس فابت ان تتزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها قال فكنا نسميه مهاجر ام قيس وفيه اشارة الى انه مع كونه قصد في ضمن الهجرة سنة عظيمة ابطل ثواب هجرته فكيف يكون غيره او دلالة على اعظم فتن الدنيا لقوله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء ولقوله عليه السلام ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء لكن المرأة اذا كانت صالحة تكون خير متاعها ولقوله عليه الصلوة والسلام الدنيا كلها متاع وخير متاعها المرأة الصالحة (فهجرته الى ما هاجر اليه) اي منصرفة الى الغرض الذي هاجر اليه فلا ثواب له لقوله تعالى من كان يريد حرث الاخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وما له في الاخرة من نصيب او المعنى فهجرته مردودة او قبيحة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) اخرجه الجماعة قال الحافظ ان هذا الحديث متفق على صحته اخرجه الائمة المشهورون الا الموطا ووهم من زعم انه في الموطا مغترا بتخريج الشيخين له والنسائي من طريق مالك انتهى قلت قال السيوطي في شرح الموطا في رواية محمد بن الحسن عن مالك احاديث يسيرة زائدة على سائر الموطات منها حديث انما الاعمال بالنية الحديث وبذلك يتبين قول من عزا روايته الى الموطا ووهم من خطاه في ذلك انتهى **تنبيه** قد تواتر النقل عن الائمة في تعظيم قدر هذا الحديث قال ابو عبد الله ليس في اخبار النبي صلى الله عليه وسلم شيء اجمع واغنى واكثر فائدة من هذا الحديث واتفق عبد الرحمن بن مهدي والشافعي فيما نقله البويطي عنه واحمد بن حنبل وعلي بن المديني وابو داود والترمذي والدارقطني وحمزة الكناني على انه ثلث الاسلام ومنهم من قال ربعه واختلفوا في تعيين الباقي وقال ابن مهدي ايضا يدخل في ثلاثين بابا من العلم وقال الشافعي يدخل في سبعين بابا ويحتمل ان يريد بهذا العدد المبالغة **وقال** عبد الرحمن بن مهدي ايضا ينبغي ان يجعل هذا الحديث راس كل باب ووجه البيهقي كونه ثلث

باب في الغدو والرواح في سبيل الله . **حدثنا** علي بن حجر ثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لغدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم او موضع يده في الجنة خير من الدنيا وما فيها ولو ان امرأة من نساء اهل الجنة اطلعت الى الارض لاضاءت ما بينهما ولملأت ما بينهما ريحا ولنصيفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها هذا حديث صحيح **حدثنا** قتيبة ثنا العطاف بن خالد المخزومي عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها وموضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها وفي الباب عن ابي هريرة وابن عباس وابي ايوب وانس هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** ابو سعيد الاشج ثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم والحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال غدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها هذا حديث حسن غريب

العلم بان كسب العبد يقع بقلبه ولسانه وجوارحه فالنية احد اقسامها الثلاثة وارجحها لانها قد تكون عبادة مستقلة وغيرها يحتاج اليها ومن ثم ورد نية المؤمن خير من عمله فاذا نظرت اليها كانت خير الامرين وكلام الامام احمد يدل على انه اراد بكونه ثلث العلم انه احد القواعد الثلاث التي ترد اليها جميع الاحكام عنده وهي هذا ومن عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد والحلال بين والحرام بين **تنبيه آخر** اعلم ان هذا الحديث المبارك يستاهل ان يفرد لشرحه جزء مبسوط يجمع فوائده وما يستنبط منه من الاحكام وغير ذلك وقد اطنب في شرحه شراح البخاري كالحافظ ابن حجر والعيني وغيرهما اطنابا حسنا مفيدا واني قد اقتصرت الكلام في شرحه على ما لا بد منه فعليك ان تراجع شروح البخاري **باب** في الغدو والرواح في سبيل الله) اي الجهاد **قوله** (لغدوة في سبيل الله او روحة) قال الحافظ الغدوة بالفتح المرة الواحدة من الغدو وهو الخروج في اي وقت كان من اول النهار الى انتصافه والروحة المرة الواحدة من الرواح وهو الخروج في اي وقت كان من زوال الشمس الى غروبها (خير من الدنيا وما فيها) قال ابن دقيق العيد يحتمل وجهين احدهما ان يكون من باب تنزيل المغيب منزلة المحسوس تحقيقا له في النفس لكون الدنيا محسوسة في النفس مستعظمة في الطباع فلذلك وقعت المفاضلة بها والا فمن المعلوم ان جميع ما في الدنيا لا يساوي ذرة مما في الجنة والثاني ان المراد ان هذا القدر من الثواب خير من الثواب الذي يحصل لمن لو حصلت له الدنيا كلها لانفقها في طاعة الله تعالى قال الحافظ ويؤيد الثاني ما رواه ابن المبارك في كتاب الجهاد من مرسل الحسن قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشا فيهم عبد الله بن رواحة فتاخر ليشهد الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو انفقت ما في الارض ما ادركت فضل غدوتهم والحاصل ان المراد تسهيل امر الدنيا وتعظيم امر الجهاد وان من حصل له من الجنة قدر سوط يصير كانه حصل له امر عظيم من جميع ما في الدنيا فكيف بمن حصل منها اعلى الدرجات والنكتة في ذلك ان سبب التاخير عن الجهاد الميل الى سبب من اسباب الدنيا فنبه هذا المتاخر ان هذا القدر اليسير من الجنة افضل من جميع ما في الدنيا (ولقاب قوس احدكم) اي قدره والقاب بالقاف وآخره موحدة معناه القدر وقيل القاب ما بين مقبض القوس وسيته وقيل ما بين الوتر والقوس وقيل المراد بالقوس هنا الذراع الذي يقاس به وكان المعنى بيان فضل قدر الذراع من الجنة (او موضع يده) شك من الراوي اي مقدار يده (خير من الدنيا وما فيها) اي من انفاقها فيها لو ملكها او نفسها لو ملكها لانه زائل لا محالة (اطلعت الى الارض) اي اشرفت عليها ونظرت اليها (لاضاءت ما بينهما) اي ما بين المشرق والمغرب او ما بين السماء والارض او ما بين الجنة والارض وهو الاظهر لتحقق ذكرهما في العبارة صريحا قاله القاري (ولملأت ما بينهما ريحا) اي طيبة (ولنصيفها) بفتح النون وكسر الصاد المهملة بعدها تحتانية ساكنة ثم فاء هو الخمار بكسر المعجمة وتخفيف الميم (على رأسها) قيل به تحقيرا له بالنسبة الى خمار البدن جميعه (خير من الدنيا وما فيها) اي فكيف الجنة نفسها وما بها من نعيمها **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه احمد والشيخان وابن ماجة **قوله** (ثنا العطاف بن خالد المخزومي) قال في التقريب عطاف بتشديد الطاء ابن خالد بن عبد الله بن العاص المخزومي ابو صفوان المدني صدوق يهم من السابعة مات قبل مالك انتهى (عن ابي حازم) هو ابن دينار **قوله** (غدوة) وعند البخاري الروحة والغدوة وعند ابن ماجة غدوة او روحة (وموضع سوط في الجنة) خص السوط لان من شان الراكب اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه قبل ان ينزل معلما بذلك المكان لئلا يسبقه اليه احد **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة وابن عباس وابي ايوب وانس) اما حديث ابي هريرة فاخرجه الترمذي في هذا الباب واما حديث ابن عباس فاخرجه ايضا الترمذي في هذا الباب واما حديث ابي ايوب فاخرجه احمد ومسلم والنسائي واما حديث انس فقد رواه الترمذي وهو اول احاديث الباب فلعله اشار الى ما اخرجه احمد والشيخان وابن ماجة عنه بلفظ غدوة في سبيل الله او روحة فيه خير من الدنيا وما فيها **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وغيرهما **قوله** (والحجاج عن الحكم) يحتمل ان يكون عطفا على ابن عجلان فيكون لابي خالد الاحمر شيخان احدهما ابن عجلان وهو يروي عن ابي حازم عن ابي هريرة والثاني الحجاج وهو يروي عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ويحتمل ان يكون عطفا على ابي خالد الاحمر فيكون لابي سعيد الاشج شيخان احدهما ابو خالد والثاني الحجاج فليتامل والحجاج هذا هو ابن دينار الواسطي قال في التقريب لا باس به وله ذكر في مقدمة مسلم من السابعة انتهى والحكم هو ابن عتيبة الكندي الكوفي ثقة ثبت فقيه الا انه ربما دلس من الخامسة **قوله** (هذا حديث حسن غريب) اما حديث ابي هريرة فاخرجه الشيخان وابن ماجة واما حديث ابن عباس فقال العيني في العمدة بعد ذكر هذا الحديث من طريق مقسم عن

وابو حازم الذی روی عن ابی ہریرۃ ہو الکوفی اسمہ سلمان ہو مولی عزۃ الاشجعیۃ **حدثنا** عبید بن اسباط بن محمد ثنا ابی عن ہشام بن سعد عن سعید بن ابی ہلال عن ابن ابی ذباب عن ابی ہریرۃ قال مر رجل من اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم بشعب فیہ عیینۃ من ماء عذبۃ فاعجبتہ لطیبہا فقال لو اعتزلت الناس فاقمت فی ہذا الشعب ولن افعل حتی استاذن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فذکر ذلک لرسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقال لا تفعل فان مقام احدکم فی سبیل اللہ افضل من صلوتہ فی بیتہ سبعین عاما الا تحبون ان یغفر اللہ لکم ویدخلکم الجنۃ اغزوا فی سبیل اللہ من قاتل فی سبیل اللہ فواق ناقۃ وجبت لہ الجنۃ ہذا حدیث حسن **باب ما جاء ای الناس خیر** **حدثنا** قتیبۃ ثنا ابن لہیعۃ عن بکیر ابن الاشج عن عطاء بن یسار عن ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الا اخبرکم بخیر الناس رجل ممسک بعنان فرسہ فی سبیل اللہ الا اخبرکم بالذی یتلوہ رجل معتزل فی غنیمۃ یؤدی حق اللہ فیہا الا اخبرکم بشر الناس رجل یسال باللہ ولا یعطی بہ ہذا حدیث حسن غریب من ہذا الوجہ ویروی ہذا الحدیث من غیر وجہ عن ابن عباس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم **باب ما جاء فیمن سال الشہادۃ** **حدثنا** احمد بن منیع ثنا روح بن عبادۃ ثنا ابن جریج عن سلیمان بن موسی عن

ابن عباس ونقل تحسینہ انفرد باخراجہ الترمذی **قولہ** (عن سعید بن ابی ہلال) قال فی التقریب سعید بن ابی ہلال اللیثی مولاہم ابو العلاء المصری قیل مدنی الاصل وقال ابن یونس بل نشأ بہا صدوق لم ار لابن حزم فی تضعیفہ سلفا الا ان الساجی حکی عن احمد انہ اختلط من السادسۃ انتہی وقد وقع فی النسخۃ الاحمدیۃ المطبوعۃ فی الہند عن سعد بن ابی ہلال وہو غلط فاحش فانہ لیس فی الرجال من اسمہ سعد بن ابی ہلال (عن ابن ابی ذباب) ہو عبد اللہ بن عبد الرحمن بن الحارث بن سعد بن ابی ذباب بضم المعجمۃ وموحدتین ثقۃ من الثالثۃ **قولہ** (مر رجل من اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم بشعب) قال فی القاموس الشعب بالکسر الطریق فی الجبل ومسیل الماء فی بطن ارض او ما انفرج بین الجبلین انتہی والظاہر ان المراد ہہنا ہو المعنی الاخیر (فیہ عیینۃ) تصغیر عین بمعنی المنبع (من ماء) قال الطیبی صفۃ عیینۃ جئ بہا مادحۃ لان التنکیر فیہا یدل علی نوع ماء صاف تروق بہ الاعین وتبہج بہ الانفس (عذبۃ) بالرفع صفۃ عیینۃ وبالجر علی الجوار ای طیبۃ او طیب ماؤہا قال الطیبی وعذبۃ صفۃ اخری ممیزۃ لان الطعم الالذ سائغ فی المرئ ومن ثم اعجب الرجل وتمنی الاعتزال عن الناس (فاعجبتہ) ای العیینۃ وما یتعلق بہا من المکان (فقال) ای الرجل (لو اعتزلت الناس) لو للتمنی ویجوز ان تکون لو امتناعیۃ وقولہ (فاقمت فی ہذا الشعب) عطف علی اعتزلت وجواب لو محذوف ای لکان خیرا لی (فذکر ذلک) ای ما خطر بقلبہ (فقال لا تفعل) نہی عن ذلک لان الرجل صحابی وقد وجب علیہ الغزو فکان اعتزالہ للتطوع معصیۃ لاستلزامہ ترک الواجب ذکرہ ابن الملک تبعا للطیبی (فان مقام احدکم) قال القاری بفتح المیم ای قیامہ وفی نسخۃ یعنی من المشکوۃ بضمہا وہی الاقامۃ بمعنی ثبات احدکم (فی سبیل اللہ) ای بالاستمرار فی القتال مع الکفار خصوصا فی خدمۃ سید الابرار (افضل من صلوتہ فی بیتہ) یدل علی ان طلبہ کان مفضولا لا محرما (سبعین عاما) قال القاری المراد بہ الکثرۃ لا التحدید فلا ینافی ما ورد ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال مقام الرجل فی الصف فی سبیل اللہ افضل عند اللہ من عبادۃ الرجل ستین سنۃ رواہ الحاکم عن عمران بن حصین وقال علی شرط البخاری ورواہ ابن عدی وابن عساکر عن ابی ہریرۃ رضی اللہ عنہ ولفظہ قیام احدکم انتہی (الا) بالتخفیف للتنبیہ (تحبون ان یغفر اللہ لکم) ای مغفرۃ تامۃ (ویدخلکم الجنۃ) ای دخولا اولیا (اغزوا فی سبیل اللہ فواق ناقۃ) قال فی القاموس الفواق کغراب ہو ما بین الحلبتین من الوقت ویفتح او ما بین فتح یدک وقبضہا علی الضرع انتہی وقال فی المجمع ہو ما بین الحلبتین لانہا تحلب ثم تترک سویعۃ ترضع الفصیل لتدر ثم تحلب انتہی **قولہ** (ہذا حدیث حسن) واخرجہ الحاکم وقال صحیح علی شرط مسلم ورواہ احمد من حدیث ابی امامۃ اطول منہ الا انہ قال ولمقام احدکم فی الصف خیر من صلاتہ ستین سنۃ کذا فی الترغیب ٭ (**باب** ما جاء ای الناس خیر) **قولہ** (رجل ممسک بعنان فرسہ) وفی روایۃ اخذ براس فرسہ (بالذی یتلوہ) وفی روایۃ بالذی یلیہ (رجل معتزل فی غنیمۃ لہ) تصغیر غنم وہو مؤنث سماعی ولذلک صغرت بالتاء والمراد قطعۃ غنم قال النووی فی الحدیث دلیل لمن قال بتفضیل العزلۃ علی الخلطۃ وفی ذلک خلاف مشہور فمذہب الشافعی واکثر العلماء ان الاختلاط افضل بشرط رجاء السلامۃ من الفتن ومذہب طوائف من الزہاد ان الاعتزال افضل واستدلوا بالحدیث واجاب الجمہور بانہ محمول علی زمان الفتن والحروب او فیمن لا یسلم الناس منہ ولا یصبر علی اذاہم وقد کانت الانبیاء صلوات اللہ علیہم وجماہیر الصحابۃ والتابعین والعلماء والزہاد مختلطین ویحصلون منافع الاختلاط بشہود الجمعۃ والجماعۃ والجنائز وعیادۃ المریض وحلق الذکر وغیر ذلک انتہی (رجل یسال باللہ ولا یعطی بہ) ہذا یحتمل الوجہین احدہما ان قولہ یسال بلفظ المجہول وقولہ یعطی علی بناء المعلوم ای شر الناس من یسال منہ صاحب حاجۃ بان یقول اعطنی للہ وہو یقدر ولا یعطی شیئا بل یردہ خائبا والثانی ان یکون قولہ یسال علی بناء المعلوم وقولہ لا یعطی علی بناء المفعول ای یقول اعطنی بحق اللہ ولا یعطی قال فی المجمع ہذا مشکل الا ان یتہم السائل بعدم استحقاقہ وقال الطیبی الباء کالباء فی کتبت بالقلم ای یسال بواسطۃ ذکر اللہ او للقسم والاستعطاف ای یقول السائل اعطونی شیئا بحق اللہ وہذا مشکل الا ان یکون السائل متہما بحق اللہ ویظن انہ غیر مستحق انتہی **قولہ** (ہذا حدیث حسن غریب) واخرجہ النسائی وابن حبان فی صحیحہ ورواہ مالک عن عطاء بن یسار مرسلا کذا فی الترغیب ٭ (**باب** ما جاء فیمن سال الشہادۃ) **قولہ** (عن سلیمان بن موسی) الاموی مولاہم الدمشقی الاشدق صدوق فقیہ فی حدیثہ بعض لین وخولط قبل موتہ بقلیل من الخامسۃ (عن مالک بن

مہ۲۱ دورہو اعلی الغزو فی دینہ تعالی (من قاتل فی سبیل اللہ)

مالك بن يخامر السكسكي عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سأل الله القتل في سبيله صادقا من قلبه اعطاه الله اجر الشهيد هذا حديث حسن صحيح حدثنا محمد بن سهل بن عسكر ثنا القاسم بن كثير ثنا عبد الرحمن بن شريح انه سمع سهل بن ابي امامة بن سهل بن حنيف يحدث عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سأل الله الشهادة من قلبه صادقا بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه هذا حديث حسن غريب من حديث سهل بن حنيف لا نعرفه الا من حديث عبد الرحمن بن شريح وقد رواه عبد الله بن صالح عن عبد الرحمن بن شريح وعبد الرحمن بن شريح يكنى ابا شريح وهو اسكندراني وفي الباب عن معاذ بن جبل **باب ما جاء في المجاهد والمكاتب والناكح وعون الله اياهم** حدثنا قتيبة ثنا الليث عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة حق على الله عونهم المجاهد في سبيل الله والمكاتب الذي يريد الاداء والناكح الذي يريد العفاف هذا حديث حسن حدثنا احمد بن منيع ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم فواق ناقة وجبت له الجنة ومن جرح جرحا في سبيل الله او نكب نكبة فانها تجيء يوم القيامة كاغزر ما كانت لونها الزعفران وريحها كالمسك هذا حديث صحيح **باب ما جاء في فضل من يكلم في سبيل الله**

يخامر) بفتح التحتانية والمعجمة وكسر الميم (السكسكي) الحمصي صاحب معاذ مخضرم ويقال له صحبة كذا في التقريب **قوله** (من سأل الله القتل في سبيله) اي الشهادة (صادقا من قلبه) قيد به لانه معيار الاعمال ومفتاح بركاتها (اعطاه الله اجر الشهيد) اي وان لم يقتل في سبيله **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه النسائي والحاكم كذا في الفتح **قوله** (ثنا القاسم بن كثير) بن النعمان الاسكندري ابو العباس القاضي صدوق من العاشرة (ثنا عبد الرحمن بن شريح) بن عبد الله المعافري ابو شريح الاسكندراني ثقة فاضل لم يصب ابن سعد في تضعيفه من السابعة (انه سمع سهل بن ابي امامة بن سهل بن حنيف) الانصاري المدني نزيل مصر ثقة من الخامسة مات بالاسكندرية (يحدث عن ابيه) اي ابي امامة بن سهل بن حنيف اسمه اسعد وقيل سعد معروف بكنيته معدود في الصحابة له رؤية ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم (عن جده) اي سهل بن حنيف بن واهب الانصاري الاوسي صحابي من اهل بدر واستخلفه علي على البصرة ومات في خلافته **قوله** (من سأل الله الشهادة) اي الموت شهيدا (بلغه) بتشديد اللام اي وصله (الله منازل الشهداء) مجازاة له على صدق طلبه (وان مات على فراشه) بكسر اوله اي ولو مات غير شهيد فهو في حكم الشهداء وله ثوابهم قال المناوي لان كلا منهما نوى خيرا وفعل مقدوره فاستويا في اصل الاجر انتهى **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة والحاكم **قوله** (وقد رواه عبد الله بن صالح) بن محمد بن مسلم الجهني ابو صالح المصري كاتب الليث صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة من العاشرة قاله في التقريب وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته روى عن ابي شريح عبد الرحمن بن شريح وغيره وروى له ابو داود والترمذي وابن ماجة بواسطة الحسن بن علي الخلال **قوله** (وفي الباب عن معاذ بن جبل) قد اخرج الترمذي حديثه في هذا الباب فلعله اشار الى ما روى ابو داود عنه مرفوعا من قاتل في سبيل الله فواق ناقة فقد وجبت له الجنة ومن سأل الله القتل من نفسه صادقا ثم مات او قتل فان له اجر شهيد الحديث ❊ (**باب** ما جاء في المجاهد والمكاتب والناكح وعون الله اياهم) **قوله** (ثلاثة حق على الله عونهم) اي ثابت عنده اعانتهم او واجب عليه بمقتضى وعده معاونتهم (المجاهد في سبيل الله) اي بما يتيسر له الجهاد من الاسباب والآلات (والمكاتب الذي يريد الاداء) اي بدل الكتابة (والناكح الذي يريد العفاف) اي العفة من الزنا قال الطيبي انما آثر هذه الصيغة ايذانا بان هذه الامور من الامور الشاقة التي تفدح الانسان وتقصم ظهره لولا ان الله تعالى يعينه عليها لا يقوم بها واصعبها العفاف لانه قمع الشهوة الجبلية المركوزة فيه وهي مقتضى البهيمية النازلة في اسفل السافلين فاذا استعف وتداركه عون الله تعالى ترقى الى منزلة الملائكة واعلى عليين **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه احمد والنسائي وابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم **قوله** (ومن جرح) بصيغة المجهول (جرحا) بضم الجيم وبالفتح هو المصدر اي جراحة كائنة (في سبيل الله) بسلاح من عدو (او نكب) بصيغة المجهول اي اصيب (نكبة) بالفتح اي حادثة فيها جراحة من غير العدو فاو للتنويع قيل الجرح والنكبة كلاهما واحد وقيل الجرح ما يكون من فعل الكفار والنكبة الجراحة التي اصابته من وقوعه من دابته او وقوع سلاح عليه قال القاري هذا هو الصحيح وفي النهاية نكبت اصبعه اي نالتها الحجارة والنكبة ما يصيب الانسان من الحوادث (فانها) اي النكبة التي فيها الجراحة (تجيء يوم القيامة) قال الطيبي قد سبق شيئان الجرح والنكبة وهي ما اصابه في سبيل الله من الحجارة فاعاد الضمير الى النكبة دلالة على ان حكم النكبة اذا كان بهذه المثابة فما ظنك بالجرح بالسنان والسيف ونظيره قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها انتهى قال القاري او يقال افراد الضمير باعتبار ان مؤداهما واحد وهي المصيبة الحادثة في سبيل الله فهي تظهر وتتصور (كاغزر ما كانت) اي كاكثر اوقات اكوانها في الدنيا قال الطيبي الكاف زائدة وما مصدرية والوقت مقدر يعني حينئذ تكون غزارة دمه ابلغ من سائر اوقاته انتهى (لونها الزعفران وريحها كالمسك) كل منهما تشبيه بليغ **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح على شرطهما كذا في الترغيب ❊ (**باب** ما جاء في فضل من يكلم في سبيل الله) **قوله** (لا يكلم) بضم اوله وسكون الكاف وفتح اللام اي يجرح (احد في سبيل

حدثنا قتيبة ثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكلم احد في سبيل الله

والله اعلم بمن يكلم في سبيله الاجاء يوم القيمة اللون لون الدم والريح ريح المسك هذا حديث صحيح وقد روى من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** اي الاعمال افضل **حدثنا** ابو كريب ثنا عبدة عن محمد بن عمرو ثنا ابو سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل او اي الاعمال خير قال ايمان بالله ورسوله قيل ثم اي شئ قال الجهاد سنام العمل قيل ثم اي شئ يا رسول الله قال ثم حج مبرور هذا حديث حسن صحيح وقد روى من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب حدثنا** قتيبة ثنا جعفر ابن سليمان الضبعي عن ابي عمران الجوني عن ابي بكر بن ابي موسى الاشعري قال سمعت ابي بحضرة العدو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف فقال رجل من القوم رث الهيئة انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكره قال نعم قال فرجع الى اصحابه قال اقرأ عليكم السلام وكسر جفن سيفه فضرب به حتى قتل هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث جعفر بن سليمان وابو عمران الجوني اسمه عبد الملك بن حبيب وابو بكر بن ابي موسى قال احمد بن حنبل هو اسمه **باب** ما جاء اي الناس افضل **حدثنا** ابو عمار ثنا الوليد ابن مسلم عن الاوزاعي ثني الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي سعيد الخدري قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الناس افضل قال رجل يجاهد في سبيل الله قالوا ثم من قال مؤمن في شعب من الشعاب

الله) قال السيوطي اي سواء مات صاحبه منه ام لا كما يؤخذ من رواية الترمذي (والله اعلم بمن يكلم في سبيله) جملة معترضة بين المستثنى والمستثنى منه قال النووي وهذا تنبيه على الاخلاص في الغزو وان الثواب المذكور فيه انما هو لمن اخلص فيه وقاتل لتكون كلمة الله هي العليا قالوا وهذا الفضل وان كان ظاهره انه في قتال الكفار فيدخل فيه من خرج في سبيل الله في قتال البغاة وقطاع الطريق وفي اقامة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحو ذلك (الاجاء يوم القيمة اللون لون الدم والريح ريح المسك) وفي رواية مسلم الاجاء يوم القيمة وجرحه يثعب اللون لون الدم والريح ريح مسك قال النووي قوله صلى الله عليه وسلم وجرحه يثعب هو بفتح الياء والعين واسكان المثلثة بينهما ومعناه يجري متفجرا اي كثيرا قال والحكمة في مجيئه يوم القيمة كذلك ان يكون معه شاهد فضيلته وبذله نفسه في طاعة الله تعالى انتهى **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان والنسائي ÷ (**باب** اي الاعمال افضل **قوله** (ثنا عبدة) هو ابن سليمان الكلابي ابو محمد الكوفي (عن محمد بن عمرو) بن علقمة بن وقاص الليثي المدني **قوله** (ايمان) التنكير للتفخيم (قيل ثم اي شئ قال الجهاد سنام العمل) وفي رواية البخاري قيل ثم ماذا قال الجهاد في سبيل الله وهو ظاهر واما رواية الترمذي هذه فالظاهر ان الجواب فيها محذوف واقيم دليله مقامه والتقدير قيل ثم اي شئ قال الجهاد في سبيل الله فانه سنام العمل هذا ما عندي والله اعلم وسنام كل شئ اعلاه (ثم حج مبرور) قال في النهاية الحج المبرور هو الذي لا يخالطه شئ من المأثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب يقال بَرَّ حجُّه وبُرَّ حجُّه وبَرَّ الله حجَّه وابَرَّه بِرًّا بالكسر وابرارا انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان والنسائي ÷ (**باب**) **قوله** (بحضرة العدو) قال النووي هو بفتح الحاء وضمها وكسرها ثلث لغات ويقال ايضا بحضر بفتح الحاء والضاد بحذف الهاء انتهى (ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف) قال النووي في شرح مسلم قال العلماء معناه ان الجهاد وحضور معركة القتال طريق الى الجنة وسبب لدخولها وقال المناوي هو كناية عن الدنو من العدو في الحرب بحيث تعلوه السيوف بحيث يصير ظلها عليه يعني الجهاد طريق الى الوصول الى ابوابها بسرعة والقصد الحث على الجهاد (رث الهيئة) قال في النهاية متاع رَثٌّ اي خلق بالٍ (فرجع) اي الرجل (الى اصحابه) اي من اهل رحله (فقال اقرأ عليكم السلام) اي سلام مودع (وكسر جفن سيفه) هو بفتح الجيم واسكان الفاء وبالنون وهو غمده (فضرب به حتى قتل) وفي رواية مسلم ثم كسر جفن سيفه فالقاه ثم مشى بسيفه الى العدو فضرب به حتى قتل **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد ومسلم **قوله** (هو اسمه) يعني اسمه كنيته ÷ (**باب** ما جاء اي الناس افضل) **قوله** (اي الناس افضل) قال القاضي هذا عام مخصوص وتقديره هذا من افضل الناس والا فالعلماء افضل وكذا الصديقون كما جاءت به الاحاديث (رجل) وفي رواية الشيخين مؤمن بدل رجل قال الحافظ وكان المراد بالمؤمن من قام بما تعين عليه القيام به ثم حصل هذه الفضيلة وليس المراد من اقتصر على الجهاد واهمل الواجبات العينية وحينئذ يظهر فضل المجاهد لما فيه من بذل نفسه وماله لله تعالى ولما فيه من النفع المتعدي وانما كان المؤمن المعتزل يتلوه في الفضيلة لان الذي يخالط الناس لا يسلم من ارتكاب الآثام فقد لا يفي هذا بهذا وهو مقيد بوقوع الفتن انتهى (يجاهد في سبيل الله) زاد الشيخان بنفسه وماله (ثم مؤمن) وفي رواية لمسلم ثم رجل معتزل (في شعب من الشعاب) قال النووي الشعب ما انفرج بين الجبلين وليس المراد نفس الشعب بل المراد الانفراد والاعتزال وذكر الشعب مثالا لانه خال عن الناس غالبا قال الحافظ وفي الحديث فضل الانفراد لما فيه من السلامة من الغيبة واللغو ونحو ذلك واما اعتزال الناس اصلا فقال الجمهور محل ذلك عند وقوع الفتن كما سياتي بسطه في الفتن ويؤيد ذلك رواية بعجة بن عبد الله عن ابي هريرة مرفوعا ياتي على الناس زمان يكون خير الناس فيه منزلة من اخذ بعنان فرسه في سبيل الله يطلب الموت في مظانه ورجل في شعب من هذه الشعاب يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويدع الناس الا من خير اخرجه مسلم وابن حبان من طريق اسامة بن زيد الليثي عن بعجة قال ابن عبد البر انما وردت هذه الاحاديث بذكر

يَتَّقِي رَبَّهُ وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ هذا حديث حسن صحيح **باب** حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ثنا نُعَيم بن حماد ثنا بَقِيَّة بن الوليد عن بَحِير بن سعيد عن خالد بن مَعْدان عن المقدام بن معديكرب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للشهيد عند الله ست خصال يغفر له في اول دفعة ويُرَى مقعده من الجنة ويجار من عذاب القبر ويأمن من الفزع الاكبر ويوضع على رأسه تاج الوقار الياقوتة منها خير من الدنيا وما فيها ويزوج اثنتين وسبعين زوجة من الحور العين ويشفع في سبعين من اقاربه هذا حديث صحيح غريب **حدثنا** محمد بن بشار ثنا معاذ بن هشام ثني ابي عن قتادة ثنا انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد من اهل الجنة يسره ان يرجع الى الدنيا غير الشهيد فانه يحب ان يرجع الى الدنيا يقول حتى أُقتل عشر مرات في سبيل الله مما يرى مما اعطاه الله من الكرامة هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه **حدثنا** ابوبكر بن ابي النضر ثني ابو النضر ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها والروحة يروحها العبد في سبيل الله او الغدوة خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط احدكم في الجنة خير من الدنيا وما عليها هذا حديث حسن صحيح

بذكر الشعب والجبل لان ذلك في الاغلب يكون خاليا من الناس فكل موضع يبعد عن الناس فهو داخل في هذا المعنى انتهى (يتقي ربه) اي يخافه فيما امر ونهى (ويدع) اي يترك (الناس من شره) فلا يخاصمهم ولا ينازعهم في شئ **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) اخرجه احمد والشيخان وابوداود والنسائي وابن ماجة والحاكم باسناد على شرطهما ولفظه قال عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل اي المؤمنين اكمل ايمانا قال الذي يجاهد بنفسه وماله ورجل يعبد الله في شعب من الشعاب قد كفى الناس شره كذا في الترغيب (**باب**) (ثنا نعيم بن حماد) بن معوية بن الحارث الخزاعي ابو عبد الله المروزي نزيل مصر صدوق يخطئ كثيرا فقيه عارف بالفرائض من العاشرة وقد تتبع ابن عدي ما اخطأ فيه وقال باقي حديثه مستقيم كذا في التقريب (عن بحير) بكسر المهملة (بن سعيد) السحولي كنيته ابو خالد الحمصي ثقة ثبت من السادسة وقد وقع في النسخة الاحمدية المطبوعة عن بجير بن سعد وهو غلط فانه ليس في الرجال من اسمه بجير بن سعد **قوله** (للشهيد عند الله ست خصال) لا يوجد مجموعها لاحد غيره (يغفر له) بصيغة المجهول (في اول دفعة) بضم الدال المهملة وسكون الفاء هي الدفقة من الدم وغيره قاله المنذري اي تمحي ذنوبه في اول صبة من دمه وقال في اللمعات الدفعة بالفتح المرة من الدفع وبالضم الدُفعة من المطر والرواية في الحديث بوجهين وبالضم اظهر اي يغفر للشهيد في اول صبة من دمه (ويرى) بضم اوله على انه من الاراءة ويفتح (مقعده) منصوب على انه مفعول ثان والمفعول الاول نائب الفاعل وعلى انه مفعول به وفاعله مستكن في يرى وقوله (من الجنة) متعلق به قال القاري وينبغي ان يحمل قوله ويرى مقعده على انه عطف تفسير لقوله يغفر له لئلا تزيد الخصال على ست ولئلا يلزم التكرار في قوله (ويجار من عذاب القبر) اي يحفظ ويؤمن اذ الاجارة مندرجة في المغفرة اذا حملت على ظاهرها (ويأمن من الفزع الاكبر) قال القاري فيه اشارة الى قوله تعالى لا يحزنهم الفزع الاكبر قيل هو عذاب النار وقيل العرض عليها وقيل هو وقت يؤمر اهل النار بدخولها وقيل ذبح الموت فييأس الكفار عن التخلص من النار بالموت وقيل وقت انطباق النار على الكفار وقيل النفخة الاخيرة لقوله تعالى ويوم ينفخ في الصور ففزع من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله انتهى (ويوضع على رأسه تاج الوقار) اي تاج هو سبب العزة والعظمة وفي النهاية التاج ما يصاغ للملوك من الذهب والجواهر (الياقوتة منها) اي من التاج والتانيث باعتبار انه علامة العز والشرف او باعتبار انه مجموع من الجواهر وغيرها (ويزوج) اي يعطى بطريق الزوجية (اثنتين وسبعين زوجة) في التقييد بالثنتين والسبعين اشارة الى ان المراد به التحديد لا التكثير ويحمل على ان هذا اقل ما يعطى ولا مانع من التفضل بالزيادة عليها قاله القاري (من الحور العين) اي نساء الجنة واحدتها حوراء وهي الشديدة بياض العين الشديدة سوادها والعين جمع عيناء وهي الواسعة العين (ويشفع) بفتح الفاء المشددة على بناء المجهول اي يقبل شفاعته **قوله** (هذا حديث صحيح غريب) واخرجه ابن ماجه **قوله** (غير الشهيد) قال النووي اختلف في سبب تسميته شهيدا فقال النضر بن شميل لانه حي فان ارواحهم شهدت وحضرت دار السلام وارواح غيرهم انما تشهدها يوم القيمة وقال ابن الانباري ان الله تعالى وملئكته عليهم الصلوة والسلام يشهدون له بالجنة وقيل لانه شهد عند خروج روحه ما اعده الله تعالى من الثواب والكرامة وقيل لان ملائكة الرحمة يشهدونه فياخذون روحه وقيل لانه شهد له بالايمان وخاتمة الخير بظاهر حاله وقيل ان عليه شاهدا بكونه شهيدا وهو الدم وقيل لانه ممن يشهد على الامم يوم القيمة بابلاغ الرسل الرسالة اليهم وعلى هذا القول يشاركهم غيرهم في هذا الوصف انتهى (فانه يحب ان يرجع الى الدنيا يقول حتى اقتل عشر مرات) وفي رواية الشيخين فانه يتمنى ان يرجع الى الدنيا فيقتل عشر مرات (مما يرى مما اعطاه الله من الكرامة) وفي رواية لمسلم لما يرى من فضل الشهادة قال ابن بطال هذا الحديث اجل ما جاء في فضل الشهادة قال وليس في اعمال البر ما تبذل فيه النفس غير الجهاد فلذلك عظم فيه الثواب **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (رباط يوم) اي ارتباط الخيل في الثغر والمقام فيه قال في النهاية الرباط في الاصل الاقامة على جهاد العدو بالحرب وارتباط الخيل واعدادها والمرابطة ان يربط الفريقان خيولهم في

حدثنا ابن ابی عمر ثنا سفیان ثنا محمد بن المنکدر قال مرّ سلمان الفارسی بشرحبیل بن السمط وهو فی مرابط له وقد شق علیه وعلی اصحابه فقال الا احدثك یا ابن السمط بحدیث سمعته من رسول الله صلی الله علیه وسلم قال بلی قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول رباط یوم فی سبیل الله افضل وربما قال خیر من صیام شهر وقیامه ومن مات فیه وُقِیَ فتنة القبر ونُمِیَ له عمله الی یوم القیمة هذا حدیث حسن **حدثنا** علی بن حجر ثنا الولید بن مسلم عن اسمعیل بن رافع عن سُمَی عن ابی صالح عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من لقی الله بغیر اثر من جهاد لقی الله وفیه ثُلمة هذا حدیث غریب من حدیث الولید بن مسلم عن اسمعیل بن رافع واسمعیل بن رافع قد ضعّفه بعض اهل الحدیث وسمعت محمدا یقول هو ثقة مقارب الحدیث وقد روی هذا الحدیث من غیر هذا الوجه عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم وحدیث سلمان اسناده لیس بمتصل محمد بن المنکدر لم یُدرك سلمانَ الفارسی وقد روی هذا الحدیث عن ایوب بن موسی عن مکحول عن شُرَحبیل بن السمط عن سلمان عن النبی صلی الله علیه وسلم نحوه **حدثنا** الحسن بن علی الخلال ثنا هشام بن عبد الملك ثنا اللیث بن سعد

ثغر كل منهما معدٌ لصاحبه فسُمّی المقام فی الثغور رباطًا فیكون الرباط مصدر رابطت ای لازمت انتهی **قوله** (هذا حدیث صحیح) واخرجه البخاری ومسلم وغیرهما كذا فی الترغیب وقال المناوی وهم من عزاه لمسلم **قوله** (مر سلمان الفارسی) ابو عبد الله ویقال له سلمان الخیر اصله من اصبهان وقیل من رامهرمز من اول مشاهده الخندق مات سنة اربع وثلثین یقال بلغ ثلثمائة سنة كذا فی التقریب وقال فی تهذیب التهذیب فی ترجمته قال ابو عبد الله بن منده وكان ادرك وصی عیسی بن مریم علیه الصلوة والسلام فیما قیل وعاش مائتین وخمسین سنة او اكثر وقال ابو الشیخ سمعت جعفر بن احمد بن فارس یقول سمعت العباس بن یزید یقول لمحمد بن النعمان اهل العلم یقولون عاش سلمان ثلاث مائة وخمسین فاما مائتین وخمسین فلا یشكون فیه قال الحافظ وقد قرأت بخط ابی عبد الله الذهبی رجعت عن القول بانه قارب الثلاث مائة او زاد علیها وتبین لی انه ما جاوز الثمانین ولم یذكر مستنده فی ذلك والعلم عند الله انتهی (بشرحبیل بن السمط) بكسر المهملة وسكون المیم الكندی الشامی جزم ابن سعد بان له وفادة ثم شهد القادسیة وفتح حمص وعمل علیها لمعاویة كذا فی التقریب وقال فی تهذیب التهذیب مختلف فی صحبته **قوله** (وهو فی مرابط له) اسم ظرف من الرباط (وقد شق) ای صعب القیام فیه (رباط یوم) وفی روایة مسلم یوم ولیلة (وربما قال خیر) ای مكان افضل (من صیام شهر وقیامه) قال الحافظ فی الفتح قال ابن بزیزة لا تعارض بین حدیث سلمان رباط یوم ولیلة خیر من صیام شهر وقیامه وبین حدیث عثمان رباط یوم فی سبیل الله خیر من الف یوم فیما سواه من المنازل لانه یحمل علی الاعلام بالزیادة فی الثواب علی الاول وباختلاف العاملین انتهی (وقی فتنة القبر) ای مما یفتن المقبور به من ضغطة القبر والسوال والتعذیب (ونمی) ضبط فی النسخة الاحمدیة بضم النون وكسر المیم بصیغة المجهول والظاهر ان یكون بفتح النون والمیم علی البناء للفاعل فانه لازم قال فی الصراح نمو بضمتین گوالیدن یعنی نمو کردن وبالیدن نبات وحیوان وقال فی القاموس نما ینمو نموًّا زاد كنما ینمی نمیًا ونُمیًّا ونماء انتهی (له عمله الی یوم القیمة) یعنی ان ثوابه یجری له دائمًا ولا ینقطع بموته وفی روایة مسلم جری علیه عمله الذی كان یعمله واجری علیه رزقه وامن الفتان قال النووی هذه فضیلة ظاهرة للمرابط وجریان عمله علیه بعد موته فضیلة مختصة به لا یشاركه فیها احد وقد جاء صریحا فی غیر مسلم كل میت یختم علیه عمله الا المرابط فانه ینمی له عمله الی یوم القیمة انتهی **قوله** (هذا حدیث حسن) واخرجه احمد ومسلم والنسائی وابن حبان والطبرانی وفی سند الترمذی المذكور انقطاع كما صرح به الترمذی فیما بعد **قوله** (عن اسمعیل بن رافع) بن عویمر الانصاری المدنی نزیل البصرة یكنی ابا رافع ضعیف الحفظ من السابعة (عن سمی) بصیغة التصغیر مولی ابی بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ثقة من السادسة **قوله** (من لقی الله بغیر اثر من جهاد) قال القاری فی المرقاة الاثر بفتحتین ما بقی من الشیء دالا علیه قاله القاضی والمراد به هنا العلامة ای من مات بغیر علامة من علامات الغزو من جراحة او غبار طریق او تعب بدن او صرف مال او تهیئة اسباب وتعبیة اسلحة انتهی (لقی الله) ای جاء یوم القیمة (وفیه ثلمة) بضم المثلثة وسكون اللام ای خلل ونقصان بالنسبة الی كمال سعادة الشهادة ومجاهدة المجاهدة ویمكن ان یكون الحدیث مقیدا لمن فرض علیه الجهاد ومات من غیر الشروع فی تهیئة الاسباب الموصلة الی المراد قاله القاری وقال المناوی قیل وذا خاص بزمن النبی صلی الله علیه وسلم وقال الطیبی قوله من جهاد صفة اثر وهی نكرة فی سیاق النفی فتعم كل جهاد مع العدو والنفس والشیطان وكذلك الاثر بحسب اختلاف المجاهدة قال تعالی سیماهم فی وجوههم من اثر السجود والثلمة ههنا مستعارة للنقصان واصلها ان تستعمل فی نحو الجدار ولما شبه الاسلام بالبناء فی قوله بنی الاسلام علی خمس جعل كل خلل فیه ونقصان ثلمة علی سبیل الترشیح وهذا ایضا یدل علی العموم انتهی **قوله** (هذا حدیث غریب الخ) واخرجه ابن ماجة والحاكم (وسمعت محمدا) یعنی البخاری رح (یقول هو ثقة مقارب الحدیث) قد تقدم معنی مقارب الحدیث وضبطه فی المقدمة (وقد روی هذا الحدیث عن ایوب بن موسی) بن عمرو بن سعید بن العاص كنیته ابو موسی المكی الاموی ثقة من السادسة (عن مكحول عن شرحبیل بن السمط عن سلمان عن النبی صلی الله علیه وسلم نحوه) اخرجه مسلم فی صحیحه بهذا السند **قوله** (ثنا هشام بن عبد الملك) الباهلی مولاهم ابو الولید الطیالسی البصری ثقة ثبت من التاسعة (ثنا اللیث بن سعد) بن عبد الرحمن الفهمی ابو الحارث المصری ثقة ثبت فقیه امام مشهور من السابعة

ثنی ابو عقیل زُهرة بن مَعبد عن ابی صالح مولی عثمان بن عفان قال سمعت عثمان و هو علی المنبر یقول انی کتمتکم حدیثا سمعته من رسول الله صلی الله علیه وسلم کراهیة تفرُّقکم عنی ثم بدا لی ان اُحدِّثکموه لیختار امرأ لنفسه ما بدا له سمعتُ رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول رباط یوم فی سبیل الله خیر من الف یوم فی ما سواه من المنازل هذا حدیث حسن غریب من هذا الوجه قال محمد ابو صالح مولی عثمان اسمه ترکان حدثنا محمد بن بشار و احمد بن نصر النیسابوری وغیر واحد قالوا ثنا صفوان بن عیسٰی ثنا محمد بن عجلان عن القعقاع بن حکیم عن ابی صالح عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما یجد الشهید من مسّ القتل الا کما یجد احدکم من مسّ القَرصة هذا حدیث حسن غریب صحیح حدثنا زیاد بن ایوب ثنا یزید بن هارون ثنا الولید بن جمیل عن القاسم ابی عبد الرحمٰن عن ابی امامة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لیس شیء احب الی الله من قطرتین و اثرین قطرة دُموع من خشیة الله و قطرة دم تُهراق فی سبیل الله واما الاثران فاثر فی سبیل الله واثر فی فریضة من فرائض الله هذا حدیث حسن غریب **ابواب الجهاد** عن رسول الله صلی الله علیه وسلم **باب** فی اهل العذر فی القعود حدثنا نصر بن علی الجهضمی ثنا المعتمر بن سُلیمان عن ابیه عن ابی اسحاق عن البراء بن عازب ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ائتونی بالکتف او اللوح فکتب لا یستوی القاعدون من المؤمنین وعمرو بن ام مکتوم خلف ظهره فقال هل لی رخصة فنزلت غیر اولی الضرر

(ثنی ابو عقیل) بالفتح (زهرة) بضم الزای وسکون الهاء (بن معبد) بفتح المیم وسکون العین المهملة وفتح الموحدة ابن عبد الله بن هشام القرشی التیمی المدنی نزیل مصر ثقة عابد من الرابعة (عن ابی صالح مولی عثمان بن عفان) مقبول من الثالثة اسمه الحارث ویقال ترکان بمثناة اوله ثم راء ساکنة قاله فی التقریب وقال فی تهذیب التهذیب ذکره ابن حبان فی الثقات وقال العجلی روی عنه زهرة بن معبد والمصریون ثقة انتهی **قوله** (کراهیة تفرقکم عنی) ای مخافة ان تتفرقوا عنی وتذهبوا الی الثغور للرباط بعد سماع الحدیث لما فیه من الفضیلة العظیمة (ثم بدا لی) ای ظهر لی (خیر من الف یوم فیما سواه) ای فیما سوی الرباط او فیما سوی سبیل الله فان السبیل یذکر ویؤنث (من المنازل) قال القاری وخص منه المجاهد فی المعرکة بدلیل منفصل عقلی ونقلی وهو لا ینافی تفسیر الرباط بانتظار الصلاة بعد الصلاة فی المساجد وقوله صلی الله علیه وسلم فذلکم الرباط لانه رباط دون رباط بل هو مشبه بالرباط للجهاد فانه الاصل فیه او هذا رباط للجهاد الاکبر کما ان ذاك رباط للجهاد الاصغر وتفسیر لقوله تعالی یا ایها الذین امنوا اصبروا وصابروا ورابطوا فان الرباط الجهادی قد فهم مما قبله کما لا یخفی وقال الطیبی فان قلت هو حجة محلی بلام الاستغراق فیلزم ان یکون المرابط افضل من المجاهد فی المعرکة ومن انتظار الصلاة بعد الصلوة فی المسجد وقد قال فیه فذلکم الرباط وقد شرحناه ثمه قلت هذا فی حق من فرض علیه المرابطة وتعین بنصب الامام قال القاری فی الفرض العین لا یقال انه خیر من غیره لانه متعین لا یتصور خلافه اذ اشتغاله بغیره معصیة انتهی **قوله** (هذا حدیث حسن غریب من هذا الوجه) واخرجه احمد والنسائی وابن ماجة **قوله** (واحمد بن نصر) بن زیاد (النیسابوری) الزاهد المقری ابو عبد الله بن ابی جعفر ثقة فقیه حافظ من الحادیة عشرة (ثنا صفوان بن عیسی) الزهری ابو محمد البصری القسام ثقة من التاسعة **قوله** (من مس القتل) وفی روایة الم القتل (من مس القرصة) وفی روایة الم القرصة وهی بفتح القاف وسکون الراء هی المرة من القرص قال فی القاموس القرص اخذك لحم انسان باصبعیك حتی تؤلمه ولسع البراغیث انتهی وذا تسلیة لهم عن هذا الخطب المهول **قوله** (هذا حدیث حسن غریب صحیح) واخرجه النسائی وابن ماجة والدارمی وابن حبان فی صحیحه ورواه الطبرانی فی الاوسط عن ابی قتادة **قوله** (ثنا الولید بن جمیل) الفلسطینی ابو الحجاج صدوق یخطئ من السادسة **قوله** (قطرة دموع) بجرها علی البدل ویجوز رفعها ونصبها ای قطرة بکاء حاصلة (من خشیة الله) ای من شدة خوفه وعظمته المورثة لمحبته (قطرة دم تهراق) بصیغة المجهول وسکون الهاء ویفتح وهو بصیغة التانیث علی انه صفة قطرة (فی سبیل الله) وهو بعمومه لیشمل الجهاد وغیره من سبیل الخیر ولعل وجه افراد الدم وجمع الدموع ان الدمع غالبا یتقاطر ویتکاثر بخلاف الدم وقال الطیبی المراد بقطرة الدموع قطراتها فلما اضیفت الی الجمع افردت ثقة بذهن السامع وفی افراد الدم وجمع الدموع ایذان بتفضیل اهراق الدم فی سبیل الله علی تقاطر الدمع بکاء انتهی ولما کان ما سبق فی قوة قوله فاما القطرتان فکذا وکذا عطف علیه وقال (واما الاثران فاثر فی سبیل الله) کخطوة او غبار او جراحة فی الجهاد او سواد حبر فی طلب العلم (واثر فی فریضة من فرائض الله) کاشقاق الید والرجل من اثر الوضوء فی البرد وبقاء بلل الوضوء واحتراق الجبهة من حر الرمضاء التی یسجد علیها وخلوف فمه فی الصوم واغبرار قدمه فی الحج **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه الضیاء المقدسی (ابواب الجهاد الی قوله **باب** فی اهل العذر فی القعود) المراد بالعذر ما هو اعم من المرض وعدم القدرة علی السفر وما فی حدیث جابر عند مسلم بلفظ حبسهم المرض فکانه محمول علی الاغلب **قوله** (ائتونی بالکتف او اللوح) الظاهر ان او للتنویع ویحتمل ان یکون للشك وفی روایة للبخاری ادعوا فلانا فجاءه ومعه الدواة واللوح والکتف وفی روایة مسلم فامر رسول الله صلی الله علیه وسلم زیدا فجاء بکتف قال النووی فیه جواز کتابة القرآن فی الالواح والاکتاف وفیه طهارة عظم المذکی وجواز الانتفاع به (فکتب) ای کُتِب بامره وفی حدیث زید بن ثابت املی علیه (هل لی رخصة) وفی حدیث زید عند البخاری فجاءه ابن ام مکتوم وهو یملها علی قال یا رسول الله والله لو استطیع الجهاد لجاهدت وکان اعمی (فنزلت غیر اولی الضرر) قال

وفی الباب عن ابن عباس وجابر وزید بن ثابت هذا حدیث حسن صحیح غریب من حدیث سلیمان التیمی عن ابی اسحاق وقد روی شعبة والثوری عن ابی اسحاق هذا الحدیث **باب ما جاء فیمن خرج الی الغزو وترك ابویه** حدثنا محمد بن بشار ثنا یحیی بن سعید عن سفیان وشعبة عن حبیب بن ابی ثابت عن ابی العباس عن عبد الله بن عمرو قال جاء رجل الی النبی صلی الله علیه وسلم یستاذنه فی الجهاد فقال الك والدان قال نعم قال ففیهما فجاهد وفی الباب عن ابن عباس هذا حدیث حسن صحیح وابو العباس هو الشاعر الاعمی المکی واسمه السائب بن فروخ **باب ما جاء فی الرجل یبعث سریة** وحده حدثنا محمد بن یحیی ثنا الحجاج بن محمد قال قال ابن جریج فی قوله اطیعوا الله واطیعوا الرسول واولی الامر منکم قال عبد الله بن حذافة بن قیس بن عدی السهمی بعثه رسول الله صلی الله علیه وسلم علی سریة اخبرنیه یعلی بن مسلم

النووی قری غیر بنصب الراء ورفعها قرأتان مشهورتان فی السبع قرأ نافع وابن عامر والکسائی بنصبها والباقون برفعها وقری فی الشاذ بجرها فمن نصب فعلی الاستثناء ومن رفع فوصف للقاعدین او بدل منهم ومن جر فوصف للمؤمنین وبدل منهم وقال فی قوله تعالی لا یستوی القاعدون من المؤمنین غیر اولی الضرر الایة دلیل لسقوط الجهاد عن المعذورین ولکن لا یکون ثوابهم ثواب المجاهدین بل لهم ثواب نیاتهم ان کان لهم نیة صالحة کما قال صلی الله علیه وسلم ولکن جهاد ونیة وفیه ان الجهاد فرض کفایة لیس بفرض عین وفیه رد علی من یقول انه کان فی زمن النبی صلی الله علیه وسلم فرض عین وبعده فرض کفایة والصحیح انه لم یزل فرض کفایة من حین شرع وهذه الایة ظاهرة فی ذلك لقوله تعالی وکلا وعد الله الحسنی وفضل الله المجاهدین علی القاعدین اجرا عظیما انتهی

قوله (وفی الباب عن ابن عباس وجابر وزید بن ثابت) اما حدیث ابن عباس فاخرجه البخاری واخرجه الترمذی ایضا فی التفسیر واما حدیث جابر فاخرجه مسلم عنه قال کنا مع النبی صلی الله علیه وسلم فی غزاة فقال ان بالمدینة لرجالا ما سرتم مسیرا ولا قطعتم وادیا الا کانوا معکم حبسهم المرض وفی روایة الا شرکوکم فی الاجر واخرجه ایضا ابن ماجه وابن حبان وابو عوانة واما حدیث زید فاخرجه الشیخان والترمذی فی التفسیر **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح غریب) واخرجه احمد والشیخان والنسائی وابن حبان والترمذی فی التفسیر (وقد روی شعبة والثوری عن ابی اسحاق هذا الحدیث) ذکر الحافظ فی الفتح ان ثمانیة رجال رووا هذا الحدیث عن ابی اسحاق ⁂ (**باب** ما جاء فیمن خرج الی الغزو وترك ابویه) **قوله** (جاء رجل) قال الحافظ یحتمل ان یکون هو جاهمة بن العباس بن مرداس فقد روی النسائی واحمد من طریق معاویة بن جاهمة ان جاهمة جاء الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال یا رسول الله اردت الغزو وجئت لاستشیرك فقال هل لك من ام قال نعم قال الزمها الحدیث ورواه البیهقی من طریق ابن جریج عن محمد بن طلحة بن رکانة عن معاویة بن جاهمة السلمی عن ابیه قال اتیت النبی صلی الله علیه وسلم استاذنه فی الجهاد فذکره انتهی (قال ففیهما) ای فمع خدمتهما (فجاهد) وفی روایة فارجع الی والدیك فاحسن صحبتهما قال الطیبی رح فیهما متعلق بالامر قدم للاختصاص والفاء الاولی جزاء شرط محذوف والثانیة جزائیة لتضمن الکلام معنی الشرط ای اذا کان الامر کما قلت فاختص المجاهدة فی خدمة الوالدین نحو قوله تعالی فایای فاعبدون ای اذا لم تخلصوا لی العبادة فی ارض فاخلصوها فی غیرها فحذف الشرط وعوض منه تقدیم المفعول المفید للاختصاص ضمنا وقوله فجاهد جیء به مشاکلة یعنی حیث قال فجاهد فی موضع فاخدمهما لان الکلام فی الجهاد ویمکن ان یکون الجهاد بالمعنی الاعم الشامل للاکبر والاصغر قال تعالی والذین جاهدوا فینا لنهدینهم سبلنا انتهی وقال العینی فی العمدة قوله ففیهما فجاهد ای ففی الوالدین فجاهد الجار والمجرور متعلق بمقدر وهو جاهد ولفظ جاهد المذکور مفسر له لان ما بعد الفاء الجزائیة لا یعمل فیما قبلها ومعناه خصصهما بالجهاد وهذا کلام لیس ظاهره مرادا لان ظاهر الجهاد ایصال الضرر للغیر وانما المراد ایصال القدر المشترك من کلفة الجهاد وهو بذل المال وتعب البدن فیؤل المعنی الی ابذل مالك واتعب بدنك فی رضی والدیك انتهی وقال فی شرح السنة هذا فی جهاد التطوع لا یخرج الا باذن الوالدین اذا کانا مسلمین فان کان الجهاد فرضا متعینا فلا حاجة الی اذنهما وان منعاه عصاهما وخرج وان کانا کافرین فیخرج بدون اذنهما فرضا کان الجهاد او تطوعا وکذلك لا یخرج الی شیء من التطوعات کالحج والعمرة والزیارة ولا یصوم التطوع اذا کره الوالدان المسلمان او احدهما الا باذنهما انتهی **قوله** (وفی الباب عن ابن عباس) لینظر من اخرجه **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان وابو داود والنسائی (واسمه السائب بن فروخ) ثقة من الثالثة ⁂ (**باب** ما جاء فی الرجل یبعث سریة وحده) لا یظهر معنی هذه الترجمة الا ان یقدر لفظ علی قبل سریة ویقال ان المراد انه یجوز ان یبعث الرجل وحده امیرا علی سریة هذا ما عندی والله تعالی اعلم بمراد المصنف من هذه الترجمة وقال فی هامش النسخة الاحمدیة لا یناسب هذه الترجمة حدیث الباب لان عبد الله جعل امیرا له قصة مذکورة فی الاصول من انه قال لرجال السریة احرقوا انفسکم ان کنتم تطیعون اولی الامر فابوا لعل المراد بالبعث وحده بعثه عقیب السریة وحده وجعله امیرا علیها والله اعلم کذا بلغنی عن شیخنا انتهی ما فی هامش النسخة الاحمدیة **قوله** (حدثنا محمد بن یحیی) هو الامام الذهلی **قوله** (قال عبد الله بن حذافة ابن قیس بن عدی السهمی بعثه رسول الله صلی الله علیه وسلم علی سریة) ضمیر قال راجع الی ابن جریج وعبد الله بن حذافة مبتدا وبعثه خبره والضمیر المنصوب لعبد الله ابن حذافة ای قال ابن جریج ان رسول الله صلی الله علیه وسلم بعث عبد الله بن حذافة علی سریة وفی روایة مسلم قال ابن جریج نزل یا ایها الذین امنوا اطیعوا الله واطیعوا الرسول

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه الا من حديث ابن جريج **باب** ما جاء في كراهية ان يسافر الرجل وحده **حدثنا** احمد بن عبدة الضبي البصري ثنا سفيان عن عاصم بن محمد عن ابيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان الناس يعلمون ما اعلم من الوحدة ما سار راكب بليل يعني وحده **حدثنا** اسحاق بن موسى الانصاري ثنا معن ثنا مالك عن عبد الرحمن بن حرملة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب

واولي الامر منكم في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية (اخبرنيه) هذا مقول ابن جريج (يعلى بن مسلم) بن هرمز المكي اصله من البصرة ثقة من السادسة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان **تنبيهان** الاول قال العلماء المراد باولي الامر من اوجب الله طاعته من الولاة والامراء هذا قول جماهير السلف والخلف من المفسرين والفقهاء وغيرهم وقيل هم العلماء وقيل الامراء والعلماء واما من قال الصحابة خاصة فقط فقد اخطأ قاله النووي وقال الحافظ اختلف في المراد باولي الامر في الآية فعن ابي هريرة قال هم الامراء اخرجه الطبري باسناد صحيح واخرج عن ميمون بن مهران وغيره نحوه وعن جابر بن عبد الله قال هم اهل العلم والخير وعن مجاهد وعطاء والحسن وابي العالية هم العلماء ومن وجه آخر اصح منه عن مجاهد قال هم الصحابة وهذا اخص وعن عكرمة قال ابو بكر وعمر وهذا اخص من الذي قبله ورجح الشافعي الاول واحتج له بان قريشا كانوا لا يعرفون الامارة ولا ينقادون الى امير فامروا بالطاعة لمن ولي الامر ولذلك قال صلى الله عليه وسلم من اطاع اميري فقد اطاعني متفق عليه واختار الطبري حملها على العموم وان نزلت في سبب خاص انتهى وذكر العيني في شرح البخاري في تفسير قوله اولي الامر احد عشر قولا وقال الحادي عشر عام في كل من ولي امر شيء وهو الصحيح واليه مال البخاري بقوله ذوي الامر انتهى **قلت** الصحيح عندي هو ما صححه العيني ومال اليه البخاري رح من ان المراد باولي الامر كل من ولي امر شيء والدليل على ذلك ان واحد اولي ذو لانها لا واحد لها من لفظها ومعنى اولي الامر ذو والامر ومن الظاهر ان ذا الامر لا يكون الا من ولي امر شيء واما اهل العلم فهم اولوا العلم لا اولوا الامر **الثاني** روى البخاري في صحيحه عن علي قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية فاستعمل رجلا من الانصار وامرهم ان يطيعوه فغضب قال اليس امركم النبي صلى الله عليه وسلم ان تطيعوني قالوا بلى قال فاجمعوا لي حطبا فجمعوا فقال اوقدوا نارا فاوقدوها فقال ادخلوها فهموا وجعل بعضهم يمسك بعضا ويقولون فررنا الى النبي صلى الله عليه وسلم من النار فما زالوا حتى خمدت النار فسكن غضبه فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها الى يوم القيمة الطاعة في المعروف اختلف اهل العلم في هذا الرجل الذي استعمله رسول الله صلى الله عليه وسلم على السرية فقيل انه عبد الله بن حذافة السهمي قال النووي وهذا ضعيف لانه وقع في رواية اخرى انه رجل من الانصار فدل على انه غيره انتهى وقال ابن الجوزي قوله من الانصار وهم من بعض الرواة وانما هو سهمي قال الحافظ ويؤيده حديث ابن عباس عند احمد في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم الآية نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية انتهى

(**باب** ما جاء في كراهية ان يسافر الرجل وحده)

قوله (عن عاصم بن محمد) بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العمري المدني ثقة من السابعة (عن ابيه) اي محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر المدني ثقة من الثالثة **قوله** (ما اعلم من الوحدة) ما موصولة والمعنى لو يعلم الناس ما اعلم ما في الوحدة من الآفات التي تحصل من ذلك (ما سار راكب بليل يعني وحده) ما نافية قال الطيبي وكان من حق الظاهر ان يقال ما سار احد وحده فقيده بالراكب والليل لان الخطر بالليل اكثر فان انبعاث الشر فيه اكثر والتحرز منه اصعب ومنه قولهم الليل اخفى للويل وقولهم اعذر الليل لانه اذا اظلم كثر فيه الغدر لاسيما اذا كان راكبا فان له خوف وجل المركوب من النفور من ادنى شيء والتهوي في الوحدة بخلاف الراجل قال القاري ويمكن التقييد بالراكب ليفيد ان الراجل ممنوع بطريق الاولى ولئلا يتوهم ان الوحدة لا تطاق على الراكب كما لا يخفى انتهى قال ابن المنير السير لمصلحة الحرب اخص من السفر والخبر ورد في السفر فيؤخذ من حديث جابر جواز السفر منفردا للضرورة والمصلحة التي لا تنتظم الا بالانفراد كارسال الجاسوس والطليعة والكراهة لما عدا ذلك ويحتمل ان تكون حالة الجواز مقيدة بالحاجة عند الامن وحالة المنع مقيدة بالخوف حيث لا ضرورة وقد وقع في كتب المغازي بعث كل من حذيفة ونعيم بن مسعود وعبد الله بن انيس وخوات بن جبير وعمرو بن امية وسالم بن عمير في عدة مواطن وبعضها في الصحيح ذكره الحافظ في الفتح **قلت** وحديث جابر الذي اشار اليه ابن المنير اخرجه البخاري في الجهاد وغيره ولفظه ندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثلثا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواريا وحواري الزبير **قوله** (الراكب شيطان والراكبان شيطانان) قال المظهر يعني مشي الواحد منفردا منهي وكذلك مشي الاثنين ومن ارتكب منهيا فقد اطاع الشيطان ومن اطاعه فكأنه هو ولذا اطلق صلى الله عليه وسلم اسمه عليه وفي شرح السنة معنى الحديث عندي ما روي عن سعيد بن المسيب مرسلا الشيطان يهم بالواحد والاثنين فاذا كانوا ثلاثة لم يهم بهم وقال الخطابي معناه ان التفرد والذهاب وحده في الارض من فعل الشيطان وهو شيء يحمله عليه الشيطان ويدعوه اليه وكذلك الاثنان فاذا صاروا ثلثة فهو ركب اي جماعة وصحب قال والمنفرد في السفر ان مات لم يكن بحضرته من يقوم بغسله ودفنه وتجهيزه ولا عنده من يوصي اليه في ماله ويحمل تركته الى اهله ويورد خبره اليهم ولا معه في سفره من يعينه على الحمولة فاذا كانوا ثلثة تعاونوا وتناوبوا المهنة والحراسة وصلوا الجماعة واحرزوا الحظ فيها انتهى (والثلاثة ركب) بفتح فسكون اي جماعة قال في النهاية

حديث ابن عمر حديث حسن صحيح لانعرفه الا من هذا الوجه من حديث عاصم وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر وحديث عبد الله بن عمرو احسن **باب ما جاء فى الرخصة فى الكذب والخديعة فى الحرب** حدثنا احمد بن منيع ونصر بن على قالا ثنا سفيان عن عمرو بن دينار سمع جابر ابن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خُدعة وفى الباب عن على وزيد بن ثابت وعائشة وابن عباس وابى هريرة واسماء بنت يزيد وكعب بن مالك وانس بن مالك هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء فى غزوات النبى صلى الله عليه وسلم وكم غزى** حدثنا محمود بن غيلان ثنا وهب بن جرير وابو داود قالا ثنا شعبة عن ابى اسحاق قال كنت الى جنب زيد بن ارقم فقيل له كم غزى النبى صلى الله عليه وسلم من غزوة قال تسع

الركب اسم من اسماء الجمع كنفر ورهط ولهذا صغر على لفظه وقيل هو جمع راكب كصاحب وصحب ولو كان كذلك لقيل فى تصغيره رويكبون كما يقال صحيبون والراكب فى الاصل هو راكب الابل خاصة ثم اتسع فيه فاطلق على كل من ركب دابة انتهى **قوله** (حديث ابن عمر حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والبخارى وابن ماجة كذا فى الجامع الصغير (لانعرفه الا من هذا الوجه من حديث عاصم) قال الحافظ فى الفتح ذكر الترمذى ان عاصم بن محمد تفرد برواية هذا الحديث وفيه نظر لان عمر بن محمد اخاه قد رواه معه عن ابيه اخرجه النسائى انتهى **قوله** (وحديث عبد الله بن عمرو) اى حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده فان جده هو عبد الله بن عمرو (احسن) كذا فى النسخة الاحمدية ووقع فى بعض النسخ حسن وهو الظاهر بل هو الصحيح وحديث عبد الله بن عمرو هذا اخرجه احمد ومالك وابو داود والنسائى والحاكم وصححه **(باب ما جاء فى الرخصة فى الكذب والخديعة فى الحرب)** **قوله** (الحرب خدعة) قال النووى فيها ثلث لغات مشهورات اتفقوا على ان افصحهن خدعة بفتح الخاء واسكان الدال قال ثعلب وغيره وهى لغة النبى صلى الله عليه وسلم والثانية بضم الخاء واسكان الدال والثالثة بضم الخاء وفتح الدال واتفق العلماء على جواز خداع الكفار فى الحرب وكيف امكن الخداع الا ان يكون فيه نقض عهد او امان فلا يحل وقد صح فى الحديث جواز الكذب فى ثلثة اشياء احدها فى الحرب قال الطبرى انما يجوز من الكذب فى الحرب المعاريض دون حقيقة الكذب فانه لا يحل قال النووى والظاهر اباحة حقيقة نفس الكذب لكن الاقتصار على التعريض افضل وقال ابن العربى الكذب فى الحرب من المستثنى الجائز بالنص رفقا بالمسلمين لحاجتهم اليه وليس للعقل فيه مجال ولو كان تحريم الكذب بالعقل ما انقلب حلالا انتهى وقال القاضى عياض فى المشارق بعد ذكر اربع لغات فيها وهى الخَدْعَةُ والخُدْعَةُ والخُدَعَةُ والخَدَعَةُ ما لفظه فالخدعة بمعنى ان امرها ينقضى بخدعة واحدة يخدع بها المخدوع فتزل قدمه ولا يجد لها تلافيا ولا اقالة فكانه نبه على اخذ الحذر من ذلك ومن ضم الخاء وفتح الدال نسب الفعل اليها اى تخدع هى من اطمأن اليها او ان اهلها يخدعون فيها ومن فتحهما جميعا كان جمع خادع يعنى ان اهلها بهذه الصفة فلا تطمئن اليهم كانه قال اهل الحرب خدعة واصل الخدع اظهار امر واضمار خلافه وقال التوربشتى روى ذلك من وجوه ثلاثة بفتح الخاء وسكون الدال اى انها خدعة واحدة من تيسرت له حق له الظفر وبضم الخاء وسكون الدال اى معظم ذلك المكر والخديعة وبضم الخاء وفتح الدال اى انها خداعة للانسان بما تخيل اليه وتمنيه ثم اذا لابسها وجد الامر بخلاف ما خيل اليه انتهى **قوله** (وفى الباب عن على وزيد بن ثابت وعائشة وابن عباس وابى هريرة واسماء بنت يزيد وكعب بن مالك وانس بن مالك) اما حديث على فاخرجه احمد واما حديث زيد بن ثابت فاخرجه الطبرانى فى الكبير واما حديث عائشة فاخرجه ابن ماجة واما حديث ابن عباس فاخرجه ايضا ابن ماجة واما حديث ابى هريرة فاخرجه الشيخان واما حديث اسماء بنت يزيد فاخرجه احمد والترمذى فى باب اصلاح ذات البين من ابواب البر والصلة واما حديث كعب بن مالك فاخرجه ابو داود واما حديث انس بن مالك فاخرجه احمد وابن حبان **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان وابو داود **(باب ما جاء فى غزوات النبى صلى الله عليه وسلم وكم غزى)** الغزوات جمع غزوة واصل الغزو القصد ومغزى الكلام مقصده والمراد بالغزوات هنا ما وقع من قصد النبى صلى الله عليه وسلم الكفار بنفسه وبجيش من قبله وقصدهم اعم من ان يكون الى بلادهم او الى الاماكن التى حلوها حتى دخل مثل احد والخندق **قوله** (فقيل له) قال الحافظ القائل هو الراوى ابو اسحاق بينه اسرائيل بن يونس عن ابى اسحاق كما سياتى فى اخر المغازى بلفظ سالت زيد بن ارقم (قال تسع عشرة) كذا قال ومراده الغزوات التى خرج النبى صلى الله عليه وسلم فيها بنفسه سواء قاتل او لم يقاتل قال الحافظ فى الفتح لكن روى ابو يعلى من طريق ابى الزبير عن جابر ان عدد الغزوات احدى وعشرون واسناده صحيح واصله فى مسلم فعلى هذا ففات زيد بن ارقم ذكر ثنتين منها ولعلهما الابواء وبواط وكان ذلك خفى عليه لصغره ويؤيد ما قلته ما وقع عند مسلم بلفظ قلت ما اول غزوة غزاها قال ذات العشير او العشيرة انتهى والعشيرة كما تقدم هى الثالثة واما قول ابن التين يحمل قول زيد بن ارقم على ان العشيرة اول ما غزا هو اى زيد بن ارقم والتقدير فقلت ما اول غزوة غزاها اى وانت معه قال العشير فهو محتمل ايضا ويكون قد خفى عليه ثنتان مما بعد ذلك او عد الغزوتين واحدة فقد قال موسى بن عقبة قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ثمان بدر ثم احد ثم الاحزاب ثم المصطلق ثم خيبر ثم مكة ثم حنين ثم الطائف انتهى واهمل غزوة قريظة لانه ضمها الى الاحزاب لكونها كانت فى اثرها وافردها غيره لوقوعها منفردة بعد هزيمة الاحزاب وكذا وقع لغيره عد الطائف وحنين واحدة لتقاربهما فيجتمع على هذا قول زيد بن ارقم وقول جابر وقد توسع ابن سعد فبلغ عدة المغازى التى خرج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه سبعا وعشرين وتبع فى ذلك الواقدى وهو مطابق لما عده ابن اسحاق الا انه لم يفرد وادى القرى من خيبر اشار الى ذلك السهيلى وكان الستة الزائدة من هذا القبيل

عشرة فقلت كم غزوت انت معه قال سبع عشرة قلت فايتهن كان اول قال ذات العُشَيراء او العُسَيراء هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في الصف والتعبية عند القتال **حدثنا** محمد بن حُمَيد الرازي ثنا سلمة بن الفضل عن محمد بن اسحٰق عن عكرمة عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف قال عبّانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ببدر ليلًا وفي الباب عن ابي ايوب هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وسألت محمد بن اسمٰعيل عن هذا الحديث فلم يعرفه وقال محمد بن اسحاق سمع من عكرمة وحين رأيته كان حسن الرأي في محمد بن حُمَيد الرازي ثم ضَعَّفه بعد **باب** ما جاء في الدعاء عند القتال **حدثنا** احمد بن مَنِيع ثنا يزيد بن هارون ثنا اسمٰعيل بن ابي خالد عن ابن ابي اوفى قال سمعته يقول يعني النبي صلى الله عليه وسلم يدعو على الاحزاب فقال اللهم مُنزِل الكتاب سريع الحساب اِهزِم الاحزاب وزَلزِلهم وفي الباب عن ابن مسعود هذا حديث حسن صحيح

وعلى هذا يحمل ما اخرجه عبد الرزاق باسناد صحيح عن سعيد بن المسيب قال غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعا وعشرين واخرجه يعقوب بن سفيان عن سلمة ابن شبيب عن عبد الرزاق فزاد فيه ان سعيدا قال اولا ثماني عشرة ثم قال اربعا وعشرين قال الزهري فلا ادري اوهم او كان شيئا سمعه بعد قال الحافظ وحمله على ما ذكرته يدفع الوهم ويجمع الاقوال والله اعلم واما البعوث والسرايا فعند ابن اسحاق ستا وثلاثين وعند الواقدي ثمانيا واربعين وحكى ابن الجوزي في التلقيح ستا وخمسين وعند المسعودي ستين وبلغها شيخنا في نظم السيرة زيادة على السبعين ووقع عند الحاكم في الاكليل انها تزيد على مائة فلعله اراد ضم المغازي اليها انتهى (وايتهن كان اول) كذا في النسخ الحاضرة عندنا والظاهر ان يكون وايتهن كانت (ذات العشيراء او العسيراء) الاول بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة مصغرا والثاني كذلك لكن بالسين المهملة كذا في النسخ الحاضرة عندنا وقال الحافظ في الفتح ووقع في الترمذي العشير او العسير بلا هاء فيهما وفي رواية مسلم ذات العسير او العشير قال النووي في شرح مسلم قال القاضي في المشارق هي ذات العشيرة بضم العين وفتح الشين المعجمة قال وجاء في كتاب المغازي يعني من صحيح البخاري عسير بفتح العين وكسر السين المهملة بحذف الهاء قال والمعروف فيها العشيرة مصغرة بالشين المعجمة والهاء قال وكذا ذكرها ابو اسحاق وهي من ارض مذحج وقال الحافظ قول قتادة العشيرة بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة واثبات الهاء هو الذي اتفق عليه اهل السير وهو الصواب واما غزوة العسيرة بالمهملة فهي غزوة تبوك قال الله تعالى الذين اتبعوه في ساعة العسرة وسميت بذلك لما كان فيها من المشقة وهي بغير تصغير واما هذه فنسبت الى المكان الذي وصلوا اليه واسمه العشير او العشيرة يذكر ويؤنث وهو موضع وذكر ابن سعد ان المطلوب في هذه الغزاة هي عير قريش التي صدرت من مكة الى الشام بالتجارة ففاتهم وكانوا يترقبون رجوعها فخرج النبي صلى الله عليه وسلم يتلقاها ليغنمها فبسبب ذلك كانت وقعة بدر قال ابن اسحاق فان السبب في غزوة بدر ما حدثني يزيد بن رومان عن عروة ان ابا سفيان كان بالشام في ثلاثين راكبا منهم مخرمة بن نوفل وعمرو بن العاص فاقبلوا في قافلة عظيمة فيها اموال قريش فندب النبي صلى الله عليه وسلم اليهم وكان ابو سفيان يتجسس الاخبار فبلغه ان النبي صلى الله عليه وسلم استنفر اصحابه بقصدهم فارسل ضمضم بن عمرو الغفاري الى قريش بمكة يحرضهم على المجيء لحفظ اموالهم ويحذرهم المسلمين فاستنفرهم ضمضم فخرجوا في الف راكب ومعهم مائة فرس واشتد حذر ابي سفيان فاخذ طريق الساحل وجد في السير حتى فات المسلمين فلما امن ارسل الى من يلقى قريشا يأمرهم بالرجوع فامتنع ابو جهل من ذلك فكان ما كان من وقعة بدر انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان (**باب** ما جاء في الصف والتعبية عند القتال) قال في القاموس تَعْبِيَةُ الجيشِ تهيئته في مواضعه **قوله** (ثنا سلمة بن الفضل) الابرش مولى الانصار قاضي الري صدوق كثير الخطأ من التاسعة **قوله** (عبانا رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال في النهاية يقال عبأت الجيش عبأ وعبأتهم تعبئة وتعبيئا وقد يترك الهمز فيقال عبيتهم تعبية اي رتبتهم في مواضعهم وهيأتهم للحرب انتهى (ببدر ليلا) يعني سوى الصفوف واقام كلا منا مقاما يصلح له في الليل ليكون على طبقه ووفقه في النهار **قوله** (وفي الباب عن ابي ايوب) اخرجه احمد في مسنده **قوله** (هذا حديث غريب) في سنده محمد بن حميد الرازي وهو ضعيف (وحين رأيته) اي حين لقيت البخاري (ثم ضعفه بعد) في تهذيب التهذيب قال البخاري فيه نظر فقيل له في ذلك فقال اكثر على نفسه

(**باب** ما جاء في الدعاء عند القتال) **قوله** (عن ابن ابي اوفى) هو عبد الله بن ابي اوفى علقمة بن خالد بن الحارث الاسلمي صحابي شهد الحديبية وعمر بعد النبي صلى الله عليه وسلم دهرا مات سنة سبع وثمانين وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة كذا في التقريب **قوله** (اللهم) يعني يا الله يا (منزل الكتاب) اي القرآن (سريع الحساب) يعني يا سريع الحساب اما يراد به انه سريع حسابه بمجيء وقته واما انه سريع في الحساب (اهزم الاحزاب) فهزمهم الله تعالى بان ارسل عليهم ريحا وجنودا لم تروها كما ورد في سورة الاحزاب وهم احزاب اجتمعوا يوم الخندق (وزلزلهم) قال النووي اي ازعجهم وحركهم بالشدائد قال اهل اللغة الزلزال والزلزلة الشدائد التي تحرك الناس قال وقد اتفقوا على استحباب الدعاء عند لقاء العدو انتهى وقال الحافظ المراد الدعاء عليهم اذا انهزموا ان لا يستقر لهم قرار وقال الداودي اراد ان تطيش عقولهم وترعد اقدامهم عند اللقاء فلا يثبتوا **قوله** (وفي الباب عن ابن مسعود)

باب ما جاء في الالوية **حدثنا** ابو كريب ومحمد بن عمر بن الوليد الكندي ومحمد بن رافع قالوا ثنا يحيى بن ادم عن شريك عن عمار هو الدهني عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة ولواءه ابيض هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث يحيى بن ادم عن شريك وسالت محمدا عن هذا الحديث فلم يعرفه الا من حديث يحيى بن ادم عن شريك وقال غير واحد عن شريك عن عمار عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء قال محمد والحديث هو هذا والدهن بطن من بجيلة وعمار الدهني هو عمار بن معاوية الدهني ويكنى ابا معاوية وهو كوفي ثقة عند اهل الحديث **باب** في الرايات **حدثنا** احمد بن منيع ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة ثنا ابو يعقوب الثقفي ثنا يونس بن عبيد مولى محمد بن القاسم قال بعثني محمد بن القاسم الى البراء بن عازب اساله عن راية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كانت سوداء مربعة من نمرة وفي الباب عن علي والحارث بن حسان وابن عباس هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث ابن ابي زائدة وابو يعقوب الثقفي اسمه اسحاق بن ابراهيم وروى عنه ايضا عبيد الله بن موسى **حدثنا** محمد بن رافع ثنا يحيى بن اسحاق هو السالحاني ثنا يزيد بن حيان قال سمعت ابا مجلز لاحق بن حميد يحدث عن ابن عباس قال كانت راية النبي صلى الله عليه وسلم سوداء ولواءه ابيض هذا حديث غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس **باب** ما جاء في الشعار **حدثنا** محمود بن غيلان ثنا وكيع ثنا سفيان عن ابي اسحاق عن المهلب بن ابي صفرة عمن سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان بيتكم العدو فقولوا حم

اخرجه احمد في مسنده **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان والنسائي وابن ماجة ❊ (**باب** ما جاء في الالوية) جمع لواء بكسر اللام والمد قال في المغرب اللواء علم الجيش وهو دون الراية لانه شقة ثوب يلوى ويشد الى عود الرمح والراية علم الجيش ويكنى ام الحرب وهو فوق اللواء وقال ابو بكر ابن العربي اللواء غير الراية فاللواء ما يعقد في طرف الرمح ويلوى عليه والراية ما يعقد فيه ويترك حتى تصفقه الرياح وقال التوربشتي الراية هي التي يتولاها صاحب الحرب يقاتل عليها وتميل المقاتلة اليها واللواء علامة كبكبة الامير تدور معه حيث دار وفي شرح مسلم الراية العلم الصغير واللواء العلم الكبير كذا في المرقاة **قوله** (ومحمد بن عمر بن الوليد الكندي) ابو جعفر الكوفي صدوق من الحادية عشرة **قوله** (دخل مكة) اي يوم الفتح **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجة (قال محمد والحديث هو هذا) اي الحديث المحفوظ هو هذا الحديث لانه رواه غير واحد عن شريك واما حديث يحيى بن ادم عن شريك بلفظ دخل مكة ولواءه ابيض فليس بمحفوظ لتفرد يحيى بن ادم به ومخالفته لغير واحد من اصحاب شريك (والدهن) بضم اوله وسكون الهاء بعدها نون ❊

(**باب** في الرايات) جمع راية وقد عرفت معناها والفرق بينها وبين اللواء في الباب المتقدم قال الحافظ وجنح الترمذي الى التفرقة فترجم بالالوية واورد حديث جابر ثم ترجم للرايات واورد حديث البراء وحديث ابن عباس **قوله** (ثنا يونس بن عبيد مولى محمد بن القاسم) الثقفي مقبول من الرابعة (قال بعثني) اي يونس (بعثني) اي ارسلني (اساله عن راية رسول الله صلى الله عليه وسلم) اي لونها وكيفيتها (كانت سوداء) قال القاضي اراد بالسوداء ما غالب لونه سواد بحيث يرى من البعيد اسود لا ما لونه سواد خالص لانه قال (من نمرة) بفتح فكسر وهي بردة من صوف يلبسها الاعراب فيها تخطيط من سواد وبياض ولذلك سميت نمرة تشبيها بالنمر ذكره القاري **قوله** (وفي الباب عن علي والحارث بن حسان وابن عباس) اما حديث علي فاخرجه احمد واما حديث الحارث بن حسان فاخرجه ابن ماجة واما حديث ابن عباس فاخرجه الترمذي في هذا الباب ولابي الشيخ عن ابن عباس كان مكتوبا على رايته لا اله الا الله محمد رسول الله قال الحافظ وسنده واه **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد وابو داود وابن ماجه (وابو يعقوب الثقفي اسمه اسحاق بن ابراهيم) الكوفي وثقه ابن حبان وفيه ضعف من الثامنة كذا في التقريب **قوله** (ثنا يحيى بن اسحاق هو السالحاني) قال في التقريب يحيى بن اسحاق السيلحيني بمهملة ممالة وقد تصير الفا ساكنة وفتح اللام وكسر المهملة ثم تحتانية ساكنة ثم نون ابو زكريا او ابو بكر نزيل بغداد صدوق من كبار العاشرة (ثنا يزيد بن حيان) النبطي البلخي نزيل المدائن اخو مقاتل صدوق يخطئ من السابعة (سمعت ابا مجلز) بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاي (لاحق بن حميد) بن سعيد السدوسي البصري مشهور بكنيته ثقة من كبار الثالثة **قوله** (كانت راية النبي صلى الله عليه وسلم سوداء) قال ابن الملك اي ما غالب لونه اسود بحيث يرى من البعيد اسود لا انه خالص السواد يعني لما سبق من انها كانت من نمرة (ولواءه ابيض) بالنصب على انه خبر كان ويجوز رفعه على الخبرية وروى ابو داود من طريق سماك عن رجل من قومه عن اخر منهم رأيت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم صفراء ويجمع بينه وبين احاديث الباب باختلاف الاوقات **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه ابن ماجة والحاكم وقال المنذري واخرج البخاري هذا الحديث في تاريخه الكبير من رواية يزيد هذا مختصرا على الراية ❊ (**باب** ما جاء في الشعار) قال في القاموس الشعار ككتاب العلامة في الحرب والسفر وقال في النهاية ومنه الحديث ان شعار اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كان في الغزو يا منصور امت امت اي علامتهم التي كانوا يتعارفون بها في الحرب انتهى **قوله** (عن المهلب بن ابي صفرة) بضم المهملة وسكون الفاء واسمه ظالم بن سارق العتكي الازدي ابي سعيد البصري من ثقات الامراء وكان عارفا بالحرب فكان اعداءه يرمونه بالكذب من الثانية وله رواية مرسلة قال ابو اسحاق السبيعي ما رأيت اميرا افضل منه كذا في التقريب **قوله** (ان بيتكم العدو) اي ان قصدكم بالقتل ليلا واختلطتم معهم قال في النهاية تبييت العدو هو ان يقصد في الليل من غير ان يعلم فيؤخذ

لا ينصرون وفي الباب عن سلمة بن الاكوع وهكذا روى بعضهم عن ابي اسحاق مثل رواية الثوري وروي عنه عن المهلب بن ابي صفرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا **باب** ما جاء في صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن شجاع البغدادي ثنا ابو عبيدة الحداد عن عثمان بن سعد عن ابن سيرين قال صنعت سيفي على سيف سمرة انه صنع سيفه على سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان حنفيا هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وقد تكلم يحيى بن سعيد القطان في عثمان بن سعد الكاتب وضعفه من قبل حفظه **باب** في الفطر عند القتال **حدثنا** احمد بن محمد بن موسى ثنا عبد الله بن المبارك ثنا سعيد بن عبد العزيز عن عطية بن قيس عن قزعة عن ابي سعيد الخدري قال لما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح مر الظهران فآذننا بلقاء العدو فامرنا بالفطر فافطرنا اجمعين هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في الخروج عند الفزع **حدثنا** محمود بن غيلان ثنا ابو داود الطيالسي انبانا شعبة عن قتادة ثنا انس بن مالك قال ركب النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة يقال له مندوب فقال ما كان من فزع وان وجدناه لبحرا وفي الباب عن عمرو بن العاص هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر وابن ابي عدي وابو داود قالوا ثنا شعبة عن قتادة عن انس قال كان فزع بالمدينة فاستعار رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لنا يقال له مندوب فقال ما راينا من فزع وان وجدناه لبحرا هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في الثبات عند القتال **حدثنا** محمد بن بشار

بغتة وهو البيات (فقولوا) وفي رواية ابي داود ان بيتم فليكن شعاركم (حم لا ينصرون) بصيغة المجهول قال القاضي معناه بفضل السور المفتتحة بحم ومنزلتها من الله لا ينصرون وقال الخطابي معناه الخبر ولو كان بمعنى الدعاء لكان مجزوما اي لا ينصروا وانما هو اخبار كانه قال والله انهم لا ينصرون وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال حم اسم من اسماء الله فكانه حلف بالله انهم لا ينصرون قال الجزري في النهاية قيل معناه اللهم لا ينصرون ويريد به الخبر لا الدعاء لانه لو كان دعاء لقال لا ينصروا مجزوما فكانه قال والله لا ينصرون وقيل ان السور التي في اولها حم سور لها شان فنبه ان ذكرها لشرف منزلتها مما يستظهر به على استنزال النصر من الله وقوله لا ينصرون كلام مستانف كانه حين قال قولوا حم قيل ماذا يكون اذا قلناه فقال لا ينصرون انتهى

قوله (وفي الباب عن سلمة بن الاكوع) اخرج حديثه ابو داود والنسائي بلفظ قال غزونا مع ابي بكر زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان شعارنا امت امت

(**باب** ما جاء في صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم) **قوله** (حدثنا محمد بن شجاع البغدادي) المروذي بفتح الميم وتشديد الراء المضمومة وبالذال المعجمة ثقة من العاشرة (ثنا ابو عبيدة الحداد) اسمه عبد الواحد بن واصل السدوسي مولاهم البصري نزيل بغداد ثقة تكلم فيه الازدي بغير حجة من التاسعة (عن عثمان بن سعد) التيمي ابي بكر البصري الكاتب المعلم ضعيف من الخامسة **قوله** (صنعت سيفي على سيف سمرة) اي على هيئة سيفه (وكان حنفيا) قال في المجمع في حديث سيفه وكان حنفيا هو منسوب الى احنف بن قيس تابعي كبير وتنسبه اليه لانه اول من امر باتخاذها والقياس احنفي انتهى وقال في هامش النسخة الاحمدية قوله حنفيا اي على هيئة سيوف بني حنيفة قبيلة مسيلمة لان صانعه منهم او ممن يعمل كعملهم انتهى

(**باب** في الفطر عند القتال) **قوله** (عن قزعة) بزاي وفتحات ابن يحيى البصري ثقة من الثالثة **قوله** (مر الظهران) بفتح الميم والظاء قال في النهاية هو واد بين مكة وعسفان واسم القرية المضافة اليه مر بفتح الميم وتشديد الراء انتهى (فآذننا) اي اعلمنا (فامرنا بالفطر فافطرنا اجمعين) وفي رواية مسلم سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة ونحن صيام قال فنزلنا منزلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم فكانت رخصة فمنا من صام ومنا من افطر ثم نزلنا منزلا آخر فقال انكم مصبحو عدوكم والفطر اقوى لكم فافطروا وكانت عزمة فافطرنا وفيه دليل على ان الفطر لمن وصل في سفره الى موضع قريب من العدو اولى لانه ربما وصل اليهم العدو الى ذلك الموضع الذي هو مظنة ملاقاة العدو ولهذا كان الافطار اولى ولم يتحتم واما اذا كان لقاء العدو متحققا فالافطار عزيمة لان الصائم يضعف عن منازلة الاقران ولا سيما عند غليان مراجل الضراب والطعان ولا يخفى ما في ذلك من الاهانة لجنود المحقين وادخال الوهن على عامة المجاهدين من المسلمين **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم وابو داود

(**باب** ما جاء في الخروج عند الفزع) **قوله** (ركب النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة) هو زيد بن سهل زوج ام انس (يقال له مندوب) قال الحافظ قيل سمي بذلك من الندب وهو الرهن عند السباق وقيل لندب كان في جسمه وهو اثر الجرح (ما كان من فزع) اي خوف (وان وجدناه لبحرا) قال الخطابي ان هي النافية واللام في البحر بمعنى الا اي ما وجدناه الا بحرا قال ابن التين هذا مذهب الكوفيين وعند البصريين ان مخففة من الثقيلة واللام زائدة كذا قال الاصمعي يقال للفرس بحر اذا كان واسع الجري او لان جريه لا ينفد كما لا ينفد البحر ويؤيده ما في رواية وكان بعد ذلك لا يجارى **قوله** (وفي الباب عن عمرو بن العاص) اخرجه احمد في مسنده **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (ثنا محمد بن جعفر) الهذلي مولاهم ابو عبد الله البصري المعروف بغندر (وابن ابي عدي) هو محمد بن ابراهيم بن ابي عدي السلمي مولاهم القسملي **قوله** (كان فزع بالمدينة) اي خوف من عدو (فاستعار رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لنا) وفي رواية للبخاري فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا من ابي طلحة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان

(**باب** ما جاء في الثبات عند القتال) **قوله** (افررتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي رواية للبخاري اتوليت يوم حنين وفي رواية

ثنا یحیی بن سعید ثنا سفیان ثنا ابو اسحٰق عن البراء بن عازب قال له رجل افررتم عن رسول الله صلی الله علیه وسلم یا ابا عمارة قال لا والله ما ولی رسول الله صلی الله علیه وسلم ولکن ولی سرعان الناس تلقتهم هوازن بالنبل ورسول الله صلی الله علیه وسلم علی بغلته وابو سفیان بن الحارث بن عبد المطلب آخذ بلجامها ورسول الله صلی الله علیه وسلم یقول انا النبی لا کذب انا ابن عبد المطلب وفی الباب عن علی وابن عمر هذا حدیث حسن صحیح **حدثنا** محمد ابن عمر بن علی المقدمی ثنی ابی عن سفیان بن حسین عن عبید الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال لقد رأیتنا یوم حنین وان الفئتین لمولیتان وما مع رسول الله صلی الله علیه وسلم مائة رجل هذا حدیث حسن صحیح غریب من حدیث عبید الله لا نعرفه الا من هذا الوجه **حدثنا** قتیبة ثنا حماد بن زید عن ثابت عن انس قال کان النبی صلی الله علیه وسلم احسن الناس واجود الناس واشجع الناس قال ولقد فزع اهل المدینة لیلة سمعوا صوتا قال فتلقاهم النبی صلی الله علیه وسلم علی فرس لابی طلحة عری وهو متقلد سیفه فقال لم تراعوا لم تراعوا ثم قال رسول الله صلی الله علیه وسلم وجدته بحرا یعنی الفرس هذا حدیث

له اولیتم مع النبی صلی الله علیه وسلم وفی روایة اخری له افررتم عن رسول الله صلی الله علیه وسلم (یا ابا عمارة) هی کنیة البراء (ولکن ولی سرعان الناس) قال فی النهایة السرعان بفتحتا السین والراء اوائل الناس الذین یتسارعون الی الشیء ویقبلون علیه بسرعة ویجوز تسکین الراء انتهی (تلقتهم هوازن بالنبل) وفی روایة للبخاری فرشقتهم هوازن والرشق بالشین المعجمة والقاف رمی السهام وهوازن قبیلة کبیرة من العرب فیها عدة بطون ینسبون الی هوازن بن منصور بن عکرمة بن خصفة بن قیس ابن غیلان بن الیاس بن مضر (ورسول الله صلی الله علیه وسلم علی بغلته) هذه البغلة هی البیضاء کما فی روایة الشیخین (وابو سفیان بن الحارث بن عبد المطلب) بن هاشم وهو ابن عم النبی صلی الله علیه وسلم وکان اسلامه قبل فتح مکة لانه خرج الی النبی صلی الله علیه وسلم فلقیه فی الطریق وهو سائر الی فتح مکة فاسلم وحسن اسلامه وخرج الی غزوة حنین فکان فیمن ثبت کذا فی الفتح (ورسول الله صلی الله علیه وسلم یقول انا النبی لا کذب انا ابن عبد المطلب) قال الحافظ فی الفتح قال ابن التین کان بعض اهل العلم یقوله بفتح الباء من قوله لا کذب لیخرجه عن الوزن **وقد اجیب** عن مقالته صلی الله علیه وسلم هذا الرجز باجوبة **احدها** انه نظم غیره وانه کان فیه انت النبی لا کذب انت ابن عبد المطلب فذکره بلفظ انا فی الموضعین **ثانیها** انه رجز ولیس من اقسام الشعر وهذا مردود **ثالثها** انه لا یکون شعرا حتی یتم قطعة وهذه کلمات یسیرة ولا تسمی شعرا **رابعها** انه خرج موزونا ولم یقصد به الشعر وهذا اعدل الاجوبة واما نسبته الی عبد المطلب دون ابیه عبد الله فکانها لشهرة عبد المطلب بین الناس لما رزق من نباهة الذکر وطول العمر بخلاف عبد الله فانه مات شابا ولهذا کان کثیر من العرب یدعونه ابن عبد المطلب کما قال ضمام بن ثعلبة لما قدم ایکم ابن عبد المطلب وقیل لانه کان اشتهر بین الناس انه یخرج من ذریة عبد المطلب رجل یدعو الی الله ویهدی الله الخلق علی یدیه ویکون خاتم الانبیاء فانتسب الیه لیتذکر ذلک من کان یعرفه وقد اشتهر ذلک بینهم وذکره سیف بن ذی یزن قدیما لعبد المطلب قبل ان یتزوج عبد الله آمنة واراد صلی الله علیه وسلم تنبیه اصحابه بانه لا بد من ظهوره وان العاقبة له لتقوی قلوبهم اذا عرفوا انه ثابت غیر منهزم واما قوله لا کذب ففیه اشارة الی ان صفة النبوة یستحیل معها الکذب فکانه قال انا النبی والنبی لا یکذب فلست بکاذب فیما اقول حتی انهزم وانا متیقن بان الذی وعدنی الله به من النصر حق فلا یجوز علی الفرار وقیل معنی قوله لا کذب ای انا النبی حقا لا کذب فی ذلک انتهی ما فی الفتح **قوله** (وفی الباب عن علی وابن عمر) اما حدیث علی فاخرجه احمد واما حدیث ابن عمر فاخرجه الترمذی فی هذا الباب **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان **قوله** (حدثنا محمد بن عمر بن علی) بن عطاء بن مقدم (المقدمی) بالتشدید البصری صدوق من صغار العاشرة (عن سفیان بن حسین) ابن حسن الواسطی ثقة فی غیر الزهری باتفاقهم من السابعة مات بالری مع المهدی وقیل فی اول خلافة الرشید کذا فی التقریب **قوله** (وان الفئتین لمولیتان) کذا فی النسخ الحاضرة واورد الحافظ هذا الحدیث فی الفتح نقلا عن الترمذی وفیه وان الناس لمولین مکان وان الفئتین لمولیتان حیث قال وروی الترمذی من حدیث ابن عمر باسناد حسن قال لقد رأیتنا یوم حنین وان الناس لمولین وما مع رسول الله صلی الله علیه وسلم مائة رجل قال الحافظ وهذا اکثر ما وقفت علیه من عدد من ثبت یوم حنین وروی احمد والحاکم من حدیث عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن ابیه قال کنت مع النبی صلی الله علیه وسلم یوم حنین فولی عنه الناس وثبت معه ثمانون رجلا من المهاجرین والانصار فکنا علی اقدامنا ولم نولهم الدبر وهم الذین انزل الله علیهم السکینة وهذا لا یخالف حدیث ابن عمر فانه نفی ان یکونوا مائة وابن مسعود اثبت انهم کانوا ثمانین **قوله** (احسن الناس) ای خلقا وخلقا وصورة وسیرة ونسبا وحسبا ومعاشرة ومصاحبة (واجود الناس) ای اکثرهم کرما وسخاوة (واشجع الناس) ای قوة وقلبا (ولقد فزع) بکسر الزای ای خاف (لیلة سمعوا صوتا) ای منکرا (فتلقاهم النبی صلی الله علیه وسلم) وفی روایة لمسلم فتلقاهم رسول الله صلی الله علیه وسلم راجعا وقد سبقهم الی الصوت (علی فرس لابی طلحة عری) بضم فسکون ای لیس علیه سرج (وهو) ای النبی صلی الله علیه وسلم (متقلد سیفه) وفی روایة لمسلم فی عنقه السیف (لم تراعوا) بضم التاء والعین مجهول من الروع بمعنی الفزع والخوف ای لم تخافوا ولم تفزعوا واتی بصیغة الجحد مبالغة فی النفی وکانه ما وقع الروع والفزع قط (لم تراعوا) کرره تاکیدا او لکل خطاب قوم من عن یمینه ویساره **قوله** (هذا حدیث صحیح) واخرجه الشیخان ۔ **(باب ما جاء فی السیوف وحلیتها)** **قوله** (حدثنا محمد ابن صدران ابو جعفر البصری) قال فی التقریب محمد بن ابراهیم بن صدران بضم المهملة والسکون الازدی السلمی ابو جعفر المؤذن البصری وقد ینسب لجده صدوق من العاشرة (ثنا طالب بن حجیر) بمهملة وجیم مصغرا العبدی البصری صدوق من السابعة (عن هود وهو ابن عبد الله بن سعد) العبدی العصری مقبول من الرابعة

صحیح **باب** ما جاء فی السیوف و حلیتها **حدثنا** محمد بن صدران ابو جعفر البصری ثنا طالب بن حجیر عن هود وهو ابن عبد الله بن سعد عن جده مزیدة قال دخل رسول الله صلی الله علیه وسلم یوم الفتح وعلی سیفه ذهب وفضة قال طالب فسالته عن الفضة فقال کانت قبیعة السیف فضة و فی الباب عن انس هذا حدیث غریب وجد هود اسمه مزیدة العصری **حدثنا** محمد بن بشار ثنا وهب بن جریر ثنا ابی عن قتادة عن انس قال کانت قبیعة سیف رسول الله صلی الله علیه وسلم من فضة هذا حدیث حسن غریب و هکذا روی عن همام عن قتادة عن انس و قد روی بعضهم عن قتادة عن سعید بن ابی الحسن قال کانت قبیعة سیف رسول الله صلی الله علیه وسلم من فضة **باب** ما جاء فی الدرع **حدثنا** ابو سعید الاشج ثنا یونس بن بکیر عن محمد بن اسحاق عن یحیی بن عباد بن عبد الله بن الزبیر عن ابیه عن جده عبد الله بن الزبیر عن الزبیر بن العوام قال کان علی النبی صلی الله علیه وسلم درعان یوم احد فنهض الی الصخرة فلم یستطع فاقعد طلحة تحته فصعد النبی صلی الله علیه وسلم حتی استوی علی الصخرة فقال سمعت النبی صلی الله

(عن جده) لامه (مزیدة) بوزن کبیرة ابن جابر او ابن مالك وهو اصح العصری العبدی صحابی مقل **قوله** (دخل رسول الله صلی الله علیه وسلم) ای بمکة (فسالته) ای هودا (وکانت قبیعة السیف فضة) فی النهایة هی التی تکون علی رأس قائم السیف وقیل ما تحت شاربی السیف و فی القاموس قبیعة السیف ما علی طرف مقبضه من فضة او حدید وقال الخطابی قبیعة السیف التومة التی فوق المقبض انتهی **قوله** (وفی الباب عن انس) اخرج حدیثه الترمذی فی هذا الباب **قوله** (هذا حدیث غریب) قال التوربشتی حدیث مزیدة لا یقوم به حجة اذ لیس له سند یعتد به ذکره صاحب الاستیعاب حدیثه وقال اسناده لیس بالقوی انتهی وقال الذهبی فی المیزان فی ترجمة طالب بن حجیر بعد ذکر هذا الحدیث ما لفظه قال الترمذی حسن غریب قال الحافظ ابو الحسن القطان هو عندی ضعیف لا حسن و صدق ابو الحسن تفرد طالب به وهو صالح الامر ان شاء الله وهذا منکر فما علمنا فی حلیة سیفه صلی الله علیه وسلم ذهبا انتهی کلام الذهبی **قلت** ویدل علی ضعف هذا الحدیث حدیث ابی امامة عند البخاری لقد فتح الفتوح قوم ما کانت حلیة سیوفهم الذهب ولا الفضة انما کانت حلیتهم العلابی والانك والحدید **قال** الحافظ فی شرح هذا الحدیث وفی هذا الحدیث ان تحلیة السیوف وغیرها من آلات الحرب بغیر الذهب والفضة اولی واجاب من اباحها بان تحلیة السیوف بالذهب والفضة انما شرع لارهاب العدو وکان لاصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم عن ذلك غنیة لشدتهم فی انفسهم وقوتهم فی ایمانهم انتهی **قوله** (ثنا ابی) ای جریر بن حازم **قوله** (کانت قبیعة سیف رسول الله صلی الله علیه وسلم من فضة) فی شرح السنة فیه دلیل علی جواز تحلیة السیف بالقلیل من الفضة وکذلك المنطقة واختلفوا فی اللجام والسرج فاباحه بعضهم کالسیف وحرم بعضهم لانه من زینة الدابة وکذلك اختلفوا فی تحلیة سکین الحرب والمقلمة بقلیل من الفضة فاما التحلیة بالذهب فغیر مباح فی جمیعها **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه ابو داود والنسائی والدارمی (وهکذا روی عن همام عن قتادة عن انس) ای کما رواه جریر عن قتادة عن انس کذلك رواه همام عن قتادة عن انس وقد رواه النسائی عنهما جمیعا فقال اخبرنا ابو داود قال ثنا عمرو بن عاصم قال ثنا همام وجریر قالا ثنا قتادة عن انس قال کان نعل سیف رسول الله صلی الله علیه وسلم من فضة وقبیعة سیفه فضة وما بین ذلك حلق فضة (وقد روی بعضهم عن قتادة عن سعید بن ابی الحسن الخ) المراد من بعضهم هو هشام الدستوائی فقد روی ابو داود والنسائی من طریق هشام عن قتادة عن سعید بن ابی الحسن قال کانت قبیعة سیف رسول الله صلی الله علیه وسلم فضة وهذا الحدیث مرسل لان سعید بن ابی الحسن تابعی قال الحافظ فی التقریب سعید بن ابی الحسن البصری اخو الحسن ثقة من الثالثة **اعلم** ان ابا داود والنسائی وغیرهما قد صرحوا بان حدیث هشام عن قتادة عن سعید بن ابی الحسن هو المحفوظ فقال ابو داود فی سننه اقوی هذه الاحادیث حدیث سعید بن ابی الحسن والباقیة ضعاف وقال الدارمی فی مسنده باب قبیعة سیف رسول الله صلی الله علیه وسلم حدثنا ابو النعمان حدثنا جریر بن حازم عن قتادة عن انس قال کانت قبیعة سیف رسول الله صلی الله علیه وسلم من فضة قال عبد الله یعنی الدارمی هشام الدستوائی خالفه فقال قتادة عن سعید بن ابی الحسن عن النبی صلی الله علیه وسلم وزعم الناس انه هو المحفوظ وقال الزیلعی قال النسائی هذا حدیث منکر والصواب قتادة عن سعید بن ابی الحسن وما رواه عن همام غیر عمرو بن عاصم انتهی وقال الحافظ فی تهذیب التهذیب قال احمد حدیث جریر عن قتادة عن انس قال کانت قبیعة سیف رسول الله صلی الله علیه وسلم فضة خطأ والصواب عن قتادة عن سعید بن ابی الحسن انتهی ما فی تهذیب التهذیب محصلا **لکن** قال الحافظ ابن القیم ان حدیث قتادة عن انس محفوظ لاتفاق جریر بن حازم وهمام علی قتادة عن انس والذی رواه عن قتادة عن سعید بن ابی الحسن مرسلا هو هشام الدستوائی وهشام وان کان مقدما فی اصحاب قتادة فلیس همام وجریر اذا اتفقا بدونه انتهی **قلت** الظاهر ما قال ابن القیم والله تعالی اعلم ۞ (**باب** ما جاء فی الدرع) وهو القمیص المتخذ من الزرد **قوله** (عن جده عبد الله بن الزبیر) بن العوام القرشی الاسدی کان اول مولود فی الاسلام بالمدینة من المهاجرین و ولی الخلافة تسع سنین وقتل فی ذی الحجة سنة ثلث وسبعین کذا فی التقریب **قوله** (کان علی النبی صلی الله علیه وسلم درعان) ای مبالغة فی قوله تعالی خذوا حذرکم وقوله واعدوا لهم ما استطعتم من قوة فانها تشمل الدرع وان فسرها النبی صلی الله علیه وآله وسلم باقوی افرادها حیث قال الا ان القوة الرمی قال القاری فیه اشارة الی جواز المبالغة فی اسباب المجاهدة وانه لا ینافی التوکل والتسلیم بالامور الواقعة المقدرة (یوم احد) بضمتین موضع معروف بالمدینة (فنهض) ای قام متوجها (الی الصخرة) ای التی کانت هناك یستوی علیها وینظر الی الکفار ویشرف علی الابرار (اوجب طلحة) ای الجنة کما فی روایة والمعنی انه اثبتها لنفسه بعمله هذا او بما فعل

عليه وسلم يقول اوجب طلحة وفي الباب عن صفوان بن امية والسائب بن يزيد هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث محمد بن اسحاق **باب** ما جاء في المغفر حدثنا قتيبة ثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح وعلى راسه المغفر فقيل له ابن خطل متعلق باستار الكعبة قال اقتلوه هذا حديث حسن صحيح لا نعرف كبير احد رواه غير مالك عن الزهري **باب** ما جاء في فضل الخيل حدثنا هناد ثنا عبثر بن القاسم عن حصين عن الشعبي عن عروة البارقي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخير معقود في نواصي الخيل الى يوم القيمة الاجر والمغنم

في ذلك اليوم فانه خاطر بنفسه يوم احد وفدى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعلها وقاية له حتى طعن ببدنه وجرح جميع جسده حتى شلت يده وجرح ببضع وثمانين جراحة كذا في المرقاة **قوله** (وفي الباب عن صفوان بن امية والسائب بن يزيد) فاخرجه ابوداود وابن ماجة عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عليه يوم احد درعان قد ظاهر بينهما **قوله** (هذا حديث حسن غريب الخ) واخرجه احمد كذا في المرقاة ۔ (**باب** ما جاء في المغفر) قال في القاموس المغفر كمنبر وبهاء وكتابة زرد من الدرع يلبس تحت القلنسوة او حلق يتقنع بها المتسلح انتهى وقال في الصراح زرد بالتحريك زره بافته زراد زره گر **قوله** (عام الفتح) اى عام فتح مكة (وعلى راسه المغفر) زرد ينسج من الدروع على قدر الراس وقيل هو رفرف البيضة قال في المحكم وفي المشارق هو ما يجعل من فضل دروع الحديد على الراس مثل القلنسوة وفي رواية زيد بن الحباب عن مالك يوم الفتح وعليه مغفر من حديد اخرجه الدارقطني في الغرائب (فقيل له) اى للنبي صلى الله عليه وسلم (ابن خطل) بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة اختلف في اسمه فقيل عبد الله وقيل عبد العزى وقيل غير ذلك قال الحافظ والجمع بين ما اختلف فيه من اسمه انه كان يسمى عبد العزى فلما اسلم سمي عبد الله واما من قال هلال فالتبس عليه باخ له اسمه هلال انتهى (قال اقتلوه) قال الحافظ والسبب في قتل ابن خطل وعدم دخوله في قوله من دخل المسجد فهو امن ما روى ابن اسحاق في المغازي حدثني عبد الله بن ابي بكر وغيره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل مكة قال لا يقتل احد الا من قاتل الا نفرا سماهم فقال اقتلوهم وان وجدتموهم تحت استار الكعبة منهم عبد الله بن خطل وعبد الله بن سعد وانما امر بقتل ابن خطل لانه كان مسلما فبعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم مصدقا وبعث معه رجلا من الانصار وكان معه مولى يخدمه وكان مسلما فنزل منزلا فامر المولى ان يذبح تيسا ويصنع له طعاما فنام واستيقظ ولم يصنع له شيئا فعدى عليه فقتله ثم ارتد مشركا وكانت له قينتان تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري في الحج وفي الجهاد وفي المغازي وفي اللباس واخرجه مسلم في المناسك وابوداود في الجهاد والنسائي في الحج وفي السير وابن ماجة في الجهاد **قوله** (لا نعرف كبير احد رواه غير مالك عن الزهري) كذا في النسخ الحاضرة عندنا ونقل الحافظ في الفتح هذه العبارة بلفظ لا يعرف كثير احد رواه غير مالك عن الزهري كما ستقف قال الحافظ وقيل ان مالكا تفرد به عن الزهري وممن جزم بذلك ابن الصلاح في علوم الحديث له في الكلام على الشاذ وتعقبه شيخنا الحافظ ابو الفضل العراقي بانه ورد من طريق ابن اخي الزهري وابي اويس ومعمر والاوزاعي وقال ان رواية ابن اخي الزهري عند البزار ورواية ابي اويس عند ابن سعد وابن عدي وان رواية معمر ذكرها ابن عدي وان رواية الاوزاعي ذكرها المزي ولم يذكر شيخنا من اخرج روايتهما وقد وجدت رواية معمر في فوائد ابن المقرئ ورواية الاوزاعي في فوائد تمام ثم نقل شيخنا عن ابن السيد ان ابن العربي قال حين قيل له لم يروه الا مالك قد رويته من ثلاثة عشر طريقا غير طريق مالك وانه وعد باخراج ذلك ولم يخرج شيئا واطال ابن المسدي في هذه القصة وانشد فيها شعرا وحاصلها انهم اتهموا ابن العربي في ذلك ونسبوه الى المجازفة ثم شرع ابن المسدي يقدح في اصل القصة ولم يصب في ذلك فراوي القصة عدل متقن والذين اتهموا ابن العربي في ذلك هم الذين اخطؤا لقلة اطلاعهم وكانه بخل عليهم باخراج ذلك لما ظهر له من انكارهم وتعنتهم وقد تتبعت طرقه حتى وقفت على اكثر من العدد الذي ذكره ابن العربي ولله الحمد ثم ذكر الحافظ تلك الطرق التي وجدها ثم قال فتبين بذلك ان اطلاق ابن الصلاح متعقب وان قول ابن العربي صحيح وان كلام من اتهمه مردود ولكن ليس في طرقه شيء على شرط الصحيح الا طريق مالك فيحمل قول من قال انفرد به مالك اي بشرط الصحة وقول من قال توبع اي في الجملة وعبارة الترمذي سالمة من الاعتراض فانه قال بعد تخريجه حسن صحيح غريب لا يعرف كثير احد رواه غير مالك عن الزهري فقوله كثير يشير الى انه توبع في الجملة انتهى كلام الحافظ مختصرا ۔ (**باب** ما جاء في فضل الخيل) **قوله** (ثنا عبثر) بفتح اوله وسكون الموحدة وفتح المثلثة (بن القاسم) الزبيدي بالضم ابو زبيد كذلك الكوفي ثقة من الثامنة (عن عروة البارقي) هو ابن الجعد ويقال ابن ابي الجعد ويقال اسم ابيه عياض صحابي سكن الكوفة وهو اول قاض بها **قوله** (الخير معقود في نواصي الخيل) اى ملازم بها كانه معقود فيها كذا في النهاية والمراد بالخيل ما يتخذ للغزو بان يقاتل عليه او يرتبط لاجل ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم الخيل لثلاثة الحديث ولقوله في اخر الحديث الاجر والمغنم قال عياض اذا كان في نواصيها البركة فيبعد ان يكون فيها شؤم فيحتمل ان يكون الشؤم في غير الخيل التي ارتبطت للجهاد وان الخيل التي اعدت له هي المخصوصة بالخير والبركة او يقال الخير والشر يمكن اجتماعهما في ذات واحدة فانه فسر الخير بالاجر والمغنم ولا يمنع ذلك ان يكون ذلك الفرس مما يتشاءم به انتهى (الاجر والمغنم) بدل من قوله الخير او هو خبر مبتدأ محذوف اي هو الاجر والمغنم ووقع عند مسلم من رواية جرير عن حصين قالوا بم ذاك يا رسول الله قال الاجر والمغنم قال الطيبي يحتمل ان يكون الخير الذي فسر بالاجر والمغنم استعارة لظهوره وملازمته وخص الناصية لرفعة قدرها وكانه شبهه لظهوره بشيء محسوس معقود على مكان مرتفع

۲ اما حديث صفوان بن امية فاخرجه احمد في مسنده واما حديث السائب بن يزيد ؟

(وفی الباب عن ابن عمر وابی سعید وجریر وابی هریرة واسماء بنت یزید والمغیرة بن شعبة وجابر هذا حدیث حسن صحیح وعروة هو ابن الجعد البارقی و یقال عروة بن ابی الجعد قال احمد بن حنبل وفقه هذا الحدیث ان الجهاد مع کل امام الی یوم القیمة **باب** ما یستحب من الخیل **حدثنا** عبد الله بن الصباح الهاشمی البصری ثنا یزید بن هارون ثنا شیبان هو ابن عبد الرحمٰن ثنا عیسی بن علی بن عبد الله عن ابیه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یمن الخیل فی الشقر هذا حدیث حسن غریب لا نعرفه الا من هذا الوجه من حدیث شیبان **حدثنا** احمد بن محمد ثنا عبد الله بن المبارک ثنا ابن لهیعة عن یزید بن ابی حبیب عن علی بن رباح عن ابی قتادة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال خیر الخیل الادهم الاقرح الارثم ثم الاقرح المحجل طلق الیمین فان لم یکن ادهم فکمیت علی هذه الشیة **حدثنا** محمد بن بشار ثنا وهب بن جریر ثنا ابی عن یحیی بن ایوب عن یزید بن ابی حبیب نحوه بمعناه هذا حدیث حسن غریب صحیح **باب** ما یکره من الخیل **حدثنا** محمد بن بشار ثنا یحیی بن سعید ثنا سفین ثنا سلم بن عبد الرحمٰن عن ابی زرعة بن عمرو بن جریر

فنسب الخیر الی لازم المشبه به وذکر الناصیة تجرید للاستعارة والمراد بالناصیة هنا الشعر المسترسل علی الجبهة قاله الخطابی وغیره قالوا ویحتمل ان یکون کنی بالناصیة عن جمیع ذات الفرس کما یقال فلان مبارک الناصیة قال الحافظ ویبعده لفظ الحدیث الثالث یعنی حدیث انس البرکة فی نواصی الخیل وقد روی مسلم من حدیث جریر قال رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم یلوی ناصیة فرسه باصبعه ویقول فذکر الحدیث فیحتمل ان تکون الناصیة خصت بذلک لکونها المقدم منها اشارة الی ان الفضل فی الاقدام بها علی العدو دون المؤخر لما فیه من الاشارة الی الادبار **قوله** (وفی الباب عن ابن عمر وابی سعید وجریر وابی هریرة واسماء بنت یزید والمغیرة بن شعبة وجابر) اما حدیث ابن عمر فاخرجه مالک واحمد والشیخان والنسائی وابن ماجة واما حدیث ابی سعید فاخرجه احمد واما حدیث جریر فاخرجه احمد ومسلم والنسائی والطحاوی واما حدیث ابی هریرة فاخرجه الترمذی فی باب من ارتبط فرسا فی سبیل الله واخرجه ایضا مسلم والنسائی وابن ماجة واما حدیث اسماء بنت یزید فاخرجه احمد واما حدیث المغیرة بن شعبة فاخرجه ابو یعلی واما حدیث جابر فاخرجه احمد والطحاوی وفی الباب احادیث اخری عن غیر هؤلاء الصحابة رضی الله عنهم ذکرها الحافظ فی الفتح فی شرح باب الجهاد ماض مع البر والفاجر **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد والشیخان و النسائی وابن ماجة والطحاوی **قوله** (قال احمد بن حنبل وفقه هذا الحدیث ان الجهاد مع کل امام) ای برا کان او فاجرا (الی یوم القیمة) یعنی ان الجهاد ماض مع کل امام الی یوم القیمة وقال البخاری فی صحیحه باب الجهاد ماض مع البر والفاجر لقول النبی صلی الله علیه وسلم الخیل معقود فی نواصیها الخیر الی یوم القیمة قال الحافظ سبقه الی الاستدلال بهذا الامام احمد لانه صلی الله علیه وسلم ذکر بقاء الخیر فی نواصی الخیل الی یوم القیمة وفسره بالاجر والمغنم والمغنم المقترن بالاجر انما یکون من الخیل بالجهاد ولم یقید ذلک بما اذا کان الامام عادلا فدل علی ان لا فرق فی حصول هذا الفضل بین ان یکون الغزو مع الامام العادل او الجائر انتهی (**باب** ما یستحب من الخیل) **قوله** (ثنا عیسی بن علی بن عبد الله) بن عباس الهاشمی الحجازی ثم البغدادی صدوق مقل کان معتزلا للسلطان من السابعة (عن ابیه) ای علی بن عبد الله بن عباس ثقة عابد من الثالثة **قوله** (یمن الخیل) ای برکتها (فی الشقر) بضم اوله جمع اشقر وهو احمر قال فی مختار الصحاح الشقرة لون الاشقر وهی فی الانسان حمرة صافیة و بشرته مائلة الی البیاض وفی الخیل حمرة صافیة یحمر معها العرف والذنب فان اسود فهو الکمیت **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه احمد وابو داود **قوله** (حدثنا احمد بن محمد) بن موسی ابو العباس السمسار المعروف بمردویه (عن علی بن رباح) بن قصیر ضد الطویل اللخمی البصری ثقة والمشهور فیه علی بالتصغیر وکان یغضب منها من صغار الثالثة **قوله** (خیر الخیل الادهم) قال التوربشتی الادهم الذی یشتد سواده وقوله (الاقرح) الذی فی وجهه القرحة بالضم وهی مادون الغرة یعنی فیه بیاض یسیر ولو قدر درهم (الارثم) بالمثلثة ای فی جحفلته العلیا بیاض یعنی انه الابیض الشفة العلیا وقیل الابیض الانف قاله القاری والجحفلة بمنزلة الشفة للخیل والبغال والحمیر (ثم) ای بعد ما ذکر من الاوصاف المجتمعة فی الفرس (الاقرح المحجل) التحجیل بیاض فی قوائم الفرس او فی ثلث منها او فی رجلیه قل او کثر بعد ان یجاوز الارساغ ولا یجاوز الرکبتین والعرقوبین (طلق الیمین) بضم الطاء واللام ویسکن اذا لم یکن فی احدی قوائمها تحجیل (فان لم یکن) ای الفرس (ادهم) ای اسود من الدهمة وهی السواد علی ما فی القاموس (فکمیت) بالتصغیر ای باذنیه وعرفه سواد والباقی احمر وقال التوربشتی الکمیت من الخیل یستوی فیه المذکر والمؤنث والمصدر الکمتة وهی حمرة یدخلها قترة وقال الخلیل انما صغر لانه بین السواد والحمرة لم یخلص لواحد منهما فارادوا بالتصغیر انه قریب منهما (علی هذه الشیة) بکسر الشین المعجمة وفتح التحتیة ای العلامة وهی فی الاصل کل لون یخالف معظم لون الفرس وغیره والهاء عوض عن الواو الذاهبة من اوله وهو هکذی وهذه اشارة الی الاقرح الارثم ثم المحجل طلق الیمین **قوله** (هذا حدیث حسن غریب صحیح) واخرجه احمد وابن ماجة والدارمی والحاکم (**باب** ما یکره من الخیل) **قوله** (ثنا سلم بن عبد الرحمٰن) النخعی الکوفی اخو حصین قیل یکنی ابا عبد الرحیم صدوق من السادسة له عندهم حدیث واحد کذا فی التقریب **قوله** (انه کره الشکال) بکسر اوله (فی الخیل) وفی روایة مسلم من الخیل وزاد فی روایة والشکال ان یکون الفرس فی رجله الیمنی بیاض وفی یده الیسری او یده الیمنی ورجله الیسری قال النووی رح وهذا التفسیر هو احد الاقوال فی الشکال وقال ابو عبید وجمهور اهل اللغة والغریب هو ان یکون منه ثلث قوائم محجلة وواحدة مطلقة تشبیها بالشکال الذی یشکل به الخیل فانه یکون فی ثلث قوائم غالبا قال ابو عبید وقد یکون الشکال ثلث قوائم مطلقة وواحدة محجلة قال ولا یکون المطلقة من

عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم انه کره الشکال فی الخیل هذا حدیث حسن صحیح وقد رواه شعبة عن عبد الله بن یزید الخثعمی عن ابی زرعة عن ابی هریرة نحوه وابو زرعة بن عمرو بن جریر اسمه هرم **حدثنا** محمد بن حمید الرازی ثنا جریر عن عمارة بن القعقاع قال قال لی ابراهیم النخعی اذا حدثتنی فحدثنی عن ابی زرعة فانه حدثنی مرة بحدیث ثم سالته بعد ذلك بسنین فما اخرم منه حرفا **باب ما جاء فی الرهان** **حدثنا** محمد بن الوزیر ثنا اسحاق بن یوسف الازرق عن سفیان عن عبید الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اجری المضمر من الخیل من الحفیاء الی ثنیة الوداع وبینهما ستة امیال وما لم یضمر من الخیل من ثنیة الوداع الی مسجد بنی زریق وبینهما میل وکنت فیمن اجری فوثب بی فرسی جدارا وفی

الارجل والمحجلة الا الرجل قال ابن درید الشکال ان یکون محجلة من شق واحد فی یده ورجله فان کان مخالفا قیل الشکال مخالف قال القاضی قال ابو عمرو المطرز قیل الشکال بیاض الرجل الیمنی والید الیمنی وقیل بیاض الرجل الیسری والید الیسری وقیل بیاض الیدین وقیل بیاض الرجلین وقیل بیاض الرجلین وید واحدة وقیل بیاض الیدین ورجل واحدة وقال العلماء انما کرهه لانه علی صورة المشکول وقیل یحتمل ان یکون قد جرب ذلك الجنس فلم یکن فیه نجابة قال بعض العلماء اذا کان مع ذلك اغر زالت الکراهة لزوال شبه الشکال **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد ومسلم واصحاب السنن (وقد رواه شعبة عن عبد الله بن یزید الخثعمی عن ابی زرعة عن ابی هریرة نحوه) قال فی التقریب عبد الله بن یزید النخعی الکوفی عن ابی زرعة فی شکال الخیل قال احمد صوابه سلم بن عبد الرحمن اخطأ شعبة فی اسمه وقال فی تهذیب التهذیب فی ترجمته قال المؤلف وقال عبد الله بن احمد عن ابیه شعبة یخطئ فی هذا یقول عبد الله بن یزید وانما هو سلم ابن عبد الرحمن النخعی انتهی **قوله** (حدثنا محمد بن حمید الرازی) حافظ ضعیف وکان ابن معین حسن الرأی فیه من العاشرة (ثنا جریر) هو ابن عبد الحمید **قوله** (فما اخرم) من باب ضرب ای ما نقص یعنی انه کان فی غایة من الحفظ والاتقان **(باب ما جاء فی الرهان)** قال فی القاموس الرهان والمراهنة المخاطرة والمسابقة علی الخیل **قوله** (حدثنا محمد بن الوزیر) بن قیس العبدی الواسطی ثقة عابد من العاشرة **قوله** (اجری المضمر) الاضمار والتضمیر ان تعلف الخیل حتی تسمن وتقوی ثم یقلل علفها بعد بقدر القوت وتدخل بیتا وتغشی بالجلال حتی تحمی فتعرق فاذا جف عرقها خف لحمها وقویت علی الجری (من الحفیاء) بفتح المهملة وسکون الفاء بعدها تحتانیة ومد مکان خارج المدینة ویجوز القصر وفی روایة للبخاری سابق وهو المراد من قوله اجری (الی ثنیة الوداع) مکان اخر خارج المدینة واضیف الثنیة الی الوداع لانها موضع التودیع (الی مسجد بنی زریق) بضم الزای وفتح الراء اسم رجل (وبینهما) ای بین الثنیة والمسجد (میل) انما جعل غایة المضمرة ابعد لکونها اقوی (فوثب بی فرسی جدارا) وفی روایة لمسلم قال عبد الله فجئت سابقا فطفف بی الفرس المسجد قال النووی ای علا ووثب الی المسجد وکان جداره قصیرا وهذا بعد مجاوزته الغایة لان الغایة هی هذا المسجد وهو مسجد بنی زریق انتهی وفی الحدیث مشروعیة المسابقة وانه لیس من العبث بل من الریاضة المحمودة الموصلة الی تحصیل المقاصد فی الغزو والانتفاع بها عند الحاجة وهی دائرة بین الاستحباب والاباحة بحسب الباعث علی ذلك قال القرطبی لا خلاف فی جواز المسابقة علی الخیل وغیرها من الدواب علی الاقدام وکذا الترامی بالسهام واستعمال الاسلحة لما فی ذلك من التدریب علی الحرب **وفیه** جواز اضمار الخیل ولا یخفی اختصاص استحبابها بالخیل المعدة للغزو **وفیه** مشروعیة الاعلام بالابتداء والانتهاء عند المسابقة۔

تنبیه لم یتعرض فی هذا الحدیث للمراهنة علی ذلك لکن ترجم الترمذی له باب المراهنة علی الخیل ولعله اشار الی ما اخرجه احمد من روایة عبد الله بن عمر المکبر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم سابق بین الخیل وراهن قاله الحافظ وقال وقد اجمع العلماء علی جواز المسابقة بغیر عوض لکن قصرها مالك والشافعی علی الخف والحافر والنصل وخصه بعض العلماء بالخیل واجازه عطاء فی کل شیء واتفقوا علی جوازها بعوض بشرط ان یکون من غیر المتسابقین کالامام حیث لا یکون له معهم فرس وجوز الجمهور ان یکون من احد الجانبین من المتسابقین وکذا اذا کان معهما ثالث محلل بشرط ان لا یخرج من عنده شیئا لیخرج العقد عن صورة القمار وهو ان یخرج کل منهما سبقا فمن غلب اخذ السبقین فاتفقوا علی منعه ومنهم من شرط فی المحلل ان یکون لا یتحقق السبق فی مجلس السبق **قلت** ویدل علی قوله وکذا اذا کان معهما ثالث محلل الخ حدیث ابی هریرة مرفوعا من ادخل فرسا بین فرسین فان کان یؤمن ان یسبق فلا خیر فیه وان کان لا یؤمن ان یسبق فلا بأس به رواه فی شرح السنة قال المظهر اعلم ان المحلل ینبغی ان یکون علی فرس مثل فرس المخرجین او قریبا من فرسیهما فی العدو فان کان فرس المحلل جوادا بحیث یعلم المحلل ان فرسی المخرجین لا یسبقان فرسه لم یجز بل وجوده کعدمه وان کان لا یعلم انه یسبق فرسی المخرجین یقینا او انه یکون مسبوقا جاز وفی شرح السنة ثم فی المسابقة ان کان المال من جهة الامام او من جهة واحد من عرض الناس شرط للسابق من الفارسین مالا معلوما فجائز واذا سبق استحقه وان کان من جهة الفارسین فقال احدهما لصاحبه ان سبقتنی فلك علی کذا وان سبقتك فلا شیء لی علیك فهو جائز ایضا فاذا سبق استحق المشروط وان کان المال من جهة کل واحد منهما بان قال لصاحبه ان سبقتك فلی علیك کذا وان سبقتنی فلك علی کذا فهذا لا یجوز الا بمحلل یدخل بینهما ان سبق المحلل اخذ السبقین وان سبق فلا شیء علیه وسمی محللا لانه محلل للسابق اخذ المال فبالمحلل یخرج العقد عن ان یکون قمارا لان القمار یکون الرجل مترددا بین الغنم والغرم فاذا دخل بینهما لم یوجد فیه هذا المعنی ثم اذا جاء المحلل اولا ثم جاء المستبقان معا او احدهما بعد الاخر اخذ المحلل

الباب عن ابی ھریرۃ وجابر وانس وعائشۃ ھذا حدیث حسن صحیح غریب من حدیث الثوری **حدثنا** ابو کریب ثنا وکیع عن ابن ابی ذئب عن نافع ابن ابی نافع عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا سَبَقَ الا فی نصل او خُفٍّ او حافِرٍ **باب** ما جاء فی کراھیۃ ان ینزی الحمر علی الخیل **حدثنا** ابو کریب ثنا اسمٰعیل بن ابراھیم ثنا موسی بن سالم ابو جھضم عن عبد اللہ بن عبید اللہ بن عباس عن ابن عباس قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عبدا مامورا ما اختصّنا دون الناس بشئ الا بثلث امرنا ان نسبغ الوضوء وان لا ناکل الصدقۃ وان لا نُنزِی حمارا علی فَرَسٍ

السبقین وان جاء المستبقان معا ثم المحلل فلا شئ لاحد وان جاء احد المستبقین اولا ثم المحلل والمستبق الثانی اما معا او احدھما بعد الاخر احرز السابق سبقہ واخذ سبق المستبق الثانی وان جاء المحلل واحد المستبقین معا ثم جاء الثانی مصلیا اخذ السابقان سبقہ کذا فی المرقاۃ **قولہ** (وفی الباب عن ابی ھریرۃ وجابر وانس وعائشۃ) اما حدیث ابی ھریرۃ فاخرجہ الترمذی فی ھذا الباب ولہ حدیث اخر تقدم لفظہ واما حدیث جابر فاخرجہ الدارقطنی واما حدیث انس فاخرجہ البخاری واما حدیث عائشۃ فاخرجہ الشافعی وابو داود والنسائی وابن ماجۃ وابن حبان والبیھقی من حدیث ھشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ قالت سابقت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فسبقتہ فلما حملت اللحم سابقتہ فسبقنی فقال ھذہ بتلک قال الحافظ واختلف فیہ علی ھشام فقیل ھکذا وقیل عن رجل عن ابی سلمۃ وقیل عن ابیہ وعن ابی سلمۃ عن عائشۃ کذا فی التلخیص **قولہ** (ھذا حدیث حسن صحیح غریب) واخرجہ الشیخان **قولہ** (عن نافع بن ابی نافع) البزاز کنیتہ ابو عبد اللہ مولی ابی احمد ثقۃ من الثالثۃ **قولہ** (لا سبق) بفتحتین وقال فی النھایۃ ھو بفتح الباء ما یجعل من المال رھنا علی المسابقۃ وبالسکون مصدر سبقت اسبق وقال الخطابی الروایۃ الفصیحۃ بفتح الباء والمعنی لا یحل اخذ المال بالمسابقۃ (الا فی نصل) ای للسھم (او خف) ای للبعیر (او حافر) ای للخیل قال الطیبی لا بد فیہ من تقدیر ای ذی نصل وذی خف وذی حافر وقال ابن الملک المراد ذو نصل کالسھم وذو خف کالابل والفیل وذو حافر کالخیل والحمیر ای لا یحل اخذ المال بالمسابقۃ الا فی احدھا والحق بعض بھا المسابقۃ بالاقدام وبعض المسابقۃ بالاحجار وفی شرح السنۃ ویدخل فی معنی الخیل البغال والحمیر وفی معنی الابل الفیل قیل لانہ اغنی من الابل فی القتال والحق بعضھم الشد علی الاقدام والمسابقۃ علیھا وفیہ اباحۃ اخذ المال علی المناضلۃ لمن نضل وعلی المسابقۃ علی الخیل والابل لمن سبق والیہ ذھب جماعۃ من اھل العلم لانھا عدۃ لقتال العدو وفی بذل الجعل علیھا ترغیب فی الجھاد قال سعید بن المسیب لیس برھان الخیل باس اذا دخل فیھا محلل والسباق بالطیر والرجل وبالحمام وما یدخل فی معناھا مما لیس من عدۃ الحرب ولا من باب القوۃ علی الجھاد فاخذ المال علیہ قمار محظور وسئل ابن المسیب عن الدحو بالحجارۃ فقال لا باس بہ یقال فلان یدحو بالحجارۃ ای یرمی بھا قال الحافظ فی التلخیص بعد ذکر حدیث ابی ھریرۃ ھذا اخرجہ احمد واصحاب السنن والشافعی والحاکم من طرق وصححہ ابن القطان وابن دقیق العید واعل الدارقطنی بعضھا بالوقف ورواہ الطبرانی وابو الشیخ من حدیث ابن عباس انتہی ۔ **باب** ما جاء فی کراھیۃ ان ینزی الحمر علی الخیل) **قولہ** (ثنا موسی بن سالم ابو جھضم) مولی ال العباس صدوق من السادسۃ (عن عبد اللہ بن عبید اللہ بن عباس) بن عبد المطلب الھاشمی ثقۃ من الرابعۃ **قولہ** (کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عبدا مامورا) ای باوامرہ ومنھیا عن نواھیہ او مامورا بان یامر امتہ بشئ وینھاھم عن شئ کذا قیل وقال القاضی ای مطواعا غیر مستبد فی الحکم ولا حاکم بمقتضی میلہ وتشھیہ حتی یخص من شاء بما شاء من الاحکام انتہی والاظھر ان یقال انہ کان مامورا بتبلیغ الرسالۃ عموما لقولہ تعالی یا ایھا الرسول بلغ ما انزل الیک من ربک الایۃ (ما اختصنا) ای اھل البیت یرید بہ نفسہ وسائر اھل بیت النبوۃ (دون الناس) ای متجاوزا عنھم (الا بثلث) ای ما اختصنا بحکم لم یحکم بہ علی سائر امتہ ولم یامرنا بشئ لم یامرھم بہ الا بثلث خصال (امرنا ان نسبغ الوضوء) بضم اولہ ای نستوعب مادہ او نکمل اعضاءہ قال فی المغرب ای وجوبا لان اسباغ الوضوء مستحب للکل (وان لا ننزی حمارا علی الفرس) من انزی الحمر علی الخیل حملھا علیہ ولعلہ کان ھذا نھی تحریم بالنسبۃ الیھم وقال القاضی الظاھر ان قولہ امرنا الخ تفصیل للخصال فعلی ھذا ینبغی ان یکون الامر امر ایجاب والا لم یکن فیہ اختصاص لان اسباغ الوضوء مندوب علی غیرھم وانزاء الحمار علی الفرس مکروہ مطلقا لحدیث علی والسبب فیہ قطع النسل واستبدال الذی ھو ادنی بالذی ھو خیر فان البغلۃ لا تصلح للکر والفر ولذلک لا سھم لھا فی الغنیمۃ ولا سبق فیھا علی وجہ ولانہ علق بان لا یاکل الصدقۃ وھو واجب فینبغی ان یکون قرینیہ ایضا کذلک والا لزم استعمال اللفظ الواحد فی معنیین مختلفین اللھم الا ان یفسر الصدقۃ بالتطوع او الامر بالمشترک بین الایجاب والندب ویحتمل ان المراد بہ انہ صلی اللہ علیہ وسلم ما اختصنا بشئ الا بمزید الحث والمبالغۃ فی ذلک انتہی وفی الحدیث رد بلیغ علی الشیعۃ حیث زعموا ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اختص اھل البیت بعلوم مخصوصۃ ونظیرہ ما صح عن علی رضی اللہ عنہ حین سئل ھل عندکم شئ لیس فی القران فقال والذی خلق الجنۃ وبرء النسمۃ ما عندنا الا ما فی القران الا فھما یعطی الرجل فی کتابہ وما فی الصحیفۃ الحدیث قال الطحاوی فی شرح الاثار بعد روایۃ حدیث ابن عباس المذکور فی الباب وحدیث علی الذی اشار الیہ الترمذی بما لفظہ ذھب قوم الی ھذا فکرھوا انزاء الحمر علی الخیل وحرموا ذلک ومنعوا منہ واحتجوا بھذہ الاثار **وخالفھم** فی ذلک اخرون فلم یروا بذلک باسا وکان من الحجۃ لھم فی ذلک ان ذلک لو کان مکروھا لکان رکوب البغال مکروھا لانہ لولا رغبۃ الناس فی البغال ورکوبھم ایاھا لما انزئت الحمر علی الخیل الا تری انہ لما نھی عن اخصاء بنی ادم کرہ بذلک اتخاذ الخصیان لان فی اتخاذھم ما یحمل من تحضیضھم علی اخصائھم لان الناس اذا تحاموا اتخاذھم لم یرغب اھل

وفي الباب عن علي هذا حديث حسن صحيح وروى سفيان الثوري عن ابي جهضم هذا فقال عن عبيد الله بن عبيد الله بن عباس عن ابن عباس وسمعت محمدا يقول حديث الثوري غير محفوظ وهم فيه الثوري والصحيح ما روى اسمعيل بن عُلَيّة وعبد الوارث بن سعيد عن ابي جهضم عن عبد الله بن عُبَيد الله بن عباس عن ابن عباس **باب ما جاء في الاستفتاح بصعاليك المسلمين حدثنا** احمد بن محمد ثنا ابن المبارك ثنا عبدُ الرحمٰن بن يزيد بن جابر حدثني زيد بن ارطاة عن جُبَير بن نُفَير عن ابي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ابغوني في ضُعفائكم فانما تُرزقون وتُنصرون بضُعفائكم هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في الاجراس على الخيل حدثنا** قتيبة ثنا عبد العزيز ابن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تَصحب الملائكةُ رُفقةً فيها كلب ولا جرس وفي الباب

الفسق في اخصائهم ثم ذكر بسنده عن العلاء بن عيسى الذهبي انه قال اتى عمر بن عبد العزيز بخصي فكره ان يبتاعه وقال ما كنت لاعين على الاخصاء فكل شئ في ترك كسبه ترك لبعض اهل المعاصي لمعصيتهم فلا ينبغي كسبه فلما اجمع على اباحة اتخاذ البغال وركوبها دل ذلك على ان النهي الذي في الآثار الاول لم يرد به التحريم ولكنه اريد به معنى آخر ثم ذكر احاديث ركوبه صلى الله عليه وسلم على البغال ثم قال فان قال قائل فما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون قيل له قد قال اهل العلم في ذلك معناه ان الخيل قد جاء في ارتباطها واكتسابها وعلفها الاجر وليس ذلك في البغال فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما ينزى فرس على فرس حتى يكون عنهما ما فيه الاجر ويحمل حمارا على فرس فيكون عنهما بغل لا اجر فيه الذين لا يعلمون اي لانهم يتركون بذلك انتاج ما في ارتباطه الاجر وينتجون ما لا اجر في ارتباطه ثم ذكر احاديث فضل ارتباط الخيل ثم قال فان قال قائل فما معنى اختصاص النبي صلى الله عليه وسلم بني هاشم بالنهي عن انزاء الحمير على الخيل قيل له ما حدثنا ابن ابي داود قال ثنا ابو عمر الحوضي قال ثنا المرجي هو ابن رجاء قال ثنا ابو جهضم قال حدثني عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال ما اختصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بثلث ان لا ناكل الصدقة وان نسبغ الوضوء وان لا ننزي حمارا على فرس قال فلقيت عبد الله بن الحسن وهو يطوف بالبيت فحدثته فقال صدق كانت الخيل قليلة في بني هاشم فاحب ان تكثر فيهم فبين عبد الله بن الحسن بتفسيره هذا المعنى الذي له اختص رسول الله صلى الله عليه وسلم بني هاشم ان لا تنزوا الحمار على فرس وانه لم يكن للتحريم وانما كانت العلة قلة الخيل فيهم فاذا ارتفعت تلك العلة وكثرت الخيل في ايديهم صاروا في ذلك كغيرهم وفي اختصاص النبي صلى الله عليه وسلم اياهم بالنهي عند ذلك دليل على اباحته اياه لغيرهم ولما كان صلى الله عليه وسلم قد جعل في ارتباط الخيل ما ذكرنا من الثواب والاجر وسئل عن ارتباط الحمير فلم يجعل في ارتباطها شيئا والبغال التي هي خلاف الخيل مثلها كان من ترك ان تنتج ما في ارتباطه وكسبه ثواب وانتج ما لا ثواب في ارتباطه وكسبه من الذين لا يعلمون فقد ثبت بما ذكرنا اباحة نتج البغال لبني هاشم وغيرهم وان كان انتاج الخيل افضل من ذلك وهو قول ابي حنيفة وابي يوسف ومحمد رحمة الله عليهم اجمعين انتهى كلام الطحاوي مختصرا **قلت** في كلام الطحاوي هذا انظار كما لا يخفى على المتامل قال الطيبي لعل الانزاء غير جائز والركوب والتزين به جائز ان كالصور فان عملها حرام واستعمالها في الفرش والبسط مباح انتهى **قلت** وكذا تخليل الخمر حرام واكل خل الخمر جائز على راي بعض الائمة **قوله** (وفي الباب عن علي) اخرجه ابو داود والطحاوي عنه قال اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم بغلة فركبها فقال علي لو حملنا الحمير على الخيل فكانت لنا مثل هذه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه النسائي والطحاوي. **(باب ما جاء في الاستفتاح بصعاليك المسلمين)** الصعاليك جمع صعلوك قال في القاموس والصعلوك كعصفور الفقير وتَصَعْلَكَ اِفتقر ومن الاستفتاح بهم الاستنصار بهم روى الطبراني عن امية بن عبد الله بن خالد بن اسيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح بصعاليك المسلمين قال المناوي في شرح الجامع الصغير قوله يستنصر بصعاليك المسلمين اي يطلب النصر بدعاء فقرائهم تيمنا بهم ولانهم لانكسار خواطرهم دعاؤهم اقرب اجابة ورواه في شرح السنة بلفظ كان يستفتح بصعاليك المهاجرين قال القاري اي بفقرائهم وببركة دعائهم وفي النهاية اي يستنصر بهم ومنه قوله تعالى ان تستفتحوا فقد جاءكم الفتح قال القاري ولعل وجه التقييد بالمهاجرين لانهم فقراء غرباء مظلومون مجتهدون ومجاهدون فيرجى تاثير دعائهم اكثر من عوام المؤمنين واغنيائهم انتهى **قوله** (ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر) الازدي ابو عتبة الشامي الداراني ثقة من السابعة (حدثني زيد بن ارطاة) الفزاري الدمشقي اخو عدي ثقة عابد من الخامسة **قوله** (ابغوني) قال الطيبي بهمزة القطع والوصل يقال بغى يبغي بغاء اذا طلب وهذا نهي عن مخالطة الاغنياء وتعليم منه انتهى **قلت** الظاهر انه بهمزة الوصل قال في القاموس بغيت الشئ ابغيه بُغًا وبغاءً وبغيةً بضمهن وبِغيةً بالكسر طلبته كابتغيته وتبغّيته واستبغيته انتهى واما بهمزة القطع فلا يناسب ههنا قال في القاموس ابغاه الشئ طلبه له واعانه على طلبه (في ضعفائكم) اي فقرائكم (فانما ترزقون) بصيغة المجهول (تنصرون) اي على الاعداء وهذا ايضا بصيغة المجهول (بضعفائكم) اي بسببهم او ببركة دعائهم **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابو داود والنسائي **(باب ما جاء في الاجراس على الخيل)** الاجراس جمع جرس بالتحريك وهو الذي يعلّق في عنق البعير والذي يضرب به ايضا كذا في القاموس وقال الجزري في النهاية فيه حديث لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس هو الجلجل الذي يعلق على الدواب قيل انما كرهه لانه يدل على اصحابه بصوته وكان عليه السلام يحب ان لا يعلم العدو به حتى ياتيهم فجاءة وقيل غير ذلك انتهى **قوله** (لا تصحب الملائكة) اي ملائكة الرحمة لا الحفظة (رفقة)

قال المنذري ورواته رواة الصحيح وهو مرسل وفي رواية يستنصر بصعاليك المسلمين

وابو داؤد

عن عمر وعائشة وام حبيبة وام سلمة هذا حديث حسن صحيح **باب** من يستعمل على الحرب **حدثنا** عبد الله بن ابي زياد ثنا الاحوص بن جواب ابو الجواب عن يونس بن ابي اسحاق عن ابي اسحاق عن البراء ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث جيشين وامر على احدهما علي بن ابي طالب وعلى الآخر خالد ابن الوليد وقال اذا كان القتال فعلي قال فافتتح علي حصنا فاخذ منه جارية فكتب معي خالد الى النبي صلى الله عليه وسلم يشي به فقدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ الكتاب فتغير لونه ثم قال ما ترى في رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قلت اعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله وانما انا رسول فسكت وفي الباب عن ابن عمر هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث الاحوص بن جواب ومعنى قوله يشي به يعني النميمة **باب** ما جاء في الامام **حدثنا** قتيبة ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته فالامير الذي على الناس راع ومسئول عن رعيته والرجل راع على اهل بيته وهو مسئول عنهم والمرأة راعية في بيت بعلها وهي مسئولة عنه والعبد راع على مال سيده وهو مسئول عنه الا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته وفي الباب عن ابي هريرة

بضم اوله اي جماعة اتفقوا وهي مثلثة الراء على ما في القاموس وقال النووي بكسر الراء وضمها (فيها كلب) اي لغير الصيد والحراسة (ولا جرس) بزيادة لا للتاكيد قال الطيبي جاز عطفه على قوله فيها كلب وان كان مثبتا لانه في سياق النفي في المغرب الجرس بفتحتين ما يعلق بعنق الدابة وغيره فيصوت قال النووي وسبب الحكمة في عدم مصاحبة الملائكة مع الجرس انه شبيه بالنواقيس ولانه من المعاليق المنهي عنها لكراهة صوتها ويؤيده قوله الجرس مزامير الشيطان وهو مذهبنا ومذهب مالك وهي كراهة تنزيه وقال جماعة من متقدمي علماء الشام يكره الجرس الكبير دون الصغير انتهى **قلت** لفظ الحديث مطلق فيدخل فيه كل جرس كبيرا كان او صغيرا فالتقييد بالجرس الكبير يحتاج الى الدليل وروى ابو داود في سننه قال حدثنا علي بن سهل وابراهيم بن الحسن قالا انا حجاج عن ابن جريج قال اخبرني عمر بن حفص ان عامر بن عبد الله قال علي بن سهل ابن الزبير اخبره ان مولاة لهم ذهبت بابنة الزبير الى عمر بن الخطاب وفي رجلها اجراس فقطعها عمر ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان مع كل جرس شيطانا قال المنذري مولاة لهم مجهولة وعامر بن عبد الله بن الزبير لم يدرك عمر انتهى وروى ايضا عن بنانة مولاة عبد الرحمن بن حيان الانصاري عن عائشة قالت بينما هي عندها اذ دخل عليها بجارية وعليها جلاجل يصوتن فقالت لا تدخلنها علي الا ان تقطعوا جلاجلها وقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملئكة بيتا فيه جرس والحديث سكت عنه ابو داود والمنذري **قوله** (وفي الباب عن عمر وعائشة وام حبيبة وام سلمة) اما حديث عمر فاخرجه ابو داود واما حديث عائشة فاخرجه ايضا ابو داود وتقدم لفظه ولفظ حديث عمر آنفا واما حديث ام حبيبة فاخرجه ابو داود والنسائي واما حديث ام سلمة فاخرجه النسائي **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد ومسلم وابو داود ❊ (**باب** من يستعمل على الحرب) اي من يجعل عاملا واميرا على الحرب **قوله** (عن يونس بن ابي اسحاق) السبيعي ابي اسرائيل الكوفي صدوق يهم قليلا من الخامسة (عن ابي اسحاق) هو السبيعي **قوله** (بعث جيشين) وفي حديث بريدة عند احمد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثين الى اليمن (اذا كان القتال فعلي) وفي حديث بريدة اذا التقيتم فعلي على الناس وان افترقتما فكل واحد منكما على جنده (قال فافتتح علي حصنا فاخذ منه جارية) وفي حديث بريدة فلقينا بني زيد من اهل اليمن فاقتتلنا فظهر المسلمون على المشركين فقتلنا المقاتلة وسبينا الذرية فاصطفى علي امرأة من السبي لنفسه (يشي به) قال في القاموس وشى به الى السلطان وشيا ووشاية نم وسعى انتهى (فقرأ الكتاب) وفي حديث بريدة رفعت الكتاب فقرئ عليه (وانما انا رسول) وفي حديث بريدة فقلت يا رسول الله هذا مكان العائذ بعثتني مع رجل وامرتني ان اطيعه ففعلت ما ارسلت به **قوله** (وفي الباب عن ابن عمر) لينظر من اخرجه **قوله** (هذا حديث حسن غريب) في اسناده ابو اسحاق السبيعي وهو مدلس ورواه عن البراء معنعنا وقال في التقريب اختلط باخره واما حديث بريدة عند احمد ففي سنده اجلح الكندي وهو صدوق شيعي ❊ (**باب** ما جاء في الامام) **قوله** (الا) للتنبيه (كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته) الراعي هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما اؤتمن على حفظه فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه والرعية كل من شمله حفظ الراعي ونظره (فالامير الذي على الناس راع) فيمن ولي عليهم (ومسئول عن رعيته) هل راعى حقوقهم اولا (والرجل راع على اهل بيته وهو مسئول عنهم) هل وفاهم حقهم من نحو نفقة وكسوة وحسن عشرة (والمرأة راعية في بيت بعلها) اي زوجها وفي رواية البخاري والمرأة راعية على اهل بيت زوجها وولده اي بحسن تدبير المعيشة والنصح له والشفقة والامانة وحفظ نفسها وماله واطفاله واضيافه (وهي مسئولة عنه) اي عن بيت زوجها هل قامت بما عليها اولا (والعبد راع على مال سيده) بحفظه والقيام بما يستحقه عليه من حسن خدمته ونصحه قال الخطابي اشتركوا اي الامام والرجل ومن ذكر في التسمية اي في الوصف بالراعي ومعانيهم مختلفة فرعاية الامام الاعظم حياطة الشريعة باقامة الحدود والعدل في الحكم ورعاية الرجل اهله سياسة لامرهم وايصالهم حقوقهم ورعاية المرأة تدبير امر البيت والاولاد والخدم والنصيحة للزوج في كل ذلك ورعاية الخادم حفظ ما تحت يده والقيام بما يجب عليه من خدمته (الا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته) قال الطيبي في هذا الحديث ان الراعي ليس مطلوبا لذاته وانما اقيم لحفظ ما استرعاه المالك فينبغي ان لا يتصرف الا بما اذن الشارع فيه وهو تمثيل ليس في الباب الطف ولا اجمع ولا ابلغ منه فانه اجمل اولا ثم فصل واتى بحرف التنبيه مكررا قال والفاء في قوله الا فكلكم جواب شرط محذوف وختم بما يشبه الفذلكة اشارة الى استيفاء التفصيل وقال غيره دخل في هذا العموم المنفرد الذي لا زوج له ولا خادم ولا ولد فانه يصدق عليه انه راع على جوارحه حتى يعمل المامورات ويجتنب

وانس وابي موسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وحديث ابي موسى غير محفوظ وحديث انس غير محفوظ ورواه ابراهيم بن بشار الرمادي عن سفين ابن عيينة عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة[١] عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم اخبرني بذلك محمد عن ابراهيم بن بشار قال محمد ورواه غير واحد عن سفيان عن بريد عن ابي بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وهذا اصح قال محمد وروى اسحاق بن ابراهيم عن معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله سائل كل راع عما استرعاه سمعت محمدا يقول هذا غير محفوظ وانما الصحيح عن معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا **باب** ما جاء في طاعة الامام **حدثنا** محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف ثنا يونس بن ابي اسحاق عن العيزار بن حريث عن ام الحصين الاحمسية قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب في حجة الوداع وعليه برد قد التفع به من تحت ابطه قالت وانا انظر الى عضلة عضده ترتج سمعته يقول يا ايها الناس اتقوا الله وان امر عليكم عبد حبشي مجدع فاسمعوا له واطيعوا ما اقام لكم كتاب الله وفي الباب عن ابي هريرة وعرباض بن سارية هذا حديث حسن صحيح قد روي من غير وجه عن ام حصين **باب** ما جاء لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق **حدثنا** قتيبة ثنا الليث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السمع والطاعة على

وفي الباب عن علي وعمران بن حصين والحكم

١ عن ابي بردة

المنهيات فعلا ونطقا واعتقادا فجوارحه وقواه وحواسه رعيته ولا يلزم من الاتصاف بكونه راعيا ان لا يكون مرعيا باعتبار آخر **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة وانس وابي موسى) اما حديث ابي هريرة فاخرجه الطبراني في الاوسط ولفظه ما من راع الا يسئل يوم القيمة اقام امر الله ام اضاعه واما حديث انس فاخرجه ابن عدي والطبراني في الاوسط مثل حديث ابن عمر المذكور وزاد في آخره فاعدوا للمسئلة جوابا قالوا وما جوابها قال اعمال البر ذكره الحافظ في الفتح وقال سنده حسن ولابن عدي بسند صحيح عن انس ان الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ ذلك او ضيعه واما حديث ابي موسى فاخرجه الترمذي في هذا الباب **قوله** (حديث ابن عمر حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان وابو داود **قوله** (ورواه ابراهيم بن بشار الرمادي) بالفتح والتخفيف ومهملة نسبة الى رمادة قرية باليمن وبفلسطين ابو اسحاق البصري حافظ له اوهام من العاشرة (عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة) بن ابي موسى الاشعري الكوفي ثقة يخطئ قليلا من السادسة (عن ابي بردة) بن ابي موسى الاشعري قيل اسمه عامر وقيل الحارث ثقة من الثالثة (اخبرني بذلك) اي بما قلنا من انه رواه ابراهيم بن بشار الرمادي الخ وهذا قول الترمذي (محمد) هو محمد بن اسمعيل البخاري رح (عن ابراهيم بن بشار) وفي النسخة الاحمدية وغيرها بن ابراهيم بن بشار بلفظ بن مكان عن وهو غلط (قال محمد) يعني البخاري رح (ورواه غير واحد عن سفيان عن بريد بن ابي بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا) اي لم يذكروا ابا بردة وابا موسى الاشعري (وهذا اصح) لانه رواه كذلك مرسلا غير واحد من اصحاب ابن عيينة واما رفع ابراهيم بن بشار الرمادي عن ابن عيينة متصلا فهو وهم منه قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمته قال البخاري يهم في الشيء بعد الشيء وهو صدوق وقال ايضا قال لي ابراهيم الرمادي ثنا ابن عيينة عن بريد عن ابي بردة .... عن ابي موسى كلكم راع قال ابو احمد بن عدي وهو وهم كان ابن عيينة يرويه مرسلا قال ابن عدي لا اعلم انكر عليه الا هذا الحديث الذي ذكره البخاري وباقي حديثه مستقيم وهو عندنا من اهل الصدق انتهى (قال محمد) هو البخاري رح (وروى اسحاق بن ابراهيم) المعروف بابن راهويه المروزي (عن الحسن) هو البصري . (باب ما جاء في طاعة الامام) **قوله** (ثنا محمد بن يحيى) هو الامام الذهلي (عن العيزار) بفتح اوله وسكون التحتانية بعدها زاي وآخره راء (بن حريث) العبدي الكوفي ثقة من الثالثة (عن ام الحصين الاحمسية) صحابية شهدت حجة الوداع **قوله** (وعليه برد قد التفع به) اي التحف به (وانا انظر الى عضلة عضده) العضلة محركة في البدن كل لحمة صلبة مكتنزة ومنه عضلة الساق كذا في النهاية (ترتج) اي تهتز وتضطرب (وان امر عليكم) بصيغة المجهول من باب التفعيل اي جعل اميرا (عبد حبشي مجدع) بتشديد الدال المفتوحة اي مقطوع الانف والاذن (فاسمعوا له واطيعوا) فيه حث على المداراة والموافقة مع الولاة وعلى التحرز عما يثير الفتنة ويؤدي الى اختلاف الكلمة (ما اقام لكم كتاب الله) اي حكمه المشتمل على حكم الرسول قال في المجمع فان قيل شرط الامام الحرية والقرشية وسلامة الاعضاء قلت نعم لو انعقد باهل الحل والعقد اما من استولى بالغلبة تحرم مخالفته وتنفذ احكامه ولو عبدا او فاسقا مسلما وايضا ليس في الحديث انه يكون اماما بل يفوض اليه الامام امرا من الامور انتهى **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة وعرباض بن سارية) اما حديث ابي هريرة فاخرجه الشيخان واما حديث عرباض بن سارية فاخرجه الترمذي في باب الاخذ بالسنة واجتناب البدعة من ابواب العلم واخرجه ايضا احمد وابو داود وابن ماجة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم . (باب ما جاء لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق) **قوله** (السمع) لاولي الامر باجابة اقوالهم (والطاعة) لاوامرهم وافعالهم (على المرء المسلم) اي حق وواجب (فيما احب وكره) اي فيما وافق غرضه وخالفه (ما لم يؤمر) اي المسلم من قبل الامام (بمعصية) اي بمعصية الله (فان امر) بضم الهمزة (فلا سمع عليه ولا طاعة) تجب بل يحرم اذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وفيه ان الامام اذا امر بمندوب او مباح وجب قال المظهر يعني سمع كلام الحاكم وطاعته واجب على كل مسلم سواء امره بما يوافق طبعه او لم يوافقه بشرط ان لا يامره بمعصية فان امره بها فلا تجوز طاعته ولكن لا يجوز له محاربة الامام وقال النووي في شرح مسلم قال جماهير اهل السنة من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين لا ينعزل الامام بالفسق والظلم وتعطيل الحقوق ولا يخلع ولا يجوز الخروج عليه بذلك بل يجب وعظه

ابن عمرو الغفاري هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في كراهية التحريش بين البهائم والضرب والوسم في الوجه **حدثنا** ابو كريب ثنا يحيى بن آدم عن قطبة بن عبد العزيز عن الاعمش عن ابي يحيى عن مجاهد عن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التحريش بين البهائم **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الاعمش عن ابي يحيى عن مجاهد ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التحريش بين البهائم ولم يذكر فيه عن ابن عباس ويقال هذا اصح من حديث قطبة وروى شريك هذا الحديث عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر فيه عن ابي يحيى وروى ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ....

.... وفي الباب عن طلحة وجابر وابي سعيد وعكراش بن ذويب **حدثنا** احمد بن منيع ثنا روح عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الوسم في الوجه والضرب هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في حد بلوغ الرجل ومتى يفرض له **حدثنا** محمد بن الوزير الواسطي ثنا اسحاق بن يوسف عن سفيان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال عرضت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيش وانا ابن اربع عشرة فلم يقبلني ثم عرضت عليه من قابل في جيش وانا ابن خمس عشرة فقبلني قال نافع فحدثت بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز فقال هذا حد ما بين الصغير والكبير ثم كتب ان يفرض لمن بلغ الخمس عشرة **حدثنا** ابن ابي عمر ثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله نحوه بمعناه الا انه قال قال عمر هذا حد ما بين الذرية والمقاتلة ولم يذكر انه كتب ان يفرض حديث اسحاق بن يوسف حديث حسن صحيح غريب من حديث سفيان الثوري

باب ما جاء فيمن يستشهد وعليه دين **حدثنا** قتيبة ثنا الليث عن سعيد بن ابي سعيد عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه انه سمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قام فيهم فذكر لهم ان الجهاد في سبيل الله والايمان بالله افضل الاعمال فقام رجل فقال يا رسول الله ارأيت ان قتلت في سبيل الله يكفر عني خطاياي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ان قتلت في سبيل الله وانت صابر محتسب مقبل غير مدبر ثم قال رسول الله

وتخويفه للاحاديث الواردة في ذلك قال القاضي وقد ادعى ابو بكر بن مجاهد في هذا الاجماع وقد رد عليه بعضهم هذا بقيام الحسن وابن الزبير واهل المدينة على بني امية وبقيام جماعة عظيمة من التابعين والصدر الاول على الحجاج مع ابن الاشعث وتاول هذا القائل قوله ان لا ننازع الامر اهله في ائمة العدل وحجة الجمهور ان قيامهم على الحجاج ليس بمجرد الفسق بل لما غير من الشرع وظاهر من الكفر قال القاضي وقيل ان هذا الخلاف كان اولا ثم حصل الاجماع على منع الخروج عليهم انتهى **قوله** (وفي الباب عن علي وعمران بن حصين والحكم بن عمرو الغفاري) اما حديث علي فاخرجه الشيخان وابو داود وابن ماجة واما حديث عمران بن حصين والحكم بن عمرو الغفاري فاخرجه البزار قال الحافظ في الفتح وعند البزار في حديث عمران بن حصين والحكم بن عمرو الغفاري لا طاعة في معصية الله وسنده قوي انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان وابو داود والنسائي وابن ماجة كذا في الجامع الصغير ::

(**باب** ما جاء في كراهية التحريش بين البهائم والضرب والوسم في الوجه) **قوله** (عن قطبة بن عبد العزيز) بن سياه بكسر مهملة وبخفة مثناة تحتية وبهاء منونة بالصرف وتركه الاسدي الكوفي صدوق من الثامنة (عن ابي يحيى) القتات الكوفي اسمه زاذان وقيل دينار وقيل مسلم وقيل يزيد وقيل زبان وقيل عبد الرحمن لين الحديث من السادسة **قوله** (عن التحريش بين البهائم) هو الاغراء وتهييج بعضها على بعض كما يفعل بين الجمال والكباش والديوك وغيرها ووجه النهي انه ايلام للحيوانات واتعاب لها بدون فائدة بل مجرد عبث وحديث ابن عباس هذا اخرجه ابو داود **قوله** (هذا اصح من حديث قطبة) اي حديث سفيان المرسل اصح من حديث قطبة المتصل لان سفيان احفظ واتقن من قطبة **قوله** (وفي الباب عن طلحة وجابر وابي سعيد وعكراش بن ذويب) اما حديث جابر فاخرجه الترمذي في هذا الباب وله حديث آخر اخرجه ابو داود عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه بحمار قد وسم في وجهه فقال اما بلغكم اني لعنت من وسم البهيمة في وجهها او ضربها في وجهها فنهى عن ذلك واما احاديث طلحة وابي سعيد وعكراش بن ذويب فلينظر من اخرجها **قوله** (ثنا روح) هو ابن عبادة **قوله** (نهى عن الوسم في الوجه) كله من السمة وهي العلامة بنحو كي فيحرم وسم الآدمي وكذا غيره في وجهه على الاصح ويجوز في غيره (والضرب) اي في الوجه من كل حيوان محترم فيحرم ولو غير آدمي لانه مجمع المحاسن ولطيف يظهر فيه اثر الضرب قال النووي اما الضرب في الوجه فمنهي عنه في كل الحيوان المحترم من الآدمي والحمير والخيل والابل والبغال والغنم وغيرها لكنه في الآدمي اشد لانه مجمع المحاسن مع انه لطيف لانه يظهر فيه اثر الضرب وربما شانه وربما آذى بعض الحواس قال واما الوسم في الوجه فمنهي عنه بالاجماع واما وسم غير الوجه من غير الآدمي فجائز بلا خلاف عندنا لكن يستحب في نعم الزكاة والجزية ولا يستحب في غيرها ولا ينهى عنه انتهى باختصار **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد ومسلم ::

(**باب** ما جاء في حد بلوغ الرجل ومتى يفرض له) اي متى يقدر له من بيت المال رزقا له **قوله** (حدثنا محمد بن وزير الواسطي ثنا اسحاق بن يوسف عن سفيان) وتقدم هذا الحديث بسنده ومتنه في باب حد بلوغ الرجل والمرأة من ابواب الاحكام وتقدم هناك شرحه **قوله** (ثم كتب ان يفرض لمن بلغ الخمس عشرة) وفي رواية البخاري في الشهادات وكتب الى عماله ان يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة قال الحافظ اي يقدروا لهم رزقا في ديوان الجند وكانوا يفرقون بين المقاتلة وغيرهم في العطاء وهو الرزق الذي يجمع في بيت المال ويفرق على مستحقيه ::

باب ما جاء فيمن يستشهد وعليه دين) **قوله** (انه قام فيهم) اي واعظا فيهم) اي في اصحابه (ان الجهاد في سبيل الله والايمان بالله افضل الاعمال) قال القاري الواو لمطلق الجمع ولعل فيه الاشارة الى ان الجهاد مع الايمان

م هو الثوري كما صرح به الترمذي في آخر الباب

صلی اللہ علیہ وسلم کیف قلت قال ارأیت ان قتلت فی سبیل اللہ ایکفر عنی خطایای فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نعم وانت صابر محتسب مقبل غیر مدبر الا الدین فان جبرائیل قال لی ذلک وفی الباب عن انس ومحمد بن جحش وابی ھریرۃ ھذا حدیث حسن صحیح وروی بعضھم ھذا الحدیث عن سعید المقبری عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم نحو ھذا وروی یحیی بن سعید الانصاری وغیر واحد نحو ھذا عن سعید المقبری عن عبد اللہ بن ابی قتادۃ عن ابیہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم وھذا اصح من حدیث سعید المقبری عن ابی ھریرۃ **باب ما جاء فی دفن الشھداء** حدثنا ازھر بن مروان البصری نا عبد الوارث بن سعید عن ایوب عن حمید بن ھلال عن ابی الدھماء عن ھشام بن عامر قال شکی الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الجراحات یوم احد فقال احفروا واوسعوا واحسنوا وادفنوا الاثنین والثلاثۃ فی قبر واحد وقدموا اکثرھم قرانا فمات ابی فقدم بین یدی رجلین وفی الباب عن خباب وجابر وانس ھذا حدیث حسن صحیح وروی سفیان وغیرہ ھذا الحدیث عن ایوب عن حمید بن ھلال عن ھشام بن عامر وابو الدھماء اسمہ قرفۃ بن بھیس **باب ما جاء فی المشورۃ**

افضل اعمال القلبیۃ والقالبیۃ ولا یشکل بما علیہ الجمھور من ان الصلوۃ افضل الاعمال لاختلاف الحیثیتین فالصلاۃ افضل لذاتھا ومنتھا والجھاد افضل لمشقتہ لا سیما الجھاد یستلزم الصلوۃ والا فلا فضیلۃ لہ انتھی (ارایت) ای اخبرنی (ان قتلت فی سبیل اللہ) ای استشھدت (یکفر) علی بناء المفعول والاستفھام مقدر ای یمحو اللہ عنی خطایای (وانت صابر) ای غیر جزع (محتسب) ای طالب للاجر والمثوبۃ لا للریاء والسمعۃ (مقبل) ای علی العدو (غیر مدبر) ای عنہ وھو تاکید لما قبلہ وقال النووی لعلہ احتراز ممن یقبل فی وقت ویدبر فی وقت والمحتسب ھو المخلص للہ تعالی فان قاتل لعصبیۃ او لاخذ غنیمۃ او لصیت او نحو ذلک فلیس لہ ھذا الثواب ولا غیرہ (ثم قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کیف قلت فقال ارایت) ای قلت ارایت او معناہ کیف قلت اعد القول والسوال فقال ارأیت (ایکفر عنی خطایای) بھمزۃ الاستفھام ھنا ای یمحی (نعم وانت صابر) ای نعم ان قتلت والحال انک صابر (الا الدین) استثناء منقطع ویجوز ان یکون متصلا ای الدین الذی لا ینوی اداءہ قالہ القاری وقال التوربشتی اراد بالدین ھنا ما یتعلق بذمتہ من حقوق المسلمین اذ لیس الدائن احق بالوعید والطالبۃ منہ من الجانی والغاصب والخائن والسارق وقال النووی فیہ تنبیہ علی جمیع حقوق الآدمیین وان الجھاد والشھادۃ وغیرھما من اعمال البر لا یکفر حقوق الآدمیین وانما یکفر حقوق اللہ تعالی (فان جبریل قال لی ذلک) ای الا الدین قال الطیبی فان قلت کیف قال صلی اللہ علیہ وسلم کیف قلت قد احاط بسوالہ علما واجابہ بذلک الجواب قلت لیسال ثانیا ویجیبہ بذلک الجواب ویعلق بہ الا الدین استدراکا بعد اعلام جبریل علیہ السلام ایاہ صلوات اللہ وسلامہ علیہ **قولہ** (وفی الباب عن انس ومحمد بن جحش وابی ھریرۃ) اما حدیث انس فاخرجہ الترمذی فی باب ثواب الشھید واما حدیث محمد بن جحش فاخرجہ النسائی فی التغلیظ فی الدین والطبرانی فی الاوسط والحاکم وقال صحیح الاسناد واما حدیث ابی ھریرۃ فلینظر من اخرجہ **قولہ** (ھذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ مسلم ❊ (**باب** ما جاء فی دفن الشھداء) **قولہ** (حدثنا ازھر بن مروان البصری) الرقاشی بتخفیف القاف والشین المعجمۃ النواء بنون وواو مثقلۃ لقبہ فریخ بالخاء المعجمۃ صدوق من العاشرۃ (عن ایوب) ھو ابن ابی تمیمۃ السختیانی (عن حمید بن ھلال) العدوی کنیتہ ابو نصر البصری ثقۃ عالم توقف فیہ ابن سیرین لدخولہ عمل السلطان من الثالثۃ (عن ابی الدھماء) بفتح المھملۃ وسکون الھاء والمد اسمہ قرفۃ بکسر اولہ وسکون الراء بعدھا فاء ابن بھیس بموحدۃ ومھملۃ مصغرا العدوی بصری ثقۃ من الثالثۃ (عن ھشام بن عامر) بن امیۃ الانصاری النجاری صحابی یقال کان اسمہ اولا شھابا فغیرہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم **قولہ** (شکی الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الجراحات یوم احد) وفی روایۃ ابی داود جاءت الانصار الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یوم احد فقالوا اصابنا قرح وجھد فکیف تامرنا وفی روایۃ النسائی شکونا الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یوم احد فقلنا یا رسول اللہ الحفر علینا لکل انسان شدید (فقال احفروا) بھمزۃ وصل من باب ضرب (واوسعوا) بقطع الھمزۃ (واحسنوا) ای احسنوا الی المیت فی الدفن قالہ فی الازھار وقال زین العرب تبعا للمظھر ای اجعلوا القبر حسنا بتسویۃ قعرہ ارتفاعا وانخفاضا وتنقیتہ من التراب والقذاۃ وغیرھما وزاد ابو داود فی روایۃ والنسائی واعمقوا قال فی القاموس اعمق البئر جعلھا عمیقۃ وفیہ دلیل علی مشروعیۃ اعماق القبر وقد اختلف فی حد الاعماق فقال الشافعی قامۃ وقال عمر بن عبد العزیز الی السرۃ وقال مالک لا حد لاعماقہ واخرج ابن ابی شیبۃ وابن المنذر عن عمر بن الخطاب انہ قال اعمقوا القبر الی قدر قامۃ وبسطۃ قالہ فی النیل (وادفنوا الاثنین والثلاثۃ) بالنصب ای من الاموات (فی قبر واحد) فیہ جواز الجمع بین جماعۃ فی قبر واحد ولکن اذا دعت الی ذلک حاجۃ کما فی مثل ھذہ الواقعۃ (وقدموا اکثرھم قرانا) ای الی جدار اللحد لیکون اقرب الی الکعبۃ وفیہ ارشاد الی تعظیم المعظم علما وعملا حیا ومیتا (فمات ابی) ای عامر ھو قول ھشام (فقدم بین یدی رجلین) ولفظ النسائی وکان ابی ثالث ثلثۃ فی قبر واحد **قولہ** (وفی الباب عن خباب وجابر وانس) اما حدیث خباب فاخرجہ احمد فی مسندہ واما حدیث جابر فاخرجہ الترمذی فی باب ترک الصلوۃ علی الشھید واخرجہ ایضا البخاری وابو داود والنسائی وابن ماجۃ واما حدیث انس فاخرجہ الترمذی فی باب قتلی احد وذکر حمزۃ واخرجہ ایضا ابو داود **قولہ** (ھذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ احمد وابو داود والنسائی وابن ماجۃ ❊ (**باب** ما جاء فی المشورۃ) قال فی المجمع المشورۃ بضم معجمۃ وسکون واو وبسکون معجمۃ وفتح واو لغتان وقال فی القاموس شا

حدثنا هناد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن ابي عبيدة عن عبد الله قال لما كان يوم بدر وجئ بالاسارى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هؤلاء الاسارى فذكر قصة طويلة وفي الباب عن عمر وابي ايوب وانس وابي هريرة هذا حديث حسن وابو عبيدة لم يسمع من ابيه ويروى عن ابي هريرة قال ما رأيت احدا اكثر مشورة لاصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب ما جاء لا تفادى جيفة الاسير** **حدثنا** محمود بن غيلان ثنا ابو احمد ثنا سفيان عن ابن ابي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان المشركين ارادوا ان يشتروا جسد رجل من المشركين فابى النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعهم هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث الحكم ورواه الحجاج بن ارطاة ايضا عن الحكم وقال احمد ابن الحسن سمعت احمد بن حنبل يقول ابن ابي ليلى لا يحتج بحديثه قال محمد بن اسمعيل ابن ابي ليلى صدوق ولكن لا يعرف صحيح حديثه من سقيمه ولا اروي عنه شيئا وابن ابي ليلى هو صدوق فقيه وربما يهم في الاسناد **حدثنا** نصر بن علي ثنا عبد الله بن داود عن سفيان الثوري قال

اليه بكذا امره به وهي الشورى والمشورة مفعلة لا مفعولة واستشاره طلب منه المشورة انتهى وقال الحافظ في الفتح المشورة بفتح الميم وضم المعجمة وسكون الواو وبسكون المعجمة وفتح الواو لغتان والاولى ارجح انتهى **قوله** (عن ابي عبيدة) قال في التقريب ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود مشهور بكنيته والاشهر انه لا اسم له غيرها ويقال اسمه عامر كوفي ثقة من كبار الثالثة والراجح انه لا يصح سماعه من ابيه انتهى **قوله** (وجئ بالاسارى) بضم الهمزة جمع اسرى وهو جمع اسير (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هؤلاء الاسارى فذكر قصة طويلة) كذا اورد الترمذي هذا الحديث عن عبد الله بن مسعود مختصرا بغير ذكر القصة واورده البغوي مطولا عنه قال لما كان يوم بدر وجئ بالاسارى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقولون في هؤلاء فقال ابو بكر يا رسول الله قومك واهلك استبقهم واستأن بهم لعل الله ان يتوب عليهم وخذ منهم فدية تكون لنا قوة على الكفار وقال عمر يا رسول الله كذبوك واخرجوك قدمهم نضرب اعناقهم مكن عليا من عقيل فيضرب عنقه ومكن حمزة من العباس فيضرب عنقه ومكني من فلان نسيب لعمر فاضرب عنقه فان هؤلاء ائمة الكفر وقال عبد الله بن رواحة يا رسول الله انظر واديا كثير الحطب فادخلهم فيه ثم اضرمه عليهم نارا فقال له العباس قطعت رحمك فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبهم ثم دخل فقال ناس يأخذ بقول ابي بكر وقال ناس يأخذ بقول عمر وقال ناس يأخذ بقول ابن رواحة ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله ليلين قلوب رجال حتى تكون الين من اللبن ويشد قلوب رجال حتى تكون اشد من الحجارة وان مثلك يا ابا بكر مثل ابراهيم قال فمن تبعني فانه مني ومن عصاني فانك غفور رحيم ومثلك يا ابا بكر مثل عيسى قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم ومثلك يا عمر مثل نوح قال رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا ومثلك يا عبد الله بن رواحة كمثل موسى قال ربنا اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الاليم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم انتم عالة فلا يفلتن احد منهم الا بفداء او ضرب عنق قال عبد الله بن مسعود الا سهيل بن بيضاء فاني سمعته يذكر الاسلام فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فما رأيتني في يوم اخوف ان تقع علي الحجارة من السماء من ذلك اليوم حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا سهيل بن بيضاء قال ابن عباس قال عمر بن الخطاب فهوي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال ابو بكر ولم يهو ما قلت واخذ منهم الفداء فلما كان من الغد جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر قاعدان يبكيان فقلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرني من اي شئ تبكي انت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت وان لم اجد بكاء تباكيت لبكائكما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابكي على اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة لشجرة قريبة من نبي الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل عليه ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض الاية **وفي الحديث** انه صلى الله عليه وسلم كان يشاور اصحابه قال الله تعالى وشاورهم في الامر فاذا عزمت فتوكل على الله وقال وامرهم شورى بينهم **واختلفوا** في امر الله عز وجل رسوله صلى الله عليه وسلم ان يشاور اصحابه فقالت طائفة في مكائد الحروب وعند لقاء العدو تطييبا لنفوسهم وتاليفا لهم على دينهم وليروا انه يسمع منهم ويستعين بهم وان كان الله اغناه عن رأيهم بوحيه روي هذا عن قتادة والربيع وابن اسحاق وقالت طائفة فيما لم يأته فيه وحي ليبين لهم صواب الرأي وروي عن الحسن والضحاك قالا ما امر الله نبيه بالمشاورة لحاجته الى رأيهم وانما اراد ان يعلمهم ما في المشورة من الفضل وقال آخرون انما امر بها مع غناه عنهم لتدبيره تعالى له وسياسته اياه ليستن به من بعده ويقتدوا به فيما ينزل بهم من النوازل وقال الثوري وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستشارة في غير موضع استشار ابا بكر وعمر رضي الله عنهما في اسارى بدر واصحابه يوم الحديبية **قوله** (وفي الباب عن عمر وابي ايوب وانس وابي هريرة) اما حديث عمر فاخرجه مسلم في باب الامداد بالملائكة في غزوة بدر واباحة الغنائم واخرجه ابو داود في باب فداء الاسير بالمال واما حديث ابي ايوب وحديث انس فلينظر من اخرجهما واما حديث ابي هريرة فاخرجه الترمذي في اثناء حديث في باب معيشة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** (هذا حديث حسن) تحسينه لشواهده والا فهو منقطع كما صرح به الترمذي بعد (ويروى عن ابي هريرة قال ما رأيت احدا اكثر مشورة الخ) قال الحافظ في الفتح بعد ذكر هذا الحديث رجاله ثقات الا انه منقطع **(باب ما جاء لا تفادى جيفة الاسير)** الجيفة جثة الميت اذا انتن قاله في النهاية والمراد انه لا تباع ولا تبادل جثة الاسير بشئ من المال **قوله** (ثنا سفيان) هو

[باب ما جاء في الفرار من الزحف]

فقهاءنا ابن ابي ليلى وعبد الله بن شبرمة **باب** حدثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابن عمر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فحاص الناس حيصة فقدمنا المدينة فاختبأنا بها وقلنا هلكنا ثم اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله نحن الفرارون قال بل انتم العكارون وانا فئتكم هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث يزيد بن ابي زياد ومعنى قوله فحاص الناس حيصة يعني انهم فروا من القتال ومعنى قوله بل انتم العكارون والعكار الذي يفر الى امامه لينصره ليس يريد الفرار من الزحف **باب** حدثنا محمود بن غيلان ثنا ابو داود ثنا شعبة عن الاسود بن قيس قال سمعت نبيحا العنزي يحدث عن جابر بن عبد الله قال لما كان يوم احد جاءت عمتي بابي لتدفنه في مقابرنا فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوا القتلى الى مضاجعها

الثوري (عن ابن ابي ليلى) اسمه محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى (عن الحكم) هو ابن عتيبة **قوله** (فابى النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعهم) فيه دليل على انه لا يجوز بيع جيفة المشرك وانما لا يجوز بيعها واخذ الثمن فيها لانها ميتة لا يجوز تملكها ولا اخذ عوض عنها وقد حرم الشارع ثمنها وثمن الاصنام في حديث جابر وقد عقد البخاري في صحيحه بابا بلفظ طرح جيف المشركين في البئر ولا يؤخذ لهم ثمن وذكر فيه حديث ابن مسعود في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على ابي جهل بن هشام وغيره من قريش وفيه فلقد رايتهم قتلوا يوم بدر فالقوا في بئر **قال** الحافظ قوله ولا يؤخذ لهم ثمن اشار به الى حديث ابن عباس ان المشركين ارادوا ان يشتروا جسد رجل من المشركين فابى النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعهم اخرجه الترمذي وغيره وذكر ابن اسحاق في المغازي ان المشركين سالوا النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعهم جسد نوفل بن عبد الله بن المغيرة وكان اقتحم الخندق فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حاجة لنا بثمنه ولا جسده فقال ابن هشام بلغنا عن الزهري انهم بذلوا فيه عشرة الاف واخذه من حديث الباب من جهة ان العادة تشهد ان اهل قتلى بدر لو فهموا انه يقبل منهم فداء اجسادهم لبذلوا فيها ما شاء الله فهذا شاهد لحديث ابن عباس وان كان اسناده غير قوي انتهى **قوله** (ابن ابي ليلى لا يحتج بحديثه الخ) قال الحافظ في التقريب محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري الكوفي القاضي ابو عبد الرحمن صدوق سيئ الحفظ جدا من السابعة انتهى (قال فقهاءنا ابن ابي ليلى) قال الحافظ في تهذيب التهذيب قال عبد الله بن احمد عن ابيه كان سيئ الحفظ مضطرب الحديث كان فقه ابن ابي ليلى احب الينا من حديثه وقال ابو حاتم عن احمد بن يونس ذكره زائدة فقال كان افقه اهل الدنيا (وعبد الله بن شبرمة) بضم المعجمة وسكون الموحدة وضم الراء ابن الطفيل بن حسان الضبي ابو شبرمة الكوفي القاضي ثقة فقيه من الخامسة قاله الحافظ في التقريب وقال في تهذيب التهذيب كان الثوري اذا قيل له من مفتيكم يقول ابن ابي ليلى وابن شبرمة وكان ابن شبرمة عفيفا حازما عاقلا فقيها يشبه النساك ثقة في الحديث شاعرا حسن الخلق جوادا وقال محمد بن فضيل عن ابيه كان ابن شبرمة ومغيرة والحارث العكلي والقعقاع بن يزيد وغيرهم يسمرون في الفقه فربما لم يقوموا الى الفجر وقال ابن حبان كان ابن شبرمة من فقهاء اهل العراق * (**باب**) وفي بعض النسخ باب ما جاء في الفرار من الزحف اي من الجهاد ولقاء العدو في الحرب والزحف الجيش يزحفون الى العدو اي يمشون يقال زحف اليه زحفا اذا مشى نحوه كذا في النهاية **قوله** (بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية) قال في النهاية السرية طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة تبعث الى العدو وجمعها السرايا سموا بذلك لانهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشيء السري النفيس وقيل سموا بذلك لانهم ينفذون سرا وخفية وليس بالوجه لان لام السر راء وهذه ياء انتهى (فحاص الناس) باهمال الحاء والصاد اي جالوا جولة يطلبون الفرار قاله في النهاية وفي المرقاة للقاري اي مالوا عن العدو ملتجئين الى المدينة ومنه قوله تعالى ولا يجدون عنها محيصا اي مهربا ويؤيد هذا المعنى قول الجوهري حاص عنه عدل وحاد وفي الفائق حاص حيصة اي انحرف وانهزم انتهى (فاختبانا بها) اي في المدينة حياء وفي بعض النسخ فاختفينا بها (وقلنا) اي في انفسنا او لبعضنا (هلكنا) اي عصينا بالفرار ظنا منهم ان مطلق الفرار من الكبائر وفي رواية ابي داود فحاص الناس حيصة فكنت فيمن حاص فلما برزنا قلنا كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبؤنا بالغضب فقلنا ندخل المدينة فنثبت فيها لنذهب ولا يرانا احد قال فدخلنا فقلنا لو عرضنا انفسنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كانت لنا توبة اقمنا وان كان غير ذلك ذهبنا قال فجلسنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم قبل صلوة الفجر فلما خرج قمنا اليه فقلنا نحن الفرارون الخ (قال بل انتم العكارون) اي انتم العائدون الى القتال والعاطفون عليه يقال عكرت على الشيء اذا عطفت عليه وانصرفت اليه بعد الذهاب عنه قال الاصمعي رايت اعرابيا يفلي ثيابه فيقتل البراغيث ويترك القمل فقلت لم تصنع هذا قال اقتل الفرسان ثم اعكر على الرجالة (وانا فئتكم) في النهاية الفئة الجماعة من الناس في الاصل والطائفة التي تقوم وراء الجيش فان كان عليهم خوف او هزيمة التجؤا اليه انتهى وفي الفائق ذهب النبي صلى الله عليه وسلم في قوله وانا فئتكم الى قوله تعالى او متحيزا الى فئة يمهد بذلك عذرهم في الفرار اي تحيزتم الي فلا حرج عليكم **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه ابو داود وابن ماجة * (**باب**) **قوله** (عن الاسود بن قيس) العبدي ويقال البجلي الكوفي يكنى ابا قيس ثقة من الرابعة (سمعت نبيحا العنزي) قال في التقريب بنيح بمهملة مصغرا ابن عبد الله العنزي بفتح المهملة والنون ثم زاي ابو عمرو الكوفي مقبول من الثالثة انتهى **قوله** (جاءت عمتي) عمة جابر هذه فاطمة بنت عمرو بن حرام الانصاري كما في المرقاة (بابي) الباء للتعدية (لتدفنه في مقابرنا) اي في المدينة (ردوا القتلى) جمع القتيل وهو المقتول اي الشهداء (الى مضاجعها)

هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في تلقي الغائب اذا قدم** حدثنا ابن ابي عمر وسعيد بن عبد الرحمن قالا ثنا سفيان عن الزهري عن السائب ابن يزيد قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من تبوك خرج الناس يتلقونه الى ثنية الوداع قال السائب فخرجت مع الناس وانا غلام هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في الفيء** حدثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن شهاب عن مالك بن اوس بن الحدثان قال سمعت عمر بن الخطاب يقول كانت اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصا فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعزل نفقة اهله سنة ثم يجعل ما بقي في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله هذا حديث حسن صحيح

اى مقابرهم والمعنى لا تنقلوا الشهداء من مقتلهم بل ادفنوهم حيث قتلوا قال القاري وكذا من مات في موضع لا ينقل الى بلد آخر قاله بعض علمائنا وقال في الازهار الامر في قوله صلى الله عليه وسلم ردوا القتلى للوجوب وذلك ان نقل الميت من موضع الى موضع يغلب فيه التغير حرام وكان ذلك زجرا عن القيام بذلك والاقدام عليه وهذا اظهر دليل واقوى حجة في تحريم النقل وهو الصحيح نقله السيد والظاهر ان نهي النقل مختص بالشهداء لانه نقل ابن ابي وقاص من قصره الى المدينة بحضور جماعة من الصحابة ولم ينكروا والاظهر ان يحمل النهي على نقلهم بعد دفنهم لغير عذر ويؤيده لفظ مضاجعهم ولعل وجه تخصيص الشهداء قوله تعالى قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين كتب عليهم القتل الى مضاجعهم وفيه حكمة اخرى وهو اجتماعهم في مكان واحد حياة وموتا بعثا وحشرا ويتبرك الناس بالزيارة الى مشاهدهم ويكون وسيلة الى زيارة جبل احد حيث قال عليه الصلوة والسلام احد جبل يحبنا ونحبه انتهى كلام القاري وقال الحافظ في الفتح اختلف في جواز نقل الميت من بلد الى بلد فقيل يكره لما فيه من تاخير دفنه وتعريضه لهتك حرمته وقيل يستحب والاولى تنزيل ذلك على حالتين فالمنع حيث لم يكن هناك غرض راجح كالدفن في البقاع الفاضلة وتختلف الكراهة في ذلك فقد تبلغ التحريم والاستحباب حيث يكون ذلك بقرب مكان فاضل كما نص الشافعي على استحباب نقل الميت الى الارض الفاضلة كمكة وغيرها والله اعلم انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد وابو داود والنسائي وابن ماجة والدارمي ** (**باب** ما جاء في تلقي الغائب اذا قدم) **قوله** (لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من تبوك) اي من غزوة تبوك وهو مكان معروف هو نصف طريق المدينة الى دمشق و يقال بين المدينة وبينها اربع عشرة مرحلة والمشهور فيها عدم الصرف للتانيث والعلمية ومن صرفها اراد الموضع كذا في الفتح (يتلقونه الى ثنية الوداع) موضع بالمدينة سميت بها لان من سافر كان يودع ثمه ويشيع اليها والثنية ما ارتفع من الارض وقيل الطريق في الجبل (فخرجت مع الناس وانا غلام) وفي رواية البخاري خرجت مع الغلمان الى ثنية الوداع **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري في باب استقبال الغزاة وغيره واخرجه ابو داود في الجهاد (**باب** ما جاء في الفيء) قال الجزري في النهاية الفيء ما حصل للمسلمين من اموال الكفار من غير حرب ولا جهاد واصل الفيء الرجوع يقال فاء يفيء فئة وفيوءا كانه كان في الاصل لهم فرجع اليهم ومنه قيل للظل الذي يكون بعد الزوال فيء لانه يرجع من جانب الغرب الى جهة المشرق وقال الغنيمة ما اصيب من اموال اهل الحرب واوجف عليه المسلمون بالخيل والركاب يقال غنمت اغنم غنما وغنيمة والغنائم جمعها والمغانم جمع مغنم والغنم بالضم الاسم وبالفتح المصدر والغانم آخذ الغنيمة و الجمع الغانمون انتهى **قوله** (عن مالك بن اوس بن الحدثان) بفتح المهملة والمثلثة النصري بالنون المدني له رؤية وروى عن عمر قاله في التقريب (مما لم يوجف المسلمون عليه) في النهاية الايجاف سرعة السير وقد اوجف دابته يوجفها ايجافا اذا حثها انتهى (بخيل ولا ركاب) قال في القاموس الركاب ككتاب الابل واحدتها راحلة ج ككتب وركابات وركائب انتهى (فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصا) كذا في نسخ الترمذي بالتذكير وفي رواية للبخاري خالصة بالتانيث وهو الظاهر وفي رواية اخرى له خاصة (ثم يجعل ما بقي في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله) الكراع بالضم اسم لجميع الخيل كذا في النهاية والعدة ما اعد للحوادث اهبة و جهازا للغزو وقال الحافظ وهذا لا يعارض حديث عائشة انه صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه مرهونة على شعير لانه يجمع بينهما بانه كان يدخر لاهله قوت سنتهم ثم في طول السنة يحتاج من يطرقه الى اخراج شيء منه فيخرجه فيحتاج الى ان يعوض من ياخذ منها عوضه فلذلك استدان انتهى وقال السيوطي لا يعارضه خبر انه كان لا يدخر شيئا لغد لان الادخار لنفسه وهذا لغيره وقال النووي في هذا الحديث جواز ادخار قوت سنة وجواز الادخار للعيال وان هذا لا يقدح في التوكل واجمع العلماء على جواز الادخار فيما يستغله الانسان من قريته كما جرى للنبي صلى الله عليه وسلم واما اذا اراد ان يشتري من السوق ويدخره لقوت عياله فان كان في وقت ضيق الطعام لم يجز بل يشتري ما لا يضيق على المسلمين كقوت ايام او شهر وان كان في وقت سعة اشترى قوت سنة واكثر هكذا نقل القاضي هذا التفصيل عن اكثر العلماء وعن قوم اباحته مطلقا انتهى **واختلف** العلماء في مصرف الفيء فقال مالك الفيء والخمس سواء يجعلان في بيت المال ويعطي الامام اقارب النبي صلى الله عليه وسلم بحسب اجتهاده وفرق الجمهور بين خمس الغنيمة وبين الفيء فقالوا الخمس موضوع فيما عينه الله فيه من اصناف المسلمين في آية الخمس من سورة الانفال لا يتعدى به الى غيرهم واما الفيء فهو الذي يرجع النظر في مصرفه الى راي الامام بحسب المصلحة وانفرد الشافعي كما قال ابن المنذر وغيره بان الفيء يخمس وان اربعة اخماسه للنبي صلى الله عليه وسلم وله خمس الخمس كما في الغنيمة واربعة اخماس الخمس لمستحق نظيرها من الغنيمة وقال الجمهور مصرف الفيء كله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واحتجوا بقول عمر فكانت هذه لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة وتاول الشافعي قول عمر المذكور بانه يريد الاخماس

ابواب اللباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** ماجاء في الحرير والذهب للرجال **حدثنا** اسحاق بن منصور ثنا عبد الله بن نمير ثنا عبيد الله بن عمر[١] عن سعيد بن ابي هند عن ابي موسى الاشعري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حُرِّم لباس الحرير والذهب على ذكور امتي واُحِلّ لاناثهم وفي الباب عن عمر وعلي وعقبة بن عامر وام هانئ وانس وحذيفة وعبد الله بن عمرو وعمران بن حصين وعبد الله بن الزبير وجابر وابي ريحانة وابن عمر والبراء هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** محمد بن بشار ثنا معاذ بن هشام ثني ابي عن قتادة عن الشعبي عن سويد بن غفلة عن عمر انه خطب بالجابية فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحرير الا موضع اصبعين او ثلاث او اربع هذا حديث حسن صحيح **باب** ماجاء في لبس الحرير في الحرب **حدثنا** محمود بن غيلان قال ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا همام ثنا قتادة عن انس ان عبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام شكيا القمل الى النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة لهما فرخص لهما في قمص الحرير قال ورأيته عليهما هذا ا

الاربعة كذا في الفتح **قوله** هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وابوداود والنسائي. **ابواب اللباس** عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاء في الحرير والذهب للرجال) **قوله** (حرم لباس الحرير والذهب) بالرفع عطف على لباس الحرير (على ذكور امتي) والذكور بعمومه يشمل الصبيان ايضا لكنهم حيث لم يكونوا من اهل التكليف حرم على من البسهم والمراد بالذهب حليه والا فالاواني من الذهب والفضة حرام على الذكور والاناث وكذا حلي الفضة مختص بالنساء الا ما استثنى للرجال من الخاتم وغيره (واحل) اي ماذكر وكل منهما (لاناثهم) بكسر الهمزة اي لاناث امتي **قوله** (وفي الباب عن عمر وعلي وعقبة ابن عامر وام هانئ وانس وحذيفة وعبد الله بن عمرو وعمران بن حصين وعبد الله بن الزبير وجابر وابي ريحانة وابن عمر والبراء) اما حديث عمر وانس وابن الزبير فاخرجه الشيخان ففي المشكوة وعن عمر وانس وابن الزبير وابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة متفق عليه انتهى واما حديث علي رض فاخرجه احمد وابوداود والنسائي وابن ماجه وابن حبان ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ حريرا فجعله في يمينه واخذ ذهبا فجعله في شماله ثم قال ان هذين حرام على ذكور امتي **واما** حديث عقبة بن عامر فاخرجه الشيخان **واما** حديث ام هانئ فاخرجه احمد **واما** حديث حذيفة والبراء فاخرجه الجماعة **واما** حديث عبد الله بن عمرو فاخرجه ابن ماجة والبزار وابويعلى والطبراني وفي اسناده الافريقي وهو ضعيف **واما** حديث عمران بن حصين فاخرجه احمد وابوداود **واما** حديث جابر فاخرجه احمد **واما** حديث ابي ريحانة فاخرجه احمد لاخلاق له في الاخرة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد وابوداود والنسائي والحاكم وصححه والطبراني وفي اسناده سعيد بن ابي هند عن ابي موسى قال ابوحاتم انه لم يلقه وقال الدارقطني في العلل لم يسمع سعيد بن ابي هند عن ابي موسى وقال ابن حبان في صحيحه حديث سعيد بن ابي هند عن ابي موسى معلول لا يصح وقد روى من طريق يحيى بن سليم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ذكر ذلك الدارقطني في العلل قال والصحيح عن نافع عن سعيد بن ابي هند عن ابي موسى وقد اختلف فيه على نافع فرواه ايوب وعبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد مثله ورواه عبد الله بن عمر العمري عن نافع عن سعيد عن رجل عن ابي موسى كذا في النيل **قوله** (عن سويد بن غفلة) بفتح المعجمة والفاء كنيته ابو امية الجعفي مخضرم من كبار التابعين قدم المدينة يوم دفن النبي صلى الله عليه وسلم وكان مسلما في حياته ثم نزل الكوفة ومات سنة ثمانين وله مائة وثلثون سنة كذا في التقريب **قوله** (بالجابية) بالجيم وكسر الموحدة مدينة بالشام (الا موضع اصبعين) اي مقدار اصبعين (او ثلاث او اربع) او ههنا للتنويع والتخيير وفيه دلالة على اباحة العلم من الحرير في الثوب اذا لم يزد على اربع اصابع وعليه الجمهور قال قاضي خان روى بشر عن ابي يوسف عن ابي حنيفة انه لا بأس بالعلم من الحرير في الثوب اذا كان اربع اصابع او دونها ولم يحك فيها خلافا كذا قال القاري في المرقاة وقال النووي في شرح مسلم في هذه الرواية اباحة العلم من الحرير في الثوب اذا لم يزد على اربع اصابع وهذا مذهبنا ومذهب الجمهور وعن مالك رواية بمنعه وعن بعض اصحابه رواية باباحة العلم بلا تقدير باربع اصابع بل قال يجوز وان عظم وهذان القولان مردودان بهذا الحديث الصريح والله اعلم انتهى وقال الحافظ في فتح الباري وفيه حجة لمن اجاز لبس العلم من الحرير اذا كان في الثوب وخصه بالقدر المذكور وهو اربع اصابع وهذا هو الاصح عند الشافعية وفيه حجة على من اجاز العلم في الثوب مطلقا ولو زاد على اربعة اصابع وهو منقول عن بعض المالكية وفيه حجة على من منع العلم في الثوب مطلقا وهو ثابت عن الحسن وابن سيرين وغيرهما ولكن يحتمل ان يكونوا منعوه ورعا والا فالحديث حجة عليهم فلعلهم لم يبلغهم انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم قال النووي هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم وقال لم يرفعه عن الشعبي الا قتادة وهو مدلس ورواه شعبة عن ابي السفر عن الشعبي من قول عمر موقوفا ورواه بيان وداود بن ابي هند عن الشعبي عن سويد عن عمر موقوفا عليه وكذا قال شعبة عن الحكم عن خيثمة عن سويد وقاله ابن عبد الاعلى عن سويد وابو حصين عن ابراهيم عن سويد هذا كلام الدارقطني وهذه الزيادة في هذه الرواية انفرد بها مسلم لم يذكرها البخاري وقد قدمنا ان الثقة اذا انفرد برفع ما وقفه الاكثرون كان الحكم لروايته وحكم بانه مرفوع على الصحيح الذي عليه الفقهاء والاصوليون ومحققو المحدثين وهذا من ذاك والله اعلم انتهى **قلت** لم يجب النووي عن تدليس قتادة الا انه قال في مقدمة شرحه اعلم ان ما في الصحيحين عن المدلسين بعن ونحوها محمول على ثبوت السماع من جهة اخرى وقد جاء كثير منه في الصحيحين بالطريقين جميعا فيذكر رواية المدلس

عن نافع ١

٢ وابوداود والنسائي واما حديث ابن عمر فاخرجه الشيخان عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له

حدیث حسن صحیح **باب** **حدثنا** ابو عمار ثنا الفضل بن موسی عن محمد بن عمرو ثنی واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ قال قدم انس بن مالك فاتیته فقال من انت فقلت انا واقد بن عمرو قال فبكی وقال انك لشبیه بسعد وان سعدا كان من اعظم الناس واطول وانه بُعِثَ الی النبی صلی الله علیه وسلم جبة من دیباج منسوج فیها الذهب فلبسها رسول الله صلی الله علیه وسلم فصعد المنبر فقام او قعد فجعل الناس یلمسونها فقالوا ما رأینا كالیوم ثوبا قط فقال اتعجبون من هذا لمنادیل سعد فی الجنة خیر مما ترون وفی الباب عن اسماء بنت ابی بکر هذا حدیث حسن صحیح **باب** ما جاء فی الرخصة فی الثوب الاحمر للرجال **حدثنا** محمود بن غیلان ثنا وکیع ثنا سفیان عن ابی اسحق عن البراء قال ما رأیت من ذی لمة فی حلة حمراء

بعن تمییز کرها بالسماع ویقصد به هذا المعنی الذی ذکرته انتهی. **(باب** ما جاء فی لبس الحریر فی الحرب) بالحاء المهملة **قوله** (شکیا القمل) قال فی الصراح قمل شپش قملة یکی انتهی (فرخص لهما فی قمص الحریر) بضم القاف والمیم جمع قمیص وفی روایة عند الشیخین رخص رسول الله صلی الله علیه وسلم للزبیر وعبد الرحمن بن عوف فی لبس الحریر لحکة بهما ورجح ابن التین الروایة التی فیها الحکة وقال لعل احد الرواة تاولها فاخطا وجمع الداؤدی باحتمال ان یکون احدی العلتین باحد الرجلین وقال ابن العربی قد ورد انه ارخص لکل منهما فالافراد یقتضی ان لکل حکمة قال الحافظ فی الفتح ویمکن الجمع بان الحکة حصلت من القمل فنسبت العلة تارة الی السبب وتارة الی سبب السبب انتهی وقد ترجم الامام البخاری فی صحیحه باب الحریر فی الحرب وروی فیه حدیث الباب من خمس طرق وفی بعضها ان عبد الرحمن والزبیر شکوا الی النبی صلی الله علیه وسلم یعنی القمل فارخص لهما فی الحریر فرأیته علیهما فی غزاة قال الحافظ فی الفتح واما تقییده بالحرب فکانه اخذه من قوله فرأیته علیهما فی غزاة ووقع فی روایة ابی داود فی السفر من حکة وجعل الطبری جوازه فی الغزو مستنبطا من جوازه للحکة فقال دلت الرخصة فی لبسه بسبب الحکة ان من قصد بلبسه ما هو اعظم من اذی الحکة کدفع سلاح العدو ونحو ذلك فانه یجوز وقد تبع الترمذی البخاری فترجم له باب ما جاء فی لبس الحریر فی الحرب ثم المشهور عن القائلین بالجواز انه لایختص بالسفر وعن بعض الشافعیة یختص وقال القرطبی الحدیث حجة علی من منع الا ان یدعی الخصوصیة بالزبیر وعبد الرحمن ولا تصح تلك الدعوی قال الحافظ قد جنح الی ذلك عمر رض فروی ابن عساکر من طریق ابن عوف عن ابن سیرین ان عمر رای علی خالد بن الولید قمیص حریر فقال ما هذا فذکر له خالد قصة .... عبد الرحمن بن عوف فقال وانت مثل عبد الرحمن اولك مثل ما لعبد الرحمن ثم امر من حضره فمزقوه رجاله ثقات الا ان فیه انقطاعا وقد اختلف السلف فی لباسه فمنع مالك وابو حنیفة مطلقا وقال الشافعی وابو یوسف بالجواز للضرورة وحکی ابن حبیب عن ابن الماجشون انه یستحب فی الحرب وقال المهلب لباسه فی الحرب لارهاب العدو وهو مثل الرخصة فی الاختیال فی الحرب ووقع فی کلام النووی تبعا لغیره ان الحکمة فی لبس الحریر للحکة لما فیه من البرودة وتعقب بان الحریر حار فالصواب ان الحکمة فیه لخاصة فیه لدفع ما تنشأ عنه الحکة کالقمل انتهی کلام الحافظ **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) اخرجه الجماعة. **(باب)** **قوله** (ثنی واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ) الانصاری الاشهلی ابو عبد الله المدنی ثقة من الرابعة **قوله** (فبکی) ای انس رض (وقال انك لشبیه بسعد) ای سعد بن معاذ (وان سعدا) ای ابن معاذ (کان من اعظم الناس) ای رتبة (واطول) ای جسما (وانه بعث الی النبی صلی الله علیه وسلم جبة من دیباج منسوج فیها الذهب) الضمیر فی انه للشان وبعث بصیغة المجهول وجبة بالرفع نائب الفاعل ومنسوج بالرفع علی انه صفة الجبة والذی بعثها هو اکیدر دومة کما یدل علیه روایة احمد فانه روی فی مسنده عن انس بن مالك رض ان اکیدر دومة اهدی الی النبی صلی الله علیه وسلم جبة سندس او دیباج قبل ان ینهی عن الحریر فلبسها فتعجب الناس منها فقال والذی نفسی بیده لمنادیل سعد بن معاذ فی الجنة احسن منها (فلبسها رسول الله صلی الله علیه وسلم) کان هذا قبل النهی عن الحریر کما فی روایة احمد المذکورة (فقام او قعد) شك من الراوی ای قام علی المنبر او جلس علیه (لمنادیل سعد) جمع مندیل بکسر المیم ما یحمل فی الید للوسخ والامتهان (خیر مما ترون) یعنی الجبة اشار به الی عظیم رتبته ای ادنی ثیاب سعد ابن معاذ الاوسی خیر من هذه الجبة وخصه لکون مندیله کان من جنس ذلك الثوب لونا او کان الحال یقتضی استمالة قلبه او کان یحب ذلك الجنس او کان اللامسون المتعجبون من الانصار کذا فی المجمع **قوله** (وفی الباب عن اسماء بنت ابی بکر) اخرجه مسلم بلفظ انها اخرجت جبة طیالسة کسروانیة لها لبنة دیباج وفرجیها مکفوفین بالدیباج وقالت هذه جبة رسول الله صلی الله علیه وسلم کانت عند عائشة فلما قبضت قبضتها وکان النبی صلی الله علیه وسلم یلبسها فنحن نغسلها للمرضی نستشفی بها **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد والنسائی **(باب** ما جاء فی الرخصة فی الثوب الاحمر للرجال) **قوله** (ما رأیت من ذی لمة) بکسر اللام وتشدید المیم قال الجزری فی النهایة الجمة من شعر الرأس ما سقط علی المنکبین واللمة من شعر الرأس دون الجمة سمیت بذلك لانها المت بالمنکبین والوفرة من شعر الرأس اذا وصل الی شحمة الاذن (فی حلة) قال فی القاموس الحلة بالضم ازار ورداء بردا وغیره ولا یکون حلة الا من ثوبین او ثوب له بطانة انتهی وقال النووی الحلة هی ثوبان ازار ورداء قال اهل اللغة لاتکون الا ثوبین سمیت بذلك لان احدهما یحل علی الآخر وقیل لاتکون الحلة الا الثوب الجدید الذی یحل من طیه (حمراء) قال ابن الهمام الحلة الحمراء عبارة عن ثوبین من الیمن فیها خطوط حمر وخضر لا انه احمر بحت وقال ابن القیم غلط من ظن انها کانت حمراء بحتا لایخالطها غیرها وانما الحلة الحمراء بردان یمانیان منسوجان بخطوط حمر مع الاسود کسائر البرود الیمانیة

احسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم له شعر يضرب منكبيه بعيد ما بين المنكبين لم يكن بالقصير ولا بالطويل

وهي معروفة بهذا الاسم باعتبار ما فيها من الخطوط وانما وقعت شبهة من لفظ الحلة الحمراء انتهى قال الشوكاني ولا يخفاك ان الصحابي قد وصفها بانها حمراء وهو من اهل اللسان والواجب الحمل على المعنى الحقيقي وهو الحمراء البحت والمصير الى المجاز اعني كون بعضها احمر دون بعض لا يحمل ذلك الوصف عليه الا لموجب فان اراد يعني ابن القيم ان ذلك معنى الحلة الحمراء لغة فليس في كتب اللغة ما يشهد لذلك وان اراد ان ذلك حقيقة شرعية فيها فالحقائق الشرعية لا تثبت بمجرد الدعوى والواجب حمل مقالة ذلك الصحابي على لغة العرب لانها لسانه ولسان قومه فان قال انما فسرها بذلك التفسير للجمع بين الادلة فمع كون كلامه ابيا عن ذلك لتصريحه بتغليط من قال انها الحمراء البحت لا ملجئ اليه لامكان الجمع بدونه مع ان حمله الحلة الحمراء على ما ذكرنا في ما احتج به في اثناء كلامه من انكاره صلى الله عليه وآله وسلم على القوم الذين رأى على رواحلهم اكسية فيها خطوط حمر فيه دليل على كراهية ما فيه الخطوط وتلك الحلة كذلك بتاويله انتهى (له شعر يضرب منكبيه) اي اذا تدلى شعره الشريف يبلغ منكبيه (بعيد ما بين المنكبين) بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف وروي مكبرا ومصغرا اي عريض اعلى الظهر ووقع في حديث ابي هريرة عند ابن سعد رحب الصدر (ليس بالقصير ولا بالطويل) اي المعيوبين والحديث يدل على جواز لبس الثوب الاحمر للرجال ويدل على ذلك ايضا حديث ابي جحيفة رض عند البخاري قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة حمراء من ادم الحديث وفيه وخرج النبي صلى الله عليه وسلم في حلة حمراء مشمرا صلى الى العنزة بالناس ركعتين الخ وحديث هلال بن عامر عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى يخطب على بغلة وعليه برد احمر وعلي رض امامه يعبر عنه اخرجه ابو داود قال الحافظ في الفتح واسناده حسن وللطبراني بسند حسن عن طارق المحاربي نحوه لكن قال بسوق المجاز وحديث جابر عند البيهقي انه كان له صلى الله عليه وسلم ثوب احمر يلبسه في العيدين والجمعة وروى ابن خزيمة في صحيحه نحوه بدون ذكر الاحمر وحديث بريدة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبل الحسن والحسين عليهما قميصان احمران يعثران ويقومان الحديث اخرجه ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب ونقل المنذري تحسين الترمذي واقره قال الشوكاني في النيل قد احتج بهذه الاحاديث من قال بجواز لبس الاحمر وهم الشافعية المالكية وغيرهم وقال الحافظ في الفتح جاء الجواز مطلقا عن علي وطلحة وعبد الله بن جعفر والبراء وغير واحد من الصحابة وعن سعيد بن المسيب النخعي والشعبي وابي قلابة وابي وائل وطائفة من التابعين انتهى وذهبت الحنفية الى الكراهة **واحتجوا** بحديث عبد الله بن عمرو قال مر بالنبي صلى الله عليه وسلم رجل وعليه ثوبان احمران فسلم عليه فلم يرد عليه اخرجه الترمذي وابو داود قال الحافظ وهو حديث ضعيف الاسناد وان وقع في بعض نسخ الترمذي انه قال حديث حسن وقال المنذري في اسناده ابو يحيى القتات وقد اختلف في اسمه فقيل عبد الرحمن بن دينار وقيل زاذان وقيل عمران وقيل مسلم وقيل زياد وقيل يزيد وهو كوفي لا يحتج بحديثه وقال ابو بكر البزار هذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ الا عن عبد الله بن عمرو ولا نعلم له طريقا الا هذا الطريق ولا نعلم رواه عن اسرائيل الا اسحاق بن منصور **ومن ادلتهم** حديث رافع بن خديج عند ابي داود قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى على رواحلنا وعلى ابلنا اكسية فيها خطوط عهن حمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ارى هذه الحمرة قد علتكم فقمنا سراعا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نفر بعض ابلنا فاخذنا الاكسية فنزعناها عنها وهذا الحديث لا تقوم به حجة لان في اسناده رجلا مجهولا **ومن ادلتهم** حديث امرأة من بني اسد قالت كنت يوما عند زينب امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نصبغ ثيابا لها بمغرة فبينا نحن كذلك اذ طلع علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأى المغرة رجع فلما رأت ذلك زينب علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كره ما فعلت فاخذت فغسلت ثيابها ووارت كل حمرة ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجع فاطلع فلما لم ير شيئا دخل اخرجه ابو داود وقال الحافظ وفي سنده ضعف وقال المنذري في اسناده اسمعيل بن عياش وابنه محمد بن اسمعيل بن عياش وفيهما مقال انتهى **ومن اقوى حججهم** ما في صحيح البخاري من النهي عن المياثر الحمر وكذلك ما في سنن ابي داود والنسائي وابن ماجه والترمذي من حديث علي قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس القسي والميثرة الحمراء ولكنه لا يخفى عليك ان هذا الدليل اخص من الدعوى وغاية ما في ذلك تحريم الميثرة الحمراء فما الدليل على تحريم ما عداها مع ثبوت لبس النبي صلى الله عليه وسلم له مرات **ومن اصرح ادلتهم** حديث رافع بن برد او رافع بن خديج كما قال ابن قانع مرفوعا بلفظ ان الشيطان يحب الحمرة فاياكم والحمرة وكل ثوب ذي شهرة اخرجه الحاكم في الكنى وابو نعيم في المعرفة وابن قانع وابن السكن وابن منده وابن عدي ويشهد له ما اخرجه الطبراني عن عمران بن حصين مرفوعا بلفظ اياكم والحمرة فانها احب الزينة الى الشيطان واخرج نحوه عبد الرزاق من حديث الحسن مرسلا قال الشوكاني وهذا ان صح كان انص ادلتهم على المنع ولكنك قد عرفت لبسه صلى الله عليه وسلم للحلة الحمراء في غير مرة ويبعد منه صلى الله عليه وآله وسلم ان يلبس ما حذرنا من لبسه معللا ذلك بان الشيطان يحب الحمرة ولا يصح ان يقال ههنا فعله لا يعارض القول الخاص بنا كما صرح بذلك ائمة الاصول لان تلك العلة مشعرة بعدم اختصاص الخطاب بنا اذ تجنب ما يلابسه الشيطان هو صلى الله عليه وسلم احق الناس به فان قلت فما الراجح ان صح ذلك الحديث قلت قد تقرر في الاصول ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا فعل فعلا لم يصاحبه دليل خاص يدل

وفی الباب عن جابر بن سمرة وابی رمثة وابی جحیفة هذا حدیث حسن صحیح **باب ما جاء فی کراهیة المعصفر للرجال** حدثنا قتیبة ثنا مالک بن انس عن نافع عن ابراهیم بن عبد الله بن حنین عن ابیه عن علی قال نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن لبس القسی والمعصفر وفی الباب عن انس وعبد الله بن عمرو حدیث علی حدیث حسن صحیح **باب ما جاء فی لبس الفراء**

علی التأسی به فیه کان تخصیصا له عن عموم القول الشامل له بطریق الظهور فیکون لبس الاحمر مختصا به ولکن ذلک الحدیث غیر صالح للاحتجاج به کما صرح بذلک الحافظ وجزم بضعفه لانه من روایة ابی بکر الهذلی وقد بلغ الجوزقانی فقال باطل فالواجب البقاء علی البراءة الاصلیة المعتضدة بافعاله الثابتة فی الصحیح لا سیما مع ثبوت لبسه لذلک بعد حجة الوداع ولم یلبث بعدها الا ایاما یسیرة **واحتجوا** ایضا بالاحادیث الواردة فی تحریم المصبوغ بالعصفر قالوا لان العصفر یصبغ صباغا احمر وهی اخص من الدعوی وستعرف ان الحق ان ذلک النوع من الاحمر لا یحل لبسه وقد احتج من قال بتحریم لبس الاحمر للرجال بهذه الاحادیث وقد عرفت انه لا یصلح واحد منها للاحتجاج وقد ذکر الحافظ فی هذه المسئلة سبعة اقوال **الاول** الجواز مطلقا **والثانی** المنع مطلقا **والثالث** یکره لبس الثوب المشبع بالحمرة دون ما کان صبغه خفیفا جاء ذلک عن عطاء وطاؤس ومجاهد وکان الحجة فیه حدیث ابن عمر نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن المفدم اخرجه ابن ماجة والمفدم بالفاء وتشدید الدال وهو المشبع بالعصفر فسره فی الحدیث **والرابع** یکره لبس الاحمر مطلقا لقصد الزینة والشهرة ویجوز فی البیوت والمهنة جاء ذلک عن ابن عباس **والخامس** یجوز لبس ما کان صبغ غزله ثم نسج ویمنع ما صبغ بعد النسج جنح الی ذلک الخطابی واحتج بان الحلة الواردة فی الاخبار الواردة فی لبسه صلی الله علیه وسلم الحلة الحمراء احدی حلل الیمن وکذلک البرد الاحمر وبرود الیمن یصبغ غزلها ثم ینسج **والسادس** اختصاص النهی بما یصبغ بالعصفر لورود النهی عنه ولا یمنع ما صبغ بغیره من الاصباغ قال الحافظ ویعکر علیه حدیث المغیرة المتقدم **والسابع** تخصیص المنع بالثوب الذی یصبغ کله واما ما فیه لون آخر غیر الاحمر من بیاض وسواد وغیرهما فلا وعلی ذلک تحمل الاحادیث الواردة فی الحلة الحمراء فان الحلل الیمانیة غالبا تکون ذات خطوط حمر وغیرها وقال الطبری بعد ان ذکر غالب هذه الاقوال الذی اراه جواز لبس الثیاب المصبغة بکل لون الا انی لا احب لبس ما کان مشبعا بالحمرة ولا لبس الاحمر مطلقا ظاهرا فوق الثیاب لکونه لیس من لباس اهل المروءة فی زماننا فان مراعاة زی الزمان من المروءة ما لم یکن اثما وفی مخالفة الزی ضرب من الشهرة وهذا یمکن ان یلخص منه قول ثامن انتهی کلام الحافظ **قلت** الراجح عندی من هذه الاقوال هو القول السادس واما قول الحافظ ویعکر علیه حدیث المغیرة المتقدم ففیه ان فی سنده ضعفا کما صرح به الحافظ نفسه وقال المنذری فی اسناده اسمعیل بن عیاش وابنه محمد بن اسمعیل بن عیاش وفیهما مقال انتهی هذا ما عندی والله تعالی اعلم **قوله** (وفی الباب عن جابر بن سمرة وابی رمثة وابی جحیفة) اما حدیث جابر بن سمرة فاخرجه الترمذی فی باب الرخصة فی لبس الحمرة للرجال من ابواب الادب واما حدیث ابی رمثة فلینظر من اخرجه واما حدیث ابی جحیفة فاخرجه البخاری فی باب الصلاة فی الثوب الاحمر وفی عدة ابواب من صحیحه **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان وابو داود والنسائی وابن ماجه ؛ (**باب** ما جاء فی کراهیة المعصفر للرجال) **قوله** (عن ابراهیم بن عبد الله بن حنین) الهاشمی مولاهم المدنی (عن ابیه) ای عبد الله بن حنین الهاشمی مولاهم مدنی ثقة من الثالثة **قوله** (نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن لبس القسی) بفتح القاف وکسر السین المهملة المشددة علی الصحیح قال اهل اللغة وغریب الحدیث هی ثیاب مضلعة بالحریر تعمل بالقس بفتح القاف موضع من بلاد مصر علی ساحل البحر قریب من التنیس وقیل انها منسوبة الی القز وهو ردئ الحریر فابدلت الزای سینا (والمعصفر) هو المصبوغ بالعصفر کما فی کتب اللغة وشروح الحدیث والعصفر یصبغ صباغا احمر **والحدیث** دلیل علی تحریم لبس المعصفر للرجال لان الاصل فی النهی التحریم قال الشوکانی فی النیل الراجح تحریم الثیاب المعصفرة والعصفر وان کان یصبغ صبغا احمر کما قال ابن القیم فلا معارضة بینه وبین ما ثبت فی الصحیحین من انه صلی الله علیه وسلم کان یلبس حلة حمراء لان النهی فی هذه الاحادیث یتوجه الی نوع خاص من الحمرة وهی الحمرة الحاصلة عن صباغ العصفر انتهی وقد عقد الترمذی فی ابواب الادب بابا ایضا بلفظ باب ما جاء فی کراهیة لبس المعصفر للرجال واورد فیه حدیث عبد الله بن عمرو انه قال مر رجل وعلیه ثوبان احمران فسلم علی النبی صلی الله علیه وسلم فلم یرد علیه النبی صلی الله علیه وسلم السلام ثم قال ومعنی هذا الحدیث عند اهل العلم انه کره لبس المعصفر ورأوا ان ما صبغ بالحمرة بالمدر او غیر ذلک فلا باس به اذا لم یکن معصفرا انتهی **قوله** (وفی الباب عن انس وعبد الله بن عمرو) اما حدیث انس فلینظر من اخرجه واما حدیث عبد الله بن عمرو رض فاخرجه مسلم عنه قال رای رسول الله صلی الله علیه وسلم علی ثوبین معصفرین فقال ان هذه من ثیاب الکفار فلا تلبسها وفی الروایة الاخری قال رای رسول الله صلی الله علیه وسلم علی ثوبین معصفرین فقال امک امرتک بهذا قلت اغسلهما قال بل احرقهما وفی الباب ایضا عن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده قال اقبلنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم من ثنیة فالتفت الی وعلی ریطة مضرجة بالعصفر فقال ما هذه فعرفت ما کره فاتیت اهلی وهم یسجرون تنورهم فقذفتها فیه ثم اتیته من الغد فقال یا عبد الله ما فعلت الریطة فاخبرته فقال الا کسوتها بعض اهلک اخرجه احمد وکذلک ابو داود وابن ماجة وزاد فانه لا باس بذلک للنساء **قوله** (حدیث علی حدیث حسن صحیح) اخرجه الجماعة الا البخاری وابن ماجة کذا فی المنتقی ؛ (**باب** ما جاء فی لبس الفراء) ....

حدثنا اسمعیل بن موسی الفزاری ثنا سیف بن هارون عن سلیمان التیمی عن ابی عثمان عن سلمان قال سُئل رسول الله صلی الله علیہ وسلم عن السمن والجبن والفراء فقال الحلال ما احل الله فی کتابه والحرام ما حرم الله فی کتابه وما سکت عنه فهو مما عفی عنه وفی الباب عن المغیرة هذا حدیث غریب لانعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه وروی سفیان وغیره عن سلیمان التیمی عن ابی عثمان عن سلمان قوله وکان الحدیث الموقوف اصح

باب ماجاء فی جلود المیتة اذا دبغت **حدثنا** قتیبة ثنا اللیث عن یزید بن ابی حبیب عن عطاء بن ابی رباح قال سمعت ابن عباس یقول ماتت شاة فقال رسول الله صلی الله علیہ وسلم لاهلها الا نزعتم جلدها ثم دبغتموه فاستمتعتم به وفی الباب عن سلمة بن المحبق ومیمونة وعائشة وحدیث ابن عباس حدیث حسن صحیح وقد روی من غیر وجه عن ابن عباس عن النبی صلی الله علیہ وسلم نحو هذا وروی عن ابن عباس عن میمونة وروی عن سودة وسمعت محمدا یصحح حدیث ابن عباس عن النبی صلی الله علیہ وسلم وحدیث ابن عباس عن میمونة وقال احتمل ان یکون روی ابن عباس عن میمونة عن النبی

بکسر الفاء جمع فرو وهو لبس کالجبة یبطن من جلود بعض الحیوانات کالارانب والسمور یقال له بالفارسیة پوستین **قوله** (عن سیف بن هارون) البرجمی قال فی النیل هو ضعیف متروک وقال فی تهذیب التهذیب فی ترجمته روی له الترمذی وابن ماجه حدیثا واحدا فی السؤال عن الفراء والسمن والجبن الحدیث **قوله** (عن السمن والجبن) کعتل هو اللبن یجمد یقال له بالفارسیة پنیر (والفراء) قال القاری بکسر الفاء والمد جمع الفراء بفتح الفاء مدا وقصرا وهو حمار الوحش قال القاضی وقیل هو ههنا جمع الفرو الذی یلبس ویشهد له صنیع بعض المحدثین کالترمذی فانه ذکره فی باب لبس الفرو وذکره ابن ماجة فی باب السمن والجبن وقال بعض الشراح من علمائنا وقیل هذا غلط بل جمع الفرو الذی یلبس وانما سألوا عنها حذرا من صنیع اهل الکفر فی اتخاذهم الفراء من جلود المیتة من غیر دباغ ویشهد له ان علماء الحدیث اوردوا هذا الحدیث فی باب اللباس انتهی (الحلال ما احل الله) ای بین تحلیله (فی کتابه والحرام ما حرم الله) ای بین تحریمه (فی کتابه) یعنی اما مبینا و اما مجملا بقوله وما اتاکم الرسول فخذوه وما نهاکم عنه فانتهوا لئلا یشکل بکثیر من الاشیاء التی صح تحریمها بالحدیث ولیس بصریح فی الکتاب قال الشوکانی فی النیل المراد من هذه العبارة وامثالها مما یدل علی حصر التحلیل والتحریم علی الکتاب العزیز هو باعتبار اشتماله علی جمیع الاحکام ولو بطریق العموم والاشارة او باعتبار الاغلب لحدیث انی اوتیت القرآن ومثله معه وهو حدیث صحیح انتهی (وما سکت) ای الکتاب (عنه) ای عن بیانه او وما اعرض الله عن بیان تحریمه وتحلیله رحمة من غیر نسیان (فهو مما عفا عنه) ای عن استعماله واباح فی اکله وفیه ان الاصل فی الاشیاء الاباحة ویؤیده قوله تعالی هو الذی خلق لکم ما فی الارض جمیعا **تنبیه** اعلم ان بعض اهل العلم قد استدل علی اباحة اکل التنباک وشرب دخانه بقوله تعالی هو الذی خلق لکم ما فی الارض جمیعا و بالاحادیث التی تدل علی ان الاصل فی الاشیاء الاباحة قال القاضی الشوکانی فی ارشاد السائل الی دلة المسائل بعد ما اثبت ان کل ما فی الارض حلال الا بدلیل ما لفظه اذا تقرر هذا علمت ان هذه الشجرة التی سماها بعض الناس التنباک وبعضهم التوتون لم یات فیها دلیل یدل علی تحریمها ولیست من جنس المسکرات ولا من السموم ولا من جنس ما یضر آجلا او عاجلا فمن زعم انها حرام فعلیه الدلیل ولا یفید مجرد القال والقیل انتهی **قلت** لا شک فی ان الاصل فی الاشیاء الاباحة لکن بشرط علم الاضرار واما اذا کانت مضرة فی الآجل او العاجل فکلا ثم کلا وقد اشار الی ذلک الشوکانی رح بقوله ولا من جنس ما یضر آجلا او عاجلا واکل التنباک وشرب دخانه مضر بلا مریة واضراره عاجلا ظاهر غیر خفی وان کان لاحد فیه شک فلیأکل منه وزن ربع درهم او سدسه ثم لینظر کیف یدور رأسه وتختل حواسه وتتقلب نفسه بحیث لا یقدر علی ان یفعل شیأ من امور الدنیا او الدین بل لا یستطیع ان یقوم او یمشی وما هذا شانه فهو مضر بلا شک فقول الشوکانی ولا من جنس ما یضر آجلا او عاجلا لیس بصحیح واذا عرفت هذا ظهر لک ان اضراره عاجلا هو الدلیل علی عدم اباحة اکله وشرب دخانه هذا ما عندی والله تعالی اعلم **قوله** (وفی الباب عن المغیرة) لینظر من خرجه **قوله** (هذا حدیث غریب) واخرجه ابن ماجة والحاکم فی المستدرک وفی سنده سیف بن هارون وهو ضعیف کما عرفت

(**باب** ماجاء فی جلود المیتة اذا دبغت) **قوله** (الا نزعتم جلدها ثم دبغتموه فاستمتعتم به) فیه دلیل علی ان جلود المیتة لا یجوز الاستمتاع بها ای استمتاع کان الا بعد الدباغ واما قبل الدباغ فلا یجوز الانتفاع کالبیع وغیره وهو القول الراجح المعول علیه ولم یقع فی روایة البخاری والنسائی ذکر الدباغ فهی محمولة علی الروایة المقیدة بالدباغ **قوله** (وفی الباب عن سلمة بن المحبق) بضم وفتح حاء مهملة وشدة موحدة مکسورة وبقاف والمحدثون یفتحون الباء کذا فی المغنی (ومیمونة وعائشة) اما حدیث سلمة بن المحبق فاخرجه ابن حبان عنه قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم دباغ جلود المیتة طهورها وقد اخرج غیر ابن حبان هذا الحدیث بالفاظ اخر ذکرها صاحب السبل واما حدیث میمونة فاخرجه مالک وابو داود والنسائی وغیرهم وفیه فقال لو اخذتم اهابها فقالوا انها میتة فقال یطهرها الماء والقرظ واما حدیث عائشة فاخرجه الخمسة الا الترمذی ولفظه ان النبی صلی الله علیہ وسلم امر ان ینتفع بجلود المیتة اذا دبغت **قوله** (حدیث ابن عباس حدیث حسن صحیح) اخرجه الجماعة الا ابن ماجة قال فیه عن میمونة جعل من مسندها **قوله** (والعمل علی هذا عند اکثر اهل العلم وهو قول سفیان الثوری وابن المبارک والشافعی واحمد واسحاق) وهو قول ابی حنیفة رح قال الامام محمد رح فی موطاه بعد ذکر حدیث اذا دبغ الاهاب فقد طهر وبهذا ناخذ اذا دبغ اهاب

صلى الله عليه وسلم وروى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه عن ميمونة والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق حدثنا قتيبة ثنا سفيان بن عيينة وعبد العزيز بن محمد عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دُبغ فقد طهر هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم قالوا في جلود الميتة اذا دُبغت فقد طهُرت وقال الشافعي ايما اِهاب دُبغ فقد طهُر الا الكلب والخنزير وكره بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم جُلود السباع وشددوا في لُبسها والصلوة فيها قال اسحاق بن ابراهيم انما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دُبغ فقد طهُر انما يعني به جلد ما يوكل لحمه هكذا فسره النضر بن شُميل وقال انما يقال الاهاب لجلد ما يوكل لحمه وكره ابن المبارك واحمد واسحاق والحُميدي الصلاة في جلود السباع حدثنا محمد بن طريف الكوفي ثنا محمد بن فُضيل عن الاعمش والشيباني عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الله بن عُكيم قال اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عَصَب هذا حديث حسن ويروى عن عبد الله بن عُكيم عن اشياخ له هذا الحديث وليس العمل على هذا عند اكثر اهل العلم وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن عُكيم انه قال اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بشهرين سمعت احمد بن الحسن يقول كان احمد بن حنبل يذهب الى هذا الحديث لما ذكر فيه قبل وفاته بشهرين وكان يقول كان آخر امر النبي صلى الله

الميتة فقد طهر وهو ذكاته ولا باس بالانتفاع به ولا باس ببيعه وهو قول ابي حنيفة والعامة من فقهائنا رحمهم الله انتهى وقال بعض اهل العلم انه لا يطهر شيء من الجلود بالدباغ واستدلوا بحديث عبد الله بن عكيم الآتي وهو حديث لا يصلح للاحتجاج كما ستعرف **قوله** (عن عبد الرحمن بن وعلة) بفتح الواو وسكون المهملة المصري صدوق (ايما اهاب) ككتاب الجلد او ما لم يدبغ قاله في القاموس وفي الصحاح الاهاب الجلد ما لم يدبغ (دبغ) بصيغة المجهول صفة لاهاب والدباغ بكسر الدال عبارة عن ازالة الرائحة الكريهة والرطوبات النجسة باستعمال الادوية او بغيرها وقد اخرجه الامام محمد في كتاب الآثار عن ابي حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال كل شيء يمنع الجلد من الفساد فهو دباغ (فقد طهر) اي ظاهره وباطنه ويجوز استعماله في الاشياء اليابسة والمائعة ولا فرق بين ماكول اللحم وغيره **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد ومسلم وابن ماجة (وقال الشافعي ايما اهاب دبغ فقد طهر الا الكلب والخنزير) استدل الشافعي على استثناء الخنزير بقوله تعالى فانه رجس وجعل الضمير عائدا الى المضاف اليه وقاس الكلب عليه بجامع النجاسة قال لانه لا جلد له قال الشوكاني متعقبا على الامام الشافعي ما لفظه واحتجاج الشافعي بالآية على اخراج الخنزير وقياس الكلب عليه لا يتم الا بعد تسليم ان الضمير يعود الى المضاف اليه دون المضاف وانه محل نزاع ولا اقل من الاحتمال ان لم يكن رجوعه الى المضاف راجحا والمحتمل لا يكون حجة على الخصم وايضا لا يمتنع ان يقال رجسية الخنزير على تسليم شمولها لجميعه لحما وشعرا وجلدا وعظما مخصصة باحاديث الدباغ انتهى (وكره بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لبس جلود السباع وشددوا في لبسها والصلوة فيها) لحديث ابي المليح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن جلود السباع وزاد الترمذي في رواية ان تفترش وسياتي في باب ما جاء في النهي عن جلود السباع قال الشوكاني اما الاستدلال باحاديث النهي عن جلود السباع على ان الدباغ لا يطهر جلود السباع بناء على انها مخصصة للاحاديث القاضية بان الدباغ مطهر على العموم فغير ظاهر لان غاية ما فيها مجرد النهي عن الركوب عليها وافتراشها ولا ملازمة بين ذلك وبين النجاسة كما لا ملازمة بين النهي عن الذهب والحرير ونجاستهما فلا معارضة بل يحكم بالطهارة بالدباغ مع منع الركوب عليها ونحوه مع انه يمكن ان يقال ان احاديث النهي عن جلود السباع اعم من وجه من الاحاديث القاضية بان الدباغ مطهر على العموم لشمولها لما كان مدبوغا من جلود السباع وما كان غير مدبوغ انتهى كلام الشوكاني (وقال اسحاق بن ابراهيم انما معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر انما يعني به جلد ما يوكل لحمه هكذا فسره النضر بن شميل وقال انما يقال اهاب لجلد ما يوكل لحمه) قال الشوكاني هذا يخالف لما قال ابو داود في سننه قال النضر بن شميل انما يسمى اهابا ما لم يدبغ فاذا دبغ لا يقال له اهاب انما يسمى شنا وقربة انتهى فليس في رواية ابي داود تخصيصه بجلد الماكول ورواية ابي داود عنه ارجح لموافقتها ما ذكره اهل اللغة كصاحب الصحاح والقاموس والنهاية وغيرها والبحث لغوي فيرجح ما وافق اللغة ولم نجد في شيء من كتب اهل اللغة ما يدل على تخصيص الاهاب باهاب ماكول اللحم كما رواه الترمذي عنه انتهى كلام الشوكاني قلت الامر كما قال الشوكاني (وكره ابن المبارك واحمد واسحاق والحميدي الصلوة في جلود السباع) اي ولو كانت مدبوغة لحديث المقدام بن معد يكرب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس جلود السباع والركوب عليها **قوله** (عن عبد الله بن عكيم) بالتصغير مخضرم من الثانية (ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب) بفتحتين قال في شرح مواهب الرحمن وعصب الميتة نجس في الصحيح من الرواية لان فيه حيوة بدليل تالمه بالقطع وقيل طاهر فانه عظم غير متصل قال التوربشتي قيل ان هذا الحديث ناسخ للاخبار الواردة في الدباغ لما في بعض طرقه اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر والجمهور على خلافه لانه لا يقاوم تلك الاحاديث صحة واشتهارا ثم ان ابن عكيم لم يلق النبي صلى الله عليه وسلم وانما حدث عن حكاية حال ولو ثبت فحقه ان يحمل على نهي الانتفاع قبل الدباغ كذا في المرقاة **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه

علیہ وسلم ثم ترک احمد هذا الحدیث لما اضطربوا فی اسناده حیث روی بعضهم وقال عن عبد الله بن عکیم عن اشیاخ من جهینة **باب** ما جاء فی کراهیة جر الازار **حدثنا** الانصاری ثنا معن ثنا مالک ح وثنا قتیبة عن مالک عن نافع وعبد الله بن دینار وزید بن اسلم کلهم یخبر عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لا ینظر الله یوم القیمة الی من جر ثوبه خیلاء وفی الباب عن حذیفة وابی سعید وابی هریرة وسمرة وابی ذر وعائشة وهبیب بن مغفل حدیث ابن عمر حدیث حسن صحیح **باب**

والنسائی وابن ماجة وفی کونه حسنا کلام کما ستقف علیه (ولیس العمل علی هذا عند اکثر اهل العلم) قال صاحب المنتقی اکثر اهل العلم علی ان الدباغ یطهر فی الجملة لصحة النصوص به وخبر ابن عکیم لا یقاربها فی الصحة والقوة لینسخها انتهی (ثم ترک احمد هذا الحدیث لما اضطربوا فی اسناده الخ) قال المنذری فی تلخیص السنن بعد نقل کلام الترمذی هذا وقال ابو بکر بن حازم الحافظ وقد حکی الخلال فی کتابه ان احمد توقف فی حدیث ابن عکیم لما رأی تزلزل الرواة فیه وقال بعضهم رجع عنه وقال ابو الفرج عبد الرحمن بن علی فی الناسخ والمنسوخ تضعیفه وحدیث ابن عکیم مضطرب جدا فلا یقاوم الاول لانه فی الصحیحین یعنی حدیث میمونة وقال ابو عبد الرحمن النسائی فی کتاب السنن اصح ما فی هذا الباب فی جلود المیتة اذا دبغت حدیث الزهری عن عبید الله بن عبد الله عن ابن عباس عن میمونة والله اعلم انتهی کلام المنذری (**باب** ما جاء فی کراهیة جر الازار) **قوله** (لا ینظر الله) قال الحافظ فی الفتح ای لا یرحمه فالنظر اذا اضیف الی الله کان مجازا واذا اضیف الی المخلوق کان کنایة ویحتمل ان یکون المراد لا ینظر الله الیه نظر رحمة وقال شیخنا یعنی الحافظ العراقی فی شرح الترمذی عبر عن المعنی الکائن عند النظر بالنظر لان من نظر الی متواضع رحمه ومن نظر الی متکبر مقته فالرحمة والمقت متسببان عن النظر وقال الکرمانی نسبة النظر لمن یجوز علیه النظر کنایة لان من اعتد بالشخص التفت الیه ثم کثر حتی صار عبارة عن الاحسان وان لم یکن هناک نظر ولمن لا یجوز علیه حقیقة النظر وهو تقلیب الحدقة والله منزه عن ذلک فهو بمعنی الاحسان مجاز عما وقع فی حق غیره کنایة وقوله یوم القیامة اشارة الی انه محل الرحمة المستمرة بخلاف رحمة الدنیا فانها قد تنقطع بما یتجدد من الحوادث ویؤید ما ذکر من حمل النظر علی الرحمة او المقت ما اخرجه الطبرانی واصله فی ابی داود من حدیث ابی جری ان رجلا ممن کان قبلکم لبس بردة فتبختر فیها فنظر الله الیه فمقته فامر الارض فاخذته الحدیث انتهی **قلت** الاولی بل المتعین ان یحمل ما ورد من النظر ونحوه من صفات الله تعالی علی ظاهره من غیر تاویل وقد تقدم الکلام فی هذه المسئلة مرارا (الی من جر ثوبه) هو شامل للازار والرداء وغیرهما وروی ابو داود والنسائی وابن ماجة من روایة سالم بن عبد الله عن ابیه عن النبی صلی الله علیه وسلم قال الاسبال فی الازار والقمیص والعمامة من جر منها شیئا خیلاء لم ینظر الله الیه یوم القیامة (خیلاء) بضم المعجمة وفتح التحتیة وبالمد قال النووی هو والمخیلة والبطر والکبر والزهو والتبختر کلها متقاربة **قوله** (وفی الباب عن حذیفة وابی سعید وابی هریرة وسمرة وابی ذر وعائشة وهبیب بن مغفل) اما حدیث حذیفة فاخرجه ابن ماجة فی باب موضع الازار این هو واما حدیث ابی سعید فاخرجه ابو داود وابن ماجة واما حدیث ابی هریرة فاخرجه الشیخان واما حدیث سمرة فاخرجه احمد واما حدیث ابی ذر فاخرجه مسلم وابو داود والترمذی والنسائی وابن ماجه واما حدیث عائشة فاخرجه البیهقی وفیه لا ینظر الله الی مسبل واما حدیث هبیب بن مغفل فاخرجه احمد باسناد جید وابو یعلی والطبرانی وهبیب بضم الهاء وفتح الموحدة مصغرا ومغفل بضم المیم وسکون المعجمة وکسر الفاء قال الذهبی فی التجرید قیل لوالد هبیب مغفل لانه اغفل سمة ابله **قوله** (حدیث ابن عمر حدیث حسن صحیح) اخرجه مالک والبخاری ومسلم والنسائی وابن ماجه **تنبیه** قال الحافظ فی الفتح فی هذه الاحادیث ان اسبال الازار للخیلاء کبیرة واما الاسبال لغیر الخیلاء فظاهر الاحادیث تحریمه ایضا لکن استدل بالتقیید فی هذه الاحادیث بالخیلاء علی ان الاطلاق فی الزجر الوارد فی ذم الاسبال محمول علی المقید هنا فلا یحرم الجر والاسبال اذا سلم من الخیلاء قال ابن عبد البر مفهومه ان الجر لغیر الخیلاء لا یلحقه الوعید الا ان جر القمیص وغیره من الثیاب مذموم علی کل حال وقال النووی الاسبال تحت الکعبین للخیلاء حرام فان کان لغیرها فهو مکروه وهکذا نص الشافعی علی الفرق بین الجر للخیلاء ولغیر الخیلاء قال والمستحب ان یکون الازار الی نصف الساق والجائز بلا کراهة ما تحته الی الکعبین وما نزل عن الکعبین ممنوع منع تحریم ان کان للخیلاء والا فمنع تنزیه لان الاحادیث الواردة فی الزجر عن الاسبال مطلقة فیجب تقییدها بالاسبال للخیلاء انتهی وقال ابن العربی لا یجوز للرجل ان یجاوز بثوبه کعبه ویقول لا اجره خیلاء لان النهی قد تناوله لفظا ولا یجوز لمن تناوله اللفظ حکما ان یقول لا امتثله لان تلک العلة لیست فی فانها دعوی غیر مسلمة بل اطالته ذیله دالة علی تکبره انتهی وحاصله ان الاسبال یستلزم جر الثوب وجر الثوب یستلزم الخیلاء ولو لم یقصد اللابس الخیلاء ویؤیده ما اخرجه احمد بن منیع من وجه آخر عن ابن عمر فی اثناء حدیث رفعه وایاک وجر الازار فان جر الازار من المخیلة واخرج الطبرانی من حدیث ابی امامة بینما نحن مع رسول الله صلی الله علیه وسلم اذ لحقنا عمرو بن زرارة الانصاری فی حلة ازار ورداء قد اسبل فجعل رسول الله صلی الله علیه وسلم یاخذ بناحیة ثوبه ویتواضع لله ویقول عبدک وابن عبدک وامتک حتی سمعها عمرو فقال یا رسول الله

ماجاء فی ذُیُول النساء حدثنا الحسن بن علی الخلّال ثنا عبد الرزاق ثنا مَعْمر عن ایوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من جَرَّ ثوبه خُیَلاء لم ینظر الله الیه یوم القیامة فقالت ام سلمة فکیف یصنع النساء بذیولهن قال یُرخِین شبرا فقالت اذاً تنکشِف اقدامُهن قال فیُرخینه ذِراعا لا یزِدن علیه هذا حدیث حسن صحیح وفی الحدیث رخصة للنساء فی جَرِّ الازار لانه یکون استر لهن حدثنا اسحاق بن منصور ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن علی بن زید عن ام الحسن ان ام سلمة حدثتهم ان النبی صلی الله علیه وسلم شبَّر لفاطمة شبرا من نطاقها

انی حمش الساقین فقال یا عمرو ان الله قد احسن کل شیء خلقه یا عمرو ان الله لا یحب المسبل الحدیث واخرجه احمد من حدیث عمرو نفسه لکن قال فی روایته عن عمرو بن فلان واخرجه الطبرانی ایضا فقال عن عمرو بن زرارة وفیه وضرب رسول الله صلی الله علیه وسلم باربع اصابع تحت رکبة عمرو فقال یا عمرو هذا موضع الازار ثم ضرب باربع اصابع تحت الاربع فقال یا عمرو هذا موضع الازار الحدیث ورجاله ثقات وظاهره ان عمرا المذکور لم یقصد باسباله الخیلاء وقد منعه من ذلک لکونه مظنته واخرج الطبرانی من حدیث الشرید الثقفی قال ابصر النبی صلی الله علیه وسلم رجلا قد اسبل ازاره فقال ارفع ازارک فقال انی احنف تصطک رکبتای قال ارفع ازارک فکل خلق الله حسن واخرجه مسدد وابوبکر بن ابی شیبة من طرق عن رجل من ثقیف لم یسم وفی آخره وذاک اقبح مما باساقک واما ما اخرجه ابن ابی شیبة عن ابن مسعود بسند جید انه کان یسبل ازاره فقیل له فی ذلک فقال انی حمش الساقین فهو محمول علی انه اسبله زیادة علی المستحب وهو ان یکون الی نصف الساق ولا یظن به انه جاوز به الکعبین والتعلیل یرشد الیه ومع ذلک فلعله لم تبلغه قصة عمرو بن زرارة والله اعلم واخرج النسائی وابن ماجة وصححه ابن حبان من حدیث المغیرة بن شعبة رایت رسول الله صلی الله علیه وسلم اخذ برداء سفیان بن سهیل وهو یقول یا سفیان لا تسبل فان الله لا یحب المسبلین. **(باب ما جاء فی ذیول النساء)** قال فی القاموس الذیل آخر کل شیء ومن الازار والثوب ما جُرّ **قوله** (یرخین) بضم اوله من الارخاء وهو الارسال ای یرسلن من ثیابهن (شبرا) ای من نصف الساقین (اذا) بالتنوین (فیرخینه) ای الذیل (لا یزدن علیه) ای علی قدر الذراع قال الطیبی المراد به الذراع الشرعی اذ هو اقصر من العرفی **تنبیه** اعلم ان حدیث ابن عمر هذا اخرجه البخاری فی صحیحه ولیست فیه زیادة فقالت ام سلمة فکیف یصنع النساء بذیولهن الخ قال الحافظ فی شرح حدیث ابی هریرة لا ینظر الله یوم القیامة الی من جر ازاره بطرا ما لفظه قوله من یتناول الرجال والنساء فی الوعید المذکور علی هذا الفعل المخصوص وقد فهمت ذلک ام سلمة رضی الله عنها فاخرج النسائی والترمذی وصححه من طریق ایوب عن نافع عن ابن عمر فقالت ام سلمة فکیف تصنع النساء بذیولهن فقال یرخین شبرا فقالت اذا تنکشف اقدامهن قال فیرخینه ذراعا لا یزدن علیه لفظ الترمذی وقد عزا بعضهم هذه الزیادة لمسلم فوهم فانها لیست عنده وکان مسلما اعرض عن هذه الزیادة للاختلاف فیها علی نافع فقد اخرجه ابوداود والنسائی وغیرهما من طریق عبید الله بن عمر عن سلیمان بن یسار عن ام سلمة واخرجه ابوداود من طریق ابی بکر بن نافع والنسائی من طریق ایوب بن موسی ومحمد بن اسحاق ثلاثتهم عن نافع عن صفیة بنت ابی عبید عن ام سلمة واخرجه النسائی من روایة یحیی بن ابی کثیر عن نافع عن ام سلمة نفسها وفیه اختلافات اخری ومع ذلک فله شاهد من حدیث ابن عمر اخرجه ابوداود من روایة ابی بکر الصدیق عن ابن عمر قال رخص رسول الله صلی الله علیه وسلم لامهات المومنین شبرا ثم استزدنه فزاد لهن شبرا فکن یرسلن الینا فنذرع لهن ذراعا وافادت هذه الروایة قدر الذراع الماذون فیه وانه شبران بشبر الید المعتدلة انتهی **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه النسائی (وفی الحدیث رخصة للنساء فی جر الازار لانه یکون استر لهن) قال الحافظ ان للرجال حالین حال استحباب وهو ان یقتصر بالازار علی نصف الساق وحال جواز وهو الی الکعبین وکذلک للنساء حالان حال استحباب وهو ما یزید علی ما هو جائز للرجال بقدر الشبر وحال جواز بقدر ذراع ویؤید هذا التفصیل فی حق النساء ما اخرجه الطبرانی فی الاوسط من طریق معتمر عن حمید عن انس ان النبی صلی الله علیه وسلم شبر لفاطمة من عقبها شبرا وقال هذا ذیل المراة واخرجه ابو یعلی بلفظ شبر من ذیلها شبرا او شبرین وقال لا تزدن علی هذا ولم یسم فاطمة قال الطبرانی تفرد به معتمر واو شک من الراوی والذی جزم بالشبر هو المعتمد ویؤیده ما اخرجه الترمذی من حدیث ام سلمة یعنی الذی یاتی بعد هذا **قوله** (عن علی بن زید) هو معروف بعلی بن زید بن جدعان ضعیف من الرابعة کذا فی التقریب قلت وقال الترمذی صدوق الا انه ربما رفع الشیء الذی یوقفه غیره یروی عن الحسن البصری وامه خیرة وخلق (عن ام الحسن) الحسن هذا هو البصری واسم امه خیرة قال فی التقریب خیرة ام الحسن البصری مولاة ام سلمة مقبولة من الثانیة (شبر) من التشبیر قال فی القاموس شبر تشبیرا قدر (لفاطمة شبرا) بکسر الشین هو ما بین اعلی الابهام واعلی الخنصر (من نطاقها) بکسر النون قال فی القاموس النطاق ککتاب شقة تلبسها المراة تشد وسطها فترسل

وروٰاه بعضهم عن حماد بن سلمة عن علی بن زید عن الحسن عن اُمّه عن ام سلمة **باب** ما جاء فی لُبس الصُّوف **حدثنا** احمد بن مَنیع ثنا اسمٰعیل بن ابراهیم ثنا ایوب عن حُمَید بن هلال عن ابی بُردة قال اخرجت الینا عائشة کساءً مُلبّدا و ازارا غلیظا فقالت قُبض رسول الله صلی الله علیه وسلم فی هذین وفی الباب عن علی وابن مسعود وحدیث عائشة حدیث حسن صحیح **حدثنا** علی بن حجر ثنا خلف بن خلیفة عن حُمَید الاعرج عن عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود عن النبی صلی الله علیه وسلم قال کان علی موسیٰ یوم کلّمه ربّه کساء صُوف و جُبّة صوف وکُمّة صوف و سراویل صوف وکانت نعلاه من جلد حمار میّت هذا حدیث غریب لا نعرفه الا من حدیث حُمَید الاعرج وحُمَید هو ابن علی الاعرج منکر الحدیث وحُمَید بن قیس الاعرج المکّی صاحب مجاهد ثقة الکُمّة القلنسوة الصغیرة **باب** ما جاء فی العمامة السَّوداء **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الرحمٰن بن مهدی عن حماد بن سلمة عن ابی الزُّبیر عن جابر قال دخل النبی صلی الله علیه وسلم مکة یوم الفتح وعلیه عمامة سوداء وفی الباب عن عمرو بن حُرَیث وابن عباس ورُکانة حدیث جابر حدیث حسن صحیح **باب** سدل العمامة بین الکتفین **حدثنا** هارون بن اسحاق الهمدانی ثنا یحییٰ بن محمد المدینی عن عبد العزیز بن محمد عن عبید الله بن عمر عن نافع عن ابن عُمر قال کان النبی صلی الله علیه وسلم اذا اعتمّ سدل عمامته بین کتفیه

الاعلیٰ علی الاسفل الی الارض والاسفل یجر علی الارض لیس لها حجزة ولا نیفق ولا ساقان انتهی والمعنی ان النبی صلی الله علیه وسلم قدّر لفاطمة رض ان ترخی قدر شبر من نطاقها قال النووی اجمعوا علی جواز الجر للنساء **قوله** (ورواه بعضهم عن حماد بن سلمة عن علی بن زید عن الحسن عن امه عن ام سلمة) علی ابن زید یروی عن الحسن البصری وعن امه ایضا فالظاهر انه روی هذا الحدیث عن ام الحسن بواسطة الحسن وعنها بلا واسطة ایضا ولم یحکم الترمذی علی هذا الحدیث بشیٔ من الصحة والضعف وفی سنده علی بن زید وقد عرفت حاله .

(**باب** ما جاء فی لبس الصوف) قال فی الصراح صوف پشم گوسپند قال ابن بطال کره مالک لبس الصوف لمن یجد غیره لما فیه من الشهرة بالزهد لان اخفاء العمل اولیٰ قال ولم ینحصر التواضع فی لبسه بل فی القطن وغیره ما هو بدون ثمنه **قوله** (کساء) بکسر الکاف هو ما یستر اعلی البدن والازار ما یستر اسفله (ملبدا) اسم مفعول من التلبید قال فی النهایة ای مرقعا وقال الحافظ فی الفتح قال المهلب یقال للرقعة التی یرقع بها القمیص لبدة وقال غیره التی ضرب بعضها فی بعض حتی تتراکب وتجتمع (قبض رسول الله صلی الله علیه وسلم فی هذین) ای فی هذین الثوبین وکانه اجابة لدعائه صلی الله علیه وسلم اللهم احینی مسکینا وامتنی مسکینا قال النووی فی امثال هذا الحدیث بیان ما کان علیه صلی الله علیه وسلم من الزهادة فی الدنیا والاعراض عن متاعها وملاذها فیجب علی الامة ان یقتدوا وان یقتفوا علی اثره فی جمیع سیره **قوله** (وفی الباب عن علی وابن مسعود) اما حدیث علی فاخرجه ابو یعلی ذکره المنذری فی الترغیب فی ترک الترفع فی اللباس تواضعا واقتداء باشرف الخلق محمد صلی الله علیه وسلم واما حدیث ابن مسعود فاخرجه الترمذی فی هذا الباب **قوله** (حدیث عائشة حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان **قوله** (ثنا خلف بن خلیفة) بن صاعد الاشجعی مولاهم ابو احمد الکوفی نزل واسط ثم بغداد صدوق اختلط باخره وادعی انه رای عمرو بن حریث الصحابی فانکر علیه ذلک ابن عیینة واحمد من الثامنة کذا فی التقریب (عن حمید الاعرج) الکوفی القاص الملائی یقال هو ابن عطاء او ابن علی او غیر ذلک ضعیف من السادسة **قوله** (وکمة صوف) بضم کاف وشدة میم هی القلنسوة الصغیرة **قوله** (هذا حدیث غریب الخ) واخرجه الحاکم وقال صحیح علی شرط البخاری قال المنذری توهم الحاکم ان حمید الاعرج هذا هو حمید بن قیس المکی وانما هو حمید بن علی وقیل ابن عمار احد المتروکین .

(**باب** ما جاء فی العمامة السوداء) **قوله** (وعلیه عمامة سوداء) فیه دلیل علی مشروعیة العمامة السوداء **قوله** (وفی الباب عن عمرو بن حریث وابن عباس ورکانة) اما حدیث عمرو بن حریث فاخرجه مسلم والترمذی وابو داود والنسائی وابن ماجة عنه قال رأیت النبی صلی الله علیه وسلم علی المنبر وعلیه عمامة سوداء قد ارخی طرفها بین کتفیه کما فی النیل واما حدیث ابن عباس وحدیث رکانة فلینظر من اخرجهما **قوله** (حدیث جابر حدیث حسن صحیح) واخرجه مسلم وابو داود والنسائی وابن ماجة .

(**باب** سدل العمامة بین الکتفین) ای ارسالها وارخائها بینهما ولم یقع هذا الباب فی بعض النسخ **قوله** (ثنا یحیی بن محمد المدینی) قال فی التقریب یحیی بن محمد بن عبد الله بن مهران المدنی مولی بنی نوفل یقال له الجاری بجیم وراء خفیفة صدوق یخطیٔ من کبار العاشرة **قوله** (اذا اعتم) بتشدید المیم ای لف العمامة علی راسه (سدل) ای ارسل وارخی (عمامته) ای طرفها الذی یسمی العلامة والعذبة (بین کتفیه) بالتثنیة والحدیث یدل علی استحباب ارخاء طرف العمامة بین الکتفین وقد ورد فی ارخاء العذبة احادیث علی انواع فمنها ما یدل علی ارخائها بین الکتفین کحدیث الباب وحدیث عمرو بن حریث رض الذی اشار الیه الترمذی فی الباب المتقدم وتقدم لفظه هناک وحدیث الحسن بن علی رض قال رأیت النبی صلی الله علیه وسلم علی المنبر وعلیه عمامة سوداء قد ارخی طرفها بین کتفیه اخرجه ابو داود علی ما فی عمدة القاری وحدیث عبد الاعلی بن عدی اخرجه ابو نعیم فی معرفة الصحابة من روایة اسمٰعیل بن عیاش عن عبد الله بن بشر عن عبد الرحمٰن بن عدی البهرانی عن اخیه

قال نافع وكان ابن عمر يسدل عمامته بين كتفيه قال عبيد الله ورأيت القاسم وسالما يفعلان ذلك هذا حديث غريب وفي الباب عن علي

عبد الاعلى بن عدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا علي بن ابي طالب يوم غدير خم فعممه وارخى عذبة العمامة من خلفه ثم قال هكذا فاعتموا الحديث وحديث عبد الله بن ياسر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب الى خيبر فعممه بعمامة سوداء ثم ارسلها من ورائه او قال على كتفه اليسرى اخرجه الطبراني وحسنه السيوطي وحديث جابر قال كان للنبي صلى الله عليه وسلم عمامة سوداء يلبسها في العيدين ويرخيها خلفه اخرجه ابن عدي وقال لا اعلم يرويه عن ابي الزبير غير الخزرمي وعنه حاتم بن اسمعيل وحديث ابي موسى ان جبرئيل نزل على النبي صلى الله عليه وسلم وعليه عمامة سوداء قد ارخى ذوائبه من ورائه اخرجه الطبراني **ومنها** ما يدل على ارخائها بين يدي المعتم ومن خلفه كحديث عبد الرحمن بن عوف يقول عممني رسول الله صلى الله عليه وسلم فسدلها من بين يدي ومن خلفي اخرجه ابو داود وفي اسناده شيخ مجهول وحديث عائشة اخرجه ابن ابي شيبة عن عروة عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عمم عبد الرحمن بن عوف بعمامة سوداء من قطن وافضل له من بين يديه مثل هذه وفي رواية عن نافع عن ابن عمر قال عمم رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عوف بعمامة سوداء كرابيس وارخاها من خلفه قدر اربع اصابع وقال هكذا فاعتم وحديث ثوبان ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اعتم ارخى عمامته بين يديه ومن خلفه اخرجه الطبراني في الاوسط وفيه الحجاج بن رشد وهو ضعيف **ومنها** ما يدل على ارخائها من الجانب الايمن كحديث ابي امامة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلما يولي واليا حتى يعممه ويرخي لها من جانبه الايمن نحو الاذن اخرجه الطبراني في الكبير وفي اسناده جميع بن ثوب وهو متروك **وقد استدل** على جواز ترك العذبة ابن القيم في الهدى بحديث جابر عند مسلم وابي داود والترمذي والنسائي وابن ماجة بلفظ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء بدون ذكر الذوابة قال فدل على ان الذوابة لم يكن يرخيها دائما بين كتفيه انتهى **وفيه** نظر اذ لا يلزم من عدم ذكر الذوابة في هذا الحديث عدمها في الواقع حتى يستدل به على انه صلى الله عليه وسلم لم يكن يرخي الذوابة دائما **واقوى** احاديث هذه الانواع كلها واصحها هو حديث عمرو بن حريث في ارخاء العذبة بين الكتفين قال العيني في العمدة قال شيخنا زين الدين ما المراد بسدل عمامته بين كتفيه هل المراد سدل الطرف الاسفل حتى تكون عذبة او المراد سدل الطرف الاعلى بحيث يغرزها ويرسل منها شيئا خلفه يحتمل كلا من الامرين ولم ار التصريح بكون المرخي من العمامة عذبة الا في حديث عبد الاعلى بن عدي وفيه وارخى عذبة العمامة من خلفه وتقدم وقال الشيخ مع ان العذبة الطرف كعذبة السوط وكعذبة اللسان اي طرفه فالطرف الاعلى يسمى عذبة من حيث اللغة وان كان مخالفا للاصطلاح العرفي الآن وفي بعض طرق حديث ابن عمر ما يقتضي ان الذي كان يرسله بين كتفيه من الطرف الاعلى رواه ابو الشيخ وغيره من رواية ابي عبد السلام عن ابن عمر قال قلت لابن عمر كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتم قال كان يدير كور العمامة على رأسه ويغرزها من ورائه ويرخي له ذوابة بين كتفيه انتهى **فائدة** قد اخرج الطبراني في الاوسط عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم عمم عبد الرحمن بن عوف فارسل من خلفه اربع اصابع او نحوها ثم قال هكذا فاعتم فانه اعرب واحسن قال السيوطي واسناده حسن واخرج ابن ابي شيبة ان عبد الله بن الزبير كان يعتم بعمامة سوداء قد ارخاها من خلفه نحوا من ذراع وروى سعد بن سعيد عن رشدين قال رأيت عبد الله بن الزبير يعتم بعمامة سوداء ويرخيها شبرا او اقل من شبر قال في السبل من آداب العمامة تقصير العذبة فلا تطول طولا فاحشا وقال النووي في شرح المهذب ارسال العذبة ارسالا فاحشا كارسال الثوب يحرم للخيلاء ويكره لغيره انتهى **فائدة اخرى** قال السيوطي في الحاوي في الفتاوى واما مقدار العمامة الشريفة فلم يثبت في حديث وقد روى البيهقي في شعب الايمان عن ابن سلام بن عبد الله بن سلام قال سالت ابن عمر كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتم قال كان يدير العمامة على راسه ويغرزها من ورائه ويرسل لها ذوابة بين كتفيه وهذا يدل على انها عدة اذرع والظاهر انها كانت نحو العشرة او فوقها بيسير انتهى قال الشوكاني ولا ادري ما هذا الظاهر الذي زعمه فان كان الظهور من هذا الحديث الذي ساقه باعتبار ما فيه من ذكر الادارة والغرز وارسال الذوابة فهذه الاوصاف تحصل في عمامة دون ثلاثة اذرع وان كان من غيره فما هو بعد اقراره بعدم ثبوت مقدارها في حديث انتهى وفي المرقاة قال الجزري في تصحيح المصابيح قد تتبعت الكتب وتطلبت من السير والتواريخ لاقف على قدر عمامة النبي صلى الله عليه وسلم فلم اقف على شيء حتى اخبرني من اثق به انه وقف على شيء من كلام النووي ذكر فيه انه كان له صلى الله عليه وسلم عمامة قصيرة وعمامة طويلة وان القصيرة كانت سبعة اذرع والطويلة اثني عشر ذراعا انتهى ذكره القاري وقال وظاهر كلام المدخل ان عمامته كانت سبعة اذرع مطلقا من غير تقييد بالقصير والطويل انتهى **قلت** لا بد لمن يدعي ان مقدار عمامته صلى الله عليه وسلم كان كذا وكذا من الذراع ان يثبته بدليل صحيح واما الادعاء المحض فليس بشيء **فائدة اخرى** قال في السبل من آداب العمامة ارسال العذبة بين الكتفين ويجوز تركها بالاصالة وقال النووي في شرح المهذب يجوز لبس العمامة بارسال طرفها وبغير ارساله ولا كراهة في واحد منهما ولم يصح في النهي عن ترك ارسالها شيء انتهى **فائدة اخرى** لم اجد في فضل العمامة حديثا مرفوعا صحيحا وكل ما جاء فيه فهي اما ضعيفة او موضوعة **فمنها** ما رواه القضاعي والديلمي في مسند الفردوس عن علي مرفوعا

ولا يصح حديث على من قبل اسناده **باب** ما جاء فی كراهية خاتم الذهب **حدثنا** سلمة بن شبيب والحسن بن على الخلال وغير واحد قالوا ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهری عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه عن على بن ابی طالب قال نهانی رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التختم بالذهب وعن لباس القسی وعن القراءة فی الركوع والسجود وعن لبس المعصفر هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** يوسف بن حماد المعنی البصری ثنا عبد الوارث بن سعيد عن ابی التياح ثنا حفص الليثی قال اشهد على عمران بن حصين انه ثنا انه قال نهی رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التختم بالذهب وفی الباب عن على وابن عمر وابی هريرة ومعاوية حديث عمران حديث حسن صحيح وابو التياح اسمه يزيد بن حميد **باب** ما جاء فی خاتم الفضة **حدثنا** قتيبة وغير واحد عن عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن انس قال كان خاتم النبی صلى الله عليه وسلم من ورق وكان فصه حبشيا وفی الباب عن ابن عمر وبريدة هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه **باب** ما جاء ما يستحب من فص الخاتم **حدثنا** محمود بن غيلان ثنا حفص بن عمر بن عبيد الطنافسی ثنا زهير ابو خيثمة عن حميد عن انس قال كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة فصه منه

العمائم تيجان العرب والاحتباء حيطانها وجلوس المومن فی المسجد رباطه قال فی المقاصد ضعيف واخرج البيهقی معناه من قول الزهری **ومنها** حديث عليكم بالعمائم فانها سيما الملئكة وارخوها خلف ظهوركم اخرجه ابن عدی والبيهقی فی الخلاصة وهو موضوع وقال فی اللآلی لا يصح وقال له طريق آخر عن ابن عباس اخرجه الحاكم فی المستدرك **ومنها** ما رواه ابن عساكر والديلمی عن ابن عمر مرفوعا صلاة تطوع او فريضة بعمامة تعدل خمسا وعشرين صلاة بلا عمامة وجمعة بعمامة تعدل سبعين جمعة بلا عمامة قال المناوی قال ابن حجر موضوع وكذلك قال الشوكانی فی كتابه الفوائد المجموعة فی الاحاديث الموضوعة وفی الباب روايات اخری ذكرها الشوكانی وغيره فی موضوعاتهم **قوله** (هذا حديث غريب) لم يحكم الترمذی على هذا الحديث بشیء من الصحة والضعف والظاهر انه حسن ويعضده حديث عمرو بن حريث عند مسلم وغيره الذی اشار اليه الترمذی فی الباب الذی قبله **قوله** (وفی الباب عن على) لينظر من اخرجه (**باب** ما جاء فی كراهية خاتم الذهب) الخاتم بفتح التاء وكسرها هما لغتان وافصحتان وفيه لغات اخری **قوله** (عن التختم بالذهب) ای عن لبس خاتم الذهب وهذا النهی للرجال لا للنساء فان الذهب حرام عليهم لا عليهن (وعن لباس القسی) تقدم ضبط القسی ومعناه فی باب كراهية المعصفر للرجال (وعن القراءة فی الركوع والسجود) لان الركوع موضع التسبيح وكذا السجود (وعن لبس المعصفر) هو المصبوغ بالعصفر واستدل به من قال بتحريم لبس الثوب المصبوغ بالعصفر وقد تقدم الكلام فی هذه المسئلة فی باب كراهية المعصفر للرجال **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) اخرجه الجماعة الا البخاری وابن ماجة وقد تقدم هذا الحديث فی باب النهی عن القراءة فی الركوع والسجود **قوله** (حدثنا يوسف بن حماد المعنی) بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر النون وبياء النسبة **قوله** (اشهد على عمران بن حصين انه ثنا) اراد حفص بقوله اشهد على عمران التاكيد للرواية (نهی رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التختم بالذهب) قال النووی فی شرح مسلم اجمع المسلمون على اباحة خاتم الذهب للنساء واجمعوا على تحريمه على الرجال الا ما حكی عن ابی بكر بن عمر بن محمد بن حزم انه اباحه وعن بعض انه مكروه لا حرام وهذان النقلان باطلان وقائلهما محجوج بهذه الاحاديث التی ذكرها مسلم مع اجماع من قبله على تحريمه مع قوله صلى الله عليه وسلم فی الذهب والحرير ان هذين حرام على ذكور امتی حل لاناثها انتهی **قوله** (وفی الباب عن على وابن عمر وابی هريرة ومعاوية) اما حديث على فقد تقدم آنفا فالظاهر انه اشار الى ما اخرجه عنه احمد وابو داود والنسائی ان النبی صلى الله عليه وسلم اخذ حريرا فجعله فی يمينه واخذ ذهبا فجعله فی شماله ثم قال ان هذين حرام على ذكور امتی واما حديث ابن عمر فاخرجه الشيخان واما حديث ابی هريرة فاخرجه مسلم واما حديث معاوية فاخرجه ابو داود **قوله** (حديث عمران حديث حسن صحيح) واخرجه احمد (**باب** ما جاء فی خاتم الفضة) **قوله** (من ورق) بفتح الواو وكسر الراء ای فضة (وكان فصه حبشيا) ووقع فی رواية اخری لانس وكان فصه منه ای من الورق قال الحافظ فی الفتح لا يعارضه قوله فی رواية اخری وكان فصه حبشيا لانه اما ان يحمل على التعدد وحينئذ فمعنی قوله حبشيا ای كان حجرا من بلاد الحبشة او على لون الحبشة (وكان جزعا او عقيقا لان ذلك قد يوتی به من بلاد الحبشة **ويحتمل** ان يكون هو الذی فصه منه ونسب الى الحبشة لصفة فيه اما الصياغة او النقش انتهی **قوله** (وفی الباب عن ابن عمر وبريدة) اما حديث ابن عمر فاخرجه الشيخان واما حديث بريدة فاخرجه الترمذی فی اواخر اللباس واخرجه ايضا ابو داود والنسائی **قوله** (هذا حديث حسن صحيح الخ) قال الحافظ اخرجه مسلم واصحاب السنن (**باب** ما جاء ما يستحب من فص الخاتم) قال الجوهری الفص بفتح الفاء والعامة تكسرها واثبتها غيره لغة وزاد بعضهم الضم وعليه جری ابن مالك فی المثلث وقال فی القاموس الفص للخاتم مثلثة والكسر غير لحن ووهم الجوهری انتهی **قوله** (ثنا حفص بن عمر بن عبيد الطنافسی) الكوفی ثقة من العاشرة (ثنا زهير ابو خيثمة) هو ابن معاوية بن حديج بضم مهملة وفتح دال مهملة وبجيم (عن حميد) هو ابن ابی حميد الطويل **قوله** (فصه) ای فص الخاتم (منه) ای من الفضة وتذكيره لانه بتاويل الورق وقيل الضمير راجع الى ما صنع منه الخاتم وهو الفضة وهو بعيد ويمكن ان تكون من فی منه للتبعيض والضمير للخاتم ای فصه بعض من الخاتم بخلاف ما اذا كان حجرا فانه منفصل

هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه **باب** ما جاء في لبس الخاتم في اليمين **حدثنا** محمد بن عبيد المحاربي ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم صنع خاتما من ذهب فتختم به في يمينه ثم جلس على المنبر فقال إني كنت اتخذت هذا الخاتم في يميني ثم نبذه ونبذ الناس خواتيمهم وفي الباب عن علي وجابر وعبد الله بن جعفر وابن عباس وعائشة وأنس وحديث ابن عمر حديث حسن صحيح وقد روي هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر نحو هذا من غير هذا الوجه ولم يذكر فيه أنه تختم في يمينه **حدثنا** محمد بن حميد الرازي ثنا جرير عن محمد بن إسحاق عن الصلت بن عبد الله بن نوفل

عنه مجاور له وفي رواية أبي داود من طريق زهير بن معاوية عن حميد عن أنس كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من فضة كله قال الحافظ فهذا نص في أنه كله من فضة وأما ما أخرجه أبو داود والنسائي من طريق إياس بن الحارث بن معيقيب عن جده قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من حديد ملويا عليه فضة فربما كان في يدي قال وكان معيقيب على خاتم النبي صلى الله عليه وسلم يعني كان أمينا عليه فيحمل على التعدد وقد أخرج له ابن سعد شاهدا مرسلا عن مكحول أن خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم كان من حديد ملويا عليه فضة غير أن فصه باد وآخر مرسلا عن إبراهيم النخعي مثله دون ما في آخره وثالثا من رواية سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص أن خالد بن سعيد يعني ابن العاص أتى وفي يده خاتم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا اطرحه فطرحه فإذا خاتم من حديد ملوي عليه فضة قال فما نقشه قال محمد رسول الله قال فأخذه فلبسه ومن وجه آخر عن سعيد بن عمرو المذكور أن ذلك جرى لعمرو بن سعيد أخي خالد بن سعيد انتهى كلام الحافظ

قوله (هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه) وأخرجه البخاري وأبو داود والنسائي.

(**باب** ما جاء في لبس الخاتم في اليمين) **اعلم** أنه قد وردت الأحاديث في التختم في اليمين وفي التختم في اليسار وقد اختلف أهل العلم في الجمع بين هذه الأحاديث المختلفة **فجنحت** طائفة إلى استواء الأمرين وجمعوا بذلك بين مختلف الأحاديث وإلى ذلك أشار أبو داود حيث ترجم **باب** التختم في اليمين واليسار ثم أورد الأحاديث مع اختلافها في ذلك بغير ترجيح وقال البيهقي في الأدب **يجمع** بين هذه الأحاديث بأن الذي لبسه في يمينه هو خاتم الذهب كما صرح به في حديث ابن عمر والذي لبسه في يساره هو خاتم الفضة وأما رواية الزهري عن أنس التي فيها التصريح بأنه كان من فضة ولبسه في يمينه فكأنها خطأ فقد تقدم أن الزهري وقع له وهم في الخاتم الذي طرحه النبي صلى الله عليه وسلم وأنه وقع في روايته أنه الذي كان من فضة وأن الذي في رواية غيره أنه الذي كان من ذهب فعلى هذا فالذي كان لبسه في يمينه هو الذهب انتهى ملخصا **وجمع** غيره بأنه لبس الخاتم أولا في يمينه ثم حوله إلى يساره واستدل له بما أخرجه أبو الشيخ وابن عدي من رواية عبد الله بن عطاء عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم تختم في يمينه ثم إنه حوله في يساره قال الحافظ فلو صح هذا لكان قاطعا للنزاع ولكن سنده ضعيف انتهى وأخرج ابن سعد من طريق جعفر بن محمد عن أبيه قال طرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه الذهب ثم تختم خاتما من ورق فجعله في يساره وهذا مرسل أو معضل وقد جمع البغوي في شرح السنة بذلك وأنه تختم أولا في يمينه ثم تختم في يساره وكان ذلك آخر الأمرين وتعقبه الطبري بأن ظاهره النسخ وليس ذلك مراده بل الإخبار بالواقع اتفاقا **قال** الحافظ ويظهر لي أن ذلك يختلف باختلاف القصد فإن كان اللبس للتزين به فاليمين أفضل وإن كان للتختم به فاليسار أولى لأنه كالمودع فيها ويحصل تناوله منها باليمين وكذا وضعه فيها ويترجح التختم في اليمين مطلقا لأن اليسار آلة الاستنجاء فيصان الخاتم إذا كان في اليمين عن أن تصيبه النجاسة ويترجح التختم في اليسار بما أشرت إليه من التناول انتهى وقال النووي في شرح مسلم أجمع الفقهاء على جواز التختم في اليمين وعلى جوازه في اليسار ولا كراهة في واحدة منهما واختلفوا أيتهما أفضل فتختم كثيرون من السلف في اليمين وكثيرون في اليسار واستحب مالك اليسار وكره اليمين وفي مذهبنا وجهان لأصحابنا الصحيح أن اليمين أفضل لأنه زينة واليمين أشرف وأحق بالزينة والإكرام انتهى

قوله (حدثنا محمد بن عبيد) بن محمد بن واقد المحاربي الكندي أبو جعفر النحاس الكوفي صدوق من العاشرة **قوله** (صنع خاتما) أي أمر بصنعه فصنع له (من ذهب) أي ابتداء قبل تحريم الذهب على الرجال (ثم نبذه الخ) وهذا يحتمل أن يكون كرهه من أجل المشاركة أو لما رأى من زهوهم بلبسه ويحتمل أن يكون لكونه من ذهب وصادف وقت تحريم لبس الذهب على الرجال ويؤيد هذا رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر عند البخاري بلفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس خاتما من ذهب فنبذه فقال لا ألبسه أبدا وحديث ابن عمر هذا كذا رواه الترمذي مختصرا وزاد البخاري من طريق عبيد الله عن نافع وقال لا ألبسه أبدا ثم اتخذ خاتما من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة **قوله** (وفي الباب عن علي وجابر وعبد الله بن جعفر الخ) أما حديث علي فأخرجه أبو داود والنسائي والترمذي في الشمائل وابن حبان في صحيحه عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه وأما حديث جابر فأخرجه الترمذي في الشمائل قال الحافظ بسند لين وأما حديث عبد الله بن جعفر وحديث ابن عباس فأخرجهما الترمذي في هذا الباب وأما حديث عائشة فأخرجه البزار بسند لين وأبو الشيخ بسند حسن قاله الحافظ في الفتح وأما حديث أنس فأخرجه مسلم عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتم فضة في يمينه فيه فص حبشي كان يجعل فصه مما يلي كفه وفي الباب أيضا عن أبي أمامة عند الطبراني بسند ضعيف وعن أبي هريرة عند الدارقطني في غرائب مالك بسند

قال رأیت ابن عباس یتختّم فی یمینه ولا إخاله الا قال رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم یتختّم فی یمینه قال محمد بن اسمعیل حدیث محمد بن اسحاق عن الصلت بن عبد الله بن نوفل حدیث حسن صحیح **حدثنا** قُتَیبة ثنا حاتم بن اسمعیل عن جعفر بن محمد عن أبیه قال کان الحسن والحسین یتختمان فی یسارهما هذا حدیث صحیح **حدثنا** احمد بن مَنیع ثنا یزید بن هارون عن حماد بن سَلَمة قال رأیت ابن ابی رافع یتختم فی یمینه فسألته عن ذلك فقال رأیت عبد الله بن جعفر یتختم فی یمینه وقال کان النبی صلی الله علیه وسلم یتختم فی یمینه قال محمد وهذا اصح شیء روی عن النبی صلی الله علیه وسلم فی هذا الباب **باب** ما جاء فی نقش الخاتم **حدثنا** محمد بن بشار ومحمد بن یحیی وغیر واحد قالوا ثنا محمد بن عبد الله الانصاری ثنی أبی عن ثمامة عن انس بن مالك قال کان نقش خاتم النبی صلی الله علیه وسلم ثلاثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر ولم یقل محمد بن یحیی فی حدیثه ثلاثة اسطر وفی الباب عن ابن عمر حدیث انس حدیث حسن صحیح غریب **حدثنا** الحسن بن علی الخلال

ساقط قاله الحافظ فی الفتح **قوله** (وحدیث ابن عمر حدیث حسن صحیح) واخرجه ابن سعد واصله فی الصحیحین **قوله** (ثنا جریر) هو ابن عبد الحمید (عن محمد بن اسحاق) هو امام المغازی (عن الصلت بن عبد الله بن نوفل) بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمی روی عن ابن عباس وعنه الزهری وابن اسحق وغیرهما وثقه ابن حبان وقال الزبیر بن بکار کان فقیها عابدا کذا فی الخلاصة وتهذیب التهذیب **قوله** (ولا اخاله) بکسر الهمزة قال فی القاموس خال الشیء یخال خیلاً وخیلةً ویکسران وخالا وخیلا لا محرکة ومخیلةً ومخالةً وخیلولةً ظنّه وتقول فی مستقبله إخال بکسر الالف وتفتح فی لغیة انتهی **قوله** (قال محمد بن اسمعیل) یعنی الامام البخاری رح (حدیث محمد بن اسحاق عن الصلت بن عبد الله بن نوفل حدیث حسن صحیح) وفی بعض النسخ حسن فقط ولیس فیه صحیح والحدیث اخرجه ابو داود وللطبرانی من وجه آخر عن ابن عباس کان النبی صلی الله علیه وسلم یتختم فی یمینه وفی سنده لین قاله الحافظ فی الفتح **قوله** (ثنا حاتم بن اسمعیل) هو المدنی (عن جعفر بن محمد) هو المعروف بالصادق (عن ابیه) هو محمد بن علی بن الحسین بن علی بن ابی طالب ابو جعفر الباقر ثقة فاضل من الرابعة کذا فی التقریب **قوله** (کان الحسن والحسین یتختمان فی یسارهما) هذا الاثر لا یناسب الباب ولو زاد الترمذی فی ترجمة الباب لفظ والیسار بعد قوله فی الیمین لطابقه هذا الاثر ایضا **قوله** (هذا حدیث صحیح) واخرجه البیهقی فی الادب من طریق ابی جعفر الباقر قال کان النبی صلی الله علیه وسلم وابو بکر وعمر وعلی والحسن والحسین یتختمون فی الیسار ذکره الحافظ فی الفتح **قوله** (رأیت ابن ابی رافع) هو عبد الرحمن بن ابی رافع ویقال ابن فلان بن ابی رافع روی عن عبد الله بن جعفر وعن عمه عن ابی رافع وعن عمته سلمی عن ابی رافع وعنه حماد بن سلمة قال اسحق ابن منصور عن ابن معین صالح له عند الترمذی فی التختم فی الیمین واخر حدیث فی دعاء الکرب کذا فی تهذیب التهذیب (فقال رأیت عبد الله بن جعفر) ابن ابی طالب الهاشمی احد الاجواد ولد بارض الحبشة وله صحبة کذا فی التقریب (کان النبی صلی الله علیه وسلم یتختم فی یمینه) ای یلبس الخاتم فی خنصر یده الیمنی **قوله** (قال محمد) یعنی الامام البخاری رح (وهذا اصح شیء روی عن النبی صلی الله علیه وسلم فی هذا الباب) واخرجه احمد وابن ماجة ؛

(**باب** ما جاء فی نقش الخاتم) **قوله** (ومحمد بن یحیی) هو الامام الحافظ الذهلی (ثنا محمد بن عبد الله الانصاری) هو محمد بن عبد الله بن المثنی الانصاری (ثنی ابی) ای عبد الله بن المثنی الانصاری (عن ثمامة) هو ابن عبد الله بن انس بن مالك الانصاری **قوله** (کان نقش خاتم النبی صلی الله علیه وسلم ثلاثة اسطر) قال ابن بطال لیس کون نقش الخاتم ثلاثة اسطر او سطرین افضل من کونه سطرا واحدا قال الحافظ قد یظهر اثر الخلاف من انه اذا کان سطرا واحدا یکون الفص مستطیلا لضرورة کثرة الاحرف فاذا تعددت الاسطر امکن کونه مربعا او مستدیرا وکل منهما اولی من المستطیل انتهی (محمد سطر ورسول سطر والله سطر) قال الحافظ هذا ظاهره انه لم یکن فیه زیادة علی ذلك لکن اخرج ابو الشیخ فی اخلاق النبی صلی الله علیه وسلم من روایة عرعرة بن البرند عن عزرة بن ثابت عن ثمامة عن انس قال کان فص خاتم النبی صلی الله علیه وسلم حبشیا مکتوبا علیه لا اله الا الله محمد رسول الله وعرعرة ضعفه ابن المدینی وزیادته هذه شاذة قال وظاهره ایضا انه کان علی هذا الترتیب لکن لم تکن کتابته علی السیاق العادی فان ضرورة الاحتیاج الی ان یختم به یقتضی ان تکون الاحرف المنقوشة مقلوبة لیخرج الختم مستویا واما قول بعض الشیوخ ان کتابته کانت من اسفل الی فوق یعنی ان الجلالة فی اعلی الاسطر الثلاثة ومحمد فی اسفلها فلم ار التصریح بذلك فی شیء من الاحادیث بل روایة الاسماعیلی یخالف ظاهرها ذلك فانه قال فیها محمد سطر والسطر الثانی رسول والسطر الثالث الله ولك ان تقرأ محمد بالتنوین ورسول بالتنوین وعدمه والله بالرفع والجر انتهی **قوله** (وفی الباب عن ابن عمر) اخرجه الشیخان عنه قال اتخذ رسول الله صلی الله علیه وسلم خاتما من ورق وکان فی یده ثم کان بعد فی ید ابی بکر ثم کان بعد فی ید عمر ثم کان بعد فی ید عثمان حتی وقع فی بئر اریس نقشه محمد رسول الله **قوله** (حدیث انس حدیث حسن صحیح غریب) واخرجه البخاری **قوله** (لا تنقشوا علیه) فی روایة الشیخین فلا ینقشن احد علی نقشه وفی حدیث ابن عمر عند مسلم لا ینقش احد علی نقش خاتمی هذا قال النووی سبب النهی انه صلی الله علیه وسلم انما اتخذ الخاتم ونقش فیه لیختم به کتبه الی ملوك العجم وغیرهم فلو نقش غیره مثله لدخلت المفسدة وحصل الخلل قال وفی الحدیث جواز نقش الخاتم

ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن ثابت عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع خاتما من ورق فنقش فيه محمد رسول الله ثم قال لا تنقشوا عليه هذا حديث حسن صحيح ومعنى قوله لا تنقشوا عليه نهى ان ينقش احد على خاتمه محمد رسول الله **حدثنا** اسحاق بن منصور ثنا سعيد بن عامر والحجاج بن منهال قالا ثنا همام عن ابن جريج عن الزهرى عن انس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء نزع خاتمه هذا حديث حسن صحيح غريب **باب ما جاء فى الصورة حدثنا** احمد بن منيع ثنا روح بن عبادة ثنا ابن جريج ثنى ابو الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصورة فى البيت

وجواز نقش اسم الله تعالى هذا مذهبنا ومذهب سعيد بن المسيب ومالك والجمهور وعن ابن سيرين وبعضهم كراهة نقش اسم الله تعالى وهذا ضعيف انتهى قال الحافظ وقد اخرج ابن ابى شيبة بسند صحيح عن ابن سيرين انه لم يكن يرى باسا ان يكتب الرجل فى خاتمه حسبى الله ونحوها فهذا يدل على ان الكراهة عنه لم يثبت ويمكن الجمع بان الكراهة حيث يخاف عليه حمله للجنب والحائض والاستنجاء بالكف التى هو فيها والجواز حيث حصل الامن من ذلك فلا تكون الكراهة لذلك بل من جهة ما يعرض لذلك انتهى قال النووى قال العلماء وله ان ينقش عليه اسم نفسه او ان ينقش عليه كلمة حكمة وان ينقش ذلك مع ذكر الله تعالى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (ثنا سعيد بن عامر) الضبعى ابو محمد البصرى ثقة صالح وقال ابو حاتم ربما وهم من التاسعة (والحجاج بن منهال) الانماطى ابو محمد السلمى مولاهم البصرى ثقة فاضل من التاسعة (ثنا همام) هو ابن يحيى الازدى العوذى **قوله** (اذا دخل الخلاء) اى اراد دخوله (نزع) اى اخرج من اصبعه (خاتمه) قال القارى فى المرقاة لان نقشه محمد رسول الله وفيه دليل على وجوب تنحية المستنجى اسم الله واسم رسوله والقرآن كذا قاله الطيبى قال الابهرى وكذا سائر الرسل وقال ابن حجر استفيد منه انه يندب لمريد التبرز ان ينحى كل ما عليه معظم من اسم الله تعالى او نبى او ملك فان خالف كره انتهى وهذا هو الموافق لمذهبنا انتهى كلام القارى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) قال الحافظ فى التلخيص حديث انه صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء وضع خاتمه اخرجه اصحاب السنن وابن حبان والحاكم من حديث الزهرى عن انس به قال النسائى هذا حديث غير محفوظ وقال ابو داود منكر وذكر الدارقطنى الاختلاف فيه واشار الى شذوذه وصححه الترمذى وقال النووى هذا مردود عليه قاله فى الخلاصة وقال المنذرى الصواب عندى تصحيحه فان رواته ثقات اثبات وتبعه ابو الفتح القشيرى فى آخر الاقتراح وعلته انه من رواية همام عن ابن جريج عن الزهرى عن انس ورواته ثقات لكن لم يخرج الشيخان رواية همام عن ابن جريج وابن جريج قيل لم يسمعه من الزهرى وانما رواه عن زياد بن سعد عن الزهرى بلفظ آخر وقد رواه مع همام مع ذلك مرفوعا يحيى بن الضريس البجلى ويحيى بن المتوكل واخرجهما الحاكم والدارقطنى وقد رواه عمرو بن عاصم وهو من الثقات عن همام موقوفا على انس واخرج له البيهقى شاهدا واشار الى ضعفه ورجاله ثقات ورواه الحاكم ايضا ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خاتما نقشه محمد رسول الله فكان اذا دخل الخلاء وضعه وله شاهد من حديث ابن عباس رواه الجوزقانى فى الاحاديث الضعيفة وينظر فى سنده فان رجاله ثقات الا محمد بن ابراهيم الرازى فانه متروك انتهى كلام الحافظ ﴿**باب** ما جاء فى الصورة﴾ المراد بيان حكمها من جهة مباشرة صنعتها ثم من جهة استعمالها واتخاذها **قوله** (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصورة فى البيت) اى عن اتخاذها وادخالها فيه لان الملئكة لا تدخل بيتا فيه كلب ولا تصاوير كما فى حديث ابى طلحة عند الشيخين والمراد بالبيت المكان الذى يستقر فيه الشخص سواء كان بناء او خيمة ام غير ذلك قال النووى فى شرح مسلم قال اصحابنا وغيرهم من العلماء تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم وهو من الكبائر لانه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد المذكور فى الاحاديث وسواء صنعه لما يمتهن او لغيره فصنعته حرام بكل حال لان فيه مضاهاة بخلق الله تعالى وسواء ما كان فى ثوب او بساط او درهم او دينار او فلس او اناء او حائط او غيرها واما تصوير صورة الشجر ورحال الابل وغير ذلك مما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام هذا حكم نفس التصوير واما اتخاذ المصور فيه صورة حيوان فان كان معلقا على حائط او ثوبا ملبوسا او عمامة ونحو ذلك مما لا يعد ممتهنا فهو حرام وان كان فى بساط يداس ومخدة ووسادة ونحوها مما يمتهن فليس بحرام ولا فرق فى هذا كله بين ما له ظل وما لا ظل له هذا تلخيص مذهبنا فى المسئلة وبمعناه قال جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وهو مذهب الثورى ومالك وابى حنيفة وغيرهم وقال بعض السلف انما ينهى عما كان له ظل ولا باس بالصور التى ليس لها ظل وهذا مذهب باطل فان الستر الذى انكر النبى صلى الله عليه وسلم الصورة فيه لا يشك احد انه مذموم وليس لصورته ظل مع باقى الاحاديث المطلقة فى كل صورة وقال الزهرى النهى فى الصورة على العموم وكذلك استعمال ما هى فيه ودخول البيت الذى هى فيه سواء كانت رقما فى ثوب او غير رقم وسواء كانت فى حائط او ثوب او بساط ممتهن او غير ممتهن عملا بظاهر الاحاديث لا سيما حديث النمرقة الذى ذكره مسلم وهذا مذهب قوى وقال آخرون يجوز منها ما كان رقما فى ثوب سواء امتهن ام لا وسواء علق فى حائط ام لا وكرهوا ما كان له ظل او كان مصورا فى الحيطان وشبهها سواء كان رقما او غيره واحتجوا بقوله فى بعض احاديث الباب الا ما كان رقما فى ثوب وهذا مذهب القاسم بن محمد واجمعوا على منع ما كان له ظل ووجوب تغييره انتهى كلام

ونهى ان يُصنع ذلك وفى الباب عن على و ابى طلحة وعائشة وابى هريرة وابى ايوب حديث جابر حديث حسن صحيح **حدثنا** اسحاق بن موسى الانصارى ثنا معن ثنا مالك عن ابى النضر عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة انه دخل على ابى طلحة الانصارى يعوده فوجد عنده سهل ابن حُنَيف قال فدعى ابو طلحة انسانا يَنزِع نَمَطًا تحته فقال له سهل لِمَ تنزعه قال لان فيها تصاوير وقال فيه النبى صلى الله عليه وسلم ما قد علمت قال سهل اولم يقل الا ما كان رَقمًا فى ثوب قال بلى ولكنه اَطيَبُ لنفسى هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء فى المُصَوِّرِين **حدثنا** قُتَيبة ثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عِكرِمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صَوَّرَ صُورةً عَذَّبَه الله حتى يَنفُخ فيها يعنى الروح وليس بنافخ فيها

النووى **قلت** قال ابن العربى ان الصورة التى لا ظل لها اذا بقيت على هيئتها حرمت سواء كانت مما يمتهن ام لا وان قطع رأسها او فرقت هيئتها جاز انتهى وهذا القول هو الاحوط عندى وهو المنقول عن الزهرى وقواه النووى كما عرفت آنفا وقال ابن عبد البر انه اعدل الاقوال **فائدة** روى البخارى عن عائشة قالت كنت العب بالبنات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان لى صواحب يلعبن معى وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل ينقمعن منه فيسربهن الى فيلعبن معى قال الحافظ استدل بهذا الحديث على جواز اتخاذ صور البنات واللعب من اجل لعب البنات بهن وخص ذلك من عموم النهى عن اتخاذ الصور وبه جزم عياض ونقله عن الجمهور وانهم اجازوا بيع اللعب للبنات لتدريبهن من صغرهن على امر بيوتهن واولادهن قال وذهب بعضهم الى انه منسوخ واليه مال ابن بطال وحكى عن ابن ابى زيد عن مالك انه كره ان يشترى الرجل لابنته الصور ومن ثم رجح الداودى انه منسوخ وقد ترجم ابن حبان لصغار النساء اللعب باللعب وترجم له النسائى اباحة الرجل لزوجته اللعب بالبنات فلم يقيد بالصغر وفيه نظر قال البيهقى بعد تخريجه ثبت النهى عن اتخاذ الصور فيحمل على ان الرخصة لعائشة فى ذلك كان قبل التحريم وبه جزم ابن الجوزى وقال المنذرى ان كانت اللعب كالصورة فهو قبل التحريم والا فقد يسمى ما ليس بصورة لعبة وبهذا اجزم الحليمى فقال ان كانت صورة كالوثن لم يجز والا جاز انتهى **قلت** قول الحليمى هو المختار عندى والله تعالى اعلم **قوله** (وفى الباب عن على وابى طلحة وعائشة وابى هريرة وابى ايوب) اما حديث على فاخرجه ابوداود والنسائى وابن حبان فى صحيحه عنه مرفوعا لا تدخل الملئكة بيتا فيه صورة ولا جنب ولا كلب قال المنذرى كلهم من رواية عبد الله بن يحيى قال البخارى فيه نظر واما حديث ابى طلحة فاخرجه الترمذى فى هذا الباب واما حديث عائشة فاخرجه الشيخان وعنها فى الباب احاديث واما حديث ابى هريرة فاخرجه الترمذى فى باب ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة ولا كلب من ابواب الاستيذان والادب واما حديث ابى ايوب فلينظر من اخرجه **قوله** (يعوده) اى لعيادته فى مرضه (فوجد عنده) اى عند ابى طلحة (سهل بن حنيف) بصيغة التصغير (ينزع نمطا تحته) اى يخرج نمطا كان تحته والنمط بفتح النون والميم وهو ظهارة الفراش وقيل ظهر الفراش ويطلق ايضا على بساط لطيف له خمل يجعل على الهودج وقد يجعل سترا (لم تنزعه) اى لاى سبب تخرجه من تحتك (لان فيها) و فى رواية مالك فى الموطا لان فيه بتذكير الضمير وهو الظاهر اى فى ذلك النمط (ما قد علمت) اى من ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة (الا ما كان رقما) بالفتح اى نقشا قال النووى يحتج به من يقول باباحة ما كان رقما مطلقا وجوابنا وجواب الجمهور عنه انه محمول على رقم على صورة الشجر وغيره مما ليس بحيوان وقد قدمنا ان هذا جائز عندنا انتهى وقال الحافظ فى الفتح قال ابن العربى حاصل ما فى اتخاذ الصور انها ان كانت ذات اجسام حرم بالاجماع وان كانت رقما فاربعة اقوال الاول يجوز مطلقا على ظاهر قوله فى حديث الباب الا رقما فى ثوب الثانى المنع مطلقا حتى الرقم الثالث ان كانت الصورة باقية الهيئة قائمة الشكل حرم وان قطعت الراس او تفرقت الاجزاء جاز قال وهذا هو الاصح الرابع ان كان مما يمتهن جاز وان كان معلقا لم يجز انتهى وقد حكم ابن عبد البر على القول الثالث بانه اعدل الاقوال كما فى التعليق الممجد (قال بلى) اى قد قال ذلك (اطيب لنفسى) اى اطهر للتقوى واختيار الاولى **واستدل** بهذا الحديث على ان التصاوير اذا كانت فى فراش او بساط او وسادة فلا باس بها قال محمد فى موطاه بعد رواية هذا الحديث بلفظه وبهذا ناخذ ما كان فيه من تصاوير من بساط يبسط او فراش يفرش او وسادة فلا باس بذلك انما يكره من ذلك فى الستر وما ينصب نصبا وهو قول ابى حنيفة والعامة من فقهائنا انتهى **قلت** فى الاستدلال بهذا الحديث على هذا المطلوب نظر من وجهين الاول ان المراد بقوله الا ما كان رقما فى ثوب تصوير غير الحيوان جمعا بين الاحاديث كما صرح به النووى والثانى انه لو كان المراد مطلق التصاوير سواء كانت للحيوان او لغيره لزم ان يكون اتخاذ التصاوير كلها جائزا سواء كانت فى الستر او فى ما ينصب نصبا او فى البساط والوسادة لانه مطلق ليس فيه تقييد بكونها فى البساط او غيره وهو كما ترى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مالك فى الموطا **باب** ما جاء فى المصورين **قوله** (من صور صورة) كذا اطلق وظاهره التعميم فيتناول صورة ما لا روح فيه لكن الذى فهم ابن عباس من بقية الحديث التخصيص بصورة ذوات الارواح من قوله كلف ان ينفخ فيها الروح فاستثنى ما لا روح فيه كالشجر (عذبه الله حتى ينفخ فيها) اى فى تلك الصورة قال الحافظ استعمال حتى هنا نظير استعمالها فى قوله تعالى حتى يلج الجمل فى سم الخياط

ومن استمع الی حدیث قوم یفرون منه صُبَّ فی اذنه الآنُكُ یوم القیمة وفی الباب عن عبد الله بن مسعود وابی هریرة وابی جُحَیفة وعائشة وابن عُمر حدیث ابن عباس حدیث حسن صحیح **باب ماجاء فی الخضاب حدثنا** قتیبة ثنا ابوعوانة عن عمر بن ابی سلمة عن ابیه عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم غیّروا الشَّیب ولاتشبّهوا بالیهود وفی الباب عن الزُبَیر وابن عباس وجابر وابی ذرّ وانس وابی رِمثة والجَهذمة وابی الطُفَیل وجابر بن سَمُرة وابی جُحَیفة وابن عُمر وحدیث ابی هریرة حدیث حسن صحیح وقد رُوی من غیر وجه عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم **حدثنا** سُوَید بن نصر ثنا ابن المبارك عن الاجلح عن عبد الله بن بُرَیدة عن ابی الاسود عن ابی ذر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ان احسن ما غُیِّر به الشیب الحنّا والکتم

وکذا قولهم لا افعل کذا حتی یشیب الغراب (ولیس بنافخ فیها) ای لایمکنه ذلك فیکون معذبا دائما وقد استشکل هذا الوعید فی حق المسلم فان وعید القاتل عمدا ینقطع عند اهل السنة مع ورود تخلیده بحمل التخلید علی مدة مدیدة وهذا الوعید اشد منه لانه مغیا بما لایمکن وهو نفخ الروح فلا یصح ان یحمل علی ان المراد انه یعذب زمانا طویلا ثم یتخلص والجواب انه یتعین تاویل الحدیث علی ان المراد به الزجر الشدید بالوعید بعقاب الکافر لیکون ابلغ فی الارتداع وظاهره غیر مراد وهذا فی حق العاصی بذلك واما من فعله مستحلا فلا اشکال فیه قال النووی فی شرح مسلم هذه الاحادیث یعنی حدیث ابن عباس وغیره صریحة فی تحریم تصویر الحیوان وانه غلیظ التحریم واما الشجر ونحوه مما لاروح فیه فلا یحرم صنعته ولا التکسب به وسواء الشجر المثمر وغیره وهذا مذهب العلماء کافة الا مجاهدا فانه جعل الشجر المثمر من المکروه قال القاضی لم یقله احد غیر مجاهد واحتج مجاهد بقوله تعالی ومن اظلم ممن ذهب یخلق خلقا کخلقی واحتج الجمهور بقوله صلی الله علیه وسلم ویقال لهم احیوا ماخلقتم ای اجعلوه حیوانا ذا روح کما ضاهیتم وعلیه روایة ومن اظلم ممن ذهب یخلق خلقا کخلقی ویؤیده حدیث ابن عباس ان کنت لابد فاعلا فاصنع الشجر ومالا نفس له انتهی (ومن استمع الی حدیث قوم یفرون منه) ای یبتعدون منه ومن استماعه کلامهم (صب) بضم صاد مهملة وتشدید موحدة ای سکب (فی اذنه الآنك) بالمد وضم النون ومعناه الاسرب بالفارسیة وفی النهایة هو الرصاص الابیض وقیل الاسود وقیل الخالص (یوم القیمة) الجملة دعاء کذا قیل والاظهر انه اخبار کما یدل علیه السابق واللاحق **قوله** (وفی الباب عن عبد الله بن مسعود وابی هریرة وابی جحیفة وعائشة وابن عمر) اما حدیث عبد الله بن مسعود فاخرجه الشیخان عنه قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول اشد الناس عذابا عند الله المصورون واما حدیث ابی هریرة فاخرجه احمد والشیخان عنه قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول قال الله تعالی ومن اظلم ممن ذهب یخلق کخلقی فلیخلقوا ذرة او لیخلقوا حبة او شعیرة واما حدیث ابی جحیفة فاخرجه البخاری فی باب من لعن المصور واما حدیث عائشة فاخرجه الشیخان واما حدیث ابن عمر فاخرجه الشیخان عنه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ان الذین یصنعون هذه الصور یعذبون یوم القیامة یقال لهم احیوا ماخلقتم **قوله** (حدیث ابن عباس حدیث حسن صحیح) واخرجه البخاری۔ **(باب ماجاء فی الخضاب)** ای تغییر لون شیب الراس واللحیة **قوله** (غیروا الشیب) ای بالخضاب (ولاتشبهوا) بحذف احدی التائین (بالیهود) ای فی ترك خضاب الشیب وفی روایة احمد وابن حبان زیادة والنصاری وفی روایة الشیخین ان الیهود والنصاری لایصبغون فخالفوهم قال فی النیل یدل هذا الحدیث علی ان العلة فی شرعیة الصباغ وتغییر الشیب هی مخالفة الیهود والنصاری وبهذا یتاکد استحباب الخضاب وقد کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یبالغ فی مخالفة اهل الکتاب ویامر بها وهذه السنة قد کثر اشتغال السلف بها ولهذا تری المؤرخین فی التراجم لهم یقولون وکان یخضب وکان لایخضب قال ابن الجوزی قد اختضب جماعة من الصحابة والتابعین وقال احمد بن حنبل وقد رای رجلا قد خضب لحیته انی لاری رجلا یحیی میتا من السنة وفرح به حین راه صبغ بها انتهی **قوله** (وفی الباب عن الزبیر وابن عباس وجابر وابی ذر وانس وابی رمثة والجهذمة وابی الطفیل وجابر بن سمرة وابی جحیفة وابن عمر) واما حدیث الزبیر وهو ابن العوام فاخرجه ابن ابی عاصم من حدیث هشام عن ابیه عنه قال رسول الله صلی الله علیه وسلم غیروا الشیب ولاتشبهوا بالیهود کذا فی عمدة القاری ورواه النسائی ایضا واما حدیث ابن عباس فاخرجه ابوداود والنسائی عنه مرفوعا یکون قوم یخضبون فی اخر الزمان بالسواد الحدیث وسیاتی بتمامه واخرجه ایضا ابن حبان فی صحیحه والحاکم وقال صحیح الاسناد واما حدیث جابر وهو ابن عبد الله فاخرجه الجماعة الا البخاری والترمذی عنه قال جیء بابی قحافة یوم الفتح الحدیث وسیاتی بتمامه واما حدیث ابی ذر فاخرجه الترمذی فی هذا الباب واما حدیث انس فاخرجه احمد وسیاتی واما حدیث ابی رمثة فاخرجه احمد عنه قال کان النبی صلی الله علیه وسلم یخضب بالحناء والکتم وکان شعره یبلغ کتفیه اومنکبیه وفی لفظ لاحمد والنسائی وابی داود اتیت النبی صلی الله علیه واله وسلم مع ابی وله لمة بها ردع من حناء ردع بالعین المهملة ای لطخ یقال به ردع من دم او زعفران کذا فی المنتقی والنیل واما حدیث الجهذمة وابی الطفیل وجابر بن سمرة وابی جحیفة فلینظر من اخرجها واما حدیث ابن عمر فاخرجه النسائی **قوله** (ان احسن ماغیر) بصیغة المجهول (به) الباء للسببیة (الشیب) نائب الفاعل (الحناء والکتم) بالرفع وهو خبر ان والکتم بفتحتین وتخفیف التاء قال فی

قوله (وحدیث ابی هریرة حدیث حسن صحیح) واخرج معناه الشیخان وغیرهما م

هذا حديث حسن صحيح وابو الاسود الديلي اسمه ظالم بن عمرو بن سفيان

النهاية قال ابو عبيد الكتم بتشديد التاء والمشهور التخفيف وهو نبت يخلط مع الوسمة ويصبغ به الشعر اسود وقيل هو الوسمة ومنه حديث ان ابا بكر كان يصبغ بالحناء والكتم ويشبه ان يراد استعمال الكتم مفردا عن الحناء فان الحناء اذا خضب به مع الكتم جاء اسود وقد صح النهي عن السواد ولعل الحديث بالحناء او الكتم على التخيير ولكن الروايات على اختلافها بالحناء والكتم انتهى وقال الحافظ في الفتح وهذا يحتمل ان يكون على التعاقب ويحتمل الجمع وقد اخرج مسلم من حديث انس قال اختضب ابو بكر بالحناء والكتم واختضب عمر بالحناء بحتا وقوله بحتا بموحدة مفتوحة ومهملة ساكنة بعدها مثناة اى صرفا وهذا يشعر بان ابا بكر كان يجمع بينهما دائما والكتم نبات باليمن يخرج الصبغ اسود يميل الى الحمرة وصبغ الحناء احمر فالصبغ بهما معا يخرج بين السواد والحمرة انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد وابو داود والنسائي وابن ماجة **قوله** (وابو الاسود الديلي الخ) قال في التقريب بكسر المهملة وسكون التحتانية ويقال الدؤلي بالضم بعدها همزة مفتوحة البصري اسمه ظالم بن عمرو بن سفيان ويقال عمرو بن ظالم ويقال بالتصغير فيهما ويقال عمرو بن عثمان او عثمان بن عمرو ثقة فاضل مخضرم انتهى **فائدة** قال الحافظ في الفتح قد تمسك به يعني بحديث ابي هريرة المذكور من اجاز الخضاب بالسواد وقد تقدمت في باب ذكر بني اسرائيل من احاديث الانبياء مسئلة استثناء الخضب بالسواد لحديثي جابر وابن عباس وان من العلماء من رخص فيه في الجهاد ومنهم من رخص فيه مطلقا وان الاولى كراهته وجنح النووي الى انه كراهة تحريم وقد رخص فيه طائفة من السلف منهم سعد بن ابي وقاص وعقبة بن عامر والحسن والحسين وجرير وغير واحد واختاره ابن ابي عاصم في كتاب الخضاب له واجاب عن حديث ابن عباس رفعه يكون قوم يخضبون بالسواد لا يجدون ريح الجنة بانه لا دلالة فيه على كراهة الخضاب بالسواد بل فيه الاخبار عن قوم هذه صفتهم وعن حديث جابر جنبوه السواد بانه في حق من صار شيب رأسه مستبشعا ولا يطرد ذلك في حق كل احد انتهى وما قاله خلاف ما يتبادر من سياق الحديثين نعم يشهد له ما اخرجه هو عن ابن شهاب قال كنا نخضب بالسواد اذ كان الوجه جديدا فلما نغض الوجه والاسنان تركناه وقد اخرج الطبراني وابن ابي عاصم من حديث ابي الدرداء رفعه من خضب بالسواد سود الله وجهه يوم القيامة وسنده لين ومنهم من فرق في ذلك بين الرجل والمرأة فاجازه لها دون الرجل واختاره الحليمي واما خضب اليدين والرجلين فلا يجوز للرجال الا في التداوي انتهى كلام الحافظ ❖

قلت من اجاز الخضاب بالسواد استدل باحاديث **منها** حديث ابي هريرة المذكور فان قوله صلى الله عليه وسلم غيروا الشيب باطلاقه يشمل التغيير بالسواد ايضا ووقع في رواية البخاري وغيره ان اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم قال الحافظ ابن ابي عاصم قوله فخالفوهم اباحة منه ان يغيروا الشيب بكل ما شاء المغير له اذ لم يتضمن قوله خالفوهم ان اصبغوا بكذا وكذا دون كذا وكذا انتهى **ومنها** حديث جابر قال اتي بابي قحافة او جاء عام الفتح او يوم الفتح ورأسه ولحيته مثل الثغام او الثغامة فامر او فامر به الى نسائه قال غيروا هذا بشيء فان قوله صلى الله عليه وسلم غيروا هذا بشيء باطلاقه يشمل التغيير بالسواد ايضا **واجاب** المانعون عن هذين الحديثين بان المراد بالتغيير فيهما التغيير بغير السواد فان حديث جابر هذا رواه مسلم من طريق ابن جريج عن ابي الزبير عنه وزاد واجتنبوا السواد وفي هذه الزيادة دلالة واضحة على ان المراد بالتغيير في الحديثين المذكورين التغيير بغير السواد **واجاب** المجوزون عن هذه الزيادة بان في كونها من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤيده ان ابن جريج راوي الحديث عن ابي الزبير كان يخضب بالسواد ... كما ستقف عليه **ومنها** حديث ابي ذر المذكور فانه يدل على استحباب الخضاب بالحناء مخلوطا بالكتم وهو يسود الشعر **واجيب** عنه بان الخلط يختلف فان غلب الكتم اسود وكذا ان استويا وان غلب الحناء احمر والمراد بالخلط في الحديث اذا كان الحناء غالبا على الكتم جمعا بين الاحاديث **وفيه** ان الحديث مطلق ليس بمقيد بصورة دون صورة ووجه الجمع ليس بمنحصر فيما ذكر **ومنها** حديث صهيب رواه ابن ماجة قال حدثنا ابو هريرة الصيرفي محمد بن فراس ثنا عمر بن الخطاب بن زكريا الراسبي ثنا دفاع بن دغفل السدوسي عن عبد الحميد بن صيفي عن ابيه عن جده صهيب الخير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احسن ما اختضبتم به لهذا السواد ارغب لنسائكم فيكم واهيب لكم في صدور عدوكم ويؤيد هذا الحديث ما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه انه كان يأمر بالخضاب بالسواد ويقول هو تسكين للزوجة واهيب للعدو وذكره العيني في العمدة **واجاب** المانعون عن هذا الحديث بوجهين احدهما ان دفاع بن دغفل وعبد الحميد بن صيفي ضعيفان كما في التقريب وثانيهما ان عبد الحميد بن صيفي (وهو عبد الحميد بن زياد بن صيفي) عن ابيه عن جده لا يعرف سماع بعضهم من بعض قاله البخاري كما في الميزان **واجيب** عن الوجه الاول بان دفاع بن دغفل ضعفه ابو حاتم ووثقه ابن حبان قاله الذهبي في الميزان وقال الحافظ في تهذيب التهذيب قال ابو حاتم ضعيف الحديث وذكره ابن حبان في الثقات فتضعيف ابي حاتم وقوله ضعيف الحديث غير قادح لانه لم يبين السبب قال الزيلعي في نصب الراية في الكلام على معاوية بن صالح وقول ابي حاتم لا يحتج به غير قادح فانه لم يذكر

السبب قد تكررت هذه اللفظة منه في رجال كثيرين من أصحاب الصحيح للثقات الأثبات من غير بيان السبب كخالد الحذاء وغيره انتهى فتوثيق ابن حبان هو المعتمد وعبد الحميد بن صيفي لم يثبت فيه جرح مفسر وقال أبو حاتم هو شيخ وذكره ابن حبان في الثقات **وأجيب** عن الوجه الثاني بأن قول الإمام البخاري لا يعرف سماع بعضهم من بعض مبني على ما اشترطه في قبول الحديث المعنعن من لقاء بعض رواته من بعض ولو مرة وأما الجمهور فلم يشترطوا ذلك والمسألة مذكورة مبسوطة في مقامها **ومنها** حديث عائشة مرفوعا إذا خطب أحدكم المرأة وهو يخضب بالسواد فليعلمها أنه يخضب رواه الديلمي في مسند الفردوس **وأجيب** عنه بأنه ضعيف لضعف عيسى بن ميمون قاله المناوي **واستدل** المجوزون أيضا بأن جمعا من الصحابة رضي الله تعالى عنهم من الخلفاء الراشدين وغيرهم قد اختضبوا بالسواد ولم ينقل الإنكار عليهم عن أحد **فمنهم** أبو بكر رضي الله عنه روى البخاري في صحيحه عن أنس بن مالك قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وكان أسن أصحابه أبو بكر فغلفها بالحناء والكتم حتى قنأ لونها انتهى وفي المنجد قنأ قنوءًا الشيءُ اشتدت حمرته اللحيةُ من الخضاب اسودت قنأً. قنّأ وقنّأ تقنئة وتقنيا لحيته سودها بالخضاب قنّأ الشيء حمّره شديدا انتهى **وأجيب** عنه بأن المراد بقوله حتى قنأ لونها اشتد حمرتها ففي النهاية في باب القاف مع النون مررت بأبي بكر فإذا لحيته قانئة وفي حديث آخر وقد قنأ لونها أي شديدة الحمرة انتهى وقال الحافظ في الفتح قوله حتى قنأ بفتح القاف والنون والهمزة أي اشتدت حمرتها انتهى وقال العيني أي حتى اشتد حمرتها حتى ضربت إلى السواد انتهى وروي عن قيس بن أبي حازم قال كان أبو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه يخرج إلينا وكأن لحيته ضرام العرفج من الحناء والكتم ذكره العيني في العمدة قال الجزري في النهاية بعد ذكر هذا الأثر الضرام لهب النار شبهت به لأنه كان يخضبها بالحناء وقال في مادة (ع ر ف) العرفج شجر معروف صغير سريع الاشتعال بالنار وهو من نبات الصيف **ومنهم** عثمان رضي الله عنه قال الحافظ ابن القيم في زاد المعاد قد صح عن الحسن والحسين رضي الله عنهما أنهما كانا يخضبان بالسواد ذكر ذلك ابن جرير عنهما في كتاب تهذيب الآثار وذكره عن عثمان بن عفان وعبد الله بن جعفر وسعد بن أبي وقاص وعقبة بن عامر والمغيرة بن شعبة وجرير بن عبد الله وعمرو بن العاص رضي الله عنهم أجمعين وحكاه عن جماعة من التابعين منهم عمرو بن عثمان وعلي بن عبد الله بن عباس وأبو سلمة بن عبد الرحمن وعبد الرحمن بن الأسود وموسى بن طلحة والزهري وأيوب وإسمعيل بن معديكرب رضي الله عنهم أجمعين وحكاه ابن الجوزي عن محارب بن دثار ويزيد وابن جريج وأبي يوسف وأبي إسحاق وابن أبي ليلى وزياد بن علاقة وغيلان بن جامع ونافع بن جبير وعمرو بن علي المقدمي والقاسم بن سلام رضي الله عنهم أجمعين انتهى **قلت** وكان ممن يخضب بالسواد ويقول به محمد بن إسحاق صاحب المغازي والحجاج بن أرطاة والحافظ ابن أبي عاصم وابن الجوزي ولهما رسالتان مفردتان في جواز الخضاب بالسواد وابن سيرين وأبو بردة وعروة بن الزبير وشرحبيل بن السمط وعنبسة بن سعيد وقال إنما شعرك بمنزلة ثوبك فاصبغه بأي لون شئت وأحبه إلينا أحلكه **وأجيب** عن ذلك بأن خضب هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم وغيرهم بالسواد ينفيه الأحاديث المرفوعة فلا يصلح للاحتجاج وأما عدم نقل الإنكار فلا يستلزم عدم وقوعه **وفيه** أن الأحاديث المرفوعة في هذا الباب مختلفة فبعضها ينفيه وبعضها لا بل يثبته ويؤيده فتفكر **واستدل** المانعون عن الخضاب بالسواد بأحاديث **منها** حديث جابر الذي رواه مسلم من طريق ابن جريج عن أبي الزبير عنه قال أتي بأبي قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد فقوله صلى الله عليه وسلم واجتنبوا السواد دليل واضح على النهي عن الخضاب بالسواد **وأجيب** عنه بأن قوله واجتنبوا السواد مدرج في هذا الحديث وليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم والدليل على ذلك أن مسلما روى هذا الحديث عن أبي خيثمة عن أبي الزبير عن جابر إلى قوله غيروا هذا بشيء فحسب ولم يزد فيه قوله واجتنبوا السواد وقد سأل زهير أبا الزبير هل قال جابر في حديثه جنبوه السواد فأنكر وقال لا ففي مسند أحمد حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا حسن وأحمد بن عبد الملك قالا ثنا زهير عن أبي الزبير عن جابر قال أحمد في حديثه ثنا أبو الزبير عن جابر قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي قحافة أو جاء عام الفتح ورأسه ولحيته مثل الثغام أو مثل الثغامة قال حسن فأمر به إلى نسائه قال غيروا هذا الشيب قال حسن قال زهير قلت لأبي الزبير أقال جنبوه السواد قال لا انتهى وزهير هذا هو زهير بن معاوية المكنى بأبي خيثمة أحد الثقات الأثبات وحسن هذا هو حسن بن موسى أحد الثقات **ورد** هذا الجواب بأن حديث جابر هذا رواه ابن جريج والليث بن سعد وهما ثقتان ثبتان عن أبي الزبير عنه مع زيادة قوله واجتنبوا السواد كما عند مسلم وأحمد وغيرهما وزيادة الثقات الحفاظ مقبولة والأصل عدم الإدراج وأما قول أبي الزبير لا في جواب سؤال زهير فمبني على أنه قد نسي هذه الزيادة وكم من محدث قد نسي حديثه بعد ما حدثه وخضب ابن جريج بالسواد لا يستلزم كون هذه الزيادة مدرجة كما لا يخفى **ومنها** حديث ابن عباس رواه أبو داود وغيره عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون قوم يخضبون في آخر الزمان بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رائحة الجنة فهذا الحديث صريح في حرمة الخضاب بالسواد **وأجاب** المجوزون عن هذا الحديث بوجوه ثلاثة **الأول** أن في سنده عبد الكريم بن أبي المخارق أبا أمية كما صرح به ابن الجوزي وهو ضعيف لا يحتج بحديثه **وقد رد** هذا الجواب بأن

م وفي القاموس وقنأ لحيته سوّدها كقنّأها

باب ما جاء فی الجُمَّة واتخاذ الشعر حدثنا حُمید بن مَسْعَدَة ثنا عبد الوهاب عن حُمَید عن انس قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم رَبْعَةً لیس بالطویل ولا بالقَصِیر حسن الجسم اَسْمَر اللون وکان شعره لیس بجَعْدٍ ولا سَبْطٍ اذا مشی یتکفّأ وفی الباب عن عائشة والبراء وابی هریرة وابن عباس وابی سعید ووائل بن حجر وجابر وامّ هانیٔ

عبد الکریم هذا لیس هو ابن ابی المخارق ابا امیة بل هو عبد الکریم بن مالک الجزری ابو سعید وهو من الثقات قال الحافظ ابن حجر فی القول المسدد اخطأ ابن الجوزی فانما فیه عبد الکریم الجزری الثقة المخرج له فی الصحیح انتہی وقال الحافظ المنذری فی الترغیب بعد ذکر هذا الحدیث ذهب بعضهم الی ان عبد الکریم هذا هو ابن ابی المخارق وضعف الحدیث بسببه والصواب انه عبد الکریم بن مالک الجزری وهو ثقة احتج به الشیخان وغیرهما انتہی **والثانی** ان الوعید الشدید المذکور فی هذا الحدیث لیس علی الخضب بالسواد بل علی معصیة اخری لم تذکر کما قال الحافظ ابن ابی عاصم و یدل علی ذلک قوله صلی الله علیه وسلم یکون قوم یخضبون فی اٰخر الزمان بالسواد وقد عرفت وجود طائفة قد خضبوا بالسواد فی اول الزمان و بعده من الصحابة والتابعین وغیرهم رضی الله عنهم فظهر ان الوعید المذکور لیس علی الخضب بالسواد اذ لو کان الوعید علی الخضب بالسواد لم یکن لذکر قوله فی اٰخر الزمان فائدة فالاستدلال بهذا الحدیث علی کراهة الخضب بالسواد لیس بصحیح **والثالث** ان المراد بالخضب بالسواد فی هذا الحدیث الخضب به لغرض التلبیس والخداع لا مطلقا جمعا بین الاحادیث المختلفة وهو حرام بالاتفاق **ومنها** حدیث انس رواه احمد فی مسنده عنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم غیروا الشیب ولا تقربوه السواد **واجیب** عنه بان فی سنده ابن لهیعة وهو ضعیف قال الحافظ فی التلخیص قال البیهقی اجمع اصحاب الحدیث علی ضعف ابن لهیعة وترک الاحتجاج بما ینفرد به انتہی ثم هو مدلس ورواه عن خالد بن ابی عمران بالعنعنة **ومنها** حدیث ابی الدرداء مرفوعا من خضب بالسواد سود الله وجهه یوم القیمة اخرجه الطبرانی وابن ابی عاصم **ومنها** حدیث ابن عمر مرفوعا الصفرة خضاب المومن والحمرة خضاب المسلم والسواد خضاب الکافر اخرجه الطبرانی والحاکم **ومنها** حدیث عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده رفعه من غیر البیاض بالسواد لم ینظر الله الیه ذکره الحافظ فی لسان المیزان **واجیب** عن هذه الاحادیث الثلاثة بانها ضعیفة لا یصلح واحد منها للاحتجاج اما الاول فقد ضعفه الحافظ فی الفتح کما عرفت واما الثانی فقال المناوی فی التیسیر انه منکر واما الثالث ففی سنده محمد بن مسلم العنبری وهو ضعیف کما فی المیزان واللسان هذا وقد ذکرنا دلائل المجوزین والمانعین مع بیان ما لها وما علیها فعلیک ان تتامل فیها وقد جمع الحافظ ابن القیم فی زاد المعاد بین حدیث جابر وحدیث ابن عباس المذکورین بوجهین فقال فان قیل قد ثبت فی صحیح مسلم النهی عن الخضاب بالسواد والکتم یسود الشعر فالجواب من وجهین احدهما ان النهی عن التسوید البحت فاما اذا اُضیف الی الحناء شیٔ اٰخر کالکتم ونحوه فلا باس به فان الکتم والحناء یجعل الشعر بین الاحمر والاسود بخلاف الوسمة فانها تجعله اسود فاحما وهذا اصح الجوابین الجواب الثانی ان الخضاب بالسواد المنهی عنه خضاب التدلیس کخضاب شعر الجاریة والمرأة الکبیرة تغر الزوج والسید بذلک وخضاب الشیخ یغر المرأة بذلک فانه من الغش والخداع فاما اذا لم یتضمن تدلیسا ولا خداعا فقد صح عن الحسن والحسین رضی الله عنهما انهما کانا یخضبان بالسواد الخ **قلت** الجواب الاول هو احسن الاجوبة بل هو المتعین عندی وحاصله ان احادیث النهی عن الخضب بالسواد محمولة علی التسوید البحت والاحادیث التی تدل علی اباحة الخضب بالسواد محمولة علی التسوید المخلوط بالحمرة هذا ما عندی والله تعالی اعلم

(**باب** ما جاء فی الجمة واتخاذ الشعر) الجمة بضم الجیم وشدة المیم هی من شعر الراس ما سقط علی المنکبین والوفرة هی شعر الراس اذا وصل الی شحمة الاذن واللمة بکسر اللام وشدة المیم هی الشعر المتجاوز شحمة الاذن ویکون دون الجمة **قوله** (ربعة) بفتح الراء وسکون الموحدة وقد تفتح یقال رجل ربعة ومربوع اذا کان بین الطویل والقصیر (لیس بالطویل ولا بالقصیر) تفسیر وبیان لربعة (لیس بجعد ولا سبط) بکسر الموحدة وفتحها وسکونها وهو من السبوطة ضد الجعودة وهو الشعر المنبسط المسترسل کما فی غالب شعور الاعاجم ففی القاموس السبط ویحرک وککتف نقیض الجعد وفیه الجعد من الشعر خلاف السبط او القصیر منه جعد ککرم جعودة وجعادة وتجعد وجعّده وهو جَعْدٌ وهی بهاء انتہی (اذا مشی یتکفأ) ای یتمایل الی قدام وقیل ای یرفع القدم من الارض ثم یضعها ولا یمسح قدمه علی الارض کمشی المتبختر کانما ینحط من صبب ای یرفع رجله من قوة وجلادة والاشبه ان تکفأ بمعنی صب المشی دفعة **قوله** (وفی الباب عن عائشة والبراء وابی هریرة وابن عباس وابی سعید ووائل بن حجر وجابر وام هانیٔ) اما حدیث عائشة فاخرجه الشیخان بلفظ قالت کنت ارجل رسول الله صلی الله علیه وسلم وانا حائض الخ اما حدیث البراء فاخرجه الشیخان ایضا بلفظ کان رسول الله صلی الله علیه وسلم مربوعا بعید ما بین المنکبین له شعر بلغ شحمة اذنیه الحدیث واما حدیث ابی هریرة فاخرجه ابو داود مرفوعا بلفظ من کان له شعر فلیکرمه واما حدیث ابن عباس فاخرجه الشیخان وفیه ذکر فرق الناصیة واما حدیث ابی سعید فلینظر من اخرجه واما حدیث وائل فلخرجه ابو داود والنسائی وابن ماجة واما حدیث جابر فاخرجه ابو داود والنسائی عنه قال اتانا النبی

حدیث انس حدیث حسن غریب صحیح من هذا الوجه من حدیث حُمَید **حدثنا** هناد ثنا عبد الرحمن بن ابی الزناد عن هشام بن عُروة عن ابیه عن عائشة قالت کنت اغتسل انا ورسول الله صلی الله علیه وسلم من اناء واحد وکان له شعر فوقَ الجُمّة ودون الوَفْرة هذا حدیث حسن غریب صحیح من هذا الوجه وقد رُوی من غیر وجه عن عائشة قالت کنت اغتسل انا ورسول الله صلی الله علیه وسلم من اناء واحد ولم یذکروا فیه هذا الحرف وکان له شعر فوق الجمة وانما ذکره عبد الرحمن ابن ابی الزناد وهو ثقة حافظ **باب ما جاء فی النهی عن الترجل الاغبا** **حدثنا** علی بن خَشْرم ثنا عیسی بن یونس عن هشام عن الحسن عن عبد الله بن مُغَفَّل قال نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن الترجل الاغِبّا **حدثنا** محمد بن بشار ثنا یحیی بن سعید عن هشام نحوه هذا حدیث حسن صحیح وفی الباب عن انس

صلی الله علیه وسلم فرأی رجلا ثائر الرأس فقال اما یجد هذا ما یسکن به شعره وهذا لفظ النسائی واما حدیث ام هانئ فاخرجه الترمذی فیما بعد فی باب بغیر ترجمة **قوله** (حدیث انس حدیث حسن غریب صحیح الخ) واصله فی الصحیحین **قوله** (کنت اغتسل انا ورسول الله) یحتمل ان یکون مفعولا معه ویحتمل ان یکون عطفا علی الضمیر وهو من باب تغلیب المتکلم علی الغائب لکونها هی السبب فی الاغتسال فکانها اصل فی الباب (وکان له شعر فوق الجمة ودون الوفرة) بفتح الواو وسکون الفاء بعدها راء ما وصل الی شحمة الاذن کذا فی جامع الاصول والنهایة وشرح السنة وهذا بظاهره یدل علی ان شعره صلی الله علیه وسلم کان امرا متوسطا بین الجمة والوفرة ولیس بجمة ولا وفرة لکن جاء فی بعض الروایات انه صلی الله علیه وسلم کان له جمة ولعل ذلک باعتبار اختلاف احواله صلی الله علیه وسلم **قوله** (هذا حدیث حسن غریب صحیح) واخرجه ایضا فی الشمائل بهذا اللفظ **تنبیه** اعلم ان ابا داود اخرج هذا الحدیث فی سننه من طریق ابن ابی الزناد عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة بلفظ کان شعر رسول الله صلی الله علیه وسلم فوق الوفرة ودون الجمة فلفظ ابی داود هذا عکس لفظ الترمذی قال الحافظ فی الفتح وجمع بینهما شیخنا فی شرح الترمذی بان المراد بقوله فوق ودون بالنسبة الی المحل وتارة بالنسبة الی الکثرة والقلة فقوله فوق الجمة ای ارفع فی المحل وقوله دون الجمة ای فی القدر وکذا بالعکس وهو جمع جید لولا ان مخرج الحدیث متحد انتهی کلام الحافظ وقال فی فتح الودود بعد ذکر الاختلاف بین لفظ الترمذی وابی داود ما لفظه فتحمل روایة الترمذی علی ان المراد بقوله فوق ودون بالنسبة الی محل وصول الشعر ای ان شعره صلی الله علیه وسلم کان ارفع فی المحل من الجمة وانزل فیه من الوفرة وفی روایة ابی داود بالنسبة الی طول الشعر وقصرها ای اطول من الوفرة واکثر من الجمة فلا تعارض بین الروایتین انتهی (ولم یذکروا فیه هذا الحرف) ای هذه الجملة فالمراد بقوله الحرف الجملة وقد بینه بقوله وکان له شعر فوق الجمة (وهو ثقة حافظ) یعنی وزیادة الثقة الحافظ مقبولة (**باب** ما جاء فی النهی عن الترجل الاغبا) **قوله** (عن هشام) هو ابن حسان الازدی القردوسی (عن الحسن) هو البصری **قوله** (نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن الترجل) قال فی النهایة الترجل والترجیل تسریح الشعر وتنظیفه وتحسینه انتهی (الاغبا) بکسر الغین المعجمة وشدة الموحدة قال القاضی الغب ان یفعل یوما ویترک یوما والمراد به النهی عن المواظبة علیه والاهتمام به لانه مبالغة فی التزیین وتهالک فی التحسین انتهی وقال فی النهایة زر غبا تزدد حبا الغب من اوراد الابل ان ترد الماء یوما وتدعه یوما ثم تعود فنقله الی الزیارة وان جاء بعد ایام یقال غب الرجل اذا جاء زائرا بعد ایام وقال الحسن فی کل اسبوع ومنه الحدیث اغبوا فی عیادة المریض ای لا تعودوه فی کل یوم لما یجد من ثقل العواد انتهی والحدیث یدل علی کراهة الاشتغال بالترجیل فی کل یوم لانه نوع من الترفه وقد ثبت عن فضالة بن عبید عند ابی داود انه قال ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان ینهانا عن کثیر من الارفاه **فان قلت** ما وجه التوفیق بین حدیث الباب وبین ما رواه النسائی عن ابی قتادة انه کانت له جمة ضخمة فسأل النبی صلی الله علیه وسلم فامره ان یحسن الیها وان یترجل کل یوم ورجال اسناده کلهم رجال الصحیح **قلت** قال المناوی حدیث ابی قتادة محمول علی انه کان محتاجا للترجل کل یوم لغزارة شعره او هو لبیان الجواز وذکر الحافظ السیوطی فی حاشیة ابی داود قال الشیخ ولی الدین العراقی فی حدیث ابی داود نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان یمتشط احدنا کل یوم هو نهی تنزیه لا تحریم والمعنی فیه انه من باب الترفه والتنعم فیجتنب ولا فرق فی ذلک بین الرأس واللحیة قال فان قلت روی الترمذی فی الشمائل عن انس قال کان رسولُ الله صلی الله علیه وسلم یکثر دهن رأسه وتسریح لحیته قلت لا یلزم من الاکثار التسریح کل یوم بل الاکثار قد یصدق علی الشئ الذی یفعل بحسب الحاجة **فان قلت** نقل انه کان یسرح لحیته کل یوم مرتین **قلت** لم اقف علی هذا باسناد ولم ار من ذکره الا الغزالی فی الاحیاء ولا یخفی ما فیه من الاحادیث التی لا اصل لها **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد وابو داود والنسائی قال ابو الولید الباجی وهذا الحدیث وان کان رواته ثقات الا انه لا یثبت واحادیث الحسن عن عبد الله بن مغفل فیها نظر قال المنذری بعد نقل کلام الباجی هذا ما لفظه وفی ما قاله نظر وقد قال الامام احمد ویحیی ابن معین وابو حاتم الرازی ان الحسن سمع من عبد الله بن مغفل وقد صحح الترمذی حدیثه عنه غیر ان الحدیث فی اسناده اضطراب انتهی **قوله** (وفی الباب عن انس) اخرجه الترمذی فی شمائله عنه قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یکثر دهن رأسه وتسریح لحیته ویکثر القناع حتی کان ثوبه ثوب زیات

باب ما جاء فی الاکتحال حدثنا محمد بن حمید ثنا ابوداود الطیالسی عن عباد بن منصور عن عکرمة عن ابن عباس ان النبی صلی الله علیه وسلم قال اکتحلوا بالاثمد فانه یجلو البصر وینبت الشعر وزعم ان النبی صلی الله علیه وسلم کانت له مُکحُلة یکتحل بها کل لیلة ثلاثة فی هذه وثلاثة فی هذه حدثنا علی بن حجر ومحمد بن یحیی قالا ثنا یزید بن هارون عن عباد بن منصور نحوه وفی الباب عن جابر وابن عمر حدیث

(باب ما جاء فی الاکتحال) **قوله** (اکتحلوا بالاثمد) بکسر الهمزة والمیم بینهما ثاء مثلثة ساکنة وحکی فیه ضم الهمزة حجر معروف اسود یضرب الی الحمرة یکون فی بلاد الحجاز واجوده یؤتی به من اصبهان واختلف هل هو اسم الحجر الذی یتخذ منه الکحل او هو نفس الکحل ذکره ابن سیدة واشار الیه الجوهری کذا فی الفتح وقال التورپشتی هو الحجر المعدنی وقیل هو الکحل الاصفهانی ینشف الدمعة والقروح ویحفظ صحة العین ویقوی غصنها لا سیما للشیوخ والصبیان وفی روایة بالاثمد المروح وهو الذی اضیف الیه المسک الخالص قاله الترمذی وفی سنن ابی داود امر رسول الله صلی الله علیه وسلم بالاثمد المروح عند النوم وقال لیتقه الصائم کذا فی المرقاة (فانه یجلو البصر) من الجلاء ای یحسن النظر ویزید نور العین وینظف الباصرة لدفع المواد الردیئة النازلة الیها من الراس (وینبت) من الانبات (الشعر) بفتحتین ویجوز اسکان العین لکن قال میرك الروایة بفتحها قال القاری ولعل وجهه مراعاة لفظ البصر وهو من المحسنات اللفظیة البدیعة والمناسبات السجعیة ونظیره ورد المشاکلة فی لا ملجا ولا منجا او روایة اذهب الباس رب الناس بابدال الهمزة الیاس ونحوهما والمراد بالشعر هنا الهدب وهو بالفارسیة مژه وهو الذی ینبت علی اشفار العین وعند ابی عاصم والطبری من حدیث علی بسند حسن علیکم بالاثمد فانه منبتة للشعر مذهبة للقذی مصفاة للبصر (وزعم) ای ابن عباس وهو المفهوم من روایة ابن ماجة وروایة الترمذی فی الشمائل ایضا وهو اقرب وبلا استدلال نسبت قیل ای محمد بن حمید شیخ الترمذی قاله القاری **قلت** الاول هو المتعین المعتمد یدل علیه روایة الترمذی فی باب السعوط من ابواب الطب ثم قال القاری والزعم قد یطلق ویراد به القول المحقق وان کان الاکثر استعماله فی المشکوك فیه او فی الظن الباطل قال تعالی زعم الذین کفروا وفی الحدیث بئس مطیة الرجل زعموا علی ما رواه احمد وابوداود عن حذیفة فان کان الضمیر لابن عباس علی ما هو المتبادر من السیاق فالمراد به القول المحقق کقول ام هانی عن اخیها علی رضی الله عنه للنبی صلی الله علیه وسلم زعم ابن امی انه قاتل فلان وفلان لاثنین من اصهارها اجرتهما فقال النبی صلی الله علیه وسلم اجرنا من اجرت وان کان لمحمد بن حمید علی ما زعم بعضهم فالزعم باق علی حقیقته من معناه المتبادر اشارة الی ضعف حدیثه باسقاط الوسائط بینه وبین النبی صلی الله علیه وسلم لکن الظاهر من العبارة انه لو کان القائل ابن عباس لقیل وان النبی ولم یکن لذکر زعم فائدة الا ان یقال انه اتی به لطول الفصل کما یقع عادة قال فی کثیر من العبارات وایماء الی الفرق بین الجملتین بان الاولی حدیث قولی والثانیة حدیث فعلی هذا ویؤیده ان السیوطی جعل الحدیث حدیثین وقال روی الترمذی وابن ماجة عن ابن عباس انه صلی الله علیه وسلم کان له مکحلة یکتحل منها کل لیلة ثلاثة فی هذه وثلاثة فی هذه ولما کان زعم یستعمل غالبا بمعنی ظن ضبط قوله ان النبی صلی الله علیه وسلم بفتح الهمزة (کانت له مکحلة) بضمتین بینهما ساکنة اسم آلة الکحل وهو المیل علی خلاف القیاس والمراد منها ههنا ما فیه الکحل (یکتحل بها) قال القاری کذا بالباء فی بعض نسخ المشکوة وفی جمیع روایات الشمائل بلفظ منها فالباء بمعنی من کما قیل فی قوله تعالی یشرب بها عباد الله ویمکن ان تکون الباء للسببیة (کل لیلة) ای قبل ان ینام کما فی روایة وعند النوم کما فی اخری (ثلاثة) ای ثلاث مرات متوالیة (فی هذه) ای الیمنی (وثلاثة) ای متتابعة (فی هذه) ای الیسری والمشار الیها عین الراوی بطریق التمثیل وقد ثبت انه صلی الله علیه وسلم قال من اکتحل فلیوتر علی ما رواه ابوداود وفی الایتار قولان احدهما ما سبق وعلیه الروایات المتعددة وهو اقوی فی الاعتبار لتکرار تحقق الایتار بالنسبة الی کل عضو کما اعتبر التثلیث فی اعضاء الوضوء وثانیهما ان یکتحل فیهما خمسة ثلاثة فی الیمنی ومرتین فی الیسری علی ما روی فی شرح السنة وعلی هذا ینبغی ان یکون الابتداء والانتهاء بالیمین تفضیلا لها علی الیسار کما افاده الشیخ مجد الدین الفیروزآبادی وجوز اثنتین فی کل عین وواحدة بینهما او فی الیمنی ثلاثا متعاقبة وفی الیسری ثنتین فیکون الوتر بالنسبة الیهما جمیعا وارجحهما الاول لما ذکر من حصول الوتر شفعا مع انه یتصور ان یکتحل فی کل عین واحدة ثم وثم ویؤول امره الی الوترین بالنسبة الی العضوین لکن القیاس علی باب طهارة الاعضاء بجامع التنظیف والتزیین هو الاول فتامل **قوله** (وفی الباب عن جابر وابن عمر) قال الحافظ فی الفتح وفی الباب عن جابر عند الترمذی فی الشمائل وابن ماجة وابن عدی من ثلاث طرق عن ابن المنکدر عنه بلفظ علیکم بالاثمد فانه یجلو البصر وینبت الشعر وعن علی عند ابن ابی عاصم والطبرانی ولفظه علیکم بالاثمد فانه منبتة للشعر مذهبة للقذی مصفاة للبصر وسنده حسن وعن ابن عمر بنحوه عند الترمذی فی الشمائل وعن انس فی غریب مالک للدارقطنی بلفظ کان یامرنا بالاثمد وعن سعید بن هوذة عند احمد بلفظ اکتحلوا بالاثمد فانه الحدیث وهو عند ابی داود من حدیثه بلفظ انه امر بالاثمد المروح عند النوم وعن ابی هریرة بلفظ خیر اکحالکم الاثمد فانه الحدیث اخرجه البزار وفی سنده مقال وعن ابی رافع ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یکتحل بالاثمد

ابن عباس حدیث حسن لا نعرفه علی هذا اللفظ الا من حدیث عباد بن منصور وقد روی من غیر وجه عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال
علیکم بالاثمد فانه یجلو البصر وینبت الشعر **باب** ما جاء فی النهی عن اشتمال الصماء والاحتباء بالثوب الواحد **حدثنا** قتیبة ثنا
یعقوب بن عبد الرحمن عن سهیل بن ابی صالح عن ابیه عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نهی عن لبستین الصماء وان یحتبی
الرجل بثوبه لیس علی فرجه منه شیء وفی الباب عن علی وابن عمر وعائشة وابی سعید وجابر وابی امامة حدیث ابی هریرة حدیث حسن صحیح
وقد روی هذا من غیر وجه عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم **باب** ما جاء فی مواصلة الشعر **حدثنا** سوید ثنا عبد الله بن المبارك
عن عبید الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبی صلی الله علیه وسلم قال لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة قال نافع الوشم فی
اللثة هذا حدیث حسن صحیح وفی الباب عن ابن مسعود وعائشة واسماء بنت ابی بکر ومعقل بن یسار وابن عباس ومعاویة **باب** ما
جاء فی رکوب المیاثر **حدثنا** علی بن حجر ثنا علی بن مسهر ثنا ابو اسحاق الشیبانی عن اشعث بن ابی الشعثاء عن معاویة بن سوید بن مقرن عن البراء بن

اخرجه البیهقی وفی سنده مقال وعن عائشة کان لرسول الله صلی الله علیه وسلم اثمد یکتحل به عند منامه فی کل عین ثلاثا اخرجه ابو الشیخ فی کتاب اخلاق
النبی صلی الله علیه وسلم بسند ضعیف انتهی **قوله** (حدیث ابن عباس حدیث حسن الخ) واخرجه ابن ماجة وصححه ابن حبان ❊ (**باب** ما جاء فی النهی عن
اشتمال الصماء والاحتباء بالثوب الواحد) **قوله** (نهی عن لبستین) بکسر اللام لان المراد بالنهی الهیئة المخصوصة لا المرة الواحدة من اللبس (الصماء)
بالصاد المهملة والمد قال اهل اللغة هو ان یجلل جسده بالثوب لا یرفع منه جانبا ولا یبقی ما یخرج منه یده قال ابن قتیبة سمیت صماء لانه یسد
المنافذ کلها فیصیر کالصخرة الصماء التی لیس فیها خرق وقال الفقهاء هو ان یلتحف بالثوب ثم یرفعه من احد جانبیه فیضعه علی منکبیه فیصیر
فرجه بادیا قال النووی فعلی تفسیر اهل اللغة یکون مکروها لئلا تعرض له حاجة فیتعسر علیه اخراج یده فیلحقه الضرر وعلی تفسیر الفقهاء یحرم
لاجل انکشاف العورة قال الحافظ ظاهر سیاق البخاری من روایة یونس فی اللباس ان التفسیر المذکور فیها مرفوع وهو موافق لما قال الفقهاء وعلی
تقدیر ان یکون موقوفا فهو حجة علی الصحیح لانه تفسیر من الراوی لا یخالف ظاهر الخبر انتهی **قلت** روایة یونس فی کتاب اللباس من صحیح البخاری
التی فیها تفسیر الصماء هکذا نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن لبستین وعن بیعتین الحدیث وفیه والصماء ان یجعل ثوبه علی عاتقیه فیبدو احد
شقیه لیس علیه ثوب الخ (وان یحتبی الرجل الخ) الاحتباء ان یقعد علی الیتیه وینصب ساقیه ویلف علیه ثوبا ویقال له الحبوة وکانت من شان العرب
قوله (وفی الباب عن علی وابن عمر وعائشة وابی سعید وجابر وابی امامة) اما احادیث علی وابن عمر وابی امامة فلینظر من اخرجها واما حدیث عائشة
فاخرجه ابن ماجة واما حدیث ابی سعید فاخرجه الجماعة الا الترمذی واما حدیث جابر فاخرجه مسلم وابو داود والنسائی **قوله** (حدیث ابی
هریرة حدیث حسن صحیح) واخرج معناه الشیخان ❊ (**باب** ما جاء فی مواصلة الشعر) **قوله** (لعن الله الواصلة) ای التی تصل الشعر سواء کان
لنفسها ام لغیرها (والمستوصلة) ای التی تطلب وصل شعرها (والواشمة) هی التی تشم من الوشم قال اهل اللغة الوشم بفتح ثم سکون ان یغرز فی
العضو ابرة او نحوها حتی یسیل الدم ثم یحشی بنورة او غیرها فیخضر وقال ابو داود فی السنن الواشمة التی تجعل الخیلان فی وجهها بکحل او مداد و
المستوشمة المعمول بها انتهی وذکر الوجه للغالب واکثر ما یکون فی الشفة وفی آخر حدیث الباب قال نافع الوشم فی اللثة فذکر الوجه لیس قیدا وقد یکون
فی الید وغیرها من الجسد وقد یفعل ذلك نقشا ویجعل دوائر وقد یکتب اسم المحبوب وتعاطیه حرام بدلالة اللعن کما فی حدیث الباب ویصیر الموضع
الموشوم نجسا لان الدم انحبس فیه فیجب ازالته ان امکنت ولو بالجرح الا ان خاف منه تلفا او شینا او فوات منفعة عضو فیجوز ابقائه وتکفی التوبة
فی سقوط الاثم ویستوی فی ذلك الرجل والمرأة قاله الحافظ فی الفتح (والمستوشمة) وهی التی تطلب الوشم (قال نافع الوشم فی اللثة) ذکر اللثة للغالب
کما عرفت **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان وابو داود والنسائی وابن ماجة **قوله** (وفی الباب عن ابن مسعود وعائشة واسماء
بنت ابی بکر ومعقل بن یسار وابن عباس ومعاویة) اما حدیث ابن مسعود فاخرجه الائمة الستة واما حدیث عائشة فاخرجه الشیخان و
اما حدیث اسماء فاخرجه الشیخان وابن ماجة واما حدیث معقل بن یسار فاخرجه احمد واما حدیث ابن عباس فاخرجه ابو داود وغیره
واما حدیث معاویة فاخرجه البخاری ❊ (**باب** ما جاء فی رکوب المیاثر) بفتح المیم جمع میثرة بکسر المیم وسکون التحتانیة وفتح المثلثة بعدها
راء ثم هاء ولا همز فیها واصلها من الوثارة او الوثرة بکسر الواو وسکون المثلثة والوثیر هو الفراش الوطیء وامرأة وثیرة کثیرة اللحم قال البخاری
فی صحیحه والمیثرة کانت النساء تصنعه لبعولتهن امثال القطائف یصفونها قال الحافظ فی الفتح ای یجعلونها کالصفة وانما قال یصفونها بلفظ
المذکر للاشارة الی ان النساء یصنعن ذلك والرجال هم الذین یستعملونها فی ذلك قال الزبیدی اللغوی والمیثرة مرفقة کصفة السرج وقال الطبری
هو وطاء یوضع علی سرج الفرس او رحل البعیر کانت النساء تصنعه لازواجهن من الارجوان الاحمر ومن الدیباج وکانت مراکب العجم وقیل هی اغشیة

عازب قال نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن رکوب المیاثر وفی الباب عن علی ومعاویة حدیث البراء حدیث حسن صحیح وقد روی شعبة عن اشعث بن ابی الشعثاء نحوه وفی الحدیث قصة **باب** ماجاء فی فراش النبی صلی الله علیه وسلم **حدثنا** علی بن حجر ثنا علی بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت انما کان فراش رسول الله صلی الله علیه وسلم الذی ینام علیه ادم حشوه لیف هذا حدیث حسن صحیح وفی الباب عن حفصة وجابر **باب** ماجاء فی القمص **حدثنا** محمد بن حمید الرازی ثنا ابو تمیلة والفضل بن موسی وزید ابن حباب عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بریدة عن ام سلمة قالت کان احب الثیاب الی رسول الله صلی الله علیه وسلم القمیص

للسروج من الحریر وقیل هی سروج من الدیباج فحصلنا علی اربعة اقوال فی تفسیر المیثرة هل هی وطاء للدابة او لراکبها او هی السرج نفسه او غشاوة وقال ابو عبید المیاثر الحمر کانت من مراکب العجم من حریر او دیباج **قوله** (نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن رکوب المیاثر) وفی روایة للبخاری نهانا النبی صلی الله علیه وسلم عن المیاثر الحمر قال الحافظ قال ابو عبید الحمر التی جاء النهی عنها کانت من مراکب العجم من دیباج وحریر وقال الطبری هو وعاء یوضع علی سرج الفرس او رحل البعیر من الارجوان وحکی فی المشارق قولا انها سروج من دیباج وقولا انها اغشیة للسروج من حریر وقولا انها تشبه المخدة تحشی بقطن وریش یجعلها الراکب تحته وهذا یوافق تفسیر الطبری والاقوال الثلاثة یحتمل ان لا تکون متخالفة بل المیثرة تطلق علی کل منها وتفسیر ابی عبید یحتمل الثانی والثالث وعلی کل تقدیر فالمیثرة ان کانت من حریر فالنهی فیها کالنهی عن الجلوس علی الحریر ولکن تقییدها بالاحمر اخص من مطلق الحریر فیمتنع ان کانت حریرا ویتأکد المنع ان کانت مع ذلک حمراء وان کانت من غیر حریر فالنهی فیها للزجر عن التشبه بالاعاجم قال ابن بطال کلام الطبری یقتضی التسویة فی المنع من الرکوب علیه سواء کانت من حریر ام من غیره فکان النهی عنها اذا لم یکن للحریر للتشبه او للسرف او التزین وبحسب ذلک تفصیل الکراهة بین التحریم والتنزیه واما تقییدها بالحمرة فمن یحمل المطلق علی المقید وهم الاکثر یخص المنع بما کان احمر انتهی کلام الحافظ **قوله** (وفی الباب عن علی ومعاویة) اما حدیث علی فاخرجه مسلم عنه نهانی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن الجلوس علی المیاثر والمیاثر شیء کانت تصنعه النساء لبعولتهن علی الرحل کالقطائف من الارجوان وقد اخرجه الجماعة الا البخاری بغیر هذا اللفظ واما حدیث معاویة فلینظر من اخرجه **قوله** (حدیث البراء حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان (وقد روی شعبة عن اشعث بن ابی الشعثاء نحوه وفی الحدیث قصة) لعل الترمذی رحمه الله اراد بقوله فی الحدیث قصة طوله فقد روی البخاری فی باب خواتیم الذهب حدیث الباب بلفظ نهانا النبی صلی الله علیه وسلم عن سبع نهانا عن خاتم الذهب او قال حلقة الذهب وعن الحریر والاستبرق والدیباج والمیثرة الحمراء والقسی وآنیة الذهب وامرنا بسبع بعیادة المریض واتباع الجنائز وتشمیت العاطس ورد السلام واجابة الداعی وابرار المقسم ونصر المظلوم وقد بسط الحافظ الکلام ههنا فی بیان طرقه والفاظه فعلیک ان تراجع الفتح

(**باب** ماجاء فی فراش النبی صلی الله علیه وسلم) **قوله** (انما کان فراش رسول الله صلی الله علیه وسلم) بکسر الفاء وفی روایة ابن ماجة کان ضجاع رسول الله صلی الله علیه وسلم ادما حشوه لیف والضجاع بکسر الضاد المعجمة ما یرقد علیه (ادم) کذا وقع فی نسخ الترمذی الحاضرة عندنا بالرفع ووقع هذا الحدیث فی صحیح مسلم بعین اسناد الترمذی لفظه وفیه ادما بالنصب وهو الظاهر والادم بفتحتین اسم لجمع الادیم وهو الجلد المدبوغ علی ما فی المغرب (حشوه لیف) قال فی القاموس لیف النخل بالکسر معروف وقال فی الصراح لیف بالکسر پوست درخت خرما وفی الحدیث جواز اتخاذ الفراش والوسادة والنوم علیها والارتفاق بها قاله النووی قال القاری الاظهر انه یقال فیه بالاستحباب لمداومته علیه السلام ولانه اکمل للاستراحة التی قصدت بالنوم للقیام علی النشاط فی العبادة **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان **قوله** (وفی الباب عن حفصة وجابر) اما حدیث حفصة فاخرجه الترمذی فی الشمائل بلفظ کان فراشه مسحا والمسح بکسر المیم البلاس کما فی القاموس واما حدیث جابر فلینظر من اخرجه ❊ (**باب** ماجاء فی القمص) جمع القمیص **قوله** (عن عبد المؤمن بن خالد) المروزی القاضی لا باس به من السابعة **قوله** (کان احب الثیاب الی رسول الله صلی الله علیه وسلم القمیص) قال میرک فی شرح الشمائل نصب القمیص هو المشهور فی الروایة ویجوز ان یکون القمیص مرفوعا بالاسمیة واحب منصوبا بالخبریة ونقل غیره من الشراح انهما روایتان قال الحنفی والسر فیه انه ان کان المقصود تعیین الاحب فالقمیص خبره وان کان المقصود بیان حال القمیص عنده علیه السلام فهو اسمه ورجحه العصام بان احب صفة فهو اولی بکونه حکما ثم المذکور فی المغرب ان الثوب ما یلبسه الناس من الکتان والقطن والصوف والخز والفراء واما الستور فلیس من الثیاب والقمیص علی ما ذکره الجزری وغیره ثوب مخیط بکمین غیر مفرج یلبس تحت الثیاب وفی القاموس القمیص معلوم وقد یؤنث ولا یکون الا من القطن واما الصوف فلا انتهی ولعل حصره المذکور للغالب فی الاستعمال لکن الظاهر ان کونه من القطن مراد ههنا لان الصوف یؤذی البدن ویدر العرق ورائحته یتأذی بها وقد اخرج الدمیاطی کان قمیص رسول الله صلی الله علیه وسلم قطنا قصیر الطول والکمین ثم قیل وجه احبیة القمیص الیه صلی الله علیه وسلم انه استر للاعضاء من الازار والرداء ولانه اقل مؤنة واخف علی البدن ولابسه اکثر تواضعا کذا فی المرقاة وقال الشوکانی

هذا حديث حسن غريب انما نعرفه من حديث عبد المؤمن بن خالد تفرد به وهو مروزی وروی بعضهم هذا الحديث عن ابی تُمَيلة عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بُرَيدة عن امه عن ام سلمة وسمعت محمد بن اسمٰعيل قال حديث ابن بريدة عن امه عن ام سلمة اصح وانما يذكر فيه ابو تُمَيلة عن امه **حدثنا** زياد بن ايوب ثنا ابو تُمَيلة عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بُرَيدة عن امه عن ام سلمة قالت كان احب الثياب الی رسول الله صلی الله عليه وسلم القميص **حدثنا** علی بن حجر ثنا الفضل بن موسیٰ عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بُريدة عن ام سلمة قالت كان احب الثياب الی رسول الله صلی الله عليه وسلم القميص **حدثنا** علی بن نصر بن علی الجَهضَمی ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا شعبة عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی هريرة قال كان رسول الله صلی الله عليه وسلم اذا لبس قميصا بدأ بميامنه وقد روی غير واحد هذا الحديث عن شعبة بهذا الاسناد ولم يرفعه وانما رفعه عبد الصمد **حدثنا** عبد الله بن محمد بن الحجاج الصوّاف البصری نا معاذ بن هشام الدَستَوائی ثنی ابی عن بُدَيل العُقَيلی عن شَهر بن حَوشب عن اسماء بنت يَزيد بن السَكَن الانصارية قالت كان كم يد رسول الله صلی الله عليه وسلم الی الرُسغ هذا حديث حسن غريب

فی النيل تحت هذا الحديث والحديث يدل علی استحباب لبس القميص وانما كان احب الثياب الی رسول الله صلی الله عليه وسلم لانه امكن فی الستر من الرداء والازار اللذين يحتاجان كثيرا الی الربط والامساك وغير ذلك بخلاف القميص ويحتمل ان يكون المراد من احب الثياب اليه القميص لانه يستر عورته ويباشر جسمه فهو شعار الجسد بخلاف ما يلبس فوقه من الدثار ولاشك ان كل ما قرب من الانسان كان احب اليه من غيره ولهذا شبه صلی الله عليه وسلم الانصار بالشعار الذی يلی البدن بخلاف غيرهم فانه شبههم بالدثار وانما سمی القميص قميصا لان الادمی يتقمص فيه ای يدخل فيه ليستره وفی حديث المرجوم انه يتقمص فی انهار الجنة ای يتغمس فيها **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد وابوداود والنسائی (وروی بعضهم) كزياد بن ايوب كما فی الرواية الاتية (هذا الحديث عن ابی تميلة) بضم الفوقانية وفتح الميم مصغرا المروزی اسمه يحيی بن واضح الانصاری مولاهم مشهور بكنيته ثقة من كبار التاسعة (عن عبد الله بن بريدة عن امه عن ام سلمة) ای بزيادة عن امه **قوله** (ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث) بن سعيد العنبری مولاهم التنوری ابو سهل البصری صدوق ثبت فی شعبة من التاسعة **قوله** (بدأ) بالهمز ای ابتدأ فی اللبس (بميامنه) ای بجانب يمين القميص ولذلك جمعه ذكره الطيبی وكانه اراد ان كل قطعة من جانب يمين القميص يطلق عليه القميص ويمكن ان يكون الجمع لارادة التعظيم لاسيما اذا كان المراد بيده اليمنی وهو الاظهر والمعنی انه كان يخرج اليد اليمنی من الكم قبل اليسریٰ **قوله** (وقد روی غير واحد هذا الحديث الخ) والحديث اخرجه ايضا النسائی وذكره الحافظ فی التلخيص وسكت عنه ويشهد له حديث اذا توضأتم واذا لبستم فابدأوا بميامنكم اخرجه ابن حبان والبيهقی والطبرانی قال ابن دقيق العيد هو حقيق بان يصحح ويشهد له ايضا حديث عائشة المتفق عليه بلفظ كان رسول الله صلی الله عليه وسلم يعجبه التيامن فی تنعله وترجله وطهوره وفی شانه كله **قوله** (حدثنا عبد الله بن محمد بن الحجاج) بن ابی عثمان الصواف ابو يحيی البصری وقد ينسب الی جده وكان ختن معاذ بن هشام صدوق من الحادية عشر (عن اسماء بنت يزيد بن السكن الانصارية) تكنی ام سلمة ويقال ام عامر صحابية لها احاديث **قوله** (كان كم يد رسول الله صلی الله عليه وسلم الی الرسغ) كذا فی نسخ الترمذی الموجودة ووقع فی المشكوة بالصاد قال القاری فی المرقاة بضم فسكون وفی نسخة يعنی من المشكوة الی الرسغ بالسين المهملة قال الطيبی هكذا هو بالصاد فی الترمذی وابی داود وفی الجامع بالسين المهملة قال القاری اراد بالترمذی فی جامعه والا ففی نسخ الشمائل بالسين بلا خلاف واراد بالجامع جامع الاصول ثم هو كذا بالسين فی المصابيح وقال التوربشتی هو بالسين المهملة والصاد لغة فيه وكذا فی النهاية هو بالسين المهملة والصاد لغة فيه وهو مفصل ما بين الكف والساعد انتهی ويسمی الكوع قال الجزری فيه دليل علی ان السنة ان لا يتجاوز كم القميص الرسغ واما غير القميص فقالوا السنة فيه ان لا يتجاوز رؤس الاصابع من جبة وغيرها انتهی ونقل فی شرح السنة ان ابا الشيخ ابن حبان اخرج بهذا الاسناد بلفظ كان يد قميص رسول الله صلی الله عليه وسلم اسفل من الرسغ واخرج ابن حبان ايضا من طريق مسلم بن يسار عن مجاهد عن ابن عباس قال كان رسول الله صلی الله عليه وسلم يلبس قميصا فوق الكعبين مستوی الكمين باطراف اصابعه هكذا ذكره ابن الجوزی فی كتاب الوفاء نقلا عن ابن حبان وفی الجامع الصغير برواية ابن ماجه عن ابن عباس انه صلی الله عليه وسلم كان يلبس قميصا فوق الكعبين الحديث وروی الحاكم فی مستدركه عنه ايضا ولفظه كان قميصه فوق الكعبين وكان كمه مع الاصابع ففيه انه يجوز ان يتجاوز بكم القميص الی رؤس الاصابع ويجمع بين هذا وبين حديث الكتاب اما بالحمل علی تعدد القميص او بحمل رواية الكتاب علی رواية التخمين او بحمل الرسغ علی بيان الافضل وحمل الرؤس علی نهاية الجواز انتهی ما فی المرقاة قال ابن رسلان والظاهر ان نساءه صلی الله عليه وسلم كن كذلك يعنی ان اكمامهن الی الرسغ اذ لو كانت اكمامهن تزيد علی ذلك لنقل ولو نقل لوصل الينا كما نقل فی

باب ما يقول اذا لبس ثوبا جديدا **حدثنا** سويد ثنا عبد الله بن المبارك عن سعيد الجريري عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوبا سماه باسمه عمامة او قميصا او رداء ثم يقول اللهم لك الحمد انت كسوتنيه اسألك خيره وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له وفي الباب عن عمر وابن عمر **حدثنا** هشام بن يونس الكوفي ثنا القاسم بن مالك المزني عن الجريري نحوه هذا حديث حسن **باب** ما جاء في لبس الجبة والخفين **حدثنا** يوسف بن عيسى ثنا وكيع ثنا يونس بن ابي اسحق عن الشعبي عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس جبة رومية ضيقة الكمين هذا حديث حسن صحيح

الذيول من رواية النسائي وغيره ان ام سلمة لما سمعت من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه قالت يا رسول الله فكيف يصنع النساء بذيولهن قال يرخينه شبرا قالت اذن ينكشف اقدامهن قال يرخينه ذراعا ولا يزدن عليه ويفرق بين الكف اذا ظهر وبين القدم ان قدم المرأة عورة بخلاف كفها انتهى ❊ **تنبيه** قال الحافظ في الفتح قال ابن العربي لم ار للقميص ذكرا صحيحا الا في اية اذهبوا بقميصي هذا وقصة ابن ابي ولم ار لهما ثالثا فيما يتعلق بالنبي صلى الله عليه وسلم قال هذا في كتابه سراج المريدين وكانه صنفه قبل شرح الترمذي فلم يستحضر حديث ام سلمة ولا حديث ابي هريرة كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا لبس قميصا بدأ بميامنه ولا حديث اسماء بنت يزيد كانت يد كم النبي صلى الله عليه وسلم الى الرسغ ولا حديث معاوية بن قرة بن اياس المزني حدثني ابي قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من مزينة فبايعناه وان قميصه لمطلق فبايعته ثم ادخلت يدي في جيب قميصه فمسست الخاتم ولا حديث ابي سعيد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوبا سماه باسمه قميصا او عمامة او رداء ثم يقول اللهم لك الحمد الحديث وكلها في السنن واكثرها في الترمذي وفي الصحيحين حديث عائشة كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في خمسة اثواب ليس فيها قميص ولا عمامة وحديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص لعبد الرحمن بن عوف في قميص الحرير لحكة كانت به وحديث ابن عمر رفعه لا يلبس المحرم القميص ولا العمائم الحديث وغير ذلك انتهى **قوله** (هذا حديث حسن غريب) في اسناده شهر بن حوشب وفيه مقال مشهور والحديث اخرجه ايضا ابو داود والنسائي ❊ (**باب** ما يقول اذا لبس ثوبا جديدا) **قوله** (اذا استجد) اي لبس ثوبا جديدا واصله على ما في القاموس صير ثوبه جديدا وعند ابن حبان من حديث انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوبا لبس يوم الجمعة وكذا رواه الخطيب والبغوي في شرح السنة فالمعنى اذا اراد ان يلبس ثوبا جديدا لبسه يوم الجمعة (سماه) اي الثوب المراد به الجنس (باسمه) اي المتعارف المتعين المشخص الموضوع له (عمامة او قميصا او رداء) اي او غيرها كالازار والسروال والخف ونحوها والمقصود التعميم فالتخصيص للتمثيل بان يقول رزقني الله او اعطاني او كساني هذه العمامة او القميص او الرداء او للتنويع او يقول هذا قميص او رداء او عمامة (اسالك خيره وخير ما صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له) قال ميرك خير الثوب بقاؤه ونقاؤه وكونه ملبوسا للضرورة والحاجة وخير ما صنع له هو الضرورات التي من اجلها يصنع اللباس من الحر والبرد وستر العورة والمراد سؤال الخير في هذه الامور وان يكون مبلغا الى المطلوب الذي صنع لاجله الثوب من العون على العبادة والطاعة لموليه وفي الشر عكس هذه المذكورات وهو كونه حراما ونجسا ولا يبقى زمانا طويلا او يكون سببا للمعاصي والشرور والافتخار والعجب والغرور وعدم القناعة بثوب الدون وامثال ذلك انتهى والحديث يدل على استحباب حمد الله تعالى عند لبس الثوب الجديد وقد اخرج الحاكم في المستدرك عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اشترى عبد ثوبا بدينار او بنصف دينار فحمد الله الا لم يبلغ ركبتيه حتى يغفر الله له وقال حديث لا اعلم في اسناده احدا ذكر بجرح **قوله** (وفي الباب عن عمر وابن عمر) اما حديث عمر فاخرجه الترمذي في الدعوات وابن ماجة والحاكم وصححه واما حديث ابن عمر فاخرجه النسائي وابن ماجة وابن حبان وصححه واعله النسائي وفي الباب احاديث اخرى ذكرها الحافظ في الفتح في باب ما يدعى لمن لبس ثوبا جديدا **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه ابو داود والنسائي وسكت عنه ابو داود ونقل المنذري تحسين الترمذي واقره .... (**باب** ما جاء في لبس الجبة والخفين) **قوله** (عن عروة بن المغيرة بن شعبة الثقفي كنيته ابو يعفور الكوفي ثقة **قوله** (لبس) اي في السفر (جبة) بضم الجيم وتشديد الموحدة ثوبان بينهما قطن الا ان يكونا من صوف فقد تكون واحدة غير محشوة وقد قيل جبة البرد جنة البرد بضم الجيم وفتحها (رومية) بتشديد الياء لا غير قال ميرك ولابي داود جبة من صوف من جباب الروم لكن وقع في اكثر روايات الصحيحين وغيرهما جبة شامية ولا منافاة بينهما لان الشام حينئذ داخل تحت حكم قيصر ملك الروم فكانهما واحد من حيث الملك ويمكن ان يكون نسبة هيئتها المعتاد لبسها الى احدهما ونسبة خياطتها او اتيانها الى الاخرى (ضيقة الكمين) بيان رومية او صفة ثانية وهذا كان في سفر كما دل عليه رواية من طريق زكريا بن زائدة عن الشعبي بهذا الاسناد عن المغيرة قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر الخ ووقع في رواية مالك واحمد ولابي داود ان ذلك كان في غزوة تبوك ذكره ميرك ثم قال ومن فوائد الحديث الانتفاع بثياب الكفار حتى يتحقق نجاستها لانه صلى الله عليه وسلم لبس الجبة الرومية ولم يستفصل واستدل به القرطبي على ان الصوف لا ينجس بالموت لان الجبة كانت شامية وكانت الشام اذ ذاك دار كفر **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان

حدثنا قتیبة ثنا ابن ابی زائدة عن الحسن بن عیّاش عن ابی اسحاق هو الشیبانی عن الشعبی عن المغیرة بن شعبة اهدی دحیة الکلبی لرسول الله صلی الله علیه وسلم خفین فلبسهما وقال اسرائیل عن جابر عن عامر وجبة فلبسهما حتی تخرقا لا یدری النبی صلی الله علیه وسلم اذکی هما ام لا هذا حدیث حسن غریب وابو اسحاق الذی روی هذا عن الشعبی هو ابو اسحاق الشیبانی واسمه سلیمان والحسن بن عیاش هو اخو ابی بکر بن عیاش **باب** ما جاء فی شد الاسنان بالذهب **حدثنا** احمد بن منیع ثنا علی بن هاشم بن البرید وابو سعد الصنعانی عن ابی الاشهب عن عبد الرحمن بن طرفة عن عرفجة بن اسعد قال اُصیب انفی یوم الکلاب فی الجاهلیة فاتخذتُ انفا من وَرِق فانتن علی فامرنی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان اتّخذ انفا من ذهب **حدثنا** علی بن حجر ثنا الربیع بن بدر ومحمد بن یزید الواسطی عن ابی الاشهب نحوه هذا حدیث حسن انما نعرفه من حدیث عبد الرحمن بن طَرَفة وقد روی سلم بن زَریر عن عبد الرحمن بن طرفة نحو حدیث ابی الاشهب عن عبد الرحمن بن طرفة وقال ابن مهدی سلم بن زرین وهو وهم وزَریر اصح وقد روی عن غیر واحد من اهل العلم انهم شدّوا اسنانهم بالذهب وفی هذا الحدیث حجة لهم

قوله (ثنا ابن ابی زائدة) المعروف بابن ابی زائدة رجلان زکریا وولده یحیی والظاهر ان المراد هنا هو الثانی قال فی التقریب یحیی بن زکریا بن ابی زائدة الهمدانی ابو سعید الکوفی ثقة متقن من کبار التاسعة (عن الحسن بن عیاش) بتحتانیة ثم معجمة ابن سالم الاسدی کنیته ابو محمد الکوفی اخو ابی بکر المقری صدوق من الثامنة (عن ابی اسحاق) اسمه سلیمان بن ابی سلیمان (الشیبانی) بفتح معجمة فتحتیة فموحدة الکوفی ثقة من الخامسة **قوله** اهدی دحیة) بکسر الدال وحکی فتحها لغتان ویقال انه الرئیس بلغة اهل الیمن وهو ابن خلیفة الکلبی صحابی جلیل کان احسن الناس وجها واسلم قدیما و بعثه النبی صلی الله علیه وسلم فی اخر سنة ست بعد ان رجع من الحدیبیة بکتابه الی هرقل وکان وصوله الی هرقل فی المحرم سنة سبع قاله الواقدی (و قال اسرائیل عن جابر) ای ابن یزید الجعفی (عن عامر) هو الشعبی (وجبة) یعنی زاد بعد قوله خفین وجبة (حتی تخرقا) من التخرق ای تمزقا وانخرقا (اذکی) بهمزة الاستفهام وذکی بوزن فعیل (هما) ای الخفان فاعل لقوله ذکی (ام لا) المعنی انه صلی الله علیه وسلم لا یدری ان الخفین الذین اهداهما دحیة الکلبی هل کانا من جلد المذکاة او المیتة وفیه دلیل علی ان الدباغ یطهر الاهاب وان کان من المیتة .: (**باب** ما جاء فی شد الاسنان بالذهب **قوله** (ثنا علی بن هاشم بن البرید) بفتح الموحدة وبعد الراء تحتانیة ساکنة صدوق یتشیع من صغار الثامنة (وابو سعد الصنعانی) اسمه محمد بن میسر بتحتانیة ومهملة وزن محمد الجعفی الصاغانی بمهملة ثم معجمة البلخی الضریر نزیل بغداد ویقال له محمد بن ابی زکریا ضعیف ورمی بالارجاء من التاسعة کذا فی التقریب وقد ذکر الترمذی فی نسبه الصنعانی بفتح صاد مهملة وسکون نون وبعین مهملة فالف فنون اخری وقال الحافظ فی تهذیب التهذیب و الخزرجی فی الخلاصة الصاغانی بصاد مهملة ثم الف ثم معجمة فالف فنون (عن ابی الاشهب) اسمه جعفر بن حیان السعدی العطاردی البصری مشهور بکنیته ثقة من السادسة (عن عبد الرحمن بن طرفة) بفتح المهملة والراء والفاء بعدها هاء التانیث ابن عرفجة بفتح المهملة والفاء بینهما راء ساکنة ثم جیم ابن سعد التمیمی وثقه العجلی من الرابعة (عن عرفجة بن اسعد) التمیمی صحابی نزل البصرة **قوله** (اصیب انفی) ای قطع (یوم الکلاب) بضم الکاف وتخفیف اللام اسم ماء کان هناک وقعة بل وقعتان مشهورتان یقال لهما الکلاب الاول والثانی قال التوربشتی ماء عن یمین جبلة والشام وهما جبلان ویومه یوم الواقعة التی کانت علیه للعرب به یومان مشهوران فی ایام اکثم بن صیفی والحاصل ان یوم الکلاب اسم حرب معروفة من حروبهم (فامرنی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان اتخذ انفا من ذهب) وبه اباح العلماء اتخاذ الانف من الذهب وکذا ربط الاسنان بالذهب **قوله** (ثنا الربیع ابن بدر) بن عمرو بن جراد التمیمی السعدی البصری یلقب علیلة بمهملة مضمومة ولامین متروک من الثامنة **قوله** (هذا حدیث حسن) واخرجه ابو داود والنسائی (وقد روی سلم بن زریر عن عبد الرحمن بن طرفة الخ) وصله النسائی فی سننه قال اخبرنا محمد بن معمر قال ثنا حبان قال ثنا سلم بن زریر قال ثنا عبد الرحمن بن طرفة عن جده عرفجة بن اسعد انه اصیب انفه یوم الکلاب فی الجاهلیة فاتخذ انفا من ورق الحدیث وسلم بفتح السین المهملة وسکون اللام وابوه زریر بفتح الزای المعجمة وبالرائین المهملتین بینهما تحتیة بوزن عظیم العطاردی ابو بشر البصری وثقه ابو حاتم وقال النسائی لیس بالقوی من السادسة کذا فی التقریب (وقال ابن مهدی سلم بن زرین وهو وهم وزریر اصح) وفی تاریخ البخاری قال ابن مهدی سلم بن رزین یعنی بالنون وتقدیم الراء قال ابو احمد الحاکم وهو وهم وقال ابو علی الجیانی وقع لبعض رواة الجامع زریر بضم الزای وهو خطأ والصواب الفتح انتهی کذا فی تهذیب التهذیب (وقد روی عن غیر واحد من اهل العلم انهم شدوا اسنانهم بالذهب وفی هذا الحدیث حجة لهم) قال الزیلعی فی نصب الرایة وفی الباب احادیث مرفوعة وموقوفة روی الطبرانی فی معجمه الوسط عن عبد الله بن عمرو ان اباه سقطت ثنیته فامره النبی صلی الله علیه وسلم ان یشدها بذهب انتهی وقال لم یروه عن هشام بن عروة الا ابو الربیع السمان حدیث اخر رواه ابن قانع فی معجم الصحابة عن عبد الله بن عبد الله بن ابی بن سلول قال اندقت

باب ما جاء فی النہی عن جلود السباع **حدثنا** ابو کریب ثنا ابن المبارک ومحمد بن بشر وعبد اللہ بن اسمعیل عن سعید بن ابی عروبۃ عن قتادۃ عن ابی الملیح عن ابیہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم نہی عن جلود السباع ان تفترش **حدثنا** محمد بن بشار ثنا یحیی بن سعید ثنا سعید عن قتادۃ عن ابی الملیح عن ابیہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم نہی عن جلود السباع ولا نعلم احداً قال عن ابی الملیح عن ابیہ غیر سعید بن ابی عروبۃ **حدثنا** محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر عن شعبۃ عن یزید الرشک عن ابی الملیح عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ نہی عن جلود السباع وھذا اصح

باب ما جاء فی نعل النبی صلی اللہ علیہ وسلم **حدثنا** اسحاق بن منصور ثنا حبان بن ھلال ثنا ھمام ثنا قتادۃ عن انس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان نعلاہ لہما قبالان ھذا حدیث حسن صحیح وفی الباب عن ابن عباس وابی ھریرۃ **حدثنا** محمد بن بشار ثنا ابو داود ثنا ھمام عن قتادۃ قال قلت لانس بن مالک کیف کان نعل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لہما قبالان ھذا حدیث حسن صحیح **باب** ما جاء فی کراھیۃ المشی فی النعل الواحدۃ

ثنیتی یوم احد فامرنی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان تحذ ثنیۃ من ذھب انتہی ذکر الزیلعی ھذین الحدیثین باسنادھما قال وروی الطبرانی فی معجمہ عن محمد بن سعدان عن ابیہ قال رأیت انس بن مالک یطوف بہ بنوہ حول الکعبۃ علی سواعدھم وقد شدوا اسنانہ بذھب انتہی آثر اخر فی مسند احمد عن واقد بن عبد اللہ التیمی عن من رای عثمان بن عفان انہ ضبب اسنانہ بذھب انتہی ولیس من روایۃ احمد آثر اخر روی النسائی فی کتاب الکنی عن ابراھیم بن عبد الرحمن ابی سھیل مولی موسی بن طلحۃ قال رأیت موسی بن طلحۃ بن عبد اللہ قد شد اسنانہ بذھب انتہی اثر اخر روی ابن سعد فی الطبقات فی ترجمۃ عبد الملک بن مروان اخبرنا حجاج بن محمد عن ابن جریج ان ابن شہاب الزھری سئل عن شد الاسنان بالذھب فقال لا باس بہ قد شد عبد الملک بن مروان اسنانہ بالذھب انتہی آثر اخر قال ابن سعد ایضا اخبرنا عمرو بن الھیثم ابو قطن قال رأیت بعض اسنان عبد اللہ بن عون مشدودۃ بالذھب انتہی قال ابن سعد وعبد اللہ بن عون بن ارطبان مولی عبد اللہ بن درۃ مکنی ابا عون کان ثقۃ ورعا عابدا توفی فی خلافۃ ابی جعفر سنۃ احدی وخمسین ومائۃ :: **باب** ما جاء فی النہی عن جلود السباع **قولہ** (وعبد اللہ بن اسمعیل) بن ابی خالد قال ابو حاتم مجہول وذکرہ ابن حبان فی الثقات کذا فی تہذیب التہذیب (عن ابی الملیح) بن اسامۃ بن عمیر او عامر بن حنیف بن ناجیۃ الھذلی اسمہ عامر وقیل زید وقیل زیاد ثقۃ من الثالثۃ (عن ابیہ) ھو اسامۃ بن عمیر بن عامر الاقیشر الھذلی صحابی تفرد والدہ عنہ (نہی عن جلود السباع ان تفترش) وفی حدیث المقدام بن معد یکرب نہی عن لبس جلود السباع والرکوب علیہا اخرجہ ابو داود والنسائی وفی حدیث ابی معاویۃ بن سفیان نہی عن جلود النمور ان یرکب علیہا اخرجہ احمد وابو داود وفی حدیث ابی ھریرۃ لا تصحب الملائکۃ رفقۃ فیہا جلد نمر اخرجہ ابو داود والنمور جمع نمر بفتح النون وکسر المیم ویجوز سکونہا مع کسر النون ھو سبع اجرأ واخبث من الاسد وھو منقط الجلد نقط سود وبیض وفیہ شبہ من الاسد الا انہ اصغر منہ ورائحۃ فمہ طیبۃ بخلاف الاسد وبینہ وبین الاسد عداوۃ وھو بعید الوثبۃ فربما وثب اربعین ذراعا واحادیث الباب تدل علی ان جلود السباع لا یجوز الانتفاع بہا وقد اختلف فی حکمۃ النہی فقال البیہقی ان النہی وقع لما یبقی علیہا من الشعر لان الدباغ لا یوثر فیہ وقال غیرہ یحتمل ان النہی عما لم یدبغ منہا لاجل النجاسۃ او ان النہی لاجل انہا مراکب اھل السرف والخیلاء قال الشوکانی واما الاستدلال باحادیث الباب علی ان الدباغ لا یطہر جلود السباع بناء علی انہا مخصصۃ للاحادیث القاضیۃ بان الدباغ مطہر علی العموم فغیر ظاھر لان غایۃ ما فیہا مجرد النہی عن الرکوب علیہا وافتراشہا ولا ملازمۃ بین ذلک وبین النجاسۃ انتہی وتقدم کلامہ الباقی فی باب جلود المیتۃ اذا دبغت **قولہ** (عن یزید الرشک) بکسر الراء وسکون المعجمۃ قال فی التقریب یزید بن ابی یزید الضبعی مولاھم ابو الازھر البصری یعرف بالرشک ثقۃ عابد وھم من لینہ من السادسۃ **قولہ** (وھذا اصح) لان شعبۃ احفظ واتقن من سعید بن ابی عروبۃ والحدیث اخرجہ احمد وابو داود والنسائی :: (**باب** ما جاء فی نعل النبی صلی اللہ علیہ وسلم) فی النہایۃ النعل مونثۃ وھی التی تلبس فی المشی تسمی الان تاسومۃ وقال ابن العربی النعل لباس الانبیاء وانما اتخذ الناس غیرھا لما فی ارضہم من الطین وقد یطلق النعل علی کل ما یقی القدم قال صاحب المحکم النعل والنعلۃ ما وقیت بہ کذا فی الفتح **قولہ** (کان نعلاہ لہما قبالان) بکسر القاف تثنیۃ قبال قال الحافظ فی الفتح القبال ھو الزمام وھو السیر الذی یعقد فیہ الشسع الذی یکون بین اصبعی الرجل انتہی وقال الجزری فی النہایۃ الشسع احد سیور النعل وھو الذی یدخل بین الاصبعین ویدخل طرفہ فی الثقب الذی فی صدر النعل المشدود فی الزمام وقال القاری قال الجزری کان لنعل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سیران یضع احدھما بین ابہام رجلہ والتی تلیہا ویضع الاخر بین الوسطی والتی تلیہا ویجمع السیرین الی السیر الذی علی وجہ قدمہ صلی اللہ علیہ وسلم وھو الشراک انتہی **قولہ** (ھذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ البخاری **قولہ** (وفی الباب عن ابن عباس وابی ھریرۃ) اما حدیث ابن عباس فاخرجہ الترمذی فی الشمائل وابن ماجۃ بسند قوی واما حدیث ابی ھریرۃ فاخرجہ البزار والطبرانی فی الصغیر کما فی الفتح **قولہ** (کیف کان نعل رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لہما) وفی بعض النسخ لہا بالافراد :: (**باب** ما جاء فی کراھیۃ المشی فی النعل الواحدۃ) **قولہ** (لا یمشی احدکم) نفی بمعنی النہی للتنزیہ وفی الشمائل لا یمشین (فی نعل واحدۃ) وفی روایۃ فی الشمائل واحد بالتذکیر لتاویل النعل

حدثنا قتيبة عن مالك ح وثنا الانصاری ثنا معن ثنا مالك عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هريرة ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال لا يمشی احدكم فی نعل واحدة لينعلهما جميعا او ليحفهما جميعا هذا حديث حسن صحيح وفی الباب عن جابر **حدثنا** ازهر بن مروان البصری اخبرنا الحارث بن نبهان عن معمر عن عمار بن ابی عمار عن ابی هريرة قال نهی رسول الله صلی الله عليه وسلم ان ينتعل الرجل وهو قائم هذا حديث غريب وروی عبيد الله ابن عمرو الرقی هذا الحديث عن معمر عن قتادة عن انس وكلا الحديثين لا يصح عند اهل الحديث والحارث بن نبهان ليس عندهم بالحافظ ولا نعرف لحديث قتادة عن انس اصلا **حدثنا** ابو جعفر السمنانی ثنا سليمان بن عبيد الله الرقی ثنا عبيد الله بن عمرو عن معمر عن قتادة عن انس ان رسول الله صلی الله عليه وسلم نهی ان ينتعل الرجل وهو قائم هذا حديث غريب قال محمد بن اسمعيل ولا يصح هذا الحديث ولا حديث معمر عن عمار

بالملبوس (لينعلهما) بضم الياء وكسر العين من باب الافعال وبفتح الياء والعين من باب علم قال فی القاموس نعل كفرح وتنعل وانتعل لبسها وانعل الدابة البسها النعل انتهی قال الحافظ فی الفتح قال ابن عبد البر اراد القدمين وان لم يجر لهما ذكر وهذا مشهور فی لغة العرب وورد فی القرآن ان يؤتی بضمير لم يتقدم له ذكر لدلالة السياق عليه وينعلهما ضبطه النووی بضم اوله من انعل وتعقبه شيخنا فی شرح الترمذی بان اهل اللغة قالوا نعل بفتح العين وحكی كسرها وانتعل ای لبس النعل لكن قد قال اهل اللغة ايضا انعل رجله البسها نعلا ونعل دابته جعل لها نعلا وقال صاحب المحكم انعل الدابة والبعير ونعلهما بالتشديد كذا ضبط عياض فی حديث عمر ان غسان تنعل الخيل بالضم ای تجعل لها نعالا والحاصل ان الضمير ان كان للقدمين جاز الضم والفتح وان كان للنعلين تعين الفتح (او ليحفهما) قال الحافظ كذا للاكثر ووقع فی رواية ابی مصعب فی الموطا او ليخلعهما وكذا فی رواية لمسلم انتهی والاحفاء ضد الانعال وهو جعل الرجل حافية بلا نعل وخف ای ليمشی حافی الرجلين قال القاضی انما نهی عن ذلك لقلة المروءة والاختلال والخبط فی المشی وما روی عن عائشة انها قالت ربما مشی النبی صلی الله عليه وسلم فی نعل واحدة ان صح فشیء نادر لعله اتفق فی داره بسبب قلت وعلی تقدير كونه بعد النهی يحمل علی حال الضرورة او بيان الجواز وان النهی ليس للتحريم قال الخطابی المشی يشق علی هذه الحالة مع سماجته فی الشكل وقبح منظره فی العين وقيل لانه لم يعدل بين جوارحه وربما نسب فاعل ذلك الی اختلال الرای وضعفه وقال ابن العربی العلة فيه انها مشية الشيطان **تكملة** قال الحافظ فی الفتح قد يدخل فی هذا كل لباس شفع كالخفين واخراج اليد الواحدة من الكم دون الاخری والتردی علی احد المنكبين دون الاخر قاله الخطابی قال وقد اخرج ابن ماجة حديث الباب من رواية محمد بن عجلان عن سعيد المقبری عن ابی هريرة بلفظ لا يمشی احدكم فی نعل واحدة ولا خف واحد وهو عند مسلم ايضا من حديث جابر وعند احمد من حديث ابی سعيد وعند الطبرانی من حديث ابن عباس والحاق اخراج اليد الواحدة من الكم وترك الاخری بلبس النعل الواحدة او الخف الواحد بعيد الا ان اخذ من الامر بالعدل بين الجوارح وترك الشهرة وكذا وضع طرف الرداء علی احد المنكبين انتهی **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وغيرهما (وفی الباب عن جابر) اخرجه مسلم **قوله** (اخبرنا الحارث بن نبهان) بفتح النون وسكون الموحدة الجرمی ابو محمد البصری متروك من الثامنة (عن عمار بن ابی عمار) مولی بنی هاشم صدوق ربما اخطا من الثالثة **قوله** (نهی رسول الله صلی الله عليه وسلم ان ينتعل) من باب الافتعال ای يلبس النعل (وهو قائم) جملة حالية قال الخطابی انما نهی عن لبس النعل قائما لان لبسها قاعدا اسهل عليه وامكن له وربما كان ذلك سببا لانقلابه اذا لبسها قائما فامر بالقعود له والاستعانة باليد فيه ليامن غائلته وقال المظهر هذا فيما يلحقه التعب فی لبسه كالخف والنعال التی تحتاج الی شد شراكها **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه ابن ماجة (ولا نعرف لحديث قتادة عن انس اصلا) كذا قال الترمذی وحديث النهی عن الانتعال قائما اخرجه ابو داود عن جابر بلفظ نهی رسول الله صلی الله عليه وسلم ان ينتعل الرجل قائما وسكت عنه هو والمنذری واخرجه ابن ماجة عن ابن عمر رضی الله عنه بهذا اللفظ واسناده هكذا حدثنا علی بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر الخ وهذا اسناد صحيح واخرجه ابن ماجة ايضا عن ابی هريرة بهذا اللفظ واسناده هكذا حدثنا علی بن محمد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی هريرة وهذا اسناد رواته كلهم ثقات فقول الترمذی لا نعرف لحديث قتادة عن انس اصلا محل تامل **قوله** (ابو جعفر) اسمه محمد بن جعفر (السمنانی) بكسر السين المهملة وسكون الميم ونونين القومسی ثقة من الحادية عشرة (ثنا سليمان بن عبيد الله) الانصاری ابو ايوب الرقی قال الخزرجی فی الخلاصة قال ابو حاتم صدوق وقال النسائی ليس بالقوی (ثنا عبيد الله بن عمرو) بن ابی الوليد الرقی ابو وهب الاسدی ثقة فقيه ربما وهم من الثالثة **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه الضياء المقدسی اعلم ان حديث ابی هريرة وحديث انس المذكورين لا يطابقان الباب فكان للترمذی ان يعقد لهما بابا اخر بلفظ باب ما جاء فی النهی عن الانتعال قائما (**باب** ما جاء فی الرخصة فی النعل الواحدة) **قوله** (ثنا اسحاق بن منصور السلولی) بفتح المهملة وضم اللام الاولی مولاهم ابو عبد الرحمن صدوق تكلم فيه للتشيع من التاسعة (ثنا هريم) مصغرا (وهو ابن سفيان البجلی) ابو محمد الكوفی صدوق من كبار التاسعة (عن ليث) هو ابن ابی سليم (عن عبد الرحمن بن القاسم) بن محمد بن ابی بكر الصديق التيمی ابو محمد المدنی ثقة جليل قال ابن عيينة كان افضل اهل زمانه من السادسة (عن ابيه) ای القاسم بن محمد بن ابی بكر الصديق ثقة احد الفقهاء بالمدينة قال ايوب ما رأيت افضل منه من كبار الثالثة كذا فی التقريب **قوله** (ربما) بتشديد الموحدة وتخفيفها وهو هنا للقلة ای قليلا (مشی النبی صلی الله عليه وسلم فی نعل واحدة) هذا علی تقدير صحته محمول علی حال الضرورة

ابی عمار عن ابی ھریرۃ **باب** ماجاء فی الرخصۃ فی النعل الواحدۃ **حدثنا** القاسم بن دینار الکوفی ثنا اسحاق بن منصور السلولی کوفی ثنا ھریم وھو ابن سفیان البجلی عن لیث عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابیہ عن عائشۃ قالت ربما مشی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی نعل واحدۃ **حدثنا** احمد بن منیع ثنا سفیان بن عیینۃ عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابیہ عن عائشۃ انہا مشت بنعل واحدۃ وھذا اصح ھکذا روی سفیان الثوری وغیرہ عن عبد الرحمن بن القاسم موقوفا وھذا اصح **باب** ماجاء بای رجل یبدأ اذا انتعل **حدثنا** الانصاری ثنا معن ثنا مالک ح وثنا قتیبۃ عن مالک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی ھریرۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا انتعل احدکم فلیبدأ بالیمین واذا نزع فلیبدأ بالشمال فلیکن الیمین اولھما تنعل واخرھما تنزع ھذا حدیث حسن صحیح **باب** ماجاء فی ترقیع الثوب **حدثنا** یحیی بن موسی ثنا سعید بن محمد الوراق وابو یحیی الحمانی قالا ثنا صالح بن حسان عن عروۃ عن عائشۃ قالت قال لی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان اردت اللحوق بی فلیکفک من الدنیا کزاد الراکب وایاک ومجالسۃ الاغنیاء ولا تستخلقی ثوبا حتی ترقعیہ ھذا حدیث غریب لا نعرفہ الا من حدیث صالح بن حسان سمعت محمدا یقول صالح بن حسان منکر الحدیث وصالح بن ابی حسان الذی روی عنہ ابن ابی ذئب ثقۃ ومعنی قولہ ایاک ومجالسۃ الاغنیاء ھو نحو ما روی عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ قال من رای من فضل علیہ فی الخلق والرزق فلینظر الی من ھو اسفل منہ ممن ھو فضل علیہ فانہ احری ان لا یزدری نعمۃ اللہ

اوبیان الجواز وان النہی لیس للتحریم کما تقدم **قولہ** (انہا مشت بنعل واحدۃ) ذکر فی شرح السنۃ انہ قد ورد فی الرخصۃ بالمشی فی نعل واحدۃ احادیث وروی عن علی وابن عمر وکان ابن سیرین لا یری بہا باسا کذا فی المرقاۃ **قولہ** (وھذا اصح) ای حدیث ابن عیینۃ عن عبد الرحمن بن القاسم موقوفا اصح من حدیث لیث عنہ مرفوعا لانہ کان قد اختلط اخیرا ولم یتمیز حدیثہ فترک واما ابن عیینۃ فہو ثقۃ حافظ وقد تابعہ سفیان الثوری وغیرہ **(باب** ماجاء بای رجل یبدأ اذا انتعل) **قولہ** (اذا انتعل احدکم) ای اراد لبس النعل (فلیبدأ بالیمین) وفی روایۃ بالیمنی (واذا نزع) وفی روایۃ مسلم واذا خلع (فلیکن الیمین اولھما تنعل واخرھما تنزع) قال الحافظ زعم ابن وضاح فیما حکاہ ابن التین ان ھذا القدر مدرج وان المرفوع انتہی عند قولہ بالشمال وضبط قولہ اولھما واخرھما بالنصب علی انہ خبر کان او علی الحال والخبر تنعل وتنزع وضبطا بمثناتین فوقانیتین وتحتانیتین مذکرین باعتبار النعل والخلع وقال الطیبی یحتمل الرفع علی انہ مبتدأ وتنعل خبرہ والجملۃ خبر کان قال ابن العربی البدأۃ بالیمین مشروعۃ فی جمیع الاعمال الصالحۃ لفضل الیمین حسا فی القوۃ وشرعا فی الندب الی تقدیمہا وقال النووی یستحب البدأۃ بالیمین فی کل ما کان من باب التکریم او الزینۃ والبدأۃ بالیسار فی ضد ذلک کالدخول فی الخلاء ونزع النعل والخف والخروج من المسجد والاستنجاء وغیرہ من جمیع المستقذرات وقال الحلیمی وجہ الابتداء بالشمال عند الخلع ان اللبس کرامۃ لانہ وقایۃ للبدن فلما کانت الیمنی اکرم من الیسری بدئ بہا فی اللبس واخرت فی الخلع لتکون الکرامۃ لہا ادوم وحظہا منہا اکثر انتہی **قولہ** (ھذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ احمد والشیخان وابن ماجۃ **(باب** ماجاء فی ترقیع الثوب)

قولہ (حدثنا یحیی بن موسی) البلخی لقبہ خت بفتح المعجمۃ وتشدید المثناۃ اصلہ من الکوفۃ ثقۃ من العاشرۃ (ثنا سعید بن محمد الوراق) الثقفی ابو الحسن الکوفی نزیل بغداد ضعیف من صغار الثامنۃ (وابو یحیی الحمانی) بکسر المہملۃ وتشدید المیم اسمہ عبد الحمید بن عبد الرحمن الکوفی لقبہ بشمین صدوق یخطئ ورمی بالارجاء من التاسعۃ (ثنا صالح بن حسان) النضری ابو الحارث المدنی نزیل البصرۃ متروک من السابعۃ **قولہ** (ان اردت اللحوق بی) ای ملازمتی فی درجتی فی الجنۃ کذا فی التیسیر (فلیکفک من الدنیا کزاد الراکب) ای مثلہ وھو فاعل یکف ای اقتنعی بشیء یسیر من الدنیا فانک عابرۃ سبیل الی منزل العقبی (وایاک ومجالسۃ الاغنیاء) تحذیر ای اتقی من مجالسۃ الاغنیاء (ولا تستخلقی ثوبا) بالخاء المعجمۃ والقاف ای لا تعدیہ خلقا من استخلق الذی ھو نقیض استجد (حتی ترقعیہ) بتشدید القاف ای تخیطی علیہ رقعۃ ثم تلبسیہ فی شرح السنۃ قال انس رایت عمر بن الخطاب رضی اللہ تعالی عنہ وھو یومئذ امیر المؤمنین وقد رقع ثوبہ برقاع ثلاث لبد بعضہا فوق بعض وقیل خطب عمر رضی اللہ تعالی عنہ وھو خلیفۃ وعلیہ ازار فیہ اثنا عشر رقعۃ انتہی **قولہ** (ھذا حدیث غریب) قال المنذری فی الترغیب بعد ذکر ھذا الحدیث رواہ الترمذی والحاکم والبیہقی من طریقہ وغیرھا کلہم من روایۃ صالح بن حسان وھو منکر الحدیث عن عروۃ عنہا وقال الحاکم صحیح الاسناد وذکرہ رزین فزاد فیہ قال عروۃ فما کانت عائشۃ تستجد ثوبا حتی ترقع ثوبہا وتنکسہ ولقد جاءہا یوما من عند معاویۃ ثمانون الفا فما امسی عندہا درھم قالت لہا جاریتہا فہلا اشتریت لنا منہ لحما بدرھم قالت لو ذکرتنی لفعلت انتہی (سمعت محمدا) یعنی الامام البخاری رح (وصالح بن ابی حسان الخ) یعنی ان صالح بن ابی حسان الذی روی عنہ ابن ابی ذئب غیر صالح بن حسان المذکور فی اسناد ھذا الحدیث فان ذا ضعیف کما عرفت وھذا ثقۃ قال الحافظ فی التقریب صالح بن ابی حسان المدنی صدوق من الخامسۃ **قولہ** (من رای من فضل علیہ) بالفاء والمعجمۃ علی البناء للمجہول (فی الخلق) بفتح الخاء ای الصورۃ ویحتمل ان یدخل فی ذلک الاولاد والاتباع وکل ما یتعلق بزینۃ الحیوۃ الدنیا (فلینظر الی من ھو اسفل منہ) وفی روایۃ فلینظر الی من تحتہ ویجوز فی اسفل الرفع والنصب والمراد بذلک ما یتعلق بالدنیا (ممن ھو فضل علیہ) بصیغۃ المجہول (فانہ اجدر ان لا یزدری نعمۃ اللہ) ای ھو حقیق بعدم الازدراء وھو افتعال من زریت علیہ وازریت بہ اذا تنقصتہ وفی معناہ ما اخرجہ الحاکم من حدیث عبد اللہ بن الشخیر رفعہ اقلوا الدخول علی الاغنیاء فانہ احری ان لا تزدروا نعمۃ اللہ قال ابن بطال ھذا الحدیث جامع لمعانی الخیر لان المرء لا یکون بحال تتعلق بالدین من عبادۃ ربہ مجتہدا

ویروی عن عون بن عبداللہ بن عتبۃ قال صحبتُ الاغنیاء فلم اَرَ احداً اکثرهمّاً مِنّی اری دابۃ خیرا من دابتی وثوبا خیرا من ثوبی وصحبتُ الفُقَرَاءَ فاسترحتُ

باب حدثنا ابن ابی عُمَر ثنا سفیان بن عُیَینۃ عن ابن ابی نَجِیح عن مجاهد عن ام هانئ قالت قدم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یعنی مکۃ ولہ اربع غدائر هذا حدیث غریب **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبدالرحمٰن بن مهدی ثنا ابراهیم بن نافع المکی عن ابن ابی نجیح عن مجاهد عن ام هانئ قالت قدم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مکۃ ولہ اربع ضفائر هذا حدیث حسن وعبداللہ بن ابی نَجِیح مکی وابو نجیح اسمہ یسار قال محمد لا اعرف لمجاهد سماعاً عن ام هانئ **باب حدثنا** حُمَید بن مسعدۃ ثنا محمد بن حُمران عن ابی سعید وهو عبداللہ بن بُسر قال سمعت ابا کَبْشَۃ الانماری یقول کانت کِمام اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بُطْحاً هذا حدیث مُنکَر وعبداللہ بن بُسر بصری ضعیف عند اهل الحدیث ضَعَّفَہ یحیی بن سعید وغیرہ بُطح یعنی واسعۃ

فیها الا وجد من هو فوقہ فمتی طلبت نفسہ اللحاق بہ استقصر حالہ فیکون ابداً فی زیادۃ تقربہ من ربہ ولا یکون علی حال خسیسۃ من الدنیا الا وجد من اهلها من هو اخس حالاً منہ فاذا تفکر فی ذلک علم ان نعمۃ اللہ وصلت الیہ دون کثیر ممن فضل علیہ بذلک من غیر امر اوجبہ فیلزم نفسہ الشکر فیعظم اغتباطہ بذلک فی معادہ وقال غیرہ فی هذا الحدیث دواء الداء لان الشخص اذا نظر الی من هو فوقہ لم یامن ان یؤثر ذلک فیہ حسداً ودواءہ ان ینظر الی من هو اسفل منہ لیکون ذلک داعیا الی الشکر وحدیث ابی هریرۃ هذا اخرجہ الشیخان :ر **باب قولہ** (ولہ اربع غدائر) جمع غدیرۃ وهی الذوابۃ کما فی القاموس والنهایۃ وقال فی الصراح غدیرہ گیسوی بافتہ وزاد فی روایۃ ابن ماجۃ تعنی ضفائر وهو تفسیر غدائر من بعض الرواۃ **قولہ** (قدم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم مکۃ) زاد احمد فی روایتہ مرۃ وکان لہ صلی اللہ علیہ وسلم قدومات اربعۃ بمکۃ عمرۃ القضاء فتح مکۃ وعمرۃ الجعرانۃ وحجۃ الوداع وبعض الروایات تدل علی ان هذا المقدم یوم فتح مکۃ لانہ حینئذ اغتسل وصلی الضحی فی بیتها قالہ القاری فی المرقاۃ (ولہ اربع ضفائر) جمع ضفیرۃ قال فی مجمع البحار قولہ ضفائر هی الذوائب المضفورۃ وضفر الشعر ادخل بعضہ فی بعض انتهی والحدیث رواہ ابو داود وترجم لہ باب ضفر الرجل شعرہ ورواہ ابن ماجۃ وترجم لہ باب اتخاذ الجمۃ والضفائر قال فی انجاح الحاجۃ حاشیۃ ابن ماجہ قولہ ولہ اربع غدائر لعلہ فعل ذلک لدفع الغبار انتهی قلت وهو الظاهر لانہ صلی اللہ علیہ وسلم کان فی السفر **قولہ** (هذا حدیث حسن) واخرجہ احمد وابو داود وابن ماجۃ کلهم من طریق ابن ابی نجیح عن مجاهد عن ام هانئ فان قلت کیف حَسَّنَ الترمذی هذا الحدیث مع انہ قد نقل عن الامام البخاری انہ قال لا اعرف لمجاهد سماعاً من ام هانئ قلت لعلہ حسنہ علی مذهب جمهور المحدثین فانهم قالوا ان عنعنۃ غیر المدلس محمولۃ علی السماع اذا کان اللقاء ممکنا وان لم یعرف السماع واللہ تعالی اعلم :ر **باب قولہ** (ثنا محمد بن حمران) بن عبدالعزیز القیسی البصری صدوق فیہ لین من التاسعۃ (عن ابی سعید وهو عبداللہ بن بسر) السکسکی الحُبرانی الحمصی سکن البصرۃ ضعیف من الخامسۃ (سمعت ابا کبشۃ الانماری) بفتح الهمزۃ وسکون النون منسوب الی انمار قالہ فی المغنی وقال فی التقریب ابو کبشۃ الانماری هو سعید ابن عمرو او عمرو بن سعید وقیل عمر او عامر بن سعد صحابی نزل الشام لہ حدیث واحد وروی عن ابی بکر انتهی (کانت کمام اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم) بکسر الکاف جمع کمۃ بالضم کقباب وقبۃ وهی القلنسوۃ المدورۃ سمیت بها لانها تغطی الرأس قال الجزری فی النهایۃ بعد ذکر هذا الحدیث ما لفظہ وفی روایۃ اکمتها جمع کثرۃ وقلۃ للکمۃ القلنسوۃ یعنی انها کانت منبطحۃ غیر منتصبۃ انتهی وقال فی القاموس الکمۃ بالضم القلنسوۃ المدورۃ وقال المنذری فی الترغیب الکمۃ بضم الکاف وتشدید المیم القلنسوۃ الصغیرۃ (بطحاً) بضم الموحدۃ فسکون المهملۃ جمع بطحاء ای کانت مبسوطۃ علی الرأس لاصقۃ غیر مرتفعۃ عنها **وقیل** هو جمع کم بالضم لانهم قلما کانوا یلبسون القلنسوۃ ومعنی بطحاً حینئذ انها کانت عریضۃ واسعۃ فهو جمع ابطح من قولهم للارض المتسعۃ بطحاء والمراد انها ما کانت ضیقۃ رومیۃ او هندیۃ بل کان وسعها بقدر شبر کما سبق کذا قال القاری فی المرقاۃ واشار بقولہ کما سبق الی ما نقل عن بعض کتب الحنفیۃ انہ یستحب اتساع الکم بقدر شبر وقال ابن حجر الهیتمی المکی واما ما نقل عن الصحابۃ من اتساع الکم[1] فمبنی علی توهم ان الاکمام جمع کم ولیس کذلک بل جمع کمۃ وهی ما یجعل علی الرأس کالقلنسوۃ فکأن قائل ذلک لم یسمع قول الائمۃ ان من البدع المذمومۃ اتساع الکمین انتهی قال القاری متعقبا علیہ بانہ یمکن حمل هذا علی السعۃ المفرطۃ وما نقل عن الصحابۃ علی خلاف ذلک وهو ظاهر بل متعین انتهی **قلت** الحدیث یحتمل الاحتمالین واختار الترمذی الاحتمال الثانی حیث فسر قولہ بطحاً بقولہ یعنی واسعۃ ولا شک فی انہ ان کان معنی بطحاً واسعۃ فالمراد السعۃ الغیر المفرطۃ کما قال القاری فان الاتساع المفرط فی الاکمام مذموم بلا شک قال الحافظ ابن القیم فی زاد المعاد واما الاکمام الواسعۃ الطوال التی هی کالاخراج فلم یلبسها هو ولا احد من اصحابہ البتۃ وهی مخالفۃ لسنتہ وفی جوازها نظر فانها من جنس الخیلاء انتهی وقال الشوکانی فی النیل وقد صار اشهر الناس بمخالفۃ هذہ السنۃ فی زماننا هذا العلماء فیری احدهم وقد جعل لقمیصہ کمین یصلح کل واحد منهما ان یکون جبۃ او قمیصا لصغیر من اولادہ او یتیم ولیس فی ذلک شیء من الفائدۃ الا العبث وتثقیل المؤنۃ علی النفس ومنع الانتفاع بالید فی کثیر من المنافع وتشویہ الهیئۃ ولا الدینیۃ الا مخالفۃ السنۃ والاسبال والخیلاء انتهی واما الاکمام الضیقۃ فقد ثبت انہ صلی اللہ علیہ وسلم لبس جبۃ ضیقۃ الکمین فی السفر کما روی الشیخان عن المغیرۃ بن شعبۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم لبس جبۃ رومیۃ ضیقۃ الکمین کذا فی المشکوۃ وترجم الامام البخاری لحدیث المغیرۃ هذا فی صحیحہ فی کتاب اللباس باب من لبس جبۃ ضیقۃ الکمین فی السفر قال الحافظ فی الفتح کانہ یشیر الی ان لبس النبی صلی اللہ علیہ وسلم الجبۃ الضیقۃ انما کان لحال السفر لاحتیاج المسافر الی ذلک وان السفر یغتفر فیہ لبس غیر المعتاد فی الحضر **قولہ** (هذا حدیث منکر وعبداللہ بن بسر بصری ضعیف عند اهل الحدیث الخ) قال الذهبی فی المیزان عبداللہ بن بسر الحُبرانی الحمصی عن عبداللہ بن بسر المازنی الصحابی وغیرہ قال یحیی بن سعید القطان رأیتہ ولیس بشیء روی عن ابن بسر وابی راشد الحُبرانی وقال ابو حاتم وغیرہ ضعیف وقال النسائی لیس بثقۃ ثم ذکر الذهبی حدیث الباب فی مناکیرہ

مِن

[1] کذا فی المرقاۃ المطبوعۃ والظاهر انہ الکمام ١٢

باب حدثنا قتيبة ثنا ابو الاحوص عن ابی اسحاق عن مسلم بن نذير عن حذيفة قال اخذ رسول الله صلی الله عليه وسلم بعضلة ساقی او ساقه وقال هذا موضع الازار فان ابيت فاسفل فان ابيت فلا حق للازار فی الكعبين هذا حديث حسن صحيح رواه شعبة والثوری عن ابی اسحاق **باب** حدثنا قتيبة ثنا محمد بن ربيعة عن ابی الحسن العسقلانی عن ابی جعفر بن محمد بن ركانة عن ابيه ان ركانة صارع النبی صلی الله عليه وسلم فصرعه النبی صلی الله عليه وسلم قال ركانة سمعت رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول ان فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم علی القلانس هذا حديث غريب واسناده ليس بالقائم ولا نعرف ابا الحسن العسقلانی ولا ابن ركانة **باب** حدثنا محمد بن حميد ثنا زيد بن حباب وابو تميلة عن عبد الله بن مسلم عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال جاء رجل الی النبی صلی الله عليه وسلم وعليه خاتم من حديد فقال مالی اری عليك حلية اهل النار ثم جاءه وعليه خاتم من صفر فقال مالی اجد منك ريح الاصنام ثم اتاه وعليه خاتم من ذهب فقال مالی اری عليك حلية اهل الجنة قال من ای شیء اتخذه قال من ورق ولا تتمه مثقالا

وقال فی الخلاصة ضعفه القطان والنسائی والدارقطنی ووثقه ابن حبان انتهی ۞ (**باب قوله** عن ابی اسحاق) هو السبيعی (عن مسلم بن نذير) بالنون والذال المعجمة مصغرا ويقال ابن يزيد كوفی يكنی ابا عياض مقبول من الثالثة كذا فی التقريب وقال فی الخلاصة قال ابو حاتم لا باس به (بعضلة ساقی او ساقه) شك من الراوی والعضلة محركة وكسفينة كل عصبة معها لحم غليظ كذا فی القاموس وعضلة الساق هو المحل الضخم منه (هذا موضع الازار) وفی رواية النسائی موضع الازار الی انصاف الساقين (فان ابيت فاسفل) كذا وقعت هذه الجملة مرة واحدة ووقعت فی رواية ابن ماجة مرتين هكذا فان ابيت فاسفل وقوله فاسفل بصيغة الامر قال فی القاموس وقد سفل ككرم وعلم ونصر سفالا وسفولا وتسفل وسفل فی خلقه وعلمه ككرم سفلا ويضم وسفالا ككتاب وفی الشیء سفولا بالضم نزل من اعلاه الی اسفله انتهی (فان ابيت فلا حق للازار فی الكعبين) وفی رواية النسائی فان ابيت فمن وراء الساق ولا حق للكعبين فی الازار والحديث يدل علی ان موضع الازار الی انصاف الساقين ويجوز الی الكعبين ولا حق للازار فی الكعبين وفی الباب احاديث غير حديث الباب فاخرج ابو داود والنسائی وصححه الحاكم من حديث ابی جری رفعه قال فی اثناء حديث مرفوع وارفع ازارك الی نصف الساق فان ابيت فالی الكعبين واياك واسبال الازار فانه من المخيلة وان الله لا يحب المخيلة وروی البخاری فی صحيحه عن ابی هريرة مرفوعا ما اسفل من الكعبين من الازار فی النار وللطبرانی من حديث ابن عباس رفعه كل شیء جاوز الكعبين من الازار فی النار وله من حديث عبد الله بن مغفل رفعه ازرة المومن الی انصاف الساقين وليس عليه حرج فيما بينه وبين الكعبين وما اسفل من ذلك ففی النار (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه النسائی وابن ماجة وصححه الحاكم كذا فی الفتح ۞ (**باب قوله** عن ابی الحسن العسقلانی) قال فی التقريب مجهول (عن ابی جعفر بن محمد بن ركانة) قال فی التقريب مجهول (عن ابيه) محمد بن ركانة قال فی التقريب مجهول (ان ركانة) بضم اوله وتخفيف الكاف ابن عبد يزيد بن هاشم بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبی من مسلمة الفتح ثم نزل المدينة ومات فی اول خلافة معاوية (صارع النبی صلی الله عليه وسلم) قال فی الصراح مصارعة كشتی گرفتن يقال صارعته فصرعته اصرعه صرعا بالفتح لتميم وبالكسر لقيس (فصرعه النبی صلی الله عليه وسلم) ای غلبه فی المصارعة وطرحه علی الارض (ان فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم علی القلانس) جمع قلنسوة ای الفارق بيننا معشر المسلمين وبين المشركين لبس العمائم فوق القلانس فنحن نتعمم علی القلانس وهم يكتفون بالعمائم ذكره الطيبی وغيره من الشراح وتبعهما ابن الملك كذا فی المرقاة وقال العزيزی فالمسلمون يلبسون القلنسوة وفوقها العمامة ولبس القلنسوة وحدها زی المشركين انتهی وكذا نقل الجزری عن بعض العلماء وبه صرح القاضی ابو بكر فی شرح الترمذی وقال ابن القيم فی زاد المعاد وكان يلبسها يعنی العمامة ويلبس تحتها القلنسوة وكان يلبس القلنسوة بغير عمامة ويلبس العمامة بغير قلنسوة انتهی وفی الجامع الصغير برواية الطبرانی عن ابن عمر قال كان يلبس قلنسوة بيضاء قال العزيزی اسناده حسن وفيه برواية الرويانی وابن عساكر عن ابن عباس كان يلبس القلانس تحت العمائم وبغير العمائم ويلبس العمائم بغير قلانس وكان يلبس القلانس اليمانية وهن البيض المضربة ويلبس القلانس ذوات الاذان فی الحرب وكان ربما نزع قلنسوته فجعلها سترة بين يديه وهو يصلی الحديث **قلت** لم اقف علی اسناد رواية ابن عباس هذه فلا ادری هل هی صالحة للاحتجاج ام لا **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه ابو داود (واسناده ليس بالقائم الخ) فيه ثلاثة مجاهيل كما عرفت ۞ (**باب قوله** عن عبد الله بن مسلم) السلمی كنيته ابو طيبة بفتح الطاء المهملة بعدها تحتانية ساكنة ثم موحدة المروزی قاضيها صدوق يهم من الثامنة (مالی اری عليك) مقوله صلی الله عليه وسلم وما استفهام انكار ولنسبه الی نفسه والمراد به المخاطب ای مالك (حلية اهل النار) بكسر الحاء ای زينة بعض الكفار فی الدنيا او زينتهم فی النار بملابسة السلاسل والاغلال وتلك فی المتعارف بيننا متخذة من الحديد وقيل انما كرهه لاجل النتن (وعليه خاتم من صفر) بضم الصاد المهملة وسكون الفاء يقال له بالهندية پيتل ووقع فی رواية ابی داود وعليه خاتم من شبه قال القاری بفتح الشين المعجمة والموحدة شیء يشبه الصفر وبالفارسية يقال له برنج سمی به لشبهه بالذهب لونا وفی القاموس الشبه محركة النحاس الاصفر ويكسر انتهی كلام القاری (مالی اجد منك ريح الاصنام) لان الاصنام تتخذ من الصفر قاله الخطابی وغيره (مالی اری عليك حلية اهل الجنة) يعنی ان خاتم الذهب من حلية اهل الجنة يتختمون به فيها واما فی الدنيا فهو حرام علی الرجال (قال من ورق) ای اتخذه من فضة والورق بكسر الراء الفضة (ولا تتمه) بضم اوله وتشديد الميم المفتوحة نهی من الاتمام ای لا تكمله (مثقالا) ای لا تكمل وزن الخاتم من الورق مثقالا قال ابن الملك تبعا للمظهر هذا نهی ارشاد الی الورع فان الاولی ان يكون الخاتم اقل من مثقال لانه ابعد من السرف وذهب جمع من الشافعية الی تحريم ما زاد علی المثقال لكن رجح الاخرون الجواز منهم الحافظ العراقی فی شرح

هذا حدیث غریب وعبدالله بن مسلم یکنی ابا طَیْبَةَ وهو مروزی **باب حدثنا** ابن ابی عُمرَ ثنا سفیان عن عاصم بن کُلَیب عن ابن ابی موسی قال سمعت علیا یقول نهانی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن القِسِّیِّ والمِیْثَرة الحمرآء وان البس خاتمی فی هذه وفی هذه واشار الی السبابة و الوسطی هذا حدیث حسن صحیح وابن ابی موسی هو ابو بردة بن ابی موسی واسمه عامر **باب حدثنا** محمد بن بشار ثنا معاذ بن هشام ثنی ابی عن قتادة عن انس قال کان احب الثیاب الی رسول الله صلی الله علیه وسلم یلبسها الحِبَرَة هذا حدیث حسن صحیح غریب **ابواب** الاطعمة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم **باب** ماجاء علی ما کان یاکل النبی صلی الله علیه وسلم **حدثنا** محمد بن بشار ثنا معاذ بن هشام ثنی ابی عن یونس عن قتادة عن انس

الترمذی فانه حمل النهی المذکور علی التنزیه قاله القاری (هذا حدیث غریب) واخرجه ابوداود والنسائی قال الحافظ ابن حجر فی الفتح اخرجه اصحاب السنن و صححه ابن حبان وفی سنده ابوطیبة بفتح المهملة وسکون التحتانیة بعدها موحدة اسمه عبدالله بن مسلم المروزی قال ابوحاتم الرازی یکتب حدیثه ولا یحتج به وقال ابن حبان فی الثقات یخطئ ویخالف فان کان محفوظا حمل المنع علی ما کان حدیدا صرفا وقد قال التیفاشی فی کتاب الاحجار خاتم الفولاذ مطردة للشیطان اذا لوی علیه فضة فهذا یؤید المغایرة فی الحکم انتهی کلام الحافظ قال فی عون المعبود شرح ابی داؤد هذا الحدیث مع ضعفه یعارض حدیث ابی هریرة مرفوعا بلفظ ولکن علیکم بالفضة فالعبوا بها اخرجه ابوداود واسناده صحیح فان هذا الحدیث یدل علی الرخصة فی استعمال الفضة للرجال وان فی تحریم الفضة علی الرجال لم یثبت فیه شیء عن النبی صلی الله علیه وسلم وانما جاءت الاخبار المتواترة فی تحریم الذهب والحریر علی الرجال فلا یحرم علیهم استعمال الفضة الا بدلیل ولم یثبت فیه دلیل وقال قد استدل العلامة الشوکانی فی رسالته الوشی المرقوم فی تحریم حلیة الذهب علی العموم بهذا الحدیث علی اباحة استعمال الفضة للرجال بقوله صلی الله علیه وسلم علیکم بالفضة فالعبوا بها وقال اسناده صحیح ورواته محتج بهم واخرجه احمد فی مسنده من حدیث ابی موسی الاشعری حدثنا عبدالصمد ثنا عبدالرحمن بن عبدالله بن دینار حدثنی اسید بن ابی اسید عن ابن ابی موسی عن ابیه او عن ابن ابی قتادة عن ابیه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من سره ان یحلق حبیبته حلقة من نار فلیحلقها حلقة من ذهب ومن سره ان یسور حبیبته سوارا من نار فلیسورها سوارا من ذهب ولکن الفضة فالعبوا بها لعبا انتهی وحسن اسناده الحافظ الهیثمی فی مجمع الزوائد واخرجه الطبرانی فی الکبیر والاوسط من حدیث سهل بن سعد مرفوعا بلفظ من احب ان یسور ولده سوارا من نار فلیسوره سوارا من ذهب ولکن الفضة العبوا بها کیف شئتم قال الهیثمی فی مجمع الزوائد فی اسناده عبدالرحمن بن زید بن اسلم وهو ضعیف انتهی **قلت** فی الاستدلال علی اباحة استعمال الفضة للرجال بقوله صلی الله علیه وسلم و لکن علیکم بالفضة فالعبوا بها عندی نظر فان المراد باللعب بالفضة التحلیة بها للنساء من التحلیق والتسویر بها لهن ولیس المراد به اللعب بها للرجال یدل علی ذلک صدر الحدیث اعنی قوله صلی الله علیه وسلم من سره ان یحلق حبیبته حلقة من نار فلیحلقها حلقة من ذهب ومن سره ان یسور حبیبته سوارا من نار فلیسورها سوارا من ذهب کما فی روایة احمد ومعنی الحدیث ان لا تحلقوا نساءکم حلقة من الذهب ولا تسوروهن سوارا من الذهب ولکن العبوا لهن بالفضة من التحلیق والتسویر بها لهن او ما شئتم من التحلیة بها لهن هذا ما عندی والله تعالی اعلم (**باب قوله** (عن عاصم بن کلیب) بن شهاب بن المجنون الجرمی الکوفی صدوق رمی بالارجاء من الخامسة **قوله** (نهانی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن القسی) تقدم تفسیر القسی فی باب النهی عن القراءة فی الرکوع والسجود (والمیثرة الحمراء) هی بکسر المیم وسکون التحتانیة وفتح المثلثة بعدها راء ثم هاء ولا همز فیها واصلها من الوثارة او الوثرة بکسر الواو وسکون المثلثة والوثیر هو الفراش الوطئ وامرأة وثیرة کثیرة اللحم وقد تقدم تفسیر المیثرة فی باب رکوب المیاثر (وان البس خاتمی فی هذه وفی هذه واشار الی السبابة و الوسطی) قال النووی اجمع المسلمون علی ان السنة جعل خاتم الرجل فی الخنصر واما المرأة فانها تتخذ خواتیم فی اصابع قالوا والحکمة فی کونه فی الخنصر انه ابعد من الامتهان فیما یتعاطی بالید لکونه طرفا و لانه لا یشغل الید عما تتناوله من اشتغالها بخلاف غیر الخنصر ویکره للرجل جعله فی الوسطی والتی تلیها لهذا الحدیث وهی کراهة تنزیه انتهی **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه مسلم (**باب**) **قوله** (کان احب الثیاب الی رسول الله صلی الله علیه وسلم یلبسها) وفی روایة البخاری ان یلبسها بزیادة ان فقوله یلبسها فی روایة الترمذی صفة لاحب او الثیاب وخرج به ما یفرشه ونحوه والضمیر المنصوب للثیاب او لاحب التانیث باعتبار المضاف الیه واما قوله ان یلبسها فقیل بدل من الثیاب وقال الطیبی متعلق باحب ای کان احب الثیاب لاجل اللبس (الحبرة) بالنصب علی انه خبر کان واحب اسمه ویجوز ان یکون بالعکس والحبرة بکسر الحاء المهملة وفتح الموحدة بوزن عنبة نوع من برود الیمن بخطوط حمر وربما تکون بخضر او زرق فقیل هی اشرف الثیاب عندهم تصنع من القطن فلذا کان احب قیل لکونها خضراء وهی من ثیاب اهل الجنة وقد ورد انه کان احب الالوان الیه الخضرة علی ما رواه الطبرانی فی الاوسط وابن السنی وابونعیم فی الطب قال القرطبی سمیت حبرة لانها تحبر ای تزین والتحبیر التحسین قیل ومنه قوله تعالی فهم فی روضة یحبرون وقیل انما کانت هی احب الثیاب الیه صلی الله علیه وسلم لانه لیس فیه کثیر زینة ولانها اکثر احتمالا للوسخ قال الجزری وفیه دلیل علی استحباب لبس الحبرة وعلی جواز لبس المخطط قال میرک وهو مجمع علیه **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح غریب) واخرجه الشیخان وابوداود والنسائی (**ابواب** الاطعمة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم **باب** ماجاء علی ما کان یاکل النبی صلی الله علیه وسلم) **قوله** (عن یونس

م بسم الله الرحمن الرحیم

قال ما أكل النبي صلى الله عليه وسلم على خُوان ولا سُكُرُّجة ولا خُبِزَ له مُرَقَّق فقلت لقتادة فعلى ما كانوا يأكلون قال على هذه السُّفَر هذا حديث حسن غريب قال محمد بن بشار يونس هذا هو يونس الإسكاف قد روى عبد الوارث عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس نحوه **باب** ما جاء في أكل الأرنب **حدثنا** محمود بن غيلان ثنا أبو داؤد ثنا شعبة عن هشام بن زيد قال سمعت أنسا يقول أنفجنا أرنبا بمر الظهران فسعى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفها فأدركتها فأخذتها فأتيت بها أبا طلحة فذبحها بمروة فبعث معي بفخذها أو بوركها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأكله فقلت أكله قال قبله

هو الإسكاف كما في رواية البخاري ووقع في رواية ابن ماجة عن يونس بن أبي الفرات الإسكاف قال الحافظ في الفتح وهو بصري وثقه أحمد وابن معين وغيرهما وقال ابن عدي ليس بالمشهور وقال ابن سعد كان معروفا وله أحاديث وقال ابن حبان لا يجوز أن يحتج به كذا قال ومن وثقه أعرف بحاله من ابن حبان والراوي عنه هشام هو الدستوائي وهو من المكثرين عن قتادة وكأنه لم يسمع منه هذا انتهى **قوله** (على خوان) بكسر الخاء المعجمة ويضم أي مائدة قال التوربشتي الخوان الذي يؤكل عليه معرب والأكل عليه لم يزل من دأب المترفين وصنيع الجبارين لئلا يفتقروا إلى التطأطؤ عند الأكل كذا في المرقاة وقال العيني في العمدة قوله على الخوان بكسر الخاء المعجمة وهو المشهور وجاء ضمها وفيه لغة ثالثة إخوان بكسر الهمزة وسكون الخاء وهو معرب قال الجوالقي تكلمت به العرب قديما وقال ابن فارس إنه اسم أعجمي وعن ثعلب سمي بذلك لأنه يتخون ما عليه أي ينتقص وقال عياض إنه المائدة ما لم يكن عليه طعام ويجمع على أخونة في القلة وخوون بالضم في الكثرة قال العيني ليس فيما ذكر كله بيان هيئة الخوان وهو طبق كبير من نحاس تحته كرسي من نحاس ملزوق به طوله قدر ذراع يرص فيه الزبادي ويوضع بين يدي كبير من المترفين ولا يحمله إلا اثنان فما فوقهما انتهى (ولا سكرجة) بضم السين والكاف والراء والتشديد أي إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الأدم وهي فارسية وأكثر ما يوضع فيه الكوامخ ونحوها كذا في النهاية قيل والعجم كانت تستعملها في الكواميخ وما أشبهها من الجوارشات يعني المخللات على الموائد حول الأطعمة للتشهي والهضم فأخبر أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأكل على هذه الصفة قط قال العراقي في شرح الترمذي تركه الأكل في السكرجة إما لكونها لم تكن تصنع عندهم إذ ذاك أو استصغارا لها لأن عادتهم الاجتماع على الأكل أو لأنها كانت تعد لوضع الأشياء التي تعين على الهضم ولم يكونوا غالبا يشبعون فلم يكن لهم حاجة بالهضم انتهى (ولا خبز) ماض مجهول (له) أي لأجله (مرقق) قال القاضي عياض أي ملين محسن كخبز الحواري وشبهه والترقيق التليين ولم يكن عندهم مناخل وقد يكون المرقق الرقيق الموسع انتهى قال الحافظ هذا هو المتعارف وبه جزم ابن الأثير قال الرقاق الرقيق مثل طوال وطويل وهو الرغيف الواسع الرقيق وقال ابن الجوزي هو الخفيف كأنه مأخوذ من الرقاق وهي الخشبة التي يرقق بها انتهى (فقلت) القائل هو يونس (فعلام) وكذا في أكثر نسخ البخاري وفي بعضها فعلام بميم مفردة أي فعلى أي شيء **واعلم** أن حرف الجر إذا دخل على ما الاستفهامية حذف الألف لكثرة الاستعمال لكن قد تردُ في الاستعمالات القليلة على الأصل نحو قول حسان على ما قام يشتمني لئيم. **ثم اعلم** أنه إذا اتصل الجار بما الاستفهامية المحذوفة الألف نحو حتام وعلام كتب معها بالألف لشدة الاتصال بالحروف (قال) أي قتادة (على هذه السفر) بضم ففتح جمع سفرة في النهاية السفرة الطعام يتخذه المسافر وأكثر ما يحمل في جلد مستدير فنقل اسم الطعام إلى الجلد وسمي به كما سميت المزادة راوية وغير ذلك من الأسماء المنقولة انتهى ثم اشتهرت لما يوضع عليه الطعام جلدا كان أو غيره ما عدا المائدة لما مر من أنها شعار المتكبرين غالبا **قوله** (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه البخاري في الأطعمة والنسائي في الرقائق والوليمة وابن ماجة في الأطعمة. **باب ما جاء في أكل الأرنب**) قال الحافظ في الفتح هو دويبة معروفة تشبه العناق لكن في رجليها طول بخلاف يديها والأرنب اسم جنس للذكر والأنثى ويقال للذكر أيضا الخزز وزن عمر بمعجمات وللأنثى عكرشة وللصغير خرنق هذا هو المشهور وقال الجاحظ لا يقال أرنب إلا للأنثى ويقال إن الأرنب شديدة الجبن كثيرة الشبق وأنها تكون سنة ذكرا وسنة أنثى وأنها تحيض ويقال إنها تنام مفتوحة العين انتهى ويقال للأرنب بالفارسية خرگوش **قوله** (عن هشام بن زيد) بن أنس بن مالك الأنصاري ثقة من الخامسة **قوله** (أنفجنا أرنبا) بفاء مفتوحة وجيم ساكنة أي أثرنا يقال نفج الأرنب إذا ثار وعدا وانتفج كذلك وأنفجته إذا أثرته من موضعه ويقال إن الانتفاج الاقشعرار فكان المعنى جعلناها بطلبنا لها تنتفج والانتفاج أيضا ارتفاع الشعر وانتفاشه (بمر الظهران) مر بفتح الميم وتشديد الراء والظهران بفتح المعجمة بلفظ تثنية الظهر اسم موضع على مرحلة من مكة وقد يسمى بإحدى الكلمتين تخفيفا وهو المكان الذي تسميه عوام المصريين بطن مرو والصواب مر بتشديد الراء (فذبحها بمروة) بفتح ميم سكون راء حجر أبيض ويجعل منه كالسكين (فبعث معي بفخذها أو بوركها) هو شك من الراوي والورك بالفتح والكسر وككتف ما فوق الفخذ مؤنثة كذا في القاموس (فأكله فقلت أكله قال قبله) قال الطيبي الضمير راجع إلى المبعوث وبمعنى اسم الإشارة أي ذاك انتهى وحاصله أنه راجع إلى المذكور وهذا الترديد لهشام بن زيد وقف جده أنس على قوله أكله فكأنه توقف في الجزم به وجزم بالقبول وقد أخرج الدارقطني من حديث عائشة أهدي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أرنب وأنا نائمة فخبأ لي منها العجز فلما قمت أطعمني وهذا لو صح لأشعر بأنه أكل منها لكن سنده ضعيف ووقع في الهداية للحنفية أن النبي صلى الله عليه وسلم أكل من أرنب حين أهدي إليه مشويا وأمر أصحابه بالأكل منه وكأنه تلقاه من حديثين فأوله من حديث الباب

وفی الباب عن جابر وعمار ومحمد بن صفوان ویقال محمد بن صیفی هذا حدیث حسن صحیح والعمل علی هذا عند اکثر اہل العلم لا یرون باکل الارنب باسًا وقد کرہ بعض اہل العلم اکل الارنب وقالوا انہا تدمی **باب** فی اکل الضب **حدثنا** قتیبۃ ثنا مالک بن انس عن عبد اللہ بن دینار عن ابن عمر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم سئل عن اکل الضب فقال لا اٰکلہ ولا احرمہ وفی الباب عن عمر وابی سعید وابن عباس وثابت بن ودیعۃ وجابر وعبد الرحمٰن

وقد ظہر ما فیہ والآخر من حدیث اخرجہ النسائی من طریق موسی بن طلحۃ عن ابی ہریرۃ جاء اعرابی الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم بارنب قد شواہا فوضعہا بین یدیہ فامسک وامر اصحابہ ان یاکلوا ورجالہ ثقات الا انہ اختلف فیہ علی موسی بن طلحۃ اختلافا کثیرا **قولہ** (وفی الباب عن جابر وعمار ومحمد بن صفوان ویقال محمد بن صیفی) اما حدیث جابر فاخرجہ الترمذی فی باب الذبح بالمروۃ واخرجہ ایضا ابن حبان والبیہقی واما حدیث عمار فلینظر من اخرجہ واما حدیث محمد بن صفوان فاخرجہ احمد وابو داود والترمذی والنسائی وابن ماجۃ وابن حبان والحاکم عنہ انہ صاد ارنبین فذبحہما بمروتین فاتی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فامرہ باکلہما کذا فی المنتقی والنیل وقال الحافظ فی التلخیص بعد ذکر حدیث محمد بن صفوان ہذا او فی روایۃ محمد بن صیفی قال الدارقطنی من قال محمد بن صیفی فقد وہم **قولہ** (ہذا حدیث حسن صحیح) اخرجہ الجماعۃ کما فی المنتقی **قولہ** (والعمل علی ہذا عند اکثر اہل العلم لا یرون باکل الارنب باسًا) قال النووی فی شرح مسلم اکل الارنب حلال عند مالک وابی حنیفۃ والشافعی واحمد والعلماء کافۃ الا ما حکی عن عبد اللہ بن عمرو بن العاص وابن ابی لیلی انہما کرہاہا دلیل الجمہور ہذا الحدیث یعنی حدیث الباب مع احادیث مثلہ ولم یثبت فی النہی عنہا شیء انتہی (وقد کرہ بعض اہل العلم الخ) کعبد اللہ بن عمرو من الصحابۃ وعکرمۃ من التابعین ومحمد بن ابی لیلی من الفقہاء واحتجوا بحدیث خزیمۃ بن جزء قلت یا رسول اللہ ما تقول فی الارنب قال لا اٰکلہ ولا احرمہ قلت فانی اکل ما لا تحرمہ ولم یا رسول اللہ قال نبئت انہا تدمی قال الحافظ وسندہ ضعیف ولو صح لم یکن فیہ دلالۃ علی الکراہۃ ولہ شاہد عن عبد اللہ بن عمرو بلفظ جیء بہا الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فلم یاکلہا ولم ینہ عنہا وزعم انہا تحیض اخرجہ ابو داود ولہ شاہد عن عمر عند اسحاق بن راہویہ فی مسندہ انتہی **قلت** حدیث عبد اللہ بن عمرو فی سندہ خالد بن الحویرث قال الحافظ فی تہذیب التہذیب فی ترجمتہ قال عثمان بن سعید الدارمی سالت یحیی بن معین عنہ فقال لا اعرفہ وقال ابن عدی اذا کان یحیی لا یعرفہ فلا یکون لہ شہرۃ ولا یعرف وذکرہ ابن حبان فی الثقات انتہی وفی سندہ ایضا محمد ابنہ وہو مستور کما صرح بہ الحافظ فی التقریب تہذیب التہذیب واما حدیث عمر فقال الحافظ فی باب الضب بعد ذکرہ سندہ حسن۔ (**باب** فی اکل الضب) قال الحافظ ہو دویبۃ تشبہ الحرذون لکنہ اکبر منہ ویکنی ابا حسل ویقال للانثی ضبۃ ویقال ان لاصل ذکر الضب فرعین ولہذا یقال لہ ذکران وذکر ابن خالویہ ان الضب یعیش سبعمائۃ سنۃ وانہ لا یشرب الماء ویبول فی کل اربعین یوما قطرۃ ولا یسقط لہ سن ویقال بل اسنانہ قطعۃ واحدۃ وحکی غیرہ ان اکل لحمہ یذہب العطش ومن الامثال لا افعل کذا حتی یرد الضب یقولہ من اراد ان لا یفعل الشیء لان الضب لا یرد بل یکتفی بالنسیم وبرد الہواء ولا یخرج من جحرہ فی الشتاء انتہی ویقال لہ بالفارسیۃ سوسمار وبالہندیۃ گوہ **قولہ** (لا اٰکلہ ولا احرمہ) فیہ جواز اکل الضب قال النووی اجمع المسلمون علی ان الضب حلال لیس بمکروہ الا ما حکی عن اصحاب ابی حنیفۃ من کراہتہ والا ما حکاہ القاضی عیاض عن قوم انہم قالوا ہو حرام وما اظنہ یصح عن احد وان صح عن احد فمحجوج بالنصوص واجماع من قبلہ انتہی **فان قلت** لما لم یکن الضب حراما فما سبب عدم اکلہ صلی اللہ علیہ وسلم **قلت** روی البخاری فی صحیحہ عن عبد اللہ ابن عباس عن خالد بن الولید انہ دخل مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بیت میمونۃ فاتی بضب محنوذ فاہوی الیہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بیدہ فقال بعض النسوۃ اخبروا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بما یرید ان یاکل فقالوا ہو ضب یا رسول اللہ فرفع یدہ فقلت احرام ہو یا رسول اللہ قال لا ولکن لم یکن بارض قومی فاجدنی اعافہ قال خالد فاجتررتہ فاکلتہ ورسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ینظر قال الحافظ قولہ فاجدنی اعافہ ای اکرہ اکلہ ووقع فی روایۃ سعید بن جبیر فترکہن النبی صلی اللہ علیہ وسلم کالمتقذر لہن ولو کن حراما لما اکلن علی مائدۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم ولما امر باکلہن کذا اطلق الامر وکانہ تلقاہ من الاذن المستفاد من التقریر فانہ لم یقع فی شیء من طرق حدیث ابن عباس بصیغۃ الامر الا فی روایۃ یزید بن الاصم عند مسلم فان فیہا فقال لہم کلوا فاکل الفضل وخالد والمرأۃ وکذا فی روایۃ الشعبی عن ابن عمر فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم کلوا واطعموا فانہ حلال او قال لا باس بہ ولکنہ لیس طعامی وفی ہذا کلہ بیان سبب ترک النبی صلی اللہ علیہ وسلم وانہ بسبب انہ ما اعتادہ وقد ورد لذلک سبب اخر اخرجہ مالک من مرسل سلیمان بن یسار فذکر معنی حدیث ابن عباس وفی اخرہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم کلا یعنی لخالد وابن عباس فانی یحضرنی من اللہ حاضرۃ قال المازری یعنی الملائکۃ وکان للحم الضب ریحا فترک اکلہ لاجل ریحہ کما ترک اکل الثوم مع کونہ حلالا قال الحافظ وہذا ان صح یمکن ضمہ الی الاول ویکون لترکہ الاکل من الضب سببان انتہی **قولہ** (وفی الباب عن عمر وابی سعید وابن عباس وثابت بن ودیعۃ وجابر وعبد الرحمٰن بن حسنۃ) اما حدیث عمر فاخرجہ مسلم وابن ماجۃ عن جابر ان عمر بن الخطاب قال فی الضب ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لم یحرمہ وان عمر قال ان اللہ لینفع بہ غیر واحد وانما طعام عامۃ الرعاء منہ ولو کان عندی طعمتہ واما حدیث ابی سعید فاخرجہ احمد ومسلم وابن ماجۃ عنہ قال رجل یا رسول اللہ انا بارض مضبۃ فما تامرنا قال ذکر لی ان امۃ من بنی اسرائیل مسخت فلم یامر ولم ینہ واما حدیث ابن عباس فاخرجہ الشیخان عنہ قال اہدت خالتی ام حفید الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم اقطا وسمنا واضبا فاکل من الاقط والسمن وترک الاضب تقذرا قال ابن عباس فاکل علی

ابن حسنة هذا حديث صحيح وقد اختلف اهل العلم في اكل الضب فرخص فيه بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وكرهه بعضهم ويروى عن ابن عباس انه قال اُكِلَ الضب على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم تقذرا **باب** ما جاء في اكل

مائدته ولو كان حراما لما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا في نصب الراية واما حديث ثابت بن وديعة فاخرجه ابو داود والنسائي عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيش فاصبنا ضبابا قال فشويت منها ضبا فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعته بين يديه قال فاخذ عودا فعد به اصابعه ثم قال ان امة من بني اسرائيل مسخت دوابا في الارض واني لا ادري اي الدواب هي قال فلم ياكل ولم ينه قال الحافظ وسنده صحيح واما حديث جابر فاخرجه مسلم عنه قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بضب فابى ان ياكل منه وقال لا ادري لعله من القرون التي مسخت وروى ابن ماجة عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحرم الضب ولكن قذره وانه لطعام عامة الرعاء وان الله عز وجل لينفع به غير واحد ولو كان عندي لاكلته واما حديث عبد الرحمن بن حسنة فاخرجه احمد وابو داود وابن حبان والطحاوي عنه قال نزلنا ارضا كثيرة الضباب الحديث وفيه انهم طبخوا منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان امة من بني اسرائيل مسخت دواب في الارض فاخشى ان تكون هذه فاكفؤها قال الحافظ وسنده على شرط الشيخين الا الضحاك فلم يخرجا له انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان (وقد اختلف اهل العلم في اكل الضب فرخص فيه بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم) وهو قول الجمهور وهو الراجح المعول عليه وقد **استدلوا** على ذلك باحاديث تدل على اباحة اكله **فمنها** حديث ابن عمر المذكور في الباب **ومنها** احاديث ابن عباس وعمر وجابر التي اشار اليها الترمذي وذكرنا الفاظها **ومنها** حديث خالد بن الوليد وقد تقدم لفظه **ومنها** حديث ابن عمر اخرجه البخاري ومسلم عنه قال كان ناس من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم سعد فذهبوا ياكلون من لحم فنادتهم امرأة من بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم انه لحم ضب فامسكوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا واطعموا فانه حلال او قال لا باس به ولكنه ليس من طعامي كذا في نصب الراية **ومنها** حديث يزيد بن الاصم اخرجه مسلم والطحاوي عنه قال دعانا عروس بالمدينة فقرب الينا ثلاثة عشر ضبا فآكل وتارك فلقيت ابن عباس من الغد فاخبرته فاكثر القوم حوله حتى قال بعضهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا آكله ولا انهى عنه ولا احرمه فقال ابن عباس بئسما قلتم ما بعث نبي الله صلى الله عليه وسلم الا محلا ومحرما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو عند ميمونة وعنده الفضل بن عباس وخالد بن الوليد وامرأة اخرى اذ قرب اليهم خوان عليه لحم فلما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان ياكل قالت له ميمونة انه لحم ضب فكف يده وقال هذا لحم لم آكله قط وقال لهم كلوا فاكل منه الفضل وخالد بن الوليد والمرأة وقالت ميمونة لا آكل من شيء الا شيء ياكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم **ومنها** حديث سليمان بن يسار المرسل وقد تقدم **ومنها** حديث ابي هريرة اخرجه الطحاوي عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بصحفة فيها ضباب فقال كلوا فاني عائفه **ومنها** حديث خزيمة بن جزء اخرجه ابن ماجة عنه قال قلت يا رسول الله جئتك لاسئلك عن احناش الارض ما تقول في الضب قال لا آكله ولا احرمه قال قلت فاني آكل مما لم تحرم ولم يا رسول الله قال فقدت امة من الامم ورأيت خلقا رابني (وكرهه بعضهم) قال الطحاوي في شرح الآثار وقد كره قوم اكل الضب منهم ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد رحمة الله عليهم اجمعين **واحتج** لهم محمد بن الحسن بحديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم اهدي له ضب فلم ياكله فقام عليهم سائل فارادت عائشة رضي الله عنها ان تعطيه فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اتعطينه ما لا تاكلين قال محمد فقد دل ذلك على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كره لنفسه ولغيره اكل الضب قال فبذلك نأخذ **قال الطحاوي** ما في هذا دليل على الكراهة قد يجوز ان يكون كره لها ان تطعمه السائل لانها انما فعلت ذلك من اجل انها عافته ولولا انها عافته لما اطعمته اياه وكان ما تطعمه السائل فانما هو لله تعالى فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان لا تكون ما يتقرب به الى الله عز وجل الا من خير الطعام كما قد نهى ان يتصدق بالبسر الردي والتمر الردي قال فلهذا المعنى الذي كره رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله تعالى عنها الصدقة بالضب لا لان اكله حرام انتهى **واستدل لهم** ايضا بحديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددت ان عندي خبزة بيضاء من برة سمراء ملبقة بسمن ولبن فقام رجل من القوم فاتخذه فجاء به فقال في اي شيء كان هذا قال في عكة ضب قال ارفعه اخرجه ابو داود وابن ماجة **واجيب** عنه بان ابا داود قال بعد روايته هذا حديث منكر **علاوه** انه ليس في هذا الحديث دلالة على تحريم اكل الضب او على كراهته قال الطيبي وانما امر برفعه لتنفر طبعه عن الضب لانه لم يكن بارض قومه كما دل عليه حديث خالد لا لنجاسة جلده والا لامر بطرحه ونهاه عن تناوله **واستدل** لهم ايضا بحديث عبد الرحمن بن حسنة نزلنا ارضا كثيرة الضباب الحديث وفيه انهم طبخوا منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان امة من بني اسرائيل مسخت دواب في الارض فاخشى ان تكون هذه فاكفؤها وبحديث عبد الرحمن بن شبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل لحم الضب اخرجه ابو داود **واجيب** عن ذلك بان علة الامر بالاكفاء والنهي عن الاكل انما هي خشيته صلى الله عليه وسلم ان تكون الضباب من الامة الممسوخة وعدم علمه بان الامة الممسوخة لا يكون لها نسل ولا عقب فلما علم صلى الله عليه وسلم ان الله عز وجل لم يهلك قوما او لم يمسخ قوما فيجعل لهم نسلا ولا عاقبة ارتفعت العلة ومن المعلوم انه اذا ارتفعت العلة يرتفع المعلول **علاوه** ان هذين الحديثين لا يقاومان الاحاديث الصحيحة المتقدمة التي تدل صراحة على

الضَبُعِ **حدثنا** احمد بن مَنیع ثنا اسمٰعیل بن ابراھیم ثنا ابن جُرَیج عن عبد اللہ بن عُبَید بن عُمَیر عن ابن ابی عَمَّار قال قلت لجابر الضبع اصید ھی قال نعم قلت اٰکلھا قال نعم قلت اقاله رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال نعم ھذا حدیث حسن صحیح وقد ذھب بعض اھل العلم الی ھذا ولم یروا باسًا باکل الضبع وھو قول احمد واسحاق وروی عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدیث فی کراھیۃ اکل الضبع ولیس اسنادہ بالقوی وقد کرہ بعض اھل العلم اکل الضبع وھو قول ابن المبارک قال یحیی بن القطان وروی جریر بن حازم ھذا الحدیث عن عبد اللہ بن عُبَید بن عُمَیر عن ابن ابی عَمَّار عن جابر عن عمر قوله وحدیث ابن جُرَیج اصح **حدثنا** ھنّاد ثنا ابو معاویۃ عن اسمٰعیل بن مسلم عن عبد الکریم ابی اُمَیّۃ عن حِبَّان بن جزء عن اخیہ خزیمۃ بن جزء قال سالت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن اکل الضبع فقال ویاکل الضبع احد وسالته عن اکل الذئب فقال ویاکل الذئب احد فیہ خیر ھذا حدیث لیس اسنادہ بالقوی

اباحۃ اکل الضب قال الحافظ فی الفتح بعد ذکر ھذین الحدیثین والاحادیث الماضیۃ وان دلت علی الحل تصریحا وتلویحا نصا وتقریرا فالجمع بینھا وبین ھذا حمل النھی فیہ علی اول الحال عند تجویز ان یکون مما مسخ وحینئذ امر باکفاء القدور ثم توقف فلم یامر به ولم ینہ عنہ وحمل الاذن فیہ علی ثانی الحال لما علم ان الممسوخ لانسل له ثم بعد ذلک کان یستقذرہ فلا یاکله ولا یحرمه واکل علی مائدته فدل علی الاباحۃ وتکون الکراھۃ للتنزیہ فی حق من یتقذرہ وتحمل احادیث الاباحۃ علی من لا یتقذرہ و لا یلزم من ذلک انه یکرہ مطلقا انتھی ویروی عن ابن عباس انه قال اکل الضب الخ رواہ البخاری ومسلم وتقدم لفظه **(باب** ماجاء فی اکل الضبع) بفتح الضاد المعجمۃ وضم الباء الموحدۃ حیوان معروف یقال له بالفارسیۃ کفتار وبالھندیۃ بجو بکسر الموحدۃ وضم الجیم المشددۃ کما فی نفائس اللغات ومخزن الادویۃ وغیرھما وقیل ھو بالھندیۃ ھُنڈار کما فی غیاث اللغات والاول ھو الظاھر لان الضبع معروف بنبش القبور والحیوان الذی یقال له بالھندیۃ ھُنڈار لم یعرف بنبش القبور قال فی النیل ومن عجیب امرہ انه یکون سنۃ ذکرا وسنۃ انثی فیلقح فی حال الذکورۃ ویلد فی حال الانوثۃ وھو مولع بنبش القبور لشھوته للحوم بنی ادم انتھی **قوله** (عن عبد اللہ ابن عبید) بالتصغیر (بن عمیر) بالتصغیر ایضا اللیثی المکی ثقۃ من الثالثۃ استشھد غازیا سنۃ ثلاث عشرۃ ومائۃ (عن ابن ابی عمار) ھو عبد الرحمن بن عبد اللہ ابن ابی عمار بفتح العین وتشدید المیم المکی حلیف بنی جمح الملقب بالقس ثقۃ عابد من الثالثۃ **قوله** (الضبع اصید ھی قال نعم) زاد فی روایۃ ابی داود ویجعل فیہ کبش اذا اصادہ المحرم (قلت اٰکلھا) بصیغۃ المتکلم (قال نعم) فیہ دلیل علی ان الضبع حلال وبه قال الشافعی واحمد **قوله** (ھذا حدیث حسن صحیح) و اخرجه النسائی والشافعی وابن ماجۃ وابن حبان فی صحیحه والبیھقی وقال الترمذی فی علله قال البخاری حدیث صحیح انتھی وقال الحافظ فی التلخیص وصححه البخاری والترمذی وابن حبان وابن خزیمۃ والبیھقی واعله ابن عبد البر بعبد الرحمن بن ابی عمار فوھم لانه وثقه ابو زرعۃ والنسائی ولم یتکلم فیہ احد ثم انه لم ینفرد به انتھی (وقد ذھب بعض اھل العلم الی ھذا ولم یروا باسا باکل الضبع وھو قول احمد واسحاق) وھو قول الشافعی رح قال فی النیل قال الشافعی ما زال الناس یاکلونھا ویبیعونھا بین الصفا والمروۃ من غیر نکیر ولان العرب تستطیبه وتمدحه انتھی (وروی عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدیث فی کراھیۃ اکل الضبع الخ) وھو حدیث خزیمۃ بن جزء الاٰتی بعد ھذا (وقد کرہ بعض اھل العلم اکل الضبع وھو قول ابن المبارک) وھو قول ابی حنیفۃ ومالک رح واستدل لھم بحدیث خزیمۃ بن جزء وھو حدیث ضعیف لا یصح الاحتجاج به کما ستقف علیه واستدل لھم ایضا بانه سبع وقد نھی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن کل ذی ناب من السباع ویجاب بان حدیث الباب خاص فیقدم علی حدیث کل ذی ناب قال الخطابی فی المعالم وقد اختلف الناس فی اکل الضبع فروی عن سعد بن ابی وقاص انه کان یاکل الضبع وروی عن ابن عباس اباحۃ لحم الضبع واباح اکلھا عطاء والشافعی واحمد واسحاق وابو ثور وکرھه الثوری واصحاب الرای ومالک وروی ذلک عن سعید بن المسیب واحتجوا بانھا سبع وقد نھی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن اکل کل ذی ناب من السباع قال الخطابی وقد یقوم دلیل الخصوص فینزع الشیء من الجملۃ وخبر جابر خاص وخبر تحریم السباع عام انتھی وقال ابن رسلان وقد قیل ان الضبع لیس لھا ناب وسمعت من یذکر ان جمیع اسنانھا عظم واحد کصفیحۃ نعل الفرس فعلی ھذا لا یدخل فی عموم النھی انتھی (وحدیث ابن جریج) ای المرفوع المذکور فی الباب (اصح) فان ابن جریج قد تابعه علی رفعه اسمٰعیل بن امیۃ عند ابن ماجۃ واما جریر بن حازم فلم یتابعه احد علی وقفه **قوله** (ثنا ابو معاویۃ) اسمه محمد بن خازم الضریر الکوفی (عن اسمٰعیل بن مسلم) ھو المکی ابو اسحاق البصری (عن حبان) بکسر الحاء المھملۃ (بن جزء) بفتح الجیم بعدھا زای ثم ھمزۃ صدوق من الثالثۃ قاله فی التقریب وقال فی تھذیب التھذیب فی ترجمته اخرج له الترمذی وابن ماجۃ حدیثا واحدا فی السوال عن الضب والارنب والضبع والذئب وضعف اسنادہ الترمذی انتھی (عن اخیہ خزیمۃ بن جزء) صحابی لم یصح الاسناد الیہ قاله فی التقریب قال فی تھذیب التھذیب فی ترجمته روی عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم وعنه اخوہ خالد و حبان قال ابو منصور الباوردی لم یثبت حدیثه لانه من حدیث عبد الکریم ابی امیۃ وقال البخاری فی التاریخ لما ذکر حدیثه فی الحشرات فیه نظر وقال البغوی لا اعلم له غیرہ وقال الازدی لا یحفظ روی عنه الا حبان ولا یحفظ له غیر ھذا الحدیث قال وفی اسنادہ نظر انتھی **قوله** (سالت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عن اکل الضبع فقال ویاکل الضبع احد) بتقدیر ھمزۃ الاستفھام الانکاری وفی المشکوۃ اویاکل الضبع احد وفی روایۃ ابن ماجۃ ومن یاکل الضبع (وسالته عن اکل الذئب) بالھمز ویبدل (ویاکل) وفی المشکوۃ اویاکل ای اجھلت حکمه ویاکل (الذئب احد فیہ خیر) ای صلاح وتقوی صفۃ احد واستدل بھذا الحدیث من قال بحرمۃ الضبع والحدیث ضعیف لا یصلح للاحتجاج **قوله** (ھذا حدیث لیس اسنادہ بالقوی لا نعرفه الا من حدیث

اسمعیل بن مسلم عن عبد الکریم ابی اُمیّۃ وقد تکلم بعض اہل الحدیث فی اسمعیل وعبد الکریم ابی اُمیّۃ وھو عبد الکریم بن قیس ھو ابن ابی المُخارق وعبد الکریم ابن مالک الجزری ثقۃ

اسمعیل بن مسلم عن عبد الکریم ابی امیۃ وقد تکلم بعض اہل الحدیث فی اسمعیل وعبد الکریم ابی امیۃ) قال الزیلعی فی نصب الرایۃ بعد نقل کلام الترمذی ھذا وضعفہ ابن حزم بان اسمعیل بن مسلم ضعیف وابن ابی المخارق ساقط وحبان بن جزء مجہول انتہی وقال الحافظ فی التقریب اسمعیل بن مسلم المکی ابو اسحاق ضعیف الحدیث و قال فی التلخیص واما ما رواہ الترمذی من حدیث خزیمۃ بن جزء قال ایاکل الضبع احد فضعیف لاتفاقہم علی ضعف عبد الکریم ابی امیۃ والراوی عنہ اسمعیل بن مسلم انتہی (وھو عبد الکریم بن قیس ھو ابن ابی المخارق) قال فی التقریب عبد الکریم بن ابی المخارق بضم المیم وبالخاء المعجمۃ ابو امیۃ المعلم البصری نزیل مکۃ واسم ابیہ قیس وقیل طارق ضعیف من السادسۃ وقد شارک الجزری فی بعض المشائخ فربما التبس بہ علی من لافہم لہ انتہی (وعبد الکریم بن مالک الجزری ثقۃ) قال فی التقریب عبد الکریم بن مالک الجزری ابو سعید مولی بنی امیۃ وھو الخضرمی بالخاء والضاد المعجمتین نسبۃ الی قریۃ من الیمامۃ ثقۃ متقن من السادسۃ انتہی **تنبیہ** قال القاری فی المرقاۃ معترضا علی قول الترمذی لیس اسنادہ بالقوی ما لفظہ وفیہ ان الحسن ایضا یستدل بہ علی ان اجتہاد المستند لیہ سابقا یدل علی انہ صحیح فی نفس الامر وان کان ضعیفا بالنسبۃ الی اسناد واحد من المحدثین ویقویہ روایۃ ابن ماجۃ ولفظہ ومن یاکل الضبع ویؤیدہ انہ ذو ناب من السباع فاکلہ حرام ومع تعارض الادلۃ فی التحریم والاباحۃ فالاحوط حرمتہ واما قولہ علیہ الصلوۃ والسلام الضبع لست اکلہ ولا احرمہ کما رواہ الشیخان وغیرہما فیفید ما اختارہ مالک من انہ یکرہ اکلہ اذ المکروہ عندہ ما اثم اکلہ ولا یقطع بتحریمہ ومقتضی قواعد ائمتنا ان اکلہ مکروہ کراہۃ تحریم لا انہ حرام محض لعدم دلیل قطعی مع اختلاف فقہی انتہی کلام القاری بلفظہ **قلت** فی کلام القاری ھذا اوہام واغلاط فاما قولہ ان الحسن ایضا یستدل بہ ففیہ انہ لاشک ان الحدیث الحسن یستدل بہ لکن حدیث خزیمۃ بن جزء ھذا لیس بحسن بل ھو ضعیف لا یصلح للاحتجاج کما عرفت واما قولہ ان اجتہاد المستند الیہ سابقا یدل علی انہ صحیح فی نفس الامر الخ ففاسد وقد بیّنّا فسادہ فیما سبق واما قولہ ویقویہ روایۃ ابن ماجۃ ولفظہ ومن یاکل الضبع ففیہ ان فی روایۃ ابن ماجۃ ایضا عبد الکریم فکیف تقویہ واما قولہ انہ ذو ناب من السباع فممنوع وسند المنع حدیث جابر المذکور فی الباب ولو سلم انہ ذو ناب من السباع فحرمتہ ممنوعۃ لہذا الحدیث واما قولہ ومع تعارض الادلۃ فی التحریم والاباحۃ فالاحوط حرمتہ ففیہ ان ھذا اذا کان دلیل الحرمۃ ودلیل الاباحۃ کلاہما صحیحین واما اذا کان دلیل الحرمۃ ضعیفا ودلیل الاباحۃ صحیحا کما فی ما نحن فیہ فکون الحرمۃ احوط ممنوع واما قولہ ان قولہ علیہ الصلوۃ والسلام الضبع لست اکلہ ولا احرمہ کما رواہ الشیخان وغیرہما یفید الخ ففیہ وہم فاحش فانہ لم یروا الشیخان ولا غیرہما الضبع لست اکلہ ولا احرمہ بل رووا الضب لست اکلہ ولا احرمہ والضب غیر الضبع قال الحافظ ابن القیم فی الاعلام واما الضبع فروی عنہ فیہا حدیث صححہ کثیر من اہل العلم بالحدیث فذہبوا الیہ وجعلوہ مخصصا لعموم احادیث التحریم کما خصصت العرایا لاحادیث المزابنۃ وطائفۃ لم تصححہ وحرموا الضبع لانہا من جملۃ ذات الانیاب **وقالوا** وقد تواترت الاثار عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم بالنہی عن اکل کل ذی ناب من السباع وصحت صحۃ لا مطعن فیہا من حدیث علی وابن عباس وابی ہریرۃ وابی ثعلبۃ الخشنی **قالوا** واما حدیث الضبع فتفرد بہ عبد الرحمن بن ابی عمارۃ واحادیث تحریم ذوات الانیاب کلہا تخالفہ **قالوا** ولفظ الحدیث یحتمل معنیین احدہما ان یکون جابر رفع الاکل الی النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم وان یکون انما رفع الیہ کونہا صیدا فقط ولا یلزم من کونہا صیدا جواز اکلہا فظن جابر ان کونہا صیدا یدل علی اکلہا فافتی بہ من قولہ ورفع الی النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم ما سمعہ من کونہا صیدا فروی الترمذی عن عبد الرحمن بن ابی عمارۃ قال قلت لجابر بن عبد اللہ اکل الضبع قال نعم قلت اصید ھی قال نعم قلت اسمعت ذلک من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم قال نعم وھذا یحتمل ان المرفوع منہ ھو کونہا صیدا ویدل علی ذلک ان جریر بن حازم قال عن عبید بن عمیر عن ابن ابی عمارۃ عن جابر عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انہ سئل عن الضبع فقال ھو صید وفیہا کبش **قالوا** وکذلک حدیث ابراہیم الصائغ عن عطاء عن جابر یرفعہ الضبع صید فاذا اصابہ المحرم ففیہ جزاء کبش مسن ویوکل قال الحاکم حدیث صحیح وقولہ ویوکل یحتمل الوقف والرفع واذا احتمل ذلک لم یعارض بہ الاحادیث الصحیحۃ الصریحۃ التی تبلغ مبلغ التواتر فی التحریم **قالوا** ولو کان حدیث جابر صریحا فی الاباحۃ لکان فردا واحادیث تحریم ذوات الانیاب مستفیضۃ متعددۃ ادعی الطحاوی وغیرہ تواترہا فلا یقدم حدیث جابر علیہا **قالوا** والضبع من اخبث الحیوان واشرہہ وھو مغری باکل لحوم الناس ونبش قبور الاموات واخراجہم واکلہم ویاکل الجیف ویکسر بنابہ **قالوا** واللہ سبحانہ قد حرم علینا الخبائث وحرم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ذوات الانیاب والضبع لا یخرج عن ھذا وھذا **قالوا** وغایۃ حدیث جابر یدل علی انہا صید یفدی فی الاحرام ولا یلزم من ذلک اکلہا وقد قال بکر بن محمد سئل ابو عبد اللہ یعنی الامام احمد عن محرم قتل ثعلبا فقال علیہ الجزاء ھی صید ولکن لا یوکل وقال جعفر بن محمد سمعت ابا عبد اللہ سئل عن الثعلب فقال الثعلب سبع فقد نص علی انہ سبع وانہ یفدی فی الاحرام ولما جعل النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی الضبع کبشا ظن جابر انہ یوکل فافتی بہ **والذین صححوا الحدیث** جعلوہ مخصصا لعموم تحریم ذی الناب من غیر فرق بینہما حتی قالوا ویحرم اکل کل ذی ناب من السباع الا الضبع وھذا لا یقع مثلہ فی الشریعۃ ان یخصص مثلا علی مثل من کل وجہ من غیر فرقان بینہما وبحمد اللہ الی ساعتی ھذہ ما رأیت فی الشریعۃ مسئلۃ واحدۃ کذلک اعنی شریعۃ التنزیل لا شریعۃ التاویل ومن تامل الفاظہ صلی اللہ علیہ وسلم الکریمۃ تبین لہ اندفاع ھذا السؤال فانہ انما حرم ما اشتمل علی الوصفین ان یکون لہ ناب و

باب ماجاء فی اکل لحوم الخیل **حدثنا** قتیبة ونصر بن علی قالا ثنا سفیان عن عمرو بن دینار عن جابر قال اطعمنا رسول الله صلی الله علیه وسلم لحوم الخیل ونهانا عن لحوم الحمر وفی الباب عن اسماء بنت ابی بکر **قال** ابو عیسی هذا حدیث حسن صحیح وهکذا روی غیر واحد عن عمرو بن دینار عن جابر وروی حماد بن زید عن عمرو بن دینار عن محمد بن علی عن جابر ورواية ابن عیینة اصح وسمعت محمدا یقول سفیان بن عیینة احفظ من حماد بن زید ....

ان یکون من السباع العادیة بطبعها کالاسد والذئب والنمر والفهد واما الضبع فانما فیها احد الوصفین وهو کونها ذات ناب ولیست من السباع العادیة ولاریب ان السباع اخص من ذوات الانیاب السبع انما حرم لما فیه من القوة السبعیة التی تورث المغتذی بها شبهها فان الغاذی شبیه بالمغتذی ولاریب ان القوة السبعیة التی فی الذئب والاسد والنمر والفهد لیست فی الضبع حتی تجب التسویة بینهما فی التحریم ولاتعد الضبع من السباع لغة وعرفا انتهی ما فی الاعلام **قلت** فی اقوال المحرمین التی نقلها الحافظ ابن القیم خدشات اما **قولهم** ان حدیث الضبع تفرد به عبد الرحمن بن ابی عمار **ففیه** انه ثقة ولم یتفرد به قال الحافظ فی التلخیص واعله ابن عبد البر بعبد الرحمن بن ابی عمار فوهم لانه وثقه ابو زرعة والنسائی ولم یتکلم فیه احد ثم انه لم ینفرد به انتهی وقال فی الفتح وقد ورد فی حل الضبع احادیث لاباس بها انتهی **و اما قولهم** لفظ الحدیث یحتمل معنیین احدهما ان یکون جابر رفع الاکل الی النبی صلی الله علیه وسلم وان یکون انما رفع الیه کونها صیدا فقط **ففیه** ان ظاهر لفظ الحدیث یدل علی ان جابرا رضی الله تعالی عنه رفع الاکل وکونها صیدا کلیهما الی النبی صلی الله علیه وسلم ویؤیده روایة احمد بلفظ سالت جابر بن عبد الله عن الضبع فقال حلال فقلت عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال نعم **واما قولهم** والضبع لایخرج عن هذا وهذا **ففیه** ان حدیث جابر المذکور صحیح ثابت قابل للاحتجاج فخروج الضبع عن هذا وهذا ظاهر وللفریقین مقالات اخری فی ذکرها طول (**باب** ماجاء فی اکل لحوم الخیل) **قوله** (قالا ثنا سفیان) هو ابن عیینة **قوله** (اطعمنا رسول الله صلی الله علیه وسلم لحوم الخیل) وفی روایة البخاری رخص فی لحوم الخیل وفی روایة مسلم اذن بدل رخص وفی حدیث ابن عباس عند الدارقطنی امر قال الطحاوی فی شرح الآثار وذهب ابو حنیفة الی کراهة اکل الخیل وخالفه صاحباه وغیرهما واحتجوا بالاخبار المتواترة فی حلها ولو کان ذلک ماخوذا من طریق النظر لما کان بین الخیل والحمر الاهلیة فرق ولکن الآثار اذا صحت عن رسول الله صلی الله علیه وسلم وتواترت اولی ان یقال بها من النظر ولاسیما اذ قد اخبر جابر انه صلی الله علیه وسلم اباح لهم لحوم الخیل فی الوقت الذی منعهم فیه من لحوم الحمر الاهلیة فدل ذلک علی اختلاف حکمهما انتهی کلام الطحاوی قلت الامر کما قال الطحاوی ولاشک ان القول بحل اکل لحوم الخیل من دون کراهة هو الحق لاحادیث الباب التی هی صحیحة صریحة فی الحل وهو قول جمهور اهل العلم وقد نقل الحل بعض التابعین عن الصحابة من غیر استثناء احد فاخرج ابن ابی شیبة باسناد صحیح علی شرط الشیخین عن عطاء قال لم یزل سلفک یاکلونه قال ابن جریج قلت له اصحاب رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال نعم ذکره الحافظ فی الفتح قال النووی اختلف العلماء فی اباحة لحوم الخیل فمذهب الشافعی والجمهور من السلف والخلف انه مباح لاکراهة فیه وبه قال عبد الله بن الزبیر وفضالة بن عبید وانس بن مالک واسماء بنت ابی بکر وسوید بن غفلة وعلقمة والاسود وعطاء وشریح وسعید بن جبیر والحسن البصری وابراهیم النخعی وحماد بن سلیمان واحمد واسحاق وابو یوسف ومحمد وداود وجماهیر المحدثین وغیرهم وکرهها طائفة منهم ابن عباس والحکم ومالک وابو حنیفة قال ابو حنیفة یاثم باکله ولایسمی حراما انتهی کلام النووی وقال الحافظ وصح الکراهة عن الحکم بن عیینة ومالک وبعض الحنفیة وعن بعض المالکیة والحنفیة التحریم وقال الفاکهی المشهور عند المالکیة الکراهة والصحیح عند المحققین منهم التحریم انتهی وقال العینی فی شرح البخاری فی باب لحوم الخیل قیل الکراهة عند ابی حنیفة کراهة تحریم وقیل کراهة تنزیه وقال فخر الاسلام وابو معین هذا هو الصحیح قال واخذ ابو حنیفة فی ذلک بقوله تعالی والخیل والبغال والحمیر لترکبوها وزینة خرج مخرج الامتنان والاکل من اعلی منافعها والحکیم لایترک الامتنان باعلی النعم ویمتن بادناها قال واحتج ایضا بحدیث اخرجه ابو داود عن خالد بن الولید ان رسول الله صلی الله علیه وسلم نهی عن اکل لحوم الخیل والبغال والحمیر واخرجه النسائی وابن ماجة والطحاوی ولما رواه ابو داود سکت عنه فسکوته دلالة رضاه به ویعارض حدیث جابر والترجیح للمحرم انتهی قال العینی فی غزوة خیبر مثل هذا وقال سند حدیث خالد جید ولهذا لما اخرجه ابو داود سکت عنه فهو حسن عنده انتهی **قلت** قول العینی سند حدیث خالد جید لیس بجید ولیس مما یلتفت الیه فان مدار هذا الحدیث علی صالح بن یحیی بن المقدام بن معدیکرب وصالح هذا قال البخاری فیه نظر کما فی تهذیب التهذیب قال ابن الهمام فی التحریر اذا قال البخاری الرجل فیه نظر فحدیثه لایحتج به ولایستشهد به ولایصلح للاعتبار انتهی فحدیث خالد هذا لایصلح للاحتجاج ولا للاستشهاد ولا للاعتبار وقد ضعفه احمد والبخاری والدارقطنی والخطابی وابن عبد البر وعبد الحق وآخرون فلا یصلح لمعارضة حدیث جابر وغیره من احادیث الباب فان قلت قال العینی وصالح هذا وثقه ابن حبان وحدیثه حسن عند ابی داود فاذا کان کذلک صحت المعارضة فاذا تعارضا یرجح المحرم قلت توثیق ابن حبان صالحا هذا وسکوت ابی داود علی حدیثه لایزن بشئ فی جنب قول البخاری فیه نظر وتضعیف الائمة المذکورین ومع ذلک لم یسکت عنه المنذری فی تلخیص السنن بل قال قال ابو داود هذا منسوخ وقال الامام احمد هذا حدیث منکر وقال البخاری صالح بن یحیی بن المقدام بن معدیکرب الکندی الشامی عن ابیه فیه نظر وذکر الخطابی ان حدیث جابر اسناده جید واما حدیث خالد بن الولید ففی اسناده نظر وصالح بن یحیی بن المقدام عن ابیه عن جده لایعرف سماع بعضهم عن بعضهم وقال موسی بن هارون الحافظ لایعرف صالح بن یحیی ولا ابوه الا بجده وقال الدارقطنی هذا حدیث ضعیف وقال الدارقطنی ایضا هذا اسناد مضطرب وقال الواقدی لایصح هذا لان خالدا اسلم بعد فتح مکة وقال البخاری خالد لم یشهد خیبر وکذلک قال الامام احمد بن حنبل لم یشهد خیبر انما اسلم بعد الفتح وقال ابو عمر النمری ولایصح لخالد بن الولید مشهد مع رسول الله صلی الله علیه وسلم قبل الفتح وقال البیهقی اسناده

باب ما جاء في لحوم الحمر الاهلية **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد الانصاري عن مالك بن انس عن الزهري ح وثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن ابيهما عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء زمن خيبر وعن لحوم الحمر الاهلية **حدثنا** سعيد بن عبد الرحمن المخزومي ثنا سفيان عن الزهري عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي قال الزهري وكان ارضاهما الحسن بن محمد وقال غير سعيد بن عبد الرحمن عن ابن عيينة وكان ارضاهما عبد الله بن محمد **حدثنا** ابو كريب ثنا حسين ابن علي عن زائدة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم يوم خيبر كل ذي ناب من السباع والمجثمة والحمار الانسي وفي الباب عن علي وجابر والبراء وابن ابي اوفى وانس والعرباض بن سارية وابي ثعلبة وابن عمر وابي سعيد هذا حديث

مضطرب ومع اضطرابه مخالف لحديث الثقات انتهى (ونهانا عن لحوم الحمر) اي الاهلية وسياتي حكم الحمر الاهلية في الباب الذي بعده **قوله** (وفي الباب عن اسماء بنت ابي بكر) اخرجه البخاري قالت نحرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا ونحن بالمدينة فاكلناه واخرجه مسلم ايضا وفي الباب ايضا عن ابن عباس اخرجه الدارقطني بسند قوي ولفظه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الاهلية وامر بلحوم الخيل قاله الحافظ في الفتح **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري ومسلم وابو داود و النسائي **قوله** (وروى حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر) بادخال محمد بن علي بين عمرو وجابر ومحمد بن علي هذا هو محمد بن علي بن الحسين بن علي وهو الباقر ابو جعفر وهذه الرواية اخرجها البخاري ومسلم واخرجها النسائي وقال لا اعلم احدا وافق حمادا على ذلك (ورواية ابن عيينة اصح وسمعت محمدا يقول سفيان بن عيينة احفظ من حماد بن زيد) لكن اقتصر البخاري ومسلم على تخريج طريق حماد بن زيد وقد وافقه ابن جريج عن عمرو على ادخال الواسطة بين عمرو وجابر لكنه لم يسمه اخرجه ابو داود من طريق ابن جريج وله طريق اخرى عن جابر اخرجها مسلم من طريق ابن جريج وابو داود من طريق حماد والنسائي من طريق حسين بن واقد كلهم عن ابي الزبير عنه واخرجه النسائي صحيحا عن عطاء عن جابر ايضا واغرب البيهقي فجزم بان عمرو بن دينار لم يسمعه من جابر واستغرب بعض الفقهاء دعوى الترمذي ان رواية ابن عيينة اصح مع اشارة البيهقي الى انها منقطعة وهو ذهول فان كلام الترمذي محمول على انه صح عنده اتصاله ولا يلزم من دعوى البيهقي انقطاعه كون الترمذي يقول بذلك والحق انه ان وجدت رواية فيها التصريح عمرو بالسماع من جابر فتكون رواية حماد من المزيد في متصل الاسانيد والا فرواية حماد بن زيد هي المتصلة وعلى تقدير وجود التعارض من كل جهة فللحديث طرق اخرى عن جابر غير هذه فهو صحيح على كل حال قاله الحافظ.

(باب ما جاء في لحوم الحمر الاهلية) اي غير الوحشية ويقال لها الحمر الانسية والاتسية **قوله** (عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي) اي ابن ابي طالب ومحمد بن علي هذا هو الذي يعرف بابن الحنفية وابنه عبد الله يكنى بابي هاشم وثقه ابن سعد والنسائي والعجلي وابنه الحسن يكنى بابي محمد ثقة فقيه (عن ابيهما) اي محمد بن علي المعروف بابن الحنفية الهاشمي ابي القاسم ثقة عالم من كبار التابعين (عن علي) اي ابن ابي طالب رضي الله عنه **قوله** (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء) يعني نكاح المتعة وهو تزويج المراة الى اجل فاذا انقضى وقعت الفرقة (زمن خيبر) قد ابيحت متعة النكاح مرارا ثم حرمت الى يوم القيمة وقد تقدم بيانه في كتاب النكاح (وعن لحوم الحمر الاهلية) فيه دليل على حرمة لحوم الحمر الاهلية ويوخذ من التقييد بالاهلية جواز اكل لحوم الحمر الوحشية وقد تقدم صريحا في حديث ابي قتادة في الحج وقد جاء في حديث انس رض عند البخاري بيان علة الحرمة ففيه ان الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الاهلية فانها رجس قال النووي قال بتحريم الحمر الاهلية اكثر العلماء من الصحابة فمن بعدهم ولم نجد عن احد من الصحابة في ذلك خلافا لهم الا عن ابن عباس وعند المالكية ثلاث روايات ثالثها الكراهة واما الحديث الذي اخرجه ابو داود عن غالب بن الحر قال اصابتنا سنة فلم يكن في مالي ما اطعم اهلي الا سمان حمر فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انك حرمت لحوم الحمر الاهلية وقد اصابتنا سنة قال اطعم اهلك من سمين حمرك فانما حرمتها من اجل جوال القرية يعني الجلالة واسناده ضعيف والمتن شاذ مخالف للاحاديث الصحيحة فالاعتماد عليها واما الحديث الذي اخرجه الطبراني عن ام نصر المحاربية ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر الاهلية فقال اليس ترعى الكلأ وتاكل الشجر قال نعم قال فاصب من لحومها واخرجه ابن ابي شيبة من طريق رجل من بني مرة قال سالت فذكر نحوه ففي السندين مقال ولو ثبتا احتمل ان يكون قبل التحريم كذا في الفتح وحديث علي هذا اخرجه الشيخان واخرجه الترمذي ايضا في باب نكاح المتعة من ابواب النكاح **قوله** (قال الزهري وكان ارضاهما الحسن بن محمد) وذكر البخاري في التاريخ بلفظ وكان الحسن اوثقهما (وقال غير سعيد بن عبد الرحمن عن ابن عيينة وكان ارضاهما عبد الله بن محمد) كذا عند الترمذي ولاحمد عن سفيان وكان الحسن ارضاهما الى انفسنا وكان عبد الله يتبع السبئية انتهى والسبئية بمهملة ثم موحدة ينسبون الى عبد الله بن سبا وهو من رؤساء الروافض وكان المختار بن ابي عبيد على رأيه ولما غلب على الكوفة وتتبع قتلة الحسين فقتلهم احبته الشيعة ثم فارق اكثرهم لما ظهر منه من الاكاذيب وكان من راي السبئية موالاة محمد بن علي بن ابي طالب وكانوا يزعمون انه المهدي وانه لا يموت حتى يخرج في آخر الزمان ومنهم من اقر بموته وزعم ان الامر بعده صار الى ابنه ابي هاشم هذا ومات ابو هاشم في آخر ولاية سليمان بن عبد الملك سنة ثمان او تسع وتسعين قاله الحافظ **قوله** (ثنا حسين بن علي) بن الوليد الجعفي مولاهم الكوفي المقري ثقة عابد مات سنة ثلاث او اربع ومائتين وله اربع او خمس وثمانون سنة قال موسى بن داود كنت عند ابن عيينة فجاء حسين الجعفي فقام سفين فقبل يده وكان زائدة يختلف اليه الى منزله يحدثه فكان اروى الناس عنه وكان الثوري اذا راه عانقه وقال هذا راهب

حسن صحیح وروی عبد العزیز بن محمد وغیرہ عن محمد بن عمرو هذا الحدیث وانما ذکروا حرفا واحدا نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن کل ذی ناب من السباع

باب ما جاء فی الاکل فی آنیة الکفار **حدثنا** زید بن اخزم الطائی ثنا سلم بن قُتَیبة ثنا شعبة عن ایوب عن ابی قلابة عن ابی ثعلبة قال سُئل رسول الله صلی الله علیه وسلم عن قدور المجوس قال انقوها غسلا واطبخوا فیها ونهی عن کل سَبُع ذی ناب هذا حدیث مشهور من حدیث

جعفی (عن زائدة) هو ابن قدامة **قوله** (حرم یوم خیبر کل ذی ناب من السباع) قال فی شرح السنة اراد بکل ذی ناب ما یعدو بنابه علی الناس واموالهم کالذئب والاسد والکلب ونحوها (والمجثمة) قال الجزری فی النهایة هی کل حیوان یُنصب ویُرمی لیُقتل الا انها تکثر فی الطیر والارانب واشباه ذلک مما یجثم فی الارض ای یلزمها ویلتصق بها وجثم الطائر جثوما وهو بمنزلة البروك للابل انتهی (والحمار الانسی) بکسر الهمزة وسکون النون منسوب الی الانس ویقال فیه الانسی بفتحتین وقد صرح الجوهری ان الانس بفتحتین ضد الوحشة والمراد بالحمار الانسی الحمار الاهلی **قوله** (وفی الباب عن علی وجابر والبراء وابن ابی اوفی وانس والعرباض بن ساریة وابی ثعلبة وابن عمر وابی سعید) اما حدیث علی فاشار الی غیر حدیثه الذی اخرجه فی هذا الباب ولم اقف علیه فلینظر من اخرجه واما حدیث جابر فقد تقدم تخریجه فی الباب المتقدم واما حدیث البراء فاخرجه الشیخان واما حدیث ابن ابی اوفی فاخرجه ایضا الشیخان واما حدیث انس فاخرجه ایضا الشیخان واما حدیث العرباض بن ساریة فاخرجه الترمذی فی باب کراهیة اکل المصبورة واما حدیث ابی ثعلبة فاخرجه الشیخان واما حدیث ابن عمر فاخرجه الشیخان ایضا واما حدیث ابی سعید فلینظر من اخرجه **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد **قوله** (وانما ذکروا حرفا واحدا) ای جملة واحدة (نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن کل ذی ناب من السباع) بیان لقوله حرفا واحدا یعنی اقتصروا علی هذه الجملة ولم یذکروا النهی عن المجثمة والحمار الانسی.

باب ما جاء فی الاکل فی آنیة الکفار **قوله** (حدثنا زید بن اخزم) بمعجمتین (الطائی) النبهانی ابو طالب البصری ثقة حافظ من الحادیة عشرة (ثنا سلم بن قتیبة) بفتح السین المهملة وسکون اللام الشعیری ابو قتیبة الخراسانی نزیل البصرة صدوق من التاسعة کذا فی التقریب ووقع فی النسخة الاحمدیة مسلم بن قتیبة بالمیم وهو غلط (عن ابی قلابة) قال الحافظ فی تهذیب التهذیب ابو قلابة لم یدرک ابا ثعلبة الخشنی انتهی ففی هذا الاسناد انقطاع (عن ابی ثعلبة) الخُشَنی صحابی مشهور بکنیته واختلف فی اسمه اختلافا کثیرا **قوله** (سئل رسول الله صلی الله علیه وسلم عن قدور المجوس) القدور جمع قدر قال فی القاموس القدر بالکسر معروف وقال فی الصراح قدر بالکسر دیگ وهی مؤنث وتصغیرها قدیر بغیر هاء علی خلاف قیاس انتهی (انقوها) من الانقاء (غسلا) ای بالغسل (واطبخوا) الطبخ الانضاج اشتواء واقتدارا طبخ کنصر ومنع قاله فی القاموس (فیها) ای فی قدور المجوس **اعلم** ان البخاری رحمه الله عقد بابا بلفظ باب آنیة المجوس والمیتة واورد فیه حدیث ابی ثعلبة وفیه اما ما ذکرت انکم بارض اهل الکتاب فلا تاکلوا فی آنیتهم الا ان لا تجدوا بدا فان لم تجدوا فاغسلوا وکلوا قال الحافظ قال ابن التین کذا ترجم واتی بحدیث ابی ثعلبة وفیه ذکر اهل الکتاب فلعله یری انهم اهل کتاب وقال ابن المنیر ترجم للمجوس والاحادیث فی اهل الکتاب لانه بنی علی ان المحذور منهما واحد وهو عدم توقیهم النجاسات وقال الکرمانی او حکمه علی احدهما بالقیاس علی الآخر او باعتبار ان المجوس یزعمون انهم اهل کتاب قال الحافظ واحسن من ذلک انه اشار الی ما ورد فی بعض طرق الحدیث منصوصا علی المجوس فعند الترمذی من طریق اخری عن ابی ثعلبة سئل رسول الله صلی الله علیه وسلم عن قدور المجوس فقال انقوها غسلا واطبخوا فیها وفی لفظ من وجه آخر عن ابی ثعلبة قلت انا نمر بهذا الیهود والنصاری والمجوس فلا نجد غیر آنیتهم الحدیث وهذه طریقة یکثر منها البخاری فما کان فی سنده مقال یترجم به ثم یورد فی الباب ما یوخذ الحکم منه بطریق الالحاق ونحوه والحکم فی آنیة المجوس لا یختلف مع الحکم فی آنیة اهل الکتاب لان العلة ان کانت لکونهم تحل ذبائحهم کاهل الکتاب فلا اشکال او لا تحل فتکون الآنیة التی یطبخون فیها ذبائحهم ویغرفون قد تنجست بملاقاة المیتة فاهل الکتاب کذلک باعتبار انهم لا یتدینون باجتناب النجاسة وبانهم یطبخون فیها الخنزیر ویضعون فیها الخمر وغیرها ویؤید الثانی ما اخرجه ابوداود والبزار عن جابر کنا نغزو مع رسول الله صلی الله علیه وسلم فنصیب من آنیة المشرکین فنستمتع بها فلا یعیب ذلک علینا لفظ ابی داود وفی روایة البزار فنغسلها وناکل فیها انتهی قال النووی قد یقال هذا الحدیث مخالف لما یقول الفقهاء فانهم یقولون انه یجوز استعمال اوانی المشرکین اذا غسلت ولا کراهة فیها بعد الغسل سواء وجد غیرها ام لا وهذا الحدیث یقتضی کراهة استعمالها ان وجد غیرها ولا یکفی غسلها فی نفی الکراهة وانما یغسلها ویستعملها اذا لم یجد غیرها والجواب ان المراد النهی عن الاکل فی آنیتهم التی کانوا یطبخون فیها لحم الخنزیر ویشربون کما صرح به .... فی روایة ابی داود وانما نهی عن الاکل فیها بعد الغسل للاستقذار وکونها معتادة للنجاسة کما یکره الاکل فی المحجمة المغسولة واما الفقهاء فمرادهم مطلق آنیة الکفار التی لیست مستعملة فی النجاسات فهذه یکره استعمالها قبل غسلها فاذا غسل فلا کراهة فیها لانها طاهرة ولیس فیها استقذار ولم یریدوا نفی الکراهة عن آنیتهم المستعملة فی الخنزیر وغیره من النجاسات انتهی وقال الحافظ فی الفتح ومشی ابن حزم علی ظاهریته فقال لا یجوز استعمال آنیة اهل الکتاب الا بشرطین احدهما ان لا یجد غیرها والثانی غسلها واجیب بان امره بالغسل عند فقد غیرها دال علی طهارتها بالغسل والامر باجتنابها عند وجود غیرها للمبالغة فی التنفیر عنها کما فی حدیث سلمة الآتی بعد فی الامر بکسر القدور التی طبخت فیها المیتة فقال رجل او نغسلها فقال او ذاک فامر بالکسر للمبالغة فی التنفیر عنها ثم اذن فی الغسل ترخیصا فکذلک یتجه هذا هنا انتهی (ونهی عن کل سبع ذی ناب) الناب السن الذی خلف الرباعیة جمعه انیاب قال ابن سینا لا یجتمع فی حیوان واحد قرن وناب معا وذو

ابي ثعلبة وروى عنه من غير هذا الوجه وابو ثعلبة اسمه جُرثوم ويقال جُرهم ويقال ناشب وقد ذكر هذا الحديث عن ابي قلابة عن ابي اسماء الرحبي عن ابي ثعلبة حدثنا علي بن عيسى بن يزيد البغدادي ثنا عبيد الله بن محمد العيشي ثنا حماد بن سلمة عن ايوب وقتادة عن ابي قلابة عن ابي اسماء الرحبي عن ابي ثعلبة الخُشني انه قال يا رسول الله انا بارض اهل كتاب فنطبخ في قدورهم ونشرب في آنيتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم تجدوا غيرها فارحضوها بالماء ثم قال يا رسول الله انا بارض صيد فكيف نصنع قال اذا ارسلت كلبك المُكلَّب وذكرت اسم الله فقتل فكل وان كان غير مُكلَّب فذُكِّيَ فكل واذا رميت بسهمك وذكرت اسم الله فقتل فكل هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في الفارة تموت في السمن **حدثنا** سعيد بن عبد الرحمن وابو عمار قالا ثنا سفيان عن الزهري عن عُبَيد الله عن ابن عباس عن ميمونة ان فارة وقعت في سمن فماتت فسئل عنها النبي صلى الله عليه وسلم فقال القوها وما حولها فكلوه وفي الباب عن ابي هريرة هذا حديث حسن صحيح وقد روى هذا الحديث عن الزهري عن عُبَيد الله عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم سُئل ولم يذكروا فيه عن ميمونة وحديث ابن عباس عن ميمونة اصح وروى معمر عن الزهري عن سعيد بن المُسَيَّب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وهذا حديث غير محفوظ سمعت محمد بن اسمعيل يقول حديث معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا خطأ والصحيح حديث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة **باب** ما جاء في النهي عن الاكل والشرب بالشمال **حدثنا** اسحاق بن منصور ثنا عبد الله

الناب من السباع كالاسد والذئب والنمر والفيل والقرد وكل ما له ناب يتقوى به ويصطاد قال في النهاية وهو ما يفترس الحيوان ويأكل قسرا كالاسد والنمر والذئب ونحوها وقال في القاموس السبع بضم الباء وفتحها المفترس من الحيوان انتهى وقع الخلاف في جنس السباع المحرمة فقال ابو حنيفة رح كل ما اكل اللحم فهو سبع حتى الفيل والضبع واليربوع والسنور وقال الشافعي يحرم من السباع ما يعدو على الناس كالاسد والذئب والنمر واما الضبع والثعلب فيحلان عنده لانهما لا يعدوان كذا في النيل **قوله** (وقد ذكر هذا الحديث عن ابي قلابة عن ابي اسماء الرحبي عن ابي ثعلبة) اي بزيادة ابي اسماء الرحبي بين ابي قلابة وابي ثعلبة فهذا الاسناد متصل **قوله** (ثنا عبيد الله بن محمد العيشي) قال في التقريب عبيد الله بن محمد بن عائشة اسم جده حفص بن عمر بن موسى بن عبيد الله بن معمر التيمي وقيل له ابن عائشة والعائشي والعيشي نسبة الى عائشة بنت طلحة لانه من ذريتها ثقة جواد رمي بالقدر ولم يثبت من كبار العاشرة انتهى ووقع في النسخة الاحمدية عبيد الله بن محمد بن القرشي بزيادة لفظ بن القرشي مكان العيشي وهو غلط **قوله** (فارحضوها) اي اغسلوها قال في القاموس رحضه كمنعه غسله كارحضه انتهى قال الخطابي والاصل في هذا انه اذا كان معلوما من حال المشركين انهم يطبخون في قدورهم الخنزير ويشربون في آنيتهم الخمر فانه لا يجوز استعمالها الا بعد الغسل والتنظيف فاما ثيابهم ومياههم فانها على الطهارة كمياه المسلمين وثيابهم الا ان يكونوا من قوم لا يتحاشون النجاسات وكان من عاداتهم استعمال الابوال في طهورهم فان استعمال ثيابهم غير جائز الا ان يعلم انها لم يصبها شيء من النجاسات انتهى (انا بارض صيد) الاضافة لادنى ملابسة اي بارض يوجد فيها الصيد ويصيد اهلها (اذا ارسلت كلبك المكلب) اي المعلم قال في النهاية المكلب المسلط على الصيد المعود بالاصطياد الذي قد ضري به انتهى (فذكي) بصيغة المجهول من التذكية اي ذبح **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان (**باب** ما جاء في الفارة تموت في السمن) **قوله** (حدثنا سعيد بن عبد الرحمن) هو المخزومي (وابو عمار) اسمه حسين بن حريث الخزاعي (ثنا سفيان) هو ابن عيينة (عن عبيد الله) بن عبد الله بن عتبة **قوله** (ان فارة وقعت في سمن) وفي رواية النسائي من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن مالك في سمن جامد (فماتت) اي فيه (فسئل عنها) اي عما يترتب على موتها (فقال القوها) اي اخرجوا الفارة واطرحوها (وما حولها) اي كذلك اذا كان جامدا (فكلوه) اي السمن يعني باقيه في شرح السنة فيه دليل على ان غير الماء من المائعات اذا وقعت فيه نجاسة ينجس قل ذلك المائع او كثر بخلاف الماء حيث لا ينجس عند الكثرة ما لم يتغير بالنجاسة واتفقوا على ان الزيت اذا مات فيه فارة او وقعت فيه نجاسة اخرى انه ينجس ولا يجوز اكله وكذا لا يجوز بيعه عند اكثر اهل العلم وجوز ابو حنيفة بيعه واختلفوا في الانتفاع به فذهب جماعة الى انه لا يجوز الانتفاع به لقوله صلى الله عليه وسلم فلا تقربوه وهو احد قولي الشافعي وذهب قوم الى انه يجوز الانتفاع به بالاستصباح وتدهين السفن ونحوه وهو قول ابي حنيفة واظهر قولي الشافعي والمراد من قوله فلا تقربوه اكلا وطعما لا انتفاعا انتهى قال الحافظ وقد تمسك ابن العربي بقوله...... وما حولها على انه كان جامدا قال لانه لو كان مائعا لم يكن له حول لانه لو نقل من اي جانب مهما نقل لخلفه غيره في الحال فيصير مما حولها فيحتاج الى القائه كله كذا قال وقد وقع عند الدارقطني من رواية يحيى القطان عن مالك في هذا الحديث فامر ان يقور ما حولها فيرمى به قال الحافظ وهذا اظهر في كونه جامدا من قوله وما حولها فيقوى ما تمسك به ابن العربي انتهى **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة) اخرجه احمد وابو داود وعنه مرفوعا اذا وقعت الفارة في السمن فان كان جامدا فالقوها وما حولها وان كان مائعا فلا تقربوه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري وابو داود والنسائي (وحديث ابن عباس عن ميمونة اصح الخ) قد ذكر الحافظ في الفتح في باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء من كتاب الوضوء وجه كون حديث ابن عباس عن ميمونة اصح وكذا ذكر فيه ايضا وجه كون حديث معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة خطأ فمن شاء الوقوف على ذلك فليراجعه (**باب** ما جاء في النهي عن الاكل والشرب بالشمال) **قوله** (ثنا عبد الله بن نمير) هو الهمداني ابو هشام الكوفي (عن ابي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر) بن الخطاب ثقة من الرابعة **قوله** (لا يأكل احدكم بشماله ولا يشرب بشماله) قال الشوكاني فيه النهي عن الاكل والشرب بالشمال

ابن نمیر ثنا عبید اللہ بن عمر عن ابن شہاب عن ابی بکر بن عبید اللہ بن عبد اللہ بن عمر عن عبد اللہ بن عمر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لا یاکل احدکم بشمالہ ولا یشرب بشمالہ فان الشیطان یاکل بشمالہ ویشرب بشمالہ وفی الباب عن جابر وعمر بن ابی سلمۃ وسلمۃ بن الاکوع وانس بن مالک وحفصۃ هذا حدیث حسن صحیح وهکذا روی مالک وابن عیینۃ عن الزهری عن ابی بکر بن عبید اللہ عن ابن عمر وروی معمر وعقیل عن الزهری عن سالم عن ابن عمر وروایۃ مالک وابن عیینۃ اصح **باب** ما جاء فی لعق الاصابع **حدثنا** محمد بن عبد الملک بن ابی الشوارب ثنا عبد العزیز بن المختار عن سهیل بن ابی صالح عن ابیہ عن ابی هریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اکل احدکم فلیلعق اصابعہ فانہ لا یدری فی ایتهن البرکۃ وفی الباب عن جابر وکعب ابن مالک وانس وهذا حدیث حسن غریب لا نعرفہ الا من هذا الوجہ من حدیث سهیل **باب** ما جاء فی اللقمۃ تسقط **حدثنا** قتیبۃ نا ابن

والنهی حقیقۃ فی التحریم کما تقرر فی الاصول لا یکون لمجرد الکراهۃ فقط الا مجازا مع قیام صارف قال النووی وهذا اذا لم یکن عذر فان کان عذر یمنع الاکل والشرب بالیمین من مرض او جراحۃ او غیر ذلک فلا کراهۃ فی الشمال وقال فیہ استحباب الاکل والشرب بالیمین وکراهتهما بالشمال **قلت** بل فی هذا الحدیث وجوب الاکل والشرب بالیمین کما قال الشوکانی ویدل علی الوجوب قولہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اکل احدکم فلیاکل بیمینہ واذا شرب فلیشرب بیمینہ الحدیث وقولہ صلی اللہ علیہ وسلم لعمر بن ابی سلمۃ کل بیمینک فان الاصل فی الامر الوجوب قال الحافظ قال شیخنا یعنی الحافظ العراقی فی شرح الترمذی حملہ اکثر الشافعیۃ علی الندب وبہ جزم الغزالی ثم النووی لکن نص الشافعی فی الرسالۃ وفی موضع اخر من الام علی الوجوب قال ویدل علی وجوب الاکل بالیمین ورود الوعید فی الاکل بالشمال ففی صحیح مسلم من حدیث سلمۃ بن الاکوع ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم رای رجلا یاکل بشمالہ فقال کل بیمینک قال لا استطیع قال لا استطعت فما رفعها الی فیہ بعد واخرج الطبرانی من حدیث سبیعۃ الاسلمیۃ من حدیث عقبۃ بن عامر ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم رای سبیعۃ الاسلمیۃ تاکل بشمالها فقال اخذها داء غزۃ فقال ان بها قرحۃ قال وان فمرت بغزۃ فاصابها طاعون فماتت واخرج محمد بن الربیع الجیزی فی مسند الصحابۃ الذین نزلوا مصر وسندہ حسن وثبت النهی عن الاکل بالشمال وانہ من عمل الشیطان من حدیث ابن عمر ومن حدیث جابر عند مسلم وعند احمد بسند حسن عن عائشۃ رفعتہ من اکل بشمالہ اکل معہ الشیطان الحدیث انتهی (فان الشیطان یاکل بشمالہ الخ) قال التوربشتی المعنی انہ یحمل اولیاءہ من الانس علی ذلک الصنیع لیضاد بہ عباد اللہ الصالحین ثم ان من حق نعمۃ اللہ والقیام بشکرها ان تکرم ولا یستهان بها ومن حق الکرامۃ ان تتناول بالیمین ویمیز بها بین ما کان من النعمۃ وبین ما کان من الاذی قال الطیبی وتحریرہ ان یقال لا یاکلن احدکم بشمالہ ولا یشربن بها فانکم ان فعلتم ذلک کنتم اولیاء الشیطان فان الشیطان یحمل اولیاءہ من الانس علی ذلک انتهی قال الحافظ وفیہ عدول عن الظاهر والاولی حمل الخبر علی ظاهرہ وان الشیطان یاکل حقیقۃ لان العقل لا یحیل ذلک وقد ثبت الخبر بہ فلا یحتاج الی تاویلہ وقال القرطبی ظاهرہ ان من فعل ذلک تشبہ بالشیطان وابعد وتعسف من اعاد الضمیر فی شمالہ الی الاکل انتهی **قولہ** (وفی الباب عن جابر وعمر بن ابی سلمۃ وسلمۃ بن الاکوع وانس بن مالک وحفصۃ) اما حدیث جابر فاخرجہ مسلم عنہ عن رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال لا تاکلوا بالشمال فان الشیطان یاکل بالشمال واما حدیث عمر بن ابی سلمۃ فاخرجہ الشیخان عنہ قال کنت فی حجر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وکانت یدی تطیش فی الصحفۃ فقال لی یا غلام سم اللہ وکل بیمینک وکل مما یلیک واما حدیث سلمۃ بن الاکوع فاخرجہ مسلم وتقدم لفظہ واما حدیث انس بن مالک فلینظر من اخرجہ واما حدیث حفصۃ فاخرجہ احمد **قولہ** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ احمد ومسلم (وروایۃ مالک وابن عیینۃ اصح) لان مالکا وابن عیینۃ اجل واوثق من معمر وعقیل وقد تابعهما عبید اللہ بن عمر (**باب** ما جاء فی لعق الاصابع) **قولہ** (ثنا عبد العزیز بن المختار) الدباغ البصری مولی حفصۃ بنت سیرین ثقۃ من السابعۃ **قولہ** (اذا اکل احدکم فلیلعق) بفتح الیاء والعین ای فلیلحس (اصابعہ) وقع فی حدیث کعب بن عجرۃ عند الطبرانی فی الاوسط صفۃ لعق الاصابع ولفظہ رأیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یاکل باصابعہ الثلاث بالابهام والتی تلیها والوسطی ثم رأیتہ یلعق اصابعہ الثلاث قبل ان یمسحها الوسطی ثم التی تلیها ثم الابهام قال الحافظ قال شیخنا یعنی الحافظ العراقی فی شرح الترمذی کان السر فیہ ان الوسطی اکثر تلویثا لانها اطول فیبقی فیها من الطعام اکثر من غیرها ولانها لطولها اول ما تنزل فی الطعام ویحتمل ان الذی یلعق یکون بطن کفہ الی جهۃ وجهہ فاذا ابتدأ بالوسطی انتقل الی السبابۃ علی جهۃ یمینہ وکذلک الابهام انتهی (فانہ لا یدری فی ایتهن) ای فی ایۃ اصابعہ (البرکۃ) ای حاصلۃ او تکون البرکۃ وفی حدیث جابر عند مسلم انکم لا تدرون فی ایہ البرکۃ قال النووی معناہ ان الطعام الذی یحضر الانسان فیہ برکۃ ولا یدری ان تلک البرکۃ فیما اکلہ او فیما بقی علی اصابعہ او فیما بقی فی اسفل القصعۃ او فی اللقمۃ الساقطۃ فینبغی ان یحافظ علی هذا کلہ لتحصل البرکۃ واصل البرکۃ الزیادۃ وثبوت الخیر والامتاع بہ والمراد هنا ما یحصل بہ التغذیۃ وتسلم عاقبتہ من اذی ویقوی علی طاعۃ اللہ تعالی وغیر ذلک انتهی وفی الحدیث رد علی من کرہ لعق الاصابع استقذارا نعم یحصل ذلک لو فعلہ فی اثناء الاکل لانہ یعید اصابعہ فی الطعام وعلیها اثر ریقہ **قولہ** (وفی الباب عن جابر وکعب بن مالک وانس) اما حدیث جابر فاخرجہ احمد ومسلم عنہ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم امر بلعق الاصابع والصحفۃ وقال انکم لا تدرون فی ایہ البرکۃ واما حدیث کعب بن مالک فاخرجہ احمد ومسلم وابو داود والنسائی عنہ قال کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یاکل بثلاث اصابع ویلعق یدہ قبل ان یمسحها واما حدیث انس فاخرجہ الترمذی فی الباب الذی یلیہ **قولہ** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجہ مسلم (**باب** ما جاء فی اللقمۃ تسقط) **قولہ** (فلیمط) بضم الیاء وکسر المیم من الاماطۃ ای فلیزل (ما رابہ منها) ای من اللقمۃ الساقطۃ والمعنی فلیزل

لِهَيعة عن ابی الزُبَیر عن جابر ان النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا اکل احدکم طعاما فسقطت لقمته فلیمط ما رابَهٗ منها ثم لیطعمها ولا یدعُها للشیطان وفی الباب عن انس **حدثنا** الحسن بن علی الخلال ثنا عفان بن مسلم ثنا حماد بن سلمة ثنا ثابت عن انس ان النبی صلی الله علیه وسلم کان اذا اکل طعاما لعق اصابعه الثلث وقال اذا وقعت لقمة احدکم فلیمط عنها الاذی و لیاکلها ولا یدعها للشیطان وامرنا ان نَسْلُتَ الصحفة وقال انکم لا تدرون فی ای طعامکم البرکة هذا حدیث حسن صحیح **حدثنا** نصر بن علی الجهضمی ثنا المُعلّی بن راشد ابو الیمان قال حدثتنی جدتی ام عاصم وکانت ام ولد لسنان بن سلمة قالت دخل علینا نُبَیْشة الخیر ونحن ناکل فی قصعة فحدثنا ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من اکل فی قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة هذا حدیث غریب لا نعرفه الا من حدیث المعلی بن راشد وقد روی یزید بن هارون وغیر واحد من الائمة عن المعلی بن راشد هذا الحدیث **باب ما جاء فی کراهیة الاکل من وسط الطعام** **حدثنا** ابو رجاء ثنا جریر عن عطاء بن السائب عن سعید بن جُبیر عن ابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ان البرکة تنزل وسط الطعام فکلوا من حافتیه ولا تاکلوا من وسطه هذا حدیث حسن صحیح

ولیمط ما یکره من غبار وتراب وقذی ونحو ذلک قال فی المجمع رابنی الشیء وارابنی بمعنی شککنی وقال فیه ایضا وفی حدیث فاطمة یریبنی ما یریبها ای یسوءنی ما یسوءها ویزعجنی ما یزعجها من رابنی وارابنی اذا رایت منه ما تکره انتهی وفی روایة مسلم فلیاخذها فلیمط ما کان بها من اذی (ثم لیطعمها) فی روایة مسلم ولیاکلها (ولا یدعها) بفتح الدال ای لا یترکها (للشیطان) قال التوربشتی انما صار ترکها للشیطان لان فیه اضاعة نعمة الله والاستحقار بها من غیر ما باس ثم انه من اخلاق المتکبرین والمانع عن تناول تلک اللقمة فی الغالب هو الکبر وذلک من عمل الشیطان انتهی قال النووی فی الحدیث استحباب اکل اللقمة الساقطة بعد مسح اذی یصیبها هذا اذا لم تقع علی موضع نجس فان وقعت علی موضع نجس تنجست ولا بد من غسلها ان امکن فان تعذر اطعمها حیوانا ولا یترکها للشیطان انتهی وحدیث جابر هذا اخرجه مسلم **قوله** (وفی الباب عن انس) اخرجه الترمذی بعد هذا **قوله** (لعق اصابعه الثلث) وکان صلی الله علیه وسلم یاکل باصابعه الثلاث بالابهام والتی تلیها والوسطی (وامرنا ان نسلت الصحفة) ای نمسحها ونتتبع ما بقی فیها من الطعام یقال سلت الصحفة یسلتها من باب نصر ینصر اذا تتبع ما بقی فیها من الطعام ومسحها بالاصبع ونحوها والصحفة بالفارسیة کاسه بزرگ قال الکسائی اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة تلیها تشبع العشرة ثم الصحفة تشبع الخمسة ثم المیکلة تشبع الرجلین والثلاثة ثم الصُحَیفة تشبع الرجل کذا فی الصراح **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد ومسلم وابو داود والنسائی **قوله** (ثنا المعلی) بضم اوله وفتح ثانیه وتشدید اللام المفتوحة (بن راشد) الهذلی (ابو الیمان) النَبّال البصری مقبول من الثامنة قاله فی التقریب وقال فی تهذیب التهذیب فی ترجمته قال ابو حاتم شیخ یعرف بحدیث حدث به عن جدته عن نبیشة الخیر فی لعق الصحفة وقال النسائی لیس به باس و ذکره ابن حبان فی الثقات له فی السنن الحدیث الذی اشار الیه ابو حاتم انتهی (حدثتنی جدتی ام عاصم) مقبولة من الثالثة (وکانت ام ولد لسنان بن سلمة) ابن المحبّق البصری الهذلی ولد یوم حنین فله رؤیة وقد ارسل احادیث مات فی اخر امارة الحجاج (قالت دخل علینا نبیشة الخیر) قال فی التقریب نبیشة بمعجمة مصغرا ابن عبد الله الهذلی ویقال له نبیشة الخیر صحابی قلیل الحدیث **قوله** (من اکل) ای طعاما (فی قصعة) ای ونحوها (ثم لحسها) بکسر الحاء من باب سمع ای لعقها والمراد انه لحس ما فیها من طعام تواضعا وتعظیما لما انعم الله علیه ورزقه وصیانة له عن التلف (استغفرت له القصعة) ولعله اظهر فی موضع المضمر لئلا یتوهم ان قوله استغفرت بصیغة المتکلم قال القاری ولما کانت تلک المغفرة بسبب لحس القصعة وتوسطها جعلت القصعة کانها تستغفر له مع انه لا مانع من الحمل علی الحقیقة قال التوربشتی استغفار القصعة عبارة عما تعودف فیه من امارة التواضع ممن اکل منها وبراءته من الکبر وذلک مما یوجب له المغفرة فاضاف الی القصعة لانها کالسبب لذلک انتهی **قلت** الحمل علی الحقیقة فی هذا وامثاله هو المتعین ولا حاجة الی الحمل علی المجاز **قوله** (هذا حدیث غریب) واخرجه احمد وابن ماجة والدارمی کذا فی المشکوٰة ❊ (**باب** ما جاء فی کراهیة الاکل من وسط الطعام) **قوله** (حدثنا ابو رجاء) لم یظهر لی ان ابا رجاء هذا من هو وما اسمه (ثنا جریر) هو ابن عبد الحمید (عن سعید بن جبیر) بمضمومة فمفتوحة وسکون یاء الاسدی مولاهم الکوفی ثقة ثبت فقیه من الثالثة وروایته عن عائشة وابی موسی ونحوهما مرسلة قتل بین یدی الحجاج سنة خمس وتسعین ولم یکمل الخمسین کذا فی التقریب **قوله** (ان البرکة تنزل وسط الطعام) بسکون السین ویفتح والوسط اعدل المواضع فکان احق بنزول البرکة فیه (فکلوا من حافتیه) ای جانبیه قال فی القاموس حافتا الوادی وغیره جانباه والجمع حافات انتهی ولیس المراد هنا خصوص التثنیة ففی المشکوٰة انه اتی بقصعة من ثرید فقال کلوا من جوانبها وفی الجامع الصغیر للسیوطی فکلوا من حافاته وفی روایة ابن ماجة فخذوا من حافته (ولا تاکلوا من وسطه) فیه مشروعیة الاکل من جوانب الطعام قبل وسطه قال الرافعی وغیره یکره ان یاکل من اعلی الثرید ووسط القصعة وان یاکل مما یلی اکیله ولا باس بذلک فی الفواکه وتعقبه الاسنوی بان الشافعی نص علی التحریم فان لفظه فی الام فان اکل مما لا یلیه او من راس الطعام اثم بالفعل الذی فعله اذا کان عالما واستدل بالنهی عن النبی صلی الله علیه وسلم و اشار الی هذا الحدیث قال الغزالی وکذا لا یاکل من وسط الرغیف بل من استدارته الا اذا قل الخبز فلیکسر الخبز والعلة فی ذلک ما فی الحدیث من کون البرکة تنزل فی وسط الطعام کذا فی النیل **قوله** (هذا الحدیث حسن صحیح) واخرجه احمد وابو داود والنسائی وابن ماجة والدارمی وابن حبان فی صحیحه والحاکم **قوله** (وفی

انما نعرفه من حديث عطاء بن السائب وقد رواه شعبة والثوري عن عطاء بن السائب وفي الباب عن ابن عمر **باب** ما جاء في كراهية اكل الثوم والبصل **حدثنا** اسحاق بن منصور ثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج ثنا عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه قال اول مرة الثوم ثم قال الثوم والبصل والكراث فلا يقربنا في مساجدنا هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن عمر وابي ايوب وابي هريرة وابي سعيد وجابر بن سمرة وقرة وابن عمر **باب** ما جاء في الرخصة في اكل الثوم مطبوخا **حدثنا** محمود بن غيلان ثنا ابو داود انبانا شعبة عن سماك بن حرب سمع جابر بن سمرة يقول نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي ايوب وكان اذا اكل طعاما بعث اليه بفضله فبعث اليه يوما بطعام ولم ياكل منه النبي صلى الله عليه وسلم فلما اتى ابو ايوب النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم فيه الثوم فقال يا رسول الله احرام هو قال لا ولكني اكرهه من اجل ريحه هذا حديث حسن صحيح

الباب عن ابن عمر) لينظر من اخرجه۔ (**باب** ما جاء في كراهية اكل الثوم والبصل) **قوله** (من اكل من هذه) اي هذه الشجرة (قال اول مرة الثوم) هذا قول ابن جريج و الضمير المرفوع في قال يرجع الى عطاء كما في فتح الباري في شرح باب الثوم النيء والبصل والكراث وقوله الثوم بالجر بيان لهذه (ثم قال) اي عطاء مرة اخرى (الثوم والبصل والكراث) الثوم بضم الثاء المثلثة يقال له بالفارسية سير و بالهندية لهسن والبصل بفتحتين يقال له بالفارسية والهندية پياز والكراث كرمان وكتان بقل قاله في القاموس ويقال له بالفارسية والهندية كندنا (فلا يقربنا في مساجدنا) قال النووي بعد ان ذكر حديث مسلم بلفظ فلا يقربن المساجد هذا تصريح بنهي من اكل الثوم ونحوه عن دخول كل مسجد وهذا مذهب العلماء كافة الا ما حكاه القاضي عياض عن بعض العلماء ان النهي خاص مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لقوله في رواية فلا يقربن مسجدنا وحجة الجمهور فلا يقربن المساجد قال ابن دقيق العيد ويكون مسجدنا للجنس او لضرب المثال فانه معلل اما بتاذي الآدميين او بتاذي الملئكة الحاضرين وذلك قد يوجد في المساجد كلها ثم ان النهي انما هو عن حضور المسجد لا عن اكل الثوم والبصل ونحوهما فهذه البقول حلال باجماع من يعتد به وحكى القاضي عياض عن اهل الظاهر تحريمها لانها تمنع عن حضور الجماعة وهي عندهم فرض عين وحجة الجمهور قوله صلى الله عليه وسلم في احاديث كل فاني اناجي من لا تناجي وقوله صلى الله عليه وسلم ايها الناس انه ليس لي تحريم ما احل الله ولكنها شجرة اكره ريحها اخرجه مسلم وغيره قال العلماء ويلحق بالثوم والبصل والكراث كل ما له رائحة كريهة من الماكولات وغيرها قال القاضي عياض ويلحق به من اكل فجلا وكان يتجشى قال وقال ابن المرابط ويلحق به من به بخر في فيه او به جرح له رائحة قال القاضي وقاس العلماء على هذا مجامع الصلوة غير المسجد كمصلى العيد والجنائز ونحوها من مجامع العبادات وكذا مجامع العلم والذكر والولائم ونحوها ولا يلتحق بها الاسواق ونحوها انتهى قال الشوكاني وفيه ان العلة ان كانت هي التاذي فلا وجه لاخراج الاسواق وان كانت مركبة من التاذي وكونه حاصلا للمشتغلين بطاعة صح ذلك ولكن العلة المذكورة في الحديث هي تاذي الملئكة فينبغي الاقتصار على الحاق المواطن التي تحضرها الملئكة وقد ورد في حديث عند مسلم بلفظ لا يؤذينا بريح الثوم وهي تقتضي التعليل بتاذي بني آدم قال ابن دقيق العيد والظاهر ان كل واحد منهما علة مستقلة انتهى وعلى هذا الاسواق كغيرها من مجامع العبادات **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وغيرهما **قوله** (وفي الباب عن عمر وابي ايوب وابي هريرة وابي سعيد وجابر بن سمرة وقرة وابن عمر) اما حديث عمر فاخرجه مسلم والنسائي وابن ماجة عنه انه خطب يوم الجمعة فقال في خطبته ثم انكم ايها الناس تاكلون شجرتين لا اراهما الا خبيثتين البصل والثوم لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد ريحهما الحديث واما حديث ابي ايوب فاخرجه مسلم في باب اباحة اكل الثوم واما حديث ابي هريرة فاخرجه مسلم والنسائي وابن ماجة عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم واما حديث ابي سعيد فاخرجه مسلم عنه وفيه من اكل من هذه الشجرة الخبيثة شيئا فلا يقربنا في المسجد فقال الناس حرمت حرمت فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال ايها الناس انه ليس لي تحريم ما احل الله لي ولكنها شجرة اكره ريحها واما حديث جابر بن سمرة فاخرجه الترمذي في الباب الذي يليه واما حديث قرة فاخرجه ابو داود والنسائي عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن هاتين الشجرتين وقال من اكلهما فلا يقربن مسجدنا وقال ان كنتم لا بد آكليهما فاميتوهما طبخا واما حديث ابن عمر فاخرجه الشيخان وابو داود۔ (**باب** ما جاء في الرخصة في اكل الثوم مطبوخا) **قوله** (نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي ايوب) اي حين قدم من مكة الى المدينة مهاجرا (وكان اذا اكل بعث اليه بفضله) قال النووي قال العلماء في هذا انه يستحب للآكل والشارب ان يفضل مما ياكل ويشرب فضلة ليواسي بها من بعده لا سيما ان كان ممن يتبرك بفضلته وكذا اذا كان في الطعام قلة ولهم اليه حاجة ويتاكد هذا في حق الضيف لا سيما ان كانت عادة اهل الطعام ان يخرجوا كل ما عندهم وينتظر عيالهم الفضلة كما يفعله كثير من الناس ونقلوا ان السلف كانوا يستحبون افضال هذه الفضلة المذكورة وهذا الحديث اصل ذلك كله (احرام هو قال لا ولكني اكرهه من اجل ريحه) هذا تصريح باباحة الثوم وهو مجمع عليه لكن يكره لمن اراد حضور المسجد او حضور جمع في غير المسجد ومخاطبة الكبار ويلحق بالثوم كل ما له رائحة كريهة قال النووي واختلف اصحابنا في حكم الثوم في حقه صلى الله عليه وسلم وكذلك البصل والكراث ونحوها فقال بعض اصحابنا هي محرمة عليه والاصح عندهم انها مكروهة كراهة تنزيه ليست محرمة لعموم قوله صلى الله عليه وسلم لا في جواب قوله احرام هي ومن قال بالاول يقول معنى الحديث ليس بحرام في حقكم انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم **قوله** (حدثنا محمد بن مدويه)....

ومن الرجل في المسجد امر به فاخرج الى البقيع فمن اكلهما فليمتهما طبخا

حدثنا محمد بن مَدُّوَيه ثنا مُسَدَّد ثنا الجرّاح بن مليح عن ابی اسحاق عن شَريك بن حَنبل عن علی انه قال نهی عن اكل الثوم الا مطبوخا وقد روی هذا عن علی انه قال نُهی عن اكل الثوم الا مطبوخا قوله **حدثنا** هناد ثنا وكيع عن ابيه عن ابی اسحاق عن شريك بن حنبل عن علی انه كره اكل الثوم الا مطبوخا هذا حديث ليس اسناده بذاك القوی وروی عن شريك بن حنبل عن النبی صلی الله عليه وسلم مرسلا **حدثنا** الحسن بن الصَّبَّاح البزار ثنا سفيان بن عُيَينة عن عبيدالله ابن ابی يزيد عن ابيه عن ام ايوب اخبرته ان النبی صلی الله عليه وسلم نزل عليهم فتكلفوا له طعاما فيه من بعض هذه البُقُول فكره اكله فقال لاصحابه كلوه فانی لست كاحد كم انی اخاف ان اُوذِیَ صاحبی هذا حديث حسن صحيح غريب وام ايوب هی امرأة ابی ايوب الانصاری **حدثنا** محمد بن حُمَيد ثنا زيد بن الحباب عن ابی خَلْدَة عن ابی العالية قال الثوم من طيبات الرزق وابو خلدة اسمه خالد بن دينار وهو ثقة عند اهل الحديث وقد ادرك انس بن مالك وسمع منه وابو العالية اسمه رُفَيع وهو الرياحی قال عبدالرحمٰن بن مهدی كان ابو خَلْدَة خيارا مسلما **باب** ماجاء فی تخمير الاناء واطفاء السراج والنار عند المنام **حدثنا** قُتَيبة عن مالك عن ابی الزبير عن جابر قال قال النبی صلی الله عليه وسلم اَغْلِقُوا الباب واَوْكُوا السِقاء واَكْفِئُوا الاناء او خَمِّروا الاناء واَطْفِئُوا المِصْباح فان الشيطان لا يفتح غَلَقًا ولا يَحُلُّ وِكَاءً ولا يكشف آنية

هو محمد بن احمد بن الحسين بن مدويه القرشی ابو عبدالرحمٰن الترمذی (ثنا مسدد) بن مسرهد بن مسربل بن مستورد الاسدی البصری ابو الحسن ثقة حافظ يقال انه اول من صنف المسند بالبصرة من العاشرة ويقال اسمه عبد الملك بن عبد العزيز كذا فی التقريب (ثنا الجراح بن مليح) بن عدی الرؤاسی والد وكيع صدوق يهم من السابعة (عن ابی اسحاق) هو السبيعی (عن شريك بن حنبل) العبسی الكوفی وقيل ابن شرحبيل ثقة من الثانية ولم يثبت ان له صحبة كذا فی التقريب قال فی تهذيب التهذيب فی ترجمته روی له ابو داود والترمذی حديثا فی الثوم انتهی **قوله** (انه قال نهی) بصيغة المجهول (عن اكل الثوم) وفی معناه البصل والكراث ونحوهما (الا مطبوخا) هذا الحديث يفيد تقييد ما ورد من الاحاديث المطلقة فی النهی (وقد روی هذا عن علی انه قال الخ) يعنی حديث علی المذكور بلفظ انه قال نهی عن اكل الثوم الخ مرفوع وقد روی عنه هذا موقوفا عليه ورواه الترمذی بعد هذا بقوله حدثنا هناد ثنا وكيع الخ **قوله** (هذا حديث ليس اسناده بذاك القوی) فی سنده ابو اسحاق السبيعی وهو مدلس وقد اختلط باخره والحديث اخرجه ابو داود ايضا **قوله** (عن عبيدالله) بالتصغير (ابن ابی يزيد) المكی مولی آل قارظ بن شيبة ثقة كثير الحديث من الرابعة ووقع فی النسخة الاحمدية عن عبدالله مكبرا وهو غلط (عن ابيه) ای ابی يزيد المكی حليف بنی زهرة يقال له صحبة ووثقه ابن حبان من الثانية كذا فی التقريب (عن ام ايوب) قال فی تهذيب التهذيب ام ايوب الانصارية الخزرجية زوج ابی ايوب وهی بنت قيس بن سعد بن امرئ القيس روت عن النبی صلی الله عليه وسلم روی عبيدالله بن ابی يزيد عن ابيه عنها انهم تكلفوا للنبی صلی الله عليه وسلم طعاما فيه بعض هذه البقول فقربوه فكرهه الحديث انتهی **قوله** (فتكلفوا له طعاما) قال فی المجمع تكلفت الشیء تجشمته علی مشقة وعلی خلاف عادتك انتهی (فيه من بعض هذه البقول) من الثوم والبصل والكراث ونحوها (انی اخاف ان اوذی صاحبی) ای جبريل عليه السلام وفی حديث جابر عند الشيخين فانی اناجی من لا تناجی **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابن خزيمة وابن حبان كما فی الفتح **قوله** (عن ابی خلدة) قال فی التقريب خالد بن دينار التميمی السعدی ابو خلدة بفتح المعجمة وسكون اللام مشهور بكنيته البصری الخياط صدوق من الخامسة (عن ابی العالية) اسمه رفيع بالتصغير ابن مهران الرياحی ثقة كثير الارسال من الثانية كذا فی التقريب **قوله** (الثوم من طيبات الرزق) يعنی هو حلال وما ورد من النهی فيه فهو لاجل ريحه لا لانه حرام كما مر فی حديث ابی ايوب (**باب** ماجاء فی تخمير الاناء واطفاء السراج والنار عند المنام) **قوله** (اغلقوا الباب) من الاغلاق زاد مسلم فی رواية واذكروا اسم الله (واوكوا) بفتح الهمزة وضم الكاف من الايكاء (السقاء) بكسر السين ای شدوا واربطوا راس السقاء بالوكاء وهو ما يشد به فم القربة وزاد مسلم واذكروا اسم الله (واكفئوا الاناء) ای اقلبوه قال فی القاموس كَفَأَه كمنعه صَرَفَه وكَبَّه وقَلَبَه كاكْفَأَه انتهی (او خمروا الاناء) بفتح معجمة وتشديد ميم ای غطوه وفی رواية لمسلم وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا عليها شيئا (واطفئوا) بهمزة قطع وكسر فاء فهمزة مضمومة (المصباح) ای السراج (فان الشيطان لا يفتح غلقا) بضم الغين المعجمة واللام ای مغلقا قال فی القاموس باب غلق بضمتين مغلق انتهی واللام فی الشيطان للجنس اذ ليس المراد فردا بعينه والمعنی ان الشيطان لا يقدر علی فتح باب اغلق مع ذكر الله عليه لانه غير ماذون فيه بخلاف ما اذا كان مفتوحا او مغلقا لم يذكر اسم الله عليه قال ابن الملك وعن بعض الفضلاء ان المراد بالشيطان شيطان الانس لان غلق الابواب لا يمنع الشياطين الجن وفيه نظر لان المراد بالغلق الغلق المذكور فيه اسم الله تعالی فيجوز ان يكون دخولهم من جميع الجهات ممنوعا ببركة التسمية وانما خص الباب بالذكر لسهولة الدخول منه فاذا منع منه كان المنع من الاصعب بالاولی وفی الجامع الصغير عن ابی امامة مرفوعا اجيفوا ابوابكم واكفئوا آنيتكم واوكوا اسقيتكم واطفئوا سرجكم فانهم لم يؤذن لهم بالتسور عليكم رواه احمد (ولا يحل) بضم الحاء ای لا ينقض قال فی القاموس حل العقدة نقضها (وكاء) بكسر الواو (ولا يكشف آنية) ای بشرط التسمية عند الافعال جميعها وفی رواية لمسلم غطوا الاناء واوكوا السقاء فان فی السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء قال النووی ذكر العلماء للامر بالتغطية فوائد منها الفائدتان اللتان وردتا فی هذه الاحاديث وهما صيانته من الشيطان فان الشيطان لا يكشف غطاء ولا يحل سقاء وصيانته من الوباء الذی ينزل فی ليلة من السنة والفائدة الثالثة صيانته من النجاسة والمقذرات والرابعة صيانته من الحشرات والهوام فربما وقع شیء منها فيه فشربه وهو غافل او فی الليل

فان الفويسقة تضرم على الناس بيتهم وفي الباب عن ابن عمر وابي هريرة وابن عباس هذا حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن جابر **حدثنا** ابن ابي عمر وغير واحد قالوا ثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في كراهية القران بين التمرتين **حدثنا** محمود بن غيلان ثنا ابو احمد الزبيري وعبيد الله عن الثوري عن جبلة بن سحيم عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرن بين التمرتين حتى يستاذن صاحبه وفي الباب عن سعد مولى ابي بكر هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في استحباب التمر **حدثنا** محمد بن سهل بن عسكر وعبد الله بن عبد الرحمن قالا ثنا يحيى بن حسان ثنا سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بيت لا تمر فيه جياع اهله

فيتضرر به انتهى (فان الفويسقة) قال القاري تعليل لقوله واطفئوا المصابيح واعترض بينهما بالعلل للافعال السابقة ولو ثبتت الرواية هنا بالواو لكانت العلل مرتبة على طريق اللف والنشر ثم رأيت في القاموس ان الفاء تجيء بمعنى الواو انتهى والفويسقة تصغير الفاسقة والمراد الفارة لخروجها من جحرها على الناس وافسادها (تضرم) بضم التاء واسكان الضاد اي تحرق سريعا قال اهل اللغة ضرمت النار بكسر الراء وتضرمت واضرمت اي التهبت واضرمتها انا وضرمتها (على الناس بيتهم) وفي رواية للبخاري واطفئوا المصابيح فان الفويسقة ربما جرت الفتيلة فاحرقت اهل البيت **قوله** (وفي الباب عن ابن عمر وابي هريرة وابن عباس) اما حديث ابن عمر فاخرجه الترمذي في هذا الباب واما حديث ابي هريرة فاخرجه ابن ماجة واما حديث ابن عباس فاخرجه ابو داود وابن حبان والحاكم عنه قال جاءت فارة تجر الفتيلة فالقتها بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعدا عليها فاحرقت منها مثل موضع الدرهم فقال اذا نمتم فاطفئوا سرجكم فان الشيطان يدل مثل هذه على هذا فيحرقكم **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري ومسلم وابو داود وابن ماجة **قوله** (لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون) قال النووي وهذا عام يدخل فيه نار السراج وغيرها واما القناديل المعلقة في المساجد وغيرها فان خيف حريق بسببها دخلت في الامر بالاطفاء وان امن ذلك كما هو الغالب فالظاهر انه لا باس بها لانتفاء العلة لان النبي صلى الله عليه وسلم علل الامر بالاطفاء في الحديث السابق بان الفويسقة تضرم على اهل البيت بيتهم فاذا انتفت العلة زال المانع انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) اخرجه احمد والشيخان وابو داود وابن ماجة :: (**باب** ما جاء في كراهية القران بين التمرتين) القران بكسر القاف وتخفيف الراء اي ضم تمرة الى تمرة لمن اكل مع جماعة **قوله** (وعبيد الله) هو ابن موسى العبسي الكوفي (عن جبلة) بفتح الجيم والموحدة (بن سحيم) بمهملتين مصغرا كوفي ثقة من الثالثة **قوله** (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرن) اي يجمع وهو بضم الراء وكسرها لغتان يقال قرن بين الشيئين قالوا ولا يقال اقرن (بين التمرتين) اي بان ياكلهما دفعة (حتى يستاذن صاحبه) وفي رواية لمسلم حتى يستاذن اصحابه اي الذين اشتركوا معه في ذلك التمر فاذا اذنوا جاز له القران قال النووي هذا النهي متفق عليه حتى يستاذنهم فاذا اذنوا فلا باس واختلفوا في ان هذا النهي على التحريم او على الكراهة والادب فنقل القاضي عياض عن اهل الظاهر انه للتحريم وعن غيرهم انه للكراهة والادب والصواب التفصيل فان كان الطعام مشتركا بينهم فالقران حرام الا برضاهم ويحصل الرضا بتصريحهم به او بما يقوم مقام التصريح من قرينة حال او ادلال عليهم كلهم بحيث يعلم يقينا او ظنا قويا انهم يرضون به ومتى شك في رضاهم فهو حرام وان كان الطعام لغيرهم او لاحدهم اشترط رضاه وحده فان قرن بغير رضاه فحرام ويستحب ان يستاذن الآكلين معه ولا يجب وان كان الطعام لنفسه وقد ضيفهم به فلا يحرم عليه القران ثم ان كان في الطعام قلة فحسن ان لا يقرن لتساويهم وان كان كثيرا بحيث يفضل عنهم فلا باس بقرانه لكن الادب مطلقا التادب في الاكل وترك الشره الا ان يكون مستعجلا ويريد الاسراع لشغل آخر وقال الخطابي انما كان هذا في زمنهم وحين كان الطعام ضيقا فاما اليوم مع اتساع الحال فلا حاجة الى الاذن وليس كما قال بل الصواب ما ذكرنا من التفصيل فان الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب لو ثبت السبب كيف وهو غير ثابت انتهى كلام النووي **تنبيه** قد اخرج ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ وهو في مسند البزار من طريق ابن بريدة عن ابيه رفعه كنت نهيتكم عن القران في التمر وان الله وسع عليكم فاقرنوا قال الحافظ في سنده ضعف وقال الحازمي حديث النهي اصح واشهر الا ان الخطب فيه يسير لانه ليس من باب العبادات وانما هو من قبيل المصالح الدنيوية فيكتفى فيه بمثل ذلك ويعضده اجماع الامة على جواز ذلك قال الحافظ مراده بالجواز في حال كون الشخص مالكا لذلك الماكول ولو بطريق الاذن له فيه كما قرره النووي والا فلم يجز احد من العلماء ان يستاثر احد بمال غيره بغير اذنه حتى لو قامت قرينة تدل على ان الذي وضع الطعام بين الضيفان لا يرضيه استئثار بعضهم على بعض حرم الاستئثار جزما وانما تقع المكارمة في ذلك اذا قامت قرينة الرضا وذكر ابو موسى المديني في ذيل الغريبين عن عائشة وجابر استقباح القران لما فيه من الشره والطمع المزري بصاحبه وقال مالك ليس بجميل ان ياكل اكثر من رفقته **قوله** (وفي الباب عن سعد مولى ابي بكر) اخرجه ابن ماجة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان وابو داود والنسائي وابن ماجة :: (**باب** ما جاء في استحباب التمر) **قوله** (ثنا يحيى بن حسان) التنيسي من اهل البصرة ثقة من التاسعة (ثنا سليمان بن بلال) التيمي مولاهم ابو محمد ويقال ابو ايوب المدني ثقة من الثامنة **قوله** (بيت لا تمر فيه جياع) بكسر الجيم جمع جائع (اهله) قيل اراد به اهل المدينة ومن كان قوتهم التمر او المراد به تعظيم شان التمر قال القاضي

وفي الباب عن سلمى امرأة ابي رافع هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه من حديث هشام بن عروة الا من هذا الوجه **باب** في الحمد على الطعام اذا فرغ منه **حدثنا** هناد ومحمود بن غيلان قالا ثنا ابو اسامة عن زكريا بن ابي زائدة عن سعيد بن ابي بردة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ليرضى عن العبد ان ياكل الاكلة او يشرب الشربة فيحمده عليها وفي الباب عن عقبة بن عامر وابي سعيد وعائشة وابي ايوب وابي هريرة هذا حديث حسن وقد رواه غير واحد عن زكريا بن ابي زائدة نحوه ولا نعرفه الا من حديث زكريا بن ابي زائدة **باب** ما جاء في الاكل مع المجذوم **حدثنا** احمد بن سعيد الاشقر وابراهيم بن يعقوب قال ثنا يونس بن محمد ثنا المفضل بن فضالة عن حبيب ابن الشهيد عن محمد بن المنكدر عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيد مجذوم فادخله معه في القصعة ثم قال كل بسم الله ثقة بالله

ابو بكر بن العربي في شرح الترمذي لان التمر كان قوتهم فاذا خلا منه البيت جاع اهله واهل كل بلدة بالنظر الى قوتهم يقولون كذلك وقال النووي فيه فضيلة التمر وجواز الادخار للعيال والحث عليه قال الطيبي ويمكن ان يحمل على الحث على القناعة في بلدة يكثر فيه التمر يعني بيت فيه تمر وقنعوا به لا يجوع اهله وانما الجائع من ليس عنده تمر وينصره حديث عائشة كان ياتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارا انما هو التمر والماء الا ان يؤتى باللحم اخرجه الشيخان **قوله** (وفي الباب عن سلمى امرأة ابي رافع) اخرجه ابن ماجة عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بيت لا تمر فيه كالبيت لا طعام فيه **قوله** (هذا حديث حسن غريب الخ) واخرجه احمد ومسلم وابو داود وابن ماجه ❊ (**باب** في الحمد على الطعام اذا فرغ منه) **قوله** (ثنا ابو اسامة) اسمه حماد بن اسامة (عن سعيد بن ابي بردة) بمعجمة ساكنة واهمال دال ابن ابي موسى الاشعري الكوفي ثقة ثبت وروايته عن ابن عمر مرسلة من الخامسة كذا في التقريب **قوله** (ان الله ليرضى عن العبد ان ياكل) اي بسبب ان ياكل او لاجل ان ياكل او وقت ان ياكل او مفعول به ليرضى يعني يحب منه ان ياكل (الاكلة) قال النووي الاكلة هنا بفتح الهمزة وهي المرة من الاكل حتى يشبع ويروى بضم الهمزة اي اللقمة وهي ابلغ في بيان اهتمام اداء الحمد لكن الاول اوفق مع قوله او يشرب الشربة فانها بالفتح لا غير وكل منهما مفعول مطلق لفعله (فيحمده) بالنصب وهو ظاهر ويجوز الرفع اي فهو اي العبد يحمده (عليها) اي على كل واحدة من الاكلة والشربة قال ابن بطال اتفقوا على استحباب الحمد بعد الطعام ووردت في ذلك انواع يعني لا يتعين شيء منها وقال النووي في الحديث استحباب حمد الله تعالى عقب الاكل والشرب وقد جاء في البخاري صفة التحميد الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا وجاء غير ذلك ولو اقتصر على الحمد لله حصل اصل السنة انتهى **قوله** (وفي الباب عن عقبة بن عامر وابي سعيد وعائشة وابي ايوب وابي هريرة) اما حديث عقبة بن عامر فلينظر من اخرجه واما حديث ابي سعيد فاخرجه الترمذي في ابواب الدعوات واما حديث عائشة فلينظر من اخرجه واما حديث ابي ايوب فاخرجه ابو داود والنسائي وابن حبان عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل او شرب قال الحمد لله الذي اطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجا واما حديث ابي هريرة فاخرجه النسائي وابن حبان والحاكم كما في الفتح **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه احمد ومسلم والنسائي ❊ (**باب** ما جاء في الاكل مع المجذوم) **قوله** (حدثنا احمد بن سعيد الاشقر) قال في التقريب احمد بن سعيد ابن ابراهيم الرباطي المروزي ابو عبد الله الاشقر ثقة حافظ من الحادية عشرة (وابراهيم بن يعقوب) هو الجوزجاني (ثنا يونس بن محمد) بن مسلم البغدادي ابو محمد المؤدب ثقة ثبت من صغار التاسعة (ثنا المفضل بن فضالة) بن ابي امية البصري كنيته ابو مالك اخو مبارك بن فضالة ضعيف من التاسعة كذا في التقريب وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته روى عن ابيه وحبيب بن الشهيد وغيرهما وعنه يونس بن محمد المؤدب وغيره قال الدوري عن ابن معين ليس بذاك وقال النسائي ليس بالقوي وذكره ابن حبان في الثقات له في السنن حديثه عن حبيب عن ابن المنكدر عن جابر اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد مجذوم فوضعها معه في القصعة الحديث قال ابن عدي لم ار له انكر من هذا يعني حديث جابر انتهى **قوله** (اخذ بيد مجذوم) قال الاردبيلي المجذوم الذي وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم او عمر يده في القصعة واكل معه هو معيقيب بن ابي فاطمة الدوسي (فادخله معه) وفي رواية ابن ماجة فادخلها معه وفي رواية ابي داود فوضعها معه فتذكير الضمير في قوله ادخله في رواية الترمذي بتاويل العضو (في القصعة) بفتح القاف وفيه غاية التوكل من جهتين احدهما الاخذ بيده وثانيهما الاكل معه واخرج الطحاوي عن ابي ذر كل مع صاحب البلاء تواضعا لربك وايمانا (كل بسم الله ثقة بالله) بكسر المثلثة مصدر بمعنى الوثوق كالعدة والوعد وهو مفعول مطلق اي كل معي اثق ثقة بالله اي اعتمادا به وتفويضا للامر اليه (وتوكلا) اي واتوكل توكلا (عليه) والجملتان حالان ثانيتهما مؤكدة للاولى قال الاردبيلي قال البيهقي اخذه صلى الله عليه وسلم بيد المجذوم ووضعها في القصعة واكله معه في حق من يكون حاله الصبر على المكروه وترك الاختيار في موارد القضاء وقوله صلى الله عليه وسلم فر من المجذوم كما تفر من الاسد وامره صلى الله عليه وسلم في مجذوم بني ثقيف بالرجوع في حق من يخاف على نفسه العجز عن احتمال المكروه والصبر عليه فيحرز بما هو جائز في الشرع من انواع الاحترازات انتهى قال النووي قال القاضي قد اختلف الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة المجذوم فثبت عنه الحديثان المذكوران يعني حديث فر من المجذوم وحديث المجذوم في وفد ثقيف وروي عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل مع المجذوم وقال له كل ثقة بالله وتوكلا عليه وعن عائشة قالت كان لنا مولى مجذوم فكان ياكل في صحافي ويشرب في اقداحي وينام على فراشي قال وقد ذهب عمر وغيره من السلف الى الاكل معه ورأوا ان الامر

وتوكلا عليه هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث يونس بن محمد عن المفضل بن فضالة هذا شيخ بصري والمفضل بن فضالة شيخ آخر مصري اوثق منه هذا واشهر وروى شعبة هذا الحديث عن حبيب بن الشهيد عن ابن بريدة ان عمر اخذ بيد مجذوم وحديث شعبة اشبه عندي واصح

باب ما جاء ان المؤمن يأكل في معًا واحد

حدثنا محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكافر يأكل في سبعة امعاء والمؤمن يأكل في معًا واحد هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن ابي هريرة وابي سعيد وابي نضرة وابي موسى وجهجاه الغفاري وميمونة وعبد الله بن عمرو

حدثنا اسحاق بن موسى ثنا معن ثنا مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف كافر فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب ثم اخرى فحلبت فشربه ثم اخرى فشربه حتى شرب حلاب سبع شياه ثم اصبح من الغد فاسلم فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن يشرب في معا واحد والكافر يشرب في سبعة امعاء هذا حديث حسن غريب

بلجتنابه منسوخ والصحيح الذي قاله الاكثرون ويتعين المصير اليه انه لا نسخ بل يجب الجمع بين الحديثين وحمل الامر باجتنابه والفرار منه على الاستحباب والاحتياط لا الوجوب واما الاكل معه ففعله لبيان الجواز انتهى **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجة وابن حبان والحاكم (والمفضل بن فضالة شيخ آخر مصري الخ) قال في التقريب المفضل بن فضالة بن عبيد بن ثمامة القتباني المصري ابو معاوية القاضي ثقة فاضل عابد اخطأ ابن سعد في تضعيفه من الثامنة انتهى (وروى شعبة هذا الحديث عن حبيب بن الشهيد عن ابن بريدة) قال الحافظ في تهذيب التهذيب ابن بريدة هو عبد الله واخوه سليمان قال البزار اما علقمة ابن مرثد ومحارب بن دثار ومحمد بن جحادة فانما يحدثون عن سليمان فحيث ابهموا ابن بريدة فهو سليمان وكذا الاعمش عندي واما من عداهؤلاء حيث ابهموا ابن بريدة فهو عبد الله انتهى (وحديث شعبة اشبه عندي واصح) حديث شعبة هذا منقطع قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمة عبد الله بن بريدة قال ابن ابي حاتم في المراسيل قال ابو زرعة لم يسمع من عمر انتهى

باب ما جاء ان المؤمن يأكل في معًا واحد

قوله (الكافر يأكل في سبعة امعاء والمؤمن يأكل في معًا واحد) بكسر الميم منونا ويكتب بالياء قال في القاموس المعي بالفتح وكالى من اعفاج البطن وقد يؤنث والجمع امعاء والعفج بالكسر وبالتحريك وككتف ما ينتقل الطعام اليه بعد المعدة والجمع اعفاج انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان وابن ماجه **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة وابي سعيد وابي نضرة وابي موسى وجهجاه الغفاري وميمونة وعبد الله بن عمرو) اما حديث ابي هريرة فاخرجه الترمذي بعد هذا واما حديث ابي سعيد فلينظر من اخرجه واما حديث ابي نضرة فلم اقف عليه اعلم انه قد وقع في النسخ الحاضرة عن ابي نضرة بالنون والضاد المعجمة ولم اقف على من كنيته ابو نضرة بالنون والضاد المعجمة من الصحابة نعم ابو بصرة بالموحدة والصاد المهملة صحابي قال في التقريب جميل مثل حميد لكن آخره لام وقيل بفتح اوله وقيل بالجيم ابن بصرة بفتح الموحدة ابن وقاص ابو بصرة الغفاري صحابي سكن مصر ومات بها انتهى وقد روى عنه ما يتعلق بالباب ففي مسند احمد عن ابي بصرة الغفاري قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجرت وذلك قبل ان اسلم فحلب لي شويهة كان يحتلبها لاهله فشربتها فلما اصبحت اسلمت الحديث وفيه ان الكافر يأكل في سبعة امعاء الخ واما حديث ابي موسى فاخرجه مسلم وابن ماجة واما حديث جهجاه الغفاري فاخرجه ابن ابي شيبة وابو يعلى والبزار والطبراني كما في الفتح واما حديث ميمونة فاخرجه احمد واما حديث عبد الله ابن عمرو فاخرجه الطبراني بسند جيد عنه قال جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم سبعة رجال فاخذ كل رجل من الصحابة رجلا واخذ النبي صلى الله عليه وسلم رجلا فقال له ما اسمك قال ابو غزوان قال فحلب له سبع شياه فشرب لبنها كله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل لك يا ابا غزوان ان تسلم قال نعم فاسلم فمسح رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره فلما اصبح حلب له شاة واحدة فلم يتم لبنها فقال ما لك يا ابا غزوان قال والذي بعثك نبيا لقد رويت قال انك امس كان لك سبعة امعاء وليس لك اليوم الا معي واحد كذا في الفتح **قوله** (ضافه) اي نزل به (فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة) اي باحلابها (فحلبت) بصيغة المجهول (فشرب) اي الضيف الكافر حلابها (ثم اخرى) اي ثم حلبت شاة اخرى (حتى شرب حلاب سبع شياه) الحلاب بكسر الحاء المهملة وخفة اللام اللبن الذي تحلبه والاناء الذي تحلب فيه اللبن والمراد هنا الاول (ثم اصبح) اي الضيف الكافر (فلم يستتمها) اي فلم يقدر ان يشرب لبن الشاة الثانية على التمام (والمؤمن يشرب في معا واحد الخ) قال الحافظ في الفتح اختلف في معنى الحديث فقيل ليس المراد به ظاهره وانما هو مثل ضرب للمؤمن وزهده في الدنيا والكافر وحرصه عليها فكان المؤمن لتقلله من الدنيا يأكل في معي واحد والكافر لشدة رغبته فيها واستكثاره منها يأكل في سبعة امعاء فليس المراد حقيقة الامعاء ولا خصوص الاكل وانما المراد التقلل من الدنيا والاستكثار منها فكانه عبر عن تناول الدنيا بالاكل وعن اسباب ذلك بالامعاء ووجه العلاقة ظاهر **وقيل** المعنى ان المؤمن يأكل الحلال والكافر يأكل الحرام والحلال اقل من الحرام في الوجود نقله ابن التين ونقل الطحاوي عن ابي جعفر بن عمران نحو الذي قبله وقيل المراد حض المؤمن على قلة الاكل اذا علم ان كثرة الاكل صفة الكافر فان نفس المؤمن تنفر من الاتصاف بصفة الكافر ويدل على ان كثرة الاكل من صفة الكفار قوله تعالى والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما تأكل الانعام **وقيل** بل هو على ظاهره ثم اختلفوا في ذلك على

باب ما جاء فی طعام الواحد یکفی الاثنین **حدثنا** الانصاری ثنا معن ثنا مالک **ح** وثنا قتیبة عن مالک عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم طعام الاثنین کافی الثلثة وطعام الثلاثة کافی الاربعة وفی الباب عن ابن عمر وجابر عن النبی صلی الله علیه وسلم طعام الواحد یکفی الاثنین وطعام الاثنین یکفی الاربعة وطعام الاربعة یکفی الثمانیة حدثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدی ثنا سفیان عن الاعمش عن ابی سفیان عن جابر عن النبی صلی الله علیه وسلم بهذا **باب** ما جاء فی اکل الجراد

٢٠ هذا حدیث حسن صحیح وروی جابر ؏

اقوال **احدها** انه ورد فی شخص بعینه واللام عهدیة لاجنسیة جزم بذلک ابن عبد البر فقال لاسبیل الی حمله علی العموم لان المشاهدة تدفعه فکم من کافر یکون اقل اکلا من مؤمن وعکسه وکم من کافر اسلم فلم یتغیر مقدار اکله قال وحدیث ابی هریرة یدل علی انه ورد فی رجل بعینه ولذلک عقب به مالک الحدیث المطلق وکذا البخاری فکانه قال هذا اذا کان کافرا کان یاکل فی سبعة امعاء فلما اسلم عوفی وبورک له فی نفسه فکفاه جزء من سبعة اجزاء مما کان یکفیه وهو کافر انتهی وقد تعقب هذا الحمل بان ابن عمر راوی الحدیث فهم منه العموم فلذلک منع الذی راٰه یاکل کثیرا من الدخول علیه واحتج بالحدیث ثم کیف یتاتی حمله علی شخص بعینه مع ما تقدم من ترجیح تعدد الواقعة ویورد الحدیث المذکور عقب کل واحدة منها فی حق الذی وقع له نحو ذلک **القول الثانی** ان الحدیث خرج مخرج الغالب ولیست حقیقة العدد مرادة قالوا وتخصیص السبعة للمبالغة فی التکثیر کما فی قوله تعالی والبحر یمده من بعده سبعة ابحر والمعنی ان من شان المؤمن التقلل من الاکل لاشتغاله باسباب العبادة ولعلمه بان مقصود الشرع من الاکل ما یسد الجوع ویمسک الرمق ویعین علی العبادة ولخشیته ایضا من حساب ما زاد علی ذلک والکافر بخلاف ذلک کله فانه لا یقف مع مقصود الشرع بل هو تابع لشهوة نفسه مسترسل فیها غیر خائف من تبعات الحرام فصار اکل المؤمن لما ذکرته اذا انسب الی اکل الکافر کانه بقدر السبع منه ولا یلزم من هذا اطراده فی کل مومن وکافر فقد یکون فی المؤمنین من یاکل کثیرا اما بحسب العادة واما لعارض یعرض له من مرض باطن او لغیر ذلک ویکون فی الکفار من یاکل قلیلا اما لمراعاة الصحة علی رای الاطباء واما للریاضة علی رای الرهبان واما لعارض کضعف المعدة **القول الثالث** ان المراد بالمؤمن فی هذا الحدیث التام الایمان لان من حسن اسلامه وکمل ایمانه اشتغل فکره فیما یصیر الیه من الموت وما بعده فیمنعه شدة الخوف وکثرة الفکر والاشفاق علی نفسه من استیفاء شهوته کما ورد فی حدیث لابی امامة رفعه من کثر تفکره قل طعمه ومن قل تفکره کثر طعمه وقسا قلبه ویشیر الی ذلک حدیث ابی سعید الصحیح ان هذا المال حلوة خضرة فمن اخذه باشراف نفس کان کالذی یاکل ولا یشبع فدل علی ان المراد بالمؤمن من یقصد فی مطعمه واما الکافر فمن شانه الشره فیاکل بالنهم کما تاکل البهیمة ولا یاکل بالمصلحة لقیام البنیة وقد رد هذا الخطابی وقال قد ذکر عن غیر واحد من افاضل السلف الاکل الکثیر فلم یکن ذلک نقصا فی ایمانهم **الرابع** ان المراد ان المومن یسمی الله تعالی عند طعامه وشرابه فلا یشرکه الشیطان فیکفیه القلیل والکافر لا یسمی فیشرکه الشیطان وفی صحیح مسلم فی حدیث مرفوع ان الشیطان یستحل الطعام ان لم یذکر اسم الله تعالی علیه **الخامس** قال النووی المختار ان المراد ان بعض المؤمنین یاکل فی معی واحد وان اکثر الکفار یاکلون فی سبعة امعاء ولا یلزم ان یکون کل واحد من السبعة مثل معی المومن انتهی ویدل علی تفاوت الامعاء ما ذکره عیاض عن اهل التشریح ان امعاء الانسان سبعة المعدة ثم ثلاثة امعاء بعدها متصلة بها البواب ثم الصائم ثم الرقیق والثلاثة رقاق ثم الاعور والقولون والمستقیم وکلها غلاظ فیکون المعنی ان الکافر لکونه یاکل بشره لا یشبعه الا ملأ امعائه السبعة والمومن یشبعه ملأ معی واحد **السادس** قال النووی یحتمل ان یرید بالسبعة فی الکافر صفات هی الحرص والشره وطول الامل والطمع وسوء الطبع والحسد وحب السمن وبالواحد فی المؤمن سد خلته **السابع** قال القرطبی شهوات الطعام سبع شهوة الطبع وشهوة النفس وشهوة العین وشهوة الفم وشهوة الاذن وشهوة الانف وشهوة الجوع وهی الضروریة التی یاکل بها المؤمن واما الکافر فیاکل بالجمیع انتهی ما فی الفتح **قلت** فی اکثر هذه الاقوال بعد کما لا یخفی والظاهر عندی هو القول الثانی والله تعالی اعلم **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه احمد ومسلم **باب** ما جاء فی طعام الواحد یکفی الاثنین

قوله (حدثنا الانصاری) هو اسحاق بن موسی الانصاری (طعام الاثنین) ای ما یشبعهما (کافی الثلاثة) ای یکفیهم علی وجه القناعة ویقویهم علی الطاعة ویزیل الضعف عنهم لا انه یشبعهم والغرض منه ان الرجل ینبغی ان یقنع بدون الشبع ویصرف الزائد الی محتاج اخر (وطعام الثلاثة کافی الاربعة) قال السیوطی ای شبع الاقل قوت الاکثر وفیه الحث علی مکارم الاخلاق والتقنع بالکفایة **قوله** (وفی الباب عن ابن عمر وجابر) اما حدیث ابن عمر فاخرجه الطبرانی عنه مرفوعا کلوا جمیعا ولا تفرقوا فان طعام الواحد یکفی الاثنین الحدیث واما حدیث جابر فاخرجه الترمذی بعد هذا واخرجه ایضا احمد ومسلم والنسائی **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه مالک والشیخان **قوله** (وروی جابر عن النبی صلی الله علیه وسلم طعام الواحد یکفی الاثنین وطعام الاثنین یکفی الاربعة الخ) فی شرح السنة حکی اسحاق بن راهویه عن جریر قال تاویله شبع الواحد قوت الاثنین وشبع الاثنین قوت الاربعة قال عبد الله بن عروة تفسیر هذا ما قال عمر رضی الله عنه عام الرمادة لقد هممت ان انزل علی اهل کل بیت مثل عددهم فان الرجل لا یهلک علی نصف بطنه قال النووی فیه الحث علی المواساة فی الطعام وانه وان کان قلیلا حصلت منه الکفایة المقصودة ووقعت فیه برکة تعم الحاضرین علیه انتهی وقال الحافظ وعند الطبرانی من حدیث ابن عمر (یعنی الذی اشار الیه الترمذی وذکرنا لفظه) ما یرشد الی العلة فی ذلک فیؤخذ منه ان الکفایة تنشأ عن برکة الاجتماع وان الجمع کلما کثر ازدادت البرکة انتهی **قوله** (عن ابی سفیان) اسمه طلحة بن نافع الواسطی الاسکاف نزل مکة صدوق من الرابعة

باب ما جاء فی اکل الجراد) بفتح الجیم وتخفیف الراء معروف والواحد جرادة والذکر والانثی سواء کالحمامة ویقال انه مشتق من الجرد لانه لا ینزل علی شیء الا

حدثنا احمد بن منيع ثنا سفيان عن ابي يعفور العبدي عن عبد الله بن ابي اوفى انه سئل عن الجراد فقال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ست غزوات ناكل الجراد هكذا روى سفيان بن عيينة عن ابي يعفور هذا الحديث وقال ست غزوات وروى سفيان الثوري عن ابي يعفور هذا الحديث وقال سبع غزوات وفي الباب عن ابن عمر وجابر هذا حديث حسن صحيح وابو يعفور اسمه واقد ويقال وقدان ايضا وابو يعفور الآخر اسمه عبد الرحمن بن عبيد بن نسطاس **حدثنا** محمود بن غيلان ثنا ابو احمد والمؤمل قالا ثنا سفيان عن ابي يعفور عن ابن ابي اوفى قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات ناكل الجراد وروى شعبة هذا الحديث عن ابي يعفور عن ابن ابي اوفى قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوات ناكل الجراد **حدثنا** بذلك محمد ابن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة بهذا **باب** ما جاء في اكل لحوم الجلالة والبانها **حدثنا** هناد ثنا عبدة عن محمد بن اسحاق عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الجلالة والبانها

جرده وخلقة الجرادة عجيبة فيها عشرة من الحيوانات ذكر بعضها ابن الشهرزوري في قوله ؎ لها فخذا بكر وساقا نعامة ٭ وقادمتا نسر وجؤجؤ ضيغم ٭ حبتها افاعي الرمل بطنا وانعمت ٭ عليها جياد الخيل بالراس والفم ٭ قيل وفاته عين الفيل وعنق الثور وقرن الايل وذنب الحية وهو صنفان طيار ووثاب ويبيض في الصخر فيتركه حتى ييبس وينتشر فلا يمر بزرع الا اجتاحه وقد اجمع العلماء على جواز اكله بغير تذكية الا ان المشهور عند المالكية اشتراط تذكيته واختلفوا في صفتها فقيل بقطع راسه وقيل ان وقع في قدر او نار حل قال ابن وهب اخذه ذكاته ووافق مطرف منهم الجمهور في انه لا يفتقر الى ذكاته لحديث ابن عمر احلت لنا ميتتان ودمان السمك والجراد والكبد والطحال اخرجه احمد والدارقطني مرفوعا وقال ان الموقوف اصح ورجح البيهقي ايضا الموقوف الا انه قال ان له حكم الرفع كذا في الفتح **قوله** (ثنا سفيان) هو ابن عيينة كما صرح به الترمذي بعد (عن ابي يعفور) بفتح التحتانية وسكون العين وضم الفاء وبالراء اسمه وقدان بفتح الواو وسكون القاف العبدي الكوفي مشهور بكنيته وهو الاكبر ويقال اسمه واقد ثقة من الرابعة كذا في التقريب **قوله** (ناكل الجراد) زاد البخاري في روايته معه قال الحافظ في الفتح يحتمل ان يريد بالمعية مجرد الغزو دون ما تبعه من اكل الجراد ويحتمل ان يريد مع اكله ويدل على الثاني انه وقع في رواية ابي نعيم في الطب وياكل معنا وهذا ان صح يرد على الصيمري من الشافعية في زعمه انه صلى الله عليه وسلم عافه كما عاف الضب ثم وقفت على مستند الصيمري وهو ما اخرجه ابو داود من حديث سلمان سئل صلى الله عليه وسلم عن الجراد فقال لا اكله ولا احرمه والصواب مرسل ولابن عدي في ترجمة ثابت بن زهير عن نافع عن ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم سئل عن الضب فقال لا اكله ولا احرمه وسئل عن الجراد فقال مثل ذلك وهذا ليس ثابتا لان ثابتا قال فيه النسائي ليس بثقة ونقل النووي الاجماع على حل اكل الجراد لكن فصل ابن العربي في شرح الترمذي بين جراد الحجاز وجراد الاندلس فقال في جراد الاندلس لا يوكل لانه ضرر محض وهذا ان ثبت انه يضر اكله بان يكون فيه سمية تخصه دون غيره من جراد البلاد تعين استثناؤه انتهى كلام الحافظ بلفظه **قوله** (هكذا روى سفيان بن عيينة عن ابي يعفور هذا الحديث وقال ست غزوات وروى سفيان الثوري عن ابي يعفور هذا الحديث وقال سبع غزوات) ووقع في رواية شعبة عند البخاري عن ابي يعفور عن ابن ابي اوفى سبع غزوات او ستا بالشك قال الحافظ في الفتح دلت رواية شعبة على ان شيخهم كان يشك فيحمل على انه جزم مرة بالسبع ثم لما طرأ عليه الشك صار يجزم بالست لانه المتيقن ويؤيد هذا الحمل ان سماع سفيان بن عيينة عنه متاخر دون الثوري ومن ذكر معه لكن وقع عند ابن حبان من رواية ابي الوليد شيخ البخاري فيه سبعا او ستا يشك شعبة انتهى **قوله** (وفي الباب عن ابن عمر وجابر) اما حديث ابن عمر فقد تقدم تخريجه واما حديث جابر فلينظر من اخرجه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) قال في المنتقى رواه الجماعة الا ابن ماجه (وابو يعفور الآخر اسمه عبد الرحمن بن عبيد بن نسطاس) بكسر النون وسكون السين المهملة كوفي ثقة من الخامسة كذا في التقريب وابو يعفور هذا هو الاصغر والاول الاكبر **قوله** (ثنا ابو احمد) هو الزبيري (والمؤمل) هو ابن اسمعيل (ثنا سفيان) هو الثوري **قوله** (غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوات ناكل الجراد) كذا في هذه الرواية من غير تقييد بالست والسبع وعند البخاري سبع غزوات او ستا بالشك ٭ (**باب** ما جاء في اكل لحوم الجلالة والبانها) بفتح الجيم وتشديد اللام من ابنية المبالغة وهي الحيوان الذي ياكل العذرة من الجلة بفتح الجيم وهي البعرة وقال في القاموس الجلة مثلثة البعر او البعرة انتهى وتجمع على جلالات على لفظ الواحدة وجوال كدابة ودواب يقال جلت الدابة الجلة واجتلتها فهي جالة وجلالة وسواء في الجلالة البقر والغنم والابل وغيرها كالدجاج والاوز وغيرهما وادعى ابن حزم انها لا تقع الا على ذات الاربع خاصة والمعروف التعميم ثم قيل ان كان اكثر علفها النجاسة فهي جلالة وان كان اكثر علفها الطاهر فليست جلالة وجزم به النووي في تصحيح التنبيه وقال في الروضة تبعا للرافعي الصحيح انه لا اعتداد بالكثرة بل بالرائحة والنتن فان تغير ريح مرقها او لحمها او طعمها او لونها فهي جلالة كذا في النيل **قوله** (ثنا عبدة) هو ابن سليمان الكلابي (عن ابن ابي نجيح) قال في التقريب عبد الله بن ابي نجيح يسار المكي ابو يسار الثقفي مولاهم ثقة رمي بالقدر وربما دلس من السادسة انتهى **قوله** (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اكل الجلالة والبانها) اي وعن شرب البانها قال الخطابي اختلف الناس في اكل لحوم الجلالة والبانها فكره ذلك اصحاب الراي والشافعي واحمد بن حنبل وقالوا لا يوكل حتى تحبس اياما وتعلف علفا غيرها فاذا طاب لحمها فلا باس باكله وقد روي في حديث ان البقر تعلف اربعين يوما ثم يوكل لحمها وكان ابن عمر يحبس الدجاجة ثلاثة ايام ثم يذبح وقال اسحاق بن راهويه لا باس ان يوكل لحمها بعد ان يغسل غسلا جيدا وكان الحسن البصري لا يرى باسا باكل لحوم الجلالة وكذا قال مالك بن انس انتهى وقال ابن رسلان في شرح السنن وليس للحبس مدة مقدرة

وفي الباب عن عبد الله بن عباس هذا حديث حسن غريب وروى الثوري عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا **حدثنا** محمد بن بشار ثنا معاذ بن هشام ثني ابي عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المجثمة وعن لبن الجلالة وعن الشرب من في السقاء قال محمد ابن بشار ثنا ابن ابي عدي عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن عبد الله بن عمرو **باب** ما جاء في اكل الدجاج **حدثنا** زيد بن اخزم ثنا ابو قتيبة عن ابي العوام عن قتادة عن زهدم الجرمي قال دخلت على ابي موسى وهو ياكل دجاجة فقال ادن فكل فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكله هذا حديث حسن وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن زهدم ولا نعرفه الا من حديث زهدم وابو العوام هو عمران القطان **حدثنا** هناد ثنا وكيع عن سفيان عن ايوب عن ابي قلابة عن زهدم عن ابي موسى قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل لحم دجاج

وعن بعضهم في الابل والبقر اربعين يوما وفي الغنم سبعة ايام وفي الدجاجة ثلاثة واختاره في المهذب والتحرير ووقع في رواية لابي داود نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة في الابل ان يركب عليها او يشرب من البانها وعلة النهي عن الركوب ان تعرق فتلوث ما عليها بعرقها وهذا ما لم تحبس فاذا حبست جاز ركوبها عند الجميع كذا في شرح السنن **قوله** (وفي الباب عن عبد الله بن عباس) اخرجه الترمذي في هذا الباب **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابو داود وابن ماجة والحاكم (وروى الثوري عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا) قال الشوكاني وقد اختلف في حديث ابن عمر على ابن ابي نجيح فقيل عنه عن مجاهد عن ابن عمر وقيل عن مجاهد مرسلا وقيل عن مجاهد عن ابن عباس انتهى **قوله** (نهى عن المجثمة) بالجيم والمثلثة المفتوحة التي تربط وتجعل غرضا للرمي فاذا ماتت من ذلك لم يحل اكلها والجثوم للطير ونحوها بمنزلة البروك للابل فلو جثمت بنفسها فهي جاثمة ومجثمة بكسر المثلثة وتلك اذا صيدت على تلك الحالة فذبحت جاز اكلها وان رميت فماتت لم يجز لانها تصير موقوذة (وعن لبن الجلالة) قد اختلف في طهارة لبن الجلالة فالجمهور على الطهارة لان النجاسة تستحيل في باطنها فيطهر بالاستحالة كالدم يستحيل في اعضاء الحيوانات لحما ويصير لبنا ويأتي بقية الكلام في الجلالة في الباب الاتي (وعن الشرب من في السقاء) اي من فم القربة وسياتي الكلام في هذه المسئلة في باب اختناث الاسقية من ابواب الاشربة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) قال في التلخيص رواه اصحاب السنن واحمد وابن حبان والحاكم والبيهقي انتهى **قوله** (وفي الباب عن عبد الله بن عمرو) اخرجه احمد وابو داود والنسائي والحاكم والدارقطني والبيهقي عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الاهلية وعن الجلالة عن ركوبها واكل لحومها **(باب** ما جاء في اكل الدجاج) هو اسم جنس مثلث الدال ذكره المنذري في الحاشية وابن مالك وغيرهما ولم يحك النووي الضم والواحدة دجاجة مثلث ايضا وقيل ان الضم فيه ضعيف قال الجوهري دخلتها الهاء للوحدة مثل الحمامة وافاد ابراهيم الحربي في غريب الحديث ان الدجاج بالكسر اسم للذكران دون الاناث والواحد منها ديك وبالفتح الاناث دون الذكران والواحدة دجاجة بالفتح ايضا قال وسمي لاسراعه في الاقبال والادبار من دج يدج اذا اسرع انتهى وفي القاموس الدجاجة معروف للذكر والانثى ويثلث انتهى **قوله** (حدثنا زيد بن اخزم) هو الطائي (ثنا ابو قتيبة) اسمه سلم بن قتيبة (عن ابي العوام) بفتح العين المهملة وشدة الواو واسمه عمران بن داود القطان البصري صدوق يهم ورمي برأي الخوارج من السابعة كذا في التقريب (عن زهدم) بوزن جعفر هو ابن مضرب بضم اوله وفتح الضاد المعجمة وتشديد الراء المكسورة بعدها موحدة (الجرمي) بفتح الجيم ابو مسلم البصري ثقة من الثالثة **قوله** (وهو ياكل الدجاجة) اي لحمها (فقال ادن) امر من دنا يدنو دنوا ودناوة اي قرب (فكل فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكله) في الحديث دخول المرء على صديقه في حال اكله واستدناء صاحب الطعام الداخل وعرضه الطعام عليه ولو كان قليلا لان اجتماع الجماعة على الطعام سبب للبركة فيه كما تقدم فيه اباحة لحم الدجاج وملاذ الاطعمة **قوله** (عن سفيان) هو الثوري (عن ايوب) هو السختياني **قوله** (رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل لحم دجاج) فيه جواز اكل الدجاج انسية ووحشية وهو بالاتفاق الا عن بعض المتعمقين على سبيل الورع الا ان بعضهم استثنى الجلالة وهي ما تاكل الاقذار وظاهر صنيع ابي موسى انه لم يبال بذلك وقد اخرج ابن ابي شيبة بسند صحيح عن ابن عمر انه كان يحبس الدجاجة الجلالة ثلاثا وقال مالك والليث لا باس باكل الجلالة من الدجاج وغيره وانما جاء النهي عنها للتقذر وقد ورد النهي عن اكل الجلالة من طرق اصحها ما اخرجه الترمذي وصححه وابو داود والنسائي من طريق قتادة عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المجثمة وعن لبن الجلالة وعن الشرب من في السقاء وهو على شرط البخاري في رجاله الا ان ايوب رواه عن عكرمة فقال عن ابي هريرة اخرجه البيهقي والبزار من وجه اخر عن ابي هريرة نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة وعن شرب البانها واكلها وركوبها ولابن ابي شيبة بسند حسن عن جابر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة ان يوكل لحمها او يشرب لبنها ولابي داود والنسائي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الاهلية وعن الجلالة عن ركوبها واكل لحمها وسنده حسن وقد اطلق الشافعية كراهة اكل الجلالة اذا تغير لحمها باكل النجاسة وفي وجه اذا اكثرت من ذلك ورجح اكثرهم انها كراهة تنزيه وهو قضية صنيع ابي موسى ومن حجتهم ان العلف الطاهر اذا صار في كرشها تنجس فلا تتغذى الا بالنجاسة ومع ذلك فلا يحكم على اللحم واللبن بالنجاسة فكذلك هذا **وتعقب** بان العلف الطاهر اذا تنجس بالمجاورة جاز اطعامه للدابة لانها اذا اكلته لا تتغذى بالنجاسة وانما تتغذى بالعلف بخلاف الجلالة

وفي الحديث كلام اكثر من هذا هذا حديث حسن صحيح وقد روى ايوب السختياني هذا الحديث عن القاسم التميمي عن ابي قلابة عن زهدم الجرمي **باب** ما جاء في اكل الحبارى **حدثنا** الفضل بن سهل الاعرج البغدادي ثنا ابراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي عن ابراهيم بن عمر بن سفينة عن ابيه عن جده قال اكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حبارى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وابراهيم بن عمر بن سفينة روى عنه ابن ابي فديك ويقول بريه بن عمر بن سفينة **باب** ما جاء في اكل الشواء **حدثنا** الحسن بن محمد الزعفراني ثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج اخبرني محمد بن يوسف ان عطاء بن يسار اخبره ان ام سلمة اخبرته انها قربت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جنبا مشويا فاكل منه ثم قام الى الصلوة وما توضأ وفي الباب عن عبد الله بن الحارث والمغيرة وابي رافع هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه **باب** ما جاء في كراهية الاكل متكئا **حدثنا**

وذهب جماعة من الشافعية وهو قول الحنابلة الى ان النهي للتحريم وبه جزم ابن دقيق العيد عن الفقهاء وهو الذي صححه ابو اسحاق المروزي والقفال وامام الحرمين والبغوي والغزالي والحقوا بلحمها ولبنها بيضها وفي معنى الجلالة ما يتغذى بالنجس كالشاة ترضع من كلبة والمعتبر في جواز اكل الجلالة زوال رائحة النجاسة بعد ان تعلف بالشيء الطاهر على الصحيح وجاء عن السلف فيه توقيت فعند ابن ابي شيبة عن ابن عمر انه كان يحبس الدجاجة الجلالة ثلاثا كما تقدم واخرج البيهقي بسند فيه نظر عن عبد الله بن عمرو مرفوعا انها لا توكل حتى تعلف اربعين يوما قاله الحافظ في الفتح **اعلم** ان الترمذي اورد هذا الحديث مختصرا مقتصرا على القدر المذكور وساقه في الشمائل مطولا والى هذا اشار بقوله (وفي الحديث كلام اكثر من هذا) وقد اخرجه البخاري مطولا في باب لحم الدجاج وغيره ومسلم في الايمان **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان (وقد روى ايوب السختياني هذا الحديث عن القاسم التميمي) هو ابن عاصم التميمي ويقال الكليني بضم الكاف وفتح اللام بعدها تحتانية ثم نون نسبة الى كلين قرية من قرى العراق مقبول من الرابعة.

(باب ما جاء في اكل الحبارى) بضم الحاء وفتح الراء المهملتين مقصورا قال في القاموس الحبارى طائر للذكر والانثى والواحد والجمع والفه للتانيث وغلط الجوهري اذ لو لم تكن له لانصرفت والجمع حباريات انتهى وفي حيوة الحيوان للدميري الحبارى طائر كبير العنق رمادي اللون في منقاره بعض طول ومن شانها ان تصيد ولا تصاد انتهى وفي الصراح حبارى بالضم شوات[1] وهو نوع من الطير مذكرها ومؤنثها وواحدها وجمعها سواء وان شئت قلت في الجمع حباريات وفي المثل كل شيء يحب ولده حتى الحبارى وانما خصوا الحبارى لانه يضرب بها المثل في الحمق فهي على حمقها تحب ولدها وتعلمه الطيران انتهى **قوله** (ثنا ابراهيم ابن عبد الرحمن بن مهدي) البصري صدوق له مناكير قيل انها من قبل الراوي عنه من العاشرة كذا في التقريب (عن ابراهيم بن عمر بن سفينة) لقبه بريه وهو تصغير ابراهيم مستور من السابعة (عن ابيه) اي عمر بن سفينة مولى ام سلمة صدوق من الثالثة (عن جده) اي سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عبدا لام سلمة رض فاعتقته وشرطت عليه ان يخدم النبي صلى الله عليه وآله وسلم **قوله** (اكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حبارى) فيه دلالة على ان الحبارى حلال **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه ابو داود قال في التلخيص بعد ذكر هذا الحديث اسناده ضعيف ضعفه العقيلي وابن حبان (روى عنه ابن ابي فديك) بالفاء مصغرا هو محمد بن اسمعيل بن مسلم بن ابي فديك الديلي مولاهم المدني ابو اسمعيل صدوق من صغار الثامنة (ويقول) اي ابن ابي فديك في روايته (بريه) بضم الموحدة وفتح الراء بعدها تحتانية ساكنة وهاء وقد عرفت انه تصغير ابراهيم قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمته اسمه ابراهيم وبريه لقب غلب عليه روى عن ابيه عن جده في اكل الحبارى وعنه ابن ابي فديك وغيره قال البخاري اسناده مجهول وقال العقيلي لا يعرف الا به انتهى.

(باب ما جاء في اكل الشواء) بكسر المعجمة والمد قال في القاموس شوى اللحم شيا فاشتوى وانشوى وهو الشواء بالكسر والضم انتهى **قوله** (ثنا حجاج بن محمد) هو المصيصي الاعور (اخبرني محمد بن يوسف) بن عبد الله بن يزيد الكندي المدني الاعرج ثقة ثبت من الخامسة **قوله** (انها قربت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جنبا مشويا فاكل منه) اي من الجنب المشوي **فان قلت** ما وجه الجمع بين هذا الحديث وبين حديث انس ما اكل النبي صلى الله عليه وسلم خبزا مرققا ولا شاة مسموطة حتى لقي الله عز وجل اخرجه البخاري **قلت** قال ابن بطال ما ملخصه يجمع بين هذا وبين حديث عمرو بن امية انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة وحديث ام سلمة الذي اخرجه الترمذي بان يقال يحتمل ان يكون لم يتفق ان تسمط له شاة بكمالها لانه قد احتز من الكتف مرة ومن الجنب الاخرى وذلك لحم مسموط او يقال ان انسا قال لا اعلم ولم يقطع به ومن علم حجة على من لم يعلم وتعقبه ابن المنير بانه ليس في حز الكتف ما يدل على ان الشاة كانت مسموطة بل انما حزها لان العرب كانت عادتها غالبا انها لا تنضج اللحم فاحتيج الى الحز قال الحافظ ولا يلزم ايضا من كونها مشوية واحتز من كتفها او جنبها ان تكون مسموطة فان شي المسلوخ اكثر من شي المسموط لكن قد ثبت انه اكل الكراع وهو لا يوكل الا مسموطا وهذا لا يرد على انس في نفي رواية الشاة المسموطة انتهى **قوله** (وفي الباب عن عبد الله بن الحارث والمغيرة وابي رافع) اما حديث عبد الله بن الحارث فاخرجه احمد ص ١٩٠ ج ٤ واما حديث المغيرة فاخرجه ابو داود والترمذي وابن ماجة واما حديث ابي رافع فاخرجه احمد ص ٣٩٣ ج ٦ **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه احمد.

باب ما جاء في كراهية الاكل متكئا **قوله** (اما انا فلا آكل متكئا) سبب هذا الحديث قصة الاعرابي المذكور في حديث عبد الله بن بسر عند ابن ماجة والطبراني بسند حسن قال اهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فجثى على ركبتيه ياكل فقال له اعرابي ما هذه الجلسة فقال ان الله جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا قال ابن بطال انما فعل النبي صلى الله عليه وسلم تواضعا لله ثم ذكر من طريق ايوب عن الزهري قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم ملك لم ياته قبلها فقال ان ربك يخيرك بين ان تكون عبدا نبيا او ملكا نبيا قال

[1] قال في غياث اللغات شوات بفتح وضم اول وتاء فوقاني مرغابي از برهان وجهانگيري ودر تحفة السعادة وسروري بمعني جرز كه مرغ حبارى گويند وبعضي گويند كه مرغيست ... انتهى ١٢

قتيبة ثنا شريك عن علی بن الاقمر عن ابی جحيفة قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم اما انا فلا آكل متكئا وفی الباب عن علی وعبد الله بن عمرو وعبد الله
ابن العباس هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من حديث علی بن الاقمر وروی زكريا بن ابی زائدة وسفيان بن سعيد وغير واحد عن علی بن الاقمر هذا الحديث
وروی شعبة عن سفيان الثوری هذا الحديث عن علی بن الاقمر **باب** ما جاء فی حب النبی صلی الله عليه وسلم الحلواء والعسل **حدثنا** سلمة بن شبيب و
محمود بن غيلان واحمد بن ابراهيم الدورقی قالوا ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان النبی صلی الله عليه وسلم يحب الحلواء و
العسل هذا حديث حسن صحيح غريب قد رواه علی بن مسهر عن هشام بن عروة وفی الحديث كلام اكثر من هذا **باب** ما جاء فی اكثار المرقة **حدثنا**

فنظر الی جبريل كالمستشير له فاوما اليه ان تواضع فقال بل عبدا نبيا قال فما اكل متكئا انتهى قال الحافظ وهذا مرسل او معضل وقد وصله النسائی من طريق الزبيدی عن الزهری
عن محمد بن عبد الله بن عباس قال كان ابن عباس يحدث فذكر نحوه واخرج ابو داود من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال ما رؤی النبی صلی الله عليه وسلم ياكل متكئا
قط واخرج ابن ابی شيبة عن مجاهد قال ما اكل النبی صلی الله عليه وسلم متكئا الا مرة ثم نزع فقال اللهم انی عبدك ورسولك وهذا مرسل ويمكن الجمع بان تلك المرة التی فی
اثر مجاهد ما اطلع عليها عبد الله بن عمرو فقد اخرج ابن شاهين فی ناسخه من مرسل عطاء بن يسار ان جبريل رای النبی صلی الله عليه وسلم ياكل متكئا فنهاه ومن حديث
انس ان النبی صلی الله عليه وسلم لما نهاه جبريل عن الاكل متكئا لم ياكل متكئا بعد ذلك **واختلف** فی صفة الاتكاء فقيل ان يتمكن فی الجلوس للاكل علی ای صفة كان و
قيل ان يميل علی احد شقيه وقيل ان يعتمد علی يده اليسری من الارض قال الخطابی تحسب العامة ان المتكئ هو الآكل علی احد شقيه وليس كذلك بل هو المعتمد علی
الوطاء الذی تحته قال ومعنی الحديث انی لا اقعد متكئا علی الوطاء عند الاكل فعل من يستكثر من الطعام فانی لا آكل الا البلغة من الزاد فلذلك اقعد مستوفزا
وفی حديث انس انه صلی الله عليه وسلم اكل تمرا وهو مقع وفی رواية وهو محتفز والمراد الجلوس علی وركيه غير متمكن واخرج ابن عدی بسند ضعيف زجر النبی صلی الله عليه وسلم
ان يعتمد الرجل علی يده اليسری عند الاكل قال مالك هو نوع من الاتكاء قال الحافظ وفی هذا اشارة من مالك الی كراهة كل ما يعد الآكل فيه متكئا ولا يختص بصفة
بعينها وجزم ابن الجوزی فی تفسير الاتكاء بانه الميل علی احد الشقين ولم يلتفت لانكار الخطابی ذلك وحكی ابن الاثير فی النهاية ان من فسر الاتكاء بالميل علی احد
الشقين تاوله علی مذهب الطب بانه لا ينحدر فی مجاری الطعام سهلا ولا يسيغه هنيئا وربما تاذی **واختلف** السلف فی حكم الاكل متكئا فزعم ابن القاص
ان ذلك من الخصائص النبوية وتعقبه البيهقی فقال قد يكره لغيره ايضا لانه من فعل المتعظمين واصله ماخوذ من ملوك العجم قال فان كان بالمرء مانع لا يتمكن معه
من الاكل الا متكئا لم يكن فی ذلك كراهة ثم ساق عن جماعة من السلف انهم اكلوا كذلك واشار الی حمل ذلك عنهم علی الضرورة وفی الحمل نظر وقد اخرج ابن ابی شيبة
عن ابن عباس وخالد بن الوليد وعبيدة السلمانی ومحمد بن سيرين وعطاء بن يسار والزهری جواز ذلك مطلقا واذا ثبت كونه مكروها او خلاف الاولی فالمستحب فی صفة
الجلوس للاكل ان يكون جاثيا علی ركبتيه وظهور قدميه او ينصب الرجل اليمنی ويجلس علی اليسری واستثنى الغزالی من كراهة الاكل مضطجعا اكل البقل **واختلف**
فی علة الكراهة واقوی ما ورد فی ذلك ما اخرجه ابن ابی شيبة من طريق ابراهيم النخعی قال كانوا يكرهون ان ياكلوا اتكاءة مخافة ان تعظم بطونهم والی ذلك يشير
بقية ما ورد فيه من الاخبار فهو المعتمد ووجه الكراهة فيه ظاهر وكذلك ما اشار اليه ابن الاثير من جهة الطب كذا فی الفتح **قوله** (وفی الباب عن علی وعبد الله بن
عمرو وعبد الله بن العباس) اما حديث علی فلينظر من اخرجه واما حديث عبد الله بن عمرو فاخرجه ابو داود وابن ماجة وتقدم لفظه واما حديث عبد الله بن العباس
فاخرجه النسائی كما فی الفتح **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاری وابو داود والنسائی وابن ماجة ‹ (**باب** ما جاء فی حب النبی صلی الله عليه وسلم الحلواء
والعسل) الحلواء بالمد والقصر لغتان وهی عند الاصمعی بالقصر تكتب بالياء وعند الفراء بالمد تكتب بالالف قال الليث الاكثر علی المد وهو كل حلو يوكل وقال
الخطابی اسم الحلوی لا يقع الا علی ما دخلته الصنعة وفی المخصص لابن سيده هی ما عولج من الطعام بحلاوة وقد تطلق علی الفاكهة **قوله** (حدثنا سلمة بن شبيب)
هو النيسابوری (ثنا ابو اسامة) اسمه حماد بن اسامة (عن هشام بن عروة) بن الزبير بن العوام الاسدی ثقة فقيه ربما دلس من الخامسة (عن ابيه) ای عروة
ابن الزبير بن العوام بن خويلد الاسدی المدنی ثقة فقيه مشهور من الثانية **قوله** (كان النبی صلی الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل) قال النووی المراد بالحلواء
هنا كل شیء حلو وذكر العسل بعدها تنبيها علی شرافته ومزيته وهو من باب ذكر الخاص بعد العام انتهى قال ابن بطال الحلوی والعسل من جملة الطيبات المذكورة
فی قوله تعالی كلوا من الطيبات وفيه تقوية لقول من قال المراد به المستلذ من المباحات ودخل فی معنی هذا الحديث كل ما يشابه الحلوی والعسل من انواع الماكل
اللذيذة وقال الخطابی وتبعه ابن التين لم يكن حبه صلی الله عليه وسلم لها علی معنی كثرة التشهی لها وشدة نزاع النفس اليها وانما كان ينال منها اذا احضرت اليه
نيلا صالحا فيعلم بذلك انها تعجبه انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه البخاری فی الطلاق والاطعمة والاشربة والطب وترك الحيل واخرجه
مسلم فی الطلاق وابو داود فی الاشربة والنسائی فی الوليمة والطب وابن ماجة فی الاطعمة (وفی الحديث كلام اكثر من هذا) يعنی ان هذا الحديث مطول و
اختصره الترمذی واخرجه البخاری مطولا فی الطلاق والحيل ومسلم فی الطلاق ‹ (**باب** ما جاء فی اكثار المرقة) قال فی القاموس المرق بالتحريك هو
من الطعام معروف والمرقة اخص انتهى ويقال لها بالفارسية شوربا **قوله** (ثنا مسلم بن ابراهيم) الازدی الفراهيدی ابو عمرو البصری ثقة مامون مكثر

محمد بن عمر بن علي المقدمي ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا محمد بن فضاء ثنا ابي عن علقمة بن عبد الله المزني عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشترى احدكم لحما فليكثر مرقته فان لم يجد لحما اصاب مرقه وهو احد اللحمين وفي الباب عن ابي ذر هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث محمد بن فضاء ومحمد بن فضاء هو المعبر وقد تكلم فيه سليمان بن حرب وعلقمة هو اخو بكر بن عبد الله المزني **حدثنا** الحسين بن علي بن الاسود البغدادي ثنا عمرو بن محمد العنقزي ثنا اسرائيل عن صالح بن رستم ابي عامر الخزاز عن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحقرن احدكم شيئا من المعروف وان لم يجد فليلق اخاه بوجه طليق واذا اشتريت لحما او طبخت قدرا فاكثر مرقته واغرف لجارك منه هذا حديث حسن صحيح وقد رواه شعبة عن ابي عمران الجوني هذا حديث حسن **باب** ما جاء في فضل الثريد **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة الهمداني عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون

عمي باخره من صغار التاسعة مات سنة اثنتين وعشرين وهو اكبر شيخ لابي داود (ثنا محمد بن فضاء) بفتح الفاء والمعجمة مع المد الازدي ابو بحر البصري ضعيف من السادسة (ثنا ابي) اي فضاء بن خالد الجهضمي البصري مجهول (عن علقمة بن عبد الله المزني) قال في التقريب علقمة بن عبد الله بن سنان وقيل اسم جده عمرو المزني البصري ثقة من الثالثة (عن ابيه) اي عبد الله بن سنان بن نبيشة بن سلمة المزني وقيل هو عبد الله بن عمرو بن هلال صحابي نزل البصرة وكان احد البكائين كذا في التقريب **قوله** (اذا اشترى احدكم لحما) ليطبخه والمراد حصله بشراء او غيره فذكر الشراء غالبي (فليكثر) من الاكثار (فان لم يجد) اي احدكم (وهو احد اللحمين) الا ان دسم اللحم يتحلل فيه فيقوم مقام اللحم في التغذي والنفع **قوله** (وفي الباب عن ابي ذر) اخرجه الترمذي بعد هذا **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه الحاكم والبيهقي وهو حديث ضعيف (ومحمد بن فضاء هو المعبر وقد تكلم فيه سليمان بن حرب) قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمته قال البخاري سمعت سليمان بن حرب يضعفه ويقول كان يبيع الشراب قال ابن معين ضعيف الحديث ليس بشيء وقال ابن الجنيد قلت لابن معين محمد بن فضاء كان يعبر الرؤيا قال نعم وحديثه مثل تعبيره وقال ابو زرعة ضعيف الحديث وقال النسائي ضعيف الحديث وقال مرة ليس بثقة انتهى (وعلقمة هو اخو بكر بن عبد الله المزني) كذا قال الترمذي وكذا قال غير واحد من ائمة الحديث قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمته وقال ابن حبان في الثقات علقمة بن عبد الله بن عمرو بن هلال المزني اخو بكر بن عبد الله المزني روى عنه اهل البصرة مات سنة مائة في خلافة عمر بن عبد العزيز وكذا قال البخاري في التاريخ الكبير وابو حاتم وابو عبد الله بن منده وابو عمر بن عبد البر وغيرهم انه اخو بكر بن عبد الله بن عمرو المزني وكذا قال ابن عساكر في الاطراف وتبعه المؤلف وترد هنا ما رواه الآجري عن ابي داود من انه قيل لابي داود علقمة بن عبد الله هو اخو بكر بن عبد الله قال لا انتهى **قوله** (حدثنا الحسين بن علي بن الاسود البغدادي) العجلي ابو عبد الله الكوفي صدوق يخطئ كثيرا لم يثبت ان ابا داود روى عنه من الحادية عشرة (ثنا عمرو بن محمد العنقزي) بفتح العين المهملة والقاف بينهما نون ساكنة وبالزاي ابو سعيد الكوفي ثقة من التاسعة ووقع في النسخة الاحمدية عمرو بن محمد بن العنقزي وهو غلط (ثنا اسرائيل) هو ابن يونس (عن صالح بن رستم ابي عامر الخزاز) بمعجمات المزني مولاهم البصري صدوق كثير الخطاء من السادسة **قوله** (لا يحقرن احدكم شيئا من المعروف) قال الطيبي المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله تعالى والاحسان الى الناس وهو من الصفات الغالبة اي امر معروف بين الناس اذا رأوه لم ينكروه (من المعروف النصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم وتلقي الناس بوجه طلق (وان لم يجد) اي احدكم شيئا من المعروف (فليلق اخاه بوجه طليق) ضد العبوس وهو الذي فيه البشاشة والسرور فانه يصل الى قلبه سرور ولا شك ان ايصال السرور الى قلب مسلم حسنة (واذا اشتريت لحما او طبخت قدرا) الظاهر ان او للشك ويحتمل ان تكون للتنويع والمعنى اذا طبخت لحما او طبخت قدرا من غير اللحم كالسلق وغيره (واغرف لجارك منه) اي اعط غرفة منه لجارك قال في القاموس غرف الماء يغرفه ويغرفه اخذه بيده كاغترفه والغرفة للمرة انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) قال الحافظ في الفتح اخرجه النسائي والترمذي وصححه وكذلك ابن حبان ⁂ (**باب** ما جاء في فضل الثريد) بفتح المثلثة وكسر الراء معروف وهو ان يثرد الخبز بمرق اللحم وقد يكون معه اللحم ومن امثالهم الثريد احد اللحمين وربما كان انفع واقوى من نفس اللحم النضيج اذا ثرد بمرقته **قوله** (كمل) بتثليث الميم قال في القاموس كمل كنصر وكرم وعلم كمالا وكمولا انتهى اي صار كاملا او بلغ مبلغ الكمال (من الرجال كثير) اي كثيرون من افراد هذا الجنس حتى صاروا رسلا وانبياء وخلفاء وعلماء واولياء (ولم يكمل من النساء الا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون) والتقدير الا قليل منهن ولما كان ذلك القليل محصورا فيهما باعتبار الامم السابقة نص عليهما بخلاف الكمل من الرجال فانه يبعد تعدادهم واستقصاءهم بطريق الانحصار سواء اريد بالكمل الانبياء او الاولياء قال الحافظ في الفتح استدل بهذا الحصر على انهما نبيتان لان اكمل النوع الانساني الانبياء ثم الاولياء والصديقون والشهداء فلو كانتا غير نبيتين للزم ان لا يكون في النساء ولية ولا صديقة ولا شهيدة والواقع ان هذه الصفات في كثير منهن موجودة فكانه قال ولم ينبأ من النساء الا فلانة وفلانة ولو قال لم تثبت صفة الصديقية او الولاية او الشهادة الا لفلانة وفلانة لم يصح لوجود ذلك في غيرهن الا ان يكون المراد في الحديث كمال غير الانبياء فلا يتم الدليل على ذلك لاجل ذلك انتهى وقال الكرماني لا يلزم من لفظ الكمال ثبوت نبوتهما لانه يطلق لتمام الشيء وتناهيه في بابه فالمراد بلوغهما

وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام وفي الباب عن عائشة وانس هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء انهشوا اللحم نهشا **حدثنا** احمد بن منيع ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الكريم ابي امية عن عبد الله بن الحارث قال زوجني ابي فدعا اناسا فيهم صفوان بن امية فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انهسوا اللحم نهسا فانه اهنأ وامرأ وفي الباب عن عائشة وابي هريرة هذا حديث لا نعرفه الا من حديث عبد الكريم وقد تكلم بعض اهل العلم في عبد الكريم المعلم من قبل حفظه منهم ايوب السختياني **باب** ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من الرخصة في قطع اللحم بالسكين **حدثنا** محمود بن غيلان ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري عن ابيه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم احتز من كتف شاة فاكل منها ثم مضى الى الصلوة ولم يتوضأ

اليه في جميع الفضائل التي للنساء قال وقد نقل الاجماع على عدم نبوة النساء كذا قال وقد نقل عن الاشعري ان من النساء من نبئ وهن ست حواء وسارة وام موسى وهاجر وآسية ومريم والضابط عنده ان من جاءه الملك عن الله بحكم من امر او نهي او باعلام مما سيأتي فهو نبي وقد ثبت مجيئ الملك لهؤلاء بامور شتى من ذلك من عند الله عز وجل ووقع التصريح بالايحاء لبعضهن في القرآن وذكر ابن حزم في الملل والنحل ان هذه المسئلة لم يحدث التنازع فيها الا في عصره بقرطبة وحكى عنهم اقوالا ثالثها الوقف قال وحجة المانعين قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك الا رجالا قال وهذا لا حجة فيه فان احدا لم يدع فيهن الرسالة وانما الكلام في النبوة فقط قال واصرح ما ورد في ذلك قصة مريم وفي قصة ام موسى ما يدل على ثبوت ذلك لها من مبادرتها بالقاء ولدها في البحر بمجرد الوحي اليها بذلك قال وقد قال الله تعالى بعد ان ذكر مريم والانبياء بعدها اولئك الذين انعم الله عليهم من النبيين فدخلت في عمومه والله تعالى اعلم وقال القرطبي الصحيح ان مريم نبية لان الله تعالى اوحى اليها بواسطة الملك واما آسية فلم يرد ما يدل على نبوتها كذا في الفتح (وفضل عائشة على النساء) اي على جنسهن من نساء الدنيا جميعهن او على نساء الجنة او على نساء زمانها او على نساء هذه الامة (كفضل الثريد على سائر الطعام) قال الحافظ ليس فيه تصريح بافضلية عائشة رضي الله تعالى عنها على غيرها لان فضل الثريد على غيره من الطعام انما هو لما فيه من تيسير المؤنة وسهولة الاساغة وكان اجل اطعمتهم يومئذ وكل هذه الخصال لا تستلزم ثبوت الافضلية له من كل جهة فقد يكون مفضولا بالنسبة لغيره من جهات اخرى ويأتي بقية الكلام في هذا في فضل عائشة من ابواب المناقب **قوله** (وفي الباب عن عائشة وانس) اما حديث عائشة فاخرجه النسائي في عشرة النساء واما حديث انس فاخرجه الترمذي في المناقب **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري في كتاب الانبياء وفي فضل عائشة وفي الاطعمة واخرجه مسلم في الفضائل والنسائي في المناقب وفي عشرة النساء وابن ماجة في الاطعمة . **(باب** ما جاء انهشوا اللحم نهشا) **قوله** (عن عبد الله بن الحارث) ابن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي ابو محمد المدني امير البصرة له رواية ولابيه وجده صحبة قال ابن عبد البر اجمعوا على توثيقه كذا في التقريب **قوله** (انهسوا اللحم نهسا) بالسين المهملة وفي بعض النسخ انهشوا اللحم نهشا بالشين المعجمة قال في القاموس نهس اللحم كمنع وسمع اخذه بمقدم اسنانه ونتفه وقال في باب الشين المعجمة نهشه كمنعه نهسه ولسعه وعضه او اخذه باضراسه وبالسين اخذه باطراف الاسنان انتهى وقال الحافظ في الفتح النهش بفتح النون وسكون الهاء بعدها شين معجمة او مهملة وهما بمعنى عند الاصمعي وبه جزم الجوهري وهو القبض على اللحم بالفم وازالته عن العظم او غيره وقيل بالمعجمة هذا وبالمهملة تناوله بمقدم الفم وقيل النهس بالمهملة القبض على اللحم ونتره عند الاكل انتهى (فانه) اي النهس (اهنأ) من الهنئ وهو اللذيذ الموافق للغرض (وامرأ) من الاستمراء وهو ذهاب كظة الطعام وثقله ويقال هنأ الطعام ومرأ اذا كان سائغا او جاريا في الحلق من غير تعب قال الحافظ في الفتح قال شيخنا يعني الحافظ العراقي الامر فيه محمول على الارشاد فانه علله بكونه اهنأ وامرأ اي اشد هنأ ومراءة ويقال هني صار هنيئا ومري صار مريئا وهو ان لا يثقل على المعدة وينهضم عنها قال ولم يثبت النهي عن قطع اللحم بالسكين بل ثبت الحز من الكتف فيختلف باختلاف اللحم كما اذا عسر نهشه بالسن قطع بالسكين وكذا اذا لم تحضر السكين وكذا يختلف بحسب العجلة والتأني انتهى **قوله** (وفي الباب عن عائشة وابي هريرة) اما حديث عائشة فاخرجه ابو داود والبيهقي في شعب الايمان عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنع الاعاجم وانهسوه فانه اهنأ وامرأ قال ابو داود وليس هو بالقوي وقال المنذري في اسناده ابو معشر السندي المدني واسمه نجيح وكان يحيى بن سعيد القطان لا يحدث عنه ويستضعفه جدا ويضحك اذا ذكره غيره وتكلم فيه غير واحد من الائمة وقال ابو عبد الرحمن النسائي ابو معشر له احاديث مناكير منها هذا ومنها عن ابي هريرة ما بين المشرق والمغرب قبلة واما حديث ابي هريرة فاخرجه الترمذي في الباب الآتي بعد باب **قوله** (هذا حديث لا نعرفه الا من حديث عبد الكريم) واخرجه احمد والحاكم

(باب ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من الرخصة في قطع اللحم بالسكين) وفيه لغة اخرى وهي السكينة والاول اشهر قال الجوهري السكين يذكر ويؤنث والغالب عليه التذكير انتهى ويقال له بالفارسية كارد **قوله** (عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري) المدني وهو اخو عبد الملك بن مروان من الرضاعة ثقة من الثالثة (عن ابيه) اي عمرو بن امية بن خويلد بن عبد الله الضمري صحابي مشهور اول مشاهده بئر معونة مات في خلافة معاوية **قوله** (احتز) اي قطع بالسكين قال في النهاية هو افتعل من الحز القطع ومنه الحزة وهي القطعة من اللحم وغيره وقيل الحز القطع في الشيء من غير ابانة يقال حززت العود احزه حزا انتهى

هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن المغيرة بن شعبة **باب ما جاء اي اللحم كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم** **حدثنا** واصل بن عبد الاعلى
ثنا محمد بن الفضيل عن ابي حيان التيمي عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن ابي هريرة قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فرفع اليه الذراع وكان يعجبه فنهس
منها وفي الباب عن ابن مسعود وعائشة وعبد الله بن جعفر وابي عبيدة هذا حديث حسن صحيح وابو حيان اسمه يحيى بن سعيد بن حيان التيمي وابو زرعة
ابن عمرو بن جرير اسمه هرم **حدثنا** الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يحيى بن عباد ابو عباد ثنا فليح بن سليمان عن عبد الوهاب بن يحيى من ولد عباد
ابن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت ما كان الذراع احب اللحم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن كان لا يجد اللحم الا غبا فكان يعجل اليه لانه اعجلها
نضجا هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه **باب ما جاء في الخل** **حدثنا** الحسن بن عرفة ثنا مبارك بن سعيد اخو سفيان بن سعيد عن سفيان
عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم الادام الخل **حدثنا** عبدة بن عبد الله الخزاعي البصري ثنا معاوية بن هشام عن سفيان

م عن عبد الله بن الزبير ۱۲

م و قيل عمرو ۱۲

(من كتف شاة) قال في القاموس الكتف ككرح ومثل وجبل انتهى (ثم مضى الى الصلوة ولم يتوضأ) وفي رواية البخاري في الاطعمة فدعي الى الصلوة فالقاها والسكين التي
يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ قال العيني في العمدة فيه جواز قطع اللحم بالسكين وقال ابن حزم وقطع اللحم بالسكين للاكل حسن ولا يكره ايضا قطع الخبز بالسكين اذ لم
يات نهي صحيح عن قطع الخبز وغيره بالسكين فان قلت روى الطبراني عن ابن عباس وام سلمة رضي الله تعالى عنهم لا تقطعوا الخبز بالسكين كما تقطعه الاعاجم واذا
اراد احدكم ان ياكل اللحم فلا يقطعه بالسكين ولكن ليأخذه بيده فلينهسه بفيه فانه اهنأ وامرأ وروى ابو داود من رواية ابي معشر عن هشام بن عروة عن
ابيه عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنيع الاعاجم فانهسوه فانه اهنأ وامرأ قلت في
سند حديث الطبراني عباد بن كثير الثقفي وهو ضعيف وحديث ابي داود قال النسائي ابو معشر له احاديث مناكير منها هذا وقال ابن عدي لا يتابع عليه
هو ضعيف انتهى كلام العيني بلفظه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري في الطهارة والصلاة والجهاد والاطعمة واخرجه النسائي في الوليمة وابن ماجه
في الطهارة **قوله** (وفي الباب عن المغيرة بن شعبة) قال الحافظ في الفتح اخرج اصحاب السنن الثلاثة من حديث المغيرة بن شعبة بت عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان يحز لي من جنب حتى اذن بلال فطرح السكين وقال ما له تربت يداه ❊ **باب ما جاء اي اللحم كان احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم** **قوله** (حدثنا
واصل بن عبد الاعلى) هو الاسدي الكوفي (ثنا محمد بن الفضيل) هو الضبي الكوفي (عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير) بن عبد الله البجلي الكوفي قيل اسمه هرم وقيل عبد الله
وقيل عبد الرحمن وقيل جرير ثقة من الثالثة **قوله** (فرفع اليه الذراع) قال في القاموس الذراع بالكسر من طرف المرفق الى طرف الاصبع الوسطى والساعد وقد يذكر
فيهما والجمع اذرع وذرعان بالضم ومن يدي البقر والغنم فوق الكراع ومن يدي البعير فوق الوظيف كذلك من الخيل والبغال والحمير انتهى (وكان) اي الذراع (يعجبه)
اي يروقه وهو يستحسنه ويحبه قال النووي محبته صلى الله عليه وسلم للذراع لنضجها وسرعة استمرائها مع زيادة لذتها وحلاوة مذاقها وبعدها عن مواضع الاذى
(فنهس منها) اي من الذراع قيل استحب النهس للتواضع وعدم التكبر ولانه اهنأ وامرأ كما في حديث صفوان بن امية **قوله** (وفي الباب عن ابن مسعود و
عائشة وعبد الله بن جعفر وابي عبيدة) اما حديث ابن مسعود فاخرجه ابو داود والنسائي عنه قال كان احب العراق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عراق الشاة
قال في القاموس العرق وكغراب العظم اكل لحمه جمع ككتاب وغراب نادر والعرق العظم بلحمه فاذا اكل لحمه فعراق او كلاهما لكليهما انتهى واما حديث عائشة
فاخرجه الترمذي بعد هذا واما حديث عبد الله بن جعفر فاخرجه احمد وابن ماجة والحاكم والبيهقي عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والقوم يلقون
لرسول الله صلى الله عليه وسلم اللحم يقول اطيب اللحم لحم الظهر واما حديث ابي عبيدة فلينظر من اخرجه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابن ماجة **قوله**
(ثنا يحيى بن عباد ابو عباد) الضبعي البصري نزيل بغداد صدوق من التاسعة (ثنا فليح بن سليمان) هو المدني (عن عبد الوهاب بن يحيى من ولد عباد الخ) قال في التقريب
عبد الوهاب بن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير مقبول من الخامسة **قوله** (ولكن كان لا يجد اللحم الا غبا) بكسر الغين المعجمة وشدة الموحدة قال في المجمع لا ياكلون اللحم
الا غبا اي لا يداومون على اكله وهو في اوراد الابل ان تشرب يوما وتدعه يوما وفي غيره ان تفعل الشيء يوما وتدعه اياما انتهى (فكان يعجل) بصيغة المجهول من التعجيل اي
فكان يعجل في تقديم الذراع واحضاره (اليه) صلى الله عليه وسلم (لانه) اي لان لحم الذراع (اعجلها) اي اعجل اللحوم (نضجا) قال في القاموس نضج الثمر واللحم كسمع نضجا
ونضجا ادرك انتهى قيل كون الذراع اعجل اللحوم نضجا احد وجوه الاعجاب فلا مخالفة بين هذا الحديث وبين حديث ابي هريرة المتقدم ❊ **باب ما جاء في الخل**
قوله (حدثنا الحسن بن عرفة) هو العبدي البغدادي (ثنا مبارك بن سعيد اخو سفيان الخ) قال في التقريب مبارك بن سعيد بن مسروق الثوري الاعمى ابو عبد
الرحمن الكوفي نزيل بغداد صدوق من الثامنة انتهى وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته روى عن ابيه واخويه سفيان وعمر وغيرهم وعنه الحسن بن عرفة وغيره **قوله**
(نعم الادام الخل) قال النووي الادام بكسر الهمزة ما يؤتدم به يقال ادم الخبز يادمه بكسر الدال وجمع الادام ادم بضم الهمزة والدال كاهاب واهب وكتاب وكتب والادم
باسكان الدال مفرد كادام انتهى وقال في النهاية الادام بالكسر والادم بالضم ما يوكل مع الخبز اي شيء كان انتهى قال الخطابي معنى الحديث مدح الاقتصار في الماكل و
منع النفس عن ملاذ الاطعمة كانه يقول ائتدموا بالخل وما كان في معناه مما تخف مؤنته ولا يعز وجوده ولا تتأنقوا في الشهوات فانها مفسدة للدين مسقمة

عن محارب بن دثار عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم الإدام الخل وفي الباب عن عائشة وام هانئ وهذا اصح من حديث مبارك بن سعيد حدثنا
محمد بن سهل بن عسكر البغدادي ثنا يحيى بن حسان نا سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم الادام
الخل حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ثنا يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال بهذا الاسناد نحوه الا انه قال نعم الادام او الادم الخل هذا حديث
حسن صحيح غريب من هذا الوجه لا يعرف من حديث هشام بن عروة الا من حديث سليمان بن بلال حدثنا ابو كريب ثنا ابو بكر بن عياش عن ابي حمزة
الثمالي عن الشعبي عن ام هانئ بنت ابي طالب قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل عندكم شيء فقلت لا الا كسر يابسة وخل فقال النبي
صلى الله عليه وسلم قربيه فما اقفر بيت من ادم فيه خل هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه من حديث ام هانئ الا من هذا الوجه و
ام هانئ ماتت بعد علي بن ابي طالب بزمان **باب** ما جاء في اكل البطيخ بالرطب حدثنا عبدة بن عبد الله الخزاعي ثنا معاوية بن هشام عن سفيان
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ياكل البطيخ بالرطب وفي الباب عن انس هذا حديث حسن غريب ورواه بعضهم عن
هشام بن عروة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه عن عائشة وقد روى يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة هذا الحديث **باب** ما جاء

للبدن وذكر النووي كلام الخطابي هذا ثم قال والصواب الذي ينبغي ان يجزم به انه مدح للخل نفسه واما الاقتصار في المطعم وترك الشهوات فمعلوم من قواعد اخر انتهى **قوله**
(حدثنا عبدة بن عبد الله الخزاعي) الصفار ابو سهل البصري كوفي الاصل ثقة من الحادية عشرة (ثنا معاوية بن هشام) القصار ابو الحسن الكوفي مولى بني اسد صدوق له اوهام
من صغار التاسعة (عن محارب بن دثار) قال في التقريب محارب بضم اوله وكسر الراء ابن دثار بكسر المهملة وتخفيف المثلثة السدوسي الكوفي القاضي ثقة امام زاهد
من الرابعة **قوله** (وفي الباب عن عائشة وام هانئ) اخرجهما الترمذي بعد هذا **قوله** (وهذا اصح الخ) والحديث اخرجه احمد ومسلم وابو داود والنسائي و
ابن ماجة **قوله** (ثنا يحيى بن حسان) هو التنيسي (نا سليمان بن بلال) هو التيمي **قوله** (نعم الادام الخل) فيه فضيلة الخل وانه يسمى ادما وانه ادم فاضل جيد **قوله**

(حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) هو الدارمي **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب الخ) واخرجه مسلم **قوله** (حدثنا ابو كريب) اسمه محمد بن العلاء (ثنا ابو بكر بن عياش)
هو الاسدي الكوفي (عن ابي حمزة الثمالي) بضم المثلثة اسمه ثابت بن ابي صفية كوفي ضعيف رافضي من الخامسة مات في خلافة ابي جعفر **قوله** (هل عندكم شيء) اي مما يؤكل
(فقلت لا) اي لا شيء عندنا (الا كسر) بكسر الكاف وفتح السين المهملة جمع كسرة وهي القطعة من الشيء المكسور والمراد هنا كسر الخبز وفي المشكوة الا خبز يابس (يابسة) صفة
(وخل) عطف على كسر قيل المستثنى منه محذوف والمستثنى بدل منه ونظيره في الصحاح قول عائشة الا شيء بعثت به ام عطية قال المالكي فيه شاهد على ابدال
ما بعد الا من محذوف وكان الاصل لا شيء عندنا الا شيء بعثت به ام عطية (قربيه) اي احضري ما عندك (فما اقفر) بالقاف قبل الفاء (بيت من ادم) متعلق باقفر و
قوله (فيه خل) صفة بيت قال الجزري في النهاية اي ما خلا من الادام ولا عدم اهله الادم والقفار الطعام بلا ادم واقفر الرجل اذا اكل الخبز وحده من القفر و
القفار وهي الارض الخالية التي لا ماء بها انتهى **فان قلت** لفظ بيت موصوف وفيه خل صفته ووقع بينهما الفصل بقوله من ادم وهو اجنبي عنهما والفصل بين
الموصوف وصفته بالاجنبي لا يجوز **قلت** قال القاري في المرقاة يمكن ان يقال انه حال على تقدير الموصوف اي بيت من البيوت كذا قاله الطيبي وفي شرح المفتاح للسيد
في بحث الفصاحة انه يجوز الفصل بين الصفة والموصوف وان يجيء الحال عن النكرة العامة بالنفي ولا يحتاج الى تقدير الصفة وقال ابن حجر هو صفة بيت ولم
يفصل بينهما باجنبي من كل وجه لان اقفر عامل في بيت وصفته وفيما فصل بينهما انتهى **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه الطبراني في الكبير وابو نعيم
في الحلية (**باب** ما جاء في اكل البطيخ بالرطب) البطيخ بكسر الموحدة وتشديد الطاء المهملة المكسورة بالفارسية خربزه وبالهندية خربوزه والرطب بضم الراء
وفتح الطاء نضيج البسر **قوله** (كان ياكل البطيخ بالرطب) زاد ابو داود في روايته يقول نكسر حر هذا ببرد هذا وبرد هذا بحر هذا قال الحافظ في الفتح وقع في رواية الطبراني
كيفية اكله لهما فاخرج في الاوسط وهو في الطب لابي نعيم من حديث انس كان يأخذ الرطب بيمينه والبطيخ بيساره فياكل الرطب بالبطيخ وكان احب الفاكهة اليه
وسنده ضعيف واخرج النسائي بسند صحيح عن حميد عن انس رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرطب والخربز وهو بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وكسر الموحدة
بعدها زاي نوع من البطيخ الاصفر وفي هذا تعقب على من زعم ان المراد بالبطيخ في الحديث الاخضر واعتل بان في الاصفر حرارة كما في الرطب وقد ورد التعليل بان احدهما
يطفئ حرارة الآخر والجواب عن ذلك بان في الاصفر بالنسبة للرطب برودة وان كان فيه لحلاوته طرف حرارة انتهى وقيل اراد قبل ان ينضج البطيخ ويصير حلوا فانه
بعد نضجه حار وقبله بارد انتهى قال الخطابي فيه اثبات الطب والعلاج ومقابلة الشيء الضار بالشيء المضاد له في طبعه على مذهب الطب والعلاج **قوله** (وفي الباب
عن انس) تقدم تخريجه في كلام الحافظ **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابو داود والنسائي والبيهقي في السنن الكبرى قال الحافظ ابن القيم في زاد المعاد جاء في
البطيخ عدة احاديث لا يصح منها شيء غير هذا الحديث الواحد (وقد روى يزيد بن رومان) المدني مولى آل الزبير ثقة من الخامسة وروايته عن ابي هريرة مرسلة
كذا في التقريب (**باب** ما جاء في اكل القثاء بالرطب) قال في المصباح القثاء بكسر القاف وتشديد الثاء المثلثة ويجوز ضم القاف وهو اسم جنس لما يقوله
الناس الخيار وبعض الناس يطلق القثاء على نوع يشبه الخيار وهو مطابق لقول الفقهاء لو حلف لا ياكل الفاكهة حنث بالقثاء والخيار وهو يقتضي ان يكون نوعا

في اكل القثاء بالرطب **حدثنا** اسمعيل بن موسى الفزاري ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل القثاء بالرطب هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه الا من حديث ابراهيم بن سعد **باب** ما جاء في شرب ابوال الابل **حدثنا** الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة ثنا حميد وثابت وقتادة عن انس ان ناسا من عرينة قدموا المدينة فاجتووها فبعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابل الصدقة وقال اشربوا من البانها وابوالها هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ثابت وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن انس رواه ابو قلابة عن انس ورواه سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس **باب** الوضوء قبل الطعام وبعده **حدثنا** يحيى بن موسى ثنا عبد الله بن نمير ثنا قيس بن الربيع ح وثنا قتيبة ثنا عبد الكريم الجرجاني عن قيس بن الربيع المعنى واحد عن ابي هاشم عن زاذان عن سلمان قال قرأت في التوراة ان بركة الطعام الوضوء بعده فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم واخبرته بما قرأت في التوراة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده وفي الباب عن انس وابي هريرة لا نعرف هذا الحديث الا من حديث قيس بن الربيع وقيس يضعف في الحديث وابو هاشم الرماني اسمه يحيى بن دينار **باب** في ترك الوضوء قبل الطعام

غيره فتفسير القثاء بالخيار تسامح انتهى **قوله** (ثنا ابراهيم بن سعد) هو الزهري ابو اسحاق المدني (عن ابيه) اي سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن عبد الله بن جعفر) بن ابي طالب الهاشمي (كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل القثاء بالرطب) وقع في رواية الطبراني صفة اكله لهما فاخرج في الاوسط من حديث عبد الله بن جعفر قال رأيت في يمين النبي صلى الله عليه وسلم قثاء وفي شماله رطبا وهو يأكل من ذا مرة ومن ذا مرة وفي سنده ضعف كذا في الفتح قال النووي فيه جواز اكلهما معا والتوسع في الاطعمة ولا خلاف بين العلماء في جواز هذا وما نقل عن بعض السلف من خلاف هذا فمحمول على كراهة اعتياد التوسع والترفه والاكثار منه لغير مصلحة دينية انتهى وقال القرطبي يؤخذ من هذا الحديث جواز مراعاة صفات الاطعمة وطبائعها واستعمالها على الوجه الاليق بها على قاعدة الطب لان في الرطب حرارة وفي القثاء برودة فاذا اكلا معا اعتدلا وهذا اصل كبير في المركبات من الادوية ومن فوائد اكل هذا المركب المعتدل تعديل المزاج وتسمين البدن كما اخرجه ابن ماجة من حديث عائشة انها قالت ارادت امي تهيئتي للسمن لتدخلني على النبي صلى الله عليه وسلم فما استقام لها ذلك حتى اكلت الرطب بالقثاء فسمنت كاحسن السمن انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه احمد والشيخان وابو داود وابن ماجة وابو يعلى (**باب** ما جاء في شرب ابوال الابل) **قوله** (ان ناسا من عرينة الخ) تقدم هذا الحديث في باب ما جاء في بول ما يؤكل لحمه باسناده ومتنه وتقدم هناك شرحه (**باب** الوضوء قبل الطعام وبعده) **قوله** (حدثنا يحيى بن موسى) هو البلخي (ثنا عبد الله بن نمير) هو الهمداني ابو هشام الكوفي (ثنا قيس بن الربيع) هو الاسدي ابو محمد الكوفي (ثنا عبد الكريم) بن محمد الجرجاني القاضي مقبول من التاسعة مات قديما في حدود الثمانين ومائة كذا في التقريب (عن ابي هاشم) الرماني الواسطي اسمه يحيى بن دينار وقيل ابن الاسود وقيل ابن نافع ثقة من السادسة (عن زاذان) هو ابو عمر الكندي البزار (عن سلمان) اي الفارسي رضي الله تعالى عنه **قوله** (قرأت في التوراة) اي قبل الاسلام (ان بركة الطعام) بفتح ان ويجوز كسرها (الوضوء) اي غسل اليدين والفم من الزهومة اطلاقا للكل على الجزء مجازا او بناء على المعنى اللغوي والعرفي (بعده) اي بعد اكل الطعام (فذكرت ذلك) المقروء المذكور (واخبرته بما قرأت في التوراة) هو عطف تفسيري ويمكن ان يكون المراد بقوله فذكرت اي سألت هل بركة الطعام الوضوء بعده والحال اني اخبرته بما قرأته في التوراة من الاختصار على تقييد الوضوء بما بعده (بركة الطعام الوضوء قبله) تكريما له (والوضوء بعده) ازالة لما لصق قال القاري وهذا يحتمل منه صلى الله عليه وسلم ان يكون اشارة الى تحريف ما في التوراة وان يكون ايماء الى ان شريعته زادت الوضوء قبله ايضا استقبالا للنعمة بالطهارة المشعرة للتعظيم على ما ورد بعثت لاتمم مكارم الاخلاق وبهذا يندفع ما قاله الطيبي من ان الجواب من اسلوب الحكيم قيل والحكمة في الوضوء اولا ايضا ان الاكل بعد غسل اليدين يكون اهنأ وامرأ ولان اليد لا تخلو عن التلوث في تعاطي الاعمال فغسلها اقرب الى النظافة والنزاهة ولان الاكل يقصد به الاستعانة على العبادة فهو جدير بان يجري مجرى الطهارة من الصلوة فيبدأ بغسل اليدين والمراد من الوضوء الثاني غسل اليدين والفم من الدسومات قال صلى الله عليه وسلم من بات وفي يده غمر ولم يغسله فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه اخرجه الترمذي قيل ومعنى بركة الطعام من الوضوء قبله النمو والزيادة فيه نفسه وبعده النمو والزيادة في فوائدها واثارها بان يكون سببا لسكون النفس وقرارها وسببا للطاعات وتقوية للعبادات وجعله نفس البركة للمبالغة والا فالمراد انها تنشأ عنه انتهى **قوله** (وفي الباب عن انس وابي هريرة) اما حديث انس فاخرجه عنه ابن ماجه قال حدثنا جبارة بن المغلس ثنا كثير بن سليم سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احب ان يكثر الله خير بيته فليتوضأ اذا حضر غداؤه واذا رفع وهو من ثلاثيات ابن ماجه وجبارة وكثير كلاهما ضعيفان واما حديث ابي هريرة فاخرجه الترمذي في اخر الاطعمة واخرج ابن ماجة عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه خرج من الغائط فاتي بطعام فقال رجل يا رسول الله الا اتيك بوضوء قال اريد الصلوة **قوله** (لا نعرف هذا الحديث الا من حديث قيس بن الربيع) واخرجه احمد وابو داود والحاكم (وقيس يضعف في الحديث) قال المنذري بعد نقل كلام الترمذي هذا قيس بن الربيع صدوق وفيه كلام لسوء حفظه لا يخرج الاسناد عن حد الحسن انتهى (وابو هاشم الرماني) بضم الراء وتشديد الميم وكان نزل قصر الرمان كذا في الخلاصة (**باب** في ترك الوضوء قبل الطعام) **قوله** (ثنا اسمعيل بن ابراهيم) هو المعروف بابن علية (عن ايوب) هو السختياني (عن ابن ابي مليكة) قال في التقريب عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة بالتصغير ابن عبد الله بن جدعان يقال اسم ابي مليكة زهير التيمي المدني

حدثنا احمد بن منیع ثنا اسمعیل بن ابراهیم عن ایوب عن ابن ابی ملیکة عن ابن عباس ان رسول الله صلی الله علیه وسلم خرج من الخلاء فقرّب الیه طعام فقالوا الا ناتیك بوضوء قال انما امرت بالوضوء اذا قمت الی الصلوة هذا حدیث حسن وقد رواه عمرو بن دینار عن سعید بن الحویرث عن ابن عباس و قال علی بن المدینی قال یحیی بن سعید کان سفیان الثوری یکره غسل الید قبل الطعام وکان یکره ان یوضع الرغیف تحت القصعة **باب ماجاء فی اکل الدباء** **حدثنا** قتیبة بن سعید ثنا اللیث عن معاویة بن صالح عن ابی طالوت قال دخلت علی انس بن مالك وهو یاکل القرع وهو یقول یالك شجرة ما احبك الی لحب رسول الله صلی الله علیه وسلم ایاك وفی الباب عن حکیم بن جابر عن ابیه هذا حدیث غریب من هذا الوجه **حدثنا** محمد بن میمون المکی ثنا سفیان بن عیینة قال ثنی مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابی طلحة عن انس بن مالك قال رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم یتتبع فی الصحفة یعنی الدباء فلا ازال احبه هذا حدیث حسن صحیح وقد روی هذا الحدیث من غیر وجه عن انس بن مالك **باب ماجاء فی اکل الزیت** **حدثنا**

ادرك ثلاثین من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم ثقة فقیه من الثالثة انتهی **قوله** (خرج من الخلاء) بفتح الخاء ممدودًا المکان الخالی وهو هنا کنایة عن موضع قضاء الحاجة (فقالوا) ای بعض الصحابة رضی الله عنهم (الا ناتیك بوضوء) بفتح الواو ای ماء یتوضا به ومعنی الاستفهام علی العرض نحو الا تنزل عندنا والمعنی الا تتوضا کما فی روایة ظنا منهم ان الوضوء واجب قبل الاکل (قال انما امرت) ای وجوبا (بالوضوء) ای بعد الحدث (اذا قمت الی الصلوة) ای اردت القیام لها وهذا باعتبار الاعم الاغلب والا فیجب الوضوء عند سجدة التلاوة ومس المصحف وحال الطواف وکانه صلی الله علیه وسلم علم من السائل انه اعتقد ان الوضوء الشرعی قبل الطعام واجب مامور به فنفاه علی طریق الابلغ حیث اتی باداة الحصر واسند الامر لله تعالی وهو لا ینافی جوازه بل استحبابه فضلا عن استحباب الوضوء العرفی سواء غسل یدیه عند شروعه فی الاکل ام لا والاظهر انه ما غسلهما لبیان الجواز مع انه اکد لنفی الوجوب المفهوم من جوابه صلی الله علیه وسلم وفی الجملة لا یتم استدلال من احتج به علی نفی الوضوء مطلقا قبل الطعام مع ان فی نفس السؤال اشعارا بانه کان الوضوء عند الطعام من دابه علیه السلام وانما نفی الوضوء الشرعی فبقی الوضوء العرفی علی حاله ویؤیده المفهوم ایضا فمع وجود الاحتمال سقط الاستدلال کذا قال القاری فی المرقاة **قلت** وفی بعض کلامه نظر کما لا یخفی **قوله** (هذا حدیث حسن) واخرجه مسلم وابوداود و النسائی (وقد رواه عمرو بن دینار عن سعید بن الحویرث) ویقال ابن ابی الحویرث المکی مولی السائب ثقة من الرابعة (عن ابن عباس) اخرجه مسلم فی صحیحه بهذا الطریق (وقال علی بن المدینی قال یحیی بن سعید کان سفیان الثوری یکره الخ) قال النووی فی شرح حدیث ابن عباس المراد بالوضوء الوضوء الشرعی وحمله القاضی عیاض علی الوضوء اللغوی وجعل المراد غسل الکفین وحکی اختلاف العلماء فی کراهة غسل الکفین قبل الطعام واستحبابه وحکی الکراهة عن مالك والثوری والظاهر ما قدمنا ان المراد الوضوء الشرعی انتهی وقال الحافظ ابن القیم فی حاشیة السنن فی هذه المسئلة قولان لاهل العلم احدهما یستحب غسل الیدین عند الطعام والثانی لا یستحب وهما فی مذهب احمد وغیره الصحیح انه لا یستحب قال الشافعی فی کتابه الکبیر باب ترك غسل الیدین قبل الطعام ثم ذکر من حدیث ابن جریج عن سعید بن الحویرث عن ابن عباس ان رسول الله صلی الله علیه وسلم تبرز ثم خرج فطعم ولم یمس ماء واسناده صحیح ثم قال غسل الجنب یده اذا طعم وساق من حدیث الزهری عن ابی سلمة عن عائشة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کان اذا اراد ان ینام وهو جنب توضا وضوءه للصلوة واذا اراد ان یاکل غسل یدیه وهذا التبویب والتفصیل فی المسئلة هو الصواب وقال الخلال فی الجامع عن مهنا قال سالت احمد عن حدیث قیس بن الربیع عن ابی هاشم عن زاذان عن سلمان فذکر الحدیث فقال ابو عبد الله هو منکر فقلت ما حدث هذا الا قیس بن الربیع قال لا وسالت یحیی بن معین وذکرت له حدیث قیس بن الربیع فقال لی یحیی بن معین ما احسن الوضوء قبل الطعام وبعده فقلت له بلغنی عن سفیان الثوری انه کان یکره الوضوء قبل الطعام قال مهنا سالت احمد قلت بلغنی عن یحیی بن سعید انه قال کان سفیان یکره غسل الید عند الطعام قلت لم کره سفیان ذلك قال لانه من زی العجم وضعف احمد حدیث قیس بن الربیع قال الخلال وانا ابوبکر المروزی قال رأیت ابا عبد الله یغسل یدیه قبل الطعام وبعده وان کان علی وضوء انتهی کلام ابن القیم (**باب** ماجاء فی اکل الدباء) بضم الدال وتشدید الموحدة والمد وقد یقصر القرع والواحدة دباءة ویقال له بالفارسیة والهندیة کدو وقیل هو خاص بالمستدیر من القرع **قوله** (ثنا اللیث) هو ابن سعد (عن معاویة بن صالح) بن حدیر الحضرمی (عن ابی طالوت) الشامی مجهول من الخامسة قاله فی التقریب وقال فی تهذیب التهذیب فی ترجمته روی عن انس فی اکل القرع وعنه معاویة بن صالح الحضرمی قال الذهبی لا یدری من هو انتهی **قوله** (وهو یاکل القرع) بفتح القاف وسکون الراء (یالك) اللام للتعجب (شجرة) بالنصب علی التمییز (ما احبك) صیغة التعجب **قوله** (وفی الباب عن حکیم بن جابر عن ابیه) قال الحافظ فی الفتح اخرج الترمذی والنسائی وابن ماجه من طریق حکیم بن جابر عن ابیه قال دخلت علی النبی صلی الله علیه وسلم فی بیته وعنده هذا الدباء فقلت ما هذا قال القرع وهو الدباء نکثر به طعامنا انتهی **قوله** (هذا حدیث غریب من هذا الوجه) وفی سنده ابوطالوت وهو مجهول کما عرفت **قوله** (حدثنا محمد بن میمون) الخیاط البزاز ابو عبد الله المکی اصله من بغداد صدوق ربما اخطأ من العاشرة **قوله** (یتتبع) ای یتطلب (فی الصحفة) وفی روایة للشیخین یتتبع الدباء من حوالی القصعة ای جوانبها والقصعة بفتح القاف ما یشبع عشرة انفس والصحفة ما یشبع خمسة انفس (فلا ازال احبه) قال النووی فی الحدیث فضیلة اکل الدباء وانه یستحب ان یحب الدباء وکذلك کل شیء کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یحبه وانه یحرص علی تحصیل ذلك واما تتبع

يحيى بن موسى ثنا عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر بن الخطابؓ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت وادّهنوا به فانه من شجرة مباركة هذا حديث لانعرفه الا من حديث عبد الرزاق عن معمر وكان عبد الرزاق يضطرب في رواية هذا الحديث فربما ذكر فيه عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وربما رواه على الشك فقال احسبه عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وربما قال عن زيد بن اسلم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا **حدثنا** ابو داود سليمان بن معبد ثنا عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن اسلم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر فيه عن عمر **حدثنا** محمود بن غيلان ثنا ابو احمد الزبيري وابو نعيم قالا ثنا سفيان عن عبد الله بن عيسى عن رجل يقال له عطاء من اهل الشام عن ابي اسيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم كلوا من الزيت وادّهنوا به فانه شجرة مباركة هذا حديث غريب من هذا الوجه انما نعرفه من حديث عبد الله بن عيسى **باب** ماجاء في الاكل مع المملوك **حدثنا** نصر بن علي ثنا سفيان عن اسمعيل بن ابي خالد عن ابيه عن ابي هريرة يخبرهم ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كفى احدكم خادمه طعامه حرّه ودخانه فليأخذ بيده فليقعده معه فان ابى فليأخذ لقمة فليطعمه اياها هذا حديث حسن صحيح وابو خالد والد اسمعيل اسمه سعد **باب** ماجاء في فضل اطعام الطعام **حدثنا** يوسف بن حماد ثنا عثمان بن عبد الرحمن الجمحي

البد من حوالى الصحفة يحتمل وجهين احدهما من حوالى جانبه وناحية من الصحفة لا من حوالى جميع جوانبها فقد امر بالاكل مما يلي الانسان والثاني ان يكون من جميع جوانبها وانما نهى ذلك لئلا يتقذره جليسه ورسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتقذره احد بل يتبركون باثاره صلى الله عليه وسلم فقد كانوا يتبركون ببصاقه صلى الله عليه وسلم ونخامته ويدلكون بذلك وجوههم وشرب بعضهم بوله وبعضهم دمه وغير ذلك مما هو معروف من عظيم اعتنائهم باثاره صلى الله عليه وسلم التي يخالفه فيها غيره **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وابو داود والنسائي ۞ (**باب** ماجاء في اكل الزيت) **قوله** (حدثنا يحيى بن موسى) هو البلخي (ثنا عبد الرزاق) هو الحميري مولاهم ابو بكر الصنعاني (عن معمر) هو ابن راشد الازدي **قوله** (كلوا الزيت) اي مع الخبز واجعلوه اداما فلا يرد ان الزيت مائع فلا يكون تناوله اكلا (وادهنوا به) امر من الادهان بتشديد الدال وهو استعمال الدهن فنزل منزلة اللازم (فانه) اي الزيت يحصل (من شجرة مباركة) يعني زيتونة لا شرقية ولا غربية يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار نور على نور ثم وصفها بالبركة لكثرة منافعها وانتفاع اهل الشام بها كذا قيل والاظهر لكونها تنبت في الارض التي بارك الله فيها للعالمين قيل بارك فيها سبعون نبيا منهم ابراهيم عليه السلام وغيرهم ويلزم من بركة هذه الشجرة بركة ثمرتها وهي الزيتون وبركة ما يخرج منها وهو الزيت كذا في المرقاة **قوله** (هذا حديث لانعرفه الا من حديث عبد الرزاق عن معمر) واخرجه ابن ماجة (وكان عبد الرزاق يضطرب في رواية هذا الحديث) قال المنذري في الترغيب بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه ورواه الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين وهو كما قال انتهى **قوله** (حدثنا ابو داود سليمان بن معبد) بن كوسجان المروزي السنجي ثقة صاحب حديث رحال اديب من الحادية عشرة **قوله** (وابو نعيم) اسمه الفضل بن دكين (ثنا سفيان) هو الثوري (عن عبد الله بن عيسى) ابن عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري الكوفي ثقة فيه تشيع من السادسة (عن رجل يقال له عطاء من اهل الشام) قال الحافظ في التقريب عطاء الشامي الانصاري سكن الساحل مقبول من الرابعة انتهى وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته روى عن ابي اسيد بن ثابت الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت وادهنوا به وعنه عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن ابي ليلى ذكره ابن حبان في الثقات قال البخاري لم يقم حديثه وذكره العقيلي في الضعفاء انتهى (عن ابي اسيد) قال في التقريب ابو اسيد بن ثابت الانصاري المدني صحابي قيل اسمه عبد الله له حديث والصحيح فيه فتح الهمزة قاله الدارقطني انتهى **قوله** (فانه) اي فان ما يخرج منه الزيت (شجرة مباركة) اي كثيرة المنافع **قوله** (هذا حديث غريب الخ) واخرجه احمد والحاكم وقال صحيح الاسناد ۞ (**باب** ماجاء في الاكل مع المملوك) **قوله** (عن ابيه) اي ابي خالد البجلي الاحمسي اسمه سعد او هرمز او كثير مقبول من الثالثة **قوله** (ذلك) وفي بعض النسخ بذلك وهذا اللفظ لا وجه لذكره ههنا كما لا يخفى (اذا كفى احدكم) بالنصب (خادمه) بالرفع والخادم يطلق على الذكر والانثى اعم من ان يكون رقيقا او حرا (طعامه) يعني اذا قام خادم احدكم مقامه في صنع الطعام وتحمل مشقته من كفاه الامر اذا قام به مقامه (حره ودخانه) بالنصب بدل من طعامه (فليأخذ بيده) اي بيد الخادم (فليقعده معه) امر من الاقعاد للاستحباب (فان ابى) قال الحافظ فاعل ابى يحتمل ان يكون السيد والمعنى اذا ترفع عن مواكلة غلامه ويحتمل ان يكون الخادم اذا تواضع عن مواكلة سيده ويؤيد الاحتمال الاول ان في رواية جابر عند احمد امرنا ان ندعوه فان كره احدنا ان يطعم معه فليطعمه في يده واسناده حسن انتهى (فليأخذ لقمة فليطعمه اياها) وفي رواية للبخاري فليناوله اكلة او اكلتين قال الحافظ بضم الهمزة اي اللقمة واو للتقسيم بحسب حال الطعام وحال الخادم وفي رواية مسلم تقييد ذلك بما اذا كان الطعام قليلا ولفظه فان كان الطعام مشفوها قليلا ومقتضى ذلك ان الطعام اذا كان كثيرا فاما ان يقعده معه واما ان يجعل حظه منه كثيرا انتهى قال النووي في هذا الحديث الحث على مكارم الاخلاق والمواساة في الطعام لاسيما في حق من صنعه وحمله لانه ولي حره ودخانه وتعلقت به نفسه وشم رائحته وهذا كله محمول على الاستحباب انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وابو داود وابن ماجة ۞ (**باب** ماجاء في فضل اطعام الطعام) **قوله** (حدثنا يوسف بن حماد) هو المعني البصري (ثنا عثمان بن عبد الرحمن الجمحي) البصري ليس بالقوي من الثامنة كذا في التقريب وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته له عند الترمذي حديث ابي

عن محمد بن زیاد عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال أفشوا السلام وأطعموا الطعام واضربوا الھام تورثوا الجنان وفی الباب عن عبد اللہ بن عمرو وابن عمر وانس وعبد اللہ بن سلام وعبد الرحمن بن عائش وشریح بن ھانی عن ابیہ ھذا حدیث حسن صحیح غریب من حدیث ابی ہریرۃ **حدثنا** ھناد ثنا ابو الاحوص عن عطاء بن السائب عن ابیہ عن عبد اللہ بن عمرو قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اعبدوا الرحمن واطعموا الطعام وافشوا السلام تدخلوا الجنۃ بسلام ھذا حدیث حسن صحیح **باب** ما جاء فی فضل العشاء **حدثنا** یحیی بن موسی ثنا محمد بن یعلی الکوفی ثنا عنبسۃ بن عبد الرحمن القرشی عن عبد الملک بن علاق عن انس بن مالک قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم تعشوا ولو بکف من حشف فان ترک العشاء مھرمۃ ھذا حدیث منکر لا نعرفہ الا من ھذا الوجہ وعنبسۃ یضعف فی الحدیث وعبد الملک بن علاق مجھول **باب** ما جاء فی التسمیۃ علی الطعام **حدثنا** عبد اللہ بن الصباح الھاشمی ثنا عبد الاعلی عن معمر عن ھشام بن عروۃ عن ابیہ عن عمر بن ابی سلمۃ انہ دخل علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وعندہ طعام قال ادن یا بنی فسم اللہ وکل بیمینک وکل مما یلیک

ابی ہریرۃ افشوا السلام وعند ابن ماجۃ حدیث انس صنعت ام سلیم خبزۃ انتہی (عن محمد بن زیاد) ھو الجمحی ابو الحارث البصری **قولہ** (افشوا السلام) ای اظھروہ وعموا بہ الناس ولا تخصوا المعارف (واطعموا الطعام) اراد بہ قدرا زائدا علی الواجب فی الزکاۃ سواء فیہ الصدقۃ والھدیۃ والضیافۃ (واضربوا الھام) رؤس الکفار جمع ھامۃ بالتخفیف الراس (تورثوا) بصیغۃ المجھول (الجنان) التی وعد بھا المتقون لان افعالھم ھذہ لما کانت تخلف علیھم الجنان فکانھم ورثوھا **قولہ** (وفی الباب عن عبد اللہ بن عمرو وابن عمر وانس وعبد اللہ بن سلام وعبد الرحمن بن عائش وشریح بن ھانی عن ابیہ) اما حدیث عبد اللہ بن عمرو فاخرجہ الترمذی فی ھذا الباب واما حدیث ابن عمر فاخرجہ ابن ماجۃ واما حدیث انس فاخرجہ البیہقی عنہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم افضل الصدقۃ ان تشبع کبدا جائعا واما حدیث عبد اللہ بن سلام فاخرجہ الترمذی قبل صفۃ ابواب الجنۃ واما حدیث عبد الرحمن بن عائش فاخرجہ البغوی فی شرح السنۃ وذکرہ صاحب المشکوۃ فی الفصل الثانی من باب المساجد ومواضع الصلوۃ واما حدیث شریح بن ھانی عن ابیہ فاخرجہ الطبرانی عنہ انہ قال یا رسول اللہ اخبرنی بشیء یوجب لی الجنۃ قال طیب الکلام وبذل السلام واطعام الطعام واخرجہ ایضا ابن حبان فی حدیث والحاکم وصححہ **قولہ** (ھذا حدیث حسن صحیح غریب الخ) فی سندہ عثمان بن عبد الرحمن الجمحی وھو لیس بالقوی کما قال الحافظ **قولہ** (ثنا ابو الاحوص) اسمہ سلام بن سلیم الحنفی مولاھم الکوفی **قولہ** (اعبدوا الرحمن) ای افردوہ بالعبادۃ (تدخلوا الجنۃ بسلام) ای فانکم اذا فعلتم ذلک ومتم علیہ دخلتم الجنۃ امنین لا خوف علیکم ولا انتم تحزنون **قولہ** (ھذا حدیث حسن صحیح) ذکرہ الحافظ المنذری فی الترغیب ونقل تصحیح الترمذی واقرہ۔

(**باب** ما جاء فی فضل العشاء) بفتح العین بوزن سماء ھو طعام العشی والعشی والعشیۃ اخر النہار کذا فی القاموس **قولہ** (حدثنا یحیی بن موسی) ھو البلخی (ثنا محمد بن یعلی الکوفی) السلمی لقبہ زنبور ضعیف من التاسعۃ (عن عبد الملک بن علاق) بمھملۃ مفتوحۃ ولام مثقلۃ مجھول من الخامسۃ کذا فی التقریب اعلم انہ وقع فی التقریب والخلاصۃ علاق بالقاف ووقع فی المغنی وتھذیب التھذیب بالفاء ووقع فی المیزان بالقاف وعلی ھامشہ بالفاء ولم یصرح واحد من اصحاب ھذہ الکتب انہ بالقاف او بالفاء فلیحرر **قولہ** (تعشوا) من التعشی وھو اکل طعام العشی (ولو بکف) ای بملء کف (من حشف) بفتحتین اردأ التمر او الضعیف لا نوی لہ او الیابس الفاسد ای لا تترکوا العشاء ولو بشیء حقیر یسیر (فان ترک العشاء مھرمۃ) ای مظنۃ للھرم وھو الکبر قال القتیبی ھذہ الکلمۃ جاریۃ علی السنۃ الناس ولست ادری ارسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ابتدأھا ام کانت تقال قبلہ کذا فی النھایۃ وقال المناوی بفتح المیم والراء ای مظنۃ للضعف والھرم لان النوم مع خلو المعدۃ یورث تحلیلا للرطوبات الاصلیۃ لقوۃ الھاضمۃ انتہی **قولہ** (ھذا حدیث منکر لا نعرفہ الا من ھذا الوجہ وعنبسۃ یضعف فی الحدیث وعبد الملک بن علاق مجھول) وفیہ محمد بن یعلی الکوفی وھو ایضا ضعیف والحدیث تفرد بہ الترمذی من بین اصحاب الکتب الستۃ۔

(**باب** ما جاء فی التسمیۃ علی الطعام) قال الحافظ فی الفتح المراد بالتسمیۃ علی الطعام قول بسم اللہ فی ابتداء الاکل واصرح ما ورد فی صفۃ التسمیۃ ما اخرجہ ابو داود والترمذی من طریق ام کلثوم عن عائشۃ مرفوعا اذا اکل احدکم طعاما فلیقل بسم اللہ فان نسی فلیقل بسم اللہ فی اولہ واخرہ ولہ شاھد من حدیث امیۃ بن مخشی عند ابی داود والنسائی واما قول النووی فی ادب الاکل من الاذکار صفۃ التسمیۃ من اھم ما ینبغی معرفتہ والافضل ان یقول بسم اللہ الرحمن الرحیم فان قال بسم اللہ کفاہ وحصلت السنۃ فلم ار لما ادعاہ من الافضلیۃ دلیلا خاصا واما ما ذکرہ الغزالی فی اداب الاکل من الاحیاء انہ لو قال فی کل لقمۃ بسم اللہ کان حسنا وانہ یستحب ان یقول مع الاولی بسم اللہ ومع الثانیۃ بسم اللہ الرحمن ومع الثالثۃ بسم اللہ الرحمن الرحیم فلم ار لاستحباب ذلک دلیلا والتکرار قد بین ھو وجھہ بقولہ حتی لا یشغلہ الاکل عن ذکر اللہ انتہی کلام الحافظ **قولہ** (ثنا عبد الاعلی) ھو ابن عبد الاعلی (عن عمر بن ابی سلمۃ) بن عبد الاسد المخزومی ربیب النبی صلی اللہ علیہ وسلم صحابی صغیر امہ ام سلمۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم وامرہ علی علی البحرین ومات سنۃ ثلث وثمانین علی الصحیح کذا فی التقریب **قولہ** (انہ دخل علی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وعندہ طعام قال ادن یا بنی فسم اللہ وکل بیمینک وکل مما یلیک) ای مما یقربک لا من کل جانب وفی روایۃ الشیخین یقول کنت غلاما فی حجر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وکانت یدی تطیش فی الصحفۃ فقال لی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یا غلام سم اللہ الحدیث قال النووی فیہ استحباب التسمیۃ فی ابتداء الطعام وھذا مجمع علیہ وکذا یستحب حمد اللہ تعالی فی اخرہ کما سبق فی موضعہ وکذا تستحب التسمیۃ فی اول الشراب بل فی اول کل امر ذی بال قال العلماء ویستحب ان یجھر بالتسمیۃ لیسمع

وقد روی عن هشام بن عروة عن ابی وجزة السعدی عن رجل من مزینة عن عمر بن ابی سلمة وقد اختلف اصحاب هشام بن عروة فی روایة هذا الحدیث و ابو وجزة السعدی اسمه یزید بن عبید **حدثنا** محمد بن بشار ثنا العلاء بن الفضل بن عبد الملك بن ابی السویة ابو الهذیل قال ثنی عبید الله بن عكراش عن ابیه عكراش بن ذؤیب قال بعثنی بنو مرة بن عبید بصدقات اموالهم الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقدمت علیه المدینة فوجدته جالسا بین المهاجرین والانصار قال ثم اخذ بیدی فانطلق بی الی بیت ام سلمة فقال هل من طعام فاتینا بجفنة كثیرة الثرید والوذر فاقبلنا ناكل منها فخبطت بیدی فی نواحیها واكل رسول الله صلی الله علیه وسلم من بین یدیه فقبض بیده الیسری علی یدی الیمنی ثم قال یا عكراش كل من موضع واحد فانه طعام واحد ثم اتینا بطبق فیه الوان التمر او الرطب شك عبید الله فجعلت اكل من بین یدی وجالت ید رسول الله صلی الله علیه وسلم فی الطبق قال یا عكراش كل من حیث شئت فانه غیر لون واحد ثم اتینا بماء فغسل رسول الله صلی الله علیه وسلم یدیه ومسح ببلل كفیه وجهه وذراعیه وراسه وقال یا عكراش هذا الوضوء مما غیرت النار هذا حدیث غریب لا نعرفه الا من حدیث العلاء بن الفضل وقد تفرد العلاء بهذا الحدیث وفی الحدیث قصة **حدثنا** ابو بكر محمد بن ابان ثنا وكیع ثنا هشام الدستوائی عن بدیل بن میسرة العقیلی عن عبد الله بن عبید بن عمیر عن

غیرہ ویشبهه علیها ولو ترك التسمیة فی اول الطعام عامدا او ناسیا او جاهلا او مكرها او عاجزا لعارض اخر ثم تمكن فی اثناء اكله منها استحب ان یسمی ویقول بسم الله اوله واخره والتسمیة فی شرب الماء واللبن والعسل والمرق والدواء وسائر المشروبات كالتسمیة علی الطعام فی كل ما ذكرناه وتحصل التسمیة بقوله بسم الله فان قال بسم الله الرحمن الرحیم كان حسنا وسواء فی استحباب التسمیة الجنب والحائض وغیرهما قال وفیه استحباب الاكل مما یلیه لان اكله من موضع ید صاحبه سوء عشرة وترك مروة فقد یتقذره صاحبه لا سیما فی الامراق وشبهها وهذا فی الثرید والامراق وشبهها فان كان تمرا واجناسا فقد نقلوا اباحة اختلاف الایدی فی الطبق ونحوه والذی ینبغی تعمیم النهی حملا للنهی علی عمومه حتی یثبت دلیل مخصص انتهی قال القاری سیاتی حدیث عكراش انه صلی الله علیه وسلم قال فی اكل التمر یا عكراش كل من حیث شئت فانه من غیر لون واحد **قلت** حدیث عكراش هذا اخرجه الترمذی بعد هذا وهو ضعیف جدا كما ستقف علیه قال الحافظ فی نقل النووی الاجماع علی استحباب التسمیة علی الطعام فی اوله نظر الا ان ارید بالاستحباب انه راجح الفعل والا فقد ذهب جماعة الی وجوب ذلك وهو قضیة القول بایجاب الاكل بالیمین لان صیغة الامر بالجمیع واحدة انتهی **قوله** (وقد روی عن هشام بن عروة عن ابی وجزة السعدی عن رجل من مزینة عن عمر بن ابی سلمة) قال المنذری فی تلخیص السنن بعد نقل كلام الترمذی هذا واخرجه النسائی ای كما ذكره الترمذی وقال النسائی هذا هو الصواب عندی والله اعلم (وقد اختلف اصحاب هشام بن عروة فی روایة هذا الحدیث) قال الحافظ فكان البخاری عرج عن هذه الطریق لذلك انتهی وحدیث عمر بن ابی سلمة اخرجه الشیخان وابو داود والنسائی وابن ماجه (ابو وجزة السعدی الخ) قال فی التقریب یزید بن عبید ابو وجزة بفتح الواو وسكون الجیم بعدها زای السعدی المدنی الشاعر ثقة من الخامسة **قوله** (ثنا العلاء بن الفضل بن عبد الملك بن ابی السویة ابو الهذیل) المنقری البصری ضعیف من صغار التاسعة (ثنی عبید الله بن عكراش) بكسر المهملة وسكون الكاف واخره معجمة ابن ذؤیب التمیمی قال البخاری لا یثبت حدیثه من الثالثة كذا فی التقریب (عن ابیه عكراش بن ذؤیب) بمضمومة وبمثناة تحت وبموحدة تصغیر ذئب السعدی صحابی قلیل الحدیث عاش مائة سنة **قوله** (فاتینا) ای جیء لنا (بجفنة) بفتح جیم فسكون فاء ای قصعة (كثیرة الثرید والوذر) بفتح الواو وسكون الذال المعجمة جمع وذرة وهی قطع من اللحم لا عظم فیها علی ما فی الفائق وغیره وفی القاموس الوذرة من اللحم القطعة الصغیرة لا عظم فیها او جرك (فخبطت) ای ضربت بیدی فی نواحیها من خبط البعیر بیده اذا ضربه بها وقال الطیبی ای ضربت فیها من غیر استواء من قولهم خبط خبط عشواء وراعی الادب حیث قال فی جانب رسول الله صلی الله علیه وسلم وجالت ید رسول الله صلی الله علیه وسلم من الجولان والمعنی ادخلت یدی او اوقعتها فی نواحی القصعة (واكل رسول الله صلی الله علیه وسلم من بین یدیه) ای مما یلیه (فقبض بیده الیسری علی یدی الیمنی) یجوز فتح یاء الاضافة وسكونها وهذا ملاحظة فعلیة (كل من موضع واحد) ای مما یلیك (فانه طعام واحد) ای فلا یحتاج الی جانب اخر مع ما فیه من التطلع علی ما فی ایدی الناس والشره والحرص والطمع الزائد (ثم اتینا بطبق) بفتحتین الذی یوكل علیه (فیه الوان التمر) ای انواع من التمر (فجعلت اكل من بین یدی) ای تادبا (وجالت) من الجولان ای ودارت (فی الطبق) ای فی جوانبه وحوالیه وهذا تعلیم فعلی لبیان الجواز (قال) تاكیدا لما فهم من الفعل (كل من حیث شئت) ای الان والظاهر استثناء الاوسط فانه محل تنزل الرحمة ویحتمل انه یكون مخصوصا بلون واحد او بالمختلط حتی صار كانه شیء واحد (فانه) ای التمر الموجود فی الطبق (غیر لون واحد) بل الوان كما سبق قال ابن الملك فیه تنبیه علی ان الفاكهة اذا كان لونها واحدا لا یجوز ان یخبط بیده كالطعام وعلی ان الطعام اذا كان ذا الوان یجوز ان یخبط ویاكل من ای نوع یریده (وقال یا عكراش هذا الوضوء) ای العرفی (مما غیرت النار) ای مسته قال الطیبی قوله مما غیرت النار خبر المبتدا ومن ابتدائیة ای هذا الوضوء لاجل طعام طبخ بالنار **قوله** (هذا حدیث غریب الخ) واخرجه ابن ماجه مختصرا (وقد تفرد العلاء بهذا الحدیث) قال الحافظ فی تهذیب التهذیب فی ترجمة عبید الله بن عكراش بعد نقل كلام الترمذی هذا قال الساجی وحدثنی ابو زید سمعت العباس بن عبد العظیم یقول وضع العلاء بن الفضل هذا الحدیث حدیث صدقات قومه الذی رواه عن عبید الله وقال العقیلی قال البخاری فی اسناده نظر وقال ابن حزم عبید الله بن عكراش ضعیف جدا انتهی (وفی الحدیث قصة) قال الحافظ فی تهذیب التهذیب فی ترجمة العلاء بن الفضل ذكر ابن حبان حدیث عبید الله بن عكراش بطوله انتهی **قوله** (عن بدیل) مصغرا ابن میسرة العقیلی بضم العین البصری ثقة من الخامسة (عن عبد الله بن عبید بن عمیر) هو اللیثی (عن ام كلثوم) قال فی تهذیب التهذیب ام كلثوم اللیثیة المكیة عن عائشة فی التسمیة علی الاكل والشرب وعنها عبد الله

ام كلثوم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم طعاما فليقل بسم الله فان نسي في اوله فليقل بسم الله في اوله وآخره وبهذا الاسناد عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكل طعاما في ستة من اصحابه فجاء اعرابي فاكله بلقمتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انه لو سمّى لكفاكم هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في كراهية البيتوتة وفي يده غمر **حدثنا** احمد بن منيع ثنا يعقوب بن الوليد المدني عن ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان حسّاس لحّاس فاحذروه على انفسكم من بات وفي يده ريح غمر فاصابه شيء فلا يلومنّ الا نفسه هذا حديث غريب من هذا الوجه وقد روي من حديث سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمد بن اسحاق ابو بكر البغدادي ثنا محمد بن جعفر المدائني ثنا منصور بن ابي الاسود عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بات وفي يده غمر فاصابه شيء فلا يلومنّ الا نفسه هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث الاعمش الا من هذا الوجه **اخر ابواب الاطعمة ابواب الاشربة** عن رسول

بن عبيد بن عمير الليثي ووقع في رواية ابي داود من طريق عبد الله بن عبيد بن عمير المذكور عن امرأة منهم يقال لها ام كلثوم ولهذا ترجم المصنف بكونها ليثية لكن الترمذي قال عقب حديثها ام كلثوم هذه هي بنت محمد بن ابي بكر الصديق فعلى هذا فقول ابن عمير عن امرأة منهم قابل للتاويل فينظر فيه فلعل قوله منهم اي كانت منهم بسبب اما بالمصاهرة او بغيرها من الاسباب والعمدة على قول الترمذي انتهى وقال المنذري في تلخيص السنن ووقع في بعض روايات الترمذي ام كلثوم الليثية وهو الاشبه لان عبيد بن عمير ليثي ومثل بنت ابي بكر لا يكنى عنها بامرأة ولا سيما مع قوله منهم وقد سقط هذا من بعض نسخ الترمذي وسقوطه الصواب والله عز وجل اعلم وقد ذكر الحافظ ابو القاسم الدمشقي في اطرافه لام كلثوم بنت ابي بكر عن عائشة احاديث وذكر بعدها ام كلثوم الليثية ويقال المكية وذكر لها هذا الحديث وقد اخرج ابو بكر بن ابي شيبة هذا الحديث في مسنده عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عائشة ولم يذكر فيه ام كلثوم انتهى **قلت** ليس في نسخ جامع الترمذي الموجودة عندنا لفظ الليثية بعد ام كلثوم وكذا ليس فيها عقب هذا الحديث ام كلثوم هذه هي بنت محمد بن ابي بكر الصديق **قوله** (فان نسي) بفتح النون وكسر السين المخففة اي ترك نسيانا (في اوله) اي فان نسي حين الشروع في الاكل ثم تذكر في اثنائه انه ترك التسمية اولا (فليقل بسم الله في اوله وآخره) والمعنى في جميع اجزائه كما يشهد له المعنى الذي قصد به التسمية فلا يقال ذكرهما يخرج الوسط فهو كقوله تعالى ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا مع قوله عز وجل اكلها دائم ويمكن ان يقال المراد باوله النصف الاول وباخره النصف الثاني فيحصل الاستيفاء والاستيعاب وفي الحديث دليل على مشروعية التسمية للاكل وان الناسي يقول في اثنائه بسم الله في اوله وآخره وكذا التارك للتسمية عمدا يشرع له التدارك في اثنائه قال في الهدي والصحيح وجوب التسمية عند الاكل وهو احد الوجهين لاصحاب احمد واحاديث الامر بها صحيحة صريحة لا معارض لها ولا اجماع يسوغ مخالفتها ويخرجها عن ظاهرها انتهى **قوله** (فاكله بلقمتين) اي بغير التسمية (اما) حرف التنبيه (انه لو سمى) وفي رواية ابن ماجة اما انه لو كان قال بسم الله (لكفاكم) اي الطعام **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد وابو داود والنسائي وابن ماجة .:. (**باب** ما جاء في كراهية البيتوتة وفي يده غمر) قال في النهاية الغمر بالتحريك الدسم والزهومة من اللحم كالوضر من السمن انتهى **قوله** (ان الشيطان حساس) بحاء مهملة وشدة السين المهملة اي شديد الحس والادراك (لحاس) بالتشديد اي يلحس بلسانه اليد المتلوثة من الطعام (فاحذروه على انفسكم) اي خافوه عليها فاغسلوا ايديكم بعد فراغ الاكل من اثر الطعام (وفي يده غمر) بفتحتين اي دسم ووسخ وزهومة من اللحم والجملة حالية (فاصابه شيء) عطف على بات والمعنى وصله شيء من ايذاء الهوام وقيل او من الجان لان الهوام وذوات السموم ربما تقصده في المنام لرائحة الطعام في يده فتؤذيه وللطبراني من حديث ابي سعيد من بات وفي يده ريح غمر فاصابه وضح اي برص (فلا يلومن الا نفسه) لانه مقصر في حق نفسه **قوله** (هذا حديث غريب من هذا الوجه) قال المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه الترمذي والحاكم كلاهما عن يعقوب بن الوليد المدني عن ابن ابي ذئب عن المقبري عن ابي هريرة وقال الترمذي حديث غريب من هذا الوجه وقد روي من حديث سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة انتهى قال الحاكم صحيح الاسناد قال يعقوب بن الوليد الازدي هذا كذاب وانهم لا يحتجون به لكن رواه البيهقي والبغوي وغيرهما من حديث زهير بن معاوية عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه ابي هريرة كما اشار اليه الترمذي وقال البغوي في شرح السنة حديث حسن وهو كما قال فان سهيل بن ابي صالح وان كان تكلم فيه فقد روى له مسلم في الصحيح احتجاجا واستشهادا وروى له البخاري مقرونا قال السلمي سالت الدارقطني لم ترك البخاري سهيلا في الصحيح فقال لا اعرف له فيه عذرا وبالجملة فالكلام فيه طويل وقد روى عنه شعبة ومالك ووثقه الجمهور وهو حديث حسن انتهى كلام المنذري (وقد روي من حديث سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة الخ) كذا ذكره الترمذي معلقا ووصله ابو داود وابن ماجة **قوله** (حدثنا محمد بن اسحاق) الصغاني (ابو بكر البغدادي) ثقة ثبت من الحادية عشرة (ثنا محمد بن جعفر) البزاز ابو جعفر المدائني صدوق فيه لين من التاسعة (ثنا منصور بن ابي الاسود) الليثي الكوفي يقال اسم ابيه حازم صدوق رمي بالتشيع من الثامنة **قوله** (من بات) وفي رواية ابي داود من نام (وفي يده غمر) زاد ابو داود ولم يغسله قال الشوكاني اطلاقه يقتضي حصول السنة بمجرد الغسل بالماء قال ابن رسلان والاولى غسل اليد منه بالاشنان والصابون وما في معناهما **قوله** (هذا حديث حسن غريب الخ) واخرجه ابو داود وابن ماجة وابن حبان في صحيحه واخرجه ابن ماجة ايضا عن فاطمة رضي الله تعالى عنها بنحوه .:. **قوله** (ابواب الاشربة الخ) جمع شراب وهو ما يشرب من ماء وغيره من المائعات **قوله** (**باب** ما جاء في شارب الخمر) اي من الوعيد والتهديد **قوله** (حدثنا يحيى بن درست) بضم الدال والراء المهملتين وسكون السين المهملة ابن زياد البصري ثقة روى عن حماد بن زيد واسمعيل القناد وعنه الترمذي والنسائي وابن ماجة وغيرهم كذا في التقريب والخلاصة (كل مسكر خمر)

الله صلی الله علیه وسلم **باب ما جاء فی شارب الخمر حدثنا** یحیی بن دُرُسْت ابو زکریا ثنا حماد بن زید عن ایوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم کل مسکر خمر و کل مسکر حرام ومن شَرِبَ الخمر فی الدنیا فمات وهو یُدْمِنُهَا لم یَشْرَبْهَا فی الآخرة وفی الباب عن ابی هریرة وابی سعید وعبد الله بن عمرو وعُبادة وابی مالک الاشعری وابن عباس حدیث ابن عمر حدیث حسن صحیح وقد رُوی من غیر وجه عن نافع عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم ورواه مالک بن انس عن نافع عن ابن عمر موقوفا ولم یرفعه **اخبرنا** قُتَیْبَة ثنا جریر عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن عُبَیْد بن عُمَیْر عن ابیه قال قال عبد الله بن عُمر قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من شرب الخمر لم تُقبل له صلوة اربعین صباحا فان تاب تاب الله علیه فان عاد لم یقبل الله له صلوة اربعین صباحا فان تاب تاب الله علیه فان عاد الرابعة لم یقبل الله له صلوة اربعین صباحا فان تاب لم یتب الله علیه وسَقاه من نهر الخَبال قیل یا ابا عبد الرحمن وما نهر الخبال قال نهر من صدید اهل النار هذا حدیث حسن

فیه دلیل علی ان کل مسکر یسمی خمرا وهو مذهب الجمهور وهو القول المنصور وسیاق الکلام فی هذا فی باب الحبوب التی یتخذ منها الخمر (وکل مسکر حرام) قال النووی فیه تصریح بتحریم جمیع الانبذة المسکرة وان کلها تسمی خمرا سواء فی ذلک الفضیخ ونبیذ التمر والرطب والبسر والزبیب والشعیر والذرة والعسل وغیرها هذا مذهبنا وبه قال مالک واحمد والجماهیر من السلف والخلف انتهی (فمات وهو یدمنها) ای یداوم علی شربها بان لم یتب عنها حتی مات علی ذلک قال فی القاموس ادمن الشیء ادامه (لم یشربها فی الآخرة) وفی روایة لمسلم من شرب الخمر فی الدنیا فلم یتب منها حرمها فی الآخرة قال النووی معناه انه یحرم شربها فی الجنة وان دخلها فانها من فاخر شراب الجنة فیمنعها هذا العاصی بشربها فی الدنیا قیل انه ینسی شهوتها لان الجنة فیها کل ما یشتهی وقیل لا یشتهیها وان ذکرها ویکون هذا نقص نعیم فی حقه تمییزا بینه وبین تارک شربها وفی هذا الحدیث دلیل علی ان التوبة تکفر المعاصی الکبائر وهو مجمع علیه انتهی وقال الجزری فی النهایة هذا من باب التعلیق فی البیان اراد انه لم یدخل الجنة لان الخمر من شراب اهل الجنة فاذا لم یشربها فی الآخرة لم یکن قد دخل الجنة انتهی وکذلک قال الخطابی والبغوی قلت الاولی عندی ان یحمل قوله صلی الله علیه وسلم لم یشربها فی الآخرة علی ظاهره ففی احدی روایات البیهقی من شرب الخمر فی الدنیا ولم یتب لم یشربها فی الآخرة وان دخل الجنة وروی احمد بسند حسن عن عبد الله بن عمرو رفعه من مات من امتی وهو یشرب الخمر حرم الله علیه شربها فی الجنة وفی حدیث ابی سعید مرفوعا من لبس الحریر فی الدنیا لم یلبسه فی الآخرة وان دخل الجنة لبسه اهل الجنة ولم یلبسه هو اخرجه الطیالسی وصححه ابن حبان قال ابن العربی ظاهر الحدیث انه لا یشرب الخمر فی الجنة ولا یلبس الحریر فیها وذلک لانه استعجل ما امر بتاخیره ووعد به فحرمه عند میقاته کالوارث فانه اذا قتل مورثه فانه یحرم میراثه لاستعجاله وبهذا قال نفر من الصحابة ومن العلماء انتهی وقال القرطبی ظاهر الحدیث تابید التحریم فان دخل الجنة شرب من جمیع اشربتها الا الخمر ومع ذلک فلا یتالم لعدم شربها ولا یحسد من یشربها ویکون حاله کحال اصحاب المنازل فی الخفض والرفعة فکما لا یشتهی منزلة من هو ارفع منه لا یشتهیها ایضا ولیس ذلک بعقوبة له انتهی

قوله (وفی الباب عن ابی هریرة وابی سعید وعبد الله بن عمرو وعبادة وابی مالک الاشعری وابن عباس) اما حدیث ابی هریرة فاخرجه البخاری ومسلم وابو داود والترمذی والنسائی وعنه فی الباب احادیث اخری ذکرها الحافظ المنذری فی الترغیب والترهیب واما حدیث ابی سعید فاخرجه مسلم واما حدیث عبد الله بن عمرو فاخرجه احمد والطبرانی عنه عن النبی صلی الله علیه وسلم قال من مات من امتی وهو یشرب الخمر حرم الله علیه شربها فی الجنة ومن مات من امتی وهو یتحلی الذهب حرم الله علیه لباسه فی الجنة قال المنذری رواة احمد ثقات واما حدیث عبادة فاخرجه عبد الله بن احمد فی زیاداته عنه عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال والذی نفسی بیده لیبیتن اناس من امتی علی اشر وبطر ولعب ولهو فیصبحوا قردة وخنازیر باستحلالهم المحارم واتخاذهم القینات وشربهم الخمر واکلهم الربا ولبسهم الحریر واما حدیث ابی مالک الاشعری فاخرجه ابن ماجة وابن حبان فی صحیحه عنه انه سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول لتشربن ناس من امتی الخمر یسمونها بغیر اسمها یضرب علی رؤسهم بالمعازف والقینات یخسف الله بهم الارض ویجعل الله منهم القردة والخنازیر واما حدیث ابن عباس فاخرجه احمد عن ابن المنکدر قال حدثت عن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم مدمن الخمر ان مات لقی الله کعابد وثن قال المنذری رواه احمد هکذا ورجاله رجال الصحیح ورواه ابن حبان فی صحیحه عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من لقی الله مدمن خمر لقیه کعابد وثن وفی الباب احادیث اخری عن عدة من الصحابة غیر الذین ذکرهم الترمذی ان شئت الوقوف علیها فارجع الی الترغیب والترهیب للمنذری **قوله** (حدیث ابن عمر حدیث حسن صحیح) واخرجه البخاری ومسلم وابو داود والنسائی **قوله** (عن عبد الله بن عبید) بالتصغیر (ابن عمیر) بالتصغیر ایضا اللیثی الجندعی المکی روی عن ابیه وعن ابن عمر وعنه بدیل بن میسرة وغیره وثقه ابو حاتم قال عمرو بن علی مات سنة ثلاث عشرة ومائة (عن ابیه) هو عبید بن عمیر بن قتادة اللیثی ابو عاصم المکی ولد علی عهد النبی صلی الله علیه وسلم قاله مسلم وعده غیره فی کبار التابعین وکان قاص اهل مکة مجمع علی ثقته **قوله** (من شرب الخمر) ای ولم یتب منه (لم تقبل له صلوة) بالتنوین (اربعین صباحا) ظرف قال القاری فی المرقاة وفی نسخة یعنی من المشکوة بالاضافة یعنی باضافة صلوة الی اربعین والمعنی لم یکن له ثواب وان برئ الذمة وسقط القضاء باداء ارکانه مع شرائطه کذا قالوا وقال النووی ان لکل طاعة اعتبارین احدهما سقوط القضاء عن المؤدی وثانیهما ترتب حصول الثواب فعبر عن عدم ترتب الثواب بعدم قبول الصلوة انتهی وخص الصلوة بالذکر لانها سبب حرمتها اولانها ام الخبائث علی ما رواه الدارقطنی عن ابن عمر کما ان الصلوة ام العبادات کما قال الله تعالی ان الصلوة تنهی عن الفحشاء والمنکر وقیل انما خص الصلوة بالذکر لانها افضل عبادات البدن فاذا لم یقبل منها فلان لا یقبل منها عبادة اصلا کان اولی والمتبادر الی الفهم من قوله اربعین صباحا ان المراد صلوة الصبح وهی افضل الصلوات ویحتمل ان یراد به الیوم ای صلوة اربعین یوما (فان تاب) ای من شرب الخمر بالاقلاع والندامة (تاب الله علیه) ای قبل توبته (فان عاد) ای الی شربها (فان عاد الرابعة) ای بعد الرجعة الرابعة (فان تاب لم یتب الله علیه) هذا مبالغة فی الوعید والزجر الشدید والا فقد ورد ما اصر من استغفر وان عاد فی الیوم سبعین مرة رواه ابو داود والترمذی عن ابی بکر الصدیق رضی الله عنه (وسقاه من نهر الخبال) بفتح الخاء المعجمة والمعنی ان صدید اهل النار لکثرته یصیر جاریا کالانهار **قوله** (هذا حدیث حسن) واخرجه الحاکم وقال صحیح الاسناد واخرجه النسائی موقوفا علی ابن عمر مختصرا ولفظه من شرب الخمر فلم ینتش لم

٥ فان عاد لم یقبل الله له صلوة اربعین صباحا فان تاب تاب الله علیه ٥

٥ اربعین صباحا فان تاب لم یتب الله علیه ٥

وقد روي نحو هذا عن عبد الله بن عمرو وابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء كل مسكر حرام

حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري ثنا معن ثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع فقال كل شراب اسكر فهو حرام **حدثنا** عبيد بن اسباط بن محمد القرشي وابو سعيد الاشج قالا ثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول كل مسكر حرام هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن عمر وعلي وابن مسعود وابي سعيد وابي موسى والاشج العصري وديلم وميمونة وعائشة وابن عباس وقيس بن سعد والنعمان بن بشير ومعاوية وعبد الله بن مغفل وام سلمة وبريدة وابي هريرة ووائل بن حجر وقرة المزني هذا حديث حسن وقد روي عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وكلاهما صحيح وروى غير واحد عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وعن ابي سلمة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما اسكر كثيره فقليله حرام

حدثنا قتيبة ثنا اسمعيل بن جعفر ح وثنا علي بن حجر ثنا اسمعيل بن جعفر عن داود بن بكر بن ابي الفرات عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اسكر كثيره فقليله حرام

وفي الباب عن سعد وعائشة وعبد الله بن عمرو وابن عمر وخوات بن جبير

قوله (وقد روي نحو هذا عن عبد الله بن عمرو) اخرجه النسائي ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر فجعلها في بطنه لم تقبل منه صلوة سبعا وان مات فيها مات كافرا فان ذهبت عقله عن شيء من الفرائض وفي رواية عن القران لم تقبل له صلوة اربعين يوما وان مات فيها مات كافرا (وابن عباس) اخرجه ابو داود لم تقبل له صلوة ما دام في جوفه او عروقه منها شيء وان مات مات كافرا وان انتشى لم تقبل له صلوة اربعين يوما وان مات فيها مات كافرا

(باب ما جاء كل مسكر حرام) **قوله** (سئل عن البتع) بكسر الموحدة وسكون الفوقية وقد يحرك وهو نبيذ العسل كذا وقع تفسيره في رواية الشيخين وقال في القاموس البتع بالكسر وكعنب نبيذ العسل المشتد او سلالة العنب وبالكسر الخمر (فقال كل شراب اسكر فهو حرام) وهو مذهب الشافعي ومالك واحمد والجماهير من السلف والخلف كما تقدم وهو الحق قال الطيبي قوله كل شراب اسكر فهو حرام جواب عن سؤالهم عن البتع يدل على تحريم كل ما اسكر وعلى جواز القياس باطراد العلة انتهى فان قال اهل الكوفة ان قوله صلى الله عليه وسلم كل شراب سكر يعني به الجزء الذي يحدث عقبه السكر فهو حرام فالجواب ان الشراب اسم جنس فيقتضي ان يرجع التحريم الى الجنس كله كما يقال هذا الطعام مشبع والماء مرو يريد به الجنس وكل جزء منه يفعل ذلك الفعل فاللقمة تشبع العصفور وما هو اكبر منها يشبع ما هو اكبر من العصفور وكذلك جنس الماء يروي الحيوان على هذا الحد فكذلك النبيذ قال الطبري يقال لهم اخبرونا عن الشربة التي يعقبها السكر اهي التي اسكرت صاحبها دون ما تقدمها من الشراب ام اسكرت باجتماعها مع ما تقدم واخذت كل شربة بحظها من الاسكار فان قالوا انما احدث له السكر الشربة الاخيرة التي وجد خبل العقل عقبها قيل لهم وهل هذه التي احدثت له ذلك الا كبعض ما تقدم من الشربات قبلها في انها لو انفردت دون ما قبلها كانت غير مسكرة وحدها وانها انما اسكرت باجتماعها واجتماع عملها فحدث عن جميعها السكر كذا في النيل **واعلم** ان حديث عائشة هذا اخرجه احمد والشيخان وابو داود والنسائي وابن ماجة لكن الترمذي لم يقل بعد روايته بانه حسن او صحيح وروى بعد هذا حديث ابن عمر وقال بعد روايته هذا حديث حسن صحيح ثم قال وفي الباب عن عمر الخ ثم قال هذا حديث حسن فان كانت الاشارة بقوله هذا حديث حسن الى حديث عائشة المذكور ففيه بعد كما لا يخفى وان كانت الاشارة الى حديث ابن عمر فهو غير صحيح لانه قد اشار اليه بقوله هذا حديث حسن صحيح فالظاهر ان يكون قوله هذا حديث حسن صحيح بعد رواية حديث عائشة وان يكون قوله هذا حديث حسن بعد رواية حديث ابن عمر **قوله** (حدثنا عبيد بن اسباط) بفتحة وسكون مهملة وبموحدة وطاء مهملة وترك صرف كذا في المغني (بن محمد القرشي) الكوفي روى عن ابيه وعبد الله بن ادريس وعنه ت ق وثقه مطين وقال مات سنة خمسين ومائتين كذا في الخلاصة **قوله** (كل مسكر حرام) تقدم الكلام عليه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) حديث ابن عمر هذا اخرجه الترمذي مطولا في الباب المتقدم **قوله** (وفي الباب عن عمر وعلي الخ) حديث عمر بلفظ كل مسكر حرام عند ابي يعلى وفيه الافريقي وحديث علي بلفظ اجتنبوا ما اسكر عند احمد وهو حسن وحديث ابن مسعود عند ابن ماجة من طريق لين بلفظ عمر واخرجه احمد من وجه اخر لين ايضا بلفظ علي وحديث ابي سعيد اخرجه البزار بسند صحيح بلفظ عمر وحديث الاشج العصري اخرجه ابو يعلى كذلك بسند جيد وصححه ابن حبان وحديث ديلم اخرجه ابو داود بسند حسن فيه قال هل يسكر قال نعم قال فاجتنبوه وحديث ميمونة اخرجه احمد بسند حسن بلفظ وكل شراب اسكر فهو حرام وحديث ابن عباس اخرجه ابو داود من طريق جيد بلفظ عمر والبزار من طريق لين بلفظ واجتنبوا كل مسكر وحديث قيس بن سعد اخرجه احمد بلفظ حديث عمر وحديث النعمان بن بشير اخرجه ابو داود بسند حسن بلفظ واني انهاكم عن كل مسكر وحديث معاوية اخرجه ابن ماجه بسند حسن بلفظ عمر وحديث عبد الله بن مغفل اخرجه احمد بلفظ اجتنبوا المسكر وحديث ام سلمة اخرجه ابو داود بسند حسن بلفظ نهى عن كل مسكر ومفتر وحديث بريدة اخرجه مسلم في اثناء حديث ولفظه مثل لفظ عمر وحديث ابي هريرة اخرجه النسائي بسند حسن وحديث وائل بن حجر اخرجه ابن ابي عاصم وحديث قرة المزني اخرجه البزار بلفظ عمر بسند لين كذا في الفتح **قلت** واما حديث ابي موسى فاخرجه احمد والشيخان وابو داود والنسائي وابن ماجة واما حديث عائشة فاخرجه الترمذي في الباب الاتي وفي الباب احاديث اخرى عن غير هؤلاء الصحابة رض ذكرها الحافظ في الفتح في باب الخمر من العسل وهو البتع (وقد روي عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه) اخرجه احمد والنسائي

(باب ما اسكر كثيره فقليله حرام) **قوله** (عن داود بن بكر بن ابي الفرات) الاشجعي مولاهم المدني صدوق من السابعة **قوله** (ما اسكر كثيره فقليله حرام) فيه رد على من قال من الحنفية ان الخمر يحرم قليله وكثيره وغيره من المسكرات يحرم قدر المسكر منه دون القليل وهو قول باطل يبطله الاحاديث الكثيرة الصحيحة الصريحة **قوله** (وفي الباب عن سعد وعائشة وعبد الله بن عمرو وابن عمر وخوات بن جبير) اما حديث سعد وهو ابن ابي وقاص فاخرجه الدارقطني والنسائي عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قليل ما اسكر كثيره واما حديث عائشة فاخرجه احمد عنها مرفوعا ما اسكر منه الفرق فملء الكف منه حرام واما حديث

هذا حديث حسن غريب من حديث جابر **حدثنا** محمد بن بشار ثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن هشام بن حسان عن مهدى بن ميمون **ح** وثنا عبد الله بن معاوية الجمحى عن مهدى بن ميمون المعنى واحد عن ابى عثمان الانصارى عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام ما اسكر الفرق منه فملأ الكف منه حرام قال احدهما فى حديثه الحسوة منه حرام هذا حديث حسن قد رواه ليث بن ابى سليم والربيع بن صبيح عن ابى عثمان الانصارى نحو رواية مهدى بن ميمون وابو عثمان الانصارى اسمه عمرو بن سالم ويقال عمر بن سالم **باب** ما جاء فى نبيذ الجر **حدثنا** احمد بن منيع ثنا ابن علية ويزيد بن هارون قالا ثنا سليمان التيمى عن طاؤس ان رجلا اتى ابن عمر فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر فقال نعم فقال طاؤس والله انى سمعته منه وفى الباب عن ابن ابى اوفى وابى سعيد وسويد وعائشة وابن الزبير وابن عباس هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء فى كراهية ان ينبذ فى الدباء والنقير والحنتم **حدثنا** ابو موسى محمد بن المثنى ثنا ابو داود الطيالسى ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت زاذان يقول سألت ابن عمر عما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاوعية واخبرناه بلغتكم وفسره لنا بلغتنا قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحنتمة وهى الجرة

عبد الله بن عمرو فاخرجه الدارقطنى وفيه حرام قليل ما اسكر كثيره واخرجه ايضا احمد والنسائى وابن ماجة واما حديث ابن عمر فاخرجه احمد وابن ماجة والدارقطنى وصححه ولفظه مثل لفظ حديث الباب واما حديث خوات بن جبير فاخرجه الدارقطنى والطبرانى والحاكم فى المستدرك وقال المنذرى بعد الكلام على حديث جابر المذكور فى الباب ما نصه قد روى هذا الحديث من رواية على بن ابى طالب وسعد بن ابى وقاص وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو وحديث سعد بن ابى وقاص اجودها اسنادا فان النسائى رواه فى سننه عن محمد بن عبد الله بن عمار الموصلى وهو احد الثقات عن الوليد بن كثير وقد احتج به البخارى ومسلم فى الصحيحين عن الضحاك بن عثمان وقد احتج به مسلم فى صحيحه عن بكير بن عبد الله الاشج عن عامر بن سعد بن ابى وقاص وقد احتج البخارى ومسلم بهما فى الصحيحين انتهى **قوله** (هذا حديث حسن غريب من حديث جابر) واخرجه ابو داود والنسائى وابن ماجة وابن حبان وصححه وقال الحافظ ابن حجر رجاله ثقات **قوله** (عن مهدى بن ميمون) الازدى المعولى البصرى ثقة من صغار السادسة (عن ابى عثمان الانصارى) المدنى قاضى مرو مقبول من الرابعة **قوله** (ما اسكر الفرق) بفتح الراء وسكونها والفتح اشهر وهو مكيال يسع ستة عشر رطلا وقيل هو بفتح الراء كذلك فاذا سكنت فهو مائة وعشرون رطلا (منه) اى من كل مسكر (فملأ الكف منه حرام) قال الطيبى الفرق وملأ الكف عبارتان عن التكثير والتقليل لا التحديد ويؤيده الحديث السابق **قوله** (قال احدهما) اى محمد بن بشار وعبد الله بن معاوية (فى حديثه الحسوة منه حرام) اى مكان ملأ الكف منه حرام والحسوة بضم الحاء المهملة وسكون السين الجرعة من الشراب بقدر ما يحسى مرة وبالفتح المرة **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه احمد وابو داود ورواته كلهم محتج بهم فى الصحيحين سوى ابى عثمان عمرو ويقال عمر بن سالم الانصارى مولاهم المدنى ثم الخراسانى وهو مشهور ولى القضاء بمرو وراى عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس وسمع من القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق وروى عنه غير واحد قال المنذرى لم ار احدا قال فيه كلاما وقال الحاكم هو معروف بكنيته واخرجه ايضا ابن حبان واعله الدارقطنى بالوقف كذا فى النيل **(باب** ما جاء فى نبيذ الجر) قال الجزرى فى النهاية النبيذ هو ما يعمل من الاشربة من التمر والزبيب والعسل والحنطة والشعير وغير ذلك يقال نبذت التمر والعنب اذا تركت عليه الماء ليصير نبيذا فصرف من مفعول الى فعيل وانتبذته اتخذته نبيذا وسواء كان مسكرا او غير مسكر انتهى والنبيذ حلال اتفاقا ما دام حلوا ولم ينته الى حد الاسكار لقوله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام والجر بفتح الجيم وتشديد الراء جمع جرة كتمر جمع تمرة وهو بمعنى الجرار الواحدة جرة وهى كل ما يصنع من مدر **قوله** (ثنا ابن علية) هو اسمعيل بن ابراهيم بن مقسم (ثنا سليمان التيمى) هو ابن طرخان (عن طاؤس) هو ابن كيسان **قوله** (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم) بحذف همزة الاستفهام وفى رواية النسائى انهى بذكر الهمزة (فقال نعم) اى نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر قال فى النهاية الجر والجرار جمع جرة وهو الاناء المعروف من الفخار واراد بالنهى عن الجرار المدهونة لانها اسرع فى الشدة والتخمير انتهى ثم هذا يدخل فيه جميع انواع الجرار من الحنتم وغيره وهو منسوخ كما سياتى وروى مسلم عن سعيد بن جبير انه قال لابن عباس ما الجر فقال كل شئ يصنع من المدر قال النووى هذا تصريح من ابن عباس بان الجر يدخل فيه جميع انواع الجرار المتخذة من المدر الذى هو التراب انتهى (فقال طاؤس الخ) هذا قول سليمان التيمى **قوله** (وفى الباب عن ابن ابى اوفى وابى سعيد وسويد وعائشة وابن الزبير وابن عباس) اما حديث ابن ابى اوفى فاخرجه البخارى وغيره عنه قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الجر الاخضر قلت نشرب فى الابيض قال لا واما حديث ابى سعيد فاخرجه مسلم واما حديث سويد وهو ابن مقرن فاخرجه احمد عنه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بنبيذ فى جرة فسألته فنهانى عنها فكسرتها واما حديث عائشة فاخرجه ابن ماجة عنها انها قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينبذ فى الجر وفى كذا وفى كذا الا الخل واما حديث ابن الزبير فاخرجه النسائى واما حديث ابن عباس فاخرجه احمد ومسلم وابو داود والنسائى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم والنسائى **(باب** ما جاء فى كراهية ان ينبذ فى الدباء والنقير والحنتم) الدباء بضم الدال المهملة وتشديد الباء وهو القرع اليابس وهو من الانية التى يسرع الشراب فى الشدة اذا وضع فيها واما النقير فبالنون المفتوحة والقاف وهو فعيل بمعنى مفعول من نقر ينقر وكانوا ياخذون اصل النخلة فينقرونه فى جوفه ويجعلونه اناء ينتبذون فيه لان له تاثيرا فى شدة الشراب واما الحنتم فبحاء مهملة مفتوحة ثم نون ساكنة ثم تاء مثناة من فوق مفتوحة ثم ميم الواحدة حنتمة **قوله** (عن عمرو بن مرة) هو الجملى المرادى ابو عبد الله الكوفى **قوله** (سألت ابن عمر عما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاوعية الخ) وفى رواية مسلم قال قلت لابن عمر حدثنى بما نهى عنه النبى صلى الله عليه وسلم من الاشربة بلغتك وفسره لى بلغتنا فان لكم لغة سوى لغتنا (واخبرناه بلغتكم) اى قلت له اخبرناه اى حدثنا بما نهى النبى صلى الله عليه وسلم بلغتكم (وهى الجرة) قال النووى اختلف فى الحنتم واصح الاقوال واقواها انها جرار خضر وهذا التفسير ثابت فى كتاب الاشربة من صحيح مسلم عن ابى هريرة وهو قول عبد الله بن مغفل

ونهى عن الدباء وهي القرعة ونهى عن النقير وهي أصل النخل ينقر نقرا أو ينسج نسجا ونهى عن المزفت وهو المقير وأمر أن ينتبذ في الأسقية وفي الباب عن عمر وعلي وابن عباس وأبي سعيد وأبي هريرة وعبد الرحمن بن يعمر وسمرة وأنس وعائشة وعمران بن حصين وعائذ بن عمرو والحكم الغفاري وميمونة هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في الرخصة أن ينتبذ في الظروف

حدثنا محمد بن بشار والحسن بن علي ومحمود بن غيلان قالوا ثنا أبو عاصم ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني كنت نهيتكم عن الظروف وإن ظرفا لا يحل شيئا ولا يحرمه وكل مسكر حرام هذا حديث حسن صحيح

حدثنا محمود بن غيلان ثنا أبو داود الحفري عن سفيان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الظروف فشكت إليه الأنصار فقالوا ليس لنا وعاء قال فلا إذا

الصحابي وبه قال الأكثرون وكثيرون من أهل اللغة وغريب الحديث والمحدثين والفقهاء والثاني أنها الجرار كلها قاله عبد الله بن عمر وسعيد بن جبير وأبو سلمة والثالث أنها جرار يؤتى بها من مصر مقيرات الأجواف وروي ذلك عن أنس بن مالك رضي الله عنه ونحوه عن ابن أبي ليلى وزاد أنها حمر والرابع عن عائشة رضي الله تعالى عنها جرار حمر أعناقها في جنوبها يجلب فيها الخمر من مصر والخامس عن ابن أبي ليلى أيضا أفواهها في جنوبها يجلب فيها الخمر من الطائف وكان ناس ينتبذون فيها يضاهون به الخمر والسادس عن عطاء جرار كانت تعمل من طين وشعر ودم انتهى (وهي القرعة) أي اليابسة (ونهى عن النقير وهي أصل النخل ينقر نقرا أو ينسج نسجا) كذا في النسخ الموجودة بالجيم قال الجزري في النهاية هي النخلة تنسج نسجا هكذا جاء في مسلم والترمذي وقال بعض المتأخرين هو وهم وإنما هو بالحاء المهملة قال ومعناه أن ينحى قشرها عنها وتملس وتحفر وقال الأزهري النسح ما تحات عن التمر من قشره وأقماعه مما يبقى في أسفل الوعاء انتهى ووقع في رواية مسلم تنسح نسحا بالحاء المهملة قال النووي هكذا هو في معظم الروايات والنسح بسين وحاء مهملتين أي تقشر ثم تنقر فتصير نقيرا ووقع لبعض الرواة في بعض النسخ تنسج بالجيم قال القاضي وغيره هو تصحيف وادعى بعض المتأخرين أنه وقع في نسخ صحيح مسلم وفي الترمذي بالجيم وليس كما قال بل معظم نسخ مسلم بالحاء انتهى (ونهى عن المزفت) بتشديد الفاء المفتوحة وهو الإناء المطلي بالزفت وهو القار (وهو المقير) بضم الميم وفتح القاف والياء المشددة قال النووي معنى النهي عن هذه الأربع هو أنه نهى عن الانتباذ فيها وهو أن يجعل في الماء حبات من تمر أو زبيب أو نحوهما ليحلو ويشرب وإنما خصت هذه بالنهي لأنه يسرع إليه الإسكار فيها فيصير حراما نجسا وتبطل ماليته فنهى عنه لما فيه من إتلاف المال ولأنه ربما شربه بعد إسكاره من لم يطلع عليه انتهى (وأمر أن ينتبذ في الأسقية) قال النووي لم ينه عن الانتباذ في أسقية الأدم بل أذن فيها لأنها لرقتها لا يخفى فيها المسكر بل إذا صار مسكرا شقها غالبا انتهى وقال القاري المراد بالنهي عن هذه الأربع ليس استعمالها مطلقا بل التنقيع فيها والشرب منها ما يسكر وإضافة الحكم إليها خصوصا إما لاعتيادهم استعمالها في المسكرات أو لأنها أوعية تسرع بالاشتداد فيما يستنقع لأنها غليظة لا يترشح منها الماء ولا ينفذ فيه الهواء فلعلها تغير النقيع في زمان قليل ويتناوله صاحبه على غفلة بخلاف السقاء فإن التغير فيه يحدث على مهل والدليل على ذلك ما روي أنه قال نهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسكرا وقيل هذه الظروف كانت مختصة بالخمر فلما حرمت الخمر حرم النبي صلى الله عليه وسلم استعمال هذه الظروف إما لأن في استعمالها تشبيها بشرب الخمر وإما لأن هذه الظروف كانت فيها أثر الخمر فلما مضت مدة أباح النبي صلى الله عليه وسلم استعمال هذه الظروف فإن أثر الخمر زال عنها وأيضا في ابتداء تحريم شيء يبالغ ويشدد ليتركه الناس مرة فإذا تركه الناس واستقر الأمر يزول التشديد بعد حصول المقصود انتهى كلام القاري قال النووي ثم إن هذا النهي كان في أول الأمر ثم نسخ بحديث بريدة يعني الذي يأتي في الباب الذي يليه **قوله** (وفي الباب عن عمر وعلي وابن عباس الخ) أما حديث عمر فلينظر من أخرجه وأما حديث علي فأخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي وأما حديث ابن عباس فأخرجه أيضا الشيخان وأبو داود والنسائي وأما حديث أبي سعيد فأخرجه أحمد ومسلم والنسائي وأما حديث أبي هريرة فأخرجه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي وأما حديث عبد الرحمن بن يعمر بفتح التحتانية وسكون المهملة وفتح الميم فأخرجه ابن ماجة عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم وأما حديث سمرة فأخرجه أحمد وأما حديث أنس فأخرجه الشيخان والنسائي وأما حديث عائشة فأخرجه أيضا الشيخان والنسائي وأما حديث عمران بن حصين فأخرجه أحمد ومسلم وأما حديث عائذ بن عمرو وحديث الحكم الغفاري فلينظر من أخرجهما وأما حديث ميمونة فأخرجه أحمد عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنتبذوا في الدباء ولا في المزفت ولا في النقير ولا في الجرار وقال كل مسكر حرام **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد ومسلم والنسائي

(**باب** ما جاء في الرخصة أن ينتبذ في الظروف) **قوله** (والحسن بن علي) هو الخلال الحلواني (ثنا أبو عاصم) اسمه الضحاك بن مخلد النبيل (ثنا سفيان) هو الثوري **قوله** (إني كنت نهيتكم عن الظروف) أي عن الانتباذ في ظرف من هذه الظروف المذكورة في الباب المتقدم (وإن ظرفا لا يحل) بضم أوله أي لا يبيح (ولا يحرمه وكل مسكر حرام) وفي رواية لمسلم نهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسكرا قال النووي كان الانتباذ في الحنتم والدباء والنقير والمزفت منهيا عنه في أول الإسلام خوفا من أن يصير مسكرا فيها ولا نعلم به لكثافتها فيتلف ماليته وربما شربه الإنسان ظانا أنه لم يصر مسكرا فيصير شاربا للمسكر وكان العهد قريبا بإباحة المسكر فلما طال الزمان واشتهر تحريم المسكرات وتقرر ذلك في نفوسهم نسخ ذلك وأبيح لهم الانتباذ في كل وعاء بشرط أن لا تشربوا مسكرا وهذا صريح قوله صلى الله عليه وسلم في حديث بريدة كنت نهيتكم عن الانتباذ إلا في سقاء الحديث قال هذا الذي ذكرناه من كونه منسوخا هو مذهبنا ومذهب جماهير العلماء قال الخطابي القول بالنسخ هو أصح الأقاويل قال وقال قوم التحريم باق وكرهوا الانتباذ في هذه الأوعية ذهب إليه مالك وأحمد وإسحاق وهو مروي عن عمر وابن عباس رضي الله عنهم انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) قال في المنتقى رواه الجماعة إلا البخاري وأبا داود **قوله** (عن سفيان) هو الثوري (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن سالم بن أبي الجعد) هو الأشجعي الكوفي **قوله** (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الظروف) جمع ظرف وهو الوعاء أي عن الانتباذ فيها وفي رواية مسلم من طريق

وفی الباب عن ابن مسعود وابی هریرة وابی سعید وعبد الله بن عمرو وهذا حدیث حسن صحیح **باب** ما جاء فی السقاء **حدثنا** محمد بن المثنی ثنا عبد الوهاب الثقفی عن یونس ابن عُبید عن الحسن البصری عن امه عن عائشة قالت کنا ننبذ لرسول الله صلی الله علیه وسلم فی سقاء یوکأ اعلاه له عزلاء ننبذه غُدوة ویشربه عشاء وننبذه عشاء ویشربه غُدوة وفی الباب عن جابر وابی سعید وابن عباس هذا حدیث حسن غریب لا نعرفه من حدیث یونس بن عُبید الا من هذا الوجه وقد روی هذا الحدیث من غیر هذا الوجه عن عائشة ایضا **باب** ما جاء فی الحبوب التی یتخذ منها الخمر **حدثنا** محمد بن یحیی ثنا محمد بن یوسف ثنا اسرائیل ثنا ابراهیم بن مهاجر عن عامر الشعبی عن النعمان بن بشیر قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان من الحنطة خمرا

ابی الزبیر عن جابر نهی عن الدباء والمزفت (فقالوا لیس لنا وعاء) وفی روایة البخاری فقالت الانصار انه لا بد لنا منها (قال) ای رسول الله صلی الله علیه وسلم (فلا اذا) قال الحافظ جواب وجزاء ای اذا کان کذلک لا بد لکم منها فلا تدعوها وحاصله ان النهی کان ورد علی تقدیر عدم الاحتیاج او وقع وحی فی الحال بسرعة او کان الحکم فی تلک المسئلة مفوضا لرایه صلی الله علیه وسلم وهذه الاحتمالات ترد علی من جزم بان الحدیث حجة فی انه صلی الله علیه وسلم کان یحکم بالاجتهاد انتهی وفی عمدة القاری قال ابن بطال النهی عن الاوعیة انما کان قطعا للذریعة فلما قالوا لا بد لنا قال انتبذوا فیها وکذلک کل نهی کان لمعنی النظر الی غیره کنهیه عن الجلوس فی الطرقات فلما ذکروا انهم لا یجدون بدا من ذلک قال اذا ابیتم فاعطوا الطریق حقه وقال ابو حنیفة واصحابه الانتباذ فی جمیع الاوعیة کلها مباح واحادیث النهی عن الانتباذ منسوخة بحدیث جابر هذا الا تری انه علیه الصلوة والسلام اطلق لهم جمیع الاوعیة والظروف حین قال له الانصار لا بد لنا منها فقال فلا اذا ولم یستثن منها شیئا انتهی **قوله** (وفی الباب عن ابن مسعود وابی هریرة وابی سعید وعبد الله بن عمرو) اما حدیث ابن مسعود فاخرجه ابن ماجة عنه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال انی کنت نهیتکم عن نبیذ الاوعیة الا وان وعاء لا یحرم شیئا کل مسکر حرام واما حدیث ابی هریرة وحدیث ابی سعید فلینظر من اخرجهما واما حدیث عبد الله بن عمرو فاخرجه الشیخان عنه قال لما نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن النبیذ فی الاوعیة قالوا لیس کل الناس یجد فارخص لهم فی الجر غیر المزفت **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه البخاری وابو داود والنسائی ۞ (**باب** ما جاء فی السقاء) ای فی الانتباذ فی السقاء **قوله** (عن یونس بن عبید) بن دینار العبدی (عن امه) اسمها خیرة مولاة ام سلمة مقبولة من الثالثة **قوله** (کنا ننبذ) بکسر الموحدة لا غیر ویجوز ضم النون الاولی مع تخفیف الموحدة وتشدیدها وفی القاموس النبذ الطرح والفعل کضرب والنبیذ الملقی وما نبذ من عصیر ونحوه وقد نبذه وانبذه وانتبذه ونبّذه انتهی ای نطرح الزبیب ونحوه (فی سقاء) بکسر اوله ممدودا (یوکأ اعلاه) ای یشد راسه بالوکاء وهو الخیط الذی یشد به راس القربة اعلم انه قد وقع فی النسخ الموجودة یوکأ بالهمزة وکذا وقع فی صحیح مسلم قال النووی قولها فی سقاء یوکأ هذا مما رایته یکتب ویضبط فاسدا وصوابه یوکی بالیاء غیر مهموز انتهی وذکره صاحب القاموس فی المعتل وقال الوکاء ککساء رباط القربة وغیرها وقد وکاها واوکاها وعلیها انتهی وکذا ذکره صاحب النهایة فی المعتل ویدل علی انه معتل لا مهموز قوله صلی الله علیه وسلم اوکوا السقاء فی حدیث جابر بضم الکاف (له) ای للسقاء (عزلاء) بفتح العین المهملة واسکان الزای وبالمد وهو الثقب الذی یکون فی اسفل المزادة والقربة قال ابن الملک ای له ثقبة فی اسفله لیشرب منه الماء (ننبذه) ای نطرح التمر ونحوه فی السقاء (غدوة) بالضم ما بین صلاة الغداة وطلوع الشمس (ویشربه) ای هو یعنی النبی صلی الله علیه وسلم من ذلک المنبوذ (عشاء) بکسر العین وفتح الشین وبالمد هو ما بعد الزوال الی المغرب علی ما فی النهایة وحدیث عائشة هذا لا یخالف حدیث ابن عباس کان رسول الله صلی الله علیه وسلم ینبذ له الزبیب فی السقاء فیشربه یومه والغد وبعد الغد فاذا کان مساء الثالثة شربه وسقاه فان فضل شیء اهراقه اخرجه مسلم وابو داود والنسائی وابن ماجة فان الشرب فی یوم لا یمنع الزیادة وقال بعضهم لعل حدیث عائشة کان زمن الحر وحیث یخشی فساده فی الزیادة علی یوم وحدیث ابن عباس فی زمن یومن فیه التغیر قبل الثلاث وقیل حدیث عائشة محمول علی نبیذ قلیل یفرغ فی یومه وحدیث ابن عباس فی کثیر لا یفرغ فیه **قوله** (وفی الباب عن جابر وابی سعید وابن عباس) اما حدیث جابر فاخرجه مسلم وابو داود والنسائی وابن ماجة عنه قال کان ینتبذ لرسول الله صلی الله علیه وسلم فی سقاء فاذا لم یجدوا سقاء نبذ له فی تور من حجارة واما حدیث ابی سعید فلینظر من اخرجه واما حدیث ابن عباس فقد تقدم تخریجه ولفظه انفا **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه مسلم وابو داود ۞ (**باب** ما جاء فی الحبوب التی یتخذ منها الخمر) **قوله** (حدثنا محمد بن یحیی) الظاهر انه هو الذهلی (ثنا محمد بن یوسف) هو الضبی مولاهم الفریابی (ثنا اسرائیل) هو ابن یونس (ثنا ابراهیم بن مهاجر) هو البجلی الکوفی **قوله** (ان من الحنطة خمرا) قال ابن الملک تسمیته خمرا مجاز لازالته العقل **قلت** قول ابن الملک هذا لیس بصحیح بل هذا الحدیث نص صریح فی ان تسمیته خمرا علی سبیل الحقیقة لا علی سبیل المجاز وقد قال عمر رضی الله عنه انه قد نزل تحریم الخمر وهی من خمسة اشیاء العنب والتمر والحنطة والشعیر والعسل والخمر ما خامر العقل اخرجه الشیخان قال الخطابی فی حدیث النعمان بن بشیر تصریح من النبی صلی الله علیه وسلم بما قاله عمر من کون الخمر من هذه الاشیاء ولیس معناه ان الخمر لا تکون الا من هذه الخمسة باعیانها وانما جری ذکرها خصوصا لکونها معهودة فی ذلک الزمان فکلما کان فی معناها من ذرة او سلت او لب ثمرة وعصارة شجر فحکمها حکمها کما قلنا فی الربوا ورددنا الی الاشیاء الاربعة المذکورة فی الخبر کلما کان فی معناها من غیر المذکور فیه انتهی قال الحافظ فی الفتح هذا الحدیث یعنی قول عمر نزل تحریم الخمر وهی من خمسة اشیاء الخ اورده اصحاب المسانید والابواب فی الاحادیث المرفوعة لان له عندهم حکم الرفع لانه خبر صحابی شهد التنزیل اخبر عن سبب نزولها وقد خطب به عمر علی المنبر بحضرة کبار الصحابة وغیرهم فلم ینقل عن احد منهم انکاره واراد عمر بنزول تحریم الخمر نزول قوله تعالی انما الخمر والمیسر الایة فاراد عمر التنبیه علی ان المراد بالخمر فی هذه الایة لیس خاصا بالمتخذ من العنب بل یتناول المتخذ من غیرها قال قوله والخمر ما خامر العقل ای غطاه او خالطه فلم یترکه علی حاله وهو من مجاز التشبیه والعقل هو الة التمییز فلذلک حرم ما غطاه او غیره لان بذلک یزول الادراک الذی طلبه الله من عباده لیقوموا بحقوقه قال الکرمانی هذا تعریف بحسب اللغة واما بحسب العرف فهو ما یخامر العقل من عصیر العنب

خاصة قال الحافظ وفيه نظر لان عمر ليس فی مقام تعريف اللغة بل هو فی مقام تعريف الحكم الشرعی فكانه قال الخمر الذی وقع تحريمه فی لسان الشرع هو ما خامر العقل على ان عند اهل اللغة اختلافا فی ذلك كما قدمته ولو سلم ان الخمر فی اللغة يختص بالمتخذ من العنب فالاعتبار بالحقيقة الشرعية وقد تواردت الاحاديث على ان المسكر من المتخذ من غير العنب يسمى خمرا والحقيقة الشرعية مقدمة على اللغوية وقد ثبت فی صحيح مسلم عن ابی هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة قال البيهقی ليس المراد الحصر فيهما لانه ثبت ان الخمر تتخذ من غيرهما فی حديث عمر وغيره وانما فيه الاشارة الى ان الخمر شرعا لا تختص بالمتخذ من العنب وقال الحافظ يحمل حديث ابی هريرة على الغالب ای اكثر ما يتخذ الخمر من العنب والتمر ويحمل حديث عمر ومن وافقه على ارادة استيعاب ذكر ما عهد حينئذ انه يتخذ منه الخمر قال الراغب فی مفردات القرآن سمی الخمر لكونه خامرا للعقل ای ساترا له وهو عند بعض الناس اسم لكل مسكر وعند بعضهم للمتخذ من العنب خاصة وعند بعضهم للمتخذ من العنب والتمر وعند بعضهم لغير المطبوخ فرجح ان كل شیء يستر العقل يسمى خمرا حقيقة وكذا قال ابو نصر ابن القشيری فی تفسيره سميت الخمر خمرا لسترها العقل او لاختمارها وكذا قال غير واحد من اهل اللغة منهم ابو حنيفة الدينوری وابو نصر الجوهری ونقل عن ابن الاعرابی قال سميت الخمر لانها تركت حتى اختمرت واختمارها تغيير رائحتها وقيل سميت بذلك لمخامرتها العقل نعم جزم ابن سيدة فی المحكم بان الخمر حقيقة انما هی للعنب وغيرها من المسكرات يسمى خمرا مجازا وقال صاحب الفائق فی حديث اياكم والغبيراء فانها خمر العالم هی نبيذ الحبشة متخذة من الذرة سميت الغبيراء لما فيها من الغبرة وقوله خمر العالم ای هی مثل خمر العالم لا فرق بينها وبينها او قيل اراد انها معظم خمر العالم **وقال** صاحب الهداية من الحنفية الخمر عندنا ما اعتصر من ماء العنب اذا اشتد وهو المعروف عند اهل اللغة واهل العلم قال وقيل هو اسم لكل مسكر لقوله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر ولانه من مخامرة العقل وذلك موجود فی كل مسكر قال ولنا اطباق اهل اللغة على تخصيص الخمر بالعنب ولهذا اشتهر استعمالها فيه ولان تحريم الخمر قطعی وتحريم ما عدا المتخذ من العنب ظنی قال وانما سمی الخمر خمرا لتخمره لا لمخامرة العقل قال ولا ينافی ذلك كون الاسم خاصا فيه كما فی النجم فانه مشتق من الظهور ثم هو خاص بالثريا انتهى قال الحافظ والجواب عن **الحجة الاولى** ثبوت النقل عن بعض اهل اللغة بان غير المتخذ من العنب يسمى خمرا وقال الخطابی زعم قوم ان العرب لا تعرف الخمر الا من العنب فيقال لهم ان الصحابة الذين سموا غير المتخذ من العنب خمرا عرب فصحاء فلو لم يكن هذا الاسم صحيحا لما اطلقوه وقال ابن عبد البر قال الكوفيون ان الخمر من العنب لقوله تعالى اعصر خمرا قال فدل على ان الخمر هو ما يعتصر لا ما ينتبذ قال ولا دليل فيه على الحصر وقال اهل المدينة وسائر الحجازيين واهل الحديث كلهم كل مسكر خمر وحكمه حكم ما اتخذ من العنب ومن الحجة لهم ان القرآن لما نزل بتحريم الخمر فهم الصحابة وهم اهل اللسان ان كل شیء يسمى خمرا يدخل فی النهی فاراقوا المتخذ من التمر والرطب ولم يخصوا ذلك بالمتخذ من العنب وعلى تقدير التسليم فاذا ثبت تسمية كل مسكر خمرا من الشرع كان حقيقة شرعية وهی مقدمة على الحقيقة اللغوية وعن **الثانية** ان اختلاف مشتركين فی الحكم فی الغلظ لا يلزم منه افتراقهما فی التسمية كالزنا مثلا فانه يصدق على من وطیء اجنبية وعلى وطیء امراة جاره والثانی اغلظ من الاول وعلى من وطیء محرما له وهو اغلظ واسم الزنا مع ذلك شامل للثلاثة وايضا فالاحكام الفرعية لا يشترط فيها الادلة القطعية فلا يلزم من القطع بتحريم المتخذ من العنب وعدم القطع بتحريم المتخذ من غيره ان لا يكون حراما بل يحكم بتحريمه اذا ثبت بطريق ظنی تحريمه وكذا تسميته خمرا وعن **الثالثة** ثبوت النقل عن اعلم الناس بلسان العرب بما نفاه هو وكيف يستجيز ان يقول لا لمخامرة العقل مع قول عمر بمحضر الصحابة الخمر ما خامر العقل وكان مستنده ما ادعاه من اتفاق اهل اللغة فيحمل قول عمر على المجاز لكن اختلف قول اهل اللغة فی سبب تسمية الخمر خمرا فقال ابو بكر بن الانباری سميت الخمر خمرا لانها تخامر العقل ای تخالطه قال ومنه قولهم خامره الداء ای خالطه وقيل لانها تخمر العقل ای تستره ومنه خمار المراة لانه يستر وجهها وهذا اخص من التفسير الاول لانه لا يلزم من المخالطة التغطية وقيل سميت خمرا لانها تخمر حتى تدرك كما يقال خمرت العجين فتخمر ای تركته حتى ادرك ومنه خمرت الرای ای تركته حتى ظهر وتحرر وقيل سميت خمرا لانها تغطى حتى تغلی ومنه حديث المختار بن فلفل قلت لانس الخمر من العنب او من غيرها قال ما خمرت من ذلك فهو الخمر اخرجه ابن ابی شيبة بسند صحيح ولا مانع من صحة هذه الاقوال كلها لثبوتها عن اهل اللغة واهل المعرفة باللسان قال ابن عبد البر الاوجه كلها موجودة فی الخمر لانها تركت حتى ادركت وسكنت فاذا شربت خالطت العقل حتى تغلب عليه وتغطيه **وقال** القرطبی الاحاديث الواردة عن انس وغيره على صحتها وكثرتها تبطل مذهب الكوفيين القائلين بان الخمر لا يكون الا من العنب وما كان من غيره لا يسمى خمرا ولا يتناوله اسم الخمر وهو قول مخالف للغة العرب وللسنة الصحيحة وللصحابة لانهم لما نزل تحريم الخمر فهموا من الامر باجتناب الخمر تحريم كل مسكر ولم يفرقوا بين ما يتخذ من العنب وبين ما يتخذ من غيره بل سووا بينهما وحرموا كل ما يسكر نوعه ولم يتوقفوا ولا استفصلوا ولم يشكل عليهم شیء من ذلك بل بادروا الى اتلاف ما كان من غير عصير العنب وهم اهل اللسان وبلغتهم نزل القرآن فلو كان عندهم فيه تردد لتوقفوا عن الاراقة حتى يستكشفوا ويستفصلوا ويتحققوا التحريم لما كان تقرر عندهم من النهی عن اضاعة المال فلما لم يفعلوا ذلك وبادروا الى الاتلاف علمنا انهم فهموا التحريم نصا فصار القائل بالتفريق سالكا غير سبيلهم ثم انضاف الى ذلك خطبة عمر بما يوافق ذلك وسمعه الصحابة وغيرهم فلم ينقل عن احد منهم انكار ذلك وقد ذهب الى التعميم عمر وعلی وسعد وابن عمر وابو موسى وابو هريرة وابن عباس وعائشة ومن التابعين سعيد بن المسيب وعروة والحسن وسعيد بن جبير وآخرون وهو قول مالك والاوزاعی والثوری وابن المبارك والشافعی واحمد واسحاق وعامة اهل الحديث قال الحافظ ويمكن الجمع بان من اطلق على غير المتخذ من العنب حقيقة يكون اراد الحقيقة الشرعية ومن نفى اراد الحقيقة اللغوية وقد اجاب بهذا ابن عبد البر وقال ان الحكم انما يتعلق بالاسم الشرعی دون اللغوی وقد تقرر انه نزل تحريم الخمر وهی من البسر اذ ذاك فيلزم من قال ان الخمر حقيقة فی ماء العنب مجاز فی غيره ان يجوز اطلاق اللفظ الواحد على حقيقته ومجازه لان الصحابة لما بلغهم تحريم الخمر اراقوا كل ما يطلق عليه لفظ الخمر حقيقة ومجازا وهو لا يجوز ذلك فصح ان الكل خمر حقيقة ولا انفكاك عن ذلك وعلى تقدير ارخاء العنان والتسليم بان الخمر

ومن الشعیر خمرا ومن التمر خمرا ومن الزبیب خمرا ومن العسل خمرا وفی الباب عن ابی ھریرۃ ھذا حدیث غریب **حدثنا** الحسن بن علی الخلال ثنا یحیی بن آدم عن اسرائیل نحوہ وروی ابو حیان التیمی ھذا الحدیث عن الشعبی عن ابن عمر عن عمر قال ان من الحنطۃ خمرا فذکر ھذا الحدیث اخبرنا بذلک احمد بن منیع ثنا عبد اللہ بن ادریس عن ابی حیان التیمی عن الشعبی عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب ان من الحنطۃ خمرا وھذا اصح من حدیث ابراھیم بن مھاجر وقال علی بن المدینی قال یحیی بن سعید لم یکن ابراھیم ابن المھاجر بالقوی **حدثنا** احمد بن محمد ثنا عبد اللہ بن المبارک ثنا الاوزاعی وعکرمۃ بن عمار قالا ثنا ابو کثیر السحیمی قال سمعت ابا ھریرۃ یقول قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الخمر من ھاتین الشجرتین النخلۃ والعنبۃ ھذا حدیث حسن صحیح وابو کثیر السحیمی ھو الغبری اسمہ یزید بن عبد الرحمن بن غفیلۃ **باب** ما جاء فی خلیط البسر والتمر **حدثنا** قتیبۃ ثنا اللیث بن سعد عن عطاء بن ابی رباح عن جابر بن عبد اللہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم نہی ان ینتبذ البسر و

حقیقۃ من ماء العنب خاصۃ فانما ذلک من حیث الحقیقۃ اللغویۃ فاما من حیث الحقیقۃ الشرعیۃ فالکل خمر حقیقۃ لحدیث کل مسکر خمر فکل ما اشتد کان خمرا وکل خمر یحرم قلیلہ وکثیرہ وھذا یخالف قولھم وباللہ التوفیق انتہی کلام الحافظ **قولہ** (وفی الباب عن ابی ھریرۃ) اخرجہ الترمذی بعد ھذا **قولہ** (ھذا حدیث غریب) اخرجہ الخمسۃ الا النسائی کذا فی المنتقی قال الشوکانی فی اسنادہ ابراھیم بن المھاجر البجلی الکوفی قال المنذری قد تکلم فیہ غیر واحد من الائمۃ انتہی قال ابن المدینی لابراھیم بن مھاجر نحو اربعین حدیثا وقال احمد لا باس بہ وقال النسائی والقطان لیس بالقوی انتہی **قلت** وقال فی التقریب صدوق لین الحفظ **قولہ** (الخمر من ھاتین الشجرتین النخلۃ والعنبۃ) قال الخطابی ھذا غیر مخالف لما تقدم ذکرہ من حدیث النعمان بن بشیر وانما وجھہ ومعناہ ان معظم ما یتخذ من الخمر انما ھو من النخلۃ والعنبۃ وان کانت الخمر قد تتخذ ایضا من غیرھما وانما ھو من باب التوکید لتحریم ما یتخذ من ھاتین الشجرتین لضراوتہ وشدۃ سورتہ وھذا کما یقال الشبع فی اللحم والدفأ فی الوبر ونحو ذلک من الکلام ولیس فیہ نفی الشبع من غیر اللحم ولا نفی الدفأ عن غیر الوبر ولکن فیہ التوکید لامرھما والتقدیم لھما علی غیرھما فی نفس ذلک المعنی انتہی **قلت** الامر کما قال الخطابی وغایۃ ما ھناک ان مفہوم الخمر المدلول علیہ باللام معارض بالمنطوقات وھی ارجح بلا خلاف **قولہ** (ھذا حدیث حسن صحیح) اخرجہ الجماعۃ الا البخاری کذا فی المنتقی (وابو کثیر السحیمی) بضم السین وفتح الحاء المھملتین مصغرا (ھو الغبری) بضم الغین المعجمۃ وفتح الموحدۃ (اسمہ یزید بن عبد الرحمن بن غفیلۃ) بضم الغین المعجمۃ وفتح الفاء مصغرا الیمامی الاعمی ثقۃ من الثالثۃ **(باب** ما جاء فی خلیط البسر والتمر) اصل الخلط تداخل اجزاء الاشیاء بعضھا فی بعض والبسر بضم الموحدۃ نوع من تمر النخل معروف والمراد ھنا التمر قبل ارطابہ کما فی القاموس **قولہ** (عن عطاء ابن ابی رباح) بفتح الراء والموحدۃ واسم ابی رباح اسلم القرشی مولاھم المکی ثقۃ فقیہ فاضل لکنہ کثیر الارسال من الثالثۃ وقیل انہ تغیر باخرہ ولم یکن ذلک منہ **قولہ** (نہی ان ینتبذ البسر والرطب جمیعا) وفی روایۃ لمسلم نہی ان یخلط الزبیب والتمر والبسر والتمر وفی اخری لہ لا تجمعوا بین الرطب والبسر وبین الزبیب والتمر نبیذا قال النووی ھذہ الاحادیث صریحۃ فی النہی عن انتباذ الخلیطین وشربھما وھما تمر وزبیب او تمر ورطب او تمر وبسر او رطب وبسر او زھو وواحد من ھذہ المذکورات ونحو ذلک قال اصحابنا وغیرھم من العلماء سبب الکراھۃ فیہ ان الاسکار یسرع الیہ بسبب الخلط قبل ان یتغیر طعمہ فیظن الشارب انہ لیس مسکرا ویکون مسکرا ومذھبنا ومذھب الجمھور ان ھذا النہی لکراھۃ التنزیہ ولا یحرم ذلک ما لم یصر مسکرا وبھذا قال جماھیر العلماء وقال بعض المالکیۃ ھو حرام وقال ابو حنیفۃ وابو یوسف فی روایۃ عنہ لا کراھۃ فیہ ولا باس بہ لان ما حل مفردا حل مخلوطا وانکر علیہ الجمھور وقالوا منابذۃ لصاحب الشرع فقد ثبتت الاحادیث الصحیحۃ الصریحۃ فی النہی عنہ فان لم یکن حراما کان مکروھا واختلف اصحاب مالک فی ان النہی ھل یختص بالشرب ام یعمہ وغیرہ والاصح التعمیم اما خلطھما لا فی الانتباذ بل فی معجون وغیرہ فلا باس بہ انتہی کلام النووی وقال العینی فی شرح البخاری ھذہ جراءۃ شنیعۃ علی امام اجل من ذلک وابو حنیفۃ لم یکن قال ذلک برأیہ وانما مستندہ فی ذلک احادیث منھا ما رواہ ابو داود عن عبد اللہ الجرمی عن مسعر عن موسی بن عبد اللہ عن امراۃ من بنی اسد عن عائشۃ رضی اللہ تعالی عنھا ان رسول اللہ صلی اللہ تعالی علیہ وسلم کان ینبذ لہ زبیب فیلقی فیہ تمر او تمر فیلقی فیہ زبیب وروی ایضا عن زیاد الحسانی حدثنا ابو بحر ثنا عتاب بن عبد العزیز حدثتنی صفیۃ بنت عطیۃ قالت دخلت مع نسوۃ من عبد القیس علی عائشۃ رضی اللہ عنھا فسالنا عن التمر والزبیب فقالت کنت اخذ قبضۃ من تمر وقبضۃ من زبیب فالقیہ فی الاناء فامرسہ ثم اسقیہ النبی صلی اللہ تعالی علیہ وسلم وروی محمد بن الحسن فی کتاب الآثار اخبرنا ابو حنیفۃ عن ابی اسحاق وسلیمان الشیبانی عن ابن زیاد انہ افطر عند عبد اللہ بن عمر رضی اللہ عنھما فسقاہ شرابا فکانہ اخذ منہ فلما اصبح غدا الیہ فقال لہ ما ھذا الشراب ما کدت اھتدی الی منزلی فقال ابن عمر ما زدنا علی عجوۃ وزبیب فان قلت قال ابن حزم فی الحدیث الاول ابو داود امراۃ لم تسم وفی الثانی ابو بحر لا یدری من ھو عن عتاب وھو مجھول عن صفیۃ ولا یدری من ھی قلت ھذہ ثلاثۃ احادیث یشد بعضھا بعضا انتہی کلام العینی **قلت** فی سند حدیث عائشۃ الاول امراۃ مجھولۃ وفی سند حدیثھا الثانی صفیۃ بنت عطیۃ وھی ایضا مجھولۃ وفیہ ابو بحر عبد الرحمن بن عثمان قال المنذری لا یحتج بحدیثہ واما الحدیث الثالث فلیس بمرفوع فکیف یقال ان ھذہ الاحادیث یشد بعضھا بعضا ولو سلم ان بعضھا یشد بعضا فغایۃ ما فیھا انھا تدل علی مطلق الجواز فھی قرینۃ علی ان النہی فی حدیث جابر وما فی معناہ من الاحادیث الصحیحۃ المرفوعۃ محمول علی کراھۃ التنزیہ ولذلک ذھب الجمھور الی الکراھۃ التنزیھیۃ ولذلک انکروا علی الامام ابی حنیفۃ رحمہ اللہ تعالی فی قولہ بالجواز بلا کراھۃ فاعتراض العینی علی النووی بقولہ ھذہ جراءۃ شنیعۃ الخ لیس مما ینبغی **قولہ** (ھذا حدیث صحیح) واخرجہ الشیخان وابو داود والنسائی وابن ماجہ بزیادۃ **قولہ** (ثنا جریر) ھو ابن عبد الحمید (عن سلیمان التیمی) ھو ابن طرخان (عن ابی نضرۃ) ھو العبدی **قولہ** (نہی عن البسر والتمر ان یخلط بینھما) یعنی فی الانتباذ وفی روایۃ لمسلم من شرب النبیذ منکم فلیشربہ زبیبا فردا او تمرا فردا او بسرا فردا **قولہ** (وفی الباب عن انس وجابر وابی قتادۃ

والرطب جميعا هذا حديث صحيح **حدثنا** سفيان بن وكيع ثنا جرير عن سليمان التيمي عن ابي نضرة عن ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن البسر والتمر ان يخلط بينهما ونهى عن الزبيب والتمر ان يخلط بينهما ونهى عن الجرار ان ينتبذ فيها وفي الباب عن انس وجابر وابي قتادة وابن عباس وام سلمة ومعبد بن كعب عن امه هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في كراهية الشرب في آنية الذهب والفضة **حدثنا** بندار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن الحكم قال سمعت ابن ابي ليلى يحدث ان حذيفة استسقى فاتاه انسان باناء من فضة فرماه به وقال اني كنت قد نهيته فابى ان ينتهي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة ولبس الحرير والديباج وقال هي لهم في الدنيا ولكم في الآخرة وفي الباب عن ام سلمة والبراء وعائشة

وابن عباس وام سلمة ومعبد بن كعب عن امه) اما حديث انس فاخرجه احمد والنسائي عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجمع بين شيئين نبيذا يبغي احدهما على صاحبه واما حديث جابر فاخرجه الجماعة الا الترمذي بلفظ نهى ان ينبذ التمر والزبيب جميعا ونهى ان ينبذ الرطب والبسر جميعا قال في المنتقى بعد ذكره رواه الجماعة الا الترمذي فان له منه فصل الرطب والبسر انتهى واما حديث ابي قتادة فاخرجه الشيخان وابو داود والنسائي وابن ماجة واما حديث ابن عباس فاخرجه مسلم والنسائي واما حديث ام سلمة فاخرجه ابو داود عن كبشة بنت ابي مريم قالت سألت ام سلمة رضي الله تعالى عنها ما كان النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عنه قالت كان ينهانا ان نعجم النوى طبخا او نخلط الزبيب والتمر واما حديث معبد بن كعب عن امه فلينظر من اخرجه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد ومسلم :: (**باب** ما جاء في كراهية الشرب في آنية الذهب والفضة) **قوله** (حدثنا بندار) هو محمد بن بشار (سمعت ابن ابي ليلى) هو عبد الرحمن **قوله** (ان حذيفة استسقى) وفي رواية البخاري كان حذيفة بالمدائن فاستسقى والمدائن اسم بلفظ الجمع وهو بلد عظيم على دجلة بينها وبين بغداد سبعة فراسخ وكان حذيفة عاملا عليها في خلافة عمر ثم عثمان الى ان مات بعد قتل عثمان (فاتاه انسان) وفي رواية للبخاري فاتاه دهقان وفي رواية اخرى له فسقاه مجوسي قال الحافظ لم اقف على اسمه بعد البحث (فرماه به) وفي رواية فرمى به في وجهه (وقال اني كنت قد نهيته فابى ان ينتهي) وفي رواية للبخاري فقال اني لم ارمه الا اني نهيته فلم ينته (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب في آنية الذهب والفضة) كذا وقع في معظم الروايات عن حذيفة الاقتصار على الشرب ووقع عند احمد من طريق مجاهد عن ابن ابي ليلى بلفظ نهى ان يشرب في آنية الذهب والفضة وان يؤكل فيها (ولبس الحرير والديباج) قال في النهاية الديباج هو الثياب المتخذة من الابريسم فارسي معرب وقد تفتح داله ويجمع على ديابيج ودبابيج بالياء والباء لان اصله دبّاج انتهى قيل الديباج نوع من الحرير مختص بهذا الاسم فتخصيصه لئلا يتوهم عدم دخوله فيه (وقال) اي رسول الله صلى الله عليه وسلم (هي لهم) اي للكفار (في الدنيا ولكم في الآخرة) ليس المراد بقوله هي لهم في الدنيا اباحة استعمالهم اياها وانما المعنى هم الذين يستعملونها مخالفة لزي المسلمين وكذا قوله ولكم في الآخرة اي تستعملونها مكافاة لكم على تركها في الدنيا ويمنعه اولئك جزاء لهم على معصيتهم باستعمالها قاله الاسمعيلي قال الحافظ ويحتمل ان يكون فيه اشارة الى ان الذي يتعاطى ذلك في الدنيا لا يتعاطاه في الآخرة كما في شرب الخمر انتهى **قوله** (وفي الباب عن ام سلمة والبراء وعائشة) اما حديث ام سلمة فاخرجه الشيخان عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في آنية الفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم وفي رواية لمسلم ان الذي يأكل ويشرب في آنية الفضة والذهب كذا في المشكوة واما حديث البراء فاخرجه الشيخان ايضا عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض الحديث وفيه ونهانا عن خواتيم الذهب وعن الشرب في الفضة الخ واما حديث عائشة فاخرجه احمد وابن ماجة بنحو حديث ام سلمة وفي الباب ايضا عن ابي هريرة وابن عمر ذكر حديثهما المنذري في كتابه الترغيب والترهيب احاديث الباب تدل على تحريم الاكل والشرب في آنية الذهب والفضة على كل مكلف رجلا كان او امرأة ولا يلتحق ذلك بالحلي للنساء لانه ليس من التزين الذي ابيح لها في شيء قال القرطبي وغيره في الحديث تحريم استعمال اواني الذهب والفضة في الاكل والشرب ويلحق بهما ما في معناهما مثل التطيب والتكحل وسائر وجوه الاستعمالات وبهذا قال الجمهور كذا في فتح الباري **قلت** وقد اجاز الامير اليماني والقاضي الشوكاني استعمال الاواني من الفضة في غير الاكل والشرب كالتطيب والتكحل وغير ذلك قال الامير في السبل الحديث دليل على تحريم الاكل والشرب في آنية الذهب والفضة وصحافهما سواء كان الاناء خالصا ذهبا او مخلوطا بالفضة اذ هو مما يشمله انه اناء ذهب وفضة قال وهذا في الاكل والشرب فيما ذكر لا خلاف فيه واما غيرهما ففيها الخلاف من سائر الاستعمالات قيل لا يحرم لان النص لم يرد الا في الاكل والشرب قيل يحرم سائر الاستعمالات اجماعا ونازع في الاخير بعض المتاخرين وقال النص ورد في الاكل والشرب لا غير والحاق سائر الاستعمالات بهما قياسا لا يتم فيه شرائط القياس والحق ما ذهب اليه القائل بعدم تحريم غير الاكل والشرب فيهما اذ هو الثابت بالنص ودعوى الاجماع غير صحيحة انتهى كلام صاحب السبل مختصرا وقال الشوكاني في النيل لا شك ان احاديث الباب تدل على تحريم الاكل والشرب واما سائر الاستعمالات فلا والقياس على الاكل والشرب قياس مع الفارق فان علة النهي عن الاكل والشرب هي التشبه باهل الجنة حيث يطاف عليهم بآنية من فضة وذلك مناط معتبر للشارع كما ثبت عنه لما رأى رجلا متختما بخاتم من ذهب فقال ما لي ارى عليك حلية اهل الجنة اخرجه الثلاثة من حديث بريدة وكذلك في الحرير وغيره والا لزم تحريم التحلي بالحلي والافتراش للحرير لان ذلك استعمال وقد جوزه البعض من القائلين بتحريم الاستعمال والحاصل ان الاصل الحل فلا تثبت الحرمة الا بدليل يسلمه الخصم ولا دليل في المقام بهذه الصفة فالوقوف على ذلك الاصل المعتضد بالبراءة الاصلية هو وظيفة المنصف الذي لم يخبط بسوط هيبة الجمهور لا سيما وقد ايد هذا الاصل حديث ولكن عليكم بالفضة فالعبوا بها لعبا اخرجه احمد وابو داود ويشهد له ما سلف ان ام سلمة جاءت بجلجل من فضة فيه شعر من شعر رسول الله فخضخضت الحديث انتهى كلام الشوكاني باختصار **قلت** اثر ام سلمة في استعمالها الجلجل من الفضة اخرجه البخاري عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال ارسلني اهلي الى ام سلمة بقدح من ماء فجاءت بجلجل من فضة فيه شعر من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا اصاب الانسان عين او شيء بعث اليها باناء فخضخضت له فشرب منه فاطلعت في الجلجل فرأيت شعرات حمرا قال الكرماني ويحمل على انه كان مموها بفضة لا انه كان كله فضة قال الحافظ وهذا ينبني على ان ام سلمة كانت لا تجيز استعمال آنية الفضة في غير الاكل والشرب ومن اين له

هذا حديث صحيح حسن **باب** ما جاء في النهي عن الشرب قائما **حدثنا** محمد بن بشار ثنا ابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يشرب
الرجل قائما فقيل الاكل قال ذاك اشد هذا حديث صحيح **حدثنا** حميد بن مسعدة ثنا خالد بن الحارث عن سعيد عن قتادة عن ابي مسلم الجذمي عن الجارود بن العلاء
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب قائما وفي الباب عن ابي سعيد وابي هريرة وانس هذا حديث حسن غريب هكذا روى غير واحد هذا الحديث عن سعيد عن قتادة
عن ابي مسلم عن جارود عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن قتادة عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن ابي مسلم عن الجارود ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ضالة المسلم حرق
النار والجارود بن المعلى ويقال ابن العلاء والصحيح ابن المعلى **باب** ما جاء في الرخصة في الشرب قائما **حدثنا** ابو السائب سلم بن جنادة بن سلم الكوفي ثنا حفص بن
غياث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كنا نأكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث
عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر وروى عمران بن حدير هذا الحديث عن ابي البزري عن ابن عمر وابو البزري اسمه يزيد بن عطارد **حدثنا** احمد بن منيع ثنا هشيم
ثنا عاصم الاحول ومغيرة عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم وهو قائم وفي الباب عن علي وسعد وعبد الله بن عمرو وعائشة هذا حديث

ذلك فقد اجاز ذلك جماعة من العلماء قال الشوكاني والحق الجواز الا في الاكل والشرب لان الادلة لم تدل على غيرهما بين الحالتين انتهى **قلت** واما قول الشوكاني بانه قد يدل هذا الاصل حديث ولكن
عليكم بالفضة فالعبوا بها العبا ففيه نظر ظاهر قد بينا ذلك في اواخر ابواب اللباس **قوله** (هذا حديث صحيح حسن) اخرجه الائمة الستة ۔۔ (**باب** ما جاء في النهي عن الشرب قائما) **قوله**
(عن سعيد) هو ابن ابي عروبة **قوله** (فقيل الاكل قال ذاك اشد) وفي رواية مسلم قال قتادة فقلنا فالاكل فقال ذاك اشر او اخبث وسيأتي الجمع بينه وبين ما يخالفه في الباب الذي يليه **قوله**
(هذا حديث صحيح) واخرجه احمد ومسلم **قوله** (ثنا خالد بن الحارث) هو الهجيمي ابو عثمان البصري (عن سعيد) هو ابن ابي عروبة (عن ابي مسلم الجذمي) بالجيم المعجمة مقبول من الثالثة (عن الجارود
ابن العلاء) قال في التقريب الجارود العبدي اسمه بشر واختلف في اسم ابيه فقيل المعلى او العلاء وقيل عمرو صحابي جليل استشهد سنة احدى وعشرين **قوله** (نهى عن الشرب قائما) اي نهي تنزيه
كما سيتضح لك **قوله** (وفي الباب عن ابي سعيد وابي هريرة وانس) اما حديث ابي سعيد فاخرجه احمد ومسلم بلفظ نهى عن الشرب قائما وفي رواية لمسلم زجر عن الشرب قائما واما حديث ابي هريرة
فاخرجه مسلم عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشربن احد منكم قائما فمن نسي فليستقئ واما حديث انس فاخرجه مسلم وابو داود بلفظ زجر عن الشرب قائما **قوله** (هذا حديث
حسن غريب) واخرجه الطحاوي في معاني الآثار (وهكذا روى غير واحد هذا الحديث عن سعيد عن قتادة عن ابي مسلم عن جارود عن النبي صلى الله عليه وسلم) يعني بغير واسطة بين قتادة
وبين ابي مسلم (وروى عن قتادة عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن ابي مسلم عن الجارود) يعني بذكر واسطة يزيد بن عبد الله بين قتادة وبين ابي مسلم ولا يلزم من هذا انقطاع حديث
الجارود في النهي عن الشرب قائما المذكور في الباب فان الظاهر ان قتادة سمع حديث النهي عن الشرب قائما من ابي مسلم بغير واسطة وروى حديث الضالة عن ابي مسلم بواسطة يزيد بن عبد الله
وقتادة كما يروي عن يزيد بن عبد الله كذلك يروي عن ابي مسلم ايضا قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمة ابي مسلم الجذمي روى عن الجارود العبدي وغيره وعنه مطرف ابو العلاء يزيد ابنا عبد الله
ابن الشخير وقتادة وغيرهم وقال في ترجمة يزيد بن عبد الله بن الشخير روى عنه قتادة وغيره **قوله** (ضالة المسلم) في النهاية هي الضائعة من كل ما يقتنى من الحيوان وغيره يقال ضل الشيء اذا ضاع
وهو في الاصل فاعلة ثم اتسع فيها فصارت من الصفات الغالبة وتقع على الذكر والانثى والاثنين والجمع وتجمع على ضوال والمراد بها في هذا الحديث الضالة من الابل والبقر مما يحمي نفسه ويقدر
على الابعاد في طلب المرعى والماء بخلاف الغنم (حرق النار) بفتح الحاء والراء وقد يسكن لهبها اي ان ضالة المؤمن اذا اخذها انسان ليتملكها ادته الى النار كذا في النهاية وحديث الجارود
هذا اخرجه احمد والنسائي وابن حبان والدارمي ۔۔ (**باب** ما جاء في الرخصة في الشرب قائما) **قوله** (كنا نأكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) اي في زمانه (ونحن نمشي) جملة
حالية (ونشرب) عطف على نأكل (ونحن قيام) قيد للاخير وفي هذا الحديث دلالة على جواز الاكل ماشيا وحديث انس المذكور في الباب المتقدم يدل على المنع فيحمل حديث انس على كراهة التنزيه
وحديث ابن عمر على الجواز مع الكراهة جمعا بين الحديثين **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه احمد وابن ماجه والدارمي **قوله** (وروى عمران بن حدير) بمهملات مصغرا السدوسي
ابو عبيدة البصري ثقة من السادسة (وابو البزري) بفتح الموحدة والزاي بعدها راء (اسمه يزيد بن عطارد) مقبول من الرابعة **قوله** (ثنا هشيم) هو ابن بشير بن القاسم بن دينار السلمي
(مغيرة) هو ابن مقسم الضبي مولاهم ابو هشام الكوفي **قوله** (ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم وهو قائم) قال السيوطي هذا لبيان الجواز وقد حمل على انه لم يجد موضعا للقعود لازدحام
الناس على ماء زمزم او ابتلال المكان **قوله** (وفي الباب عن علي وسعد وعبد الله بن عمرو وعائشة) اما حديث علي فاخرجه احمد والبخاري عنه انه في رحبة الكوفة شرب وهو قائم ثم قال ان
ناسا يكرهون الشرب قائما وان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع مثل ما صنعت كذا في المنتقى واما حديث سعد وهو ابن ابي وقاص فاخرجه الترمذي واما حديث عبد الله بن عمرو فاخرجه
الترمذي بعد هذا واما حديث عائشة فاخرجه البزار وابو علي الطوسي في الاحكام كما في الفتح **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (ثنا محمد بن جعفر)
هو المدني البصري المعروف بغندر (عن حسين المعلم) هو ابن ذكوان العوذي **قوله** (رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم) اي ابصرته حال كونه (يشرب قائما) اي مرة او مرتين
لبيان الجواز او لمكان الضرورة (وقاعدا) اي في سائر اوقاته واحاديث الباب كلها تدل على جواز الشرب قائما واحاديث الباب المتقدم تدل على النهي عنه قال الحافظ
في الفتح وسلك العلماء في ذلك مسالك **احدها** الترجيح وان احاديث الجواز اثبت من احاديث النهي وهذه طريقة ابي بكر الاثرم فقال حديث انس يعني في النهي جيد
الاسناد ولكن قد جاء عنه خلافه يعني في الجواز قال ولا يلزم من كون الطريق اليه في النهي اثبت من الطريق اليه في الجواز ان لا يكون الذي يقابله اقوى لان الثبت قد يروي
من دونه الشيء فيرجح عليه فقد رجح نافع على سالم في بعض الاحاديث عن ابن عمر وسالم مقدم على نافع في التثبت وقدم شريك على الثوري في حديثين وسفيان مقدم عليه

حسن صحیح **حدثنا** قتیبة ثنا محمد بن جعفر عن حسین المعلم عن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده قال رأیت رسول الله صلی الله علیه وسلم یشرب قائما وقاعدا هذا حدیث حسن صحیح

باب ما جاء فی التنفس فی الاناء **حدثنا** قتیبة ویوسف بن حماد قالا ثنا عبد الوارث بن سعید عن ابی عصام عن انس بن مالك ان النبی صلی الله علیه وسلم کان یتنفس فی الاناء ثلاثا ویقول هو امرأ واروی هذا حدیث حسن ورواه هشام الدستوائی عن ابی عصام عن انس وروی عزرة بن ثابت عن ثمامة عن انس ان النبی صلی الله علیه وسلم کان

فی جملة احادیث ثم اسند عن ابی هریرة قال لا باس بالشرب قائما قال الاثرم فدل علی ان الروایة عنه فی النهی لیست ثابتة والا لما قال لا باس به قال ویدل علی وهاء احادیث النهی ایضا اتفاق العلماء علی انه لیس لاحد شرب قائما ان یستقئ **المسلك الثانی** دعوی النسخ والیها جنح الاثرم وابن شاهین فقررا علی ان احادیث النهی علی تقدیر ثبوتها منسوخة باحادیث الجواز بقرینة عمل الخلفاء الراشدین ومعظم الصحابة والتابعین بالجواز وقد عکس ذلك ابن حزم فادعی نسخ احادیث الجواز باحادیث النهی متمسکا بان الجواز علی وفق الاصل واحادیث النهی مقررة لحکم الشرع فمن ادعی الجواز بعد النهی فعلیه البیان فان النسخ لا یثبت بالاحتمال واجاب بعضهم بان احادیث الجواز متاخرة لما وقع منه صلی الله علیه وسلم فی حجة الوداع کما تقدم ذکره فی حدیث الباب عن ابن عباس واذا کان ذلك الاخیر من فعله صلی الله علیه وسلم دل علی الجواز ویتاید بفعل الخلفاء الراشدین بعده **المسلك الثالث** الجمع بین الخبرین بضرب من التاویل فقال ابو الفرج الثقفی المراد بالقیام ههنا المشی یقال قام فی الامر اذا مشی فیه وقمت فی حاجتی اذا سعیت فیها وقضیتها ومنه قوله تعالی الا ما دمت علیه قائما ای مواظبا بالمشی علیه وجنح الطحاوی الی تاویل آخر وهو حمل النهی علی من لم یسم عند شربه وهذا ان سلم له فی بعض الفاظ الاحادیث لم یسلم له فی بقیتها وسلك آخرون فی الجمع حمل احادیث النهی علی کراهة التنزیه واحادیث الجواز علی بیانه وهی طریقة الخطابی وابن بطال فی آخرین **قال الحافظ** وهذا احسن المسالك واسلمها وابعدها من الاعتراض وقد اشار الاثرم الی ذلك اخیرا فقال ان ثبتت الکراهة حملت علی الارشاد والتادیب لا علی التحریم وبذلك جزم الطبری وایده بانه لو کان جائزا ثم حرمه او کان حراما ثم جوزه لبین النبی صلی الله علیه وسلم ذلك بیانا واضحا فلما تعارضت الاخبار بذلك جمعنا بینها بهذا وقیل ان النهی عن ذلك انما هو من جهة الطب مخافة وقوع ضرر به فان الشرب قاعدا امکن وابعد من الشرق وحصول الوجع فی الکبد والحلق وکل ذلك قد لا یامن منه من شرب قائما انتهی کلام الحافظ وقال النووی الصواب ان النهی فیها محمول علی کراهة التنزیه واما شربه صلی الله علیه وسلم قائما فبیان للجواز فلا اشکال ولا تعارض وهذا الذی ذکرناه یتعین المصیر الیه واما من زعم نسخا او غیره فقد غلط غلطا فاحشا وکیف یصار الی النسخ مع امکان الجمع بین الاحادیث لو ثبت التاریخ وانی له بذلك فان قیل کیف یکون الشرب قائما مکروها وقد فعله النبی صلی الله علیه وسلم فالجواب ان فعله صلی الله علیه وسلم اذا کان بیانا للجواز لا یکون مکروها بل البیان واجب علیه صلی الله علیه وسلم فکیف یکون مکروها وقد ثبت انه صلی الله علیه وسلم توضأ مرة مرة وطاف علی بعیر مع ان الاجماع علی ان الوضوء ثلاثا ثلاثا والطواف ماشیا اکمل ونظائر هذا غیر منحصرة فکان صلی الله علیه وسلم ینبه علی جواز الشیء مرة او مرات ویواظب علی الافضل منه وهکذا کان اکثر وضوئه ثلاثا ثلاثا واکثر طوافه ماشیا واکثر شربه جالسا وهذا واضح لا یتشکك فیه من له ادنی نسبة الی علم واما قوله صلی الله علیه وسلم فمن نسی فلیستقئ فمحمول علی الاستحباب والندب فیستحب لمن شرب قائما ان یتقیأ لهذا الحدیث الصحیح الصریح فان الامر اذا تعذر حمله علی الوجوب حمل علی الاستحباب واما قول القاضی عیاض لا خلاف بین اهل العلم ان من شرب ناسیا لیس علیه ان یتقیأ فاشار بذلك الی تضعیف الحدیث فلا یلتفت الی اشارته وکون اهل العلم لم یوجبوا الاستقاءة لا یمنع کونها مستحبة فان ادعی مدع منع الاستحباب فهو مجازف لا یلتفت الیه فمن این له الاجماع علی منع الاستحباب وکیف تترك هذه السنة الصحیحة الصریحة بالتوهمات والدعاوی والترهات ثم اعلم انه تستحب الاستقاءة لمن شرب قائما ناسیا ومتعمدا وذکر الناسی فی الحدیث لیس المراد به ان القاصد یخالفه بل للتنبیه به علی غیره بطریق الاولی لانه اذا امر بالناسی وهو غیر مخاطب فالعامد المخاطب المکلف اولی وهذا واضح لا شك فیه

(**باب** ما جاء فی التنفس فی الاناء) **قوله** (عن ابی عصام) قال الحافظ فی تهذیب التهذیب ابو عصام المزنی البصری روی عن انس فی التنفس فی الاناء وعنه شعبة وهشام الدستوائی وعبد الوارث بن سعید ذکره ابن حبان فی الثقات انتهی وقال المنذری فی تلخیص السنن ابو عصام هذا لا یعرف اسمه وانفرد به مسلم ولیس له فی کتابه سوی هذا الحدیث انتهی (کان یتنفس فی الاناء ثلاثا) وقع فی روایة مسلم یتنفس فی الشراب ثلاثا ووقع فی روایة اخری له مثل روایة الترمذی قال النووی معناه فی اثناء شربه من الاناء او فی اثناء شربه الشراب (ویقول) ای النبی صلی الله علیه وسلم (هو) ای تعدد التنفس والتثلیث (امرأ) من مرأ الطعام اذا وافق المعدة ای اکثر انسیاغا واقوی هضما ومعناه بالفارسیة گوارا تر (واروی) من الری بکسر الراء غیر مهموز ای اکثر ریا وادفع للعطش ومعناه بالفارسیة سیراب کننده تر ووقع فی روایة مسلم انه اروی وابرأ وامرأ بزیادة ابرأ قال النووی معنی ابرأ ای ابرأ من الم العطش وقیل ابرأ ای اسلم من مرض او اذی یحصل بسبب الشرب فی نفس واحد انتهی وقال الحافظ فی الفتح ابرأ بالهمز من البراءة او من البرء ای یبرئ من الاذی والعطش ووقع فی روایة ابی داود اهنأ بدل قوله اروی من الهناء قال والمعنی انه یصیر هنیئا مریئا بریئا ای سالما او مبریا من مرض او عطش ویؤخذ من ذلك انه اقمع للعطش واقوی علی الهضم واقل اثرا فی ضعف الاعضاء وبرد المعدة واستعمال افعل التفضیل فی هذا یدل علی ان للمرتین فی ذلك مدخلا فی الفضل المذکور ویؤخذ منه ان النهی عن الشرب فی نفس واحد للتنزیه انتهی کلام الحافظ **قوله** (هذا حدیث حسن) واخرجه مسلم واصحاب السنن قاله الحافظ **قوله** (ورواه هشام الدستوائی عن ابی عصام عن انس) اخرجه مسلم (وروی عزرة بن ثابت عن ثمامة عن انس الخ) اخرجه الشیخان واخرجه الترمذی فی هذا الباب **قوله** (کان یتنفس فی الاناء) ای فی اثناء شربه من الاناء کما تقدم **قوله** (هذا حدیث صحیح) تقدم تخریجه انفا **قوله** (عن یزید بن سنان الجزری) بفتح جیم وزای وبراء منسوب الی الجزیرة وهی بلاد بین الفرات ودجلة کذا فی المغنی ضعیف من کبار السابعة (عن ابن لعطاء بن ابی رباح) لما اقف علی اسمه **قوله** (لا تشربوا واحدا) ای شربا واحدا (کشرب البعیر) ای کما یشرب البعیر دفعة واحدة لانه یتنفس فی الاناء (ولکن اشربوا مثنی وثلاث) ای مرتین مرتین او ثلاثة ثلاثة (وسموا) ای قولوا بسم الله الرحمن الرحیم (اذا انتم شربتم) ای اردتم الشرب (واحمدوا اذا انتم رفعتم) ای الاناء عن الفم فی کل مرة او فی الآخر قاله القاری قلت قال الحافظ

يتنفس في الاناء ثلثا **حدثنا** بندار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا عزرة بن ثابت الانصاري عن ثمامة بن انس عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الاناء ثلثا هذا حديث صحيح **حدثنا** ابو كريب ثنا وكيع عن يزيد بن سنان الجزري عن ابن لعطاء بن ابي رباح عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشربوا واحدا كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلث وسموا اذا انتم شربتم واحمدوا اذا انتم رفعتم هذا حديث غريب ويزيد بن سنان الجزري هو ابو فروة الرهاوي

باب ما ذكر في الشرب بنفسين **حدثنا** علي بن خشرم ثنا عيسى بن يونس عن رشدين بن كريب عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا شرب يتنفس مرتين هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث رشدين بن كريب قال وسالت عبد الله بن عبد الرحمن عن رشدين بن كريب قلت هو اقوى ام محمد ابن كريب قال ما اقربهما ورشدين بن كريب ارجحهما عندي وسالت محمد بن اسمعيل عن هذا فقال محمد بن كريب ارجح من رشدين بن كريب والقول عندي ما قال ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن رشدين بن كريب ارجح واكبر وقد ادرك ابن عباس وراه وهما اخوان وعندهما مناكير **باب** ما جاء في كراهية النفخ في الشراب **حدثنا** علي بن خشرم ثنا عيسى بن يونس عن مالك بن انس عن ايوب وهو ابن حبيب انه سمع ابا المثنى الجهني يذكر عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في الشراب فقال رجل القذاة اراها في الاناء فقال اهرقها فقال فاني لا اروى من نفس واحد قال فابن القدح اذا عن فيك هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** ابن ابي عمر ثنا سفين عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتنفس في الاناء او ينفخ فيه هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في كراهية التنفس في الاناء **حدثنا** اسحاق بن منصور ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في اختناث الاسقية **حدثنا** قتيبة ثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي سعيد رواية

في الفتح اخرج الطبراني في الاوسط بسند حسن عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشرب في ثلاثة انفاس اذا ادنى الاناء الى فيه يسمي الله فاذا اخره حمد الله يفعل ذلك ثلاثا واصله في ابن ماجة وله شاهد من حديث ابن مسعود عند البزار والطبراني واخرج الترمذي من حديث ابن عباس وسموا اذا انتم شربتم واحمدوا اذا انتم رفعتم وهذا يحتمل ان يكون شاهدا لحديث ابي هريرة المذكور ويحتمل ان يكون المراد به في الابتداء والانتهاء فقط والله اعلم انتهى كلام الحافظ **قوله** (هذا حديث غريب) قال الحافظ في الفتح سنده ضعيف انتهى ﴿**باب** ما ذكر في الشرب بنفسين﴾ **قوله** (عن رشدين) بكسر الراء (بن كريب) بالتصغير **قوله** (كان اذا شرب يتنفس مرتين) فيه ثبوت الشرب بنفسين لكن قال الحافظ في الفتح بعد ذكر هذا الحديث هذا ليس نصا في الاقتصار على المرتين بل يحتمل ان يراد به التنفس في اثناء الشرب فيكون قد شرب ثلاث مرات وسكت عن التنفس الاخير لكونه من ضرورة الواقع انتهى **قوله** (هذا حديث غريب) وفي بعض النسخ هذا حديث حسن غريب قال الحافظ في الفتح سنده ضعيف الحديث اخرجه ايضا ابن ماجة (قال) اي ابو عيسى الترمذي (وسالت عبد الله بن عبد الرحمن) هو الدارمي الحافظ صاحب المسند (ما اقربهما) بصيغة التعجب (ورشدين بن كريب ارجحهما عندي) اعلم ان رشدينا ومحمدا هما اخوان ابنان لكريب كلاهما ضعيفان لكنهما ليسا متساويين في الضعف فعند الدارمي رشدين ارجح من محمد وعند البخاري بالعكس ووافقه ابو حاتم فقال يكتب حديثه وهو احب الي من اخيه رشدين وقال الترمذي بما قال الدارمي ﴿**باب** ما جاء في كراهية النفخ في الشراب﴾ **قوله** (عن ايوب وهو ابن حبيب) الزهري المدني ثقة من السادسة (سمع ابا المثنى الجهني) المدني مقبول من الثالثة (نهى عن النفخ في الشراب) قال الجزري في النهاية انما نهى عنه من اجل ما يخاف ان يبدر من ريقه فيقع فيه فربما شرب بعده غيره فيتاذى به (القذاة اراها) اي ابصرها والقذاة منصوب على شريطة التفسير (في الاناء) اي الذي فيه الشراب فلا بد لي ان انفخ في الشراب لتذهب تلك القذاة (فقال اهرقها) بسكون الهاء من الاراقة بزيادة الهاء اي فارق تلك القذاة عن الشراب ولا تنفخ فيه وعند قوله تعالى فسالت اودية بقدرها واشار اليه صاحب القاموس بقوله موهيه ومويهة (فقال) اي الرجل (فاني لا اروى) بفتح الواو (من نفس واحد) بفتح الفاء اي بتنفس واحد اي لا يحصل لي الري من الماء في تنفس واحد فلا بد لي ان اتنفس في الشراب (قال فابن القدح) اي ابعده امر من الابانة (عن فيك) اي عن فمك زاد في رواية ثم تنفس وفي الحديث دليل على اباحة الشرب من نفس واحد لانه لم ينه الرجل عنه بل قال ما معناه ان كنت لا تروى من واحد فابن القدح وقد ورد النهي عن ذلك كما عرفت في الباب المتقدم وجه الجواز الايماء في الكراهة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والدارمي ومحمد بن الحسن في موطاه **قوله** (نهى ان يتنفس) بصيغة المجهول اي لخوف بروز شيء من ريقه فيقع في الماء وقد يكون متغير الفم فتعلق الرائحة بالماء لرقته ولطافته فيكون الاحسن في الادب ان يتنفس بعد ابانة الاناء عن فمه وان لا يتنفس فيه (او ينفخ) بصيغة المجهول ايضا لان النفخ انما يكون لاحد معنيين فان كان من حرارة الشراب فليصبر حتى يبرد وان كان من اجل قذى يبصره فليمطه باصبع او بخلال او نحوه ولا حاجة الى النفخ فيه بحال (فيه) اي في الاناء الذي يشرب منه والاناء يشمل اناء الطعام والشراب فلا ينفخ في الاناء ليذهب ما في الاناء من قذاة ونحوها فانه لا يخلو النفخ غالبا من بزاق يستقذر منه وكذا لا ينفخ في الاناء لتبريد الطعام الحار بل يصبر الى ان يبرد وقال المهلب محل هذا النهي اذا اكل وشرب مع غيره واما لو اكل وحده او مع اهله او من يعلم انه لا يتقذر شيئا مما يتناوله فلا باس قال الحافظ والاولى تعميم المنع لانه لا يؤمن مع ذلك ان تفضل فضلة او يحصل التقذر من الاناء او نحو ذلك انتهى **قلت** بل هو المتعين عندي والله تعالى اعلم **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابو داود وابن ماجة وسكت عنه ابو داود ونقل المنذري تصحيح الترمذي واقره ﴿**باب** ما جاء في كراهية التنفس في الاناء﴾ **قوله** (اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء) هذا بظاهره يخالف لحديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الاناء ثلاثا قال الجزري في النهاية الحديثان صحيحان وهما باختلاف تقديرين احدهما ان يشرب وهو يتنفس في الاناء من غير ان يبينه عن فيه وهو مكروه والاخر ان يشرب من الاناء بثلاثة انفاس يفصل فيها فاه عن الاناء يقال اكرع في الاناء نفسا او نفسين اي جرعة او جرعتين انتهى كلام الجزري **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان ﴿**باب** ما جاء في اختناث الاسقية﴾ جمع السقاء وهو القربة قال الجزري في النهاية خنثت السقاء اذا ثنيت فمه الى خارج

م قال القاري اي بعض الماء الذي يخرج تلك القذاة معها ولما قل يؤثر كذا ذكره الطيبي في حاشية البيضاوي

انه نهى عن اختناث الاسقية وفي الباب عن جابر وابن عباس وابي هريرة هذا حديث حسن صحيح **باب** الرخصة في ذلك **حدثنا** يحيى بن موسى ثنا عبد الرزاق ثنا عبد الله
ابن عمر عن عيسى بن عبد الله بن انيس عن ابيه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم قام الى قربة معلقة فخنثها ثم شرب من فيها وفي الباب عن ام سليم هذا حديث ليس اسناده
بصحيح وعبد الله بن عمر يضعف من قبل حفظه ولا ادري سمع من عيسى ام لا **حدثنا** ابن ابي عمر ثنا سفيان عن يزيد بن يزيد بن جابر عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن جدته كبشة
قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب من في قربة معلقة قائما فقمت الى فيها فقطعته هذا حديث حسن صحيح غريب ويزيد بن يزيد هو اخو عبد الرحمن بن
يزيد بن جابر وهو اقدم منه موتا **باب** ما جاء ان الايمنين احق بالشرب **حدثنا** الانصاري ثنا معن ثنا مالك عن ابن شهاب ح وثنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب
عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي بلبن قد شيب بماء وعن يمينه اعرابي وعن يساره ابو بكر فشرب ثم اعطى الاعرابي وقال الايمن فالايمن

وشربت منه وقبعته اذا اثنيته الى داخل **قوله** (عن ابي سعيد رواية) اي عن النبي صلى الله عليه وسلم (انه) اي النبي صلى الله عليه وسلم (نهى عن اختناث الاسقية) انما نهى عنه لانه ينتنها فان ادامة
الشرب هكذا مما يغير ريحها وقيل لا يؤمن ان يكون فيها هامة وقيل لئلا يترشش الماء على الشارب لسعة فم السقاء وقد جاء في حديث آخر اباحته ويحتمل ان يكون النهي خاصا بالسقاء الكبير
دون الاداوة او اذن للضرورة والحاجة والنهي عن الاعتياد او الثاني ناسخ للاول كذا في النهاية وغيرها **قوله** (وفي الباب عن جابر وابن عباس وابي هريرة) اما حديث جابر فلينظر من اخرجه
واما حديث ابن عباس فاخرجه الجماعة الا مسلما عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من في السقاء واما حديث ابي هريرة فاخرجه احمد **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه
احمد والشيخان وابو داود وابن ماجه. (**باب** الرخصة في ذلك) **قوله** (ثنا عبد الله بن عمر) هو العمري (عن عيسى بن عبد الله بن انيس) بالتصغير الانصاري المدني مقبول من الرابعة
(عن ابيه) هو عبد الله بن انيس قال المنذري في تلخيص السنن ابو عيسى هذا هو عبد الله بن انيس الانصاري وهو غير عبد الله بن انيس الجهني فرق بينهما علي بن المديني وخليفة بن خياط شباب و
غيرهما انتهى وقال الحافظ في تهذيب التهذيب بعد جعلهما واحدا ابن علي بن السكن وغير واحد وهو المعتمد في كونه انصاريا لا ينافي كونه جهنيا لما تقدم في الجهني انه حليف الانصار انتهى (فخنثها)
اي اثنى فمها الى الخارج (ثم شرب من فيها) اي من فمها **قوله** (وفي الباب عن ام سليم) اخرجه احمد عنها قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت قربة معلقة فشرب منها
فقطعت فاها فانه لعندي واخرجه الترمذي في الشمائل والطبراني والطحاوي في معاني الآثار وابن شاهين **قوله** (هذا حديث ليس اسناده بصحيح) واخرجه ابو داود **قوله** (عن يزيد بن
يزيد بن جابر) الازدي الدمشقي ثقة فقيه من السادسة (عن عبد الرحمن بن ابي عمرة) الانصاري النجاري القاص قال ابن سعد ثقة كثير الحديث كذا في الخلاصة (عن جدته كبشة) قال
في تهذيب التهذيب كبيشة يقال كبيشة بالتصغير بنت ثابت بن المنذر الانصارية اخت حسان يقال لها البرصاء روت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشرب قائما من فم القربة وعنها عبد الرحمن
ابن ابي عمرة وهي جدته انتهى **قوله** (فشرب من في قربة) اي من فمها (فقمت الى فيها) اي الى فمها (فقطعته) لعله للتبرك به لوصول فم النبي صلى الله عليه وسلم واحاديث الباب تدل على جواز
الشرب من فم القربة واحاديث الباب المتقدم تدل على خلافها قال الحافظ قال شيخنا يعني الحافظ العراقي في شرح الترمذي لو فرق بين ما يكون لعذر كان تكون القربة معلقة ولم يجد
المحتاج الى الشرب اناء متيسرا او لم يتمكن من التناول بكفه فلا كراهة حينئذ وعلى ذلك تحمل الاحاديث المذكورة يعني احاديث الاباحة وبين ما يكون لغير عذر فتحمل عليه احاديث النهي انتهى
قال الحافظ ابن حجر ويؤيده ان احاديث الجواز كلها فيها ان القربة كانت معلقة والشرب من القربة المعلقة اخص من مطلق القربة ولا دلالة في اخبار الجواز على الرخصة مطلقا بل على تلك
الصورة وحدها وحملها على الضرورة جمعا بين الخبرين اولى من حملها على النسخ وقد سبق ابن العربي الى نحو ما اشار اليه شيخنا فقال يحتمل ان يكون شربه صلى الله عليه وسلم في حال ضرورة اما عند الحرب
واما عند عدم الاناء او مع وجوده لكن لم يتمكن لشغله من التفريغ من السقاء في الاناء انتهى كلام الحافظ **قلت** تعقب القاضي الشوكاني على ما جمع به الحافظ العراقي بما فيه كلام ثم قال
فالاولى الجمع بين الاحاديث بحمل الكراهة على التنزيه ويكون شربه صلى الله عليه وسلم بيانا للجواز انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد وابن ماجه. (**باب** ما جاء ان الايمنين
احق بالشرب) **قوله** (قد شيب بماء) اي مزج بالماء وانما كانوا يمزجونه بالماء لان اللبن يكون عند حلبه حارا وتلك البلاد في الغالب حارة فكانوا يمزجونه بالماء لذلك وقال النووي قوله
شيب اي خلط وفيه جواز ذلك وانما نهي عن شوبه اذا اراد بيعه لانه غش قال العلماء والحكمة في شوبه ان يبرد او يكثر او للمجموع انتهى (ثم اعطى الاعرابي وقال الايمن فالايمن) يجوز ان
يكون قوله الايمن مبتدأ خبره محذوف اي الايمن مقدم او احق ويجوز ان يكون منصوبا على تقدير قدموا الايمن او اعطوا وقال النووي ضبط الايمن بالنصب والرفع وهما صحيحان النصب
على تقدير اعطى الايمن والرفع على تقدير الايمن احق او نحو ذلك وفي الرواية الاخرى الايمنون وهو يرجح الرفع انتهى وفيه دليل على انه يقدم من على يمين الشارب في الشرب وهلم جرا وهو مستحب
عند الجمهور وقال ابن حزم يجب ولا فرق بين شراب اللبن وغيره كما في حديث سهل بن سعد وغيره وقال النووي فيه بيان استحباب التيامن في كل ما كان من انواع الاكرام وفيه ان الايمن
في الشراب ونحوه يقدم وان كان صغيرا او مفضولا لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم الاعرابي والغلام على ابي بكر واما تقديم الافاضل والكبار فهو عند التساوي في باقي الاوصاف ولهذا
يقدم الاعلم والاقرأ على الاسن النسيب في الامامة في الصلوة انتهى وقال الحافظ في الحديث ان سنة الشرب العامة تقديم الايمن في كل موطن وان تقديم الذي على اليمين ليس لمعنى فيه
بل لمعنى في جهة اليمين وهو فضلها على جهة اليسار فيؤخذ منه ان ذلك ليس ترجيحا لمن هو على اليمين بل هو ترجيح لجهته **وقد يعارض** حديث انس يعني المذكور في الباب و
حديث سهل يعني الذي اشار اليه الترمذي في الباب حديث سهل بن ابي حثمة الآتي في القسامة كبر كبر وتقدم في الطهارة حديث ابن عمر في الامر بمناولة السواك الاكبر و
اخص من ذلك حديث ابن عباس الذي اخرجه ابو يعلى بسند قوي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سقى قال ابدؤا بالكبير **ويجمع** بانه محمول على الحالة التي يجلسون
فيها متساوين اما بين يدي الكبير او عن يساره كلهم او خلفه او حيث لا يكون فيهم فتخص هذه الصورة من عموم تقديم الايمن او يخص من عموم هذا الامر بالبداءة بالكبير مما اذا

وفی الباب عن ابن عباس وسهل بن سعد وابن عمر وعبد الله بن بسر هذا حدیث حسن صحیح **باب** ما جاء ان ساقی القوم آخرهم شربا **حدثنا** قتیبة ثنا حماد بن زید عن ثابت البنانی عن عبد الله بن رباح عن ابی قتادة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ساقی القوم آخرهم شربا وفی الباب عن ابن ابی اوفی هذا حدیث حسن صحیح **باب** ما جاء ای الشراب کان احب الی رسول الله صلی الله علیه وسلم **حدثنا** ابن ابی عمر ثنا سفیان بن عیینة عن معمر عن الزهری عن عروة عن عائشة قالت کان احب الشراب الی رسول الله صلی الله علیه وسلم الحلو البارد هکذا رواه غیر واحد عن ابن عیینة مثل هذا عن معمر عن الزهری عن عروة عن عائشة والصحیح ما روی الزهری عن النبی صلی الله علیه وسلم مرسلا **حدثنا** احمد بن محمد ثنا عبد الله بن المبارک ثنا معمر ویونس عن الزهری ان النبی صلی الله علیه وسلم سئل ای الشراب اطیب قال الحلو البارد وهکذا روی عبد الرزاق عن معمر عن الزهری عن النبی صلی الله علیه وسلم مرسلا وهذا اصح من حدیث ابن عیینة بسم الله الرحمن الرحیم **ابواب** البر والصلة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم **باب** ما جاء فی بر الوالدین **حدثنا** بندار ثنا یحیی بن سعید ثنا بهز بن حکیم ثنی ابی عن جدی قال قلت یا رسول الله من ابر قال امک قال قلت ثم من قال امک قال قلت ثم من قال امک قال قلت ثم من قال ثم اباک ثم الاقرب فالاقرب وفی الباب عن ابی هریرة وعبد الله بن عمرو وعائشة وابی الدرداء وبهز بن حکیم هو ابن معاویة بن حیدة القشیری وهذا حدیث حسن وقد تکلم

جلس بعض عن یمین الرئیس وبعض عن یساره ففی هذه الصورة یقدم الصغیر علی الکبیر والمفضول علی الفاضل ویظهر من هذا ان الایمن ما امتاز بمجرد الجلوس فی الجهة الیمنی بل بخصوص کونها یمین الرئیس فالفضل انما فاض علیه من الافضل انتهی کلام الحافظ **قوله** (وفی الباب عن ابن عباس وسهل بن سعد وابن عمر وعبد الله بن بسر) اما حدیث ابن عباس فاخرجه احمد والترمذی فی الدعوات وابن ماجة واما حدیث سهل بن سعد فاخرجه الشیخان عنه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اتی بشراب فشرب منه وعن یمینه غلام وعن یساره الاشیاخ فقال للغلام اتاذن لی ان اعطی هؤلاء فقال الغلام والله یا رسول الله لا اوثر بنصیبی منک احدا قال فتله رسول الله صلی الله علیه وسلم فی یده واما حدیث ابن عمر فلینظر من اخرجه واما حدیث عبد الله بن بسر فاخرجه مسلم وابو داود والنسائی **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان وابو داود والنسائی وابن ماجة (**باب** ما جاء ان ساقی القوم آخرهم شربا) **قوله** (عن عبد الله بن رباح) هو الانصاری ابو خالد المدنی **قوله** (ساقی القوم آخرهم شربا) فیه دلیل علی انه یشرع لمن تولی سقایة قوم ان یتاخر فی الشرب حتی یفرغوا عن آخرهم وفیه اشارة الی ان کل من ولی من امور المسلمین شیئا یجب علیه تقدیم اصلاحهم علی ما یخص نفسه وان یکون غرضه اصلاح حالهم وجر المنفعة الیهم ودفع المضار عنهم والنظر لهم فی دق امورهم وجلها وتقدیم مصلحتهم علی مصلحته وکذا من یفرق علی القوم فاکهة فیبدأ بسقی کبیر القوم او بمن عن یمینه الی آخرهم وما بقی شربه ولا معارضة بین هذا الحدیث وحدیث ابدأ بنفسک لان ذاک عام وهذا خاص فیبنی العام علی الخاص **قوله** (وفی الباب عن ابن ابی اوفی) اخرجه ابو داود وعنه حدیث ابی قتادة قال المنذری رجال اسناده ثقات **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه ابن ماجة هکذا مختصرا واخرجه مسلم مطولا وفیه فقلت لا اشرب حتی یشرب رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال ان ساقی القوم آخرهم (**باب** ما جاء ای الشراب کان احب الی رسول الله صلی الله علیه وسلم) **قوله** (کان احب الشراب) بالرفع ونصبه (احب الحلو البارد) بالنصب وبرفعه ارفع قال القاری ومعنی احب لذا لان ماء زمزم افضل وکذا اللبن عنده احب کما سیاتی اللهم الا ان یراد هذا الوصف علی الوجه الاعم فیشمل الماء القراح واللبن والماء المخلوط به او بغیره کالعسل والمنقوع فیه تمر او زبیب به یحصل الجمع بینه وبین ما رواه ابو نعیم فی الطب عن ابن عباس کان احب الشراب الیه اللبن وما اخرجه ابن السنی وابو نعیم فی الطب عن عائشة رضی الله تعالی عنها کان احب الشراب الیه العسل انتهی کلام القاری **قلت** وقیل المراد بقوله احب الشراب فی هذه الاحادیث ای من احب الشراب او کون هذه الاشیاء احب الیه صلی الله علیه وسلم کان من جهات مختلفة والله اعلم وحدیث عائشة هذا اخرجه احمد والحاکم **قوله** (حدثنا احمد بن محمد) هو ابو العباس السمسار المعروف بمردویه (ویونس) هو ابن یزید بن ابی النجاد الایلی **قوله** (الحلو) بضم الحاء المهملة وسکون اللام ضد المر (البارد) لانه اطفأ للحرارة وابعث علی الشکر وانفع للبدن (**ابواب** البر والصلة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم) (**باب** ما جاء فی بر الوالدین) قال فی النهایة البر بالکسر الاحسان وهو فی حق الوالدین وحق الاقربین من الاهل ضد العقوق وهو الاساءة الیهم والتضییع لحقهم یقال بر یبر فهو بار وجمعه بررة قال والبر والبار بمعنی وجمع البر ابرار وهو کثیرا ما یخص بالاولیاء والزهاد والعباد انتهی وقال فی القاموس البر ضد العقوق بررته ابره کعلمته وضربته وصلة الرحم کنایة عن الاحسان الی الاقربین من ذوی النسب والاصهار والتعطف علیهم والرفق بهم وقطع الرحم ضد ذلک یقال وصل رحمه یصلها وصلا وصلة **قوله** (ثنا بهز) بفتح موحدة وسکون هاء فزای (بن حکیم) ای ابن معاویة بن حیدة القشیری البصری (ثنی ابی) ای حکیم (عن جدی) ای معاویة بن حیدة وهو صحابی نزل البصرة ومات بخراسان (من ابر) بفتح الموحدة وتشدید الراء علی صیغة المتکلم ای من احسن الیه ومن اصله (قال امک) بالنصب ای بر امک وصلها او بالرفع (قلت ثم من) ای ثم من ابر (ثم الاقرب فالاقرب) ای الی آخر ذوی الارحام قال النووی فیه الحث علی بر الاقارب وان الام احقهم بذلک ثم بعدها الاب ثم الاقرب فالاقرب قالوا وسبب تقدیم الام کثرة تعبها علیه وشفقتها وخدمتها انتهی وفی التنزیل اشارة الی هذا التاویل فی قوله تعالی حملته امه کرها ووضعته کرها وحمله وفصاله ثلثون شهرا فالتثلیث فی مقابلة ثلاثة اشیاء مختصة بالام وهی تعب الحمل ومشقة الوضع ومحنة الرضاع **قوله** (وفی الباب عن ابی هریرة) اخرجه البخاری ومسلم (وعبد الله بن عمرو) اخرجه النسائی والدارمی مرفوعا لا یدخل الجنة منان ولا عاق ولا مدمن خمر وله فی هذا الباب احادیث اخری (وعائشة) اخرجه البغوی فی شرح السنة والبیهقی فی شعب الایمان (وابی الدرداء) اخرجه الترمذی فی باب الفضل فی رضا الوالدین **قوله** (وهذا حدیث حسن) واخرجه ابو داود **قوله** (وقد تکلم شعبة فی بهز بن حکیم وهو ثقة عند اهل الحدیث) قال الذهبی فی المیزان وثقه ابن المدینی ویحیی والنسائی وقال ابو حاتم لا یحتج به وقال ابو زرعة صالح وقال البخاری یختلفون فیه وقال ابن عدی لم ار له حدیثا منکرا ولم ار احدا من الثقات یختلف فی الروایة عنه وقال صالح جزرة بهز عن ابیه عن جده اسناد اعرابی وقال احمد بن بشیر اتیت بهزا فوجدته یلعب بالشطرنج وقال الحاکم ثقة انما اسقط من الصحیح لان روایته عن ابیه عن جده شاذة لا متابع له علیها وقال ابو داود

شعبة في بهز بن حكيم وهو ثقة عند اهل الحديث وروى عنه معمر وسفيان الثوري وحماد بن سلمة وغير واحد من الائمة **باب** حدثنا احمد بن محمد ثنا عبد الله بن المبارك عن المسعودي عن الوليد بن العيزار عن ابي عمرو الشيباني عن ابن مسعود قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اي الاعمال افضل قال الصلوة لميقاتها قلت ثم ماذا يا رسول الله قال بر الوالدين قال قلت ثم ماذا يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله ثم سكت عني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزادني هذا حديث حسن صحيح وقد رواه الشيباني وشعبة وغير واحد عن الوليد بن العيزار وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن ابي عمرو الشيباني عن ابن مسعود وابو عمرو الشيباني اسمه سعد بن اياس **باب الفضل في رضا الوالدين** حدثنا ابن ابي عمر ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي الدرداء قال ان رجلا اتاه فقال ان لي امرأة وان امي تامرني بطلاقها فقال ابو الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الوالد اوسط ابواب الجنة فان شئت فاضع ذلك الباب او احفظه وربما قال سفيان ان امي وربما قال ابي هذا حديث صحيح وابو عبد الرحمن السلمي اسمه عبد الله بن حبيب حدثنا ابو حفص عمرو بن علي ثنا خالد بن الحارث عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن ابيه عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رضا الرب في رضا الوالد وسخط الرب في سخط الوالد حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن يعلى بن عطاء عن ابيه عن عبد الله بن عمرو نحوه ولم يرفعه وهذا اصح وهكذا روى اصحاب شعبة عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن ابيه عن عبد الله ابن عمرو موقوفا ولا نعلم احدا رفعه غير خالد بن الحارث عن شعبة وخالد بن الحارث ثقة مامون سمعت محمد بن المثنى يقول ما رأيت بالبصرة مثل خالد بن الحارث ولا بالكوفة مثل عبد الله بن ادريس وفي الباب عن ابن مسعود **باب ما جاء في عقوق الوالدين** حدثنا حميد بن مسعدة ثنا بشر بن المفضل ثنا الجريري عن عبد الرحمن ابن ابي بكرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا احدثكم باكبر الكبائر قالوا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين قال وجلس وكان

هو حجة عنده (**باب**) **قوله** (عن الوليد بن العيزار) بن حريث العبدي الكوفي ثقة من الخامسة **قوله** (اي الاعمال افضل) قال الحافظ محصل ما اجاب به العلماء عن هذا الحديث وغيره مما اختلفت فيه الاجوبة بانه افضل الاعمال ان الجواب اختلف لاختلاف احوال السائلين بان اعلم كل قوم بما يحتاجون اليه او بما لهم فيه رغبة او بما هو لائق بهم او كان الاختلاف باختلاف الاوقات بان يكون العمل في ذلك الوقت افضل منه في غيره فقد كان الجهاد في ابتداء الاسلام افضل الاعمال لانه الوسيلة الى القيام بها والتمكن من ادائها وقد تضافرت النصوص على ان الصلوة افضل من الصدقة ومع ذلك ففي وقت مواساة المضطر تكون الصدقة افضل او ان افضل ليست على بابها بل المراد بها الفضل المطلق والمراد من افضل الاعمال فحذفت من وهي مرادة انتهى (قال الصلوة لميقاتها) وفي رواية الصحيحين لوقتها وفي رواية لهما على وقتها وفي رواية الحاكم والدارقطني والبيهقي في اول وقتها قال النووي في شرح المهذب ان رواية في اول وقتها ضعيفة انتهى (قلت ثم ماذا) قال الطيبي ثم لتراخي الرتبة لا للتراخي الزماني اي ثم بعد الصلوة اي العمل افضل (قال بر الوالدين) اي واحدهما قال بعض العلماء هذا الحديث موافق لقوله تعالى ان اشكر لي ولوالديك وكانه اخذه من تفسير ابن عيينة حيث قال من صلى الصلوات الخمس فقد شكر الله ومن دعا لوالديه عقبها فقد شكر لهما كذا في الفتح (الجهاد في سبيل الله) قال ابن بزيزة الذي يقتضيه النظر تقديم الجهاد على جميع اعمال البدن لان فيه بذل النفس الا ان الصبر على المحافظة على الصلوات واداءها في اوقاتها والمحافظة على بر الوالدين امر لازم متكرر دائم لا يصبر على مراقبة امر الله فيه الا الصديقون (ثم سكت عني رسول الله صلى الله عليه وسلم) هو مقول عبد الله بن مسعود (ولو استزدته) اي النبي صلى الله عليه وسلم يعني لو سالته الاكثر من هذا (لزادني) في الجواب **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وابو داود والنسائي وفي المرقاة روى الدارقطني والحاكم وابن خزيمة وابن حبان والبيهقي عن ابن مسعود ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي الاعمال افضل قال الصلوة لاول وقتها قال الحاكم والبيهقي في الخلافيات انه صحيح على شرطهما **قوله** (وقد رواه الشيباني) هو سليمان بن ابي سليمان ابو اسحاق الشيباني وقد تقدم هذا الحديث بشرحه في باب ما جاء في الوقت الاول من الفضل (**باب الفضل في رضا الوالدين**) **قوله** (الوالد اوسط ابواب الجنة) قال القاضي اي خير الابواب واعلاها والمعنى ان احسن ما يتوسل به الى دخول الجنة ويتوسل به الى وصول درجتها العالية مطاوعة الوالد ومراعاة جانبه وقال غيره ان للجنة ابوابا واحسنها دخولا اوسطها وان سبب دخول ذلك الباب الاوسط هو محافظة حقوق الوالد انتهى فالمراد بالوالد الجنس او اذا كان حكم الوالد هذا فحكم الوالدة اقوى وبالاعتبار اولى (فاضع) فعل امر من الاضاعة (ذلك الباب) بترك المحافظة عليه (او احفظه) اي داوم على تحصيله **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه ابن ماجة وابن حبان في صحيحه وابو داود الطيالسي والحاكم في مستدركه وصححه واقره الذهبي **قوله** (رضا الرب في رضا الوالد) وكذا حكم الوالدة بل هو اولى ورواه الطبراني بلفظ رضا الرب في رضا الوالدين وسخطه في سخطهما (وسخط الرب) بفتحتين ضد الرضا (في سخط الوالد) لانه تعالى امر ان يطاع الاب ويكرم فمن اطاعه فقد اطاع الله ومن اغضبه فقد اغضب الله وهذا وعيد شديد يفيد ان العقوق كبيرة **قوله** (وهذا اصح) اي الموقوف اصح من المرفوع واخرجه ابن حبان مرفوعا في صحيحه والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم كذا في الترغيب **قوله** (وفي الباب عن ابن مسعود) اخرجه الترمذي في الباب المتقدم ولم اقف على حديث عنه يطابق الباب نصا وصراحة (**باب** ما جاء في عقوق الوالدين) يقال عق والده يعقه عقوقا اذا اذاه وعصاه وخرج عليه واصله من العق وهو الشق والقطع **قوله** (الا احدثكم باكبر الكبائر) الكبائر جمع الكبيرة وهي السيئة العظيمة التي خطيئتها في نفسها كبيرة وعقوبة فاعلها عظيمة بالنسبة الى معصية ليست بكبيرة وقيل الكبيرة ما اوعد عليه الشارع بخصوصه وقيل ما عين له حد وقيل النسبة اضافية فقد يكون الذنب كبيرة بالنسبة لما دونه صغيرة بالنسبة الى ما فوقه وقد يتفاوت باعتبار الاشخاص والاحوال وقد بسط الحافظ الكلام في تفسير الكبيرة والصغيرة وما يتعلق بهما في الفتح في باب عقوق الوالدين من الكبائر من كتاب الادب والنووي في شرح مسلم في باب الكبائر واكبرها من كتاب الايمان **وقوله** اكبر الكبائر ليس على ظاهره من الحصر بل من فيه مقدرة فقد ثبت في اشياء اخر انها من اكبر الكبائر منها حديث انس في

متكئا فقال وشهادة الزور او قول الزور فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها حتى قلنا ليته سكت وفي الباب عن ابي سعيد هذا حديث حسن صحيح وابو بكرة اسمه نفيع **حدثنا** قتيبة ثنا الليث بن سعد عن ابن الهاد عن سعد بن ابراهيم عن حميد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكبائر ان يشتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه ويشتم امه فيشتم امه هذا حديث صحيح **باب في اكرام صديق الوالد** **حدثنا** احمد بن محمد ثنا عبد الله بن المبارك ثنا حيوة بن شريح ثنا الوليد بن ابي الوليد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان ابر البر ان يصل الرجل اهل ود ابيه وفي الباب عن ابي اسيد هذا حديث اسناده صحيح وقد روي هذا الحديث عن ابن عمر من غير وجه **باب في بر الخالة** **حدثنا** سفيان بن وكيع ثنا ابي عن اسرائيل ح وثنا محمد بن احمد وهو ابن مدويه ثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل واللفظ لحديث عبيد الله عن ابي اسحاق الهمداني عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخالة بمنزلة الام وفي الحديث قصة طويلة هذا حديث صحيح **حدثنا** ابو كريب ثنا ابو معاوية عن محمد بن سوقة عن ابي بكر بن حفص عن ابن عمر ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اصبت ذنبا عظيما فهل لي توبة قال هل لك من ام قال لا قال هل لك من خالة قال نعم

قتل النفس اخرجه الشيخان والترمذي والنسائي وحديث ابن مسعود اي الذنب اعظم فذكر فيه الزنا بحليلة الجار وحديث عبد الله بن انيس الجهني مرفوعا قال من اكبر الكبائر فذكر منها اليمين الغموس اخرجه الترمذي بسند حسن وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند احمد وحديث ابي هريرة رفعه ان من اكبر الكبائر استطالة المرء في عرض رجل مسلم اخرجه ابن ابي حاتم بسند حسن وحديث بريدة رفعه من اكبر الكبائر فذكر منها منع فضل الماء ومنع الفحل اخرجه البزار بسند ضعيف وحديث ابن عمر رفعه اكبر الكبائر سوء الظن بالله اخرجه ابن مردويه بسند ضعيف ذكره الحافظ في الفتح (وعقوق الوالدين) بضم العين المهملة مشتق من العق وهو القطع والمراد به صدور ما يتاذى به الوالد من ولده من قول او فعل الا في شرك او معصية ما لم يتعنت الوالد وضبطه ابن عطية بوجوب طاعتهما في المباحات فعلا وتركا واستحبابها في المندوبات وفروض الكفاية كذلك ومنه تقديمهما عند تعارض الامرين وهو كمن دعته امه ليمرضها مثلا بحيث يفوت عليه فعل واجب ان استمر عندها ويفوت ما قصدته من تانيسه لها وغير ذلك ان لو تركها وفعله وكان مما يمكن تداركه مع فوات الفضيلة كالصلوة اول الوقت او في الجماعة (قال وجلس) اي للاهتمام بهذا الامر وهو يفيد تاكيد تحريمه وعظم قبحه (وكان متكئا) جملة حالية وسبب الاهتمام بذلك كون قول الزور او شهادة الزور اسهل وقوعا على الناس والتهاون بها اكثر فان الاشراك ينبو عنه قلب المسلم والعقوق يصرف عنه الطبع واما الزور فالحوامل عليه كثيرة كالعداوة والحسد وغيرهما فاحتيج الى الاهتمام بتعظيمه وليس ذلك لعظمها بالنسبة الى ما ذكر معها من الاشراك قطعا بل لكون مفسدة الزور متعدية الى غير الشاهد بخلاف الشرك فان مفسدته قاصرة غالبا وهذا الحديث يلتقي ايضا بسنده ومتنه في الشهادات **قوله** (وفي الباب عن ابي سعيد) اخرجه ابو داود **قوله** (من الكبائر ان يشتم الرجل والديه) ولفظ البخاري ان من اكبر الكبائر ان يلعن الرجل والديه وهذا يقتضي ان سب الرجل والديه من اكبر الكبائر ورواية الترمذي تقتضي انه كبيرة وبينهما فرق من حيث ان الكبائر متفاوتة وبعضها اكبر من بعض (وهل يشتم) بكسر عينه ويضم اي يسب (الرجل والديه) اي هل يقع ذلك وهو استبعاد من السائل لان الطبع المستقيم يابى ذلك فبين في الجواب انه وان لم يتعاط السب بنفسه في الاغلب الاكثر لكن قد يقع التسبب فيه وهو مما يمكن وقوعه كثيرا (قال نعم) اي يقع حقيقة تارة وهو نادر ومجازا اخرى وهو كثير كما تعرفونه ثم بينه بقوله (يسب ابا الرجل فيسب) اي الرجل (اباه) اي ابا من سبه (ويشتم) اي تارة اخرى وقد يجمع ويشتم ايضا (امه) اي ام الرجل (فيشتم) اي الرجل (امه) اي ام سابه وفي الجمع بين الشتم والسب تفنن ففي القاموس شتمه يشتمه ويشتمه سبه وقد يفرق بينهما ويقال السب اعم فانه شامل اللعن ايضا بخلاف الشتم **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه البخاري في الادب ومسلم في الايمان وابو داود في الادب (**باب** في اكرام صديق الوالد) **قوله** (حدثنا احمد بن محمد) هو المعروف بمردويه (ثنا الوليد بن ابي الوليد) قال في التقريب الوليد بن ابي الوليد عثمان وقيل ابن الوليد مولى عثمان وابن عمر المدني ابو عثمان لين الحديث من الرابعة **قوله** (ان ابر البر) اي افضله بالنسبة الى الوالد وكذا الوالدة او هي بالاولى (ان يصل الرجل اهل ود ابيه) بضم الواو ومعنى المودة اي اصحاب مودته ومحبته قال النووي الود هنا مضموم الواو وفي هذا فضل صلة اصدقاء الاب والاحسان اليهم واكرامهم وهو متضمن لبر الاب واكرامه لكونه بسببه وتلتحق به اصدقاء الام والاجداد والمشائخ والزوج والزوجة وقد سبقت الاحاديث في اكرامه صلى الله عليه وسلم خلائل خديجة رضي الله تعالى عنها انتهى **قوله** (وفي الباب عن ابي اسيد) اخرجه ابو داود وابن ماجة وهو بضم الهمزة وفتح السين المهملة مصغرا **قوله** (هذا حديث اسناده صحيح) واخرجه مسلم وابو داود (**باب** في بر الخالة) **قوله** (الخالة بمنزلة الام) في الحضانة عند فقد الام وامهاتها لانها تقرب منها في الحنو والاهتداء الى ما يصلح الولد **قوله** (وفي الحديث قصة طويلة) اخرجه الشيخان بقصته الطويلة ولفظهما هكذا عن البراء بن عازب قال صالح النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية على ثلاثة اشياء على ان من اتاه من المشركين رده اليهم ومن اتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى ان يدخلها من قابل ويقيم بها ثلاثة ايام فلما دخلها ومضى الاجل خرج فتبعته ابنة حمزة تنادي يا عم يا عم فتناولها علي فاخذ بيدها فاختصم فيها علي وزيد وجعفر قال علي انا اخذتها وهي بنت عمي وقال جعفر بنت عمي وخالتها تحتي وقال زيد بنت اخي فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الام وقال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا انتهى **قوله** (اني اصبت ذنبا عظيما) يجوز انه اراد عظيما عندي لان عصيان الله تعالى عظيم وان كان الذنب صغيرا ويجوز ان يكون ذنبه كان عظيما من الكبائر وان هذا النوع من البر يكون مكفرا له وكان مخصوصا بذلك الرجل علمه النبي صلى الله عليه وسلم من طريق الوحي قاله الطيبي (هل لك من ام) اي الك ام فمن زائدة او تبعيضية (قال فبرها) بفتح الموحدة وتشديد الراء من بررت فلانا ابره بالكسر ابره بالفتح اي احسنت اليه والمعنى ان صلة الرحم من جملة الحسنات التي يذهبن السيئات وحديث ابن عمر هذا اخرجه ايضا ابن حبان في صحيحه والحاكم الا انهما قالا هل لك والدان بالتثنية وقال الحاكم صحيح على شرطهما كذا في الترغيب **قوله** (وفي الباب عن علي) اخرجه ابو داود

قال فبرها وفی الباب عن علی **حدثنا** ابن ابی عمر ثنا سفیان بن عیینة عن محمد بن سوقة عن ابی بکر بن حفص عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم نحوہ ولم یذکر فیہ عن ابن عمر وھذا اصح من حدیث ابی معاویة وابوبکر بن حفص ھو ابن عمر بن سعد بن ابی وقاص **باب** ماجاء فی دعاء الوالدین **حدثنا** علی بن حجر ثنا اسمعیل بن ابراھیم عن ھشام الدستوائی عن یحیی بن ابی کثیر عن ابی جعفر عن ابی ھریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثلاث دعوات مستجابات لاشك فیهن دعوة المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالد علی ولدہ وقد روی الحجاج الصواف ھذا الحدیث عن یحیی بن ابی کثیر نحو حدیث ھشام وابوجعفر الذی روی عن ابی ھریرة یقال لہ ابوجعفر المؤذن ولا نعرف اسمہ وقد روی عنہ یحیی بن ابی کثیر غیر حدیث **باب** ماجاء فی حق الوالدین **حدثنا** احمد بن محمد بن موسی ثنا جریر عن سهیل بن ابی صالح عن ابیہ عن ابی ھریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یجزی ولد والدا الا ان یجدہ مملوکا فیشتریہ فیعتقہ ھذا حدیث حسن صحیح لا نعرفہ الا من حدیث سهیل بن ابی صالح وقد روی سفیان الثوری وغیر واحد عن سهیل ھذا الحدیث **باب** ماجاء فی قطیعة الرحم **حدثنا** ابن ابی عمر وسعید بن عبد الرحمن المخزومی قالا ثنا سفیان ابن عیینة عن الزھری عن ابی سلمة قال اشتکی ابو الدرداء فعادہ عبد الرحمن بن عوف فقال خیرھم واوصلهم ما علمت ابو محمد فقال عبد الرحمن سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول قال اللہ تبارك وتعالی انا اللہ وانا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها من اسمی فمن وصلها وصلتہ ومن قطعها بتتہ وفی الباب عن ابی سعید وابن ابی اوفی وعامر بن ربیعة وابی ھریرة وجبیر بن مطعم حدیث سفیان عن الزھری حدیث صحیح وروی معمر عن الزھری ھذا الحدیث عن ابی سلمة عن رداد اللیثی عن عبد الرحمن بن عوف ومعمر کذا یقول قال محمد وحدیث معمر خطأ **باب** ماجاء فی صلة الرحم **حدثنا** ابن ابی عمر ثنا سفیان ثنا بشیر ابو اسمعیل وفطر بن خلیفة عن مجاھد عن عبد اللہ بن عمرو عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لیس الواصل بالمکافئ ولکن الواصل الذی اذا انقطعت رحمہ وصلها ھذا حدیث

بلفظ الخالة ام **قولہ** (ابوبکر بن حفص ھو ابن عمر بن سعد بن ابی وقاص) فی التقریب عبد اللہ بن حفص بن عمر بن سعد بن ابی وقاص الزھری ابوبکر المدنی مشهور بکنیتہ من الخامسة ۔۔ **(باب** ماجاء فی دعاء الوالدین) **قولہ** (ثلاث دعوات) مبتدأ (مستجابات) خبر (لاشك فیهن) ای فی استجابتهن (ودعوة الوالد علی ولدہ) ای لضررہ وحدیث ابی ھریرة ھذا اوردہ السیوطی فی الجامع وقال رواہ احمد فی مسندہ والبخاری فی الادب المفرد وابوداود والترمذی عن ابی ھریرة **قولہ** (وابوجعفر الذی روی عن ابی ھریرة یقال لہ ابوجعفر المؤذن ولا نعرف اسمہ) فی التقریب ابو جعفر المؤذن الانصاری المدنی مقبول من الثالثة ومن زعم انہ محمد بن علی بن الحسین فقد وھم ۔۔ **(باب** ماجاء فی حق الوالدین) **قولہ** (لا یجزی) بفتح اولہ وسکون الیاء فی آخرہ ای لا یکافئ (ولد والدا) ای احسان والدہ (الا ان یجدہ مملوکا) منصوب علی الحال من الضمیر المتصل فی یجدہ (فیشتریہ فیعتقہ) بالنصب فیهما قال الجزری فی النهایة لیس معناہ استئناف العتق فیہ بعد الشراء لان الاجماع منعقد علی ان الاب یعتق علی الابن اذا ملکہ فی الحال وانما معناہ انہ اذا اشتراہ فدخل فی ملکہ عتق علیہ فلما کان الشراء سببا لعتقہ اضیف العتق الیہ وانما کان ھذا جزاء لہ لان العتق افضل ما ینعم بہ احد علی احد اذ خلصہ بذلك من الرق وجبر بہ النقص الذی فیہ وتکمل لہ احکام الاحرار فی جمیع التصرفات انتهی قلت فی قولہ لان الاجماع منعقد علی ان الاب یعتق علی الابن اذا ملکہ فی الحال نظر فان بعض اھل الظاھر ذھبوا الی ان الاب لا یعتق علی الابن بمجرد الملك بل لابد من انشاء العتق واحتجوا بهذا الحدیث **قولہ** (ھذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ مسلم وابوداود وابن ماجة ۔۔ **(باب** ماجاء فی قطیعة الرحم) **قولہ** (عن ابی سلمة) ھو ابن عبد الرحمن بن عوف الزھری **قولہ** (فقال) ای ابو الدرداء (خیرھم) مبتدأ (واوصلهم) عطف علی المبتدأ (ابو محمد) خبر وھو کنیة عبد الرحمن بن عوف والمعنی خیر الناس واوصلهم فی علمی ابو محمد عبد الرحمن بن عوف (انا اللہ) کان ھذا توطئة للکلام حیث ذکر العلم الخاص ثم ذکر الوصف المشتق من مادة الرحم فقال (وانا الرحمن) ای المتصف بهذہ الصفة (خلقت الرحم) ای قدرتها او صورتها مجسدة (وشققت) ای اخرجت واخذت اسما (لها) ای للرحم (من اسمی) ای الرحمن وفیہ ایماء الی ان المناسبة الاسمیة واجبة الرعایة فی الجملة وان کان المعنی علی انها اثر من آثار رحمة الرحمن ویتعین علی المؤمن التخلق باخلاق اللہ تعالی والتعلق باسمائہ وصفاتہ ولذا قال (فمن وصلها وصلتہ) ای الی رحمتی او محل کرامتی (ومن قطعها بتتہ) بتشدید الفوقیة الثانیة ای قطعتہ من رحمتی الخاصة من البت وھو القطع **قولہ** (وفی الباب عن ابی سعید) اخرجہ اسمعیل القاضی فی الاحکام کما فی الفتح (وابن ابی اوفی) ھو عبد اللہ بن ابی اوفی الجهنی الانصاری شهد احدا وما بعدها واخرج حدیثہ البیهقی فی شعب الایمان مرفوعا لا تنزل الرحمة علی قوم فیهم قاطع رحم واخرجہ ایضا البخاری فی الادب المفرد (وعامر بن ربیعة) لم اقف علی من اخرجہ (وابی ھریرة) اخرجہ الشیخان (وجبیر بن مطعم) اخرجہ البخاری ومسلم وابوداود والترمذی فی الباب الآتی **قولہ** (حدیث سفیان عن الزھری حدیث صحیح) قال المنذری فی الترغیب بعد ذکر ھذا الحدیث رواہ ابوداود والترمذی من روایة ابی سلمة عن عبد الرحمن بن عوف وقال الترمذی حدیث حسن صحیح قال المنذری وفی تصحیح الترمذی لہ نظر فان ابا سلمة بن عبد الرحمن لم یسمع من ابیہ شیئا قالہ یحیی بن معین وغیرہ ورواہ ابوداود وابن حبان فی صحیحہ من حدیث معمر عن الزھری عن ابی سلمة عن رداد اللیثی عن عبد الرحمن بن عوف وقد اشار الترمذی الی ھذا ثم حکی عن البخاری انہ قال وحدیث معمر خطأ انتهی والحدیث اخرجہ ایضا احمد فی مسندہ والبخاری فی الادب المفرد والحاکم (عن رداد) بفتح الراء وتشدید الدال المهملة بعدها الف ثم دال مهملة وقال بعضهم ابو الرداد وھو اصوب حجازی مقبول من الثانیة (ومعمر کذا یقول) ای عن ابی سلمة عن رداد عن عبد الرحمن (قال محمد) یعنی الامام البخاری رحمہ اللہ (وحدیث معمر خطأ) وقال ابن حبان فی ثقات التابعین وما احسب معمرا حفظہ روی ھذا الخبر اصحاب الزھری عن ابی سلمة عن ابن عوف کذا فی تهذیب التهذیب **(باب** ماجاء فی صلة الرحم) بفتح الراء وکسر الحاء المهملة یطلق علی الاقارب وھم من بینہ وبین الآخر نسب سواء کان یرثہ ام لا وسواء کان ذا محرم ام لا وقیل ھم المحارم فقط والاول ھو المرجح لان الثانی یستلزم خروج اولاد الاعمام واولاد الاخوال من ذوی الارحام ولیس کذلك یقال وصل رحمہ یصلها وصلا وصلة والهاء فیها عوض عن الواو المحذوفة فکانہ بالاحسان الیهم قد وصل ما بینہ وبینهم من علاقة القرابة والصهر قال ابن ابی جمرة تکون صلة الرحم

باب ما جاء في حب الولد — باب ما جاء في رحمة الولد

حسن صحيح وفي الباب عن سلمان وعائشة **حدثنا** ابن ابي عمر ونصر بن علي وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي قالوا ثنا سفيان عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة قاطع قال ابن ابي عمر قال سفيان يعني قاطع رحم هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في حب الولد **حدثنا** ابن ابي عمر ثنا سفيان عن ابراهيم بن ميسرة قال سمعت ابن ابي سويد يقول سمعت عمر بن عبد العزيز يقول زعمت المرأة الصالحة خولة بنت حكيم قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وهو محتضن احد ابني ابنته وهو يقول انكم لتبخلون وتجبنون وتجهلون وانكن لمن ريحان الله وفي الباب عن ابن عمر والاشعث بن قيس حديث ابن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة لا نعرفه الا من حديثه ولا نعرف لعمر بن عبد العزيز سماعا من خولة **باب** ما جاء في رحمة الولد **حدثنا** ابن ابي عمر وسعيد بن عبد الرحمن قالا ثنا سفيان عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال ابصر الاقرع بن حابس النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقبل الحسن وقال ابن ابي عمر الحسن او الحسين فقال ان لي من الولد عشرة ما قبلت احدا منهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه من لا يرحم لا يرحم وفي الباب عن انس وعائشة وابو سلمة بن عبد الرحمن اسمه عبد الله بن عبد الرحمن

بالمال وبالعون على الحاجة وبدفع الضرر وبطلاقة الوجه وبالدعاء والمعنى الجامع ايصال ما امكن من الخير ودفع ما امكن من الشر بحسب الطاقة وهذا انما يستمر اذا كان اهل الرحم اهل استقامة فان كانوا كفارا او فجارا فمقاطعتهم في الله هي صلتهم بشرط بذل الجهد في وعظهم ثم اعلامهم اذا اصروا ان ذلك بسبب تخلفهم عن الحق ولا يسقط مع ذلك صلتهم بالدعاء لهم بظهر الغيب ان يعودوا الى الطريق المثلى **قوله** (وفطر بن خليفة) المخزومي مولاهم ابو بكر الحناط صدوق رمي بالتشيع من الخامسة **قوله** (ليس الواصل) اي بالرحم (بالمكافئ) بكسر فاء فهمز اي المجازي لاقاربه ان صلة فصلة وان قطعا فقطع والمراد به نفي الكمال (ولكن) بتشديد النون (الواصل) بالنصب اي الواصل الكامل الذي اذا انقطعت رحمه وفي رواية البخاري اذا قطعت رحمه (وصلها) هذا من باب الحث على مكارم الاخلاق كقوله تعالى ادفع بالتي هي احسن السيئة ومنه قوله صلى الله عليه وسلم صل من قطعك واحسن الى من اساء اليك الحديث رواه البخاري عن علي رض وقال الطيبي المعرف في الواصل للجنس اي ليس حقيقة الواصل ومن يعتد بوصله من يكافئ صاحبه بمثل فعله ونظيره قولك هو ليس بالرجل بل الرجل من يصدر منه المكارم والفضائل انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري وابو داود **قوله** (وفي الباب عن سلمان) لينظر من اخرجه (وعائشة) اخرجه البخاري ومسلم مرفوعا بلفظ الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله **قوله** (لا يدخل الجنة قاطع) اي للرحم وقد اخرجه البخاري في الادب المفرد وقال فيه قاطع رحم قال النووي وغيره يحمل تارة على من يستحل القطيعة واخرى على ان لا يدخلها مع السابقين **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري ومسلم وابو داود ۔ (**باب** ما جاء في حب الولد)

قوله (سمعت ابن ابي سويد) اسمه محمد قال في التقريب محمد بن ابي سويد الثقفي الطائفي مجهول من الرابعة وليس هو ابن سويد راوي قصة غيلان انتهى **قلت** ابن سويد الذي روى قصة غيلان اسمه ايضا محمد وقد اخرج الترمذي قصة غيلان في باب الرجل يسلم وعنده عشر نسوة من ابواب النكاح ومحمد بن سويد الذي روى قصته ثقة كما في تهذيب التهذيب (خولة بنت حكيم) بدل من المرأة الصالحة وهي ابنة حكيم بن امية السلمية يقال لها خويلة ايضا بالتصغير صحابية مشهورة يقال انها التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم وكانت قبل تحت عثمان بن مظعون كذا في التقريب **قوله** (وهو محتضن) من الاحتضان اي جاعل في حضنه والحضن ما دون الابط الى الكشح او الصدر والعضدان وما بينهما كذا في القاموس (احد ابني ابنته) فاطمة رضي الله عنها وهو اما الحسن او الحسين رضي الله عنهما (انكم لتبخلون وتجبنون وتجهلون) الصيغ الثلاث من باب التفعيل اي تحملون على البخل والجبن والجهل فان من ولد له جبن عن القتال لتربية الولد وبخل له وجهل حفظا لقلبه والجبن والجبان ضد الشجاعة والشجاع (وانكن لمن ريحان الله) قال في النهاية الريحان يطلق على الرحمة والرزق والراحة وبالرزق سمي الولد ريحانا انتهى وقال في المجمع ويجوز ارادة الريحان المشموم لانهم يشمون ويقبلون وهو من باب الرجوع ذمهم اولا ثم رجع الى المدح اي مع كونهم مظنة ان يحملوا الاباء على البخل والجبن عن الغزو من ريحان الله اي رزقه انتهى وقال العيني في العمدة وجه التشبيه ان الولد يشم ويقبل فكانهم من جملة الرياحين وقال الكرماني الريحان الرزق او المشموم وقال العيني لا وجه هنا ان يكون بمعنى الرزق على ما لا يخفى وروى الترمذي من حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو الحسن والحسين فيشمهما ويضمهما اليه وروى الطبراني في الاوسط من طريق ابي ايوب قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم والحسن والحسين يلعبان بين يديه فقلت اتحبهما يا رسول الله قال وكيف لا وهما ريحانتاي من الدنيا اشمهما انتهى **قوله** (وفي الباب عن ابن عمر) اخرجه الترمذي في مناقب الحسن والحسين (والاشعث بن قيس) اخرجه احمد في مسنده ص٢١١ ج٥ **قوله** (ولا نعرف لعمر بن عبد العزيز سماعا من خولة) قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمته روى عن خولة بنت حكيم مرسلا انتهى فحديث عمر بن عبد العزيز هذا عن خولة منقطع ۔ (**باب** ما جاء في رحمة الولد) **قوله** (ابصر الاقرع بن حابس) هو من المؤلفة وممن حسن اسلامه (وهو يقبل الحسن) جملة حالية اي راى الاقرع النبي صلى الله عليه وسلم حال كونه يقبل الحسن (فقال) اي الاقرع (ما قبلت منهم احدا) اما للاستكبار او للاستحقار (انه) الضمير للشان (من لا يرحم لا يرحم) الاول بصيغة المعروف والثاني بصيغة المجهول اي من لا يرحم الناس لا يرحمه الله وفي رواية البخاري ثم نظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال من لا يرحم لا يرحم قال الحافظ هو بالرفع فيهما على الخبر وقال عياض هو للاكثر وقال ابو البقاء من موصولة ويجوز ان تكون شرطية فيقرأ بالجزم فيهما انتهى **قوله** (وفي الباب عن انس) اخرجه البخاري في الجنائز ومسلم في الفضائل (وعائشة) اخرجه البخاري ومسلم **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري في الادب ومسلم في الفضائل ۔ (**باب** ما جاء في النفقة على البنات) **قوله** (عن ايوب بن بشير) بن سعد ابن النعمان كنيته ابو سليمان المدني له رؤية وثقه ابو داود وغيره (عن سعيد الاعشى) هو سعيد بن عبد الرحمن بن مكمل الاعشى الزهري المدني مقبول من السادسة كذا في التقريب وقال في الخلاصة وثقه ابن حبان **قوله** (من كانت له ثلاث بنات او ثلاث اخوات) او للتنويع لا للشك وكذا في قوله او ابنتان او اختان **قوله** (فاحسن صحبتهن

وهذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في النفقة على البنات والأخوات

حدثنا احمد بن محمد ثنا عبد الله بن المبارك ثنا ابن عيينة عن سهيل بن ابي صالح عن ايوب بن بشير عن سعيد الاعشى عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ثلاث بنات وثلاث اخوات وابنتان او اختان فاحسن صحبتهن واتقى الله فيهن فله الجنة حدثنا قتيبة ثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن سعيد بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يكون لاحدكم ثلاث بنات وثلاث اخوات فيحسن اليهن الا دخل الجنة وفي الباب عن عائشة وعقبة بن عامر وانس وجابر وابن عباس وابو سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك بن سنان وسعد بن ابي وقاص هو سعد بن مالك بن وهيب وقد زادوا في هذا الاسناد رجلا حدثنا العلاء بن مسلمة ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابتلي بشيء من البنات فصبر عليهن كن له حجابا من النار هذا حديث حسن حدثنا احمد بن محمد ثنا عبد الله بن المبارك ثنا معمر عن ابن شهاب ثنا عبد الله بن ابي بكر بن حزم عن عروة عن عائشة قالت دخلت امرأة معها ابنتان لها فسألت فلم تجد عندي شيئا غير تمرة فاعطيتها اياها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها ثم قامت فخرجت فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال النبي صلى الله عليه وسلم من ابتلي بشيء من هذه البنات كن له سترا من النار هذا حديث حسن صحيح حدثنا محمد بن وزير الواسطي ثنا

(واتقى الله فيهن) اي في اداء حقوقهن **قوله** (عن سعيد بن عبد الرحمن) هو سعيد الاعشى المذكور في الاسناد السابق **قوله** (فيحسن اليهن) وقع في حديث عقبة بن عامر في الادب المفرد فصبر عليهن وكذا وقع في ابن ماجة وزاد واطعمهن وسقاهن وكساهن وفي حديث ابن عباس عند الطبراني فانفق عليهن وزوجهن واحسن ادبهن وفي حديث جابر عند احمد وفي الادب المفرد يؤدبهن ويرحمهن ويكفلهن زاد الطبراني فيه ويزوجهن قال الحافظ في الفتح بعد ذكر هذه الالفاظ وهذه الاوصاف يجمعها لفظ الاحسان **قوله** (وفي الباب عن عائشة) لها حديثان في الباب اخرجهما الترمذي في هذا الباب (وعقبة بن عامر) اخرجه ابن ماجة والبخاري في الادب المفرد (وانس) اخرجه الترمذي في هذا الباب (وجابر) اخرجه احمد والبخاري في الادب المفرد والبزار والطبراني في الاوسط (وابن عباس) اخرجه ابن ماجة باسناد صحيح وابن حبان في صحيحه من رواية شرحبيل عنه والحاكم وقال صحيح الاسناد كذا في الترغيب **قوله** (وابو سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك بن سنان) اشتهر بكنيته له ولابيه صحبة استصغر باحد ثم شهد ما بعدها وكان من الحفاظ المكثرين مات سنة اربع وسبعين ودفن بالبقيع (وسعد بن ابي وقاص هو سعد بن مالك بن وهيب) هو احد العشرة المبشرة بالجنة اسلم قديما وهو ابن سبع عشرة سنة وقال كنت ثالث الاسلام وانا اول من رمى السهم في سبيل الله شهد المشاهد كلها مع النبي صلى الله عليه وسلم مات في قصره بالعقيق قريبا من المدينة فحمل على رقاب الرجال الى المدينة ودفن بالبقيع سنة خمس وخمسين وانما ذكر الترمذي ههنا سعد بن ابي وقاص لانه كان مشاركا في اسم ابي سعيد واسم ابيه فذكر ترجمته ليتميز عنه **قوله** (وقد زادوا في هذا الاسناد) اي الاسناد الثاني بين سعيد بن عبد الرحمن وابي سعيد الخدري (رجلا) هو ايوب بن بشير فروى ابو داود في سننه قال حدثنا مسدد حدثنا خالد ثنا سهيل يعني ابن ابي صالح عن سعيد الاعشى عن ايوب بن بشير الانصاري عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عال ثلاث بنات فادبهن الحديث ثم قال حدثنا يوسف بن موسى نا جرير عن سهيل بهذا الاسناد بمعناه قال المنذري في تلخيص السنن واخرجه الترمذي من حديث سهيل عن سعيد بن عبد الرحمن عن ابي سعيد وقال وقد زادوا في هذا الاسناد رجلا واخرجه ايضا من حديث سفيان بن عيينة عن سهيل عن ايوب بن بشير عن سعيد بن عبد الرحمن عن ابي سعيد وقال البخاري في تاريخه وقال ابن عيينة عن سهيل عن ايوب عن سعيد الاعشى ولا يصح انتهى **قوله** (حدثنا العلاء بن مسلمة) بن عثمان الرواس مولى بني تميم بغدادي يكنى ابا سالم متروك ورماه ابن حبان بالوضع من العاشرة (ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز) هو ابن ابي رواد **قوله** (من ابتلي بشيء من البنات) بصيغة المجهول اي امتحن قال الحافظ في الفتح اختلف في المراد بالابتلاء هل هو نفس وجودهن او ابتلي بما يصدر منهن وكذلك هل هو على العموم في البنات او المراد من اتصف منهن بالحاجة الى ما يفعل به وقال النووي تبعا لابن بطال انما سماه ابتلاء لان الناس يكرهون البنات فجاء الشرع بزجرهم عن ذلك ورغب في ابقائهن وترك قتلهن بما ذكر من الثواب الموعود به من احسن اليهن وجاهد نفسه في الصبر عليهن وقال الحافظ العراقي في شرح الترمذي يحتمل ان يكون معنى الابتلاء هنا الاختبار اي من اختبر بشيء من البنات لينظر ما يفعل ايحسن اليهن او يسيء ولهذا قيده في حديث ابي سعيد بالتقوى فان من لا يتقي الله لا يأمن ان يتضجر بمن وكله الله اليه او يقصر عما امر بفعله او لا يقصد بفعله امتثال امر الله وتحصيل ثوابه والله اعلم (كن له حجابا من النار) اي يكون جزاؤه على ذلك وقاية بينه وبين نار جهنم حائلا بينه وبينها وفيه تاكيد حق البنات لما فيهن من الضعف غالبا عن القيام بمصالح انفسهن بخلاف الذكور لما فيهم من قوة البدن وجزالة الرأي وامكان التصرف في الامور المحتاج اليها في اكثر الاحوال **قوله** (هذا حديث حسن) في سنده العلاء بن مسلمة وهو متروك فتحسين الترمذي له لشواهده **قوله** (فلم تجد عندي شيئا غير تمرة) وفي رواية البخاري غير تمرة واحدة قال العيني فان قلت وقع في رواية عراك بن مالك عن عائشة جاءتني مسكينة تحمل ابنتين لها فاطعمتها ثلاث تمرات فاعطت كل واحدة منهما تمرة ورفعت تمرة الى فيها لتأكلها فاستطعمتها ابنتاها فشقت التمرة التي كانت تريد ان تأكلها فاعجبني شأنها الحديث اخرجه مسلم فما الجمع بينهما قلت قيل يحتمل انها لم تكن عندها في اول الحال سوى تمرة واحدة فاعطتها ثم وجدت ثنتين ويحتمل تعدد القصة انتهى (فاعطيتها اياها) اي التمرة ولم تستحقرها لقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ولقوله عليه السلام اتقوا النار ولو بشق تمرة (ولم تأكل منها) اي مع جوعها اذ يستبعد ان تكون شبعانة مع جوع ابنتيها (فاخبرته) اي بما جرى (من ابتلي بشيء من هذه البنات) زاد في رواية البخاري فاحسن اليهن (كن له) اي للمبتلى (سترا) بكسر اوله اي حجابا دافعا (من النار) اي دخولها واختلف في المراد بالاحسان هل يقتصر به على قدر الواجب او بما زاد عليه والظاهر الثاني وشرط الاحسان

محمد بن عُبَيد ثنا محمد بن عبد العزيز الراسبي عن ابي بكر بن عُبَيد الله بن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عال جاريتين دخلت انا وهو الجنة كهاتين و
اشار باصبعيه هذا حديث حسن غريب وقد روى محمد بن عُبَيد عن محمد بن عبد العزيز غير حديث بهذا الاسناد وقال عن ابي بكر بن عُبَيد الله بن انس والصحيح هو
عُبَيد الله بن ابي بكر بن انس **باب** ماجاء في رحمة اليتيم **حدثنا** سعيد بن يعقوب الطالقاني ثنا المعتمر بن سُليمان قال سمعت ابي يحدث عن حَنَش عن عكرمة
عن ابن عباس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال من قبض يتيما من بين المسلمين الى طعامه وشرابه ادخله الله الجنة البتة الا ان يعمل ذنبا لا يُغفر وفي الباب عن مُرَّة
الفِهري وابي هُرَيرة وابي امامة وسَهل بن سعد وحَنَش هو حُسَين بن قيس هو ابو علي الرَّحَبي وسليمان التيمي يقول حَنَش وهو ضعيف عند اهل الحديث **حدثنا**
عبد الله بن عمران ابو القاسم المكي القُرَشي ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين
واشار باصبعيه يعني السبّابة والوسطى هذا حديث حسن صحيح **باب** ماجاء في رحمة الصبيان **حدثنا** محمد بن مرزوق البصري ثنا عُبَيد بن واقد عن زَربي قال

ان يوافق الشرع لا ما خالفه والظاهر ان الثواب المذكور انما يحصل لفاعله اذا استمر الى ان يحصل استغناؤهن بزوج او غيره **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان و
النسائي **قوله** (ثنا محمد بن عبيد) هو الهنائي (ثنا محمد بن عبد العزيز الراسبي) ابو روح البصري ثقة من السابعة (عن ابي بكر بن عبيد الله بن انس) بن مالك مجهول الحال من الخامسة
قوله (من عال جاريتين) زاد في رواية مسلم حتى تبلغا قال النووي معنى عالهما قام عليهما بالمؤنة والتربية ونحوهما ماخوذ من العول وهو القرب ومنه ابدأ بمن تعول (دخلت انا وهو)
اي الذي عالهما (الجنة) بالنصب (كهاتين واشار باصبعيه) اي السبابة والوسطى وسياتي توضيح قوله كهاتين في الباب الذي يليه **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه مسلم
وابن حبان في صحيحه (غير حديث) اي غير واحد من الحديث (والصحيح هو عبيد الله بن ابي بكر بن انس) وكذا رواه مسلم في صحيحه قال حدثني عمرو الناقد نا ابو احمد الزبيري نا محمد بن
عبد العزيز عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس بن مالك الخ وعبيد الله بن ابي بكر بن انس هذا كنيته ابو معاذ قال في التقريب ثقة من الرابعة ∴ (**باب** ماجاء في رحمة اليتيم)
اي الذي مات ابوه وهو صغير يستوي فيه المذكر والمؤنث قيل اليتيم من الناس من مات ابوه ومن الدواب من مات امه **قوله** (من قبض يتيما من بين المسلمين) اي تسلم واخذ وفي رواية
شرح السنة من آوى يتيما كما في المشكوة (الى طعامه وشرابه) الضمير ان لمن والمعنى من يضم اليتيم اليه ويطعمه (ادخله الله الجنة البتة) اي ادخالا قاطعا بلا شك وشبهة (الا ان يعمل
ذنبا لا يغفر) المراد منه الشرك لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء كذا ذكره الطيبي وقال ابن الملك اي الشرك وقيل مظالم الخلق قال القاري في المرقاة
والجمع هو الاظهر للاجماع على ان حق العباد لا يغفر بمجرد ضم اليتيم البتة مع ان من جملة حقوق العباد اكل مال اليتيم نعم يكون تحت المشيئة فالتقدير الا ان يعمل ذنبا لا يغفر الا بالتوبة
او بالاستحلال ونحوه وحاصله ان سائر الذنوب التي بينه وبين الله تغفر ان شاء الله تعالى **قوله** (وفي الباب عن مرة) اخرجه البخاري في الادب المفرد والطبراني كما في الفتح (وابي هريرة)
اخرجه ابن ماجه مرفوعا بلفظ خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه واخرجه البخاري في الادب المفرد وابو نعيم في الحلية (وابي امامة)
اخرجه احمد والترمذي (وسهل بن سعد) اخرجه الترمذي في هذا الباب **قوله** (وحنش هو حسين بن قيس وهو ابو علي الرحبي) بفتح الراء والمهملة قال الحافظ في التقريب حسين
ابن قيس الرحبي ابو علي الواسطي لقبه حنش بفتح المهملة والنون ثم معجمة متروك من السادسة انتهى (وسليمان التيمي يقول حنش) يعني يذكره بلقبه حنش (وهو ضعيف عند اهل الحديث)
قال احمد متروك وقال ابو زرعة وابن معين ضعيف وقال البخاري لا يكتب حديثه وقال السعدي احاديثه منكرة جدا وقال الدارقطني متروك كذا في الميزان **قوله** (حدثنا عبد الله
ابن عمران) بن رزين بن وهب المخزومي العابدي (ابو القاسم المكي القرشي) صدوق معمر من العاشرة **قوله** (انا وكافل اليتيم) اي مربيه قال في النهاية الكافل هو القائم بامر اليتيم المربي له
(في الجنة) خبر انا ومعطوفه (كهاتين) قال ابن بطال حق على من سمع هذا الحديث ان يعمل به ليكون رفيق النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة ولا منزلة في الآخرة افضل من ذلك وفي رواية
البخاري في اللعان وفرج بينهما شيئا اي بين السبابة والوسطى وفيه اشارة الى ان بين درجة النبي صلى الله عليه وسلم وكافل اليتيم قدر تفاوت ما بين السبابة والوسطى وهو نظير الحديث الآخر
بعثت انا والساعة كهاتين الحديث وزعم بعضهم انه صلى الله عليه وسلم لما قال ذلك استوت اصبعاه في تلك الساعة ثم عادتا على حالهما الطبيعية الاصلية تاكيدا لامر كفالة اليتيم
قال الحافظ ومثل هذا لا يثبت بالاحتمال ويكفي في اثبات قرب المنزلة من المنزلة انه ليس بين الوسطى والسبابة اصبع اخرى وقد وقع في رواية لام سعيد عند الطبراني معي في
الجنة كهاتين يعني المسبحة والوسطى اذا اتقى ويحتمل ان يكون المراد قرب المنزلة حالة دخول الجنة لما اخرجه ابو يعلى من حديث ابي هريرة رفعه انا اول من يفتح باب الجنة فاذا امرأة
تبادرني فاقول من انت فتقول انا امرأة تأيمت على ايتام لي ورواته لا باس بهم وقوله تبادرني اي لتدخل معي او تدخل في اثري ويحتمل ان يكون المراد مجموع الامرين سرعة الدخول وعلو
المنزلة قال العراقي في شرح الترمذي لعل الحكمة في كون كافل اليتيم يشبه في دخول الجنة او شبهت منزلته في الجنة بالقرب من النبي ومنزلة النبي لكون النبي شانه ان يبعث الى قوم لا يعقلون
امر دينهم فيكون كافلا لهم ومعلما ومرشدا وكذلك كافل اليتيم يقوم بكفالة من لا يعقل امر دينه بل ولا دنياه ويرشده ويعلمه ويحسن ادبه فظهرت مناسبة ذلك ذكره الحافظ في الفتح
قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والبخاري وابو داود ∴ (**باب** ماجاء في رحمة الصبيان) جمع الصبي **قوله** (عن زربي) بفتح الزاي وسكون الراء بعدها موحدة ثم
تحتانية مشددة ابن عبد الله الازدي مولاهم ابي يحيى البصري ضعيف من الخامسة **قوله** (ليس منا) قيل اي ليس على طريقتنا وهو كناية عن التبرئة ويأتي تفسيره من الترمذي
في اخر الباب (من لم يرحم صغيرنا) اي من لا يكون من اهل الرحمة لاطفالنا (ولم يوقر) من التوقير اي لم يعظم (كبيرنا) هو شامل للشاب والشيخ **قوله** (وفي الباب عن عبد الله
ابن عمرو) اخرجه الترمذي في هذا الباب (وابي هريرة) اخرجه الترمذي في باب رحمة الولد (وابن عباس) اخرجه الترمذي في هذا الباب (وابي امامة) اخرجه احمد في مسنده

ثنا عبيد بن واقد) القيسي او الليثي ابو عباد ضعيف من التاسعة

مشكوٰة ج ۵۷ ص ۵

سمعت انس بن مالك يقول جاء شيخ يريد النبي صلى الله عليه وسلم فابطأ القوم عنه ان يوسعوا له فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يوقر كبيرنا وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وابي هريرة وابن عباس وابي امامة هذا حديث غريب وزربي له احاديث مناكير عن انس بن مالك وغيره **حدثنا** ابو بكر محمد بن ابان ثنا محمد بن فضيل عن محمد بن اسحاق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف شرف كبيرنا **حدثنا** ابو بكر محمد بن ابان ثنا يزيد بن هارون عن شريك عن ليث عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويامر بالمعروف وينه عن المنكر هذا حديث غريب وحديث محمد بن اسحاق عن عمرو بن شعيب حديث حسن صحيح وقد روي عن عبد الله بن عمرو عن غير هذا الوجه ايضا قال بعض اهل العلم معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم ليس منا ليس من سنتنا يقول ليس من ادبنا وقال علي بن المديني قال يحيى بن سعيد كان سفيان الثوري ينكر هذا التفسير ليس منا ليس مثلنا **باب** ما جاء في رحمة الناس **حدثنا** بندار ثنا يحيى بن سعيد عن اسمعيل بن ابي خالد ثنا قيس ابن ابي حازم ثني جرير بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يرحم الناس لا يرحمه الله هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف وابي سعيد وابن عمر وابي هريرة وعبد الله بن عمرو **حدثنا** محمود بن غيلان ثنا ابو داود ثنا شعبة قال كتب به الي منصور وقراته عليه سمع ابا عثمان مولى المغيرة بن شعبة عن ابي هريرة قال سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول لا تنزع الرحمة الا من شقي هذا حديث حسن وابو عثمان الذي روى عن ابي هريرة لا نعرف اسمه يقال هو والد موسى بن ابي عثمان الذي روى عنه ابو الزناد وقد روى ابو الزناد عن موسى بن ابي عثمان عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم غير حديث **حدثنا** ابن ابي عمر ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابي قابوس عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء الرحم شجنة من الرحمن فمن وصلها وصله الله ومن قطعها قطعه الله

قوله وزربي له احاديث مناكير عن انس بن مالك وغيره) وقال البخاري في حديثه نظر **قوله** (ويعرف شرف كبيرنا) عطف على يرحم اي لم يعرف شرف كبيرنا سنا او علما وفي بعض النسخ ولم يعرف **قوله** (ويوقر كبيرنا ويامر بالمعروف وينه عن المنكر) بالجزم في الافعال الثلاثة عطف على يرحم اي لم يوقر كبيرنا ولم يامر بالمعروف ولم ينه عن المنكر **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه احمد (وحديث محمد بن اسحاق عن عمرو بن شعيب) بالعنعنة فكيف صحح الترمذي حديثه هذا قلت الظاهر انه صححه بتعدد طرقه وشواهده وحديث عمرو بن شعيب هذا اخرجه ايضا احمد وابو داود والبخاري في الادب المفرد والحاكم (وقد روي عن عبد الله بن عمرو وعن غير هذا الوجه ايضا) اخرجه ابو داود من طريق ابن ابي شيبة وابن السرح عن سفيان عن ابن ابي نجيح عن ابن عامر عن عبد الله بن عمرو (وقال بعض اهل العلم معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم ليس منا الخ) تقدم الكلام مفصلا في تفسير قوله صلى الله عليه وسلم ليس منا في باب النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب من ابواب الجنائز. (**باب** ما جاء في رحمة الناس) **قوله** (من لم يرحم الناس لا يرحمه الله) وفي رواية البخاري من لا يرحم لا يرحم ووقع عند الطبراني من لا يرحم من في الارض لا يرحمه من في السماء وفي حديث الاشعث بن قيس عند الطبراني في الاوسط من لم يرحم المسلمين لم يرحمه الله قال ابن بطال فيه الحض على استعمال الرحمة لجميع الخلق فيدخل المؤمن والكافر والبهائم والمملوك منها وغير المملوك ويدخل في الرحمة التعاهد بالاطعام والسقي والتخفيف في الحمل وترك التعدي بالضرب انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري ومسلم **قوله** (وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف) اخرجه الترمذي في باب قطيعة الرحم (وابي سعيد) اخرجه الترمذي في باب الرياء والسمعة من ابواب الزهد (وابن عمر) اخرجه احمد (وابي هريرة) اخرجه الترمذي في هذا الباب (وعبد الله بن عمرو) اخرجه ايضا الترمذي في هذا الباب **قوله** (كتب به) اي بالحديث (الي) بتشديد الياء (وقراته عليه) اي قرات الحديث على منصور والمعنى ان منصورا كتب الحديث الى شعبة اولا ثم لقيه شعبة وقرا الحديث عليه (سمع) اي منصور **قوله** (لا تنزع الرحمة) بصيغة المجهول اي لا تسلب الشفقة على خلق الله ومنهم نفسه التي هي اولى بالشفقة والمرحمة عليها من غيرها بل فائدة شفقته على غيره راجعة اليها لقوله تعالى ان احسنتم احسنتم لانفسكم (الا من شقي) قال الطيبي لان الرحمة في الخلق رقة القلب والرقة في القلب علامة الايمان فمن لا رقة له لا ايمان له ومن لا ايمان له شقي فمن لا يرزق الرقة شقي انتهى **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه احمد والبخاري في الادب المفرد وابو داود وابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه قال المناوي اسناده صحيح **قوله** (وابو عثمان الذي روى عن ابي هريرة لا نعرف اسمه يقال هو والد موسى بن ابي عثمان الخ) قال في التقريب ابو عثمان التبان مولى المغيرة بن شعبة قيل اسمه سعيد وقيل عمران مقبول من الثالثة **قوله** (عن ابي قابوس) غير منصرف للعجمة والعلمية قطع بهذا غير واحد ممن يعتمد عليه كذا في مرقاة الصعود وابو قابوس هذا هو مولى عبد الله بن عمرو بن العاص مقبول من الرابعة **قوله** (الراحمون) لمن في الارض من ادمي وحيوان محترم بنحو شفقة واحسان ومواساة (يرحمهم الرحمن) اي يحسن اليهم ويتفضل عليهم والرحمة مقيدة باتباع الكتاب والسنة فاقامة الحدود والانتقام لحرمة الله لا ينافي كل منهما الرحمة (ارحموا من في الارض) قال الطيبي اتى بصيغة العموم ليشمل جميع اصناف الخلق فيرحم البر والفاجر والناطق والبهم والوحوش والطير انتهى وفيه اشارة الى ان ايراد من لتغليب ذوي العقول لشرفهم على غيرهم او للمشاكلة المقابلة بقوله (يرحمكم من في السماء) وهو مجزوم على جواب الامر اي الله تعالى وقيل المراد من سكن فيها وهم الملئكة فانهم يستغفرون للمؤمنين قال الله تعالى الذين يحملون العرش ومن حوله يسبحون بحمد ربهم ويؤمنون به ويستغفرون للذين امنوا ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم وفي السراج المنير وقد روي بلفظ ارحموا اهل الارض يرحمكم اهل السماء والمراد باهل السماء الملائكة ومعنى رحمتهم لاهل الارض دعاؤهم لهم بالرحمة والمغفرة كما قال تعالى ويستغفرون لمن امن (الرحم شجنة) بكسر المعجمة وسكون الجيم بعدها نون وجاء بضم اوله وفتحه رواية ولغة واصل الشجنة عروق الشجر المشتبكة والشجن بالتحريك واحد

هذا حديث حسن صحيح **باب** في النصيحة **حدثنا** بندار ثنا صفوان بن عيسى عن محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة ثلاث مرار قالوا يا رسول الله لمن قال لله ولكتابه ولائمة المسلمين وعامتهم هذا حديث حسن وفي الباب عن ابن عمر وتميم الداري وجرير وحكيم بن ابي يزيد عن ابيه وثوبان **حدثنا** محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على اقام الصلوة وايتاء الزكوة والنصح لكل مسلم هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في شفقة المسلم على المسلم **حدثنا** عبيد بن اسباط بن محمد القرشي ثنا ابي عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم اخو المسلم لا يخونه ولا يكذبه ولا يخذله كل المسلم على المسلم حرام عرضه وماله ودمه التقوى ههنا بحسب امرئ من الشر ان يحتقر اخاه المسلم هذا حديث حسن غريب **حدثنا** الحسن بن علي الخلال وغير واحد قالوا ثنا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن جده ابي بردة عن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المومن للمومن كالبنيان يشد بعضه بعضا

الشجون وهي طرق الاودية ومنه قولهم الحديث ذو شجون اي يدخل بعضه في بعض (من الرحمن) اي اخذ اسمها من هذا الاسم كما في حديث عبد الرحمن بن عوف في السنن مرفوعا انا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي والمعنى انها اثر من اثار الرحمة مشتبكة بها فالقاطع لها منقطع من رحمة الله تعالى وقال الاسماعيلي معنى الحديث ان الرحم اشتق اسمها من اسم الرحمن فلها به علقة وليس معناه انها من ذات الله تعالى الله عن ذلك ذكره الحافظ في الفتح **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابو داود وسكت عنه ونقل المنذري تصحيح الترمذي واقره والحديث اخرجه احمد والحاكم ايضا **واعلم** ان هذا الحديث هو الحديث المسلسل بالاولية قال ابن الصلاح في مقدمته قلما تسلم المسلسلات من ضعف اعني في وصف التسلسل لا في اصل المتن ومن المسلسل ما ينقطع تسلسله في وسط اسناده وذلك نقص فيه وهو كالمسلسل باول حديث سمعته على ما هو الصحيح في ذلك انتهى (**باب** في النصيحة) **قوله** (الدين النصيحة) اي عماد الدين وقوامه هو النصيحة (ثلاث مرار) اي ذكرها ثلاثا للتاكيد بها والاهتمام بشانها (قالوا) اي الصحابة رضي الله عنهم (لمن) اي النصيحة لمن (قال لله ولكتابه ولائمة المسلمين وعامتهم) قال الجزري في النهاية النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير للمنصوح له وليس يمكن ان يعبر هذا المعنى بكلمة واحدة تجمع معناه غيرها واصل النصح في اللغة الخلوص يقال نصحته ونصحت له ومعنى نصيحة الله صحة الاعتقاد في وحدانيته واخلاص النية في عبادته والنصيحة لكتاب الله هو التصديق به والعمل بما فيه ونصيحة رسوله التصديق بنبوته ورسالته والانقياد لما امر به ونهى عنه ونصيحة الائمة ان يطيعهم في الحق ولا يرى الخروج عليهم اذا جاروا ونصيحة عامة المسلمين ارشادهم الى مصالحهم انتهى وقد بسط النووي في شرح هذا الحديث في شرح مسلم بسطا حسنا **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه مسلم من حديث تميم الداري **قوله** (وفي الباب عن ابن عمر وتميم الداري وجرير وحكيم بن ابي يزيد عن ابيه وثوبان) اما حديث ابن عمر فاخرجه البزار واما حديث تميم الداري فاخرجه مسلم والنسائي وابو داود واما حديث جرير فاخرجه الترمذي في هذا الباب واما حديث حكيم بن ابي يزيد عن ابيه فلينظر من اخرجه واما حديث ثوبان فاخرجه الطبراني في الاوسط **قوله** (على اقام الصلوة) اي اقامتها وادامتها وحذف تاء الاقامة عند الاضافة للاطالة (وايتاء الزكوة) اي اعطائها قال النووي انما اقتصر على الصلوة والزكوة لكونهما امي العبادات المالية والبدنية وهما اهم اركان الاسلام بعد الشهادتين واظهرها انتهى ولا يقال لعل غيرهما من الصوم والحج لم يكونا واجبين حينئذ لانه اسلم عام توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم (والنصح) بضم فسكون اي وبالنصيحة (لكل مسلم) اي من خاصة المسلمين وعامتهم قال النووي في شرح مسلم ومما يتعلق بحديث جرير منقبة ومكرمة لجرير رض رواها الحافظ ابو القاسم الطبراني باسناده اختصارها ان جريرا امر مولاه ان يشتري له فرسا بثلثمائة درهم وجاء به وبصاحبه لينقده الثمن فقال جرير لصاحب الفرس فرسك خير من ثلثمائة درهم اتبيعه باربعمائة قال ذلك اليك يا ابا عبد الله فقال فرسك خير من ذلك اتبيعه بخمسمائة ثم لم يزل يزيده مائة فمائة وصاحبه يرضى وجرير يقول فرسك خير الى ان بلغ ثمان مائة درهم فاشتراه بها فقيل له في ذلك فقال اني بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على النصح لكل مسلم انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان (**باب** ما جاء في شفقة المسلم على المسلم) **قوله** (المسلم اخو المسلم) اي فليتعامل المسلمون فيما بينهم وليتعاشروا معاملة الاخوة ومعاشرتهم في المودة والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون في الخير ونحو ذلك مع صفاء القلوب والنصيحة بكل حال (لا يخونه) من الخيانة خبر في معنى الامر (ولا يخذله) بضم الذال المعجمة من الخذلان وهو ترك النصرة والاعانة قال النووي معناه اذا استعان به في دفع ظالم ونحوه لزمه اعانته اذا امكنه ولم يكن له عذر شرعي (كل المسلم على المسلم حرام عرضه) بكسر العين المهملة قال الجزري في النهاية العرض موضع المدح والذم من الانسان سواء كان في نفسه او في سلفه او من يلزمه امره وقيل هو جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ويحامي عنه ان ينتقص ويثلب قال ابن قتيبة عرض الرجل نفسه وبدنه لا غير انتهى (التقوى ههنا) زاد في رواية مسلم ويشير الى صدره قال في مجمع البحار اي لا يجوز تحقير المتقي من الشرك والمعاصي والتقوى محله القلب يكون مخفيا عن الاعين فلا يحكم بعدمه لاحد حتى يحقره او يقال محل التقوى هو القلب فمن كان في قلبه التقوى لا يحقر مسلما لان المتقي لا يحقر مسلما انتهى (بحسب امرئ من الشر ان يحتقر اخاه المسلم) اي حسبه وكافيه من خلال الشر ورذائل الاخلاق احتقار اخيه المسلم فقوله بحسب امرئ مبتدا والباء فيه زائدة وقوله ان يحتقر خبره **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه مسلم **قوله** (المومن للمومن) التعريف للجنس والمراد بعض المومن للبعض ذكره الطيبي (كالبنيان) اي البيت المبني (يشد بعضه بعضا) ان بعض البنيان والجملة حال او صفة او استئناف بيان لوجه الشبه

هذا حديث صحيح وفي الباب عن علي وابي ايوب **حدثنا** احمد بن محمد ثنا عبد الله بن المبارك ثنا يحيى بن عُبَيد الله عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احدكم مرآة اخيه فان رأى به اذى فليُمِطه عنه ويحيى بن عُبَيد الله ضَعَّفه شعبة وفي الباب عن انس **باب** ما جاء في الستر على المسلمين **حدثنا** عُبَيد بن اَسْباط القُرشي ثنا ابي ثنا الاعمش قال حُدِّثتُ عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من نَفَّس عن مسلم كُرْبةً من كُرَب الدنيا نَفَّس الله عنه كُرْبةً من كُرَب يوم القيمة ومن يَسَّر على مُعسرٍ في الدنيا يَسَّر الله عليه في الدنيا والاخرة ومن ستر على مسلم في الدنيا ستر الله عليه في الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وفي الباب عن ابن عمر وعُقبة بن عامر هذا حديث حسن وقد روى ابو عوانة وغير واحد هذا الحديث عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكروا فيه حُدِّثتُ عن ابي صالح **باب** ما جاء في الذب عن المسلم **حدثنا** احمد بن محمد ثنا عبد الله عن ابي بكر النَهشلي عن مَرزوق ابي بكر التيمي عن ام الدرداء عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رَدَّ عن عِرض اخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيمة وفي الباب عن اسماء بنت يزيد هذا حديث حسن **باب** ما جاء في كراهية الهجرة **حدثنا** ابن ابي عمر ثنا سفيان ثنا الزهري ح وثنا سعيد بن عبد الرحمن ثنا سفيان عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل للمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلث يلتقيان فيَصُدُّ هذا

وهو الاظهر (بعضا) قال الكرماني نصب بعضا بنزع الخافض وقال غيره بل هو مفعول يشد قال الحافظ ولكل وجه قال ابن بطال والمعاونة في امور الاخرة وكذا في الامور المباحة من الدنيا مندوب اليها وقد ثبت حديث ابي هريرة والله في عون العبد ما دام العبد في عون اخيه والحديث هكذا اخرجه الترمذي وغيره مختصرا وزاد البخاري ثم شبك بين اصابعه الخ قال الحافظ هو بيان لوجه التشبيه ايضا اي يشد بعضهم بعضا مثل هذا الشد انتهى وقال النووي هذا الحديث صريح في تعظيم حقوق المسلمين بعضهم بعضا وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاضد في غير اثم ولا مكروه وفيه جواز التشبيه وضرب الامثال لتقريب المعاني الى الافهام **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (وفي الباب عن علي وابي ايوب) اما حديث علي فلينظر من اخرجه واما حديث ابي ايوب فاخرجه احمد والشيخان **قوله** (ان احدكم مرآة اخيه) بكسر ميم ومد همز اي آلة لاراءة محاسن اخيه ومعايبه لكن بينه وبينه فان النصيحة في الملأ فضيحة وايضا هو يرى من اخيه ما لا يراه من نفسه كما يرسم في المرآة ما هو مختفٍ عن صاحبه فيراه فيها اي انما يعلم الشخص عيب نفسه باعلام اخيه كما يعلم خلل وجهه بالنظر في المرآة (فان رأى) اي احدكم (به) اي باخيه (اذى) اي عيبا مما يؤذيه او يؤذي غيره (فليمطه) من الاماطة والمعنى فليزل ذلك الاذى (عنه) اي عن اخيه اما باعلام حتى يتركه او بالدعاء له حتى يرفع عنه وحديث ابي هريرة هذا ضعيف لضعف يحيى بن عبيد الله واخرج نحوه ابو داود من وجه آخر قال المنذري في فيه كثير بن زيد ابو محمد المدني مولى الاسلميين قال ابن معين ليس بذلك القوي يكتب حديثه وقال النسائي ضعيف **قوله** (ويحيى بن عبيد الله ضعفه شعبة) قال في التقريب يحيى بن عبيد الله بن عبد الله بن مَوْهَب التيمي المدني متروك وافحش الحاكم فرماه بالوضع انتهى وقال الذهبي في الميزان في ترجمته قال شعبة رأيته يصلي صلوة لا يقيمها فتركت حديثه انتهى **قوله** (وفي الباب عن انس) اخرجه الطبراني في الاوسط والضياء بلفظ المؤمن مرآة المؤمن قال المناوي باسناد حسن . (**باب** ما جاء في الستر على المسلمين) **قوله** (حدثت عن ابي صالح) بصيغة المجهول وهذا يدل على ان بين الاعمش وابي صالح واسطة ولم يسمع هذا الحديث منه ولم يذكر من حدثه عنه وقد روى ابو عوانة وغير واحد هذا الحديث عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة كما بينه الترمذي فيما بعد وهذا يدل على ان الاعمش سمع هذا الحديث من ابي صالح من غير واسطة فالتوفيق ان الاعمش رواه عنه بواسطة ثم لقيه فسمعه منه من غير واسطة والله تعالى اعلم **قوله** (من نفس الخ) قد تقدم هذا الحديث مع شرحه في باب الستر على المسلم من ابواب الحدود وفي عقد الترمذي هذا الباب هناك وايراده هذا الحديث فيه ثم عقده ههنا وايراده فيه تكرار **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة (**باب** ما جاء في الذب عن المسلم) اي دفع عنه ومنع **قوله** (عن ابي بكر النهشلي) الكوفي صدوق رمي بالارجاء من السابعة (عن مرزوق ابي بكر التيمي) مقبول من السادسة **قوله** (من رد عن عرض اخيه) اي منع عن غيبة اخيه (رد الله عن وجهه النار) اي صرف الله عن وجهه الراد نار جهنم قال المناوي اي عن ذاته العذاب وخص الوجه لان تعذيبه انكى في الايلام واشد في الهوان **قوله** (وفي الباب عن اسماء بنت يزيد) اخرجه البيهقي في شعب الايمان عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذب عن لحم اخيه بالمغيبة كان حقا على الله ان يعتقه من النار كذا عزاه صاحب المشكوة الى البيهقي قال القاري في المرقاة وفي التصحيح رواه الطبراني ومحي السنة وفي سنده ضعيف وقال الحافظ المنذري في الترغيب رواه احمد باسناد حسن وابن ابي الدنيا والطبراني وغيرهم نقله ميرك انتهى ما في المرقاة **قوله** (هذا حديث حسن) ورواه احمد وابن ابي الدنيا وابو الشيخ في كتاب التوبيخ ولفظه من ذب عن لحم اخيه رد الله عنه عذاب النار يوم القيمة وتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان حقا علينا نصر المؤمنين .

(**باب** ما جاء في كراهية الهجرة) بكسر الهاء وسكون الجيم وهي مفارقة كلام اخيه المؤمن مع تلاقيهما واعراض كل واحد منهما عن صاحبه عند الاجتماع وليس المراد بالهجرة هنا مفارقة الوطن الى غيره فان هذه تقدم حكمها **قوله** (لا يحل للمسلم ان يهجر) بضم الجيم (اخاه) اي المسلم وهو اعم من اخوة القرابة والصحابة قال الطيبي وتخصيصه بالذكر اشعار بالعلية والمراد به اخوة الاسلام ويفهم منه انه ان خالف هذه الشريطة وقطع هذه الرابطة جاز هجرانه فوق ثلاثة انتهى قيل وقيل انه حينئذ يجب هجرانه (فوق ثلاث) وفي رواية الشيخين فوق ثلاث ليال والمراد بايامها قال النووي في شرح مسلم قال العلماء في هذا الحديث تحريم الهجر بين المسلمين اكثر من ثلاث ليال واباحتها في الثلاث الاول بنص الحديث والثاني بمفهومه قالوا وانما عفي عنها في الثلاث لان الآدمي مجبول من الغضب وسوء الخلق ونحو ذلك فعفي عن الهجرة الثلاث ليذهب ذلك العارض وقيل ان الحديث لا يقتضي اباحة الهجرة الثلاثة وهذا على مذهب من يقول لا يحتج بالمفهوم ودليل الخطاب انتهى فان قلت لم هجرت عائشة ابن الزبير اكثر من ثلاثة ايام اجاب

ويصد هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وانس وابي هريرة وهشام بن عامر وابي هند الداري هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في مواساة الاخ **حدثنا** احمد بن منيع ثنا اسمعيل بن ابراهيم ثنا حميد عن انس قال لما قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع فقال له هلم اقاسمك مالي نصفين ولي امرأتان فاطلق احديهما فاذا انقضت عدتها فتزوجها فقال بارك الله لك في اهلك ومالك دلوني على السوق فدلوه على السوق فما رجع يومئذ الا ومعه شيء من اقط وسمن قد استفضله فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك وعليه وضر صفرة فقال مهيم فقال تزوجت امرأة من الانصار فقال فما اصدقتها قال نواة قال حميد او قال وزن نواة من ذهب فقال اولم ولو بشاة هذا حديث حسن صحيح وقال احمد بن حنبل وزن نواة من ذهب وزن ثلثة دراهم وثلث وقال اسحاق وزن نواة من ذهب وزن خمسة دراهم اخبرني بذلك اسحاق بن منصور عن احمد بن حنبل واسحاق

الطبري بان المحرم انما هو ترك السلام فقط وان الذي صدر من عائشة ليس فيه انها امتنعت من السلام على ابن الزبير ولا من رد السلام عليه لما بدأها بالسلام قال وكانت عائشة لا تاذن لاحد من الرجال ان يدخل عليها الا باذن ومن دخل كان بينه وبينها حجاب الا ان كان ذا محرم منها ومع ذلك لا يدخل عليها حجابها الا باذنها فكانت في تلك المدة منعت ابن الزبير من الدخول عليها كذا قال الحافظ في الفتح ولا يخفى ضعف المأخذ الذي سلكه من اوجه لا فائدة للاطالة بها والصواب ما اجاب به غيره ان عائشة رأت ان ابن الزبير ارتكب بما قال امرا عظيما وهو قوله لاحجرن عليها فان فيه تنقيصا لقدرها ونسبة لها الى ارتكاب ما لا يجوز من التبذير الموجب لمنعها من التصرف فيما رزقها الله تعالى مع ما انضاف الى ذلك من كونها ام المؤمنين وخالته اخت امه ولم يكن احد عندها في منزلته كما تقدم التصريح به في اوائل مناقب قريش فكانها رأت ان في ذلك الذي وقع منه نوع عقوق والشخص يستعظم ممن يلوذ به ما لا يستعظمه من الغريب فرأت ان مجازاته على ذلك بترك مكالمته كما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كلام كعب بن مالك وصاحبيه عقوبة لهم لتخلفهم عن غزوة تبوك بغير عذر ولم يمنع من كلام من تخلف عنها من المنافقين مؤاخذة للثلاثة لعظيم منزلتهم وازدراء بالمنافقين لحقارتهم فعلى هذا يحمل ما صدر من عائشة وقد ذكر الخطابي ان هجر الوالد ولده والزوج زوجته ونحو ذلك لا يتضيق بالثلاث واستدل بانه صلى الله عليه وسلم هجر نساءه شهرا وكذلك ما صدر من كثير من السلف في استجازتهم ترك مكالمة بعضهم بعضا مع علمهم بالنهي عن المهاجرة انتهى ما في الفتح (يلتقيان) اي يتلاقيان (فيصد هذا ويصد هذا) قال النووي معنى يصد يعرض اي يوليه عرضه بضم العين وهو جانبه والصد بضم الصاد وهو ايضا الجانب والناحية انتهى (وخيرهما الذي يبدأ بالسلام) اي هو افضلهما قال النووي فيه دليل لمذهب الشافعي ومالك ومن وافقهما ان السلام يقطع الهجرة ويرفع الاثم فيها ويزيله وقال احمد وابن القاسم المالكي ترك الكلام ان كان يؤذيه لم يقطع السلام هجرته قال اصحابنا ولو كاتبه او راسله عند غيبته عنه هل يزول اثم الهجرة فيه وجهان احدهما لا يزول لانه لم يكلمه واصحهما يزول لزوال الوحشة انتهى **قوله** (وفي الباب عن عبد الله بن مسعود) اخرجه البزار ورواته رواة الصحيح قاله المنذري في الترغيب (وانس) اخرجه الترمذي في باب الحسد (وابي هريرة) اخرجه احمد ومسلم بلفظ لا هجرة بعد ثلاث واخرجه ابو داود والنسائي عنه مرفوعا بلفظ لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار (وهشام بن عامر) اخرجه احمد ورواته محتج بهم في الصحيح وابو يعلى والطبراني وابن حبان في صحيحه وابو بكر بن ابي شيبة كذا في الترغيب (وابي هند الداري) لينظر من اخرجه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مالك والشيخان وابو داود (**باب** ما جاء في مواساة الاخ) قال في القاموس آساه بماله مواساة اناله منه وجعله فيه اسوة او لا يكون ذلك الا من كفاف فان كان من فضلة فليس بمواساة انتهى وقال في الصراح مواساة بمال وتن باكسے غمخواری کردن يقال آسيته بمالي وواسيته لغة ضعيفة فيه **قوله** (آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع) اي جعل بينهما اخوة (فقال) اي سعد بن الربيع (له) اي لعبد الرحمن بن عوف (هلم) اي تعال قال الخليل اصله لم من قولهم لم الله شعثه اي جمعه اراد لم نفسك الينا اي اقرب وها للتنبيه وحذفت الفها وجعلا اسما واحدا يستوي فيه الواحد والجمع والتانيث في لغة اهل الحجاز واهل نجد يصرفونها فيقولون للاثنين هلما وللجمع هلموا وللمرأة هلمي وللنساء هلممن والاول افصح كذا في الصراح (اقاسمك) بالجزم جواب هلم (قد استفضله) قال في القاموس افضلت منه الشيء واستفضلت بمعنى (وعليه وضر صفرة) بفتح الواو والضاد المعجمة وآخره راء هو في الاصل الاثر والمراد بالصفرة صفرة الخلوق والخلوق طيب يصنع من زعفران وغيره (فقال مهيم) اي ما شانك او ما هذا وهي كلمة استفهام مبنية على السكون (قال نواة) بالنصب بتقدير الفعل اي اصدقتها نواة ويجوز الرفع على تقدير مبتدأ اي الذي اصدقتها نواة (قال حميد او قال وزن نواة من ذهب) هذا شك من حميد (فقال اولم ولو بشاة) قال الحافظ ليست لو هذه الامتناعية وانما هي التي للتقليل **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (وقال احمد بن حنبل وزن نواة من ذهب وزن ثلاثة دراهم وثلث وقال اسحاق وزن نواة من ذهب وزن خمسة دراهم الخ) اختلف في المراد بقوله نواة فقيل المراد واحدة نوى التمر كما يوزن بنوى الخروب وان القيمة عنها يومئذ كانت خمسة دراهم وقيل كان قدرها يومئذ ربع دينار **ورد** بان نوى التمر يختلف في الوزن فكيف يجعل معيارا لما يوزن به **وقيل** لفظ النواة من ذهب عبارة عما قيمته خمسة دراهم من الورق وجزم به الخطابي واختاره الازهري ونقله عياض عن اكثر العلماء ويؤيده ان في رواية للبيهقي من طريق سعيد بن بشر عن قتادة وزن نواة من ذهب قومت خمسة دراهم **وقيل** وزنها من الذهب خمسة دراهم حكاه ابن قتيبة وجزم به ابن فارس وجعله البيضاوي الظاهر واستبعد لانه يستلزم ان يكون ثلاثة مثاقيل ونصفا ووقع في رواية حجاج بن ارطاة عن قتادة عند البيهقي قومت ثلثة دراهم وثلثا واسناده ضعيف ولكن جزم به احمد وعن بعض المالكية النواة عند اهل المدينة ربع دينار ويؤيد هذا ما وقع عند

باب ما جاء في الغيبة **حدثنا** قتيبة ثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قيل يا رسول الله ما الغيبة قال ذكرك اخاك بما يكره قال أرأيت ان كان فيه ما اقول قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهتّه وفي الباب عن ابي برزة وابن عمر وعبد الله بن عمرو هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في الحسد **حدثنا** عبد الجبار بن العلاء بن عبد الجبار العطار وسعيد بن عبد الرحمن قالا ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا ولا يحل للمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن ابي بكر الصديق والزبير بن العوام وابن عمر وابن مسعود وابي هريرة **حدثنا** ابن ابي عمر ثنا سفيان ثنا الزهري عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين رجل آتاه الله مالا فهو ينفق منه آناء الليل وآناء النهار ورجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل و

آناء النهار

الطبراني في الاوسط في آخر حديث قال النواة وزنها ربع دينار وقد قال الشافعي النواة ربع النش والنش نصف اوقية والاوقية اربعون درهما فيكون خمسة دراهم وكذا قال ابو عبيد ان عبد الرحمن بن عوف دفع خمسة دراهم وهي تسمى نواة كما تسمى الاربعون اوقية وبه جزم ابو عوانة وآخرون كذا في الفتح ** **باب** ما جاء في الغيبة) **قوله** (قال قيل يا رسول الله ما الغيبة) بكسر الغين المعجمة (قال ذكرك) اي ايها المخاطب خطابا عاما (اخاك) اي المسلم (بما يكره) اي بما لو سمعه لكرهه قال النووي اعلم ان الغيبة من اقبح القبائح واكثرها انتشارا في الناس حتى لا يسلم منها الا القليل من الناس وذكرك اخاك بما يكره عام سواء كان في بدنه او دينه او دنياه او نفسه او خلقه او ماله او ولده او والده او زوجه او خادمه او ثوبه او مشيه وحركته وبشاشته وعبوسته وطلاقته او غير ذلك مما يتعلق به سواء ذكرته بلفظك او كتابك او رمزت او اشرت اليه بعينك او يدك او راسك ونحو ذلك وضابطه ان كل ما افهمت به غيرك نقصان مسلم فهو غيبة محرمة ومن ذلك المحاكاة بان يمشي متعارجا او مطاطأ او على غير ذلك من الهيئات مريدا حكاية هيئة من ينقصه بذلك (قال أرأيت) اي اخبرني (ان كان فيه) اي في الاخ (ما اقول) من المنقصة والمعنى ايكون حينئذ ذكره بها ايضا غيبة كما هو المتبادر من عموم ذكره بما يكره (قال ان كان فيه ما تقول) اي من العيب (فقد اغتبته) اي لا معنى للغيبة الا هذا وهو ان تكون المنقصة فيه (وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته) بفتح الهاء المخففة وتشديد التاء على الخطاب اي قلت عليه البهتان وهو كذب عظيم يبهت فيه من يقال في حقه **قوله** (وفي الباب عن ابي برزة وابن عمر وعبد الله بن عمرو) اما حديث ابي برزة فاخرجه احمد في مسنده[٣٢١-٤] واما حديث ابن عمر فاخرجه ابو داود والطبراني والحاكم وقال صحيح الاسناد كذا في الترغيب واما حديث عبد الله بن عمرو فاخرجه الاصبهاني قال المنذري باسناد حسن من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده انهم ذكروا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فقالوا لا يأكل حتى يطعم ولا يرحل حتى يرحل له فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغتبتموه فقالوا يا رسول الله انما حدثنا بما فيه قال حسبك اذا ذكرت اخاك بما فيه ** (**باب** ما جاء في الحسد) وهو تمني الشخص زوال النعمة عن مستحق لها اعم من ان يسعى في ذلك اولا فان سعى كان باغيا وان لم يسع في ذلك ولا اظهره ولا تسبب في تأكيد اسباب الكراهة التي نهي المسلم عنها في حق المسلم نظر فان كان المانع له من ذلك العجز بحيث لو تمكن لفعل فهذا مأزور وان كان المانع له من ذلك التقوى فقد يعذر لانه لا يستطيع دفع الخواطر النفسانية فيكفيه في مجاهدتها ان لا يعمل بها ولا يعزم على العمل بها وقد اخرج عبد الرزاق عن معمر عن اسمعيل ابن علية رفعه ثلاث لا يسلم منها احد الطيرة والظن والحسد قيل فما المخرج منها يا رسول الله قال اذا تطيرت فلا ترجع واذا ظننت فلا تحقق واذا حسدت فلا تبغ وعن الحسن البصري قال ما من آدمي الا وفيه الحسد فمن لم يجاوز ذلك الى البغي والظلم لم يتبعه منه شئ كذا في فتح الباري **قوله** (لا تقاطعوا) اي لا يقاطع بعضكم بعضا والتقاطع ضد التواصل (ولا تدابروا) قال الخطابي لا تتهاجروا فيهجر احدكم اخاه ماخوذ من تولية الرجل الآخر دبره اذا اعرض عنه حين يراه وقال ابن عبد البر قيل للاعراض مدابرة لان من ابغض اعرض ومن اعرض ولى دبره والمحب بالعكس انتهى (ولا تباغضوا) اي لا تتعاطوا اسباب البغض لان البغض لا يكتسب ابتداء (ولا تحاسدوا) اي لا يتمنى بعضكم زوال نعمة بعض سواء ارادها لنفسه اولا (وكونوا عباد الله اخوانا) اي يا عباد الله بحذف حرف النداء وفيه اشارة الى انكم عبيد الله فحقكم ان تتواخوا بذلك وقيل قوله عباد الله خبر لقوله كونوا واخوانا خبر ثان له قال القرطبي المعنى كونوا كاخوان النسب في الشفقة والرحمة والمحبة والمواساة والمعاونة والنصيحة (ولا يحل للمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث) تقدم شرحه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مالك والبخاري وابو داود والنسائي واخرجه مسلم اخصر منه **قوله** (وفي الباب عن ابي بكر الصديق والزبير ابن العوام وابن عمر وابن مسعود وابي هريرة) اما حديث ابي بكر الصديق فاخرجه احمد في مسنده[١-٣] واما حديث الزبير بن العوام فاخرجه احمد والترمذي والبزار باسناد جيد والبيهقي واما حديث ابن عمر فاخرجه الترمذي بعد هذا واما حديث ابن مسعود فاخرجه الشيخان وغيرهما واما حديث ابي هريرة فاخرجه مالك والشيخان وابو داود واخرجه الترمذي مختصرا في باب ظن السوء **قوله** (لا حسد) قال العلماء الحسد قسمان حقيقي ومجازي فالحقيقي تمني زوال النعمة عن صاحبها وهذا حرام باجماع الامة مع النصوص الصحيحة واما المجازي فهو الغبطة وهو ان يتمنى مثل النعمة التي على غيره من غير زوالها عن صاحبها فان كانت من امور الدنيا كانت مباحة وان كانت طاعة فهي مستحبة والمراد بالحسد في هذا الحديث معناه المجازي اي لا غبطة محبوبة الا في هاتين الخصلتين وما في معناهما (الا في اثنتين) بتاء التانيث اي لا حسد محمود في شئ الا في خصلتين وعلى هذا فقوله (رجل) بالرفع والتقدير خصلة رجل حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه (آتاه الله) بالمد في اوله اي اعطاه الله من الايتاء وهو الاعطاء (مالا) نكره ليشمل القليل والكثير (فهو ينفق منه آناء الليل وآناء النهار) قال النووي اي ساعاته وواحد الآناء إنًا وأَنًا وإِنْيٌ وإِنْوٌ اربع لغات انتهى وقال في الصراح آناء الليل ساعاته

هذا حديث حسن صحيح وقد روي عن ابن مسعود وابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا **باب** ما جاء في التباغض **حدثنا** هناد ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان قد ايس ان يعبده المصلون ولكن في التحريش بينهم وفي الباب عن انس وسليمان بن عمرو بن الاحوص عن ابيه هذا حديث حسن وابو سفيان اسمه طلحة بن نافع **باب** ما جاء في اصلاح ذات البين **حدثنا** محمد بن بشار ثنا ابو احمد ثنا سفيان ح وثنا محمود ابن غيلان ثنا بشر بن السري وابو احمد قالا ثنا سفيان عن ابن خثيم عن شهر بن حوشب عن اسماء بنت يزيد قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل الكذب الا في ثلاث يحدث الرجل امرأته ليرضيها والكذب في الحرب والكذب ليصلح بين الناس وقال محمود في حديثه لا يصلح الكذب الا في ثلاث هذا حديث حسن لا نعرفه من حديث اسماء الا من حديث ابن خثيم وروى داود بن ابي هند هذا الحديث عن شهر بن حوشب عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه عن اسماء حدثنا بذلك ابو كريب ثنا ابن ابي زائدة عن داود بن ابي هند وفي الباب عن ابي بكر رضي الله عنه **حدثنا** احمد بن منيع ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن

واحدها إنًى مثل مِعًى وامعاء وإِنًى وإِنْوٌ ايضا يقال مضى إنوٌ وإنيان من الليل انتهى (فهو يقوم به) المراد بالقيام به العمل مطلقا اعم من تلاوته داخل الصلوة او خارجها من تعليمه والحكم والفتوى بمقتضاه ولاحمد من حديث يزيد بن الاخنس السلمي رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ويتبع ما فيه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (وقد روي عن ابن مسعود) اخرج روايته البخاري في العلم وفي الزكاة وفي الاحكام وفي الاعتصام ومسلم في الصلوة والنسائي في العلم وابن ماجة في الزهد (وابي هريرة الخ) اخرج روايته البخاري في فضائل القرآن والنسائي

(**باب** ما جاء في التباغض) **قوله** (ان الشيطان) يحتمل الجنس والاظهر ان المراد به ابليس رئيسهم (قد ايس) قال في القاموس أيس منه كسمع ايأسا قنط انتهى اي يئس وصار محروما (ان يعبده المصلون) اي من ان يعبده المؤمنون وزاد في رواية مسلم في جزيرة العرب قال القاري في المرقاة اختصر القاضي كلام الشارح وقال عبادة الشيطان عبادة الصنم لانه الآمر به والداعي اليه بدليل قوله يا ابت لا تعبد الشيطان والمراد بالمصلين المؤمنون كما في قوله عليه الصلوة والسلام نهيتكم عن قتل المصلين سموا بذلك لان الصلوة اشرف الاعمال واظهر الافعال الدالة على الايمان ومعنى الحديث ايس من ان يعود احد من المؤمنين الى عبادة الصنم ويرتد الى شركه في جزيرة العرب ولا يرد على ذلك ارتداد اصحاب مسيلمة ومانعي الزكوة وغيرهم ممن ارتد وابعد النبي صلى الله عليه وسلم لانهم لم يعبدوا الصنم انتهى قال القاري وفيه ان دعوة الشيطان عامة الى انواع الكفر غير مختص بعبادة الصنم فالاولى ان يقال المراد ان المصلين لا يجمعون بين الصلوة وعبادة الشيطان كما فعلته اليهود والنصارى انتهى (ولكن في التحريش) خبر لمبتدأ محذوف اي هو في التحريش او ظرف لمقدر اي يسعى في التحريش (بينهم) اي في اغراء بعضهم على بعض والتحريض بالشر بين الناس من قتل وخصومة والمعنى لكن الشيطان غير آيس من اغراء المؤمنين وحملهم على الفتن بل له مطمع في ذلك قال النووي هذا الحديث من المعجزات النبوية ومعناه ايس ان يعبده اهل جزيرة العرب ولكنه يسعى في التحريش بينهم بالخصومات والشحناء والحروب والفتن ونحوها انتهى **قوله** (وفي الباب عن انس) اخرجه الترمذي في الباب الذي قبله (وسليمان بن عمرو بن الاحوص عن ابيه) لينظر من اخرجه **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه احمد ومسلم

(**باب** ما جاء في اصلاح ذات البين) قال في المجمع ذات الشئ نفسه وحقيقته والمراد ما اضيف اليه ومنه اصلاح ذات البين اي اصلاح احوال بينكم حتى يكون احوال الفة ومحبة واتفاق كعليم بذات الصدور اي بمضمراتها لما كانت الاحوال ملابسة للبين قيل لها ذات البين واصلاحها سبب الاعتصام بحبل الله وعدم التفرق بين المسلمين فهو درجة فوق درجة من اشتغل بخويصة نفسه بالصيام والصلوة فرضا ونفلا انتهى **قوله** (عن ابن خثيم) بضم الخاء المعجمة وفتح المثلثة مصغرا هو عبد الله بن عثمان **قوله** (يحدث الرجل امرأته ليرضيها) قال القاري حذف قرينته للاكتفاء او للمقايسة او وقع اختصارا من الراوي انتهى **قلت** وقع في حديث ام كلثوم عند مسلم قالت لم اسمعه يرخص في شئ مما يقول الناس الا في ثلاث الحرب والاصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها قال النووي في شرح مسلم قال القاضي لا خلاف في جواز الكذب في هذه الصور واختلفوا في المراد بالكذب المباح فيها ما هو فقالت طائفة هو على اطلاقه واجازوا قول ما لم يكن في هذه المواضع للمصلحة وقالوا الكذب المذموم ما فيه مضرة واحتجوا بقول ابراهيم صلى الله عليه وسلم بل فعله كبيرهم واني سقيم وقوله انها اختي وقول منادي يوسف صلى الله عليه وسلم ايتها العير انكم لسارقون قالوا ولا خلاف انه لو قصد ظالم قتل رجل هو عنده مختف وجب عليه الكذب في انه لا يعلم اين هو وقال آخرون منهم الطبري لا يجوز الكذب في شئ اصلا قالوا وما جاء من الاباحة فهذا المراد به التورية واستعمال المعاريض لا صريح الكذب مثل ان يعد زوجته ان يحسن اليها او يكسوها كذا او ينوي ان قدر الله ذلك وحاصله ان يأتي بكلمات محتملة يفهم المخاطب منها ما يطيب قلبه واذا سعى في الاصلاح نقل عن هؤلاء الى هؤلاء كلاما جميلا ومن هؤلاء الى هؤلاء كذلك وورى وكذا في الحرب بان يقول لعدوه مات امامكم الاعظم وينوي امامهم في الازمان الماضية او غدا يأتينا مدد اي طعام او نحو هذا من المعاريض المباحة فكل هذا جائز وتأولوا قصة ابراهيم ويوسف وما جاء من هذا على المعاريض واما كذبه لزوجته وكذبها له فالمراد به في اظهار الود والوعد بما لا يلزم ونحو ذلك فاما المخادعة في منع حق عليه او عليها او اخذ ما ليس له او لها فهو حرام باجماع المسلمين انتهى كلام النووي **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه احمد **قوله** (وفي الباب عن ابي بكر رضي الله عنه) لينظر من اخرجه **قوله** (عن حميد بن عبد الرحمن) بن عوف الزهري المدني (عن امه ام كلثوم بنت عقبة) بن ابي معيط الاموية اسلمت قديما وهي اخت عثمان لامه صحابية لها احاديث ماتت في خلافة علي **قوله** (ليس بالكاذب من اصلح بين الناس) اي ليس بالكاذب المذموم من اصلح بين الناس بل هذا محسن (فقال خيرا) اي قولا متضمنا للخير دون الشر بان يقول للاصلاح مثلا بين زيد وعمرو يا عمرو يسلم عليك زيد ويمدحك ويقول انا احبه وكذلك يجئ الى زيد ويبلغه من عمرو مثل ما سبق (او نمى خيرا) شك من الراوي قال الجزري في النهاية يقال نميت الحديث

عن امه ام كلثوم بنت عقبة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس بالكاذب من اصلح بين الناس فقال خيرا ونمى خيرا وهذا حديث حسن صحيح.

باب ما جاء في الخيانة والغش **حدثنا** قتيبة ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن لؤلؤة عن ابي صرمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ضار ضار الله به ومن شاق شق الله عليه وفي الباب عن ابي بكر هذا حديث حسن غريب **حدثنا** عبد بن حميد ثنا زيد بن حباب العكلي ثني ابو سلمة الكندي ثنا فرقد السبخي عن مرة بن شراحيل الهمداني وهو الطيب عن ابي بكر الصديق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملعون من ضار مؤمنا او مكر به هذا حديث غريب

باب ما جاء في حق الجوار **حدثنا** محمد بن عبد الاعلى ثنا سفيان عن داود بن شابور وبشير ابي اسمعيل عن مجاهد ان عبد الله بن عمرو ذبحت له شاة في اهله فلما جاء قال اهديتم لجارنا اليهودي اهديتم لجارنا اليهودي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما زال جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه وفي الباب عن عائشة وابن عباس وعقبة بن عامر وابي هريرة وانس وعبد الله بن عمرو والمقداد بن الاسود وابي شريح وابي امامة هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روي هذا الحديث عن مجاهد عن عائشة وابي هريرة ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** قتيبة ثنا الليث بن سعد

انميه اذا بلغته على وجه الاصلاح وطلب الخير فاذا بلغته على وجه الافساد والنميمة قلت نميته بالتشديد هكذا قال ابو عبيد وابن قتيبة وغيرهما من العلماء وقال الحربي نمى مشددة واكثر المحدثين يقولونها مخففة وهذا لا يجوز ورسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يلحن ومن خفف لزمه ان يقول خير بالرفع قال الجزري وهذا ليس بشيء فانه ينتصب بنمى كما انتصب بقال وكلاهما على زعمه لازمان وانما نمى متعد يقال نميت الحديث اي رفعته وابلغته انتهى **قوله** (وهذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والبخاري ومسلم وابو داود والنسائي.

(**باب** ما جاء في الخيانة والغش) قال في القاموس غشه لم يمحضه النصح او اظهر له خلاف ما اضمر كغششه والغش بالكسر الاسم منه والغل والحقد انتهى **قوله** (عن لؤلؤة) مولاة الانصار مقبولة من الرابعة (عن ابي صرمة) بكسر الصاد المهملة وسكون الراء المازني الانصاري صحابي اسمه مالك بن قيس وقيل قيس بن صرمة وكان شاعرا **قوله** (من ضار) بتشديد الراء اي اوصل ضررا الى مسلم (ضار الله به) اي اوقع به الضرر البالغ (ومن شاق) بتشديد القاف اي اوصل مشقة الى احد بمحاربة او غيرها (شق الله عليه) اي ادخل عليه ما يشق عليه قيل ان الضرر والمشقة متقاربان لكن الضرر يستعمل في اتلاف المال والمشقة في ايصال الاذية الى البدن كتكليف عمل شاق **قوله** (وفي الباب عن ابي بكر) اخرجه الترمذي بعد هذا **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد وابو داود والنسائي وابن ماجة **قوله** (ثني ابو سلمة الكندي) مجهول من السابعة (عن مرة بن شراحيل الهمداني وهو الطيب) قال في التقريب مرة بن شراحيل الهمداني ابو اسماعيل الكوفي هو الذي يقال له مرة الطيب ثقة عابد من الثانية **قوله** (ملعون) اي مبعد من رحمة الله (من ضار مؤمنا) اي ضرا ظاهرا (او مكر به) اي بايصال الضرر اليه خفية **قوله** (هذا حديث غريب) في سنده ابو سلمة الكندي وهو مجهول كما عرفت آنفا.

(**باب** ما جاء في حق الجوار) قال في الصراح جوار بالكسر والضم والكسر افصح همسايگی کردن **قوله** (ثنا سفيان) هو ابن عيينة (عن داود بن شابور) بالمعجمة والموحدة ابي سليمان المكي وقيل ان اسم ابيه عبد الرحمن وشابور جده ثقة من السابعة روى عن سويد بن حجير وطاوس وغيرهما وعنه شعبة وابن عيينة وثقه ابو زرعة الرازي وابن معين (وبشير ابي اسمعيل) هو ابن سليمان الكندي الكوفي والد الحكم ثقة يغرب من السادسة **قوله** (اهديتم) بتقدير همزة الاستفهام (ما زال جبرئيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه) اي يامر عن الله بتوريث الجار من جاره واختلف في المراد بهذا التوريث فقيل يجعل له مشاركة في المال بفرض سهم يعطاه مع الاقارب وقيل المراد ان ينزل منزلة من يرث بالبر والصلة والاول اظهر فان الثاني استمر والخبر مشعر بان التوريث لم يقع ويؤيده ما اخرجه البخاري من حديث جابر نحو حديث الباب بلفظ حتى ظننت انه يجعل له ميراثا واسم الجار يشمل المسلم والكافر والعابد والفاسق والصديق والعدو والغريب والبلدي والنافع والضار والقريب والاجنبي والاقرب دارا والابعد وله مراتب بعضها اعلى من بعض فاعلاها من اجتمعت فيه الصفات الاول كلها ثم اكثرها وهلم جرا الى الواحد وعكسه من اجتمعت فيه الصفات الاخرى كذلك فيعطى كل حقه بحسب حاله وقد تتعارض صفتان فاكثر فيرجح او يساوى وقد حمله عبد الله بن عمرو الراوي على العموم فانه امر لما ذبحت له شاة ان يهدى منها لجاره اليهودي وقد اخرج الطبراني من حديث جابر مرفوعا الجيران ثلثة جار له حق وهو المشرك له حق الجوار وجار له حقان وهو المسلم له حق الجوار وحق الاسلام وجار له ثلثة حقوق مسلم له رحم له حق الجوار والاسلام والرحم هذا تلخيص ما في فتح الباري **قوله** (وفي الباب عن عائشة وابن عباس الخ) اما حديث عائشة فاخرجه البخاري ومسلم عنها وعن ابن عمر قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل عليه السلام يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه واخرجه الترمذي عن عائشة وحدها واما حديث ابن عباس فاخرجه الطبراني وابو يعلى عنه مرفوعا ليس المؤمن الذي يشبع وجاره جائع قال المنذري رواته ثقات واما حديث عقبة بن عامر فاخرجه احمد عنه مرفوعا بلفظ اول خصمين يوم القيامة جاران قال المنذري ورواه الطبراني باسنادين احدهما جيد واما حديث ابي هريرة فاخرجه البخاري ومسلم عنه مرفوعا من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره الحديث واما حديث انس فاخرجه مسلم عنه مرفوعا بلفظ والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه ما يحب لنفسه واما حديث عبد الله بن عمرو فاخرجه الترمذي في هذا الباب واما حديث المقداد فاخرجه احمد وفيه لان يزني الرجل بعشرة نسوة ايسر عليه من ان يزني بامرأة جاره الحديث قال المنذري رواته ثقات واما حديث ابي شريح فاخرجه البخاري عنه مرفوعا والله لا يؤمن والله لا يؤمن قيل ومن يا رسول الله قال الذي لا يامن جاره بوائقه واما حديث ابي امامة فاخرجه الطبراني عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته الجدعاء في حجة الوداع يقول اوصيكم بالجار حتى اكثر فقلت انه يورثه قال المنذري اسناده جيد ورواته رواة الصحيح انتهى وفي الباب احاديث كثيرة ذكرها الحافظ المنذري في كتابه الترغيب

عن يحيى بن سعيد عن ابي بكر بن محمد وهو ابن عمرو بن حزم عن عمرة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما زال جبرئيل صلوات الله عليهما يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه **حدثنا** احمد بن محمد ثنا عبد الله بن المبارك عن حيوة بن شريح عن شرحبيل بن شريك عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الاصحاب عند الله خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره هذا حديث حسن غريب وابو عبد الرحمن الحبلي اسمه عبد الله بن يزيد **باب** ما جاء في الاحسان الى الخادم **حدثنا** بندار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن واصل عن المعرور بن سويد عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخوانكم جعلهم الله فتية تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه من طعامه وليلبسه من لباسه ولا يكلفه ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه وفي الباب عن علي وام سلمة وابن عمر وابي هريرة هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** احمد بن منيع ثنا يزيد بن هارون عن همام بن يحيى عن فرقد عن مرة عن ابي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة سيء الملكة هذا حديث غريب وقد تكلم ايوب السختياني وغير واحد في فرقد السبخي من قبل حفظه **باب** النهي عن ضرب الخدام وشتمهم **حدثنا** احمد بن محمد ثنا عبد الله عن فضيل بن غزوان عن ابن ابي نعم عن ابي هريرة قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم نبي التوبة من قذف مملوكه بريا مما قال له اقام الله عليه الحد يوم القيامة الا ان يكون كما قال هذا حديث حسن صحيح

قوله (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه) واخرجه ابو داود والبخاري في الادب المفرد (وقد روي هذا الحديث عن مجاهد عن عائشة وابي هريرة ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم) قال المنذري قد روي هذا المتن من طرق كثيرة وعن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم **قوله** (عن يحيى بن سعيد) هو الانصاري (عن ابي بكر بن محمد وهو ابن عمرو بن حزم) الانصاري النجاري المدني القاضي اسمه وكنيته واحد ثقة عابد من رجال الكتب الستة (عن عمرة) بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الانصارية المدنية اكثرت عن عائشة ثقة من الثالثة **قوله** (صلوات الله عليهما) ضمير التثنية راجع الى رسول الله والى جبرئيل صلوات الله عليهما والسلام (يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه) تقدم شرحه وحديث عائشة هذا اخرجه البخاري ومسلم **قوله** (خير الاصحاب عند الله) اي اكثرهم ثوابا عنده (خيرهم لصاحبه) اي اكثرهم احسانا اليه ولو بالنصيحة (وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره) اي ولو برفع الاذى عنه **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم وقال على شرط مسلم كذا في الترغيب :

(**باب** ما جاء في الاحسان الى الخادم **قوله** (اخوانكم) اي خولكم كما في رواية وفي رواية هم اخوانكم والمعنى هم مماليككم قاله القاري وفي رواية للبخاري في كتاب الايمان اخوانكم خولكم قال القسطلاني بفتح اوله المعجم والواو اي خدمكم او عبيدكم الذين يتخولون الامور اي يصلحونها انتهى (جعلهم الله فتية) بكسر الفاء وسكون الفوقية بعدها تحتية مفتوحة جمع فتى اي غلمة وفي النسخة المصرية قنية بالقاف والنون اي ملكا لكم قال في القاموس القنية بالكسر والضم ما اكتسب (تحت ايديكم) مجاز عن القدرة او الملك (فليطعمه من طعامه وليلبسه من لباسه) قال النووي الامر باطعامهم من طعامه والباسهم من لباسه محمول على الاستحباب لا يجب على السيد نفقة المملوك وكسوته بالمعروف بحسب البلدان والاشخاص سواء كان من جنس نفقة السيد ولباسه او دونه او فوقه حتى لو قتر السيد على نفسه تقتيرا خارجا عن عادة امثاله اما زهدا او شحا لا يحل تقتيره على المملوك والزامه بموافقته الا برضاه انتهى قلت الامر كما قال النووي ففي الموطا ومسلم عن ابي هريرة مرفوعا للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل ما لا يطيق وهو يقتضي الرد الى العرف فمن زاد عليه كان متطوعا (ولا يكلفه) من العمل (ما يغلبه) اي ما يعجز عنه لصعوبته (فان كلفه ما يغلبه فليعنه) من الاعانة اي بنفسه او بغيره **قوله** (وفي الباب عن علي وام سلمة وابن عمر وابي هريرة) اما حديث علي فاخرجه احمد وابو داود واما حديث ام سلمة فاخرجه البيهقي في شعب الايمان عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في مرضه الصلوة وما ملكت ايمانكم كذا في المشكوة وفيه وروى احمد وابو داود عن علي نحوه واما حديث ابن عمر فاخرجه الطبراني بنحو حديث ام سلمة ففي الجامع الصغير للسيوطي الصلوة وما ملكت ايمانكم الصلوة وما ملكت ايمانكم حم ن ه حب عن انس حم ه عن ام سلمة طب عن ابن عمر انتهى يعني اخرجه احمد في مسنده والنسائي وابن ماجة وابن حبان في صحيحه عن انس واحمد في مسنده وابن ماجة عن ام سلمة والطبراني عن ابن عمر قال المناوي في التيسير في شرح الجامع الصغير باسانيد صحيحة واما حديث ابي هريرة فتقدم تخريجه انفا وفي الباب احاديث اخرى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وغيرهما **قوله** (عن فرقد) بن يعقوب السبخي بفتح المهملة والموحدة وبخاء معجمة البصري صدوق عابد لكنه لين الحديث كثير الخطأ **قوله** (لا يدخل الجنة سيء الملكة) بفتح الميم واللام بمعنى الملك يقال ملكه يملكه ملكا مثلثة وملكة محركة ومملكة بضم اللام او يثلث كذا في القاموس قال الجزري في النهاية يقال فلان حسن الملكة اذا كان حسن الصنيع الى مماليكه وسيء الملكة اي الذي يسيء صحبة المماليك **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه ابن ماجة (وقد تكلم غير واحد في فرقد السبخي من قبل حفظه) قال الذهبي في الميزان قال ابو حاتم ليس بقوي وقال ابن معين ثقة وقال البخاري في حديثه مناكير وقال النسائي ليس بثقة وقال ايضا هو والدارقطني ضعيف وقال يحيى القطان ما يعجبني الرواية عن فرقد انتهى :

(**باب** النهي عن ضرب الخدام وشتمهم) **قوله** (حدثنا احمد بن محمد) بن موسى المروزي ابو العباس السمسار مردويه الحافظ (ثنا عبد الله) هو ابن المبارك (عن فضيل بن غزوان) بن جرير الضبي الكوفي وثقه ابن معين (عن ابن ابي نعم) بضم النون وسكون العين المهملة وقد بين الترمذي اسمه فيما بعد وهو صدوق عابد **قوله** (نبي التوبة) بدل من قوله ابو القاسم قال في مجمع البحار نبي التوبة لانه تواب يستغفر كل يوم سبعين او مائة وقال فيه ايضا نبي التوبة والرحم اي جاء بقبولها بالقول والاعتقاد لا بقتل الانفس وجاء بالتراحم نحو رحماء بينهم انتهى (من قذف مملوكه) اي رماه بالزنا (بريا مما قال له) اي الحال ان مملوكه بريء مما قال سيده وفي رواية الشيخين وهو بريء مما قال (اقام الله عليه) اي على السيد القاذف (الحد يوم القيمة) وفي رواية الشيخين جلد يوم القيمة (الا ان يكون كما قال) اي الا ان يكون العبد كما

وفی الباب عن سوید بن مُقرن وعبد الله بن عمرو وابن ابی نُعم هو عبد الرحمن بن ابی نُعم البجلی یُکنی ابا الحکم **حدثنا** محمود بن غیلان ثنا مؤمّل ثنا سفیان عن الاعمش عن ابراهیم التیمی عن ابیه عن ابی مسعود قال کُنتُ اضرب مملوکا لی فسمعتُ قائلا من خلفی یقول اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود فالتفتُّ فاذا انا برسول الله صلی الله علیه وسلم فقال للهُ اقدر علیک منک علیه قال ابو مسعود فما ضربت مملوکا لی بعد ذلک هذا حدیث حسن صحیح وابراهیم التیمی هو ابراهیم بن یزید بن شریک **باب** ما جاء فی ادب الخادم **حدثنا** احمد بن محمد ثنا عبد الله عن سفیان عن ابی هارون العبدی عن ابی سعید قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا ضرب احدکم خادمه فذکر الله فارفعوا ایدیکم وابو هارون العبدی اسمه عمارة بن جُوین وقال یحیی بن سعید ضعّف شعبةُ ابا هارون العبدی قال یحیی وما زال ابن عون یروی عن ابی هارون حتی مات **باب** ما جاء فی العفو عن الخادم **حدثنا** قتیبة ثنا رشدین بن سعد عن ابی هانئ الخولانی عن عباس بن جُلید الحجری عن عبد الله بن عمر قال جاء رجل الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال یا رسول الله کم اعفو عن الخادم فصمت عنه النبی صلی الله علیه وسلم ثم قال یا رسول الله کم اعفو عن الخادم قال کل یوم سبعین مرّة هذا حدیث حسن غریب ورواه عبد الله بن وهب عن ابی هانئ الخولانی بهذا الاسناد نحو هذا **حدثنا** قتیبة ثنا عبد الله بن وهب عن ابی هانئ الخولانی بهذا الاسناد نحوه وروی بعضهم هذا الحدیث عن عبد الله بن وهب بهذا الاسناد وقال عن عبد الله بن عمرو **باب** ما جاء فی ادب الولد **حدثنا**

قال السید فی الواقع ولم یکن بریا فانه لا یقیم الله علیه الحد لکونه صادقا فی نفس الامر وهو تصریح بما علم ضمنا وهو استثناء منقطع قال النووی فیه اشارة الی انه لا حد علی قاذف العبد فی الدنیا وهذا مجمع علیه ولکن یعزر قاذفه لان العبد لیس بمحصن سواء فیه من هو کامل الرق او فیه شائبة الحریة والمدبر والمکاتب ام الولد انتهی **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد والشیخان وابوداود **قوله** (وفی الباب عن سوید بن مقرن وعبد الله بن عمر) واما حدیث سوید بن مقرن فاخرجه احمد ومسلم وابوداود واما حدیث عبد الله بن عمر فاخرجه مسلم عنه قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول من ضرب غلاما له حدا لم یأته او لطمه فان کفارته ان یعتقه **قوله** (ثنا مؤمل) بن اسمعیل العدوی مولاهم ابو عبد الرحمن البصری روی عن شعبة والثوری وجماعة وعنه احمد واسحاق وطائفة وثقه ابن معین وقال البخاری منکر الحدیث کذا فی الخلاصة وقال الحافظ صدوق سیئ الحفظ (ثنا سفیان) هو الثوری **قوله** (ابا مسعود) ای یا ابا مسعود (لله) بفتح اللام (اقدر علیک منک علیه) ای اتم وابلغ من قدرتک علی عبدک قال الطیبی لله مبتدأ واقدر خبره وعلیک صلة اقدر ومنک متعلق افعل وقوله علیه لا یجوز ان یتعلق بقوله اقدر لانه اخذ ماله ولا یفصل مقدر عند قوله منک ای من قدرتک کما ذهب الیه المظهر لان المعنی یاباه بل هو حال من الکاف ای اقدر منک حال کونک قادرا علیه کذا فی المرقاة (قال ابو مسعود فما ضربت مملوکا لی بعد ذلک) ولفظ مسلم هکذا کنت اضرب غلاما لی فسمعت من خلفی صوتا اعلم ابا مسعود لله اقدر علیک منک علیه فالتفت فاذا هو رسول الله صلی الله علیه وسلم فقلت یا رسول الله هو حر لوجه الله فقال اما لو لم تفعل للفحتک النار او لمستک النار **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه مسلم وتقدم لفظه آنفا (**باب** ما جاء فی ادب الخادم) **قوله** (حدثنا احمد بن محمد) بن موسی المروزی (ثنا عبد الله) ای ابن المبارک (عن سفیان) هو الثوری (عن ابی هارون العبدی) اسمه عمارة بن جوین بضم الجیم مصغرا مشهور بکنیته متروک ومنهم من کذبه شیعی کذا فی التقریب **قوله** (اذا ضرب احدکم خادمه فذکر الله) ای استغاث به واستشفع باسمه تعالی (فارفعوا ایدیکم) ای امنعوها عن ضربه تعظیما لذکره تعالی قال الطیبی رح هذا اذا کان الضرب لتادیبه واما اذا کان حدا فلا وکذا اذا استغاث مکرا انتهی والحدیث اخرجه البیهقی فی شعب الایمان لکن عنده فلیمسک بدل فارفعوا ایدیکم کذا فی المشکوة **قوله** (وقال یحیی بن سعید) القطان (ضعف شعبة ابا هارون العبدی) قال الذهبی فی المیزان فی ترجمته تابعی لین بمرة کذبه حماد بن زید وقال شعبة لان اقدم فتضرب عنقی احب الی من ان احدث عن ابی هارون وقال احمد لیس بشئ وقال ابن معین لا یصدق فی حدیثه وقال النسائی متروک الحدیث وقال الدارقطنی یتلون خارجی وشیعی فیعتبر بما روی عنه الثوری وقال ابن حبان یروی عن ابی سعید ما لیس من حدیثه وقال الجوزجانی ابو هارون کذاب مفتر (قال یحیی) وهو ابن سعید القطان (**باب** ما جاء فی العفو عن الخادم) **قوله** (عن ابی هانئ الخولانی) اسمه حمید بن هانئ المصری لا بأس به وهو اکبر شیخ لابن وهب قاله الحافظ (عن عباس ابن جلید) بضم جیم مصغرا (الحجری) بفتح المهملة وسکون الجیم مصری ثقة من الرابعة (عن عبد الله بن عمر) بلا واو **قوله** (فصمت عنه النبی صلی الله علیه وسلم) ای سکت ولم یجبه ولعل السکوت لانتظار الوحی وقیل بکراهة السوال فان العفو مندوب الیه مطلقا دائما لا حاجة فیه الی تعیین عدد مخصوص والله تعالی اعلم (قال کل یوم سبعین مرة) ای اعف عنه کل یوم سبعین عفوة فنصب سبعین علی المصدر والمراد به الکثرة دون التحدید کذا قیل والله تعالی اعلم **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه ابوداود قال القاری قال میرک وفی بعض النسخ یعنی نسخ الترمذی حسن صحیح ورواه ابو یعلی باسناد جید کذا ذکره المنذری انتهی **قوله** (وروی بعضهم هذا الحدیث عن عبد الله بن وهب بهذا الاسناد وقال عن عبد الله بن عمرو) ای بالواو وروی ابوداود فی سننه حدیث الباب من طریق احمد بن سعید الهمدانی عن ابن وهب عن ابی هانئ الخولانی عن العباس بن جلید الحجری عن عبد الله بن عمر قال المنذری هکذا وقع فی سماعنا وفی غیره عن عبد الله بن عمرو واخرجه الترمذی کذلک وقال حسن غریب قال وروی بعضهم هذا الحدیث عن عبد الله بن وهب بهذا الاسناد وقال عن عبد الله بن عمرو وذکر بعضهم ان ابا داود اخرجه من حدیث عبد الله بن عمرو والعباس بن جلید بضم الجیم وفتح اللام وسکون الیاء آخر الحروف وبعدها دال مهملة مصری ثقة ذکره ابن یونس فی تاریخ مصریین وذکر انه یروی عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن الحارث بن جزء وذکر ابن ابی حاتم انه یروی عن ابن عمر وذکر الامیر ابو نصر انه یروی عن ابن عمر وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن جزء واخرج البخاری هذا فی تاریخه من حدیث عباس بن جلید عن عبد الله بن عمرو بن العاص من حدیث عباس بن جلید عن ابن عمر وقال وهو حدیث فیه نظر انتهی کلام المنذری (**باب** ما جاء فی ادب الولد) **قوله** (ثنا یحیی بن یعلی) الاسلمی الکوفی القطوانی

قتيبة ثنا يحيى بن يعلى عن ناصح عن سماك عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يؤدب الرجل ولده خير من ان يتصدق بصاع هذا حديث غريب وناصح بن علاء الكوفي ليس عند اهل الحديث بالقوي ولا يعرف هذا الحديث الا من هذا الوجه وناصح شيخ اخر بصري يروي عن عمار بن ابي عمار وغيره وهو اثبت من هذا **حدثنا** نصر بن علي ثنا عامر بن ابي عامر الخزاز ثنا ايوب بن موسى عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نحل والد ولدا من نحل افضل من ادب حسن هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث عامر بن ابي عامر الخزاز وايوب بن موسى هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص وهذا عندي حديث مرسل **باب** ما جاء في قبول الهدية والمكافاة عليها **حدثنا** يحيى بن اكثم وعلي بن خشرم قالا ثنا عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ويثيب عليها

قال الحافظ شيخ ضعيف (عن ناصح) هو ابن عبد الله او ابن عبد الرحمن التميمي المحلمي بالمهملة وتشديد اللام ابو عبد الله الحائك صاحب سماك بن حرب ضعيف من كبار السابعة كذا في التقريب وزعم الترمذي بان ناصحا هذا هو ابن العلاء الكوفي وهو وهم منه كما ستقف عليه **قوله** (لان يؤدب الرجل ولده خير من ان يتصدق بصاع) اي والله تاديب الرجل ولده تاديبا واحدا خير له من تصدقه بصاع وانما قلنا تاديبا واحدا ليلائم قوله خير من ان يتصدق بصاع وانما يكون خيرا له لان الاول واقع في محله لا محالة بخلاف الثاني فانه تحت الاحتمال او لان الاول الغالب عليه حالية والثاني عملية مالية او لان اثر الثاني سريع الفناء ونتيجة الاول طويلة البقاء او لان الرجل بترك الاول قد يعاقب بترك الثاني لم يعاتب ذكره القاري وقال المناوي لانه اذا ادبه صارت افعاله من صدقاته الجارية وصدقة الصاع ينقطع ثوابها انتهى **قوله** (هذا حديث غريب) وهو حديث ضعيف لان ناصحا الراوي عن سماك ليس بقوي (وناصح بن علاء الكوفي ليس عند اهل الحديث بالقوي الخ) كذا قال الترمذي ان ناصحا هذا هو ابن العلاء الكوفي وهذا وهم من الترمذي فان ناصحا هذا هو ابن عبد الله الكوفي قال الذهبي في الميزان ناصح بن عبد الله الكوفي المحلمي الحائك عن سماك بن حرب ويحيى بن ابي كثير ضعفه النسائي وغيره وقال البخاري منكر الحديث وقال الفلاس متروك وقال ابن معين ليس بشيء وقال مرة ليس بثقة قال الذهبي كان من العابدين ذكره الحسن بن صالح فقال رجل صالح نعم الرجل ثم ذكر الذهبي حديث جابر بن سمرة المذكور في الباب وذكر اسناده هكذا يحيى بن يعلى الاسلمي عن ناصح بن عبد الله عن سماك عن جابر بن سمرة مرفوعا لان يؤدب الرجل ولده الخ قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمة ناصح بن عبد الله المحلمي المذكور بهذا اللفظ روى له الترمذي حديثه عن سماك عن جابر لان يؤدب الرجل ولده خير له من ان يتصدق بصاع وقال ناصح هو ابن العلاء الكوفي ليس بالقوي عند اهل الحديث وناصح شيخ اخر بصري هو اثبت من هذا قال المزي هكذا قال الترمذي وهو وهم وانما ابن العلاء هو البصري لا الكوفي وسند كره قلت وقال ابو عبد الله الحاكم ناصح بن العلاء هو البصري ثقة وانما المطعون عليه ناصح بن عبد الله المحلمي فانه روى عن سماك بن حرب المناكير وقال الحاكم ابو احمد ناصح ابن عبد الله ذاهب الحديث وقال الدارقطني ضعيف وقال ابن حبان تفرد بالمناكير عن المشاهير انتهى كلام الحافظ **قوله** (ثنا عامر بن ابي عامر الخزاز) بمعجمات قال الذهبي في الميزان عامر بن ابي عامر صالح بن رستم الخزاز عن يونس بن عبيد وغيره قال ابو حاتم ليس بالقوي وقال ابن عدي في حديثه بعض النكرة ثم ذكر الذهبي حديثه المذكور في الباب وقال الحافظ في التقريب صدوق سيء الحفظ افرط فيه ابن حبان فقال يضع انتهى (ثنا ايوب بن موسى) بن عمرو بن سعيد بن العاص ابو موسى المكي الاموي ثقة (عن ابيه) اي موسى بن عمرو قال في التقريب مستور وقال الخزرجي وثقه ابن حبان (عن جده) يحتمل ان يعود الضمير على ايوب ويحتمل ان يعود على موسى وسياتي تفصيله في اخر الباب **قوله** (ما نحل) اي ما اعطى والد ولدا (من نحل) بضم النون ويفتح اي عطية او اعطاء ففي النهاية النحل العطية والهبة ابتداء من غير عوض ولا استحقاق يقال نحله ينحله نحلا بالضم والنحلة بالكسر العطية (افضل من ادب حسن) اي من تعليمه ذلك ومن تاديبه بنحو توبيخ وتهديد وضرب على فعل الحسن وتجنب القبيح فان حسن الادب يرفع العبد المملوك الى رتبة الملوك **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه البيهقي في شعب الايمان (وهذا عندي حديث مرسل) قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمة موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص بعد نقل كلام الترمذي هذا الضمير في جده يعود على موسى فالحديث عن رواية سعيد وقد ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم والظاهر ان له رؤية واما عمرو وهو الاشدق فلا صحبة له بل لم يولد الا في زمان عثمان والحديث على كل حال مرسل وقال في ترجمة سعيد بن العاص قال ابن سعد قبض النبي صلى الله عليه وسلم ولسعيد تسع سنين روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وقال فيها ايضا يحتمل ان يكون ضمير الجد على ايوب وهذا ظاهر ويحتمل ان يعود على موسى فيكون الحديث من مسند سعيد بن العاص فيستفاد منه ان الترمذي اخرج لسعيد ايضا وهو مع ذلك مرسل اذ لم يثبت سماع سعيد انتهى (**باب** ما جاء في قبول الهدية والمكافاة عليها) قال في القاموس كافاه مكافاة جازاه وقال في الصراح مكافاة باداش دادن **قوله** (حدثنا يحيى بن اكثم) بفتح الهمزة وبالمثلثة ابن محمد بن قطن التميمي المروزي ابو محمد القاضي فقيه صدوق الا انه رمي بسرقة الحديث ولم يقع ذلك له وانما كان يرى الرواية بالاجازة والوجادة روى عنه الترمذي والبخاري في غير صحيحه (وعلي بن خشرم) وهو من اقرانه وغيرهم وكان قد غلب على المامون حتى لم يتقدمه احد عنده من الناس جميعا فكانت الوزراء لا تعمل في تدبير الملك شيئا الا بعد مطالعته (ثنا عيسى بن يونس) بن ابي اسحاق السبيعي الكوفي نزل الشام مرابطا ثقة مامون **قوله** (كان يقبل الهدية ويثيب عليها) من اثاب يثيب اي يعطي الذي يهدي له بدلها والمراد بالثواب المجازاة واقله ما يساوي قيمة الهدية واستدل بعض المالكية بهذا الحديث على وجوب الثواب على الهدية اذا اطلق الواهب وكان ممن يطلب مثله الثواب كالفقير للغني بخلاف ما يهبه الاعلى للادنى ووجه الدلالة منه مواظبته صلى الله عليه وسلم ومن حيث المعنى ان الذي اهدى قصد ان يعطى اكثر مما اهدى فلا اقل ان يعوض بنظير هديته وبه قال الشافعي في القديم وقال في الجديد كالحنفية الهبة للثواب باطلة لا تنعقد لانها

وفي الباب عن ابي هريرة وانس وابن عمر وجابر هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه لا نعرفه مرفوعا الا من حديث عيسى بن يونس **باب** ما جاء في الشكر لمن احسن اليك **حدثنا** احمد بن محمد ثنا عبد الله بن المبارك ثنا الربيع بن مُسلم ثنا محمد بن زياد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لا يشكر الناس لا يشكرُ الله هذا حديث صحيح **حدثنا** هناد ثنا ابو معاوية عن ابن ابي ليلى ح وثنا سفيان بن وكيع ثنا حُمَيد بن عبد الرحمن الرُؤاسي عن ابن ابي ليلى عن عطية عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يشكرُ الناس لم يشكرُ الله وفي الباب عن ابي هريرة والاشعث بن قيس والنعمان بن بشير هذا حديث حسن **باب** ما جاء في صَنائع المعروف **حدثنا** عباس بن عبد العظيم العنبري ثنا النضر بن محمد الجُرَشي اليمامي ثنا عِكرمة بن عمار ثنا ابو زُمَيل عن مالك بن مَرثد عن ابيه عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تبسمك في وجه اخيك لك صدقة وامرك بالمعروف ونهيك عن المنكرَ صدقة وارشادك الرجل في ارض الضلال لك صدقة وبصرك للرجل الردي البصر لك صَدَقة واماطتُك الحجرَ والشوكَ والعَظمَ عن الطريق لك صدقة وافراغك من دلوك في دلو اخيك لك صدقة وفي الباب عن ابن مسعود وجابر وحُذَيفة وعائشة وابي هريرة هذا حديث حسن غريب وابو زُمَيل سماك بن الوليد الحنفي و

بيع بثمن مجهول ولان موضوع الهبة التبرع فلو ابطلناه لكان في معنى المعاوضة وقد فرق الشرع والعرف بين البيع والهبة فما استحق العوض اطلق عليه لفظ البيع بخلاف الهبة واجاب بعض المالكية بان الهبة لو لم تقتض الثواب اصلا لكانت بمعنى الصدقة وليس كذلك فان الاغلب من حال الذي يهدي انه يطلب الثواب ولا سيما اذا كان فقيرا انتهى ما في الفتح **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة وانس وابن عمر وجابر) اما حديث ابي هريرة فاخرجه الترمذي وابو داود والنسائي بلفظ ان اعرابيا اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم بكرة فعوضه منها ست بكرات الحديث واما حديث انس فاخرجه ابو داود والنسائي عنه قال قال المهاجرون يا رسول الله ذهب الانصار بالاجر كله ما راينا قوما احسن بذلا لكثير ولا احسن مواساة في قليل منهم ولقد كفونا المؤنة قال اليس تثنون عليهم به وتدعون لهم قالوا بلى قال فذاك بذاك واما حديث ابن عمر فاخرجه ابو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح على شرطهما كذا قال المنذري في الترغيب في ذكر لفظه وفيه ومن اتى اليكم معروفا فكافئوه فان لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا ان قد كافيتموه واما حديث جابر فاخرجه الترمذي في باب المتشبع بما لم يعطه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه البخاري في الهبة وابو داود في البيوع ❊ (**باب** ما جاء في الشكر لمن احسن اليك) **قوله** (ثنا الربيع بن مسلم) الجمحي ابو بكر البصري ثقة من السابعة (عن محمد بن زياد) الجمحي مولاهم المدني نزيل البصرة ثقة ثبت ربما ارسل من الثالثة **قوله** (من لا يشكر الناس لا يشكر الله) قال القاضي وهذا اما لان شكره تعالى انما يتم بطاعته وامتثال امره وان مما امر به شكر الناس الذين هم وسائط في ايصال نعم الله اليه فمن لم يطاوعه فيه لم يكن مؤديا شكر نعمه او لان من اخل بشكر من اسدى نعمة من الناس مع ما يرى من حرصه على حب الثناء والشكر على النعماء وتاذيه بالاعراض والكفران كان اولى بان يتهاون في شكر من يستوي عنده الشكر والكفران انتهى **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه احمد وابو داود قال المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث ما لفظه روي هذا الحديث برفع الله وبرفع الناس وروي ايضا بنصبهما وبرفع الله ونصب الناس وعكسه اربع روايات انتهى **قوله** (عن ابن ابي ليلى) اسمه محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى روى عن عطية (عن عطية) بن سعد بن جنادة العوفي الجدلي الكوفي صدوق يخطئ كثيرا **قوله** (من لم يشكر الناس الخ) قال الخطابي هذا يتاول على وجهين احدهما ان من كان من طبعه وعادته كفران نعمة الناس وترك الشكر لمعروفهم كان من عادته كفران نعمة الله تعالى وترك الشكر له والوجه الاخر ان الله سبحانه لا يقبل شكر العبد على احسانه اليه اذا كان العبد لا يشكر احسان الناس ويكفر معروفهم لاتصال احد الامرين بالاخر انتهى **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة والاشعث بن قيس والنعمان بن بشير) اما حديث ابي هريرة فاخرجه الترمذي في هذا الباب فلعله اشار الى حديث اخر له واما حديث الاشعث بن قيس فاخرجه احمد عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اشكر الناس لله تبارك وتعالى اشكرهم للناس وفي رواية لا يشكر الله من لا يشكر الناس قال المنذري رواته ثقات قال ورواه الطبراني من حديث اسامة بن زيد بنحو الاولى واما حديث النعمان بن بشير فاخرجه عبد الله بن احمد في زوائده عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله الحديث قال المنذري باسناد لا باس به قال ورواه ابن ابي الدنيا في كتاب اصطناع المعروف باختصار **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه احمد والضياء ❊ **باب** ما جاء في صنائع المعروف قال في القاموس الصنيع الاحسان كالصنيعة والجمع الصنائع **قوله** (عن مالك بن مرثد) بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة ابن عبد الله الزماني ثقة من الثالثة (عن ابيه) اي مرثد وهو مقبول من الثالثة **قوله** (تبسمك في وجه اخيك) اي في الدين (لك صدقة) يعني اظهارك البشاشة والبشر اذا لقيته تؤجر عليه كما تؤجر على الصدقة (وامرك بالمعروف) اي بما عرفه الشرع بالحسن (ونهيك عن المنكر) اي ما انكره وقبحه (صدقة) كذلك (وارشادك الرجل في ارض الضلال) اضيفت الى الضلال كانها خلقت له وهي التي لا علامة فيها للطريق فيضل فيها الرجل (لك صدقة) بالمعنى المقرر (وبصرك للرجل الردي البصر) بالهمز ويدغم اي الذي لا يبصر اصلا او يبصر قليلا والبصر محركة حس العين كذا في القاموس والمعنى اذا ابصرت رجلا ردي البصر فاعانتك اياه صدقة لك وفي المشكوة نصرك بالنون قال القاري وضع النصر موضع القياد مبالغة في الاعانة كانه ينصره على كل شيء يؤذيه (واماطتك) اي ازالتك (الحجر والشوك والعظم) اي ونحوها (عن الطريق) اي المسلوك او المتوقع السلوك (وافراغك) اي صبك (من دلوك) بفتح فسكون واحد الدلاء التي يستقى بها (في دلو اخيك) في الاسلام **قوله** (وفي الباب عن ابن مسعود وجابر وحذيفة وعائشة وابي هريرة) اما حديث ابن مسعود فلينظر من اخرجه واما حديث جابر وحذيفة فاخرجه الشيخان عنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة واما حديث عائشة فاخرجه مسلم واما حديث ابي هريرة فاخرجه الشيخان **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه البخاري في الادب المفرد وابن حبان في صحيحه ❊ (**باب** ما جاء

النضر بن محمد هو الجرشی الیمامی **باب** ما جاء فی المنحة **حدثنا** ابو کریب ثنا ابراهیم بن یوسف بن ابی اسحاق عن ابیه عن ابی اسحق عن طلحة بن مصرف قال سمعت عبد الرحمن بن عوسجة یقول سمعت البراء بن عازب یقول سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقول من منح منیحة لبن او ورق او هدی زقاقا کان له مثل رقبة هذا حدیث حسن صحیح غریب من حدیث ابی اسحاق عن طلحة بن مصرف لا نعرفه الا من هذا الوجه وقد روی منصور بن المعتمر وشعبة عن طلحة بن مصرف هذا الحدیث وفی الباب عن النعمان بن بشیر ومعنی قوله من منح منیحة ورق انما یعنی به قرض الدراهم وقوله او هدی زقاقا قال انما یعنی به هدایة الطریق وهو ارشاد السبیل **باب** ما جاء فی اماطة الاذی عن الطریق **حدثنا** قتیبة عن مالک بن انس عن سمی عن ابی صالح عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال بینما رجل یمشی فی الطریق اذ وجد غصن شوک فاخره فشکر الله له فغفر له وفی الباب عن ابی برزة وابن عباس وابی ذر هذا حدیث حسن صحیح **باب** ما جاء ان المجالس بالامانة **حدثنا** احمد بن محمد ثنا عبد الله بن المبارک عن ابن ابی ذئب قال اخبرنی عبد الرحمن بن عطاء عن عبد الملک بن جابر بن عتیک عن جابر بن عبد الله عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا حدث الرجل الحدیث ثم التفت فهی امانة هذا حدیث حسن وانما نعرفه من حدیث ابن ابی ذئب **باب** ما جاء فی السخاء **حدثنا** ابو الخطاب زیاد بن یحیی الحسانی البصری ثنا حاتم بن وردان ثنا ایوب عن ابن ابی ملیکة عن اسماء بنت ابی بکر قالت قلت یا رسول الله انه لیس من شیء الا ما ادخل علی الزبیر افاعطی قال نعم لا توکی فیوکی

فی المنحة) قال فی القاموس منحه کمنعه وضربه اعطاه والاسم المنحة بالکسر ومنحه الناقة جعل له وبرها ولبنها وولدها وهی المنحة والمنیحة انتهی وقال الحافظ فی الفتح المنیحة بالنون والمهملة وزن عظیمة هی فی الاصل العطیة قال ابو عبیدة للمنیحة عند العرب علی وجهین احدهما ان یعطی الرجل صاحبه صلة فتکون له والاخر ان یعطیه ناقة او شاة ینتفع بحلبها ووبرها زمنا ثم یردها وقال القزاز قیل لا تکون المنیحة الا ناقة او شاة والاول اعرف انتهی **قوله** (ثنا ابراهیم بن یوسف بن ابی اسحاق) قال فی التقریب ابراهیم بن یوسف بن اسحاق بن ابی اسحاق السبیعی صدوق یهم من السابعة (عن ابیه) ای یوسف بن اسحاق بن ابی اسحاق وقد ینسب لجده ثقة من السابعة (سمعت عبد الرحمن بن عوسجة) الهمدانی الکوفی ثقة من الثالثة **قوله** (من منح) ای اعطی (منیحة لبن او ورق) بکسر الراء وسکونها ای فضة قال الجزری فی النهایة منحة الورق القرض ومنحة اللبن ان یعطیه ناقة او شاة ینتفع بلبنها ویعیدها وکذلک اذا اعطاه لینتفع بوبرها وصوفها زمانا ثم یردها ومنه الحدیث المنحة مردودة انتهی (او هدی زقاقا) قال فی النهایة الزقاق بالضم الطریق یرید من دل الضال او الاعمی علی طریقه وقیل اراد من تصدق بزقاق من النخل وهی السکة منها والاول اشبه لان هدی من الهدایة لا من الهدیة انتهی **قلت** وقع فی حدیث النعمان بن بشیر الذی اشار الیه الترمذی اهدی زقاقا من الاهداء فالمراد بالزقاق فی هذا الحدیث هو السکة من النخل وبالاهداء التصدق (کان له) ای ثبت له (مثل عتق رقبة) ای کان ما ذکره مثل اعتاق رقبة ووجه الشبه نفع الخلق والاحسان الیهم **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح غریب) واخرجه احمد وابن حبان فی صحیحه **قوله** (وفی الباب عن النعمان بن بشیر) اخرجه احمد فی مسنده عنه مرفوعا من منح منیحة ورقا او ذهبا او سقی لبنا او اهدی زقاقا فهو کعدل رقبة **باب** ما جاء فی اماطة الاذی عن الطریق) ای ازالة ما یؤذی الناس عن الطریق **قوله** (فاخره) بتشدید الخاء المعجمة بعدها راء ای عزله عن الطریق (فشکر الله له) قال الجزری فی النهایة فی اسماء الله تعالی الشکور هو الذی یزکو عنده القلیل من اعمال العباد فیضاعف لهم الجزاء فشکره لعباده مغفرته لهم **قوله** (وفی الباب عن ابی برزة) اخرجه مسلم وابن ماجة (وابن عباس) اخرجه ابن خزیمة فی صحیحه (وابی ذر) اخرجه مسلم وابن ماجة وفی الباب احادیث اخری ذکرها المنذری فی الترغیب فی باب اماطة الاذی من کتاب الادب **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه البخاری فی ابواب المظالم والقصاص ومسلم فی کتاب البر والصلة والاداب **باب** ما جاء ان المجالس بالامانة) هذا لفظ حدیث اخرجه الخطیب فی تاریخه عن علی رضی الله عنه مرفوعا کما فی الجامع الصغیر وروی ابو داود فی سننه عن جابر بن عبد الله رضی الله عنه مرفوعا المجالس بالامانة الا ثلاثة مجالس سفک دم حرام او فرج حرام او اقتطاع مال بغیر حق وهو حدیث ضعیف والباء فی قوله المجالس بالامانة تتعلق بمحذوف والتقدیر تحسن المجالس او حسن المجالس وشرفها بامانة حاضریها علی ما یقع فیها من قول وفعل فکان المعنی لیکن صاحب المجلس امینا لما یسمعه او یراه **قوله** (اخبرنی عبد الرحمن بن عطاء) القرشی مولاهم ابو محمد المدینی ویقال له ابن ابی لبیبة صدوق فیه لین من السادسة (عن عبد الملک بن جابر بن عتیک) الانصاری المدنی ثقة من الرابعة **قوله** (اذا حدث الرجل) ای عند احد (الحدیث) ای الذی یرید اخفاءه (ثم التفت) ای یمینا وشمالا احتیاطا (فهی) ای ذلک الحدیث وانث باعتبار خبره وقیل لان الحدیث بمعنی الحکایة وقیل ای الکلمة التی حدث بها (امانة) ای عند من حدثه ای حکمه حکم الامانة فیجب علیه کتمه قال ابن رسلان لان التفاته اعلام لمن یحدثه انه یخاف ان یسمع حدیثه احد وانه قد خصه سره فکان الالتفات قائما مقام اکتم هذا عنی ای خذه عنی واکتمه وهو عندک امانة انتهی **قوله** (هذا حدیث حسن) واخرجه احمد وابو داود قال المنذری بعد نقل کلام الترمذی هذا فی اسناده عبد الرحمن بن عطاء المدنی قال البخاری عنده مناکیر وقال ابو حاتم الرازی شیخ قیل له ادخله البخاری فی کتاب الضعفاء قال یحول من هناک وقال الموصلی عبد الرحمن بن عطاء عن عبد الملک بن جابر لا یصح انتهی **باب** ما جاء فی السخاء) بفتح السین وهو اعطاء ما ینبغی لمن ینبغی وبذل ما یقتنی بغیر عوض وهو من جملة محاسن الاخلاق بل هو من اعظمها والبخل ضده قاله العینی **قوله** (ثنا حاتم بن وردان) بن مروان السعدی ابو صالح البصری ثقة من الثامنة (ثنا ایوب) هو السختیانی **قوله** (انه لیس من شیء) وفی روایة للبخاری ما لی مال (الا ما ادخل علی) بتشدید الیاء (الزبیر) هو ابن العوام کان زوجها (افاعطی) وفی روایة للبخاری افاتصدق (لا توکی) من اوکی یوکی ایکاء یقال اوکی ما فی سقائه اذا شده بالوکاء وهو الخیط الذی یشد به راس القربة واوکی علینا ای بخل (فیوکی علیک) بفتح الکاف بصیغة المجهول وفی روایة مسلم فیوکی الله علیک قال الجزری فی النهایة ای لا تدخری وتشدی ما عندک وتمنعی ما فی یدک فتنقطع مادة الرزق عنک انتهی فدل الحدیث علی ان

علیك يقول لا تحصی فيحصى عليك وفی الباب عن عائشة وابی هريرة هذا حديث حسن صحيح وروى بعضهم هذا الحديث بهذا الاسناد عن ابن ابی مُلَيكة عن عباد بن عبدالله بن الزبير عن اسماء بنت ابی بكر وروى غير واحد هذا عن ايوب ولم يذكروا فيه عن عباد بن عبدالله بن الزبير **حدثنا** الحسن بن عرفة ثنا سعيد بن محمد الورّاق عن يحيى بن سعيد عن الاعرج عن ابی هريرة عن النبی صلى الله عليه وسلم قال السخی قريب من الله قريب من الجنة قريب من الناس بعيد من النار والبخيل بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس قريب من النار ولجاهل السخی احبُّ الى الله من عابد بخيل هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث يحيى بن سعيد عن الاعرج عن ابی هريرة الا من حديث سعيد بن محمد وقد خُولف سعيد بن محمد فی رواية هذا الحديث عن يحيى بن سعيد انما يُروى عن يحيى بن سعيد عن عائشة شیء مرسل **باب** ما جاء فی البخل **حدثنا** ابو حفص عمرو بن علی ثنا ابو داود ثنا صدقة بن موسى ثنا مالك بن دينار عن عبدالله بن غالب الحُدّانی عن ابی سعيد الخدری قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتان لا تجتمعان فی مؤمن البخل وسوء الخلق وفی الباب عن ابی هريرة هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث صدقة بن موسى **حدثنا** احمد بن مَنيع ثنا يزيد بن هارون ثنا صدقة بن موسى عن فرقد السَّبَخی عن مُرة الطيب عن ابی بكر الصديق عن النبی صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة خبٌّ ولا بخيل ولا منّان هذا حديث

الصدقة تنمی المال وتكون سبباً الى البركة والزيادة فيه وان من شح ولم يتصدق فان الله يوكی عليه ويمنعه من البركة فی ماله والنماء فيه (يقول لا تحصی فيحصى عليك) هذا تفسير لقوله لا توكی فيوكی عليك من بعض الرواة وضمير يقول راجع الى النبی صلى الله عليه وسلم وروى البخاری فی صحيحه من طريق عبدالله بن نمير عن هشام بن عروة عن فاطمة عن اسماء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انفقی ولا تحصی فيحصى الله عليك ولا توعی فيوعی الله عليك قال الحافظ الاحصاء معرفة قدر الشیء وزناً او عدداً وهو من باب المقابلة والمعنى النهی عن منع الصدقة خشية النفاد فان ذلك اعظم الاسباب لقطع مادة البركة لان الله يثيب على العطاء بغير حساب وقيل المراد بالاحصاء عد الشیء لان يدخر ولا ينفق منه واحصاء الله قطع البركة عنه او حبس مادة الرزق او المحاسبة عليه فی الاخرة انتهى **قوله** (وفی الباب عن عائشة وابی هريرة) اما حديث عائشة فاخرجه الطبرانی فی الاوسط بنحو حديث ابی هريرة الاتی واما حديث ابی هريرة فاخرجه الترمذی بعد هذا **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاری فی الزكاة وفی الهبة ومسلم فی الزكاة وابو داود والنسائی (وروى بعضهم هذا الحديث بهذا الاسناد عن ابن ابی مليكة عن عباد بن عبدالله بن الزبير عن اسماء بنت ابی بكر) رواه الشيخان فی صحيحيهما من طريق ابن جريج عن ابن ابی مليكة عن عباد بن عبدالله بن الزبير عن اسماء (وروى غير واحد هذا عن ايوب ولم يذكروا فيه عن عباد بن عبدالله بن الزبير) قال الحافظ وقد روى ايوب هذا الحديث عن ابن ابی مليكة عن اسماء بغير واسطة اخرجه ابو داود والترمذی وصححه والنسائی وصرح ايوب عن ابن ابی مليكة بتحديث اسماء له بذلك فيحمل على انه سمعه من عباد عنها ثم حدثته به انتهى **قوله** (عن يحيى بن سعيد) ابن قيس الانصاری القاضی **قوله** (السخی) هو الذی اختار رضا المولى فی بذله على الغنى (قريب من الله) ای من رحمته (قريب من الجنة) بصرف المال وانفاقه فيما ينبغی (قريب من الناس) لان السخی يحبه جميع الناس ولو لم يحصل لبعضهم نفع من سخاوته كحب العادل (والبخيل) هو الذی لا يؤدی الواجب عليه (بعيد من الله بعيد من الجنة بعيد من الناس قريب من النار) معنى هذه الجملة ظاهر من ما قبلها والاشياء تتبين باضدادها (ولجاهل السخی) قال القاری اراد به ضد العابد وهو من يؤدی الفرائض دون النوافل لان ترك الدنيا راس كل عبادة وانما عبر عنه بالجاهل لانه اراد به انه مع كونه جاهلاً غير عالم بما لم يجب عليه وجوب عين (احب الى الله من عابد) ای كثير النوافل سواء يكون عالماً ام لا (بخيل) لان حب الدنيا رأس كل خطيئة وايضاً البخيل الشرعی هو من ترك الواجب الشرعی المالی والسخی ضده ولا شك ان من قام بالفرائض وترك النوافل افضل ممن قام بالنوافل وترك الفرائض قال وهذا الذی قررنا اولى من قول الطيبی يفهم منه ان جاهلاً غير عابد احب من عالم عابد رعاية للمطابقة فيا لها من حسنة غطت خصلتين ذميمتين ويا لها من سيئة غطت حسنتين كريمتين **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه البيهقی فی شعب الايمان عن جابر بن عبدالله والطبرانی فی الاوسط عن عائشة قال المناوی باسانيد ضعيفة يقوی بعضها بعضاً (لا نعرفه من حديث يحيى بن سعيد عن الاعرج عن ابی هريرة الا من حديث سعيد بن محمد) الوراق المذكور وهو ضعيف **قوله** (وقد خولف سعيد بن محمد فی رواية هذا الحديث عن يحيى بن سعيد الخ) ای خالفه غيره فی رواية هذا الحديث عن يحيى بن سعيد فرواه هو عن يحيى عن الاعرج عن ابی هريرة متصلاً وجعله من مسند ابی هريرة ورواه غيره عن يحيى عن عائشة مرسلاً يعنی منقطعاً وجعله من مسند عائشة **تنبيه** قد اورد الحافظ السيوطی هذا الحديث فی كتابه الجامع الصغير نقلاً عن الترمذی بلفظ ولجاهل سخی احب الى الله من عالم بخيل قال المناوی فی شرحه لان الاول سريع الانقياد الى ما يؤمر به من نحو تعلم والى ما ينهى عنه بخلاف الثانی انتهى **قلت** فی نسخ الترمذی الموجودة عندنا كلها من عابد بخيل وكذلك فی المشكوة وكذلك فی الترغيب للمنذری وليس فی احد منها من عالم بخيل فالظاهر انه من وهم الناسخ والله تعالى اعلم.

باب ما جاء فی البخل **قوله** (عن عبدالله بن غالب الحدانی) بضم المهملة وتشديد الدال البصری العابد صدوق قليل الحديث من الثالثة **قوله** (خصلتان لا تجتمعان فی مؤمن البخل وسوء الخلق) قيل ای لا ينبغی ان يجتمعا فيه وقال التوربشتی تاويل هذا الحديث ان نقول المراد به اجتماع الخصلتين فيه مع بلوغ النهاية بحيث لا ينفك عنهما ويوجد منه الرضا بهما فاما الذی يبخل حيناً ويسوء خلقه فی وقت دون وقت وفی امر دون امر او يندم منه فيندم ويلوم نفسه او تدعوه النفس الى ذلك فينازعها فانه بمعزل عن ذلك انتهى وقوله خصلتان لا تجتمعان فی مؤمن خبر موصوف والمبتدأ البخل وسوء الخلق قاله ابن الملك وقال ابن حجر خصلتان مبتدأ سوغه ابدال المعرفة منه فی قوله البخل وسوء الخلق والخبر لا تجتمعان وقال القاری الظاهر ان لا تجتمعان صفة مخصصة مسوغة لكون المبتدأ نكرة والخبر قوله البخل وسوء الخلق **قوله** (وفی الباب عن ابی هريرة) اخرجه الترمذی فی هذا الباب **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه البخاری فی الادب المفرد **قوله** (لا يدخل الجنة) ای مع الاولين (خب) بفتح الخاء وكسرها ای خداع يفسد

حسن غریب **حدثنا** محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق عن بشر بن رافع عن یحیی بن ابی کثیر عن ابی سلمة عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم المؤمن غرّ کریم والفاجر خبٌّ لئیم هذا حدیث غریب لا نعرفه الا من هذا الوجه **باب ما جاء فی النفقة علی الاهل حدثنا** احمد بن محمد ثنا عبد الله بن المبارك عن شعبة عن عدی ابن ثابت عن عبد الله بن یزید عن ابی مسعود الانصاری عن النبی صلی الله علیه وسلم قال نفقة الرجل علی اهله صدقة وفی الباب عن عبد الله بن عمرو وعمرو بن امیة وابی هریرة هذا حدیث حسن صحیح **حدثنا** قتیبة ثنا حماد بن زید عن ایوب عن ابی قلابة عن ابی اسماء عن ثوبان عن النبی صلی الله علیه وسلم قال افضل الدینار دینار ینفقه الرجل علی عیاله ودینار ینفقه الرجل علی دابته فی سبیل الله ودینار ینفقه الرجل علی اصحابه فی سبیل الله قال ابو قلابة بدأ بالعیال ثم قال وای رجل اعظم اجرا من رجل ینفق علی عیال له صغار یعفهم الله به ویغنیهم الله به هذا حدیث حسن صحیح **باب ما جاء فی الضیافة وغایة الضیافة کم هو حدثنا** قتیبة ثنا اللیث بن سعد عن سعید بن ابی سعید المقبری عن ابی شریح العدوی انه قال ابصرت عینای رسول الله صلی الله علیه وسلم وسمعته اذنای حین تکلم به قال من کان یؤمن بالله والیوم الآخر فلیکرم ضیفه جائزته قالوا وما جائزته قال یوم ولیلة قال والضیافة ثلاثة ایام وما کان بعد ذلك فهو صدقة ومن

بین الناس بالخداع (ولا بخیل) بمنع الواجب من المال (ولا منان) من المنة ای یمن علی الفقراء بعد العطاء ومن المن بمعنی القطع لما یجب ان یوصل وقیل لا یدخل الجنة مع هذه الصفة حتی یجعل طاهرا منها اما بالتوبة عنها فی الدنیا او بالعقوبة بقدرها تمحیصا فی العقبی او بالعفو عنه تفضلا واحسانا ویؤیده قوله تعالی ونزعنا ما فی صدورهم من غل کذا فی المرقاة **قوله** (عن بشر بن رافع) الحارثی کنیته ابو الاسباط النجرانی فقیه ضعیف الحدیث من السابعة **قوله** (المؤمن غر) بکسر الغین المعجمة وتشدید الراء (کریم) ای موصوف بالوصفین ای له الاغترار بکرمه وله المسامحة فی حظوظ الدنیا لا الجهله (والفاجر خب لئیم) ای بخیل لجوج سیّ الخلق وفی کل منهما الوصف الثانی سبب للاول وهو نتیجة الثانی فتامل فکلاهما من باب التذییل والتکمیل وفی النهایة ای لیس بذی مکر فهو ینخدع لانقیاده ولینه وهو ضد الخب یرید ان المؤمن المحمود من طبعه الغرارة وقلة الفطنة للشر وترك البحث عنه ولیس ذلك منه جهلا ولکنه کرم وحسن خلق کذا فی المرقاة وقال المناوی ای یغره کل احد ویغیره کل شیء ولا یعرف الشر ولیس بذی مکر فهو ینخدع لسلامة صدره وحسن ظنه **قوله** (هذا حدیث غریب) واخرجه احمد وابو داود والحاکم۔

باب ما جاء فی النفقة علی الاهل

قوله (نفقة الرجل علی اهله) وفی روایة للشیخین اذا انفق المسلم نفقة علی اهله وهو یحتسبها قال الحافظ المراد بالاحتساب القصد الی طلب الاجر وقال القرطبی فی قوله یحتسبها افاد بمنطوقه ان الاجر فی الانفاق انما یحصل بقصد القربة واجبة او مباحة وافاد بمفهومه ان من لم یقصد القربة لم یؤجر لکن تبرأ ذمته من الواجبة لانها معقولة المعنی (صدقة) قال الحافظ المراد بالصدقة الثواب واطلاقها علیه مجاز وقرینته الاجماع علی جواز الانفاق علی الزوجة الهاشمیة مثلا وهو من مجاز التشبیه والمراد به اصل الثواب لا فی کمیته وکیفیته قال وقوله علی اهله یحتمل ان یشمل الزوجة والاقارب ویحتمل ان یختص بالزوجة ویلحق به من عداها بطریق الاولی لان الثواب اذا ثبت فیما هو واجب فثبوته فیما لیس بواجب اولی وقال الطبری ما ملخصه الانفاق علی الاهل واجب والذی یعطیه یؤجر علی ذلك بحسب قصده ولا منافاة بین کونها واجبة وبین تسمیتها صدقة بل هی افضل من صدقة التطوع وقال المهلب النفقة علی الاهل واجبة وانما سماها الشارع صدقة خشیة ان یظنوا ان قیامهم بالواجب لا اجر لهم فیه وقد عرفوا ما فی الصدقة من الاجر فعرفهم انها لهم صدقة حتی لا یخرجوها الی غیر الاهل الا بعد ان یکفوهم ترغیبا لهم فی تقدیم الصدقة الواجبة قبل صدقة التطوع انتهی **قوله** (وفی الباب عن عبد الله بن عمرو وعمرو بن امیة وابی هریرة) اما حدیث عبد الله بن عمرو فاخرجه مسلم فی باب فضل النفقة علی العیال والمملوك من کتاب الزکاة واما حدیث عمرو بن امیة فاخرجه احمد وابو یعلی والطبرانی ورواته ثقات ذکره المنذری فی الترغیب فی باب النفقة علی الزوجة والعیال واما حدیث ابی هریرة فاخرجه مسلم **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه البخاری فی الایمان وفی المغازی وفی النفقات ومسلم فی الزکاة والنسائی فی الزکاة وفی عشرة النساء **قوله** (افضل الدینار) یراد به العموم (ودینار ینفقه الرجل علی دابته) ای دابة مربوطة (فی سبیل الله) من نحو الجهاد (ودینار ینفقه الرجل علی اصحابه) ای حال کونهم مجاهدین (فی سبیل الله) یعنی الانفاق علی هؤلاء الثلاثة علی الترتیب افضل من الانفاق علی غیرهم ذکره ابن الملك قیل ولا دلالة فی الحدیث علی الترتیب لان الواو لمطلق الجمع الا ان یقال الترتیب الذکری الصادر من الحکیم لا یخلو عن حکمة (قال ابو قلابة بدأ) ای النبی صلی الله علیه وسلم (ثم قال) وفی روایة مسلم ثم قال ابو قلابة (وای رجل) وفی بعض النسخ فای رجل (یعفهم الله به) من الاعفاف ای یکفهم به عما لا یحل **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه مسلم۔

باب ما جاء فی الضیافة وغایة الضیافة کم هو

قوله (ابصرت عینای رسول الله صلی الله علیه وسلم وسمعته اذنای حین تکلم به) فائدة ذکره التوکید (من کان یؤمن بالله والیوم الآخر) المراد بقوله یؤمن الایمان الکامل وخصه بالله والیوم الآخر اشارة الی المبدأ والمعاد ای من آمن بالله الذی خلقه وآمن بانه سیجازیه بعمله (فلیکرم ضیفه) قالوا اکرام الضیف بطلاقة الوجه وطیب الکلام والاطعام ثلاثة ایام فی الاول بمقدوره ومیسوره والباقی بما حضره من غیر تکلف لئلا یثقل علیه وعلی نفسه وبعد الثلاثة یعد من الصدقات ان شاء فعل والا فلا (جائزته) هی العطاء مشتقة من الجواز لانه حق جوازه علیهم وانتصابه بانه مفعول ثان للاکرام لانه فی معنی الاعطاء وهو کالظرف ومنصوب بنزع الخافض ای بجائزته (قال یوم ولیلة) ای جائزته یوم ولیلة وجواز وقوع الزمان خبرا عن الجثة باعتبار ان له حکم الظرف واما فیه مضاف مقدر تقدیره ای زمان جائزته یوم ولیلة (والضیافة ثلاثة ایام وما کان بعد ذلك فهو صدقة) قال ابن بطال سئل عنه مالك فقال یکرمه ویتحفه یوما ولیلة وثلاثة ایام ضیافة قال الحافظ اختلفوا هل الثلاث غیر الاول او یعد منها فقال ابو عبید یتکلف له فی الیوم الاول بالبر والالطاف وفی الثانی والثالث یقدم له ما حضره ولا یزیده علی عادته ثم یعطیه ما یجوز به مسافة یوم ولیلة وتسمی الجیزة وهی قدر

كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليسكت هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** ابن ابي عمر ثنا سفيان عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن ابي شريح الكعبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة وما انفق عليه بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له ان يثوي عنده حتى يحرجه ومعنى قوله لا يثوي عنده يعني الضيف لا يقيم عنده حتى يشتد على صاحب المنزل والحرج هو الضيق انما قوله حتى يحرجه يقول حتى يضيق عليه وفي الباب عن عائشة وابي هريرة وقد رواه مالك بن انس والليث بن سعد عن سعيد المقبري هذا حديث حسن صحيح وابو شريح الخزاعي هو الكعبي وهو العدوي واسمه خويلد بن عمرو

باب ما جاء في السعي على الارملة واليتيم **حدثنا** الانصاري ثنا معن ثنا مالك عن صفوان بن سليم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله او كالذي يصوم النهار ويقوم الليل **حدثنا** الانصاري نا معن نا مالك عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك هذا حديث حسن صحيح غريب وابو الغيث اسمه سالم مولى عبد الله بن مطيع وثور بن يزيد شامي وثور بن زيد مدني ❊

ما يجوز به المسافر من منهل الى منهل ومنه الحديث الآخر اجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم وقال الخطابي معناه انه اذا نزل به الضيف ان يتحفه ويزيده في البر على ما بحضرته يوما وليلة وفي اليومين الاخيرين يقدم له ما يحضره فاذا مضى الثلاث فقد قضى حقه فما زاد عليها مما يقدمه له يكون له صدقة وقد وقع في رواية عبد الحميد بن جعفر عن سعيد المقبري عن ابي شريح عند احمد ومسلم بلفظ الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة وهذا يدل على المغايرة ويؤيده ما قال ابو عبيد واجاب الطيبي بانها جملة مستانفة بيان للجملة الاولى كانه قيل كيف يكرمه قال جائزته ولا بد من تقدير مضاف اي زمان جائزته اي بره والضيافة يوم وليلة فهذه الرواية محمولة على اليوم الاول ورواية عبد الحميد على اليوم الاخير اي قدر ما يجوز به المسافر ما يكفيه يوم وليلة فينبغي ان يحمل على هذا اعمالا بالروايتين انتهى ويحتمل ان يكون المراد بقوله وجائزته بيان لحالة اخرى وهي ان المسافر تارة يقيم عند من ينزل عليه فهذا لا يزاد على الثلاث بتفاصيلها وتارة لا يقيم فهذا يعطى ما يجوز به قدر كفايته يوما وليلة ولعل هذا اعدل الاوجه انتهى كلام الحافظ قال النووي اجمع المسلمون على الضيافة وانها من متاكدات الاسلام ثم قال الشافعي ومالك وابو حنيفة رحمهم الله تعالى والجمهور وهي سنة ليست بواجبة وقال الليث واحمد هي واجبة يوما وليلة على اهل البادية واهل القرى دون اهل المدن وتاول الجمهور هذه الاحاديث واشباهها على الاستحباب ومكارم الاخلاق وتاكد حق الضيف كحديث غسل الجمعة واجب على كل محتلم اي متاكد الاستحباب وتاولها الخطابي رح وغيره على المضطر انتهى **قلت** قد اختار القاضي الشوكاني وجوب الضيافة واستدل عليه بدلائل عديدة فقال في النيل والحق وجوب الضيافة لامور ثم ذكرها فمنها اباحة العقوبة باخذ المال لمن ترك ذلك وهذا لا يكون في غير واجب ومنها قوله فما كان وراء ذلك فهو صدقة فانه صريح ان ما قبل ذلك غير صدقة بل واجب شرعا ومنها قوله صلى الله عليه وسلم ليلة الضيف حق واجب فهذا تصريح بالوجوب لم يات ما يدل على تاويله قلت وجوب الضيافة هو الظاهر الراجح عندي والله تعالى اعلم **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) اخرجه الشيخان واصحاب السنن **قوله** (ولا يحل له ان يثوي عنده) هو بكسر الواو وفتحها في الماضي وبكسرها في المضارع من الثواء وهو الاقامة بمكان معين (حتى يحرجه) من الاحراج او من التحريج اي لا يضيق صدره بالاقامة عنده بعد الثلاثة وفي رواية لمسلم حتى يؤثمه اي يوقعه في الاثم لانه قد يغتابه لطول مقامه او يعرض له بما يؤذيه او يظن به ظنا سيئا وفي رواية لاحمد عن ابي شريح قيل يا رسول الله وما يؤثمه قال يقيم عنده لا يجد شيئا يقدمه (حتى يشتد على صاحب المنزل) اي يثقل عليه (حتى يضيق عليه) من التضييق **قوله** (وفي الباب عن عائشة) لينظر من اخرجه (وابي هريرة) اخرجه الشيخان (واسمه خويلد بن عمرو) صحابي نزل المدينة مات سنة ثمان وستين على الصحيح ❊

(**باب** ما جاء في السعي على الارملة واليتيم) الارملة بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الميم وقال في القاموس امرأة ارملة محتاجة او مسكينة والجمع ارامل وارملة والارمل العزب وهي بهاء ولا يقال للعزبة الموسرة ارملة انتهى **قوله** (الساعي على الارملة) قال النووي المراد بالساعي الكاسب لهما العامل لمؤنتهما والارملة من لا زوج لها سواء تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل التي فارقها زوجها قال ابن قتيبة سميت ارملة لما يحصل لها من الارمال وهو الفقر وذهاب الزاد بفقد الزوج يقال ارمل الرجل اذا فني زاده قال القاري وهذا ماخذ لطيف في اخراج الغنية من عموم الارملة وان كان ظاهر اطلاق الحديث يعم الغنية والفقيرة قال الطيبي وانما كان معنى الساعي على الارملة ما قاله النووي لانه صلى الله عليه وسلم عداه بعلى مضمنا فيه معنى الانفاق (والمسكين) هو من لا شيء له وقيل من له بعض الشيء وقد يقع على الضعيف وفي معناه الفقير بل بالاولى عند بعضهم (كالمجاهد في سبيل الله) اي ثواب القائم بامرهما واصلاح شانهما والانفاق عليهما كثواب الغازي في جهاده فان المال شقيق الروح وفي بذله مخالفة النفس ومطالبة رضا الرب (او كالذي يصوم النهار ويقوم الليل) وفي رواية للبخاري او القائم الليل الصائم النهار قال العيني شك من الراوي وفي رواية معن بن عيسى وابن وهب وابن بكير واخرين عن مالك بلفظ او كالذي يصوم النهار ويقوم الليل وفي رواية ابن ماجة من رواية الدراوردي عن ثور مثله ولكن بالواو لا باو انتهى **قوله** (عن ثور بن زيد) باسم الحيوان المعروف الديلي بكسر المهملة بعدها تحتانية المدني ثقة من السادسة (عن ابي الغيث) اسمه سالم المدني مولى ابن مطيع ثقة من الثالثة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه الشيخان وغيرهما اعلم ان الاسناد الاول مرسل والثاني موصول قال الحافظ في الفتح واكثرهم ساقه على لفظ رواية مالك عن صفوان بن سليم به مرسلا ثم قال وعن ثور بسنده مثله انتهى **قوله** (ثور بن يزيد شامي وثور بن زيد مدني) يعني ان هذين رجلان الاول شامي والثاني مدني وقد عرفت ترجمة ثور بن زيد فقال الحافظ ثور بن يزيد بزيادة تحتانية في اول اسم ابيه ابو خالد الحمصي ثقة ثبت الا انه يرى القدر من السابعة ❊

(**باب** ما جاء في طلاقة الوجه وحسن البشر) قال في القاموس البشر بالكسر الطلاقة وقال فيه

١٢ اشارة الى ان في ترجمة ثور بن يزيد

باب ما جاء في طلاقة الوجه وحسن البشر **حدثنا** قتيبة ثنا المنكدر بن محمد بن المنكدر عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة وإن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق وأن تفرغ من دلوك في إناء أخيك وفي الباب عن أبي ذر هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في الصدق والكذب **حدثنا** هناد ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا وإياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار وما يزال العبد يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا وفي الباب عن أبي بكر وعمر وعبد الله بن الشخير وابن عمر هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** يحيى بن موسى قال قلت لعبد الرحيم بن هارون الغساني حدثكم عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا كذب العبد تباعد عنه الملك ميلا من نتن ما جاء به قال يحيى فأقر به عبد الرحيم بن هارون قال نعم هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه تفرد به عبد الرحيم بن هارون **باب** ما جاء في الفحش **حدثنا** محمد بن عبد الأعلى الصنعاني وغير واحد قالوا ثنا عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان الفحش في شيء إلا شانه وما كان الحياء

طلق ككرم وهو طلق الوجه مثلثة وككتف أي ضاحكه ومشرقه **قوله** (كل معروف صدقة) قال الراغب المعروف اسم لكل فعل يعرف حسنه بالشرع والعقل معا ويطلق على الاقتصاد لثبوت النهي عن السرف وقال ابن أبي جمرة يطلق اسم المعروف على ما عرف بأدلة الشرع أنه من أعمال البر سواء جرت به العادة أم لا قال والمراد بالصدقة الثواب فإن قارنته النية أجر صاحبه جزما وإلا ففيه احتمال قال وفي هذا الكلام إشارة إلى أن الصدقة لا تنحصر في الأمر المحسوس منه فلا تختص بأهل اليسار مثلا بل كل واحد قادر على أن يفعلها في أكثر الأحوال بغير مشقة (وإن من المعروف) أي من جملة أفراده (أن تلقى أخاك) أي المسلم (بوجه) بالتنوين (طلق) يعني تلقاه منبسط الوجه متهلله (وأن تفرغ) من الإفراغ أي تصب (من دلوك) أي استقائك (في إناء أخيك) لئلا يحتاج إلى الاستقاء أو لاحتياجه إلى الدلو **قوله** (وفي الباب عن أبي ذر) أخرجه الترمذي في باب صنائع المعروف **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد قال القاري في المرقاة وفي كثير من نسخ الترمذي حسن فقط وليس في سنده غير المنكدر بن محمد بن المنكدر قال الذهبي فيه لين وقد وثقه أحمد كذا ذكره ميرك انتهى **قلت** قال الحافظ في التقريب المنكدر بن محمد بن المنكدر القرشي التيمي المدني لين الحديث من الثامنة.

(**باب** ما جاء في الصدق والكذب) **قوله** (عليكم بالصدق) أي الزموا الصدق وهو الإخبار على وفق ما في الواقع (فإن الصدق) أي على وجه ملازمته ومداومته (يهدي) أي صاحبه (إلى البر) بكسر الموحدة أصله التوسع في فعل الخير وهو اسم جامع للخيرات من اكتساب الحسنات واجتناب السيئات ويطلق على العمل الخالص الدائم المستمر معه إلى الموت (وإن البر يهدي إلى الجنة) قال ابن بطال مصداقه في كتاب الله تعالى إن الأبرار لفي نعيم (وما يزال الرجل يصدق) أي في قوله وفعله (ويتحرى الصدق) أي يبالغ ويجتهد فيه (حتى يكتب) أي يثبت (عند الله صديقا) بكسر الصاد وتشديد الدال أي مبالغا في الصدق ففي القاموس الصديق من يتكرر منه الصدق حتى يستحق اسم المبالغة في الصدق وفي الحديث إشعار بحسن خاتمته وإشارة إلى أن الصديق يكون مأمون العاقبة (فإن الكذب يهدي إلى الفجور) قال الراغب أصل الفجر الشق فالفجور شق ستر الديانة ويطلق على الميل إلى الفساد وعلى الانبعاث في المعاصي وهو اسم جامع للشر انتهى وفي القاموس فجر فسق وكذب وكذّب وعصى وخالف (حتى يكتب عند الله كذابا) قال الحافظ في الفتح المراد بالكتابة الحكم عليه بذلك وإظهاره للمخلوقين من الملأ الأعلى وإلقاء ذلك في قلوب أهل الأرض وقد ذكره مالك بلاغا عن ابن مسعود وزاد فيه زيادة مفيدة ولفظه لا يزال العبد يكذب ويتحرى الكذب فينكت في قلبه نكتة سوداء حتى يسود قلبه فيكتب عند الله من الكاذبين انتهى قال النووي قال العلماء في هذا الحديث حث على تحري الصدق والاعتناء به وعلى التحذير من الكذب والتساهل فيه فإنه إذا تساهل فيه كثر منه فيعرف به **قوله** (وفي الباب عن أبي بكر وعمر وعبد الله بن الشخير وابن عمر) أما حديث أبي بكر فأخرجه ابن حبان في صحيحه مرفوعا عليكم بالصدق فإنه مع البر وهما في الجنة وإياكم والكذب فإنه مع الفجور وهما في النار وأما حديث عمر وحديث عبد الله بن الشخير فلينظر من أخرجهما وأما حديث ابن عمر فأخرجه الترمذي بعد هذا **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان وغيرهما **قوله** (قلت لعبد الرحيم بن هارون الغساني) هو أبو هشام الواسطي نزيل بغداد ضعيف كذبه الدارقطني من التاسعة (حدثكم) بحذف همزة الاستفهام ويأتي جوابه في آخر الحديث (عبد العزيز بن أبي رواد) بفتح الراء وتشديد الواو صدوق عابد ربما وهم ورمي بالإرجاء من السابعة **قوله** (إذا كذب العبد تباعد عنه الملك) يحتمل أن حرف التعريف جنسية ويحتمل أنها عهدية والمعهود الحافظ (ميلا) وهو ثلث الفرسخ ... قطعة من الأرض ومد البصر ذكره ابن الملك (من نتن ما جاء به) أي عفونته وهو بفتح النون وسكون التاء في القاموس هو ضد الفوح والمعنى من نتن شيء جاء ذلك الشيء بالنتن أي من نتن الكذب الذي جاء العبد به والباء للتعدية **قوله** (فأقر به عبد الرحيم بن هارون قال نعم) هذا متعلق بقوله قلت لعبد الرحيم بن هارون الغساني حدثكم الخ **قوله** (هذا حديث حسن جيد غريب) و أخرجه أبو نعيم في الحلية وابن أبي الدنيا في كتاب الصمت (تفرد به عبد الرحيم بن هارون) قال الحافظ في تهذيب التهذيب بعد نقل هذه العبارة ذكره ابن حبان في الثقات وقال يعتبر بحديثه إذا حدث عن الثقات من كتابه فإن فيما حدث من حفظه بعض المناكير وقال الدارقطني متروك الحديث يكذب انتهى.

(**باب** ما جاء في الفحش) قال في النهاية الفحش هو كل ما يشتد قبحه من الذنوب والمعاصي وكثيرا ما ترد الفاحشة بمعنى الزنا وكل خصلة قبيحة من الأقوال والأفعال وقال في القاموس الفاحشة الزنا وما يشتد قبحه من الذنوب وكل ما نهى الله عز وجل عنه وقد فحش ككرم فحشا والفحش عدوان الجواب ومنه لا تكوني فاحشة لعائشة رضي الله تعالى عنها **قوله** (ما كان الفحش) أي ما اشتد قبحه من الكلام (إلا شانه) أي عيبه الفحش وقيل المراد بالفحش العنف لما في رواية عبد بن حميد والضياء عن أنس أيضا ما كان الرفق في شيء إلا زانه ولا نزع من شيء إلا شانه (وما كان الحياء في شيء

في شيء الا زانه وفي الباب عن عائشة قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث عبد الرزاق **حدثنا** محمود بن غيلان ثنا ابو داود انبانا شعبة عن الاعمش قال سمعت ابا وائل يحدث عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خياركم احاسنكم اخلاقا ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في اللعنة **حدثنا** محمد بن المثنى ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا هشام عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بغضبه ولا بالنار وفي الباب عن ابن عباس وابي هريرة وابن عمر وعمران بن حصين هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** محمد بن يحيى الازدي البصري ثنا محمد بن سابق عن اسرائيل عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذيء هذا حديث حسن غريب وقد روي عن عبد الله من غير هذا الوجه **حدثنا** زيد بن اخزم الطائي البصري ثنا بشر بن عمر ثنا ابان بن يزيد عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس ان رجلا لعن الريح عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تلعن الريح فانها مامورة وانه من لعن شيئا ليس له باهل رجعت اللعنة عليه هذا حديث حسن غريب لا نعلم احدا اسنده غير بشر بن عمر **باب** ما جاء في تعليم النسب **حدثنا** احمد بن محمد ثنا عبد الله بن المبارك عن عبد الملك بن عيسى الثقفي عن يزيد مولى المنبعث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعلموا من انسابكم ما تصلون به ارحامكم فان صلة الرحم محبة في الاهل مثراة في المال منسأة

الا زانه) اي زينه قال الطيبي قوله في شيء فيه مبالغة اي لو قدر ان يكون الفحش والحياء في جماد لزانه او شانه فكيف بالانسان **قوله** (وفي الباب عن عائشة) اخرجه مسلم **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد في مسنده والبخاري في الادب المفرد وابن ماجة **قوله** (خياركم) بكسر الخاء المعجمة جمع خير هم ضد الاشرار (احاسنكم اخلاقا) اي شمائل مرضية (فاحشا ولا متفحشا) الفاحش ذو الفحش في كلامه وافعاله والمتفحش من يتكلفه ويتعمده اي لم يكن الفحش له جبليا ولا كسبيا **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان. **(باب** ما جاء في اللعنة) **قوله** (لا تلاعنوا) بحذف احدى التائين (بلعنة الله) اي لا يلعن بعضكم بعضا فلا يقل احد لمسلم معين عليك لعنة الله مثلا (ولا بغضبه) بان يقول غضب الله عليك (ولا بالنار) بان يقول ادخلك الله النار او النار مثواك وقال الطيبي اي لا تدعوا على الناس بما يبعدهم الله من رحمته اما صريحا كما تقولون لعنة الله عليه او كناية كما تقولون عليه غضب الله او ادخله الله النار فقوله لا تلاعنوا من باب عموم المجاز لانه في بعض افراده حقيقة وفي بعضه مجاز وهذا مختص بمعين لانه يجوز اللعن بالوصف الاعم كقوله لعنة الله على الكافرين او بالاخص كقوله لعنة الله على اليهود او على كافر معين مات على الكفر كفرعون وابي جهل انتهى **قوله** (وفي الباب عن ابن عباس وابي هريرة وابن عمر وعمران بن حصين) اما حديث ابن عباس فاخرجه الترمذي في هذا الباب واما حديث ابي هريرة فاخرجه مسلم بلفظ لا ينبغي لصديق ان يكون لعانا واما حديث ابن عمر فاخرجه الترمذي في باب اللعن والطعن واما حديث عمران بن حصين فاخرجه مسلم وغيره **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابو داود والحاكم وقال صحيح الاسناد **قوله** (حدثنا محمد بن يحيى الازدي البصري) قال في التقريب محمد بن يحيى بن عبد الكريم بن نافع الازدي البصري نزيل بغداد ثقة من كبار الحادية عشرة (ثنا محمد بن سابق) التميمي ابو جعفر او ابو سعيد البزاز الكوفي نزيل بغداد صدوق من كبار العاشرة **قوله** (ليس المؤمن) اي الكامل (بالطعان) اي عيابا للناس (ولا اللعان) ولعل اختيار صيغة المبالغة فيهما لان الكامل قل ان يخلو عن المنقصة بالكلية (ولا الفاحش) اي فاعل الفحش او قائله وفي النهاية اي من له الفحش في كلامه وفعاله قيل اي الشاتم والظاهر ان المراد به الشتم القبيح الذي يقبح ذكره (ولا البذي) قال القاري بفتح موحدة وكسر ذال معجمة وتشديد تحتية وفي نسخة يعني من المشكوة بسكونها وهمزة بعدها وهو الذي لا حياء له كما قاله بعض الشراح وفي النهاية البذاء بالمد الفحش في القول وهو بذي اللسان وقد يقال بالهمز وليس بكثير انتهى قال القاري فعلى هذا يخص الفاحش بالفعل لئلا يلزم التكرار او يحمل على العموم والثاني يكون تخصيصا بعد تعميم لزيادة الاهتمام به لانه متعد وقد يقال عطف تفسير ولا زائدة انتهى **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد والبخاري في تاريخه وابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه والبيهقي في شعب الايمان قال ميرك ورجاله رجال الصحيحين سوى محمد بن يحيى شيخ الترمذي ووثقه ابن حبان والدارقطني **قوله** (ثنا بشر بن عمر) بن الحكم الزهراني بفتح الزاي الازدي ابو محمد البصري ثقة من التاسعة (ثنا ابان بن يزيد) العطار البصري ابو يزيد ثقة له افراد من السابعة **قوله** (ان رجلا لعن الريح عند النبي صلى الله عليه وسلم) وفي رواية ابي داود ان رجلا نازعته الريح رداءه فلعنها (لا تلعن الريح فانها مامورة) اي بامر ما والمنازعة من خاصيتها ولوازم وجودها عادة او فانها مامورة حتى بهذه المنازعة ايضا ابتلاء لعباده (وانه) اي الشان (من لعن شيئا ليس) اي ذلك الشيء (له) اي للعن (باهل) اي بمستحق (رجعت اللعنة عليه) اي على اللاعن لان اللعنة وكذا الرحمة تعرف طريق صاحبها **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابو داود وابن حبان في صحيحه لا نعلم احدا اسنده غير بشر بن عمر قال المنذري بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه وبشر بن عمر هذا هو الزهراني احتج به البخاري ومسلم. **(باب** ما جاء في تعليم النسب) قال في القاموس النسب محركة والنسبة بالكسر والضم القرابة او في الاباء خاصة انتهى **قوله** (عن عبد الملك بن عيسى الثقفي) ابن عبد الرحمن بن جارية بالجيم والتحتانية مقبول من السادسة (عن يزيد مولى المنبعث) بضم الميم وسكون النون وفتح الموحدة وكسر المهملة بعدها مثلثة مدني صدوق من الثالثة **قوله** (تعلموا من انسابكم) اي من اسماء ابائكم واجدادكم واعمامكم واخوالكم وسائر اقاربكم (ما) اي قدر ما (تصلون به ارحامكم) فيه دلالة على ان الصلة تتعلق بذوي الارحام كلها لا بالوالدين فقط كما ذهب اليه البعض والمعنى تعرفوا اقاربكم من ذوي الارحام ليمكنكم صلة الرحم وهي التقرب لديهم والشفقة عليهم والاحسان اليهم فتعلم النسب مندوب (فان صلة الرحم محبة) بفتحات وتشديد موحدة مفعلة من الحب مصدر المبني للمفعول قال القاري وفي نسخة يعني من المشكوة بكسر الحاء اي مظنة للحب وسبب للود (في الاهل) اي اهل الرحم (مثراة في المال) بفتح الميم وسكون المثلثة وفي النهاية هي مفعلة من الثرى وهو الكثرة اي سبب لكثرة المال وهو خبر ثان (منسأة) بفتح الهمزة مفعلة من النساء وهو

في الاثر هذا حديث غريب من هذا الوجه ومعنى قوله مَنسأة في الاثر يعني به الزيادة في العمر **باب** ما جاء في دعوة الاخ لاخيه بظهر الغيب **حدثنا** عبد بن
حُميد ثنا قَبيصة عن سفيان عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما دعوة اسرع اجابةً من دعوة غائبٍ لغائب
هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه والافريقي يضعف في الحديث وهو عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الافريقي **باب** ما جاء في الشتم **حدثنا** قُتيبة ثنا
عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المُستَبّان ما قالا فعلى البادئ منهما ما لم يعتد المظلوم وفي الباب
عن سعد وابن مسعود وعبد الله بن مُغَفَّل هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** محمود بن غيلان ثنا ابو داود الحفري عن سفيان عن زياد بن علاقة قال سمعت المغيرة
ابن شعبة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تَسُبّوا الاموات فتؤذوا الاَحياء وقد اختلف اصحاب سفيان في هذا الحديث فروى بعضهم مثل رواية الحفري
وروى بعضهم عن سفيان عن زياد بن علاقة قال سمعت رجلا يحدث عن المغيرة بن شُعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** محمود بن غيلان ثنا وكيع ثنا

التاخير (في الاثر) بفتحتين اي الاجل والمعنى انها سبب لتاخير الاجل وموجب لزيادة العمر وقيل باعث دوام واستمرار في النسل والمعنى ان يمن الصلة يفضي الى ذلك وقال في اللمعات المراد
بتاخير الاجل بالصلة اما حصول البركة والتوفيق في العمل وعدم ضياع العمر فكانه زاد او بمعنى انه سبب لبقاء ذكره الجميل بعده او وجود الذرية الصالحة والتحقيق انها سبب لزيادة
العمر كسائر اسباب العالم فمن اراد الله تعالى زيادة عمره وفقه لصلة الارحام والزيادة انما هو بحسب الظاهر بالنسبة الى الخلق واما في علم الله فلا زيادة ولا نقصان وهو وجه الجمع
بين قوله صلى الله عليه وسلم جف القلم بما هو كائن وقوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت انتهى **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه احمد في مسنده والحاكم وقال صحيح (**باب** ما جاء في دعوة
الاخ لاخيه بظهر الغيب) لفظ الظهر مقحم للتاكيد اي في غيبة المدعو له وعنه وان كان حاضرا معه بان دعا له بقلبه حينئذ او بلسانه ولم يسمعه **قوله** (ما دعوة اسرع اجابة) تمييز
وفي رواية ابي داود ان اسرع الدعاء اجابة دعوة غائب لغائب (من دعوة غائب لغائب) لخلوصه وصدق النية وبعده عن الرياء والسمعة **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه ابو داود
(**باب** ما جاء في الشتم) **قوله** (المستبان) بتشديد الموحدة تثنية اسم الفاعل من باب الافتعال اي المتشاتمان وهما اللذان سب كل منهما الاخر لكن الاخر اراد رد الاخر وقال شيئا من معائبه
الموجودة فيه هو مبتدأ خبره جملة (ما قالا) اي ثم قولهما (فعلى البادئ) اي على المبتدئ فقط والفاء اما لكون ما شرطية او لانها موصولة متضمنة للشرط ثم البادئ بالهمز وانما كان الاثم
كله عليه لانه كان سببا لتلك المخاصمة وقيل اثم ما قالا للبادئ اكثر مما يحصل للمظلوم (ما لم يعتد المظلوم) فان جاوز الحد بان اكثر المظلوم شتم البادئ وايذاءه صار اثم المظلوم اكثر
من اثم البادئ وقيل اذا تجاوز فلا يكون الاثم على البادئ فقط بل يكون الاخر اثما ايضا باعتدائه وحاصل الخلاف يرجع الى خلاف الاعتداء في شرح السنة من ارخي للمرء ان من يسبه
بسبة وفي رواية لاحمد والبخاري في الادب عن عياض بن حمار المستبان شيطانان يتهاتران ويتكاذبان والتهاتر التعالج في القول **قوله** (وفي الباب عن سعد وابن مسعود وعبد الله
بن مغفل) اما حديث سعد فاخرجه ابن ماجه واما حديث ابن مسعود فاخرجه الترمذي في هذا الباب واما حديث عبد الله بن مغفل فاخرجه الطبراني **قوله** (هذا حديث حسن
صحيح) واخرجه احمد ومسلم وابو داود بلفظ المستبان ما قالا فعلى البادئ منهما حتى يعتدي المظلوم **قوله** (ثنا ابو داود الحفري) بفتح المهملة والفاء نسبة الى موضع بالكوفة اسمه
عمر بن سعد بن عبيد ثقة عابد من التاسعة **قوله** (لا تسبوا الاموات) المسلمين (فتؤذوا) اي بسببكم (الاحياء) اي من اقاربهم وفي حديث عائشة عند البخاري وغيره لا تسبوا
الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا قال العيني في العمدة قوله الاموات الالف واللام للعهد اي اموات المسلمين ويؤيده ما رواه الترمذي من حديث ابن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه قال اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم واخرجه ابو داود ايضا في كتاب الادب من سننه ولا حرج في ذكر مساوي الكفار ولا يؤمر بذكر محاسن موتاهم ان كانت لهم من صدقة واعتاق
واطعام طعام ونحو ذلك اللهم الا ان يتأذى بذلك مسلم من ذريته فيجتنب ذلك حينئذ كما ورد في حديث ابن عباس عند احمد والنسائي ان رجلا من الانصار وقع في ابي العباس كان في
الجاهلية فلطمه العباس فجاء قومه فقالوا والله لنلطمنه كما لطمه فلبسوا السلاح فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد المنبر فقال ايها الناس اي اهل الارض اكرم عند الله قالوا
انت قال فان العباس مني وانا منه فلا تسبوا امواتنا فتؤذوا احياءنا فجاء القوم فقالوا يا رسول الله نعوذ بالله من غضبك وفي كتاب الصمت لابن ابي الدنيا في حديث مرسل صحيح
الاسناد من رواية محمد بن علي الباقر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسب قتلى بدر من المشركين وقال لا تسبوا هؤلاء فانه لا يخلص اليهم شيء مما تقولون وتؤذون الاحياء الا
ان البذاء لؤم وقال ابن بطال ذكر شرار الموتى من اهل الشرك خاصة جائز لانه لا شك انهم في النار وقال سب الاموات يجري مجرى الغيبة فان كان اغلب احوال المرء الخير وقد تكون منه الفلتة
فالاغتياب له ممنوع وان كان فاسقا معلنا فلا غيبة له فكذلك الميت انتهى **قوله** (فروى بعضهم) كوكيع وابي نعيم (مثل رواية الحفري) يعني عن سفيان عن زياد بن علاقة
عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم ففي مسند احمد حدثنا عبد الله حدثني ابي ثنا وكيع ثنا سفيان عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
سب الاموات وفيه حدثنا عبد الله حدثني ابي ثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن زياد قال سمعت المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فتؤذوا الاحياء (وروى
بعضهم) كعبد الرحمن بن مهدي (عن سفيان عن زياد بن علاقة قال سمعت رجلا يحدث عند المغيرة بن شعبة الخ) في مسند احمد حدثنا عبد الله حدثني ابي ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان
عن زياد بن علاقة قال سمعت رجلا عند المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فتؤذوا الاحياء فالظاهر ان زياد بن علاقة سمع هذا الحديث
اولا من رجل يحدثه عند المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم سمع المغيرة هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم فحدث به زياد بن علاقة فروى زياد عن المغيرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم **قوله** (ثنا سفيان) هو الثوري **قوله** (سباب المسلم) بكسر السين وتخفيف الموحدة اي سبه وشتمه وهو مصدر قال ابراهيم الحربي السباب اشد من السب وهو

سفيان عن زبيد بن الحارث عن أبي وائل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر قال زبيد قلت لأبي وائل أأنت سمعته من عبد الله قال نعم هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في قول المعروف **حدثنا** علي بن حجر ثنا علي بن مسهر عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن في الجنة غرفا ترى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها فقام أعرابي فقال لمن هي يا رسول الله فقال لمن أطاب الكلام وأطعم الطعام وأدام الصيام وصلى بالليل والناس نيام هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن إسحاق **باب** ما جاء في فضل المملوك الصالح **حدثنا** ابن أبي عمر ثنا سفيان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعما لأحدهم أن يطيع الله ويؤدي حق سيده يعني المملوك وقال كعب صدق الله ورسوله وفي الباب عن أبي موسى وابن عمر هذا حديث حسن صحيح **ثنا** أبو كريب ثنا وكيع عن سفيان عن أبي اليقظان عن زاذان عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة على كثبان المسك أراه قال يوم القيمة عبد أدى حق الله وحق مواليه ورجل أم قوما وهم به راضون ورجل ينادي بالصلوات الخمس في كل يوم وليلة هذا

أن يتقول في الرجل ما فيه وما ليس فيه يريد بذلك عيبه وقال غيره السباب هنا مثل القتال فيقتضي المفاعلة (فسوق) الفسق في اللغة الخروج وفي الشرع الخروج عن طاعة الله ورسوله وهو في عرف الشرع أشد من العصيان قال الله تعالى وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان ففي الحديث تعظيم حق المسلم والحكم على من سبه بغير حق بالفسق (وقتاله كفر) قال القاري في المرقاة الحنفي مجادلته ومحاربته بالباطل كفر بمعنى كفران النعمة والإحسان في أخوة الإسلام أو أنه ربما يئول هذا الفعل بشؤمه إلى الكفر أو أنه فعل الكفرة أو أراد به التغليظ والتهديد والتشديد في الوعيد كما في قوله صلى الله عليه وسلم من ترك صلوة متعمدا فقد كفر نعم قتاله مع استحلال قتله كفر صريح ففي النهاية السب الشتم يقال سبه يسبه سبا وسبابا قيل هذا محمول على من سب أو قاتل مسلما من غير تأويل وقيل إنما ذلك على جهة التغليظ لا أنه يخرجه إلى الفسق والكفر وفي شرح السنة إذا استباح دمه من غير تأويل ولم ير الإسلام عاصما له فهو ردة وكفر انتهى ما في المرقاة قال الحافظ في الفتح لم يرد حقيقة الكفر التي هي الخروج عن الملة بل أطلق عليه الكفر مبالغة في التحذير معتمدا على ما تقرر من القواعد أن مثل ذلك لا يخرج عن الملة مثل حديث الشفاعة ومثل قوله تعالى إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد والشيخان والنسائي والحاكم وابن ماجه.

(باب ما جاء في قول المعروف) قال في النهاية المعروف هو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب إليه والإحسان إلى الناس وكل ما ندب إليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات وهو من الصفات الغالبة أي أمر معروف بين الناس إذا رأوه لا ينكرونه والمعروف النصفة وحسن الصحبة مع الأهل وغيرهم من الناس والمنكر ضد ذلك جميعه انتهى **قوله** (عن عبد الرحمن بن إسحاق) ابن الحارث الواسطي يقال الكوفي ضعيف من السابعة **قوله** (إن في الجنة غرفا) جمع غرفة أي علالي في غاية من اللطافة ونهاية من الصفاء والنظافة (ترى) بالبناء للمفعول (ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها) لكونها شفافة لا تحجب ما وراءها وفي رواية أحمد وابن حبان والبيهقي يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها (لمن أطاب الكلام) وروي لمن ألان وروي لين الكلام على الأصل وروي لين بتشديد الياء والمعنى لمن له خلق حسن مع الأنام قال تعالى وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما فيكون من عباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا الموصوفين بقوله أولئك يجزون الغرفة بما صبروا (وأطعم الطعام) للعيال والفقراء والأضياف ونحو ذلك (وأدام الصيام) أي أكثر منه بعد الفريضة بحيث تابع بعضها بعضا ولا يقطعها رأسا قاله ابن الملك وقيل أقله أن يصوم من كل شهر ثلثة أيام وفيه وفيما قبله إشارة إلى قوله تعالى والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما مع أنه قوله تعالى بما صبروا أصرح في الدلالة على الصوم (وصلى بالليل) لله (والناس) أي غالبهم (نيام) جمع نائم أو غافلون عنه لأنه عبادة لا رياء يشوب عمله ولا شهود غير يجب له إشارة إلى قوله تعالى والذين يبيتون لربهم سجدا وقياما المبني وصفهم بذلك على أنهم في غاية من الإخلاص لله **قوله** (هذا حديث غريب) وأخرجه أحمد وابن حبان في صحيحه والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي مالك الأشعري.

(باب ما جاء في فضل المملوك الصالح) **قوله** (نعم ما) ما نكرة غير موصولة ولا موصوفة بمعنى شيء أي نعم شيئا (لأحدهم) وفي رواية البخاري نعما للمملوك قال الحافظ في الفتح بفتح النون وكسر العين وإدغام الميم في الأخرى ويجوز كسر النون وتكسر النون وتفتح أيضا مع إسكان العين وتحريك الميم فتلك أربع لغات (أن يطيع الله ويؤدي حق سيده) مخصوص بالمدح والمعنى نعم شيئا له إطاعة الله وأداء حق سيده (يعني المملوك) هذا تفسير من بعض الرواة لقوله لأحدهم (وقال كعب صدق الله ورسوله) كعب هذا هو كعب الأحبار قال الحافظ في التقريب كعب بن ماتع الحميري أبو إسحاق المعروف بكعب الأحبار ثقة من الثانية مخضرم كان من أهل اليمن فسكن الشام مات في خلافة عثمان وقد زاد على المائة وليس له في البخاري رواية وفي مسلم رواية لأبي هريرة عنه من طريق الأعمش عن أبي صالح انتهى وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته وقد وقع ذكر الرواية عنه في مواضع في مسلم في أواخر كتاب الإيمان وفي حديث أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رفعه إذا أدى العبد حق الله وحق مواليه كان له أجران قال فحدثت به كعبا فقال كعب ليس عليه حساب ولا على مؤمن مزهد انتهى **قوله** (وفي الباب عن أبي موسى وابن عمر) أما حديث أبي موسى فأخرجه البخاري عنه مرفوعا المملوك الذي يحسن عبادة ربه ويؤدي إلى سيده الذي عليه من الحق والنصيحة والطاعة له أجران وأما حديث ابن عمر فأخرجه الشيخان وأبو داود عنه مرفوعا أن العبد إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان بلفظ نعما للمملوك أن يتوفاه الله يحسن عبادة ربه وطاعة سيده نعما له **قوله** (عن زاذان) هو أبو عمر الكندي البزاز ويكنى أبا عبد الله أيضا صدوق يرسل وفيه شيعية من الثانية **قوله** (ثلثة على كثبان المسك) جمع كثيب بمثلثة رمل مستطيل محدودب (أراه) بضم الهمزة يعني أظنه والظاهر أن الضمير المنصوب راجع إلى ابن عمر رضي الله عنه وقائله هو زاذان والمعنى أظن أن ابن عمر قال بعد لفظ على كثبان المسك لفظ يوم القيامة (عبد) قن ذكرا وأنثى (أدى حق الله وحق مواليه) أي قام بالحقين معا فلم يشغله أحدهما عن الآخر (ورجل ينادي) أي يؤذن محتسبا كما جاء في رواية **قوله** (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد والطبراني في الأوسط والصغير بإسناد

حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث سفيان و ابو اليقظان اسمه عثمان بن قيس **باب** ما جاء فی معاشرة الناس **حدثنا** بندار ثنا عبد الرحمن بن مهدی ثنا سفيان عن حبيب بن ابی ثابت عن ميمون بن ابی شبيب عن ابی ذر قال قال لی رسول الله صلی الله عليه وسلم اتق الله حيث ما كنت و اتبع السيئة الحسنة تمحها و خالق الناس بخلق حسن و فی الباب عن ابی هريرة هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** محمود بن غيلان ثنا ابو احمد و ابو نعيم عن سفيان عن حبيب بهذا الاسناد قال محمود و ثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابی ثابت عن ميمون بن ابی شبيب عن معاذ بن جبل عن النبی صلی الله عليه وسلم نحوه قال محمود و الصحيح حديث ابی ذر **باب** ما جاء فی ظن السوء **حدثنا** ابن ابی عمر ثنا سفيان عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هريرة ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث هذا حديث حسن صحيح سمعت عبد بن حميد يذكر عن بعض اصحاب سفيان قال قال سفيان الظن ظنان فظن اثم و ظن ليس باثم فاما الظن الذی هو اثم فالذی يظن ظنا و يتكلم به و اما الظن الذی ليس باثم فالذی يظن و لا يتكلم به **باب** ما جاء فی المزاح **حدثنا** عبد الله بن الوضاح الكوفی ثنا عبد الله بن ادريس عن شعبة عن ابی التياح عن انس قال ان كان رسول الله صلی الله عليه وسلم ليخالطنا حتی ان كان ليقول لاخ لی صغير يا ابا عمير ما فعل النغير **حدثنا** هناد ثنا وكيع عن شعبة

لا باس به و لفظه قال رسول الله صلی الله عليه وسلم ثلاثة لا يهولهم الفزع الاكبر و لا ينالهم الحساب هم علی كثيب من مسك حتی يفرغ من حساب الخلائق رجل قرء القران ابتغاء وجه الله وام به قوما وهم به راضون وداع يدعو الی الصلوات ابتغاء وجه الله وعبد احسن فيما بينه وبين ربه و فيما بينه وبين مواليه و رواه فی الكبير بنحوه الا انه قال فی اخره رجل لم يمنعه رق الدنيا من طاعة ربه **قوله** (و ابو اليقظان اسمه عثمان بن قيس) قال فی التقريب عثمان بن عمير بالتصغير و يقال ابن قيس و الصواب ان قيسا جد ابيه وهو عثمان بن ابی حميد ايضا البجلی ابو اليقظان الكوفی الاعمی ضعيف و اختلط و كان يدلس و يغلو فی التشيع من السادسة ۔ (**باب** ما جاء فی معاشرة الناس) **قوله** (عن ميمون بن ابی شبيب) الربعی ابی نصر الكوفی صدوق كثير الارسال من الثالثة **قوله** (اتق الله) ای بالاتيان بجميع الواجبات و الانتهاء عن سائر المنكرات فان التقوی اساس الدين و به يرتقی الی مراتب اليقين (حيث ما كنت) ای فی الخلاء و فی النعماء و البلاء فان الله عالم بسرائرك كما انه مطلع علی ظواهرك فعليك برعاية دقائق الادب فی حفظ اوامره و مراضيه و الاحتراز عن مساخطه و مساويه و اتقوا الله ان الله كان عليكم رقيبا (و اتبع) امر من باب الافعال و هو متعد الی مفعولين (السيئة) الصادرة منك صغيرة و كذا كبيرة علی ما شهد به عموم الخبر و جری عليه بعضهم لكن خصه الجمهور بالصغائر (الحسنة) صلوة او صدقة او استغفارا او نحو ذلك (تمحها) ای تدفع الحسنة السيئة و ترفعها و الاسناد مجازی و المراد يمحو الله بها اثارها من القلب او من ديوان الحفظة و ذلك لان المرض يعالج بضده فالحسنات يذهبن السيئات (و خالق الناس) امر من المخالقة ماخوذ من الخلق مع الخلق ای خالطهم و عاملهم (بخلق حسن) ای تكلف معاشرتهم بالمجاملة فی المعاملة و غيرها من نحو طلاقة وجه و خفض جانب و تلطف و ايناس و بذل ندی و تحمل اذی فان فاعل ذلك يرجی له فی الدنيا الفلاح و فی الاخرة الفوز بالنجاة و النجاح **قوله** (و فی الباب عن ابی هريرة) اخرجه ابو داود و الدارمی **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) و اخرجه احمد و الدارمی و الحاكم فی الايمان و قال علی شرطهما و نوزع و البيهقی فی شعب الايمان **قوله** (عن معاذ بن جبل عن النبی صلی الله عليه وسلم نحوه) اخرجه احمد و البيهقی فی شعب الايمان ۔ (**باب** ما جاء فی ظن السوء) قال فی الصراح سُوءٌ مساءة مسائية اندوهگين كردن سوء بالضم اسم فيه و قری قوله تعالی عليهم دائرة السوء يعنی الهزيمة و الشر و يقال هذا رجل سوء علی الاضافة ثم تدخل عليه الالف و اللام فتقول هذا رجل السوء قال الاخفش لا يقال الرجل السوء و يقال الحق اليقين و حق اليقين جميعا لان السوء ليس بالرجل و اليقين هو الحق قال و لا يقال هذا رجل السُّوء بضم السين انتهی **قوله** (اياكم و الظن) ای اتقوا سوء الظن بالمسلمين قال تعالی يٰاَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوا اجْتَنِبُوْا كَثِيْرًا مِّنَ الظَّنِّ و هو ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر بقلبه اِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ و هو ان يظن و يتكلم اِثْمٌ فلا تجسسوا او احذروا اتباع الظن فی امر الدين الذی مبناه علی يقين قال تعالی وَمَا يَتَّبِعُ اَكْثَرُهُمْ اِلَّا ظَنًّا اِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِيْ مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا قال القاضی هو تحذير عن الظن فيما يجب فيه القطع او التحدث به عند الاستغناء عنه او عما يظن كذبه انتهی او اجتنبوا الظن فی التحديث و الاخبار و يؤيده قوله فان الظن اكذب الحديث و يقويه حديث كفی بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع و الظاهر ان المراد التحذير عن الظن .... بسوء فی المسلمين و فيما يجب فيه القطع من الاعتقاديات (فان الظن) اقام المظهر مقام المضمر حثا علی تجنبه (اكذب الحديث) ای حديث النفس لانه بالقاء الشيطان فی نفس الانسان قال فی المجمع معنی كون الظن اكذب الحديث مع ان الكذب خلاف الواقع فلا يقبل النقص و ضده ان الظن اكثر كذبا او ان اثم هذا الكذب ازيد من اثم الحديث الكاذب او ان المظنونات يقع الكذب فيها اكثر من المجزومات انتهی قال الحافظ و قد استشكلت تسمية الظن حديثا و اجيب بان المراد عدم مطابقة الواقع سواء كان قولا او فعلا و يحتمل ان يكون المراد ما ينشأ عن الظن فوصف الظن به مجازا انتهی ما فی الفتح **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) و اخرجه الشيخان مطولا ۔ (**باب** ما جاء فی المزاح) فی القاموس مزح كمنع مزحا و مزاحا و مزاحة بضمهما دعب و مازحه ممازحة و مزاحا بالكسر و تمازحا انتهی و فی الصراح مزح لاغ كردن قال النووی اعلم ان المزاح المنهی عنه هو الذی فيه افراط و يداوم عليه فانه يورث الضحك و قسوة القلب و يشغل عن ذكر الله و الفكر فی مهمات الدين و يؤل فی كثير من الاوقات الی الايذاء و يورث الاحقاد و يسقط المهابة و الوقار فاما ما سلم من هذه الامور فهو المباح الذی كان رسول الله صلی الله عليه وسلم يفعله علی الندرة لمصلحة تطييب نفس المخاطب و مؤانسته و هو سنة مستحبة فاعلم هذا فانه مما يعظم الاحتياج اليه انتهی **قوله** (حدثنا عبد الله بن الوضاح الكوفی) ابو محمد اللؤلؤی مقبول من كبار الحادية عشرة (عن ابی التياح) بمثناة ثم تحتانية ثقيلة و اخره مهملة اسمه يزيد بن حميد الضبعی بضم المعجمة و فتح الموحدة بصری مشهور بكنيته ثقة ثبت من الخامسة **قوله** (ان) مخففة من المثقلة و اسمها ضمير الشان ای انه (ليخالطنا) بفتح اللام و تسمی لام الفارقة و فی نسخة للشمائل ليخالطنا و المعنی ليخالطنا غاية المخالطة و يعاشرنا نهاية المعاشرة و يجالسنا و يمازحنا (حتی ان) مخففة من المثقلة (كان ليقول لاخ لی) ای من امه و ابوه ابو طلحة زيد بن سهل الانصاری (يا ابا عمير) بالتصغير (ما فعل) بصيغة الفاعل ای ما صنع

عن ابی التیاح عن انس نحوہ هذا حدیث حسن صحیح وابو التیاح اسمه یزید بن حمید الضبعی **حدثنا** العباس بن محمد الدوری ثنا علی بن الحسن ثنا عبد الله بن المبارك عن اسامة بن زید عن سعید المقبری عن ابی هریرة قال قالوا یا رسول الله انك تداعبنا قال انی لا اقول الا حقا هذا حدیث حسن ومعنی قوله انك تداعبنا انما یعنون انك تمازحنا حدثنا محمود بن غیلان ثنا ابو اسامة عن شریك عن عاصم الاحول عن انس بن مالك ان النبی صلی الله علیه وسلم قال له یا ذا الاذنین قال محمود قال ابو اسامة انما یعنی به انه یمازحه **حدثنا** قتیبة ثنا خالد بن عبد الله الواسطی عن حمید عن انس ان رجلا استحمل رسول الله صلی الله علیه وسلم قال انی حاملك علی ولد ناقة فقال یا رسول الله ما اصنع بولد الناقة فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم وهل تلد الابل الا النوق هذا حدیث صحیح غریب **باب** ما جاء فی المراء **حدثنا** عقبة بن مکرم بصری ثنا ابن ابی فدیك قال اخبرنی سلمة بن وردان اللیثی عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من ترك الكذب وهو باطل بنی له فی ربض الجنة ومن ترك المراء وهو محق بنی له فی وسطها ومن حسن خلقه بنی له فی اعلاها هذا حدیث حسن لا نعرفه الا من حدیث سلمة بن وردان عن انس **حدثنا** فضالة

(النغیر) بضم ففتح تصغیر نغر بضم النون وفتح الغین المعجمة طائر یشبه العصفور احمر المنقار وقیل هو العصفور وقیل هو الصعو صغیر المنقار احمر الراس وقیل اهل المدینة یسمونه البلبل والمعنی ما جری له حیث لم اره معه وزاد فی روایة الصحیحین وكان له نغیر یلعب به فمات ففی قوله صلی الله علیه وسلم تسلیة له علی فقده بموته قال الطیبی حتی غایة قوله یخالطنا وضمیر الجمع لانس واهل بیته ای انتهت مخالطته لاهلنا كلهم حتی الصبی وحتی الملاعبة معه وحتی السؤال عن فعل النغیر وقال الراغب الفعل التاثیر من جهة موثرة والعمل كل فعل یكون من الحیوان بقصد وهو اخص من الفعل لان الفعل قد ینسب الی الحیوانات التی یقع منها بغیر قصد وقد ینسب الی الجمادات انتهی كلامه فالمعنی ما حاله وشانه ذكره الطیبی ❊

تنبیه قال الحافظ فی الفتح ذكر ابو العباس احمد بن ابی احمد الطبری المعروف بابن القاص الفقیه الشافعی فی اول كتابه ان بعض الناس عاب علی اهل الحدیث انهم یروون اشیاء لا فائدة فیها ومثل ذلك بحدیث ابی عمیر هذا قال وما دری ان فی هذا الحدیث من وجوه الفقه وفنون الادب الفائدة ستین وجها ثم ساقها مبسوطة فلخصتها مستوفیا مقاصده ثم اتبعته بما تیسر من الزوائد علیه ثم ذكر الحافظ ما لخصه وما زاد علیه فان شئت الوقوف علیه فراجع الفتح فی شرح حدیث انس المذكور فی باب الكنیة للصبی قبل ان یولد له **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان **قوله** (عن اسامة بن زید) اللیثی مولاهم كنیته ابو زید المدنی صدوق یهم من السابعة **قوله** (انك تداعبنا) من الدعابة ای تمازحنا ومن ذلك قوله لعجوز لا تدخل الجنة عجوز ای لا تبقی عجوز اعند دخولها وكانهم استبعدوا ذلك منه فلذلك اكدوا الكلام بان واللام وظهر ان منشأ سؤالهم انه صلی الله علیه وسلم نهاهم عن المزاح كما سیجیئ فی باب المراء عن ابن عباس رضی الله عنه (قال انی لا اقول الا حقا) ای عدلا وصدقا لعصمتی عن الزلل فی القول والفعل ولا كل احد منكم قادر علی هذا الحصر لعدم العصمة فیكم **قوله** (هذا حدیث حسن) واخرجه احمد فی مسنده **قوله** (یا ذا الاذنین) معناه الحض والتنبیه علی حسن الاستماع لما یقال له لان السمع بحاسة الاذن ومن خلق الله له الاذنین وغفل ولم یحسن الوعی لم یعذر وقیل ان هذا القول من جملة مداعباته صلی الله علیه وسلم ولطیف اخلاقه قاله صاحب النهایة كذا فی المرقاة **قلت** ما قال صاحب النهایة هو الظاهر عندی وهو الذی فهمه الترمذی وشیخ شیخه والحدیث اخرجه ابو داود وسكت عنه هو والمنذری **قوله** (ثنا خالد بن عبد الله الواسطی) الطحان المزنی مولاهم ثقة ثبت من الثامنة **قوله** (ان رجلا) قیل وكان به بله (استحمل رسول الله صلی الله علیه وسلم) ای ساله الحملان والمراد به ان یعطیه حمولة یركبها (انی حاملك علی ولد ناقة) قاله مباسطا له بما عساه ان یكون شفاء لبلهه بعد ذلك (ما اصنع بولد الناقة) حیث توهم ان الولد لا یطلق الا علی الصغیر وهو غیر قابل للركوب (وهل تلد الابل) ای جنسها من الصغار والكبار (الا النوق) بضم النون جمع الناقة وهی انثی الابل والمعنی انك لو تدبرت لم تقل ذلك ففیه مع المباسطة له الاشارة الی ارشاده وارشاد غیره بانه ینبغی لمن سمع قولا ان یتأمله ولا یبادر الی رده الا بعد ان یدرك غوره **قوله** (هذا حدیث صحیح غریب) واخرجه ابو داود

باب ما جاء فی المراء بكسر المیم ای الجدال **قوله** (اخبرنی سلمة بن وردان اللیثی) ابو یعلی المدنی ضعیف من الخامسة **قوله** (من ترك الكذب) ای قبح مراته كما یدل علیه القرینة الاتیة ویحتمل الاطلاق والله اعلم (وهو باطل) جملة معترضة بین الشرط والجزاء للتنفیر عن الكذب فان الاصل فیه انه باطل او جملة حالیة من المفعول ای والحال انه باطل لا مصلحة فیه من مرخصات الكذب كما فی الحرب واصلاح ذات البین والمعاریض او حال من الفاعل ای وهو ذو باطل بمعنی صاحب بطلان (بنی له) بصیغة المجهول وله نائبه ای بنی الله له قصرا (فی ربض الجنة) قال فی النهایة هو بفتح الباء ما حولها خارجا عنها تشبیها بالابنیة التی تكون حول المدن وتحت القلاع انتهی وقال القاری فی المرقاة ای نواحیها وجوانبها من داخلها لا من خارجها واما قول شارح هو ما حولها خارجا عنها تشبیها بالابنیة التی حول المدن وتحت القلاع فهو صریح اللغة لكنه غیر صحیح المعنی فانه خلاف فی المنقول ویؤدی الی المنزلة بین المنزلتین حسا كما قاله المعتزلة معنی فالصواب ان المراد به ادناها كما یدل علیه قوله (ومن ترك المراء) بكسر المیم ای الجدال (وهو محق) ای صادق ومتكلم بالحق (فی وسطها) بفتح السین ویسكن ای فی اوسطها لتركه كسر قلب من یجادله ودفعه رفعة نفسه واظهار نفاسة فضله وهذا یشعر بان معنی صدر الحدیث ان من ترك المراء وهو مبطل فوضع الكذب موضع المراء لانه الغالب فیه او المعنی ان من ترك الكذب ولو لم یترك المراء بنی له فی ربض الجنة لانه حفظ نفسه عن الكذب لكن ما صانها عن مطلق المراء فلهذا یكون احط مرتبة منه انتهی ما فی المرقاة (ومن حسن) بتشدید السین ای احسن بالریاضة (خلقه) بضمتین ویسكن اللام ای جمیع اخلاقه التی من جملتها ترك المراء وترك الكذب (بنی له فی اعلاها) او حسا ومعنی وهذا یدل علی ان الخلق مكتسب وان كان اصله غریزیا ومنه خبر صحیح اللهم حسن خلقی كما حسنت خلقی وكذا خبر مسلم اللهم اهدنی لاحسن الاخلاق لا یهدی لاحسنها الا انت قال الامام حجة الاسلام حد المراء الاعتراض علی كلام الغیر باظهار خلل فیه اما لفظا او معنی او فی قصد المتكلم وترك المراء بترك الاعتراض والانكار فكل كلام سمعته فان كان حقا فصدق به وان كان باطلا ولم یكن متعلقا بامر الدین فاسكت عنه **قوله** (هذا

بن الفضل الکوفی ثنا ابو بکر بن عیاش عن ابن وہب بن مُنَبِّہ عن اَبیہ عن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم کفی بک اثما ان لا تزال مخاصما هذا حدیث غریب لا نعرفه
مثل هذا الا من هذا الوجہ حدثنا زیاد بن ایوب البغدادی ثنا المُحاربی عن لیث وهو ابن ابی سلیم عن عبد الملک عن عکرمة عن ابن عباس عن النبی صلی الله علیہ وسلم قال
لا تُمارِ اخاک ولا تُمازحه ولا تَعِدْه موعدًا فتُخلِفَهُ هذا حدیث غریب لا نعرفه الا من هذا الوجہ **باب** ما جاء فی المداراة **حدثنا** ابن ابی عمر ثنا سفیان عن محمد بن
المنکدر عن عروة بن الزبیر عن عائشة قالت استاذن رجل علی رسول الله صلی الله علیہ وسلم وانا عنده فقال بئس ابن العشیرة او اخو العشیرة ثم اذن له فالان
له القول فلما خرج قلت له یا رسول الله قلت له ما قلت ثم الَنْتَ له القول قال یا عائشة ان من شر الناس مَن ترکه الناس او وَدَعَه الناس اتقاء فحشه هذا حدیث

حدیث حسن) قال میرک نقلا عن التصحیح وسلمة تکلم فیه لکن حسن حدیثه الترمذی وللحدیث شواهد انتهی **قلت** ومنها حدیث ابی امامة رضی الله تعالی عنه قال قال رسول الله صلی الله
علیہ وسلم انا زعیم ببیت فی ربض الجنة لمن ترک المراء وان کان محقا وببیت فی وسط الجنة لمن ترک الکذب وان کان مازحا وببیت فی اعلی الجنة لمن حسن خلقه رواه ابو داود واللفظ له و
ابن ماجة والترمذی کذا فی الترغیب ومن عادات الترمذی تحسین الحدیث الضعیف للشواهد وقد بینته فی المقدمة **قوله** (حدثنا فضالة بن الفضل) بن فضالة التیمی ابو الفضل الکوفی
صدوق ربما اخطا من صغار العاشرة (عن ابن وهب بن منبه) مجهول من السادسة وکان لوهب ثلاثة اولاد عبد الله وعبد الرحمن وایوب کذا فی التقریب وقال فی المیزان ابن وهب بن منبه عن
ابیه لا یعرف وعنه ابو بکر بن عیاش فبنو وهب عبد الله وعبد الرحمن وایوب ولیسوا بالمشهورین انتهی (عن ابیه) ای وهب بن منبه بن کامل الیمانی ابی عبد الله الابناوی بفتح الهمزة وسکون
الموحدة بعدها نون ثقة من الثالثة (کفی بک اثما ان لا تزال مخاصما) لان کثرة المخاصمة تفضی الی ما یذم صاحبه **قوله** (هذا حدیث غریب) قال المناوی فی شرح الجامع الصغیر
اسناده ضعیف **قوله** (ثنا المحاربی) هو عبد الرحمن بن محمد (عن لیث) هو ابن ابی سلیم (عن عبد الملک) بن ابی بشیر البصری نزیل المداین ثقة من السادسة **قوله** (لا تمار) بضم اوله
من المماراة ای لا تجادل ولا تخاصم (اخاک) ای المسلم (ولا تمازحه) ای مزاحا یفضی الی ایذائه من هتک العرض ونحوه (ولا تعده موعدا) ای عدا او زمان وعد ومکانه (فتخلفه)
من الاخلاف وهو منصوب قال الطیبی ان روی منصوبا کان جوابا للنهی علی تقدیر ان فیکون مسببا عما قبله فعلی هذا التنکیر فی موعد للنوع من الموعد وهو ما یرضاه الله تعالی بان
یعزم علیه قطعا ولا یستثنی فیجعل الله ذلک سببا للاخلاف او ینوی فی الوعد کالمنافق فان آیة النفاق الخلف فی الوعد کما ورد اذا وعد اخلف ویحتمل ان یکون النهی عن مطلق الوعد
لانه کثیرا ما یفضی الی الخلف ولو روی مرفوعا کان المنهی الوعد المستعقب للاخلاف ای لا تعده موعدا فانت تخلفه علی انه جملة خبریة معطوفة علی انشائیة قال النووی اجمعوا علی
ان من وعد انسانا شیئا لیس بمنهی عنه فینبغی ان یفی بوعده وهل ذلک واجب او مستحب فیه خلاف ذهب الشافعی وابو حنیفة والجمهور الی انه مستحب فلو ترکه فاته الفضل وارتکب
المکروه کراهة شدیدة ولا یاثم یعنی من حیث هو خلف وان کان یاثم ان قصد به الاذی قال وذهب جماعة الی انه واجب منهم عمر بن عبد العزیز وبعضهم الی التفصیل ویؤید الوجه
الاول ما اورده فی الاحیا حیث قال وکان صلی الله علیہ وسلم اذا وعد وعدا قال عسی وکان ابن مسعود لا یعد وعدا الا ویقول ان شاء الله تعالی وهو الاولی ثم اذا فهم
مع ذلک الجزم فی الوعد فلا بد من الوفاء الا ان یتعذر فان کان عند الوعد عازما علی ان لا یفی به فهذا هو النفاق انتهی **قوله** (هذا حدیث غریب) فی سنده لیث بن
ابی سلیم قال الحافظ صدوق اختلط اخیرا ولم یتمیز حدیثه فترک (**باب** ما جاء فی المداراة) قال فی النهایة المداراة بلا همز ملاینة الناس وحسن صحبتهم و
احتمالهم لئلا ینفروا عنک وقد یهمز **قوله** (عن محمد بن المنکدر) بن عبد الله بن الهدیر بالتصغیر التیمی ثقة فاضل من الثالثة وقد وقع فی النسخة الاحمدیة محمود بن
المنکدر وهو غلط والصواب محمد بن المنکدر **قوله** (بئس ابن العشیرة او اخو العشیرة) او للشک فقیل یحتمل ان یکون الشک من سفیان فان جمیع اصحاب المنکدر رووه عنه بدون الشک
وفی روایة للبخاری بئس اخو العشیرة وابن العشیرة من غیر شک قال الطیبی العشیرة القبیلة ای بئس هذا الرجل من هذه العشیرة کما یقال یا اخا العرب لرجل منهم قال النووی واسم هذا
الرجل عیینة بن حصن ولم یکن اسلم حینئذ وان کان قد اظهر الاسلام فاراد النبی صلی الله علیہ وسلم ان یبین حاله لیعرفه الناس ولا یغتر به من لم یعرف بحاله وکان منه فی حیاته صلی
الله علیہ وسلم وبعده ما دل علی ضعف ایمانه ووصف النبی صلی الله علیہ وسلم بانه بئس ابن العشیرة او اخو العشیرة من اعلام النبوة لانه ارتد بعده صلی الله علیہ وسلم وجیء به اسیرا الی الصدیق (الان
له القول) وفی المشکوة تطلق النبی صلی الله علیہ وسلم فی وجهه وانبسط الیه ای اظهر له طلاقة الوجه وبشاشة البشرة وتبسم له قال النووی وانما الان له القول تالفا له ولامثاله علی الاسلام
وفیه مداراة من یتقی فحشه وجواز غیبة الفاسق وفی شرح السنة فیه دلیل علی ان ذکر الفاسق بما فیه لیعرف امره فیتقی لا یکون من الغیبة ولعل الرجل کان مجاهرا بسوء افعاله ولا غیبة
لمجاهر قال النووی ومن الذین یجوز لهم الغیبة المجاهر بفسقه او بدعته فیجوز ذکره بما یجاهر به ولا یجوز بغیره (ان من شر الناس) وفی روایة ان شر الناس عند الله منزلة یوم القیمة (من
ترکه الناس) ای ترک الناس التعرض له (او ودعه) او للشک من بعض الرواة (اتقاء فحشه) وفی روایة اتقاء شره ای کیلا یؤذیهم بلسانه وفیه رخصة المداراة لدفع الضرر وقد جمع هذا
الحدیث کما قال الخطابی علما وادبا ولیس قوله علیه السلام فی امته بالامور التی یسمهم بها ویضیفها الیهم من المکروه غیبة وانما یکون ذلک من بعضهم فی بعض بل الواجب علیه صلی الله علیہ وسلم
ان یبین ذلک ویفصح به ویعرف الناس امورهم فان ذلک من باب النصیحة والشفقة علی الامة ولکنه لما جبل علیه من الکرم واعطیه من حسن الخلق اظهر له البشاشة ولم یجبه بالمکروه و
لیقتدی به امته فی اتقاء شر من هذا سبیله وفی مداراته لیسلموا من شره وغائلته وقال القرطبی فیه جواز غیبة المعلن بالفسق او الفحش ونحو ذلک مع جواز مداراتهم اتقاء شرهم
ما لم یؤد ذلک الی المداهنة ثم قال تبعا للقاضی حسین والفرق بین المداراة والمداهنة ان المداراة بذل الدنیا لصلاح الدنیا او الدین او هما معا وهی مباحة وربما استحسنت
والمداهنة بذل الدین لصلاح الدنیا انتهی وهذه فائدة جلیلة ینبغی حفظها والمحافظة علیها فان اکثر الناس عنها غافلون وبالفرق بینهما جاهلون **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) و

حسن صحيح **باب** ما جاء في الاقتصاد في الحب والبغض **حدثنا** ابو كريب ثنا سويد بن عمرو الكلبي عن حماد بن سلمة عن ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة أراه رفعه قال أحبب حبيبك هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما وابغض بغيضك هونا ما عسى ان يكون حبيبك يوما ما هذا حديث غريب لا نعرفه بهذا الاسناد الا من هذا الوجه وقد روى هذا الحديث عن ايوب باسناد غير هذا رواه الحسن بن ابي جعفر وهو حديث ضعيف ايضا باسناد له عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح هذا عن علي موقوف **باب** ما جاء في الكبر **حدثنا** ابو هشام الرفاعي نا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من ايمان وفي الباب عن ابي هريرة وابن عباس وسلمة بن الاكوع وابي سعيد هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** محمد بن المثنى وعبد الله بن عبد الرحمن قالا ثنا يحيى بن حماد ثنا شعبة عن ابان بن تغلب عن فضيل بن عمرو عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال ذرة من ايمان قال فقال رجل انه يعجبني ان يكون ثوبي حسنا

اخرجه الشيخان وغيرهما .: (**باب** ما جاء في الاقتصاد في الحب والبغض) قال في الصراح قصد ميانه رفتن در هر چيز واقتصاد مثله يقال فلان مقتصد في النفقة لا اسراف ولا تقتير انتهى **قوله** (ثنا سويد بن عمرو الكلبي) ابو الوليد الكوفي العابد من كبار العاشرة ثقة وافحش ابن حبان القول فيه ولم يات بدليل (عن حماد بن سلمة) بن دينار البصري ابي سلمة ثقة عابد اثبت الناس في ثابت وتغير حفظه باخره من كبار الثامنة **قوله** (أراه) بضم الهمزة اي اظنه (احبب حبيبك هونا ما) من باب الافعال اي احببه حبا قليلا فهونا منصوب على المصدر صفة لما اشتق منه احبب قال في المجمع اي حبا مقتصدا لا افراط فيه ولفظ ما للتقليل (عسى ان يكون بغيضك يوما ما الخ) قال المناوي في شرح الجامع الصغير اذ ربما انقلب ذلك بتغيير الزمان والاحوال بغضا فلا تكون قد اسرفت في حبه فتندم عليه اذا ابغضته او حبا فلا تكون قد اسرفت في بغضه فتستحيي منه اذا احببته ولذلك قال الشاعر: فهونك في حب وبغض فربما .: بدا صاحب من جانب بعد جانب .: **قوله** (هذا حديث غريب لا نعرفه بهذا الاسناد الا من هذا الوجه الخ) قال المناوي في شرح الجامع الصغير واخرجه البيهقي في شعب الايمان عن ابي هريرة والطبراني في الكبير عن ابن عمر بن الخطاب وعن ابن عمرو بن العاص والدارقطني في الافراد وابن عدي في الكامل والبيهقي في شعب الايمان عن علي مرفوعا والبخاري في الادب المفرد والبيهقي عن علي موقوفا عليه قال الترمذي وهذا هو الصحيح انتهى (**باب** ما جاء في الكبر) بكسر الكاف وسكون الموحدة ثم راء قال الراغب الكبر والتكبر والاستكبار متقارب فالكبر الحالة التي يختص بها الانسان من اعجابه بنفسه وذلك ان يرى نفسه اكبر من غيره واعظم ذلك ان يتكبر على ربه بان يمتنع من قبول الحق والاذعان له بالتوحيد والطاعة والتكبر يأتي على وجهين احدهما ان تكون الافعال الحسنة زائدة على محاسن الغير ومن ثم وصف سبحانه وتعالى بالمتكبر والثاني ان يكون متكلفا لذلك متشبعا بما ليس فيه وهو وصف عامة الناس نحو قوله كذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار والمستكبر مثله وقال الغزالي الكبر على قسمين فاذا ظهر على الجوارح يقال تكبر واذا لم يظهر يقال في نفسه كبر فالاصل هو الخلق في النفس هو الاسترواح والركون الى رؤية النفس فوق المتكبر عليه فان الكبر يستدعي متكبرا عليه ليرى نفسه فوقه في صفات الكمال ومتكبرا به وبه ينفصل الكبر عن العجب فان العجب لا يستدعي غير المعجب به بل لو لم يخلق الا وحده تصور ان يكون معجبا ولا يتصور ان يكون متكبرا **قوله** (حدثنا ابو هشام الرفاعي) اسمه محمد بن يزيد بن محمد بن كثير العجلي الكوفي قاضي المدائن ليس بالقوي من صغار العاشرة وذكره ابن عدي في شيوخ البخاري وجزم الخطيب بان البخاري روى عنه لكن قد قال البخاري رأيتهم مجمعين على ضعفه كذا في التقريب **قوله** (من كان في قلبه مثقال حبة) اي مقدار وزن حبة قال في المجمع المثقال في الاصل مقدار من الوزن اي شيء كان من قليل او كثير والناس يطلقونه في العرف على الدينار خاصة وليس كذلك انتهى (من خردل) قيل انه الحبة السوداء وهو تمثيل للقلة كما جاء مثقال ذرة قال النووي قد اختلف في تاويل قوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر فذكر الخطابي فيه وجهين احدهما ان المراد التكبر عن الايمان فصاحبه لا يدخل الجنة اصلا اذا مات عليه والثاني انه لا يكون في قلبه كبر حال دخوله الجنة كما قال الله عز وجل ونزعنا ما في صدورهم من غل وهذان التاويلان فيهما بعد فان هذا الحديث ورد في سياق النهي عن الكبر المعروف وهو الارتفاع على الناس واحتقارهم ودفع الحق فلا ينبغي ان يحمل على هذين التاويلين المخرجين له عن المطلوب بل الظاهر ما اختاره القاضي عياض وغيره من المحققين انه لا يدخلها دون مجازاة ان جازاه وقيل هذا جزاؤه لو جازاه وقد تكرم بانه لا يجازيه بل لا بد ان يدخل كل الموحدين الجنة اما اولا واما ثانيا بعد تعذيب اصحاب الكبائر الذين ماتوا مصرين عليها وقيل لا يدخلها مع المتقين اول وهلة انتهى (لا يدخل النار من كان في قلبه الخ) المراد به دخول الكفار وهو دخول الخلود والتابيد قال الطيبي في قوله صلى الله عليه وسلم مثقال حبة اشعار بان الايمان قابل للزيادة والنقصان **قلت** الامر كما قال الطيبي فلا شك في ان هذا الحديث يدل على ان الايمان يزيد وينقص **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة وابن عباس وسلمة بن الاكوع وابي سعيد) اما حديث ابي هريرة فاخرجه مسلم واما حديث ابن عباس فاخرجه الطبراني والبزار باسناد حسن كذا في الترغيب وله حديث آخر عند ابن ماجة وابن حبان واما حديث سلمة بن الاكوع فاخرجه الترمذي في هذا الباب كما سيأتي واما حديث ابي سعيد فاخرجه مسلم عنه مرفوعا بلفظ احتجت الجنة والنار فقالت النار في الجبارون والمتكبرون وقالت الجنة في ضعفاء المسلمين ومساكينهم فقضى الله بينهما انك الجنة رحمتي ارحم بك من اشاء وانك النار عذابي اعذب بك من اشاء ولكليهما علي ملؤها **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم **قوله** (ثنا يحيى بن حماد) بن ابي زياد الشيباني مولاهم البصري ختن ابي عوانة ثقة عابد من صغار التاسعة (عن ابان بن تغلب) قال النووي يجوز صرف ابان وترك صرفه وان الصرف افصح وتغلب بفتح المثناة وسكون المعجمة وكسر اللام ابي سعد الكوفي ثقة تكلم فيه للتشيع من السابعة (عن فضيل بن عمرو) الفقيمي بالفاء والقاف مصغرا ابي النضر الكوفي ثقة من السادسة **قوله** (فقال رجل) قال النووي في شرح مسلم هو مالك بن مرارة الرهاوي قاله القاضي عياض واشار اليه ابو عمر بن عبد البر وقد جمع ابو القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال الحافظ في اسمه اقوالا من جهات ثم شرحها

٢ بغيضك يوما ما وابغض بغيضك هونا ما عسى ان يكون ٢

ونعلي حسناً قال ان الله يحب الجمال ولكن الكبر من بطر الحق وغمص الناس هذا حديث حسن صحيح غريب **حدثنا** ابو كريب ثنا ابو معاوية عن عمر بن راشد عن اياس بن سلمة ابن الاكوع عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الرجل يذهب بنفسه حتى يكتب في الجبارين فيصيبه ما اصابهم هذا حديث حسن غريب **حدثنا** علي بن عيسى بن يزيد البغدادي ثنا شبابة بن سوار نا ابن ابي ذئب عن القاسم بن عباس عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابيه قال يقولون لي فيّ التيه وقد ركبت الحمار ولبست الشملة وقد حلبت الشاة وقد قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم من فعل هذا فليس فيه من الكبر شيء هذا حديث حسن غريب **باب** ما جاء في حسن الخلق **حدثنا** ابن ابي عمر ثنا سفيان ثنا عمرو بن دينار عن ابن ابي مليكة عن يعلى بن مملك عن ام الدرداء عن ابي الدرداء ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما شيء اثقل في ميزان المؤمن يوم القيمة من خلق حسن فان الله تعالى ليبغض الفاحش البذي وفي الباب عن عائشة وابي هريرة وانس واسامة بن شريك هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** ابو كريب

النووي (انه يعجبه ان يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً) اي من غير ان اراعي نظر الخلق وما يترتب عليه من الكبر والخيلاء والسمعة والرياء ثم النعل ما وقيت به القدم وهي مؤنثة سماعية ذكرها ابن الحاجب في رسالته فيما يجب تأنيثه فالتذكير هنا باعتبار معناها وهو ما وقيت به القدم ولعل سبب ذلك السؤال ما ذكره الطيبي انه لما راى الرجل العادة في المتكبرين لبس الثياب الفاخرة ونحو ذلك سأل ما سأل (قال) مجيبا له (ان الله يحب الجمال) وفي رواية ان الله جميل يحب الجمال اي حسن الافعال كامل الاوصاف وقيل اي مجمل وقيل جليل وقيل مالك النور والبهجة وقيل جميل الافعال بكم والنظر اليكم يكلفكم اليسير ويعين عليه ويثيب عليه الجزيل ويشكر عليه قال المناوي ان الله جميل اي له الجمال المطلق جمال الذات وجمال الصفات وجمال الافعال يحب الجمال اي التجمل منكم في الهيئة او في قلة اظهار الحاجة لغيره والعفاف عن سواه انتهى (ولكن الكبر) اي ذا الكبر بحذف المضاف كقوله تعالى ولكن البر من آمن (من بطر الحق) اي دفعه ورده (وغمص الناس) اي احتقرهم ولم يرهم شيئاً من غمصته غمصاً وفي رواية الكبر بطر الحق وغمط الناس قال في المجمع الغمط الاستهانة والاستحقار وهو كالغمص واصل البطر شدة الفرح والنشاط والمراد هنا قيل سوء احتمال الغنى وقيل الطغيان عند النعمة والمعنيان متقاربان وفي النهاية بطر الحق هو ان يجعل ما جعله الله حقا من توحيده وعبادته باطلا وقيل هو ان يتجبر عند الحق فلا يراه حقا وقيل هو ان يتكبر عن الحق فلا يقبله قال التوربشتي وتفسيره على الباطل اشبه لما ورد في غير هذه الرواية انما ذلك من سفه الحق وغمص الناس اي راى الحق سفها **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه مسلم **قوله** (عن عمر بن راشد) وقع في النسخة الاحمدية عمرو بن راشد بالواو وهو الصواب بغير الواو قال الحافظ في التقريب عمر بن راشد بن شجرة بفتح المعجمة والجيم اليمامي ضعيف من السابعة ووهم من قال ان اسمه عمرو وكذا من زعم انه ابن ابي خثعم انتهى (عن اياس بن سلمة بن الاكوع) الاسلمي كنيته ابو سلمة ويقال ابو بكر المدني ثقة من الثالثة **قوله** (لا يزال الرجل يذهب بنفسه) قال المظهر وغيره الباء للتعدية اي يعلي نفسه ويرفعها ويبعدها عن الناس في المرتبة ويعتقدها عظيمة القدر او للمصاحبة اي يرافق نفسه في ذهابها الى الكبر ويعززها ويكرمها كما يكرم الخليل الخليل حتى تصير متكبرة وفي اساس البلاغة يقال ذهب به مر به مع نفسه قال القاري من قبيل الاول قوله تعالى ذهب الله بنورهم اي اذهب نورهم وخلاصة المعنى انه لا يزال يذهبها عن درجتها ومرتبتها الى مرتبة اعلى وهكذا (حتى يكتب) اي اسمه او يثبت اسمه (في الجبارين) اي في ديوان الظالمين والمتكبرين او معهم في اسفل السافلين (فيصيبه) بالنصب وقيل بالرفع اي فينال الرجل من بليات الدنيا وعقوبات العقبى (ما اصابهم) اي الجبارين كفرعون وهامان وقارون **قوله** (هذا حديث حسن غريب) ذكره المنذري في الترغيب ونقل تحسين الترمذي واقره **قوله** (حدثنا علي بن عيسى بن يزيد البغدادي) الكراجكي بفتح الكاف وكسر الجيم التي بعد الالف وقد تبدل شيئاً مقبول من الحادية عشرة (نا ابن ابي ذئب) سقط هذا من بعض النسخ والصواب ثبوته (عن القاسم بن عباس) بن محمد بن معتب بن ابي لهب الهاشمي ابي العباس المدني ثقة من السادسة **قوله** (يقولون لي فيّ التيه) بالكسر الكبر اي في نفسي الكبر (وقد ركبت الحمار) الواو حالية (ولبست الشملة) بفتح الشين وسكون الميم قال في النهاية هو كساء يتغطى به ويتلفف فيه وقال في الصراح شمله گليم خرد كه بخود دركشند (من فعل هذا) اي المذكور من ركوب الحمار ولبس الشملة وحلب الشاة (فليس فيه من الكبر شيء) فان هذه الافعال لا يانف منها الا المتكبرون (باب ما جاء في حسن الخلق) **قوله** (عن يعلى بن مملك) بوزن جعفر المكي مقبول من الثالثة (عن ام الدرداء) زوج ابي الدرداء اسمها هجيمة وقيل جهيمة الاوصابية الدمشقية وهي الصغرى واما الكبرى فاسمها خيرة ولا رواية لها في الكتب الستة والصغرى ثقة فقيهة من الثالثة كذا في التقريب **قوله** (ما شيء) اي ثوابه او صحيفته او عينه المجسد (من خلق حسن) فانه تعالى يحبه ويرضى عن صاحبه (فان الله يبغض) وفي نسخة ليبغض (الفاحش) الذي يتكلم بما يكره سماعه او من يرسل لسانه بما لا ينبغي (البذي) قال المنذري في الترغيب البذي بالذال المعجمة ممدودا هو المتكلم بالفحش ورديء الكلام وقال في النهاية البذاء بالمد الفحش في القول بذا يبذو وابذى يبذي فهو بذي اللسان وقد يقال بالهمز وليس بالكثير انتهى قال القاري ومن المقرر ان كل ما يكون مبغوضاً لله ليس له وزن وقدر كما ان كل ما يكون محبوباً له يكون عنده عظيماً قال تعالى في حق الكفار فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا وفي الحديث المشهور كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وبهذا تمت المقابلة بين القرينتين انتهى **قوله** (وفي الباب عن عائشة وابي هريرة وانس واسامة بن شريك) اما حديث عائشة فاخرجه ابو داود وابن حبان في صحيحه والحاكم وقال صحيح على شرطهما ولفظه ان المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم واما حديث ابي هريرة فاخرجه الترمذي في هذا الباب واما حديث انس فاخرجه ابن ابي الدنيا والطبراني والبزار وابو يعلى باسناد جيد رواته ثقات ولفظ ابي يعلى قال لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم اباذر فقال يا اباذر الا ادلك على خصلتين هما اخف على الظهر واثقل في الميزان من غيرهما قال بلى يا رسول الله قال عليك بحسن الخلق وطول الصمت فوالذي نفسي بيده ما عمل الخلائق بمثلهما وله حديث آخر ذكره المنذري في الترغيب واما حديث اسامة بن شريك فاخرجه الطبراني وابن حبان في صحيحه قال المنذري رواة الطبراني محتج بهم في الصحيح انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابن حبان في صحيحه واخرجه ابو داود لكن اقتصر على الجملة الاولى كذا في الترغيب **قوله**

ثنا قبیصة بن اللیث عن مُطَرِّفٍ عن عطاء عن ام الدرداء عن ابی الدرداء قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول ما من شیء یوضع فی المیزان اثقل من حسن الخلق وان صاحب حسن الخلق لیبلغ به درجة صاحب الصوم والصلاة هذا حدیث غریب من هذا الوجه **حدثنا** ابو کریب محمد بن العلاء نا عبد الله بن ادریس ثنی ابی عن جدی عن ابی هریرة قال سئل رسول الله صلی الله علیه وسلم عن اکثر ما یدخل الناس الجنة قال تقوی الله وحسن الخلق وسئل عن اکثر ما یدخل الناس النار قال الفم والفرج هذا حدیث صحیح غریب وعبد الله بن ادریس هو ابن یزید بن عبد الرحمن الاودی **حدثنا** احمد بن عبدة نا ابو وهب عن عبد الله بن المبارک انه وصف حسن الخلق فقال هو بسط الوجه وبذل المعروف وکف الاذی **باب** ما جاء فی الاحسان والعفو **حدثنا** بندار واحمد بن منیع ومحمود بن غیلان قالوا نا ابو احمد عن سفیان عن ابی اسحاق عن ابی الاحوص عن ابیه قال قلت یا رسول الله الرجل امر به فلا یقرینی ولا یضیفنی فیمر بی افاجزیه قال لا اقره قال ورانی رث الثیاب فقال هل لک من مال قلت من کل المال قد اعطانی الله من الابل والغنم قال فلیر علیک وفی الباب عن عائشة وجابر وابی هریرة هذا حدیث حسن صحیح وابو الاحوص اسمه عوف بن مالک بن نضلة الجشمی ومعنی قوله اقره یقول اضفه والقری الضیافة **حدثنا** ابو هشام الرفاعی نا محمد بن فضیل عن الولید بن عبد الله بن جمیع عن ابی الطفیل عن حذیفة قال قال رسول

ثنا قبیصة بن اللیث) بن قبیصة بن برمة الاسدی الکوفی صدوق من التاسعة (عن عطاء) بن نافع الکیخارانی قال ابن ابی خیثمة عن ابن معین عطاء الکیخارانی ثقة وکذا قال النسائی له عندهم حدیث واحد فی حسن الخلق کذا فی تهذیب التهذیب قال فی التقریب ثقة من الرابعة **قوله** (وان صاحب حسن الخلق لیبلغ به الخ) وفی حدیث عائشة عند ابی داود ان المؤمن لیدرک بحسن خلقه درجة قائم اللیل وصائم النهار **قوله** (هذا حدیث غریب) واخرجه البزار باسناد جید کذا فی الترغیب **قوله** (ثنی ابی) ای ادریس بن یزید بن عبد الرحمن الاودی ثقة من السابعة (عن جدی) ای یزید بن عبد الرحمن بن الاسود الزعافری ابی داود الاودی مقبول من الثالثة **قوله** (عن اکثر ما یدخل الناس الجنة) ای عن اکثر اسباب دخولهم الجنة مع الفائزین (تقوی الله) وله مراتب ادناها التقوی عن الشرک (وحسن الخلق) ای مع الخلق وادناه ترک اذاهم واعلاه الاحسان الی من اساء الیه منهم (الفم والفرج) لان المرء غالبا بسببهما یقع فی مخالفة الخالق وترک المخالقة مع المخلوق قال الطیبی قوله تقوی الله اشارة الی حسن المعاملة مع الخالق بان یاتی جمیع ما امره به وینتهی عن ما نهی عنه وحسن الخلق اشارة الی حسن المعاملة مع الخلق وهاتان الخصلتان موجبتان لدخول الجنة ونقیضهما لدخول النار فاوقع الفم والفرج مقابلا لهما اما الفم فمشتمل علی اللسان وحفظه ملاک امر الدین کله واکل الحلال راس التقوی کله واما الفرج فصونه من اعظم مراتب الدین قال تعالی والذین هم لفروجهم حافظون لان هذه الشهوة اغلب الشهوات علی الانسان واعصاها علی العقل عند الهیجان ومن ترک الزنا خوفا من الله تعالی مع القدرة وارتفاع الموانع وتیسر الاسباب لاسیما عند صدق الشهوة وصل الی درجة الصدیقین قال تعالی واما من خاف مقام ربه ونهی النفس عن الهوی فان الجنة هی الماوی ومعنی الاکثریة فی الجملتین ان اکثر اسباب السعادة الابدیة الجمع بین الخلتین وان اکثر اسباب الشقاوة السرمدیة الجمع بین هاتین الخصلتین **قوله** (هذا حدیث صحیح غریب) واخرجه ابن حبان فی صحیحه والبیهقی فی الزهد وغیره کذا فی الترغیب **قوله** (هو بسط الوجه الخ) قال ابن رجب فی کتابه جامع العلوم والحکم قد روی عن السلف تفسیر حسن الخلق فعن الحسن قال حسن الخلق الکرم والبذلة والاحتمال وعن الشعبی قال حسن الخلق البذلة والعطیة والبشر الحسن وکان الشعبی کذلک وسئل سلام بن ابی مطیع عن حسن الخلق فانشد شعرا فقال ؎ تراه اذا ما جئته متهللا ٭ کانک تعطیه الذی انت سائله ٭ ولو لم یکن فی کفه غیر روحه ٭ لجاد بها فلیتق الله سائله ٭ هو البحر من ای النواحی اتیته ٭ فلجته المعروف والجود ساحله ٭ وقال الامام احمد حسن الخلق ان لا تغضب ولا تحقد وعنه انه قال حسن الخلق ان تحتمل ما یکون من الناس وقال اسحاق بن راهویه هو بسط الوجه وان لا تغضب ونحو ذلک قال محمد بن نصر ٭ (**باب** ما جاء فی الاحسان والعفو) الاحسان ضد الاساءة قال فی الصراح احسان نکوئی کردن یقال اَحسَنَ الیه کقوله تعالی واَحسِن کما اَحسَنَ اللهُ الیکَ واَحسنَ به کقوله تعالی وقد اَحسنَ بی وقال فی المجمع العفو التجاوز عن الذنب وترک العقاب واصله المحو والطمس عفا یعفو انتهی **قوله** (عن ابیه) هو مالک بن نضلة قال فی التقریب ویقال مالک بن عوف بن نضلة الجشمی بضم الجیم وفتح المعجمة صحابی قلیل الحدیث **قوله** (فلا یقرینی) بفتح اوله تفسیره قوله (ولا یضیفنی) بضم اوله (افاجزیه) بفتح الهمزة وسکون الیاء ای اکافئه بترک القری ومنع الطعام کما فعل بی ام اقریه واضیفه (قال لا) ای لا تجزه وتکافئه (اقره) ای اضفه وفیه حث علی القری الذی هو من مکارم الاخلاق ومنها دفع السیئة بالحسنة کقوله تعالی ادفع بالتی هی احسن السیئة (رث الثیاب) قال فی النهایة متاع رَثٌّ ومِثالٌ رَثٌّ خَلَقٌ بالٍ وفی القاموس المرثاثة والرثوثة البذاذة وفی روایة اتیت رسول الله صلی الله علیه وسلم وعلی ثوب دون (قلت من کل المال) من للتبعیض والمعنی بعض کل المال (من الابل والغنم) بیان لمن المراد منه البعض وفی روایة من الابل والبقر والغنم والخیل والرقیق (قال فلیر علیک) بصیغة المجهول ای فلیبصر ولیظهر وفی روایة فاذا اتاک الله مالا فلیر اثر نعمة الله علیک وکرامته والمعنی البس ثوبا جیدا لیعرف الناس انک غنی وان الله انعم علیک بانواع النعم وفی شرح السنة هذا فی تحسین الثیاب بالتنظیف والتجدید عند الامکان من غیر ان یبالغ فی النعامة والدقة ومظاهرة الملبس علی اللبس علی ما هو عادة العجم قال القاری الیوم زاد العرب علی العجم **قلت** الامر فی هذا الزمان ایضا کما قال القاری وقال البغوی روی عن النبی صلی الله علیه وسلم انه کان ینهی عن کثیر من الارفاه انتهی وروی البیهقی عن ابی هریرة وزید بن ثابت انه صلی الله علیه وسلم نهی عن الشهرتین رقة الثیاب وغلظها ولینها وخشونتها وطولها وقصرها ولکن سدادا فیما بین ذلک واقتصادا **قوله** (وفی الباب عن عائشة وجابر وابی هریرة) اما حدیث عائشة فاخرجه الشیخان وفیه ما انتقم رسول الله لنفسه فی شیء قط الا ان ینتهک حرمة الله فینتقم لله بها واما حدیث جابر فاخرجه الشیخان ایضا وفیه قصة الاعرابی الذی اخترط سیف النبی صلی الله علیه وسلم وهو نائم وعفوه صلی الله علیه وسلم عنه واما حدیث ابی هریرة فاخرجه مسلم **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد والنسائی **قوله** (عن الولید بن عبد الله بن جمیع) بضم الجیم وفتح المیم مصغرا الزهری المکی نزیل الکوفة صدوق یهم ورمی بالتشیع من الخامسة **قوله** (لا تکونوا

الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا إمّعة تقولون ان احسن الناس احسنا وان ظلموا ظلمنا ولكن وطّنوا انفسكم ان احسن الناس ان تحسنوا وان اساؤا فلا تظلموا هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه **باب** ماجاء فى زيارة الاخوان **حدثنا** محمد بن بشار والحسين بن ابى كبشة البصرى قالا ثنا يوسف بن يعقوب السدوسى نا ابو سنان القسملى عن عثمان بن ابى سودة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد مريضا او زار اخا له فى الله ناداه مناد ان طبت وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة منزلا هذا حديث غريب وابو سنان اسمه عيسى بن سنان وقد روى حماد بن سلمة عن ثابت عن ابى رافع عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم شيئا من هذا **باب** ماجاء فى الحياء **حدثنا** ابو كريب نا عبدة بن سليمان وعبد الرحيم ومحمد بن بشر عن محمد بن عمرو نا ابو سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحياء من الايمان والايمان فى الجنة والبذاء من الجفاء والجفاء فى النار وفى الباب عن ابن عمر وابى بكرة وابى امامة وعمران بن حصين هذا حديث حسن صحيح

امعة بكسر الهمزة وتشديد الميم والهاء للمبالغة وهمزته اصلية ولا يستعمل ذلك فى النساء فلا يقال امرأة امعة كذا فى النهاية وقال صاحب الفائق هو الذى يتابع كل ناعق ويقول لكل احد انا معك لانه لا راى له يرجع اليه ومعناه المقلد الذى يجعل دينه تابعا لدين غيره بلا رؤية ولا تحصيل برهان انتهى كلامه قال القارى بعد نقل هذا الكلام عن الفائق ما لفظه وفيه اشعار بالنهى عن التقليد المجرد حتى فى الاخلاق فضلا عن الاعتقادات والعبادات وفى القاموس الامع كهلع وهلعة ويفتحان الرجل يتابع كل واحد على رايه لا يثبت على شئ ومتبع الناس الى الطعام من غير ان يدعى والمحقب الناس دينه والمتردد فى غير صنعة ومن يقول انا مع الناس ولا يقال امرأة امعة اوقد يقال وتأمع واستأمع صار امعة وقيل هو الرجل الذى يكون لضعف رايه مع كل واحد والمراد هنا من يكون مع ما يوافق هواه ويلائم ارب نفسه وما يتمناه وقيل المراد هنا الذى يقول انا مع الناس كما يكونون معى ان خيرا فخير وان شرا فشر قال القارى وهذا المعنى هو المتعين كما يدل عليه **قوله** (تقولون ان احسن الناس) اى الينا او الى غيرنا (احسنا) اى جزاء وتبعا لهم (وان ظلموا) اى ظلمونا او ظلموا غيرنا فكذلك نحن (ظلمنا) على وفق اعمالهم قال الطيبى قوله تقولون الخ بيان وتفسير للامعة لان معنى قوله ان احسن الناس وان ظلموا انا مقلد الناس فى احسانهم وظلمهم ومقتفى اثرهم (ولكن وطنوا انفسكم ان احسن الناس ان تحسنوا الخ) قال فى القاموس توطين النفس تمهيدها وتوطنها تمهدها انتهى وفى المنجد وطّن نفسه على الامر وللامر هيّأها لفعله وحملها عليه انتهى وفى اساس البلاغة اوطن الارض ووطنها واستوطنها ومن المجاز وطنت نفسى على كذا فتوطنت قال الشاعر ؎ ولا خير فيمن لا يوطن نفسه ؞ على نائبات الدهر حين تنوب ؞ قال الطيبى ان تحسنوا متعلق بقوله وطنوا وجواب الشرط محذوف يدل عليه ان تحسنوا والتقدير وطنوا انفسكم على الاحسان ان احسن الناس فاحسنوا وان اساؤا فلا تظلموا لان عدم الظلم احسان ؞ (**باب** ماجاء فى زيارة الاخوان) **قوله** (والحسين بن) سلمة بن اسمعيل بن يزيد بن (ابى كبشة) بموحدة ومعجمة الازدى الطحان (البصرى) صدوق من التاسعة (ثنا يوسف بن يعقوب السدوسى) مولاهم ابو يعقوب السلعى بكسر المهملة وفتح اللام وقيل بفتح اوله ثم سكون البصرى النبعى صدوق من التاسعة (نا ابو سنان القسملى) بفتح القاف وسكون المهملة وفتح الميم وتخفيف اللام هو عيسى بن سنان الحنفى الفلسطينى نزيل البصرة لين الحديث من السادسة (عن عثمان بن ابى سودة) المقدسى ثقة من الثالثة **قوله** (من عاد مريضا) اى محتسبا (او زار اخاله) اى فى الدين (فى الله) اى لوجه الله لا للدنيا (مناد) اى ملك (ان طبت) دعاء له بطيب عيشه فى الدنيا والاخرى (وطاب ممشاك) مصدر او مكان او زمان مبالغة قال الطيبى كناية عن سيره وسلوكه طريق الاخرة بالتعرى عن رذائل الاخلاق والتحلى بمكارمها (وتبوأت) اى تهيأت (من الجنة) اى من منازلها العالية (منزلا) اى منزلة عظيمة ومرتبة جسيمة بما فعلت وقال الطيبى دعا له بطيب العيش فى الاخرى كما ان طبت دعا له بطيب العيش فى الدنيا دائما اخرجت الادعية فى صورة الاخبار اظهارا للحرص على عيادة الاخيار **قوله** (هذا حديث غريب) قال المنذرى فى الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه ابن ماجة والترمذى واللفظ له وقال حديث حسن وابن حبان فى صحيحه **قلت** ليس فى النسخ الموجودة عندنا لفظ حسن بل فيها حديث غريب (شيئا من هذا) اى شيئا مختصرا من هذا الحديث ؞ (**باب** ماجاء فى الحياء) هو بالمد وهو فى اللغة تغير وانكسار يعترى الانسان من خوف ما يعاب به وقد يطلق على مجرد ترك الشئ بسبب والترك انما هو من لوازمه وفى الشرع خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير فى حق ذى الحق **قوله** (نا عبدة بن سليمان) الكلابى ابو محمد الكوفى يقال اسمه عبد الرحمن ثبت ثقة من صغار الثامنة (وعبد الرحيم) الظاهر انه عبد الرحيم بن سليمان الكنانى او الطائى ابو على الاشل المروزى نزيل الكوفة ثقة له تصانيف من صغار الثامنة (ومحمد بن بشر) بكسر الموحدة قال الحافظ فى تهذيب التهذيب محمد بن بشر بن الفرافصة بن المختار الحافظ العبدى ابو عبد الله الكوفى روى عن محمد بن عمرو بن علقمة وغيره وعنه ابو كريب وغيره انتهى وقال فى التقريب ثقة حافظ من التاسعة (عن محمد بن عمرو) بن علقمة بن وقاص الليثى المدنى صدوق له اوهام من السادسة **قوله** (الحياء من الايمان) اى بعضه او من شعبه (والايمان) اى اهله قال الطيبى جعل اهل الايمان عين الايمان دلالة على انهم تمحضوا منه وتمكنوا من بعض شعبه الذى هو على الفرع منه كما جعل الايمان مقرا ومبوأ لاهله فى قوله تعالى والذين تبوؤا الدار والايمان لتمكنهم من الايمان واستقامتهم عليه (والبذاء) بفتح الباء خلاف الحياء والناشئ منه الفحش فى القول والسوء فى الخلق (من الجفاء) وهو خلاف البر الصادر منه الوفاء (والجفاء) اى اهله التاركون للوفاء الثابتون على غلاظة الطبع وقساوة القلب (فى النار) اما مدة او ابدا لانه فى مقابل الايمان الكامل او مطلقه فصاحبه من اهل الكفران او الكفر **قوله** (وفى الباب عن ابن عمر وابى بكرة وابى امامة وعمران بن حصين) اما حديث ابن عمر فاخرجه الشيخان وله احاديث اخرى فى هذا الباب واما حديث ابى بكرة فاخرجه البخارى فى الادب وابن ماجة والحاكم والبيهقى واما حديث ابى امامة فاخرجه احمد والحاكم والطبرانى واما حديث عمران بن حصين فاخرجه الشيخان عنه مرفوعا بلفظ الحياء لا ياتى الا بخير وفى رواية الحياء خير كله **تنبيه** قال النووى فى شرح مسلم حديث كون الحياء كله خيرا ولا ياتى الا بخير يشكل على بعض الناس من حيث

باب ما جاء في التأني والعجلة **حدثنا** نصر بن علي نا نوح بن قيس عن عبد الله بن عمران عن عاصم الاحول عن عبد الله بن سرجس المزني ان النبي صلى الله عليه وسلم قال السمت الحسن والتؤدة والاقتصاد جزء من اربعة وعشرين جزءا من النبوة وفي الباب عن ابن عباس هذا حديث حسن غريب **حدثنا** قتيبة نا نوح بن قيس عن عبد الله ابن عمران عن عبد الله بن سرجس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر فيه عن عاصم والصحيح حديث نصر بن علي **حدثنا** محمد بن عبد الله بن بزيع نا بشر بن المفضل عن قرة بن خالد عن ابي جمرة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاشج عبد القيس ان فيك خصلتين يحبهما الله الحلم والاناة وفي الباب عن الاشج العصري

ان صاحب الحياء قد يستحيي ان يواجه بالحق من يجله ويعظمه فيترك امره بالمعروف ونهيه عن المنكر وقد يحمله الحياء على الاخلال ببعض الحقوق وغير ذلك مما هو معروف في العادة والجواب ما اجاب به عنه جماعة من الائمة منهم الشيخ ابو عمرو بن الصلاح ان هذا المانع الذي ذكرناه ليس بحياء حقيقة بل هو عجز وخور ومهانة وانما تسميته حياء من اطلاق بعض اهل العرف اطلقوه مجازا لمشابهته الحياء الحقيقي وانما حقيقة الحياء خلق يبعث على ترك القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق ونحو هذا ويدل عليه ما روينا في رسالة الامام ابي القاسم القشيري عن السيد الجليل ابي القاسم الجنيد رح قال الحياء رؤية الآلاء اي النعم ورؤية التقصير فيتولد بينهما حالة تسمى الحياء وقال القاضي عياض وغيره انما جعل الحياء من الايمان لانه قد يكون تخلقا واكتسابا كسائر اعمال البر وقد يكون غريزة ولكن استعماله على قانون الشرع يحتاج الى اكتساب ونية وعلم فهو من الايمان لهذا ولكونه باعثا على افعال البر ومانعا من المعاصي انتهى وقال الطيبي ويمكن ان يحمل التعريف على العهد ويكون اشارة الى ما ورد في قوله صلى الله عليه وسلم الاستحياء من الله ان يحفظ الرأس وما وعى والبطن وما حوى الحديث انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد ورجاله رجال الصحيح وابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي كذا في الترغيب والمرقاة ❊ (**باب** ما جاء في التأني والعجلة) العجلة والعجل محركتين السرعة والتأني ترك الاستعجال من تأنى في الامر اذا توقف فيه **قوله** (نا نوح بن قيس) بن رباح الازدي او الحداني ابو روح البصري اخو خالد صدوق رمي بالتشيع (عن عبد الله بن عمران) التيمي الطلحي البصري مقبول من السادسة وقال في تهذيب التهذيب روى له الترمذي حديثا واحدا في فضل السمت الحسن وغيره (عن عبد الله بن سرجس) بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة المزني حليف بني مخزوم صحابي سكن البصرة **قوله** (السمت الحسن) اي السيرة المرضية والطريقة المستحسنة قيل السمت الطريق ويستعار لهيئة اهل الخير وفي الفائق السمت اخذ المنهج ولزوم المحجة (والتؤدة) بضم التاء وفتح الهمزة اي التأني في جميع الامور (والاقتصاد) اي التوسط في الاحوال والتحرز عن طرفي الافراط والتفريط قال التوربشتي الاقتصاد على ضربين احدهما ما كان متوسطا بين محمود ومذموم كالمتوسط بين الجور والعدل والبخل والجود وهذا الضرب اريد بقوله تعالى ومنهم مقتصد والثاني محمود على الاطلاق وذلك فيما له طرفان افراط وتفريط كالجود فانه بين الاسراف والبخل والشجاعة فانها بين التهور والجبن وهذا الذي في الحديث هو الاقتصاد المحمود على الاطلاق (جزء) اي كلها او كل منها (من اربعة وعشرين جزءا) ويؤيد الاخير ما رواه الضياء عن انس مرفوعا السمت الحسن جزء من خمسة وسبعين جزءا من النبوة مع زيادة افادة ان المراد بالعدد المذكور التكثير لا التحديد وينصره حديث ابن عباس عند ابي داود ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان الهدي الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمس وعشرين جزءا من النبوة على انه يمكن الاختلاف بحسب اختلاف الكمية والكيفية الحاصلة في المتصف به (من النبوة) اي من اجزائها قال الخطابي الهدي والسمت حالة الرجل ومذهبه والاقتصاد سلوك القصد في الامور والدخول فيها برفق على سبيل تمكن الدوام عليها يريد ان هذه الخصال من شمائل الانبياء عليهم الصلوة والسلام وانها جزء من اجزاء فضائلهم فاقتدوا بهم فيها وتابعوهم عليها وليس معناها ان النبوة تتجزأ ولا ان من جمع هذه الخصال كان نبيا فان النبوة غير مكتسبة وانما هي كرامة يخص الله بها من يشاء من عباده والله اعلم حيث يجعل رسالته ويحتمل ان يكون معناه ان هذه الخلال مما جاءت به النبوة ودعا اليها الانبياء وقيل معناه ان من جمع هذه الخصال لقيه الناس بالتوقير والتعظيم والبسه الله لباس التقوى الذي البس انبياءه عليهم الصلوة والسلام فكانها جزء من النبوة قال التوربشتي والطريق الى معرفة ذلك العدد ووجهه بالاختصاص من قبل الرأي والاستنباط مسدود فانه من علوم النبوة **قوله** (وفي الباب عن ابن عباس) اخرجه ابو داود والحاكم **قوله** (والصحيح حديث نصر بن علي) قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمة عبد الله بن عمران روى عن عبد الله بن سرجس وقيل عن عاصم الاحول عنه انتهى **قوله** (حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع) بفتح الموحدة وكسر الزاي البصري ثقة من العاشرة (عن قرة بن خالد) السدوسي البصري ثقة ضابط من السادسة (عن ابي جمرة) اسمه نصر بن عمران **قوله** (لاشج عبد القيس) بالاضافة اسمه المنذر بن عائذ كان وافد عبد القيس وقائدهم ورئيسهم وعبد القيس قبيلة (ان فيك خصلتين يحبهما الله الحلم والاناة) يجوز فيه وجهان النصب على البدلية والرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اي هما الحلم والاناة قال النووي الحلم هو العقل والاناة هي التثبت وترك العجلة وهي مقصورة يعني بوزن نواة وسبب قول النبي صلى الله عليه وسلم ذلك له ما جاء في حديث الوفد انهم لما وصلوا المدينة بادروا الى النبي صلى الله عليه وسلم واقام الاشج عند رحالهم فجمعها وعقل ناقته ولبس احسن ثيابه ثم اقبل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقربه النبي صلى الله عليه وسلم واجلسه الى جانبه ثم قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم تبايعون على انفسكم وقومكم فقال القوم نعم فقال الاشج يا رسول الله انك لم تزاول الرجل عن شيء اشد عليه من دينه نبايعك على انفسنا ونرسل اليهم من يدعوهم فمن اتبعنا كان منا ومن ابى قاتلناه قال صدقت ان فيك خصلتين الحديث قال القاضي عياض فالاناة تربصه حتى نظر في مصالحه ولم يعجل والحلم هذا القول الذي قاله الدال على صحة عقله وجودة نظره للعواقب انتهى وحديث ابن عباس هذا اخرجه مسلم في صحيحه **قوله** (وفي الباب عن الاشج العصري) اخرجه احمد في مسنده والعصري بمهملتين مفتوحتين وهو اشج عبد القيس المذكور قال في تهذيب التهذيب الاشج العصري اسمه المنذر بن عائذ بن المنذر بن الحارث بن النعمان بن زياد بن عصر العصري اشج عبد القيس كان سيد قومه وفد على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ان فيك لخصلتين يحبهما

حدثنا ابو مصعب المدینی نا عبد المهیمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدی عن ابیه عن جده قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الاناة من الله والعجلة من الشیطان هذا حدیث غریب وقد تکلم بعض اهل العلم فی عبد المهیمن بن عباس وضعفه من قبل حفظه

باب ما جاء فی الرفق

حدثنا ابن ابی عمر نا سفیان عن عمرو بن دینار عن ابن ابی ملیکة عن یعلی بن مملک عن ام الدرداء عن ابی الدرداء عن النبی صلی الله علیه وسلم قال من اعطی حظه من الرفق فقد اعطی حظه من الخیر ومن حرم حظه من الرفق فقد حرم حظه من الخیر وفی الباب عن عائشة وجریر بن عبد الله وابی هریرة هذا حدیث حسن صحیح

باب ما جاء فی دعوة المظلوم

حدثنا ابو کریب نا وکیع عن زکریا بن اسحاق عن یحیی بن عبد الله بن صیفی عن ابی معبد عن ابن عباس ان رسول الله صلی الله علیه وسلم بعث معاذا الی الیمن فقال اتق دعوة المظلوم فانه لیس بینها وبین الله حجاب هذا حدیث حسن صحیح وابو معبد اسمه نافذ وفی الباب عن انس وابی هریرة وعبد الله بن عمرو وابی سعید

باب ما جاء فی خلق النبی صلی الله علیه وسلم

حدثنا قتیبة نا جعفر بن سلیمان الضبعی عن ثابت عن انس قال خدمت رسول الله صلی الله علیه وسلم عشر سنین فما قال لی اف قط وما قال لشیء صنعته لم صنعته ولا

الله تعالی الحدیث انتهی **قوله** (نا عبد المهیمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدی) الانصاری المدنی ضعیف من الثامنة (عن ابیه) ای عباس بن سهل (عن جده) ای سهل ابن سعد **قوله** (الاناة من الله والعجلة من الشیطان) قال المناوی فی شرح الجامع الصغیر ای هو الحامل علیها بوسوسته لان العجلة تمنع من التثبت والنظر فی العواقب وذلک موقع فی المعاطب وذلک من کید الشیطان ووسوسته ولذلک قال المرقش ؎ یا صاحبی تلوما لا تعجلا ٭ ان النجاح رهین ان لا تعجلا ٭ وقال عمرو بن العاص لا یزال المرء یجتنی من ثمرة العجلة الندامة ثم العجلة المذمومة ما کان فی غیر طاعة ومع عدم التثبت وعدم خوف الفوت ولهذا قیل لابی العیناء لا تعجل فالعجلة من الشیطان فقال لو کان کذلک لما قال موسی وعجلت الیک رب لترضی والحزم ما قال بعضهم لا تعجل عجلة الاخرق ولا تحجم احجام الوانی الفرق انتهی قیل ویستثنی من ذلک ما لا شبهة فی خیریته قال تعالی انهم کانوا یسارعون فی الخیرات قال القاری بون بین المسارعة والمبادرة الی الطاعات وبین العجلة فی نفس العبادات فالاول محمود والثانی مذموم انتهی **قوله** (هذا حدیث غریب) کذا فی النسخ الموجودة وکذا فی المشکاة وقال القاری قال میرک وفی بعض النسخ حسن غریب (وقد تکلم بعض اهل العلم فی عبد المهیمن بن عباس وضعفه من قبل حفظه) قال القاری ای وقع طعن البعض فیه من جهة حفظه فانه عدل ثقة فامره سهل انتهی **قلت** فی قول القاری فانه عدل ثقة نظر ظاهر فقد عرفت انفا ان الحافظ قال فی التقریب انه ضعیف وقال فی تهذیب التهذیب قال البخاری منکر الحدیث وقال النسائی لیس بثقة وقال ابن حبان لما فحش الوهم فی روایته بطل الاحتجاج به وقال النسائی فی موضع اخر متروک الحدیث وقد ذکر الحافظ فیه اقوال غیر هؤلاء کلها یدل علی انه لیس بثقة ٭ (**باب** ما جاء فی الرفق) بالکسر ضد العنف وهو المداراة مع الرفقاء ولین الجانب واللطف فی اخذ الامر باحسن الوجوه وایسرها **قوله** (من اعطی) بصیغة المجهول (حظه) بالنصب علی انه مفعول ثان ای نصیبه (من الرفق) ای اللطف (ومن حرم) علی بناء المفعول (حظه) بالنصب علی انه مفعول ثان (فقد حرم حظه من الخیر) اذ به تنال المطالب الدنیویة والاخرویة وبفوته تفوتان ففیه فضل الرفق والحث علی التخلق به وذم العنف وقال فی اللمعات یعنی ان نصیب الرجل من الخیر علی قدر نصیبه من الرفق وحرمانه منه علی قدر حرمانه منه انتهی **قوله** (وفی الباب عن عائشة وجریر بن عبد الله وابی هریرة) اما حدیث عائشة فاخرجه الشیخان عنها مرفوعا ان الله رفیق یحب الرفق فی الامر کله ولها احادیث اخری فی هذا الباب واما حدیث جریر بن عبد الله فاخرجه مسلم وابو داود کذا فی الترغیب واما حدیث ابی هریرة فاخرجه البخاری وفیه فانما بعثتم میسرین ولم تبعثوا معسرین **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد ٭ (**باب** ما جاء فی دعوة المظلوم) **قوله** (عن ابی معبد) اسمه نافذ بفاء ومعجمة مولی ابن عباس المکی ثقة من الرابعة **قوله** (بعث معاذا) بضم المیم ای ارسله امیرا او قاضیا (اتق دعوة المظلوم) ای اجتنب دعوة من تظلمه وذلک مستلزم لتجنب سائر انواع الظلم (فانه) ای الشان (لیس بینها وبین الله) ای قبولها (حجاب) ای مانع بل هی معروضة علیه تعالی وقیل هو کنایة عن سرعة القبول قال الطیبی رح هذا تعلیل للاتقاء وتمثیل للدعوة لمن یقصد الی السلطان متظلما فلا یحجب **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان وابو داود والنسائی وابن ماجة **قوله** (وفی الباب عن انس وابی هریرة وعبد الله بن عمرو وابی سعید) اما حدیث انس فاخرجه احمد فی مسنده وابو یعلی والضیاء المقدسی عنه مرفوعا اتقوا دعوة المظلوم وان کان کافرا فانه لیس دونها حجاب قال المناوی فی التیسیر اسناده صحیح واما حدیث ابی هریرة فاخرجه الترمذی فی باب دعاء الوالدین وقد تقدم واما حدیث عبد الله بن عمرو وحدیث ابی سعید فلینظر من اخرجهما ٭ (**باب** ما جاء فی خلق النبی صلی الله علیه وسلم) **قوله** (خدمت) من باب ضرب ونصر (عشر سنین) وفی روایة مسلم تسع سنین قال النووی معناه انها تسع سنین واشهر فان النبی صلی الله علیه وسلم اقام بالمدینة عشر سنین تحدیدا لا تزید ولا تنقص وخدمه انس فی اثناء السنة الاولی ففی روایة التسع لم یحسب الکسر بل اعتبر السنین الکوامل وفی روایة العشر حسبها سنة کاملة وکلاهما صحیح انتهی (فما قال لی اف) بضم الهمزة وکسر الفاء المشددة منونة وغیر منونة وفیها لغات کثیرة قال النووی فی شرح مسلم ذکر القاضی وغیره فیها عشر لغات اف بفتح الفاء وضمها وکسرها بلا تنوین وبالتنوین فهذه ست واف بضم الهمزة واسکان الفاء واف بکسر الهمزة وفتح الفاء وافی وافه بضم همزتهما قالوا واصل الاف والتف وسخ الاظفار وتستعمل هذه الکلمة فی کل ما یستقذر وهو اسم فعل تستعمل فی الواحد والاثنین والجمع والمؤنث والمذکر بلفظ واحد قال الله تعالی ولا تقل لهما اف قال الهروی یقال لکل ما یضجر منه ویستثقل اف له وقیل معناه الاحتقار ماخوذ من الافف وهو القلیل انتهی وقال فی القاموس اف کلمة تکره واففه تافیفا وتافف قالها ولغاتها اربعون ثم ذکرها (وما قال لشیء صنعته لم صنعته ولا لشیء ترکته لم ترکته) یعنی لم یقل لشیء صنعته لم صنعته ولا لشیء لم اصنعه وکنت مامورا به لم لا صنعته واعلم ان ترک اعتراض النبی صلی الله علیه وسلم علی انس رضی الله عنه فیما خالف امره انما یفرض فیما یتعلق بالخدمة والاداب لا فیما یتعلق بالتکالیف الشرعیة فانه لا یجوز ترک الاعتراض فیه وفیه ایضا مدح انس فانه

لشیء ترکته لم ترکته وکان رسول الله صلی الله علیه وسلم من احسن الناس خلقا وما مسست خزا قط ولا حریرا ولا شیئا کان الین من کف رسول الله صلی الله علیه وسلم ولا شممت
مسکا قط ولا عطرا کان اطیب من عرق رسول الله صلی الله علیه وسلم وفی الباب عن عائشة والبراء هذا حدیث حسن صحیح **حدثنا** محمود بن غیلان نا ابو داود
انبانا شعبة عن ابی اسحاق قال سمعت ابا عبد الله الجدلی یقول سالت عائشة عن خلق رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالت لم یکن فاحشا ولا متفحشا ولا
صخابا فی الاسواق ولا یجزی بالسیئة السیئة ولکن یعفو ویصفح هذا حدیث حسن صحیح وابو عبد الله الجدلی اسمه عبد بن عبد ویقال عبد الرحمن بن عبد

باب ما جاء فی حسن العهد **حدثنا** ابو هشام الرفاعی نا حفص بن غیاث عن هشام بن عروة عن ابیه عن عائشة قالت ما غرت علی احد من ازواج النبی صلی الله
علیه وسلم ما غرت علی خدیجة وما بی ان اکون ادرکتها وما ذاک الا لکثرة ذکر رسول الله صلی الله علیه وسلم لها وان کان لیذبح الشاة فیتتبع بها صدائق خدیجة
فیهدیها لهن هذا حدیث حسن صحیح غریب

باب ما جاء فی معالی الاخلاق **حدثنا** احمد بن الحسن بن خراش البغدادی نا حبان بن هلال نا مبارک بن فضالة
ثنی عبد ربه بن سعید عن محمد بن المنکدر عن جابر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ان من احبکم الی واقربکم منی مجلسا یوم القیمة احاسنکم اخلاقا وان من
ابغضکم الی وابعدکم منی یوم القیمة الثرثارون

لم یرتکب امرا یتوجه الیه من النبی صلی الله علیه وسلم اعتراض ما (وما مسست) بکسر السین الاولی ویفتح (خزا) قال فی النهایة الخز المعروف اولا ثیاب تنسج من صوف وابریسم وهی مباحة و
قد لبسها الصحابة والتابعون فیکون النهی عنها لاجل التشبه بالعجم وزی المترفین وان ارید بالخز النوع الآخر وهو المعروف الآن فهو حرام لان جمیعه معمول من الابریسم و
علیه یحمل الحدیث الآخر قوم یستحلون الخز والحریر انتهی (ولا حریرا) ای مطلقا (ولا شممت) بکسر المیم ویفتح قال الحافظ مسست بکسر المهملة الاولی علی الافصح وکذا شممت بکسر
المیم وفتحها لغة ویقال فی المضارع امسه واشمه بالفتح فیهما علی الافصح وبالضم علی اللغة المذکورة وفی الحدیث بیان کمال خلقه صلی الله علیه وسلم وحسن عشرته وحلمه وصفحه **قوله**
(وفی الباب عن عائشة والبراء) اما حدیث عائشة فاخرجه الشیخان وغیرهما بالفاظ من طرق متعددة واما حدیث البراء فاخرجه البخاری فی صفة النبی صلی الله علیه وسلم **قوله**
(هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان **قوله** (لم یکن فاحشا) ای ذا الفحش فی اقواله وافعاله (ولا متفحشا) ای متکلفا فیه ومتعمدا کذا فی النهایة قال القاضی نفت عنه تولی
الفحش والتفوه به طبعا وتکلفا (ولا صخابا) ای صیاحا (ولا یجزی بالسیئة السیئة) بل بالحسنة (ولکن یعفو) ای فی الباطن (ویصفح) ای یعرض فی الظاهر عن صاحب السیئة
لقوله تعالی واعف عنهم واصفح ان الله یحب المحسنین **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرج نحوه البخاری من حدیث عبد الله بن عمرو **قوله** (وابو عبد الله الجدلی اسمه الخ) قال
الحافظ فی التقریب ابو عبد الله الجدلی اسمه عبد او عبد الرحمن بن عبد ثقة رمی بالتشیع من کبار الثالثة. (**باب** ما جاء فی حسن العهد) وفی صحیح البخاری باب حسن العهد من الایمان
قال ابو عبید العهد هنا رعایة الحرمة وقال عیاض هو الاحتفاظ بالشیء والملازمة له وقال الراغب حفظ الشیء ومراعاته حالا بعد حال **قوله** (ما غرت علی احد من ازواج النبی صلی
الله علیه وسلم) بکسر الغین المعجمة من غار یغار نحو خاف یخاف (ما غرت علی خدیجة) ما الاولی نافیة والثانیة موصولة او مصدریة ای ما غرت مثل التی غرتها او مثل غیرتی علیها والغیرة
الحمیة والانف قال الحافظ قوله علی خدیجة یرید من خدیجة فاقام علی مقام من وحروف الجر تتناوب فی رای او علی سببیة او بسبب خدیجة وفیه ثبوت الغیرة وانها غیر مستنکر
وقوعها من فاضلات النساء فضلا عمن دونهن وان عائشة کانت تغار من نساء النبی صلی الله علیه وسلم لکن کانت تغار من خدیجة اکثر وقد بینت سبب ذلک وانه لکثرة ذکر النبی
صلی الله علیه وسلم ایاها واصل غیرة المراة من تخیل محبة غیرها اکثر منها وکثرة الذکر تدل علی کثرة المحبة وقال القرطبی مرادها بالذکر لها مدحها والثناء علیها (وما بی ان اکون ادرکتها)
الجملة حالیة وما نافیة وفی روایة للشیخین وما رایتها وهی تقتضی عدم الغیرة لعدم الباعث علیها غالبا ولذا قالت (وما ذاک الا لکثرة ذکر رسول الله صلی الله علیه وسلم
لها) وفی روایة للنسائی من کثرة ذکره ایاها وثنائه علیها (وان) مخففة من المثقلة (لیذبح الشاة) ای شاة من الشیاه (فیتتبع) ای یتطلب قال فی القاموس تتبعه تطلبه وقال
فیه طلبه وتطلبه واطلبه کافتعله حاول وجوده واخذه (بها) ای بالشاة المذبوحة یعنی باعضائها وفی روایة للشیخین وربما ذبح الشاة ثم یقطعها اعضاء ثم یبعثها فی
صدائق خدیجة (صدائق خدیجة) ای اصدقائها جمع صدیقة وهی المحبوبة (فیهدیها لهن) من الاهداء ای یتحفهن ایاها ومطابقة الحدیث للباب فی اهداء النبی صلی الله
علیه وسلم اللحم لاصدقاء خدیجة وخلائلها رعیا منه لذمامها وحفظا لعهدها وقد اخرج الحاکم والبیهقی فی الشعب من طریق صالح بن رستم عن ابن ابی ملیکة عن عائشة رضی
الله تعالی عنها قالت جاءت عجوز الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال کیف انتم کیف حالکم کیف کنتم بعدنا قالت بخیر بابی انت وامی یا رسول الله فلما خرجت قلت یا رسول الله تقبل
علی هذه العجوز هذا الاقبال فقال یا عائشة انها کانت تاتینا زمان خدیجة وان حسن العهد من الایمان **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح غریب) واخرجه الشیخان
(**باب** ما جاء فی معالی الاخلاق) جمع المعلاة قال فی القاموس المعلاة کسب الشرف وقال فی الصراح علاء بالفتح والمد بلندی در قدر ومنزلت علی بالضم والقصر معلاة
بالفتح کذلک والجمع المعالی **قوله** (حدثنا احمد بن الحسن بن خراش البغدادی) ابو جعفر صدوق من الحادیة عشرة (نا حبان بن هلال) بفتح الحاء المهملة وتشدید الموحدة
ابو حبیب البصری ثقة ثبت من التاسعة (نا مبارک بن فضالة) بفتح الفاء وتخفیف المعجمة ابو فضالة البصری صدوق یدلس ویسوی من السادسة (ثنی عبد ربه بن سعید)
بن قیس الانصاری اخو یحیی المدنی ثقة من الخامسة **قوله** (ان من احبکم الی) ای فی الدنیا (احاسنکم اخلاقا) نصبه علی التمییز وجمعه لارادة الانواع او
لمقابلة الجمع بالجمع (وان من ابغضکم الی) ای فی الدنیا (وابعدکم منی یوم القیمة الثرثارون) وفی حدیث ابی ثعلبة الخشنی عند البیهقی وابعدکم منی مساویکم اخلاقا

والمتشدقون والمتفيهقون قالوا يا رسول الله قد علمنا الثرثارين والمتشدقين فما المتفيهقون قال المتكبرون وفي الباب عن أبي هريرة هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه والثرثار هو كثير الكلام والمتشدق هو الذي يتطاول على الناس في الكلام ويبذو عليهم وروى بعضهم هذا الحديث عن المبارك بن فضالة عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه عن عبد ربه بن سعيد وهذا أصح **باب** ما جاء في اللعن والطعن **حدثنا** بندار نا أبو عامر عن كثير بن زيد عن سالم عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يكون المؤمن لعانا وفي الباب عن ابن مسعود هذا حديث حسن غريب وروى بعضهم هذا الحديث بهذا الإسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال لا ينبغي للمؤمن أن يكون لعانا **باب** ما جاء في كثرة الغضب **حدثنا** أبو كريب نا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة قال

الثرثارون الحديث قال القاري ويروى أساويكم جمع أسوأ كأحاسن جمع أحسن وهو مطابق لما في أصل المصابيح وقال القاضي أفعل التفضيل إذا أضيف على معنى أن المراد به أنه زائد على المضاف إليهم في الخصلة التي هو وهم مشتركون فيها جاز الإفراد والتذكير في الحالات كلها وتطبيقه لما هو وصف له لفظا ومعنى وقد جمع الوجهان في الحديث فأفرد أحب أبغض وجمع أحاسن وأساوي في رواية من روى أساويكم بدل مساويكم وهو جمع مسوأ كمحاسن في جمع محسن وهو إما مصدر ميمي نعت به ثم جمع أو اسم مكان بمعنى الأمر الذي فيه السوء فأطلق على المنعوت به مجازا وقال الدارقطني أراد بأبغضكم بغيضكم وبأحبكم حبيبكم إذ لا يكون المخاطبون بأجمعهم مشتركين في البغض والمحبة وقال الحاجبي تقديره أحب المحبوبين منكم وأبغض المبغوضين منكم ويجوز إطلاق العام وإرادة الخاص للقرينة قال الطيبي إذا جعل الخطاب خاصا بالمؤمنين فكما لا يجوز أبغضكم لا يجوز بغيضكم لاشتراكهم في المحبة فالقول ما ذهب إليه ابن الحاجب لأن الخطاب عام يدخل فيه البر والفاجر والموافق والمنافق فإذا أريد به المنافق الحقيقي فالكلام ظاهر وإذا أريد به غير الحقيقي كما سبق في باب علامات المنافق فمستقيم أيضا كما يدل عليه قوله الثرثارون وفي النهاية الثرثارون هم الذين يكثرون الكلام تكلفا وخروجا عن الحق والثرثرة كثرة الكلام وترديده (والمتشدقون) قال في النهاية المتشدقون هم المتوسعون في الكلام من غير احتياط واحتراز وقيل أراد بالمتشدق المستهزئ بالناس يلوي شدقه بهم وعليهم انتهى والشدق جانب الفم (والمتفيهقون) هم الذين يتوسعون في الكلام ويفتحون به أفواههم مأخوذ من الفهق وهو الامتلاء والاتساع كذا في النهاية قيل وهذا من الكبر والرعونة وقال المنذري في الترغيب الثرثار بثائين مثلثتين مفتوحتين هو الكثير الكلام تكلفا والمتشدق هو المتكلم بملء شدقه تفاصحا وتعظيما لكلامه والمتفيهق أصله من الفهق وهو الامتلاء وهو بمعنى المتشدق لأنه الذي يملأ فمه بالكلام ويتوسع فيه إظهارا لفصاحته وفضله واستعلاء على غيره ولهذا فسره النبي صلى الله عليه وسلم بالمتكبر انتهى **قوله** (وفي الباب عن أبي هريرة) أخرجه الطبراني في الصغير والأوسط عنه مرفوعا إن أحبكم إلي أحاسنكم أخلاقا الموطئون أكنافا الذين يألفون ويؤلفون وإن أبغضكم إلي المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الأحبة الملتمسون للبرآء العيب كذا في الترغيب **قوله** (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه) وأخرجه أحمد والطبراني وابن حبان في صحيحه عن أبي ثعلبة الخشني كذا في الترغيب **قوله** (والمتشدق هو الذي يتطاول على الناس في الكلام ويبذو عليهم) كذا فسره الترمذي وتفسيره المشهور هو ما ذكره المنذري وصاحب النهاية (وهذا أصح) قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمة مبارك بن فضالة روى عن ابن المنكدر وعبد ربه بن سعيد وغيرهما انتهى فالظاهر أن مبارك بن فضالة روى هذا الحديث أولا عن ابن المنكدر بواسطة عبد ربه بن سعيد ثم لقيه فرواه عنه بغير واسطة.

(**باب** ما جاء في اللعن والطعن) قال في القاموس لعنه كمنعه طرده وأبعده وقال في المجمع اللعنة هي الطرد والإبعاد ولعن الكفار إبعاده عن الرحمة كل الإبعاد ولعن الفاسق إبعاده عن رحمة تخص المطيعين انتهى وقال في القاموس طعنه بالرمح كمنعه ونصره طعنا ضربه ووخزه فهو مطعون وطعين وفيه بالقول طعنا وطعنانا انتهى وقال في النهاية لا يكون المؤمن طعانا أي وقاعا في أعراض الناس بالذم والغيبة ونحوهما وهو فعال من طعن فيه وعليه بالقول يطعن بالفتح والضم إذا عابه ومنه الطعن في النسب انتهى **قوله** (عن كثير بن زيد) الأسلمي ثم السهمي مولاهم المدني يقال له ابن صافنة وهي أمه روى عن سالم بن عبد الله بن عمر وغيره وعنه أبو عامر العقدي وغيره صدوق يخطئ من السابعة **قوله** (لا يكون المؤمن لعانا) أي كثير اللعن وهو الطرد والمراد به هنا الدعاء بالبعد عن رحمة الله تعالى وإنما أتى بصيغة المبالغة لأن الاحتراز عن قليله نادر الوقوع في المؤمنين قال ابن الملك وفي صيغة المبالغة إيذان بأن هذا الذم لا يكون لمن يصدر منه اللعن مرة أو مرتين وفي حديث أبي هريرة عند مسلم مرفوعا لا ينبغي لصديق أن يكون لعانا **قوله** (وفي الباب عن ابن مسعود) أخرجه الترمذي في باب ما جاء في اللعنة **قوله** (هذا حديث حسن غريب) ذكر المنذري هذا الحديث في ترغيبه ونقل تحسين الترمذي وسكت عنه **قوله** (لا ينبغي للمؤمن) أي لا يجوز له وقد جاء في الكتاب والسنة لا ينبغي بمعنى لا يجوز كما في قوله تعالى وما ينبغي للرحمن أن يتخذ ولدا وتقدم تحقيقه في المقدمة ووقع في بعض نسخ الترمذي بعد هذا وهذا الحديث مفسر يعني أن هذه الرواية بهذا اللفظ مفسرة للرواية السابقة بلفظ لا يكون المؤمن لعانا يعني أن النفي فيها بمعنى النهي **تنبيه** اعلم أن الترمذي قد عقد فيما تقدم بابا بلفظ باب ما جاء في اللعنة ثم عقد ههنا هذا الباب ففيه تكرار فلو أدخل حديث هذا الباب في الباب المتقدم وأسقط هذا الباب لكان أولى.

(**باب** ما جاء في كثرة الغضب) قال في القاموس الغضب بالتحريك ضد الرضا كالمغضبة غضب كسمع عليه وله إذا كان حيا وغضب به إذا كان ميتا قال بعض المحققين الغضب فوران دم القلب أو عرض يتبعه ذلك لدفع المؤذيات وللانتقام بعد وقوعها **قوله** (علمني شيئا) أي أرشدني بخصوصي إلى عموم ما ينفعني دينا ودنيا ويقربني إلى الله زلفى (ولا تكثر علي) من الإكثار وعلي صلة له والمعنى لا تعلمني أشياء كثيرة (لعلي أعيه) أي أحفظه قال في القاموس وعاه يعيه حفظه وجمعه (لا تغضب) قيل لعل السائل كان غضوبا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر كل أحد بما هو أولى به فلهذا اقتصر في وصيته له على ترك الغضب وقال الخطابي معنى قوله لا تغضب اجتنب أسباب الغضب ولا تتعرض لما يجلبه وأما نفس الغضب فلا يتأتى النهي عنه لأنه أمر طبيعي لا يزول من الجبلة وقيل معناه لا تغضب لأن أعظم ما ينشأ عنه الغضب الكبر لكونه يقع عند مخالفة

جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال علمني شيئا ولا تكثر علي لعلي اعيه قال لا تغضب فردد ذلك مرارا كل ذلك يقول لا تغضب وفي الباب عن ابي سعيد وسليمان بن صرد هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وابو حصين اسمه عثمان بن عاصم الاسدي **باب في كظم الغيظ حدثنا** العباس بن محمد الدوري وغير واحد قالوا نا عبد الله بن يزيد المقرئ نا سعيد بن ابي ايوب ثني ابو مرحوم عبد الرحيم بن ميمون عن سهل بن معاذ بن انس الجهني عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كظم غيظا وهو يستطيع ان ينفذه دعاه الله يوم القيمة على رؤس الخلائق حتى يخيره في اي الحور شاء هذا حديث حسن غريب **باب ما جاء في اجلال الكبير**
حدثنا محمد بن المثنى نا يزيد بن بيان العقيلي ثني ابو الرحال الانصاري عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اكرم شاب شيخا لسنه الا قيض الله له من يكرمه عند سنه هذا حديث غريب لا نعرف الا من حديث هذا الشيخ يزيد بن بيان وابو الرجال الانصاري آخر **باب ما جاء في التهاجر حدثنا** قتيبة نا عبد العزيز بن محمد

امر يريده فيحمله الكبر على الغضب فالذي يتواضع حتى يذهب عنه عزة النفس يسلم من شر الغضب وقيل معناه لا تفعل ما يأمرك به الغضب وقال ابن التين جمع صلى الله عليه وسلم في قوله لا تغضب خير الدنيا والآخرة لان الغضب يؤل الى التقاطع ومنع الرفق وربما آل الى ان يؤذي المغضوب عليه فينتقص ذلك من الدين (فردد ذلك) اي الرجل السوال يلتمس انفع من ذلك او ابلغ او اعم فلم يزده على ذلك (مرارا) اي مرة بعد اخرى (كل ذلك يقول لا تغضب) في رواية عثمان بن ابي شيبة قال لا تغضب ثلاث مرات وفيها بيان عدد المرار قاله الحافظ فان قلت هذا الحديث لا يطابق الباب فان قوله لا تغضب يدل على النهي عن مطلق الغضب لا عن كثرة الغضب قلت الظاهر ان المراد بقوله لا تغضب النهي عن كثرة الغضب لا عن مطلق الغضب فالغضب غريزة لا يمكن الاجتناب عنه فالمطابقة ظاهرة (وفي الباب عن ابي سعيد وسليمان بن صرد) اما حديث ابي سعيد فاخرجه الترمذي في باب خبر النبي صلى الله عليه وسلم بما هو كائن الى يوم القيمة من ابواب الفتن واما حديث سليمان بن صرد فاخرجه الشيخان **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه احمد والبخاري (وابو حصين اسمه عثمان بن عاصم الاسدي) قال في التقريب عثمان بن عاصم بن حصين الاسدي الكوفي ابو حصين بفتح المهملة ثقة ثبت سني وربما دلس من الرابعة .:. (**باب** في كظم الغيظ) قد سقط هذا الباب من بعض النسخ **قوله** (نا سعيد بن ابي ايوب) الخزاعي مولاهم المصري ابو يحيى ابن مقلاص ثقة ثبت من السابعة (عن سهل بن معاذ بن انس الجهني) نزيل مصر لا باس به الا في روايات زبان عنه من الرابعة (عن ابيه) اي معاذ بن انس الجهني الانصاري صحابي نزل مصر وبقي الى خلافة عبد الملك **قوله** (من كظم غيظا) اي اجترع غضبا كامنا فيه قال في النهاية كظم الغيظ تجرعه واحتمال سببه والصبر عليه انتهى (وهو يستطيع ان ينفذه) بتشديد الفاء اي يمضيه وفي حديث ابي هريرة عند ابن ابي الدنيا وهو يقدر على انفاذه فيجوز تخفيف الفاء والجملة حالية وجواب الشرط (دعاه الله يوم القيمة على رؤس الخلائق) اي شهره بين الناس واثنى عليه وتباهى به ويقال في حقه هذا الذي صدرت منه هذه الخصلة العظيمة (حتى يخيره) اي يجعله مخيرا (في اي الحور شاء) اي في اخذ ايهن شاء وهو كناية عن ادخاله الجنة المنيعة وايصاله الدرجة الرفيعة قال الطيبي وانما حمد الكظم لانه قهر للنفس الامارة بالسوء ولذلك مدحهم الله تعالى بقوله والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس ومن نهى النفس عن هواه فان الجنة مأواه والحور العين جزاؤه قال القاري وهذا الثناء الجميل والجزاء الجزيل اذا ترتب على مجرد كظم الغيظ فكيف اذا انضم العفو اليه او زاد بالاحسان عليه **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد في مسنده وابو داود وابن ماجة .:. (**باب** ما جاء في اجلال الكبير) اي تعظيمه والمصدر مضاف الى المفعول **قوله** (نا يزيد بن بيان العقيلي) بالضم ابو خالد البصري ضعيف من التاسعة وقال في تهذيب التهذيب يزيد بن بيان العقيلي ابو خالد البصري المعلم الضرير المؤذن روى عن ابي الرحال الانصاري عن انس حديث ما اكرم شاب شيخا لسنه الحديث (ثني ابو الرحال الانصاري) بفتح الراء وتشديد الحاء المهملة البصري اسمه محمد بن خالد وقيل خالد بن محمد .... اعلم ان كون ابي الرحال بفتح الراء وتشديد الحاء المهملة هو الصواب في هذا السند واما قول الترمذي في آخر هذا الباب ابو الرجال الانصاري آخر فهو بكسر الراء وتخفيف الجيم فاحفظ هذا وقد وقع في النسخة الاحمدية في هذا السند ابو الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم قال في هامشها قوله ابو الرجال بالجيم وفي آخر الباب بالحاء هذا ما وجدته في الكتب الدهلوية وفي نسخة صحيحة منقولة من العرب عكسه وعليها فيها علامة الصحة انتهى **قلت** ما في النسخة الصحيحة المنقولة من العرب من كون ابي الرحال بالحاء المهملة في هذا السند وكون ابي الرجال بالجيم في آخر الباب هو الصواب لما عرفت آنفا في عبارة تهذيب التهذيب من ان يزيد بن بيان العقيلي روى حديث الباب عن ابي الرحال ولان الحافظ .... رمز على ابي الرحال بفتح الراء وتشديد الحاء المهملة بحرف ت ورمز على ابي الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم بحروف خ م س ق ولان الحافظ قال في ترجمة ابي الرحال بالحاء المهملة روى عن انس وغيره وعنه يزيد بن بيان العقيلي وغيره فهذه الوجوه الثلاثة تدل بمجموعها على ان في هذا السند ابا الرحال بالحاء المهملة دون ابي الرجال بالجيم وابو الرحال بفتح الراء وتشديد الحاء المهملة الانصاري البصري اسمه محمد ابن خالد وقيل خالد بن محمد ضعيف من الخامسة واما ابو الرجال فقال في التقريب محمد بن عبد الرحمن بن حارثة الانصاري ابو الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم مشهور بهذه الكنية وهي لقبه وكنيته في الاصل ابو عبد الرحمن ثقة من السابعة **قوله** (ما اكرم) اي ما عظم ووقر (لسنه) اي لاجل سنه لا لامر آخر قاله المناوي وقال القاري اي كبر عمره لان الغالب عليه زيادة علم وعمل مع سبق ايمانه انتهى (الا قيض الله) بتشديد التحتية ومنه قوله تعالى ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا فهو له قرين اي سلط ووكل (له) اي للشاب (من يكرمه) اي قرينا يعظمه ويخدمه كان من خدم خدم (عند سنه) اي حال كبره مجازاة له على فعله بان يقدر له عمرا يبلغ به الى الشيخوخة ويقدر له من يكرمه **قوله** (هذا حديث غريب) في سنده ضعيفان كما عرفت فالحديث ضعيف .:. (**باب** ما جاء في التهاجر) **قوله** (عن سهيل بن ابي صالح) ذكوان السمان ابي يزيد المدني صدوق تغير حفظه باخره روى له البخاري مقرونا وتعليقا من السادسة **قوله** (تفتح ابواب الجنة) اي حقيقة لان الجنة مخلوقة الآن وفتح ابوابها ممكن او هو بمعنى ازالة المانع ورفع الحجب وفي شرح مسلم قال القاضي قال الباجي معنى فتحها كثرة الصفح والغفران ورفع المنازل واعطاء الثواب الجزيل قال القاضي ويحتمل ان يكون على ظاهره وان فتح ابوابها علامة لذلك انتهى قلت هذا الاحتمال

عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين والخميس فيغفر فيهما لمن لا يشرك بالله الا المتهاجرين يقول ردوا هذين حتى يصطلحا هذا حديث حسن صحيح ويروى في بعض الحديث ذروا هذين حتى يصطلحا ومعنى قوله المتهاجرين يعني المتصارمين وهذا مثل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلثة ايام **باب** ما جاء في الصبر **حدثنا** الانصاري نا معن نا مالك بن انس عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد ان ناسا من الانصار سألوا النبي صلى الله عليه وسلم فاعطاهم ثم سألوا فاعطاهم ثم قال ما يكون عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستغن يغنه الله ومن يستعفف يعفه الله ومن يتصبر يصبره الله وما اعطي احد شيئا هو خير واوسع من الصبر وفي الباب عن انس هذا حديث حسن صحيح وروى هذا الحديث عن مالك فلن اذخره عنكم وروي عنه فلم اذخره عنكم والمعنى فيه واحد يقول لن احبسه عنكم **باب** ما جاء في ذي الوجهين **حدثنا** هناد نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من شر الناس عند الله يوم القيمة ذا الوجهين وفي الباب عن عمار وانس هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في النمام **حدثنا** ابن ابي عمر نا سفين عن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحارث قال مر رجل على حذيفة بن اليمان فقيل له هذا يبلغ الامراء الحديث عن الناس فقال حذيفة

هو الظاهر فالاولى ان يحمل الحديث على ظاهره (يوم الاثنين والخميس) اي لكثرة الرحمة النازلة فيهما الباعثة على الغفران (الا المتهاجرين) اي المتقاطعين (يقول ردوا) وفي رواية مسلم انظروا اي امهلوا اي لا تعطوا منها انصباء هذين المتهاجرين المتعاديين واخروا مغفرتهما من ذنوبهما مطلقا زجرا لهما او من ذنب الهجران فقط (حتى يصطلحا) اي يتصالحا ويزول عنهما الشحناء فلا يفيد التصالح للسمعة والرياء والظاهر ان مغفرة كل واحد متوقفة على صفائه وزوال عداوته سواء صفا صاحبه ام لا قال الطيبي واتى باسم الاشارة بدل الضمير لمزيد التمييز والتعيين **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم والبخاري في الادب المفرد وابو داود **قوله** (ذروا هذين) اي دعوهما ومعنى قوله المتهاجرين يعني المتصارمين) اي المتقاطعين قال في القاموس صرمه يصرمه صرما ويضم قطعه قطعا بائنا وفلانا قطع كلامه انتهى **قوله** (وهذا مثل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ايام) رواه مسلم عن عبد الله بن عمر ورواه الترمذي من حديث ابي ايوب الانصاري في باب كراهية الهجرة ٭ (**باب** ما جاء في الصبر) **قوله** (سألوا النبي صلى الله عليه وسلم) اي شيئا (فاعطاهم) اي اياه (ثم سألوا فاعطاهم) زاد في رواية الشيخين حتى نفد ما عنده (فقال ما يكون عندي من خير) اي مال ومن بيان لما وما خبرية متضمنة للشرط اي كل شيء من المال موجود عندي اعطيكم (فلن ادخره عنكم) اي احبسه واخبؤه وامنعكم اياه منفردا به عنكم (ومن يستغن) اي يظهر الغنى بالاستغناء عن اموال الناس والتعفف عن السوال حتى يحسبه الجاهل غنيا من التعفف (يغنه الله) اي يجعله غنيا اي بالقلب ففي الحديث ليس الغنى عن كثرة العرض انما الغنى غنى النفس او يعطيه ما يغنيه عن الخلق (ومن يستعف) قال الجزري في النهاية الاستعفاف طلب العفاف والتعفف هو الكف عن الحرام والسوال من الناس اي من طلب العفة وتكلفها اعطاه الله اياها وقيل الاستعفاف الصبر والنزاهة عن الشيء يقال عف يعف عفة فهو عفيف انتهى (يعفه الله) اي يجعله عفيفا من الاعفاف وهو اعطاء العفة وهي الحفظ عن المناهي يعني من قنع بادنى قوت وترك السوال تسهل عليه القناعة وهي كنز لا يفنى وقال في المجمع يعفه من الاعفاف وبفتح فاء مشددة وضمه بعض اتباعا لضم الهاء انتهى (ومن يتصبر) اي يطلب توفيق الصبر من الله لانه قال تعالى واصبر وما صبرك الا بالله او يامر نفسه بالصبر ويتكلف في التحمل عن مشاقه وهو تعميم بعد تخصيص لان الصبر يشتمل على صبر الطاعة والمعصية والبلية او من يتصبر عن السوال والتطلع الى ما في ايدي الناس بان يتجرع مرارة ذلك ولا يشكو حاله لغير ربه (يصبره الله) بالتشديد اي يسهل عليه الصبر فتكون الجمل مؤكدات ويؤيد ارادة معنى العموم قوله (وما اعطي احد شيئا هو خير) اي افضل (واوسع من الصبر) قال القاري وذلك لان مقام الصبر اعلى المقامات لانه جامع لمكارم الصفات والحالات ولذا قدم على الصلاة في قوله تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة ومعنى كونه اوسع انه تتسع به المعارف والمشاهد والاعمال والمقاصد انتهى **قوله** (وفي الباب عن انس) اخرجه الطبراني والحاكم كذا في الترغيب **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري في الزكاة وفي الرقاق ومسلم وابو داود في الزكاة والنسائي في الزكاة وفي الرقائق **قوله** (ويروى) بصيغة المجهول وفي بعض النسخ وقد روي (فلن اذخره عنكم) وفي بعض النسخ بالذال المعجمة ٭ (**باب** ما جاء في ذي الوجهين) **قوله** (ان من شر الناس عند الله يوم القيمة ذا الوجهين) ولفظ البخاري تجد من اشر الناس يوم القيامة عند الله ذا الوجهين الذي ياتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه قال القرطبي انما كان ذو الوجهين شر الناس لان حاله حال المنافق اذ هو متملق بالباطل وبالكذب مدخل للفساد بين الناس وقال النووي هو الذي ياتي كل طائفة بما يرضيها فيظهر لها انه منها ومخالف لضدها وصنيعه نفاق ومحض كذب وخداع وتحيل على الاطلاع على اسرار الطائفتين وهي مداهنة محرمة قال فاما من يقصد بذلك الاصلاح بين الطائفتين فهو محمود وقال غيره الفرق بينهما ان المذموم من يزين لكل طائفة عملها ويقبحه عند الاخرى ويذم كل طائفة عند الاخرى والمحمود ان ياتي لكل طائفة بكلام فيه صلاح الاخرى ويعتذر لكل واحدة عن الاخرى وينقل اليه ما امكنه من الجميل ويستر القبيح ويؤيد هذه التفرقة رواية الاسماعيلي من طريق ابن نمير عن الاعمش الذي ياتي هؤلاء بحديث هؤلاء وهؤلاء بحديث هؤلاء **قوله** (وفي الباب عن عمار وانس) اما حديث عمار فاخرجه ابو داود وابن حبان في صحيحه واما حديث انس فاخرجه ابن ابي الدنيا في كتاب الصمت والطبراني والاصبهاني وغيرهم كذا في الترغيب **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وغيرهما ٭ (**باب** ما جاء في النمام) قال الجزري في النهاية النميمة نقل الحديث من قوم الى قوم على جهة الافساد والشر وقد نم الحديث ينمه وينمه نما فهو نمام والاسم النميمة ونم الحديث اذا ظهر فهو متعد ولازم انتهى **قوله** (فقيل له هذا يبلغ الامراء الحديث عن الناس) ولفظ البخاري فقيل له ان رجلا يرفع الحديث الى عثمان (لا يدخل الجنة) اي في اول وهلة كما في نظائره (قتات) بقاف ومثناة ثقيلة وبعد الالف مثناة اخرى ووقع بلفظ نمام في رواية ابي وائل عن حذيفة عند مسلم

سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول لا یدخل الجنة قتات قال سفیان والقتات النمام هذا حدیث حسن صحیح **باب** ما جاء فی العی **حدثنا** احمد بن منیع نا یزید ابن هارون عن ابی غسان محمد بن مطرف عن حسان بن عطیة عن ابی امامة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال الحیاء والعی شعبتان من الایمان والبذاء والبیان شعبتان من النفاق هذا حدیث حسن غریب انما نعرفه من حدیث ابی غسان محمد بن مطرف قال والعی قلة الکلام والبذاء هو الفحش فی الکلام والبیان هو کثرة الکلام مثل هؤلاء الخطباء الذین یخطبون فیتوسعون فی الکلام ویتفصحون فیه من مدح الناس فیما لا یرضی الله **باب** ما جاء ان من البیان سحرا **حدثنا** قتیبة نا عبد العزیز بن محمد عن زید بن اسلم عن ابن عمر ان رجلین قدما فی زمان رسول الله صلی الله علیه وسلم فخطبا فعجب الناس من کلامهما فالتفت الینا رسول الله صلی الله علیه وسلم

قال فی النهایة القتات هو النمام یقال قت الحدیث یقته اذا زوره وهیأه وسواه وقیل النمام الذی یکون مع القوم یتحدثون فینم علیهم والقتات الذی یتسمع علی القوم وهم لا یعلمون ثم ینم والقساس الذی یسئل عن الاخبار ثم ینمها انتهی قال الحافظ فی الفتح قال الغزالی ما ملخصه ینبغی لمن حملت الیه نمیمة ان لا یصدق من نم له ولا یظن بمن نم عنه ما نقل عنه ولا یبحث عن تحقیق ما ذکر له وان ینهاه ویقبح له فعله وان یبغضه ان لم ینزجر وان لا یرضی لنفسه ما نهی النمام عنه فینم هو علی النمام فیصیر نماما قال النووی وهذا کله اذا لم یکن فی النقل مصلحة شرعیة والا فهی مستحبة او واجبة کمن اطلع من شخص انه یرید ان یؤذی شخصا ظلما فحذره منه وکذا من اخبر الامام او من له ولایة بسیرة نائبه مثلا فلا منع من ذلک وقال الغزالی ما ملخصه النمیمة فی الاصل نقل القول الی المقول فیه ولا اختصاص لها بذلک بل ضابطها کشف ما یکره کشفه سواء کرهه المنقول عنه او المنقول الیه او غیرهما وسواء کان المنقول قولا ام فعلا وسواء کان عیبا ام لا حتی لو رای شخصا یخفی ماله فافشی کان نمیمة واختلف فی الغیبة والنمیمة هل هما متغایرتان او متحدتان والراجح التغایر وان بینهما عموما وخصوصا وجهیا وذلک لان النمیمة نقل حال الشخص لغیره علی جهة الافساد بغیر رضاه سواء کان بعلمه ام بغیر علمه والغیبة ذکره فی غیبته بما لا یرضیه فامتازت النمیمة بقصد الافساد ولا یشترط ذلک فی الغیبة وامتازت الغیبة بکونها فی غیبة المقول فیه واشترکتا فیما عدا ذلک ومن العلماء من یشترط فی الغیبة ان یکون المقول فیه غائبا انتهی ما فی الفتح **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان وابو داود .

(**باب** ما جاء فی العی) بکسر العین المهملة وتشدید التحتیة قال فی القاموس عیی فی المنطق کرضی عیا بالکسر حصر انتهی وقال فی الصراح عی بالکسر درماندگی بسخن وهو خلاف البیان یقال عی فی منطقه وعیی ایضا فهو عیی علی فعیل وعی ایضا علی فعل وهم اعیاء واعییاء انتهی **قوله** (عن ابی غسان محمد بن مطرف) قال الحافظ فی تهذیب التهذیب محمد بن مطرف بن داود بن مطرف بن عبد الله بن ساریة التیمی اللیثی ابو غسان المدنی یقال انه من موالی عمر نزل عسقلان احد علماء الاثبات روی عن حسان بن عطیة وغیره وعنه یزید بن هارون وغیره (عن حسان بن عطیة) المحاربی مولاهم الدمشقی ثقة فقیه عابد من الرابعة **قوله** (الحیاء والعی) ای العجز فی الکلام والمراد به فی هذا المقام هو السکوت عما فیه اثم من النثر والشعر لا ما یکون للخلل فی اللسان قاله القاری وقال فی المجمع العی التحیر فی الکلام والمراد به ما کان بسبب التامل فی المقال والتحرز عن الوبال انتهی قلت وفسر الترمذی العی فیما بعد بقلة الکلام یعنی حذرا عن الوقوع فی الاثم او فی ما لا یعنی (شعبتان من الایمان) ای اثران من آثاره فان المؤمن یحمله الایمان علی الحیاء فیترک القبائح حیاء من الله تعالی ویمنعه عن الاجتراء علی الکلام شفقة عن عثرة اللسان فهما شعبتان من شعب الایمان والحاصل ان الایمان منشؤهما ومنشؤ کل معروف واحسان (والبذاء) بفتح موحدة فذال معجمة فحش الکلام او خلاف الحیاء (والبیان) ای الفصاحة الزائدة عن مقدار حاجة الانسان من التعمق فی النطق واظهار التفاصح للتقدم علی الاعیان وقال فی المجمع اراد بالبیان ما یکون سببه الاجتراء وعدم المبالاة بالطغیان والتحرز عن الزور والبهتان انتهی (شعبتان من النفاق) قال فی التیسیر ای هما خصلتان منشؤهما النفاق او مؤدیان الیه اراد بالبیان هنا کثرة الکلام والتکلف للناس بکثرة التملق والثناء علیهم واظهار التفصح وذلک لیس من شان اهل الایمان وقد یتملق الانسان الی حد یخرجه الی صریح النفاق وحقیقته انتهی **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) قال القاری فی المرقاة رجاله رجال الصحیح کذا نقله میرک عن التصحیح وقد رواه الامام احمد فی مسنده والحاکم فی مستدرکه انتهی وقال المناوی فی شرح الجامع الصغیر قال الترمذی حسن وقال غیره صحیح انتهی (قال والعی قلة الکلام الخ) ای قال الترمذی فی تفسیر هذه الالفاظ واراد بقوله العی قلة الکلام ای تحرزا عن الوقوع فی الاثم او فی ما لا یعنی .

(**باب** ما جاء ان من البیان سحرا) **قوله** (ان رجلین) قال الحافظ فی الفتح لم اقف علی تسمیتهما صریحا وقد زعم جماعة انهما الزبرقان بکسر الزای والراء بینهما موحدة ساکنة وبالقاف واسمه الحصین ولقب الزبرقان لحسنه والزبرقان من اسماء القمر وهو ابن بدر بن امرئ القیس بن خلف وعمرو بن الاهتم واسم الاهتم سنان بن سمی یجتمع مع الزبرقان فی کعب بن سعد بن زید مناة بن تمیم فهما تمیمیان قدما فی وفد بنی تمیم علی النبی صلی الله علیه وسلم سنة تسع من الهجرة واستندوا فی تعیینهما الی ما اخرجه البیهقی فی الدلائل وغیره من طریق مقسم عن ابن عباس قال جلس الی رسول الله صلی الله علیه وسلم الزبرقان بن بدر وعمرو بن الاهتم وقیس بن عاصم ففخر الزبرقان فقال یا رسول الله انا سید بنی تمیم والمطاع فیهم والمجاب منعهم من الظلم واخذ منهم بحقوقهم وهذا یعلم ذلک یعنی عمرو بن الاهتم فقال عمرو انه لشدید المعارضة مانع لجانبه مطاع فی اذنه فقال الزبرقان والله یا رسول الله لقد علم منی غیر ما قال وما منعه ان یتکلم الا الحسد فقال عمرو انا احسدک والله یا رسول الله انه للئیم الخال حدیث المال احمق الوالد مضیع فی العشیرة والله یا رسول الله لقد صدقت فی الاولی وما کذبت فی الآخرة ولکنی رجل اذا رضیت قلت احسن ما علمت واذا غضبت قلت اقبح ما وجدت فقال النبی صلی الله علیه وسلم ان من البیان سحرا واخرجه الطبرانی من حدیث ابی بکرة قال کنا عند النبی صلی الله علیه وسلم فقدم علیه وفد بنی تمیم علیهم قیس بن عاصم والزبرقان وعمرو بن الاهتم فقال النبی صلی الله علیه وسلم لعمرو ما تقول فی الزبرقان فذکر نحوه وهذا لا یلزم منه ان یکون الزبرقان وعمرو هما المراد بحدیث ابن عمر فان المتکلم انما هو عمرو بن الاهتم وحده وکان کلامه فی مراجعته الزبرقان فلا یصح نسبة الخطبة الیهما الا علی طریق التجوز انتهی ما فی الفتح (فخطبا) ای بکلمات محسنات جامعة للبلاغة والفصاحة (ان من البیان سحرا) او الشک من الراوی قال الخطابی البیان اثنان

اعلم ان بعض البیان سحر

فقال ان من البيان سحرًا او ان بعض البيان سحر وفي الباب عن عمار وابن مسعود وعبد الله بن الشخير هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في التواضع** **حدثنا** قتيبة نا
عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله رجلا بعفو الا عزًّا وما تواضع
احد لله الا رفعه الله وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف وابن عباس وابي كبشة الانماري واسمه عمر بن سعد هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في الظلم** **حدثنا**
عباس العنبري نا ابو داود الطيالسي عن عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الظلم ظلمات يوم القيمة وفي الباب عن عبد الله
بن عمرو وعائشة وابي موسى وابي هريرة هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عمر **باب ما جاء في ترك العيب للنعمة** **حدثنا** احمد بن محمد نا عبد الله بن المبارك
عن سفيان عن الاعمش عن ابي حازم عن ابي هريرة قال ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط كان اذا اشتهاه اكله والا تركه هذا حديث حسن صحيح وابو حازم

احدهما ما تقع به الابانة عن المراد باي وجه كان والآخر ما دخلته الصنعة بحيث يروق للسامعين ويستميل قلوبهم وهو الذي يشبه بالسحر اذا خلب القلب وغلب على النفس حتى يحول الشيء
عن حقيقته ويصرفه عن جهته فيلوح للناظر في معرض غيره وهذا اذا صرف الى الحق يمدح واذا صرف الى الباطل يذم قال فعلى هذا فالذي يشبه بالسحر منه هو المذموم وتعقب بانه لا مانع
من تسمية الآخر سحرا لان السحر يطلق على الاستمالة وقد حمل بعضهم الحديث على المدح والحث على تحسين الكلام وتحبير الالفاظ وحمله بعضهم على الذم لمن تصنع في الكلام وتكلف لتحسينه
وصرف الشيء عن ظاهره فشبه بالسحر الذي هو تخييل لغير حقيقة والى هذا اشار مالك حيث ادخل هذا الحديث في الموطأ في باب ما يكره من الكلام بغير ذكر الله وحمل الحديث على هذا صحيح لكن
لا يمنع حمله على المعنى الآخر اذا كان في تزيين الحق وبهذا جزم ابن العربي وغيره من فضلاء المالكية **قوله** (وفي الباب عن عمار وابن مسعود وعبد الله بن الشخير) اما حديث عمار فاخرجه احمد
في مسنده ومسلم في صحيحه واما حديث ابن مسعود فاخرجه مسلم عنه مرفوعا هلك المتنطعون قالها ثلاثا واما حديث عبد الله بن الشخير فلينظر من اخرجه وفي الباب ايضا عند احمد وابي
داود عن ابن عباس مرفوعا ان من البيان سحرا وان من الشعر حكما قال المناوي اسناده صحيح وعند ابي داود عن بريدة بن الحصيب مرفوعا ان من البيان سحرا وان من العلم جهلا وان من الشعر
حكما وان من القول عيالا قال المناوي في اسناده من يجهل **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري ومالك واحمد وابو داود **(باب ما جاء في التواضع)** قال في القاموس تواضع
تذلل وتخاشع **قوله** (ما نقصت صدقة) ما نافية ومن في قوله (من مال) زائدة او تبعيضية او بيانية اي ما نقصت صدقة مالا او بعض مال او شيئا من مال بل تزيد اضعاف ما يعطى منه
بان ينجبر بالبركة الخفية او بالعطية الجلية او بالمثوبة العلية (وما زاد الله رجلا بعفو) اي بسبب عفوه عن شيء مع قدرته على الانتقام (الا عزا) في الدنيا فان من عرف بالعفو عظم في
القلوب او في الآخرة بان يعظم ثوابه او فيهما (وما تواضع احد لله) بان انزل نفسه عن مرتبة يستحقها لرجاء التقرب الى الله دون غرض غيره (الا رفعه الله) في الدنيا والآخرة **قوله** (و
في الباب عن عبد الرحمن بن عوف وابن عباس وابي كبشة الانماري) اما حديث عبد الرحمن بن عوف وحديث ابي كبشة الانماري فلينظر من اخرجهما واما حديث ابن عباس فاخرجه الطبراني عنه
مرفوعا ما من آدمي الا في رأسه حكمة بيد ملك فاذا تواضع قيل للملك ارفع حكمته واذا تكبر قيل للملك ضع حكمته **قوله** (واسمه عمر بن سعد) قال الحافظ في تهذيب التهذيب جزم الترمذي في
الجامع بان اسمه عمر بن سعد وحكى البخاري الخلاف فيمن اسمه عمر انتهى وقال في التقريب ابو كبشة الانماري هو سعيد بن عمرو او عمرو بن سعيد وقيل عمر او عامر بن سعد صحابي نزل الشام له حديث و
روى عن ابي بكر انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد في مسنده ومسلم **(باب ما جاء في الظلم)** قال الراغب الظلم عند اهل اللغة وضع الشيء في غير موضعه المختص به اما بنقصان
او بزيادة واما بعدول عن وقته او مكانه **قوله** (عن عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة) الماجشون المدني نزيل بغداد مولى آل الهدير ثقة فقيه مصنف من السابعة (الظلم) اي
جنسه الشامل للتعدي القاصر والصادر من الكافر والفاجر (ظلمات) اي اسباب ظلمة لمرتكبه او موجبات شدة لصاحبه (يوم القيامة) ومفهومه ان العدل بانواعه انوار (يوم
القيامة) لان الدنيا مزرعة الآخرة وفي شرح مسلم للنووي قال القاضي هو على ظاهره فيكون ظلمات على صاحبه لا يهتدي يوم القيمة بسبب ظلمه في الدنيا كما ان المؤمن يسعى بنور هو
مسبب عن ايمانه في الدنيا قال تعالى يسعى نورهم بين ايديهم وبايمانهم ويحتمل ان يراد بالظلمات هنا الشدائد وبه فسروا قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر اي شدائدهما و
يحتمل انها عبارة عن الانكال والعقوبات وقال ابن الجوزي الظلم يشتمل على معصيتين اخذ مال الغير بغير حق ومبارزة الرب بالمخالفة والمعصية فيه اشد من غيرها لانه لا يقع غالبا الا
بالضعيف الذي لا يقدر على الانتصار وانما ينشأ الظلم عن ظلمة القلب لانه لو استنار بنور الهدى لاعتبر فاذا سعى المتقون بنورهم الذي حصل لهم بسبب التقوى اكتنفت ظلمات الظلم
الظالم حيث لا يغني عنه ظلمه شيئا **قوله** (وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وعائشة وابي موسى وابي هريرة) اما حديث عبد الله بن عمرو فاخرجه احمد في مسنده واما حديث عائشة فاخرجه
البخاري في كتاب المظالم وغيره ومسلم في كتاب البيوع واما حديث ابي موسى فاخرجه الترمذي في تفسير سورة هود واما حديث ابي هريرة فاخرجه الترمذي في باب شان الحساب والقصاص
من ابواب صفة القيامة **قوله** (هذا حديث حسن غريب عن حديث ابن عمر) واخرجه الشيخان **(باب ما جاء في ترك العيب للنعمة)** **قوله** (ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط)
قال الحافظ اي مباحا اما الحرام فكان يعيبه ويذمه وينهى عنه وذهب بعضهم الى ان العيب ان كان من جهة الخلقة كره وان كان من جهة الصنعة لم يكره لان صنعة الله لا تعاب وصنعة
الآدميين تعاب قال الحافظ والذي يظهر التعميم فان فيه كسر قلب الصانع قال النووي من آداب الطعام المتأكدة ان لا يعاب كقوله مالح حامض قليل الملح غليظ رقيق غير ناضج ونحو
ذلك (والا) اي وان لم يشتهه (تركه) يعني مثل ما وقع له في الضب قال ابن بطال هذا من حسن الادب لان المرء قد لا يشتهي الشيء ويشتهيه غيره وكل مأذون في اكله من قبل الشرع ليس فيه
عيب **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (وابو حازم هو الاشجعي الخ) قال الحافظ في تهذيب التهذيب سلمان ابو حازم الاشجعي الكوفي روى عن مولاته عزة الاشجعية و
ابي هريرة وغيرهما وعنه الاعمش وغيره وقال في التقريب ثقة من الثالثة **(باب ما جاء في تعظيم المؤمن)** **قوله** (عن اوفى بن دلهم) البصري العدوي صدوق من السابعة **قوله** (صعد

هو الاشجعی واسمه سلمان مولی عزة الاشجعیة **باب** ما جاء فی تعظیم المؤمن **حدثنا** یحیی بن اکثم والجارود بن معاذ قالا نا الفضل بن موسی نا الحسین بن واقد عن اوفی بن دلهم عن نافع عن ابن عمر قال صعد رسول الله صلی الله علیه وسلم المنبر فنادی بصوت رفیع قال یا معشر من اسلم بلسانه ولم یفض الایمان الی قلبه لا تؤذوا المسلمین ولا تعیروهم ولا تتبعوا عوراتهم فانه من تتبع عورة اخیه المسلم تتبع الله عورته ومن یتبع الله عورته یفضحه ولو فی جوف رحله قال ونظر ابن عمر یوما الی البیت او الی الکعبة فقال ما اعظمک واعظم حرمتک والمؤمن اعظم حرمة عند الله منک هذا حدیث حسن غریب لا نعرفه الا من حدیث الحسین بن واقد وقد روی اسحاق بن ابراهیم السمرقندی عن حسین بن واقد نحوه وقد روی عن ابی برزة الاسلمی عن النبی صلی الله علیه وسلم نحو هذا **باب** ما جاء فی التجارب **حدثنا** قتیبة نا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن دراج عن ابی الهیثم عن ابی سعید قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا حلیم الا ذو عثرة ولا حکیم الا ذو تجربة هذا حدیث حسن غریب لا نعرفه الا من هذا الوجه **باب** ما جاء فی المتشبع بما لم یعطه **حدثنا** علی بن حجر نا اسمعیل بن عیاش عن عمارة بن غزیة عن ابی الزبیر عن جابر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال من اعطی عطاء فوجد فلیجز به ومن لم یجد فلیثن فان من اثنی فقد شکر ومن کتم فقد کفر ومن تحلی بما لم یعطه کان کلابس ثوبی زور وفی الباب عن اسماء بنت ابی بکر وعائشة

بکسر العین ای طلع (فنادی بصوت رفیع) ای عال (قال) بیان لقوله فنادی (یا معشر من اسلم بلسانه) یشترک فیه المؤمن والمنافق (ولم یفض) من الافضاء ای لم یصل (الایمان) ای اصله او کماله (الی قلبه) فیشمل الفاسق وهو الاظهر کما سیأتی من قوله تتبع عورة اخیه المسلم ولا اخوة بین المسلم والمنافق فما اختاره الطیبی من حصر حکم الحدیث علی المنافق خلاف الظاهر الموافق والحکم بالاعم هو الوجه الاتم قاله القاری وفیه ما فیه فتامل (لا تؤذوا المسلمین) ای الکاملین فی الاسلام وهم الذین اسلموا بلسانهم وامنوا بقلوبهم (ولا تعیروهم) من التعییر وهو التوبیخ والتعییب علی ذنب سبق لهم من قدیم العهد سواء علم توبتهم منه ام لا واما التعییر فی حال المباشرة او بعیده قبل ظهور التوبة فواجب لمن قدر علیه وربما یجب الحد والتعزیر فهو من باب الامر بالمعروف والنهی عن المنکر (ولا تتبعوا) من باب الافتعال ای لا تجسسوا (عوراتهم) فیما تجهلونها ولا تکشفوها فیما تعرفونها (فانه) ای الشان (من تتبع) بصیغة الماضی المعلوم من باب التفعل ای من طلب وفی بعض النسخ یتبع بصیغة المضارع المعلوم من باب الافتعال هنا وفیما بعد من الموضعین (عورة اخیه) ای ظهور عیب اخیه (المسلم) ای الکامل بخلاف الفاسق فانه یجب الحذر والتحذیر عنه (تتبع الله عورته) ذکره علی سبیل المشاکلة ای کشف عیوبه ومن اقبحها تتبع عورة الاخ المسلم هنا او فی الاخرة (ومن یتبع الله عورته یفضحه) من فضح کمنع ای یکشف مساویه (ولو فی جوف رحله) ای ولو کان فی وسط منزله مخفیا من الناس قال تعالی ان الذین یحبون ان تشیع الفاحشة فی الذین امنوا لهم عذاب الیم فی الدنیا والاخرة والله یعلم وانتم لا تعلمون (ما اعظمک واعظم حرمتک) هما صیغتا التعجب والحرمة بالضم وبضمتین وکهمزة ما لا یحل انتهاکه کذا فی القاموس (والمؤمن) ای الکامل **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه ابن حبان فی صحیحه قال الحافظ فی تهذیب التهذیب فی ترجمة اوفی بن دلهم حسن الترمذی حدیثه یا معشر من امن بقلبه ولیس له عنده غیره انتهی (وقد روی عن ابی برزة الاسلمی الخ) رواه احمد فی مسنده وابو داود ورواه ابو یعلی باسناد حسن من حدیث البراء کما فی الترغیب **باب** ما جاء فی التجارب جمع التجربة قال فی القاموس جربه تجربة اختبره **قوله** (لا حلیم الا ذو عثرة) بفتح العین وسکون المثلثة قال القاری ای صاحب زلة قدم او لغزة قلم فی تقریره او تحریره وقیل ای لا حلیم کاملا الا من وقع فی زلة وحصل منه الخطأ والتخجل فعفی عنه فعرف به رتبة العفو فیحلم عند عثرة غیره لانه عند ذلک یصیر ثابت القدم انتهی (ولا حکیم الا ذو تجربة) ای صاحب امتحان فی نفسه وفی غیره قال القاری قال الشارح ای لا حکیم کاملا الا من جرب الامور وعلم المصالح والمفاسد فانه لا یفعل فعلا الا عن حکمة اذ الحکمة احکام الشیء واصلاحه عن الخلل انتهی قال ویمکن ان یقال المعنی لا حلیم الا وقد یعثر کما قیل نعوذ بالله من غضب الحلیم ولا حکیم من الحکماء الطبیة الا صاحب التجربة فی الامور الدائمة والذاتیة **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه احمد فی مسنده وابن حبان فی صحیحه والحاکم فی مستدرکه قال المناوی فی شرح الجامع الصغیر اسناده صحیح **باب** ما جاء فی المتشبع بما لم یعطه قال الزمخشری فی الفائق المتشبع ای المتشبه بالشبعان ولیس به واستعیر للتحلی بفضیلة لم یرزقها **قوله** (من اعطی) بصیغة المجهول (عطاء) مفعول مطلق او عطیة وفی روایة شیئا فهو مفعول ثان (فوجد) ای سعة مالیة (فلیجز) بسکون الجیم ای فلیکافئ (به) ای بالعطاء (ومن لم یجد) ای سعة من المال (فلیثن) بضم الیاء ای علیه وفی روایة به ای فلیمدحه او فلیدع له (فان من اثنی) وفی روایة فان اثنی به (فقد شکر) وفی روایة شکره ای جازاه فی الجملة (ومن کتم) ای النعمة بعدم المکافاة بالعطاء او المجازاة بالثناء (فقد کفر) ای النعمة من الکفران ای ترک اداء حقه وفی روایة وان کتمه فقد کفره (ومن تحلی) ای تزین وتلبس (بما لم یعطه) بفتح الطاء والضمیر المرفوع یرجع الی من والمنصوب الی ما (کان کلابس ثوبی زور) وفی روایة فانه کلابس ثوبی زور ای کمن کذب کذبین او اظهر شیئین کاذبین قاله صلی الله علیه وسلم لمن قالت یا رسول الله ان لی ضرة فهل علی جناح ان اتشبع بما لم یعطنی زوجی ای اظهر الشبع فاحد الکذبین قولها اعطانی زوجی والثانی اظهارها ان زوجی یحبنی اشد من ضرتی قال الخطابی کان رجل فی العرب یلبس ثوبین من ثیاب المعاریف لیظنه الناس انه رجل معروف محترم لان المعاریف لا یکذبون فاذا راه الناس علی هذه الهیئة یعتمدون علی قوله وشهادته علی الزور لاجل تشبیهه نفسه بالصادقین وکان ثوباه سبب زوره فسمیا ثوبی زور او لانهما لبسا لاجله وثنی باعتبار الرداء والازار فشبه هذه المرأة بذلک الرجل وقال الزمخشری فی الفائق شبه المتشبع بلابس ثوبی زور ای ذی زور وهو الذی یتزیا بزی اهل الصلاح ریاء واضاف الثوبین الیه لانهما کالملبوسین واراد بالتثنیة ان المتحلی بما لیس فیه کمن لبس ثوبی الزور ارتدی باحدهما واتزر بالاخر کما قیل ؎ اذا هو بالمجد ارتدی وتازرا ؛ فالاشارة بالازار والرداء الی انه متصف بالزور من رأسه الی قدمه ویحتمل ان تکون التثنیة اشارة الی انه حصل بالتشبع حالتان مذمومتان فقدان ما یتشبع به واظهار الباطل کذا فی الفتح وقال ابو عبیدة هو المرائی یلبس ثیاب الزهاد ویری انه زاهد وقال غیره هو ان یلبس قمیصا یصل بکمیه کمین اخرین یری انه لابس قمیصین فکانه یسخر من نفسه ومعنا *

هذا حديث حسن غريب في معنى قوله ومن كتم فقد كفر يقول كفر تلك النعمة **باب** ما جاء في الثناء بالمعروف **حدثنا** ابراهيم بن سعيد الجوهري والحسين بن الحسن المروزي بمكة قالا ثنا الاحوص بن جواب عن سعير بن الخمس عن سليمان التيمي عن ابي عثمان النهدي عن اسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صنع اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد ابلغ في الثناء هذا حديث حسن جيد غريب لا نعرفه من حديث اسامة بن زيد الا من هذا الوجه وقد روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

آخر **ابواب البر والصلة**

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب الطب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في الحمية **حدثنا** عباس بن محمد الدوري نا يونس بن محمد ثنا فليح بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن عن يعقوب بن ابي يعقوب عن ام المنذر قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه علي ولنا دوال معلقة قالت فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل ومعه علي يأكل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي مه مه يا علي فانك ناقه قال فجلس علي والنبي صلى الله عليه وسلم يأكل قالت فجعلت لهم سلقا وشعيرا فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا علي من هذا فاصب فانه اوفق لك هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث فليح بن سليمان ويروى هذا عن فليح بن سليمان عن ايوب بن عبد الرحمن **حدثنا** محمد بن بشار نا ابو عامر وابو داود قالا نا فليح بن سليمان عن ايوب بن عبد الرحمن عن يعقوب بن ابي يعقوب عن ام المنذر الانصارية قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث يونس بن محمد عن فليح بن سليمان الا انه قال انفع لك وقال محمد بن بشار في حديثه حدثنيه ايوب بن عبد الرحمن هذا حديث جيد غريب **حدثنا** محمد بن يحيى نا اسحاق بن محمد الفروي نا اسمعيل بن جعفر عن عمارة بن غزية عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن قتادة بن النعمان

انه بمنزلة الكاذب القائل بالمزيكن وقيل انما شبه بالثوبين لان المتحلي كذب كذبين فوصف نفسه بصفة ليست فيه ووصف غيره بانه خصه بصلة فجمع بهذا القول بين كذبين قال القاري وبهذا يظهر المناسبة بين الفصلين في الحديث مع موافقته لسبب وروده فكانه قال ومن لم يعط واظهر انه قد اعطي كان مزورا مرتين انتهى **قوله** (وفي الباب عن اسماء بنت ابي بكر وعائشة) اما حديث اسماء فاخرجه البخاري في باب المتشبع بما لم ينل وما ينهى من افتخار الضرة من كتاب النكاح ومسلم في كتاب اللباس واما حديث عائشة فاخرجه مسلم في كتاب اللباس **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه البخاري في الادب المفرد وابو داود وابن حبان في صحيحه قال المناوي في التيسير اسناده صحيح ﴿ **باب** ما جاء في الثناء بالمعروف ﴾ **قوله** (حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري) ابو اسحاق الطبري نزيل بغداد ثقة حافظ تكلم فيه بلا حجة من العاشرة (والحسين بن الحسن المروزي) قال في التقريب الحسين بن الحسن بن حرب السلمي ابو عبد الله المروزي نزيل مكة صدوق من العاشرة (بمكة) وفي بعض النسخ وكان سكن بمكة (ثنا الاحوص بن جواب) بفتح الجيم وتشديد الواو الضبي يكنى ابا الجواب كوفي صدوق ربما وهم من التاسعة (عن سعير بن الخمس) قال في التقريب سعير آخره راء مصغر ابن الخمس بكسر المعجمة وسكون الميم ثم مهملة التميمي ابو مالك وابو الاحوص صدوق من السابعة **قوله** (من صنع) بصيغة المجهول (معروفا) كذا وقع في النسخ الموجودة بالنصب ووقع في المشكوة والجامع الصغير معروف بالرفع قال القاري في المرقاة وفي نسخة يعني من المشكوة معروفا بالنصب اي اعطي عطاء (فقال لفاعله) اي بعد عجزه عن اثابته او مطلقا (جزاك الله خيرا) اي خير الجزاء او اعطاك خيرا من خيري الدنيا والآخرة (فقد ابلغ في الثناء) اي بالغ في اداء شكره وذلك انه اعترف بالتقصير وانه ممن عجز عن جزائه وثنائه ففوض جزاءه الى الله ليجزيه الجزاء الاوفى قال بعضهم اذا قصرت يداك بالمكافاة فليطل لسانك بالشكر والدعاء **قوله** (هذا حديث حسن جيد غريب) واخرجه النسائي وابن حبان قال المناوي في شرح الجامع الصغير اسناده صحيح (وقد روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله) لم اقف على ما روي عن ابي هريرة بمثل حديث الباب نعم روى الترمذي وغيره عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يشكر الناس لم يشكر الله ﴿ **ابواب الطب** عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾ **باب** ما جاء في الحمية بالكسر بالفارسية پرهيز كردن حمى المريض ما يضره منعه اياه فاحتمى وتحمى امتنع وقال فيه الحمية بالكسر ما حمي من شيء **قوله** (عن يعقوب بن ابي يعقوب) المدني صدوق من الثالثة **قوله** (ولنا دوال معلقة) جمع دالية وهي العذق من البسر يعلق فاذا ارطب اكل (مه مه) اي اكفف وهو اسم فعل (فانك ناقه) قال في القاموس نقه كفرح ومنع نقها ونقوها صح وفيه ضعف وافاق فهو ناقه (فجعلت لهم سلقا وشعيرا) وفي رواية ابي داود وصنعت شعيرا وسلقا فجئت به والمعنى طبخت لهم سلقا وشعيرا والسلق بالكسر بالفارسية چقندر (يا علي من هذا فاصب) من الاصابة اي ادرك من هذا وكل منه **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابو داود وابن ماجة وسكت عنه ابو داود ونقل المنذري تحسين الترمذي واقره (لا نعرفه الا من حديث فليح بن سليمان) قال المنذري في قول الترمذي هذا نظر فقد رواه غير فليح ذكره الحافظ ابو القاسم الدمشقي انتهى **قوله** (وابو داود) هو الطيالسي (عن ايوب بن عبد الرحمن) قال في التقريب ايوب بن عبد الرحمن بن صعصعة وقيل ايوب بن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة صدوق من السادسة (عن ام المنذر الانصارية) قال الحافظ في تهذيب التهذيب ام المنذر الانصارية احدى خالات النبي صلى الله عليه وسلم صلت معه القبلتين وهي التي دخل عليها ومعه علي في قصة الدوالي والسلق والشعير روى عنها يعقوب بن ابي يعقوب المدني قال الطبراني اسمها سلمى بنت قيس وقال الترمذي هي ام المنذر بنت قيس بن عمرو بن عبيد بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار ويقال هي سلمى بنت قيس اخت سليط من بني مازن بن النجار انتهى (وقال محمد بن بشار في حديثه حدثنيه ايوب بن عبد الرحمن) في كلام الترمذي هذا نظر فتفكر وتامل **قوله** (حدثنا محمد بن يحيى) هو الامام الذهلي (نا اسحاق بن محمد الفروي) قال في التقريب اسحاق بن محمد بن اسمعيل بن عبد الله بن ابي فروة الفروي المدني الاموي مولاهم صدوق كف فساء حفظه من العاشرة انتهى **قوله** (اذا احب الله عبدا حماه الدنيا) اي حفظه من متاع الدنيا ومناصبها اي حال بينه وبين ذلك بان يبعدها عنه ويعسر عليه حصولها (كما يظل احدكم يحمي سقيمه الماء) اي شربه اذا كان يضره والاطباء تحمي شرب الماء في امراض معروفة **قوله** (وفي الباب عن صهيب) اخرجه ابن ماجة في باب الحمية **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه البيهقي في شعب الايمان والحاكم وقال صحيح ووهم ابن الجوزي قاله المناوي **قوله** (وقتادة بن النعمان الظفري) بمعجمة وفاء مفتوحتين صحابي شهد بدرا ﴿ **باب** ما جاء في الدواء والحث عليه ﴾ **قوله** (قال قالت الاعراب

ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال اذا احب اللہ عبداً حماہ الدنیا کما یظل احدکم یحمی سقیمه الماء وفی الباب عن صهیب هذا حدیث حسن غریب وقد روی هذا الحدیث عن محمود بن لبید عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم مرسلا حدثنا علی بن حجر نا اسمعیل بن جعفر عن عمرو بن ابی عمرو عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبید عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم نحوه ولم یذکر فیه عن قتادة بن النعمان الظفری هو اخو ابی سعید الخدری لامه ومحمود بن لبید قد ادرک النبی صلی اللہ علیہ وسلم ورآه وهو غلام صغیر **باب** ما جاء فی الدواء والحث علیه **حدثنا** بشر بن معاذ العقدی البصری نا ابو عوانة عن زیاد بن علاقة عن اسامة بن شریک قال قالت الاعراب یا رسول اللہ الا نتداوی قال نعم یا عباد اللہ تداووا فان اللہ لم یضع داءً الا وضع له شفاءً او دواءً الا داءً واحداً فقالوا یا رسول اللہ وما هو قال الهرم وفی الباب عن ابن مسعود وابی هریرة وابی خزامة عن ابیه وابن عباس هذا حدیث حسن صحیح **باب** ما جاء ما یطعم المریض **حدثنا** احمد بن منیع نا اسمعیل بن ابراهیم نا محمد بن السائب بن برکة عن امه عن عائشة قالت کان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا اخذ اهله الوعک امر بالحساء فصنع ثم امرهم فحسوا منه وکان یقول انه لیرتو فؤاد الحزین ویسرو عن فؤاد السقیم کما تسرو احداکن الوسخ بالماء عن وجهها هذا حدیث حسن صحیح وقد روی الزهری عن عروة عن عائشة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم شیئاً من هذا **حدثنا** بذلک الحسین بن الجریری نا ابو اسحق الطالقانی عن ابن المبارک عن یونس عن الزهری عن عروة عن عائشة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم بمعناه حدثنا بذلک ابو اسحاق **باب** ما جاء لا تکرهوا مرضاکم علی الطعام والشراب **حدثنا** ابو کریب نا بکر بن یونس بن بکیر عن موسی بن علی عن ابیه عن عقبة بن عامر الجهنی قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تکرهوا مرضاکم علی الطعام فان اللہ تبارک وتعالی یطعمهم ویسقیهم هذا حدیث حسن غریب لا نعرفه الا من هذا الوجه **باب** ما جاء فی الحبة السوداء **حدثنا** ابن ابی عمر وسعید بن عبد الرحمن المخزومی قالا نا سفیان عن الزهری عن ابی سلمة عن ابی هریرة ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال علیکم بهذه الحبة السوداء فان فیها شفاء من کل داء

یا رسول اللہ الا نتداوی) وفی روایة لابی داود قال اتیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم واصحابه کانما علی رؤسهم الطیر فسلمت ثم قعدت فجاء الاعراب من ههنا وههنا فقالوا یا رسول اللہ انتداوی (قال نعم یا عباد اللہ تداووا) فیه اثبات الطب والعلاج وان التداوی مباح غیر مکروه کما ذهب الیه بعض الناس قاله الخطابی وقال العینی فیه اباحة التداوی وجواز الطب وهو رد علی الصوفیة ان الولایة لا تتم الا اذا رضی بجمیع ما نزل به من البلاء ولا یجوز له مداواته وهو خلاف ما ابا حه الشارع انتهی (فانه لم یضع) ای لم یخلق (داء الا وضع له شفاء او دواء) شک من الراوی (قال الهرم) بفتح الهاء والراء ای هو الهرم قال الخطابی جعل الهرم داء وانما هو ضعف الکبر ولیس هو من الادواء التی هی اسقام عارضة للابدان من قبل اختلاف الطبائع وتغیر الامزجة وانما شبهه بالداء لانه جالب للتلف کالادواء التی قد یتعقبها الموت والهلاک انتهی **قوله** (وفی الباب عن ابن مسعود وابی هریرة وابی خزامة عن ابیه وابن عباس) اما حدیث ابن مسعود فاخرجه النسائی وابن حبان فی صحیحه والحاکم والطحاوی[۲۳۹۹] واما حدیث ابی هریرة فاخرجه البخاری بلفظ ما انزل اللہ داء الا انزل له شفاء واما حدیث ابی خزامة عن ابیه فاخرجه احمد وابن ماجه واخرجه الترمذی ایضاً فی باب لا ترد الرقی والدواء من قدر اللہ شیئاً واما حدیث ابن عباس فاخرجه الطحاوی[۲۳۸۶] وابو نعیم **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد والبخاری فی الادب المفرد وابو داود والنسائی وابن ماجه .

(**باب** ما جاء ما یطعم المریض) **قوله** (نا محمد بن السائب بن برکة) المکی ثقة من السادسة (عن امه) قال فی التقریب ام محمد والدة محمد بن السائب بن برکة مقبولة من الثالثة **قوله** (اذا اخذ اهله) بالنصب علی المفعولیة (الوعک) بالرفع علی الفاعلیة قال فی النهایة الوعک الحمی وقیل المها (امر بالحساء) بالفتح والمد هو طبیخ یتخذ من دقیق وماء ودهن وقد یحلی ویکون رقیقاً یحسی قال القاری وذکر بعضهم السمن بدل الدهن واهل مکة یسمونه بالحریرة (فحسوا منه) قال فی القاموس حسا زید المرق شربه شیئاً بعد شیء (انه لیرتو فؤاد الحزین) ای یشد قلبه ویقویه (ویسرو عن فؤاد السقیم) ای یکشف عن قلبه الالم ویزیله **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه ابن ماجه والحاکم (وقد روی الزهری عن عروة عن عائشة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم شیئاً من هذا) ولفظه عند البخاری انها کانت تامر بالتلبین للمریض وللمحزون[۱] **قوله** (حدثنا بذلک الحسین الجریری نا ابو اسحاق الطالقانی عن ابن المبارک عن یونس عن الزهری الخ) قال المزی کذا فی النسخ یعنی نسخ الترمذی لیس فیه عقیل قال الحافظ فی الفتح وکذا اخرجه الاسمعیلی من روایة نعیم بن حماد ومن روایة عبد اللہ بن سنان کلاهما عن ابن المبارک لیس فیه عقیل واخرجه ایضاً من روایة علی بن الحسن بن شقیق عن ابن المبارک باثباته وهذا هو المحفوظ وکان من لم یذکر فیه عقیلاً جری علی الجادة لان یونس مکثر عن الزهری وقد رواه عن عقیل ایضاً اللیث بن سعد وتقدم حدیثه فی کتاب الاطعمة انتهی **قوله** (حدثنا بذلک ابو اسحاق) کذا فی النسخ الحاضرة عندنا ولم یظهر لی وجه وقوع هذا اللفظ ههنا فتفکر.

(**باب** ما جاء لا تکرهوا مرضاکم علی الطعام والشراب) **قوله** (نا بکر بن یونس بن بکیر) الشیبانی الکوفی قال فی التقریب ضعیف وقال فی الخلاصة قال البخاری منکر الحدیث (عن موسی بن علی) بالتصغیر ابن رباح اللخمی البصری صدوق ربما اخطأ قاله الحافظ ووثقه النسائی وابو حاتم وابن معین وغیرهم (عن ابیه) هو علی بن رباح قال فی التقریب علی بن رباح بن قصیر اللخمی البصری ثقة والمشهور فیه علی بالتصغیر وکان یغضب منها انتهی وقال فی الخلاصة قال علی بن عمر الحافظ لقبه علی بالضم **قوله** (لا تکرهوا) نهی من الاکراه (مرضاکم) جمع مریض (علی الطعام) ای علی تناول الاکل والشرب (فان اللہ تبارک وتعالی یطعمهم ویسقیهم) ای یمدهم بما یقع موقع الطعام والشراب ویرزقهم صبرا علی الم الجوع والعطش فان الحیاة والقوة من اللہ حقیقة لا من الطعام ولا الشراب ولا من جهة الصحة قال القاضی ای یحفظ قواهم ویمدهم بما یفید فائدة الطعام والشراب فی حفظ الروح وتقویم البدن ونظیره قوله صلی اللہ علیہ وسلم ابیت عند ربی یطعمنی ویسقینی وان کان ما بین الطعامین والطعامین بونا بعیدا **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه ابن ماجة والحاکم وقد عرفت ان فی سنده بکر بن یونس وهو ضعیف.

(**باب** ما جاء فی الحبة السوداء) **قوله** (علیکم بهذه الحبة السوداء) ای الشونیز ای الزموا استعمالها بالاکل وغیره (فان فیها شفاء من کل داء) یحدث

[۱] وقتادة بن النعمان

[۱] علی الهالک وکانت تقول انی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول ان التلبین مجمة

الا السّام والسام الموت وفی الباب عن بُریدة وابن عمر وعائشة هذا حدیث حسن صحیح **باب** ما جاء فی شرب ابوال الابل **حدثنا** الحسن بن محمد الزعفرانی نا عفان نا حماد ابن سلمة نا حُمَید وثابت وقتادة عن انس ان ناسا من عُرَینة قدِمُوا المدینة فاجتَوَوْها فبعثهم رسول الله صلی الله علیه وسلم فی ابل الصدقة وقال اشربوا من البانها …… وابوالها وفی الباب عن ابن عباس هذا حدیث حسن صحیح **باب** من قتل نفسه بسمّ او غیره **حدثنا** احمد بن مَنیع نا عَبِیْدة بن حُمَید عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی هریرة اُراه رفعه قال من قتل نفسه بحدیدة جاء یوم القیمة وحدیدته فی یده یتوجّأ بها بطنه فی نار جهنم خالدا مخلدا ابدا ومن قتل نفسه بسمّ فسمه فی یده یتحساه فی نار جهنم خالدا مخلدا **حدثنا** محمود بن غیلان نا ابو داود عن شعبة عن الاعمش قال سمعت ابا صالح عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم

من الرطوبة لکن لا تستعمل فی داء صرفا بل تارة تستعمل مفردة وتارة مرکبة بحسب ما یقتضیه المرض قاله المناوی (الا السام) بمهملة غیر مهموز (والسام الموت) وفی روایة البخاری قال ابن شهاب السام الموت والحبة السوداء الشونیز **قوله** (وفی الباب عن بریدة وابن عمر وعائشة) اما حدیث بریدة فاخرجه ابو نعیم فی الطب واخرج المستغفری فی کتاب الطب عنه عن النبی صلی الله علیه وسلم ان هذه الحبة السوداء فیها شفاء قال وفی لفظ قیل وما الحبة السوداء قال الشونیز قال وکیف اصنع بها قال تاخذ احدی وعشرین حبة فتصرها فی خرقة ثم تضعها فی ماء لیلة فاذا اصبحت قطرت فی المنخر الایمن واحدة وفی الایسر اثنتین فاذا کان من الغد قطرت فی المنخر الایمن اثنتین وفی الایسر واحدة فاذا کان فی الیوم الثالث قطرت فی الایمن واحدة وفی الایسر اثنتین کذا فی فتح الباری واما حدیث ابن عمر فاخرجه ابن ماجة واما حدیث عائشة فاخرجه احمد قال المناوی اسناده صحیح **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان وابن ماجة والحاکم **تنبیه** احادیث الباب هل هی محمولة علی عمومها او ارید منها الخصوص فقال الخطابی هذا من عموم اللفظ الذی یراد به الخصوص ولیس یجمع فی طبع شیء من النبات والشجر جمیع القوی التی تقابل الطبائع کلها فی معالجة الادواء علی اختلافها وتباین طبعها وانما اراد انه شفاء من کل داء یحدث من الرطوبة والبرودة والبلغم وذلک انه حار یابس فهو شفاء باذن الله للداء المقابل له فی الرطوبة والبرودة وذلک ان الدواء ابدا بالمضاد والغذاء بالمشاکل انتهی وقال الطیبی ونظیره قوله تعالی فی حق بلقیس واوتیت من کل شیء وقوله تعالی تدمر کل شیء فی اطلاق العموم وارادة الخصوص انتهی **وقیل** هی باقیة علی عمومها واجیب عن قول الخطابی لیس یجمع فی طبع شیء الخ بانه لیس من الله بمستنکر ان یجمع العالم فی واحد واما قول الطیبی ونظیره الخ ففیه ان الایتین یمنع حملهما علی العموم علی ما هو عند کل احد معلوم واما احادیث الباب فحملها علی العموم متعین لقوله صلی الله علیه وسلم فیها الا السام کقوله تعالی ان الانسان لفی خسر الا الذین امنوا وعملوا الصالحات الایة **قلت** قال الحافظ فی الفتح بعد ذکر حدیث بریدة المذکور بالفظ ویؤخذ من ذلک ان معنی کون الحبة شفاء من کل داء انها لا تستعمل فی کل داء صرفا بل ربما استعملت مفردة وربما استعملت مرکبة وربما استعملت مسحوقة وغیر مسحوقة وربما استعملت اکلا وشربا وسعوطا وضمادا وغیر ذلک **قال** وقال ابو محمد بن ابی جمرة تکلم الناس فی هذا الحدیث وخصوا عمومه وردوه الی قول اهل الطب والتجربة ولا خفاء بغلط قائل ذلک لانا اذا صدقنا اهل الطب ومدار علمهم غالبا انما هو علی التجربة التی بناؤها علی ظن غالب فتصدیق من لا ینطق عن الهوی اولی بالقبول من کلامهم انتهی **قال** وقد تقدم توجیه حمله علی عمومه بان یکون المراد بذلک ما هو اعم من الافراد والترکیب ولا محذور فی ذلک ولا خروج عن ظاهر الحدیث والله اعلم انتهی (**باب** ما جاء فی شرب ابوال الابل) ای للتداوی **قوله** (ان ناسا من عرینة الخ) تقدم هذا الحدیث مطولا فی باب بول ما یوکل لحمه وتقدم هناک شرحه **قوله** (وفی الباب عن ابن عباس) اخرجه ابن المنذر عنه مرفوعا علیکم بابوال الابل فانها نافعة للذربة بطونهم والذربة بفتح المعجمة وکسر الراء جمع ذرب والذرب بفتحتین فساد المعدة کذا فی الفتح (**باب** من قتل نفسه بسم او غیره) **قوله** (نا عَبِیدة) بفتح اوله (بن حمید) هو الکوفی المعروف بالحذاء **قوله** (اُراه) بضم الهمزة ای اظنه (رفعه) ای رفع الحدیث الی رسول الله صلی الله علیه وسلم (من قتل نفسه بحدیدة) ای بالة من حدید (وحدیدته) ای تلک بعینها او مثلها (یتوجأ) بهمزة فی اخره تفعل من الوجأ وهو الطعن بالسکین ونحوه والضمیر فی قوله (بها) للحدیدة ای یطعن بها (بطنه) ای فی بطنه (فی نار جهنم) ای حال کونه فی نار جهنم (ومن قتل نفسه بسم) وفی روایة مسلم ومن شرب سما فقتل نفسه والسم بضم السین وفتحها وکسرها ثلاث لغات افصحهن الفتح وجمعه سمام قال فی القاموس السم هذا القاتل المعروف (فسمه) مبتدأ (فی یده یتحساه) بمهملتین بوزن یتغدی ای یشربه فی تمهل ویتجرعه (فی نار جهنم خالدا مخلدا) قال الحافظ قد تمسک به المعتزلة وغیرهم ممن قال بتخلید اصحاب المعاصی فی النار **واجاب** اهل السنة عن ذلک باجوبة منها توهیم هذه الزیادة قال الترمذی بعد ان اخرجه رواه محمد بن عجلان عن سعید المقبری عن ابی هریرة فلم یذکر خالدا مخلدا وکذا رواه ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة یشیر الی روایة الباب یعنی روایة ابی هریرة التی رواها البخاری فی اواخر الجنائز بلفظ الذی یخنق نفسه یخنقها فی النار والذی یطعنها یطعنها فی النار قال وهو اصح لان الروایات قد صحت ان اهل التوحید یعذبون ثم یخرجون منها ولا یخلدون واجاب غیره بحمل ذلک علی من استحله فانه یصیر باستحلاله کافرا والکافر مخلد بلا ریب وقیل ورد مورد الزجر والتغلیظ وحقیقته غیر مرادة وقیل المعنی ان هذا جزاؤه لکن قد تکرم الله علی الموحدین فاخرجهم من النار بتوحیدهم وقیل التقدیر مخلدا فیها الی ان یشاء الله وقیل المراد بالخلود طول المدة لا حقیقة الدوام کانه یقول یخلد مدة معینة وهذا ابعدها انتهی کلام الحافظ **قوله** (نا ابو داود) هو الطیالسی (سمعت ابا صالح) اسمه ذکوان **قوله** (یتحسّاه) بفتح اوله وتخفیف الجیم وبالهمز ای یطعن وقد تسهل الهمزة والاصل فی یجأ (ومن تردی من جبل) ای اسقط نفسه منه لما یدل علیه قوله فقتل نفسه علی انه تعمد ذلک والا فمجرد قوله تردی لا یدل علی التعمد (خالدا) حال مقدرة (مخلدا فیها ابدا) تاکید بعد تاکید وقد تقدم بیان تمسک المعتزلة بهذا والجواب عنه **قوله** (هذا حدیث صحیح) قال المنذری فی الترغیب بعد ذکر هذا الحدیث رواه البخاری ومسلم والترمذی بتقدیم وتاخیر والنسائی ولابی داود ومن حسا سما فسمه فی یده یتحساه

حاشیہ ۲ص

قال من قتل نفسه بحديدة فحديدته فی يده يتوجأ بها فی بطنه فی نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بسم فسمه فی يده يتحساه فی نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن تردی من جبل فقتل نفسه فهو يتردی فی نار جهنم خالدا مخلدا ابدا **حدثنا** محمد بن العلاء نا وكيع وابو معاوية عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم نحو حديث شعبة عن الاعمش هذا حديث صحيح وهو اصح من الحديث الاول هكذا روی هذا الحديث عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم وروی محمد بن عجلان عن سعيد المقبری عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم قال من قتل نفسه بسم عذب فی نار جهنم ولم يذكر فيه خالدا مخلدا فيها ابدا وهكذا رواه ابو الزناد عن الاعرج عن ابی هريرة عن النبی صلی الله عليه وسلم وهذا اصح لان الروايات انما تجیء بان اهل التوحيد يعذبون فی النار ثم يخرجون منها ولا يذكر انهم يخلدون فيها **حدثنا** سويد بن نصر نا عبد الله بن المبارك عن يونس بن ابی اسحاق عن مجاهد عن ابی هريرة قال نهی رسول الله صلی الله عليه وسلم عن الدواء الخبيث يعنی السم **باب** ما جاء فی كراهية التداوی بالمسكر **حدثنا** محمود بن غيلان نا ابو داود عن شعبة عن سماك انه سمع علقمة بن وائل عن ابيه انه شهد النبی صلی الله عليه وسلم وسأله سويد بن طارق او طارق بن سويد عن الخمر فنهاه فقال انا نتداوی بها فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم انها ليست بدواء ولكنها داء

فی نار جهنم انتهی (وهو) ای حديث شعبة عن الاعمش قال سمعت ابا صالح عن ابی هريرة ان رسول الله صلی الله عليه وسلم الخ (اصح من الحديث الاول) ای من حديث عبيدة بن حميد عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی هريرة اراه رفعه الخ لان عبيدة لم يتابعه احد علی روايته واما شعبة فقد تابعه علی روايته وكيع وابو معاوية (هكذا روی هذا الحديث عن الاعمش الخ) ای بزيادة خالدا مخلدا فيها ابدا (وهكذا رواه ابو الزناد الخ) ای بغير ذكر خالدا مخلدا فيها ابدا ورواية ابی الزناد هذه وصلها البخاری فی صحيحه كما ذكرنا (وهذا) ای حديث ابی هريرة الذی لم يذكر فيه خالدا مخلدا فيها ابدا (اصح) ای من حديثه الذی ذكرت فيها زيادة خالدا مخلدا فيها (لان الروايات انما تجیء بان اهل التوحيد يعذبون فی النار ثم يخرجون منها ولا يذكر انهم يخلدون فيها) مقصود الترمذی ان هذه الزيادة وهم فانها تخالف الروايات التی تجیء بان اهل التوحيد يعذبون فی النار ثم يخرجون منها **قلت** هذه الزيادة زادها الاعمش وهو ثقة حافظ وزيادة الثقة مقبولة فتاويل هذه الزيادة اولی من توهيمها **قوله** (نهی عن الدواء الخبيث) قيل هو النجس او الحرام او ما يتنفر عنه الطبع (يعنی السم) هذا تفسير الخبيث من ابی هريرة او ممن دونه قال الحافظ فی الفتح وحمل الحديث علی ما ورد فی بعض طرقه اولی وقد ورد فی آخر الحديث متصلا به يعنی السم انتهی وقال الخطابی خبث الدواء يكون من جهتين احدهما خبث النجاسة وهو ان يدخله المحرم كالخمر ونحوها من لحوم الحيوان غير الماكول اللحم وقد يصف الاطباء بعض الابوال وعذرة بعض الحيوان لبعض العلل وهی كلها خبيثة نجسة وتناولها محرم الا ما خصته السنة من ابوال الابل وقد رخص فيها رسول الله صلی الله عليه وسلم لنفر عرينة وعكل وسبيل السنن ان يقر كل شیء منها فی موضعه وان لا يضرب بعضها ببعض وقد يكون خبث الدواء ايضا من جهة الطعم والمذاق ولا ينكر ان يكون كره ذلك لما فيه من المشقة علی الطباع ولتكره النفس اياه والغالب ان طعوم الادوية كريهة ولكن بعضها ايسر احتمالا واقل كراهة انتهی قال الماوردی وغيره السموم علی اربعة اضرب منها ما يقتل كثيره وقليله فاكله حرام للتداوی ولغيره كقوله تعالی ولا تلقوا بايديكم الی التهلكة ومنها ما يقتل كثيره دون قليله فاكل كثيره الذی يقتل حرام للتداوی وغيره والقليل منه ان كان مما ينفع فی التداوی جاز اكله تداويا ومنها ما يقتل فی الاغلب وقد يجوز ان لا يقتل فحكمه كما قبله ومنها ما لا يقتل فی الاغلب وقد يجوز ان يقتل فذكر الشافعی فی موضع اباحة اكله وفی موضع تحريم اكله فجعله بعض اصحابه علی حالين فحيث ابيح اكله فهو اذا كان للتداوی والحديث اخرجه احمد وابو داود وابن ماجه والحاكم **باب** ما جاء فی كراهية التداوی بالمسكر **قوله** (انه شهد) ای حضر قال فی القاموس شهده كسمعه شهودا حضره انتهی (وسأله سويد بن طارق او طارق بن سويد) قال فی تهذيب التهذيب طارق بن سويد ويقال سويد بن طارق الحضرمی .... ويقال الجعفی له صحبة حديثه عند اهل الكوفة روی عن النبی صلی الله عليه وسلم فی الاشربة (عن الخمر) ای عن شربها او صنعها .... (فنهاه) وفی رواية مسلم فنهاه او كره ان يصنعها (فقال انا نتداوی بها) وفی رواية مسلم انما اصنعها للدواء (انها ليست بدواء ولكنها داء) وفی رواية ابن ماجة ان ذلك ليس بشفاء ولكنه داء قال النووی فيه التصريح بانها ليست بدواء فيحرم التداوی بها لانها ليست بدواء فكانه يتناولها بلا سبب وهذا هو الصحيح عند اصحابنا انه يحرم التداوی بها وكذا يحرم شربها واما اذا غص بلقمة ولم يجد ما يسيغها به الا الخمر فيلزمه الاساغة بها لان حصول الشفاء بها حينئذ مقطوع به بخلاف التداوی انتهی وقد ابيح التداوی بها عند الضرورة بعضهم واحتج فی ذلك باباحة رسول الله صلی الله عليه وسلم للعرنيين التداوی بابوال الابل وهی محرمة الا انها لما كانت مما يستشفی بها فی بعض العلل رخص لهم فی تناولها قال الخطابی قد فرق رسول الله صلی الله عليه وسلم بين الامرين اللذين جمعهما هذا القائل فنص علی احدهما بالحظر وعلی الآخر بالاباحة وهو بول الابل والجمع بين ما فرقه النص غير جائز وايضا فان الناس كانوا يشربون الخمر قبل تحريمها ويشغفون بها ويتبعون لذتها فلما حرمت عليهم صعب عليهم تركها والنزوع عنها فغلظ الامر فيها بايجاب العقوبة علی متناولها ليرتدعوا وليكفوا عن شربها وحسم الباب فی تحريمها علی الوجوه كلها شربا وتداويا لئلا يستبيحوها بعلة التساقم والتمارض وهذا المعنی مامون فی ابوال الابل لانحسام الدواعی ولما علی الطباع من المؤنة فی تناولها ولما فی النفوس من استقذارها والنكرة لها فقياس احدهما علی الآخر لا يصح ولا يستقيم انتهی قال الحافظ ابن القيم فی الهدی المعالجة بالمحرمات قبيحة عقلا وشرعا اما الشرع فما ذكرنا من هذه الاحاديث (يعنی حديث الباب وحديث ابی الدرداء عند ابی داود مرفوعا ان الله انزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تداووا بالمحرم وحديث ابن مسعود عند البخاری ان الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم وحديث النهی عن الدواء الخبيث وغير ذلك) واما العقل فهو ان الله سبحانه انما حرم لخبثه فانه لم يحرم علی هذه الامة طيبا عقوبة لها كما حرمه علی بنی اسرائيل بقوله فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم

حدثنا محمود نا النضر وشبابة عن شعبة بمثله قال محمود قال النضر طارق بن سويد وقال شبابة سويد بن طارق هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في السعوط وغيره **حدثنا** محمد بن مدّويه نا عبد الرحمن بن حماد نا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خير ما تداويتم به السَّعُوط واللدود والحجامة والمشي فلما اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم لدّه اصحابه فلما فرغوا قال لُدّوهم قال فلُدُّوا كلُّهم غير العباس **حدثنا** محمد بن يحيى نا يزيد بن هارون نا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خير ما تداويتم به اللدود والسعوط والحجامة والمشي وخير ما اكتحلتم به الاِثمِد فانه يجلو البصر ويُنبِت الشعر قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم له مُكحُلَة يكتحل بها عند النوم ثلاثا في كل عين هذا حديث حسن غريب وهو حديث عبّاد بن منصور

طيبات أحلت لهم وانما حرم على هذه الامة ما حرم لخبثه وتحريمه له حمية لهم وصيانة عن تناوله فلا يناسب ان يطلب به الشفاء من الاسقام والعلل فانه وان اثر في ازالتها لكنه يعقب سقما اعظم منه في القلب بقوة الخبث الذي فيه فيكون المداوى به قد سعى في ازالة سقم البدن بسقم القلب وقد بسط ابن القيم الكلام ههنا بسطا حسنا من شاء الوقوف عليه فليراجع الهدى **تنبيه** قال العيني في العمدة الاستشفاء بالحرام جائز عند التيقن بحصول الشفاء كتناول الميتة في المخمصة والخمر عند العطش واساغة اللقمة وانما لا يباح ما لا يتيقن حصول الشفاء به وقال اذا فرضنا ان احدا عرف مرض شخص بقوة العلم وعرف انه لا يزيله الا تناول المحرم يباح له حينئذ ان يتناوله كما يباح شرب الخمر عند العطش الشديد وتناول الميتة عند المخمصة **قلت** دفع العطش وانحدار اللقمة بشرب الخمر متيقن واما حصول الشفاء بالتداوي ولو بالحلال فليس بمتيقن فقياس التداوي بالحرام على شرب الخمر عند العطش الشديد وانحدار اللقمة فاسد الاعتبار وقال الشيخ ابن العابدين في رد المحتار ما محصله ان اساغة اللقمة بالخمر ودفع العطش به محقق النفع ولذا من لم يسغ اللقمة ولم يدفع العطش عند وجود الخمر ومات يأثم بخلاف التداوي وان كان بالحلال فانه ليس بمحقق النفع بل مظنون النفع ولذلك من ترك التداوي ومات لا يأثم انتهى وقال ابن العربي في عارضة الاحوذي فان قيل التداوي حال ضرورة والضرورة تبيح المحظور فالتداوي بالحرام مباح قلنا التداوي ليس حال ضرورة وانما الضرورة ما يخاف معه الموت من الجوع فاما التطبب في اصله فلا يجب فكيف يباح فيه الحرام انتهى محصلا **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد ومسلم وابو داود وابن ماجه **(باب** ما جاء في السعوط) بفتح السين وضم العين المهملتين ما يجعل في الانف مما يتداوى به **قوله** (حدثنا محمد بن مدّويه) هو محمد بن احمد بن الحسين بن مدّويه بميم وتثقيل القرشي (نا عبد الرحمن بن حماد) بن شعيب الشُّعيثي ابو سلمة العنبري البصري صدوق ربما اخطأ من صغار التاسعة (نا عباد بن منصور) الناجي ابو سلمة البصري القاضي صدوق رمي بالقدر وكان يدلس وتغير باخره من السادسة **قوله** (ان خير ما تداويتم به السعوط) قال الحافظ في الفتح استعط اي استعمل السعوط هو ان يستلقي على ظهره ويجعل بين كتفيه ما يرفعهما لينحدر راسه ويقطر في انفه ماء او دهن فيه دواء مفرد او مركب ليتمكن بذلك من الوصول الى دماغه لاستخراج ما فيه من الداء بالعطاس انتهى (واللدود) بفتح اللام هو الدواء الذي يصب في احد جانبي فم المريض ويسقاه او يدخل هناك باصبع وغيرها ويحنك به قاله النووي (والحجامة) بكسر اوله بمعنى الاحتجام (والمشي) بفتح فكسر فتشديد تحتية فعيل من المشي وفي بعض نسخ المشكوة بضم فكسر وجوزه في المغرب قال هو ما يوكل او يشرب لاطلاق البطن قال التوربشتي وانما سمي الدواء المسهل مشيا لانه يحمل شاربه على المشي والتردد الى الخلاء (لدّه اصحابه) اي جعلوا في جانب فمه دواء بغير اختياره وهذا هو اللدود فاما ما يصب في الحلق فيقال له الوجور وقد وقع عند الطبراني من حديث العباس انهم اذابوا قسطا اي بزيت فلدوه به (فلما فرغوا قال) اي رسول الله صلى الله عليه وسلم (لدّوهم) بصيغة الامر (قال) اي ابن عباس (فلدّوا) بصيغة الماضي المجهول وفي حديث عائشة عند الشيخين لددنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه فاشار ان لا تلدّوني فقلنا كراهية المريض للدواء فلما افاق قال لا يبقى منكم احد الا لُدّ غير العباس فانه لم يشهدكم اللفظ لمسلم قال النووي انما امر صلى الله عليه وسلم بلدّهم عقوبة لهم حين خالفوه في اشارته اليهم لا تلدّوني ففيه ان الاشارة المفهمة كصريح العبارة في نحو هذه المسئلة وفيه تعزير المتعدي بنحو من فعله الذي تعدى به الا ان يكون فعلا محرما انتهى قيل وانما كره اللدّ مع انه كان يتداوى لانه تحقق انه يموت في مرضه ومن حقق ذلك كره له التداوي قال الحافظ وفيه نظر والذي يظهر ان ذلك كان قبل التخيير والتحقق وانما انكر التداوي لانه كان غير ملائم لدائه لانهم ظنوا ان به ذات الجنب فداووه بما يلائمها ولم يكن به ذلك كما هو ظاهر في سياق الخبر كما ترى **قوله** (وخير ما اكتحلتم به) بالنصب وجوز رفعه (الاثمد) بكسر الهمزة والميم بينهما ثاء مثلثة ساكنة وحكي فيه ضم الهمزة حجر معروف اسود يضرب الى الحمرة يكون في بلاد الحجاز واجوده يؤتى من اصبهان قاله الحافظ وقال التوربشتي هو الحجر المعدني وقيل هو الكحل الاصفهاني ينشف الدمعة والقروح ويحفظ صحة العين ويقوي غصنها لا سيما للشيوخ والصبيان (فانه) اي الاثمد او الاكتحال به (يجلو البصر) من الجلاء اي يحسن النظر ويزيد نور العين وينظف الباصرة لدفع الردية النازلة اليها من الرأس (وينبت) من الانبات (الشعر) بفتح الشين والعين المهملة ويجوز اسكانها والمراد به هنا الهدب وهو بالفارسية مژه وهو الذي ينبت على اشفار العين (مكحلة) بضمتين بينهما ساكنة اسم آلة الكحل وهو اسم على خلاف القياس والمراد منها ههنا ما فيه الكحل (يكتحل بها) كذا في النسخ الموجودة بها وفي جميع روايات الشمائل منها فالباء بمعنى من كما قيل في قوله تعالى يشرب بها عباد الله **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه الترمذي في باب الحجامة **(باب** ما جاء في كراهية الكي) قال في القاموس كواه يكويه كيا احرق جلده بحديدة ونحوها وهي المكواة والكيّة موضع الكي والكاوية ميسم والتكوي استعمل الكي في بدنه انتهى **قوله** (نهى عن الكي) قال الحافظ في الفتح النهي فيه محمول على الكراهة او على خلاف الاولى لما يقتضيه مجموع الاحاديث وقيل انه خاص

باب ما جاء في كراهية الكي **حدثنا** محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الكي قال فابتلينا فاكتوينا فما افلحنا ولا انجحنا هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** عبد القدوس بن محمد نا عمرو بن عاصم نا همام عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين قال نهينا عن الكي وفي الباب عن ابن مسعود وعقبة بن عامر وابن عباس هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في الرخصة في ذلك **حدثنا** حميد بن مسعدة نا يزيد بن زريع نا معمر عن الزهري عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كوى اسعد بن زرارة من الشوكة وفي الباب عن ابي وجابر هذا حديث حسن غريب **باب** ما جاء في الحجامة **حدثنا** عبد القدوس بن محمد نا عمرو بن عاصم نا همام وجرير بن حازم قالا نا قتادة عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يحتجم في الاخدعين والكاهل وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين

بعمران لانه كان به الباسور وكان موضعه خطرا فنهاه عن كيه فلما اشتد عليه كواه فلم ينجح وقال ابن قتيبة الكي نوعان كي الصحيح لئلا يعتل فهذا الذي قيل فيه لم يتوكل من اكتوى لانه يريد ان يدفع القدر والقدر لا يدافع والثاني كي الجرح اذا نغل اي فسد والعضو اذا قطع فهو الذي يشرع التداوي به فان كان الكي لامر محتمل فهو خلاف الاولى لما فيه من تعجيل التعذيب بالنار لامر غير محقق وحاصل الجمع ان الفعل يدل على الجواز وعدم الفعل لا يدل على المنع بل يدل على ان تركه ارجح من فعله وكذا الثناء على تاركه واما النهي عنه فاما على سبيل الاختيار والتنزيه واما عما لا يتعين طريقا الى الشفاء انتهى كلام الحافظ (فما افلحنا ولا انجحنا) من الانجاح اي فما فزنا ولا ظفرنا اذا انجح وفي رواية ابي داود فما افلحن ولا انجحن بنون الاناث فيهما يعني تلك الكيات التي اكتوينا بهن خالفنا النبي صلى الله عليه وسلم في فعلهن وكيف يفلح وينجح شيء خولف فيه صاحب الشريعة وعلى هذا فالتقدير فاكتوينا كيات لاوجاع فما افلحن ولا انجحن **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد وابو داود وابن ماجة قال المنذري في تصحيح الترمذي نظر فقد ذكر غير واحد من الائمة ان الحسن لم يسمع من عمران بن حصين وقال الحافظ في الفتح بعد ذكر هذا الحديث سنده قوي **قوله** (حدثنا عبد القدوس بن محمد) بن عبد الكبير بن شعيب بن الحبحاب العطار البصري صدوق من الحادية عشرة (نا عمرو بن عاصم) هو الكلابي القيسي ابو عثمان البصري (نا همام) هو ابن يحيى الازدي العوذي **قوله** (نهينا) بصيغة المجهول وهو في حكم المرفوع كما تقرر في مقره اي نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** (وفي الباب عن ابن مسعود وعقبة بن عامر وابن عباس) اما حديث ابن مسعود وحديث عقبة بن عامر فلخرجهما الطحاوي في معاني الآثار واما حديث ابن عباس فاخرجه احمد والبخاري وابن ماجة عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفاء في ثلاث في شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار وانا انهى امتي عن الكي **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الطحاوي في معاني الآثار ❊ (**باب** ما جاء في الرخصة في ذلك) اي في الكي **قوله** (ان النبي صلى الله عليه وسلم كوى) اي بيده او امر بان يكوى (اسعد) بفتح الهمزة والعين بينهما مهملة (بن زرارة) بضم الزاء وفتح الراءين بينهما الف في آخره تاء (من الشوكة) اي من اجلها وهي على ما في النهاية حمرة تعلو الوجه والجسد والحديث يدل على الرخصة في الكي وقد تقدم وجه الجمع بين احاديث هذا الباب واحاديث الباب المتقدم في كلام الحافظ وقال الشوكاني في النيل قد جاء النهي عن الكي وجاءت الرخصة فيه والرخصة لسعد لبيان جوازه حيث لا يقدر الرجل ان يداوي العلة بدواء آخر وانما ورد النهي حيث يقدر الرجل على ان يداوي العلة بدواء آخر لان الكي فيه تعذيب بالنار ولا يجوز ان يعذب بالنار الا رب النار وهو الله سبحانه وتعالى ولان الكي يبقى منه اثر فاحش وهذان نوعان من انواع الكي الاربعة وهما النهي عن الفعل وجوازه والثالث الثناء على من تركه لحديث السبعين الفا الذين يدخلون الجنة والرابع عدم محبته لحديث الصحيحين وما احب ان اكتوي فعدم محبته يدل على ان الاولى عدم فعله والثناء على تركه يدل على ان تركه اولى فتبين انه لا تعارض بين الاربعة **قوله** (وفي الباب عن ابي وجابر) اخرج احمد ومسلم عن جابر قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي بن كعب طبيبا فقطع منه عرقا ثم كواه وعن جابر ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم كوى سعد بن معاذ في اكحله مرتين رواه ابن ماجة وروى مسلم معناه **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه الطحاوي في معاني الآثار (**باب** ما جاء في الحجامة) في المصباح حجمه الحاجم حجما من باب قتل شرطه واسم الصناعة حجامة بالكسر انتهى والشرط بالفارسية نشتر زدن **قوله** (كان النبي صلى الله عليه وسلم يحتجم في الاخدعين والكاهل) قال الشوكاني في النيل قال اهل اللغة الاخدعان عرقان في جانبي العنق يحجم منه والكاهل ما بين الكتفين وهو مقدم الظهر قال ابن القيم في الهدي الحجامة على الاخدعين تنفع من امراض الرأس واجزائه كالوجه والاسنان والاذنين والعينين والانف اذا كان حدوث ذلك من كثرة الدم او فساده او منهما جميعا قال والحجامة لاهل الحجاز والبلاد الحارة لان دماءهم رقيقة وهي اميل الى ظاهر ابدانهم لجذب الحرارة الخارجة الى سطح الجسد واجتماعها في نواحي الجلد ولان مسام ابدانهم واسعة ففي الفصد لهم خطر انتهى وقال اهل العلم بالطب فصد الباسليق ينفع حرارة الكبد والطحال والرئة ومن الشوصة وذات الجنب وسائر الامراض الدموية العارضة من اسفل الركبة الى الورك وفصد الاكحل ينفع الامتلاء العارض في جميع البدن اذا كان دمويا ولاسيما ان كان فسد وفصد القيفال ينفع من علل الرأس والرقبة اذا كثر الدم او فسد وفصد الودجين لوجع الطحال والربو ووجع الجنبين والحجامة على الكاهل تنفع من وجع المنكب والحلق وتنوب عن فصد الباسليق والحجامة على الاخدعين تنفع من امراض الرأس والوجه كالاذنين والعينين والاسنان والانف والحلق وتنوب عن فصد القيفال والحجامة تحت الذقن تنفع من وجع الاسنان والوجه والحلقوم وتنقي الرأس والحجامة على ظهر القدم تنوب عن فصد الصافن وهو عرق عند الكعب وتنفع من قروح الفخذين والساقين وانقطاع الطمث والحكة العارضة في الانثيين والحجامة على اسفل الصدر نافعة من دماميل الفخذ وجربه وبثوره ومن النقرس والبواسير وداء الفيل وحكة الظهر ومحل ذلك كله اذا كان عن دم هائج وصادف وقت الاحتياج اليه والحجامة على المقعدة تنفع الامعاء وفساد الحيض (وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين) قد عقد البخاري بابا في صحيحه بلفظ باب اي ساعة يحتجم وذكر فيه اثر ابي موسى انه احتجم ليلا وحديث ابن عباس احتجم

وفي الباب عن ابن عباس ومعقل بن يسار. هذا حديث حسن غريب. **حدثنا** احمد بن بديل بن قريش اليامي الكوفي نا محمد بن فضيل نا عبد الرحمن بن اسحاق عن القاسم بن عبد الرحمن
هو ابن عبد الله بن مسعود عن ابيه عن ابن مسعود قال حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة اُسري به انه لم يمرّ على ملأ من الملائكة الا امروه ان مُر امتك بالحجامة
هذا حديث حسن غريب من حديث ابن مسعود. **حدثنا** عبد بن حُميد نا النضر بن شُميل نا عبّاد بن منصور قال سمعت عِكرمة قال كان لابن عباس غِلمة ثلاثة حجّامون
فكان اثنان يُغلّان عليه وعلى اهله وواحد يحجمه ويحجم اهله قال وقال ابن عباس قال نبي الله نعم العبد الحجام يَذهب بالدم ويُخِفّ الصُلب ويجلو عن البصر وقال ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم حين عُرج به ما مرّ على ملأ من الملائكة الا قالوا عليك بالحجامة وقال ان خير ما تحتجمون فيه يوم سبع عشرة ويوم تسع عشرة ويوم احدى وعشرين وقال
ان خير ما تداويتم به السَعوط واللَدود والحجامة والمشي وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لدّه العباس واصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لدّني فكلهم اَمسكوا فقال
لا يبقى احد ممن في البيت الا لُدّ غير عمه العباس قال النضر اللَدود الوجور

النبي صلى الله عليه وسلم وهو صائم ثم قال الحافظ وورد في الاوقات اللائقة بالحجامة احاديث ليس فيها شيء على شرطه فكانه اشار الى انها تصنع عند الاحتياج ولا تتقيد بوقت دون وقت لانه ذكر الاحتجام ليلا وذكر حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم وهو يقتضي كون ذلك وقع منه نهارا وعند الاطباء ان انفع الحجامة ما يقع في الساعة الثانية او الثالثة وان لا يقع عقب استفراغ عن جماع او حمام او غيرهما ولا عقب شبع ولا جوع وقد ورد في تعيين الايام للحجامة حديث لابن عمر عند ابن ماجة رفعه في اثناء حديث وفيه فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء واجتنبوا الحجامة يوم الاربعاء والجمعة والسبت والاحد اخرجه من طريقين ضعيفين وله طريق ثالثة ضعيفة ايضا عند الدارقطني في الافراد واخرجه بسند جيد عن ابن عمر موقوفا ونقل الخلال عن احمد انه كره الحجامة في الايام المذكورة وان كان الحديث لم يثبت وحكي ان رجلا احتجم يوم الاربعاء فاصابه برص لكونه تهاون بالحديث واخرج ابو داود من حديث ابي بكرة انه كان يكره الحجامة يوم الثلاثاء وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ فيها وورد في عدد من الشهر احاديث منها ما اخرجه ابو داود من حديث ابي هريرة رفعه من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين كان شفاء من كل داء وهو من رواية سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن سهيل بن ابي صالح وسعيد وثقه الاكثر ولينه بعضهم من قبل حفظه وله شاهد من حديث ابن عباس عند احمد والترمذي رجاله ثقات لكنه معلول وله شاهد اخر من حديث انس عند ابن ماجة وسنده ضعيف وهو عند الترمذي من وجه اخر عن انس لكن من فعله صلى الله عليه وسلم ولكون هذه الاحاديث لم يصح منها شيء قال حنبل بن اسحاق كان احمد يحتجم اي وقت هاج به الدم واي ساعة كانت وقد اتفق الاطباء على ان الحجامة في النصف الثاني من الشهر ثم في الربع الثالث من ارباعه انفع من الحجامة في اوله واخره قال الموفق البغدادي وذلك ان الاخلاط في اول الشهر تهيج وفي اخره تسكن فاولى ما يكون الاستفراغ في اثنائه. **قوله** (وفي الباب عن ابن عباس ومعقل بن يسار) اما حديث ابن عباس فاخرجه الترمذي في هذا الباب وروى البخاري عنه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم في رأسه من شقيقة كانت به وله في هذا الباب غير هذين الحديثين واما حديث معقل بن يسار فاخرجه حرب بن اسمعيل الكرماني صاحب احمد عنه مرفوعا الحجامة يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر دواء لداء السنة وليس اسناده بذاك كذا في المنتقى. **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابو داود وابن ماجة ونقل المنذري تحسين الترمذي واقره وفي النيل قال النووي عند الكلام على هذا الحديث رواه ابو داود باسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم وصححه الحاكم ايضا ولكن ليس في حديث ابي داود المذكور الزيادة وهي قوله وكان يحتجم لسبع عشرة الخ انتهى. **قوله** (نا محمد بن فضيل) هو الضبي مولاهم الكوفي (نا عبد الرحمن بن اسحاق) هو ابو شيبة الواسطي (عن القاسم بن عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن مسعود) قال في التقريب القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود المسعودي ابو عبد الرحمن الكوفي ثقة عابد من الرابعة (عن ابيه) اي عبد الرحمن بن عبد الله ابن مسعود الهذلي الكوفي ثقة من صغار الثانية مات سنة تسع وسبعين وقد سمع من ابيه قاله في التقريب. **قوله** (حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة) بالجر منونًا ويجوز فتحها مضافة الى قوله (اسري به) على بناء المفعول (انه لم يمر على ملأ) اي جماعة عظيمة تملأ العين (ان) تفسيرية (مر) امر مخاطب من امر يأمر قال القاري بيان للامر الذي اتفق عليه الملأ الاعلى والامر للندب ويدل على تأكيده امرهم جميعا وتقريره صلى الله عليه وسلم ونقله عنهم والظاهر انه بامر من الله لهم ايضا (امتك بالحجامة) قال اهل المعرفة ان المخاطب باحاديث الحجامة غير الشيوخ لقلة الحرارة في ابدانهم وقد اخرج الطبري بسند صحيح عن ابن سيرين قال اذا بلغ الرجل اربعين سنة لم يحتجم قال الطبري وذلك لانه يصير من حينئذ في انتقاص من عمره وانحلال من قوة جسده فلا ينبغي ان يزيده وهنا باخراج الدم انتهى وهو محمول على من لم تتعين حاجته اليه وعلى من لم يعتد به وقد قال ابن سينا في ارجوزته شعر

ومن يكن تعود الفصادة ∴ فلا يكن يقطع تلك العادة ∴

ثم اشار الى انه يقلل ذلك بالتدريج الى ان ينقطع جملة في عشر الثمانين وقال ابن سينا في ابيات اخرى شعر

ووفر على الجسم الدماء فانها ∴ لصحة جسم من اجل الدعائم ∴

قوله (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابن ماجة من حديث انس. **قوله** (فكان اثنان يغلان عليه وعلى اهله) بضم التحتية وكسر المعجمة من الاغلال اي يعطيان الغلة وهو ما يحصل من اجرة العبد قال في القاموس الغَلّةُ الدَخْلَة من كراء دار واجرة غلام وفائدة ارض انتهى (ويخف) من الاخفاف (الصلب) اي الظهر (ويجلو عن البصر) القذى والرمص ونحو ذلك (وقال) اي ابن عباس (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين عرج به) اي حين اسري به الى السماء (ما مر) اي هو (عليك بالحجامة) اي الزمها لزوما مؤكدا (ان خير ما تحتجمون فيه) اي من الايام (يوم سبع عشرة) لفظ يوم مضاف مرفوع على انه خبر ان (وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لده العباس) هذا مخالف لما في حديث عائشة عند الشيخين لا يبقى احد في البيت الا لُدّ وانا انظر الا العباس فانه لم يشهدكم فما في الصحيحين اصح وارجح (فكلهم امسكوا) اي اسكتوا ففي القاموس امسك عن الكلام سكت (غير عمه العباس) قيل لانه كان صائما او لتكريمه قلت علة عدم لدود العباس مصرحة في حديث عائشة بقوله فانه لم يشهدكم

وفی الباب عن عائشة هذا حدیث حسن غریب لا نعرفه الا من حدیث عباد بن منصور **باب** ما جاء فی التداوی بالحناء **حدثنا** احمد بن منیع نا حماد بن خالد الخیاط نا فائد مولی لآل ابی رافع عن علی بن عبید الله عن جدته وکانت تخدم النبی صلی الله علیه وسلم قالت ما کان یکون برسول الله صلی الله علیه وسلم قُرحة ولا نکبة الا امرنی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان اضع علیها الحناء هذا حدیث غریب انما نعرفه من حدیث فائد وروی بعضهم عن فائد فقال عن عبید الله بن علی عن جدته سلمی وعبید الله بن علی اصح **حدثنا** محمد بن العلاء نا زید بن حباب عن فائد مولی عبید الله بن علی عن مولاه عبید الله بن علی عن جدته عن النبی صلی الله علیه وسلم نحوه بمعناه **باب** ما جاء فی کراهیة الرقیة **حدثنا** بندار نا عبد الرحمن بن مهدی نا سفیان عن منصور عن مجاهد عن عقار بن المغیرة بن شعبة عن ابیه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من اکتوی او استرقی فهو بریٔ من التوکل وفی الباب عن ابن مسعود وابن عباس وعمران بن حصین هذا حدیث حسن صحیح

فقد

باب ما جاء فی الرخصة فی ذلک **حدثنا** عبدة بن عبد الله الخزاعی نا معاویة بن هشام عن سفیان عن عاصم الاحول عن عبد الله بن الحارث عن انس ان رسول الله صلی الله علیه وسلم رخص فی الرقیة من الحمة والعین والنملة **حدثنا** محمود بن غیلان نا یحیی بن آدم وابو نعیم قالا نا سفیان عن عاصم عن یوسف ابن عبد الله بن الحارث عن انس بن مالک ان رسول الله صلی الله علیه وسلم رخص فی الرقیة من الحمة والنملة وهذا عندی اصح من حدیث معاویة بن هشام عن سفیان وفی الباب عن بریدة وعمران بن حصین وجابر وعائشة وطلق بن علی وعمرو بن حزم وابی خزامة عن ابیه **حدثنا** ابن ابی عمر نا سفیان عن حصین عن الشعبی

فهی المعتمد علیها (قال النضر اللدود والوجور) جعل النضر اللدود والوجور واحدا وفرق بینهما الحافظ کما عرفت وهو الصحیح **قوله** (وفی الباب عن عائشة) لینظر من اخرجه **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه الحاکم بتمامه مفرقا فی ثلاثة احادیث وقال فی کل منها صحیح الاسناد کذا فی الترغیب للمنذری (**باب** ما جاء فی التداوی بالحناء) **قوله** (نا فائد مولی لآل ابی رافع) قال فی التقریب فائد مولی عباد ل بلا لام صدوق انتهی وقال فیه عبید الله بن علی بن ابی رافع المدنی یعرف بعبادل ویقال فیه علی بن عبید الله لین الحدیث وقال فی الخلاصة فائد مولی عبادل وهو عبید الله بن علی بن ابی رافع روی عنه وعنه زید بن الحباب وثقه ابن معین (عن علی بن عبید الله) اعلم ان عبادل وعبید الله ابن علی وعلی بن عبید الله ثلاثتهم واحد کما عرفت آنفا من عبارة التقریب فهو عبید الله بن علی بن ابی رافع وعبادل لقبه ویقال فیه علی بن عبید الله والصواب عبید الله ابن علی روی عن جدته ام رافع وعنه مولاه فائد وثقه ابن حبان وقال ابو حاتم لا یحتج به ولیس بمنکر الحدیث وقال ابن معین لا باس به (عن جدته) سلمی ام رافع زوج ابی رافع لها صحبة **قوله** (ما کان) ای الشان (یکون) ای یوجد ویقع (برسول الله صلی الله علیه وسلم قرحة) قال الطیبی یحتمل ان یکون الثانی زائدا وان یکون غیر زائد بالتاویل ای ما کان قرحة تکون برسول الله صلی الله علیه وسلم انتهی والقرحة بفتح القاف وبضم جراحة من سیف وسکین ونحوه ومنه قوله تعالی ان یمسسکم قرح وقد قرئ فیه بالوجهین والاکثر علی الفتح (ولا نکبة) بفتح النون جراحة من حجر وشوک ولا زائدة للتاکید (ان اضع علیه الحناء) لانه ببرودته یخفف حرارة الجراحة والمراد الدم **قوله** (هذا حدیث غریب) لم یحکم علیه الترمذی بشیٔ من الصحة او الحسن او الضعف والظاهر انه حدیث حسن والله تعالی اعلم والحدیث اخرجه ابن ماجة ایضا **قوله** (وعبید الله ابن علی اصح) من علی بن عبید الله وقال الحافظ فی التقریب علی بن عبید الله بن ابی رافع الصواب عبید الله بن علی بن ابی رافع ٭ (**باب** ما جاء فی کراهیة الرقیة) بضم الراء وسکون القاف قال الجزری فی النهایة الرقیة العوذة التی یرقی بها صاحب الآفة کالحمی والصرع وغیر ذلک من الآفات **قوله** (عن عقار بن المغیرة بن شعبة) قال فی التقریب عقار بفتح اوله وتشدید القاف وآخره راء ابن المغیرة بن شعبة الثقفی الکوفی صدوق من الثالثة **قوله** (من اکتوی او استرقی فهو بریٔ من التوکل) لفعله ما الاولی التنزه عنه وهذا فیمن فعل معتمدا علیها لا علی الله قاله المناوی **قوله** (وفی الباب عن ابن مسعود وابن عباس وعمران بن حصین) اما حدیث ابن مسعود فاخرجه ابو داود بطوله وفیه ان الرقی والتمائم والتولة شرک الحدیث واما حدیث ابن عباس فاخرجه الترمذی فی صفة القیمة بعد باب صفة الحوض واما حدیث عمران بن حصین فاخرجه الطحاوی عنهم مرفوعا یدخل الجنة من امتی سبعون الفا بغیر حساب قیل یا رسول من هم قال هم الذین لا یتطیرون ولا یکتوون ولا یسترقون وعلی ربهم یتوکلون **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد والنسائی وابن ماجة وابن حبان فی صحیحه والحاکم فی المستدرک واحادیث الباب تدل علی کراهة الرقیة وفی الباب احادیث اخری وسیاتی فی الباب الآتی وجه الجمع بینها وبین الاحادیث التی تدل علی جواز الرقیة ٭ (**باب** ما جاء فی الرخصة فی ذلک) **قوله** (رخص فی الرقیة من الحمة) قال الجزری الحمة بالتخفیف السم وقد یشدد وانکره الازهری ویطلق علی ابرة العقرب للمجاورة لان السم منها یخرج واصلها حموٌ او حمیٌ بوزن صرد والهاء فیها عوض من الواو المحذوفة او الیاء انتهی (والعین) ای ومن اصابة عین الجن او الانس (والنملة) بفتح النون وسکون المیم قال الجزری النملة قروح تخرج فی الجنب انتهی قال التوربشتی الرخصة انما تکون بعد النهی وکان صلی الله علیه وسلم قد نهی عن الرقی لما عسی ان یکون فیها من الالفاظ الجاهلیة فانتهی الناس عن الرقی فرخص لهم فیها اذا عریت عن الالفاظ الجاهلیة انتهی وحدیث انس هذا اخرجه ایضا احمد ومسلم وابن ماجة **قوله** (عن یوسف بن عبد الله بن الحارث) الانصاری مولاهم کنیته ابو الولید البصری ثقة من الخامسة قاله الحافظ فی التقریب قال فی تهذیب التهذیب فی ترجمته روی عن ابیه وانس بن مالک وغیرهما وعنه عاصم الاحول وغیره انتهی **قوله** (وهذا) ای حدیث یحیی بن آدم وابی نعیم عن سفیان عن عاصم عن یوسف بن عبد الله بن الحارث عن انس (اصح من حدیث معاویة بن هشام عن سفیان) ای عن عاصم الاحول عن عبد الله بن الحارث الخ **قوله** (وفی الباب عن بریدة وعمران بن حصین وجابر وعائشة وطلق بن علی وعمرو بن حزم وابی خزامة عن ابیه) اما حدیث

عن عمران بن حصین ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لا رقیة الا من عین او حمة وروی شعبة هذا الحدیث عن حصین عن الشعبی عن بریدة **باب** ما جاء فی الرقیة بالمعوذتین **حدثنا** هشام بن یونس الکوفی نا القاسم بن مالک المزنی عن الجریری عن ابی نضرة عن ابی سعید قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یتعوذ من الجان وعین الانسان حتی نزلت المعوذتان فلما نزلتا اخذ بهما وترک ما سواهما وفی الباب عن انس قال ابو عیسی هذا حدیث حسن غریب **باب** ما جاء فی الرقیة من العین **حدثنا** ابن ابی عمر نا سفیان عن عمرو بن دینار عن عروة وهو ابن عامر عن عبید بن رفاعة الزرقی ان اسماء بنت عمیس قالت یا رسول الله ان ولد جعفر تسرع الیهم العین فاسترقی لهم قال نعم فانه لو کان شیء سابق القدر لسبقته العین وفی الباب عن عمران بن حصین وبریدة هذا حدیث حسن صحیح

بریدة فاخرجه مسلم وابن ماجة بلفظ لا رقیة الا من عین او حمة واما حدیث عمران بن حصین فاخرجه الترمذی بعد هذا واما حدیث جابر فاخرجه مسلم عنه قال نهی رسول الله صلی الله علیه وسلم عن الرقی فجاء آل عمرو بن حزم فقالوا یا رسول الله انه کانت عندنا رقیة نرقی بها من العقرب وانت نهیت عن الرقی فعرضوها علیه فقال ما اری بها باسا من استطاع منکم ان ینفع اخاه فلینفعه واما حدیث عائشة فاخرجه الشیخان عنها قالت امر النبی صلی الله علیه وسلم ان یسترقی من العین ولها حدیث آخر اخرجه الشیخان ایضا قالت رخص النبی صلی الله علیه وسلم الرقیة من کل ذی حمة واما حدیث طلق بن علی فاخرجه الطبرانی عنه قال کنت عند رسول الله صلی الله علیه وسلم فلدغتنی عقرب فجعل یمسحها ویرقیه واما حدیث عمرو بن حزم فاخرجه ابن ماجة عنه قال عرضت واعرضت النهشة من الحیة علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فامر بها واما حدیث ابی خزامة عن ابیه فاخرجه الترمذی فی باب لا ترد الرقی والدواء من قدر الله شیئا **قوله** (لا رقیة الا من عین او حمة) لیس معناه انه لا یجوز الرقیة من غیرهما لانه قد ثبت الرقیة من غیرهما انما معناه لا رقیة اولی وانفع منهما والحدیث اخرجه ایضا احمد وابو داود **قوله** (وروی شعبة هذا الحدیث عن حصین عن الشعبی عن بریدة) ووقع فی بعض النسخ عن النبی صلی الله علیه وسلم بمثله بعد قوله عن بریدة قال البخاری فی صحیحه فی باب من اکتوی حدثنا عمران بن میسرة حدثنا ابن فضیل قال حدثنا حصین عن عامر عن عمران بن حصین قال لا رقیة الا من عین او حمة فذکرته لسعید بن جبیر فقال حدثنا ابن عباس فقال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم عرضت علی الامم الحدیث قال الحافظ قوله عن عمران بن حصین قال لا رقیة الا من عین او حمة کذا رواه محمد بن فضیل عن حصین موقوفا ووافقه هشیم وشعبة عن حصین علی وقفه وروایة هشیم عند احمد ومسلم وروایة شعبة عند الترمذی تعلیقا ووصلها ابن ابی شیبة ولکن قالا عن بریدة بدل عمران بن حصین وخالف الجمیع مالک بن مغول عن حصین فرواه مرفوعا وقال عن عمران بن حصین اخرجه احمد وابو داود وکذا قال ابن عیینة عن حصین اخرجه الترمذی وکذا قال اسحاق بن سلیمان عن حصین اخرجه ابن ماجة انتهی واحادیث الباب تدل علی جواز الرقیة فهی مخالفة لاحادیث النهی المتقدمة فی الباب المتقدم قال الحافظ ابن الاثیر الجزری فی النهایة وجه الجمع بینهما ان الرقی یکره منها ما کان بغیر اللسان العربی وبغیر اسماء الله تعالی وصفاته وکلامه فی کتبه المنزلة وان یعتقد ان الرقیا نافعة لا محالة فیتکل علیها وایاها اراد بقوله ما توکل من استرقی ولا یکره منها ما کان فی خلاف ذلک کالتعوذ بالقرآن واسماء الله تعالی والرقی المرویة ولذلک قال للذی رقی بالقرآن واخذ علیه اجرا من اخذ برقیة باطل فقد اخذت برقیة حق وکقوله فی حدیث جابر انه علیه الصلوة والسلام قال اعرضوها علی فعرضناها فقال لا باس بها انما هی مواثیق کانه خاف ان یقع فیها شیء مما کانوا یتلفظون به ویعتقدونه من الشرک فی الجاهلیة وما کان بغیر اللسان العربی مما لا یعرف له ترجمة ولا یمکن الوقوف علیه فلا یجوز استعماله واما قوله لا رقیة الا من عین او حمة فمعناه لا رقیة اولی وانفع وهذا کما قیل لا فتی الا علی وقد امر علیه الصلوة والسلام غیر واحد من اصحابه بالرقیة وسمع بجماعة یرقون فلم ینکر علیهم واما الحدیث الآخر فی صفة اهل الجنة الذین یدخلونها بغیر حساب هم الذین لا یسترقون ولا یکتوون وعلی ربهم یتوکلون فهذا من صفة الاولیاء المعرضین عن اسباب الدنیا الذین لا یلتفتون الی شیء من علائقها وتلک درجة الخواص لا یبلغها غیرهم فاما العوام فمرخص لهم فی التداوی والمعالجات ومن صبر علی البلاء وانتظر الفرج من الله بالدعاء کان من جملة الخواص ومن لم یصبر رخص له فی الرقیة والعلاج والدواء الا تری ان الصدیق لما تصدق بجمیع ماله لم ینکر علیه علما منه بیقینه وصبره ولما اتاه الرجل بمثل بیضة الحمام من الذهب وقال لا املک غیره ضربه به بحیث لو اصابه لعقره وقال فیه ما قال انتهی ما قال الجزری فی النهایة۔ (**باب** ما جاء فی الرقیة بالمعوذتین) **قوله** (یتعوذ من الجان وعین الانسان) ای یقول اعوذ بالله من الجان وعین الانسان (حتی نزلت المعوذتان) ای قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس (اخذ بهما وترک ما سواهما) مما کان یتعوذ به من الکلام غیر القرآن لما تضمنتاه من الاستعاذة من کل مکروه **قوله** (وفی الباب عن انس) لینظر من اخرجه **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه النسائی وابن ماجة والضیاء۔ (**باب** ما جاء فی الرقیة من العین) قال فی النهایة یقال اصابت فلانا عین اذا نظر الیه عدو او حسود فاثرت فیه فمرض بسببها یقال عانه یعینه عینا فهو عائن اذا اصابه بالعین والمصاب معین انتهی **قوله** (عن عروة وهو ابن عامر) قال فی التقریب عروة بن عامر المکی مختلف فی صحبته له حدیث فی الطیرة وذکره ابن حبان فی ثقات التابعین (عن عبید بن رفاعة الزرقی) ویقال فیه عبید الله ولد فی عهد النبی صلی الله علیه وسلم ووثقه العجلی **قوله** (ان اسماء بنت عمیس) بالتصغیر (ان ولد جعفر) قال القاری بضم واو وسکون لام وفی نسخة یعنی من المشکاة بفتحهما ای اولاد جعفر منها او من غیرها (تسرع) بضم التاء وکسر الراء ویفتح ای تعجل (الیهم العین) ای تؤثر فیهم سریعا لکمال حسنهم الصوری والمعنوی والعین نظر باستحسان مشوب بحسد من خبیث الطبع یحصل للمنظور منه ضرر قاله الحافظ (افاسترقی لهم) ای اطلب الرقیة او من یرقی لهم (فانه) تعلیل للجواب ومعناه نعم استرقی عن العین فانها اولی واحری بان تسترقی (لو کان شیء سابق القدر) ای غالبه فی السبق (لسبقته العین) ای لغلبته العین قال الطیبی رح المعنی ان فرض شیء له قوة وتاثیر عظیم سبق القدر لکان عینا

وقد روی هذا عن ایوب عن عمرو بن دینار عن عروة بن عامر عن عبید بن رفاعة عن اسماء بنت عمیس عن النبی صلی الله علیه وسلم **حدثنا** بذلک الحسن بن علی الخلال نا عبد الرزاق عن معمر عن ایوب بهذا **حدثنا** محمود بن غیلان نا عبد الرزاق و یعلی عن سفین عن منصور عن المنهال بن عمرو عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم یعوذ الحسن والحسین یقول اعیذکما بکلمات الله التامة من کل شیطان وهامة ومن کل عین لامة ویقول هکذا کان ابراهیم یعوذ اسحاق واسمعیل **حدثنا** الحسن بن علی الخلال نا یزید بن هارون وعبد الرزاق عن سفین عن منصور نحوه بمعناه هذا حدیث حسن صحیح **باب** ما جاء ان العین حق والغسل لها **حدثنا** ابو حفص عمرو بن علی نا یحیی بن کثیر ابو غسان العنبری نا علی بن المبارک عن یحیی بن ابی کثیر قال ثنی حیة بن حابس التمیمی ثنی ابی انه سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول لا شیء فی الهام والعین حق **حدثنا** احمد بن الحسن بن خراش البغدادی نا احمد بن اسحاق الحضرمی نا وهیب عن ابن طاؤس عن

والعین لا یسبق فکیف بغیرها انتهی ومذهب اهل السنة ان العین تفسد وتهلک عند نظر العائن بفعل الله تعالی اجری العادة ان یخلق الضرر عند مقابلة هذا الشخص لشخص آخر **قوله** (وفی الباب عن عمران بن حصین الخ) اما حدیث عمران بن حصین فاخرجه الترمذی فی باب الرخصة فی الرقیة واما حدیث بریدة فقد تقدم تخریجه فی الباب المذکور **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد والنسائی وابن ماجة والطحاوی **قوله** (یقول اعیذکما) هذا بیان وتفسیر لقوله یعوذ (بکلمات الله) قیل هی القرآن وقیل اسماؤه وصفاته (التامة) قال الجزری انما وصف کلامه بالتمام لانه لا یجوز ان یکون فی شیء من کلامه نقص او عیب کما یکون فی کلام الناس وقیل معنی التمام ههنا انها تنفع المتعوذ بها وتحفظه من الآفات وتکفیه انتهی (من کل شیطان وهامة) الهامة کل ذات سم یقتل والجمع الهوام فاما ما یسم ولا یقتل فهو السامة کالعقرب والزنبور وقد یقع الهوام علی ما یدب من الحیوان وان لم یقتل کالحشرات کذا فی النهایة (ومن کل عین لامة) ای من عین تصیب بسوء قال فی النهایة اللمم طرف من الجنون یلم بالانسان ای یقرب منه ویعتریه ومنه حدیث الدعاء اعوذ بکلمات الله التامة من شر کل سامة ومن کل عین لامة ای ذات لمم ولذلک لم یقل ملمة واصلها من الممت بالشیء لیزاوج قوله من شر کل سامة انتهی **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه ابن ماجة **باب** ما جاء ان العین حق) ای الاصابة بالعین شیء ثابت موجود او هو من جملة ما تحقق کونه قال المازری اخذ الجمهور بظاهر الحدیث وانکره طوائف المبتدعة لغیر معنی لان کل شیء لیس محالا فی نفسه ولا یؤدی الی قلب حقیقة ولا افساد دلیل فهو من متجاوزات العقول فاذا اخبر الشرع بوقوعه لم یکن لانکاره معنی وهل من فرق بین انکارهم هذا وانکارهم ما یخبر به من امور الآخرة **قوله** (ابو حفص عمرو بن علی) هو الفلاس الصیرفی الباهلی البصری (نا یحیی بن کثیر) بن درهم (ابو غسان العنبری) مولاهم البصری ثقة من التاسعة ووقع فی النسخة الاحمدیة نا یحیی بن کثیر نا ابو غسان العنبری بزیادة لفظ نا بین یحیی بن کثیر وابو غسان العنبری وهو غلط (نا علی بن المبارک) هو الهنائی (عن یحیی بن کثیر) هو الطائی مولاهم ابو نصر الیمامی (ثنی حیة بن حابس) بمهملتین وقبل السین موحدة التمیمی مقبول من الثالثة ووهم من زعم ان له صحبة کذا فی التقریب (ثنی ابی) ای حابس التمیمی قال فی تهذیب التهذیب فی ترجمته روی عن النبی صلی الله علیه وسلم روی عنه ابنه حیة حدیث لا شیء فی الهام صرح البخاری بسماعه من النبی صلی الله علیه وسلم وتبعه ابو حاتم وذکره البغوی فی الصحابة وقال لا اعلم له غیر هذا الحدیث انتهی **قوله** (لا شیء فی الهام) ای لا شیء مما یعتقدون فی الهام قال النووی الهامة هی بتخفیف المیم علی المشهور الذی لم یذکر الجمهور غیره وقیل بتشدیدها قاله جماعة وحکاه القاضی عن ابی زید الانصاری الامام فی اللغة قال وفیها تاویلان احدهما ان العرب کانت تتشاءم بها وهی الطائر المعروف من طیر اللیل وقیل هی البومة قالوا کانت اذا سقطت علی دار احدهم فراها ناعیة له نفسه او بعض اهله وهذا تفسیر مالک بن انس والثانی ان العرب کانت تعتقد ان عظام المیت وقیل روحه ینقلب هامة تطیر وهذا تفسیر اکثر العلماء وهو المشهور ویجوز ان یکون المراد النوعین فانهما جمیعا باطلان فبین النبی صلی الله علیه وسلم ابطال ذلک وضلالة الجاهلیة فیما تعتقده من ذلک (والعین) ای اثرها (حق) لا بمعنی ان لها تاثیرا بل بمعنی انها سبب عادی کسائر الاسباب العادیة بخلق الله تعالی عند نظر العائن الی شیء واعجابه ما شاء من الم او هلکة قال المازری وقد زعم بعض الطبائعیین المثبتین للعین ان العائن تنبعث من عینه قوة سمیة تتصل بالمعین فیهلک او یفسد قالوا ولا یمتنع هذا کما لا یمتنع انبعاث قوة سمیة من الافعی والعقرب تتصل باللدیغ فیهلک وان کان غیر محسوس لنا فکذا العین قال وهذا غیر مسلم لانا بینا فی کتب علم الکلام ان لا فاعل الا الله تعالی وبینا فساد القول بالطبائع ثم بینا ان المحدث لا یفعل فی غیره شیئا واذا تقرر هذا بطل ما قالوه ثم نقول هذا المنبعث من العین اما جوهر واما عرض فباطل ان یکون عرضا لانه لا یقبل الانتقال وباطل ان یکون جوهرا لان الجواهر متجانسة فلیس بعضها بان یکون مفسدا لبعضها باولی من عکسه فبطل ما قالوه قال واقرب طریقة قالها من ینتحل الاسلام منهم ان قالوا لا یبعد ان تنبعث جواهر لطیفة غیر مرئیة من العین فتتصل بالمعین وتتخلل مسام جسمه فیخلق الله سبحانه وتعالی الهلاک عندها کما یخلق الهلاک عند شرب السم عادة اجراها الله تعالی ولیست ضرورة ولا طبیعة الجاء العقل الیها ومذهب اهل السنة ان العین انما تفسد وتهلک عند نظر العائن بفعل الله تعالی اجری الله سبحانه وتعالی العادة ان یخلق الضرر عند مقابلة هذا الشخص لشخص آخر وهل ثم جواهر خفیة ام لا هذا من مجوزات العقول لا یقطع فیه بواحد من الامرین وانما یقطع بنفی الفعل عنها وباضافته الی الله تعالی فمن قطع من اطباء الاسلام بانبعاث الجواهر فقد اخطأ فی قطعه وانما هو من الجائزات **قوله** (نا احمد بن اسحق) بن زید بن عبد الله بن ابی اسحاق الحضرمی ابو اسحاق البصری ثقة کان یحفظ من التاسعة (نا وهیب) بالتصغیر ابن خالد بن عجلان الباهلی مولاهم ابو بکر البصری ثقة ثبت لکنه تغیر قلیلا باخرة من السابعة کذا فی التقریب (عن ابن طاوس) هو عبد الله بن طاوس بن کیسان الیمانی ابو محمد ثقة فاضل عابد من السادسة **قوله** (لو کان شیء سابق القدر) بالتحریک ای

أبيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين وإذا استغسلتم فاغسلوا وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وهذا حديث صحيح وحديث حية بن حابس حديث غريب وروى شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن حية بن حابس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعلي بن المبارك وحرب بن شداد لا يذكران فيه عن أبي هريرة **باب ما جاء في أخذ الأجر على التعويذ** **حدثنا** هناد نا أبو معاوية عن الأعمش عن جعفر بن إياس عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فنزلنا بقوم فسألناهم القرى فلم يقرونا فلدغ سيدهم فأتونا فقالوا هل فيكم من يرقي من العقرب

لو أمكن أن يسبق شيء القدر في إفناء شيء وزواله قبل أوانه المقدر له (لسبقته) أي القدر (العين) لكنها لا تسبق القدر فإنه تعالى قدر المقادير قبل الخلق قال الحافظ جرى الحديث مجرى المبالغة في إثبات العين لا أنه يمكن أن يرد القدر شيء إذ القدر عبارة عن سابق علم الله وهو لا راد لأمره وحاصله لو فرض أن شيئا له قوة بحيث يسبق القدر لكان العين لكنها لا تسبق فكيف غيرها انتهى قال النووي فيه إثبات القدر وهو حق بالنصوص وإجماع أهل السنة ومعناه أن الأشياء كلها بقدر الله تعالى ولا تقع إلا على حسب ما قدرها الله تعالى وسبق بها علمه فلا يقع ضرر العين ولا غيره من الخير والشر إلا بقدر الله تعالى وفيه صحة أمر العين وأنها قوية الضرر انتهى (وإذا استغسلتم) بصيغة المجهول أي إذا طلبتم للاغتسال (فاغسلوا) أطرافكم عند طلب المعيون ذلك من العائن وهذا كان أمرا معلوما عندهم فأمرهم أن لا يمتنعوا منه إذا أريد منهم وأدنى ما في ذلك رفع الوهم الحاصل في ذلك وظاهر الأمر الوجوب وحكى المازري فيه خلافا وصحح الوجوب وقال متى خشي الهلاك وكان اغتسال العائن مما جرت العادة بالشفاء به فإنه يتعين وقد تقرر أنه يجبر على بذل الطعام للمضطر وهذا أولى ولم يبين في هذا الحديث صفة الاغتسال وقد وقعت في حديث سهل بن حنيف عند أحمد والنسائي وصححه ابن حبان من طريق الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن أباه حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج وساروا معه نحو ماء حتى إذا كانوا بشعب الخرار من الجحفة اغتسل سهل بن حنيف وكان أبيض حسن الجسم والجلد فنظر إليه عامر بن ربيعة فقال ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة فلبط أي صرع وزنا ومعنى سهل فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل تتهمون به من أحد قالوا عامر بن ربيعة فدعا عامرا فتغيظ عليه فقال علام يقتل أحدكم أخاه هلا إذا رأيت ما يعجبك بركت ثم قال اغتسل له فغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة إزاره في قدح ثم يصب ذلك الماء عليه رجل من خلفه على رأسه وظهره ثم يكفأ القدح ففعل به ذلك فراح سهل مع الناس ليس به بأس لفظ أحمد من رواية أبي أويس عن الزهري ولفظ النسائي من رواية ابن أبي ذئب عن الزهري بهذا السند أنه يصب صبة على وجهه بيده اليمنى وكذلك سائر أعضائه صبة صبة في القدح وقال في آخره ثم يكفأ القدح وراءه على الأرض ووقع في رواية ابن ماجة من طريق ابن عيينة عن الزهري عن أبي أمامة أن عامر بن ربيعة مر بسهل بن حنيف وهو يغتسل فذكر الحديث وفيه فليدع بالبركة ثم دعا بماء فأمر عامرا أن يتوضأ فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين وركبتيه وداخلة إزاره وأمره أن يصب عليه قال سفيان قال معمر عن الزهري وأمره أن يكفأ الإناء من خلفه قال المازري المراد بداخلة الإزار الطرف المتدلي الذي يلي حقوه الأيمن وقد ظن بعضهم أن داخلة الإزار كناية عن الفرج انتهى وزاد عياض أن المراد ما يلي جسده من الإزار وقيل أراد موضع الإزار من الجسد وقيل أراد وركه لأنه معقد الإزار والحديث في الموطأ وفيه عن مالك حدثني محمد بن أبي أمامة ابن سهل أنه سمع أباه يقول اغتسل سهل فذكر نحوه وفيه فنزع جبة كانت عليه وعامر بن ربيعة ينظر فقال ما رأيت كاليوم ولا جلد عذراء فوعك سهل مكانه واشتد وعكه وفيه ألا بركت إن العين حق توضأ له فتوضأ له عامر فراح سهل ليس به بأس **تنبيه** قال المازري هذا المعنى مما لا يمكن تعليله ومعرفة وجهه من جهة العقل فلا يرد لكونه لا يعقل معناه وقال ابن العربي إن توقف متشرع قلنا له الله ورسوله أعلم وقد عضدته التجربة وصدقته المعاينة أو متفلسف فالرد عليه أظهر لأن عنده أن الأدوية تفعل بقواها وقد تفعل بمعنى لا يدرك ويسمون ما هذا سبيله الخواص وقال ابن القيم هذه الكيفية لا ينتفع بها من أنكرها ولا من سخر منها ولا من شك فيها أو فعلها مجربا غير معتقد وإذا كان في الطبيعة خواص لا يعرف الأطباء عللها بل هي عندهم خارجة عن القياس وإنما تفعل بالخاصية فما الذي تنكر جهلتهم من الخواص الشرعية هذا مع أن في المعالجة بالاغتسال مناسبة لا تأباها العقول الصحيحة فهذا ترياق سم الحية يؤخذ من لحمها وهذا علاج النفس الغضبية توضع اليد على بدن الغضبان فيسكن فكأن أثر تلك العين كشعلة نار وقعت على جسد ففي الاغتسال إطفاء لتلك الشعلة ثم لما كانت هذه الكيفية الخبيثة تظهر في المواضع الرقيقة من الجسد لشدة النفوذ فيها ولا شيء أرق من المغابن فكان في غسلها إبطال لعملها ولا سيما أن للأرواح الشيطانية في تلك المواضع اختصاصا وفيه أيضا وصول أثر الغسل إلى القلب من أرق المواضع وأسرعها نفاذا فتنطفئ تلك النار التي أثارتها العين بهذا الماء وهذا الغسل المأمور به ينفع بعد استحكام النظرة فأما عند الإصابة وقبل الاستحكام فقد أرشد الشارع إلى ما يدفعه بقوله في قصة سهل بن حنيف المذكورة كما مضى ألا بركت عليه وفي رواية ابن ماجة فليدع بالبركة ومثله عند ابن السني من حديث عامر بن ربيعة وأخرج البزار وابن السني من حديث أنس رفعه من رأى شيئا فأعجبه فقال ما شاء الله لا قوة إلا بالله لم يضره **قوله** (وفي الباب عن عبد الله بن عمرو) لينظر من أخرجه **قوله** (هذا حديث صحيح) وأخرجه أحمد ومسلم (وحديث حية بن حابس حديث غريب) وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (وروى شيبان) هو ابن عبد الرحمن النحوي.

باب ما جاء في أخذ الأجر على التعويذ **قوله** (عن جعفر بن إياس) كنيته أبو بشر بن أبي وحشية بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وتثقيل التحتانية ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد من الخامسة (عن أبي نضرة) هو العبدي **قوله** (بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فنزلنا بقوم) وفي رواية عند الدارقطني بعث سرية عليها أبو سعيد وفي رواية الأعمش عند غير الترمذي بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثين رجلا فنزلنا بقوم ليلا فأفادت عدد السرية ووقت النزول كما أفادت رواية الدارقطني تعيين أمير السرية (فسألناهم القرى) بكسر القاف مقصورا الضيافة (فلم يقرونا) أي فلم يضيفونا قال في القاموس قرى الضيف قرى بالكسر والقصر والفتح والمد أضافه كاقتراه (فلدغ سيدهم) بضم اللام على البناء للمفعول واللدغ بالدال المهملة والغين المعجمة وهو اللسع وزنا

قلت نعم انا ولكن لا ارقيه حتى تعطونا غنما قالوا فانا نعطيكم ثلاثين شاة فقبلنا فقرأت عليه الحمد سبع مرات فبرأ وقبضنا الغنم قال فعرض في انفسنا منها شيء فقلنا لا تعجلوا حتى تأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلما قدمنا عليه ذكرت له الذي صنعت قال وما علمت انها رقية اقبضوا الغنم واضربوا لي معكم بسهم هذا حديث حسن صحيح وابو نضرة اسمه المنذر بن مالك بن قطعة ورخص الشافعي للمعلم ان يأخذ على تعليم القرآن اجرا ويرى له ان يشترط على ذلك واحتج بهذا الحديث وروى شعبة وابو عوانة وغير واحد عن ابي المتوكل عن ابي سعيد هذا الحديث

ومعنى واما اللذع بالذال المعجمة والعين المهملة فهو الاحراق الخفيف واللدغ المذكور في الحديث هو ضرب ذات الحمة من حية او عقرب وغيرهما واكثر ما يستعمل في العقرب وقد افادت رواية الترمذي هذه تعيين العقرب **فان قلت** عند النسائي من رواية هشيم انه مصاب في عقله او لديغ **قلت** هذا شك من هشيم ورواه الباقون انه لديغ ولم يشكوا خصوصا تصريح الاعمش بالعقرب **فان قلت** جاء في رواية ابي داود والنسائي والترمذي من طريق خارجة بن الصلت عن عمه انه مر بقوم وعندهم رجل مجنون موثق في الحديد فقالوا انك جئت من عند هذا الرجل بخير فارق لنا هذا الرجل وفي لفظ عن خارجة بن الصلت عن عمه يعني علاقة بن صحار انه رقى مجنونا موثقا بالحديد بفاتحة الكتاب ثلاثة ايام كل يوم مرتين فبرأ فاعطوني مائتي شاة فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم فقال خذها ولعمري من اكل برقية باطل فقد اكلت برقية حق **قلت** هما قضيتان لان الراقي هناك ابو سعيد وهنا علاقة بن صحار وبينهما اختلاف كثير (فاتونا) اي فجاءونا (فقالوا هل فيكم من يرقي من العقرب) قال في القاموس رقاه رقيا ورقيا ورقية نفث في عوذته وقال فيه العوذة الرقية كالمعاذة والتعويذ انتهى وفي رواية للبخاري فلدغ سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء فقال بعضهم لو اتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله ان يكون عند بعضهم شيء فاتوهم فقالوا يا ايها الرهط ان سيدنا لدغ وسعينا له بكل شيء لا ينفعه فهل عند احد منكم من شيء (فقرأت عليه الحمد سبع مرات) وفي رواية للبخاري فانطلق يتفل عليه ويقرأ الحمد لله رب العالمين قال الحافظ قوله يتفل بضم الفاء وبكسرها وهو نفخ معه قليل بزاق قال ابن ابي حمزة محل التفل في الرقية يكون بعد القراءة لتحصيل بركة القراءة في الجوارح التي يمر عليها الريق فتحصل البركة في الريق الذي يتفله (فبرأ) وفي رواية للبخاري فكانما انشط من عقال فانطلق يمشي وما به قلبة (وما علمت انها رقية) اي كيف علمت وفي رواية البخاري وما يدريك انها رقية (واضربوا لي معكم بسهم) اي اجعلوا لي منه نصيبا وكانه اراد المبالغة في تانيسهم كما وقع له في قصة الحمار الوحشي وغير ذلك وفي الحديث جواز الرقية بشيء من كتاب الله تعالى ويلحق به ما كان من الدعوات الماثورة او مما يشابهها ولا يجوز بالفاظ مما لا يعلم معناها من الالفاظ الغير العربية **قال** ابن القيم اذا ثبت ان لبعض الكلام خواص ومنافع فما الظن بكلام رب العالمين ثم بالفاتحة التي لم ينزل في القرآن ولا غيره من الكتب مثلها لتضمنها جميع معاني الكتاب فقد اشتملت على ذكر اصول اسماء الله ومجامعها واثبات المعاد وذكر التوحيد والافتقار الى الرب في طلب الاعانة به والهداية منه وذكر افضل الدعاء وهو طلب الهداية الى الصراط المستقيم المتضمن كمال معرفته وتوحيده وعبادته بفعل ما امر به واجتناب ما نهى عنه والاستقامة عليه ولتضمنها ذكر اصناف الخلائق وقسمتهم الى منعم عليه لمعرفته بالحق والعمل به ومغضوب عليه لعدوله عن الحق بعد معرفته وضال لعدم معرفته له مع ما تضمنه من اثبات القدر والشرع والاسماء والصفات والمعاد والتوبة وتزكية النفس واصلاح القلب والرد على جميع اهل البدع وحقيق بسورة هذا بعض شانها ان يستشفى بها من كل داء انتهى ملخصا **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وابو داود والنسائي وابن ماجة (ورخص الشافعي للمعلم ان يأخذ على تعليم القرآن اجرا) وبه قال مالك واحمد واسحاق وابو ثور وآخرون من السلف ومن بعدهم ومنعه ابو حنيفة واجازه في الرقية قاله النووي في شرح مسلم وقال الحافظ قد نقل عياض جواز الاستيجار لتعليم القرآن عن العلماء كافة الا الحنفية انتهى **قلت** وقد اجاز المتاخرون من الحنفية ايضا اخذ الاجرة على تعليم القرآن (ويرى) اي يعتقد الشافعي (له) اي يجوز للمعلم (ان يشترط) اي اخذ الاجرة (على ذلك) اي على تعليم القرآن (واحتج بهذا الحديث) الاحتجاج بهذا الحديث على جواز اخذ الاجرة على الرقية واضح واما الاحتجاج به على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن فاعترض عليه القرطبي حيث قال لا نسلم ان جواز اخذ الاجر في الرقى يدل على جواز التعليم بالاجر انتهى قلت لم يذكر القرطبي سند المنع ولا يظهر وجه صحيح لعدم التسليم والله تعالى اعلم وقد استدل الجمهور بقوله صلى الله عليه وسلم اذهب فقد انكحتكها بما معك من القرآن في حديث سهل بن سعد رواه الشيخان وهذا لفظ البخاري وفي رواية لمسلم اذهب فقد زوجتكها فعلمها من القرآن واستدل الجمهور ايضا بحديث ابن عباس ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله رواه البخاري قال الحافظ استدل به للجمهور في جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن وخالف الحنفية فمنعوه في التعليم واجازوه في الرقى كالدواء قالوا لان تعليم القرآن عبادة والاجر فيه على الله وهو القياس في الرقى الا انهم اجازوه فيها لهذا الخبر وحمل بعضهم الاجر في هذا الحديث على الثواب وسياق القصة التي في الحديث يأبى هذا التاويل وادعى بعضهم نسخه بالاحاديث الواردة في الوعيد على اخذ الاجرة على تعليم القرآن وقد رواها ابو داود وغيره وتعقب بانه اثبات للنسخ بالاحتمال وهو مردود وبان الاحاديث ليس فيها تصريح بالمنع على الاطلاق بل هي وقائع احوال محتملة للتاويل لتوافق الاحاديث الصحيحة كحديثي الباب (يعني حديث ابن عباس المتقدم انفا وحديث ابي سعيد المذكور في هذا الباب) وبان الاحاديث المذكورة ايضا ليس فيها ما تقوم به الحجة فلا تعارض الاحاديث الصحيحة انتهى كلام الحافظ وقال الشوكاني في النيل استدل الجمهور بحديث ابن عباس على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن واجيب عن ذلك بان المراد بالاجر هنا الثواب ويرد بان سياق القصة يأبى ذلك وادعى بعضهم نسخه بالاحاديث السابقة وتعقب بان النسخ لا يثبت بمجرد الاحتمال وبان الاحاديث القاضية بالمنع وقائع اعيان محتملة للتاويل لتوافق الاحاديث الصحيحة كحديثي الباب وبانها مما لا تقوم به الحجة فلا تقوى على معارضة ما في الصحيح وقد عرفت مما سلف انها تنتهض للاحتجاج بها على المطلوب والجمع ممكن اما بحمل الاجر المذكور هنا على الثواب كما سلف وفيه ما تقدم او المراد اخذ الاجر على الرقية فقط كما يشعر به السياق فيكون مخصصا للاحاديث القاضية بالمنع او بحمل الاجر هنا على عمومه فيشمل الاجر على الرقية والتلاوة والتعليم

حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى ثنی عبد الصمد بن عبد الوارث نا شعبة نا ابو بشر قال سمعت ابا المتوكل يحدث عن ابی سعيد ان ناسا من اصحاب النبی صلی الله عليه وسلم مروا بحی من العرب فلم يقروهم ولم يضيفوهم فاشتكى سيدهم فاتونا فقالوا هل عندكم دواء قلنا نعم ولكنكم لم تقرونا ولم تضيفونا فلا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلا فجعلوا على ذلك قطيعا من غنم فجعل رجل منا يقرأ عليه بفاتحة الكتاب فبرأ فلما اتينا النبی صلی الله عليه وسلم ذكرنا ذلك له قال وما يدريك انها رقية ولم يذكر نهيا منه وقال كلوا واضربوا لی معكم بسهم هذا حديث صحيح وهذا اصح من حديث الاعمش عن جعفر بن اياس وهكذا روى غير واحد هذا الحديث عن ابی بشر جعفر بن ابی وحشية عن ابی المتوكل عن ابی سعيد وجعفر بن اياس هو جعفر بن ابی وحشية **باب** ما جاء فی الرقى والادوية **حدثنا** ابن ابی عمر نا سفيان عن الزهری عن ابی خزامة عن ابيه قال سألت رسول الله صلی الله عليه وسلم قلت يا رسول الله ارأيت رقى نسترقيها ودواء نتداوى به وتقاة نتقيها هل ترد من قدر الله شيئا قال هی من قدر الله هذا حديث حسن **حدثنا** سعيد بن عبد الرحمن نا سفيان عن الزهری عن ابن ابی خزامة عن ابيه عن النبی صلی الله عليه وسلم نحوه وقد روی عن ابن عيينة كلتا الروايتين فقال بعضهم عن ابی خزامة عن ابيه وقال بعضهم عن ابن ابی خزامة عن ابيه وقد روى غير ابن عيينة هذا الحديث عن الزهری عن ابی خزامة عن ابيه وهذا اصح ولا نعرف لابی خزامة غير هذا الحديث **باب** ما جاء فی الكمأة والعجوة **حدثنا** ابو عبيدة بن ابی السفر ومحمود بن غيلان قال ثنا سعيد بن عامر عن محمد

ويحمل اخذها على التعليم بالاحاديث المتقدم ويجوز ملء اه وهذا اظهر وجوه الجمع فينبغی المصير اليه انتهى **قلت** الروايات التی تدل على منع اخذ الاجرة على تعليم القرآن ضعاف لا تصلح للاحتجاج ولو سلم انها بمجموعها تنتهض للاحتجاج فالاحاديث التی تدل على الجواز اصح منها واقوى ثم ان هذه الروايات وقائع احوال محتملة للتاويل كما قال الحافظ فلا حاجة الى ما ذكره الشوكانی من وجوه الجمع هذا ما عندی والله تعالى اعلم **قوله** (مروا بحی من العرب) اعلم ان طبقات انساب العرب ست **الشعب** بفتح الشين وهو النسب الابعد كعدنان مثلا وهو ابو القبائل الذين ينسبون اليه ويجمع على شعوب **والقبيلة** وهی ما انقسم به الشعب كربيعة ومضر **والعمارة** بكسر العين وهی ما انقسم فيه انساب القبيلة كقريش وكنانة ويجمع على عمارات وعمائر **والبطن** وهی ما انقسم فيه انساب العمارة كبنی عبد مناف وبنی مخزوم ويجمع على بطون وابطن **والفخذ** وهی ما انقسم فيه انساب البطن كبنی هاشم وبنی امية ويجمع على افخاذ **والفصيلة** بالصاد المهملة وهی ما انقسم فيه انساب الفخذ كبنی العباس واكثر ما يدور على الالسنة من الطبقات القبيلة ثم البطن وربما عبر عن كل واحد من الطبقات الست بالحی اما على العموم مثل ان يقال حی من العرب واما على الخصوص مثل ان يقال حی من بنی فلان وقال الهمدانی فی الانساب الشعب والحی بمعنى (حتى تجعلوا لنا جعلا) بضم الجيم وسكون المهملة ما يعطى على عمل (فجعلوا على ذلك قطيعا من غنم) قال ابن التين القطيع الطائفة من الغنم وتعقب بان القطيع هو الشیء المقتطع من غنم كان او غيرها وقال بعضهم ان الغالب استعماله فيما بين العشرة والاربعين ووقع فی رواية الاعمش فانا نعطيكم ثلاثين شاة وهو مناسب لعدد السرية كما تقدم وكانهم اعتبروا عدد هم فجعلوا الجعل بازائه (وما يدريك) هی كلمة تقال عند التعجب من الشیء وتستعمل فی تعظيم الشیء ايضا وهو لائق هنا قاله الحافظ وفی رواية بعد قوله وما يدريك انها رقية قلت القی فی روعی وللدارقطنی فقلت يا رسول الله شیء القی فی روعی (ولم يذكر نهيا منه) ای من النبی صلی الله عليه وسلم عن ذلك **قوله** (وهذا) ای حديث شعبة عن ابی بشر عن ابی المتوكل عن ابی سعيد (اصح من حديث الاعمش عن جعفر بن اياس) قال الحافظ فی الفتح بعد نقل كلام الترمذی هذا وقال ابن ماجة انها يعنی طريق شعبة الصواب ورجحها الدارقطنی فی العلل ولم يرجح فی السنن شيئا وكذا النسائی والذی يترجح فی نقدی ان الطريقين محفوظان لاشتمال طريق الاعمش على زيادات فی المتن ليست فی رواية شعبة ومن تابعه فكانه كان عند ابی بشر عن شيخين فحدث به تارة عن هذا وتارة عن هذا ولم يصب ابن العربی فی دعواه ان هذا الحديث مضطرب فقد رواه عن ابی سعيد ايضا معبد بن سيرين كما سياتی فی فضائل القرآن وسليمان بن قتة كما اخرجه احمد والدارقطنی انتهى ** (**باب** ما جاء فی الرقى والادوية) **قوله** (عن ابی خزامة عن ابيه) اسمه يعمر قال الذهبی فی تجريد اسماء الصحابة يعمر السعدی سعد هذيم والد ابی خزامة انه قال ارأيت دواء نتداوى به ورقى نسترقی بها هل يرد ذلك من قدر الله انتهى **قوله** (ارأيت رقى نسترقيها الخ) ياتی هذا الحديث فی باب لا ترد الرقى والدواء من قدر الله شيئا من ابواب القدر ويأتی هناك شرحه **قوله** (عن ابن ابی خزامة) مجهول كما فی التقريب وغيره (وقد روی عن ابن عيينة كلتا الروايتين) يعنی عن ابی خزامة عن ابيه وابن ابی خزامة عن ابيه ** (**باب** ما جاء فی الكمأة والعجوة) الكمأة بفتح الكاف وسكون الميم بعدها همزة مفتوحة قال الخطابی وفی العامة من لا يهمزه واحدة الكمء بفتح ثم سكون ثم همزة مثل تمرة وتمر وعكس ابن الاعرابی فقال الكمأة الجمع والكمء الواحد على غير قياس قال ولم يقع فی كلامهم نظير هذا سوى خبأة وخبء وقيل الكمأة قد تطلق على الواحد وعلى الجمع وقد جمعها على اكمؤ قال الشاعر ؏ ولقد جنيتك اكمؤا وعساقلا ؛ والعساقل بمهملتين وقاف ولام الشراب وكانه اشار الى ان الاكمؤ محل وجدانها الفلوات ؛ الكمأة نبات لا ورق لها ولا ساق توجد فی الارض من غير ان تزرع والعرب تسمی الكمأة ايضا نبات الرعد لانها تكثر بكثرته ثم تنفطر عنها الارض وهی كثيرة بارض العرب وتوجد بالشام ومصر فاجودها ما كانت ارضه رملة قليلة الماء ومنها صنف قتال يضرب لونه الى الحمرة وهی باردة رطبة فی الثانية رديئة للمعدة بطيئة الهضم وادمان اكلها يورث القولنج والسكتة والفالج وعسر البول والرطب منها اقل ضررا من اليابس واذا دفنت فی الطين الرطب ثم سلقت بالماء والملح والسعتر واكلت بالزيت والتوابل الحارة قل ضررها ومع ذلك ففيها جوهر مائی لطيف بدليل خفتها فلذلك كان ماؤها شفاء للعين كذا فی الفتح ويقال للكمأة بالفارسية سماروغ وبالهندية كهمبى والعجوة بفتح العين وسكون الجيم نوع من التمر الجياد بالمدينة المنورة **قوله** (ثنا سعيد بن عامر) هو الضبعی ابو محمد البصری **قوله** (العجوة) هی نوع من تمر المدينة يضرب الى السواد من غرس النبی صلی الله عليه وسلم كذا فی النهاية (من الجنة) قال المناوی يعنی هذه العجوة تشبه عجوة الجنة فی الشكل والاسم لا فی اللذة والطعم انتهى

ابن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العجوة من الجنة وفيها شفاء من السم والكمأة من المن وماؤها شفاء للعين وفي الباب عن سعيد بن زيد وابي سعيد وجابر هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه من حديث محمد بن عمرو الا من حديث سعيد بن عامر **حدثنا** ابو كريب نا عمر بن عبيد الطنافسي عن عبد الملك بن عمير ح وثنا محمد بن المثنى ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** محمد بن بشار نا معاذ بن هشام ثني ابي عن قتادة عن شهر بن حوشب عن ابي هريرة ان ناسا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا الكمأة جدري الارض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين والعجوة من الجنة وهي شفاء من السم هذا حديث حسن **حدثنا** محمد بن بشار ثنا معاذ ثني ابي عن قتادة قال حدثت ان ابا هريرة قال اخذت ثلاثة اكمؤ او خمسا او سبعا فعصرتهن فجعلت ماءهن في قارورة فكحلت به جارية لي فبرأت **حدثنا** محمد بن بشار ثنا معاذ بن هشام ثني ابي عن قتادة قال حدثت ان ابا هريرة قال الشونيز دواء من كل داء الا السام قال قتادة يأخذ كل يوم احدى وعشرين

والمقصود بيان فضل العجوة على سائر انواع التمر لانها من انفع تمر الحجاز على الاطلاق وهو صنف كريم ملذذ متين للجسم والقوة من الين التمر واطيبه والذه (وفيها شفاء من السم) اما الخاصية هذا النوع او ببركة دعائه صلى الله عليه وسلم (والكمأة من المن) قال النووي اختلف في معناه فقال ابو عبيد وكثيرون شبهها بالمن الذي كان ينزل على بني اسرائيل لانه كان يحصل لهم بلا كلفة ولا علاج والكمأة تحصل بلا علاج ولا كلفة ولا زرع بزر ولا سقي ولا غيره وقيل هي من المن الذي انزل الله تعالى على بني اسرائيل حقيقة عملا بظاهر اللفظ انتهى (وماؤها شفاء للعين) اي شفاء لداء العين في شرح مسلم للنووي قيل هو نفس الماء مجردا وقيل معناه ان يخلط ماؤها بدواء ويعالج به العين وقيل ان كان لتبريد ما في العين من حرارة فماؤها مجردا شفاء وان كان لغير ذلك فمركب مع غيره والصحيح بل الصواب ان ماءها مجردا شفاء للعين مطلقا فيعصر ماؤها ويجعل في العين منه وقد رأيت انا وغيري في زمننا من كان عمي وذهب بصره حقيقة فكحل عينه بماء الكمأة مجردا فشفي وعاد اليه بصره وهو الشيخ العدل الامين الكمال بن عبد الله الدمشقي صاحب صلاح ورواية للحديث وكان استعماله لماء الكمأة اعتقادا في الحديث وتبركا به انتهى **قوله** (وفي الباب عن سعيد بن زيد وابي سعيد وجابر) اما حديث سعيد بن زيد فاخرجه الترمذي بعد هذا واما حديث ابي سعيد وحديث جابر فاخرجهما احمد والنسائي وابن ماجة **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد وابن ماجة **قوله** (عن عبد الملك بن عمير) هو اللخمي الكوفي (عن عمرو بن حريث) بن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي صحابي صغير مات سنة خمس وثمانين (عن سعيد بن زيد) قال في الخلاصة سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي احد العشرة المشهود لهم بالجنة والمهاجرين الاولين شهد المشاهد كلها بعد بدر وذكره البخاري فيمن شهد بدرا في الصحيح وقال الاكثرون لم يشهدها له ثمانية وثلاثون حديثا اتفقا على حديثين وانفرد البخاري بآخر وعنه عمرو بن حريث وعروة وابو عثمان النهدي تخلف عن بدر فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهم روى ذلك من طرق قال خليفة مات سنة احدى وخمسين قال الواقدي بالعقيق فحمل الى المدينة انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري في التفسير وفي الطب واخرجه مسلم في الاطعمة والنسائي في الطب والوليمة والتفسير وابن ماجة في الطب **قوله** (قالوا الكمأة جدري الارض) بضم جيم وفتح دال وكسر راء وتشديد ياء هو حب يظهر في جسد الصبي من فضلات تضمن المضرة يدفعها الطبيعة ويقال له بالهندية چيچك قال الطيبي شبهوها به في كونها فضلات يدفعها الارض الى ظاهرها ذما لها (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين) قال الطيبي كانهم لما ذموها وجعلوها من الفضلات التي تتضمن المضرة وتدفعها الارض الى ظاهرها كما تدفع الطبيعة الفضلات بالجدري قابله صلى الله عليه وسلم بالمدح بانه من المن اي مما من الله به عباده او شبهها بالمن وهو العسل الذي ينزل من السماء اذ يحصل بلا علاج واحتياج الى بذر وسقي اي ليست بفضلات بل من فضل الله ومنته او ليست مضرة بل شفاء كالمن النازل انتهى **قوله** (هذا حديث حسن) واخرج ابن ماجة والطبري من طريق ابن المنكدر عن جابر قال كثرت الكمأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامتنع قوم من اكلها وقالوا هو جدري الارض فبلغه ذلك فقال ان الكمأة ليست من جدري الارض الا ان الكمأة من المن كذا في الفتح **قوله** (حدثت) بصيغة المتكلم المجهول من التحديث ففيه انقطاع (اخذت ثلاثة اكمؤ) بفتح فسكون فضم ميم فهمز اي ثلاثة اشخص منها (خمسا او سبعا) كذا في بعض النسخ بالالف وهو الظاهر ووقع في النسخة الاحمدية او خمس او سبع بغير الالف ولا يظهر له وجه الا بالتكلف فتفكر (فعصرتهن) اي في وعاء (فبرأت) بفتح الراء ويكسر اي شفيت وحديث ابي هريرة هذا موقوف وفيه انقطاع **قوله** (الشونيز) بضم المعجمة وسكون الواو وكسر النون وسكون التحتانية بعدها زاي قال القرطبي قيد بعض مشائخنا الشين بالفتح وحكى عياض عن ابن الاعرابي انه كسرها فابدل الواو ياء فقال الشينيز كذا في الفتح وقال في القاموس الشينيز والشونوز والشونيز والشهنيز الحبة السوداء او فارسي الاصل انتهى ويقال له بالهندية كلونجي (دواء من كل داء) قيل اي من كل داء من الرطوبة والبلغم وذلك لانه حار يابس فينفع في الامراض التي تقابله فهو من العام المخصوص وقيل هو على عمومه انه يدخل في كل داء بالتركيب قال الكرماني ومما يدل على تعيين العموم الاستثناء بقوله (الا السام) بسين مهملة ثم الف ثم ميم مخففة اي الموت فانه لا دواء له وهذا ايضا موقوف وفيه انقطاع (قال قتادة) اي في كيفية استعمال الشونيز (فينقعه) اي فيلقيه في الماء ليبتل (فيتسعط به) قال في القاموس سعطه الدواء كمنعه ونصره واسعطه اياه سعطة واحدة واسعاطة واحدة ادخله في انفه فاستعط انتهى (في منخره الايمن) في القاموس المنخر بفتح الميم والخاء وبكسرهما وضمهما وكمجلس ثقب الانف (والثاني) اي في اليوم الثاني (والثالث) اي في اليوم الثالث وقول قتادة هذا ليس من مجرد رائه بل ورد فيه حديث مرفوع وقد اشار اليه الترمذي في باب الحبة السوداء وذكرنا لفظه هناك ❊ **باب ما جاء في اجر الكاهن**

قوله (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب الخ) قد تقدم هذا الحديث باسناده ومتنه مع شرحه في باب كراهية مهر البغي من ابواب النكاح وفي باب ثمن الكلب من ابواب

حبة فيجعلهن في خرقة فينقعه فيستعط به كل يوم في منخره الايمن قطرتين وفي الايسر قطرة والثاني في الايسر قطرتين وفي الايمن قطرة والثالث في الايمن قطرتين وفي الايسر قطرة

باب ما جاء في اجر الكاهن **حدثنا** قتيبة نا الليث عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي مسعود قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في كراهية التعليق **حدثنا** محمد بن مدويه نا عبيد الله عن ابن ابي ليلى عن عيسى وهو ابن عبد الرحمن ابن ابي ليلى قال دخلت على عبد الله بن عكيم ابي معبد الجهني اعوده وبه حمرة فقلت الا تعلق شيئا قال الموت اقرب من ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم من تعلق شيئا وكل اليه وحديث عبد الله بن عكيم انما نعرفه من حديث ابن ابي ليلى **حدثنا** محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد عن ابن ابي ليلى نحوه بمعناه وفي الباب عن عقبة بن عامر **باب** ما جاء في تبريد الحمى بالماء **حدثنا** هناد نا ابو الاحوص عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمى فور من النار

البيوع .: (**باب** ما جاء في كراهية التعليق) **قوله** (نا عبيد الله) هو ابن موسى العبسي مولاهم الكوفي (عن ابن ابي ليلى) هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى الانصاري اخو عيسى ابن عبد الرحمن بن ابي ليلى (عن عيسى وهو ابن عبد الرحمن بن ابي ليلى) الانصاري الكوفي ثقة من السادسة روى عن ابيه وعبد الله بن عكيم وغيرهما وعنه اخوه محمد وغيره كذا في التقريب وتهذيب التهذيب (على عبد الله بن عكيم) بالتصغير (ابي معبد الجهني) الكوفي مخضرم من الثانية وقد سمع كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى جهينة مات في امرة الحجاج كذا في التقريب (وبه) اي بعبد الله والباء للالصاق (حمرة) اي مما يعلو الوجه والجسد قاله القاري وقال في القاموس الحمرة ورم من جنس الطواعين (الا تعلق شيئا) بحذف احدى التائين اي الا تتعلق شيئا قال في القاموس علقه تعليقا جعله معلقا كتعلقه انتهى وفي المشكوة الا تعلق تميمة (قال الموت اقرب من ذلك) وفي المشكوة فقال نعوذ بالله من ذلك قال القاري وسببه انه نوع من الشرك وقال الطيبي ولعله انما عاذ بالله من تعليق العوذة لانه كان من المتوكلين وان جاز لغيره انتهى (من تعلق شيئا) اي من علق على نفسه شيئا من التعاويذ والتمائم واشباههما معتقدا انها تجلب اليه نفعا او تدفع عنه ضرا قاله في النهاية (وكل اليه) بضم واو وتخفيف كاف مكسورة اي خلي الى ذلك الشيء وترك بينه وبينه والحديث استدل به من قال بكراهية تعليق التمائم وقد اختلف في ذلك اهل العلم **قال** السيد العلامة الشيخ ابو الطيب صديق بن حسن القنوجي في كتابه الدين الخالص اختلف العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم في جواز تعليق التمائم التي من القرآن واسماء الله تعالى وصفاته فقالت طائفة يجوز ذلك وهو قول ابن عمرو بن العاص وهو ظاهر ما روي عن عائشة وبه قال ابو جعفر الباقر واحمد في رواية وحملوا الحديث يعني حديث ابن مسعود رض قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول ان الرقى والتمائم والتولة شرك رواه احمد وابو داود وابن ملجة وابن حبان والحاكم وقال صحيح واقره الذهبي على التمائم التي فيها شرك وقالت طائفة لا يجوز ذلك وبه قال ابن مسعود وابن عباس وهو ظاهر قول حذيفة وعقبة بن عامر وابن عكيم وبه قال جماعة من التابعين منهم اصحاب ابن مسعود واحمد في رواية اختارها كثير من اصحابه وجزم بها المتاخرون واحتجوا بهذا الحديث وما في معناه قال بعض العلماء وهذا هو الصحيح لوجوه ثلاثة تظهر للمتأمل الاول عموم النهي ولا مخصص للعموم الثاني سد الذريعة فانه يفضي الى تعليق من ليس كذلك الثالث انه اذا علق فلا بد ان يمتهنه المعلق بحمله معه في حال قضاء الحاجة والاستنجاء ونحو ذلك قال وتأمل هذه الاحاديث وما كان عليه السلف يتبين لك بذلك غربة الاسلام خصوصا ان عرفت عظيم ما وقع فيه الكثير بعد القرون المفضلة من تعظيم القبور واتخاذها المساجد والاقبال اليها بالقلب والوجه وصرف الدعوات والرغبات والرهبات وانواع العبادات التي هي حق الله تعالى اليها من دونه كما قال تعالى ولا تدع من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك فان فعلت فانك اذا من الظالمين وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو وان يردك بخير فلا راد لفضله ونظائرها في القرآن اكثر من ان تحصر انتهى قلت غربة الاسلام شيء وحكم المسئلة شيء آخر والوجه الثالث المتقدم لمنع التعليق ضعيف جدا لانه لا مانع من نزع التمائم عند قضاء الحاجة ونحوها لساعة ثم يعلقها والراجح في الباب ان ترك التعليق افضل في كل حال بالنسبة الى التعليق الذي جوزه بعض اهل العلم بناء على ان يكون بما ثبت لا بما لم يثبت لان التقوى له مراتب وكذا الاخلاص وفوق كل رتبة في الدين رتبة اخرى والمحصلون لها اقل ولهذا ورد في الحديث في حق السبعين الفا يدخلون الجنة بغير حساب انهم هم الذين لا يرقون ولا يسترقون مع ان الرقى جائزة وردت بها الاخبار والآثار والله اعلم بالصواب المتقي من يترك ما ليس به باس خوفا مما فيه باس انتهى كلامه بلفظه **قوله** (وحديث عبد الله بن عكيم انما نعرفه من حديث ابن ابي ليلى) واخرجه احمد وابو داود والحاكم **قوله** (وفي الباب عن عقبة بن عامر) اخرجه احمد وابو يعلى والطبراني عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تعلق تميمة فلا اتم الله له ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له قال في مجمع الزوائد رجالهم ثقات .: (**باب** ما جاء في تبريد الحمى بالماء) **قوله** (نا ابو الاحوص) اسمه سلام بن سليم الحنفي مولاهم الكوفي (عن سعيد بن مسروق) هو والد سفيان الثوري (عن عباية) بفتح اوله والموحدة الخفيفة وبعد الالف تحتانية خفيفة (بن رفاعة) بكسر راء وخفة فاء وإهمال عين ابن رافع بن خديج الانصاري الزرقي كنيته ابو رفاعة المدني ثقة من الثالثة (عن جده رافع بن خديج) بفتح معجمة وكسر دال مهملة وبجيم ابن رافع بن عدي الاوسي الانصاري صحابي جليل اول مشاهده احد ثم الخندق روى عنه ابنه عبد الرحمن وابنه رفاعة على خلاف فيه وحفيده عباية بن رفاعة وغيرهم كذا في التقريب وتهذيب التهذيب **قوله** (الحمى فور من النار) بفتح الفاء وسكون الواو وبالراء وفي رواية الحمى من فيح جهنم بفتح الفاء وسكون التحتانية بعدها مهملة وفي اخرى من فوح بالواو بدل التحتانية قال الحافظ كلها بمعنى والمراد سطوع حرها ووهجه واختلف في نسبة الحمى

فابردوها بالماء

الى جهنم فقيل حقيقة واللهب الحاصل في جسم المحموم قطعة من جهنم وقدر الله ظهورها باسباب تقتضيها ليعتبر العباد بذلك كما ان انواع الفرح واللذة من نعيم الجنة اظهرها في هذه الدار عبرة ودلالة وقد جاء في حديث اخرجه البزار من حديث عائشة بسند حسن وفي الباب عن ابي امامة عند احمد وعن ابي ريحانة عند الطبراني وعن ابن مسعود في مسند الشهاب الحمى حظ المؤمن من النار وهذا كما تقدم في حديث الامر بالابراد ان شدة الحر من فيح جهنم وان الله اذن لها بنفسين وقيل بل الخبر ورد مورد التشبيه والمعنى ان حر الحمى شبيه بحر جهنم تنبيها للنفوس على شدة حر النار وان هذه الحرارة الشديدة شبيهة بفيحها وهو ما يصيب من قرب منها من حرها كما قيل بذلك في حديث الابراد والاول اولى انتهى (فابردوها) قال الحافظ المشهور في ضبطها بهمزة وصل والراء مضمومة وحكي كسرها يقال بردت الحمى ابردها بردا بوزن قتلتها اقتلها قتلا اي اسكنت حرارتها قال شاعر الحماسة ؎ اذا وجدت لهيب الحب في كبدي ٭ اقبلت نحو سقاء القوم ابترد ٭ هبني بردت ببرد الماء ظاهره ٭ فمن لنار على الاحشاء تتقد وحكى عياض رواية بهمزة قطع مفتوحة وكسر الراء من ابرد الشيء اذا عالجه فصيره باردا مثل اسخنه اذا صيره سخنا وقد اشار اليها الخطابي وقال الجوهري انها لغة رديئة انتهى ووقع في حديث ابن عمر في رواية فاطفئوها بهمزة قطع ثم طاء مهملة وفاء مكسورة ثم همزة امر من الاطفاء (بالماء) قال الخطابي ومن تبعه اعترض بعض سخفاء الاطباء على هذا الحديث بان قال اغتسال المحموم بالماء خطر يقربه من الهلاك لانه يجمع المسام ويحقن البخار ويعكس الحرارة الى داخل الجسم فيكون ذلك سببا للتلف قال الخطابي غلط بعض من ينسب الى العلم فانغمس في الماء لما اصابته الحمى فاحتقنت الحرارة في باطن بدنه فاصابته علة صعبة كادت تهلكه فلما خرج من علته قال قولا سيئا لا يحسن ذكره وانما اوقعه في ذلك جهله بمعنى الحديث والجواب ان هذا الاشكال صدر عن صدر مرتاب في صدق الخبر فيقال له اولا من اين حملت الامر على الاغتسال وليس في الحديث الصحيح بيان الكيفية فضلا عن اختصاصها بالغسل وانما في الحديث الارشاد الى تبريد الحمى بالماء فان اظهر الوجود او اقتضت صناعة الطب ان انغماس كل محموم في الماء او صبه اياه على جميع بدنه يضره فليس هو المراد وانما قصد صلى الله عليه وسلم استعمال الماء على وجه ينفع فليبحث عن ذلك الوجه ليحصل الانتفاع به وهو كما وقع في امره العائن بالاغتسال واطلق وقد ظهر من الحديث الآخر انه لم يرد مطلق الاغتسال وانما اراد الاغتسال على كيفية مخصوصة واولى ما يحمل عليه كيفية تبريد الحمى ما صنعته اسماء بنت الصديق فانها كانت ترش على بدن المحموم شيئا من الماء بين يديه وثوبه فيكون ذلك من باب النشرة الماذون فيها والصحابي ولا سيما مثل اسماء التي هي ممن كان يلازم بيت النبي صلى الله عليه وسلم اعلم بالمراد من غيرها **قلت** يأتي لفظ حديث اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنها في هذا الباب **وقال** المازري لا شك ان علم الطب من اكثر العلوم احتياجا الى التفصيل حتى ان المريض يكون الشيء دواءه في ساعة ثم يصير داء له في الساعة التي تليها لعارض يعرض له من غضب يحمي مزاجه مثلا فيتغير علاجه ومثل ذلك كثير فاذا فرض وجود الشفاء لشخص بشيء في حالة ما لم يلزم منه وجود الشفاء به له او لغيره في سائر الاحوال والاطباء مجمعون على ان المرض الواحد يختلف علاجه باختلاف السن والزمان والعادة والغذاء المتقدم والتاثير المالوف وقوة الطباع ثم ذكر نحو ما تقدم قالوا وعلى تقدير ان يرد التصريح بالاغتسال في جميع الجسد فيجاب بانه يحتمل ان يكون اراد انه يقع بعد اقلاع الحمى وهو بعيد ويحتمل ان يكون في وقت مخصوص بعدد مخصوص فيكون من الخواص التي اطلع صلى الله عليه وسلم عليها بالوحي ويضمحل عند ذلك جميع كلام اهل الطب وقد اخرج الترمذي من حديث ثوبان مرفوعا اذا اصاب احدكم الحمى فان الحمى قطعة من النار فليطفئها عنه بالماء فليستنقع في نهر جار فليستقبل جريته الحديث وفيه وليغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة ايام فان لم يبرأ في ثلاث فخمس فان لم يبرأ في خمس فسبع فان لم يبرأ في سبع فتسع فانها لا تكاد تجاوز تسعا باذن الله قال ويحتمل ان يكون لبعض الحميات دون بعض في بعض الاماكن دون بعض لبعض الاشخاص دون بعض وهذا اوجه فان خطابه صلى الله عليه وسلم قد يكون عاما وهو الاكثر وقد يكون خاصا كما قال لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولكن شرقوا او غربوا فقوله شرقوا او غربوا ليس عاما لجميع اهل الارض بل هو خاص لمن كان بالمدينة النبوية وعلى سمتها فكذلك هذا يحتمل ان يكون مخصوصا باهل الحجاز وما والاهم اذ كان اكثر الحميات التي تعرض لهم من العرضية الحادثة عن شدة الحرارة وهذه ينفعها الماء البارد شربا واغتسالا لان الحمى حرارة غريبة تشتعل في القلب وتنتشر منه بتوسط الروح والدم في العروق الى جميع البدن وهي قسمان عرضية وهي الحادثة عن ورم او حركة او اصابة حرارة الشمس او القيظ الشديد ونحو ذلك ومرضية وهي ثلاثة انواع وتكون عن مادة ثم منها ما يسخن جميع البدن فان كان مبدأ تعلقها بالروح فهي حمى يوم لانها تقع غالبا في يوم ونهايتها الى ثلاث وان كان تعلقها بالاعضاء الاصلية فهي حمى دق وهي اخطرها وان كان تعلقها بالاخلاط سميت عفنية وهي بعدد الاخلاط الاربعة وتحت هذه الانواع المذكورة اصناف كثيرة بسبب الافراد والتركيب واذا تقرر هذا فيجوز ان يكون المراد النوع الاول فانها تسكن بالانغماس في الماء البارد وشرب الماء المبرد بالثلج وبغيره ولا يحتاج صاحبها الى علاج آخر وقد قال جالينوس في كتاب حيلة البرء لو ان شابا حسن اللحم خصب البدن ليس في احشائه ورم استحم بماء بارد او سبح فيه وقت القيظ عند منتهى الحمى لانتفع بذلك وقال ابو بكر الرازي اذا كانت القوى قوية والحمى حادة والنضج بين ولا ورم في الجوف ولا فتق فان الماء البارد ينفع شربه فان كان العليل خصب البدن والزمان حارا وكان معتادا باستعمال الماء البارد اغتسالا فليؤذن له فيه وقد نزل ابن القيم حديث ثوبان على هذه القيود فقال هذه الصفة تنفع في فصل الصيف في البلاد الحارة في الحمى العرضية او الغب الخالصة التي لا ورم معها ولا شيء من الاعراض الرديئة والمواد الفاسدة فيطفئها باذن الله فان الماء في ذلك الوقت ابرد ما يكون لبعده عن ملاقاة الشمس ووفور القوى في ذلك الوقت لكونه عقب النوم والسكون وبرد الهواء قال والايام

وفی الباب عن اسماء بنت ابی بکر وابن عمر وابن عباس وامرأۃ الزبیر وعائشۃ **حدثنا** ھارون بن اسحاق الھمدانی نا عبدۃ بن سلیمان عن ھشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ان الحمی من فیح جھنم فابردوھا بالماء **حدثنا** ھرون بن اسحاق نا عبدۃ عن ھشام بن عروۃ عن فاطمۃ بنت المنذر عن اسماء بنت ابی بکر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم نحوہ وفی حدیث اسماء کلام اکثر من ھذا وکلا الحدیثین صحیح **حدثنا** محمد بن بشار ثنا ابو عامر العقدی ثنا ابراھیم بن اسمعیل ابن ابی حبیبۃ عن داود بن حصین عن عکرمۃ عن ابن عباس ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم کان یعلمھم من الحمی ومن الاوجاع کلھا ان یقول بسم اللہ الکبیر اعوذ باللہ العظیم من شر کل عرق نعار ومن شر حر النار ھذا حدیث غریب لا نعرفہ الا من حدیث ابراھیم بن اسمعیل بن ابی حبیبۃ وابراھیم یضعف فی الحدیث ویروی عرق یعار **باب** ما جاء فی الغیلۃ **حدثنا** احمد بن منیع نا یحیی بن اسحاق نا یحیی بن ایوب عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروۃ عن عائشۃ عن بنت وھب وھی جدامۃ قالت سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول اردت ان انھی عن الغیال فاذا فارس

التی اشار الیھا ھی التی یقع فیھا بحران الامراض الحادۃ غالبا ولاسیما فی البلاد الحارۃ .: **تنبیہ** قال ابن القیم قولہ بالماء فیہ قولان احدھما انہ کل ماء وھو الصحیح والثانی انہ ماء زمزم واحتج اصحاب ھذا القول بما رواہ البخاری فی صحیحہ عن ابی جمرۃ نصر بن عمران الضبعی قال کنت اجالس ابن عباس بمکۃ فاخذتنی الحمی فقال ابردھا عنک بماء زمزم فان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ان الحمی من فیح جھنم فابردوھا بالماء او قال بماء زمزم راوی ھذا قد شک فیہ ولو جزم بہ لکان امرا لاھل مکۃ بماء زمزم اذ ھو متیسر عندھم ولغیرھم بما عندھم من الماء ثم اختلف من قال انہ علی عمومہ ھل المراد بہ الصدقۃ بالماء او استعمالہ علی قولین والصحیح انہ استعمالہ واظن ان الذی حمل من قال المراد الصدقۃ بہ انہ اشکل علیہ استعمال الماء البارد فی الحمی ولم یفھم وجھہ مع ان لقولہ وجھا حسنا وھو ان الجزاء من جنس العمل فکما اخمد لھیب العطش عن الظمآن بالماء البارد اخمد اللہ لھیب الحمی عنہ جزاء وفاقا ولکن یوخذ ھذا من فقہ الحدیث واشارتہ واما المراد بہ فاستعمالہ انتھی وحدیث رافع بن خدیج ھذا اخرجہ ایضا احمد والشیخان والنسائی وابن ماجۃ **قولہ** (وفی الباب عن اسماء بنت ابی بکر وابن عمر وابن عباس وامرأۃ الزبیر وعائشۃ) اما حدیث اسماء فاخرجہ الترمذی فی ھذا الباب واما حدیث ابن عمر فاخرجہ احمد والشیخان والنسائی وابن ماجۃ واما حدیث ابن عباس فاخرجہ البخاری وقد تقدم لفظہ واما حدیث امرأۃ الزبیر فلینظر من اخرجہ واما حدیث عائشۃ فاخرجہ الترمذی بعد ھذا **قولہ** (نا عبدۃ ابن سلیمان) ھو الکلابی **قولہ** (ان الحمی من فیح جھنم) الفیح سطوع الحر وفورانہ ویقال بالواو وفاحت القدر تفیح وتفوح اذا غلت کذا فی النھایۃ **قولہ** (عن فاطمۃ بنت المنذر) بن الزبیر بن العوام الاسدیۃ زوجۃ ھشام بن عروۃ روت عن جدتھا اسماء بنت ابی بکر وغیرھا وعنھا زوجھا ھشام بن عروۃ وغیرہ ثقۃ من الثالثۃ کذا فی التقریب وتھذیب التھذیب (عن اسماء بنت ابی بکر) الصدیق زوج الزبیر بن العوام وکانت تسمی ذات النطاقین **قولہ** (وفی حدیث اسماء کلام اکثر من ھذا) روی الشیخان عن فاطمۃ عن اسماء ھذا الحدیث مطولا ولفظہ عند مسلم انھا کانت توتی بالمرأۃ الموعوکۃ فتدعو بالماء فتصبہ فی جیبھا وتقول ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ابردوھا بالماء وقال انھا من فیح جھنم فاشار الترمذی بقولہ وفی حدیث اسماء کلام اکثر من ھذا الی ما فی ھذا الحدیث من الزیادۃ (وکلا الحدیثین صحیح) اخرجھما الشیخان **قولہ** (ثنا ابراھیم بن اسمعیل) المدنی ضعیف من السابعۃ (عن داود بن حصین) الاموی مولاھم ابو سلیمان المدنی ثقۃ الا فی عکرمۃ ورمی برای الخوارج من السادسۃ کذا فی التقریب **قولہ** (کان یعلمھم من الحمی) ای من اجلھا (ان یقول) ای المریض او عائدہ (من شر کل عرق) بکسر فسکون منونا (نعار) بفتح النون وتشدید العین المھملۃ ای فوار الدم یقال نعر العرق ینعر بالفتح فیھما اذا فار منہ الدم استعاذ منہ لانہ اذا غلب لم یمھل وقال الطیبی نعر العرق بالدم اذا ارتفع وعلا وجرح نعار ونعور اذا صوت دمہ عند خروجہ **قولہ** (ھذا حدیث غریب) واخرجہ احمد وابن ابی شیبۃ وابن ماجۃ وابن ابی الدنیا وابن السنی فی عمل الیوم واللیلۃ والحاکم وصححہ والبیھقی فی الدعوات کذا فی المرقاۃ (ویروی عرق یعار) رواہ ابن ماجۃ ضبط یعار فی النسخۃ الاحمدیۃ بالقلم بفتح التحتیۃ وتشدید العین المھملۃ ومعناہ صوات قال الجزری فی النھایۃ یقال یعرت العنز تیعر بالکسر یعارا بالضم ای صاحت انتھی واما قول بعض الناس یعار بضم الیاء التحتیۃ وفتح العین وتشدید الراء من العرارۃ وھی الشدۃ وسوء الخلق ومنہ اذا استعر علیکم شیء من الغنم ای ند واستعصی واما یعار فلم نجد لہ فی کتب اللغۃ معنی یناسب ھذا المقام انتھی فمما لا یلتفت الیہ .: (**باب** ما جاء فی الغیلۃ) قال الجزری فی النھایۃ الغیلۃ بالکسر الاسم من الغیل بالفتح وھو ان یجامع الرجل زوجتہ وھی مرضع وکذلک اذا حملت وھی مرضع وقیل یقال فیہ الغیلۃ والغیلۃ بمعنی وقیل الکسر للاسم والفتح للمرۃ وقیل لا یصح الفتح الا مع حذف الھاء وقد اغال الرجل واغیل والولد مغال ومغیل واللبن الذی یشربہ الولد یقال لہ الغیل ایضا انتھی **قولہ** (نا یحیی بن اسحاق) ھو البجلی ابو زکریا السیلحینی (نا یحیی بن ایوب) ھو الغافقی المصری (عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل) الاسدی المدنی یتیم عروۃ ثقۃ من السادسۃ (عن عائشۃ) ام المؤمنین رضی اللہ تعالی عنھا (عن بنت وھب وھی جدامۃ) بضمومۃ ودال مھملۃ قال فی التقریب جدامۃ بنت وھب ویقال جندل الاسدیۃ اخت عکاشۃ بن محصن لامہ صحابیۃ لھا سابقۃ وھجرۃ قال الدارقطنی من قالھا بالذال المعجمۃ صحف انتھی وقال فی تھذیب التھذیب فی ترجمتھا روت عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی النھی عن الغیلۃ روت عنھا عائشۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم انتھی **قولہ** (اردت ان انھی عن الغیال) بکسر الغین المعجمۃ وفی الروایۃ الآتیۃ الغیلۃ قال النووی فی شرح مسلم قال اھل اللغۃ الغیلۃ ھھنا بکسر الغین ویقال لھا الغیل بفتح الغین مع حذف الھاء والغیال بکسر الغین وقال جماعۃ من اھل اللغۃ الغیلۃ بالفتح المرۃ الواحدۃ واما بالکسر فھی الاسم من الغیل وقیل ان ارید بھا وطء المرضع جاز الغیلۃ والغیلۃ بالکسر والفتح واختلف العلماء فی المراد بالغیلۃ فی ھذا الحدیث وھی الغیل فقال مالک فی المؤطا والاصمعی وغیرہ من اھل اللغۃ ھو ان یجامع امرأتہ وھی مرضع یقال منہ اغال الرجل واغیل اذا فعل ذلک وقال ابن السکیت ھو ان ترضع المرأۃ وھی حامل یقال منہ غالت

م بن ابی حبیبۃ الانصاری الاشھلی مولاھم ابو اسمعیل المدنی ٥

والروم يفعلون ولا يقتلون اولادهم وفي الباب عن اسماء بنت يزيد هذا حديث صحيح وقد رواه مالك عن ابي الاسود عن عروة عن عائشة عن جدامة بنت وهب عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال مالك والغيال ان يطأ الرجل امرأته وهي ترضع **حدثنا** عيسى بن احمد ثنا ابن وهب ثني مالك عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن عائشة عن جدامة بنت وهب الاسدية انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقد هممت ان انهى عن الغيلة حتى ذكرت ان فارس والروم يصنعون ذلك ولا يضر اولادهم قال مالك والغيلة ان يمس الرجل امرأته وهي ترضع **قال** عيسى بن احمد وثنا اسحاق بن عيسى قال ثني مالك عن ابي الاسود نحوه **قال** ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب.

باب ما جاء في دواء ذات الجنب

حدثنا محمد بن بشار ثنا معاذ بن هشام ثني ابي عن قتادة عن ابو عبد الله عن زيد بن ارقم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينعت الزيت والورس من ذات الجنب قال قتادة ويلده من الجانب الذي يشتكيه هذا حديث حسن صحيح وابو عبد الله اسمه ميمون هو شيخ بصري **حدثنا** رجاء بن محمد العذري البصري ثنا عمرو بن محمد بن ابي رزين ثنا شعبة عن خالد الحذاء ثنا ميمون ابو عبد الله قال سمعت زيد بن ارقم قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتداوى من ذات الجنب بالقسط البحري والزيت هذا حديث

واغيلت قال العلماء سبب همه صلى الله عليه وسلم بالنهي عنها انه يخاف منه ضرر الولد الرضيع قالوا والاطباء يقولون ان ذلك اللبن داء والعرب تكرهه وتتقيه (فاذا فارس) بكسر الراء وعدم الصرف (يفعلون) اى الغيال (ولا يقتلون اولادهم) وفي الرواية الآتية ولا يضر اولادهم قال القاضي كان العرب يحترزون عن الغيلة ويزعمون انها تضر الولد وكان ذلك من المشهورات الذائعة عندهم فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان ينهى عنها لذلك فرأى ان فارس والروم يفعلون ذلك ولا يبالون به ثم انه لا يعود على اولادهم بضرر فلم ينه انتهى قال النووي في الحديث جواز الغيلة فانه صلى الله عليه وسلم لم ينه عنها وبين سبب ترك النهي **قوله** (وفي الباب عن اسماء بنت يزيد) اخرجه ابو داود عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتلوا اولادكم سرا فان الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه سكت عنه هو والمنذري واخرجه ايضا ابن ماجة **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه مالك واحمد ومسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة (وقد رواه مالك عن ابي الاسود) اسمه محمد بن عبد الرحمن بن نوفل **قوله** (حدثنا عيسى بن احمد) بن عيسى بن وردان العسقلاني نزيل بلخ ثقة يغرب من الحادية عشرة (ثنا ابن وهب) هو عبد الله بن وهب ابن مسلم القرشي مولاهم ابو محمد المصري الفقيه ثقة حافظ عابد من التاسعة (عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل) ووقع في النسخة الاحمدية عن ابي الاسود ومحمد بن عبد الرحمن بن نوفل بزيادة الواو بين ابي الاسود ومحمد بن عبد الرحمن وهو غلط **قوله** (لقد هممت) اى قصدت (حتى ذكرت) بصيغة المجهول (يصنعون ذلك) اى الغيلة (ولا يضر اولادهم) بالنصب على المفعولية وفي حديث جدامة هذا دليل على جواز الغيلة وحديث اسماء بنت يزيد المذكور يدل على المنع واختلف العلماء في وجه الجمع بينهما فقال الطيبي نفيه لاثر الغيل في الحديث السابق يعني حديث جدامة كان ابطالا لاعتقاد الجاهلية كونه مؤثرا واثباته له هنا يعني في حديث اسماء لانه سبب في الجملة مع كون المؤثر الحقيقي هو الله تعالى انتهى وقيل النهي في قوله لا تقتلوا اولادكم سرا في حديث اسماء للتنزيه ويحمل قوله لقد هممت ان انهى في حديث جدامة على التحريم فلا منافاة وقال السندي حديث اسماء يحتمل انه قال على زعم العرب قبل حديث جدامة ثم علم انه لا يضر فاذن به كما في رواية جدامة وهذا بعيد لان مفاد حديث جدامة انه اراد النهي ولم ينه وحديث اسماء فيه نهي فكيف يكون حديث اسماء قبل حديث جدامة وايضا لو كان على زعم العرب لما استحسن القسم بالله كما عند ابن ماجة فالاقرب انه صلى الله عليه وسلم نهى عنه بعد حديث جدامة حيث حقق انه يضر لان الضرر قد يخفى الى الكبر انتهى **قوله** (وثنا اسحاق بن عيسى) بن نجيح البغدادي ابو يعقوب ابن الطباع سكن اذنة صدوق من التاسعة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه مالك واحمد وغيرهما كما تقدم.

(**باب** ما جاء في دواء ذات الجنب) **قوله** (كان ينعت الزيت والورس من ذات الجنب) اى يمدح التداوي بهما لذات الجنب قال ابو حنيفة اللغوي الورس يزرع زرعا وليس ببري ولست اعرفه بغير ارض العرب ولا من ارض العرب بغير بلاد اليمن وقوته في الحرارة واليبوسة في اول الدرجة الثانية واجوده الاحمر اللين القليل النخالة ينفع من الكلف والحكة والبثور الكائنة في سطح البدن اذا طلي به وله قوة قابضة صابغة واذا شرب نفع من الوضح ومقدار الشربة منه وزن درهم وهو في مزاجه ومنافعه قريب من منافع القسط البحري واذا لطخ به على البهق والحكة والبثور والسفعة نفع منها والثوب المصبوغ بالورس يقوي على الباه انتهى (ويلده) اى يلقي في الفم (من الجانب الذي يشتكيه) قال ابو عبيد عن الاصمعي اللدود ما يسقى الانسان في احد شقي الفم اخذ من لديدي الوادي وهما جانباه واما الوجور فهو في وسط الفم انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابن ماجة بلفظ نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذات الجنب ورسا وقسطا وزيتا يلد به (وابو عبد الله اسمه ميمون هو شيخ بصري) قال في التقريب ميمون ابو عبد الله البصري مولى ابن سمرة ضعيف قيل اسم ابيه استاذ وفرق بينهما ابن ابي حاتم من الرابعة **قوله** (حدثنا رجاء بن محمد) بن رجاء (العذري) بضم عين مهملة وسكون ذال معجمة البصري السقطي ثقة من الحادية عشرة كذا في التقريب ووقع في النسخة الاحمدية العدوي بفتح عين ودال مهملتين وهو غلط (ثنا عمرو بن محمد بن ابي رزين) بفتح راء وكسر زاي وسكون ياء وبنون الخزاعي مولاهم ابو عثمان البصري صدوق ربما اخطأ من التاسعة **قوله** (امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نتداوى من ذات الجنب بالقسط البحري والزيت) قال الحافظ ابن القيم ذات الجنب عند الاطباء نوعان حقيقي وغير حقيقي فالحقيقي ورم حار يعرض في نواحي الجنب في الغشاء المستبطن للاضلاع وغير الحقيقي ألم يشبهه يعرض في نواحي الجنب عن رياح غليظة مؤذية تحتقن بين الصفاقات فتحدث وجعا قريبا من وجع ذات الجنب الحقيقي الا ان الوجع في هذا القسم ممدود وفي الحقيقي ناخس قال ويلزم ذات الجنب الحقيقي خمسة اعراض وهي الحمى والسعال والوجع الناخس وضيق النفس والنبض المنشاري والعلاج الموجود في الحديث ليس هو لهذا القسم لكن للقسم الثاني الكائن عن الريح الغليظة فان القسط البحري وهو العود الهندي على ما جاء مفسرا في احاديث اخر صنف

حسن صحیح ولا نعرفه الا من حدیث میمون عن زید بن ارقم وقد روی عن میمون غیر واحد من اهل العلم هذا الحدیث وذات الجنب یعنی السل **باب** حدثنا اسحاق بن موسی الانصاری ثنا معن ثنا مالک عن یزید بن خُصَیفة عن عمرو بن عبد الله بن کعب السلمی ان نافع بن جبیر بن مُطْعِم اخبره عن عثمان بن ابی العاص انه قال اتانی رسول الله صلی الله علیه وسلم وبی وجع قد کاد یُهلکنی فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم امسح بیمینک سبع مرات وقل اعوذ بعزة الله وقدرته وسلطانه من شر ما اجد قال ففعلت فاذهب الله ما کان بی فلم ازل آمُر به اهلی وغیرهم هذا حدیث حسن صحیح **باب** ما جاء فی السنا حدثنا محمد بن بشار ثنا محمد بن بکر ثنا عبد الحمید بن جعفر ثنی عُتبة بن عبد الله عن اسماء بنت عُمَیس ان رسول الله صلی الله علیه وسلم سالها بما تستمشین قالت بالشُّبرُم قال حار جار قالت ثم استمشیت بالسنا

من القسط اذا دق دقا ناعما وخلط بالزیت المسخن ودلک به مکان الریح المذکور او لعق کان دواء موافقا لذلک نافعا له محللا لمادته مذهبا لها مقویا للاعضاء الباطنة مفتحا للسدد والعود المذکور فی منافعه کذلک قال المسیحی العود حار یابس قابض یحبس البطن ویقوی الاعضاء الباطنة ویطرد الریح ویفتح السدد نافع من ذات الجنب ویذهب فضل الرطوبة والعود المذکور جید للدماغ قال ویجوز ان ینفع القسط من ذات الجنب الحقیقیة ایضا اذا کان حدوثها عن مادة بلغمیة لاسیما فی وقت انحطاط العلة انتهی **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد والحاکم بلفظ تداووا من ذات الجنب بالقسط البحری والزیت المسخن (وذات الجنب یعنی السل) کذا فسر الترمذی ذات الجنب بالسل وقال الجزری فی النهایة ذات الجنب هی الدبیلة والدمل الکبیرة التی تظهر فی باطن الجنب وتنفجر الی داخل وقلما یسلم صاحبها وذو الجنب الذی یشتکی جنبه بسبب الدبیلة الا ان ذو للمذکر وذات للمونث وصارت ذات الجنب علما لها وان کانت فی الاصل صفة مضافة والمجنوب الذی اخذته ذات الجنب وقیل اراد بالمجنوب الذی یشتکی جنبه مطلقا انتهی وقد عرفت ما ذکره ابن القیم فی تفسیر ذات الجنب واما تفسیرها بالسل فلم ار احدا فسرها به غیر الترمذی والسل بکسر السین وشدة اللام فی اللغة الهزال وفی الطب قرحة فی الرئة وانما سمی المرض به لان من لوازمه هزال البدن ولما کانت الحمی الدقیة لازمة لهذه القرحة ذکر القرشی ان السل قرحة الرئة مع الدق وعدّه من الامراض المرکبة کذا قال النفیس وقال القرشی فی شرح الفصول یقال السل لحمی الدق ولدق الشیخوخة ولقرحة الرئة ۔ (**باب**) **قوله** (عن یزید بن خصیفة) هو یزید بن عبد الله بن خصیفة قال فی التقریب یزید بن عبد الله بن خصیفة بضم معجمة وفتح صاد مهملة وبفاء مصغرا ابن عبد الله بن یزید الکندی المدنی وقد ینسب لجده ثقة من الخامسة (عن عمرو بن عبد الله بن کعب) بن مالک الانصاری السلمی المدنی ثقة من السادسة قاله الحافظ فی التقریب قال فی تهذیب التهذیب فی ترجمته روی عن نافع بن جبیر بن مطعم وعنه یزید بن خصیفة روی له الاربعة حدیثا واحدا وهو حدیث عثمان بن ابی العاص فی الدعاء انتهی (عن عثمان بن ابی العاص) الثقفی الطائفی صحابی شهیر استعمله رسول الله صلی الله علیه وسلم علی الطائف ومات فی خلافة معاویة بالبصرة **قوله** (قال اتانی رسول الله صلی الله علیه وسلم وبی وجع قد کاد یهلکنی) ولمسلم وغیره من روایة الزهری عن نافع عن عثمان انه شکی الی رسول الله صلی الله علیه وسلم وجعا یجده فی جسده منذ اسلم (امسح) ای موضع الوجع (بیمینک سبع مرات) وفی روایة مسلم فقال له ضع یدک علی الذی یالم من جسدک وللطبرانی والحاکم ضع یمینک علی المکان الذی تشتکی فامسح بها سبع مرات (وقل اعوذ بعزة الله وقدرته وسلطانه من شر ما اجد) وفی روایة مسلم وقل بسم الله ثلاثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد واحاذر وللترمذی وحسنه والحاکم وصححه عن محمد بن سالم قال قال لی ثابت البنانی یا محمد اذا اشتکیت فضع یدک حیث تشتکی ثم قل بسم الله اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد من وجعی هذا ثم ارفع یدک ثم اعد ذلک وترا قال فان انس ابن مالک حدثنی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم حدثه بذلک (قال) ای عثمان (ففعلت) ای ما قال لی (فاذهب الله ما کان بی) ای من الوجع (فلم ازل آمر به اهلی وغیرهم) لانه من الادویة الالهیة والطب النبوی لما فیه من ذکر الله والتفویض الیه والاستعاذة بعزته وقدرته وتکراره یکون انجح وابلغ کتکرار الدواء الطبیعی لاستقصاء اخراج المادة وفی السبع خاصیة لا توجد فی غیرها **قوله** (هذا حدیث صحیح) واخرجه مسلم وابوداود والنسائی وابن ماجة ۔ (**باب** ما جاء فی السنا) سقط هذا الباب من بعض النسخ **قوله** (ثنا محمد بن بکر) بن عثمان البرسانی ابو عثمان البصری صدوق یخطئ من التاسعة (ثنا عبد الحمید بن جعفر) بن عبد الله بن الحکم بن رافع الانصاری صدوق رمی بالقدر وربما وهم من السادسة (ثنی عتبة بن عبد الله) او ابن عبید الله ویقال اسمه زرعة بن عبد الرحمن مجهول من السادسة **قوله** (بما تستمشین) ای بای دواء تستطلقین بطنک حتی یمشی ولا یصیر بمنزلة الواقف فیؤذی باحتباس النجو ولهذا سمی الدواء المسهل مشیا علی وزن فعیل وقیل لان المسهول یکثر المشی والاختلاف للحاجة وقال الجزری فی النهایة ای بما تسهلین بطنک ویجوز ان یکون اراد المشی الذی یعرض عند شرب الدواء الی المخرج انتهی (قالت بالشبرم) بضم شین معجمة فسکون موحدة وراء مضمومة وهو من جملة الادویة الیتوعیة وهو قشر عرق شجرة وهو حار یابس فی الدرجة الرابعة واجوده المائل الی الحمرة الخفیف الرقیق الذی یشبه الجلد الملفوف وبالجملة فهو من الادویة التی اوصی الاطباء بترک استعمالها لخطرها وفرط اسهالها وقال الجزری فی النهایة الشبرم حب یشبه الحمص یطبخ ویشرب ماؤه للتداوی وقیل انه نوع من الشیح انتهی (قال حار) بحاء مهملة وتشدید راء بینهما الف (جار) بالجیم قال الحافظ ابن القیم قوله صلی الله علیه وسلم حار جار ویروی حار یار قال ابو عبید واکثر کلامهم بالیاء قال وفیه قولان احدهما ان الحار الجار بالجیم الشدید الاسهال فیصفه بالحرارة وشدة الاسهال وکذلک هو قاله ابو حنیفة الدینوری والثانی وهو الصواب ان هذا من الاتباع الذی یقصد به تاکید الاول ویکون بین التاکید اللفظی والمعنوی ولهذا یراعون فیه اتباعه فی اکثر حروفه کقولهم حسن بسن ای کامل الحسن وقولهم حسن قسن بالقاف ومنه شیطان لیطان وحار جار مع ان فی الجار معنی آخر وهو الذی یجر الشیء الذی یصیبه من شدة حرارته وجذبه له کانه ینزعه ویسلخه ویار اما لغة فی جار کقولهم صهری وصهریج والصهاری والصهاریج واما اتباع مستقل انتهی ثم استمشیت

فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لو ان شیئا کان فیہ شفاء من الموت لکان فی السنا ھذا حدیث غریب **باب** ما جاء فی العسل **حدثنا** محمد بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبۃ عن قتادۃ عن ابی المتوکل عن ابی سعید قال جاء رجل الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال ان اخی استطلق بطنہ فقال اسقہ عسلا فسقاہ ثم جاء فقال یا رسول اللہ قد سقیتہ عسلا فلم یزدہ الا استطلاقا قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اسقہ عسلا قال فسقاہ ثم جاء فقال یا رسول اللہ انی قد سقیتہ فلم یزدہ الا استطلاقا قال فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صدق اللہ وکذب بطن اخیک اسقہ عسلا فسقاہ فبرأ ھذا حدیث حسن صحیح **باب حدثنا** محمد بن المثنی ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبۃ عن یزید ابی خالد قال سمعت المنہال بن عمرو یحدث عن سعید بن جبیر عن ابن عباس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم انہ

بالسنا) فیہ لغتان المد والقصر وھو نبت حجازی افضلہ المکی وھو دواء شریف مامون الغائلۃ قریب من الاعتدال حار یابس فی الدرجۃ الاولی یسہل الصفراء والسوداء ویقوی جرم القلب وھذہ فضیلۃ شریفۃ فیہ وخاصیتہ النفع من الوسواس السوداوی ومن الشقاق العارض فی البدن ویفتح العضل وانتشار الشعر ومن القمل والصداع العتیق والجرب والبثور والحکۃ والصرع وشرب مائہ مطبوخا اصلح من شربہ مدقوقا ومقدار الشربۃ منہ الی ثلثۃ دراھم ومن مائہ الی خمسۃ دراھم وان طبخ معہ شیء من زھر البنفسج والزبیب الاحمر المنزوع العجم کان اصلح (فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم) ای بعد ما سألنی ثانیا اوحین ذکرت لہ من غیر سوال استعلاما واستکشافا **قولہ** (ھذا حدیث غریب) واخرجہ احمد وابن ماجۃ والحاکم قال الحافظ فی تہذیب التہذیب فی ترجمۃ عتبۃ بن عبد اللہ الراوی عن اسماء ما لفظہ عتبۃ بن عبد اللہ ویقال ابن عبید اللہ حجازی روی عن اسماء بنت عمیس حدیثا فی الاستشفاء بالسنا وعنہ عبد الحمید بن جعفر روی لہ الترمذی ھذا الحدیث الواحد وقد رواہ ابن ماجۃ من حدیث عبد الحمید عن زرعۃ بن عبد الرحمن عن مولی لمعمر التیمی عن اسماء فیحتمل ان یکون ھذا المبہم ھو عتبۃ ھذا قال لیس ھو المبہم فان کلام البخاری فی تاریخہ فی ترجمۃ زرعۃ یقتضی ان زرعۃ ھو عتبۃ المذکور اختلف فی اسمہ علی عبد الحمید وعلی ھذا فروایۃ الترمذی منقطعۃ لسقوط المولی منہا انتہی **باب** ما جاء فی العسل) **قولہ** (عن ابی المتوکل) اسمہ علی بن داود الناجی **قولہ** (ان اخی استطلق بطنہ) بضم المثناۃ وسکون الطاء المہملۃ وکسر اللام بعدھا قاف ای کثر خروج ما فیہ یرید الاسہال ووقع فی روایۃ لمسلم ان اخی عرب بطنہ وھی بالعین المہملۃ والراء المکسورۃ ثم الموحدۃ ای فسد ھضمہ لاعتلال المعدۃ ومثلہ ذرب بالذال المعجمۃ بدل العین وزنا ومعنی (فقال اسقہ) بکسر الھمزۃ (عسلا) ظاھرہ الامر بسقیہ صرفا ویحتمل ان یکون ممزوجا (صدق اللہ) ای فیما قال فیہ شفاء للناس کذا قیل وقال ابن الملک ای کون شفاء ذلک البطن فی شربہ العسل قد اوحی الی واللہ تعالی صادق فیہ وھذا التوجیہ اولی مما قیل من ان المراد بہ قولہ تعالی فیہ شفاء للناس لان الآیۃ لا تدل علی انہ شفاء من کل داء قال القاری ظاھرہ الاطلاق واثبات الوحی یحتاج الی دلیل (وکذب بطن اخیک) قال الخطابی وغیرہ اھل الحجاز یطلقون الکذب فی موضع الخطأ یقال کذب سمعک ای زل فلم یدرک حقیقۃ ما قیل لہ فمعنی کذب بطنہ ای لم یصلح لقبول الشفاء بل زل عنہ وقد **اعترض** بعض الملاحدۃ فقال العسل مسہل فکیف یوصف لمن وقع بہ الاسہال **والجواب** ان ذلک جہل من قائلہ بل ھو کقولہ تعالی بل کذبوا بما لم یحیطوا بعلمہ فقد اتفق الاطباء علی ان المرض الواحد یختلف علاجہ باختلاف السن والعادۃ والزمان والغذاء المالوف والتدبیر وقوۃ الطبیعۃ وعلی ان الاسہال یحدث من انواع منہا الہیضۃ التی تنشأ عن تخمۃ واتفقوا علی ان علاجہا بترک الطبیعۃ وفعلہا فان احتاجت الی مسہل معین اعینت ما دام بالعلیل قوۃ فکأن ھذا الرجل کان استطلاق بطنہ عن تخمۃ اصابتہ فوصف لہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم العسل لدفع الفضول المجتمعۃ فی نواحی المعدۃ والامعاء لما فی العسل من الجلاء ودفع الفضول التی تصیب المعدۃ من اخلاط لزجۃ تمنع استقرار الغذاء فیہا وللمعدۃ خمل کخمل المنشفۃ فاذا علقت بہا الاخلاط اللزجۃ افسدتہا وافسدت الغذاء الواصل الیہا فکان دواؤھا باستعمال ما یجلو تلک الاخلاط ولا شیء فی ذلک مثل العسل لا سیما ان مزج بالماء الحار وانما لم یفدہ فی اول مرۃ لان الدواء یجب ان یکون لہ مقدار وکمیۃ بحسب الداء ان قصر عنہ لم یدفعہ بالکلیۃ وان جاوزہ اوھی القوۃ واحدث ضررا آخر فکانہ شرب منہ اولا مقدارا لا یفی بمقاومۃ الداء فامرہ بمعاودۃ سقیہ فلما تکررت الشربات بحسب مادۃ الداء برأ باذن اللہ تعالی وفی قولہ صلی اللہ علیہ وسلم وکذب بطن اخیک اشارۃ الی ان ھذا الدواء نافع وان بقاء الداء لیس لقصور الدواء فی نفسہ ولکن لکثرۃ المادۃ الفاسدۃ فمن ثم امرہ بمعاودۃ شرب العسل لاستفراغہا فکان کذلک وبرأ باذن اللہ قال الخطابی والطب نوعان طب الیونان وھو قیاسی وطب العرب والہند وھو تجاربی وکان اکثر ما یصفہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم لمن یکون علیلا علی طریقۃ طب العرب ومنہ ما یکون مما اطلع علیہ بالوحی وقد قال صاحب کتاب المائۃ فی الطب ان العسل تارۃ یجری سریعا الی العروق وینفذ معہ جل الغذاء ویدر البول فیکون قابضا وتارۃ یبقی فی المعدۃ فیہیجہا بلذعہا حتی یدفع الطعام ویسہل البطن فیکون مسہلا فانکار وصفہ للمسہل مطلقا قصور من المنکر وقال غیرہ طب النبی صلی اللہ علیہ وسلم متیقن البرء لصدورہ عن الوحی وطب غیرہ اکثرہ حدس او تجربۃ وقد یتخلف الشفاء عن بعض ما یستعمل طب النبوۃ وذلک لمانع قام بالمستعمل من ضعف اعتقاد الشفاء بہ وتلقیہ بالقبول واظہر الامثلۃ فی ذلک القرآن الذی ھو شفاء لما فی الصدور ومع ذلک فقد لا یحصل لبعض الناس شفاء صدرہ لقصورہ فی الاعتقاد والتلقی بالقبول بل لا یزید المنافق الا رجسا الی رجسہ ومرضا الی مرضہ فطب النبوۃ لا یناسب الا الابدان الطیبۃ کما ان شفاء القرآن لا یناسب الا القلوب الطیبۃ کذا فی الفتح (فسقاہ فبرأ) بفتح الراء والہمزۃ بوزن قرأ وھی لغۃ اھل الحجاز وغیرھم یقولہا بکسر الراء بوزن علم وقد وقع فی روایۃ ابی الصدیق الناجی فی آخرہ فسقاہ فعافاہ اللہ ذکرہ الحافظ **قولہ** (ھذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ الشیخان وغیرھما **(باب) قولہ** (عن یزید ابی خالد) قال فی التقریب ابو خالد الدالانی الاسدی الکوفی اسمہ یزید بن عبد الرحمن صدوق یخطئ کثیرا وکان یدلس من السابعۃ انتہی وقال فی تہذیب التہذیب فی ترجمتہ روی عن المنہال بن عمرو وغیرہ وعنہ شعبۃ وغیرہ ووقع فی النسخۃ الاحمدیۃ یزید بن خالد وھو غلط (سمعت المنہال بن عمرو) الاسدی مولاھم الکوفی صدوق ربما وھم من الخامسۃ **قولہ** (ما من عبد مسلم) ما للنفی ومن زائدۃ (یعود مریضا) وفی المشکوۃ ما من مسلم یعود مسلما ای

قال مامن عبد مسلم یعود مریضا لم یحضر اجله فیقول سبع مرات اسأل الله العظیم رب العرش العظیم ان یشفیک الا عوفی هذا حدیث حسن غریب لا نعرفه الا من حدیث المنهال بن عمرو **باب حدثنا** احمد بن سعید الاشقر الرباطی ثنا روح بن عبادة ثنا مرزوق ابو عبد الله الشامی ثنا سعید رجل من اهل الشام ثنا ثوبان عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اذا اصاب احدکم الحمی فان الحمی قطعة من النار فلیطفها عنه بالماء فلیستنقع فی نهر جار فلیستقبل جریته فیقول بسم الله اللهم اشف عبدک وصدق رسولک بعد صلوة الصبح وقبل طلوع الشمس ولیغمس فیه ثلاث غمسات ثلاثة ایام فان لم یبرأ فی ثلاث فخمس فان لم یبرأ فی خمس فسبع فان لم یبرأ فی سبع فتسع فانها لا تکاد تجاوز تسعا باذن الله هذا حدیث غریب **باب** التداوی بالرماد **حدثنا** ابن ابی عمر ثنا سفیان عن ابی حازم قال سئل سهل بن سعد وانا اسمع بای شیء دووی جرح رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال ما بقی احد اعلم به منی کان علی یاتی بالماء فی ترسه وفاطمة تغسل عنه الدم واحرق له حصیر فحشی به جرحه **قال** ابو عیسٰی هذا حدیث حسن صحیح **باب حدثنا** عبد الله بن سعید الاشج ثنا عقبة بن خالد السکونی عن موسی بن محمد بن ابراهیم التیمی عن ابیه عن ابی سعید الخدری قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا دخلتم علی المریض فنفسوا له فی اجله فان ذلک لا یرد شیئا ویطیب نفسه هذا حدیث غریب

یزوره فی مرضه (لم یحضر اجله) صفة مریض (فیقول) ای العائد (اسأل الله العظیم) ای فی ذاته وصفاته (ان یشفیک) بفتح اوله مفعول ثان (الا عوفی) وفی روایة ابی داود الا عافاه الله من ذلک المرض فی الحصر غالبی او مبنی علی شروط لا بد من تحققها **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه ابو داود والنسائی وابن حبان والحاکم وقال صحیح علی شرط الشیخین **(باب)**

قوله (ثنا مرزوق ابو عبد الله الشامی) قال فی التقریب مرزوق ابو عبد الله الحمصی نزیل البصرة لا باس به من السادسة (ثنا سعید رجل من اهل الشام) قال الحافظ فی التقریب سعید ابن زرعة الحمصی الجرار بالجیم ومهملتین الخزاف بمعجمة وزای مستور من الثالثة انتهی وقال فی تهذیب التهذیب فی ترجمته روی عن ثوبان مولی رسول الله صلی الله علیه وسلم وعنه مرزوق ابو عبد الله الشامی والحسن بن همام قال ابو حاتم مجهول وذکره ابن حبان فی الثقات له فی الترمذی حدیث واحد فی استقبال الجریة للحمی انتهی **قوله** (اذا اصاب احدکم الحمی) ای اخذته (فان الحمی قطعة من النار) ای لشدة ما یلقی المریض فیها من الحرارة الظاهرة والباطنة وقال الطیبی جواب اذا فلیعلم انها کذلک (فلیطفها) کذا فی النسخ الموجودة بحذف الهمزة والظاهر ان یکون فلیطفئها باثبات الهمزة وکذلک فی المشکوة وکذا فی مسند احمد (عنه بالماء) ای البارد قال ویحتمل ان یکون الجواب فلیطفئها وقوله فان الحمی معترضة (فلیستنقع فی نهر جار) بیان للاطفاء قال فی القاموس استنقع فی الغدیر نزل واغتسل کانه ثبت فیه لیتبرد انتهی (فلیستقبل جریته) بکسر الجیم قال الطیبی یقال ما اشد جریة هذا الماء بالکسر (فیقول) ای حال الاستقبال (وصدق رسولک) ای اجعل قوله هذا صادقا بان تشفینی ذکره الطیبی (بعد صلوة الصبح) ظرف لیستنقع وکذا قوله (قبل طلوع الشمس ولیغمس) بفتح الیاء وکسر المیم (فیه) ای فی النهر او فی مائه (ثلاث غمسات) بفتحتین (ثلاثة ایام) قال الطیبی قوله ولیغمس بیان لقوله فلیستنقع جیء به لتعلق المرات (فان لم یبرأ) بفتح الراء (فی ثلاث) ای ثلاث غمسات او فی ثلاثة ایام (فخمس) بالرفع قال الطیبی ای فالایام التی ینبغی ان ینغمس فیها خمس او فالمرات انتهی (فسبع) بالرفع کما تقدم آنفا (فتسع) کذلک (فانها) ای الحمی (لا تکاد) ای تقرب (تجاوز تسعا) ای بعد هذا العمل (باذن الله) ای بارادته او بامره لها بالذهاب او عدم العود وقد تقدم الکلام فیما یتعلق بعلاج الحمی بالماء البارد فی باب تبرید الحمی بالماء **قوله** (هذا حدیث غریب) واخرجه احمد وابن ابی الدنیا وابن السنی وابو نعیم کذا فی المرقاة **(باب التداوی بالرماد)** سقط هذا الباب من بعض النسخ **قوله** (عن ابی حازم) اسمه سلمة بن دینار **قوله** (دووی) بصیغة المجهول من المداواة (فحشی) بصیغة المجهول من باب نصر (به جرحه) ای ادخل فی جرحه والحدیث رواه الترمذی هکذا مختصرا وروی البخاری فی کتاب الجهاد عن ابی حازم انه سمع سهل بن سعد وهو یسئل عن جرح رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال اما والله انی لاعرف من کان یغسل جرح رسول الله صلی الله علیه وسلم ومن کان یسکب الماء وبما دووی قال کانت فاطمة بنت رسول الله صلی الله علیه وسلم تغسله وعلی یسکب الماء بالمجن فلما رأت فاطمة ان الماء لا یزید الدم الا کثرة اخذت قطعة من حصیر فاحرقتها فالصقتها فاستمسک الدم وکسرت رباعیته یومئذ وجرح وجهه وکسرت البیضة علی رأسه قال ابن بطال قد زعم اهل الطب ان الحصیر کلها اذا احرقت تبطل زیادة الدم بل الرماد کله کذلک لان الرماد من شانه القبض ولهذا ترجم الترمذی لهذا الحدیث التداوی بالرماد وقال المهلب فیه ان قطع الدم بالرماد کان معلوما عندهم لا سیما ان کان الحصیر من دیس السعد فهی معلومة بالقبض وطیب الرائحة فالقبض یسد افواه الجرح وطیب الرائحة یذهب بزهم الدم واما غسل الدم اولا فینبغی ان یکون اذا کان الجرح غیر غائر اما لو کان غائرا فلا یؤمن معه ضرر الماء اذا صب فیه وقال الموفق عبد اللطیف الرماد فیه تجفیف وقلة لذع والمجفف اذا کان فیه قوة لذع ربما هیج الدم وجلب الورم ووقع عند ابن ماجة من وجه آخر عن سهل بن سعد احرقت له حین لم یرقأ قطعة حصیر خلق فوضعت رماده علیه فرقأ الکلم **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان وغیرهما **(باب)** سقط لفظ الباب من بعض النسخ **قوله** (عن موسی ابن محمد بن ابراهیم) بن الحارث التیمی المدنی منکر الحدیث من السادسة **قوله** (اذا دخلتم علی المریض) ای لعیادته (فنفسوا له فی اجله) ای اذهبوا حزنه فیما یتعلق باجله بان تقولوا لا باس طهور او یطول الله عمرک ویشفیک ویعافیک او وسعوا له فی اجله فینفس عنه الکرب والتنفیس التفریج وقال الطیبی ای طمعوه فی طول عمره واللام للتاکید وقال فی اللمعات التنفیس التفریج ای فرجوا له واذهبوا کربه فیما یتعلق باجله بان تدعوا له بطول العمر وذهاب المرض وان تقولوا لا باس ولا تخف سیشفیک الله ولیس مرضک صعبا وما اشبه ذلک فانه وان لم یرد شیئا من الموت المقدر ولا یطول عمره لکن یطیب نفسه ویفرجه ویصیر ذلک سببا لانتعاش طبیعته وتقویتها ویضعف المرض انتهی (فان ذلک) ای تنفیسکم له (لا یرد شیئا) ای من القضاء والقدر (و یطیب) بالتشدید (نفسه) بالنصب علی المفعولیة یعنی لا باس علیکم بتنفیسکم له فان ذلک التنفیس لا اثر له الا فی تطییب نفسه فلا یضرکم ذلک ومن ثم عد من آداب العیادة تشجیع العلیل بلطیف المقال وحسن الحال **قوله** (هذا حدیث غریب) واخرجه ابن ماجة وفی سنده موسی بن محمد بن ابراهیم وهو منکر الحدیث کما عرفت ∴ بسم الله الرحمن الرحیم

٣ بسم الله الرحمن الرحیم ٣

ابواب الفرائض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** ماجاء فى من ترك مالا فلورثته **حدثنا** سعيد بن يحيى بن سعيد الاموى ثنا ابى ثنا محمد بن عمرو ثنا ابو سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلاهله ومن ترك ضياعا فالىّ هذا حديث حسن صحيح وقد رواه الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم اطول من هذا واتم وفى الباب عن جابر وانس ومعنى قوله من ترك ضياعا يعنى ضائعا ليس له شئ فالىّ يقول انا اعوله وانفق عليه **باب** ماجاء فى تعليم الفرائض **حدثنا** عبد الاعلى بن واصل ثنا محمد بن القاسم الاسدى ثنا الفضل بن دلهم ثنى عوف عن شهر بن حوشب عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلموا الفرائض والقرآن وعلموا الناس فانى مقبوض هذا حديث فيه اضطراب وروى ابو اسامة هذا الحديث عن عوف عن رجل عن سليمان بن جابر عن ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** بذلك الحسين بن حريث ثنا ابو اسامة بهذا نحوه بمعناه **باب** ماجاء فى ميراث البنات **حدثنا**

ابواب الفرائض بالهمز جمع فريضة اى المقدرات الشرعية فى المتروكات المالية فى شرح السنة الفرض اصله القطع يقال فرضت لفلان اذا قطعت له من المال شيأ وفى المغرب الفريضة اسم ما يفرض على المكلف وقد يسمى بها كل مقدر فقيل لانصباء المواريث فرائض لانها مقدرة لاصحابها ثم قيل للعلم بمسائل الميراث علم الفرائض وللعالم بها فرضى وفارض **(باب ماجاء فى من ترك مالا فلورثته) قوله** (من ترك مالا فلاهله) وفى بعض النسخ فلورثته (ومن ترك ضياعا) بفتح الضاد ويكسر اى عيالا قال الخطابى الضياع هنا وصف لورثة الميت بالمصدر اى ترك اولادا وعيالا ذوى ضياع اى لا شئ لهم والضياع فى الاصل مصدر ضاع ثم جعل اسما لكل ما يعرض للضياع (فالىّ) اى مرجعه ومأواه او فليأت الىّ اى انا اتولى امورهم بعد وفاتهم وانصرهم فوق ما كان منهم لو عاش وانا اذب المستأكلة من الظلمة ان يحوموا حوله فيخلص لورثته **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان واحمد والنسائى وابن ماجة (وقد رواه الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم اطول من هذا واتم) روى البخارى فى صحيحه من طريق يونس عن ابن شهاب قال حدثنى ابو سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن مات وعليه دين ولم يترك وفاء فعلينا قضاءه ومن ترك مالا فلورثته (وفى الباب عن جابر وانس) اما حديث جابر فاخرجه احمد وابوداود والنسائى وابن حبان والدارقطنى والحاكم واما حديث انس فلينظر من اخرجه **(باب ماجاء فى تعليم الفرائض) قوله** (تعلموا الفرائض والقرآن) قيل المراد بالفرائض هنا علم الميراث وقيل ما افترض الله تعالى على عباده بقرينة ذكر القرآن (وعلموا الناس) المذكور (فانى مقبوض) يقبضنى الله تعالى ويميتنى **قوله** (هذا حديث فيه اضطراب) وقد بينه الترمذى بقوله روى ابو اسامة الخ) قال الحافظ فى الفتح قد ورد فى الحث على تعلم الفرائض حديث ليس على شرط المصنف اخرجه احمد والترمذى والنسائى وصححه الحاكم من حديث ابن مسعود رفعه تعلموا الفرائض وعلموها الناس فانى امرؤ مقبوض وان العلم سيقبض حتى يختلف الاثنان فى الفريضة فلا يجدان من يفصل بينهما ورواته موثقون الا انه اختلف فيه على عوف الاعرابى اختلافا كثيرا فقال الترمذى انه مضطرب والاختلاف عليه انه جاء عنه من طريق ابن مسعود وجاء عنه من طريق ابى هريرة وفى اسانيدها عنه ايضا اختلاف ولفظ عند الترمذى من حديث ابى هريرة تعلموا الفرائض فانها نصف العلم وانه اول ما ينزع من امتى وفى الباب عن ابى بكرة اخرجه الطبرانى فى الاوسط من طريق راشد الحمانى عن عبد الرحمن بن ابى بكرة عن ابيه رفعه تعلموا القرآن والفرائض وراشد مقبول لكن الراوى عنه مجهول وعن ابى سعيد الخدرى بلفظ تعلموا الفرائض وعلموها الناس اخرجه الدارقطنى من طريق عطية وهو ضعيف قال ابن الصلاح لفظ النصف فى هذا الحديث بمعنى احد القسمين وان لم يتساويا وقال ابن عيينة اذ سئل عن ذلك انه يبتلى به كل الناس وقال غيره لان لهم حالتين حالة حياة وحالة موت والفرائض تتعلق باحكام الموت انتهى ما فى الفتح ملخصا **قلت** قوله ولفظه عند الترمذى من حديث ابى هريرة تعلموا الفرائض الخ فيه نظر فان هذا ليس لفظ حديث ابى هريرة المذكور فى الباب نعم رواه ابن ماجة والحاكم والدارقطنى عنه بنحو هذا اللفظ كما ذكره الحافظ فى التلخيص **(باب ماجاء فى ميراث البنات) قوله** (جاءت امرأة سعد بن الربيع) بفتح الراء وكسر الموحدة اى الانصارى الخزرجى وكان آخى النبى صلى الله عليه وسلم بينه وبين عبد الرحمن بن عوف ودفن هو وخارجة بن زيد فى قبر واحد ذكره صاحب المشكوة (قتل ابوهما معك) اى مصاحبا لك قال فى اللمعات معك ظرف مستقر اى كائنا معك لا ظرف لغو متعلق بقتل (شهيدا) تمييز ويجوز ان يكون حالا مؤكدة لان السابق فى معنى الشهادة (وان عمهما اخذ مالهما) اى على طريق الجاهلية فى حرمان النساء من الميراث (فلم يدع لهما مالا) اى ولم يترك عمهما لهما مالا ينفق عليهما او تجهزان به للزواج (ولا تنكحان) اى لا تزوجان عادة او غالبا ومع العزة (قال يقضى الله فى ذلك) اى يحكم بينى فى القرآن (فنزلت آية الميراث) اى قوله تعالى يوصيكم الله فى اولادكم (واعط امهما الثمن) وذلك لقوله تعالى فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم (وما بقى فهو لك) اى بالعصوبة وهذا اول ميراث فى الاسلام قال البيضاوى رحمه الله واختلف فى البنتين فقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما حكمهما حكم الواحدة اى لا حكم الجماعة لانه تعالى جعل الثلثين لما فوقهما وقال الباقون حكمهما حكم ما فوقهما لانه تعالى لما بين ان حظ الذكر مثل حظ الانثيين اذا كان معه انثى وهو الثلثان اقتضى ذلك ان فرضهما الثلثان ثم لما اوهم ذلك ان يزاد النصيب بزيادة العدد رد ذلك الوهم بقوله فان كن نساء فوق اثنتين ويؤيد ذلك ان البنت الواحدة لما استحقت الثلث مع اخيها فبالحرى ان تستحقه مع اخت مثلها وان البنتين امس رحما من الاختين وقد فرض لهما الثلثين بقوله فلهما الثلثان مما ترك انتهى والحديث يوافق الجمهور ولعله لم يبلغ ابن عباس وما صح عنه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد وابوداود وابن ماجة **(باب ماجاء فى ميراث بنت الابن مع بنت الصلب) قوله** (جاء رجل الى ابى موسى وسليمان بن ربيعة) فى رواية النسائى جاء رجل الى ابى موسى الاشعرى وهو الامير والى سلمان بن ربيعة الباهلى قال الحافظ كانت هذه القصة فى زمن عثمان رضى الله تعالى عنه لانه هو الذى امر ابا موسى على الكوفة وكان ابن مسعود قبل ذلك اميرها ثم عزل قبل ولاية ابى موسى عليها بمدة قال وقد ذكروا ان سلمان المذكور كان على قضاء الكوفة (فقالا للابنة النصف وللاخت من الاب والام ما بقى) يعنى النصف الباقى لقوله تعالى ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وفيه ان الولد يشمل البنت فكانه غفل عن هذا واراد ان الولد مختص بالذكر

عبد بن حميد نا زكريا بن عدي نا عبيد الله بن عمرو عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتيها من سعد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع قتل ابوهما معك يوم احد شهيدا وان عمهما اخذ مالهما فلم يدع لهما مالا ولا تنكحان الا ولهما مال قال يقضي الله في ذلك فنزلت اية الميراث فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عمهما فقال اعط ابنتي سعد الثلثين واعط امهما الثمن وما بقي فهو لك هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل وقد رواه شريك ايضا عن عبد الله بن محمد بن عقيل **باب** ما جاء في ميراث بنت الابن مع بنت الصلب **حدثنا** الحسن بن عرفة نا يزيد بن هارون عن سفيان الثوري عن ابي قيس الاودي عن هزيل بن شرحبيل قال جاء رجل الى ابي موسى وسليمان بن ربيعة وسالهما عن ابنة وابنة ابن واخت لاب وام فقالا للابنة النصف وللاخت من الاب والام ما بقي وقالا له انطلق الى عبد الله فاساله فانه سيتابعنا فاتى عبد الله فذكر له ذلك واخبره بما قالا قال عبد الله قد ضللت اذا وما انا من المهتدين ولكني اقضي فيهما كما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وللاخت ما بقي هذا حديث حسن صحيح وابو قيس الاودي اسمه عبد الرحمن بن ثروان كوفي وقد رواه ايضا شعبة عن ابي قيس **باب** ما جاء في ميراث الاخوة من الاب والام **حدثنا** بندار نا يزيد بن هارون نا سفيان عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي انه قال انكم تقرؤن هذه الاية من بعد وصية توصون بها او دين وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية وان اعيان بني الام يتوارثون دون بني العلات الرجل يرث اخاه لابيه وامه دون اخيه لابيه **حدثنا** بندار نا يزيد بن هارون نا زكريا بن ابي زائدة عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حدثنا** ابن ابي عمر نا سفيان نا ابو اسحاق عن الحارث عن علي قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعيان بني الام يتوارثون دون بني العلات هذا حديث لا نعرفه الا من حديث ابي اسحاق عن الحارث عن علي وقد تكلم بعض اهل العلم في الحارث والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم **باب** **حدثنا** عبد بن حميد نا عبد الرحمن بن سعد نا عمرو بن ابي قيس عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وانا مريض في بني سلمة فقلت يا نبي الله كيف اقسم مالي بين ولدي فلم يرد علي شيئا فنزلت يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين الاية هذا حديث حسن صحيح وقد رواه ابن عيينة وغيره عن محمد بن المنكدر عن جابر رضـ

او قال للاخت النصف على جهة التعصيب كذا في المرقاة (الى عبد الله) اي ابن مسعود (فانه سيتابعنا) اي يوافقنا (قال عبد الله قد ضللت اذا) اي ان وافقتهما في هذا الجواب (وما انا من المهتدين) اي حينئذ الى الصواب (ولكني اقضي فيها) اي في المسئلة (تكملة الثلثين) بالاضافة ونصبه على المفعول له اي لتكميل الثلثين وقال الطيبي رحمه الله اما مصدر مؤكد لانك اذا اضفت السدس الى النصف فقد كملته ثلثين ويجوز ان يكون حالا مؤكدة (وللاخت ما بقي) اي لكونها عصبة مع البنات وبيانه ان حق البنات الثلثان كما تقدم واخذت الصلبية الواحدة النصف لقوة القرابة فبقي سدس من حق البنات فتاخذه بنات الابن واحدة كانت او متعددة وما بقي من التركة فلا ولى عصبة فبنات الابن من ذوات الفروض مع الواحدة من الصلبيات كذا ذكره السيد في شرح الفرائض **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري وابو داود والنسائي وابن ماجة والدارمي والطحاوي (وابو قيس الاودي اسمه عبد الرحمن بن ثروان) بمثلثة مفتوحة وراء ساكنة صدوق ربما خالف من السادسة مات سنة عشرين ومائة.

باب ما جاء في ميراث الاخوة من الاب والام **قوله** (وان رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) بكسر ان والواو للحال (وان اعيان بني الام) بفتح ان والواو للعطف اي قضى بان اعيان بني الام والمراد من اعيان بني الام الاخوة والاخوات لاب واحد وام واحدة من عين الشيء وهو النفيس منه (يرثون) وفي بعض النسخ يتوارثون (دون بني العلات) وهم الاخوة لاب وامهات شتى والمعنى ان بني الاعيان اذا اجتمعوا مع بني العلات فالميراث لبني الاعيان لقوة القرابة وازدواج الوصلة قال الطيبي قوله انكم تقرؤن اخبار فيه معنى الاستفهام يعني انكم تقرؤن هذه الاية هل تدرون معناها فالوصية مقدمة على الدين في القراءة متأخرة عنه في القضاء والاخوة فيها مطلق يوهم التسوية فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتقديم الدين عليها وقضى في الاخوة بالفرق انتهى (الرجل يرث اخاه لابيه وامه دون اخيه لابيه) استيناف كالتفسير لما قبله وذكر الحافظ هذا الحديث في التلخيص وفيه يرث الرجل اخوه لابيه وامه دون اخيه لابيه وعزاه للترمذي وابن ماجة والحاكم فان قلت اذا كان الدين مقدما على الوصية فلم قدمت عليه في التنزيل قلت اهتماما بشانها قال الكشاف لما كانت الوصية مشبهة بالميراث في كونها ماخوذة من غير عوض كان اخراجها مما يشق على الورثة ويتعاظم ولا تطيب انفسهم بها كان اداؤها مظنة للتفريط بخلاف الدين فان نفوسهم مطمئنة الى ادائه فلذلك قدمت على الدين بعثا على وجوبها والمسارعة الى اخراجها مع الدين ولذلك جيء بكلمة او للتسوية بينهما في الوجوب قاله القاري **قلت** وسياتي وجه تقديم الوصية على الدين في القراءة مفصلا في باب يبدأ بالدين قبل الوصية **قوله** (ان اعيان بني الام يتوارثون دون بني العلات) تقدم شرحه انفا **قوله** (وقد تكلم بعض اهل العلم في الحارث) ذكر الحافظ كلامهم فيه في تهذيب التهذيب وقال في التقريب الحارث بن عبد الله الاعور الهمداني الحوتي الكوفي ابو زهير صاحب علي كذبه الشعبي في رايه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف وليس له عند النسائي سوى حديثين انتهى وقال في التلخيص بعد ذكر هذا الحديث اخرجه الترمذي وابن ماجة والحاكم من حديث الحارث عن علي والحارث فيه ضعف وقد قال الترمذي انه لا يعرف الا من حديثه لكن العمل عليه وكان عالما بالفرائض وقد قال النسائي لا باس به انتهى (والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم) وفي بعض النسخ عند عامة اهل العلم.

باب كذا في بعض النسخ باب بغير ترجمة ووقع في بعضها باب ميراث البنين مع البنات **قوله** (نا عبد الرحمن بن سعد) هو عبد الرحمن بن عبد الله ابن سعد بن عثمان الدشتكي ابو محمد الرازي المقرئ ثقة من العاشرة (نا عمرو بن ابي قيس) الرازي الازرق كوفي نزل الري صدوق له اوهام من الثامنة **قوله** (وانا مريض في بني سلمة) بفتح المهملة وكسر اللام هم قوم جابر وهم بطن من الانصار (بين ولدي) كذا وقع في رواية الترمذي هذه بزيادة لفظ بين ولدي ولم يقع هذا اللفظ في الرواية الاتية ولا في رواية واحد من بقية الائمة الستة بل وقع في بعض طرق حديث جابر المذكور في الصحيحين فقلت يا رسول الله انما يرثني كلالة ووقع في رواية للبخاري انما لي اخوات فبين رواية الترمذي هذه وهذه الروايات مخالفة ظاهرة ...

باب ميراث الاخوات حدثنا الفضل بن الصباح البغدادي ثنا سفيان بن عيينة ثنا محمد بن المنكدر سمع جابر بن عبد الله قال مرضت فاتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعودني فوجدني قد أُغمي علي فاتاني ومعه ابو بكر وهما ماشيان فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فصب علي من وَضوئه فافقت فقلت يا رسول الله كيف اقضي في مالي او كيف اصنع
في مالي فلم يجبني شيئا وكان له تسع اخوات حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة الآية قال جابر فيّ نزلت هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في
ميراث العصبة** حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا مسلم بن ابراهيم ثنا وهيب ثنا ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحقوا الفرائض باهلها
فما بقي فهو لاولى رجل ذكر حدثنا عبد بن حميد نا عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه هذا حديث حسن وقد روى
بعضهم عن ابن طاؤس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل **باب ما جاء في ميراث الجد** حدثنا الحسن بن عرفة ثنا يزيد بن هارون عن همام بن يحيى عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين

في الصحيح فهو مقدم (فلم يرد علي شيئا فنزلت يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين الآية) وفي الرواية الآتية فلم يجبني شيئا وكان له تسع اخوات حتى نزلت آية الميراث يستفتونك قل
الله يفتيكم الخ قال ابن العربي بعد ان ذكر الروايتين في احداهما فنزلت يستفتونك وفي اخرى آية المواريث هذا تعارض لم يتفق بيانه الى الآن ثم اشار الى ترجيح آية المواريث وتوهيم
يستفتونك قال الحافظ ويظهر ان يقال ان كلا من الآيتين لما كان فيها ذكر الكلالة نزلت في ذلك لكن الآية الاولى لما كانت الكلالة فيها خاصة بميراث الاخوة من الام كما كان ابن مسعود
يقرأ وله اخ او اخت من ام وكذا قرأ سعد بن ابي وقاص اخرجه البيهقي بسند صحيح استفتوا عن ميراث غيرهم من الاخوة فنزلت الاخيرة فيصح ان كلا من الآيتين نزل في قصة جابر لكن المتعلق به من
الآية الاولى ما يتعلق بالكلالة واما سبب نزول اولها فورد من حديث جابر ايضا في قصة ابنتي سعد بن الربيع ومنع عمهما ان ترثا من ابيهما فنزلت يوصيكم الله الآية انتهى ۔ (**باب** ميراث الاخوات)
سقط هذا الباب من بعض النسخ **قوله** (قد اغمي) بصيغة المجهول (علي) بتشديد الياء قال في النهاية اغمي على المريض غشي عليه كان المرض ستر عقله وغطاه انتهى قال الكرماني الاغماء والغشي بمعنى
واحد قال العيني وليس كذلك فان الغشي مرض يحصل من طول التعب وهو اخف من الاغماء والفرق بينه وبين الجنون والنوم ان العقل يكون في الاغماء مغلوبا وفي الجنون يكون مسلوبا وفي النوم
يكون مستورا انتهى (فصب علي من وَضوئه) بفتح الواو قال الحافظ يحتمل ان يكون المراد صب علي بعض الماء الذي توضأ به او مما بقي منه والاول المراد فللمصنف يعني البخاري في الاعتصام ثم صب وضوءه
علي ولابي داود فتوضأ وصبه علي انتهى (فافقت) اي من اغمائي (يستفتونك) اي يستخبرونك في الكلالة والاستفتاء طلب الفتوى (قل الله يفتيكم في الكلالة) قال الجزري في النهاية قد
تكرر في الحديث ذكر الكلالة وهو ان يموت الرجل ولا يدع والدا ولا ولدا يرثانه واصله من تكلله النسب اذا احاط به وقيل الكلالة الوارثون الذين ليس فيهم ولد ولا والد فهو واقع على
الميت وعلى الوارث بهذا الشرط وقيل الاب والابن طرفان للرجل فاذا مات ولم يخلفهما فقد مات عن ذهاب طرفيه فسمي ذهاب الطرفين كلالة وقيل كل ما احتف بالشيء من جوانبه فهو اكليل
وبه سميت لان الوراث يحيطون به من جوانبه انتهى وقال القسطلاني الكلالة الميت الذي لا ولد له ولا والد وهو قول جمهور اللغويين وقال به علي وابن مسعود او الذي لا والد له فقط وهو قول
عمر او الذي لا ولد له فقط وهو قول بعضهم او من لا يرثه اب ولا ام وعلى هذه الاقوال فالكلالة اسم للميت وقيل الكلالة اسم للورثة ما عدا الابوين والولد قاله قطرب واختاره ابو بكر رضي الله تعالى عنه و
سموا بذلك لان الميت بذهاب طرفيه تكلله الورثة اي احاطوا به من جميع جهاته انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري في الطهارة وفي التفسير وفي الطب وفي الفرائض وفي الاعتصام و
مسلم وابو داود وابن ماجة في الفرائض والنسائي فيه وفي الطهارة وفي التفسير وفي الطب اخرجه الترمذي ايضا في التفسير ۔ (**باب** ما جاء في ميراث العصبة) **قوله** (الحقوا) بفتح همزة
وكسر حاء اي اوصلوا (الفرائض) اي الحصص المقدرة في كتاب الله تعالى من تركة الميت وهي النصف والربع والثمن والثلثان والثلث والسدس (باهلها) اي المبينة في الكتاب والسنة (فما بقي)
بكسر القاف اي فما فضل بينهم من المال (فهو لاولى رجل) اي لاقرب رجل من الميت (ذكر) تاكيدا واحترازا من الخنثى وقيل اي صغيرا او كبيرا وفي شرح مسلم للنووي قال العلماء المراد باولى الاقرب
ماخوذ من الولي باسكان اللام على وزن الرمي وهو القرب ليس المراد باولى هنا احق بخلاف قولهم الرجل اولى بماله لانه لو حمل هنا على احق لخلا عن الفائدة لانا لا ندري من هو الاحق ووصف الرجل
بالذكر تنبيها على سبب استحقاقه وهي الذكورة التي هي سبب العصوبة وسبب الترجيح في الارث ولهذا جعل للذكر مثل حظ الانثيين وحكمته ان الرجال تلحقهم مؤن كثيرة بالقيام بالعيال
والضيفان وارفاد القاصدين ومواساة السائلين وتحمل الغرامات وغير ذلك وقد اجمعوا على ان ما بقي بعد الفروض فهو للعصبات يقدم الاقرب فالاقرب فلا يرث عاصب بعيد مع وجود قريب
فاذا خلف بنتا واخا وعما فللبنت النصف فرضا والباقي للاخ ولا شيء للعم وجملة عصبات النسب الابن والاب ومن يدلي بهما ويقدم منهم الابناء ثم بنوهم وان سفلوا ثم الاب ثم الجد
ثم الاخوة لابوين او لاب وهم في درجة في شرح السنة فيه دليل على ان بعض الورثة يحجب البعض والحجب نوعان حجب نقصان وحجب حرمان **قوله** (هذا حديث حسن) بل هو صحيح فانه
اخرجه الشيخان (وقد روى بعضهم عن ابن طاؤس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل) قال الحافظ في الفتح قيل تفرد وهيب بوصله ورواه الثوري عن ابن طاؤس لم يذكر ابن عباس
بل ارسله اخرجه النسائي والطحاوي واشار النسائي الى ترجيح الارسال ورجح عند صاحبي الصحيح الموصول لمتابعة روح بن القاسم وهيبا عندهما ويحيى بن ايوب عند مسلم وزياد
ابن سعد وصالح عند الدارقطني واختلف على معمر فرواه عبد الرزاق عنه موصولا اخرجه مسلم وابو داود والترمذي وابن ماجة ورواه عبد الله بن المبارك عن معمر والثوري جميعا مرسلا
اخرجه الطحاوي ويحتمل ان يكون حمل رواية معمر على رواية الثوري وانما صححاه لان الثوري وان كان احفظ منهم لكن العدد الكثير يقاومه واذا تعارض الوصل والارسال ولم يرجح احد الطريقين
قدم الوصل انتهى ۔ (**باب** ما جاء في ميراث الجد) **قوله** (فقال ان ابن ابني مات فما لي من ميراثه) اي وله بنتان ولهما الثلثان وكان معلوما عندهم (قال لك السدس) اي فرضا
(فقال لك سدس آخر) اي بالعصوبة (قال ان السدس الآخر) قال القاري في شرح المشكوة بالفتح والمراد به الآخر بالكسر وفي نسخة يعني من المشكوة بكسر الخاء (لك طعمة) يعني رزق لك
بسبب عدم كثرة اصحاب الفروض وليس بفرض لك فانهم ان كثروا لم يبق هذا السدس الآخر لك قال الطيبي صورة هذه المسئلة ان الميت ترك بنتين وهذا السائل فلهما الثلثان

قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان ابني مات فما لي من ميراثه فقال لك السدس فلما ولى دعاه فقال لك سدس آخر فلما ولى دعاه قال ان السدس الآخر لك طعمة هذا حديث صحيح حسن وفي الباب عن معقل بن يسار

باب ما جاء في ميراث الجدة **حدثنا** ابن ابي عمر ثنا سفيان ثنا الزهري قال مرة قال قبيصة وقال مرة عن رجل عن قبيصة بن ذؤيب قال جاءت الجدة ام الام او ام الاب الى ابي بكر فقالت ان ابن ابني او ان ابن ابنتي مات وقد اخبرت ان لي في الكتاب حقا فقال ابو بكر ما اجد لك في الكتاب من حق وما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى لك بشيء وسأسأل الناس قال فسأل الناس فشهد المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاها السدس قال ومن سمع ذلك معك قال محمد بن مسلمة قال فاعطاها السدس ثم جاءت الاخرى التي تخالفها الى عمر قال سفيان وزادني فيه معمر عن الزهري ولم احفظه عن الزهري ولكن حفظته من معمر ان عمر قال ان اجتمعتما فهو لكما وايتكما انفردت به فهو لها **حدثنا** الانصاري ثنا معن ثنا مالك عن ابن شهاب عن عثمان بن اسحاق بن خرشة عن قبيصة بن ذؤيب قال جاءت الجدة الى ابي بكر فسألته ميراثها قال لها ما لك في كتاب الله شيء وما لك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء فارجعي حتى اسأل الناس فسأل الناس فقال المغيرة بن شعبة حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاها السدس فقال هل معك غيرك فقام محمد بن مسلمة فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبة فانفذه لها ابو بكر قال ثم جاءت الجدة الاخرى الى عمر بن الخطاب فسألته ميراثها فقال ما لك في كتاب الله شيء ولكن هو ذلك السدس فان اجتمعتما فيه فهو بينكما وايتكما خلت به فهو لها هذا حديث حسن صحيح وهو اصح من حديث ابن عيينة وفي الباب عن بريدة

باب ما جاء في ميراث الجدة مع ابنها **حدثنا** الحسن بن عرفة ثنا يزيد بن هارون عن محمد بن سالم عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله بن مسعود

فبقي له الثلث فدفع عليه الصلوة والسلام الى السائل سدسا بالفرض لانه جد الميت وتركه حتى ذهب فدعاه ودفع اليه السدس الاخير كيلا يظن ان فرضه الثلث ومعنى الطعمة هنا التعصيب اي رزق لك ليس بفرض وانما قال في السدس الآخر طعمة دون الاول لانه فرض والفرض لا يتغير بخلاف التعصيب فلما لم يكن التعصيب شيئا مستقرا ثابتا سماه طعمة انتهى اعلم انه قد اختلف الصحابة في الجد اختلافا طويلا ذكره الحافظ في الفتح والتلخيص والقاضي الشوكاني في النيل فان شئت الوقوف على ذلك فارجع الى هذه الكتب **قوله** (هذا حديث صحيح حسن) واخرجه احمد وابو داود والنسائي قال المنذري في تلخيص السنن بعد نقل كلام الترمذي وهذا وقد قال علي بن المديني وابو حاتم الرازي وغيرهما ان الحسن لم يسمع من عمران بن حصين انتهى **قلت** قد سند ابن ابي حاتم في كتابه المراسيل عن هؤلاء الائمة ان الحسن لم يسمع من عمران بن حصين شيئا **قوله** (وفي الباب عن معقل بن يسار) اخرجه احمد عن الحسن ان عمر سأل عن فريضة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجد فقام معقل بن يسار المزني فقال قضى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ماذا قال السدس قال مع من قال لا ادري قال لا دريت فما تغني اذن واخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجة ولكنه منقطع لان الحسن البصري لم يدرك السماع من عمر فانه ولد في سنة احدى وعشرين وقتل عمر في سنة ثلاث وعشرين وقيل سنة اربع وعشرين وذكر ابو حاتم الرازي انه لم يصح للحسن سماع من معقل بن يسار **(باب ما جاء في ميراث الجدة)** **قوله** (ثنا سفيان) هو ابن عيينة (قال قبيصة بن ذؤيب) قال في التقريب قبيصة بن ذؤيب بالمعجمة مصغرا ابن حلحلة الخزاعي ابو سعيد وابو اسحاق المدني نزيل دمشق من اولاد الصحابة وله رؤية مات سنة بضع وثمانين **قوله** (جاءت الجدة ام الام او ام الاب) شك من الراوي وقد ذكر القاضي حسين ان الجدة التي جاءت الى الصديق ام الام وان التي جاءت الى عمر ام الاب وفي رواية ابن ماجة ما يدل له كذا في التلخيص (ما اجد لك في الكتاب) اي في كتاب الله (ثم جاءت التي تخالفها) وفي نسخة الجدة الاخرى وفي رواية ابن ماجة ثم جاءت الجدة الاخرى من قبل الاب الى عمر تسأله ميراثها (وايتكما انفردت به) اي انفردت بالسدس وكان ذلك بمحضر من الصحابة ولم ينكر عليه احد فكان اجماعا قال الطيبي رحمه الله فان اجتمعتما الخطاب للمسألة والخطاب في فان اجتمعتما وايتكما للجنس لا يختص بهاتين الجدتين فالصديق انما حكم بالسدس لها لانه ما وقف على الشركة والفاروق لما وقف على الاجتماع حكم بالاشتراك كذا في المرقاة **قوله** (عن عثمان بن اسحاق بن خرشة) قال في التقريب عثمان بن اسحاق بن خرشة بمعجمتين بينهما راء مفتوحات القرشي العامري المدني وثقه الدوري في رواية ابن معين من الخامسة **قوله** (ما لك في كتاب الله) اي في كلامه (وما لك في سنة رسول الله) اي في حديثه (فقام محمد بن مسلمة) بفتح فسكون (فانفذه لها) اي فانفذ الحكم بالسدس للجدة واعطاه اياها (ثم جاءت الجدة الاخرى) اي من قبل الاب كما في رواية ابن ماجة (ولكن هو ذلك) قال القاري بكسر الكاف وفي نسخة يعني من المشكوة بالفتح على خطاب العام (السدس) صفة ذلك او عطف بيان له اي ميراثك ذلك السدس بعينه تقسمانه بينكما (فان اجتمعتما) وهذا تصريح بما علم ضمنا وتوضيح لمنطوق ما فهم مفهوما والخطاب للجدة من طرف الام والجدة من طرف الاب (وايتكما خلت به) اي انفردت بالسدس **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) قال الحافظ في التلخيص بعد ذكر هذا الحديث اخرجه مالك واحمد واصحاب السنن وابن حبان والحاكم من هذا الوجه واسناده صحيح لثقة رجاله الا ان صورته مرسل فان قبيصة لا يصح له سماع من الصديق ولا يمكن شهوده للقصة قاله ابن عبد البر بمعناه وقد اختلف في مولده والصحيح انه ولد عام الفتح فيبعد شهوده القصة وقد اعله عبد الحق تبعا لابن حزم بالانقطاع وقال الدارقطني في العلل بعد ان ذكر الاختلاف فيه عن الزهري يشبه ان يكون الصواب قول مالك ومن تابعه انتهى (وهو اصح من حديث ابن عيينة) لان مالكا اتقن واثبت من سفيان بن عيينة **قوله** (وفي الباب عن بريدة) اخرجه ابو داود والنسائي عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل للجدة السدس اذا لم تكن دونها ام وفي اسناده عبيد الله العتكي مختلف فيه وصححه ابن السكن **(باب ما جاء في ميراث الجدة مع ابنها)** **قوله** (اطعمها رسول الله صلى الله عليه وسلم سدسا) اي اعطاها تبرعا قال الطيبي رحمه الله قوله انها اول جدة مقول القول والضمير راجع الى الجدة المذكورة في المسألة اي قال ابن مسعود في مسألة الجدة مع الابن هذا القول قال المظهر يعني اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ام ابي الميت سدسا مع وجود ابي الميت مع انه لا ميراث لها معه **قوله** (هذا حديث لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه) في سنده محمد بن سالم الهمداني ابو سهل الكوفي وهو ضعيف والحديث اخرجه ايضا الدارمي **قوله** (وقد ورث بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الجدة مع ابنها ولم يورثها بعضهم) قال في اللمعات اعلم ان الجدات سواء كانت ابويات او اميات يسقطن بالام اما الاميات فلوجود الادلاء بها واتحاد السبب الذي هو الامومة واما الابويات

قال في الجدة مع ابنها انها اول جدة اطعمها رسول الله صلى الله عليه وسلم سدسا مع ابنها وابنها حي هذا حديث لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجه وقد ورث بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الجدة مع ابنها ولم يورثها بعضهم **باب** ما جاء في ميراث الخال **حدثنا** بندار نا ابو احمد الزبيري ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث عن حكيم ابن حكيم بن عباد بن حنيف عن ابي امامة بن سهل بن حنيف قال كتب معي عمر بن الخطاب الى ابي عبيدة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله ورسوله مولى من لا مولى له والخال وارث من لا وارث له وفي الباب عن عائشة والمقدام بن معديكرب هذا حديث حسن **حدثنا** اسحاق بن منصور نا ابو عاصم عن ابن جريج عن عمرو بن مسلم عن طاوس عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخال وارث من لا وارث له هذا حديث حسن غريب وقد ارسله بعضهم ولم يذكر فيه عن عائشة واختلف فيه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فورث بعضهم الخال والخالة والعمة والى هذا الحديث ذهب اكثر اهل العلم في توريث ذوي الارحام واما زيد بن ثابت فلم يورثهم وجعل الميراث في بيت المال **باب** ما جاء في الذي يموت وليس له وارث **حدثنا** بندار ثنا يزيد بن هارون نا سفيان عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن مجاهد بن وردان عن عروة عن عائشة ان مولى للنبي

فلاتحاد السبب مع زيادة القرب وتسقط الابويات دون الاميات بالاب ايضا وهو قول عثمان وعلي وزيد بن ثابت وغيرهم ونقل عن عمر وابن مسعود وابي موسى الاشعري ان ام الاب ترث مع الاب واختاره شريح والحسن وابن سيرين لهذا الحديث وقيل الجدة ليس لها ميراث الذي اعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم طعمة اطعمها ولم يكن ميراثا كما يشعر به لفظ الحديث واقربهن وابعدهن في ذلك سواء انتهى

باب ما جاء في ميراث الخال) **قوله** (نا سفيان) هو الثوري (عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف) بضم الحاء المهملة وفتح النون وسكون الياء وبالفاء الانصاري الاوسي صدوق من الخامسة (قال كتب معي) وفي رواية لابي امامة ان رجلا رمى رجلا بسهم فقتله وليس له وارث الا الخال فكتب في ذلك ابو عبيدة بن الجراح الى عمر فكتب عمر اي في جوابه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله ورسوله مولى من لا مولى له) وفي حديث المقدام بن معديكرب الذي اشار اليه الترمذي انا مولى من لا مولى له ارث ماله وافك عانه (والخال وارث من لا وارث له) اي ان مات ابن اخته ونحوه غير خاله فهو يرثه **قوله** (وفي الباب عن عائشة والمقدام بن معديكرب) اما حديث عائشة فاخرجه الترمذي بعد هذا واما حديث المقدام فاخرجه ابوداود وعنه مرفوعا انا اولى بكل مومن من نفسه فمن ترك دينا او ضيعة فالي ومن ترك مالا فلورثته وانا مولى من لا مولى له ارث ماله وافك عانه والخال مولى من لا مولى له يرث ماله ويفك عانيه وفي رواية وانا وارث من لا وارث له افك عنيه وارث ماله والخال وارث من لا وارث له يفك عنيه ويرث ماله والحديث سكت عنه ابوداود والمنذري واخرجه ايضا احمد والنسائي وابن ماجة والحاكم وابن حبان وصححاه وحسنه ابو زرعة الرازي واعله البيهقي بالاضطراب **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه احمد وابن ماجة وذكره الحافظ في التلخيص ولم يتكلم عليه **قوله** (نا ابو عاصم) اسمه الضحاك ابن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ابو عاصم النبيل البصري ثقة ثبت من التاسعة (عن ابن جريج) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الاموي مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل من السادسة (عن عمرو بن مسلم) الجندي اليماني صدوق له اوهام من السادسة **قوله** (الخال وارث من لا وارث له) فيه دليل لمن قال بتوريث ذوي الارحام وهو القول الراجح وقد تعسف القاضي ابو بكر ابن العربي في الجواب عن هذا الحديث فقال المراد ما للخال السلطان **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه النسائي والدارقطني واعله النسائي بالاضطراب ورجح الدارقطني والبيهقي وقفه **قوله** (واختلف فيه اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فورث بعضهم الخال والخالة والعمة والى هذا الحديث ذهب اكثر اهل العلم في توريث ذوي الارحام الخ) اعلم ان ذا الرحم هو كل قريب ليس بذي فرض ولا عصبة فاكثر الصحابة كعمر وعلي وابن مسعود وابي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل وابي الدرداء وابن عباس في رواية عنه مشهورة وغيرهم يرون توريث ذوي الارحام وتابعهم في ذلك من التابعين علقمة والنخعي وشريح والحسن وابن سيرين وعطاء ومجاهد وبه قال ابو حنيفة رحمه الله وابو يوسف رحمه الله ومحمد رحمه الله وزفر ومن تابعهم وقال زيد بن ثابت وابن عباس في رواية شاذة لا ميراث لذوي الارحام ويوضع المال عند عدم صاحب الفرض والعصبة في بيت المال وتابعهما في ذلك من التابعين سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وبه قال مالك والشافعي كذا في المرقاة وقال الشوكاني في النيل احتج الاولون باحاديث الباب وبعموم قوله تعالى واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض وقوله تعالى للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون ولفظ الرجال والنساء والاقربين يشملهم والدليل على مدعي التخصيص واجاب الآخرون عن ذلك فقالوا عمومات الكتاب محتملة وبعضها منسوخ والاحاديث فيها ما تقدم من المقال ويجاب عن ذلك بان دعوى الاحتمال ان كانت لاجل العموم فليس ذلك مما يقدح في الدليل والا استلزم ابطال الاستدلال بكل دليل عام وهو باطل وان كانت لامر آخر فما هو واما الاعتذار عن احاديث الباب بما فيها من المقال فقد عرفت من صححها من الائمة ومن حسنها ولا شك في انتهاض مجموعها للاستدلال ان لم ينتهض الافراد ومن جملة ما استدلوا به على ابطال ميراث ذوي الارحام حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سألت الله عز وجل عن ميراث العمة والخالة فسارني ان لا ميراث لهما اخرجه ابوداود في المراسيل والدارقطني من طريق الدراوردي عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار مرسلا واخرجه النسائي من مرسل زيد بن اسلم ويجاب بان المرسل لا تقوم به الحجة ولها طرق موصولة ذكرها الحافظ في التلخيص والشوكاني في النيل وكلها ضعيفة قال الشوكاني بعد ذكرها وكل هذه الطرق لا تقوم بها حجة وعلى فرض صلاحيتها للاحتجاج فهي واردة في الخالة والعمة فغايته انه لا ميراث لهما وذلك لا يستلزم ابطال ميراث ذوي الارحام انتهى

(**باب** ما جاء في الذي يموت وليس له وارث) **قوله** (عن عبد الرحمن بن الاصبهاني) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن الاصبهاني الكوفي الجهني ثقة من الرابعة مات في امارة خالد القسري على العراق (عن مجاهد بن وردان) المدني صدوق **قوله** (وقع من عذق نخلة) قال في المجمع العذق بالفتح النخلة وبالكسر العرجون بما فيه من الشماريخ ويجمع على عذاق (فادفعوه الى بعض اهل القرية) وفي رواية ابي داود اعطوا ميراثه رجلا من اهل قريته قال القاري اي فانه اولى من آحاد المسلمين قال القاضي رحمه الله انما امر ان يعطى رجلا من قريته تصدقا منه او ترفقا او لانه كان لبيت المال ومصرفه مصالح المسلمين وسد حاجاتهم فوضعه فيهم لما رأى من المصلحة فان الانبياء كما لا يورث عنهم لا يرثون عن غيرهم وقال بعض الشراح الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم لا يرثون ولا

صلى الله عليه وسلم وقع من عذق نخلة فمات فقال النبي صلى الله عليه وسلم انظروا هل له من وارث قالوا لا قال فادفعوه الى بعض اهل القرية وفي الباب عن بريدة هذا حديث حسن

باب حدثنا ابن ابي عمر ثنا سفين عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس ان رجلا مات على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثا الا عبدا هو اعتقه فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم ميراثه هذا حديث حسن والعمل عند اهل العلم في هذا الباب اذا مات رجل ولم يترك عصبة ان ميراثه يجعل في بيت مال المسلمين

باب ما جاء في ابطال الميراث بين المسلم والكافر حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد قالوا ثنا سفين عن الزهري ح وثنا علي بن حجر ثنا هشيم عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم حدثنا ابن ابي عمر ثنا سفين ثنا الزهري نحوه وفي الباب عن جابر وعبد الله بن عمرو هذا حديث حسن صحيح هكذا رواه معمر وغير واحد عن الزهري نحو هذا وروى مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن عمر بن عثمان عن اسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وحديث مالك وهم وهم فيه مالك وروى بعضهم عن مالك فقال عن عمرو بن عثمان واكثر اصحاب مالك قالوا عن مالك عن عمر بن عثمان وعمرو بن عثمان بن عفان هو مشهور من ولد عثمان ولا نعرف عمر بن عثمان والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم واختلف اهل العلم في ميراث المرتد فجعل بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

يورث عنهم لارتفاع قدرهم عن التلبس بالدنيا الدنية وانقطاع اسبابهم عنها واما ما وقع في حديث المقدام وانا مولى من لا مولى له ارث ماله فانه لم يرد به حقيقة الميراث وانما اراد ان الامر فيه الي في التصدق به او صرفه في مصالح المسلمين وتمليك غيره انتهى كذا في المرقاة **قوله** (وفي الباب عن بريدة) اخرجه ابو داود عنه قال مات رجل من خزاعة فاتى النبي صلى الله عليه وسلم بميراثه فقال التمسوا له وارثا او ذا رحم فلم يجدوا له وارثا ولا ذا رحم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطوه الكبر من خزاعة قال المنذري واخرجه النسائي مسندا ومرسلا وقال جبريل ابن احمر ليس بالقوي والحديث منكر هذا اخر كلامه وقال الموصلي فيه نظر وقال ابو زرعة الرازي شيخ وقال يحيى بن معين كوفي ثقة انتهى والحديث اخرجه ايضا احمد في مسنده **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجة وسكت عنه ابو داود ونقل المنذري تحسين الترمذي واقره (**باب**) وفي بعض النسخ باب في ميراث المولى الاسفل **قوله** (عن عوسجة) المكي مولى ابن عباس ليس بمشهور من الرابعة (ولم يدع وارثا) اي لم يترك احدا يرثه (الا عبدا) استثناء منقطع اي لكن ترك عبدا (فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم ميراثه) هذا الاعطاء مثل ما سبق في حديث عائشة رض اعطوا ميراثه رجلا من اهل قريته بطريق التبرع لانه صار ماله لبيت المال قال المظهر قال شريح وطاوس يرث العتيق من المعتق كما يرث المعتق من العتيق **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجة قال المنذري في تلخيص السنن قال البخاري عوسجة مولى ابن عباس الهاشمي روى عنه عمرو بن دينار ولم يصح وقال ابو حاتم الرازي ليس بالمشهور وقال النسائي عوسجة ليس بالمشهور ولا نعلم احدا روى عنه غير عمرو وقال ابو زرعة الرازي ثقة **قوله** (والعمل عند اهل العلم في هذا الباب اذا مات رجل ولم يترك عصبة) اي وارثا (ان ميراثه يجعل في بيت مال المسلمين) هذا اذا كان بيت المال منتظما واما اذا لم يكن منتظما فيجعل في المصالح العامة كالمدارس الدينية وغيرها والله تعالى اعلم (**باب** ما جاء في ابطال الميراث بين المسلم والكافر) **قوله** (عن علي بن حسين) قال في التقريب علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب زين العابدين ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور قال ابن عيينة عن الزهري ما رأيت قرشيا افضل منه من الثالثة انتهى **قوله** (لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم) فيه دليل على ان المسلم لا يرث الكافر ولا الكافر المسلم وعليه عامة اهل العلم **قوله** (وفي الباب عن جابر وعبد الله بن عمرو) اما حديث جابر فاخرجه الترمذي في هذا الباب واما حديث عبد الله بن عمرو فاخرجه احمد وابو داود وابن ماجة عنه مرفوعا لا يتوارث اهل ملتين شيئا واخرجه ايضا الدارقطني وابن السكن وسند ابي داود فيه الى عمرو بن شعيب صحيح **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) قال الحافظ في التلخيص هو حديث متفق عليه واخرجه اصحاب السنن ايضا واغرب ابن تيمية في المنتقى فادعى ان مسلما لم يخرجه وكذا ابن الاثير في الجامع ادعى ان النسائي لم يخرجه انتهى **قوله** (هكذا رواه معمر وغير واحد عن الزهري نحو هذا) اي رووا عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان بالواو (وروى مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن عمر بن عثمان) اي بغير الواو (وحديث مالك وهم) اي خطأ (وهم فيه مالك) اي اخطأ فيه (وروى بعضهم عن مالك فقال عن عمرو بن عثمان) اي بالواو (واكثر اصحاب مالك قالوا عن مالك عن عمر بن عثمان) اي بغير الواو وقال الحافظ في التقريب عمر بن عثمان بن عفان في حديث اسامة صوابه عمرو وتفرد مالك بقوله عمر وقال في تهذيب التهذيب عمر بن عثمان بن عفان المدني عن اسامة بن زيد بحديث لا يرث المسلم الكافر قاله مالك عن الزهري عن علي بن الحسين عنه وقال عامة الرواة عن علي عن عمرو بن عثمان وهو المحفوظ وقال في الفتح اتفق الرواة عن الزهري ان عمرو بن عثمان بفتح اوله وسكون الميم الا ان مالكا وحده قال عمر بضم اوله وفتح الميم وشذت روايات عن غير مالك على وفقه وروايات عن مالك على وفق الجمهور (وعمرو بن عثمان هو مشهور من ولد عثمان ولا نعرف عمر بن عثمان) قال الحافظ في تهذيب التهذيب ان لعمر بن عثمان وجودا في الجملة كما قال ابن عبد البر ان اهل النسب لا يختلفون ان لعثمان ابنا يسمى عمر واخر يسمى عمروا وقد ذكر ابن سعد عمر بن عثمان وقال كان قليل الحديث وذكر عمرو بن عثمان وقال كان ثقة وله احاديث وذكر الزبير بن بكار ان عثمان لما مات ورثه بنوه عمرو وابان وعمر وخالد والوليد وسعيد وبناته وزوجتاه لكن لا يلزم لذلك على انه روى هذا الحديث عن اسامة بن زيد انتهى **قوله** (والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم) قال النووي في شرح مسلم اجمع المسلمون على ان الكافر لا يرث المسلم واما المسلم فلا يرث الكافر ايضا عند جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وذهبت طائفة الى توريث المسلم من الكافر وهو مذهب معاذ بن جبل ومعاوية وسعيد بن المسيب ومسروق وغيرهم وروي ايضا عن ابي الدرداء والشعبي والزهري والنخعي نحوه على خلاف بينهم في ذلك والصحيح عن هؤلاء كقول الجمهور واحتجوا بحديث الاسلام يعلو ولا يعلى عليه وحجة الجمهور هذا الحديث الصحيح الصريح ولا حجة في حديث الاسلام يعلو ولا يعلى عليه لان المراد به فضل الاسلام على غيره ولم يتعرض فيه الميراث فكيف يترك به نص حديث لا يرث المسلم الكافر ولعل هذه الطائفة لم يبلغها هذا الحديث انتهى (واختلف اهل العلم في ميراث المرتد فجعل بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم المال لورثته من المسلمين الخ) قال النووي المرتد لا يرث المسلم بالاجماع واما المسلم فلا يرث المرتد عند الشافعي ومالك وربيعة و

وغیرهم المال لورثته من المسلمین وقال بعضهم لا یرثه ورثته من المسلمین واحتجوا بحدیث النبی صلی الله علیه وسلم لا یرث المسلم الکافر وهو قول الشافعی **حدثنا** حمید بن مسعدۃ نا حصین بن نمیر عن ابن ابی لیلی عن ابی الزبیر عن جابر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال لا یتوارث اهل ملتین هذا حدیث غریب لا نعرفه من حدیث جابر الا من حدیث ابن ابی لیلی

باب ما جاء فی ابطال میراث القاتل **حدثنا** قتیبة نا اللیث عن اسحاق بن عبد الله عن الزهری عن حمید بن عبد الرحمن عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال القاتل لا یرث هذا حدیث لا یصح لا یعرف هذا الا من هذا الوجه واسحاق بن عبد الله بن ابی فروة قد ترکه بعض اهل العلم منهم احمد بن حنبل والعمل علی هذا عند اهل العلم ان القاتل لا یرث کان القتل خطأ او عمدا وقال بعضهم اذا کان القتل خطأ فانه یرث وهو قول مالک **باب** ما جاء فی میراث المرأة من دیة زوجها **حدثنا** قتیبة واحمد ابن منیع وغیر واحد قالوا نا سفیان بن عیینة عن الزهری عن سعید بن المسیب قال قال عمر الدیة علی العاقلة ولا ترث المرأة من دیة زوجها شیئا فاخبره الضحاک بن سفیان الکلابی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم کتب الیه ان ورث امرأة اشیم الضبابی من دیة زوجها هذا حدیث حسن صحیح **باب** ما جاء ان المیراث للورثة والعقل للعصبة **حدثنا** قتیبة نا اللیث عن ابن شهاب عن سعید بن المسیب عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قضی فی جنین امرأة من بنی لحیان سقط میتا بغرة عبد او امة ثم ان

وابن ابی لیلی وغیرهم بل یکون ماله فیئا للمسلمین وقال ابو حنیفة والکوفیون والاوزاعی واسحاق یرثه ورثته من المسلمین وروی ذلک عن علی وابن مسعود وجماعة من السلف لکن قال الثوری وابو حنیفة ما کسبه فی ردته فهو لبیت المال وما کسبه فی الاسلام فهو للمسلمین وقال الآخرون الجمیع لورثته من المسلمین انتهی **قوله** (نا حصین بن نمیر) بالنون مصغرا الواسطی ابو محصن الضریر کوفی الاصل لا بأس به رمی بالنصب من الثامنة **قوله** (لا یتوارث اهل ملتین) قال ابن الملک یدل بظاهره علی ان اختلاف الملل فی الکفر یمنع التوارث کالیهود والنصاری والمجوس وعبدة الاوثان والیه ذهب الشافعی قلنا المراد هنا الاسلام والکفر فان الکفرة کلهم ملة واحدة عند مقابلتهم بالمسلمین وان کانوا اهل ملل فیما یعتقدون انتهی وقال الامام محمد رح فی موطأه لا یرث المسلم الکافر ولا الکافر المسلم والکفر ملة واحدة یتوارثون به وان اختلفت مللهم فیرث الیهودی من النصرانی والنصرانی من الیهودی وهو قول ابی حنیفة رح والعامة من فقهائنا انتهی وقال النووی فی شرح مسلم توریث الکفار بعضهم من بعض کالیهودی من النصرانی وعکسه والمجوسی منهما وهما منه قال به الشافعی رح وابو حنیفة رح وآخرون ومنعه مالک قال الشافعی لکن لا یرث حربی من ذمی ولا ذمی من حربی قال اصحابنا وکذا لو کانا حربیین فی بلدین متحاربین لم یتوارثا انتهی وقال الشوکانی فی النیل ظاهر قوله لا یتوارث اهل ملتین انه لا یرث اهل ملة کفریة من اهل ملة کفریة اخری وبه قال الاوزاعی ومالک واحمد والهادویة وحمله الجمهور علی ان المراد باحدی الملتین الاسلام وبالاخری الکفر ولا یخفی بعد ذلک انتهی **قوله** (هذا حدیث غریب لا نعرفه من حدیث جابر الا من حدیث ابن ابی لیلی) هو محمد بن عبد الرحمن بن ابی لیلی قال فی التقریب صدوق سیء الحفظ جدا واخرجه احمد وابو داود وابن ماجة من حدیث عبد الله بن عمرو وقال فی النیل سند ابی داود فیه الی عمرو بن شعیب صحیح ۔ (**باب** ما جاء فی ابطال میراث القاتل) **قوله** (عن اسحاق بن عبد الله) قال فی التقریب اسحاق بن عبد الله بن ابی فروة الاموی مولاهم المدنی متروک من الرابعة **قوله** (القاتل لا یرث) فیه دلیل علی ان القاتل لا یرث من المقتول سواء کان قتل خطأ او عمدا والیه ذهب اکثر اهل العلم **قوله** (هذا حدیث لا یصح الخ) واخرجه ابن ماجة والنسائی فی السنن الکبری وقال اسحاق متروک **قوله** (والعمل علی هذا عند اهل العلم ان القاتل لا یرث کان القتل خطأ او عمدا الخ) قال الشوکانی فی النیل تحت حدیث عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده مرفوعا لا یرث القاتل شیئا اخرجه ابو داود والنسائی استدل به من قال بان القاتل لا یرث سواء کان القتل عمدا او خطأ والیه ذهب الشافعی وابو حنیفة واصحابه واکثر اهل العلم قالوا ولا یرث من المال ولا من الدیة وقال مالک والنخعی والهادویة ان قاتل الخطأ یرث من المال دون الدیة ولا یخفی ان التخصیص لا یقبل الا بدلیل وحدیث عمر بن شیبة بن ابی کثیر الاشجعی عند الطبرانی نص فی محل النزاع فان النبی صلی الله علیه وسلم قال له اعقلها ولا ترثها وقد کان قتل امرأته خطأ وکذلک حدیث عدی الجذامی عند البیهقی فی سننه بلفظ ان عدیا کانت له امرأتان اقتتلتا فرمی احداهما فماتت فلما قدم رسول الله صلی الله علیه وسلم اتاه فذکر له ذلک فقال له اعقلها ولا ترثها واخرج البیهقی ایضا ان رجلا رمی بحجر فاصاب امه فماتت من ذلک فاراد نصیبه من میراثها فقال له اخوته لا حق لک فارتفعوا الی علی رض فقال له حقک من میراثها الحجر وغرمه الدیة ولم یعطه من میراثها شیئا واخرج ایضا عن جابر بن زید انه قال ایما رجل قتل رجلا او امرأة عمدا او خطأ فلا میراث له منهما وایما امرأة قتلت رجلا او امرأة عمدا او خطأ فلا میراث لها منهما وقال قضی بذلک عمر بن الخطاب وعلی وشریح وغیرهم من قضاة المسلمین وقد ساق البیهقی فی الباب آثارا عن عمر وابن عباس وغیرهما تفید کلها انه لا میراث للقاتل مطلقا انتهی (**باب** ما جاء فی میراث المرأة من دیة زوجها) **قوله** (کتب الیه ان ورث امرأة اشیم الضبابی) بکسر الضاد المعجمة وتخفیف الباء الموحدة الاولی منسوب الی ضباب بن کلاب قتل فی حیاة النبی صلی الله علیه وسلم خطأ قال الشوکانی فی النیل فیه دلیل علی ان الزوجة ترث من دیة زوجها کما ترث من ماله وکذلک یدل علی ذلک حدیث عمرو بن شعیب لعموم قوله فیه بین ورثة القتیل والزوجة من جملتهم وکذلک قوله فی حدیث قرة بن دعموص هل لامی فیها حق قال نعم انتهی **قلت** حدیث عمرو بن شعیب الذی اشار الیه الشوکانی اخرجه احمد وابو داود والنسائی وابن ماجة عنه عن ابیه عن جده ان النبی صلی الله علیه وسلم قضی ان العقل میراث بین ورثة القتیل علی فرائضهم وحدیث قرة بن دعموص اخرجه البخاری فی تاریخه عنه قال اتیت النبی صلی الله علیه وسلم انا وعمی فقلت یا رسول الله عند هذا دیة ابی فمره یعطنیها وکان قتل فی الجاهلیة فقال اعطه دیة ابیه فقلت هل لامی فیها حق قال نعم وکانت دیته مائة من الابل وحدیث سعید بن المسیب المذکور فی الباب اخرجه الترمذی ایضا فی باب المرأة ترث من دیة زوجها من ابواب الدیات وتقدم هناک شرحه ۔ (**باب** ما جاء ان المیراث للورثة والعقل للعصبة) وهو الظاهر **قوله** (قضی) ای حکم (فی جنین امرأة من بنی لحیان) قال النووی المشهور کسر اللام فی لحیان وروی فتحها ولحیان بطن من هذیل (بغرة) بضم الغین المعجمة وشدة الراء منونا (عبد او امة) بدل من غرة واو للتنویع لا للشک وقد تقدم تفسیر الغرة فی باب دیة الجنین من ابواب الدیات (ثم ان المرأة التی قضی علیها) بصیغة المجهول ای حکم علیها وهی المرأة الجانیة (توفیت) ای ماتت قال فی اللمعات فی شرح

ملاحظات الهامش: لم یثبت ذلک عن الشافعی فیه نظر ... لم یذهب الیه کما ستقف علی ذلک فی کلام النووی ۱۲

م وفی بعض النسخ علی العصبة ۲

المرأة التی قضی علیها بغرة تُوُفّیت فقضی رسول الله صلی الله علیه وسلم ان میراثها لبنیها وزوجها وان عقلها علی عَصَبتها وروی یونس هذا الحدیث عن الزهری عن سعید بن المسیب وابی سلمة عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم نحوه وروی مالك عن الزهری عن ابی سلمة عن ابی هریرة ومالك عن الزهری عن سعید بن المسیب عن النبی صلی الله علیه وسلم **باب** ما جاء فی الرجل یسلم علی یدی الرجل **حدثنا** ابو کُرَیب نا ابو اُسامة وابن نُمَیر ووکیع عن عبد العزیز بن عُمَر بن عبد العزیز عن عبد الله بن موهب وقال بعضهم عن عبد الله بن وهب عن تمیم الداری قال سالت رسول الله صلی الله علیه وسلم ما السنة فی الرجل من اهل الشرك یُسلم علی یدی رجل من المسلمین فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم هو اولی الناس بمحیاه ومماته هذا حدیث لا نعرفه الا من حدیث عبد الله بن وَهْب ویقال ابن مَوْهِب عن تمیم الداری وقد ادخل بعضهم بین عبد الله بن موهب وبین تمیم الداری قَبیصة بن ذُوَیب ورواه یحیی بن حَمْزة عن عبد العزیز بن عمر وزاد فیه قَبیصة بن ذُوَیب وهو عندی لیس بمتصل والعمل علی هذا عند بعض اهل العلم وقال بعضهم یجعل میراثه فی بیت المال وهو قول الشافعی واحتج بحدیث النبی صلی الله علیه وسلم ان الولاء لمن اعتق **حدثنا** قُتَیبة نا ابن لَهِیعة عن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جدہ

هذه العبارة کلام وهو ان الظاهر ان یکون المراد بالمرأة التی قضی علیها ای علی عاقلتها بغرة المرأة الجانیة فیکون الضمائر فی بنیها وزوجها وکذا فی قوله والعقل علی عصبتها وتخصیص التوریث لبنیها وزوجها لانهم هم کانوا من ورثتها والا فالظاهر ان میراثها لورثتها ایا ما کان ویرد علیه ان بیان وفات الجانیة لیس بکثیر المناسبة فی هذا المقام بل المراد موت الجنین مع امها کما ورد فی روایة فقتلتها وما فی بطنها فقال الطیبی فی توجیهه ان علی فی قوله قضی علیها وضع موضع اللام کما فی قوله تعالی لتکونوا شهداء علی الناس فیکون المراد بالمرأة المجنیة علیها والضمائر لها الا فی قوله علی عصبتها فانه للجانی وهذا اذا کانت القضیة واحدة قال الطیبی وهو الظاهر انتهی وقال النووی فی شرح مسلم قال العلماء هذا الکلام یعنی قوله ثم ان المرأة التی قضی علیها بالغرة توفیت الخ قد یوهم خلاف مراده فالصواب ان المرأة التی ماتت هی المجنی علیها ام الجنین لا الجانیة وقد صرح به فی الحدیث بعده بقوله فقتلتها وما فی بطنها فیکون المراد بقوله التی قضی علیها بالغرة هی التی قضی لها بالغرة فعبر بعلیها عن لها واما قوله علی عصبتها فالمراد القاتلة ای علی عصبة القاتلة انتهی وحدیث ابی هریرة المذکور فی هذا الباب اخرجه البخاری فی الفرائض وفی الدیات ومسلم وابو داود والنسائی فی الدیات **قوله** (وروی یونس هذا الحدیث عن الزهری عن سعید بن المسیب وابی سلمة عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم نحوه) روی البخاری فی صحیحه قال حدثنا احمد بن صالح حدثنا ابن وهب حدثنا یونس عن ابن شهاب عن ابن المسیب وابی سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هریرة قال اقتتلت امرأتان من هذیل فرمت احداهما الاخری بحجر فقتلتها وما فی بطنها فاختصموا الی النبی صلی الله علیه وسلم فقضی ان دیة جنینها غرة عبد او ولیدة وقضی دیة المرأة علی عاقلتها وقد رواه مسلم ایضا قال حدثنی ابو الطاهر قال نا ابن وهب ح قال وثنا حرملة بن یحیی التجیبی قال انا ابن وهب قال اخبرنی یونس بهذا الاسناد (عن ابی سلمة عن ابی هریرة ومالك عن الزهری) قال فی هامش النسخة الاحمدیة هذه العبارة لا توجد فی النسخ الدهلویة ولکن وجدتها فی النسخة الصحیحة التی جئت بها من العرب انتهی **قلت** ویدل علی صحة هذه النسخة ان مالکا روی هذا الحدیث موصولا ومرسلا ففی صحیح البخاری فی باب الکهانة من کتاب الطب حدثنا قتیبة عن مالك عن ابن شهاب عن ابی سلمة عن ابی هریرة ان امرأتین رمت احداهما الاخری فطرحت جنینها فقضی فیه النبی صلی الله علیه وسلم بغرة عبد او ولیدة ح وعن ابن شهاب عن سعید بن المسیب ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قضی فی الجنین یقتل فی بطن امه بغرة عبد او ولیدة الحدیث (**باب** ما جاء فی الرجل یسلم علی یدی الرجل) **قوله** (عن عبد العزیز بن عمر بن عبد العزیز) بن مروان الاموی المدنی نزیل الکوفة صدوق یخطئ من السابعة (عن عبد الله بن موهب) قال فی التقریب عبد الله بن موهب الشامی ابو خالد قاضی فلسطین لعمر بن عبد العزیز ثقة لکن لم یسمع من تمیم الداری من الثالثة (وقال بعضهم عن عبد الله بن وهب) قال فی التقریب عبد الله بن وهب عن تمیم الداری هو عبد الله بن موهب **قوله** (ما السنة فی الرجل) ای ما حکم الشرع فی شأن الرجل (من اهل الشرك) ای الکفر (یسلم علی یدی رجل) وفی روایة علی یدی الرجل ای هل یصیر مولی له ام لا (هو) ای الرجل المسلم الذی اسلم علی یدیه الکافر (اولی الناس بمحیاه ومماته) ای بمن اسلم فی حیاته ومماته یعنی یصیر مولی له قال المظهر فعند ابی حنیفة والشافعی ومالك والثوری رحمهم الله لا یصیر مولی ویصیر مولی عند عمر بن عبد العزیز وسعید بن المسیب وعمرو بن اللیث لهذا الحدیث ودلیل الشافعی واتباعه قوله علیه الصلوة والسلام الولاء لمن اعتق وحدیث تمیم الداری یحتمل انه کان فی بدء الاسلام لانهم کانوا یتوارثون بالاسلام والنصرة ثم نسخ ذلك ویحتمل ان یکون قوله علیه الصلوة والسلام هو اولی الناس بمحیاه ومماته یعنی بالنصرة فی حال الحیاة وبالصلوة بعد الموت فلا یکون حجة انتهی کذا فی المرقاة وقال الخطابی قد یحتج به من یری توریث الرجل ممن یسلم علی یدیه من الکفار والیه ذهب اصحاب الرأی الا انهم قد زادوا فی ذلك شرطا وهو ان یعاقده ویوالیه فان اسلم علی یده ولم یعاقده ولم یوال له فلا شیء له وقال اسحاق بن راهویه کقول اصحاب الرأی الا انه لم یذکر الموالاة قال الخطابی ودلالة الحدیث مبهمة ولیس فیه انه یرثه وانما فیه انه اولی الناس بمحیاه ومماته فقد یحتمل ان یکون ذلك فی المیراث وقد یحتمل ان یکون ذلك فی رعی الذمام والایثار بالبر والصلة وما اشبههما من الامور وقد عارضه قوله صلی الله علیه وسلم الولاء لمن اعتق وقال اکثر الفقهاء لا یرثه وضعف احمد بن حنبل حدیث تمیم الداری هذا وقال عبد العزیز راویه لیس من اهل الحفظ والاتقان انتهی **قوله** (هذا حدیث لا نعرفه الا من حدیث عبد الله بن وهب الخ) واخرجه احمد والدارمی والنسائی وابن ماجه (وقد ادخل بعضهم بین عبد الله بن موهب وبین تمیم الداری قبیصة بن ذویب رواه یحیی بن حمزة عن عبد العزیز بن عمر وزاد فیه عن قبیصة بن ذویب) قال البخاری فی صحیحه فی باب اذا اسلم علی یدیه من کتاب الفرائض ویذکر عن تمیم الداری رفعه قال هو اولی الناس بمحیاه ومماته قال الحافظ فی الفتح قد وصله البخاری فی تاریخه وابو داود وابن ابی عاصم والطبرانی والباغندی فی مسند عمر بن عبد العزیز بالعنعنة کلهم من طریق عبد العزیز بن عمر بن عبد العزیز قال سمعت عبد الله بن موهب یحدث عمر بن عبد العزیز عن قبیصة بن ذویب عن تمیم الداری قال قلت یا رسول الله ما السنة فی الرجل الحدیث (وهو عندی لیس بمتصل) قال البخاری فی صحیحه واختلفوا فی صحة هذا الخبر انتهی وقد بسط الحافظ الکلام علی هذا الحدیث فی الفتح والعینی فی العمدة **قوله** (والعمل علی هذا عند بعض اهل العلم) کاسحاق بن

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل عاهر بحرة او امة فالولد ولد زنا لا يرث ولا يورث وقد روى غير ابن لهيعة هذا الحديث عن عمرو بن شعيب و
العمل على هذا عند اهل العلم ان ولد الزنا لا يرث من ابيه **باب من يرث الولاء** حدثنا قتيبة نا ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال يرث الولاء من يرث المال هذا حديث ليس اسناده بالقوي حدثنا هارون ابو موسى المستملي البغدادي نا محمد بن حرب نا عمر
ابن روبة التغلبي عن عبد الواحد بن عبد الله بن بسر النصري عن واثلة بن الاسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة تحوز ثلاثة مواريث عتيقها ولقيطها وولدها الذي
لاعنت عنه هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث محمد بن حرب على هذا الوجه **اخر الفرائض** بسم الله الرحمن الرحيم **ابواب الوصايا عن رسول الله**

راهويه وغيره (و قال بعضهم يجعل ميراثه في بيت المال وهو قول الشافعي واحتج بحديث النبي صلى الله عليه وسلم ان الولاء لمن اعتق) وقول الشافعي ومن تبعه هو الظاهر لان حديث تميم
الداري المذكور في الباب على تقدير صحته لا يقاوم حديث عائشة انما الولاء لمن اعتق وعلى التنزل فتردد في الجمع هل يخص عموم الحديث المتفق على صحته بهذا فيستثنى منه
من اسلم او تؤول الاولوية في قوله اولى الناس بمعنى النصرة والمعاونة وما اشبه ذلك لا بالميراث ويبقى الحديث المتفق على صحته على عمومه جنح الجمهور الى الثاني ورجحانه
ظاهر وبه جزم ابن القصار فيما حكاه ابن بطال فقال لو صح الحديث لكان تاويله انه احق بموالاته في النصر والاعانة والصلوة عليه اذا مات ونحو ذلك ولو جاء الحديث بلفظ احق بميراثه لوجب تخصيص الاول
والله اعلم **قوله** (ايما رجل عاهر) بصيغة الماضي من باب المفاعلة اي زنى قال الجزري في النهاية العاهر الزاني وقد عهر يعهر عهرا وعهورا اذا اتى المرأة ليلا للفجور بها ثم غلب على الزنا مطلقا (فالولد
ولد زنا لا يرث) اي من الاب (ولا يورث) بفتح الراء وقيل بكسرها قال ابن الملك اي لا يرث ذلك الولد من الواطي ولا من اقاربه اذ الوراثة بالنسب ولا نسب بينه وبين الزاني ولا يرث الواطي ولا اقاربه
من ذلك الولد والحديث في سنده ابن لهيعة وفيه مقال معروف ولكن قال الترمذي رواه غيره عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده (**باب** من يرث الولاء) بفتح الواو يعني ولاء العتق وهو اذا
مات المعتق ورثه معتقه او ورثة معتقه **قوله** (يرث الولاء) اي مال العتيق (من يرث المال) اي من العصبات الذكور والمراد العصبة بنفسه قال المظهر هذا مخصوص اي يرث الولاء كل
عصبة يرث مال الميت والمرأة وان كانت ترث الا انها ليست بعصبة بل العصبة الذكور دون الاناث ولا ينتقل الولاء الى بيت المال ولا ترث النساء بالولاء الا اذا اعتقن او اعتق عتيقهن احدا
انتهى وقال في اللمعات اي اذا مات عتيق الاب او عتيق عتيقه يرث الابن ذلك الولاء وهذا مخصوص بالعصبة ولا ترث النساء الولاء الا من اعتقته او اعتق من اعتقته انتهى **قوله** (هذا حديث
ليس اسناده بالقوي) لان فيه ابن لهيعة **قوله** (حدثنا هارون ابو موسى المستملي البغدادي) هو هارون بن عبد الله البزاز الحافظ المعروف بالحمال (نا محمد بن حرب) الخولاني الحمصي الابرش
ثقة من التاسعة (نا عمر بن روبة) بضم الراء وسكون الواو وبعدها موحدة (التغلبي) بمثناة الحمصي صدوق من الرابعة (عن عبد الواحد بن عبد الله بن بسر النصري) قال في التقريب عبد الواحد
ابن عبد الله بن كعب بن عمير النصري بالنون ابو بسر بضم الموحدة وسكون المهملة الدمشقي ويقال الحمصي ثقة من الخامسة وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته ويعرف ابوه بابن بسر بضم
الموحدة وبالمهملة **قوله** (المرأة تحوز) اي تجمع وتحيط (ثلاثة مواريث) جمع ميراث (عتيقها) اي ميراث عتيقها فانه اذا اعتقت عبدا ومات ولم يكن له وارث ترث ماله بالولاء
(ولقيطها) اي ملقوطها فان الملتقط يرث من اللقيط على مذهب اسحاق بن راهويه وعامة العلماء على انه لا ولاء للملتقط لانه عليه الصلوة والسلام خصه بالمعتق بقوله لا ولاء الا
لذي العتاقة قال الخطابي اما اللقيط فانه في قول عامة الفقهاء حر فاذا كان حرا فلا ولاء عليه لاحد والميراث انما يستحق بنسب او ولاء وليس بين اللقيط وملتقطه واحد منهما وكان
اسحاق بن راهويه يقول ولاء اللقيط للملتقط ويحتج بحديث واثلة وهذا الحديث غير ثابت عند اهل النقل فاذا لم يثبت الحديث لم يلزم القول به فكان ما ذهب اليه عامة
العلماء اولى انتهى (و) ولدها الذي لاعنت عنه) اي عن قبله ومن اجله وفي شرح السنة هذا الحديث غير ثابت عند اهل النقل واتفق اهل العلم على انها تاخذ ميراث عتيقها واما الولد
الذي نفاه الرجل باللعان فلا خلاف ان احدهما لا يرث الآخر لان التوارث بسبب النسب انتفى باللعان واما نسبه من جهة الام فثابت ويتوارثان قال القاضي رحمه الله حيازة
الملتقطة ميراث لقيطها محمولة على انها اولى بان يصرف اليها ما خلفه من غيرها صرف مال بيت المال الى احاد المسلمين فان تركته لهم لا انها ترثه وراثة المعتقة من معتقها
واما حكم ولد الزنا فحكم المنفي بلا فرق انتهى **قوله** (هذا حديث حسن غريب) قال الحافظ في الفتح بعد ذكر هذا الحديث حسنه الترمذي وصححه الحاكم وليس فيه سوى عمر بن روبة
مختلف فيه قال البخاري فيه نظر ووثقه جماعة انتهى وحديث واثلة هذا اخرجه ايضا ابو داود والنسائي وابن ماجه (**ابواب الوصايا**) قال في الفتح الوصايا جمع وصية
كالهدايا وتطلق على فعل الموصي وعلى ما يوصي به من مال او غيره من عهد ونحوه فتكون بمعنى المصدر وهو الايصاء وتكون بمعنى المفعول وهو الاسم وفي الشرع عهد خاص مضاف
الى ما بعد الموت وقد يصحبه التبرع قال الازهري الوصية من وصيت الشيء بالتخفيف اصيه اذا وصلته سميت وصية لان الميت يصل بها ما كان في حياته بعد مماته ويقال وصية
بالتشديد ووصاة بالتخفيف بغير همز وتطلق شرعا ايضا على ما يقع به الزجر عن المنهيات والحث على المامورات انتهى (**باب** ما جاء في الوصية بالثلث) **قوله** (مرضت
عام الفتح) صوابه عام حجة الوداع قال الحافظ في فتح الباري اتفق اصحاب الزهري على ان ذلك كان في حجة الوداع الا ابن عيينة فقال في فتح مكة اخرجه الترمذي وغيره من طريقه و
اتفق الحفاظ على انه وهم فيه قال ويمكن الجمع بين الروايتين بان يكون ذلك وقع له مرتين مرة عام الفتح ومرة عام حجة الوداع ففي الاولى لم يكن له وارث من الاولاد اصلا وفي الثانية
كانت له ابنة فقط انتهى (اشفيت منه) اي اشرفت يقال اشفى على كذا اي قاربه وصار على شفاه ولا يكاد يستعمل الا في الشر (يعودني) حال (وليس يرثني) اي من اصحاب الفروض
(الا ابنتي) لانه كان له عصبة كثيرة ذكره المظهر قال الطيبي ويؤيد هذا التاويل قوله ورثتك ولعل تخصيص البنت بالذكر لعجزها والمعنى ليس يرثني ممن اخاف عليه الا ابنتي (افاوصي)
بالتخفيف والتشديد (بمالي كله) اي بتصدق به للفقراء (فالشطر) بالجر اي فبالنصف قال ابن الملك يجوز نصبه عطفا على الجار والمجرور ورفعه اي فالشطر كاف وجره عطفا على مجرور الباء

صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاء في الوصية بالثلث **حدثنا** ابن ابي عمر نا سفيان عن الزهري عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه قال مرضت عام الفتح مرضا اشفيت منه على الموت فاتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا وليس يرثني الا ابنتي فاوصي بمالي كله قال لا قلت فثلثي مالي قال لا قلت فالشطر قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس انك لن تنفق نفقة الا اجرت فيها حتى اللقمة ترفعها الى في امرأتك قال قلت يا رسول الله أُخلَّف عن هجرتي قال انك لن تخلف بعدي فتعمل عملا تريد به وجه الله الا ازددت به رفعة ودرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك آخرون اللهم امض لاصحابي هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة وفي الباب عن ابن عباس هذا حديث حسن صحيح وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن سعد بن ابي وقاص والعمل على هذا عند اهل العلم انه ليس للرجل ان يوصي باكثر من الثلث وقد استحب بعض اهل العلم ان ينقص من الثلث لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم والثلث كثير **حدثنا** نصر بن علي نا عبد الصمد بن عبد الوارث نا نصر بن علي نا الاشعث بن جابر عن شهر

(قلت فالثلث) بالجر وجوز النصب والرفع على ما سبق (قال الثلث) بالنصب قال النووي رحمه الله يجوز نصب الثلث الاول ورفعه فالنصب على الاغراء او على تقدير اعط الثلث واما الرفع فعلى انه فاعل اي يكفيك الثلث او انه مبتدأ محذوف الخبر او عكسه (والثلث) بالرفع لا غير على الابتداء خبره (كثير) قال السيوطي روي بالمثلثة والموحدة وكلاهما صحيح قال ابن الملك فيه بيان ان الايصاء بالثلث جائز له وان النقص منه اولى (انك) استئناف تعليل (ان تذر) بفتح الهمزة والراء وبكسر الهمزة وسكون الراء اي تترك (ورثتك اغنياء) اي مستغنين عن الناس (عالة) اي فقراء (يتكففون الناس) اي يسالونهم بالاكف مدها اليهم وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء وهم اولى بالخير من غيرهم قال النووي رحمه الله ان تذر بفتح الهمزة وكسرها روايتان صحيحتان وفي الفائق ان تذر مرفوع المحل على الابتداء اي تركك اولادك اغنياء خير والجملة باسرها خبر انك (لن تنفق نفقة) مفعول به او مطلق (الا اجرت فيها) بصيغة المجهول اي صرت ماجورا بسبب تلك النفقة (حتى اللقمة) بالنصب وبالجر وحكي بالرفع (ترفعها الى في امرأتك) وفي رواية حتى ما تجعل في في امرأتك اي في فمها والمعنى ان المنفق لابتغاء رضاء الله تعالى يؤجر وان كان محل الانفاق محل الشهوة وحظ النفس لان الاعمال بالنيات ونية المؤمن خير من عمله كذا في المرقاة (اخلف عن هجرتي) اي ابقى بسبب المرض خلفا بمكة قاله تحسرا وكانوا يكرهون المقام بمكة بعد ما هاجروا منها وتركوها لله (انك لن تخلف بعدي فتعمل عملا الخ) يعني ان كونك مخلفا لا يضرك مع العمل الصالح (لعلك ان تخلف) اي بان يطول عمرك (حتى ينتفع بك اقوام) اي من المسلمين بالغنائم مما سيفتح الله على يديك من بلاد الشرك (ويضر) مبني للمفعول (بك آخرون) من المشركين الذين يهلكون على يديك وقد وقع ذلك الذي ترجى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فشفي سعد من ذلك المرض وطال عمره حتى انتفع به اقوام من المسلمين واستضر به آخرون من الكفار حتى مات سنة خمسين على المشهور وقيل غير ذلك قال النووي هذا الحديث من المعجزات فان سعدا رضي الله عنه عاش حتى فتح العراق وغيره وانتفع به اقوام في دينهم ودنياهم وتضرر به الكفار في دينهم ودنياهم فانهم قتلوا رجالهم وسبيت نساءهم واولادهم وغنمت اموالهم وديارهم وولي العراق فاهتدى على يديه خلائق وتضرر به خلائق باقامته الحق فيهم من الكفار ونحوهم انتهى (اللهم امض لاصحابي هجرتهم) اي تممها لهم ولا تنقصها (لكن البائس سعد بن خولة) البائس من اصابه بؤس اي ضر وهو يصلح للذم والترحم قيل انه لم يهاجر من مكة حتى مات بها فهو ذم والاكثر انه هاجر ومات بها في حجة الوداع فهو ترحم (يرثي له) من رثيت الميت مرثية اذا عددت محاسنه ورثأت بالهمزة لغة فيه فان قيل نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن المراثي كما رواه احمد وابن ماجة وصححه الحاكم فاذا نهى عنه كيف يفعله فالجواب ان المرثية المنهي عنها ما فيه مدح الميت وذكر محاسنه الباعث على تهييج الحزن وتجديد اللوعة او فعلها مع الاجتماع لها او على الاكثار منها دون ما عدا ذلك والمراد هنا توجعه عليه السلام وتحزنه على سعد لكونه مات بمكة بعد الهجرة منها لا مدح الميت لتهييج الحزن كذا ذكره القسطلاني (ان مات بمكة) بفتح الهمزة اي لاجل موته بارض هاجر منها وكان يكره موته بها فلم يعط ما تمنى قال ابن بطال واما قوله يرثي له فهو من كلام الزهري تفسير لقوله صلى الله عليه وسلم لكن البائس الخ اي رثى له حين مات بمكة وكان يهوى ان يموت بغيرها **قوله** (وفي الباب عن ابن عباس) اخرجه الشيخان **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) اخرجه الجماعة **قوله** (والعمل على هذا عند اهل العلم انه ليس للرجل ان يوصي باكثر من الثلث) قال الحافظ في الفتح استقر الاجماع على منع الوصية بازيد من الثلث لكن اختلف فيمن ليس له وارث خاص فذهب الجمهور الى منعه من الزيادة على الثلث وجوز له الزيادة الحنفية واسحاق وشريك واحمد في رواية وهو قول علي وابن مسعود واحتجوا بان الوصية مطلقة في الآية فقيدتها السنة بمن له وارث فبقي من لا وارث له على الاطلاق (وقد استحب بعض اهل العلم ان ينقص من الثلث الخ) قال الشوكاني في النيل المعروف من مذهب الشافعي استحباب النقص عن الثلث وفي شرح مسلم للنووي ان كان الورثة فقراء استحب ان ينقص منه وان كانوا اغنياء استحب ان يوصي بالثلث تبرعا **قوله** (حدثنا نصر بن علي) بن نصر بن علي الجهضمي حفيد نصر بن علي الآتي في هذا السند ثقة ثبت طلب للقضاء فامتنع من العاشرة (نا نصر بن علي) بن صهبان الازدي الجهضمي البصري ثقة من السابعة (نا الاشعث بن جابر) قال في التقريب اشعث بن عبد الله بن جابر الحداني الازدي البصري يكنى ابا عبد الله وقد ينسب الى جده وهو الحملي صدوق من الخامسة (قال ان الرجل ليعمل) اي ليتعبد (والمرأة) بالنصب عطفا على اسم ان وخبر المعطوف محذوف بدلالة خبر المعطوف عليه ويجوز الرفع وخبره كذلك وقد تنازع في قوله (بطاعة الله) المحذوف والمذكور (ستين سنة) اي مثلا او المراد منه التكثير (ثم يحضرهم الموت) وفي رواية يحضرهما بضمير التثنية وهو الظاهر اي علامته (فيضاران في الوصية) من المضارة اي يوصلان الضرر الى الوارث بسبب الوصية للاجنبي باكثر من الثلث او بان يهب جميع ماله لواحد من الورثة كيلا يرث وارث آخر من ماله شيئا فهذا مكروه وفرار عن حكم الله تعالى ذكره ابن الملك وقال بعضهم كان يوصي لغير اهل الوصية او يوصي بعدم امضاء ما اوصى به حقا بان ندم من وصيته او ينقض بعض

ابن حوشب عن أبي هريرة انه حدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهم الموت فيضاران في الوصية فيجب لهما النار ثم قرأ علىّ ابو هريرة من بعد وصيةٍ يوصٰى بها او دين غير مضارّ وصيةً من الله الى قوله ذلك الفوز العظيم هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ونصر بن علي الذي روى عن اشعث بن جابر هو جد نصر الجهضمي **باب** ما جاء في الحث على الوصية **حدثنا** ابن ابي عمر نا سفيان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حق امرء مسلم يبيت ليلتين وله ما يوصى فيه الا ووصيته مكتوبة عنده هذا حديث حسن صحيح وقد روى عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **باب** ما جاء ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يوص **حدثنا** احمد بن منيع نا ابو قطن نا مالك بن مغول عن طلحة ابن مصرف قال قلت لابن ابي اوفى اوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا قلت وكيف كتبت الوصية وكيف امر الناس قال اوصى بكتاب الله تعالى هذا حديث حسن صحيح

الوصية (فيجب لهما النار) اى فتثبت والمعنى يستحقان العقوبة ولكنهما تحت المشيئة (ثم قرأ علىّ) بتشديد الياء قائله شهر بن حوشب اى قرأ على ابو هريرة استشهادا واعتضادا (من بعد وصية) متعلق بما تقدم من قسمة المواريث (يوصى بها او دين) بيناء المجهول (غير مضار) حال عن يوصى مقدرا لانه لما قيل يوصى علم ان ثم موصيا اى غير موصل الضرر الى ورثته بسبب الوصية (الى قوله ذلك الفوز العظيم) يعني وصية من الله والله عليم حليم تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجرى من تحتها الانهار خالدين فيها الى اخر الاية والشاهد انما هو الاية الاولى وانما قرأ الاية الثانية لانها بتوكيد الاولى وكذا ما بعدها من الثالثة وكانه اكتفى بالثانية عن الثالثة قاله القارى **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد وابو داود وابن ماجه قال المنذري بعد نقل تحسين الترمذي وشهر بن حوشب قد تكلم فيه غير واحد من الائمة ووثقه احمد بن حنبل ويحيى بن معين ؞ (**باب** ما جاء في الحث على الوصية) **قوله** (ما حق امرء مسلم) كلمة ما بمعنى ليس (يبيت ليلتين) جملة فعلية وقعت صفة اخرى لامرء (وله ما يوصى فيه) جملة حالية اى وله شئ يريد ان يوصى فيه (الا ووصيته مكتوبة عنده) مستثنى خبر ليس والواو فيه للحال قاله العينى تبعا للطيبى وقال الحافظ قوله يبيت كان فيه حذفا تقديره ان يبيت هو كقوله تعالى ومن اياته يريكم البرق الاية ويجوز ان يكون يبيت صفة لمسلم وبه جزم الطيبى قال هو صفة ثانية انتهى قال العينى معترضا عليه هذا قياس فاسد وفيه تغيير المعنى ايضا وانما قدر ان في قوله يريكم لانه في موضع الابتداء لان قوله ومن اياته في موضع الخبر والفعل لا يقع مبتدأ فيقدر ان فيه حتى يكون في معنى المصدر فيصح حينئذ وقوعه مبتدأ فمن له ذوق من العربية يفهم هذا ويعلم تغيير المعنى فيما قاله انتهى **قلت** قال القسطلانى لم يجب الحافظ عن ذلك في انتقاض الاعتراض بشئ بل بيض له ككثير من الاعتراضات التي اوردها العينى عليه **لكن** يدل لما قاله رواية النسائى من طريق فضيل بن عياض عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر حيث قال فيها ان يبيت فصرح بان المصدرية انتهى **قلت** ويدل له ايضا ما رواه احمد عن سفيان عن ايوب بلفظ حق على كل مسلم ان لا يبيت ليلتين وله ما يوصى فيه الحديث وما رواه ابو عوانة من طريق هشام بن الغاز عن نافع بلفظ لا ينبغي لمسلم ان يبيت ليلتين الحديث فقول العينى هذا قياس فاسد وفيه تغيير المعنى الخ ليس مما يلتفت اليه وقد قال بما قال الحافظ غيره من اهل العلم قال في العمدة ويحتمل ان يكون خبر المبتدأ يبيت بتاويله بالمصدر تقديره ما حقه بيتوتته ليلتين الا وهو بهذه الصفة وهذا معنى قوله في المصابيح ان يبيت ليلتين ارتفع بعد حذف ان مثل قوله تعالى ومن اياته يريكم البرق ذكره القسطلانى قال الحافظ قوله ليلتين كذا لاكثر الرواة وفي رواية لابى عوانة والبيهقى يبيت ليلة او ليلتين وفي رواية لمسلم والنسائى يبيت ثلاث ليال فكان ذكر الليلتين والثلاث لرفع الحرج لتزاحم اشغال المرء التى يحتاج الى ذكرها ففسح له هذا القدر ليتذكر ما يحتاج اليه واختلاف الروايات فيه دال على انه للتقريب لا التحديد والمعنى لا يمضى عليه زمان وان كان قليلا الا ووصيته مكتوبة وفيه اشارة الى اغتفار الزمن اليسير وكأن الثلاث غاية للتاخير ولذلك قال ابن عمر في رواية سالم لم ابت ليلة منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك الا ووصيتى عندى انتهى قال النووى رح فيه الحث على الوصية وقد اجمع المسلمون على الامر بها لكن مذهبنا ومذهب الجماهير انها مندوبة لا واجبة وقال داود وغيره من اهل الظاهر هى واجبة لهذا الحديث ولا دلالة لهم فيه فليس فيه تصريح بايجابها لكن ان كان على الانسان دين او حق او عنده وديعة ونحوها لزمه الايصاء بذلك قال الشافعى رحمه الله تعالى معنى الحديث ما الحزم والاحتياط للمسلم الا ان تكون وصيته مكتوبة عنده ويستحب تعجيلها وان يكتبها في صحيفة ويشهد عليه فيها ويكتب فيها ما يحتاج اليه فان تجدد له امر يحتاج الى الوصية به الحقه بها وقوله صلى الله عليه وسلم ووصيته مكتوبة عنده معناه مكتوبة وقد اشهد عليه بها لا انه يقتصر على الكتابة بل لا يعمل بها ولا ينفع الا اذا كان اشهد عليه بها هذا مذهبنا ومذهب الجمهور وقال الامام محمد بن نصر المروزى من اصحابنا يكفى الكتاب من غير اشهاد لظاهر الحديث انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مالك واحمد والشيخان وابن ماجه ؞ (**باب** ما جاء ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يوص) **قوله** (عن طلحة بن مصرف) بميم مضمومة وفتح صاد وكسر راء مشددة على الصواب وحكى فتحها ونفاء كذا في المغنى وطلحة بن مصرف هذا هو ابن عمرو بن كعب اليامى بالتحتانية الكوفى ثقة قارئ فاضل من الخامسة **قوله** (قلت لابن ابى اوفى) هو عبد الله بن ابى اوفى علقمة بن خالد بن الحارث الاسلمى صحابى شهد الحديبية وعمر بعد النبي صلى الله عليه وسلم دهرا مات سنة سبع وثمانين وهو اخر من مات بالكوفة من الصحابة **قوله** (قال لا) هكذا اطلق الجواب وكانه فهم ان السوال وقع عن وصية خاصة فلذلك ساغ نفيها لا انه اراد نفى الوصية مطلقا لانه اثبت بعد ذلك انه اوصى بكتاب الله (وكيف كتبت الوصية وكيف امر الناس) وفي رواية البخارى في فضائل القرآن كيف كتب على الناس الوصية امروا بها ولم يوص وبذلك يتم الاعتراض اى كيف يؤمر المسلمون بشئ ولا يفعله النبي صلى الله عليه وسلم قال النووى لعل ابن ابى اوفى اراد لم يوص بثلث ماله لانه لم يترك بعده مالا واما الارض فقد سبلها في حياته واما السلاح والبغلة ونحو ذلك فقد اخبر بانها لا تورث عنه بل جميع ما يخلفه صدقة فلم يبق بعد ذلك ما يوصى به من الجهة المالية واما الوصايا بغير ذلك فلم يرد ابن ابى اوفى نفيها ويحتمل ان يكون المنفى وصيته الى علىّ بالخلافة كما وقع التصريح به في حديث عائشة عند البخارى وغيره ذكروا عندها ان عليا كان وصيا فقالت متى اوصى اليه الحديث وقد اخرج ابن حبان حديث الباب من طريق ابن عيينة عن مالك بن مغول بلفظ يزيل الاشكال فقال سئل ابن ابى اوفى

لا نعرفه الا من حديث مالك بن مغول **باب** ما جاء لا وصية لوارث **حدثنا** هنّاد وعلى بن حجر قالا نا اسمعيل بن عيّاش نا شرحبيل بن مسلم الخولاني عن ابي امامة الباهلي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته عام حجة الوداع ان الله تبارك وتعالى قد اعطى كل ذى حق حقه فلا وصية لوارث الولد للفراش وللعاهر الحجر وحسابهم على الله تعالى ومن ادّعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله التابعة الى يوم القيمة لا تنفق امرأة من بيت زوجها الا باذن زوجها قيل يا رسول الله ولا الطعام قال ذاك افضل اموالنا وقال العارية مؤدّاة والمنحة مردودة والدَّين مقضيّ والزعيم غارم وفي الباب عن عمرو بن خارجة وانس بن مالك هذا حديث حسن وقد روى عن ابي امامة

هل اوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ترك شيئا يوصى فيه قيل فكيف امر الناس بالوصية ولم يوص قال اوصى بكتاب الله قال القرطبي استبعاد طلحة واضح لانه اطلق فلو اراد شيئا بعينه لخصه فاعترضه بان الله كتب على المسلمين الوصية وامرهم بها فكيف لم يفعلها النبي صلى الله عليه وسلم فاجابه بما يدل على انه اطلق في موضع التقييد (اوصى بكتاب الله تعالى) اى بالتمسك به والعمل بمقتضاه ولعله اشار لقوله صلى الله عليه وسلم تركت فيكم ما ان تمسكتم به لم تضلوا كتاب الله واما ما صح في مسلم وغيره انه صلى الله عليه وسلم اوصى عند موته بثلاث لا يبقين بجزيرة العرب دينان وفي لفظ اخرجوا اليهود من جزيرة العرب وقوله اجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم به ولم يذكر الراوى الثالثة وكذا ما ثبت في النسائي انه صلى الله عليه وسلم كان آخر ما تكلم به الصلوة وما ملكت ايمانكم وغير ذلك من الاحاديث التى يمكن حصرها بالتتبع فالظاهر ان ابن ابي اوفى لم يرد نفيه ولعله اقتصر على الوصية بكتاب الله لكونه اعظم واهم ولان فيه تبيان كل شئ اما بطريق النص واما بطريق الاستنباط فاذا اتبع الناس ما في الكتاب عملوا بكل ما امرهم النبي صلى الله عليه وسلم به لقوله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه الاية او يكون لم يحضر شيئا من الوصايا المذكورة او لم يستحضرها حال قوله والاولى انه انما اراد بالنفي الوصية بالخلافة او بالمال وساغ اطلاق النفي اما في الاول فبقرينة الحال واما في الثانى فلانه المتبادر عرفا وقد صح عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم لم يوص اخرجه ابن ابي شيبة من طريق ارقم بن شرحبيل عنه مع ان ابن عباس هو الذى روى حديث انه صلى الله عليه وسلم اوصى بثلاث والجمع بينهما على ما تقدم **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخارى في الوصايا وفي المغازى وفي فضائل القران واخرجه مسلم والنسائي وابن ماجة في الوصايا۔

(**باب** ما جاء لا وصية لوارث) **قوله** (نا شرحبيل بن مسلم الخولاني) الشامي صدوق فيه لين من الثالثة **قوله** (قد اعطى كل ذى حق حقه) اى بيّن له حظه ونصيبه الذى فرض له (فلا وصية لوارث) قال الامير اليماني في السبل الحديث دليل على منع الوصية للوارث وهو قول الجماهير من العلماء وذهب الهادى وجماعة الى جوازها مستدلين بقوله تعالى كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت الاية قالوا ونسخ الوجوب لا ينافي الجواز قلنا نعم لو لم يرد هذا الحديث فانه ينافي جوازها اذ وجوبها قد علم نسخه من اية المواريث كما قال ابن عباس كان المال للولد والوصية للوالدين فنسخ الله سبحانه من ذلك ما احب فجعل للذكر مثل حظ الانثيين وجعل للابوين لكل واحد منهما السدس وجعل للمرأة الثمن والربع وللزوج الشطر والربع انتهى **قلت** حديث ابن عباس هذا اخرجه البخارى في صحيحه في الوصايا وغيره قال الحافظ هو موقوف لفظا الا انه في تفسيره اخبار بما كان من الحكم قبل نزول القران فيكون في حكم المرفوع بهذا التقرير انتهى **واعلم** ان حديث الباب اخرجه الدارقطني من حديث ابن عباس وزاد في آخره الا ان يشاء الورثة قال الحافظ في بلوغ المرام اسناده حسن وقال في الفتح رجاله ثقات لكنه معلول فقد قيل ان عطاء الذى رواه عن ابن عباس هو الخراساني وهو لم يسمع من ابن عباس واخرجه الدارقطني ايضا من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا لا وصية لوارث الا ان يجيز الورثة قال الحافظ في التلخيص اسناده واه وفي هذه الزيادة دليل على انها تصح وتنفذ الوصية للوارث ان اجازها الورثة قال العيني في العمدة قال المنذرى انما يبطل الوصية للوارث في قول اكثر اهل العلم من اجل حقوق سائر الورثة فاذا اجازوها جازت كما اذا اجازوا الزيادة على الثلث وذهب بعضهم الى انها لا تجوز وان اجازوها لان المنع لحق الشرع فلو جوزناها لكنا قد استعملنا الحكم المنسوخ وذلك غير جائز وهو قول اهل الظاهر انتهى (الولد للفراش) اى للام قال في النهاية وتسمى المرأة فراشا لان الرجل يفترشها اى الولد منسوب الى صاحب الفراش سواء كان زوجا او سيدا او واطئ شبهة وليس للزاني في نسبه حظ انما الذى جعل له من فعله استحقاق الحد وهو قوله (وللعاهر الحجر) قال التوربشتي يريد ان له الخيبة وهو كقولك له التراب والذى ذهب الى الرجم فقد اخطأ لان الرجم لا يشرع في سائره (وحسابهم على الله تعالى) قال المظهر يعنى نحن نقيم الحد على الزناة وحسابهم على الله ان شاء عفا عنهم وان شاء عاقبهم هذا مفهوم الحديث وقد جاء من اقيم عليه الحد في الدنيا لا يعذب بذلك الذنب في القيامة فان الله تعالى اكرم من ان يثنى العقوبة على من اقيم عليه الحد ويحتمل ان يراد به من زنى او اذنب ذنبا آخر ولم يقم عليه الحد فحسابه على الله ان شاء عفا عنه وان شاء عاقبه قال القارى ويمكن ان يقال ونحن نجرى احكام الشرع بالظاهر والله تعالى اعلم بالسرائر فحسابهم على الله وجزاؤهم عند الله او بقية محاسبتهم ومجازاتهم من الاصرار على ذلك الذنب ومباشرة سائر الذنوب تحت مشية الله (ومن ادعى الى غير ابيه) بتشديد الدال اى انتسب الى غير ابيه وهو يعلم انه غير ابيه (او انتمى الى غير مواليه) اى انتسب اليهم وصار معروفا بهم من نميته الى ابيه نميا نسبته اليه وانتمى هو (فعليه لعنة الله التابعة الى يوم القيمة) وفي رواية ابي داود عن انس المتتابعة الى يوم القيمة (لا تنفق) نفى وقيل نهى (امرأة من بيت زوجها الا باذن زوجها) اى صريحا او دلالة (قيل يا رسول الله ولا الطعام قال ذاك افضل اموالنا) يعنى فاذا لم تجز الصدقة بما هو اقل قدرا من الطعام بغير اذن الزوج فكيف تجوز بالطعام الذى هو افضل (العارية) بالتشديد ويخفف (مؤداة) بالهمزة ويبدل قال التوربشتي اى تؤدى الى صاحبها واختلفوا في تأويله على حسب اختلافهم في الضمان فالقائل بالضمان يقول تؤدى عينا حال القيام وقيمة عند التلف وفائدة التأدية عند من يرى خلافه الزام المستعير مؤنة ردها الى مالكها (والمنحة) بكسر فسكون ما يمنحه الرجل صاحبه اى يعطيه من ذات در ليشرب لبنها او شجرة ليأكل ثمرها او ارضا ليزرعها وفي رواية المنيحة (مردودة) اعلام بانها تتضمن تمليك المنفعة لا تمليك الرقبة (والدين مقضى) اى يجب قضاؤه (والزعيم) اى الكفيل (غارم) اى يلزم نفسه ما ضمنه والغرم اداء شئ يلزمه والمعنى انه ضامن ومن ضمن دينا لزمه اداءه (وفي الباب عن عمرو بن خارجة وانس بن مالك) اما حديث عمرو بن خارجة فاخرجه الترمذى في هذا الباب واما حديث انس بن مالك فاخرجه ابن ماجة **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه احمد وابو داود وابن ماجة وحسنه الحافظ ايضا في التلخيص وقال

عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه ورواية اسمعيل بن عياش عن اهل العراق واهل الحجاز ليس بذلك فيما يتفرد به لانه روى عنهم مناكير وروايته عن اهل الشام اصح هكذا قال محمد بن اسمعيل سمعت احمد بن الحسن يقول قال احمد بن حنبل اسمعيل بن عياش اصلح بدنا من بقية ولبقية احاديث مناكير عن الثقات وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول سمعت زكريا بن عدي يقول قال ابو اسحاق الفزاري خذوا عن بقية ما حدث عن الثقات ولا تاخذوا عن اسمعيل بن عياش ما حدث عن الثقات ولا غير الثقات **حدثنا** قتيبة نا ابو عوانة عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن عمرو بن خارجة ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب على ناقته وانا تحت جرانها وهي تقصع بجرتها وان لعابها يسيل بين كتفي فسمعته يقول ان الله عز وجل اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث والولد للفراش وللعاهر الحجر هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء يبدأ بالدين قبل الوصية

حدثنا ابن ابي عمر نا سفيان بن عيينة عن ابي اسحاق الهمداني عن الحارث عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية وانتم تقرؤن الوصية قبل الدين والعمل على هذا عند عامة اهل العلم انه يبدأ بالدين قبل الوصية

باب ما جاء

في الفتح في اسناده اسمعيل بن عياش وقد قوى حديثه اذا روى عن الشاميين جماعة من الائمة منهم احمد والبخاري وهذا من روايته عن الشاميين لانه رواه عن شرحبيل بن مسلم وهو شامي ثقة وصرح في روايته بالتحديث عند الترمذي وقال الترمذي حديث حسن وفي الباب عن عمرو بن خارجة عند الترمذي والنسائي وعن انس عند ابن ماجة وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عند الدارقطني وعن جابر عند الدارقطني ايضا وقال الصواب ارساله وعن علي عند ابن ابي شيبة ولا يخلو اسناد كل منها عن مقال لكن مجموعها يقتضي ان للحديث اصلا بل جنح الشافعي في الام الى ان هذا المتن متواتر فقال وجدنا اهل الفتيا ومن حفظنا عنهم من اهل العلم بالمغازي من قريش وغيرهم لا يختلفون في ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عام الفتح لا وصية لوارث ويؤثرون عمن حفظوه عنه ممن لقوه من اهل العلم فكان نقل كافة عن كافة فهو اقوى من نقل واحد وقد نازع الفخر الرازي في كون هذا الحديث متواترا وعلى تقدير تسليم ذلك فالمشهور من مذهب الشافعي ان القران لا ينسخ بالسنة لكن الحجة في هذا الاجماع على مقتضاه كما صرح به الشافعي وغيره انتهى (قال احمد بن حنبل اسمعيل بن عياش اصلح بدنا من بقية) اي اصلح حالا منه (وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن) هو الدارمي (ولا تاخذوا عن اسمعيل بن عياش ما حدث عن الثقات ولا غير الثقات) قال النووي في شرح مقدمة صحيح مسلم هذا الذي قاله ابو اسحاق الفزاري في اسمعيل خلاف قول جمهور الائمة قال عباس سمعت يحيى بن معين يقول اسمعيل بن عياش ثقة وكان احب الى اهل الشام من بقية وقال ابن ابي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول هو ثقة والعراقيون يكرهون حديثه وقال البخاري ما روى عن الشاميين اصح وقال عمرو بن علي اذا حدث عن اهل بلاده فصحيح واذا حدث عن اهل المدينة مثل هشام بن عروة ويحيى بن سعيد وسهيل بن ابي صالح فليس بشيء وقال يعقوب بن سفيان كنت اسمع اصحابنا يقولون علم الشام عند اسمعيل بن عياش والوليد بن مسلم قال يعقوب وتكلم قوم في اسمعيل وهو ثقة عدل اعلم الناس بحديث الشام ولا يدفعه دافع واكثر ما تكلموا قالوا يغرب عن ثقات المكيين والمدنيين وقال يحيى بن معين اسمعيل ثقة فيما روى عن الشاميين واما روايته عن اهل الحجاز فان كتابه ضاع فخلط في حفظه عنهم وقال ابو حاتم هو لين يكتب حديثه لا اعلم احدا كف عنه الا ابا اسحاق الفزاري انتهى **قوله** (وانا تحت جرانها) بكسر الجيم قال في القاموس جران البعير بالكسر مقدم عنقه من مذبحه الى منحره (وهي تقصع بجرتها) الجرة بكسر الجيم وتشديد الراء قال في القاموس الجرة بالكسر هيئة الجر وما يفيض به البعير فياكله ثانية وقد اجتر واجتر واللقمة يتعلل بها البعير الى وقت علفه والقصع البلع قال في القاموس قصع كمنع ابتلع جرع الماء والناقة بجرتها ردتها الى جوفها او مضغتها او هو بعد الدسع وقبل المضغ او هو ان تملأ بها فاها او شدة المضغ (وان لعابها يسيل بين كتفي) وفي رواية وان لغامها بضم اللام بعدها غين معجمة وبعد الالف ميم هو اللعاب قال في القاموس لغم الجمل كمنع رمى بلعابه او بزبده قال والملاغم ما حول الفم **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والنسائي وابن ماجه والدارقطني والبيهقي وفي سنده شهر بن حوشب وهو مختلف فيه.

(**باب** ما جاء يبدأ بالدين قبل الوصية) **قوله** (وانتم تقرؤن الوصية قبل الدين) اي في قوله تعالى من بعد وصية يوصي بها او دين وقوله من بعد وصية يوصين بها او دين وقوله من بعد وصية توصون بها او دين وقوله من بعد وصية يوصى بها او دين قال الطيبي رحمه الله قوله انتم تقرؤن اخبار فيه معنى الاستفهام يعني انتم اتقرؤن هذه الاية هل تدرون معناها فالوصية مقدمة على الدين في القراءة متاخرة عنه في القضاء انتهى وتقدم وجه تقديم الوصية على الدين في القراءة مع كونها متاخرة عنه في القضاء في باب ميراث الاخوة من الاب والام وسياتي مفصلا **قوله** (والعمل على هذا عند عامة اهل العلم انه يبدأ بالدين قبل الوصية) قال الحافظ في الفتح ولم يختلف العلماء في ان الدين يقدم على الوصية الا في صورة واحدة وهي ما لو اوصى لشخص بالف مثلا وصدقه الوارث وحكم به ثم ادعى اخر ان له في ذمة الميت دينا يستغرق موجوده وصدقه الوارث ففي وجه للشافعية انها تقدم الوصية على الدين في هذه الصورة الخاصة واما تقديم الوصية على الدين في قوله تعالى من بعد وصية يوصى بها او دين فقد قيل في ذلك ان الاية ليس فيها صيغة ترتيب بل المراد ان المواريث انما تقع بعد قضاء الدين وانفاذ الوصية واتى باو للاباحة وهي كقولك جالس زيدا او عمرا اي لك مجالسة كل واحد منهما اجتمعا او افترقا وانما قدمت لمعنى اقتضى الاهتمام بتقديمها واختلف في تعيين ذلك المعنى وحاصل ما ذكره اهل العلم من مقتضيات التقديم ستة امور احدها الخفة والثقل كربيعة ومضر فمضر اشرف من ربيعة لكن لفظ ربيعة لما كان اخف قدم في الذكر وهذا يرجع الى اللفظ ثانيها بحسب الزمان كعاد وثمود ثالثها بحسب الطبع كثلاث ورباع رابعها بحسب الرتبة كالصلوة والزكاة لان الصلوة حق البدن والزكاة حق المال فالبدن مقدم على المال خامسها تقديم السبب على المسبب كقوله تعالى عزيز حكيم وقال بعض السلف عز فلما عز حكم سادسها بالشرف والفضل كقوله تعالى من النبيين والصديقين واذا تقرر ذلك فقد ذكر السهيلي ان تقديم الوصية في الذكر على الدين لان الوصية انما تقع على سبيل البر والصلة بخلاف الدين فانه انما يقع غالبا بعد الميت بنوع تفريط فوقعت البداءة بالوصية لكونها افضل وقال غيره قدمت الوصية لانها شيء يوخذ بغير عوض والدين يوخذ بعوض فكان اخراج الوصية اشق على الوارث من اخراج الدين وكان اداؤها مظنة للتفريط بخلاف الدين فان الوارث مطمئن باخراجه فقدمت الوصية لذلك وايضا فهي حظ فقير ومسكين غالبا والدين حظ غريم يطلب بقوة وله مقال كما صح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال ان لصاحب الدين مقالا وايضا فالوصية

فی الرجل یتصدق او یعتق عند الموت **حدثنا** بندار نا عبد الرحمن بن مهدی نا سفیان عن ابی اسحاق عن ابی حبیبة الطائی قال اوصی الیّ اخی بطائفة من ماله فلقیت ابا الدرداء فقلت ان اخی اوصی الیّ بطائفة من ماله فاین ترٰی لی وضعه فی الفقراء او المساکین او المجاهدین فی سبیل الله قال اما انا فلو کنت لم اعدل بالمجاهدین سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول مثل الذی یعتق عند الموت کمثل الذی یهدی اذا شبع هذا حدیث حسن صحیح **باب** **حدثنا** قتیبة نا اللیث عن ابن شهاب عن عروة ان عائشة اخبرته ان بریرة جاءت تستعین عائشة فی کتابتها ولم تکن قضت من کتابتها شیئا فقالت لها عائشة ارجعی الی اهلك فان احبوا ان اقضی عنك کتابتك ویکون ولاؤك لی فعلت فذکرت ذلك بریرة لاهلها فابوا وقالوا ان شاءت ان تحتسب علیك ویکون لنا ولاؤك فلتفعل فذکرت ذلك لرسول الله صلی الله علیه وسلم فقال لها رسول الله صلی الله علیه وسلم ابتاعی فاعتقی فانما الولاء لمن اعتق ثم قام رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال ما بال اقوام یشترطون شروطا لیست فی کتاب الله من اشترط شرطا لیس فی کتاب الله فلیس له وان اشترط مائة مرة هذا حدیث حسن صحیح وقد روی من غیر وجه عن عائشة والعمل علی هذا عند اهل العلم ان الولاء لمن اعتق **ابواب الولاء والهبة** عن رسول الله صلی الله علیه وسلم **باب** ما جاء ان الولاء لمن اعتق **حدثنا** بندار نا عبد الرحمن بن مهدی نا سفیان عن منصور

ینشئها الموصی من قبل نفسه فقد مت تحریضا علی العمل بها بخلاف الدین انتهی وحدیث علی المذکور ضعیف قال فی النیل قد اخرج احمد والترمذی وغیرهما من طریق الحارث الاعور عن علی علیه سلام الله ورضوانه قال قضی محمد ان الدین قبل الوصیة وانتم تقرءون الوصیة قبل الدین والحدیث وان کان اسناده ضعیفا لکنه معتضد بالاتفاق الذی سلف انتهی (**باب** ما جاء فی الرجل یتصدق او یعتق عند الموت) **قوله** (عن ابی حبیبة الطائی) قال فی تهذیب التهذیب فی ترجمته روی عن ابی الدرداء حدیث مثل الذی یهدی ویعتق عند الموت الخ وعنه ابو اسحاق السبیعی لا یعرف له غیره وذکره ابن حبان فی الثقات انتهی وقال فی التقریب مقبول من الثالثة **قوله** (اما انا فلو کنت لم اعدل بالمجاهدین) ای لم اساو بهم الفقراء والمساکین وغیرهم والمعنی لو کنت انا موصیا لم اوص الا للمجاهدین (مثل الذی یعتق) وفی روایة یتصدق (عند الموت) ای عند احتضاره وفی المشکوٰة مثل الذی یتصدق عند موته او یعتق (کمثل الذی یهدی اذا شبع) قال الطیبی فی هذا الاهداء نوع استخفاف بالمهدی الیه انتهی والاظهر ان المراد انه مرتبة ناقصة لان التصدق والاعتاق حال الصحة افضل کما ان السخاوة عند المجاعة اکمل قاله القاری **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد والنسائی والدارمی وفی الباب عن ابی سعید مرفوعا لان یتصدق المرء فی حیاته بدرهم خیر له من ان یتصدق بمائة عند موته رواه ابو داود وفی سنده شرحبیل بن سعد الانصاری قال المنذری لا یحتج بحدیثه ۞ (**باب**) **قوله** (ان بریرة) بوزن عظیمة هی مولاة لعائشة تقدم ترجمتها فی باب اشتراط الولاء والزجر عن ذلك من ابواب البیوع (تستعین عائشة) جملة حالیة (ولم تکن قضت) ای ادت (من کتابتها) ای من بدل کتابتها (ارجعی الی اهلك) المراد به موالیها (فان احبوا ان اقضی عنك کتابتك ویکون ولاؤك لی فعلت) ظاهره ان عائشة طلبت ان یکون الولاء لها اذا بذلت جمیع مال الکتابة ولم یقع ذلك اذ لو وقع لکان اللوم بطلبها ولاء من اعتقها غیرها وقد رواه ابو اسامة عن هشام بلفظ یزیل الاشکال فقال ان اعدها لهم عدة واحدة واعتقك ویکون ولاؤك لی فعلت وکذلك رواه وهیب عن هشام فعرف بذلك انها ارادت ان تشتریها شراء صحیحا ثم تعتقها اذ العتق فرع ثبوت الملك ویؤیده قول النبی صلی الله علیه وسلم ابتاعی فاعتقی کذا فی النیل (فذکرت ذلك) ای الذی قالته عائشة (فابوا) ای امتنعوا ان یکون الولاء لعائشة (ان شاءت) ای عائشة (ان تحتسب) هو من الحسبة بکسر المهملة ای تحتسب الاجر عند الله (ویکون) بالنصب عطف علی تحتسب (لنا ولاؤك) لا لها (فذکرت) ای عائشة (ابتاعی فاعتقی) هو کقوله فی حدیث ابن عمر لا یمنعك ذلك (فانما الولاء لمن اعتق) فیه اثبات الولاء للمعتق ونفیه عما عداه کما تقتضیه انما الحصریة واستدل بذلك علی انه لا ولاء لمن اسلم علی یدیه رجل او وقع بینه وبینه محالفة خلافا للحنفیة ولا للملتقط خلافا لاسحاق (ثم قام رسول الله صلی الله علیه وسلم) وفی روایة للبخاری فقام رسول الله صلی الله علیه وسلم فی الناس فحمد الله واثنی علیه ثم قال اما بعد (ما بال اقوام) ای ما حالهم (لیست فی کتاب الله) ای فی حکم الله الذی کتبه علی عباده وشرعه لهم قال ابن خزیمة ای لیس فی حکم الله جوازها او وجوبها لا ان کل من شرط شرطا لم ینطق به الکتاب باطل لانه قد یشترط فی البیع الکفیل فلا یبطل الشرط ویشترط فی الثمن شروط من اوصافه او نجومه ونحو ذلك فلا یبطل فالشروط المشروعة صحیحة وغیرها باطل (فلیس له) ای ذلك الشرط ای لا یستحقه وفی روایة النسائی من شرط شرطا لیس فی کتاب الله لم یجز له (وان اشترط مائة مرة) ذکر المائة للمبالغة فی الکثرة لا ان هذا العدد بعینه هو المراد **و اعلم** ان هذا الحدیث قد استنبط اهل العلم منه فوائد کثیرة قال ابن بطال اکثر الناس فی تخریج الوجوه فی حدیث بریرة حتی بلغوها نحو مائة وجه وقال النووی صنف فیها ابن خزیمة وابن جریر تصنیفین کبیرین اکثرا فیهما من استنباط الفوائد منها فذکرا اشیاء قال الحافظ ولما اقف علی تصنیف ابن خزیمة ووقفت علی کلام ابن جریر من کتابه تهذیب الآثار ولخصت منه ما تیسر بعون الله تعالی وقد بلغ بعض المتاخرین الفوائد من حدیث بریرة الی اربعمائة اکثرها مستبعد متکلف کما وقع نظیر ذلك للذی صنف فی الکلام علی حدیث المجامع فی رمضان فبلغ به الف فائدة وفائدة انتهی وقد ذکر الحافظ فی الفتح کثیرا من فوائد هذا الحدیث فی کتاب المکاتب وفی کتاب النکاح **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه البخاری فی مواضع عدیدة فی اوائل کتاب الصلوٰة فی باب ذکر البیع والشراء علی المنبر فی المسجد وفی الزکاة فی باب الصدقة علی موالی ازواج النبی صلی الله علیه وسلم وفی العتق والمکاتب والهبة والبیوع والفرائض والطلاق والشروط والاطعمة وکفارة الایمان واخرجه فی الطلاق من حدیث ابن عباس وفی الفرائض من حدیث ابن عمر واخرج مسلم طرفا منه من حدیث ابی هریرة واخرجه البخاری ایضا فی باب البیع والشراء مع النساء من طریق عمرة عن عائشة وفی باب اذا اشترط فی البیع شروطا من حدیث هشام عن ابیه عنها واخرجه مسلم ایضا مطولا ومختصرا واخرجه ابو داود فی العتق والنسائی فی البیوع وفی العتق وفی الفرائض وفی الشروط وابن ماجة فی العتق ۞ (**ابواب الولاء والهبة** الخ) الولاء بالفتح والمد حق میراث المعتق بالکسر من المعتق بالفتح (**باب** ما جاء ان الولاء لمن اعتق) **قوله** (الولاء لمن اعطی الثمن) وفی روایة البخاری لمن اعطی الورق قال الحافظ ای اعطی الثمن وانما عبر بالورق لانه الغالب (او لمن ولی النعمة) ای نعمة العتق قال الحافظ معنی قوله ولی النعمة اعتق وفی روایة البخاری وغیره وولی النعمة بواو العطف ولفظة او فی روایة الترمذی هذه للشك من الراوی ومعنی الحدیث ان من اشتری العبد واعتقه فولاؤه له قال ابن بطال هذا الحدیث یقتضی ان الولاء لکل معتق ذکرا کان او انثی وهو مجمع علیه **قوله** (وفی الباب عن ابن عمر وابی هریرة) اما حدیث ابن عمر فاخرجه البخاری ومسلم وابو داود والنسائی واما حدیث

صح علی نسخة م

عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة انها ارادت ان تشتري بريرة فاشترطوا الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعطى الثمن او لمن ولي النعمة وفي الباب عن ابن عمر و ابي هريرة هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم **باب** النهي عن بيع الولاء وهبته **حدثنا** ابن ابي عمر نا سفيان بن عيينة نا عبد الله بن دينار سمع عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وهبته هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد رواه شعبة وسفيان الثوري ومالك بن انس عن عبد الله بن دينار ويروى عن شعبة قال لوددت ان عبد الله بن دينار حين يحدث بهذا الحديث اذن لي حتى كنت اقوم اليه فاقبل راسه وروى يحيى بن سليم هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو وهم وهم فيه يحيى بن سليم والصحيح عن عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا رواه غير واحد عن عبيد الله بن عمر وتفرد عبد الله بن دينار بهذا الحديث **باب** ما جاء في من تولى غير مواليه او ادعى الى غير ابيه **حدثنا** هناد نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه قال خطبنا علي فقال من زعم ان عندنا شيئا نقرؤه الا كتاب الله وهذه الصحيفة صحيفة فيها اسنان الابل واشياء من الجراحات فقد كذب قال فيها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة حرم ما بين عير الى ثور فمن احدث فيها حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا ومن ادعى الى غير ابيه او تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل وذمة

ابي هريرة فاخرجه مسلم **قوله** (وهذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري وابو داود والنسائي **قوله** (والعمل على هذا عند اهل العلم) قال النووي رحمه الله قد اجمع المسلمون على ثبوت الولاء لمن اعتق عبده او امته عن نفسه وانه يرث به واما العتيق فلا يرث سيده عند الجماهير وقال جماعة من التابعين يرثه كعكسه انتهى (**باب** النهي عن بيع الولاء وهبته) **قوله** (نهى عن بيع الولاء وهبته) تقدم هذا الحديث في باب كراهية بيع الولاء وهبته من ابواب البيوع وتقدم هناك شرحه **قوله** (ويروى عن شعبة قال لوددت ان عبد الله بن دينار حين يحدث بهذا الحديث اذن لي الخ) الظاهر ان سبب ذلك ان هذا الحديث قد اشتهر عن عبد الله بن دينار حتى قال مسلم لما اخرجه في صحيحه الناس كلهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا الحديث انتهى وقد اعتنى ابو نعيم الاصبهاني بجمع طرق هذا الحديث عن عبد الله بن دينار فاورده عن خمسة وثلاثين نفسا ممن حدث به عن عبد الله بن دينار (وروى يحيى بن سليم هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر) وصله ابن ماجة ولم ينفرد به يحيى بن سليم فقد تابعه ابو ضمرة انس بن عياض ويحيى بن سعيد الاموي كلاهما عن عبيد الله بن عمر اخرجه ابو عوانة في صحيحه من طريقهما لكن قرن كل منهما نافعا بعبد الله بن دينار كذا في الفتح (**باب** ما جاء في من تولى غير مواليه او ادعى الى غير ابيه) **قوله** (من زعم ان عندنا شيئا نقرؤه الا كتاب الله وهذه الصحيفة) اي غيرهما وفي رواية البخاري ما عندنا شيء الا كتاب الله وهذه الصحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال النووي هذا تصريح من علي رضي الله عنه بابطال ما تزعمه الرافضة والشيعة ويخترعونه من قولهم ان عليا رضي الله عنه اوصى اليه النبي صلى الله عليه وسلم بامور كثيرة من اسرار العلم وقواعد الدين وكنوز الشريعة وانه صلى الله عليه وسلم خص اهل البيت بما لم يطلع عليه غيرهم وهذه دعاوى باطلة واختراعات فاسدة لا اصل لها ويكفي في ابطالها قول علي رضي الله عنه هذا انتهى (صحيفة) بدل من هذه الصحيفة (فيها اسنان الابل) اي بيان اسنانها (واشياء من الجراحات) اي من احكامها (فقد كذب) خبر لقوله من زعم (وقال) اي علي (فيها) اي في الصحيفة (المدينة حرم) بفتحتين (ما بين عير) بفتح العين المهملة واسكان المثناة تحت جبل معروف بالمدينة (الى ثور) بفتح الثاء المثلثة قال في القاموس ثور جبل بالمدينة ومنه الحديث الصحيح المدينة حرام ما بين عير الى ثور واما قول ابي عبيد بن سلام وغيره من الاكابر الاعلام ان هذا تصحيف والصواب الى احد لان ثورا انما هو بمكة فغير جيد لما اخبرني الشجاع البعلي الشيخ الزاهد عن الحافظ ابي محمد عبد السلام البصري ان حذاء احد جانحا الى ورائه جبل صغير يقال له ثور وتكرر سؤالي عنه طوائف من العرب العارفين بتلك الارض فكل اخبر ان اسمه ثور ولما كتب الى الشيخ عفيف الدين المطري عن والده الحافظ الثقة قال ان خلف احد عن شماليه جبلا صغيرا مدورا يسمى ثورا يعرفه اهل المدينة خلفا عن سلف انتهى ما في القاموس قال الحافظ في الفتح قال المحب الطبري في الاحكام بعد حكاية كلام ابي عبيد ومن تبعه قد اخبرني الثقة العالم ابو محمد عبد السلام البصري ان حذاء احد عن يساره جانحا الى ورائه جبل صغير فذكر مثل ما في القاموس **وفيه** دليل على ان للمدينة حرما كحرم مكة وفي هذا احاديث عديدة مروية في الصحيحين وغيرهما وذكرها صاحب المنتقى قال الشوكاني استدل بما في هذه الاحاديث من تحريم شجر المدينة وخبطه وعضده وتحريم صيدها وتنفيره الشافعي ومالك واحمد والهادي وجمهور اهل العلم على ان للمدينة حرما كحرم مكة يحرم صيده وشجره قال الشافعي ومالك فان قتل صيدا او قطع شجرا فلا ضمان لانه ليس بمحل للنسك فاشبه الحمى وقال ابن ابي ذئب وابن ابي ليلى يجب فيه الجزاء كحرم مكة وبه قال بعض المالكية وهو ظاهر قوله كما حرم ابراهيم مكة وذهب ابو حنيفة وزيد بن علي والناصر الى ان حرم المدينة ليس بحرم على الحقيقة ولا تثبت له الاحكام من تحريم قتل الصيد وقطع الشجر والاحاديث ترد عليهم واستدلوا بحديث يا ابا عمير ما فعل النغير واجيب بان ذلك كان قبل تحريم المدينة او انه من صيد الحل انتهى (فمن احدث) اي اظهر (فيها) اي في المدينة (حدثا) بفتحتين وهو الامر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة (او اوى) بالمد ويقصر قال في النهاية اوى واوى بمعنى واحد والمقصور منهما لازم ومتعد يقال اويت الى المنزل واويت غيري واويته وانكر بعضهم المقصور المتعدي وقال الازهري هي لغة فصيحة (محدثا) بكسر الدال وفتحها على الفاعل والمفعول فمعنى الكسر من نصر جانيا واواه واجاره من خصمه وحال بينه وبين ان يقتص منه ومعنى الفتح هو الامر المبتدع نفسه ويكون معنى الايواء فيه الرضى به والصبر عليه فانه اذا رضي بالبدعة واقر فاعلها عليها ولم ينكرها فقد اواه قاله العيني وقال القاري بكسر الدال على الرواية الصحيحة اي مبتدعا وقيل اي جانيا الى اخر ما قاله العيني (فعليه) اي فعلى كل منهما (لعنة الله) اي طرده وابعاده قال عياض استدلوا بهذا على ان الحدث في المدينة من الكبائر والمراد بلعنة الملائكة والناس المبالغة في الابعاد عن رحمة الله قال والمراد باللعن هنا العذاب الذي يستحقه على ذنبه في اول الامر وليس هو كلعن الكافر (والملائكة) اي دعاؤهم عليه بالبعد عن رحمته (والناس اجمعين) اي ممن عدا المحدث والمؤوي وهما داخلان ايضا لانهما ممن يقول الا لعنة الله على الظالمين والظلم هو وضع الشيء في غير موضعه (لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا) بفتح اولهما واختلف في تفسيرهما فعند الجمهور الصرف الفريضة والعدل النافلة ورواه ابن خزيمة باسناد صحيح عن الثوري وعن الحسن البصري بالعكس وعن الاصمعي الصرف التوبة والعدل الفدية وقيل غير ذلك قال عياض معناه لا يقبل قبول رضا وان قبل قبول جزاء وقيل يكون القبول هنا بمعنى تكفير الذنب بهما وقد يكون معنى الفدية انه لا يجد يوم القيامة فدى يفتدي به

المسلمین واحدة یسعی بها ادناهم هذا حدیث حسن صحیح وروی بعضهم عن الاعمش عن ابراهیم التیمی عن الحارث بن سوید عن علی نحوه وقد روی من غیر وجه عن علی **باب** ما جاء فی الرجل ینتفی من ولده **حدثنا** عبد الجبار بن العلاء العطار وسعید بن عبد الرحمن المخزومی قالا نا سفیان عن الزهری عن سعید بن المسیب عن ابی هریرة قال جاء رجل من فزارة الی النبی صلی الله علیه وسلم فقال یا رسول الله ان امرأتی ولدت غلاما اسود فقال له النبی صلی الله علیه وسلم هل لك من ابل قال نعم قال فما الوانها قال حمر قال فهل فیها اورق قال نعم ان فیها لورقا قال انی اتاها ذلك قال لعل عرقا نزعها قال فهذا لعل عرقا نزعه هذا حدیث حسن صحیح **باب** ما جاء فی القافة **حدثنا** قتیبة نا اللیث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان النبی صلی الله علیه وسلم دخل علیها مسرورا تبرق اساریر وجهه فقال الم تری ان مجززا نظر انفا الی زید بن حارثة واسامة بن زید فقال هذه الاقدام بعضها من بعض هذا حدیث حسن صحیح وقد روی سفیان بن عیینة هذا الحدیث عن الزهری عن عروة عن عائشة وزاد فیه الم تری ان مجززا مر علی زید بن حارثة واسامة بن زید قد غطیا رؤسهما وبدت اقدامهما فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض هکذا انا سعید بن عبد الرحمن وغیر واحد عن سفیان بن عیینة عن الزهری وقد احتج بعض اهل

بخلاف غیره من المذنبین بان یفدیه من النار بیهودی او نصرانی کما رواه مسلم من حدیث ابی موسی الاشعری (ومن ادعی) ای انتسب (او تولی غیر موالیه) بان یقول عتیق لغیر معتقه انت مولای ولك ولائی قال البیضاوی الظاهر انه اراد به ولاء العتق لعطفه علی قوله من ادعی الی غیر ابیه والجمع بینهما بالوعید فان العتق من حیث انه لحمة کلحمة النسب فاذا نسب الی غیر من هو له کان کالدعی الذی تبرأ عمن هو منه والحق نفسه بغیره فیستحق به الدعاء علیه بالطرد والابعاد عن الرحمة انتهی **وهذا** امر یجری فی غلظ تحریمه انتماء الانسان الی غیر ابیه او انتماء العتیق الی غیر موالیه لما فیه من کفر النعمة وتضییع حقوق الارث والولاء والعقل وغیر ذلک مع ما فیه من قطیعة الرحم والعقوق (وذمة المسلمین) ای عهدهم وامانهم (واحدة) ای انها کالشیء الواحد لا یختلف باختلاف المراتب ولا یجوز نقضها لتفرد العاقد بها (یسعی بها) ای یتولاها ویلی امرها (ادناهم) ای ادنی المسلمین مرتبة والمعنی ان ذمة المسلمین سواء صدرت من واحد او اکثر شریف او وضیع فاذا امن احد من المسلمین کافرا واعطاه ذمة لم یکن لاحد نقضه فیستوی فی ذلک الرجل والمرأة والحر والعبد لان المسلمین کنفس واحدة **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه البخاری فی الحج وفی الجزیة وفی الفرائض وفی الاعتصام واخرجه مسلم فی الحج (وروی بعضهم عن الاعمش عن ابراهیم التیمی عن الحارث بن سوید عن علی نحوه) اخرجه احمد والنسائی وروی البخاری فی الحج من طریق سفیان الثوری عن الاعمش عن ابراهیم التیمی عن ابیه عن علی قال الحافظ هذه روایة اکثر اصحاب الاعمش عنه وخالفهم شعبة فرواه عن الاعمش عن ابراهیم التیمی عن الحارث بن سوید عن علی قال الدارقطنی فی العلل والصواب روایة الثوری ومن تبعه. **(باب** ما جاء فی الرجل ینتفی من ولده) ای بالتعریض وقد ترجم البخاری فی الطلاق علی حدیث الباب اذا عرض بنفی الولد **قوله** (جاء رجل) وفی روایة للبخاری جاء اعرابی قال الحافظ واسم هذا الاعرابی ضمضم بن قتادة (ان امرأتی ولدت غلاما اسود) زاد مسلم فی روایة وانی انکرته ای استنکرته بقلبی ولم یرد انه انکر کونه ابنه بلسانه وفی روایة اخری لمسلم وهو حینئذ یعرض بان ینفیه ویؤخذ منه ان التعریض بالقذف لیس قذفا وبه قال الجمهور واستدل الشافعی بهذا الحدیث لذلك وعن المالکیة یجب به الحد اذا کان مفهوما واجابوا عن الحدیث ان التعریض الذی یجب به القذف عندهم هو ما یفهم منه القذف کما یفهم من التصریح وهذا الحدیث لا حجة فیه لدفع ذلك فان الرجل لم یرد قذفا بل جاء سائلا مستفتیا عن الحکم لما وقع له من الریبة فلما ضرب له المثل اذعن کذا فی الفتح (قال حمر) بضم فسکون جمع احمر (فهل فیها اورق) قال الحافظ الاورق الذی فیه سواد لیس بحالك بل یمیل الی الغبرة ومنه قیل للحمامة ورقاء (ان فیها لورقا) بضم فسکون جمع اورق (انی اتاها ذلك) ای من این اتاها اللون الذی خالفها هل هو بسبب فحل من غیر لونها طرأ علیها او لامر آخر (لعل عرقا) بکسر اوله (نزعها) المعنی یحتمل ان یکون فی اصولها ما هو باللون المذکور فاجتذبه الیه فجاء علی لونه والمراد بالعرق الاصل من النسب شبهه بعرق الشجرة ومنه قولهم فلان عریق فی الاصالة ای ان اصله متناسب وکذا معرق فی الکرم او اللؤم واصل النزع الجذب وقد یطلق علی المیل (قال فهذا) ای الغلام الاسود (لعل عرقا نزعه) ای لعله فی اصولك او فی اصول امرأتك من یکون فی لونه سواد فاشبهه واجتذبه الیه واظهر لونه علیه زاد مسلم فی روایة ولم یرخص له فی الانتفاء منه قال النووی رح فی هذا الحدیث ان الولد یلحق الزوج وان خالف لونه لونه حتی لو کان الاب ابیض والولد اسود او عکسه لحقه ولا یحل له نفیه بمجرد المخالفة فی اللون وکذا لو کان الزوجان ابیضین فجاء الولد اسود او عکسه لاحتمال انه نزعه عرق من اسلافه انتهی **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه البخاری ومسلم وابو داود والنسائی وابن ماجه. **(باب** ما جاء فی القافة) جمع قائف قال الجزری فی النهایة القائف الذی یتتبع الآثار ویعرفها ویعرف شبه الرجل باخیه وابیه والجمع القافة یقال فلان یقوف الاثر ویقتافه قیافة مثل قفا الاثر واقتفاه انتهی **قوله** (دخل علیها مسرورا) ای فرحانا (تبرق) بفتح التاء وضم الراء ای تضیء وتستنیر من السرور والفرح (اساریر وجهه) قال فی النهایة الاساریر الخطوط التی تجتمع فی الجبهة وتتکسر واحدها سر او سرر وجمعها اسرار واسرة وجمع الجمع اساریر انتهی (الم تری) بحذف النون ای الم تعلمی یعنی هذا مما یتعین ان تعلمی فاعلمی (ان مجززا) بضم المیم وکسر الزای الثقیلة وحکی فتحها وبعدها زای اخری هذا هو المشهور ومنهم من قال بسکون الحاء المهملة وکسر الراء ثم زای وهو ابن الاعور بن جعدة المدلجی نسبة الی مدلج بن مرة بن عبد مناف ابن کنانة وکانت القیافة فیهم وفی بنی اسد والعرب تعترف لهم بذلك ولیس ذلك خاصا بهم علی الصحیح وقد اخرج یزید بن هارون فی الفرائض بسند صحیح الی سعید بن المسیب ان عمر کان قائفا اورده فی قصة وعمر قرشی لیس مدلجیا ولا اسدیا لا اسد قریش ولا اسد خزیمة وکان مجزز عارفا بالقیافة وذکره ابن یونس فیمن شهد فتح مصر وقال لا اعلم له روایة کذا فی الفتح (نظر انفا) بالمد ویجوز القصر ای قریبا او اقرب وقت (فقال) ای مجزز المدلجی (هذه الاقدام بعضها من بعض) قال النووی رح وکانت الجاهلیة تقدح فی نسب اسامة لکونه اسود شدید السواد وکان زید ابیض کذا قاله ابو داود عن احمد بن صالح فلما قضی هذا القائف بالحاقه نسبه مع اختلاف اللون وکانت الجاهلیة تعتمد قول القائف فرح النبی صلی الله علیه وسلم لکونه زاجرا لهم عن الطعن فی النسب قال القاضی قال غیر احمد بن صالح کان زید ازهر اللون وام اسامة هی ام ایمن واسمها برکة وکانت حبشیة سوداء انتهی وقال الحافظ فی الفتح قال عیاض لو صح ان ام ایمن کانت سوداء لم ینکروا سوادابنها اسامة لان السوداء قد تلد من الابیض اسود قال الحافظ یحتمل انها کانت صافیة فجاء اسامة شدید السواد فوقع الانکار لذلك انتهی **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه البخاری فی صفة النبی صلی الله علیه وسلم والمناقب والفرائض ومسلم فی النکاح وابو داود والنسائی فی الطلاق **قوله** (وقد غطیا) من التغطیة ای ستر (رؤسهما) ای بقطیفة کما فی روایة (وبدت) ای ظهرت

العلم بهذا الحديث في اقامة امر القافة **باب** ما جاء في حث النبي صلى الله عليه وسلم على الهدية **حدثنا** ازهر بن مروان البصري ثنا محمد بن سواء نا ابو معشر عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تهادوا فان الهدية تذهب وحر الصدر ولا تحقرن جارة لجارتها ولو شق فرسن شاة هذا حديث غريب من هذا الوجه وابو معشر اسمه نجيح مولى بني هاشم وقد تكلم فيه بعض اهل العلم من قبل حفظه **باب** ما جاء في كراهية الرجوع في الهبة **حدثنا** احمد بن منيع نا اسحاق بن يوسف الازرق نا حسين المكتب عن عمرو بن شعيب عن طاؤس عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها كالكلب اكل حتى اذا شبع قاء ثم عاد فرجع في قيئه وفي الباب عن ابن عباس وعبد الله بن عمرو **حدثنا** محمد بن بشار نا ابن ابي عدي عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب قال ثني طاؤس عن ابن عمر وابن عباس يرفعان الحديث قال لا يحل لرجل ان يعطي عطية ثم يرجع فيها الا الوالد فيما يعطي ولده ومثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب اكل حتى اذا شبع قاء ثم عاد في قيئه هذا حديث حسن صحيح قال الشافعي لا يحل لمن وهب هبة ان يرجع فيها الا الوالد فله ان يرجع فيما

قال الحافظ وفي هذه الزيادة دفع توهم من يقول لعله حاباهما بذلك لما عرف من كونهم كانوا يطعنون في اسامة انتهى **قوله** (وقد احتج بعض اهل العلم بهذا الحديث في اقامة امر القافة) قال العيني في العمدة في الحديث اثبات الحكم بالقافة وممن قال به انس بن مالك وهو اصح الروايتين عن عمر وبه قال عطاء ومالك والاوزاعي والليث والشافعي واحمد وابو ثور وقال الكوفيون والثوري وابو حنيفة واصحابه الحكم بها باطل لانها حدس لا يجوز ذلك في الشريعة وليس في حديث الباب حجة في اثبات الحكم بها لان اسامة قد كان ثبت نسبه قبل ذلك ولم يحتج الشارع في اثبات ذلك الى قول احد وانما تعجب من اصابة مجزز كما يتعجب من ظن الرجل الذي يصيب ظنه حقيقة الشيء الذي ظنه ولا يجب الحكم بذلك وترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الانكار عليه لانه لم يتعاط بذلك اثبات ما لم يكن ثابتا وقد قال تعالى وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ انتهى وقال الشوكاني في النيل[۲۶۳/۶] وما قيل من ان حديث مجزز لا حجة فيه لانه انما يعرف القائف بزعمه ان هذا الشخص من ماء ذاك لا انه طريق شرعي فلا يعرف الا بالشرع فيجاب بان في استبشاره صلى الله عليه وسلم من التقرير ما لا يخالف فيه مخالف ولو كان مثل ذلك لا يجوز في الشرع لقال له ان ذلك لا يجوز لا يقال ان اسامة قد ثبت فراشه لابيه شرعا وانما لما وقعت القالة بسبب اختلاف اللون وكان قول المدلجي المذكور دافعا لها لاعتقادهم فيه الاصابة وصدق المعرفة استبشر صلى الله عليه وسلم بذلك فلا يصح التعلق بمثل هذا التقرير على اثبات اصل النسب لانا نقول لو كانت القافة لا يجوز العمل بها الا في مثل هذه المنفعة مع مثل اولئك الذين قالوا مقالة السوء لما قرره صلى الله عليه وسلم على قوله هذه الاقدام بعضها من بعض وهو في قوة هذا ابن هذا فان ظاهره انه تقرير للالحاق بالقافة مطلقا لا الزام للخصم بما يعتقده ولا سيما والنبي صلى الله عليه وسلم لم ينقل عنه انكار كونها طريقا يثبت بها النسب حتى يكون تقريره لذلك من باب التقرير على مضي كافر الى كنيسة ونحوه مما عرف منه صلى الله عليه وسلم انكاره قبل السكوت عنه وقد اطال الحافظ ابن القيم الكلام في اثبات الحكم بالقافة في زاد المعاد وقال في اثناء كلامه قال سعيد بن منصور حدثنا سفيان عن سعيد بن سليمان بن يسار عن عمر في امرأة وطئها رجلان في طهر فقال القائف قد اشتركا فيه جميعا فجعله بينهما قال الشعبي وعلي يقول هو ابنهما وهما ابواه يرثانه ذكره سعيد ايضا وروى الاثرم باسناده عن سعيد بن المسيب في رجلين اشتركا في طهر امرأة فحملت فولدت غلاما يشبههما فرفع ذلك الى عمر بن الخطاب فدعا القافة فنظروا فقالوا نراه يشبههما فالحقه بهما وجعله يرثهما ويرثانه ولا يعرف قط في الصحابة من خالف عمر وعليا رضي الله عنهما في ذلك بل حكم عمر بهذا في المدينة وبحضرة المهاجرين والانصار فلم ينكره منهم منكر.

(**باب** ما جاء في حث النبي صلى الله عليه وسلم على الهدية) كغنية ما اتحف به **قوله** (ثنا محمد بن سواء) بفتح السين وتخفيف الواو والمد السدوسي العنبري ابو الخطاب البصري المكفوف صدوق رمي بالقدر من التاسعة (عن سعيد) هو ابن ابي سعيد المقبري **قوله** (تهادوا) بفتح الدال امر من التهادي بمعنى المهاداة اي ليعط الهدية ويرسلها بعضكم لبعض (فان الهدية تذهب وحر الصدر) بفتح الواو والحاء المهملة اي غشه ووساوسه وقيل الحقد والغيظ وقيل العداوة وقيل شدة الغضب كذا في النهاية (ولا تحقرن جارة لجارتها) قال ابن الملك اللام في لجارتها متعلق بمحذوف اي لا تحقرن جارة هدية مهداة لجارتها (ولو شق فرسن شاة) بكسر الشين المعجمة اي نصفه او بعضه كقوله صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ولو بشق تمرة والفرسن بكسر الفاء والسين المهملة بينهما راء ساكنة وآخره نون هو عظم قليل اللحم وهو للبعير موضع الحافر للفرس ويطلق على الشاة مجازا ونونه زائدة وقيل اصلية واشير بذلك الى المبالغة في اهداء الشيء اليسير وقبوله لا الى حقيقة الفرسن لانه لم يجر العادة باهدائه اي لا تمنع جارة من الهدية لجارتها الموجود عندها لاستقلاله بل ينبغي ان تجود لها بما تيسر وان كان قليلا فهو خير من العدم وذكر الفرسن على سبيل المبالغة ويحتمل ان يكون النهي انما وقع للمهدى اليها وانها لا تحتقر ما يهدى اليها ولو كان قليلا وحمله على الاعم من ذلك اولى **وفي** الحديث الحض على التهادي ولو باليسير لما فيه من استجلاب المودة واذهاب الشحناء ولما فيه من التعاون على امر المعيشة والهدية اذا كانت يسيرة فهي ادل على المودة واسقط للمؤنة واسهل على المهدي لاطراح التكلف والكثير قد لا يتيسر كل وقت والمواصلة باليسير تكون كالكثير **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه احمد (وابو معشر اسمه نجيح الخ) قال في التقريب نجيح بن عبد الرحمن السندي المدني ابو معشر وهو مولى بني هاشم مشهور بكنيته ضعيف من السادسة اسن واختلط مات سنة سبعين ومائة ويقال كان اسمه عبد الرحمن بن الوليد بن الهلال انتهى **واعلم** ان حديث الباب اخرجه البخاري في صحيحه في اول الهبة من طريق ابن ابي ذئب عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة مرفوعا بلفظ يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة قال الحافظ في الفتح واخرجه الترمذي من طريق ابي معشر عن سعيد عن ابي هريرة لم يقل عن ابيه وزاد في اوله تهادوا فان الهدية تذهب وحر الصدر الحديث وقال غريب وابو معشر يضعف وقال الطرقي انه اخطأ فيه حيث لم يقل فيه عن ابيه كذا قال وقد تابعه محمد بن عجلان عن سعيد واخرجه ابو عوانة نعم من زاد فيه عن ابيه احفظ واضبط فروايتهم اولى انتهى.

(**باب** ما جاء في كراهية الرجوع في الهبة) **قوله** (مثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها الخ) فيه دلالة على تحريم الرجوع في الهبة وهو مذهب جماهير العلماء وبوب البخاري باب لا يحل لاحد ان يرجع في هبته وصدقته وقد استثنى الجمهور ما ياتي عن الهبة للولد ونحوه وذهبت الهادوية وابو حنيفة الى حل الرجوع في الهبة دون الصدقة الا الهبة لذي رحم قالوا والحديث المراد به التغليظ في الكراهة قال الطحاوي قوله كالعائد في قيئه وان اقتضى التحريم لكن الزيادة في الرواية الاخرى وهي قوله كالكلب يدل على عدم التحريم لان الكلب غير متعبد فالقيء ليس حراما عليه والمراد التنزه عن فعل يشبه فعل الكلب وتعقب باستبعاد التاويل ومنافرة سياق الحديث له وعرف الشرع في مثل هذه العبارة الزجر الشديد كما ورد النهي في الصلوة عن اقعاء الكلب ونقر الغراب والتفات الثعلب ونحوه ولا يفهم من المقام الا التحريم والتاويل البعيد لا يلتفت اليه وحديث ابن عمر المذكور اخرجه

اعطى ولده واحتج بهذا الحديث تم الولاء والهبة ❊ بسم الله الرحمن الرحيم **ابواب** القدر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاء من التشديد في الخوض في القدر **حدثنا** عبد الله بن معوية الجمحي نا صالح المري عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتنازع في القدر فغضب حتى احمر وجهه حتى كانما فقئ في وجنتيه الرمان فقال ابهذا امرتم ام بهذا ارسلت اليكم انما هلك من كان قبلكم حين تنازعوا في هذا الامر عزمت عليكم الا تتنازعوا فيه وفي الباب عن عمر وعائشة وانس هذا الحديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه من حديث صالح المري وصالح المري له غرائب يتفرد بها **باب حدثنا** يحيى بن حبيب بن عربي نا المعتمر بن سليمان نا ابي عن سليمان

الشيخان وابوداود والنسائي وابن ماجة عن ابن عباس واشار اليه الترمذي **قوله** (وفي الباب عن ابن عباس) تقدم تخريجه انفا (وعبد الله بن عمرو) اخرجه النسائي وابن ماجة **قوله** (لا يحل لرجل الخ) هذا ظاهر في تحريم الرجوع في الهبة والقول بانه مجاز عن الكراهة الشديدة صرف له عن ظاهره (ثم يرجع) بالنصب عطف على يعطي (فيها) اي في عطيته (الا الوالد) بالنصب على الاستثناء (فيما يعطي ولده) استدل به على ان للاب ان يرجع فيما وهبه لابنه وكذلك الام وهو قول اكثر الفقهاء الا ان المالكية فرقوا بين الاب والام فقالوا للام ان ترجع ان كان الاب حيا دون ما اذا مات وقيدوا رجوع الاب بما اذا كان الابن الموهوب له لم يستحدث دينا او ينكح وبذلك قال اسحاق وقال الشافعي للاب الرجوع مطلقا وقال احمد لا يحل للواهب ان يرجع في هبته مطلقا وقال الكوفيون ان كان الموهوب صغيرا لم يكن للاب الرجوع وكذا ان كان كبيرا وقبضها قالوا وان كانت الهبة لزوج من زوجته او بالعكس او لذي رحم لم يجز الرجوع في شيء من ذلك ووافقهم اسحاق في ذي الرحم وقال للزوجة ان ترجع بخلاف الزوج والاحتجاج لكل واحد من ذلك يطول ويؤيد ما ذهب اليه الجمهور ان الولد وماله لابيه فليس في الحقيقة رجوعا وعلى تقدير كونه رجوعا فربما اقتضته مصلحة التاديب ونحو ذلك كذا في الفتح (ومثل الذي يعطي العطية) اي لغير ولده (ياكل) اي استمر على اكل شيء (حتى اذا شبع) بكسر الموحدة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد وابوداود والنسائي وابن ماجة وابن حبان والحاكم وصححاه **قوله** (قال الشافعي لا يحل لمن وهب هبة ان يرجع فيها الا الوالد الخ) هذا هو الظاهر والله تعالى اعلم ❊ (**ابواب** القدر الخ) القدر بفتح القاف والدال المهملة عبارة عما قضاه الله وحكم به من الامور وهو مصدر قدر يقدر قدرا وقد تسكن داله ❊ (**باب** ما جاء من التشديد في الخوض في القدر) قال في شرح السنة الايمان بالقدر فرض لازم وهو ان يعتقد ان الله تعالى خالق اعمال العباد خيرها وشرها وكتبها في اللوح المحفوظ قبل ان خلقهم والكل بقضائه وقدره وارادته ومشيئته غير انه يرضى الايمان والطاعة ووعد عليهما الثواب ولا يرضى الكفر والمعصية واوعد عليهما العقاب والقدر سر من اسرار الله تعالى لم يطلع عليه ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا ولا يجوز الخوض فيه والبحث عنه بطريق العقل بل يجب ان يعتقد ان الله تعالى خلق الخلق فجعلهم فرقتين فرقة خلقهم للنعيم فضلا وفرقة للجحيم عدلا وسال رجل علي بن ابي طالب رضي الله عنه فقال اخبرني عن القدر قال طريق مظلم لا تسلكه واعاد السؤال فقال بحر عميق لا تلجه واعاد السؤال فقال سر الله قد خفي عليك فلا تفتشه ولله در من قال تبارك من اجرى الامور بحكمه كما شاء لا ظلما ولا هضما فما لك شيء غير ما الله شاءه فان شئت طب نفسا وان شئت مت كظما **قوله** (ونحن نتنازع) اي حال كوننا نتباحث (في القدر) اي في شانه فيقول بعضنا اذا كان الكل بالقدر فلم الثواب والعقاب كما قالت المعتزلة والاخر يقول فما الحكمة في تقدير بعض للجنة وبعض للنار فيقول الاخر لان لهم فيه نوع اختيار كسبي فيقول الاخر فمن اوجد ذلك الاختيار والكسب واقدرهم عليه وما اشبه ذلك (فغضب حتى احمر وجهه) اي غاية الاحمرار (حتى) اي حتى صار من شدة حمرته (كانما فقئ) بصيغة المجهول اي شق او عصر (في وجنتيه) اي خديه (الرمان) اي حبه فهو كناية عن مزيد حمرة وجهه المنبئة عن مزيد غضبه وانما غضب لان القدر سر من اسرار الله تعالى وطلب سره منهي ولان من يبحث فيه لا يامن من ان يصير قدريا او جبريا والعباد مامورون بقبول ما امرهم الشرع من غير ان يطلبوا سر ما لا يجوز طلب سره (ابهذا) اي بالتنازع في القدر والهمزة للاستفهام للانكار وتقديم المجرور لمزيد الاهتمام (ام بهذا ارسلت اليكم) ام منقطعة بمعنى بل والهمزة وهي للانكار ايضا ترقيا من الاهون الى الاغلظ وانكارا غب انكار قاله القاري (انما هلك من كان قبلكم) اي من الامم جملة مستانفة جوابا عما اتجه لهم ان يقولوا لم تنكر هذا الانكار البليغ (حين تنازعوا في هذا الامر) هذا يدل على ان غضب الله واهلاكهم كان من غير امهال ففيه زيادة وعيد (عزمت) اي اقسمت او اوجبت (عليكم) قيل اصله عزمت بالقاء اليمين والزامها عليكم (الا تتنازعوا) بحذف احدى التائين (فيه) اي في القدر اي لا تبحثوا فيه بعد هذا قال ابن الملك ان هذه يمتنع كونها مصدرية وزائدة لان جواب القسم لا يكون الا جملة وان لا تنازعوا مع لا نهي اذا مفسرة كاقسمت ان لا ضربت وتنازعوا جزم بلا الناهية ويجوز ان تكون مخففة من الثقيلة لانها مع اسمها وخبرها سدت مسد الجملة كذا قاله زين العرب **قوله** (وفي الباب عن عمر وعائشة وانس) اما حديث عمر فاخرجه ابوداود بلفظ لا تجالسوا اهل القدر ولا تفاتحوهم وكذا احمد والحاكم واما حديث عائشة فاخرجه ابن ماجة واما حديث انس فاخرجه الترمذي وابن ماجة **قوله** (هذا حديث غريب) في سنده صالح بن بشير بن وادع المري ابو بشر البصري وهو ضعيف .... وقال الذهبي ضعفوه ولم يخرج له من اصحاب الكتب الستة فيها سوى الترمذي ويؤيد حديث ابن مسعود مرفوعا عند الطبراني باسناد حسن بلفظ اذا ذكر القدر فامسكوا ويؤيده ايضا حديث ثوبان عند الطبراني في الكبير بلفظ اجتمع اربعون من الصحابة ينظرون في القدر الحديث وفي الباب عن ابن عباس عند ابن جرير بلفظ خرج النبي صلى الله عليه وسلم فسمع ناسا من اصحابه يذكرون القدر الحديث وعن ابي الدرداء وواثلة وابي امامة وانس عند الطبراني في الكبير ....

.... (وصالح المري له غرائب يتفرد بها) قال في التقريب صالح بن بشير بن وادع المري بضم الميم وتشديد الراء ابو بشر البصري القاص الزاهد ضعيف من السابعة ❊ (**باب**) **قوله** (حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي) البصري ثقة من العاشرة (نا ابي) اي سليمان بن طرخان التيمي ابو المعتمر البصري نزل في التيم فنسب اليهم ثقة عابد **قوله** (احتج ادم وموسى) اي تحاجا وفي حديث عمر عند ابي داود قال قال موسى يا رب ارنا ادم الذي اخرجنا ونفسه من الجنة فاراه الله ادم فقال انت ابونا الحديث قيل هذا ظاهره انه وقع في الدنيا قال الحافظ فيه نظر فليس قول البخاري عند الله صريحا في ان ذلك يقع يوم القيمة فان العندية عندية اختصاص وتشريف لا عندية مكان فيحتمل وقوع ذلك في كل من الدارين وقد وردت العندية في القيامة بقوله تعالى في مقعد صدق عند مليك مقتدر وفي الدنيا بقوله صلى الله عليه وسلم ابيت عند ربي يطعمني

ورواه ابن ماجه نحوه عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده م

الاعمش عن ابی صالح عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال احتج ادم وموسی فقال موسی یا ادم انت الذی خلقک اللہ بیدہ ونفخ فیک من روحہ اغویت الناس واخرجتہم من الجنۃ قال فقال ادم انت موسی الذی اصطفاک اللہ بکلامہ اتلومنی علی عمل عملتہ کتبہ اللہ علی قبل ان یخلق السموت والارض قال فحج ادم موسی وفی الباب عن عمر وجندب ہذا حدیث حسن غریب من ہذا الوجہ من حدیث سلیمان التیمی عن الاعمش وقد رواہ بعض اصحاب الاعمش عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم نحوہ وقال بعضہم عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی سعید عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم وقد روی ہذا الحدیث من غیر وجہ عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم **باب ماجاء فی الشقاء والسعادۃ حدثنا** بندار نا عبد الرحمن بن مہدی نا شعبۃ عن عاصم بن عبید اللہ قال سمعت سالم بن عبد اللہ یحدث عن ابیہ قال قال عمر یا رسول اللہ ارایت ما نعمل فیہ امر مبتدع او مبتدأ او فیما قد فرغ منہ قال فیما قد فرغ منہ یا ابن الخطاب وکل میسر اما من کان من اہل السعادۃ فانہ یعمل للسعادۃ واما من کان من اہل الشقاء فانہ یعمل للشقاء وفی الباب عن علی وحذیفۃ بن اسید وانس وعمران بن حصین ہذا حدیث حسن صحیح **اخبرنا** الحسن بن علی الحلوانی نا عبد اللہ بن نمیر ووکیع عن الاعمش عن سعد بن عبیدۃ عن ابی عبد الرحمن السلمی عن علی قال بینما نحن مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وہو ینکت فی الارض اذ رفع راسہ الی السماء ثم قال ما منکم من احد الا قد علم قال وکیع الا قد کتب مقعدہ من النار ومقعدہ من الجنۃ قالوا افلا نتکل

ولیسقینی انتہی وقد بوب الامام البخاری فی صحیحہ باب تحاج ادم وموسی عند اللہ تعالی قال الحافظ الذی ظہر لی ان البخاری لمح فی الترجمۃ بما وقع فی بعض طرق الحدیث وہو ما اخرجہ احمد من طریق یزید ابن ہرمز عن ابی ہریرۃ بلفظ احتج ادم وموسی عند ربہما الحدیث (فقال موسی) جملۃ مبینۃ لمعنی ما قبلہا (یا ادم انت الذی خلقک اللہ بیدہ) قال القاری ای بقدرتہ قلت لا حاجۃ الی ہذا التاویل بل ہو محمول علی ظاہرہ وقد تقدم ما یتعلق بہذا فی مواضع عدیدۃ قال وخصہ بالذکر اکراما وتشریفا وانہ خلقہ ابداعا من غیر واسطۃ اب وام (ونفخ فیک من روحہ) الاضافۃ للتشریف والتخصیص ای من الروح الذی ہو مخلوق ولا ید لاحد فیہ (اغویت الناس) قال الحافظ معنی اغویت کنت سببا لغوایۃ من غوی منہم وہو سبب بعید اذ لو لم یقع الاکل من الشجرۃ لم یقع الاخراج من الجنۃ ولو لم یقع الاخراج ما تسلط علیہم الشہوات والشیطان المسبب عنہما الاغواء والغی ضد الرشد وہو الانہماک فی غیر الطاعۃ ویطلق ایضا علی مجرد الخطا یقال غوی ای اخطا صواب ما امر بہ (واخرجتہم من الجنۃ) ای بخطیئتک التی صدرت منک (فقال ادم انت موسی الذی اصطفاک اللہ بکلامہ) ای اختارک بتکلیمہ ایاک (کتبہ اللہ علی قبل ان یخلق السموت والارض) ای قدرہ وقضاہ قبل خلق السموت والارض وفی روایۃ البخاری قدرہ اللہ علی قبل ان یخلقنی باربعین سنۃ قال الحافظ والجمع بینہ (یعنی الروایۃ التی لیست مقیدۃ باربعین سنۃ) وبین الروایۃ المقیدۃ باربعین سنۃ حملہا علی ما یتعلق بالکتابۃ وحمل الاخری علی ما یتعلق بالعلم وقال ابن التین یحتمل ان یکون المراد بالاربعین سنۃ ما بین قولہ تعالی انی جاعل فی الارض خلیفۃ الی نفخ الروح فی ادم واجاب غیرہ ان ابتداء المدۃ وقت الکتابۃ فی الالواح واخرہا ابتداء خلق ادم (فحج ادم موسی) برفع ادم علی انہ الفاعل ای غلبہ بالحجۃ یقال حاججت فلانا فحججتہ مثل خاصمتہ فخصمتہ قال ابن عبد البر ہذا الحدیث اصل جسیم لاہل الحق فی اثبات القدر وان اللہ قضی اعمال العباد فکل احد یصیر لما قدر لہ بما سبق فی علم اللہ فان قیل فالعاصی منا لو قال ہذہ المعصیۃ قدرہا اللہ علی لم یسقط عنہ اللوم والعقوبۃ بذلک وان کان صادقا فیما قالہ فالجواب ان ہذا العاصی باق فی دار التکلیف جار علیہ احکام المکلفین من العقوبۃ واللوم والتوبیخ وغیرہا وفی لومہ وعقوبتہ زجر لہ ولغیرہ عن مثل ہذا الفعل وہو محتاج الی الزجر ما لم یمت فاما ادم فمیت خارج عن دار التکلیف وعن الحاجۃ الی الزجر فلم یکن فی القول المذکور لہ فائدۃ بل فیہ ایذاء وتخجیل کذا فی شرح مسلم للنووی **قولہ** (وفی الباب عن عمر وجندب) اما حدیث عمر فاخرجہ ابو داود وابو عوانۃ واما حدیث جندب فاخرجہ النسائی **قولہ** (ہذا حدیث حسن غریب) واخرجہ الشیخان وغیرہما ۔ (**باب** ما جاء فی الشقاء والسعادۃ) **قولہ** (امر مبتدع او مبتدأ) لفظۃ او للشک من الراوی والمعنی ان ما نعمل اہو امر مستانف لم یسبق بہ قدر ولا علم من اللہ تعالی وانما یعلمہ بعد وقوعہ (او فیما قد فرغ منہ) بصیغۃ المجہول (قال) ای رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم (فیما قد فرغ منہ) ای قد فرغ اللہ تعالی عن قضائہ وقدرہ (وکل میسر) ای کل موفق ومہیأ لما خلق لہ یعنی کل امر قدرہ فذلک الامر لہ من الخیر والشر (اما من کان) ای فی علم اللہ او کتابہ او اخر امرہ وخاتمۃ عملہ (من اہل السعادۃ) ای الایمان فی الدنیا والجنۃ فی العقبی (فانہ یعمل للسعادۃ) وفی حدیث علی اما من کان من اہل السعادۃ فسییسر لعمل السعادۃ (واما من کان من اہل الشقاء) وہو ضد السعادۃ (فانہ یعمل للشقاء) وفی حدیث علی فسییسر لعمل الشقاوۃ **قولہ** (وفی الباب عن علی وحذیفۃ ابن اسید وانس وعمران بن حصین) اما حدیث علی فاخرجہ الترمذی فی ہذا الباب واما حدیث حذیفۃ بن اسید بفتح الہمزۃ وکسر السین فاخرجہ مسلم واما حدیث انس فاخرجہ الشیخان واما حدیث عمران بن حصین فاخرجہ مسلم **قولہ** (ہذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ البزار والفریابی من حدیث ابی ہریرۃ ان عمر قال یا رسول اللہ فذکر نحو حدیث الباب کما فی الفتح **قولہ** (بینما نحن مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم) وفی روایۃ کنا فی جنازۃ فی بقیع الغرقد فاتانا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقعد وقعدنا حولہ (وہو ینکت فی الارض) وفی روایۃ البخاری ومعہ عود ینکت بہ فی الارض قال الحافظ وفی روایۃ منصور ومعہ مخصرۃ بکسر المیم وسکون المعجمۃ وفتح الصاد المہملۃ ہی عصا او قضیب یمسکہ الرئیس لیتوکا علیہ ویدفع بہ عنہ ویشیر بہ لما یرید وسمیت بذلک لانہا تحمل تحت الخصر غالبا للاتکاء علیہا انتہی قال فی المجمع فجعل ینکت بقضیب ای یضرب الارض بطرفہ وہو ان یؤثر فیہا بطرفہ فعل المفکر المہموم (ما منکم من احد الا قد علم قال وکیع الا قد کتب) بصیغۃ المجہول فیہما (مقعدہ من النار ومقعدہ من الجنۃ) وفی روایۃ البخاری مقعدہ من النار او من الجنۃ قال الحافظ او للتنویع ووقع فی روایۃ سفیان ما قد یشعر بانہا بمعنی الواو ولفظہ الا وقد کتب مقعدہ من الجنۃ ومقعدہ من النار وکانہ یشیر الی ما تقدم من حدیث ابن عمر الدال علی ان لکل احد مقعدین وفی روایۃ منصور الا کتب مکانہا من الجنۃ والنار (افلا نتکل یا رسول اللہ) الفاء معقبۃ لشئ محذوف تقدیرہ فاذا کان کذلک افلا نتکل وزاد فی روایۃ افلا نتکل علی کتابنا وندع العمل ای نعتمد علی ما قدر علینا (قال لا) ای لا تتکلوا وحاصل السوال الا نترک مشقۃ العمل فانا سنصیر الی ما قدر علینا وحاصل الجواب لا مشقۃ لان کل احد میسر لما خلق لہ وہو یسیر علی من یسرہ اللہ قال الطیبی الجواب من الاسلوب الحکیم منعہم عن ترک العمل وامرہم بالتزام ما یجب علی العبد من العبودیۃ وزجرہم عن التصرف فی الامور

يا رسول الله قال لا اعملوا فكل ميسر لما خلق له هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء ان الاعمال بالخواتيم** **حدثنا** هناد نا ابو معوية عن الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود قال ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه في اربعين يوما ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر باربع يكتب رزقه واجله وعمله وشقي او سعيد فوالذي لا اله غيره ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع ثم يسبق عليه الكتاب فيختم له بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع ثم يسبق عليه الكتاب فيختم له بعمل اهل الجنة فيدخلها هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد نا الاعمش نا زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود قال ثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله وفي الباب عن ابي هريرة وانس سمعت احمد بن الحسن قال سمعت احمد بن حنبل يقول ما رأيت بعيني مثل يحيى بن سعيد القطان هذا حديث حسن صحيح وقد روى شعبة والثوري عن الاعمش نحوه **حدثنا** محمد بن العلاء نا وكيع عن الاعمش عن زيد نحوه **باب ما جاء كل مولود يولد على الفطرة** **حدثنا** محمد بن يحيى القطعي نا عبد العزيز بن ربيعة البناني نا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الملة فابواه يهودانه وينصرانه ويشركانه قيل يا رسول الله فمن هلك قبل ذلك قال الله اعلم بما كانوا عاملين به

الغيبية فلا يجعلوا العبادة وتركها سببا مستقلا لدخول الجنة والنار بل هي علامات فقط **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان ◆ (**باب** ما جاء ان الاعمال بالخواتيم) (وهو الصادق المصدوق) الاولى ان تجعل هذه الجملة اعتراضية لا حالية لتعم الاحوال كلها وان يكون من عادته ذلك فما احسن موقعه ههنا ومعناه الصادق في جميع افعاله حتى قبل النبوة لما كان مشهورا فيما بينهم بمحمد الامين المصدوق في جميع ما اتاه من الوحي الكريم يقال صدقه زيد راست گفت با وزيد قال النبي صلى الله عليه وسلم في ابي العاص بن الربيع فصدقني وقال في حديث ابي هريرة صدقك وهو كذوب وقال علي رضي الله تعالى عنه للنبي صلى الله عليه وسلم في حديث الافك سل الجارية تصدقك ونظائره كثيرة كذا قال السيد جمال الدين وفيه رد على ما قيل ان الجمع بينهما تاكيد اذ يلزم من احدهما الآخر اللهم الا ان يخص به (ان احدكم) بكسر الهمزة فتكون من جملة التحديث ويجوز فتحها وفي رواية ان خلق احدكم اي مادة خلق احدكم وما يخلق منه احدكم (يجمع خلقه في بطن امه) اي يقرر ويحرز في رحمها وقال في النهاية ويجوز ان يريد بالجمع مكث النطفة في الرحم (في اربعين يوما) يتخمر فيها حتى يتهيأ للخلق قال الطيبي وقد روي عن ابن مسعود في تفسير هذا الحديث ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في بشرة المرأة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث اربعين ليلة ثم تنزل دما في الرحم فذلك جمعها والصحابة اعلم الناس بتفسير ما سمعوه واحقهم بتاويله واكثرهم احتياطا فليس لمن بعدهم ان يرد عليهم قال ابن حجر والحديث رواه ابن ابي حاتم وغيره وصح تفسير الجمع بمعنى آخر وهو ما تضمنه قوله عليه الصلاة والسلام ان الله تعالى اذا اراد خلق عبد فجامع الرجل المرأة طار ماؤه في كل عرق وعضو منها فاذا كان يوم السابع جمعه الله ثم احضره كل عرق له دون آدم في اي صورة ما شاء ركبك يشهد لهذا المعنى قوله عليه الصلاة والسلام لمن قال له ولدت امرأتي غلاما اسود لعله نزعه عرق واصل النطفة الماء القليل سمي بها المني لقلته وقيل لنطافته اي سيلانه لانه ينطف نطفا اي يسيل (ثم يكون) اي خلق احدكم (علقة) اي دما غليظا جامدا (مثل ذلك) اشارة الى محذوف اي مثل ذلك الزمان يعني اربعين يوما (ثم يكون مضغة) اي قطعة لحم قدر ما يمضغ (مثل ذلك) يعني اربعين يوما ويظهر التصوير في هذه الاربعين (ثم يرسل الله اليه) اي الى خلق احدكم او الى احدكم يعني في الطور الرابع حين ما يتكامل بنيانه ويتشكل اعضاؤه والمراد بالارسال امره بها والتصرف فيها لانه ثبت في الصحيحين انه موكل بالرحم حين كان نطفة او ذاك ملك آخر غير ملك الحفظ (ويؤمر باربع) وفي الصحيحين باربع كلمات اي بكتابتها وكل قضية تسمى كلمة قولا كان او فعلا (يكتب رزقه) يعني انه قليل او كثير (واجله) اي مدة حياته او انتهاء عمره (وعمله) اي من الخير والشر (وشقي او سعيد) خبر مبتدأ محذوف اي يكتب هو شقي او سعيد (حتى ما يكون) في الموضعين بالرفع لا لان ما النافية كافة عن العمل بل لان المعنى على حكاية حال الرجل لا الاخبار عن المستقبل كذا قاله السيد جمال الدين وقال المظهر حتى هي الناصبة وما نافية ولفظة يكون منصوبة بحتى وما غير مانعة لها عن العمل وقال ابن الملك الاوجه انها عاطفة ويكون بالرفع على ما قبله (بينه وبينها) اي بين الرجل والجنة (الا ذراع) تمثيل لغاية قربها (ثم يسبق عليه الكتاب) ضمن معنى يغلب ولذا عدي بعلى والا فهو متعد بنفسه اي يغلب عليه كتاب الشقاوة والتعريف للعهد والكتاب بمعنى المكتوب اي المقدر او التقدير اي التقدير الازلي (حتى ما يكون) بالوجهين المذكورين (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان (وفي الباب عن ابي هريرة وانس) اما حديث ابي هريرة فاخرجه البخاري واما حديث انس فاخرجه ايضا البخاري ◆ (**باب** ما جاء كل مولود يولد على الفطرة) **قوله** (كل مولود) قال القاري اي من الثقلين وقال الحافظ اي من بني آدم وصرح به جعفر بن ربيعة عن الاعرج عن ابي هريرة بلفظ كل بني آدم يولد على الفطرة وكذا رواه خالد الواسطي عن عبد الرحمن بن اسحاق عن ابي الزناد عن الاعرج ذكرها ابن عبد البر (يولد على الملة) وفي رواية الشيخين على الفطرة وقد اختلف السلف في المراد بالفطرة في هذا الحديث على اقوال كثيرة وحكى ابو عبيد انه سأل محمد بن الحسن صاحب ابي حنيفة عن ذلك فقال كان هذا في اول الاسلام قبل ان تنزل الفرائض وقبل الامر بالجهاد قال ابو عبيد كانه عنى انه لو كان يولد على الاسلام فمات قبل ان يهوده ابواه مثلا لم يرثاه والواقع في الحكم انهما يرثانه فدل على تغير الحكم وقد تعقبه ابن عبد البر وغيره وسبب الاشتباه انه حمله على احكام الدنيا فلذلك ادعى فيه النسخ والحق انه اخبار من النبي صلى الله عليه وسلم بما وقع في نفس الامر ولم يرد به اثبات احكام الدنيا واشهر الاقوال ان المراد بالفطرة الاسلام قال ابن عبد البر وهو المعروف عند عامة السلف **واجمع** اهل العلم بالتاويل على ان المراد بقوله تعالى فطرة الله التي فطر الناس عليها الاسلام **واحتجوا** بقول ابي هريرة في آخر حديث الباب اقرؤوا ان شئتم فطرة الله التي فطر الناس عليها وبحديث عياض بن حمار عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه اني خلقت عبادي حنفاء كلهم فاجتالتهم الشياطين عن دينهم الحديث وقد رواه غيره فزاد فيه حنفاء مسلمين فظهر من هذا كله ان المراد بالملة في هذه الرواية هي ملة الاسلام (فابواه يهودانه) بتشديد الواو اي يعلمانه اليهودية ويجعلانه يهوديا والفاء اما للتعقيب وهو ظاهر واما للتسبيب اي اذا كان كذا فمن تغير كان بسبب ابويه غالبا (وينصرانه) بتشديد الصاد اي يعلمانه النصرانية ويجعلانه نصرانيا (ويشركانه) بتشديد الراء اي يعلمانه الشرك ويجعلانه مشركا (فمن هلك قبل ذلك) اي قبل ان يهوده ابواه وينصراه ويشركاه (قال الله اعلم بما كانوا عاملين به) قال ابن قتيبة معنى قوله بما كانوا عاملين

حدثنا ابو کریب والحسین بن حریث قالا نا وکیع عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم نحوہ بمعناہ وقال یولد علی الفطرۃ ھذا حدیث حسن صحیح وقد رواہ شعبۃ و غیرہ عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال یولد علی الفطرۃ **باب** ما جاء لا یرد القدر الا الدعاء **حدثنا** محمد بن حمید الرازی وسعید بن یعقوب قالا نا یحیی ابن الضریس عن ابی مودود عن سلیمان التیمی عن ابی عثمان النہدی عن سلمان قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یرد القضاء الا الدعاء ولا یزید فی العمر الا البر وفی الباب عن ابی اسید ھذا حدیث حسن غریب لا نعرفہ الا من حدیث یحیی بن الضریس وابو مودود اثنان احدھما یقال لہ فضۃ والآخر عبد العزیز بن ابی سلیمان احدھما بصری والآخر مدینی وکانا فی عصر واحد وابو مودود الذی روی ھذا الحدیث اسمہ فضۃ بصری

ای لو ابقاھم فلا تحکموا علیہم بشیء وقال غیرہ ای علم انھم لا یعملون شیئا ولا یرجعون فیعملون او اخبر بعلم شیء لو وجد کیف یکون مثل قولہ ولو ردوا لعادوا ولکن لم یرد انہم یجازون بذلک فی الآخرۃ لان العبد لا یجازی بما لم یعمل قال النووی فی شرح مسلم اجمع من یعتد بہ من علماء المسلمین علی ان من مات من اطفال المسلمین فہو من اہل الجنۃ لانہ لیس مکلفا واما اطفال المشرکین ففیہم ثلثۃ مذاھب قال الاکثرون ھم فی النار تبعا لآبائہم وتوقفت طائفۃ فیہم والثالث وھو الصحیح الذی ذھب الیہ المحققون انہم من اہل الجنۃ ویستدل لہ باشیاء **منھا** حدیث ابراھیم الخلیل صلی اللہ علیہ وسلم حین رآہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی الجنۃ وحولہ اولاد الناس قالوا یا رسول اللہ واولاد المشرکین قال واولاد المشرکین رواہ البخاری فی صحیحہ **ومنھا** قولہ تعالی وما کنا معذبین حتی نبعث رسولا ولا یتوجہ علی المولود التکلیف حتی یبلغ وھذا متفق علیہ انتہی کلام النووی **قلت** ویؤید ھذا المذھب الثالث ما رواہ ابو یعلی من حدیث انس مرفوعا سألت ربی اللاھین من ذریۃ البشر ان لا یعذبہم فاعطانیہم قال الحافظ اسنادہ حسن قال وورد تفسیر اللاھین بانہم الاطفال من حدیث ابن عباس مرفوعا اخرجہ البزار **ویؤیدہ** ایضا ما روی احمد من طریق خنساء بنت معاویۃ بن صریم عن عمتہا قالت قلت یا رسول اللہ من فی الجنۃ قال النبی فی الجنۃ والشہید فی الجنۃ والمولود فی الجنۃ قال الحافظ اسنادہ حسن **ویؤیدہ** ایضا ما روی عبد الرزاق من طریق ابی معاذ عن الزھری عن عروۃ عن عائشۃ قالت سألت خدیجۃ النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن اولاد المشرکین فقال ھم مع آبائہم ثم سألتہ بعد ذلک فقال اللہ اعلم بما کانوا عاملین ثم سألتہ بعد ما استحکم الاسلام فنزل ولا تزر وازرۃ وزر اخری قال ھم علی الفطرۃ او قال ھم فی الجنۃ قال الحافظ وابو معاذ ھو سلیمان بن ارقم وھو ضعیف ولو صح ھذا لکان قاطعا للنزاع رافعا لکثیر من الاشکال انتہی وقد اختار الامام البخاری ھذا المذھب الثالث قال الحافظ تحت قولہ باب ما قیل فی اولاد المشرکین ھذہ الترجمۃ تشعر بانہ کان متوقفا فی ذلک وقد جزم بعد ھذا فی تفسیر سورۃ الروم بما یدل علی اختیار القول الصائر الی انہم فی الجنۃ وقد رتب احادیث ھذا الباب ترتیبا یشیر الی المذھب المختار فانہ صدرہ بالحدیث الدال علی التوقف ثم ثنی بالحدیث المرجح لکونہم فی الجنۃ (یعنی حدیث کل مولود یولد علی الفطرۃ) ثم ثلث بالحدیث المصرح بذلک (یعنی حدیث سمرۃ بن جندب) فان قولہ فی سیاقہ واما الصبیان حولہ فاولاد الناس قد اخرجہ فی التعبیر بلفظ واما الولدان الذین حولہ فکل مولود یولد علی الفطرۃ فقال بعض المسلمین واولاد المشرکین فقال واولاد المشرکین انتہی کلام الحافظ **قولہ** (ھذا حدیث صحیح) واخرجہ الشیخان ٭٭ (**باب** ما جاء لا یرد القدر الا الدعاء) **قولہ** (لا یرد القضاء الا الدعاء) القضاء ھو الامر المقدر وتاویل الحدیث انہ ان اراد بالقضاء ما یخافہ العبد من نزول المکروہ بہ ویتوقاہ فاذا وفق للدعاء دفعہ اللہ عنہ فتسمیتہ قضاء مجاز علی حسب ما یعتقدہ المتوقی عنہ یوضحہ قولہ صلی اللہ علیہ وسلم فی الرقی ھو من قدر اللہ وقد امر بالتداوی والدعاء مع ان المقدور کائن لخفائہ علی الناس وجودا وعدما ولما بلغ عمر الشام وقیل لہ ان بہا طاعونا رجع فقال ابو عبیدۃ اتفر من القضاء یا امیر المؤمنین فقال لو غیرک قالہا یا ابا عبیدۃ نعم نفر من قضاء اللہ الی قضاء اللہ او اراد برد القضاء ان کان المراد حقیقتہ تہوینہ وتیسیر الامر حتی کانہ لم ینزل یؤیدہ .... ما اخرجہ الترمذی من حدیث ابن عمر ان الدعاء ینفع مما نزل ومما لم ینزل وقیل الدعاء کالترس والبلاء کالسہم والقضاء امر مبہم مقدر فی الازل (ولا یزید فی العمر) بضم المیم وتسکن (الا البر) بکسر الباء وھو الاحسان والطاعۃ قیل یزاد حقیقۃ قال تعالی وما یعمر من معمر ولا ینقص من عمرہ الا فی کتاب وقال یمحو اللہ ما یشاء ویثبت وعندہ ام الکتاب وذکر فی الکشاف انہ لا یطول عمر الانسان ولا یقصر الا فی کتاب وصورتہ ان یکتب فی اللوح ان لم یحج فلان او یغز فعمرہ اربعون سنۃ وان حج وغزا فعمرہ ستون سنۃ فاذا جمع بینہما فبلغ الستین فقد عمر واذا افرد احدھما فلم یتجاوز بہ الاربعین فقد نقص من عمرہ الذی ھو الغایۃ وھو الستون وذکر نحوہ فی معالم التنزیل وقیل معناہ انہ اذا بر لا یضیع عمرہ فکانہ زاد وقیل قدر اعمال البر سببا لطول العمر کما قدر الدعاء سببا لرد البلاء فالدعاء للوالدین وبقیۃ الارحام یزید فی العمر اما بمعنی انہ یبارک لہ فی عمرہ فییسر لہ فی الزمن القلیل من الاعمال الصالحۃ ما لا یتیسر لغیرہ من العمل الکثیر فالزیادۃ مجازیۃ لانہ یستحیل فی الآجال الزیادۃ الحقیقیۃ قال الطیبی اعلم ان اللہ تعالی اذا علم ان زیدا یموت سنۃ خمس مائۃ استحال ان یموت قبلہا او بعدہا فاستحال ان تکون الآجال التی علیہا علم اللہ تزید او تنقص فتعین تاویل الزیادۃ انہا بالنسبۃ الی ملک الموت او غیرہ ممن وکل بقبض الارواح وامرہ بالقبض بعد آجال محدودۃ فانہ تعالی بعد ان یامرہ بذلک او یثبت فی اللوح المحفوظ ینقص منہ ویزید علی ما سبق علمہ فی کل شیء وھو بمعنی قولہ تعالی یمحو اللہ ما یشاء ویثبت وعندہ ام الکتاب وعلی ما ذکر یحمل قولہ عز وجل ثم قضی اجلا واجل مسمی عندہ فالاشارۃ بالاجل الاول الی ما فی اللوح المحفوظ وما عند ملک الموت واعوانہ وبالاجل الثانی الی ما فی قولہ تعالی وعندہ ام الکتاب وقولہ تعالی اذا جاء اجلہم لا یستاخرون ساعۃ ولا یستقدمون والحاصل ان القضاء المعلق یتغیر واما القضاء المبرم فلا یبدل ولا یغیر انتہی **قولہ** (وفی الباب عن ابی اسید) بضم الہمزۃ وفتح السین مصغرا واما ابو اسید بفتح الہمزۃ وکسر السین فلہ حدیث واحد وھو کلوا الزیت وادھنوا بہ الحدیث وحدیث ابی اسید الذی اشار الیہ الترمذی لم اقف علیہ فلینظر من اخرجہ (ھذا حدیث حسن غریب) واخرجہ ابن ماجۃ واخرجہ ابن حبان والحاکم وقال صحیح الاسناد عن ثوبان وفی روایتہما لا یرد القدر الا الدعاء ولا یزید فی العمر الا البر وان الرجل لیحرم الرزق بالذنب یذنبہ کذا فی المرقاۃ **قولہ** (لا نعرفہ الا من حدیث یحیی بن الضریس) بمعجمۃ ثم مہملۃ مصغرا البجلی الرازی القاضی صدوق من التاسعۃ (وابو مودود اثنان) ای رجلان (احدھما یقال لہ فضۃ) قال الحافظ بکسر الفاء وتشدید المعجمۃ ابو مودود البصری نزیل خراسان مشہور بکنیتہ فیہ لین من الثامنۃ (والآخر عبد العزیز بن ابی سلیمان) الہذلی مولاھم ابو مودود المدنی القاص مقبول من السادسۃ (وکانا فی عصر واحد) قال فی تہذیب التہذیب وذکر ابو حاتم

باب ما جاء ان القلوب بين اصبعي الرحمن **حدثنا** هناد نا ابو معوية عن الاعمش عن ابی سفيان عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ان يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على
دينك فقلت يا نبي الله امنا بك وبما جئت به فهل تخاف علينا قال نعم ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله يقلبها كيف شاء وفي الباب عن النواس بن سمعان وام سلمة وعائشة
وابي ذر هذا حديث حسن صحيح وهكذا روى غير واحد عن الاعمش عن ابی سفيان عن انس وروى بعضهم عن الاعمش عن ابی سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث ابي سفين عن
انس اصح **باب** ما جاء ان الله كتب كتابا لاهل الجنة واهل النار **حدثنا** قتيبة بن سعيد نا الليث عن ابی قبيل عن شفي بن ماتع عن عبد الله بن عمرو قال خرج علينا رسول الله صلى
الله عليه وسلم وفي يده كتابان فقال اتدرون ما هذان الكتابان فقلنا لا يا رسول الله الا ان تخبرنا فقال للذي في يده اليمنى هذا كتاب من رب العلمين فيه اسماء اهل الجنة واسماء ابائهم
وقبائلهم ثم اجمل على اخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم ابدا ثم قال للذي في شماله هذا كتاب من رب العلمين فيه اسماء اهل النار واسماء ابائهم وقبائلهم ثم اجمل على اخرهم فلا يزاد فيهم
ولا ينقص منهم ابدا فقال اصحابه ففيم العمل يا رسول الله ان كان امر قد فرغ منه فقال سددوا وقاربوا فان صاحب الجنة يختم له بعمل اهل الجنة وان عمل اي عمل وان صاحب النار يختم له بعمل

اخر يقال له ابو مودود واسمه بحر بن موسى روى عن الحسن البصري وعنه الثوري وغيره وقال ابو مودود المدني احب الي من ابي مودود بحر ومن ابي مودود فضة انتهى (**باب** ما جاء ان القلوب بين
اصبعي الرحمن) **قوله** (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر) من الاكثار (ان يقول) اي هذا القول (يا مقلب القلوب) اي مصرفها تارة الى الطاعة وتارة الى المعصية وتارة الى الحضرة وتارة الى الغفلة (ثبت
قلبي على دينك) اي اجعله ثابتا على دينك غير مائل عن الدين القويم والصراط المستقيم (فقلت يا نبي الله امنا بك) اي بنبوتك ورسالتك (وبما جئت به) من الكتاب والسنة (فهل تخاف علينا) يعني ان قولك
هذا ليس لنفسك لانك في عصمة من الخطأ والزلة خصوصا من تقلب القلب عن الدين والملة وانما المراد تعليم الامة فهل تخاف علينا من زوال نعمة الايمان او الانتقال من الكمال الى النقصان (قال نعم)
يعني اخاف عليكم (يقلبها) اي القلوب (كيف شاء) مفعول مطلق اي تقليبا يريده او حال من الضمير المنصوب اي يقلبها على اي صفة شاءها (وفي الباب عن النواس بن سمعان وام سلمة وعائشة وابي ذر)
اما حديث النواس بن سمعان بكسر السين وفتحها وسكون الميم فاخرجه احمد واما حديث ام سلمة فاخرجه ايضا احمد واما حديث عائشة فلينظر من اخرجه اما حديث ابي ذر فاخرجه ابن جرير **قوله**
(هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابن ماجه (**باب** ما جاء ان الله كتب كتابا لاهل الجنة واهل النار) **قوله** (عن ابي قبيل) اسمه حيي بضم الحاء المهملة وبياءين مصغرا قال في التقريب حيي بن هانئ
ابن ناضر بنون ومعجمة ابو قبيل بفتح القاف وكسر الموحدة بعدها تحتانية ساكنة المعافري البصري صدوق يهم من الثالثة (عن شفي بن ماتع) قال في التقريب شفي بضم الشين المعجمة وبالفاء مصغرا ابن
ماتع بمثناة الاصبحي ثقة من الثالثة ارسل حديثا فذكره بعضهم في الصحابة خطأ مات في خلافة هشام قاله خليفة **قوله** (وفي يده) بالافراد والمراد به الجنس وفي المشكوة بيديه بالتثنية والواو للحال
(اتدرون ما هذان الكتابان) الظاهر من الاشارة انهما حسيان وقيل تمثيل واستحضار للمعنى الدقيق الخفي في مشاهدة السامع حتى كانه ينظر اليه رأي العين فالنبي صلى الله عليه وسلم لما كوشف له بحقيقة
هذا الامر واطلعه الله عليه اطلاعا لم يبق معه خفاء صور الشيء الحاصل في قلبه بصورة الشيء الحاصل في يده واشار اليه اشارته الى المحسوس (فقلنا لا) اي لا ندري (يا رسول الله الا ان تخبرنا) استثناء
مفرغ اي لا نعلم بسبب من الاسباب الا باخبارك ايانا وقيل الاستثناء منقطع اي لكن ان اخبرتنا علمنا وكانهم طلبوا بهذا الاستدراك اخباره اياهم (فقال للذي في يده اليمنى) اي لاجله وفي شانه او عنه وقيل
قال بمعنى اشار فاللام بمعنى الى (هذا كتاب من رب العالمين) خصه بالذكر دلالة على انه تعالى مالكهم وهم له مملوكون يتصرف فيهم كيف يشاء فيسعد من يشاء ويشقي من يشاء وكل ذلك عدل
وصواب فلا اعتراض لاحد عليه وقيل الظاهر ان هذا كلام صادر على طريق التصوير والتمثيل مثل الثابت في علم الله تعالى والمثبت في اللوح بالمثبت بالكتاب الذي كان في يده ولا يستبعد اجراؤه
على الحقيقة فان الله تعالى قادر على كل شيء والنبي صلى الله عليه وسلم مستعد لادراك المعاني الغيبية ومشاهدة الصور المصوغة لها (فيه اسماء اهل الجنة واسماء ابائهم وقبائلهم) الظاهر ان كل احد
من اهل الجنة واهل النار يكتب اسمه واسم ابيه وقبيلته سواء كانوا من اهل الجنة او النار للتمييز التام كما يكتب في الصكوك (ثم اجمل على اخرهم) من قولهم اجمل الحساب اذا تمم ورد
التفصيل الى الاجمال واثبت في اخر الورقة مجموع ذلك وجملته كما هو عادة المحاسبين ان يكتبوا الاشياء مفصلة ثم يوقعوا في اخرها فذلكة ترد التفصيل الى الاجمال وضمن اجمل معنى اوقع
فعدى بعلى اي اوقع الاجمال على من انتهى اليه التفصيل وقيل ضرب بالاجمال على اخر التفصيل اي كتب ويجوز ان يكون حالا اي اجمل في حال انتهاء التفصيل الى اخرهم فعلى بمعنى الى (فلا يزاد فيهم) جزاء شرط
اي اذا كان الامر على ما تقرر من التفصيل والتعيين والاجمال بعد التفصيل في الصك فلا يزاد فيهم (ولا ينقص) بصيغة المجهول (منهم ابدا) لان حكم الله لا يتغير واما قوله تعالى لكل اجل كتاب
يمحو الله ما يشاء ويثبت فمعناه لكل انتهاء مدة وقت مضروب فمن انتهى اجله يمحوه ومن بقي من اجله يبقيه على ما هو مثبت فيه وكل ذلك مثبت عند الله في ام الكتاب وهو القدر كما يمحو ويثبت هو
القضاء فيكون ذلك عين ما قدر وجرى في الازل فلا يكون تغييرا او المراد منه محو المنسوخ من الاحكام واثبات الناسخ ومحو السيئات من التائب واثبات الحسنات بمكافاته وغير ذلك ويمكن ان
يقال المحو والاثبات يتعلقان بالامور المعلقة دون الاشياء المحكمة كذا في المرقاة (ففيم العمل يا رسول الله ان كان امر قد فرغ منه) بصيغة المجهول يعني اذا كان المدار على كتابة الازل فاي فائدة
في اكتساب العمل (فقال سددوا) اي اطلبوا باعمالكم السداد والاستقامة وهو القصد في الامر والعدل فيه قاله في النهاية (وقاربوا) اي اقتصدوا في الامور كلها واتركوا الغلو فيها والتقصير يقال
قارب فلان في اموره اذا اقتصد كذا في النهاية والجواب من اسلوب الحكيم اي فيم انتم من ذكر القدر والاحتجاج به وانما خلقتم للعبادة فاعملوا وسددوا قاله الطيبي رح (فان صاحب الجنة
يختم له) بصيغة المجهول (بعمل اهل الجنة) اي بعمل مشعر بايمانه ومشير بايقانه (وان عمل) اي ولو عمل قبل ذلك (اي عمل) من اعمال اهل النار (وان صاحب النار يختم له بعمل اهل النار) اعم
من الكفر والمعاصي (وان عمل اي عمل) اي قبل ذلك من اعمال اهل الجنة (ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه) اي اشار بهما والعرب تجعل القول عبارة عن جميع الافعال فتطلقه على غير
الكلام واللسان فتقول قال بيده اي اخذ وقال برجله اي مشى (فنبذهما) اي طرح ما فيهما من الكتابين وفي الازهار الضمير في نبذهما لليدين لان نبذ الكتابين بعيد من ادبه انتهى قال القاري
وفيه ان نبذهما ليس بطريق الاهانة بل اشارة الى انه نبذهما الى عالم الغيب ثم هذا كله اذا كان هناك كتاب حقيقي واما على التمثيل فيكون المعنى نبذهما اي اليدين **قلت** ولا ملجئ لحمل لفظ

اهل النار وان عمل ای عمل ثم قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم بیدیه فنبذهما ثم قال فرغ ربكم من العباد فریق فی الجنة وفریق فی السعیر **حدثنا** قتیبة نا بكر بن مضر عن ابی قبیل نحوه وفی الباب عن ابن عمر هذا حدیث حسن صحیح غریب وابو قبیل اسمه حیی بن هانئ **اخبرنا** علی بن حجر نا اسمعیل بن جعفر عن حمید عن انس قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم ان الله اذا اراد بعبد خیرا استعمله فقیل كیف یستعمله یا رسول الله قال یوفقه لعمل صالح قبل الموت هذا حدیث صحیح **باب** ما جاء لا عدوی ولا هامة ولا صفر **حدثنا** بندار نا عبد الرحمن ابن مهدی نا سفیان عن عمارة بن القعقاع نا ابو زرعة بن عمرو بن جریر قال نا صاحب لنا عن ابن مسعود قال قام فینا رسول الله صلی الله علیہ وسلم فقال لا یعدی شیء شیئا فقال اعرابی یا رسول الله البعیر اجرب الحشفة ندبنه فیجرب الابل كلها فقال رسول الله صلی الله علیہ وسلم فمن اجرب الاول لا عدوی ولا صفر خلق الله كل نفس فكتب حیاتها ورزقها ومصائبها وفی الباب عن ابی هریرة وابن عباس وانس سمعت محمد بن عمرو بن صفوان الثقفی البصری قال سمعت علی بن المدینی یقول لو حلفت بین الركن والمقام لحلفت انی لم ار احدا اعلم من عبد الرحمن بن مهدی **باب** ما جاء ان الایمان بالقدر خیره وشره **حدثنا** ابو الخطاب زیاد بن یحیی البصری نا عبد الله بن میمون عن جعفر بن محمد عن ابیه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم لا یؤمن عبد حتی یؤمن بالقدر خیره وشره حتی یعلم ان ما اصابه لم یكن لیخطئه وان ما اخطأه لم یكن لیصیبه وفی الباب عن عبادة وجابر وعبد الله بن عمرو وهذا حدیث غریب من

الكتاب فی هذا الحدیث علی معناه المجازی ولا مانع من ارادة معناه الحقیقی فالظاهر ان یحمل علی الحقیقة **قوله** (نا بكر بن مضر) بن محمد بن حكیم المصری ابو محمد او ابو عبد الملك ثقة ثبت من الثامنة **قوله** (وفی الباب عن ابن عمر) اخرجه البزار كذا فی الفتح **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح غریب) واخرجه احمد والنسائی **قوله** (یوفقه لعمل صالح قبل الموت) ثم یقبضه علیه كما فی روایة ای یمیته وهو متلبس به **قوله** (هذا حدیث صحیح) واخرجه احمد وابن حبان والحاكم **(باب لا عدوی ولا هامة ولا صفر)** قال الجزری فی النهایة الهامة الراس واسم طائر وهو المراد فی الحدیث وذلك انهم كانوا یتشاءمون بها وهی من طیر اللیل وقیل هی البومة وقیل كانت العرب تزعم ان روح القتیل الذی لا یدرك بثاره تصیر هامة فتقول اسقونی فاذا ادرك بثاره طارت وقیل كانوا یزعمون ان عظام المیت وقیل روحه تصیر هامة فتطیر ویسمونه الصدی فنفاه الاسلام ونهاهم عنه انتهی **قوله** (عن عمارة بن القعقاع) بن شبرمة الضبی الكوفی ثقة ارسل عن ابن مسعود وهو من السادسة (نا ابو زرعة بن عمرو بن جریر) ابن عبد الله البجلی الكوفی ثقة من الثالثة وذكر الحافظ فی اسمه اقوالا (قال نا صاحب لنا) لم اقف علی اسم صاحبه هذا ولم یذكره الحافظ فی مبهمات التقریب وتهذیب التهذیب **قوله** (فقال لا یعدی شیء شیئا) من الاعداء قال فی القاموس العدوی ما یعدی من جرب او غیره وهو مجاوزته من صاحبه الی غیره وقال فی النهایة العدوی اسم من الاعداء كالرعوی والبقوی من الارعاء والابقاء یقال اعداه الداء یعدیه اعداء وهو ان یصیبه مثل ما بصاحب الداء وذلك ان یكون ببعیر جرب مثلا فتتقی مخالطته بابل اخری حذارا ان یتعدی ما به من الجرب الیها فیصیبها ما اصابه فقد ابطله الاسلام لانهم كانوا یظنون ان المرض بنفسه یتعدی فاعلمهم النبی صلی الله علیہ وسلم انه لیس الامر كذلك وانما الله هو الذی یمرض وینزل الداء انتهی (البعیر اجرب الحشفة) قال فی القاموس الحشفة محركة ما فوق الختان وقال فی المجمع هی رأس الذكر (ندبنه) قد ضبط هذا اللفظ فی النسخة الاحمدیة بضم نون وسكون دال مهملة وكسر موحدة بصیغة المضارع المتكلم من الادبان ولم یظهر لی معناه اللهم الا ان یقال انه ماخوذ من الدبن قال فی القاموس الدبن بالكسر حظیرة الغنم وقال فی النهایة الدبن حظیرة الغنم اذا كانت من القصب وهی من الخشب زریبة ومن الحجارة صیرة انتهی ثم یقال ان المراد بالدبن ههنا معاطن الابل والمعنی ندخل البعیر اجرب الحشفة فی المعاطن فیجرب الابل كلها (فمن اجرب الاول) ای ان كان جربها حصل بالاعداء فمن اجرب البعیر الاول والمعنی من اوصل الجرب الیه لیبنی بناء الاعداء علیه بل الكل بقضائه وقدره فی اول امره وآخره قال الطیبی وانما اتی بمن والظاهر ان یقال فما اعدی الاول لیجاب بقوله الله تعالی ای الله اعدی لا غیره (لا عدوی) قد تقدم شرح هذا مبسوطا فی باب الطیرة من ابواب السیر (ولا صفر) قال الامام البخاری هو داء یاخذ البطن قال الحافظ كذا جزم بتفسیر الصفر وهو بفتحتین وقد نقل ابو عبیدة معمر بن المثنی فی غریب الحدیث له عن یونس بن عبید الجرمی انه سال رؤبة بن العجاج فقال هی حیة تكون فی البطن تصیب الماشیة والناس وهی اعدی من الجرب عند العرب فعلی هذا فالمراد بنفی الصفر ما كانوا یعتقدونه فیه من العدوی ورجح عند البخاری هذا القول لكونه قرن فی الحدیث بالعدوی وكذا رجح الطبری هذا القول واستشهد له بقول الاعشی ولا یعض علی شرسوفه الصفر والشرسوف الضلع والصفر دود یكون فی الجوف فربما عض الضلع او الكبد فقتل صاحبه وقیل المراد بالصفر الحیة لكن المراد بالنفی نفی ما یعتقدون ان من اصابه قتلته فرد ذلك الشارع بان الموت لا یكون الا اذا فرغ الاجل وقد جاء هذا التفسیر عن جابر وهو احد رواة حدیث لا صفر قاله الطبری وقیل فی الصفر قول آخر وهو ان المراد به شهر صفر وذلك ان العرب كانت تحرم صفر وتستحل المحرم فجاء الاسلام برد ما كانوا یفعلونه من ذلك فلذلك قال صلی الله علیہ وسلم لا صفر قال ابن بطال وهذا القول مروی عن مالك انتهی وحدیث ابن مسعود المذكور فی الباب اخرجه ایضا ابن خزیمة كما فی الفتح **قوله** (وفی الباب عن ابی هریرة وابن عباس وانس) اما حدیث ابی هریرة فاخرجه البخاری وغیره واما حدیث ابن عباس فاخرجه ابن ماجه فی الطب واما حدیث انس فاخرجه البخاری وغیره **قوله** (سمعت محمد بن عمرو بن صفوان) قال فی تهذیب التهذیب محمد بن عمرو بن نبهان بن صفوان الثقفی البصری روی عن علی بن المدینی وغیره وروی عنه الترمذی هكذا نسبه الترمذی فی عامة روایته عنه وقال مرة ثنا محمد بن عمرو بن ابی صفوان انتهی وقال فی التقریب مقبول من الحادیة عشرة **(باب ما جاء ان الایمان بالقدر خیره وشره)** **قوله** (حدثنا ابو الخطاب زیاد بن یحیی البصری) النكری بضم النون ثقة من العاشرة (نا عبد الله بن میمون) بن داود القداح المخزومی المكی منكر الحدیث متروك من الثامنة (حتی یؤمن بالقدر خیره وشره) ای بان جمیع الامور الكائنة خیرها وشرها وحلوها ومرها بقضائه وقدره وارادته وامره وانه لیس فیها لهم الا مجرد الكسب ومباشرة الفعل (حتی یعلم ان ما اصابه) من النعمة والبلیة والطاعة والمعصیة مما قدره الله علیه (لم یكن لیخطئه) ای یجاوزه (وان ما اخطأه) من الخیر والشر (لم یكن لیصیبه) وهذا وضع موضع المحال كانه قیل محال ان یخطئه وفیه ثلاث مبالغات دخول ان ولحوق اللام المؤكدة للنفی وتسلیط النفی علی الكینونة وسرایته فی الخبر وهو مضمون قوله تعالی قل لن یصیبنا الا ما كتب الله لنا وفیه حث علی التوكل والرضاء ونفی الحول والقوة وملازمة القناعة والصبر علی المصائب **قوله** (وفی الباب عن عبادة وجابر وعبد الله بن عمرو) اما حدیث عبادة وهو ابن الصامت فاخرجه الترمذی بعد خمسة ابواب واما حدیث جابر

ویحتمل ان یكون نذنبه بالباء حرف الجر وبذال معجمة ونون مفتوحتین وموحدة وبالضمیر المجرور الراجع الی البعیر والمعنی ان البعیر یجرب اولا حشفته بذنبه ثم یجرب الابل كلها والله تعالی اعلم ع م

حديث جابر لا نعرفه الا من حديث عبد الله بن ميمون وعبد الله بن ميمون منكر الحديث **حدثنا** محمود بن غيلان نا ابو داود انبانا شعبة عن منصور عن ربعي بن حراش عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن عبد حتى يؤمن باربع يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله بعثني بالحق ويؤمن بالموت ويؤمن بالبعث بعد الموت ويؤمن بالقدر **حدثنا** محمود بن غيلان نا النضر ابن شميل عن شعبة نحوه الا انه قال ربعي عن رجل عن علي حديث ابي داود عن شعبة عندي اصح من حديث النضر وهكذا روى غير واحد عن منصور عن ربعي عن علي **حدثنا** الجارود قال سمعت وكيعا يقول بلغنا ان ربعي بن حراش لم يكذب في الاسلام كذبة **باب** ما جاء ان النفس تموت حيث ما كتب لها **حدثنا** بندار نا مؤمل نا سفيان عن ابي اسحاق عن مطر بن عكامس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قضى الله لعبد ان يموت بارض جعل له اليها حاجة وفي الباب عن ابي عزة هذا حديث حسن غريب ولا نعرف لمطر بن عكامس عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث **حدثنا** محمود بن غيلان نا مؤمل وابو داود الحفري عن سفيان نحوه **حدثنا** احمد بن منيع وعلي بن حجر المعنى واحد قالا نا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب عن ابي المليح عن ابي عزة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قضى الله لعبد ان يموت بارض جعل له اليها حاجة او قال بها حاجة هذا حديث صحيح وابو عزة له صحبة واسمه يسار ابن عبد وابو المليح بن اسامة اسمه عامر بن اسامة بن عمير الهذلي **باب** ما جاء لا ترد الرقى والدواء من قدر الله شيئا **حدثنا** سعيد بن عبد الرحمن المخزومي نا سفيان عن الزهري عن ابن ابي خزامة عن ابيه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارايت رقى نسترقيها ودواء نتداوى به وتقاة نتقيها هل ترد من قدر الله شيئا قال هي من قدر الله هذا حديث لا نعرفه الا من حديث الزهري

وعبد الله بن عمرو فلينظر من اخرجهما **قوله** (لا يؤمن عبد) هذا نفي اصل الايمان اي لا يعتد بما عنده من التصديق القلبي (حتى يؤمن باربع يشهد) منصوب على البدل من قوله ... يؤمن وقيل مرفوع تفصيل لما سبقه اي يعلم ويتيقن (ان لا اله الا الله واني رسول الله) اي يؤمن بالتوحيد والرسالة وعدل الى لفظ الشهادة امنا من الالتباس بان يشهد ولم يؤمن ودلالة على ان النطق بالشهادتين ايضا من جملة الاركان فكانه قيل يشهد باللسان بعد تصديقه بالجنان واشارة الى ان الحكم بالظواهر والله اعلم بالسرائر (بعثني بالحق) استئناف كانه قيل لم يشهد فقال بعثني بالحق اي الى كافة الانس والجن ويجوز ان يكون حالا مؤكدة او خبرا بعد خبر فيدخل على هذا في حيز الشهادة وقد حكى صلى الله عليه وسلم على القولين كلام الشاهد بالمعنى اذ عبارته ان محمدا وبعثه (ويؤمن بالموت) بالوجهين (ويؤمن بالبعث) اي يؤمن بوقوع البعث (بعد الموت) تكرير الموت يؤذن بالاهتمام بشانه (ويؤمن) بالوجهين (بالقدر) قال القاري نقلا عن المظهر المراد بهذا الحديث نفي اصل الايمان لا نفي الكمال فمن لم يؤمن بواحد من هذه الاربعة لم يكن مومنا الاول الاقرار بالشهادتين وانه مبعوث الى كافة الانس والجن والثاني ان يومن بالموت اي يعتقد فناء الدنيا وهو احتراز عن مذهب الدهرية القائلين بقدم العالم وبقائه ابدا قال القاري وفي معناه التناسخي ويحتمل ان يراد اعتقاد ان الموت يحصل بامر الله لا بفساد المزاج كما يقوله الطبيعي والثالث ان يؤمن بالبعث والرابع ان يومن بالقدر يعني بان جميع ما يجري في العالم بقضاء الله وقدره انتهى والحديث على هذا رجاله رجال الصحيح واخرجه ايضا احمد وابن ماجه والحاكم **قوله** (الا انه) اي النضر بن شميل (قال ربعي عن رجل عن علي) اي زاد بين ربعي وعلي رجلا (حديث ابي داود عن شعبة) اي بلا زيادة رجل بين ربعي وعلي (اصح من حديث النضر) اي الذي فيه زيادة رجل (وهكذا) اي بلا زيادة رجل (روى غير واحد) اي من اصحاب منصور **قوله** (بلغنا ان ربعي) بكسر المهملة وسكون الموحدة (بن حراش) بكسر المهملة وآخره معجمة العبسي الكوفي ثقة عابد مخضرم من الثانية مات سنة مائة وقيل غير ذلك (لم يكذب في الاسلام كذبة) قال العجلي تابعي ثقة من خيار الناس لم يكذب كذبة قط. (باب ما جاء ان النفس تموت حيث ما كتب لها) **قوله** (نا مؤمل) بوزن محمد بهمزة ابن اسمعيل البصري ابو عبد الرحمن نزيل مكة صدوق سيء الحفظ من صغار التاسعة **قوله** (اذا قضى الله) اي اراد وقدر وحكم (لعبد) (جعل) اي اظهر الله (له اليها حاجة) اي فياتيها ويموت فيها اشارة الى قوله تعالى وما تدري نفس باي ارض تموت **قوله** (وفي الباب عن ابي عزة) اخرجه الترمذي في هذا الباب (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد والحاكم وقال صحيح (ولا نعرف لمطر) بفتحتين (بن عكامس) بضم المهملة وتخفيف الكاف وكسر الميم بعدها مهملة السلمي صحابي سكن الكوفة **قوله** (نا اسمعيل بن ابراهيم) هو المعروف بابن علية (عن ابي المليح) بن اسامة بن عمير الهذلي اسمه عامر وقيل زيد وقيل زياد ثقة من الثالثة (هذا حديث صحيح) واخرجه احمد والطبراني وابو نعيم في الحلية بلفظ اذا اراد الله قبض عبد بارض جعل له بها حاجة (وابو عزة) بفتح المهملة وتشديد الزاي (اسمه يسار بن عبد) الهذلي صحابي مشهور بكنيته له حديث واحد كذا في التقريب وصرح في تهذيب التهذيب بانه روى حديث الباب (باب ما جاء لا ترد الرقى والدواء من قدر الله شيئا) **قوله** (حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي) قال في تهذيب التهذيب سعيد بن عبد الرحمن بن حسان ابو عبد الله المخزومي روى عن سفيان بن عيينة وغيره وعنه الترمذي والنسائي وغيرهما قال النسائي ثقة وقال مرة لا باس به وذكره ابن حبان في الثقات (عن ابن ابي خزامة) بكسر الخاء وتخفيف الزاي مجهول من الثالثة (عن ابيه) هو ابو خزامة بن يعمر السعدي احد بني الحارث بن سعد بن هذيم يقال اسمه زيد بن الحارث ويقال الحارث وكلاهما وهم وهو صحابي له حديث في الرقى كذا في التقريب **قوله** (ارايت رقى نسترقيها) جمع رقية كظلم جمع ظلمة وهي ما يقرا لطلب الشفاء والاسترقاء طلب الرقية (ودواء) منصوب (نتداوى به) اي نستعمله (وتقاة) بضم اوله (نتقيها) اي نلتجئ بها او نحذر بسببها واصل تقاة وقاة من وقى وهي اسم ما يلتجئ به الناس من خوف الاعداء كالترس وهو ما يقي من العدو اي يحفظ ويجوز ان يكون مصدرا بمعنى الاتقاء فالضمير في نتقيها للمصدر قيل وهذه المنصوبات اعني رقى وما عطف عليها موصوفات بالافعال الواقعة بعدها ومتعلقة بمعنى ارايت اي اخبرني عن رقى نسترقيها فنصبت على نزع الخافض ويجوز ان يتعلق بلفظ ارايت والمفعول الاول الموصوف مع الصفة والثاني الاستفهام بتاويل مقولا في حقها (هل ترد) اي من هذه الاسباب (قال هي) اي المذكورات الثلاث (من قدر الله) ايضا يعني كما ان الله قدر الداء قدر زواله بالدواء ومن استعمله ولم ينفعه فليعلم ان الله تعالى ما قدره قال في النهاية قد جاء في بعض الاحاديث جواز الرقية كقوله عليه الصلوة والسلام استرقوا لها فان بها النظرة اي اطلبوا لها من يرقيها وفي بعضها النهي عنها كقوله عليه الصلوة والسلام في باب التوكل الذين لا يسترقون ولا يكتوون والاحاديث في القسمين كثيرة ووجه الجمع ان ما كان من الرقية بغير اسماء الله تعالى وصفاته وكلامه في كتبه المنزلة او بغير اللسان العربي وما يعتقد منها انها نافعة لا محالة فيتكل عليها فانها منهية واياها اراد عليه الصلوة والسلام بقوله ما توكل من استرقى وما كان على خلاف ذلك كالتعوذ بالقران واسماء الله تعالى والرقى المروية فليست بمنهية ولذلك قال عليه الصلوة والسلام للذي

وقد روی غیر واحد هذا عن سفیان عن الزهری عن ابی خزامة عن ابیه وهذا اصح هكذا قال غیر واحد عن الزهری عن ابی خزامة عن ابیه **باب** ما جاء فی القدریة **حدثنا** واصل بن عبد الاعلی نا محمد بن فضیل عن القاسم بن حبیب وعلی بن نزار عن نزار عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم صنفان من امتی لیس لهما فی الاسلام نصیب المرجئة والقدریة وفی الباب عن عمر وابن عمر ورافع بن خدیج هذا حدیث حسن غریب **حدثنا** محمد بن رافع نا محمد بن بشر نا سلام بن ابی عمرة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم قال محمد بن رافع نا محمد بن بشر نا علی بن نزار عن نزار عن عكرمة عن ابن عباس عن النبی صلی الله علیه وسلم نحوه **باب** **حدثنا** ابو هریرة محمد بن فراس البصری نا ابو قتیبة سلم بن قتیبة نا ابو العوام عن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخیر عن ابیه عن النبی صلی الله علیه وسلم قال مُثِّل ابن آدم والی جنبه تسعة وتسعون منیة ان اخطأته المنایا وقع فی الهرم حتی یموت هذا حدیث حسن غریب لا نعرفه الا من هذا الوجه وابو العوام هو عمران القطان **باب** ما جاء

رقی بالقرآن وأخذ علیه اجرا من اخذ برقیة باطل فقد اخذت برقیة حق واما قوله علیه الصلوة والسلام لا رقیة الا من عین او حمة فمعناه لا رقیة اولی وانفع منهما **قوله** (هذا حدیث لا نعرفه الا من حدیث الزهری) واخرجه احمد وابن ماجة (وهذا اصح) ای روایة غیر واحد عن سفیان عن الزهری عن ابی خزامة بحذف لفظ ابن اصح من روایة سعید بن عبد الرحمن المخزومی نا سفیان عن الزهری عن ابن ابی خزامة بزیادة لفظ ابن (هكذا) ای بحذف لفظ ابن ۞ (**باب** ما جاء فی القدریة) بفتح القاف والدال **قوله** (حدثنا واصل بن عبد الاعلی) بن هلال الاسدی ابو القاسم او ابو محمد الكوفی ثقة من العاشرة (عن القاسم بن حبیب) التمار الكوفی لین من السادسة (وعلی بن نزار) بكسر نون وبزای وراء ابن حیان بفتح حاء مهملة وشدة تحتیة وبنون الاسدی الكوفی ضعیف من السادسة (عن نزار) هو ابن حیان الاسدی مولی بنی هاشم ضعیف من السادسة **قوله** (صنفان) ای نوعان (من امتی) ای امة الاجابة (لیس لهما فی الاسلام نصیب) قال التوربشتی هذا مما یتمسك به من یكفر الفریقین والصواب ان لا یسارع الی تكفیر اهل البدع لانهم بمنزلة الجاهل او المجتهد المخطئ وهذا قول المحققین من علماء الامة احتیاطا فیحمل قوله لیس لهما نصیب علی سوء الحظ وقلة النصیب كما یقال لیس للبخیل من ماله نصیب واما قوله علیه الصلوة والسلام یكون فی امتی خسف وقوله ستة لعنتهم وامثال ذلك فیحمل علی المكذب به ای بالقدر اذا اتاه من البیان ما ینقطع به العذر او علی من تفضی به العصبیة الی تكذیب ما ورد فیه من النصوص والی تكفیر من خالفه وامثال هذه الاحادیث واردة تغلیظا وزجرا انتهی وقال القاری قال ابن حجر یعنی المكی فمن اطلق تكفیر الفریقین اخذ بظاهر هذا الخبر فقد استروح بل الصواب عند الاكثرین من علماء السلف والخلف انا لا نكفر اهل البدع والاهواء الا ان اتوا بمكفر صریح لا استلزامی لان الاصح ان لازم المذهب لیس بلازم ومن ثم لم یزل العلماء یعاملونهم معاملة المسلمین فی نكاحهم وانكاحهم والصلوة علی موتاهم ودفنهم فی مقابرهم لانهم وان كانوا مخطئین غیر معذورین حقت علیهم كلمة الفسق والضلال الا انهم لم یقصدوا بما قالوه اختیار الكفر وانما بذلوا وسعهم فی اصابة الحق فلم یحصل لهم لكن لتقصیرهم بتحكیم عقولهم واهویتهم واعراضهم عن صریح السنة والآیات من تاویل سائغ وبهذا فارقوا مجتهدی الفروع فان خطأهم انما هو لعذرهم بقیام دلیل آخر عندهم مقاوم لدلیل غیرهم من جنسه فلم یقصروا ومن ثم اثیبوا علی اجتهادهم انتهی كلام القاری (المرجئة) بهمز ولا یهمز من الارجاء مهموزا ومعتلا وهو التاخیر یقولون الافعال كلها بتقدیر الله تعالی ولیس للعباد فیها اختیار وانه لا یضر مع الایمان معصیة كما لا ینفع مع الكفر طاعة كذا قاله ابن الملك وقال الطیبی قیل هم الذین یقولون الایمان قول بلا عمل فیؤخرون العمل عن القول وهذا غلط بل الحق ان المرجئة هم الجبریة القائلون بان اضافة الفعل الی العبد كاضافته الی الجمادات سموا بذلك لانهم یؤخرون امر الله ونهیه عن الاعتداد بهما ویرتكبون الكبائر فهم علی الافراط والقدریة علی التفریط والحق ما بینهما انتهی (والقدریة) بفتح الدال وتسكن وهم المنكرون للقدر القائلون بان افعال العباد مخلوقة بقدرتهم ودواعیهم لا بقدرة الله وارادته انما نسبت هذه الطائفة الی القدر لانهم یبحثون فی القدر كثیرا **قوله** (وفی الباب عن عمر وابن عمر ورافع بن خدیج) اما حدیث عمر رضی الله عنه فاخرجه ابو داود بلفظ لا تجالسوا اهل القدر ولا تفاتحوهم واخرجه ایضا احمد والحاكم واما حدیث ابن عمر فاخرجه الترمذی بعد بابین واما حدیث رافع بن خدیج فلینظر من اخرجه **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه ابن ماجة والبخاری فی التاریخ وفی سنده علی بن نزار وابوه نزار وهما ضعیفان كما عرفت وقد ذكر صاحب المشكوة هذا الحدیث وقال فی آخره رواه الترمذی وقال غریب لم یذكر لفظ حسن فظهر ان نسخ الترمذی مختلفة فی ذكر لفظ حسن وقال القاری فی المرقاة عده فی الخلاصة من الموضوعات لكن قال فی جامع الاصول اخرجه الترمذی قال صاحب الازهار حسن غریب وكتب مولانا زاده وهو من اهل الحدیث فی زماننا انه رواه الطبرانی واسناده حسن ونقل عن بعضهم ایضا ان رواته مجهولون كذا ذكره العینی وقال الفیروزآبادی لا یصح فی ذم المرجئة والقدریة حدیث وفی الجامع الصغیر بعد ذكر الحدیث المذكور رواه البخاری فی تاریخه والترمذی وابن ماجه عن ابن عباس وابن ماجة عن جابر والخطیب عن ابن عمر والطبرانی فی الاوسط عن ابی سعید ورواه ابو نعیم فی الحلیة عن انس ولفظه صنفان من امتی لا تنالهم شفاعتی یوم القیمة المرجئة والقدریة انتهی ما فی المرقاة **قوله** (نا محمد بن بشر) العبدی ابو عبد الله الكوفی ثقة حافظ من التاسعة (نا سلام بن ابی عمرة) بتشدید اللام الخراسانی ابو علی ضعیف من السادسة قال فی تهذیب التهذیب له فی الترمذی حدیث واحد فی المرجئة والقدریة وقال ابن حبان یروی عن الثقات المقلوبات لا یجوز الاحتجاج بخبره وقال الازدی واهی الحدیث ۞ (**باب**) **قوله** (حدثنا ابو هریرة محمد بن فراس) بكسر الفاء وتخفیف الراء الصیرفی صدوق من الحادیة عشرة (نا ابو قتیبة سلم بن قتیبة) الشعیری الخراسانی نزیل البصرة صدوق من التاسعة **قوله** (مُثِّل) بضم المیم وتشدید المثلثة ای صور وخلق (ابن آدم) بالرفع نائب الفاعل وقیل مثل ابن آدم بفتحتین وتخفیف المثلثة ویرید به صفته وحاله العجیبة الشان وهو مبتدأ خبره الجملة التی بعده ای الظرف وتسعة وتسعون مرتفع به ای حال ابن آدم ان تسعة وتسعین منیة متوجهة الی نحوه منتهیة الی جانبه وقیل خبره محذوف والتقدیر مثل ابن آدم مثل الذی یكون الی جنبه تسعة وتسعون منیة ولعل الحذف من بعض الرواة (والی جنبه) الواو للحال ای بقربه (تسعة وتسعون) اراد به الكثرة دون الحصر (منیة) بفتح المیم ای بلیة مهلكة وقال بعضهم ای سبب موت (ان اخطأته المنایا) قال الطیبی المنایا جمع منیة وهی الموت لانها مقدرة بوقت مخصوص من المنی وهو التقدیر سمی كل بلیة من البلایا منیة لانها طلائعها ومقدماتها انتهی ای ان جاوزته فرضا اسباب المنیة من الامراض والجوع والغرق والحرق وغیر ذلك مرة بعد اخری (وقع فی

فی الرضا بالقضاء **حدثنا** محمد بن بشار نا ابو عامر عن محمد بن ابی حمید عن اسمعیل بن محمد بن سعد بن ابی وقاص عن ابیه عن سعد قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من سعادة ابن آدم رضاه بما قضی الله له ومن شقاوة ابن آدم ترکه استخارة الله ومن شقاوة ابن آدم سخطه بما قضی الله له هذا حدیث غریب لا نعرفه الا من حدیث محمد بن ابی حمید ویقال له ایضا حماد بن ابی حمید وهو ابو ابراهیم المدینی ولیس هو بالقوی عند اهل الحدیث **باب حدثنا** محمد بن بشار نا ابو عاصم نا حیوة بن شریح اخبرنی ابو صخر ثنی نافع ان ابن عمر جاءه رجل فقال ان فلانا یقرأ علیك السلام فقال انه بلغنی انه قد احدث فان کان قد احدث فلا تقرئه منی السلام فانی سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول فی هذه الامة او فی امتی الشك منه خسف او مسخ او قذف فی اهل القدر هذا حدیث حسن صحیح غریب وابو صخر اسمه حمید بن زیاد **حدثنا** یحیی بن موسی نا ابو داود الطیالسی نا عبد الواحد بن سلیم قال قدمت مکة فلقیت عطاء بن ابی رباح فقلت له یا ابا محمد ان اهل البصرة یقولون فی القدر قال یا بنی اتقرأ القرآن قلت نعم قال فاقرأ الزخرف قال فقرأت حم والکتاب المبین انا جعلناه قرآنا عربیا لعلکم تعقلون وانه فی ام الکتاب لدینا لعلی حکیم قال اتدری ما ام الکتاب قلت الله ورسوله اعلم قال فانه کتاب کتبه الله قبل ان یخلق السماء وقبل ان یخلق الارض فیه ان فرعون من اهل النار وفیه تبت یدا ابی لهب وتب قال عطاء فلقیت الولید بن عبادة بن الصامت صاحب رسول الله صلی الله علیه وسلم فسألته ما کانت وصیة ابیك عند الموت قال دعانی فقال یا بنی اتق الله واعلم انك لن تتقی الله تؤمن بالله وتؤمن بالقدر کله خیره وشره فان مت علی غیر هذا دخلت النار انی سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول

الهرم) قال فی القاموس الهرم محرکة اقصی الکبر (حتی یموت) قال بعضهم یرید ان اصل خلقة الانسان من شانه ان لا تفارقه المصائب والبلایا والامراض والادواء کما قیل البرایا اهداف البلایا وکما قال صاحب الحکم ابن عطاء ما دمت فی هذه الدار لا تستغرب وقوع الاکدار فان اخطأته تلك النوائب علی سبیل الندرة ادرکه من الادواء الداء الذی لا دواء له وهو الهرم وحاصله ان الدنیا سجن المؤمن وجنة الکافر فینبغی للمؤمن ان یکون صابرا علی حکم الله راضیا بما قدره الله تعالی وقضاه **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه الضیاء المقدسی کما فی الجامع الصغیر **قوله** (وابو العوام هو عمران القطان) قال فی التقریب عمران بن داور بفتح الواو بعدها راء ابو العوام القطان البصری صدوق یهم ورمی برای الخوارج من السابعة ❊ (**باب** ما جاء فی الرضاء بالقضاء) **قوله** (عن اسمعیل بن محمد بن سعد بن ابی وقاص) الزهری المدنی ثقة حجة من الرابعة (عن ابیه) هو محمد بن سعد بن ابی وقاص الزهری ابو القاسم المدنی نزیل الکوفة کان یلقب ظل الشیطان لقصره ثقة من الثالثة قتله الحجاج (عن سعد) بن ابی وقاص احد العشرة واول من رمی بسهم فی سبیل الله رضی الله عنه **قوله** (من سعادة ابن آدم رضاه بما قضی الله له) ای من سعادة ابن آدم استخارة الله ثم رضاه بما حکم به وقدره وقضاه کما یدل علیه مقابلته بقوله (ومن شقاوة ابن آدم ترکه استخارة الله) ای طلب الخیرة منه فانه یختار له ما هو خیر له (ومن شقاوة ابن آدم سخطه) ای غضبه وعدم رضاه (بما قضی الله له) قال الطیبی رحمه الله ای الرضا بقضاء الله وهو ترك السخط علامة سعادته وانما جعله علامة سعادة العبد لامرین احدهما لیتفرغ للعبادة لانه اذا لم یرض بالقضاء یکون مهموما ابدا مشغول القلب بحدوث الحوادث ویقول لم کان کذا ولم لا یکون کذا والثانی لئلا یتعرض لغضب الله تعالی بسخطه وسخط العبد ان یذکر غیر ما قضی الله له وقال انه اصلح واولی فیما لا یستیقن فساده وصلاحه فان قلت ما موقع قوله ومن شقاوة ابن آدم ترکه استخارة الله بین المتقابلین قلت موقعه بین القرینتین لدفع توهم من یترك الاستخارة ویفوض امره بالکلیة انتهی **قوله** (هذا حدیث غریب) واخرجه احمد والحاکم (لا نعرفه الا من حدیث محمد بن ابی حمید) الانصاری الزرقی المدنی لقبه حماد ضعیف من السابعة (**باب**) **قوله** (نا حیوة) ...... بفتح الحاء المهملة وسکون التحتانیة وفتح الواو (بن شریح) مصغرا ابن صفوان التجیبی ابو زرعة المصری ثقة ثبت فقیه زاهد من السابعة (اخبرنی ابو صخر) اسمه حمید بن زیاد بن ابی المخارق الخراط صاحب العباء مدنی سکن مصر ویقال هو حمید بن صخر ابو مودود الخراط وقیل انهما اثنان صدوق یهم من السادسة **قوله** (ان فلانا یقرأ علیك السلام) ضبط فی النسخة الاحمدیة بضم الیاء التحتانیة وکسر الراء وقال فی القاموس قرأ علیه السلام ابلغه کاقرأه او لا یقال اقرأه الا اذا کان السلام مکتوبا (فقال) ای ابن عمر (انه) ای الشان وتفسیره الخبر وهو قوله (بلغنی انه قد احدث) ای ابتدع فی الدین ما لیس منه من التکذیب بالقدر (فان کان قد احدث) ای ما ذکر (فلا تقرئه منی السلام) کنایة عن عدم قبول سلامه کذا قاله الطیبی قال القاری والاظهر ان مراده ان لا تبلغه منی السلام او رده فانه ببدعته لا یستحق جواب السلام ولو کان من اهل الاسلام (فی هذه الامة او فی امتی) یحتمل الدعوة والاجابة (الشك منه) الظاهر ان قائله الترمذی والضمیر المجرور یرجع الی شیخه محمد بن بشار ویحتمل غیر ذلك والله تعالی اعلم (خسف) قال فی القاموس خسف المکان یخسف خسوفا ذهب فی الارض (او مسخ) ای تغییر فی الصورة (او قذف) ای رمی بالحجارة کقوم لوط قال میرك شاه الظاهر انه شك من الراوی وقال الطیبی یحتمل التنویع ایضا **قلت** الظاهر عندی ان او ههنا للتنویع والله تعالی اعلم (فی اهل القدر) بدل بعض من قوله فی امتی باعادة الجار **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح غریب) واخرجه ابو داود وابن ماجة ❊ **قوله** (نا عبد الواحد بن سلیم) المالکی البصری ضعیف من السابعة **قوله** (یا ابا محمد) هو کنیة عطاء بن ابی رباح (یقولون فی القدر) ای بنفی القدر (فاقرأ الزخرف) ای اول هذه السورة (قال فقرأت حم والکتاب) ای القرآن (المبین) ای المظهر طریق الهدی وما یحتاج الیه من الشریعة (انا جعلناه) ای الکتاب (قرآنا عربیا) بلغة العرب (لعلکم) یا اهل مکة (تعقلون) تفهمون معانیه (وانه) مثبت (فی ام الکتاب) اصل الکتاب ای اللوح المحفوظ (لدینا) بدل عندنا (لعلی) ای الکتب قبله (حکیم) ذو حکمة بالغة (قال فانه) ای ام الکتاب (فیه) ای فی الکتاب الذی کتبه الله (فان مت) بضم المیم من مات یموت وبکسرها من مات یمات (علی غیر هذا) ای علی اعتقاد غیر هذا الذی ذکرت لك من الایمان بالقدر (دخلت النار) یحتمل الوعید ویحتمل التهدید قاله القاری قلت والظاهر هو الاول (ان اول ما خلق الله القلم) بالرفع خبر ان قال فی الازهار اول ما خلق الله القلم یعنی بعد العرش والماء والریح لقوله علیه الصلوة والسلام کتب الله مقادیر الخلائق قبل ان یخلق السموات والارض بخمسین الف سنة قال وعرشه علی الماء رواه مسلم وعن ابن عباس سئل عن قوله تعالی وکان عرشه علی الماء علی ای شیء کان الماء قال علی متن الریح رواه البیهقی ذکره الابهری فالاولیة اضافیة (فقال) ای الله (قال ما اکتب) ما استفهامیة مفعول مقدم علی الفعل (قال اکتب القدر) ای المقدر المقضی (ما کان وما هو کائن) بدل من المقدر او عطف بیان

ل انك لن تتقی الله حتی تؤمن بالله نسخہ

ان اول ما خلق الله القلم فقال اكتب قال ما اكتب قال اكتب القدر ما كان وما هو كائن الى الابد هذا حديث غريب **حدثنا** ابراهيم بن عبد الله بن المنذر الصغانی نا عبد الله بن يزيد المقرئ نا حيوة بن شريح ثنی ابو هانئ الخولانی انه سمع ابا عبد الرحمن الحبلی يقول سمعت عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قدّر الله المقادير قبل ان يخلق السموات والارضين بخمسين الف سنة هذا حديث حسن صحيح غريب **حدثنا** محمد بن العلاء ومحمد بن بشار قالا نا وكيع عن سفيان الثوری عن زياد بن اسمعيل عن محمد بن عباد بن جعفر المخزومی عن ابی هريرة قال جاء مشركو قريش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخاصمون فی القدر فنزلت هذه الاية يوم يسحبون فی النار علی وجوههم ذوقوا مس سقر انا كل شیء خلقناه بقدر هذا حديث حسن صحيح

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب الفتن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدی ثلث

حدثنا احمد بن عبدة الضبی نا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن ابی امامة بن سهل بن حنيف ان عثمان بن عفان اشرف يوم الدار فقال انشدكم بالله اتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدی ثلث زنی بعد احصان او ارتداد بعد اسلام او قتل نفس بغير حق فقتل به فوالله ما زنيت فی جاهلية ولا فی اسلام ولا ارتددت منذ بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا قتلت النفس التی حرم الله فبم تقتلوننی وفی الباب عن ابن مسعود وعائشة وابن عباس هذا حديث حسن

وفی المشكوٰة قال اكتب القدر فكتب ما كان وما هو كائن قال القاری فی المرقاة المضی بالنسبة اليه عليه الصلوة والسلام قال الطيبی ليس حكاية عما امر به القلم والا لقيل فكتب ما يكون وانما هو اخبار باعتبار حاله عليه الصلوة والسلام ای قبل تكلم النبی صلى الله عليه وسلم بذلك لا قبل القلم لان الغرض انه اول مخلوق نعم اذا كانت الاولية نسبية صح ان يراد ما كان قبل القلم وقال الابهری ما كان يعنی العرش والماء والريح وذات الله وصفاته انتهى (الى الابد) قيل الابد هو الزمان المستمر غير المنقطع لكن المراد منه ههنا الزمان الطويل قلت ويدل على ذلك رواية ابن عباس ففيها الى ان تقوم الساعة رواها البيهقی وغيره والحاكم وصححها **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه ابو داود وسكت عليه هو والمنذری **قوله** (حدثنا ابراهيم بن عبد الله بن المنذر الصغانی) مستور من الحادية عشرة (نا عبد الله بن يزيد المقرئ) المكی ابو عبد الرحمن اصله من البصرة او الاهواز ثقة فاضل اقرأ القرآن نيفا وسبعين سنة من التاسعة (ثنی ابو هانئ الخولانی) اسمه حميد بن هانئ المصری لا باس به من الخامسة (انه سمع ابا عبد الرحمن الحبلی) بضم المهملة والموحدة هو عبد الله بن يزيد المعافری ثقة من الثالثة (سمعت عبد الله بن عمرو) بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بالتصغير ابن سعد بن سهم السهمی احد السابقين المكثرين من الصحابة واحد العبادلة الفقهاء **قوله** (قدر الله المقادير) جمع مقدار وهو الشیء الذی يعرف به قدر الشیء وكميته كالمكيال والميزان وقد يستعمل بمعنى القدر نفسه وهو الكمية والكيفية (قبل ان يخلق السموات والارضين) وفی رواية مسلم كتب الله مقادير الخلائق قال بعض الشراح ای امر الله القلم ان يثبت فی اللوح ما سيوجد من الخلائق ذاتا وصفة وفعلا خيرا او شرا على ما تعلقت به ارادته وقال النووی قال العلماء المراد تحديد وقت الكتابة فی اللوح المحفوظ او غيره لا اصل التقدير فان ذلك ازلی لا اول له انتهى (بخمسين الف سنة) زاد مسلم وكان عرشه على الماء قال النووی ای قبل خلق السموات والارض **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه مسلم **قوله** (عن زياد بن اسمعيل) المخزومی والسهمی المكی صدوق سیء الحفظ من السادسة (عن محمد بن عباد بن جعفر المخزومی) المكی ثقة من الثالثة **قوله** (يخاصمون) ای رسول الله صلى الله عليه وسلم كما فی رواية مسلم (يوم يسحبون) ای يجرون (ذوقوا مس سقر) ای اصابة جهنم لكم والتقدير يقال لهم ذوقوا الخ (انا كل شیء) منصوب بفعل يفسره (خلقناه بقدر) بتقدير حال من كل ای مقدرا قال النووی المراد بالقدر ههنا القدر المعروف وهو ما قدره الله وقضاه وسبق به علمه وارادته واشار الباجی الى خلاف هذا وليس كما قال وفی هذه الاية الكريمة والحديث تصريح باثبات القدر وانه عام فی كل شیء فكل ذلك مقدر فی الازل معلوم لله مراد له انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد ومسلم وابن ماجة ❊ (**ابواب الفتن** الخ) الفتن جمع فتنة قال الراغب اصل الفتن ادخال الذهب فی النار لتظهر جودته من رداءته ويستعمل فی ادخال الانسان النار ويطلق على العذاب كقوله ذوقوا فتنتكم وعلى ما يحصل عنه العذاب كقوله تعالى الا فی الفتنة سقطوا وعلى الاختبار كقوله وفتناك فتونا وفيما يدفع اليه الانسان من شدة ورخاء وفی الشدة اظهر معنى واكثر استعمالا قال تعالى ونبلوكم بالشر والخير فتنة وقال ايضا الفتنة تكون من الافعال الصادرة من الله ومن العبد كالبلية والمصيبة والقتل والعذاب والمعصية وغيرها من المكروهات فان كانت من الله فهو على وجه الحكمة وان كانت من الانسان بغير امر الله فهی مذمومة فقد ذم الله الانسان بايقاع الفتنة كقوله والفتنة اشد من القتل وقال غيره اصل الفتنة الاختبار ثم استعملت فيما اخرجته المحنة والاختبار الى المكروه ثم اطلقت على كل مكروه او ائل اليه كالكفر والاثم والتحريق والفضيحة والفجور وغير ذلك ❊ (**باب** ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدی ثلث) **قوله** (عن يحيى بن سعيد) بن قيس الانصاری القاضی ثقة ثبت من الخامسة (عن ابی امامة بن سهل بن حنيف) بالتصغير واسمه اسعد قال فی التقريب اسعد بن سهل بن حنيف بضم المهملة الانصاری ابو امامة معروف بكنيته معدود فی الصحابة له رؤية ولم يسمع من النبی صلى الله عليه وسلم انتهى **قوله** (اشرف) ای اطلع على الناس من فوق يقال اشرف عليه اذا اطلع عليه من فوق (يوم الدار) ای وقت الحصار ای فی الايام التی جلس فيها فی داره لاجل اهل الفتنة (فقال انشدكم) بضم الشين ای اقسمكم (اتعلمون) الهمزة للتقرير ای قد تعلمون (لا يحل دم امرئ مسلم) هو صفة مقيدة لامرئ ای لا يحل اراقة دمه كله وهو كناية عن قتله ولو لم يرق دمه (الا باحدی ثلث) ای من الخصال (زنی بعد احصان) قال فی النهاية اصل الاحصان المنع والمرأة تكون محصنة بالاسلام وبالعفاف والحرية وبالتزويج يقال احصنت المرأة فهی محصِنة ومحصَنة وكذلك الرجل انتهى (فقتل به) تقرير ومزيد توضيح للمعنى (منذ بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم) ای بيعة الاسلام (ولا قتلت النفس التی حرم الله) ای قتلها بغير حق (فبم تقتلوننی) بتشديد النون وفی المشكوٰة تقتلوننی قال القاری بنونين وفی نسخة يعنی منها بنون مشددة وفی نسخة بتخفيفها ای فبای سبب تريدون قتلی والخطاب للتغليب انتهى قال الحافظ قال شيخنا يعنی الحافظ العراقی فی شرح الترمذی استثنى بعضهم من الثلاثة قتل الصائل فانه يجوز قتله للدفع واشار بذلك الى قول النووی يخص من عموم الثلاثة الصائل ونحوه فيباح قتله فی الدفع وقد يجاب بانه داخل فی المفارق للجماعة او يكون المراد لا يحل تعمد قتله بمعنى انه لا يحل قتله الا مدافعة بخلاف الثلاثة قال الحافظ والجواب الثانی هو المعتمد وحكى ابن التين عن الداودی ان هذا الحديث منسوخ باية المحاربة من قتل نفسا بغير نفس او فساد فی الارض قال فاباح القتل بمجرد الفساد فی الارض قال وقد ورد فی القتل بغير الثلاث اشياء منها قوله تعالى فقاتلوا التی تبغی وحديث من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوه وحديث من اتى بهيمة فاقتلوه وحديث من خرج وامر الناس جمع يريد تفرقهم فاقتلوه وقول جماعة من

وروی حماد بن سلمة عن یحیی بن سعید هذا الحدیث فرفعه وروی یحیی بن سعید القطان وغیر واحد عن یحیی بن سعید هذا الحدیث فوقفوه ولم یرفعوه وقد روی هذا الحدیث من غیر وجه عن عثمان عن النبی صلی الله علیه وسلم **باب** ما جاء فی تحریم الدماء والاموال **حدثنا** هناد ثنا ابو الاحوص عن شبیب بن غرقدة عن سلیمان بن عمرو بن الاحوص عن ابیه قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول فی حجة الوداع للناس ای یوم هذا قالوا یوم الحج الاکبر قال فان دماءکم واموالکم واعراضکم بینکم حرام کحرمة یومکم هذا فی بلدکم هذا الا لا یجنی جان الا علی نفسه الا لا یجنی جان علی ولده ولا مولود علی والده الا وان الشیطان قد ایس ان یعبد فی بلادکم هذه ابدا ولکن ستکون له طاعة فیما تحتقرون من اعمالکم فسیرضی به وفی

الائمة ان تاب اهل القدر والا قتلوا وقول جماعة من الائمة یضرب المبتدع حتی یرجع او یموت وقول جماعة من الائمة یقتل تارک الصلوة قال وهذا کله زائد علی الثلاث قال الحافظ وزاد غیره قتل من طلب اخذ مال انسان وحریمه بغیر حق ومن ارتد ولم یفارق الجماعة ومن خالف الاجماع واظهر الشقاق والخلاف والزندیق اذا تاب علی رای والساحر **والجواب** عن ذلک کله ان الاکثر فی المحاربة انه ان قتل قتل وبان حکم الایة فی الباغی ان یقاتل لا ان یقصد الی قتله وبان الخبرین فی اللواط واتیان البهیمة لم یصحا وعلی تقدیر الصحة فهما داخلان فی الزنا وحدیث الخارج عن المسلمین تقدم تاویله بان المراد بقتله حبسه ومنعه من الخروج والقول فی القدریة وسائر المبتدعة مفرع علی القول بتکفیرهم وبان قتل تارک الصلوة عند من لا یکفره مختلف فیه کما تقدم واما من طلب المال او الحریم فمن حکم دفع الصائل ومخالف الاجماع داخل فی مفارق الجماعة وقتل الزندیق لاستصحاب حکم کفره وکذا الساحر وقد حکی ابن العربی عن بعض اشیاخه ان اسباب القتل عشرة قال ابن العربی ولا تخرج عن هذه الثلاثة بحال فان من سحر او سب نبی الله کفر فهو داخل فی التارک لدینه انتهی کلام الحافظ باختصار **قوله** (وفی الباب عن ابن مسعود وعائشة وابن عباس) اما حدیث ابن مسعود رضی فاخرجه الائمة الستة الا ابن ماجة واما حدیث عائشة فاخرجه مسلم وابو داود وغیرهما واما حدیث ابن عباس فاخرجه النسائی کما فی الفتح **قوله** (هذا حدیث حسن) واخرجه الشافعی واحمد والنسائی وابن ماجه والدارمی۔ (**باب** ما جاء فی تحریم الدماء والاموال) **قوله** (عن شبیب بن غرقدة) بمعجمة وقاف ثقة من الرابعة (عن سلیمان بن عمرو بن الاحوص) الجشمی الکوفی مقبول من الثالثة (عن ابیه) ای عمرو بن الاحوص الجشمی قال الحافظ صحابی له حدیث فی حجة الوداع **قوله** (یقول فی حجة الوداع) ای یوم النحر والوداع بفتح الواو مصدر ودع توديعا کسلم سلاما وکلم کلاما وقیل بکسر الواو فیکون مصدر الموادعة وهو لما ودعه الناس والحرم فی تلک الحجة وهی بفتح الحاء وکسرها قال الشمنی لم یسمع فی حاء ذی الحجة الا الکسر قال صاحب الصحاح الحجة المرة الواحدة وهو من الشواذ لان القیاس الفتح (ای یوم هذا قالوا یوم الحج الاکبر) قال تعالی واذان من الله ورسوله الی الناس ای اعلام یوم الحج الاکبر ان الله بریء من المشرکین ورسوله قال البیضاوی ای یوم العید لان فیه تمام الحج ومعظم افعاله ولان الاعلام کان فیه ولما روی انه علیه الصلاة والسلام وقف یوم النحر عند الجمرات فی حجة الوداع فقال هذا یوم الحج الاکبر وقیل یوم عرفة لقوله علیه الصلوة والسلام الحج عرفة ووصف الحج بالاکبر لان العمرة الحج الاصغر او لان المراد بالحج ما یقع فی ذلک الیوم من اعماله فانه اکبر من باقی الاعمال او لان ذلک الحج اجتمع فیه المسلمون والمشرکون ووافق عیده اعیاد اهل الکتاب او لانه ظهر فیه عز المسلمین وذل المشرکین انتهی وقال ابن عباس رضی الله تعالی عنه هو یوم عرفة اذ من ادرک عرفة فقد ادرک الحج ثم قولهم یوم الحج الاکبر بظاهره ینافی جوابهم السابق الله ورسوله اعلم یعنی فی حدیث ابی بکرة ولعل هذا فی یوم اخر من ایام النحر او الحدیثان صدرا عن بعضهم کذا فی المرقاة (قال فان دماءکم واموالکم واعراضکم) ای تعرضکم لبعضکم فی دماءهم واموالهم واعراضهم والعرض بالکسر موضع المدح والذم من الانسان سواء کان فی نفسه او سلفه (بینکم) احتراز عن الحقوق الشرعیة (حرام) ای محرم ممنوع (کحرمة یومکم هذا) یعنی تعرض بعضکم دماء بعض وامواله واعراضه فی غیر هذه الایام کحرمة التعرض لها فی هذا الیوم (فی بلدکم) ای مکة او الحرم المحترم (هذا) ولعل ترک الشهر اقتصار من الراوی او انما شبهها فی الحرمة بهذه الاشیاء لانهم کانوا لا یرون استباحة تلک الاشیاء وانتهاک حرمتها بحال (الا) للتنبیه (لا یجنی جان الا علی نفسه) قال فی النهایة الجنایة الذنب والجرم وما یفعله الانسان مما یوجب علیه العذاب او القصاص فی الدنیا والاخرة المعنی انه لا یطالب بجنایة غیره من اقاربه واباعده فاذا جنی احدهما جنایة لا یطالب بها الاخر کقوله تعالی ولا تزر وازرة وزر اخری انتهی (الا) للتنبیه (لا یجنی جان علی ولده ولا مولود علی والده) یحتمل ان یکون المراد النهی عن الجنایة علیه لاختصاصها بمزید قبح وان یکون المراد تاکیدا لا یجنی جان الا علی نفسه فان عادتهم جرت بانهم یاخذون اقارب الشخص بجنایته والحاصل ان هذا ظلم یؤدی الی ظلم اخر والاظهر ان هذا نفی فیوافق قوله تعالی ولا تزر وازرة وزر اخری وانما خص الولد والوالد لانهما اقرب الاقارب فاذا لم یواخذ بفعله فغیرهما اولی وفی روایة لا یؤخذ الرجل بجریمة ابیه وضبط بالوجهین (الا وان الشیطان) وهو ابلیس الرئیس او الجنس الخسیس (قد ایس) ای قنط (ان یعبد) قال القاری ای من ان یطاع فی عبادة غیر الله تعالی لانه لم یعرف انه عبده احد من الکفار انتهی وقیل معناه ان الشیطان ایس ان یعود احد من المؤمنین الی عبادة الصنم ولا یرد علی هذا مثل اصحاب مسیلمة ومانعی الزکاة وغیرهم ممن ارتد لانهم لم یعبدوا الصنم ویحتمل معنی اخر وهو انه اشار صلی الله علیه وسلم الی ان المصلین من امتی لا یجمعون بین الصلوة وعبادة الشیطان کما فعلته الیهود والنصاری ولک ان تقول معنی الحدیث ان الشیطان ایس من ان یتبدل دین الاسلام ویظهر الاشراک ویستمر ویصیر الامر کما کان من قبل ولا ینافیه ارتداد من ارتد بل لو عبد الاصنام ایضا لم یضر فی المقصود فافهم کذا فی اللمعات مع زیادة (فی بلادکم هذه) ای مکة وما حولها من جزیرة العرب (ولکن ستکون له طاعة) ای انقیاد واطاعة (فیما تحتقرون) بتشدید القاف من التحقیر وفی بعض النسخ تحتقرون قال فی القاموس الحقر الذلة کالحقریة بالضم والحقارة مثلثة والمحقرة والفعل کضرب وکرم والاذلال کالتحقیر والاحتقار والاستحقار والفعل کضرب انتهی (من اعمالکم) ای دون الکفر من القتل والنهب ونحوهما من الکبائر وتحقیر الصغائر (فسیرضی) بصیغة المعلوم ای الشیطان (به) ای بالمحتقر حیث لم یحصل له الذنب الاکبر ولهذا تری المعاصی من الکذب والخیانة ونحوهما توجد کثیرا فی المسلمین وقلیلا فی الکافرین لانه قد رضی من الکفار بالکفر فلا یوسوس لهم فی الجزئیات وحیث لا یرضی عن المسلمین بالکفر فیرمیهم فی المعاصی وروی عن علی رضی الله عنه الصلاة التی لیس لها وسوسة انما هی صلاة الیهود والنصاری ومن الامثال لا یدخل اللص فی بیت الا فیه متاع نفیس وقال الطیبی رحمه الله قوله فیما تحتقرون ای مما یتجس فی خواطرکم وتتفوهون عن هناتکم وصغائر ذنوبکم فیؤدی ذلک الی هیج الفتن والحروب کقوله صلی الله علیه وسلم ان الشیطان قد ایس من ان یعبده المصلون فی جزیرة العرب ولکن فی التحریش بینهم **قوله** (وفی الباب عن ابی بکرة وابن عباس وجابر وحذیم بن عمرو السعدی) اما حدیث ابی بکرة فاخرجه الشیخان واما حدیث ابن عباس فاخرجه البخاری فی باب

الباب عن ابي بكرة وابن عباس وجابر وحذيم بن عمرو السعدي هذا حديث حسن صحيح وروى زائدة عن شبيب بن غرقدة نحوه ولا نعرفه الا من حديث شبيب بن غرقدة **باب** ما جاء لا يحل للمسلم ان يروع مسلما **حدثنا** بندار نا يحيى بن سعيد نا ابن ابي ذئب نا عبد الله بن السائب بن يزيد عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأخذ احدكم عصا اخيه لاعبا جادا فمن اخذ عصا اخيه فليردها اليه وفي الباب عن ابن عمر وسليمان بن صرد وجعدة وابي هريرة هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث ابن ابي ذئب والسائب بن يزيد له صحبة قد سمع من النبي صلى الله عليه وسلم وهو غلام وقبض النبي صلى الله عليه وسلم والسائب ابن سبع سنين ووالده يزيد بن السائب هو من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث **باب** ما جاء في اشارة الرجل الى اخيه بالسلاح **حدثنا** عبد الله بن الصباح الهاشمي نا محبوب بن الحسن نا خالد الحذاء عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اشار على اخيه بحديدة لعنته الملائكة وفي الباب عن ابي بكرة وعائشة وجابر هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه يستغرب من حديث خالد الحذاء وروى ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة نحوه ولم يرفعه وزاد فيه وان كان اخاه لابيه وامه **حدثنا** بذلك قتيبة نا حماد بن زيد عن ايوب بهذا **باب** النهي عن تعاطي السيف مسلولا **حدثنا** عبد الله بن معاوية الجمحي البصري نا حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتعاطى السيف مسلولا وفي الباب عن ابي بكرة هذا حديث حسن غريب من حديث حماد بن سلمة وروى ابن لهيعة هذا الحديث عن ابي الزبير عن جابر عن بنة الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث حماد بن سلمة عندي اصح **باب** من صلى الصبح فهو في ذمة الله عز وجل **حدثنا** بندار نا معدي بن سليمان نا ابن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى الصبح فهو في ذمة الله فلا يتبعنكم الله بشيء من ذمته وفي الباب عن جندب

الخطبة ايام منى اما حديث جابر فاخرجه مسلم وابو داود والنسائي واما حديث حذيم بن عمرو السعدي فاخرجه النسائي وهو بكسر الحاء المهملة وسكون الذال المعجمة وفتح التحتانية والراء بزيادة معدود في الصحابة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم الا ان دماءكم واموالكم واعراضكم الحديث حديثا واحدا وعنه ابنه زياد ورقم عليه الحافظ علامة س **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابن ماجة * (**باب** ما جاء لا يحل للمسلم ان يروع مسلما) بتشديد الواو من الترويع قال في القاموس راع افزع كروع لازم ومتعد **قوله** (نا عبد الله بن السائب بن يزيد) قال في تهذيب التهذيب عبد الله بن السائب بن يزيد الكندي ابو محمد المدني ابن اخت نمر روى عن ابيه عن جده حديث لا يأخذ احدكم عصا اخيه قال الترمذي حسن غريب روى عنه ابن ابي ذئب قال احمد لا اعرف له غير حديث ابن ابي ذئب اما السائب فقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم وقال النسائي عبد الله بن السائب ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن سعد كان ثقة قليل الحديث انتهى (عن ابيه) هو السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي وقيل غير ذلك في نسبه ويعرف بابن اخت النمر صحابي صغير له احاديث قليلة وحج به في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين وولاه عمر سوق المدينة (عن جده) هو يزيد بن سعيد بن ثمامة بن الاسود والد السائب صحابي شهد الفتح واستقضاه عمر **قوله** (لا يأخذ) بصيغة النهي وقيل بالنفي (عصا اخيه) يعني مثلا وفي رواية ابي داود لا يأخذن احدكم متاع اخيه (لاعبا جادا) حالان من فاعل يأخذ وان ذهب الى انهما مترادفتان تناقضتا وان ذهب الى التداخل صح ذكره الطيبي رح قال القاري يعني ويكون حالا من الاول لكن الظاهر ان الحال الثانية مقدرة حتى لا يلزم التناقض سواء كانتا مترادفتين او متداخلتين الا ان يحمل الاول على الظاهر والثاني على الباطن اي لاعبا ظاهرا جادا باطنا اي يأخذ على سبيل الملاعبة وقصده في ذلك امساكه لنفسه لئلا يلزم اللعب والجد في زمن واحد ولذا قال المظهر معناه ان يأخذ على وجه الهزل وسبيل المزاح ثم يحبسه عنده ولا يرده فيصير ذلك جدا وفي شرح السنة عن ابي عبيد هو ان يأخذ متاعه لا يريد سرقته انما يريد ادخال الغيظ عليه فهو لاعب في السرقة جاد في ادخال الغيظ والروع والاذى عليه انتهى وبمعناه الاول **قوله** (فمن اخذ عصا اخيه فليردها اليه) قال التوربشتي رحمه الله وانما ضرب المثل بالعصا لانه من الاشياء التافهة التي لا يكون لها كبير خطر عند صاحبها ليعلم ان ما كان فوقه فهو بهذا المعنى احق واجدر **قوله** (وفي الباب عن ابن عمر وسليمان بن صرد وجعدة وابي هريرة) اما حديث ابن عمر فاخرجه البزار عنه مرفوعا بلفظ لا يحل لمسلم او مؤمن ان يروع مسلما كذا في الترغيب واما حديث سليمان بن صرد وحديث جعدة فلينظر من اخرجهما واما حديث ابي هريرة فاخرجه ابو الشيخ ذكره المنذري في باب الترهيب من ترويع المسلم **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابو داود وسكت عليه هو والمنذري **قوله** (والده يزيد بن السائب الخ) كذا قال الترمذي يزيد بن السائب وقد عرفت ان يزيد هذا هو يزيد بن سعيد بن ثمامة بن الاسود فلعله يقال له يزيد بن السائب ايضا والله تعالى اعلم * (**باب** ما جاء في اشارة الرجل على اخيه بالسلاح) بالكسر قال في القاموس السلاح والسلح كعنب والسلحان بالضم آلة الحرب او حديدتها ويؤنث والسيف والقوس بلا وتر والعصا انتهى **قوله** (حدثنا عبد الله بن الصباح) بن عبد الله الهاشمي العطار البصري ثقة من كبار العاشرة (نا محبوب بن الحسن) اسمه محمد ومحبوب لقبه قال في التقريب محمد بن الحسن بن هلال بن ابي زينب فيروز ابو جعفر او ابو الحسن لقبه محبوب صدوق فيه لين ورمي بالقدر من التاسعة **قوله** (من اشار على اخيه) في الدين (بحديدة) اي بسلاح كسكين وخنجر وسيف ورمح (لعنته الملائكة) اي دعت عليه بالطرد والبعد عن الرحمة **قوله** (وفي الباب عن ابي بكرة وعائشة وجابر) اما حديث ابي بكرة فاخرجه الشيخان واما حديث عائشة فاخرجه الحاكم عنها مرفوعا من اشار بحديدة الى احد من المسلمين يريد قتله فقد وجب دمه قال المناوي في شرح الجامع الصغير فيه مجهول وبقية رجاله ثقات واما حديث جابر فاخرجه الشيخان **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه البخاري ومسلم وابو داود **قوله** (وزاد فيه وان كان) اي المشير (اخاه) اي اخا المشار اليه (لابيه وامه) او معا وان وصلية قال الطيبي رح قوله وان كان اخاه تتميم لمعنى الملاعبة وعدم القصد في الاشارة فبذا ابطلق الاخوة ثم قيده بالاخوة بالاب والام ليؤذن بان اللعب المحض العري عن شائبة القصد اذا كان حكمه كذا فما ظنك بغيره * (**باب** النهي عن تعاطي السيف مسلولا) التعاطي التناول والاخذ والاعطاء **قوله** (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتعاطى السيف مسلولا) فيكره مناولته كذلك لانه قد يخطئ في تناوله فيجرح شيئا من بدنه او يسقط على احد فيؤذيه **قوله** (وفي الباب عن ابي بكرة) اخرجه احمد والطبراني باسناد جيد كما في الفتح **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد في مسنده وابو داود والحاكم وسكت عنه ابو داود ونقل المنذري تحسين الترمذي واقره **قوله** (عن بنة الجهني) قال في التقريب صحابي ذكر الترمذي حديثه تعليقا عن ابن لهيعة بسنده وهو بفتح الموحدة وتثقيل النون وقيل اوله تحتانية ورجح ابن معين انه بنون وموحدة مصغرا انتهى وقال في تهذيب التهذيب اختلف الائمة في ضبطه فذكره البغوي في الباء الموحدة وذكره ابن السكن في الياء الاخيرة وذكر عباس الدوري عن ابن معين في النون قال ابو عمر هي رواية ابن وهب عن ابن لهيعة وهي ارجح الروايات انتهى * (**باب** من صلى الصبح فهو في ذمة الله عز وجل) **قوله** (نا معدي بن سليمان)

وابن عمر هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه **باب في لزوم الجماعة** **حدثنا** احمد بن منيع نا النضر بن اسمعيل ابو المغيرة عن محمد بن سوقة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال خطبنا عمر بالجابية فقال يا ايها الناس اني قمت فيكم كمقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا فقال اوصيكم باصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى يحلف الرجل ولا يستحلف ويشهد الشاهد ولا يستشهد الا لا يخلون رجل بامرأة الا كان ثالثهما الشيطان عليكم بالجماعة واياكم والفرقة فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين ابعد من اراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة من سرته حسنته وساءته سيئته فذلكم المؤمن هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وقد رواه ابن المبارك عن محمد بن سوقة وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن نافع البصري نا المعتمر بن سليمان نا سليمان المديني عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا يجمع امتي او قال امة محمد على ضلالة ويد الله على الجماعة ومن شذ شذ الى النار هذا حديث غريب من هذا الوجه وسليمان المديني هو عندي سليمان

صاحب الطعام ضعيف وكان عابدا من الثامنة **قوله** (من صلى الصبح) اي بجماعة (فهو في ذمة الله) بكسر المعجمة عهده او امانه او ضمانه فلا تتعرضوا له بالاذى وهذا غير الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد (فلا يتبعنكم الله بشيء من ذمته) ظاهره النهي عن مطالبته اياهم بشيء من عهده لكن النهي انما وقع على ما يوجب المطالبة في نقض العهد واخفار الذمة لا على نفس المطالبة وفي حديث جندب القسري عند مسلم فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء قال القاري اي لا يؤاخذكم من باب لا ارينك المراد نهيهم عن التعرض لما يوجب مطالبة الله اياهم ومن بمعنى لاجل والضمير في ذمته لله واما من والمضاف محذوف اي لاجل ترك ذمته او بيانية والجار والمجرور حال من شيء وفي المصابيح بشيء من ذمته قيل اي بنقض عهده واخفار ذمته بالتعرض لمن له ذمة او المراد بالذمة الصلاة الموجبة للامان اي لا تتركوا صلوة الصبح فينتقض به العهد الذي بينكم وبين ربكم فيطلبكم به انتهى **قوله** (وفي الباب عن جندب وابن عمر) اما حديث جندب فاخرجه مسلم وغيره واما حديث ابن عمر فاخرجه احمد والبزار قال المنذري ورواه الطبراني في الكبير والاوسط بنحوه وفي اوله قصة ثم ذكرها بطولها **قوله** (هذا حديث حسن غريب) في سنده معدي بن سليمان وهو ضعيف كما عرفت لكن قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمته صحح الترمذي حديثه .

(**باب** في لزوم الجماعة) **قوله** (نا النضر بن اسمعيل ابو المغيرة) قال في التقريب النضر بالمعجمة ابن اسمعيل بن حازم البجلي ابو المغيرة الكوفي القاص ليس بالقوي من صغار الثامنة (عن محمد بن سوقة) بضم المهملة الغنوي ابي بكر الكوفي العابد ثقة مرضي عابد من الخامسة **قوله** (خطبنا عمر بالجابية) خطبة عمر هذه مشهورة خطبها بالجابية وهي قرية بدمشق (فقال) اي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (اوصيكم باصحابي ثم الذين يلونهم) اي التابعين (ثم الذين يلونهم) اي اتباع التابعين وقوله باصحابي وليس هناك احد غيرهم مراده به ولاة الامور (ثم يفشو الكذب) اي يظهر وينتشر بين الناس بغير نكير (حتى يحلف الرجل ولا يستحلف) اي لا يطلب منه الحلف لجرأته على الله (ويشهد الشاهد ولا يستشهد) قال الترمذي في اواخر الشهادات المراد به شهادة الزور (الا) بالتخفيف حرف تنبيه (لا يخلون رجل بامرأة) اي اجنبية (الا كان ثالثهما الشيطان) برفع الاول ونصب الثاني ويجوز العكس والاستثناء مفرغ والمعنى يكون الشيطان معهما يهيج شهوة كل منهما حتى يلقيهما في الزنا (عليكم بالجماعة) اي المنتظمة بنصب الامامة (واياكم والفرقة) اي احذروا مفارقتها ما امكن وروى مسلم في صحيحه عن ابي هريرة مرفوعا من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية الحديث وروى الشيخان عن حذيفة في اثناء حديث تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق كلها ولو ان تعض باصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك قال الحافظ قوله تلزم جماعة المسلمين وامامهم اي اميرهم زاد في رواية ابي الاسود تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك واخذ مالك وكذا في رواية خالد بن سبيع عند الطبراني فان رأيت خليفة فالزمه وان ضرب ظهرك فان لم يكن خليفة فالهرب قال الطبري اختلف في هذا الامر وفي الجماعة فقال قوم هو للوجوب والجماعة السواد الاعظم ثم ساق عن محمد بن سيرين عن ابي مسعود انه وصى من ساله لما قتل عثمان عليك بالجماعة فان الله لم يكن ليجمع امة محمد على ضلالة وقال قوم المراد بالجماعة الصحابة دون من بعدهم وقال قوم المراد بهم اهل العلم لان الله جعلهم حجة على الخلق والناس تبع لهم في امر الدين قال الطبري والصواب ان المراد من الخبر لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على تاميره فمن نكث بيعته خرج عن الجماعة قال وفي الحديث انه متى لم يكن للناس امام فافترق الناس احزابا فلا يتبع احدا في الفرقة ويعتزل الجميع ان استطاع ذلك خشية من الوقوع في الشر وعلى ذلك يتنزل ما جاء في سائر الاحاديث وبه يجمع بين ما ظاهره الاختلاف منها انتهى (فان الشيطان مع الواحد) اي الخارج عن طاعة الامير المفارق للجماعة (وهو) اي الشيطان (من الاثنين ابعد) اي بعيد قال الطيبي افعل هنا لمجرد الزيادة ولو كان مع الثلاثة لكان بمعنى التفضيل اذ البعد مشترك بين الثلاثة والاثنين دون الاثنين والفذ على ما لا يخفى (من اراد بحبوحة الجنة) بضم الموحدتين اي من اراد ان يسكن وسطها وخيارها (من سرته حسنته) اي اذا وقعت منه (وساءته سيئته) اي احزنته اذا صدرت عنه (فذلكم المؤمن) اي الكامل لان المنافق حيث لا يؤمن بيوم القيامة استوت عنده الحسنة والسيئة وقد قال تعالى ولا تستوي الحسنة ولا السيئة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه احمد والحاكم وذكر صاحب المشكوة هذا الحديث في مناقب الصحابة ولم يعزه الى احد من ائمة الحديث بل ترك بياضا قال القاري هنا بياض في اصل المصنف والحق به النسائي واسناده صحيح ورجاله رجال الصحيح الا ابراهيم بن الحسن الخثعمي فانه لم يخرج له الشيخان وهو ثقة ثبت ذكره الجزري فالحديث بكماله اما صحيح او حسن انتهى **قوله** (نا سليمان) بن سفيان التيمي مولاهم ابو سفيان المدني ضعيف من الثامنة **قوله** (ان الله لا يجمع امتي او قال امة محمد على ضلالة) شك من الراوي قال القاري في المرقاة قال ابن الملك المراد امة الاجابة اي لا يجتمعون على ضلالة غير الكفر ولذا ذهب بعضهم الى ان اجتماع الامة على الكفر ممكن بل واقع الا انها لا تبقى بعد الكفر امة له والمنفي اجتماع امة محمد على الضلالة وانما حمل الامة على امة الاجابة لما ورد ان الساعة لا تقوم الا على الكفار فالحديث يدل على ان اجتماع المسلمين حق والمراد اجماع العلماء ولا عبرة باجماع العوام لانه لا يكون عن علم (ويد الله على الجماعة) اي حفظه وكلاءته عليهم يعني ان جماعة اهل الاسلام في كنف الله فاقيموا في كنف الله بين ظهرانيهم ولا تفارقوهم (ومن شذ) اي انفرد عن الجماعة اعتقادا وقولا او فعلا لم يكونوا عليه (شذ الى النار) اي انفرد فيها ومعناه انفرد عن اصحابه الذين هم اهل الجنة والقي في النار قال الشيخ عبد الحق في ترجمة المشكوة ما لفظه ومن شذ شذ في النار وكسيكه تنها افتد از جماعت وبيرون آيد از سواد اعظم انداخته ميشود در آتش دوزخ شذ اول بصيغه معلوم ست ودوم مجهول وبمعلوم

ابن سفيان ؓ وفي الباب عن ابن عباس حدثنا يحيى بن موسى نا عبد الرزاق نا ابراهيم بن ميمون عن ابن طاؤس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يد الله مع الجماعة
هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس الا من هذا الوجه **باب** ما جاء في نزول العذاب اذا لم يُغيَّر المنكر حدثنا احمد بن مَنيع نا يزيد بن هارون نا اسمٰعيل بن ابي
خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي بكر الصديق انه قال يا ايها الناس انكم تقرؤن هذه الاية يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضلّ اذا اهتديتم واني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا رأوا الظالم فلم ياخذوا على يديه اوشك ان يعمهم الله بعقاب منه حدثنا محمد بن بشار نا يزيد بن هارون عن اسمٰعيل بن ابي
خالد نحوه وفي الباب عن عائشة وام سلمة والنعمان بن بشير وعبد الله بن عمر وحذيفة هكذا روى غير واحد عن اسمٰعيل نحو حديث يزيد ورفعه بعضهم عن اسمٰعيل ووقفه
بعضهم **باب** ما جاء في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر حدثنا قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن ابي عمرو عن عبد الله الانصاري عن حذيفة بن اليمان عن النبي صلى الله

تيز امده انتهى **والحديث** قد استدل به على حجية الاجماع وهو حديث ضعيف لكن له شواهد قال الحافظ في التلخيص قوله وامته معصومة لا تجتمع على الضلالة هذا في حديث مشهور له طرق
كثيرة لا يخلو واحد منها من مقال منها لابي داود عن ابي مالك الاشعري مرفوعا ان الله اجاركم من ثلاث خلال ان لا يدعو عليكم نبيكم لتهلكوا جميعا وان لا يظهر اهل الباطل على اهل الحق وان لا
يجتمعوا على ضلالة وفي اسناده انقطاع وللترمذي والحاكم عن ابن عمر مرفوعا لا تجتمع هذه الامة على ضلال ابدا وفيه سليمان بن سفيان المدني وهو ضعيف واخرج الحاكم له شواهد ويمكن
الاستدلال له بحديث معوية مرفوعا لا يزال من امتي امة قائمة بامر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى ياتي امر الله اخرجه الشيخان ووجه الاستدلال منه ان بوجود هذه الطائفة
القائمة بالحق الى يوم القيمة لا يحصل الاجماع على الضلالة وقال ابن ابي شيبة نا ابو اسامة عن الاعمش عن المسيب بن رافع عن يسير بن عمرو قال شيعنا ابن مسعود حين خرج فنزل في طريق
القادسية فدخل بستانا فقضى حاجته ثم توضأ ومسح على جوربيه ثم خرج وان لحيته ليقطر منها الماء فقلنا له اعهد الينا فان الناس قد وقعوا في الفتن ولا ندري هل نلقاك ام لا قال
اتقوا الله واصبروا حتى يستريح بر او يستراح من فاجر وعليكم بالجماعة فان الله لا يجمع امة محمد على ضلالة اسناده صحيح ومثله لا يقال من قبل الرأي وله طريق اخرى عنده عن يزيد بن
هارون عن التيمي عن نعيم بن ابي هند ان ابا مسعود خرج من الكوفة فقال عليكم بالجماعة فان الله لم يكن ليجمع امة محمد على ضلال انتهى وروى الدارمي عن عمرو بن قيس مرفوعا نحن الاخرون ونحن
السابقون يوم القيامة الحديث وفي اخره وان الله وعدني في امتي واجارهم من ثلث لا يعمهم بسنة ولا يستاصلهم عدو ولا يجمعهم على ضلالة وروى احمد في مسنده عن ابي ذر مرفوعا انه قال
اثنان خير من واحد وثلاث خير من اثنين واربعة خير من ثلاثة فعليكم بالجماعة فان الله عز وجل لن يجمع امتي الا على هدى **قوله** (وسليمان المدني هو عندي سليمان بن سفيان) قال
الترمذي في العلل المفرد عن البخاري انه منكر الحديث كذا في تهذيب التهذيب **قوله** (وفي الباب عن ابن عباس) اخرجه الترمذي بعد هذا **قوله** (حدثنا يحيى بن موسى) البلخي لقبه
خت (نا عبد الرزاق) بن همام بن نافع الحميري الصنعاني (نا ابراهيم بن ميمون) الصنعاني او الزبيدي بفتح الزاي ثقة من الثامنة (عن ابن طاؤس) اسمه عبد الله بن طاؤس بن كيسان
اليماني كنيته ابو محمد ثقة فاضل (عن ابيه) هو طاؤس بن كيسان اليماني **قوله** (يد الله مع الجماعة) وفي رواية ابن عمر المتقدمة على الجماعة قال في النهاية اي ان الجماعة المتفقة من اهل الاسلام
في كنف الله ووقايته فوقهم وهم بعيد من الاذى والخوف فاقيموا بين ظهرانيهم انتهى قال في المجمع اي سكينته ورحمته مع المتفقين وهم بعيدة من الخوف والاذى والاضطراب فاذا تفرقوا
زال السكينة واوقع باسهم بينهم وفسد الاحوال انتهى **قوله** (هذا حديث غريب) رواته كلهم ثقات ويؤيده حديث ابن عمر المتقدم ❊ (**باب** ما جاء في نزول العذاب اذا لم يغير المنكر
قوله (نا اسمعيل بن ابي خالد) الاحمسي مولاهم البجلي ثقة ثبت من الرابعة **قوله** (قال يا ايها الناس انكم تقرؤن هذه الاية يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم)
اي الزموا حفظ انفسكم عن المعاصي فاذا حفظتم انفسكم لم يضركم اذا عجزتم عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ضلال من ضل بارتكاب المناهي اذا اهتديتم الى اجتنابها (وانى) اي انكم تقرؤن
هذه الاية وتجرون على عمومها وتمتنعون عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وليس كذلك فاني (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس) اي المطيقين لازالة المنكر مع سلامة العاقبة
(اذا راوا الظالم) اي علموا ظلمه وفسقه وعصيانه (فلم ياخذوا على يديه) اي لم يكفوه عن الظلم بقول او فعل (اوشك) بفتح الهمزة والشين اي قارب او اسرع (ان يعمهم الله بعقاب
منه) اما في الدنيا او الاخرة او فيهما لتضييع فرض الله بلا عذر قال ابو عبيد خاف الصديق ان يتاول الناس الاية غير تاويلها فيدعوهم الى ترك الامر بالمعروف فاعلمهم انها ليست كذا وان
الذي اذن في الامساك عن تغييره من المنكر هو الشرك الذي ينطق به المعاهدون من اجل انهم يتدينون به وقد صولحوا عليه فاما الفسوق والعصيان والريب من اهل الاسلام فلا يدخل فيه وقال
النووي واما قوله تعالى يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم الاية فليست مخالفة لوجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لان المذهب الصحيح عند المحققين في معنى الاية انكم اذا فعلتم ما كلفتم
به فلا يضركم تقصير غيركم مثل قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى فاذا كان كذلك فمما كلف به الامر بالمعروف فاذا فعله ولم يمتثل المخاطب فلا عتب بعد ذلك عليه لكونه ادى ما عليه و
ياتي باقي الكلام على هذه الاية في تفسير سورة المائدة وحديث ابي بكر هذا اخرجه الترمذي في تفسير سورة المائدة وقال هذا حديث حسن صحيح **قوله** (وفي الباب عن عائشة وام سلمة
والنعمان بن بشير وعبد الله بن عمر وحذيفة) اما حديث عائشة فاخرجه ابن حبان في صحيحه واما حديث ام سلمة فاخرجه احمد واما حديث النعمان بن بشير فاخرجه البخاري والترمذي و
اما حديث عبد الله بن عمر فاخرجه الاصبهاني واما حديث حذيفة فاخرجه الترمذي في الباب الذي يليه ❊ (**باب** ما جاء في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر) قال الجزري في النهاية
المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات وهو من الصفات الغالبة اي امر معروف بين الناس اذا
راوه لا ينكرونه والمعروف النصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس والمنكر ضد ذلك جميعا انتهى **قوله** (عن عمرو بن ابي عمرو) اسمه ميسرة مولى المطلب المدني ابو عثمان ثقة ربما
وهم من الخامسة (عن عبد الله الانصاري) هو عبد الله بن عبد الرحمن الاشهلي قال الحافظ في تهذيب التهذيب عبد الله بن عبد الرحمن الانصاري الاشهلي حجازي روى عن حذيفة

...عليه وسلم قال والذى نفسى بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر او ليوشكن الله ان يبعث عليكم عذابا منه فتدعونه فلا يستجيب لكم حدثنا على بن حجر نا اسمعيل ابن جعفر عن عمرو بن ابى عمرو بهذا الاسناد نحوه هذا حديث حسن حدثنا قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن ابى عمرو عن عبد الله بن عبد الرحمن الانصارى الاشهلى عن حذيفة بن اليمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى بيده لا تقوم الساعة حتى تقتلوا امامكم وتجتلدوا باسيافكم ويرث دنياكم شراركم هذا حديث حسن حدثنا نصر بن على نا سفيان عن محمد بن سوقة عن نافع بن جبير عن ام سلمة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه ذكر الجيش الذى يخسف بهم فقالت ام سلمة لعل فيهم المكره قال انهم يبعثون على نياتهم هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روى هذا الحديث عن نافع بن جبير عن عائشة ايضا عن النبى صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاء فى تغيير المنكر باليد وباللسان وبالقلب حدثنا بندار نا عبد الرحمن بن مهدى نا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال اول من قدم الخطبة قبل الصلوة مروان فقام رجل فقال لمروان خالفت السنة فقال يا فلان ترك ما هنالك فقال ابو سعيد اما هذا فقد قضى ما عليه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من راى منكرا فلينكره بيده ومن لم يستطع فبلسانه ومن لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان هذا حديث حسن صحيح **باب منه** حدثنا احمد بن منيع نا ابو معوية عن الاعمش عن الشعبى عن النعمان بن بشير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل القائم على حدود الله والمدهن فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فى البحر فاصاب بعضهم اعلاها واصاب بعضهم اسفلها فكان الذين فى البحر

وعنه عمرو بن ابى عمرو ذكره ابن حبان فى الثقات وروى له الترمذى ثلاثة احاديث ثنان فى امور تقع قبل الساعة ووافقه ابن ماجة فى احدها والاخر فى الامر بالمعروف قال فى سوالات عثمان الدارمى يحيى بن معين قال لا اعرفه وقال فى التقريب مقبول من الثالثة (عن حذيفة بن اليمان) واسم اليمان حسيل مصغرا ويقال حسل العبسى بالموحدة حليف الانصار صحابى جليل من السابقين صح فى مسلم عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه بما كان وما يكون حتى تقوم الساعة وابوه صحابى ايضا استشهد باحد **قوله** (او ليوشكن) اى ليسرعن (عذابا منه) وفى بعض النسخ عقابا منه (فتدعونه) اى تسالونه (فلا يستجيب لكم) والمعنى والله ان احد الامرين واقع اما الامر والنهى منكم واما انزال العذاب من ربكم ثم عدم استجابة الدعاء له فى دفعه عنكم بحيث لا يجتمعان ولا يرتفعان فان كان الامر والنهى لم يكن عذاب وان لم يكونا كان عذاب عظيم **قوله** (هذا حديث حسن) ذكر المنذرى هذا الحديث فى الترغيب ونقل تحسين الترمذى واقره ورواه البزار والطبرانى فى الاوسط عن ابى هريرة كما فى الجامع الصغير للسيوطى **قوله** (حتى تقتلوا امامكم) يعنى السلطان (وتجتلدوا باسيافكم) اى تضربوا بها يعنى مقاتلة المسلمين بينهم (ويرث دنياكم شراركم) اى ياخذ الظلمة الملك والمال وايراد هذا الحديث فى هذا الباب اما للاشعار بان هذه الفتنة تقع من اجل ترك الامر بالمعروف والنهى عن المنكر او تنبيها على ان من امر بالمعروف ونهى عن المنكر فهو من الذين وصفهم الله بخير الامة فالشرار الذين يرثون الدنيا لا يكونون على هذا الوصف وكذا ايراد الحديث الاتى كذا فى هامش النسخة الاحمدية **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه **قوله** (ذكر الجيش الذى يخسف بهم) وفى رواية مسلم من طريق عبيد الله ابن القبطية قال دخل الحارث بن ابى ربيعة وعبد الله بن صفوان وانا معهما على ام سلمة ام المومنين فسالاها عن الجيش الذى يخسف به وكان ذلك فى ايام ابن الزبير فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذ عائذ بالبيت فيبعث اليه بعث فاذا كانوا ببيداء من الارض خسف بهم فقلت يا رسول الله فكيف بمن كان كارها قال يخسف به معهم ولكنه يبعث يوم القيامة على نيته (انهم يبعثون على نياتهم) معناه ان الامم التى تعذب وفيهم من ليس منهم يصاب جميعهم باجالهم ثم يبعثون على نياتهم واعمالهم فالطائع يجازى بنيته وعمله والعاصى تحت المشية قاله المناوى **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد ومسلم وابن ماجة.

(**باب** ما جاء فى تغيير المنكر باليد وباللسان او بالقلب) **قوله** (خالفت السنة) لان الذى ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر وعثمان وعلى رضوان الله تعالى عنهم اجمعين تقديم الصلوة وعليه جماعة فقهاء الامصار وقد عده بعضهم اجماعا قال النووى يعنى والله اعلم بعد الخلاف او لم يلتفت الى خلاف بنى امية بعد اجماع الخلفاء والصدر الاول انتهى (اما هذا فقد قضى ما عليه) من الامر بالمعروف والنهى عن المنكر (من راى) اى علم (منكرا) اى شيئا قبحه الشرع فعلا او قولا اى فى غيره من المومنين (فلينكره بيده) وفى رواية الشيخين فليغيره اى بان يمنعه بالفعل بان يكسر الالات ويريق الخمر ويرد المغصوب الى مالكه (فمن لم يستطع) اى التغيير باليد وازالته بالفعل لكون فاعله اقوى منه (فبلسانه) اى فليغيره بالقول وتلاوة ما انزل الله من الوعيد عليه وذكر الوعظ والتخويف والنصيحة (فمن لم يستطع) اى التغيير باللسان ايضا (فبقلبه) بان لا يرضى به وينكر فى باطنه على متعاطيه فيكون تغييرا معنويا اذ ليس فى وسعه الا هذا القدر من التغيير وقيل التقدير فلينكره بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب فيكون التركيب من باب علفتها تبنا وماء باردا ومنه قوله تعالى والذين تبوؤا الدار والايمان (وذلك) اى الانكار بالقلب وهو الكراهية (اضعف الايمان) اى شعبه او خصال اهله والمعنى انه اقلها ثمرة فمن غير المراتب مع القدرة كان عاصيا ومن تركها بلا قدرة او يرى المفسدة اكثر ويكون منكرا بقلبه فهو من المومنين وقيل معناه ذلك اضعف زمن الايمان اذ لو كان ايمان اهل زمانه قويا لقدر على الانكار القولى او الفعلى ولما احتاج الى الاقتصار على الانكار القلبى اذ ذلك الشخص المنكر بالقلب فقط اضعف اهل الايمان فانه لو كان قويا صلبا فى الدين لما اكتفى به ويؤيده الحديث المشهور افضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر وقد قال تعالى ولا يخافون لومة لائم كذا فى المرقاة واقتصر النووى فى شرح قوله وذلك اضعف الايمان على قوله معناه اقله ثمرة وقال اعلم ان هذا الباب اعنى باب الامر بالمعروف والنهى عن المنكر قد ضيع اكثره من ازمان متطاولة ولم يبق منه فى هذه الازمان الا رسوم قليلة جدا وهو باب عظيم به قوام الامر وملاكه واذا كثر الخبث عم العقاب الصالح والطالح واذا لم ياخذوا على يد الظالم اوشك ان يعمهم الله بعقابه فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم فينبغى لطالب الاخرة والساعى فى تحصيل رضا الله عز وجل ان يعتنى بهذا الباب فان نفعه عظيم لا سيما وقد ذهب معظمه ويخلص نيته ولا يهابن من ينكر عليه لارتفاع مرتبته فان الله تعالى قال ولينصرن الله من ينصره ثم ذكر النووى فيما يتعلق بالامر بالمعروف والنهى عن المنكر كلاما طويلا احسن نافعا فعليك ان تطالعه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم واحمد فى مسنده واصحاب السنن.

(**باب منه**) **قوله** (مثل القائم على حدود الله) اى الامر بالمعروف الناهى عن المنكر (والمدهن فيها) بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر الهاء وبالنون والمراد به من يرائى ويضيع الحقوق ولا يغير المنكر والمدهن والمداهن واحد

اسفلها يصعدون فيستقون الماء فيصبّون على الذين في اعلاها فقال الذين في اعلاها لا ندعكم تصعدون فتؤذوننا فقال الذين في اسفلها فانا ننقبها في اسفلها فنستقي فان اخذوا على ايديهم فمنعوهم نجوا جميعا وان تركوهم غرقوا جميعا هذا حديث حسن صحيح **باب** افضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر **حدثنا** القاسم بن دينار الكوفي نا عبد الرحمن بن مُصعب ابو يزيد نا اسرائيل عن محمد بن جُحادة عن عطية عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من اعظم الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر وفي الباب عن ابي امامة هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه **باب** سوال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا في امته **حدثنا** محمد بن بشار نا وهب بن جرير نا ابي قال سمعتُ النعمان بن راشد عن الزهري عن عبد الله بن الحارث عن عبد الله بن خبّاب بن الارت عن ابيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة فاطالها فقالوا يا رسول الله صليت صلوة لم تكن تُصليها قال اجل انها صلوة رغبة ورهبة اني سالت الله فيها ثلاثا فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة سالته ان لا يهلك امتي بسنة فاعطانيها وسالته ان لا يُسلط عليهم عدوًّا من غيرهم فاعطانيها وسالته ان لا يذيق بعضهم باس بعض فمنعنيها هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن سعد وابن عمر **حدثنا** قتيبة نا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي اسماء عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله زوى لي الارض فرايت مشارقها ومغاربها وان امتي سيبلغ ملكها ما زُوي لي منها واُعطيت الكنزين الاحمر والابيض و

(كمثل قوم استهموا على سفينة) اي اقتسموا محالها ومنازلها بالقرعة (فاصاب بعضهم اعلاها) اي اعلى السفينة وفي رواية للبخاري فصار بعضهم في سفلها وصار بعضهم في اعلاها (اسفلها) اي في اسفل السفينة بيان للنجو (لا ندعكم) بفتح الدال اي لا نترككم (فانا ننقبها) اي نشقبها (فان اخذوا على ايديهم) اي امسكوا ايديهم (نجوا جميعا الخ) المعنى انه كذلك ان منع الناس الفاسق عن الفسق نجا ونجوا من عذاب الله تعالى وان تركوه على فعل المعصية ولم يقيموا عليه الحد حل بهم العذاب هلكوا بشؤمه وهذا معنى قوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة اي بل تصيبكم عامة بسبب مداهنتكم والفرق بين المداهنة المنهية والمداراة المامورة ان المداهنة في الشريعة ان يرى منكرا ويقدر على دفعه ولم يدفعه حفظا لجانب مرتكبه او جانب غيره لخوف او طمع او لاستحياء منه او قلة مبالاة في الدين والمداراة موافقته بترك حظ نفسه وحق يتعلق بماله وعرضه فيسكت عنه دفعا للشر ووقوع الضرر **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري في الشركة وفي الشهادات :: (**باب** افضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر) **قوله** (حدثنا القاسم بن دينار الكوفي) هو القاسم بن زكريا بن دينار القرشي ابو محمد الكوفي الطحان وربما نسب الى جده ثقة من الحادية عشرة (نا عبد الرحمن بن مصعب ابو يزيد) الازدي ثم المعني بفتح الميم وسكون المهملة وكسر النون ثم ياء النسبة القطان الكوفي نزيل الري مقبول من التاسعة (عن محمد بن جحادة) بضم الجيم وتخفيف المهملة ثقة من الخامسة (عن عطية) بن سعد بن جُنادة العوفي الجدلي الكوفي ابو الحسن صدوق يخطئ كثيرا كان شيعيا مدلسا من الثالثة **قوله** (ان من اعظم الجهاد) وفي رواية افضل الجهاد (كلمة عدل) اي كلمة حق كما في رواية والمراد بالكلمة ما افاد امرا بمعروف ونهيا عن منكر من لفظ او ما في معناه ككتابة ونحوها (عند سلطان جائر) اي صاحب جور وظلم قال الخطابي وانما صار ذلك افضل الجهاد لان من جاهد العدو كان مترددا بين الرجاء والخوف لا يدري هل يغلب او يغلب وصاحب السلطان مقهور في يده فهو اذا قال الحق وامره بالمعروف فقد تعرض للتلف واهدف نفسه للهلاك فصار ذلك افضل انواع الجهاد من اجل غلبة الخوف قال المظهر وانما كان افضل لان ظلم السلطان يسري في جميع من تحت سياسته وهو جم غفير فاذا نهاه عن الظلم فقد اوصل النفع الى خلق كثير بخلاف قتل كافر انتهى **قوله** (وفي الباب عن ابي امامة) اخرجه احمد في مسنده وابن ماجه والطبراني في الكبير والبيهقي في شعب الايمان وعزاه المنذري في الترغيب الى ابن ماجة وقال اسناده صحيح وفي الباب ايضا عن ابي عبد الله طارق بن شهاب البجلي الاحمسي ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم وقد وضع رجله في الغرز اي الجهاد افضل قال كلمة حق عند سلطان جائر رواه النسائي قال المنذري في الترغيب اسناده صحيح **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابو داود وابن ماجة قال المنذري في تلخيص السنن بعد نقل تحسين الترمذي وعطية العوفي لا يحتج بحديثه قلت ويشهد له حديث ابي امامة وحديث طارق بن شهاب المذكوران :: (**باب** سوال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا في امته) **قوله** (سمعت النعمان بن راشد) الجزري ابا اسحاق الرقي مولى بني امية صدوق سيء الحفظ من السادسة (عن عبد الله بن خباب) بالخاء المعجمة وتشديد الموحدة الاولى (بن الارت) بفتح الهمزة والراء وتشديد المثناة المدني حليف بني زهرة يقال له رؤية ووثقه العجلي فقال ثقة من كبار التابعين قتله الحرورية قال في تهذيب التهذيب روى له الترمذي والنسائي حديثا واحدا انه صلى ليلة وقال سالت ربي ثلاث خصال انتهى (عن ابيه) هو خباب بن الارت التميمي ابو عبد الله من السابقين الى الاسلام وكان يعذب في الله وشهد بدرا ثم نزل الكوفة ومات بها **قوله** (فاطالها) اي جعلها طويلة باعتبار اركانها او بالدعاء فيها (صليت صلاة) اي عظيمة (لم تكن تصليها) اي عادة (قال اجل) اي نعم (انها صلوة رغبة) اي رجاء (ورهبة) اي خوف قيل اي صلاة فيها رجاء للثواب ورغبة الى الله وخوف منه تعالى قال القاري الاظهر ان يقال المراد به ان هذه صلاة جامعة بين قصد رجاء الثواب وخوف العقاب بخلاف سائر الصلوات اذ قد يغلب فيها احد الباعثين على ادائها فالواو في قوله تعالى يدعون ربهم خوفا وطمعا بمعنى او لمانعة الخلو ثم لما كان سبب صلاته الدعاء لامته وهو كان بين رجاء الاجابة وخوف الرد طولها ولذا قال (واني سالت الله فيها ثلاثا) اي ثلاث مسائل (ومنعني واحدة) تصريح بما علم ضمنا (بسنة) اي بقحط عام (عدوا من غيرهم) وهم الكفار لان العدو من انفسهم اهون ولا يحصل به الهلاك الكلي ولا اعلاء كلمته السفلى (ان لا يذيق بعضهم باس بعض) اي حربهم وقتلهم وعذابهم (فمنعنيها) اي المسالة الثالثة ولم يعطنيها قال الطيبي رحمه الله هو من قوله تعالى او يلبسكم شيعا اي يجعل كل فرقة منكم متابعة لامام وينشب القتال بينكم وتختلطوا وتشتبكوا في ملاحم القتال يضرب بعضكم رقاب بعض ويذيق بعضكم باس بعض المعنى يخلطكم فرقا مختلفين على اهواء شتى انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه النسائي **قوله** (وفي الباب عن سعد وابن عمر) اما حديث سعد وهو ابن ابي وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة فاخرجه مسلم وفيه سالت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة فاعطانيها وسالت ان لا يهلك امتي بالغرق فاعطانيها وسالته ان لا يجعل باسهم بينهم فمنعنيها واما حديث ابن عمر فلينظر من اخرجه **قوله** (عن ابي اسماء) الرحبي اسمه عمرو بن مرثد الدمشقي ويقال اسمه عبد الله ثقة من الثالثة (عن ثوبان) الهاشمي مولى النبي صلى الله عليه وسلم صحبه ولازمه ونزل بعد الشام ومات بحمص **قوله** (ان الله زوى لي الارض) اي جمعها لاجلي قال التوربشتي زويت الشيء جمعته وقبضته يريد به تقريب البعيد منها حتى اطلع عليه اطلاعه على القريب

اني سالت ربي لامتي ان لا يهلكها بسنة عامة وان لا يسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم فيستبيح بيضتهم وان ربي قال يا محمد اني اذا قضيت قضاءً فانه لا يرد واني اعطيتك لامتك
ان لا اهلكهم بسنة عامة ولا اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من باقطارها او قال من بين اقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ويسبي
بعضهم بعضا هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في الرجل يكون في الفتنة** **حدثنا** عمران بن موسى القزاز البصري نا عبد الوارث بن سعيد نا محمد بن جحادة عن رجل عن طاؤس عن
ام مالك البهزية قالت ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فقربها قالت قلت يا رسول الله من خير الناس فيها قال رجل في ماشيته يؤدي حقها ويعبد ربه ورجل اخذ براس فرسه
يخيف العدو ويخوفونه وفي الباب عن ام مبشر وابي سعيد الخدري وابن عباس هذا حديث غريب من هذا الوجه ورواه ليث بن ابي سليم عن طاؤس عن ام مالك البهزية عن النبي صلى الله
عليه وسلم **حدثنا** عبد الله بن معاوية الجمحي نا حماد بن سلمة عن ليث عن طاؤس عن زياد بن سيمين كوش عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكون الفتنة تستنظف
العرب قتلاها في النار اللسان فيها اشد من السيف هذا حديث غريب سمعت محمد بن اسمعيل يقول لا نعرف لزياد بن سيمين كوش غير هذا الحديث ورواه حماد بن سلمة عن ليث فرفعه

منها (فرأيت مشارقها ومغاربها) اي جميعها (وان امتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها) قال الخطابي توهم بعض الناس ان من في منها للتبعيض وليس ذلك كما توهمه بل هي للتفصيل للجملة المتقدمة والتفصيل لا يناقض الجملة ومعناه ان الارض زويت لي جملتها مرة واحدة فرأيت مشارقها ومغاربها ثم هي تفتح لامتي جزأ فجزأ حتى يصل ملك امتي الى كل اجزائها قال القاري ولعل وجه من قال بالتبعيض هو ان ملك هذه الامة ما بلغ جميع الارض فالمراد بالارض ارض الاسلام وان ضمير منها راجع اليها على سبيل الاستخدام (واعطيت الكنزين الاحمر والابيض) بدلان مما قبلهما اي كنز الذهب والفضة قال التوربشتي يريد بالاحمر والابيض خزائن كسري وقيصر وذلك ان الغالب على نقود ممالك كسرى الدنانير والغالب على نقود ممالك قيصر الدراهم (بسنة عامة) اي بقحط شائع لجميع بلاد المسلمين قال الطيبي السنة القحط والجدب وهي من الاسماء الغالبة (وان لا يسلط عليهم عدوا) وهم الكفار وقوله (من سوى انفسهم) صفة عدوا اي كائنا من سوى انفسهم (فيستبيح) اي العدو وهو مما يستوي فيه الجمع والمفرد اي يستاصل (بيضتهم) قال الجزري في النهاية اي مجتمعهم وموضع سلطانهم ومستقر دعوتهم وبيضة الدار وسطها ومعظمها اراد عدوا يستاصلهم ويهلكهم جميعهم قيل اراد اذا اهلك اصل البيضة كان هلاك كل ما فيها من طعم او فرخ واذا لم يهلك اصل البيضة ربما سلم بعض فراخها وقيل اراد بالبيضة الخوذة فكانه شبه مكان اجتماعهم والتيامهم ببيضة الحديد انتهى ما في النهاية (اذا قضيت قضاء) اي حكمت حكما مبرما (فانه لا يرد) اي بشيء بخلاف الحكم المعلق بشرط وجود شيء او عدمه (واني اعطيتك) اي عهدي وميثاقي (لامتك) اي لاجل امة اجابتك (ان لا اهلكهم بسنة عامة) اي بحيث يعمهم القحط ويهلكهم بالكلية قال الطيبي اللام في لامتك هي التي في قوله سابقا سالت ربي لامتي اي اعطيت سوالك لدعائك لامتك والكاف هو المفعول الاول وقوله ان لا اهلكهم المفعول الثاني كما هو في قوله سالت ربي ان لا يهلكها هو المفعول الثاني (ولو اجتمع عليهم من) اي الذين هم (باقطارها) اي باطرافها جمع قطر وهو الجانب والناحية والمعنى فلا يستبيح عدو من الكفار بيضتهم ولو اجتمع على محاربتهم من اطراف بيضتهم وجواب لو ما يدل عليه قوله وان لا اسلط (او قال من بين اقطارها) او للشك من الراوي (ويسبي) كيرمي بالرفع عطف على يهلك اي ويأسر (بعضهم) بوضع الظاهر موضع المضمر (بعضا) اي بعضا آخر قال الطيبي حتى بمعنى كي اي لكي يكون بعض امتك يهلك بعضا فقوله اني اذا قضيت قضاء فلا يرد توطئة لهذا المعنى ويدل عليه حديث خباب بن الارت يعني حديثه المذكور في هذا الباب قال المظهر اعلم ان لله تعالى في خلقه قضائين مبرما ومعلقا بفعل كما قال ان فعل الشيء الفلاني كان كذا وكذا وان لم يفعله فلا يكون كذا وكذا من قبيل ما يتطرق اليه المحو والاثبات كما قال تعالى في محكم كتابه يمحو الله ما يشاء ويثبت واما القضاء المبرم فهو عبارة عما قدره سبحانه في الازل من غير ان يعلقه بفعل فهو في الوقوع نافذ غاية النفاذ بحيث لا يتغير بحال ولا يتوقف على المقضي عليه ولا المقضي له لانه من علمه بما كان وما يكون وخلاف معلومه مستحيل قطعا وهذا من قبيل ما لا يتطرق اليه المحو والاثبات قال تعالى لا معقب لحكمه وقال النبي عليه السلام لا مرد لقضائه ولا مرد لحكمه فقوله صلى الله عليه وسلم اذا قضيت قضاء فلا يرد من القبيل الثاني ولذلك لم يجب اليه وفيه ان الانبياء مستجابو الدعوة الا في مثل هذا **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم۔ (**باب ما جاء في الرجل يكون في الفتنة**) **قوله** (حدثنا عمران موسى) بن حبان (القزاز) الليثي ابو عمرو البصري صدوق من العاشرة (نا عبد الوارث بن سعيد) بن ذكوان العنبري مولاهم ابو عبيدة التنوري البصري ثقة ثبت رمي بالقدر ولم يثبت عنه من الثامنة (عن ام مالك البهزية) صحابية لها حديث الباب كما في تهذيب التهذيب **قوله** (ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فقربها) بتشديد الراء اي عدها قريبة الوقوع قال الاشرف معناه وصفها للصحابة وصفا بليغا فان من وصف عند احد وصفا بليغا فكانه قرب ذلك الشيء اليه (قال رجل في ماشيته) اي من الغنم ونحوها قال في المجمع الماشية تقع على الابل والبقر والغنم والاخير اكثر (يؤدي حقها) اي من الزكاة وغيرها (ورجل اخذ) صيغة اسم الفاعل اي ماسك (يخيف العدو) من الاخافة بمعنى التخويف اي يرتبط في بعض ثغور المسلمين يخوف الكفار ويخوفونه قال المظهر يعني رجل هرب من الفتن وقتال المسلمين وقصد الكفار يحاربهم ويحاربونه يعني فيبقى سالما من الفتنة وغانما للاجر والمثوبة **قوله** (وفي الباب عن ام مبشر وابي سعيد الخدري وابن عباس) اما حديث ام مبشر وهي الانصارية فاخرجه ابن ابي الدنيا والطبراني كذا في الترغيب واما حديث ابي سعيد الخدري فاخرجه البخاري عنه مرفوعا يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن واما حديث ابن عباس فاخرجه الترمذي في باب اي الناس خير من ابواب فضائل الجهاد **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه احمد **قوله** (عن ليث) هو ابن ابي سليم (عن زياد بن سيمين كوش) قال في التقريب زياد بن سليم العبدي مولاهم ابو امامة المعروف بالاعجم الشاعر مقبول من الثالثة وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته وهو زياد ۔۔۔ سيمين كوش مولى عبد القيس روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره وعنه طاوس وغيره روى له الثلاثة حديثا واحدا في الفتن وسيمين كوش بكسر المهملة والميم بينهما مثناة من تحت وبعد الميم الاخرى ثم نون ساكنة ثم كاف مضمومة وواو ساكنة ثم معجمة ثم قيل هو اسم والده وقيل بل لقبه انتهى **قوله** (تكون الفتنة تستنظف العرب) اي تستوعبهم هلاكا يقال استنظفت الشيء اذا اخذته كله ومنه قولهم استنظفت الخراج ولا يقال نظفته كذا في النهاية قال القاري وقيل اي تطهرهم من الارذال واهل الفتن (قتلاها) جمع قتيل بمعنى مقتول مبتدأ خبره قوله (في النار) اي سيكونون في النار

ورواه حماد بن زيد عن ليث نوقفه **باب** ما جاء في رفع الامانة **حدثنا** هناد نا ابو معوية عن الاعمش عن زيد بن وهب عن حذيفة قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين قد رأيت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا ان الامانة نزلت في جَذر قلوب الرجال ثم نزل القرآن فعلموا من القرآن وعلموا من السنة ثم حدثنا عن رفع الامانة فقال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل الوكت ثم ينام نومة فتقبض الامانة فيظل اثرها مثل اثر المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفطت فتراه منتبرا وليس فيه شيء ثم اخذ حصاة فدحرجها على رجله قال فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا وحتى يقال للرجل ما اجلده واظرفه واعقله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان قال ولقد اتى علي زمان وما ابالي ايكم

او هم حينئذ في النار لانهم يباشرون ما يوجب دخولهم في النار كقوله تعالى ان الابرار لفي نعيم قال القاضي رحمه الله المراد بقتلاها من قتل في تلك الفتنة وانما هم من اهل النار لانهم ما قصدوا بتلك المقاتلة والخروج اليها اعلاء دين او دفع ظالم او اعانة محق وانما كان قصدهم التباغي والتشاجر طمعا في المال والملك (اللسان فيها) اي وقعه وطعنه على تقدير مضاف يدل عليه رواية اشراف اللسان اي اطلاقه واطالته (اشد من السيف) اي وقع السيف كما في رواية لان السيف اذا ضرب به اثر في واحد واللسان تضرب به في تلك الحالة الف نسمة **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه ابو داود في باب كف اللسان من كتاب الفتن والنسائي وابن ماجة (سمعت محمد بن اسمعيل يقول لا نعرف لزياد بن سيمين كوش غير هذا الحديث الخ) قال المنذري وذكر البخاري في تاريخه ان حماد بن سلمة رواه عن ليث ورفعه ورواه حماد بن زيد وغيره عن عبد الله بن عمر وقوله قال وهذا اصح من الاول وهكذا قال فيه زياد بن سيمين كوش وقال غيره زياد سيمين كوش واستشهد به البخاري وكان من العباد ولكنه اختلط في اخر عمره حتى كان لا يدري ما يحدث به وتكلم فيه غير واحد انتهى كلام المنذري **باب ما جاء في رفع الامانة** **قوله** (حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين) اي في امر الامانة الحادثة في زمن الفتنة قال النووي رحمه الله الاول حدثنا ان الامانة نزلت الى اخره والثاني حدثنا عن رفعها (قد رأيت احدهما) وهو نزول الامانة (وانا انتظر الاخر) وهو رفع الامانة (حدثنا) وهو الحديث الاول (ان الامانة) المذكورة في قوله تعالى انا عرضنا الامانة وهي عين الايمان او كل ما يخفى ولا يعلمه الا الله من المكلف والمراد بها التكليف الذي كلف الله تعالى به عباده او العهد الذي اخذه عليهم (نزلت في جذر قلوب الرجال) بفتح الجيم ويكسر وسكون الذال المعجمة بعدها راء اي في اصل قلوبهم وجذر كل شيء اصله اي ان الامانة اول ما نزلت في قلوب الرجال واستولت عليها فكانت هي الباعثة على الاخذ بالكتاب والسنة وهذا هو المعنى بقوله (ثم نزل القرآن فعلموا) اي بنور الايمان (من القرآن) اي مما يتلقون عنه صلى الله عليه وسلم واجبا كان او نفلا حراما او مباحا ماخوذا من الكتاب او الحديث (وعلموا من السنة) وفي رواية البخاري ثم علموا من السنة باعادة ثم وفيه اشارة الى انهم كانوا يتعلمون القرآن قبل ان يتعلموا السنة (ثم حدثنا) وهو الحديث الثاني (عن رفع الامانة) اي عن ذهابها اصلا حتى لا يبقى من يوصف بالامانة الا النادر ولا يعكر على ذلك ما ذكره في اخر الحديث مما يدل على قلة من ينسب للامانة فان ذلك بالنسبة الى الحال الاولين فالذين اشار اليهم بقوله ما كنت ابايع الا فلانا وفلانا هم من اهل العصر الاخير الذي ادركه والامانة فيهم بالنسبة الى العصر الاول اقل واما الذي ينتظره فانه حيث تفقد الامانة من الجميع الا النادر كذا في الفتح (فيظل اثرها) بفتحات فتشديد لام اي فيصير واصل ظل ما عمل بالنهار ثم اطلق على كل وقت وهو هنا على بابها لانه ذكر الحالة التي تكون بعد النوم وهي غالبا تقع عند الصبح والمعنى ان الامانة تذهب حتى لا يبقى منها الا الاثر الموصوف في الحديث (مثل الوكت) وفي رواية البخاري مثل اثر الوكت وهو بفتح الواو وسكون الكاف بعدها مثناة فوقية الاثر في الشيء كالنقطة من غير لونه يقال وكت البسر اذا بدت فيه نقطة الارطاب (ثم ينام نومة) اي اخرى (فتقبض الامانة) اي ما بقي منها من قلبه (فيظل اثرها مثل اثر المجل) بفتح الميم وسكون الجيم وقد تفتح بعدها لام هو اثر العمل في الكف قال في الفائق الفرق بين الوكت والمجل ان الوكت النقطة في الشيء من غير لونه والمجل غلظ الجلد من العمل لا غير (كجمر) بالجيم المفتوحة والميم الساكنة اي تاثيرا كتاثير جمر وقيل ابدله من مثل اثر المجل اي يكون اثرها في القلب كاثر جمر او خبر مبتدأ محذوف اي هو يعني اثر المجل كجمر (دحرجته) اي قلبته ودورته (على رجلك فنفطت) قال في القاموس نفطت كفرحت نفطا ونفطا ونفيطا قرحت عملا او مجلت (فتراه منتبرا) بنون ثم مثناة مفتوحة ثم موحدة مكسورة اي منتفخا وتذكير الضمير على ارادة الموضع المدحرج عليه الجمر قيل المعنى يخيل اليك ان الرجل ذو امانة وهو في ذلك بمثابة نفطة تراها منتفطة مرتفعة كبيرة لا طائل تحتها (وليس فيه شيء) اي صالح بل ماء فاسد وفي شرح مسلم قال صاحب التحرير معنى الحديث ان الامانة تزول عن القلوب شيئا فشيئا فاذا زال اول جزء منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت وهو اعتراض لون مخالف للون الذي قبله فاذا زال شيء اخر صار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة وهذه الظلمة فوق التي قبلها ثم شبه زوال ذلك النور بعد وقوعه في القلب وخروجه بعد استقراره فيه واعتقاب الظلمة اياه بجمر يدحرجه على رجله حتى يؤثر فيها ثم يزول الجمر ويبقى التنفط انتهى (قال فيصبح الناس) اي يدخلون في الصباح (يتبايعون) اي السلع ونحوها بان يشتريها احدهم من الاخر (لا يكاد احد يؤدي الامانة) لان من كان موصوفا بالامانة سلبها حتى صار خائنا (وحتى يقال للرجل) اي من ارباب الدنيا ممن له عقل في تحصيل المال والجاه وطبع في الشعر والنثر وفصاحة وبلاغة وصباحة وقوة بدنية وشجاعة وشوكة (ما اجلده) بالجيم (واظرفه) بالظاء المعجمة (واعقله) بالعين المهملة والقاف تعجبا من كماله واستغرابا من مقاله واستبعادا من جماله وحاصله انهم يمدحونه بكثرة العقل والظرافة والجلادة ويتعجبون منه ولا يمدحون احدا بكثرة العلم النافع والعمل الصالح (وما في قلبه) حال من الرجل اي والحال انه ليس في قلبه (مثقال حبة) اي مقدار شيء قليل (من خردل) من بيانية لحبة اي هي خردل (من ايمان) اي كائنا منه قال الطيبي لعله انما حملهم على تفسير الامانة في قوله ان الامانة نزلت بالايمان لقوله اخرا وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فهلا حملوها على حقيقتها لقوله ويصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة فيكون وضع الايمان اخرا موضعها تفخيما لشانها وحثا على ادائها قال صلى الله عليه وسلم لا دين لمن لا امانة له قال القاري انما حملهم عليه ما ذكر اخرا وما صدر اولا من قوله نزلت في جذر قلوب الرجال فان نزول الامانة بمعنى الايمان هو المناسب لاصل قلوب المؤمنين ثم يعلمون ايقانه وايقانهم بتتبع الكتاب والسنة واما الامانة فهي جزئية من كلية ما يتعلق بالايمان والقرآن انتهى (قال) اي حذيفة رضي الله عنه (ولقد اتى علي) بتشديد الياء (زمان) كنت اعلم فيه

٭ القرآن وعلموا من ٭٭

٭ بكسر الفاء بعد النون المفتوحة ٭٭

بايعت فيه لئن كان مسلما ليردنه على دينه ولئن كان يهوديا او نصرانيا ليردنه على ساعيه فاما اليوم فما كنت ابايع منكم الا فلانا وفلانا هذا حديث حسن صحيح **باب** لتركبن سنن من كان قبلكم **حدثنا** سعيد بن عبد الرحمن المخزومي نا سفيان عن الزهري عن سنان بن ابي سنان عن ابي واقد الليثي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خرج الى حنين مر بشجرة للمشركين يقال لها ذات انواط يعلقون عليها اسلحتهم قالوا يا رسول الله اجعل لنا ذات انواط كما لهم ذات انواط فقال النبي صلى الله عليه وسلم سبحان الله هذا كما قال قوم موسى اجعل لنا الها كما لهم آلهة والذي نفسي بيده لتركبن سنة من كان قبلكم هذا حديث حسن صحيح وابو واقد الليثي اسمه الحارث بن عوف وفي الباب عن ابي سعيد وابي هريرة **باب** ما جاء في كلام السباع **حدثنا** سفيان بن وكيع نا ابي عن القاسم بن الفضل نا ابو نضرة العبدي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الانس وحتى يكلم الرجل عذبة سوطه وشراك نعله وتخبره فخذه بما احدث اهله بعده وفي الباب عن ابي هريرة وهذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه الا من حديث القاسم بن الفضل والقاسم بن الفضل ثقة مامون عند اهل الحديث وثقه يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي **باب** ما جاء في انشقاق القمر **حدثنا** محمود بن غيلان نا ابو داود عن شعبة عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال انفلق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدوا وفي الباب عن ابن مسعود وانس وجبير بن مطعم هذا حديث

ان الامانة موجودة في الناس (ما ابالي ايكم بايعت فيه) اي بعت واشتريت غير مبال بحاله (لئن) بفتح اللام وكسر الهمزة (ليردنه علي) بتشديد التحتية (دينه) بالرفع على الفاعلية اي فلا يخونني بل يحمله اسلامه على اداء الامانة فانا واثق بامانته (ليردنه على ساعيه) اي الذي اقيم عليه فهو يقوم بولايته ويستخرج منه حقي وقال في المجمع اي رئيسهم الذي يصدرون عن رايه وقيل اي الوالي الذي عليه اي ينصفني منه وكل من ولي امر قوم فهو ساع عليهم يعني ان المسلمين كانوا مهتمين بالاسلام فيحفظون بالصدق والامانة والملوك ذو عدل فما كنت ابالي من اعامل ان كان مسلما رده الي بالخروج عن الحق عمله بمقتضى الاسلام وان كان غير مسلم انصفني منه عامله على الصدقة انتهى (فاما اليوم) فقد ذهبت الامانة وظهرت الخيانة فلست اثق باحد في بيع ولا شراء (فما كنت ابايع منكم الا فلانا وفلانا) اي افرادا من الناس قلائل ممن اثق بهم فكان يثق بالمسلم لذاته وبالكافر لوجود ساعيه وهو الحاكم الذي يحكم عليه وكانوا لا يستعملون في كل عمل قل او جل الا المسلم فكان واثقا بانصافه وتخليصه حقه من الكافر ان خانه بخلاف الوقت الاخير الذي اشار اليه فانه صار لا يبايع الا افرادا من الناس يثق بهم وفيه اشارة الى ان حال الامانة اخذ في النقص من ذلك الزمان وكانت وفاة حذيفة اول سنة ست وثلاثين بعد قتل عثمان بقليل فادرك بعض الزمن الذي وقع فيه التغير وقال ابن العربي قال حذيفة هذا القول لما تغيرت الاحوال التي كان يعرفها على عهد النبوة والخليفتين فاشار الى ذلك بالمبايعة وكنى عن الايمان بالامانة وعما يخالف احكامه بالخيانة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان

باب لتركبن سنن من كان قبلكم **قوله** (عن سنان بن ابي سنان) الديلي المدني ثقة من الثالثة (عن ابي واقد الليثي) صحابي قيل اسمه الحارث بن مالك وقيل ابن عوف وقيل عوف بن الحارث **قوله** (لما خرج) اي عن مكة كما في رواية لاحمد (الى حنين) كزبير موضع بين الطائف ومكة (يقال لها ذات انواط) قال الجزري في النهاية هي اسم شجرة بعينها كانت للمشركين ينوطون بها سلاحهم اي يعلقونه بها ويعكفون حولها فسالوه ان يجعل لهم مثلها فنهاهم عن ذلك وانواط جمع نوط وهو مصدر سمي به المنوط انتهى (سبحان الله) تنزيها وتعجبا (هذا) اي هذا القول منكم (كما قال قوم موسى اجعل لنا الها كما لهم آلهة) لكن لا يخفى ما بينهما من التفاوت المستفاد من التشبيه حيث يكون المشبه به اقوى (لتركبن) بضم الموحدة والمعنى لتتبعن (سنة من كان قبلكم) وفي حديث ابي سعيد عند البخاري لتتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فمن وفي رواية الحاكم عن ابن عباس وفي آخره وحتى لو ان احدهم جامع امرأته في الطريق لفعلتموه قال المناوي اسناده صحيح والسنة لغة الطريقة حسنة كانت او سيئة والمراد هنا طريقة اهل الاهواء والبدع التي ابتدعوها من تلقاء انفسهم بعد انبيائهم من تغيير دينهم وتحريف كتابهم كما اتى على بني اسرائيل حذو النعل بالنعل وقال النووي المراد الموافقة في المعاصي والمخالفات لا في الكفر وفي هذا معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقد وقع ما اخبر به صلى الله عليه وسلم انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد في مسنده

قوله (وفي الباب عن ابي سعيد وابي هريرة) اما حديث ابي سعيد فاخرجه الشيخان وقد تقدم لفظه واما حديث ابي هريرة فاخرجه البخاري عنه مرفوعا لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتي باخذ القرون قبلها شبرا بشبر وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم قال ومن الناس الا اولئك

باب ما جاء في كلام السباع جمع السبع وهو بضم الباء وفتحها وسكونها المفترس من الحيوان **قوله** (حتى تكلم السباع) اي سباع الوحش كالاسد او سباع الطير كالبازي ولا مانع من الجمع (الانس) اي جنس الانسان من المؤمن والكافر (وحتى يكلم الرجل) بالنصب على المفعولية (عذبة سوطه) بالرفع على الفاعلية والعذبة بفتح العين المهملة والذال المعجمة اي طرفه على ما في القاموس وغيره وقال في المجمع هو قد في طرف السوط (وشراك نعله) بكسر الشين المعجمة احد سيور النعل تكون على وجهها **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة) لينظر من اخرجه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) في سنده سفيان بن وكيع وهو صدوق الا انه ابتلي بوراقه فادخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه قاله الحافظ واخرجه الحاكم وصححه **قوله** (والقاسم بن الفضل ثقة الخ) قال في التقريب القاسم بن الفضل بن معدان الحداني بضم المهملة والتشديد ابو المغيرة البصري ثقة من السابعة رمي بالارجاء

باب ما جاء في انشقاق القمر اي في زمن النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل المعجزة له **قوله** (انفلق القمر) اي انشق وفي حديث ابن مسعود عند البخاري في التفسير انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقتين فرقة فوق الجبل وفرقة دونه وفي حديث انس عند البخاري في باب انشقاق القمر ان اهل مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يريهم آية فاراهم القمر شقتين حتى راوا حراء بينهما قال الحافظ قوله شقتين بكسر المعجمة اي نصفين وقوله حتى راوا حراء اي جبل حراء بينهما اي بين الفرقتين وجبل حراء على يسار السائر من مكة الى منى وقال وجدت في بعض طرق حديث ابن عباس بيان صورة السؤال وهو وان كان لم يدرك القصة لكن في بعض طرقه ما يشعر بانه حمل الحديث عن ابن مسعود فاخرج ابو نعيم في الدلائل من وجه ضعيف عن ابن عباس قال اجتمع المشركون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم الوليد بن المغيرة وابو جهل بن هشام والعاص بن وائل والاسود بن المطلب والنضر بن الحارث ونظراؤهم فقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم ان كنت صادقا فاشق لنا القمر فرقتين فسال ربه فانشق (اشهدوا) اي على نبوتي او معجزتي من الشهادة وقيل معناه احضروا وانظروا من الشهود **قوله** (وفي الباب عن ابن مسعود وانس وجبير بن مطعم) اخرج الترمذي احاديث هؤلاء الصحابة رضي الله

حسن صحیح **باب** ما جاء فی الخسف **حدثنا** بندار نا عبد الرحمن بن مهدی نا سفیان عن فرات القزاز عن ابی الطفیل عن حذیفة بن اسید قال اشرف علینا رسول الله صلی الله علیه وسلم
من غرفة ونحن نتذاکر الساعة فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تقوم الساعة حتی تروا عشر آیات طلوع الشمس من مغربها ویاجوج وماجوج والدابة وثلاث خسوف خسف بالمشرق
وخسف بالمغرب وخسف بجزیرة العرب ونار تخرج من قعر عدن تسوق الناس او تحشر الناس فتبیت معهم حیث باتوا وتقیل معهم حیث قالوا **حدثنا** محمود بن غیلان نا وکیع
عن سفیان نحوه وزاد فیه والدخان **حدثنا** هناد نا ابو الاحوص عن فرات القزاز نحو حدیث وکیع عن سفیان **حدثنا** محمود بن غیلان نا ابو داود الطیالسی عن شعبة و
المسعودی سمعا فراتا القزاز نحو حدیث عبد الرحمن عن سفیان عن فرات وزاد فیه الدجال او الدخان **حدثنا** ابو موسی محمد بن المثنی نا ابو النعمان الحکم بن عبد الله العجلی

تعالی عنهم فی تفسیر سورة القمر قال الحافظ وقد ورد انشقاق القمر ایضا من حدیث علی وحذیفة وجبیر بن مطعم وابن عمر وغیرهم فاما انس وابن عباس فلم یحضرا ذلک لانه کان بمکة قبل الهجرة
بنحو خمس سنین وکان ابن عباس اذ ذاک لم یولد واما انس فکان ابن اربع او خمس بالمدینة واما غیرهما فیمکن ان یکون شاهد ذلک وممن صرح برؤیته ذلک ابن مسعود **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه
مسلم **اعلم** ان احادیث الباب صحیحة صریحة فی ثبوت معجزة انشقاق القمر قال ابن عبد البر قد روی هذا الحدیث جماعة کثیرة من الصحابة وروی ذلک عنهم امثالهم من التابعین
ثم نقله عنهم الجم الغفیر الی ان انتهی الینا ویؤید ذلک بالآیة الکریمة فلم یبق لاستبعاد من استبعد وقوعه عذر وقد یطلع علی قوم قبل طلوعه علی آخرین وایضا فان زمن الانشقاق لم یطل
ولم تتوفر الدواعی علی الاعتناء بالنظر الیه ومع ذلک فقد بعث اهل مکة الی آفاق مکة یسألون عن ذلک فجاءت السفار واخبروا انهم عاینوا ذلک وذلک لان المسافرین فی اللیل غالبا یکونون
سائرین فی ضوء القمر ولا یخفی علیهم ذلک قال ابو اسحاق الزجاج فی معانی القرآن انکر بعض المبتدعة الموافقین لمخالفی الملة انشقاق القمر ولا انکار للعقل فیه لان القمر مخلوق لله یفعل فیه ما
یشاء کما یکوره یوم البعث ویفنیه واما قول بعضهم لو وقع لجاء متواترا واشترک اهل الارض فی معرفته ولما اختص بها اهل مکة فجوابه ان ذلک وقع لیلا واکثر الناس نیام والابواب مغلقة
وقل من یراصد السماء الا النادر وقد یقع بالمشاهدة فی العادة ان ینکسف القمر وتبدو الکواکب العظام وغیر ذلک فی اللیل ولا یشاهدها الا الآحاد فکذلک الانشقاق کان آیة وقعت فی اللیل
لقوم سألوا واقترحوا فلم یتأهب غیرهم لها ویحتمل ان یکون القمر لیلتئذ کان فی بعض المنازل التی تظهر لبعض اهل الآفاق دون بعض کما یظهر الکسوف لقوم دون قوم وقال الخطابی انشقاق
القمر آیة عظیمة لا یکاد یعدلها شیء من آیات الانبیاء وذلک انه ظهر فی ملکوت السماء خارجا من جملة طباع ما فی هذا العالم المرکب من الطبائع فلیس مما یطمع فی الوصول الیه بحیلة فلذلک
صار البرهان به اظهر وقد انکر ذلک بعضهم فقال لو وقع ذلک لم یجز ان یخفی امره علی عوام الناس لانه امر صدر عن حس ومشاهدة فالناس فیه شرکاء والدواعی متوفرة علی رؤیة کل غریب
ونقل ما لم یعهد فلو کان لذلک اصل لخلد فی کتب اهل التسییر والتنجیم اذ لا یجوز اطباقهم علی ترکه لغفاله مع جلالة شانه ووضوح امره والجواب عن ذلک ان هذه القصة خرجت عن بقیة
الامور التی ذکروها لانه شیء طلبه خاص من الناس فوقع لیلا لان القمر لا سلطان له بالنهار ومن شان اللیل ان یکون اکثر الناس فیه نیاما ومستکنین بالابنیة والبارز بالصحراء منهم اذا
کان یقظان یحتمل انه کان فی ذلک الوقت مشغولا بما یلهیه من سمر وغیره ومن المستبعد ان یقصدوا الی مراصد مرکز القمر ناظرین الیه لا یغفلون عنه فقد یجوز انه وقع ولم یشعر به اکثر الناس
وانما راه من تصدی لرؤیته ممن اقترح وقوعه ولعل ذلک انما کان فی قدر اللحظة التی هی مدرک البصر وقال الحافظ ذهب بعض اهل العلم من القدماء ان المراد بقوله وانشق القمر ای سینشق کما قال
تعالی اتی امر الله ای سیاتی والنکتة فی ذلک ارادة المبالغة فی تحقق وقوع ذلک فنزل منزلة الواقع والذی ذهب الیه الجمهور اصح کما جزم به ابن مسعود وحذیفة وغیرهما ویؤیده قوله تعالی
بعد ذلک وان یروا آیة یعرضوا ویقولوا سحر مستمر فان ذلک ظاهر فی ان المراد بقوله وانشق القمر وقوع انشقاقه لان الکفار لا یقولون ذلک یوم القیامة واذا تبین ان قولهم ذلک انما هو فی الدنیا
تبین وقوع الانشقاق وانه المراد بالآیة التی زعموا انها سحر انتهی وقال الرازی فی تفسیره الکبیر بعد ما اثبت هذه المعجزة ما لفظه واما المورخون ترکوه لان التواریخ فی اکثر الامر یستعملها
المنجم وهو لما وقع الامر قالوا بانه مثل خسوف القمر وظهور شیء فی الجو علی شکل نصف القمر فی موضع آخر فترکوا حکایته فی تواریخهم والقرآن ادل دلیل واقوی مثبت له وامکانه لا یشک فیه وقد اخبر عنه
الصادق فیجب اعتقاد وقوعه وحدیث امتناع الخرق والالتئام حدیث اللئام وقد ثبت جواز الخرق والتخریب علی السموات وذکرنا مرارا فلا نعیده انتهی **(باب ما جاء فی الخسف)** **قوله** (عن فرات
القزاز) هو فرات بن ابی عبد الرحمن القزاز الکوفی ثقة من الخامسة (عن حذیفة بن اسید) بفتح الهمزة وکسر السین الغفاری صحابی من اصحاب الشجرة وکنیته ابو سریحة بفتح السین المهملة وکسر الراء و
بالحاء المهملة **قوله** (اشرف علینا) وفی روایة مسلم اطلع علینا قال فی القاموس اشرف علیه اطلع من فوق (من غرفة) بالضم العلیة وهی بالفارسیة بالاخانه وحجره بالاے حجره
..... (ونحن نتذاکر) ای فیما بیننا (الساعة) ای امر القیامة واحتمال قیامها فی کل ساعة (عشر آیات) ای علامات (ویاجوج وماجوج) بالف فیهما وبهمز ای خروجهما ویاتی الکلام علیهما فی باب
خروج یاجوج وماجوج (والدابة) وهی المذکورة فی قوله تعالی واذا وقع القول علیهم اخرجنا لهم دابة من الارض تکلمهم الآیة قال المفسرون هی دابة عظیمة تخرج من صدع فی الصفا وعن ابن عمرو بن
العاص انها الجساسة المذکورة فی حدیث الدجال قاله النووی وقال الجزری فی النهایة دابة الارض قیل طولها ستون ذراعا ذات قوائم ووبر وقیل هی مختلفة الخلقة تشبه عدة من الحیوانات
ینصدع جبل الصفا فتخرج منه لیلة جمع والناس سائرون الی منی وقیل من ارض الطائف ومعها عصا موسی وخاتم سلیمان علیهما السلام لا یدرکها طالب ولا یعجزها هارب تضرب المؤمن بالعصا
وتکتب فی وجهه مؤمن وتطبع الکافر بالخاتم وتکتب فی وجهه کافر انتهی اعلم ان المفسرین قد ذکروا الدابة الارض اوصافا کثیرة من غیر ذکر ما یدل علی ثبوتها فکل ما ثبت بالکتاب او السنة الصحیحة فهو المعتمد
وما لا فلا اعتماد علیه (وثلاث خسوف) قال ابن الملک قد وجد الخسف فی مواضع لکن یحتمل ان یکون المراد بالخسوف الثلاثة قدرا زائدا علی ما وجد کان یکون اعظم مکانا وقدرا (خسف) بالجر علی
انه بدل مما قبله وبالرفع علی تقدیر احدها او منها (من قعر عدن) ای اقصی ارضها وهو غیر منصرف وقیل منصرف باعتبار البقعة والموضع ففی المشارق عدن مدینة مشهورة بالیمن وفی القاموس
عدن محرکة جزیرة بالیمن وفی روایة تخرج من ارض الحجاز قال القاضی عیاض لعلهما ناران تجتمعان تحشران الناس او یکون ابتداء خروجها من الیمن وظهورها من الحجاز ذکره القرطبی رحمه الله تعالی

عن شعبة عن فرات نحو حديث أبي داود عن شعبة وزاد فيه والعاشرة إما ريح تطرحهم في البحر وإما نزول عيسى بن مريم وفي الباب عن علي وأبي هريرة وأم سلمة وصفية هذا حديث حسن صحيح

حدثنا محمود بن غيلان نا أبو نعيم نا سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي إدريس المرهبي عن مسلم بن صفوان عن صفية قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينتهي الناس عن غزو هذا البيت حتى يغزو جيش حتى إذا كانوا بالبيداء أو ببيداء من الأرض خسف بأولهم وآخرهم ولم ينج أوسطهم قلت يا رسول الله فمن كره منهم قال يبعثهم الله على ما في أنفسهم هذا حديث حسن صحيح

حدثنا أبو كريب نا صيفي بن ربعي عن عبد الله بن عمر عن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في آخر هذه الأمة خسف ومسخ وقذف قالت

(تسوق) أي تطرد النار (أو تحشر) أو للشك من الراوي وفي رواية مسلم تسوق الناس إلى المحشر أي إلى الجمع والموقف قيل المراد من المحشر أرض الشام إذ صح في الخبر أن الحشر يكون في أرض الشام لكن الظاهر أن المراد أن يكون مبتدؤه منها أو تجعل واسعة تسع خلق العالم فيها قاله القاري (وتقيل) قال في القاموس قال قيلاً وقائلة وقيلولة ومقالاً ومقيلاً وتقيّل نام في نصف النهار انتهى **قوله** (وزاد فيه الدخان) قال الطيبي هو الذي ذكر في قوله تعالى يوم تأتي السماء بدخان مبين وذلك كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى وقال النووي في شرح هذا الحديث انه يؤيد قول من قال إن الدخان دخان يأخذ بأنفاس الكفار ويأخذ المؤمن منه كهيئة الزكام وانه لم يأت بعد وإنما يكون قريباً من قيام الساعة وقال ابن مسعود رضي إنما هو عبارة عما نال قريشاً من القحط حتى كانوا يرون بينهم وبين السماء كهيئة الدخان وقد وافق ابن مسعود جماعة وقال بالقول الآخر حذيفة وابن عمر والحسن ورواه حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم وانه يمكث في الأرض أربعين يوماً ويحتمل أنهما دخانان للجمع بين هذه الآثار انتهى وقال القرطبي في التذكرة قال ابن دحية والذي يقتضيه النظر الصحيح حمل ذلك على قضيتين إحداهما وقعت وكانت الأخرى ستقع وتكون فأما التي كانت فهي التي كانوا يرون فيها كهيئة الدخان غير الدخان الحقيقي الذي يكون عند ظهور الآيات التي هي من الأشراط والعلامات ولا يمتنع إذا ظهرت هذه العلامة أن يقولوا ربنا اكشف عنا العذاب إنا مؤمنون فيكشف عنهم ثم يعودون لقرب الساعة وقول ابن مسعود رض لم يسنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم إنما هو من تفسيره وقد جاء النص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلافه قال القرطبي قد روي عن ابن مسعود رض أنهما دخانان قال مجاهد كان ابن مسعود رض يقول هما دخانان قد مضى أحدهما والذي بقي يملأ بين السماء والأرض انتهى **قوله** (نا أبو النعمان الحكم بن عبد الله العجلي) قال في التقريب الحكم بن عبد الله أبو النعمان البصري قيل إنه قيسي أو أنصاري أو عجلي ثقة له أوهام من التاسعة **قوله** (إما ريح تطرحهم في البحر) أي تلقيهم فيه **قوله** (وفي الباب عن علي وأبي هريرة وأم سلمة وصفية) أما حديث علي رض وحديث أبي هريرة فأخرجهما الترمذي في الباب الذي بعد باب أشراط الساعة وأما حديث أم سلمة فأخرجه مسلم في كتاب الفتن وأما حديث صفية فأخرجه الترمذي في هذا الباب **اعلم** أن الروايات قد اختلفت في ترتيب الآيات العشر ولذا اختلف أهل العلم في ترتيبها فقد قيل إن أول الآيات الدخان ثم خروج الدجال ثم نزول عيسى عليه السلام ثم خروج يأجوج مأجوج ثم خروج الدابة ثم طلوع الشمس من مغربها فإن الكفار يسلمون في زمن عيسى عليه السلام حتى تكون الدعوة واحدة ولو كانت الشمس طلعت من مغربها قبل خروج الدجال ونزوله لم يكن الإيمان مقبولاً من الكفار فالواو لمطلق الجمع فلا يرد أن نزوله قبل طلوعها ولا ما ورد أن طلوع الشمس أول الآيات قال في فتح الودود وقيل أول الآيات الخسوفات ثم خروج الدجال ثم نزول عيسى عليه السلام ثم خروج يأجوج ومأجوج ثم الريح التي تقبض عندها أرواح أهل الإيمان فعند ذلك تخرج الشمس من مغربها ثم تخرج دابة الأرض ثم يأتي الدخان قال صاحب فتح الودود والأقرب في مثله التوقف والتفويض إلى عالمه انتهى **قلت** ذكر القرطبي في تذكرته مثل هذا الترتيب إلا أنه جعل الدجال مكان الدخان وذكر البيهقي عن الحاكم مثل ترتيب القرطبي وجعل خروج الدابة قبل طلوع الشمس من مغربها فالظاهر بل المتعين هو ما قال صاحب فتح الودود من أن الأقرب في مثله هو التوقف والتفويض إلى عالمه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه

قوله (عن سلمة بن كهيل) الحضرمي أبي يحيى الكوفي ثقة من الرابعة (عن أبي إدريس المرهبي) بضم أوله وكسر الهاء بعدها موحدة الكوفي اسمه سوار أو مساور صدوق يتشيع من العاشرة (عن مسلم بن صفوان) مجهول من الثالثة كذا في التقريب وقال في هامش الخلاصة نقلاً عن التهذيب وثقه ابن حبان **قوله** (حتى إذا كانوا بالبيداء) بفتح الموحدة وسكون التحتية (أو ببيداء من الأرض) شك من الراوي وفي حديث حفصة عند مسلم حتى إذا كانوا ببيداء من الأرض من غير شك قال النووي قال العلماء البيداء كل أرض ملساء لا شيء بها (خسف بأولهم وآخرهم ولم ينج أوسطهم) أي يقع الهلاك في الدنيا على جميعهم (فمن كره منهم قال يبعثهم الله على ما في أنفسهم) وفي حديث أم سلمة عند مسلم فكيف بمن كان كارهاً قال يخسف به معهم ولكنه يبعث يوم القيامة على نيته قال النووي أي يبعثون مختلفين على قدر نياتهم فيجازون بحسبها وفي هذا الحديث من الفقه التباعد من أهل الظلم والتحذير من مجالستهم ومجالسة البغاة ونحوهم من المبطلين لئلا يناله ما يعاقبون به وفيه أن من كثر سواد قوم جرى عليهم حكمهم في ظاهر عقوبات الدنيا انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد وابن ماجه قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمة مسلم بن صفوان روى عن صفية بنت حيي عن النبي صلى الله عليه وسلم لا ينتهي الناس عن غزو هذا البيت وروى عنه أبو إدريس المرهبي صحح الترمذي حديثه قال الحافظ وهو معلول انتهى **قلت** لم يذكر وجه كونه معلولاً فإن كان وجهه جهالة مسلم بن صفوان فقد عرفت أن ابن حبان وثقه والله تعالى أعلم **قوله** (نا صيفي بن ربعي) بكسر الراء الأنصاري أبو هشام الكوفي صدوق يهم من التاسعة (عن عبد الله بن عمر) هو العمري (عن عبيد الله) هو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني أبو عثمان ثقة ثبت قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع وقدمه ابن معين في القاسم عن عائشة على الزهري عن عروة عنها من الخامسة قاله الحافظ في التقريب وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته روى عن القاسم بن محمد بن أبي بكر وغيره وعنه أخوه عبد الله وغيره (عن القاسم بن محمد) بن أبي بكر الصديق التيمي ثقة أحد الفقهاء بالمدينة قال أيوب ما رأيت أفضل منه من كبار الثالثة **قوله** (خسف ومسخ وقذف) قال في القاموس خسف المكان يخسف خسوفاً ذهب في الأرض وقال مسخه كمنعه حوّل صورته إلى أخرى أقبح وقال قذف بالحجارة يقذف رمى بها (أنهلك) بفتح اللام من الإهلاك أو بكسر اللام من الهلاك (وفينا الصالحون) جملة حالية (إذا ظهر الخبث) هو بفتح الخاء والباء وفسره الجمهور بالفسوق والفجور وقيل المراد الزنا خاصة وقيل أولاد الزنا والظاهر أنه المعاصي مطلقاً ومعنى الحديث أن الخبث إذا كثر فقد يحصل الهلاك العام وإن كان هناك صالحون قاله النووي **قوله** (وعبد الله بن عمر تكلم فيه يحيى بن سعيد من قبل حفظه) اعلم أن عبد الله بن عمر العمري مكبراً وعبيد الله بن عمر العمري مصغراً أخوان

قلت یا رسول الله انهلك وفینا الصالحون قال نعم اذا ظهر الخبث هذا حدیث غریب من حدیث عائشة لا نعرفه الا من هذا الوجه وعبد الله بن عمر تکلم فیه یحیی بن سعید من قبل حفظه

باب ما جاء فی طلوع الشمس من مغربها **حدثنا** هناد نا ابو معاویة عن الاعمش عن ابراهیم التیمی عن ابیه عن ابی ذر قال دخلت المسجد حین غابت الشمس والنبی صلی الله علیه وسلم جالس فقال یا اباذر اتدری این تذهب هذه قال قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب لتستاذن فی السجود فیؤذن لها وکانها قد قیل لها اطلعی من حیث جئت فتطلع من مغربها قال ثم قرأ وذلك مستقر لها قال وذلك قرأة عبد الله بن مسعود وفی الباب عن صفوان بن عسال وحذیفة بن اسید وانس وابی موسی هذا حدیث حسن صحیح **باب** ما جاء فی خروج یاجوج وماجوج **حدثنا** سعید بن عبد الرحمن المخزومی وغیر واحد قالوا نا سفین عن الزهری عن عروة عن زینب بنت ابی سلمة عن حبیبة عن ام حبیبة عن زینب بنت جحش قالت استیقظ رسول الله

فانه کبر وضعیف فی الصغر ثقة. (**باب** ما جاء فی طلوع الشمس من مغربها) **قوله** (عن ابراهیم التیمی) هو ابن یزید بن شریك یکنی ابا اسماء الکوفی العابد ثقة الا انه یرسل ویدلس من الخامسة (عن ابیه) ای یزید بن شریك بن طارق التیمی الکوفی ثقة یقال انه ادرك الجاهلیة من الثانیة **قوله** (این تذهب هذه) ای الشمس والاشارة للتعظیم (فانها تذهب لتستاذن فی السجود فیؤذن لها) ای فی السجود قال ابن بطال استئذان الشمس معناه ان الله یخلق فیها حیاة یوجد القول عندها لان الله قادر علی احیاء الجماد والموات قال غیره یحتمل ان یکون الاستئذان اسند الیها مجازا والمراد من هو موکل بها من الملائکة **قلت** الظاهر هو الاول والله تعالی اعلم وفی روایة البخاری فی بدء الخلق فانها تذهب حتی تسجد تحت العرش فتستاذن فیؤذن لها قال القسطلانی ای فی الطلوع من المشرق علی عادتها فیؤذن لها فتبدو من جهة المشرق قال الحافظ واما قوله تحت العرش فقیل هو حین محاذاتها ولا یخالف هذا قوله وجدها تغرب فی عین حمئة فان المراد بها نهایة مدرك البصر الیها حال الغروب وسجودها تحت العرش انما هو بعد الغروب (وکانها قد قیل لها اطلعی من حیث جئت فتطلع من مغربها) وفی روایة البخاری المذکورة ویوشك ان تسجد فلا یقبل منها وتستاذن فلا یؤذن لها یقال لها ارجعی من حیث جئت فتطلع من مغربها (قال ثم قرأ) علیه الصلوة والسلام (وذلك مستقر لها وقال) ای ابوذر کما هو الظاهر (ذلك قرأة عبد الله بن مسعود) وفی روایة البخاری فی بدء الخلق والتفسیر فذلك قوله تعالی والشمس تجری لمستقر لها ذلك تقدیر العزیز العلیم وهذه القراءة هی المتواترة وفی روایة البخاری فی التفسیر قال مستقرها تحت العرش قال الحافظ فی الحدیث رد علی من زعم ان المراد بمستقرها غایة ما تنتهی الیه فی الارتفاع وذلك اطول یوم فی السنة وقیل الی منتهی امرها عند انتهاء الدنیا قال الحافظ وظاهر الحدیث ان المراد بالاستقرار وقوعه فی کل یوم ولیلة عند سجودها ومقابل الاستقرار المسیر الدائم المعبر عنه بالجری انتهی وقال الطیبی بعد ذکر التاویلین المذکورین فی کلام الحافظ ما لفظه واما قوله مستقرها تحت العرش فلا ینکر ان یکون لها استقرار تحت العرش من حیث لا ندرکه ولا نشاهده وانما اخبر عن غیب فلا نکذبه ولا نکیفه لان علمنا لا یحیط به انتهی کلام الطیبی وقال الشیخ فی اللمعات قوله والشمس تجری لمستقر لها قد ذکر فی التفاسیر وجوه غیر ما فی هذا الحدیث ولا شك ان ما وقع فی الحدیث المتفق علیه هو المعتبر والمعتمد والعجب من البیضاوی انه ذکر وجوها فی تفسیره ولم یذکر هذا الوجه ولعله اوقعه فی ذلك تفلسفه نعوذ بالله من ذلك وفی کلام الطیبی ایضا ما یشعر بضیق الصدر نسال الله العافیة انتهی **قوله** (وفی الباب عن صفوان بن عسال وحذیفة بن اسید وانس وابی موسی) اما حدیث صفوان بن عسال فاخرجه ابن ماجة عنه مرفوعا ان من قبل مغرب الشمس بابا مفتوحا عرضه سبعون سنة فلا یزال ذلك الباب مفتوحا للتوبة حتی تطلع الشمس من نحوه فاذا طلعت من نحوه لم ینفع نفسا ایمانها لم تکن امنت من قبل او کسبت فی ایمانها خیرا واما حدیث حذیفة بن اسید فاخرجه الترمذی فی الباب المتقدم واما حدیث انس فاخرجه ابن ماجة فی باب الایات واما حدیث ابی موسی فاخرجه احمد ومسلم **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد والبخاری فی بدء الخلق والتفسیر والتوحید ومسلم فی الایمان وابو داود فی الحروف والنسائی فی التفسیر واخرجه الترمذی ایضا فی تفسیر سورة یس.

(**باب** ما جاء فی خروج یاجوج وماجوج) بغیر همز لاکثر القراء وقرأ عاصم بالهمزة الساکنة فیهما وهو لغة بنی اسد وهما اسمان اعجمیان عند الاکثر منعا من الصرف للعلمیة والعجمة وقیل بل عربیان واختلف فی اشتقاقهما فقیل من اجیج النار وهو التهابها وقیل من الاجة بالتشدید وهی الاختلاط او شدة الحر وقیل غیر ذلك وجاء فی صفتهم ما اخرجه ابن عدی وابن ابی حاتم والطبرانی فی الاوسط وابن مردویه من حدیث حذیفة رفعه قال یاجوج امة وماجوج امة کل امة اربع مائة الف لا یموت الرجل منهم حتی ینظر الی الف ذکر من صلبه کلهم قد حمل السلاح وهو من روایة یحیی بن سعید العطار عن محمد بن اسحاق عن الاعمش والعطار ضعیف جدا ومحمد بن اسحاق قال ابن عدی لیس هو صاحب المغازی بل هو العکاشی قال والحدیث موضوع وقال ابن ابی حاتم منکر قال الحافظ فی الفتح لکن لبعضه شاهد صحیح اخرجه ابن حبان من حدیث ابن مسعود رفعه ان یاجوج وماجوج اقل ما یترك احدهم لصلبه الفا من الذریة وللنسائی من روایة عمرو بن اوس عن ابیه رفعه ان یاجوج وماجوج یجامعون ما شاؤا ولا یموت رجل منهم الا ترك من ذریته الفا فصاعدا واخرج الحاکم وابن مردویه من طریق عبد الله بن عمرو ان یاجوج وماجوج من ذریة ادم ووراءهم ثلاث امم ولن یموت منهم رجل الا ترك من ذریته الفا فصاعدا واخرج عبد بن حمید بسند صحیح عن عبد الله بن سلام مثله واخرج ابن ابی حاتم من طریق عبد الله بن عمرو قال الجن والانس عشرة اجزاء فتسعة اجزاء یاجوج وماجوج وجزء سائر الناس ومن طریق شریح بن عبید عن کعب قال هم ثلاثة اصناف صنف اجسادهم کالارز بفتح الهمزة وسکون الراء ثم زای هو شجر کبار جدا وصنف اربعة اذرع فی اربعة اذرع وصنف یفترشون اذانهم ویلتحفون بالاخری ووقع نحو هذا فی حدیث حذیفة واخرج ایضا هو والحاکم من طریق ابی الجوزاء عن ابن عباس یاجوج وماجوج شبرا شبرا وشبرین شبرین واطولهم ثلاثة اشبار وهم من ولد ادم ومن طریق ابی هریرة رفعه ولد لنوح سام وحام ویافث فولد لسام العرب وفارس والروم وولد لحام القبط والبربر والسودان وولد لیافث یاجوج وماجوج والترك والصقالبة وفی سنده ضعف ومن روایة سعید بن بشیر عن قتادة قال یاجوج وماجوج ثنتان وعشرون قبیلة بنی ذو القرنین السد علی احدی وعشرین وکانت منهم قبیلة غائبة فی الغزو وهم الاتراك فبقوا دون السد واخرج ابن مردویه من طریق السدی قال الترك سریة من سرایا یاجوج وماجوج خرجت تغیر فجاء ذو القرنین فبنی السد فبقوا خارجا ووقع فی فتاوی الشیخ محی الدین یاجوج وماجوج من اولاد ادم لا من حواء عند جماهیر العلماء فیکونون اخواننا لاب کذا قال ولم نر هذا عن احد من السلف الا عن کعب الاحبار ویرده الحدیث المرفوع انهم من ذریة نوح ونوح من ذریة حواء قطعا انتهی ما فی الفتح **قوله** (عن حبیبة) بنت عبید الله بن جحش الاسدیة امها ام حبیبة بنت ابی سفین لها صحبة وهاجرت مع ابویها الی الحبشة ویقال انها ولدت بارض الحبشة (عن زینب بنت جحش)

۲۹۸ ... صلی الله علیہ وسلم من نوم محمرا وجهه وهو یقول لا اله الا الله یرددها ثلث مرات ویل للعرب من شر قد اقترب فتح الیوم من ردم یاجوج وماجوج مثل هذه وعقد عشرا قالت زینب قلت یا رسول الله انهلك وفینا الصالحون قال نعم اذا کثر الخبث هذا حدیث حسن صحیح جود سفیان هذا الحدیث وقال الحمیدی عن سفیان بن عیینة من الزهری فی هذا الاسناد اربع نسوة زینب بنت ابی سلمة عن حبیبة وهما ربیبتا النبی صلی الله علیه وسلم عن ام حبیبة عن زینب بنت جحش زوج النبی صلی الله علیه وسلم وروی معمر هذا الحدیث عن الزهری ولم یذکر فیه عن حبیبة **باب** ما جاء فی صفة المارقة **حدثنا** ابو کریب نا ابوبکر بن عیاش عن عاصم عن زر عن عبد الله قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یخرج فی اخر الزمان قوم احداث الاسنان سفهاء الاحلام یقرؤن القران لا یجاوز تراقیهم یقولون من قول خیر البریة یمرقون من الدین کما یمرق السهم من الرمیة وفی الباب عن علی وابی سعید وابی ذر هذا حدیث حسن صحیح وقد روی فی غیر هذا الحدیث عن النبی صلی الله علیه وسلم وصف هؤلاء القوم الذین یقرؤن القران لا یجاوز تراقیهم یمرقون من الدین کما یمرق السهم من الرمیة انما هم الخوارج الحرورية وغیرهم من الخوارج

...... ابن رباب بن یعمر الاسدیة ام المؤمنین امها امیمة بنت عبد المطلب یقال ماتت سنة عشرین فی خلافة عمر **قوله** (استیقظ رسول الله صلی الله علیه وسلم من نوم محمرا وجهه) وفی روایة للبخاری دخل علیها یوما فزعا فیجمع علی انه دخل علیها بعد ان استیقظ النبی صلی الله علیه وسلم فزعا وکانت حمرة وجهه من ذلك الفزع وجمع بینهما فی روایة سلیمان بن کثیر عن الزهری عند ابی عوانة فقال فزعا محمرا وجهه (ویل للعرب من شر) فی القاموس الویل حلول الشر وهو تفجیع انتهی وخص بذلك العرب لانهم کانوا حینئذ معظم من اسلم والمراد بالشر ما وقع بعده من قتل عثمان ثم توالت الفتن حتی صارت العرب بین الامم کالقصعة بین الاکلة کما وقع فی الحدیث الاخر یوشك ان تداعی علیکم الامم کما تداعی الاکلة علی قصعتها وان المخاطب بذلك العرب قال القرطبی ویحتمل ان یکون المراد بالشر ما اشار الیه فی حدیث ام سلمة ماذا انزل اللیلة من الفتن وماذا انزل من الخزائن فاشار بذلك الی الفتوح التی فتحت بعده فکثرت الاموال فی ایدیهم فوقع التنافس الذی جر الفتن وکذلك التنافس علی الامرة فان معظم ما انکروه علی عثمان تولیة اقاربه من بنی امیة وغیرهم حتی افضی ذلك الی قتله وترتب علی قتله من القتال بین المسلمین ما اشتهر واستمر (قد اقترب) ای قرب ذلك الشر فی غایة القرب بیانه قوله (فتح الیوم من ردم یاجوج وماجوج) المراد بالردم السد الذی بناه ذو القرنین بزبر الحدید وهی القطعة منه (مثل هذه) بالرفع علی انه نائب الفاعل لقوله فتح والاشارة الی الحلقة المبینة بقوله (وعقد عشرا) وعقد العشرة ان یجعل طرف السبابة الیمنی فی باطن طی عقدة الابهام العلیا والمراد انه لم یکن فی ذلك الردم ثقبة الی الیوم وقد انفتحت فیه اذ انفتاحها من علامات قرب الساعة فاذا اتسعت خرجوا وذلك بعد خروج الدجال کما تقدم (انهلك) بضم النون وفتح اللام من الاهلاك او بفتح النون وکسر اللام من الهلاك (وفینا الصالحون) قال القاری ای انعذب فنهلك نحن معشر الامة والحال ان بعضنا مؤمنون وفینا الطیبون الطاهرون ویمکن ان یکون هذا من باب الاکتفاء علی تقدیر الاستغناء ای وفینا الصالحون ومنا القاسطون انتهی (قال نعم) ای یهلك الطیب ایضا (اذا کثر الخبث) بفتح المعجمة والموحدة ثم مثلثة فسره بالزنا وباولاد الزنا وبالفسق والفجور وهو اولی لانه قابله بالصلاح والمقصود ان النار اذا وقعت فی موضع واشتدت اکلت الرطب والیابس وغلبت علی الطاهر والنجس ولا تفرق بین المؤمن والمنافق والمخالف والموافق **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه البخاری ومسلم والنسائی وابن ماجة **قوله** (جود سفیان هذا الحدیث) ای بذکر النسوة الاربع المذکورة فی الاسناد وقد اطال الحافظ الکلام فی هذا المقام فی الفتح فی باب قول النبی صلی الله علیه وسلم ویل للعرب من شر قد اقترب من کتاب الفتن فعلیك ان تراجعه.

باب ما جاء فی صفة المارقة ای الخوارج **قوله** (عن عاصم) هو ابن بهدلة (عن زر) هو ابن حبیش (عن عبد الله) هو ابن مسعود **قوله** (یخرج فی اخر الزمان قوم) قال الحافظ فی الفتح وهذا قد یخالف حدیث ابی سعید یعنی الذی رواه البخاری فی باب من ترك قتال الخوارج للتالف والا ینفر الناس عنه فان مقتضاه انهم خرجوا فی خلافة علی وکذا اکثر الاحادیث الواردة فی امرهم واجاب ابن التین بان المراد زمان الصحابة وفیه نظر لان اخر زمان الصحابة کان علی رأس المائة وهم قد خرجوا قبل ذلك باکثر من ستین سنة ویمکن الجمع بان المراد باخر الزمان زمان خلافة النبوة فان فی حدیث سفینة المخرج فی السنن وصحیح ابن حبان وغیره مرفوعا الخلافة بعدی ثلاثون سنة ثم تصیر ملکا وکانت قصة الخوارج وقتلهم بالنهروان فی اواخر خلافة علی سنة ثمان وعشرین بعد النبی صلی الله علیه وسلم بدون الثلاثین بنحو سنتین انتهی (احداث الاسنان) قال الحافظ احداث بمهملة ثم مثلثة جمع حدث بفتحتین والحدث هو الصغیر السن والاسنان جمع سن والمراد به العمر والمراد انهم شباب انتهی (سفهاء الاحلام) جمع حلم بکسر اوله والمراد به العقل والمعنی ان عقولهم ردیئة قال النووی یستفاد منه ان التثبت وقوة البصیرة تکون عند کمال السن وکثرة التجارب وقوة العقل قال الحافظ ولم یظهر لی وجه الاخذ منه فان هذا معلوم بالعادة لا من خصوص کون هؤلاء کانوا بهذه الصفة (لا یجاوز تراقیهم) قال الجزری فی النهایة التراقی جمع ترقوة وهی العظم الذی بین ثغرة النحر والعاتق وهما ترقوتان من الجانبین ووزنها فعلوة بالفتح والمعنی ان قراءتهم لا یرفعها الله ولا یقبلها فکانها لم تتجاوز حلوقهم وقیل المعنی انهم لا یعملون بالقران ولا یثابون علی قراءته فلا یحصل لهم غیر القراءة انتهی (یقولون من قول خیر البریة) قال الحافظ ای من القران وکان اول کلمة خرجوا بها قولهم لا حکم الا لله وانتزعوها من القران وحملوها علی غیر محملها (یمرقون من الدین) ان کان المراد به الاسلام فهو حجة لمن یکفر الخوارج ویحتمل ان یکون المراد بالدین الطاعة فلا یکون فیه حجة والیه جنح الخطابی (کما یمرق السهم من الرمیة) بوزن فعیلة بمعنی مفعولة وهو الصید المرمی شبه مروقهم من الدین بالسهم الذی یصیب الصید فیدخل فیه ویخرج منه ومن شدة سرعة خروجه لقوة الرامی لا یعلق من جسد الصید شیء قال الجزری فی النهایة ای یجوزونه ویخرقونه ویتعدونه کما یخرق السهم الشیء المرمی به ویخرج منه انتهی **قوله** (وفی الباب عن علی وابی سعید وابی ذر) اما حدیث علی فاخرجه البخاری فی باب علامات النبوة وغیره ومسلم فی الزکاة وابو داود فی السنة والنسائی فی فضائل القران وابن ماجة فی السنة واما حدیث ابی سعید فاخرجه البخاری ایضا فی علامات النبوة وغیره ومسلم فی الزکاة وابو داود فی السنة والنسائی فی المحاربة واما حدیث ابی ذر فاخرجه احمد فی مسنده ومسلم فی الزکاة (وقد روی فی غیر هذا الحدیث) کحدیث علی وابی سعید وغیرهما (انما هم الخوارج) جمع خارجة وهم قوم مبتدعون سموا بذلك لخروجهم عن الدین وخروجهم

باب ما جاء في الاثرة **حدثنا** محمود بن غيلان نا ابو داود نا شعبة عن قتادة نا انس بن مالك عن اسيد بن حضير ان رجلا من الانصار قال يا رسول الله استعملت فلانا ولم تستعملني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم سترون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد عن الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انكم سترون بعدي اثرة وامورا تنكرونها قالوا فما تامرنا قال ادوا اليهم حقهم واسألوا الله الذي لكم هذا حديث حسن صحيح **باب** ما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه بما هو كائن الى يوم القيمة **حدثنا** عمران بن موسى القزاز البصري نا حماد بن زيد نا علي بن زيد عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما صلوة العصر بنهار ثم قام خطيبا فلم يدع شيئا يكون الى قيام الساعة الا اخبرنا به حفظه من حفظه ونسيه من نسيه فكان فيما قال ان الدنيا خضرة حلوة وان الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون الا فاتقوا الدنيا واتقوا النساء وكان فيما قال الا لا يمنعن رجلا هيبة الناس ان يقول بحق اذا علمه قال فبكى ابو سعيد فقال قد والله رأينا اشياء فهبنا وكان فيما قال الا انه ينصب لكل غادر لواء يوم القيمة بقدر غدرته ولا غدرة اعظم من غدرة امام عامة يركز لواءه عند استه وكان فيما حفظنا يومئذ الا ان بني ادم خلقوا على طبقات شتى فمنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت مومنا ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت كافرا ومنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت كافرا ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت مومنا الا وان منهم البطيء الغضب سريع الفيء ومنهم سريع الغضب سريع الفيء فتلك بتلك الا وان منهم سريع الغضب بطيء الفيء الا وخيرهم بطيء الغضب سريع الفيء

وكان [ن]

على خيار المسلمين وقد اطال الحافظ الكلام في بيان معتقدهم وحالهم في الفتح في باب قتل الخوارج والملحدين (الحرورية) قال الحافظ في شرح قول عائشة احرورية انت ما لفظه الحروري منسوب الى حروراء بفتح الحاء وضم الراء المهملتين وبعد الواو الساكنة راء ايضا بلدة على ميلين من الكوفة والاشهر انها بالمد قال المبرد النسبة اليها حروراوي وكذا كل ما كان في اخره الف تانيث ممدودة ولكن قيل الحروري بحذف الزوائد ويقال لمن يعتقد مذهب الخوارج حروري لان اول فرقة منهم خرجوا على علي بالبلدة المذكورة فاشتهروا بالنسبة اليها وهم فرق كثيرة لكن من اصولهم المتفق عليها بينهم الاخذ بما دل عليه القران ورد ما زاد عليه من الحديث مطلقا ۞ (باب ما جاء في الاثرة) **قوله** (استعملت فلانا) اي جعلته عاملا (فقال) اي للانصاري كما في حديث انس عند البخاري في مناقب الانصار (انكم) ايها الانصار (سترون بعدي اثرة) بضم الهمزة وسكون المثلثة وبفتحتين ويجوز كسر اوله مع الاسكان اي الانفراد بالشيء المشترك دون من يشركه فيه والمعنى انه يستأثر عليكم بما لكم فيه اشتراك في الاستحقاق وقال ابو عبيد معناه يفضل نفسه عليكم في الفيء كذا في الفتح (فاصبروا حتى تلقوني على الحوض) اي يوم القيامة اي اصبروا حتى تموتوا فانكم ستجدونني عند الحوض فيحصل لكم الانتصاف ممن ظلمكم والثواب الجزيل على الصبر قال الحافظ والسر في جوابه عن طلب الولاية بقوله سترون بعدي اثرة ارادة نفي ظنه انه اثر الذي ولاه عليه فبين له ان ذلك لا يقع في زمانه وانه لم يخصه بذلك لذاته بل لعموم مصلحة المسلمين وان الاستئثار للحظ الدنيوي انما يقع بعده وامرهم عند وقوع ذلك بالصبر انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري ومسلم واحمد في مسنده والنسائي **قوله** (انكم سترون بعدي اثرة) قال في النهاية الاثرة بفتح الهمزة والثاء الاسم من اثر يؤثر ايثارا اذا اعطى اراد انه يستأثر عليكم فيفضل غيركم في نصيبه من الفيء والاستئثار الانفراد بالشيء (وامورا) (تنكرونها) يعني من امور الدين (قالوا فما تامرنا) اي ان نفعل اذا وقع ذلك (ادوا اليهم) اي الى الامراء (حقهم) اي الذي وجب لهم المطالبة به وقبضه سواء كان يختص بهم او يعم (واسألوا الله الذي لكم) اي بان يلهمهم انصافكم او يبدلكم خيرا منهم كذا في الفتح وقال الطيبي اي لا تقاتلوهم باستيفاء حقكم ولا تكافئوا استئثارهم باستئثاركم بل وفروا اليهم حقهم من السمع والطاعة وحقوق الدين وسلوا الله من فضله ان يوصل اليكم حقكم من الغنيمة والفيء ونحوهما وكلوا الى الله تعالى امركم والله لا يضيع اجر المحسنين **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان ۞ (**باب** ما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه بما هو كائن الى يوم القيمة) **قوله** (بنهار) فيه اشارة الى انه صلى الله عليه وسلم عجل العصر في ذلك اليوم (ثم قام خطيبا) اي واعظا (فلم يدع) اي لم يترك (شيئا) اي مما يتعلق بامر الدين مما لا بد منه (يكون) اي يقع ذلك الشيء (الى قيام الساعة) اي ساعة القيامة (حفظه من حفظه) اي من وفقه الله وحفظه (ونسيه من نسيه) اي من انساه الله وترك نصره (فكان) وفي بعض النسخ وكان (فيما قال) اي من خطبته وموعظته (ان الدنيا خضرة) بفتح فكسر اي ناعمة طرية محبوبة (حلوة) بضم اوله اي لذيذة حسنة وانما وصفها بالخضرة لان العرب تسمي الشيء الناعم خضرا او لتشبيهها بالخضراوات في ظهور كمالها وسرعة زوالها وفيه بيان انها تفتن الناس بلونها وطعمها (وان الله مستخلفكم فيها فناظر كيف تعملون) اي جاعلكم خلفاء من قرن خلى قبلكم فينظر اتطيعونه اولا (الا) للتنبيه (فاتقوا الدنيا) اي احذروا زيادتها على قدر الحاجة المعينة للدين النافعة في الاخرى (واتقوا النساء) اي كيدهن ومكرهن (وكان فيما قال) صلى الله عليه وسلم من خطبته (الا) للتنبيه (هيبة الناس) اي عظمتهم وشوكتهم ومخافتهم ومهابتهم (ان يقول بحق) اي من ان يتكلم به او يامر به (قد والله رأينا اشياء فهبنا) اي خفنا من هابه يهابه اي يخافه والمعنى منعتنا هيبة الناس ان نتكلم فيها (ينصب لكل غادر) من الغدر وهو ترك الوفاء (لواء) بكسر اللام اي علم اعلاما بسوء حاله وقبح ماله (بقدر غدرته) مصدر بمعنى الغدر (ولا غدرة اعظم من غدرة امام عامة) قال التوربشتي رحمه الله تعالى اراد به المتغلب الذي يستولي على امور المسلمين وبلادهم بتأمير العامة ومعاضدتهم اياه من غير مؤامرة من الخاصة واهل العقد من اولي العلم ومن ينضم اليهم من ذوي السابقة ووجوه الناس (يركز) بصيغة المجهول اي يغرز كما في رواية (لواءه عند استه) بهمزة الوصل مكسورة العجز وحلقة الدبر اي ينصب لواءه عند استه تحقيرا له (الا) للتنبيه (خلقوا) اي جبلوا على ما خلق الله فيهم من اختيار الخير والشر (على طبقات شتى) اي مراتب مختلفة باعتبار اختلاف احوال الايمان والكفر واوقاتهما (فمنهم من يولد مومنا) اي من ابويه المؤمنين او في بلاد المؤمنين فانه حين يولد قبل التمييز لا ينسب اليه الايمان الا باعتبار ما علم الله فيه من الازل او باعتبار ما يؤل اليه امره في الاستقبال (ويحيى) اي يعيش في جميع عمره من حين تمييزه الى انتهاء عمره (مؤمنا) اي كاملا او ناقصا (ويموت مومنا) اي وكذلك جعلنا الله منهم (ومنهم من يولد كافرا) اي بخلاف ما سبق وهو لا ينافي ما ورد كل مولود يولد على الفطرة فان المراد بها قابلية قبول الهداية لولا مانع من بواعث الضلالة كما يشهد له قوله فابواه يهودانه الحديث (ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت مومنا) فالعبرة بالخواتيم وكان التقسيم غالبي والا فمنهم من يولد مومنا ويحيى كافرا ويموت مومنا ومنهم من يولد كافرا ويحيى مؤمنا ويموت كافرا ولعل عدم ذكرهما لان المقصود منه ان العبرة بالخاتمة وقد علمت

وشرهم سريع الغضب بطيء الفيء الا وان منهم حسن القضاء حسن الطلب ومنهم سيء القضاء حسن الطلب ومنهم حسن القضاء سيء الطلب فتلك بتلك الا وان منهم السيء القضاء السيء الطلب الا وخيرهم الحسن القضاء الحسن الطلب الا وشرهم سيء القضاء سيء الطلب الا وان الغضب جمرة في قلب ابن آدم اما رأيتم الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه فمن احس بشيء من ذلك فليلصق بالارض قال وجعلنا نلتفت الى الشمس هل بقي منها شيء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انه لم يبق من الدنيا فيما مضى منها الا كما بقي من يومكم هذا فيما مضى منه هذا حديث حسن وفي الباب عن المغيرة بن شعبة وابي زيد بن اخطب وحذيفة وابي مريم ذكروا ان النبي صلى الله عليه وسلم حدثهم بما هو كائن الى ان تقوم الساعة **باب ما جاء في اهل الشام حدثنا** محمود بن غيلان نا ابو داود نا شعبة عن معوية بن قرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فسد اهل الشام فلا خير فيكم لا تزال طائفة من امتي منصورين لا يضرهم من خذلهم حتى تقوم الساعة قال محمد بن اسمعيل قال علي بن المديني هم اصحاب الحديث وفي الباب عن عبد الله بن حوالة وابن عمر وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمرو هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** احمد بن منيع نا يزيد بن هارون نا بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال قلت

مما ذكر اجمالا (الا) للتنبيه وكذا ما بعده (وان منهم) اي من بني آدم (البطيء الغضب) فعيل من البطء مهموز وقد يبدل ويدغم وهو ضد السريع (سريع الفيء) اي سريع الرجوع عن الغضب (ومنهم سريع الغضب سريع الفيء فتلك بتلك) وفي المشكوة فاحدهما بالاخرى قال القاري اي احدى الخصلتين مقابلة بالاخرى ولا يستحق المدح والذم فاعلهما لاستواء الحالتين فيه بمقتضى العقل فلا يقال في حقه انه خير الناس ولا شرهم انتهى وههنا قسم رابع لم يذكره الترمذي وذكره غيره ففي المشكوة ومنهم من يكون بطيء الغضب بطيء الفيء فاحدهما بالاخرى قال القاري والتقسيم بمقتضى العقل رباعي لا خامس له وفيه اشارة الى ان الانسان خلق فيه جميع الاخلاق المرضية والدنية ولذا كماله ان تغلب الصفات الحميدة على الذميمة لا انها تكون معدومة فيه بالكلية واليه الاشارة بقوله تعالى والكاظمين الغيظ حيث لم يقل والعادمين اذ اصل الخلق لا يتغير ولا يتبدل ولذا ورد ولو سمعتم ان جبلا زال عن مكانه فصدقوه وان سمعتم ان رجلا تغير عن خلقه اي الاصلي فلا تصدقوه وهما يدل على جواز تبديل الاخلاق في الجملة دعاءه صلى الله عليه وسلم اللهم اهدني لصالح الاخلاق لا يهدي لصالحها الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت انتهى (الا وان منهم حسن القضاء) اي مستحسن الاداء اذا كان عليه الدين (حسن الطلب) اي اذا كان له دين على احد (ومنهم سيء القضاء حسن الطلب) اي فاحدهما بالاخرى كما في رواية (ومنهم حسن القضاء سيء الطلب فتلك بتلك) وفي المشكوة ومنهم من يكون حسن القضاء واذا كان له افحش في الطلب قال القاري بان لم يراع الادب اذى في تقاضيه وعسر على صاحبه في الطلب (الا وان الغضب جمرة) اي حرارة غريزية وحالة جبلية مشعلة جمرة نار مكمونة في كانون النفس (الى حمرة عينيه) كما يوجد مثل هذا عند حرارة الطبيعة في اثر الحمى (وانتفاخ اوداجه) قال في النهاية الاوداج ما احاط بالعنق من العروق التي يقطعها الذابح واحدها ودج بالتحريك وقيل الودجان هما عرقان غليظان عن جانبي ثغرة النحر انتهى (فمن احس بشيء من ذلك) اي ادرك ظهور اثر منه او من علم في باطنه شيئا منه (فليلصق بالارض) من باب علم يعلم اي فليلزق بها حتى يسكن غضبه وانما امر به لما فيه من الضعة عن الاستعلاء وتذكار ان من كان اصله من التراب لا يستحق ان يتكبر (لم يبق من الدنيا فيما مضى منها) اي في جملة ما مضى منها (الا كما بقي من يومكم هذا فيما مضى منه) يعني نسبة ما بقي من ايام الدنيا الى جملة ما مضى كنسبة ما بقي من يومكم هذا الى ما مضى منه وقوله الا كما بقي مستثنى من فاعل لم يبق اي لم يبق شيء من الدنيا الا مثل ما بقي من يومكم هذا **قوله** (هذا حديث حسن) في سنده علي بن زيد بن جدعان فهو صدوق وعند الترمذي ضعيف عند غيره والحديث اخرجه ايضا احمد والحاكم والبيهقي **قوله** (وفي الباب عن المغيرة ابن شعبة وابي زيد بن اخطب وحذيفة وابي مريم الخ) اما حديث ابي زيد بن اخطب فاخرجه احمد ومسلم في الفتن واما حديث حذيفة فاخرجه البخاري في القدر ومسلم في الفتن واما حديث المغيرة وابي مريم فلينظر من اخرجه.

(باب ما جاء في اهل الشام) **قوله** (عن ابيه) اي قرة بن اياس بن هلال المزني ابي معاوية صحابي نزيل البصرة **قوله** (اذا فسد اهل الشام فلا خير فيكم) اي للقعود فيها او التوجه اليها (لا تزال) بالمثناة الفوقية اوله (طائفة) قال القرطبي الطائفة الجماعة وقال في النهاية الطائفة الجماعة من الناس وتقع على الواحد وكانه اراد نفسا طائفة (منصورين) اي غالبين على اعداء الدين (لا يضرهم من خذلهم) اي ترك نصرتهم ومعاونتهم (حتى تقوم الساعة) اي تقرب الساعة وهو خروج الريح قاله النووي وقال القسطلاني في شرح البخاري واستشكل بحديث مسلم عن عبد الله بن عمرو لا تقوم الساعة الا على شرار الناس الحديث واجيب بان المراد من شرار الناس الذين تقوم عليهم الساعة قوم يكونون بموضع مخصوص وبموضع اخر تكون طائفة يقاتلون على الحق وعند الطبراني من حديث ابي امامة قيل يا رسول الله واين هم قال ببيت المقدس والمراد بهم الذين يحصرهم الدجال اذا خرج فينزل عيسى اليهم فيقتل الدجال ويحتمل ان يكون ذلك عند خروج الدجال او بعد موت عيسى عليه السلام بعد هبوب الريح التي تهب بعده فلا يبقى احد في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته ويبقى شرار الناس فعليهم تقوم الساعة وهناك يتحقق خلو الارض عن مسلم فضلا عن هذه الطائفة الكريمة وهذا كما في الفتح اولى ما يتمسك به في الجمع بين الحديثين المذكورين انتهى (قال محمد بن اسمعيل) يعني الامام البخاري رح (قال علي بن المديني) هو علي بن عبد الله بن جعفر ابن نجيح السعدي مولاهم ابو الحسن البصري ثقة ثبت امام اعلم اهل عصره بالحديث وعلله حتى قال البخاري ما استصغرت نفسي الا عنده وقال فيه شيخه ابن عيينة كنت اتعلم منه اكثر مما يتعلم مني وقال النسائي كان الله خلقه للحديث (هم اصحاب الحديث) وقال البخاري في صحيحه وهم اهل العلم وقال الحافظ في الفتح واخرج الحاكم في علوم الحديث بسند صحيح عن احمد ان لم يكونوا اهل الحديث فلا ادري من هم ومن طريق يزيد بن هارون مثله انتهى قال القاضي عياض انما اراد احمد اهل السنة والجماعة ومن يعتقد مذهب اهل الحديث قال النووي ويحتمل ان هذه الطائفة متفرقة بين انواع المؤمنين منهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء ومنهم محدثون ومنهم زهاد وامرون بالمعروف والناهون عن المنكر ومنهم اهل انواع اخرى من الخير ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين بل قد يكونون متفرقين في اقطار الارض **قوله** (وفي الباب عن عبد الله بن حوالة وابن عمر وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمرو) اما حديث عبد الله بن حوالة فاخرجه احمد وابو داود واما حديث ابن عمر وحديث زيد بن ثابت فاخرجهما الترمذي في باب فضل الشام واليمن من ابواب المناقب ولابن عمر حديث اخر ياتي في باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من قبل الحجاز واما حديث عبد الله بن عمرو فاخرجه ابو داود **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) و اخرجه احمد في مسنده **قوله** (نا بهز) بفتح موحدة وسكون هاء فزاي قال في التقريب بهز بن حكيم بن معاوية القشيري ابو عبد الملك صدوق من السادسة (عن ابيه) اي حكيم بن معاوية بن حيدة

يا رسول الله اين تامرني قال ههنا ونحا بيده نحو الشام هذا حديث حسن صحيح **باب** لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض **حدثنا** ابو حفص عمرو بن علي نا يحيى بن سعيد نا فضيل بن غزوان نا عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وجرير وابن عمر وكرز بن علقمة وواثلة ابن الاسقع والصنابحي هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء انه تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم **حدثنا** قتيبة نا الليث عن عياش بن عباس عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن بسر بن سعيد ان سعد بن ابي وقاص قال عند فتنة عثمان بن عفان اشهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم والقائم خير من الماشي والماشي خير من الساعي قال افرأيت ان دخل علي بيتي وبسط يده الي ليقتلني قال كن كابن آدم وفي الباب عن ابي هريرة وخباب بن الارت وابي بكرة وابن مسعود وابي واقد وابي موسى وخرشة هذا حديث حسن وروى بعضهم هذا الحديث عن ليث بن سعد وزاد في هذا الاسناد رجلا وقد روي هذا الحديث عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه **باب** ما جاء ستكون فتنة كقطع الليل المظلم **حدثنا** قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بادروا بالاعمال فتنا كقطع

...... القشيري قال في تهذيب التهذيب ذكره ابن حبان في الثقات وذكره ابو الفضائل الصغاني فيمن اختلف في صحبته وهو وهم منه فانه تابعي قطعا انتهى (عن جده) اي معاوية بن حيدة بفتح المهملتين بينهما تحتانية ساكنة ابن معاوية بن كعب القشيري صحابي نزل البصرة **قوله** (ونحا بيده) اي اشار بها (نحو الشام) اي الى جهة الشام قال في القاموس نحاه ينحوه وينحاه قصده كانتحاه والنحو الطريق والجهة وروى احمد هذا الحديث في مسنده بلفظ قلت يا رسول الله اين تامرني خر لي فقال بيده نحو الشام وقال انكم محشورون رجالا وركبانا وتجرون على وجوهكم ورواه الطبراني في الكبير بلفظ عليكم بالشام قال المناوي اي الزموا سكناه لكونها ارض المحشر والمنشر والمراد اخر الزمان لان جيوش المسلمين تنزوي اليها عند غلبة الفساد قال واسناده ضعيف **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والطبراني كما عرفت :. **باب** لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض) **قوله** (لا ترجعوا بعدي) اي لا تصيروا بعد موتي (كفارا) قال الطيبي اي مشبهين بهم في الاعمال (يضرب بعضكم رقاب بعض) قال الحافظ بجزم يضرب على انه جواب النهي وبرفعه على الاستئناف او يجعل حالا انتهى وقال في المجمع اي لا تصيروا بعد موقفي هذا او بعد موتي مستحلين للقتال او لا تتشبهوا بالكفار في القتال انتهى **قوله** (وفي الباب عن عبد الله بن مسعود وجرير وابن عمر وكرز بن علقمة وواثلة بن الاسقع والصنابحي) اما حديث جرير فاخرجه احمد والشيخان والنسائي وابن ماجة واما حديث ابن عمر فاخرجه احمد والبخاري وابو داود والنسائي وابن ماجة واما حديث كرز بن علقمة وحديث الصنابحي فاخرجهما احمد في مسنده وحديث الصنابحي اخرجه ايضا ابن ماجه واما حديث ابن مسعود وحديث واثلة فلينظر من اخرجهما **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري في الفتن :. (**باب** ما جاء انه تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم) **قوله** (نا الليث) هو ابن سعد (عن عياش بن عباس) القتباني المصري ثقة من السادسة **قوله** (انها ستكون فتنة) اي عظيمة (القاعد فيها) اي في تلك الفتنة (خير من القائم) لانه يرى ويسمع ما لا يراه ولا يسمعه القاعد فيكون اقرب من عذاب تلك الفتنة بمشاهدته ما لا يشاهده القاعد ويمكن ان يكون المراد بالقاعد هو الثابت في مكانه غير متحرك لما يقع من الفتنة في زمانه والمراد بالقائم ما يكون فيه نوع باعث وداعية لكنه متردد في اثارة الفتنة (والقائم) في الفتنة اي من بعيد متشرف عليها او القائم بمكانه في تلك الحالة (خير من الماشي) اي من الذاهب على رجله اليها (والماشي خير من الساعي) اي المسرع اليها ماشيا او راكبا قال الحافظ قال بعض الشراح في قوله والقاعد فيها خير من القائم اي القاعد في زمانها عنها قال والمراد بالقائم الذي لا يستشرفها وبالماشي من يمشي في اسبابه لامر سواها فربما يقع بسبب مشيه في امر يكرهه وحكى ابن التين عن الداودي ان الظاهر ان المراد من يكون مباشرا لها في الاحوال كلها يعني ان بعضهم في ذلك اشد من بعض فاعلاهم في ذلك الساعي فيها بحيث يكون سببا لاثارتها ثم من يكون قائما باسبابها وهو الماشي ثم من يكون مباشرا لها وهو القائم ثم من يكون مع النظارة ولا يقاتل وهو القاعد ثم من يكون مجتنبا لها ولا يباشر ولا ينظر وهو المضطجع اليقظان ثم من لا يقع منه شيء من ذلك ولكنه راض وهو النائم والمراد بالافضلية في هذه الخيرية من يكون اقل شرا ممن فوقه على التفصيل المذكور انتهى (قال) اي سعد (افرأيت) اي فاخبرني (ان دخل علي) بتشديد الياء (وبسط يده) اي مدها (كن كابن آدم) المطلق ينصرف الى الكامل وفيه اشارة لطيفة الى ان هابيل المقتول المظلوم هو ابن آدم لا قابيل القاتل الظالم كما قال تعالى في حق ولد نوح عليه الصلوة والسلام انه ليس من اهلك انه عمل غير صالح كذا في المرقاة قال النووي هذا الحديث وما في معناه مما يحتج به من لا يرى القتال في الفتنة بكل حال وقد اختلف العلماء في قتال الفتنة فقالت طائفة لا يقاتل في فتن المسلمين وان دخلوا عليه بيته وطلبوا قتله فلا يجوز له المدافعة عن نفسه لان الطالب متاول وهذا مذهب ابي بكرة رضي الله عنه وغيره وقال ابن عمر وعمران بن الحصين رضي الله عنهم وغيرهما لا يدخل فيها لكن ان قصد الدفع عن نفسه فهذان المذهبان متفقان على ترك الدخول في جميع فتن الاسلام وقال معظم الصحابة والتابعين وعامة علماء الاسلام يجب نصر المحق في الفتن والقيام معه بمقاتلة الباغين كما قال تعالى فقاتلوا التي تبغي الاية وهذا هو الصحيح وتتاول الاحاديث على من لم يظهر له المحق او على طائفتين ظالمتين لا تاويل لواحدة منهما ولو كان كما قال الاولون لظهر الفساد واستطال اهل البغي والمبطلون انتهى **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة وخباب بن الارت وابي بكرة وابن مسعود وابي واقد وابي موسى وخرشة) اما حديث ابي هريرة فاخرجه احمد والشيخان واما حديث خباب بن الارت فاخرجه احمد واما حديث ابي بكرة فاخرجه مسلم واما حديث ابن مسعود فاخرجه احمد وابو داود واما حديث ابي واقد فلينظر من اخرجه ...... واما حديث ابي موسى فاخرجه احمد وابو داود وابن ماجة واما حديث خرشة فاخرجه احمد وابو يعلى **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه احمد وابو داود في الفتن والحديث سكت عنه هو والمنذري :. (**باب** ما جاء ستكون فتنة كقطع الليل المظلم) **قوله** (عن ابيه) اي عبد الرحمن بن يعقوب الجهني المدني مولى الحرقة ثقة من الثالثة **قوله** (بادروا) اي سابقوا وسارعوا (بالاعمال) اي بالاشتغال بالاعمال الصالحة (فتنا) اي وقوع فتن (كقطع الليل المظلم) بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة وهي طائفة والمعنى كقطع من الليل المظلم لفرط سوادها وظلمتها وعدم تبين الصلاح والفساد فيها وحاصل المعنى تعجلوا بالاعمال الصالحة قبل مجيء الفتن المظلمة من القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين في امر الدنيا والدين فانكم لا تطيقون الاعمال على وجه الكمال فيها والمراد من التشبيه بيان حال الفتن من حيث انه يشيع فظيع ولا يعرف سببها ولا طريق الخلاص منها فالمبادرة المسارعة بادراك الشيء قبل فواته او بدفعه قبل وقوعه (يصبح الرجل

الليل المظلم يصبح الرجل مؤمنا ويمسى كافرا ويمسى مؤمنا ويصبح كافرا يبيع احدهم دينه بعرض من الدنيا هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** سويد بن نصر نا عبد الله بن المبارك نا معمر عن الزهری عن هند بنت الحارث عن ام سلمة ان النبی صلی الله علیه وسلم استيقظ ليلة فقال سبحان الله ماذا انزل الليلة من الفتنة ماذا انزل من الخزائن من يوقظ صواحب الحجرات يارب كاسية فی الدنيا عارية فی الاخرة هذا حديث صحيح **حدثنا** قتيبة نا الليث عن يزيد بن ابی حبيب عن سعد بن سنان عن انس بن مالك عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال تكون بين يدی الساعة فتن كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسى كافرا ويمسى مؤمنا ويصبح كافرا يبيع اقوام دينهم بعرض الدنيا وفی الباب عن ابی هريرة وجندب والنعمان بن بشير وابی موسى هذا حديث غريب من هذا الوجه **حدثنا** صالح بن عبد الله نا جعفر بن سليمان عن هشام عن الحسن قال كان يقول فی هذا الحديث يصبح الرجل مؤمنا ويمسى كافرا ويمسى مؤمنا ويصبح كافرا قال يصبح محرما لدم اخيه وعرضه وماله ويمسى مستحلا له ويمسى محرما لدم اخيه وعرضه وماله ويصبح مستحلا له **حدثنا** الحسن بن علی الخلال نا يزيد بن هارون نا شعبة عن سماك بن حرب عن علقمة بن وائل بن حجر عن ابيه قال سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم ورجل يسأله فقال ارأيت ان كان علينا امراء يمنعونا حقنا ويسألونا حقهم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اسمعوا واطيعوا فانما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم

وانما عليكم ما حملتم

مومنا) ای موصوفا باصل الايمان وبكماله (ويمسى كافرا) ای حقيقة او كافرا للنعمة او مشابها للكفرة او عاملا عمل الكافر وقيل المعنى يصبح محرما ما حرمه الله ويمسى مستحلا اياه وبالعكس **قلت** وهذا المعنى الاخير اختاره الحسن البصری وقد ذكره الترمذی فی هذا الباب (يبيع احدهم دينه) ای بتركه (بعرض) بفتحتين ای باخذ متاع دنی وثمن ردی قال الطيبی رحمه الله قوله يصبح استئناف بيان لحال المشبه وهو قوله فتنا وقوله يبيع الخ بيان للبيان وقال المظهر فيه وجوه احدها ان يكون بين طائفتين من المسلمين قتال لمجرد العصبية والغضب فيستحلون الدم والمال وثانيها ان يكون ولاة المسلمين ظلمة فيريقون دماء المسلمين ويأخذون اموالهم بغير حق ويزنون ويشربون الخمر فيعتقد بعض الناس انهم علی الحق ويفتيهم بعض علماء السوء علی جواز ما يفعلون من المحرمات من اراقة الدماء واخذ الاموال ونحوها وثالثها ما يجری بين الناس مما يخالف الشرع فی المعاملات والمبايعات وغيرها فيستحلونها **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد ومسلم **قوله** (اخبرنا سويد بن نصر) بن سويد المروزی لقبه الشاه ثقة من العاشرة (عن هند بنت الحارث) الفراسية ويقال القرشية ثقة من الثالثة **قوله** (ان النبی صلی الله علیه وسلم استيقظ ليلة) زاد البخاری فی رواية فزعا (فقال سبحان الله) بالنصب بفعل لازم الحذف قاله تعجبا واستعظاما (ماذا) ما استفهامية متضمنة لمعنى التعجب والتعظيم (انزل) بصيغة المجهول وفی رواية للبخاری انزل الله باظهار الفاعل والمراد بالانزال اعلام الملائكة بالامر المقدور او ان النبی صلی الله علیه وسلم اوحی اليه فی نومه ذاك بما سيقع بعده من الفتن فعبر عنه بالانزال قاله الحافظ (الليلة من الفتنة ماذا انزل من الخزائن) عبر عن الرحمة بالخزائن كقوله تعالی خزائن رحمة ربك وعن العذاب بالفتنة لانها اسبابه قاله الكرمانی (من يوقظ) استفهام ای هل احد يوقظ قال الحافظ اراد بقوله من يوقظ بعض خدمه كما قال يوم الخندق من ياتينی بخبر القوم واراد اصحابه لكن هناك عرف الذی انتدب كما تقدم وهنا لم يذكر (صواحب الحجرات) جمع حجرة قال فی الصراح حجرة حظيرة شتر وخانه خورد والجمع حجر مثل غرفة وغرف وحجرات بضم الجيم انتهی يعنی صلی الله علیه وسلم بصواحب الحجرات ازواجه وانما خصهن بالايقاظ لانهن الحاضرات او من باب ابدأ بنفسك ثم بمن تعول (يارب كاسية) قيل المنادی فيه محذوف والتقدير يا سامعين ورب للتكثير (عارية فی الاخرة) قال عياض الاكثر بالخفض علی الوصف للمجرور برب وقال غيره الاولی الرفع علی اضمار مبتدأ والجملة فی موضع النعت ای هی عارية والفعل الذی يتعلق به رب محذوف وقال السهيلی الاحسن الخفض علی النعت لان رب حرف جر يلزم صدر الكلام وهذا رای سيبويه وعند الكسائی هو اسم مبتدأ والمرفوع خبره واليه كان يذهب بعض شيوخنا انتهی واشار صلی الله علیه وسلم بذلك الی موجب استيقاظ ازواجه ای ينبغی لهن ان لا يتغافلن عن العبادة ويعتمدن علی كونهن ازواج النبی صلی الله علیه وسلم قال الحافظ واختلف فی المراد بقوله كاسية وعارية علی اوجه احدها كاسية فی الدنيا بالثياب لوجود الغنى عارية فی الاخرة من الثواب لعدم العمل فی الدنيا ثانيها كاسية بالثياب لكنها شفافة لا تستر عورتها فتعاقب فی الاخرة بالعری جزاء علی ذلك ثالثها كاسية من نعم الله عارية من الشكر الذی تظهر ثمرته فی الاخرة بالثواب رابعها كاسية جسدها لكنها تشد خمارها من ورائها فيبدو صدرها فتصير عارية فتعاقب فی الاخرة خامسها كاسية من خلعة التزوج بالرجل الصالح عارية فی الاخرة من العمل فلا ينفعها صلاح زوجها كما قال تعالی فلا انساب بينهم ذكر هذا الاخير الطيبی ورجحه لمناسبة المقام واللفظة وان وردت فی ازواج النبی صلی الله علیه وسلم لكن العبرة بعموم اللفظ قال ابن بطال فی هذا الحديث ان الفتوح فی الخزائن تنشأ عنه فتنة المال بان يتنافس فيه فيقع القتال بسببه وان يبخل به فيمنع الحق او يبطر صاحبه فاراد صلی الله علیه وسلم تحذير ازواجه من ذلك وكذا غيرهن ممن بلغه ذلك وفی الحديث الندب الی الدعاء والتضرع عند نزول الفتنة ولا سيما فی الليل لرجاء وقت الاجابة لتكشف او يسلم الداعی ومن دعا له انتهی كلام الحافظ **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه احمد والبخاری **قوله** (عن سعد بن سنان) قال فی التقريب سعد بن سنان ويقال سنان بن سعد الكندی المصری وصوب الثانی البخاری وابن يونس صدوق له افراد من الخامسة **قوله** (تكون بين يدی الساعة) ای قدامها من اشراطها (فتن) ای فتن عظام ومحن جسام (كقطع الليل المظلم) بكسر القاف وفتح الطاء وتسكن ای كل فتنة كقطعة من الليل المظلم فی شدتها وظلمتها وعدم تبين امرها قال الطيبی يريد بذلك التباسها وفظاعتها وشيوعها واستمرارها (يصبح الرجل فيها) ای فی تلك الفتن والظاهر ان المراد بالاصباح والامساء تقلب الناس فيها وقتا دون وقت لا بخصوص الزمانين فكانه كناية عن تردد احوالهم وتذبذب اقوالهم وتنوع افعالهم من عهد ونقض وامانة وخيانة ومعروف ومنكر وسنة وبدعة وايمان وكفر (بعرض الدنيا) ای بقليل من حطامها والعرض ما عرض لك من منافع الدنيا **قوله** (وفی الباب عن ابی هريرة وجندب والنعمان بن بشير وابی موسى) اما حديث ابی هريرة فلعل الترمذی اشار الی حديثه الاخر غير الحديث المذكور واما حديث جندب فلينظر من اخرجه واما حديث النعمان بن بشير فاخرجه احمد واما حديث ابی موسى فتقدم تخريجه فی الباب المتقدم **قوله** (هذا حديث غريب) لم يحسنه الترمذی والظاهر انه حسن والله تعالی اعلم والحديث اخرجه ايضا احمد **قوله** (عن هشام) هو ابن حسان (عن الحسن) هو الحسن البصری **قوله** (ورجل يسأله) جملة حالية وفی رواية مسلم عن وائل بن حجر قال سأل سلمة بن يزيد الجعفی رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال يا نبی الله ارأيت الخ (يمنعونا) بتشديد النون صفة امراء (حقنا) ای من العدل واعطاء الغنيمة و

هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في الهرج **حدثنا** هناد نا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من ورائكم اياما يرفع فيها العلم ويكثر فيها الهرج قالوا يا رسول الله ما الهرج قال القتل وفي الباب عن ابي هريرة وخالد بن الوليد ومعقل بن يسار هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** قتيبة نا حماد بن زيد عن المعلى بن زياد رده الى معوية بن قرة فرده الى معقل بن يسار رده الى النبي صلى الله عليه وسلم قال العبادة في الهرج كهجرة الي هذا حديث صحيح غريب انما نعرفه من حديث المعلى بن زياد **باب** ما جاء في اتخاذ السيف من خشب **حدثنا** قتيبة نا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي اسماء عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنها الى يوم القيمة هذا حديث صحيح **حدثنا** علي بن حجر نا اسمعيل بن ابراهيم عن عبد الله بن عبيد عن عديسة بنت اهبان بن صيفي الغفاري قالت جاء علي بن ابي طالب الى ابي فدعاه الى الخروج معه فقال له ابي ان خليلي وابن عمك عهد الي اذا اختلف الناس ان اتخذ سيفا من خشب فقد اتخذته فان شئت خرجت به معك قالت فتركه وفي الباب عن محمد بن مسلمة هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث عبد الله بن عبيد **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن نا سهل بن حماد نا همام نا محمد بن جحادة عن عبد الرحمن بن ثروان عن هزيل بن شرحبيل عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الفتنة كسروا فيها قسيكم وقطعوا فيها اوتاركم والزموا فيها اجواف بيوتكم وكونوا كابن ادم هذا حديث حسن غريب وعبد الرحمن بن ثروان هو ابو قيس

يسالونا) اي يطلبونا (حقهم) من الطاعة والخدمة (اسمعوا) اي ظاهرا (واطيعوا) اي باطنا او اسمعوا قولا واطيعوا فعلا (فانما عليهم ما حملوا) بتشديد الميم اي ما كلفوا من العدل واعطاء حق الرعية (وعليكم ما حملتم) وفي بعض النسخ وانما عليكم ما حملتم اي من الطاعة والصبر على البلية وكان الحديث مقتبس من قوله تعالى قل اطيعوا الله واطيعوا الرسول فان تولوا فانما عليه ما حمل وعليكم ما حملتم وان تطيعوه تهتدوا وما على الرسول الا البلاغ المبين وحاصله انه يجب على كل احد ما كلف به ولم يتعد حده قال الطيبي قدم الجار والمجرور على عامله للاختصاص اي ليس على الامراء الا ما حمله الله وكلفه عليهم من العدل والتسوية فاذا لم يقيموا بذلك فعليهم الوزر والوبال واما انتم فعليكم ما كلفتم به من السمع والطاعة واداء الحقوق فاذا قمتم بما عليكم فالله تعالى يتفضل عليكم ويثيبكم به **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم ۔ **باب** ما جاء في الهرج بفتح الهاء وسكون الراء قال في النهاية الهرج القتال والاختلاط وقد هرج الناس يهرجون هرجا اذا اختلفوا واصل الهرج الكثرة في الشيء والاتساع وفي القاموس هرج الناس يهرجون وقعوا في فتنة واختلاط وقتل انتهى **قوله** (عن شقيق) هو ابن سلمة الاسدي ابو وائل الكوفي ثقة مخضرم مات في خلافة عمر بن عبد العزيز **قوله** (ان من ورائكم اياما) وفي رواية البخاري في الفتن ان بين يدي الساعة اياما (يرفع فيها العلم) زاد البخاري وينزل فيها الجهل قال الحافظ معناه ان العلم يرتفع بموت العلماء فكلما مات عالم ينقص العلم بالنسبة الى فقد حامله وينشأ عن ذلك الجهل بما كان ذلك العالم ينفرد به عن بقية العلماء (ويكثر فيها الهرج قالوا يا رسول الله ما الهرج قال القتل) قال الحافظ وجاء تفسير ايام الهرج فيما اخرجه احمد والطبراني بسند حسن من حديث خالد بن الوليد ان رجلا قال له يا ابا سليمان اتق الله فان الفتن قد ظهرت فقال اما وابن الخطاب حي فلا انما تكون بعده فينظر الرجل فيفكر هل يجد مكانا لم ينزل به مثل ما نزل بمكانه الذي هو به من الفتنة والشر فلا يجد فتلك الايام التي ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين يدي الساعة ايام الهرج انتهى **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة وخالد بن الوليد ومعقل بن يسار) اما حديث ابي هريرة فاخرجه البخاري في الادب وفي الفتن ومسلم في العلم وابو داود وابن ماجة في الفتن واما حديث خالد بن الوليد فاخرجه احمد والطبراني في الكبير واما حديث معقل بن يسار فاخرجه الترمذي في هذا الباب **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري في الفتن ومسلم في العلم وابن ماجة في الفتن **قوله** (عن المعلى بن زياد) القردوسي بضم القاف ابي الحسن البصري صدوق قليل الحديث زاهد اختلف قول ابن معين فيه من السابعة (فرده) وفي بعض النسخ رده بغير الفاء اي رفعه (الى معقل بن يسار) المزني صحابي ممن بايع تحت الشجرة وكنيته ابو علي على المشهور وهو الذي ينسب اليه نهر معقل بالبصرة كذا في التقريب قال في تهذيب التهذيب هو الذي حفر نهر معقل بالبصرة انتهى **قوله** (العبادة في الهرج) اي الفتنة واختلاط امور الناس (كهجرة الي) قال النووي سبب كثرة فضل العبادة فيه ان الناس يغفلون عنها ويشتغلون عنها ولا يتفرغ لها الا افراد انتهى **قوله** (هذا حديث صحيح غريب) واخرجه احمد ومسلم وابن ماجة ۔ (**باب** ما جاء في اتخاذ السيف من خشب) كناية عن ترك القتال **قوله** (عن ابي اسماء) هو الرحبي **قوله** (اذا وضع) بالبناء للمفعول (السيف) اي المقاتلة به والمراد وقع القتال بسيف او غيره كرمح ونار ومنجنيق وخص السيف بغلبة القتال به (في امتي) امة الاجابة (لم يرفع عنها الى يوم القيمة) اي يبقى الى يوم القيمة ان لم يكن في بلد يكون في اخر **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه ابو داود مطولا **قوله** (عن عبد الله بن عبيد) الحميري البصري المؤذن ثقة من السابعة (عن عديسة) بضم العين وفتح الدال المهملتين مصغرا (بنت اهبان) بضم الهمزة وسكون الهاء (بن صيفي) بفتح الصاد المهملة وتحتانية ساكنة وفاء (الغفاري) بكسر الدال وخفة فاء قال في التقريب هي مقبولة من الثالثة (الى ابي) اي اهبان وهو صحابي يكنى ابا مسلم مات بالبصرة (فدعاه الى الخروج معه) اي للقتال (ان خليلي وابن عمك) يعني النبي صلى الله عليه وسلم (عهد الي) اي اوصاني قال في القاموس عهد اليه اوصاه (ان اتخذ) مفعول لقوله عهد (سيفا من خشب) المراد باتخاذ السيف من الخشب الامتناع عن القتال **قوله** (وفي الباب عن محمد بن مسلمة) اخرجه احمد في مسنده ۲۲۵ج۳ **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد في مسنده ۵ ۶۹ **قوله** (حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) هو الامام الدارمي (نا سهل بن حماد) ابو عتاب الدلال البصري صدوق من التاسعة (نا همام) بن يحيى بن دينار العوذي ابو عبد الله ويقال ابو بكر البصري ثقة ربما وهم من السابعة (عن عبد الرحمن بن ثروان) بمثلثة مفتوحة وراء ساكنة كنيته ابو قيس الاودي الكوفي صدوق ربما خالف من السادسة **قوله** (قال في الفتنة) اي في ايامها وزمنها وهو ظرف لقوله (كسروا فيها قسيكم) بكسرتين وتشديد التحتية جمع القوس وفي العدول عن الكسر الى التكسير مبالغة لان باب التفعيل للتكثير وكذا قوله (وقطعوا) امر من التقطيع (فيها اوتاركم) جمع الوتر بفتحتين وهو بالفارسية زه يعني چلۂ کمان وفيه زيادة من المبالغة اذ لا منفعة لوجود الاوتار مع كسر القسي او المراد به انه لا ينتفع بها الغير ولا يستعملها في دون الخير (والزموا فيها اجواف بيوتكم) اي كونوا ملازمين لها لئلا تقعوا في الفتنة والمحاربين فيها (وكونوا كابن ادم) وهو هابيل حين استسلم للقتل وقال لاخيه قابيل لئن بسطت الي يدك لتقتلني ما انا بباسط يدي اليك لاقتلك

الاودی **باب** ما جاء فی اشراط الساعة **حدثنا** محمود بن غیلان نا النضر بن شمیل نا شعبة عن قتادة عن انس بن مالک انه قال احدثکم حدیثا سمعته من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا یحدثکم احد بعدی انه سمعه من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم... قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان من اشراط الساعة ان یرفع العلم ویظهر الجهل ویفشو الزنا ویشرب الخمر ویکثر النساء ویقل الرجال حتی یکون لخمسین امرأة قیم واحد وفی الباب عن ابی موسی وابی هریرة هذا حدیث حسن صحیح **حدثنا** محمد بن بشار نا یحیی بن سعید عن سفیان الثوری عن الزبیر بن عدی قال دخلنا علی انس بن مالک قال فشکونا الیه ما نلقی من الحجاج فقال ما من عام الا والذی بعده شر منه حتی تلقوا ربکم سمعت هذا من نبیکم صلی اللہ علیہ وسلم هذا حدیث حسن صحیح **حدثنا**

انی اخاف اللہ رب العالمین انی ارید ان تبوء باثمی واثمک الآیة **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه احمد وابو داود وابن ماجة ؛ (**باب** ما جاء فی اشراط الساعة) ای علاماتها ففی النهایة الاشراط العلامات واحدتها شرط بالتحریک وبه سمیت شرط السلطان لانهم جعلوا لانفسهم علامات یعرفون بها هکذا قال ابو عبید انتهی **قوله** (لا یحدثکم احد بعدی انه سمعه من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم) قال الحافظ عرف انس انه لم یبق احد ممن سمعه من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم غیره لانه کان آخر من مات بالبصرة من الصحابة فلعل الخطاب بذلک کان لاهل البصرة او کان عاما وکان تحدیثه بذلک فی آخر عمره لانه لم یبق بعده من الصحابة من ثبت سماعه من النبی صلی اللہ علیہ وسلم الا النادر ممن لم یکن هذا المتن من مرویه انتهی (ان یرفع العلم) هو فی محل النصب لانه اسم ان والمراد برفعه موت حملته وفی روایة للبخاری ان یقل العلم قال الحافظ یحتمل ان یکون بقلته اول العلامة وبرفعه آخرها او اطلقت القلة وارید بها العدم کما یطلق العدم ویراد به القلة وهذا الیق لاتحاد المخرج انتهی (ویفشو الزنا) بالقصر علی لغة اهل الحجاز وبها جاء التنزیل وبالمد لاهل نجد والنسبة الی الاول زنوی والی الآخر زناوی (ویشرب الخمر) بضم اوله وفتح الموحدة علی العطف والمراد کثرة ذلک واشتهاره (ویکثر النساء) قیل سببه ان الفتن تکثر فیکثر القتل فی الرجال لانهم اهل الحرب دون النساء وقال ابو عبد الملک هو اشارة الی کثرة الفتوح فتکثر السبایا فیتخذ الرجل الواحد عدة موطوآت قال الحافظ وفیه نظر لانه صرح بالعلة فی حدیث ابی موسی الآتی یعنی فی الزکاة عند البخاری فقال من قلة الرجال وکثرة النساء والظاهر انها علامة محضة لا بسبب آخر بل یقدر اللہ فی آخر الزمان ان یقل من یولد من الذکور ویکثر من یولد من الاناث وکون کثرة النساء من العلامات مناسب لظهور الجهل ورفع العلم انتهی (ویقل) بکسر القاف من القلة (لخمسین) یحتمل ان یراد به حقیقة هذا العدد او یکون مجازا عن الکثرة ویؤیده ان فی حدیث ابی موسی ویری الرجل الواحد یتبعه اربعون امرأة (قیم واحد) بالرفع صفة لقیم ای من یقوم بامرهن واللام للعهد اشعارا بما هو معهود من کون الرجال قوامین علی النساء وکان هذه الامور الخمسة خصت بالذکر لکونها مشعرة باختلال الامور التی یحصل بحفظها صلاح المعاش والمعاد وهی الدین لان رفع العلم یخل به والعقل لان شرب الخمر یخل به والنسب لان الزنا یخل به والنفس والمال لان کثرة الفتن تخل بهما قال الکرمانی وانما کان اختلال هذه الامور مؤذنا بخراب العالم لان الخلق لا یترکون هملا ولا نبی بعد نبینا صلوات اللہ وسلامه علیهم اجمعین فیتعین ذلک **قوله** (وفی الباب عن ابی موسی وابی هریرة) اما حدیث ابی موسی فاخرجه احمد والشیخان واما حدیث ابی هریرة فاخرجه الشیخان **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد والشیخان والنسائی وابن ماجة **قوله** (عن الزبیر بن عدی) الهمدانی الیامی بالتحتانیة کنیته ابو عدی الکوفی ولی قضاء الری ثقة من الخامسة وقال فی الفتح وهو من صغار التابعین ولیس له فی البخاری سوی هذا الحدیث یعنی حدیث الباب **قوله** (من الحجاج) ای ابن یوسف الثقفی الامیر المشهور والمراد شکواهم ما یلقون من ظلمه لهم وتعدیه وقد ذکر الزبیر فی الموفقیات من طریق مجالد عن الشعبی قال کان عمر فمن بعده اذا اخذوا العاصی اقاموه للناس ونزعوا عمامته فلما کان زیاد ضرب فی الجنایات بالسیاط ثم زاد مصعب بن الزبیر حلق اللحیة فلما کان بشر بن مروان سمر کف الجانی بمسمار فلما قدم الحجاج قال هذا کله لعب فقتل بالسیف کذا فی الفتح (فقال ما من عام الا الذی بعده شر منه) وفی روایة للبخاری فقال اصبروا فانه لا یاتی علیکم زمان الا الذی بعده شر منه (حتی تلقوا ربکم) ای حتی تموتوا وقد ثبت فی صحیح مسلم فی حدیث آخر واعلموا انکم لن تروا ربکم حتی تموتوا قال الحافظ فی الفتح قال ابن بطال هذا الخبر من اعلام النبوة لاخباره صلی اللہ علیہ وسلم بفساد الاحوال وذلک من الغیب الذی لا یعلم بالرای وانما یعلم بالوحی انتهی وقد استشکل هذا الاطلاق مع ان بعض الازمنة تکون فی الشر دون التی قبلها ولو لم یکن فی ذلک الا زمن عمر بن عبد العزیز وهو بعد زمن الحجاج بیسیر وقد اشتهر الخیر الذی کان فی زمن عمر بن عبد العزیز بل لو قیل ان الشر اضمحل فی زمانه لما کان بعیدا فضلا عن ان یکون شرا من الزمن الذی قبله وقد حمله الحسن البصری علی الاکثر الاغلب فسئل عن وجود عمر بن عبد العزیز بعد الحجاج فقال لا بد للناس من تنفیس واجاب بعضهم ان المراد بالتفضیل تفضیل مجموع العصر علی مجموع العصر فان عصر الحجاج کان فیه کثیر من الصحابة فی الاحیاء وفی عصر عمر بن عبد العزیز انقرضوا والزمان الذی فیه الصحابة خیر من الزمان الذی بعده لقوله صلی اللہ علیہ وسلم خیر القرون قرنی وهو فی الصحیحین قال الحافظ ثم وجدت عن عبد اللہ بن مسعود التصریح بالمراد وهو اولی بالاتباع فاخرج یعقوب ابن شیبة من طریق الحارث بن حصیرة عن زید بن وهب قال سمعت عبد اللہ بن مسعود یقول لا یاتی علیکم یوم الا وهو شر من الیوم الذی کان قبله حتی تقوم الساعة لست اعنی رخاء من العیش یصیبه ولا مالا یفیده ولکن لا یاتی علیکم یوم الا وهو اقل علما من الیوم الذی مضی قبله فاذا ذهب العلماء استوی الناس فلا یامرون بالمعروف ولا ینهون عن المنکر فعند ذلک یهلکون ومن طریق الشعبی عن مسروق عنه قال لا یاتی علیکم زمان الا وهو اشر مما کان قبله اما انی لا اعنی امیرا خیرا من امیر ولا عاما خیرا من عام ولکن علماؤکم وفقهاؤکم یذهبون ثم لا تجدون منهم خلفا ویجیء قوم یفتون برایهم وفی لفظ عنه من هذا الوجه وما ذاک بکثرة الامطار وقلتها ولکن بذهاب العلماء ثم یحدث قوم یفتون فی الامور برایهم فیثلمون الاسلام ویهدمونه واستشکلوا ایضا زمان عیسی بن مریم بعد زمان الدجال واجاب الکرمانی بان المراد الزمان الذی یکون بعد عیسی او المراد جنس الزمان الذی فیه الامراء والا فمعلوم من الدین بالضرورة ان زمان النبی المعصوم لا شر فیه قال الحافظ ویحتمل ان یکون المراد بالازمنة ما قبل وجود العلامات العظام کالدجال وما بعده ویکون المراد بالازمنة المتفاضلة فی الشر من زمن الحجاج فما بعده الی زمن الدجال واما زمن عیسی علیه السلام فله حکم مستانف ویحتمل ان یکون المراد بالازمنة المذکورة ازمنة الصحابة بناء علی انهم هم المخاطبون بذلک فیختص بهم فاما من بعدهم فلم یقصد فی الخبر المذکور لکن الصحابی فهم التعمیم فلذلک اجاب من شکا الیه الحجاج بذلک وامرهم بالصبر وهم او جلهم من التابعین انتهی ما فی الفتح **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه البخاری فی الفتن **قوله** (نا ابن ابی عدی) اسمه محمد بن ابراهیم بن ابی عدی ویقال ان کنیته ابراهیم ابو عدی السلمی مولاهم القسملی نزل فیهم ابو عمرو البصری ثقة من التاسعة **قوله** (لا تقوم الساعة حتی لا یقال

محمد بن بشار نا ابن ابی عدی عن حُمید عن انس قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم لا تقوم الساعة حتی لا یقال فی الارض الله الله هذا حدیث حسن **حدثنا** محمد بن المثنی نا خالد بن الحارث عن حُمید عن انس نحوه ولم یرفعه وهذا اصح من الحدیث الاول **حدثنا** قُتَیبة بن سعید نا عبد العزیز بن محمد عن عمرو بن ابی عمرو **ح** وثنا علی بن حُجر نا اسمعیل ابن جعفر عن عمرو بن ابی عمرو عن عبد الله وهو ابن عبد الرحمٰن الانصاری الاشهلی عن حُذیفة بن الیمان قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم لا تقوم الساعة حتی یکون اسعد الناس بالدنیا لُکَع بن لُکَع هذا حدیث حسن انما نعرفه من حدیث عمرو بن ابی عمرو **حدثنا** واصل بن عبد الاعلی نا محمد بن فُضَیل عن ابیه عن ابی حازم عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم تَقِیءُ الارضُ افلاذَ کَبِدِها امثال الاُسطوان من الذهب والفضة قال فیجیء السارق فیقول فی هذا قُطِعَتْ یدی ویجیء القاتل فیقول فی هذا قتلتُ ویجیء القاطع فیقول فی هذا قطعتُ رَحِمی ثم یدعونه فلا یاخذون منه شیئا هذا حدیث حسن غریب لا نعرفه الا من هذا الوجه **باب حدثنا** صالح بن عبد الله نا الفرج بن فَضالة الشامی عن یحیی بن سعید عن محمد ابن عُمَر بن علی عن علی بن ابی طالب قال قال رسول الله صلی الله علیہ وسلم اذا فعلتْ امتی خمس عشرة خصلة حل بها البلاء قیل وما هی یا رسول الله قال اذا کان المَغنَمُ دُوَلًا والامانة مَغنَمًا والزکاة مَغرَمًا واطاع الرجلُ زوجتَه وعَقَّ اُمَّه وبَرَّ صدیقَه وجفا اباه وارتفعتِ الاصوات فی المساجد وکان زعیمُ القوم ارذلَهم واُکرِمَ الرجُلُ مخافةَ شرِّه وشُرِبت الخمورُ ولُبِسَ الحریرُ واتُّخِذَت القِیانُ والمعازفُ ولعنَ اٰخِرُ هذه الامة اولَها

(فی الارض الله الله) بالرفع فیهما وکرر للتاکید قال النووی معنی الحدیث ان القیمة انما تقوم علی شرار الخلق کما جاء فی الروایة الاخری یعنی حدیث عبد الله بن مسعود عند مسلم وتاتی الریح من قبل الیمن فتقبض ارواح المؤمنین عند قرب الساعة انتهی وقال الطیبی معنی حتی لا یقال حتی لا یذکر اسم الله ولا یعبد **قوله** (هذا حدیث حسن) واخرجه احمد ومسلم **قوله** (وهذا اصح من الحدیث الاول) لان خالد بن الحارث اوثق من ابن ابی عدی **قوله** (عن عمرو بن ابی عمرو) اسمه میسرة مولی المطلب المدنی ابو عثمان ثقة ربما وهم من الخامسة **قوله** (حتی یکون اسعد الناس) بنصب اسعد ویرفع ای اکثرهم مالا واطیبهم عیشا وارفعهم منصبا وانفذهم حکما (بالدنیا) ای بامورها او فیها (لکع بن لکع) بضم اللام وفتح الکاف غیر مصروف ای لئیم بن لئیم ای ردیء النسب دنیء الحسب وقیل اراد به من لا یعرف له اصل ولا یحمد له خلق قاله القاری وقال فی النهایة اللکع عند العرب العبد ثم استعمل فی الحمق والذم یقال للرجل لکع وللمرأة لکاع وقد لکع الرجل یلکع لکعا فهو الکع واکثر ما یقع فی النداء وهو اللئیم وقیل الوسخ وقد یطلق علی الصغیر ومنه الحدیث انه علیه السلام جاء یطلب الحسن بن علی قال اثم لکع فان اطلق علی الکبیر ارید به الصغیر العلم والعقل ومنه حدیث الحسن قال لرجل یا لکع یرید یا صغیرا فی العلم والعقل انتهی وحذف الف ابن لاجراء اللفظین مجری علمین لشخصین خسیسین لئیمین قال ابن الملک رح فی بعض النسخ یعنی من المشکوة بنصب اسعد علی انه خبر یکون وفی بعضها برفعه علی ان الضمیر فی یکون للشان والجملة بعده تفسیر للضمیر المذکور انتهی ولا یجوز ان یکون اسعد اسما ولکع بنصبه علی الخبریة لفساد المعنی کما لا یخفی **قوله** (هذا حدیث حسن) واخرجه احمد والبیهقی فی دلائل النبوة والضیاء المقدسی **قوله** (تقیء الارض) مضارع من القیء ای تلقی الارض (افلاذ کبدها) قال القاری بفتح الهمزة جمع الفلذة وهی القطعة المقطوعة طولا وسمی ما فی الارض کبدا تشبیها بالکبد التی فی بطن البعیر لانها احب ما هو مخبأ فیها کما ان الکبد اطیب ما فی بطن الجزور واحبه الی العرب وانما قلنا فی بطن البعیر لان ابن الاعرابی قال الفلذ لا یکون الا للبعیر فالمعنی تظهر کنوزها وتخرجها من بطونها الی ظهورها انتهی (امثال الاسطوان) بضم الهمزة والطاء **وقوله** (من الذهب والفضة) لبیان مجمل الحال قال القاضی رح معناه ان الارض تلقی من بطنها ما فیه من الکنوز وقیل ما رسخ فیها من العروق المعدنیة ویدل علیه قوله امثال الاسطوانة وشبهها بافلاذ الکبد هیئة وشکلا فانها قطع الکبد المقطوعة طولا (قطعت یدی) بصیغة المجهول (ویجیء القاتل) ای قاتل النفس (فی هذا) ای فی طلب هذا الغرض ولاجل تحصیل هذا المقصود (قتلت) ای من قتلت من الانفس (ویجیء القاطع) ای قاطع الرحم (ثم یدعونه) بفتح الدال ای یترکون ما قاءه الارض من الکنز والمعدن **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه مسلم (**باب**) **قوله** (نا الفرج بن فضالة ابو فضالة الشامی) التنوخی ضعیف من الثامنة (عن محمد بن عمر بن علی) قال فی التقریب محمد بن عمر بن علی بن ابی طالب صدوق من السادسة وروایته عن جده مرسلة **قوله** (خصلة) بالفتح ای خلة (حل) ای نزل او وجب (اذا کان المغنم) ای الغنیمة (دولا) بکسر الدال وفتح الواو ویضم اوله جمع دولة بالضم والفتح وهو ما یتداول من المال فیکون لقوم دون قوم قال التوربشتی ای اذا کان الاغنیاء واصحاب المناصب یستاثرون بحقوق الفقراء او یکون المراد منه ان اموال الفیء توخذ غلبة واثرة صنیع اهل الجاهلیة وذوی العدوان (والامانة مغنما) ای بان یذهب الناس بودائع بعضهم وامانتهم فیتخذونها کالمغانم یغنمونها (والزکاة مغرما) ای بان یشق علیهم اداؤها بحیث یعدون اخراجها غرامة (واطاع الرجل زوجته) ای فیما تامره وتهواه مخالفا لامر الله (وعق امه) ای خالفها فیما تامره وتنهاه (وبر صدیقه) ای احسن الیه وادناه وحباه (وجفا اباه) ای ابعده واقصاه وفی حدیث ابی هریرة الاتی وادنی صدیقه واقصی اباه قال ابن الملک خص عقوق الام بالذکر وان کان عقوق کل واحد من الابوین معدودا من الکبائر لتاکد حقها او لیکون قوله واقصی اباه بمنزلة وعق اباه فیکون عقوقهما مذکورا (وارتفعت الاصوات) ای علت اصوات الناس (فی المساجد) بنحو الخصومات والمبایعات واللهو واللعب قال القاری وهذا مما کثر فی هذا الزمان وقد نص بعض علمائنا من العلماء الحنفیة بان رفع الصوت فی المسجد ولو بالذکر حرام انتهی (وکان زعیم القوم) ای المتکفل بامرهم قال فی القاموس الزعیم الکفیل وسید القوم ورئیسهم والمتکلم عنهم انتهی (ارذلهم) فی القاموس الرَّذْل والرُّذال والرذیل والارذل الدون الخسیس او الردیء من کل شیء (واکرم الرجل) بالبناء للمفعول ای عظم الناس الانسان (مخافة شره) ای خشیة من تعدی شره الیهم (وشربت) بصیغة المجهول (الخمور) جمعها لاختلاف انواعها اذ کل مسکر خمر ای اکثر الناس من شربها او تجاهروا به (ولبس الحریر) ای لبسه الرجال بلا ضرورة (واتخذت القیان) ای الاماء المغنیات جمع القینة (المعازف) بفتح المیم وکسر الزای وهی الدفوف وغیرها مما یضرب کذا فی النهایة وقال فی القاموس المعازف الملاهی کالعود والطنبور الواحد عُزْف او مِعْزَف کمنبر ومکنسة انتهی (ولعن اخر هذه الامة اولها) ای اشتغل الخلف بالطعن فی السلف الصالحین والائمة المهدیین قال الطیبی ای طعن الخلف فی السلف وذکروهم بالسوء ولم یقتدوا بهم فی الاعمال الصالحة فکانه لعنهم قال القاری اذا کانت الحقیقة متحققة فما المحوج الی العدول عنها الی المعنی المجازی وقد کثرت کثرة لا تخفی فی العالم قال وقد ظهرت طائفة لاعنة ملعونة اما کافرة او مجنونة حیث لم یکتفوا باللعن والطعن فی حقهم بل نسبوهم الی الکفر بمجرد اوهامهم الفاسدة وافهامهم

١٢ ابو فضالة م

١٢ النفس م

فليرتقبوا عند ذلك ريحا حمراء او خسفا او مسخا هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث علي الا من هذا الوجه ولا نعلم احدا رواه هذا الحديث عن يحيى بن سعيد الانصاري غير الفرج بن فضالة وقد تكلم فيه بعض اهل الحديث وضعفه من قبل حفظه وقد روى عنه وكيع وغير واحد من الائمة **حدثنا** علي بن حجر نا محمد بن يزيد عن المستلم بن سعيد عن رميح الجذامي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتخذ الفيء دولا والامانة مغنما والزكوة مغرما وتعلم لغير الدين واطاع الرجل امرأته وعق امه وادنى صديقه واقصى اباه وظهرت الاصوات في المساجد وساد القبيلة فاسقهم وكان زعيم القوم ارذلهم واكرم الرجل مخافة شره وظهرت القينات والمعازف وشربت الخمور ولعن اخر هذه الامة اولها فليرتقبوا عند ذلك ريحا حمراء وزلزلة وخسفا ومسخا وقذفا وايات تتابع كنظام بال قطع سلكه فتتابع وفي الباب عن علي هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه **حدثنا** عباد بن يعقوب الكوفي نا عبد الله بن عبد القدوس عن الاعمش عن هلال بن يساف عن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في هذه الامة خسف ومسخ وقذف فقال رجل من المسلمين يا رسول الله ومتى ذلك قال اذا ظهرت القيان والمعازف وشربت الخمور هذا حديث غريب وقد روي هذا الحديث عن الاعمش عن عبد الرحمن بن سابط عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا

باب ما جاء في قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين

حدثنا محمد بن عمر بن هياج الاسدي الكوفي نا يحيى بن عبد الرحمن الارحبي نا عبيدة بن الاسود عن مجالد عن قيس بن ابي حازم عن المستورد ابن شداد الفهري رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعثت انا في نفس الساعة فسبقتها كما سبقت هذه هذه لاصبعيه السبابة .... والوسطى هذا حديث غريب من حديث المستورد ابن شداد لا نعرفه الا من هذا الوجه **حدثنا** محمود بن غيلان نا ابو داود انا شعبة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين واشار ابو داود

الكاسة من ان ابا بكر وعمر وعثمان رضي الله تعالى عنهم اخذوا الخلافة وهي حق علي بغير حق والحال ان هذا باطل بالاجماع سلفا وخلفا ولا اعتبار بانكار المنكرين واي دليل لهم من الكتاب والسنة يكون نصا على خلافته على انتهى (فليرتقبوا) جواب اذا اي فلينتظروا (عند ذلك) اي عند وجود ما ذكر (ريحا حمراء) اي حدوث هبوب ريح حمراء (وخسفا) اي ذهابا في الارض وغورا بهم فيها (ومسخا) اي قلب خلقة من صورة الى اخرى **قوله** (وقد تكلم فيه بعض اهل الحديث وضعفه من قبل حفظه) قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمته قال ابو داود عن احمد اذا حدث عن شاميين فليس به باس ولكنه حدث عن يحيى بن سعيد مناكير وقال ايضا عنه يحدث عن ثقات احاديث مناكير انتهى **قلت** وفي الحديث انقطاع لان رواية محمد بن عمر بن علي عن جده علي مرسلة كما عرفت **قوله** (نا محمد بن يزيد) الكلاعي مولى خولان الواسطي ثقة ثبت عابد من كبار التاسعة (عن المستلم بن سعيد) الثقفي الواسطي صدوق عابد ربما وهم من التاسعة (عن رميح) بضم الراء المهملة اخره حاء مهملة مصغرا (الجذامي) بضم الجيم نسبة الى جذام قبيلة من اليمن كذا في لب اللباب وفي الخلاصة الحزامي بكسر المهملة قال الحافظ في تهذيب التهذيب روى عن ابي هريرة حديث اذا اتخذ الفيء دولا وعنه مستلم بن سعيد اخرجه الترمذي واستغربه قال وقال ابن القطان رميح لا يعرف انتهى وقال في التقريب مجهول **قوله** (اذا اتخذ) بصيغة المجهول اي اذا اخذ (الفيء) اي الغنيمة (وتعلم) بصيغة المجهول من باب التفعل (لغير الدين) اي يتعلمون العلم لطلب المال والجاه لا للدين ونشر الاحكام بين المسلمين لاظهار دين الله (وادنى صديقه) اي قربه الى نفسه للمؤانسة والمجالسة (واقصى اباه) اي ابعده ولم يستصحبه ولم يستأنس به (وظهرت الاصوات) اي ارتفعت (وساد القبيلة) وفي معناه البلدة والمحلة اي صار سيدهم (وظهرت القينات) بفتح القاف وسكون التحتية اي الاماء المغنيات (وزلزلة) اي حركة عظيمة للارض (وقذفا) اي رمي حجارة من السماء (وايات) اي علامات اخر لدنو القيامة وقرب الساعة (تتابع) بحذف احدى التائين اي يتبع بعضها بعضا (كنظام) بكسر النون اي عقد من نحو جوهر وخرز (بال) اي خلق (قطع سلكه) بكسر السين اي انقطع خيطه (فتتابع) اي ما فيه من الخرز وهو فعل ماض بخلاف الماضي فانه حال واستقبال **قوله** (هذا حديث غريب) وفي سنده رميح الجذامي وهو مجهول كما عرفت وروى احمد والحاكم عن ابن عمر مرفوعا الايات خرزات منظومات في سلك فانقطع السلك فيتبع بعضها بعضا **قوله** (نا عبد الله بن عبد القدوس) التميمي السعدي الكوفي صدوق رمي بالرفض كان ايضا يخطئ من التاسعة **قوله** (في هذه الامة) اي يكون في هذه الامة **قوله** (هذا حديث غريب) ذكره المنذري في الترغيب وسكت عنه **قوله** (عن عبد الرحمن بن سابط) قال في التقريب ويقال ابن عبد الله ابن سابط وهو الصحيح ويقال ابن عبد الله بن عبد الرحمن الجمحي المكي ثقة كثير الارسال من الثالثة .٠.

(**باب** ما جاء في قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين) **قوله** (حدثنا محمد بن عمر بن هياج الاسدي الكوفي) صدوق من الحادية عشرة (نا يحيى بن عبد الرحمن الارحبي) الكوفي صدوق ربما اخطأ من التاسعة (نا عبيدة بن الاسود) بن سعيد الهمداني الكوفي صدوق ربما دلس من الثامنة **قوله** (بعثت انا في نفس الساعة) بفتح النون والفاء لا غير اراد به قربها اي حين تنفست وتنفسها ظهور اشراطها ومنه قوله تعالى والصبح اذا تنفس اي ظهر اثار طلوعه وبعثة النبي صلى الله عليه وسلم من اول اشراطها هذا معنى كلام التوربشتي كذا في المرقاة وكذا قال غيره (فسبقتها) اي الساعة في الوجود (كما سبقت هذه) اي السبابة (هذه) اي الوسطى اي وجودا او حسابا باعتبار الابتداء من جانب الابهام وعدل عن الابهام لطول الفصل بينه والمسبحة (لاصبعيه السبابة والوسطى) وفي المشكوة واشار باصبعيه السبابة والوسطى **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه الطبري **قوله** (بعثت انا والساعة) قال ابو البقاء العكبري في اعراب المسند الساعة بالنصب والواو فيه بمعنى مع قال ولو قرئ بالرفع لفسد المعنى لانه لا يقال بعثت الساعة ولا هو في موضع المرفوع لانها لم توجد بعد واجاز غيره الوجهين بل جزم عياض بان الرفع احسن وهو عطف على ضمير المجهول في بعثت قال ويجوز النصب ذكر نحو توجيه ابي البقاء وزاد او على ضمير يدل عليه الحال نحو فانتظروا كما قدر في نحو جاء البرد والطيالسة فاستعدوا قال الحافظ والجواب عن الذي اعتل به ابو البقاء اولا ان يضمن بعثت معنى يجمع ارسال الرسول ومجيء الساعة نحو جئت وعن الثاني بانها نزلت منزلة الموجود مبالغة في تحقق مجيئها انتهى (كهاتين) قال عياض اشار بهذا الحديث الى قلة المدة بينه وبين الساعة والتفاوت اما في المجاورة واما في قدر ما بينهما ويعضده قوله كفضل احداهما على الاخرى وقال بعضهم هذا الذي يتجه ان يقال ولو كان المراد الاول لقامت الساعة لاتصال احدى الاصبعين بالاخرى قال ابن التين اختلف في معنى قوله كهاتين فقيل كما بين السبابة والوسطى في الطول وقيل المعنى ليس بينه وبينها نبي وقال القرطبي في المفهم حاصل الحديث تقريب امر الساعة وسرعة مجيئها قال وعلى رواية النصب يكون التشبيه وقع بالانضمام وعلى الرفع وقع بالتفاوت وقال البيضاوي معناه ان نسبة تقدم البعثة النبوية على قيام الساعة كنسبة فضل احدى الاصبعين على الاخرى وقيل المراد استمرار دعوته لا تفترق احداهما عن الاخرى كما ان الاصبعين لا تفترق احداهما عن الاخرى

بالسبابة والوسطى فما فضل احدهما على الاخرى هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في قتال الترك **حدثنا** سعيد بن عبد الرحمن وعبد الجبار بن العلاء قالا نا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة وفي الباب عن ابي بكر الصديق وبريدة وابي سعيد وعمرو بن تغلب ومعاوية هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء اذا ذهب كسرى فلا كسرى بعده **حدثنا** سعيد بن عبد الرحمن نا سفيان عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله هذا حديث حسن صحيح **باب** لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من قبل الحجاز **حدثنا** احمد بن منيع نا حسين بن محمد البغدادي نا شيبان عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة عن سالم بن عبد الله عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ستخرج نار من حضرموت او من نحو بحر حضرموت قبل يوم القيامة تحشر الناس قالوا يا رسول الله فما تأمرنا فقال عليكم بالشام

وفي الباب عن حذيفة بن اسيد وانس وابي هريرة وابي ذر هذا

ورجح الطيبي قول البيضاوي قال القرطبي في التذكرة معنى هذا الحديث تقريب امر الساعة ولا منافاة بينه وبين قوله في الحديث الاخر ما المسئول عنها باعلم من السائل فان المراد بحديث الباب انه ليس بينه وبين الساعة نبي كما ليس بين السبابة والوسطى اصبع اخرى ولا يلزم من ذلك علم وقتها بعينه لكن سياقه يفيد قربها وان اشراطها متتابعة كما قال تعالى فقد جاء اشراطها قال الضحاك اول اشراطها بعثة محمد صلى الله عليه وسلم والحكمة في تقدم الاشراط ايقاظ الغافلين وحثهم على التوبة والاستعداد كذا في الفتح (فما فضل احدهما على الاخرى) اي في الطول والمعنى ليس بينهما الا فضل يسير وزاد مسلم بعد رواية هذا الحديث قال شعبة وسمعت قتادة يقول في قصصه كفضل احدهما على الاخرى فلا ادري اذكره عن انس او قاله قتادة قال الحافظ وجدت هذه الزيادة مرفوعة في حديث ابي جبيرة بن الضحاك عند الطبري **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان.

(باب ما جاء في قتال الترك) اختلف في اصل الترك فقال الخطابي هم بنو قنطوراء امة كانت لابراهيم عليه السلام وقال كراع هم الديلم وتعقب بانهم جنس من الترك وكذلك الغز وقال ابو عمرو هم من اولاد يافث وهم اجناس كثيرة وقال وهب بن منبه هم بنو عم ياجوج وماجوج لما بنى ذو القرنين السد كان بعض ياجوج وماجوج غائبين فتركوا لم يدخلوا مع قومهم فسموا الترك وقيل انهم من نسل تبع وقيل من ولد افريدون بن سام بن نوح وقيل ابن يافث لصلبه وقيل ابن كومى ابن يافث كذا في الفتح **قوله** (وعبد الجبار بن العلاء) بن عبد الجبار العطار البصري ابو بكر نزيل مكة لا باس به من صغار العاشرة **قوله** (حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر) بفتحتين وسكون قيل المراد به طول شعورهم حتى تصير اطرافها في ارجلهم موضع النعال وقيل المراد ان نعالهم من الشعر بان يجعلوا نعالهم من شعر مضفور ووقع في رواية مسلم من طريق سهيل عن ابيه عن ابي هريرة لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون الترك قوما كان وجوههم المجان المطرقة يلبسون الشعر ويمشون في الشعر وزعم ابن دحية ان المراد به القندس الذي يلبسونه في الشرابيش قال وهو جلد كلب الماء ذكره الحافظ قلت والظاهر هو القول الثاني يدل على ذلك رواية مسلم المذكورة (كان وجوههم المجان) بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن بكسر الميم وهو الترس (المطرقة) بضم الميم وفتح الراء المخففة المجلدة طبقا فوق طبق وقيل هي التي البست طراقا اي جلدا يغشاها شبه وجوههم بالترسة لبسطها وتدويرها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها **قوله** (وفي الباب عن ابي بكر الصديق وبريدة وابي سعيد وعمرو بن تغلب ومعاوية) اما حديث ابي بكر فاخرجه الترمذي في باب من اين يخرج الدجال واما حديث بريدة فاخرجه ابو داود واما حديث ابي سعيد فاخرجه ابن ماجة واما حديث عمرو بن تغلب فاخرجه البخاري وابن ماجة واما حديث معاوية فاخرجه ابو يعلى ذكر الحافظ لفظه في الفتح في علامات النبوة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان.

(باب ما جاء اذا ذهب كسرى فلا كسرى بعده) بكسر الكاف ويجوز الفتح وهو لقب لكل من ولي مملكة الفرس قال ابن الاعرابي الكسر افصح في كسرى وكان ابو حاتم يختاره وانكر الزجاج الكسر على ثعلب واحتج بان النسبة اليه كسروي بالفتح ورد عليه ابن فارس بان النسبة قد يفتح فيها ما هو في الاصل مكسور او مضموم كما قالوا في بني تغلب بكسر اللام تغلبي بفتحها وفي سلمة كذلك فليس فيه حجة على تخطئة الكسر (واذا هلك قيصر) لقب لكل من ولي مملكة الروم (فلا قيصر بعده) قال الحافظ في شرح هذا الحديث قد استشكل هذا مع بقاء مملكة الفرس لان اخرهم قتل في زمان عثمان واستشكل ايضا مع بقاء مملكة الروم واجيب عن ذلك بان المراد لا يبقى كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام وهذا منقول عن الشافعي قال وسبب الحديث ان قريشا كانوا يأتون الشام والعراق تجارا فلما اسلموا خافوا انقطاع سفرهم اليهما لدخولهم في الاسلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لهم تطييبا لقلوبهم وتبشيرا لهم بان ملكهما سيزول عن الاقليمين المذكورين وقيل الحكمة في ان قيصر بقي ملكه وانما ارتفع من الشام وما والاها وكسرى ذهب ملكه اصلا ورأسا ان قيصر لما جاءه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم قبله وكاد ان يسلم وكسرى لما اتاه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم مزقه فدعا النبي صلى الله عليه وسلم ان يمزق ملكه كل ممزق فكان كذلك قال الخطابي معناه فلا قيصر بعده يملك مثل ما يملك وذلك انه كان بالشام وبها بيت المقدس الذي لا يتم للنصارى نسك الا به ولا يملك على الروم احد الا كان قد دخله اما سرا واما جهرا فانجلى عنها قيصر واستفتحت خزائنه ولم يخلفه احد من القياصرة في تلك البلاد بعده انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان.

(باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من قبل الحجاز) **قوله** (نا حسين بن محمد البغدادي) قال في التقريب الحسين بن محمد بن بهرام التميمي ابو احمد او ابو علي المروذي بتشديد الواو وبذال معجمة نزيل بغداد ثقة من التاسعة **قوله** (نا شيبان) بن عبد الرحمن التميمي مولاهم النحوي ابو معاوية البصري نزيل الكوفة ثقة صاحب كتاب يقال انه منسوب الى نحوة بطن من الازد لا الى علم النحو من السابعة **قوله** (ستخرج نار) يحتمل ان يكون حقيقة وهو الظاهر على ما ذكره الجزري ويحتمل ان يراد بها الفتنة (من حضرموت) بفتح فسكون ففتحتين فسكون ففتح ففي القاموس حضرموت وبضم الميم بلد وقبيلة ويقال هذا حضرموت ويضاف فيقال حضرموت بضم الراء وان شئت لا تنون الثاني (تحشر الناس) اي تجمعهم النار وتسوقهم على ما في النهاية (فما تأمرنا) اي في ذلك الوقت (فقال عليكم بالشام) اي خذوا طريقها والزموا فريقها فانها سالمة من وصول النار الحسية او الحكمية اليها حينئذ لحفظ ملائكة الرحمة اياها والحديث بظاهره لا يطابق الباب فتفكر وتأمل **قوله** (وفي الباب عن حذيفة بن اسيد وانس وابي هريرة وابي ذر) اما حديث حذيفة بن اسيد فاخرجه الترمذي في باب الخسف واما حديث انس فاخرجه البخاري عنه مرفوعا اول اشراط الساعة نار تحشر الناس من المشرق الى المغرب واما حديث ابي هريرة فاخرجه الشيخان عنه مرفوعا لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء اعناق الابل ببصرى واما حديث

حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر **باب** ما جاء لا تقوم الساعة حتى يخرج كذابون **حدثنا** محمود بن غيلان نا عبد الرزاق نا معمر عن همام بن مُنَبِّه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى ينبعث كذابون دجالون قريب من ثلاثين كلهم يزعم انه رسول الله وفي الباب عن جابر بن سمرة وابن عمر هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** قتيبة نا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي اسماء عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي بالمشركين وحتى يعبدوا الاوثان وانه سيكون في امتي ثلاثون كذابون كلهم يزعم انه نبي وانا خاتم النبيين لا نبي بعدي هذا حديث صحيح **باب** ما جاء في ثقيف كذاب ومبير **حدثنا** علي بن حُجر نا الفضل بن موسى عن شريك عن عبد الله بن عُصم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثقيف كذاب ومُبير وفي الباب عن اسماء بنت ابي بكر **حدثنا** عبد الرحمن بن واقد نا شريك نحوه هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عمر لا نعرفه الا من حديث شريك وشريك يقول عبد الله بن عُصم واسرائيل يقول عبد الله بن عصمة ويقال الكذاب المختار بن ابي عُبيد والمُبير الحجاج بن يوسف **حدثنا** ابو داود سليمن بن سلم البلخي نا النضر بن شميل عن هشام بن حسان قال احصوا ما قتل الحجاج صبرا فبلغ مائة الف وعشرين الف قتيل **باب** ما جاء في القرن الثالث **حدثنا** واصل بن عبد الاعلى نا محمد بن الفُضيل عن

ابي ذر فاخرجه احمد في مسنده **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه احمد (**باب** ما جاء لا تقوم الساعة حتى يخرج كذابون) **قوله** (لا تقوم الساعة حتى ينبعث) اي يخرج وفي رواية البخاري حتى يبعث قال الحافظ بضم اوله اي يخرج وليس المراد بالبعث معنى الارسال المقارن للنبوة بل هو كقوله تعالى انا ارسلنا الشياطين على الكافرين (كذابون دجالون) وفي رواية البخاري دجالون كذابون قال الحافظ الدجل التغطية والتمويه ويطلق على الكذب ايضا فعلى هذا فقوله كذابون تاكيد (قريب من ثلاثين) مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف اي عددهم قريب وقد وقع في حديث ثوبان الآتي بعد هذا وكذا في حديث جابر بن سمرة عند مسلم وكذا في احاديث اخرى بالجزم انهم ثلاثون ووقع في حديث حذيفة عند احمد بسند جيد سيكون في امتي كذابون دجالون سبعة وعشرون منهم اربع نسوة واني خاتم النبيين لا نبي بعدي وهذا يدل على ان رواية الثلاثين بالجزم على طريق جبر الكسر ويؤيده قوله في حديث الباب قريب من ثلاثين ووقع في حديث عبد الله بن عمرو عند الطبراني لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذابا وسنده ضعيف وعند ابي يعلى من حديث انس نحوه وسنده ضعيف ايضا وهو محمول ان ثبت على المبالغة في الكثرة لا على التحديد وليس المراد بالحديث من ادعى النبوة مطلقا فانهم لا يحصون كثرة لكون غالبهم ينشأ لهم ذلك عن جنون او سوداء وانما المراد من قامت له شوكة وبدت له شبهة هذا تلخيص كلام الحافظ وقد ذكر ها هنا عدة من الكذابين الدجالين وذكر اسماءهم وشيئا من احوالهم (كلهم يزعم انه رسول الله) هذا ظاهر في ان كلا منهم يدعي النبوة وهذا هو السر في قوله في آخر الحديث الآتي وانا خاتم النبيين لا نبي بعدي ويحتمل ان يكون الذين يدعون النبوة منهم ما ذكر من الثلاثين او نحوها وان من زاد على العدد المذكور يكون كذابا فقط لكن يدعو الى الضلالة كغلاة الرافضة والباطنية واهل الوحدة والحلولية وسائر الفرق الدعاة الى ما يعلم بالضرورة انه خلاف ما جاء محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤيده ان في حديث علي عند احمد فقال علي لعبد الله بن الكواء وانك لمنهم وابن الكواء لم يدع النبوة وانما كان يغلو في الرفض **قوله** (وفي الباب عن جابر بن سمرة وابن عمر) اما حديث جابر بن سمرة فاخرجه مسلم واما حديث ابن عمر فلينظر من اخرجه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والبخاري ومسلم وابو داود **قوله** (حتى تلحق قبائل من امتي بالمشركين) منها ما وقع بعد وفاته صلى الله عليه وسلم في خلافة الصديق رض (الاوثان) اي الاصنام (وانه) اي الشان (كذابون) اي في ادعائهم النبوة (وانا خاتم النبيين) بكسر التاء وفتحها والجملة حالية (لا نبي بعدي) تفسير لما قبله **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه ابو داود في الفتن مطولا (**باب** ما جاء في ثقيف كذاب ومبير) **قوله** (عن عبد الله بن عصم) بضم العين وسكون الصاد المهملتين ويقال عصمة بفتح فسكون كنيته ابو علوان بضم المهملة وسكون اللام الحنفي اليمامي نزل الكوفة صدوق يخطئ افرط ابن حبان فيه وتناقض **قوله** (في ثقيف) قال في القاموس ثقيف كامير ابو قبيلة من هوازن واسمه قسي بن منبه بن بكر بن هوازن والنسبة ثقفي محركة انتهى (كذاب) قيل هو المختار بن ابي عبيد الزاعم ان جبريل ياتيه (ومبير) اي مهلك يسرف في اهلاك الناس يقال بار الرجل يبور بورا فهو بائر وابار غيره فهو مبير وهو الحجاج لم يكن احد في الاهلاك مثله **قوله** (وفي الباب عن اسماء بنت ابي بكر) اخرجه مسلم في باب ذكر كذاب ثقيف ومبيرها من كتاب فضائل الصحابة **قوله** (حدثنا عبد الرحمن بن واقد) بن مسلم البغدادي ابو مسلم الواقدي اصله بخاري صدوق يغلط من العاشرة (نحوه) اي نحو حديث ابن عمر المذكور **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه الطبراني في الكبير عن سلامة بنت الحر قال المناوي اسناده ضعيف **قوله** (وشريك يقول عبد الله بن عصم واسرائيل يقول عبد الله بن عصمة) قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمة عبد الله بن عصم قال الآجري عن ابي داود قال اسرائيل عصمة وقال شريك عصم وسمعت احمد يقول القول قول شريك وكذا قال ابو القاسم الطبراني الصواب عصم انتهى **قوله** (الكذاب هو المختار بن ابي عبيد) بالتصغير وهو ابن مسعود الثقفي قام بعد وقعة الحسين ودعا الناس الى طلب ثاره وكان غرضه في ذلك ان يصرف الى نفسه وجوه الناس ويتوسل به الى الامارة وكان طالبا للدنيا مدلسا في تحصيلها كذا ذكره القاضي وفي الاكمال لصاحب المشكوة المختار بن ابي عبيد هو المختار بن ابي عبيد بن مسعود الثقفي كان ابوه من اجلة الصحابة وولد المختار عام الهجرة وليس له صحبة ولا رواية وهو الذي قال في حقه عبد الله بن عصمة هو الكذاب الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثقيف كذاب كان اولا مشهورا بالفضل والعلم والخير وكان ذلك منه بخلاف ما يبطنه الى ان فارق عبد الله بن الزبير وطلب الامارة واظهر ما كان يبطن من فساد الراي والعقيدة والهوى الى ان ظهر منه اسباب كثيرة تخالف الدين وكان يظهر طلب ثار الحسين بن علي بن ابي طالب ليتمشى امره الذي يرومه من الامارة وطلب الدنيا ولم يزل كذلك الى ان قتل سنة سبع وستين في ايام مصعب بن الزبير انتهى (والمبير الحجاج بن يوسف) وهو بفتح الحاء مبالغة الحاج بمعنى الآتي بالحجة قال صاحب المشكوة هو عامل عبد الملك بن مروان على العراق وخراسان وبعده لابنه الوليد مات بواسط في شوال سنة خمس وتسعين وعمره اربع وخمسون سنة قلت حجاج بن يوسف هذا هو الامير الظالم الذي يضرب به المثل في الظلم والقتل والسفك **قوله** (حدثنا ابو داود سليمان بن سلم البلخي) قال في التقريب سليمان بن سلم بن سابق الهداوي بفتح الهاء وتخفيف الدال ابو داود المصاحفي البلخي ثقة من الحادية عشرة **قوله** (احصوا) بفتح الهمزة والصاد اي ضبطوا وعدوا (صبرا) بفتح فسكون قال في النهاية كل من قتل في غير معركة ولا حرب ولا خطأ فانه مقتول صبرا (**باب** ما جاء في القرن الثالث) وهو قرن اتباع التابعين قال النووي الصحيح ان قرنه صلى الله عليه وسلم الصحابة والثاني التابعون والثالث تابعوهم انتهى **قوله** (خير الناس قرني) اي اهل قرني قال الحافظ والمراد بقرن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الصحابة وقد سبق في صفة النبي صلى الله عليه وسلم قوله وبعثت في خير قرون

الاعمش عن علی بن مدرك عن هلال بن يساف عن عمران بن حصين قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الناس قرنی ثم الذين يلونهم ثم يأتی من بعدهم قوم يتسمنون ويحبون السمن يعطون الشهادة قبل ان يسألوها هكذا روى محمد بن فضيل هذا الحديث عن الاعمش عن علی بن مدرك عن هلال بن يساف وروى غير واحد من الحفاظ عن الاعمش عن هلال بن يساف ولم يذكروا فيه علی بن مدرك حدثنا الحسين بن حريث نا وكيع عن الاعمش نا هلال بن يساف عن عمران بن حصين عن النبی صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه وهذا اصح عندی من حديث محمد بن فضيل وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن عمران بن حصين عن النبی صلى الله عليه وسلم حدثنا قتيبة بن سعيد نا ابو عوانة عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير امتی القرن الذی بعثت فيهم ثم الذين يلونهم قال ولا اعلم اذكر الثالث ام لا ثم ينشأ اقوام يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون ويفشو فيهم السمن هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء فی الخلفاء حدثنا ابو كريب نا عمر بن عبيد عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون من بعدی اثنا عشر اميرًا قال ثم تكلم

بنحوه وفی رواية بريدة عند احمد خير هذه الامة القرن الذين بعثت فيهم وقد ظهر ان الذی بين البعثة وآخر من مات من الصحابة مائة سنة وعشرون سنة او دونها او فوقها بقليل على الاختلاف فی وفات ابی الطفيل وان اعتبر ذلك من بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فيكون مائة سنة او تسعين او سبعا وتسعين واما قرن التابعين فان اعتبر من سنة مائة كان نحو سبعين او ثمانين واما الذين بعدهم فان اعتبر منها كان نحوا من خمسين فظهر بذلك ان مدة القرن تختلف باختلاف اعمار اهل كل زمان واتفقوا ان آخر من كان من اتباع التابعين ممن يقبل قوله من عاش الى حدود العشرين ومأتين انتهى (ثم الذين يلونهم) ای القرن الذی بعدهم وهم التابعون (ثم الذين يلونهم) وهم اتباع التابعين ويأتی شرح هذا الحديث وتخريجه فی ابواب الشهادات **قوله** (خير امتی القرن الذی بعثت فيهم ثم الذين يلونهم قال) ای عمران (ولا اعلم اذكر الثالث ام لا) وكذلك فی رواية مسلم من طريق زرارة بن اوفى عن عمران وفی الصحيح من طريق زهدم عن عمران قال عمران فلا ادری اذكر بعد قرنه مرتين او ثلاثا قال الحافظ فی الفتح وقع مثل هذا الشك فی حديث ابن مسعود وابی هريرة عند مسلم وفی حديث بريدة عند احمد وجاء فی اكثر الطرق بغير شك منها عن النعمان بن بشير عند احمد وعن مالك عند مسلم عن عائشة قال رجل يا رسول الله ای الناس خير قال القرن الذی انا فيه ثم الثانی ثم الثالث ووقع فی رواية الطبرانی وسمويه ما يفسر به هذا السؤال وهو ما اخرجاه من طريق بلال بن سعد بن تميم عن ابيه قال قلت يا رسول الله ای الناس خير فقال انا وقرنی فذكر مثله وللطيالسی من حديث عمر رفعه خير امتی القرن الذی انا منهم ثم الثانی ثم الثالث ووقع فی حديث جعدة بن هبيرة عند ابن ابی شيبة والطبرانی اثبات القرن الرابع ولفظه خير الناس قرنی ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الآخرون اردأ ورجاله ثقات الا ان جعدة مختلف فی صحبته انتهى (يخونون ولا يؤتمنون) ای لا يثق الناس بهم ولا يعتقدونهم امناء بان تكون خيانتهم ظاهرة بحيث لا يبقى للناس اعتماد عليهم (ويفشو) ای يظهر (فيهم السمن) بكسر المهملة وفتح الميم بعدها نون ای يحبون التوسع فی المآكل والمشارب وهی اسباب السمن **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان. (**باب** ما جاء فی الخلفاء) **قوله** (نا عمر بن عبيد) بن ابی امية الطنافسی الكوفی صدوق من الثامنة **قوله** (يكون من بعدی اثنا عشر اميرا) وفی رواية لمسلم ان هذا الامر لا ينقضی حتى يمضی فيهم اثنا عشر خليفة وفی رواية اخرى له لا يزال امر الناس ماضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا وفی اخرى له لا يزال هذا الدين عزيزا منيعا الى اثنی عشر خليفة وفی اخرى له لا يزال الدين قائما ... حتى تقوم الساعة او يكون عليكم اثنا عشر خليفة ووقع فی حديث ابی جحيفة عند البزار والطبرانی نحو حديث جابر بن سمرة بلفظ لا يزال امر امتی صالحا واخرجه ابو داود من طريق الاسود بن سعيد عن جابر بن سمرة نحوه قال وزاد فلما رجع الى منزله اتته قريش فقالوا ثم يكون ماذا قال الهرج واخرجه من طريق اسمعيل بن ابی خالد عن ابيه عنه بلفظ لا يزال هذا الدين قائما حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الامة قال القاضی عياض توجه على هذا العدد سؤالان احدهما انه يعارضه ظاهر قوله فی حديث سفينة يعنی الذی اخرجه اصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره الخلافة بعدی ثلاثون سنة ثم تكون ملكا لان الثلاثين سنة لم يكن فيها الا الخلفاء الاربعة وايام الحسن بن علی والثانی انه ولی الخلافة اكثر من هذا العدد قال والجواب عن الاول انه اراد فی حديث سفينة خلافة النبوة ولم يقيده فی حديث جابر بن سمرة بذلك وعن الثانی انه لم يقل لا يلی الا اثنا عشر وانما قال يكون اثنا عشر وقد ولی هذا العدد ولا يمنع ذلك الزيادة عليهم قال وهذا ان جعل اللفظ واقعا على كل من ولی والا فيحتمل ان يكون المراد من يستحق الخلافة من ائمة العدل وقد مضى منهم الخلفاء الاربعة ولا بد من تمام العدة قبل قيام الساعة وقد قيل انهم يكونون فی زمن واحد يفترق الناس عليهم وقد وقع فی المائة الخامسة فی الاندلس وحدها ستة انفس كلهم يتسمى بالخلافة ومعهم صاحب مصر والعباسية ببغداد الى من كان يدعی الخلافة فی اقطار الارض من العلوية والخوارج قال ويعضد هذا التأويل قوله فی حديث آخر فی مسلم ستكون خلفاء فيكثرون قال ويحتمل ان يكون المراد ان يكون الاثنا عشر فی مدة عزة الخلافة وقوة الاسلام واستقامة اموره والاجتماع على من يقوم بالخلافة ويؤيده قوله فی بعض الطرق كلهم تجتمع عليه الامة وهذا قد وجد فی من اجتمع عليه الناس الى ان اضطرب امر بنی امية ووقعت بينهم الفتنة زمن الوليد بن يزيد فاتصلت بينهم الى ان قامت الدولة العباسية فاستأصلوا امرهم وهذا العدد موجود صحيح اذا اعتبر قال وقد يحتمل وجوها آخر والله اعلم بمراد نبيه انتهى قال الحافظ والاحتمال الذی قبل هذا وهو اجتماع اثنی عشر فی عصر واحد كلهم يطلب الخلافة هو الذی اختاره المهلب كما تقدم وقد ذكرت وجه الرد عليه ولو لم يرد الا قوله كلهم يجتمع عليه الناس فان فی وجودهم فی عصر واحد يوجد عين الافتراق فلا يصح ان يكون المراد انتهى ثم نقل الحافظ كلام ابن الجوزی عن كتابه كشف المشكل ثم قال وينتظم من مجموع ما ذكراه (يعنی القاضی عياض وابن الجوزی) اوجه ارجحها الثالث من اوجه القاضی لتأييده بقوله فی بعض طرق الحديث الصحيحة كلهم يجتمع عليه الناس وايضاح ذلك ان المراد بالاجتماع انقيادهم لبيعته والذی وقع ان الناس اجتمعوا على ابی بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علی الى ان وقع امر الحكمين فی صفين فسمی معاوية يومئذ بالخلافة ثم اجتمع الناس على معاوية عند صلح الحسن ثم اجتمعوا على ولده يزيد ولم ينتظم للحسين امر بل قتل قبل ذلك ثم لما مات يزيد وقع الاختلاف الى ان اجتمعوا على عبد الملك بن مروان بعد قتل ابن الزبير ثم اجتمعوا على اولاده الاربعة الوليد ثم سليمان ثم يزيد ثم هشام وتخلل بين سليمان ويزيد عمر بن عبد العزيز فهؤلاء سبعة بعد الخلفاء الراشدين والثانی عشر هو الوليد بن يزيد بن عبد الملك اجتمع عليه الناس لما مات عمه هشام فولی نحو اربع سنين ثم قاموا

بشیٔ لم افهمه فسالت الذی یلینی فقال قال کلهم من قریش هذا حدیث حسن صحیح وقد روی من غیر وجه عن جابر بن سمرة **حدثنا** ابو کریب نا عمر بن عُبَید عن ابیه عن ابی بکر بن ابی موسیٰ عن جابر بن سمرة عن النبی صلی الله علیه وسلم مثل هذا الحدیث هذا حدیث غریب یستغرب من حدیث ابی بکر بن ابی موسیٰ عن جابر بن سمرة وفی الباب عن ابن مسعود وعبد الله بن عمرو **حدثنا** بُندار نا ابو داود نا حُمید بن مِهران عن سعد بن اَوس عن زیاد بن کُسَیب العدوی قال کنت مع ابی بکرة تحت مِنبر ابن عامر وهو یخطُب وعلیه ثیاب رِقاق فقال ابو بلال انظروا الی اَمیرنا یلبَس ثیاب الفُساق فقال ابوبکرة اسکُتْ سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول من اهان سلطان الله فی الارض اهانه الله هذا حدیث حسن غریب **باب** ماجاء فی الخِلافة **حدثنا** احمد بن مَنیع نا سُرَیج بن النعمان نا حَشرَج بن نباتة عن سعید بن جمهان قال ثنی سَفینة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الخلافة فی امتی ثلاثون سنة

علیه فقتلوه وانتشرت الفتن وتغیرت الاحوال من یومئذ ولم یتفق ان یجتمع الناس علی خلیفة بعد ذلک لان یزید بن الولید الذی قام علی ابن عمه الولید بن یزید لم تطل مدته بل ثار علیه قبل ان یموت ابن عم ابیه مروان بن محمد بن مروان ولما مات یزید ولی اخوه ابراهیم فغلبه مروان ثم ثار علی مروان بنو العباس الی ان قتل ثم کان اول خلفاء بنی العباس ابو العباس السفاح ولم تطل مدته مع کثرة من ثار علیه ثم ولی اخوه ثم ولی اخوه المنصور فطالت مدته لکن خرج عنه المغرب الاقصی باستیلاء المروانیین علی الاندلس واستمرت فی ایدیهم متغلبین علیها الی ان تسموا بالخلافة بعد ذلک وانفرط الامر فی جمیع اقطار الارض الی ان لم یبق من الخلافة الا الاسم فی بعض البلاد بعد ان کانوا فی ایام بنی عبد الملک بن مروان یخطب للخلیفة فی جمیع اقطار الارض شرقاً وغرباً وشمالاً ویمیناً مما غلب علیه المسلمون ولا یتولی احد فی بلد من البلاد کلها الامارة علی شیٔ منها الا بامر الخلیفة ومن نظر فی اخبارهم عرف صحة ذلک فعلی هذا یکون المراد بقوله ثم یکون الهرج یعنی القتل الناشئ عن الفتن وقوعاً فاشیاً یفشو ویستمر ویزداد علی مدی الایام وکذا کان انتهی کلام الحافظ وقال الحافظ عماد الدین بن کثیر فی تفسیره تحت قوله تعالی وبعثنا منهم اثنی عشر نقیباً بعد ایراد حدیث جابر بن سمرة من روایة الشیخین واللفظ لمسلم ومعنی هذا الحدیث البشارة بوجود اثنی عشر خلیفة صالحاً یقیم الحق ویعدل فیهم ولا یلزم من هذا توالیهم وتتابع ایامهم بل قد وجد منهم اربعة علی نسق وهم الخلفاء الاربعة ابوبکر وعمر وعثمان وعلی رضی الله تعالی عنهم ومنهم عمر بن عبد العزیز بلا شک عند الائمة وبعض بنی العباس ولا تقوم الساعة حتی تکون ولایتهم لا محالة والظاهر ان منهم المهدی المبشر به فی الاحادیث الواردة بذکره انه یواطئ اسمه اسم النبی صلی الله علیه وسلم واسم ابیه اسم ابیه فیملأ الارض عدلاً وقسطاً کما ملئت جوراً وظلماً ولیس هذا بالمنتظر الذی یتوهم الرافضة وجوده ثم ظهوره من سرداب سامرا فان ذلک لیس له حقیقة ولا وجود بالکلیة بل هو من هوس العقول السخیفة وتوهم الخیالات الضعیفة ولیس المراد بهؤلاء الخلفاء الاثنی عشر الائمة الذین یعتقد فیهم الاثنا عشریة من الروافض لجهلهم وقلة عقلهم انتهی (ثم تکلم) ای النبی صلی الله علیه وسلم (فسالت الذی یلینی) وفی عدة من روایات مسلم فسالت ابی **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان وابوداود وغیرهم (وقد روی من غیر وجه عن جابر بن سمرة) روی مسلم فی صحیحه حدیث جابر هذا من عدة طرق **قوله** (عن ابیه) هو عبید بن ابی امیة الطنافسی الحنفی ویقال الایادی مولاهم ابو الفضل اللحام الکوفی صدوق من السادسة (عن ابی بکر بن ابی موسیٰ) الاشعری الکوفی اسمه عمرو او عامر ثقة من الثالثة **قوله** (وفی الباب عن ابن مسعود وعبد الله بن عمرو) اما حدیث ابن مسعود فاخرجه احمد والبزار بسند حسن انه سئل کم یملک هذه الامة من خلیفة فقال سالنا عنها رسول الله صلی الله علیه وسلم فقال اثنا عشر کعدة نقباء بنی اسرائیل واما حدیث عبد الله بن عمرو فاخرجه الطبرانی عنه مرفوعاً اذا ملک اثنا عشر من بنی کعب بن لؤی کان النقف والنقاف قال الحافظ والنقف ظهر لی انه بفتح النون وسکون القاف هو کسر الهامة عن الدماغ والنقاف بوزن فعال منه وکنی بذلک عن القتل والقتال ویؤیده قوله فی بعض طرق جابر بن سمرة ثم یکون الهرج واما صاحب النهایة فضبطه بالثاء المثلثة بدل النون وفسره بالجد الشدید فی الخصام ولم ار فی اللغة تفسیره بذلک بل معناه الفطنة والحذق ونحو ذلک وفی قوله من بنی کعب بن لؤی اشارة الی کونهم من قریش لان لؤیا هو ابن غالب بن فهر وفیهم جماع قریش انتهی **قوله** (نا حمید بن مهران) قال الحافظ فی التقریب حمید ابن ابی حمید مهران الخیاط الکندی او المالکی ثقة من السابعة وقال فی تهذیب التهذیب فی ترجمته روی له الترمذی والنسائی حدیثاً واحداً من اهان سلطاناً اهانه الله انتهی (عن سعد بن اوس) العدوی او العبدی البصری صدوق له اغالیط من الخامسة (عن زیاد بن کسیب العدوی) البصری مقبول من الثالثة کذا فی التقریب قال فی تهذیب التهذیب فی ترجمته له عندهما یعنی الترمذی والنسائی حدیث واحد تقدم فی حمید بن مهران انتهی **قوله** (وعلیه ثیاب رقاق) بکسر الراء ای رقیقة رفیعة (فقال ابو بلال) قال القاری لعله ابو بردة بن ابی موسیٰ الاشعری ولده بلال کان والیاً علی البصرة (یلبس ثیاب الفساق) یحتمل کونها محرمة من الحریر وکونها رقاقاً لا محرمة لکن لکونها ثیاب المتنعمین نسبه الی الفسق تغلیظاً وهو الظاهر ولذا رده ابوبکرة بقوله (من اهان سلطان الله فی الارض اهانه الله) ای من اهان من اعزه الله والبسه خلعة السلطنة وفی الارض متعلق بسلطان الله تعلقها فی قوله تعالی انا جعلناک خلیفة فی الارض والاضافة فی سلطان الله اضافة تشریف کبیت الله وناقة الله ویحکی عن جعفر الصادق مع سفیان الثوری وعلی جعفر جبة خز دکناء فقال له یا ابن رسول الله لیس هذا من لباسک فحسر عن ردن جبته فاذا تحتها جبة صوف بیضاء یقصر الذیل عن الذیل والردن عن الردن فقال یا ثوری لبسنا هذا لله وهذه لکم فما کان لله اخفیناه وما کان لکم ابدیناه ذکره صاحب جامع الاصول فی کتاب مناقب الاولیاء والدکناء بالدال المهملة تانیث الادکن وهو ثوب مغبر اللون ذکره الطیبی **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه النسائی (**باب** ماجاء فی الخلافة) **قوله** (نا سریج بن النعمان) بمهملة وراء وجیم مصغراً ابن مروان الجوهری ابو الحسن البغدادی اصله من خراسان ثقة یهم قلیلاً من کبار العاشرة (نا حشرج بن نباتة) بضم النون ثم الموحدة ثم المثناة الاشجعی ابو مکرم الواسطی او الکوفی صدوق یهم من الثامنة (عن سعید بن جمهان) بضم الجیم واسکان المیم الاسلمی کنیته ابو حفص البصری صدوق له افراد من الرابعة (ثنی سفینة) مولی رسول الله صلی الله علیه وسلم یکنی ابا عبد الرحمن یقال کان اسمه مهران او غیر ذلک فلقب سفینة لکونه حمل شیئاً کبیراً فی السفر مشهور له احادیث کذا فی التقریب وقال فی تهذیب التهذیب قال حماد بن سلمة عن سعید بن جمهان عن سفینة کنا مع النبی صلی الله علیه وسلم فی سفر فکان اذا اعیی بعض القوم القی علی سیفه القی علی ترسه حتی حملت من ذلک شیئاً کثیراً فقال النبی

م اهانه الله

ثم ملك بعد ذلك ثم قال لی سفینة أمسك خلافة ابی بکر ثم قال وخلافة عمر وخلافة عثمان ثم قال امسك خلافة علی فوجدناها ثلثین سنة قال سعید فقلت له ان بنی أمیة یزعمون ان الخلافة فیهم قال کذبوا بنو الزرقاء بل هم ملوك من شر الملوك وفی الباب عن عمر وعلی قالا لم یعهد النبی صلی الله علیه وسلم فی الخلافة شیئا هذا حدیث حسن قد رواه غیر واحد عن سعید بن جمهان ولا نعرفه الا من حدیثه حدثنا یحیی بن موسی نا عبد الرزاق نا معمر عن الزهری عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابیه قال قیل لعمر بن الخطاب لو استخلفت قال ان استخلف فقد استخلف ابو بکر وان لم استخلف لم یستخلف رسول الله صلی الله علیه وسلم وفی الحدیث قصة طویلة هذا حدیث صحیح وقد روی من غیر وجه عن ابن عمر

باب ما جاء ان الخلفاء من قریش الی ان تقوم الساعة **حدثنا** حسین بن محمد البصری نا خالد بن الحارث نا شعبة عن حبیب بن الزبیر قال سمعت عبد الله بن ابی الهذیل یقول کان ناس من ربیعة عند عمرو بن العاص فقال رجل من بکر بن وائل لتنتهین قریش او لیجعلن الله هذا الامر فی جمهور من العرب غیرهم فقال عمرو بن العاص کذبت سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول قریش ولاة الناس فی الخیر والشر الی یوم القیمة

صلی الله علیه وسلم انت سفینة انتهی **قوله** (الخلافة فی امتی ثلاثون سنة) وفی روایة ابی داود خلافة النبوة ثلثون سنة قال العلقمی قال شیخنا یعنی الحافظ السیوطی لم یکن فی الثلاثین بعده صلی الله علیه وسلم الا الخلفاء الاربعة وایام الحسن قال العلقمی بل الثلاثون سنة هی مدة الخلفاء الاربعة کما حررته فمدة خلافة ابی بکر سنتان وثلاثة اشهر وعشرة ایام ومدة عمر عشر سنین وستة اشهر وثمانیة ایام ومدة عثمان احد عشر سنة واحد عشر شهرا وتسعة ایام ومدة خلافة علی اربع سنین وتسعة اشهر وسبعة ایام هذا هو التحریر فلعلهم الغوا الایام وبعض الشهور وقال النووی فی تهذیب الاسماء مدة خلافة عمر عشر سنین وخمسة اشهر واحدی وعشرین یوما وعثمان ثنتی عشرة سنة الا ست لیال وعلی خمس سنین وقیل خمس سنین الا اشهرا والحسن نحو سبعة اشهر انتهی کلام النووی والامر فی ذلك سهل هذا آخر کلام العلقمی (ثم ملك بعد ذلك) قال المناوی ای بعد انقضاء زمان خلافة النبوة یکون ملکا لان اسم الخلافة انما هو لمن صدق علیه هذا الاسم بعمله للسنة والمخالفون ملوك لا خلفاء وانما تسموا بالخلفاء لخلفهم الماضی واخرج البیهقی فی المدخل عن سفینة ان اول الملوك معاویة رض والمراد بخلافة النبوة هی الخلافة الکاملة وهی منحصرة فی الخمسة فلا یعارض الحدیث لا یزال هذا الدین قائما حتی یملك اثنا عشر خلیفة لان المراد به مطلق الخلافة والله اعلم انتهی کلامه محصلا (امسك علیك خلافة ابی بکر) ای اضبط الحساب عاقدا اصابعك وفی روایة ابی داود امسك علیك ابا بکر سنتین وعمر عشرا وعثمان اثنی عشر وعلی کذا ولفظ احمد فی مسنده قال سفینة امسك خلافة ابی بکر رض سنتین وخلافة عمر رض عشر سنین وخلافة عثمان رض اثنی عشر سنة وخلافة علی رض ست سنین (فقلت له) ای لسفینة (قال) ای سفینة (کذبوا بنو الزرقاء) هو من باب اکلونی البراغیث والزرقاء امرأة من امهات بنی امیة قاله فی فتح الودود (بل هم ملوك من شر الملوك) وفی روایة ابی داود قلت لسفینة ان هؤلاء یزعمون ان علیا لم یکن بخلیفة قال کذبت استاه بنی الزرقاء یعنی بنی مروان **قوله** (وفی الباب عن عمر وعلی قالا لم یعهد) ای لم یوص اما حدیث عمر فاخرجه الترمذی بعد هذا واما حدیث علی فاخرجه احمد والبیهقی فی دلائل النبوة باسناد حسن عن عمرو ابن سفیان قال لما ظهر علی یوم الجمل قال ایها الناس ان رسول الله صلی الله علیه وسلم لم یعهد الینا فی هذه الامارة شیئا حتی رأینا من الرأی ان نستخلف ابا بکر فاقام واستقام حتی مضی سبیله ثم ان ابا بکر رأی من الرأی ان یستخلف عمر فاقام واستقام حتی ضرب الدین بجرانه ثم ان اقواما طلبوا الدنیا فکانت امور یقضی الله فیها واخرج الحاکم فی المستدرك وصححه البیهقی فی الدلائل عن ابی وائل قال قیل لعلی الا تستخلف علینا قال ما استخلف رسول الله صلی الله علیه وسلم فاستخلف ولکن ان یرد الله بالناس خیرا فسیجمعهم بعدی علی خیرهم کما جمعهم بعد نبیهم علی خیرهم **قوله** (هذا حدیث حسن) واخرجه احمد وابو داود والنسائی قال الحافظ فی الفتح بعد ذکر هذا الحدیث اخرجه اصحاب السنن وصححه ابن حبان وغیره **قوله** (لو استخلفت) لو للتمنی وجوابه محذوف ای لکان خیرا (ان استخلف فقد استخلف ابو بکر وان لم استخلف لم یستخلف رسول الله صلی الله علیه وسلم) قال النووی فی شرح مسلم حاصله ان المسلمین اجمعوا علی ان الخلیفة اذا حضرته مقدمات الموت وقبل ذلك یجوز له الاستخلاف ویجوز له ترکه فان ترکه فقد اقتدی بالنبی صلی الله علیه وسلم فی هذا والا فقد اقتدی بابی بکر واجمعوا علی انعقاد الخلافة بالاستخلاف وعلی انعقادها بعقد اهل الحل والعقد لانسان اذا لم یستخلف الخلیفة واجمعوا علی جواز جعل الخلیفة الامر شوری بین جماعة کما فعل عمر بالستة واجمعوا علی انه یجب علی المسلمین نصب خلیفة ووجوبه بالشرع لا بالعقل واما ما حکی عن الاصم انه قال لا یجب وعن غیره انه یجب بالعقل لا بالشرع فباطلان اما الاصم فمحجوج باجماع من قبله ولا حجة له فی بقاء الصحابة بلا خلیفة فی مدة التشاور یوم السقیفة وایام الشوری بعد وفات عمر رضی الله عنه لانهم لم یکونوا تارکین لنصب الخلیفة بل کانوا ساعین فی النظر فی امر من یعقد له واما القائل الآخر ففساد قوله ظاهر لان العقل لا یوجب شیئا ولا یحسنه ولا یقبحه انما یقع ذلك بحسب العادة لا بذاته وفی هذا الحدیث دلیل ان النبی صلی الله علیه وسلم لم ینص علی خلیفة وهو اجماع اهل السنة وغیرهم قال القاضی وخالف فی ذلك بکر بن اخت عبد الواحد فزعم انه نص علی ابی بکر وقال ابن راوندی نص علی العباس وقالت الشیعة والرافضة علی علی وهذه دعاوی باطلة وجسارة علی الافتراء ووقاحة فی مکابرة الحس وذلك لان الصحابة رضی الله تعالی عنهم اجمعوا علی اختیار ابی بکر وعلی تنفیذ عهده الی عمر وعلی تنفیذ عهد عمر بالشوری ولم یخالف فی شیء من هذا احد ولم یدع علی ولا العباس ولا ابو بکر وصیة فی وقت من الاوقات وقد اتفق علی والعباس علی جمیع هذا من غیر ضرورة مانعة من ذکر وصیة لو کانت فمن زعم انه کان لاحد منهم وصیة فقد نسب الامة الی اجتماعها علی الخطأ واستمرارها علیه وکیف یحل لاحد من اهل القبلة ان ینسب الصحابة الی المواطأة علی الباطل فی کل هذه الاحوال ولو کان شیء لنقل فانه من الامور المهمة انتهی **قوله** (وفی الحدیث قصة طویلة) اخرجها مسلم فی صحیحه فی اوائل کتاب الامارة **قوله** (هذا حدیث صحیح) واخرجه الشیخان **باب** ما جاء ان الخلفاء من قریش الی ان تقوم الساعة **قوله** (حدثنا حسین بن محمد) بن ایوب الذارع السعدی ابو علی البصری صدوق من العاشرة (عن حبیب بن الزبیر) بن مشکان الهلالی او الحنفی الاصبهانی اصله من البصرة ثقة من السادسة (سمعت عبد الله بن ابی الهذیل) الکوفی کنیته ابو المغیرة ثقة من الثانیة **قوله** (لتنتهین قریش) ای من الفسق والعصیان (او لیجعلن الله هذا الامر) ای الریاسة والخلافة (غیرهم) ای غیر قریش (قریش ولاة الناس فی الخیر والشر) ای فی الجاهلیة والاسلام

وفی الباب عن ابن عمر وابن مسعود وجابر هذا حدیث حسن صحیح غریب **حدثنا** محمد بن بشار نا ابو بکر الحنفی عن عبد الحمید بن جعفر عن عمر بن الحکم قال سمعت ابا ہریرة یقول قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یذهب اللیل والنهار حتی یملک رجل من الموالی یقال له جهجاه هذا حدیث حسن غریب **باب ما جاء فی الائمة المضلین** **حدثنا** قتیبة نا حماد بن زید عن ایوب عن ابی قلابة عن ابی اسماء عن ثوبان قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم انما اخاف علی امتی ائمة مضلین قال وقال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تزال طائفة من امتی علی الحق ظاهرین لا یضرهم من خذلهم حتی یاتی امر الله هذا حدیث صحیح **باب ما جاء فی المهدی** **حدثنا** عبید بن اسباط بن محمد القرشی نا ابی نا سفیان الثوری عن عاصم بن بهدلة

ویستمر ذلک (الی یوم القیامة) فالخلافة فیهم ما بقیت الدنیا ومن تغلب علی الملک بالشوکة لا ینکر ان الخلافة فیهم قال النووی فی شرح مسلم هذه الاحادیث یعنی احادیث ابی ہریرة وجابر بن عبد الله وعبد الله بن مسعود التی رواها مسلم فی باب الخلافة فی قریش) واشباهها دلیل ظاهر ان الخلافة مختصة بقریش لا یجوز عقدها لاحد من غیرهم وعلی هذا انعقد الاجماع فی زمن الصحابة وکذلک بعدهم ومن خالف فیه من اهل البدع فهو محجوج باجماع الصحابة والتابعین فمن بعدهم بالاحادیث الصحیحة قال القاضی اشتراط کونه قرشیا هو مذهب العلماء کافة قال وقد احتج به ابو بکر وعمر رض علی الانصار یوم السقیفة فلم ینکره احد قال القاضی وقد عدها العلماء فی مسائل الاجماع ولم ینقل عن احد من السلف فیها قول ولا فعل یخالف ما ذکرنا وکذلک من بعدهم فی جمیع الاعصار قال ولا اعتداد بقول النظام ومن وافقه من الخوارج واهل البدع انه یجوز کونه من غیر قریش ولا بسخافة ضرار بن عمرو فی قوله ان غیر القرشی من النبط وغیرهم یقدم علی قرشی لهوان خلعه ان عرض منه امر وهذا الذی قاله من باطل القول وزخرفه مع ما هو علیه من مخالفة اجماع المسلمین واما قوله صلی الله علیه وسلم الناس تبع لقریش فی الخیر والشر فمعناه فی الاسلام والجاهلیة کما هو مصرح به فی الروایة الاولی (یعنی روایة ابی ہریرة الناس تبع لقریش فی هذا الشان مسلمهم لمسلمهم وکافرهم لکافرهم) لانهم کانوا فی الجاهلیة رؤساء العرب واصحاب حرم واهل حج بیت الله وکانت العرب تنتظر اسلامهم فلما اسلموا وفتحت مکة تبعهم الناس وجاءت وفود العرب من کل جهة ودخل الناس فی دین الله افواجا وکذلک فی الاسلام هم اصحاب الخلافة والناس تبع لهم وبین صلی الله علیه وسلم ان هذا الحکم مستمر الی آخر الدنیا ما بقی من الناس اثنان وقد ظهر ما قاله صلی الله علیه وسلم فمن زمنه صلی الله علیه وسلم الی الآن الخلافة فی قریش من غیر مزاحمة لهم فیها وتبقی کذلک ما بقی اثنان کما قاله صلی الله علیه وسلم انتهی وقال الحافظ فی الفتح ویحتاج من نقل الاجماع الی تاویل ما جاء عن عمر من ذلک فقد اخرج احمد عن عمر بسند رجاله ثقات انه قال ان ادرکنی اجلی وابو عبیدة حی استخلفته فذکر الحدیث وفیه فان ادرکنی اجلی وقد مات ابو عبیدة استخلفت معاذ بن جبل الحدیث ومعاذ بن جبل انصاری لا نسب له فی قریش فیحتمل ان یقال لعل الاجماع انعقد بعد عمر علی اشتراط ان یکون الخلیفة قرشیا او تغیر اجتهاد عمر فی ذلک واما ما احتج به من لم یعین الخلافة فی قریش من تامیر عبد الله بن رواحة وزید بن حارثة واسامة وغیرهم فی الحروب فلیس من الامامة العظمی فی شیء بل فیه انه یجوز للخلیفة استنابة غیر القرشی فی حیاته انتهی **فان قلت** ما وجه الجمع بین الاحادیث التی تدل علی اختصاص الخلافة بقریش وبین حدیث انس بن مالک عند احمد والبخاری والنسائی مرفوعا اسمعوا واطیعوا وان استعمل علیکم عبد حبشی کان راسه زبیبة وحدیث ام الحصین عند مسلم مرفوعا ان امر علیکم عبد مجدع یقودکم بکتاب الله فاسمعوا له واطیعوا **قلت** المراد من هذین الحدیثین وما فی معناهما ان الامام الاعظم اذا استعمل العبد الحبشی علی امارة بلد مثلا وجبت طاعته ولیس فیه ان العبد الحبشی یکون هو الامام الاعظم قال الخطابی وقد یضرب المثل بما لا یقع فی الوجود یعنی وهذا من ذاک اطلق العبد الحبشی مبالغة فی الامر بالطاعة وان کان لا یتصور شرعا ان یلی ذلک **قوله** (وفی الباب عن ابن عمر وابن مسعود وجابر) اما حدیث ابن عمر فاخرجه احمد والشیخان ولفظه عند مسلم لا یزال هذا الامر فی قریش ما بقی من الناس اثنان قال الحافظ ابن حزم فی المحلی بعد ذکر هذا الحدیث هذه اللفظة لفظة الخبر فان کان معناه الامر فحرام ان یکون الامر فی غیرهم ابدا وان کان معناه معنی الخبر کلفظه فلا شک فی ان من لم یکن من قریش فلا امر له وان دعاه فعلی کل حال فهذا الخبر یوجب منع الامر عمن سواهم انتهی واما حدیث ابن مسعود فاخرجه احمد قال المناوی باسناد صحیح نحو حدیث ابن عمر واما حدیث جابر وهو ابن عبد الله فاخرجه مسلم ولفظه الناس تبع لقریش فی الخیر والشر **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح غریب) واخرجه احمد **قوله** (عن عمر بن الحکم) بن رافع بن سنان المدنی الانصاری حلیف الاوس ثقة من الثالثة **قوله** (لا یذهب اللیل والنهار) ای لا ینقطع الزمان ولا تاتی القیامة (حتی یملک رجل من الموالی) ای علی سبیل التغلب لا بشوری اهل الحل والعقد فهذا الحدیث لا یخالف الاحادیث القاضیة بان الخلافة فی قریش والموالی بفتح المیم جمع المولی ای الممالیک والمعنی حتی یصیر حاکما علی الناس (یقال له جهجاه) قال النووی هو بفتح الجیم واسکان الهاء وفی بعض النسخ یعنی نسخ مسلم الجهجهاء بهائین وفی بعضها الجهجا بحذف الهاء التی بعد الالف والاول هو المشهور انتهی **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه مسلم فی اشراط الساعة۔

(باب ما جاء فی الائمة المضلین) **قوله** (انما اخاف علی امتی ائمة مضلین) ای داعین الی البدع والفسق والفجور (علی الحق) خبر لقوله لا تزال ای ثابتین علی الحق علما وعملا (ظاهرین) ای غالبین علی الباطل ولو حجة قال الطیبی یجوز ان یکون خبرا بعد خبر وان یکون حالا من ضمیر الفاعل فی ثابتین ای ثابتین علی الحق فی حالة کونهم غالبین علی العدو (لا یضرهم من خذلهم) ای لثباتهم علی دینهم (حتی یاتی امر الله) متعلق بقوله لا تزال قال فی فتح الودود ای الریح التی یقبض عندها روح کل مومن ومومنة انتهی **قوله** (هذا حدیث صحیح) واخرجه مسلم وابن ماجه بدون ذکر انما اخاف علی امتی ائمة مضلین واخرجه ابو داود مطولا۔

(باب ما جاء فی المهدی) **اعلم** ان المشهور بین الکافة من اهل الاسلام علی ممر الاعصار انه لا بد فی آخر الزمان من ظهور رجل من اهل البیت یؤید الدین ویظهر العدل ویتبعه المسلمون ویستولی علی الممالک الاسلامیة ویسمی بالمهدی ویکون خروج الدجال وما بعده من اشراط الساعة الثابتة فی الصحیح علی اثره وان عیسی علیه السلام ینزل من بعده فیقتل الدجال او ینزل معه فیساعده علی قتله ویاتم بالمهدی فی صلاته وخرج احادیث المهدی جماعة من الائمة منهم ابو داود والترمذی وابن ماجه والبزار والحاکم والطبرانی وابو یعلی الموصلی واسندها الی جماعة من الصحابة مثل علی وابن عباس وابن عمر وطلحة وعبد الله بن مسعود وابی ہریرة وانس وابی سعید الخدری وام حبیبة وام سلمة وثوبان وقرة بن ایاس وعلی الهلالی وعبد الله بن الحارث بن جزء رضی الله عنهم واسناد احادیث هؤلاء بین صحیح وحسن وضعیف وقد بالغ الامام المورخ عبد الرحمن ابن خلدون المغربی فی تاریخه فی تضعیف احادیث المهدی کلها فلم یصب بل اخطأ وما روی مرفوعا من روایة محمد بن المنکدر عن جابر من کذب بالمهدی فقد کفر فموضوع والمتهم فیه ابو بکر

عن زر عن عبد الله قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تذهب الدنیا حتی یملك العرب رجل من اهل بیتی یواطئ اسمه اسمی وفی الباب عن علی وابی سعید وام سلمة وابی هریرة هذا حدیث حسن صحیح حدثنا عبد الجبار بن العلاء العطار نا سفیان بن عیینة عن عاصم عن زر عن عبد الله عن النبی صلی الله علیه وسلم قال یلی رجل من اهل بیتی یواطئ اسمه اسمی قال عاصم ونا ابو صالح عن ابی هریرة قال لو لم یبق من الدنیا الا یوما لطول الله ذلك الیوم حتی یلی هذا حدیث حسن صحیح حدثنا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة قال سمعت زیدا العمی قال سمعت ابا الصدیق الناجی یحدث عن ابی سعید الخدری قال خشینا ان یکون بعد نبینا حدث فسالنا نبی الله صلی الله علیه وسلم قال ان فی امتی المهدی یخرج یعیش خمسا او سبعا او تسعا زید الشاك قال قلنا وما ذاك قال سنین قال فیجیء الیه الرجل فیقول یا مهدی اعطنی اعطنی قال فیحثی له فی ثوبه ما استطاع ان یحمله هذا حدیث حسن وقد روی من غیر وجه عن ابی سعید عن النبی صلی الله علیه وسلم وابو الصدیق الناجی اسمه بکر بن عمرو ویقال بکر بن قیس **باب** ما جاء فی نزول عیسی بن مریم **حدثنا** قتیبة نا اللیث عن ابن شهاب عن سعید بن المسیب عن ابی هریرة ان النبی صلی الله علیه وسلم قال والذی نفسی بیده لیوشکن ان ینزل فیکم ابن مریم حکما مقسطا فیکسر الصلیب ویقتل الخنزیر ویضع الجزیة ویفیض المال حتی لا یقبله احد

الا سکافة وربما تمسك المنکرون لشان المهدی بما روی مرفوعا انه قال لا مهدی الا عیسی بن مریم والحدیث ضعفه البیهقی والحاکم وفیه ابان بن صالح وهو متروك الحدیث والله اعلم کذا فی عون المعبود قلت الاحادیث الواردة فی خروج الامام المهدی کثیرة جدا ولکن اکثرها ضعاف ولا شك فی ان حدیث عبد الله بن مسعود الذی رواه الترمذی فی هذا الباب لا ینحط عن درجة الحسن وله شواهد کثیرة من بین حسان وضعاف فحدیث عبد الله بن مسعود هذا مع شواهده وتوابعه صالح للاحتجاج بلا مریة فالقول بخروج الامام المهدی وظهوره هو القول الحق والصواب والله تعالی اعلم[م] **قوله** (عن عبد الله) هو ابن مسعود رض **قوله** (لا تذهب الدنیا) ای لا تفنی ولا تنقضی (حتی یملك العرب) قال فی فتح الودود وخص العرب بالذکر لانهم الاصل والاشرف انتهی وقال الطیبی لم یذکر العجم وهم مرادون ایضا لانه اذا ملك العرب واتفقت کلمتهم وکانوا یدا واحدة قهروا سائر الامم ویؤیده حدیث ام سلمة یعنی المذکور فی المشکوة فی الفصل الثانی من باب اشراط الساعة وفیه ویعمل فی الناس بسنة نبیهم ویلقی الاسلام بجرانه فی الارض فیلبث سبع سنین ثم یتوفی ویصلی علیه المسلمون قال القاری ویمکن ان یقال ذکر العرب لغلبتهم فی زمنه او لکونهم اشرف او هو من باب الاکتفاء ومراده العرب والعجم کقوله تعالی سرابیل تقیکم الحر ای والبرد والاظهر انه اقتصر علی ذکر العرب لانهم کلهم یطیعونه بخلاف العجم بمعنی ضد العرب فانه قد یقع منهم خلاف فی اطاعته انتهی (رجل من اهل بیتی) هو الامام المهدی (یواطئ) ای یوافق ویطابق **قوله** (وفی الباب عن علی وابی سعید وام سلمة وابی هریرة) اما حدیث علی فاخرجه ابو داود من طریق ابی اسحاق قال قال علی رضی الله عنه ونظر الی ابنه الحسن فقال ان ابنی هذا سید کما سماه النبی صلی الله علیه وسلم وسیخرج من صلبه رجل یسمی باسم نبیکم صلی الله علیه وسلم یشبهه فی الخلق ولا یشبهه فی الخلق الحدیث قال المنذری هذا منقطع ابو اسحاق السبیعی رأی علیا علیه السلام رؤیة واما حدیث ابی سعید فاخرجه ابو داود عنه مرفوعا المهدی منی اجلی الجبهة اقنی الانف یملأ الارض قسطا وعدلا کما ملئت ظلما وجورا ویملك سبع سنین قال المنذری فی اسناده عمران القطان وهو ابو العوام عمران بن داور القطان البصری استشهد به البخاری ووثقه عفان بن مسلم واحسن علیه الثناء یحیی بن سعید القطان وضعفه یحیی بن معین والنسائی انتهی وفی الخلاصة وقال احمد ارجو ان یکون صالح الحدیث انتهی وله حدیث آخر اخرجه الترمذی فی هذا الباب واما حدیث ام سلمة فاخرجه ابو داود وابن ماجة عنها مرفوعا المهدی من عترتی من ولد فاطمة وقد بسط المنذری الکلام فی اسناد هذا الحدیث ولام سلمة حدیث آخر فی هذا الباب کما عرفت واما حدیث ابی هریرة فاخرجه الترمذی فی هذا الباب **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه ابو داود وسکت عنه هو والمنذری وابن القیم وقال الحاکم رواه الثوری وشعبة وزائدة وغیرهم من ائمة المسلمین عن عاصم قال وطرق عاصم عن زر عن عبد الله کلها صحیحة اذ عاصم امام من ائمة المسلمین انتهی **قلت** وعاصم هذا هو ابن ابی النجود واسم ابی النجود بهدلة احد القراء السبعة قال الحافظ فی التقریب عاصم بن بهدلة وهو ابن ابی النجود بنون وجیم الاسدی مولاهم الکوفی ابو بکر المقری صدوق له اوهام حجة فی القراءة وحدیثه فی الصحیحین مقرون من السادسة انتهی **قوله** (یواطئ اسمه اسمی) وفی روایة ابی داود یواطئ اسمه اسمی واسم ابیه اسم ابی فیکون محمد بن عبد الله وفیه رد علی الشیعة حیث یقولون المهدی الموعود هو القائم المنتظر وهو محمد بن الحسن العسکری **قوله** (قال عاصم ونا ابو صالح الخ) هذا متصل بالاسناد السابق (لطول الله ذلك الیوم حتی یلی) ای رجل من اهل بیتی یواطئ اسمه اسمی **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) حدیث عاصم عن زر عن عبد الله اخرجه الترمذی قبل هذا باطول منه کما عرفت وحدیث عاصم عن ابی صالح عن ابی هریرة اخرجه ابن ماجة **قوله** (سمعت ابا الصدیق) بتشدید الدال المکسورة (الناجی) بالنون والجیم بصری ثقة من الثالثة **قوله** (خشینا ان یکون بعد نبینا حدث) بفتح الحاء والدال المهملتین قال فی النهایة الحدث الامر الحادث المنکر الذی لیس بمعتاد ولا معروف فی السنة انتهی (یعیش خمسا او سبعا او تسعا زید الشاك) ای الشك من زید وفی روایة عن ابی سعید عند ابی داود ویملك سبع سنین من غیر شك وکذلك فی حدیث ام سلمة عنده بلفظ فیلبث سبع سنین من غیر شك فقول الجازم مقدم علی قول الشاك (اعطنی اعطنی) التکریر للتاکید ویمکن ان یقال اعطنی مرة بعد اخری لما تعود من کرمه واحسانه (قال) ای النبی صلی الله علیه وسلم (فیحثی له فی ثوبه ما استطاع ان یحمله) ای یعطیه قدر ما یستطیع حمله وذا لکثرة الاموال والغنائم والفتوحات مع سخاء نفسه **قوله** (هذا حدیث حسن) فی اسناده زید العمی وهو ضعیف واخرجه احمد ایضا **باب** ما جاء فی نزول عیسی ابن مریم یعنی فی آخر الزمان **قوله** (والذی نفسی بیده) فیه الحلف فی الخبر مبالغة فی تاکیده (لیوشکن) بکسر المعجمة ای لیقربن ای لا بد من ذلك سریعا (ان ینزل فیکم) ای فی هذه الامة فانه خطاب لبعض الامة ممن لا یدرك نزوله (حکما) ای حاکما والمعنی انه ینزل حاکما بهذه الشریعة فان هذه الشریعة باقیة لا تنسخ بل یکون عیسی حاکما من حکام هذه الامة (مقسطا) المقسط العادل بخلاف القاسط فهو الجائر (فیکسر) ای یهدم ویقطع (الصلیب) قال فی شرح السنة وغیره ای فیبطل النصرانیة ویحکم بالملة الحنیفیة وقال ابن الملك الصلیب فی اصطلاح النصاری خشبة مثلثة یدعون ان عیسی علیه الصلوة والسلام صلب علی خشبة مثلثة علی تلك الصورة وقد یکون فیه صورة المسیح (ویقتل الخنزیر) ای یحرم اقتناءه واکله ویبیح قتله قال الحافظ فی الفتح ای یبطل دین النصرانیة بان یکسر الصلیب حقیقة ویبطل ما تزعمه النصاری من تعظیمه (ویضع الجزیة) قال الحافظ المعنی ان الدین یصیر واحدا فلا یبقی احد من اهل الذمة یؤدی الجزیة وقیل معناه ان المال یکثر حتی لا یبقی

م وقال القاضی الشوکانی فی الفتح الربانی الذی امکن الوقوف علیه من الاحادیث الواردة فی المهدی المنتظر خمسون حدیثا وثمانیة وعشرون اثرا ثم سردها مع الکلام علیها ثم قال وجمیع ما سقناه بالغ حد التواتر کما لا یخفی علی من له فضل اطلاع انتهی م

هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في الدجال** حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي نا حماد بن سلمة عن خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق عن عبد الله بن سراقة عن أبي عبيدة بن الجراح قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنه لم يكن نبي بعد نوح إلا قد أنذر قومه الدجال وإني أنذركموه فوصفه لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لعله سيدركه بعض من رآني أو سمع كلامي قالوا يا رسول الله فكيف قلوبنا يومئذ فقال مثلها يعني اليوم أو خير وفي الباب عن عبد الله بن بسر وعبد الله بن مغفل وأبي هريرة هذا حديث حسن غريب من حديث أبي عبيدة بن الجراح لا نعرفه إلا من حديث خالد الحذاء وأبو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح حدثنا عبد بن حميد نا عبد الرزاق نا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فأثنى على الله بما هو أهله ثم ذكر الدجال فقال إني لأنذركموه وما من نبي إلا وقد أنذره قومه ولقد أنذره نوح قومه ولكن سأقول فيه قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون أنه أعور وأن الله ليس بأعور قال الزهري

من يكون مصرفا للجزية له فتترك الجزية استغناء عنها وقال عياض يحتمل أن يكون المراد بوضع الجزية تقريرها على الكفار من غير محاباة ويكون كثرة المال بسبب ذلك وتعقبه النووي وقال الصواب أن عيسى لا يقبل إلا الإسلام قال الحافظ ويؤيده أن عند أحمد عن أبي هريرة وتكون الدعوى واحدة قال النووي ومعنى وضع عيسى الجزية مع أنها مشروعة في هذه الشريعة أن مشروعيتها مقيدة بنزول عيسى لما دل عليه هذا الخبر وليس عيسى بناسخ لحكم الجزية بل نبينا صلى الله عليه وسلم هو المبين للنسخ فإن عيسى عليه السلام يحكم بشرعنا فدل على أن الامتناع من قبول الجزية في ذلك الوقت هو شرع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم (ويفيض المال) بفتح أوله وكسر الفاء وبالضاد المعجمة أي يكثر وينزل البركات وتكثر الخيرات بسبب العدل وعدم التظالم وتقيء الأرض أفلاذ كبدها كما جاء في الحديث الآخر وتقل أيضا الرغبات لقصر الآمال وعلمهم بقرب القيامة فإن عيسى عليه الصلاة والسلام علم من أعلام الساعة وقال العلماء الحكمة في نزول عيسى دون غيره من الأنبياء الرد على اليهود في زعمهم أنهم قتلوه فبين الله تعالى كذبهم وأنه الذي يقتلهم أو نزوله لدنو أجله ليدفن في الأرض إذ ليس لمخلوق من التراب أن يموت في غيرها وقيل إنه دعا الله لما رأى صفة محمد وأمته أن يجعله منهم فاستجاب الله دعاءه وأبقاه حتى ينزل في آخر الزمان مجددا لأمر الإسلام فيوافق خروج الدجال فيقتله والأول أوجه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد والشيخان ⁂

(**باب** ما جاء في الدجال) قال الحافظ في الفتح هو فعال بفتح أوله والتشديد من الدجل وهو التغطية وسمي الكذاب دجالا لأنه يغطي الحق بباطله ويقال دجل البعير بالقطران إذا غطاه والإناء بالذهب إذا طلاه وقال ابن دريد سمي دجالا لأنه يغطي الحق بالكذب وقيل لضربه نواحي الأرض يقال دجل مخففا ومشددا إذا فعل ذلك **تنبيه** اشتهر السؤال عن الحكمة في عدم التصريح بذكر الدجال في القرآن مع ما ذكر عنه من الشر وعظم الفتنة به وتحذير الأنبياء منه والأمر بالاستعاذة منه حتى في الصلاة وأجيب بأجوبة **أحدها** أنه ذكر في قوله يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا إيمانها فقد أخرج الترمذي وصححه عن أبي هريرة رفعه ثلاثة إذا خرجن لم ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل الدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها **الثاني** قد وقعت الإشارة في القرآن إلى نزول عيسى بن مريم في قوله تعالى وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته وفي قوله تعالى وإنه لعلم للساعة وصح أنه الذي يقتل الدجال فاكتفى بذكر أحد الضدين عن الآخر ولكونه يلقب المسيح كعيسى لكن الدجال مسيح الضلالة وعيسى مسيح الهدى **الثالث** أنه ترك ذكره احتقارا وتعقب بذكر يأجوج ومأجوج وليست الفتنة بهم بدون الفتنة بالدجال والذي قبله وتعقب بأن السؤال باق وهو ما الحكمة في ترك التنصيص عليه وأجاب شيخنا الإمام البلقيني بأنه اعتبر كل من ذكر في القرآن من المفسدين فوجد كل من ذكر إنما هم ممن مضى وانقضى أمره وأما من لم يجئ بعد فلم يذكر منهم أحدا انتهى وهذا ينتقض بيأجوج ومأجوج وقد وقع في تفسير البغوي أن الدجال مذكور في القرآن في قوله تعالى لخلق السموات والأرض أكبر من خلق الناس وأن المراد بالناس هنا الدجال من إطلاق الكل على البعض وهذا إن ثبت أحسن الأجوبة فيكون من جملة ما تكفل النبي صلى الله عليه وسلم ببيانه كذا في الفتح **قوله** (عن عبد الله بن سراقة) الأزدي البصري وثقه العجلي وقال البخاري لا يعرف له سماع من أبي عبيدة من الثالثة **قوله** (إنه) أي الشأن (لم يكن نبي بعد نوح إلا قد أنذر قومه الدجال) أي خوفهم به ويأتي في حديث ابن عمر بعد هذا أن نوحا قد أنذره قومه فقوله بعد نوح في هذا الحديث ليس للاحتراز ولذا قال صاحب فتح الودود لعل الإنذار من بعد نوح أشد فلذا خص (وإني أنذركموه) أي الدجال ببيان وصفه خوفا عليكم من تلبيسه ومكره (لعله سيدركه بعض من رآني) أي على تقدير خروجه سريعا وقيل دل على بقاء الخضر **قلت** وستأتي مسألة حياة الخضر وموته بعد عدة أبواب (أو سمع كلامي) ليس أو للشك من الراوي بل للتنويع لأنه لا يلزم من الرؤية السماع وهو لمنع الخلو لإمكان الجمع وقيل المعنى أو سمع حديثي بأن يصل إليه ولو بعد حين قاله القاري (فقال مثلها) أي مثل قلوبكم الآن وهو معنى قول الراوي (يعني) أي يريد بالإطلاق تقييد الكلام بقوله (اليوم أو خير) شك من الراوي ويحتمل التنويع بحسب الأشخاص قاله القاري قلت ليس أو للشك من الراوي بل هو من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل عليه رواية أبي داود ففيها قالوا يا رسول الله كيف قلوبنا يومئذ أمثلها اليوم قال أو خير **قوله** (وفي الباب عن عبد الله بن بسر وعبد الله بن مغفل وأبي هريرة) أما حديث عبد الله بن بسر فأخرجه أبو داود وابن ماجه وأما حديث عبد الله بن مغفل فلينظر من أخرجه وأما حديث أبي هريرة فأخرجه الشيخان **قوله** (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو داود وسكت عنه وقال المنذري بعد نقل تحسين الترمذي ذكر البخاري أن عبد الله بن سراقة لا يعرف له سماع من أبي عبيدة **قوله** (ولقد أنذره نوح قومه) قد استشكل إنذار نوح قومه بالدجال مع أن الأحاديث قد ثبتت أنه يخرج بعد أمور ذكرت وأن عيسى يقتله بعد أن ينزل من السماء فيحكم بالشريعة المحمدية والجواب أنه كان وقت خروجه أخفي على نوح ومن بعده فكأنهم أنذروا به ولم يذكر لهم وقت خروجه فحذروا قومهم من فتنته ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم في بعض طرقه إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه فإنه محمول على أن ذلك كان قبل أن يتبين له وقت خروجه وعلاماته فكان يجوز أن يخرج في حياته صلى الله عليه وسلم ثم بين له بعد ذلك حاله ووقت خروجه فأخبر به فبذلك تجتمع الأخبار (ولكن سأقول فيه قولا لم يقله نبي لقومه) قيل إن السر في اختصاص النبي صلى الله عليه وسلم بالتنبيه المذكور مع أنه أوضح الأدلة في تكذيب الدجال أن الدجال إنما يخرج في أمته دون غيرها ممن تقدم من الأمم ودل الخبر على أن علم كونه يختص خروجه بهذه الأمة كان طوي عن غير هذه الأمة كما طوي عن الجميع علم وقت قيام الساعة (تعلمون أنه أعور وأن الله ليس بأعور) إنما اقتصر على ذلك مع أن أدلة الحدوث في الدجال ظاهرة لكون العور أثر محسوس يدركه العالم والعامي ومن لا يهتدي إلى الأدلة العقلية

فاخبرنی عمر بن ثابت الانصاری انه اخبره بعض اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم ان النبی صلی الله علیه وسلم قال یومئذ للناس وهو یحذرهم فتنة تعلمون انه لن یری احد منکم ربه حتی یموت وانه مکتوب بین عینیه کافر یقرؤه من کره عمله هذا حدیث حسن صحیح **حدثنا** عبد بن حمید نا عبد الرزاق نا معمر عن الزهری عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال تقاتلکم الیهود فتسلطون علیهم حتی یقول الحجر یا مسلم هذا الیهودی ورائی فاقتله هذا حدیث صحیح **باب** ما جاء من این یخرج الدجال **حدثنا** بندار واحمد بن منیع قالا نا روح بن عبادة نا سعید بن ابی عروبة عن ابی التیاح عن المغیرة بن سبیع عن عمرو بن حریث عن ابی بکر الصدیق قال حدثنا رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الدجال یخرج من ارض بالمشرق یقال لها خراسان یتبعه اقوام کان وجوههم المجان المطرقة وفی الباب عن ابی هریرة وعائشة هذا حدیث حسن غریب وقد رواه عبد الله بن شوذب عن ابی التیاح **باب** ما جاء فی علامات خروج الدجال **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن نا الحکم بن المبارک نا الولید بن مسلم عن ابی بکر بن ابی مریم عن الولید بن سفیان عن یزید بن قطیب

فاذا ادعی الربوبیة وهو ناقص الخلقة والاله یتعالی عن النقص علم انه کاذب **قوله** (فاخبرنی عمر بن ثابت الانصاری) الخزرجی المدنی ثقة من الثالثة واخطأ من عده فی الصحابة **قوله** (قال یومئذ للناس وهو یحذرهم فتنة تعلمون انه لن یری احد منکم ربه حتی یموت) فیه تنبیه علی ان دعواه الربوبیة کذب لان رؤیة الله تعالی مقیدة بالموت والدجال یدعی انه الله ویراه الناس مع ذلک وفی هذا الحدیث رد علی من یزعم انه یری الله تعالی فی الیقظة تعالی الله عن ذلک ولا یرد علی ذلک رؤیة النبی صلی الله علیه وسلم له لیلة الاسراء لان ذلک من خصائصه صلی الله علیه وسلم فاعطاه الله تعالی فی الدنیا القوة التی ینعم بها علی المؤمنین فی الاخرة (وانه مکتوب بین عینیه کافر یقرأه من کره عمله) وفی روایة عند مسلم من حدیث انس مکتوب بین عینیه کافر ثم تهجاها ک ف ر یقرؤه کل مسلم فروایة الترمذی هذه اخص من روایة مسلم وفی حدیث ابی بکرة عند احمد یقرأه الامی والکاتب ونحوه فی حدیث معاذ عند البزار وفی حدیث ابی امامة عند ابن ماجه یقرؤه کل مؤمن کاتب وغیر کاتب ولاحمد عن جابر مکتوب بین عینیه کافر مهجاة ومثله عند الطبرانی من حدیث اسماء بنت عمیس وقوله کل مؤمن کاتب وغیر کاتب اخبار بالحقیقة وذلک ان الادراک فی البصر یخلقه الله للعبد کیف شاء ومتی شاء فهذا یراه المؤمن بغیر بصره وان کان لا یعرف الکتابة ولا یراه الکافر ولو کان یعرف الکتابة کما یری المؤمن الادلة بعین بصیرته ولا یراها الکافر فیخلق الله للمؤمن الادراک دون تعلم لان ذلک الزمان تنخرق فیه العادات فی ذلک ویحتمل قوله یقرؤه من کره عمله ان یراد به المؤمنون عموما ویحتمل ان یختص ببعضهم ممن قوی ایمانه وقال النووی الصحیح الذی علیه المحققون ان الکتابة المذکورة حقیقة جعلها الله علامة قاطعة بکذب الدجال فیظهر الله المؤمن علیها ویخفیها علی من اراد شقاوته کذا فی الفتح **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان **قوله** (فتسلطون علیهم) من التسلیط ای تغلبون علیهم (حتی یقول الحجر الخ) هذا من اشراط الساعة روی مسلم عن ابی هریرة ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لا تقوم الساعة حتی یقاتل المسلمون الیهود فیقتلهم المسلمون حتی یختبئ الیهودی من وراء الحجر والشجر فیقول الحجر والشجر یا مسلم یا عبد الله هذا یهودی خلفی فتعال فاقتله الا الغرقد فانه من شجر الیهود قال النووی الغرقد نوع من شجر الشوک معروف ببلاد بیت المقدس وهناک یکون قتل الدجال والیهود **قوله** (هذا حدیث صحیح) واخرجه مسلم .

(**باب** ما جاء من این یخرج الدجال) **قوله** (عن المغیرة بن سبیع) بمهملة وموحدة مصغرا العجلی ثقة من الخامسة **قوله** (قال الدجال الخ) استئناف مؤکد لحدثنا الی بدل علی مذهب الشاطبی ومن تبعه من ان الابدال یجری فی الافعال وهو اصح الاقوال والتقدیر حدثنا اشیاء من جملتها قال الدجال الخ (یقال لها خراسان) بضم اوله وهی بلاد معروفة بین بلاد ما وراء النهر وبلدان العراق معظمها الان بلدة هراة المسماة بخراسان کتسمیة دمشق بالشام کذا فی المرقاة وفی الحدیث دلیل علی ان الدجال یخرج من خراسان قال الحافظ واما من این یخرج فمن قبل المشرق جزما ثم جاء فی روایة انه یخرج من خراسان اخرج ذلک احمد والحاکم من حدیث ابی بکر وفی اخری انه یخرج من اصبهان اخرجها مسلم انتهی **قلت** اخرج مسلم من حدیث انس بن مالک ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال یتبع الدجال من یهود اصبهان سبعون الفا علیهم الطیالسة وهذه الروایة لیست بصریحة فی ان الدجال یخرج من اصبهان ولم اجد فی صحیح مسلم روایة صریحة فی خروجه منها (یتبعه) بسکون التاء وفتح الباء ای یلحقه ویطیعه (کان وجوههم المجان) بفتح المیم وتشدید النون جمع المجن بکسر المیم وهو الترس (المطرقة) بضم المیم وسکون الطاء وقال السیوطی روی بتشدید الراء وتخفیفها فهی مفعولة من اطرقه او طرقه ای جعل الطراق علی وجه الترس والطراق بکسر الطاء الجلد الذی یقطع علی مقدار الترس فیلصق علی ظهره والمعنی ان وجوههم عریضة ووجناتهم مرتفعة کالمجنة وهذا الوصف انما یوجد فی طائفة الترک والازبک ما وراء النهر **قوله** (وفی الباب عن ابی هریرة وعائشة) اما حدیث ابی هریرة فاخرجه الشیخان عنه مرفوعا یاتی المسیح من قبل المشرق همته المدینة الحدیث واما حدیث عائشة رضی فلینظر من اخرجه **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه احمد وابن ماجة والحاکم **قوله** (وقد رواه عبد الله بن شوذب) الخراسانی ابو عبد الرحمن سکن البصرة ثم الشام صدوق عابد من السابعة

(**باب** ما جاء فی علامات خروج الدجال) **قوله** (حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن هو الدارمی (نا الحکم بن المبارک) الباهلی مولاهم ابو صالح الخاشتی بفتح الخاء وکسر الشین واخره مثناة وخاشت من محال بلخ صدوق ربما وهم من العاشرة (عن ابی بکر بن ابی مریم) قال فی التقریب ابو بکر بن عبد الله بن ابی مریم الغسانی الشامی وقد ینسب الی جده قیل اسمه بکیر وقیل عبد السلام ضعیف وکان قد سرق بیته فاختلط من السابعة (عن الولید بن سفیان) بن ابی مریم الغسانی شامی مجهول من السادسة (عن یزید بن قطیب) بفتح الطاء مصغرا السکونی مقبول من السادسة (عن ابی بحریة) بفتح الموحدة وسکون المهملة وکسر الراء وتشدید التحتیة قال فی الخلاصة عبد الله بن قیس الکندی التراغمی بفتح التحتانیة والمعجمة الاولی وکسر الثانیة ابو بحریة الحمصی شهد الجابیة روی عن معاذ بن جبل وثقه ابن معین وقال فی المغنی فی نسبته التراغمی بضم فوقیة وخفة راء وکسر غین معجمة فی اخرها میم منسوب الی تراغم بن کذا **قوله** (الملحمة) ای الوقعة العظیمة القتل (العظمی) وفی الجامع الصغیر للسیوطی الکبری قال المناوی فی شرحه ای الحرب العظیم (وفتح القسطنطینیة) بضم القاف وسکون السین وضم الطاء الاولی وکسر الثانیة بینهما نون ساکنة وبعد الطاء الثانیة تحتیة ساکنة ثم نون قال النووی هکذا ضبطناه وهو المشهور ونقله القاضی فی المشارق عن المتقنین والاکثرین وعن بعضهم زیادة یاء مشددة بعد النون وهی مدینة مشهورة من اعظم مدائن الروم (فی سبعة اشهر) ای هذه الامور الثلاثة تکون فی سبعة اشهر **قوله** (وفی الباب عن الصعب

السکونی عن ابی بحریۃ صاحب معاذ عن معاذ بن جبل عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الملحمۃ العظمی و فتح القسطنطینیۃ وخروج الدجال فی سبعۃ اشہر وفی الباب عن الصعب بن جثامۃ و عبد اللہ بن بسر وعبد اللہ بن مسعود و ابی سعید الخدری ہذا حدیث حسن لا نعرفہ الا من ہذا الوجہ حدثنا محمود بن غیلان نا ابو داود عن شعبۃ عن یحیی بن سعید عن انس بن مالک قال فتح القسطنطینیۃ مع قیام الساعۃ قال محمود ہذا حدیث غریب والقسطنطینیۃ ہی مدینۃ الروم تفتح عند خروج الدجال والقسطنطینیۃ قد فتحت فی زمان بعض اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم **باب** ما جاء فی فتنۃ الدجال **حدثنا** علی بن حجر نا الولید بن مسلم وعبد اللہ بن عبد الرحمن بن یزید بن جابر دخل حدیث احدہما فی حدیث الآخر عن عبد الرحمن یزید بن جابر عن یحیی بن جابر الطائی عن عبد الرحمن بن جبیر عن ابیہ جبیر بن نفیر عن النواس بن سمعان الکلابی قال ذکر رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الدجال ذات غداۃ فخفض فیہ ورفع حتی ظنناہ فی طائفۃ النخل قال فانصرفنا من عند رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثم رحنا الیہ فعرف ذلک فینا فقال ما شانکم قال قلنا یا رسول اللہ ذکرت الدجال الغداۃ فخفضت ورفعت حتی ظنناہ فی طائفۃ النخل قال غیر الدجال اخوف لی علیکم ان یخرج وانا فیکم فانا حجیجہ دونکم وان یخرج ولست فیکم فامرؤ حجیج نفسہ واللہ خلیفتی علی کل مسلم انہ شاب قطط عینہ قائمۃ شبیہ بعبد العزی بن قطن فمن راٰہ منکم فلیقرأ فواتح سورۃ اصحاب الکہف قال یخرج ما بین الشام

رجعنا

ابن جثامۃ وعبد اللہ بن بسر وعبد اللہ بن مسعود وابی سعید الخدری) اما حدیث الصعب بن جثامۃ فاخرجہ احمد عنہ قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول لا یخرج الدجال حتی تذہل الناس عن ذکرہ وحتی یترک الائمۃ ذکرہ علی المنابر واما حدیث عبد اللہ بن بسر فاخرجہ ابو داود عنہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال بین الملحمۃ وفتح المدینۃ ست سنین ویخرج الدجال فی السابعۃ و اخرجہ ایضا ابن ماجۃ واما حدیث عبد اللہ بن مسعود فاخرجہ مسلم واما حدیث ابی سعید الخدری فلینظر من اخرجہ **قولہ** (ہذا حدیث حسن) واخرجہ ابو داود وابن ماجۃ قال المنذری فی اسنادہ ابو بکر بن ابی مریم ولا یحتج بحدیثہ قلت وفی سندہ ایضا الولید بن سفیان وہو مجہول **تنبیہ** فان قلت بین حدیث معاذ بن جبل المذکور فی الباب وبین حدیث عبد اللہ بن بسر الذی اشار الیہ الترمذی تخالف ظاہر فانہ وقع فی الاول سبعۃ اشہر وفی الثانی سبع سنین فما وجہ الجمع **قلت** قال ابو داود بعد روایۃ حدیث عبد اللہ بن بسر ہذا اصح من حدیث عیسی انتہی اراد بحدیث عیسی حدیث معاذ بن جبل المذکور الذی رواہ قبل حدیث عبد اللہ بن بسر قال فی فتح الودود ہذا اشارۃ الی الجواب عما یقال بین الحدیثین تناف فاشار الی ان الثانی ارجح اسنادا فلا یعارضہ الاول انتہی وقال القاری ففیہ (ای فی قول ابی داود وہذا اصح) دلالۃ علی ان التعارض ثابت والجمع ممتنع والاصح ہو المرجح وحاصلہ ان بین الملحمۃ العظمی وبین خروج الدجال سبع سنین اصح من سبعۃ اشہر **قولہ** (عن یحیی بن سعید) بن قیس الانصاری المدنی کنیتہ ابو سعید القاضی ثقۃ ثبت من الخامسۃ **قولہ** (فتح القسطنطینیۃ مع قیام الساعۃ) ای مع قرب قیامہا **(باب** ما جاء فی فتنۃ الدجال) **قولہ** (نا الولید بن مسلم) القرشی الدمشقی (وعبد اللہ بن عبد الرحمن بن یزید بن جابر) الازدی ابو اسمعیل الدمشقی قال النسائی لا باس بہ کذا فی الخلاصۃ **قولہ** (ذات غداۃ) کلمۃ ذات مقحمۃ (فخفض فیہ ورفع) بتشدید الفاء فیہما وفی معناہ قولان احدہما ان خفض فیہ بمعنی حقرہ وقولہ رفعہ ای عظمہ وفخمہ فمن تحقیرہ وہوانہ علی اللہ تعالی عورہ ومنہ قولہ صلی اللہ علیہ وسلم ہو اہون علی اللہ من ذلک وانہ لا یقدر علی قتل احد الا ذلک الرجل ثم یعجز عنہ وانہ یضمحل امرہ ویقتل بعد ذلک ہو واتباعہ ومن تفخیمہ وتعظیم فتنتہ والمحنۃ بہ ہذہ الامور الخارقۃ للعادۃ وانہ ما من نبی الا وقد انذرہ قومہ والوجہ الثانی انہ خفض من صوتہ فی حال کثرۃ ما تکلم فیہ فخفض بعد طول الکلام والتعب لیستریح ثم رفع لیبلغ صوتہ کما لا (فی طائفۃ النخل) ای ناحیتہ وجانبہ (ثم رحنا الیہ) من راح یروح قال فی القاموس رحت القوم والیہم وعندہم روحا ورواحا ذہبت الیہم رواحا کروحتہم وتروحتہم وقال فیہ والرواح العشی ومن الزوال الی اللیل انتہی (فعرف ذلک) ای اثر خوف الدجال (ان یخرج وانا فیکم) ای موجود فیما بینکم فرضا وتقدیرا (فانا حجیجہ) فعیل بمعنی الفاعل من الحجۃ وہی البرہان ای غالب علیہ بالحجۃ (دونکم) ای قدامکم ودافعہ عنکم وفیہ ارشاد الی انہ صلی اللہ علیہ وسلم کان فی المحاجۃ معہ غیر محتاج الی معاونۃ معاون من امتہ فی غلبتہ علیہ بالحجۃ (فامرؤ حجیج نفسہ) بالرفع ای فکل امرئ یحاجہ ویحاورہ ویغالبہ لنفسہ (واللہ خلیفتی علی کل مسلم) یعنی واللہ سبحانہ وتعالی ولی کل مسلم وحافظہ فیعینہ علیہ ویدفع شرہ (انہ) ای الدجال (شاب قطط) بفتح القاف والطاء ای شدید جعودۃ الشعر (عینہ قائمۃ) ای باقیۃ فی موضعہا وفی روایۃ مسلم عینہ طافئۃ ای مرتفعۃ (شبیہ بعبد العزی بن قطن) بفتحتین قال الطیبی رح قیل انہ کان یہودیا قال القاری لعل الظاہر انہ مشرک لان العزی اسم صنم ویؤیدہ ما جاء فی بعض الحواشی ہو رجل من خزاعۃ ہلک فی الجاہلیۃ انتہی (فلیقرأ فواتح سورۃ اصحاب الکہف) ای اوائلہا قال الطیبی المعنی ان قراءتہ امان لہ من فتنتہ کما امن تلک الفتیۃ من فتنۃ دقیانوس الجبار (فعاث یمینا وشمالا) قال النووی ہو بعین مہملۃ وثاء مثلثۃ مفتوحۃ وہو فعل ماض والعیث الفساد او اشد الفساد والاسراع فیہ یقال منہ عاث یعیث وحکی القاضی انہ رواہ بعضہم فعاث بکسر الثاء منونۃ اسم فاعل وہو بمعنی الاول (یا عباد اللہ اثبتوا) من اللبث وہو المکث والفعل لبث کسمع وہو نادر لان المصدر من فعل بالکسر قیاسہ بالتحریک اذا لم یتعد وفی روایۃ مسلم یا عباد اللہ فاثبتوا من الثبات وکذا فی المشکوۃ قال القاری ای ایہا المؤمنون الموجودون فی ذلک الزمان او انتم ایہا المخاطبون علی فرض انکم تدرکون ذلک الاوان فاثبتوا علی دینکم وان عاقبکم قال الطیبی ہذا من الخطاب العام اراد بہ من یدرک الدجال من امتہ ثم قیل ہذا القول منہ استمالۃ لقلوب امتہ وتثبیتہم علی ما یعاینونہ من شر الدجال وتوطینہم علی ما ہم فیہ من الایمان باللہ تعالی واعتقادہ وتصدیق ما جاء بہ الرسول صلی اللہ علیہ وسلم (وما لبثہ) بفتح لام وسکون موحدۃ ای ما قدر مکثہ وتوقفہ (قال اربعین یوما یوم کسنۃ ویوم کشہر ویوم کجمعۃ وسائر ایامہ کایامکم) فان قلت ہذا الحدیث یدل علی ان الدجال یمکث اربعین یوما وحدیث اسماء بنت یزید بن السکن قالت قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم یمکث الدجال فی الارض اربعین سنۃ السنۃ کالشہر والشہر کالجمعۃ والجمعۃ کالیوم والیوم کاضطرام السعفۃ فی النار رواہ فی شرح السنۃ یدل علی انہ یمکث اربعین سنۃ فما وجہ الجمع بینہما قلت قال القاری لعل وجہ الجمع بینہما اختلاف الکمیۃ والکیفیۃ کما یشیر الیہ قولہ السنۃ کالشہر فانہ محمول علی سرعۃ الانقضاء کما ان قولہ یوم کسنۃ محمول علی ان الشدۃ فی غایتہ من الاستقصاء علی انہ یمکن اختلافہ باختلاف الاحوال والرجال قالہ فی شرح حدیث اسماء بنت یزید المذکور وقال فی شرح حدیث النواس بن

والعراق فعاث يمينا وشمالا يا عباد الله اثبتوا قلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض قال اربعين يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة وسائر ايامه كايامكم قال قلنا يا رسول الله ارأيت اليوم الذي كالسنة أتكفينا فيه صلوة يوم قال لا ولكن اقدروا له قلنا يا رسول الله فما سرعته في الارض قال كالغيث استدبرته الريح فياتي القوم فيدعوهم فيكذبونه ويردون عليه قوله فينصرف عنهم فتتبعه اموالهم فيصبحون ليس بايديهم شيء ثم ياتي القوم فيدعوهم فيستجيبون له ويصدقونه فيامر السماء ان تمطر فتمطر ويامر الارض ان تنبت فتنبت فتروح عليهم سارحتهم كاطول ما كانت ذرى وامده خواصر وادره ضروعا ثم ياتي الخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فينصرف منها فتتبعه كيعاسيب النحل ثم يدعو رجلا شابا ممتلئا شبابا فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين ثم يدعوه فيقبل يتهلل وجهه يضحك فبينما هو كذلك اذ هبط عيسى بن مريم بشرقي دمشق عند المنارة البيضاء بين مهرودتين واضعا يده على اجنحة ملكين اذا طاطا راسه قطر واذا رفعه تحدر منه جمان كاللؤلؤ قال ولا يجد ريح نفسه يعني احد الامات وريح نفسه منتهى

سمعان الذي رواه مسلم وفيه اربعين يوما فلفظه الحديث الذي نقله البغوي في شرح السنة لا يصلح ان يكون معارضا لرواية مسلم هذه وعلى تقدير صحته لعل المراد باحد المكثين مكث خاص على وصف معين مبين عند العالم به انتهى قلت المعتمد هو ان رواية البغوي لا يصلح ان يكون معارضا لحديث مسلم والله تعالى اعلم قال النووي رح قال العلماء هذا الحديث على ظاهره وهذه الايام الثلاثة طويلة على هذا القدر المذكور في الحديث يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم وسائر ايامه كايامكم (ولكن اقدروا له) قال النووي قال القاضي وغيره هذا حكم مخصوص بذلك اليوم شرعه لنا صاحب الشرع قالوا ولولا هذا الحديث ووكلنا الى اجتهادنا لاقتصرنا فيه على الصلوات الخمس عند الاوقات المعروفة في غيره من الايام ومعنى اقدروا له انه اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين الظهر كل يوم فصلوا الظهر ثم اذا مضى بعده قدر ما يكون بينها وبين العصر فصلوا العصر واذا مضى بعد هذا قدر ما يكون بينها وبين المغرب فصلوا المغرب وكذا العشاء والصبح ثم الظهر ثم العصر ثم المغرب وهكذا حتى ينقضي ذلك اليوم وقد وقع فيه صلوات سنة فرائض كلها موداة في وقتها واما الثاني الذي كشهر والثالث الذي كجمعة فقياس اليوم الاول ان يقدر لهما كاليوم الاول على ما ذكرناه انتهى (فما سرعته في الارض) قال الطيبي لعلهم علموا ان له اسراعا في الارض فسالوا عن كيفيته كما كانوا عالمين بلبثه فسالوا عن كميته بقولهم ما لبثه اي ما مدة لبثه (قال كالغيث) المراد به هنا الغيم اطلاقا للسبب على المسبب اي يسرع في الارض اسراع الغيم (استدبرته الريح) قال ابن الملك الجملة حال او صفة للغيث وال فيه للعهد الذهني والمعنى ان هذا مثال لا يدرك كيفيته ولا يمكن تقدير كميته (فياتي) اي الدجال (فيدعوهم) اي الى دعوى الوهيته (ويردون عليه قوله) اي لا يقبلونه او يبطلونه بالحجة (ثم ياتي القوم) اي قوما آخرين (فيستجيبون له) اي فيقبلون الوهيته (فيامر السماء) اي السحاب (فتمطر) من الامطار حتى تجري الانهار (فتنبت) من الانبات (فتروح عليهم سارحتهم) اي فترجع بعد زوال الشمس اليهم ماشيتهم التي تذهب بالغدوة الى مراعيها (كاطول ما كانت) اي السارحة من الابل (ذرى) بضم الذال المعجمة وحكى كسرها وفتح الراء منونا جمع ذروة مثلثة وهي اعلى السنام وذروة كل شيء اعلاه وهو كناية عن كثرة السمن (وامده) اي وامد ما كانت وهو اسم تفضيل من المد (خواصر) جمع خاصرة وهي ما تحت الجنب ومدها كناية عن الامتلاء وكثرة الاكل (وادره) افعل التفضيل من الدر وهو اللبن (ضروعا) بضم اوله جمع ضرع وهو الثدي كناية عن كثرة اللبن (ثم ياتي الخربة) بكسر الراء اي الارض الخربة والبقاع الخربة (اخرجي كنوزك) بضم الكاف جمع كنز اي مدفونك او معادنك (فينصرف) اي الدجال (منها) اي من الخربة (فتتبعه) الفاء فصيحة اي فتخرج الكنوز فتعقب الدجال (كيعاسيب النحل) اي كما يتبع النحل اليعسوب واليعسوب امير النحل وذكرها والرئيس الكبير كذا في القاموس والمراد هنا امير النحل قال القاري وفي الكلام نوع قلب اذ حق الكلام كنحل اليعاسيب انتهى (ثم يدعو) اي يطلب (ممتلئا شبابا) قال الطيبي هو الذي يكون في غاية الشباب (فيضربه بالسيف) اي غضبا عليه لاباءه قبول دعوته الالوهية او اظهارا للقدرة وتوطئة لخرق العادة (فيقطعه جزلتين) بفتح الجيم وتكسر اي قطعتين وفي رواية مسلم جزلتين رمية الغرض قال القاري اي قدر حذف الهدف فهي منصوبة بمقدر وفائدة التقييد به ان يظهر عند الناس انه هلك بلا شبهة كما يفعله السحرة والمشعبذة وقال النووي معنى رمية الغرض انه يجعل بين الجزلتين مقدار رميته هذا هو الظاهر المشهور وحكى القاضي هذا ثم قال وعندي ان فيه تقديما وتاخيرا وتقديره فيصيبه اصابة رمية الغرض فيقطعه جزلتين والصحيح الاول انتهى (فيقبل) اي الرجل الشاب على الدجال (يتهلل) اي يتلألأ ويضيء (يضحك) حال من فاعل يقبل اي يقبل ضاحكا بشاشا فيقول هذا كيف يصلح الها (فبينما هو) اي الرجل (كذلك) اي على تلك الحالة (اذ هبط) اي نزل (بشرقي) بالاضافة (دمشق) بكسر الدال وفتح الميم وهذا هو المشهور وحكى صاحب المطالع كسر الميم وهذا الحديث من فضائل دمشق (عند المنارة) بفتح الميم قال النووي وهذه المنارة موجودة اليوم شرقي دمشق وقال القاري ذكر السيوطي في تعليقه على ابن ماجة انه قال الحافظ ابن كثير في رواية ان عيسى عليه الصلوة والسلام ينزل ببيت المقدس وفي رواية بالاردن وفي رواية بمعسكر المسلمين قلت حديث نزوله ببيت المقدس عند ابن ماجة وهو عندي ارجح ولا ينافي سائر الروايات لان بيت المقدس شرقي دمشق وهو معسكر المسلمين اذ ذاك والاردن اسم الكورة كما في الصحاح وبيت المقدس داخل فيه وان لم يكن في بيت المقدس الآن منارة فلا بد ان تحدث قبل نزوله انتهى (بين مهرودتين) قال النووي المهرودتان روي بالدال المهملة والذال المعجمة والمهملة اكثر والوجهان مشهوران للمتقدمين والمتاخرين من اهل اللغة والغريب وغيرهم واكثر ما يقع في النسخ بالمهملة كما هو المشهور ومعناه لابس مهرودتين اي ثوبين مصبوغين بورس ثم بزعفران وقيل هما شقتان والشقة نصف الملاءة وقال الجزري في النهاية قال ابن الانباري القول عندنا في الحديث بين مهرودتين يروى بالدال والذال اي بين ممصرتين على ما جاء في الحديث ولم نسمعه الا فيه وكذلك اشياء كثيرة لم تسمع الا في الحديث والممصرة من الثياب التي فيها صفرة خفيفة وقيل المهرود الثوب الذي يصبغ بالورق والعروق يقال لها الهرد انتهى (واضعا يديه) وفي رواية مسلم واضعا كفيه (اذا طاطا) بهمزتين اي خفض (تحدر) ماض معلوم من التحدر اي نزل وقطر (جمان كاللؤلؤ) بضم الجيم وتخفيف الميم هو حبات من الفضة تصنع على هيئة اللؤلؤ الكبار والمراد يتحدر منه الماء على هيئة اللؤلؤ في صفائه فسمى الماء جمانا لشبهه به في الصفاء (ريح نفسه) بفتح النون والفاء (يعني احد) هذا بيان لفاعل يجد من بعض الرواة اي لا يجد احد من الكفار (الامات) قال القاري من الغريب ان نفس عيسى عليه

بصره قال فيطلبه حتى يدركه بباب لُدٍّ فيقتله قال فيلبث كذلك ما شاء الله قال ثم يوحي الله اليه ان حَوِّز عبادي الى الطور فاني قد انزلت عبادًا لي لا يدان لاحد بقتالهم قال ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم كما قال الله وهم من كل حدب ينسلون قال فيمرّ اولهم ببحيرة الطبرية فيشرب ما فيها ثم يمرّ بها آخرهم فيقولون لقد كان بهذه مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى الجبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض فهلمّ فلنقتل من في السماء فيرمون بنشّابهم الى السماء فيردّ الله عليهم نُشّابهم محمرًّا دمًا ويُحاصر عيسى بن مريم واصحابه حتى يكون راس الثور يومئذ خيرا لهم من مائة دينار لاحدكم اليوم قال فيرغب عيسى بن مريم الى الله واصحابه قال فيرسل الله عليهم النغف في رقابهم فيصبحون فرسى موتى كموت نفس واحدة قال ويهبط عيسى واصحابه فلا يجد موضع شبر الا وقد ملأته زهمتهم ونتنهم ودماؤهم قال فيرغب عيسى الى الله واصحابه قال فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت فتحملهم فتطرحهم بالمهبل ويستوقد المسلمون من قسيهم ونشّابهم وجعابهم سبع سنين ويرسل الله عليهم مطرا لا يكنّ منه بيت وبر ولا مدر قال فيغسل الارض فيتركها كالزلفة قال ثم يقال للارض اخرجي ثمرتك وردّي بركتك فيومئذ تاكل العصابة الرمانة ويستظلون بقحفها ويبارك في الرسل حتى ان الفئام من الناس ليكتفون باللقحة من الابل وان القبيلة ليكتفون باللقحة من البقر وان الفخذ ليكتفون باللقحة من الغنم فبينما هم كذلك اذ بعث الله ريحا فقبضت روح كل مؤمن ويبقى سائر الناس يتهارجون كما يتهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة هذا حديث غريب حسن صحيح لا نعرفه الا من حديث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر

الصلاة والسلام تعلق به الاحياء لبعض والاماتة لبعض (وريح نفسه منتهى بصره) وفي رواية مسلم ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه (فيطلبه) اي يطلب عيسى عليه الصلاة والسلام الدجال (حتى يدركه بباب لد) قال النووي هو بضم اللام وتشديد الدال مصروف وهو بلدة قريبة من بيت المقدس وقال في النهاية لد موضع بالشام وقيل بفلسطين (ان حوز عبادي الى الطور) بفتح الحاء المهملة وكسر الواو المشددة وبالزاي امر من التحويز اي نحهم وازلهم عن طريقهم الى الطور (قد انزلت عبادا لي) وفي رواية مسلم قد اخرجت عبادا لي اي اظهرت جماعة وهم ياجوج وماجوج (لا يدان) بكسر النون تثنية يد قال العلماء معناه لا قدرة ولا طاقة يقال ما لي بهذا الامر يد وما لي به يدان لان المباشرة والدفع انما يكون باليد وكأن يديه معدومتان لعجزه عن دفعه (وهم من كل حدب) بفتحتين اي مكان مرتفع من الارض (ينسلون) اي يمشون مسرعين (ببحيرة الطبرية) بالاضافة وبحيرة تصغير بحرة وهي ماء مجتمع بالشام طوله عشرة اميال والطبرية بفتحتين اسم موضع (هلم) اي تعال والخطاب لاميرهم وكبيرهم او عام غير مخصوص باحدهم وفي النهاية فيه لغتان فاهل الحجاز يطلقونه على الواحد والاثنين والجمع والمؤنث بلفظ واحد مبني على الفتح وبنو تميم تثنى وتجمع وتؤنث تقول هلم وهلمي وهلما وهلموا (فيرمون بنشابهم) بضم فتشديد مفردة نشابة والباء زائدة اي سهامهم (ويحاصر) بصيغة المجهول اي يحبس في جبل الطور (حتى يكون راس الثور يومئذ خيرا لهم من مائة دينار لاحدكم اليوم) قال التوربشتي رح اي تبلغ بهم الفاقة الى هذا الحد وانما ذكر راس الثور ليقاس البقية عليه في القيمة (فيرغب عيسى بن مريم الى الله واصحابه) قال القاضي اي يرغبون الى الله تعالى في اهلاكهم وانجائهم عن مكابدة بلائهم ويتضرعون اليه فيستجيب الله فيهلكهم بالنغف كما قال (فيرسل الله عليهم) اي على ياجوج وماجوج (النغف) بنون وغين معجمة مفتوحتين ثم فاء وهو دود يكون في انوف الابل والغنم الواحدة نغفة (فيصبحون فرسى) كهلكى وزنا ومعنى وهو جمع فريس كقتيل وقتلى من فرس الذئب الشاة اذا كسرها وقتلها ومنه فريسة الاسد (كموت نفس واحدة) لكمال القدرة وتعلق المشيئة قال تعالى ما خلقكم ولا بعثكم الا كنفس واحدة (ويهبط) اي ينزل من الطور (وقد ملأته زهمتهم) وفي رواية مسلم زهمهم بغير التاء قال النووي هو بفتح الهاء اي دسمهم ورائحتهم الكريهة (فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت) بضم موحدة وسكون معجمة نوع من الابل اي طيرا اعناقها في الطول والكبر كاعناق البخت والطير جمع طائر وقد يقع على الواحد (فتطرحهم بالمهبل) بفتح الميم وسكون الهاء وكسر الموحدة قال في النهاية هو الهوة الذاهبة في الارض (ويستوقد المسلمون من قسيهم) بكسرتين فتشديد تحتية جمع قوس والضمير لياجوج وماجوج (ونشابهم) اي سهامهم (وجعابهم) بكسر الجيم جمع جعبة بالفتح وهو ظرف النشاب (لا يكن) بفتح الياء وضم الكاف وتشديد النون من كننت الشيء اي سترته وصنته عن الشمس وهو من اكننت الشيء بهذا المعنى والمفعول محذوف والجملة صفة مطرا اي لا يستر ولا يصون شيئا (منه) اي من ذلك المطر (بيت وبر) اوصوف او شعر (ولا مدر) بفتح الميم والدال وهو الطين الصلب والمراد تعميم بيوت اهل البدو والحضر (فيغسل) اي المطر (فيتركها كالزلفة) بفتح الزاي واللام ويسكن وبالفاء وقيل بالقاف وهي المرآة بكسر الميم وقيل ما يتخذ لجمع الماء من المصنع والمراد ان الماء يعم جميع الارض بحيث يرى الرائي وجهه فيه (تاكل العصابة) بكسر العين اي الجماعة (ويستظلون بقحفها) بكسر القاف اي بقشرها قال النووي هو مقعر قشرها شبهها بقحف الآدمي وهو الذي فوق الدماغ وقيل ما انفلق من جمجمته وانفصل انتهى (ويبارك في الرسل) بكسر الراء وسكون السين اي اللبن (حتى ان الفئام) بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة وهي الجماعة الكثيرة (ليكتفون باللقحة) بكسر اللام وفتحها لغتان مشهورتان والكسر اشهر وهي القريبة العهد بالولادة وجمعها لقح بكسر اللام وفتح القاف كبركة وبرك واللقوح ذات اللبن وجمعها لقاح (وان الفخذ) قال النووي قال اهل اللغة الفخذ الجماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن دون القبيلة قال القاضي قال ابن فارس الفخذ هنا باسكان الخاء لا غير فلا يقال الا باسكانها بخلاف الفخذ التي هي العضو فانها تكسر وتسكن انتهى (ويبقى سائر الناس) وفي رواية مسلم ويبقى شرار الناس (يتهارجون كما يتهارج الحمر) اي يجامع الرجال النساء بحضرة الناس كما يفعل الحمير ولا يكترثون لذلك والهرج باسكان الراء الجماع يقال هرج زوجته اي جامعها يهرجها بفتح الراء وضمها وكسرها (فعليهم تقوم الساعة) اي لا على غيرهم وفي حديث ابن مسعود لا تقوم الساعة الا على شرار الناس وفي حديث انس لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله رواهما مسلم **قوله** (هذا حديث غريب حسن صحيح) واخرجه احمد ومسلم .

(باب ما جاء في صفة الدجال)

قوله (كانها عنبة) اي شبيهة بها (طافية) بكسر الفاء وبالتحتية قال الحافظ في الفتح قوله كان عينه عنبة طافية بياء غير مهموزة اي بارزة ولبعضهم بالهمز اي ذهب ضوؤها قال القاضي عياض رويناه عن الاكثر بغير همز وهو الذي صححه الجمهور وجزم به الاخفش ومعناه انها ناتئة نتوء حبة العنب من بين اخواتها قال وضبطه بعض الشيوخ بالهمز وانكره بعضهم

باب ما جاء في صفة الدجال **حدثنا** محمد بن عبد الاعلى الصنعاني نا المُعتمِر بن سُليمان عن عُبَيد الله بن عُمَر عن نافع عن ابن عُمَر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سُئل عن الدجال فقال الا ان ربكم ليس باعور الا وانه اعور عينه اليمنى كانها عِنَبة طافية وفي الباب عن سعد وحُذَيفة وابي هريرة واسماء وجابر بن عبد الله وابي بكرة وعائشة وانس وابن عباس والفَلَتان بن عاصِم هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث عبد الله بن عمر **باب** ما جاء في ان الدجال لا يدخل المدينة **حدثنا** عَبدة بن عبد الله الخُزاعي نا يزيد بن هارون نا شعبة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي الدجالُ المدينةَ فيجد الملائكة يحرُسونها فلا يدخلها الطاعون ولا الدجال ان شاء الله وفي الباب عن ابي هريرة وفاطمةَ بنت قيس ومِحجن واُسامة بن زيد وسَمُرة بن جندب هذا حديث صحيح **حدثنا** قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الايمان يمان

ولا وجه لانكاره نقد جاء في اخرانه ممسوح العين مطموسة وليست جحراء ولا ناتئة وهذه صفة حبة العنب اذا سال ماؤها وهو يصحح رواية الهمز قلت الحديث المذكور عند ابي داود من حديث عبادة بن الصامت ولفظه رجل قصير افحج بفاء ساكنة ثم مهملة مفتوحة ثم جيم من الفحج وهو تباعد ما بين الساقين او الفخذين وقيل تداني صدور القدمين مع تباعد العقبين وقيل هو الذي في رجله اعوجاج وفي الحديث المذكور جعد اعور مطموس العين ليست بناتئة بنون ومثناة ولا جحراء بفتح الجيم وسكون المهملة ممدودا اي عميقة وبتقديم الحاء اي ليست متصلبة وفي حديث عبد الله بن مغفل ممسوح العين وفي حديث سمرة مثله وكلاهما عند الطبراني ولكن في حديثهما اعور العين اليسرى ومثله لمسلم من حديث حذيفة وهذا بخلاف قوله في حديث الباب اعور العين اليمنى وقد اتفقا عليه من حديث ابن عمر فيكون ارجح والى ذلك اشار ابن عبد البر لكن جمع بينهما القاضي عياض فقال تصحح الروايتان معا بان تكون المطموسة والممسوحة هي العوراء الطافئة بالهمز اي التي ذهب ضوءها وهي العين اليمنى كما في حديث ابن عمر وتكون الجاحظة التي كانها كوكب وكانها نخامة في حائط هي الطافية بلا همز وهي العين اليسرى كما جاء في الرواية الاخرى وعلى هذا فهو اعور العين اليمنى واليسرى معا فكل واحدة منهما عوراء اي معيبة فان الاعور من كل شيء المعيب وكلا عيني الدجال معيبة فاحداهما معيبة بذهاب ضوئها حتى ذهب ادراكها والاخرى بنتوئها انتهى قال النووي هو في نهاية الحسن انتهى كلام الحافظ وقد بسط الكلام هنا في الفتح من شاء الوقوف عليه فليراجعه **قوله** (وفي الباب عن سعد وحذيفة الخ) اما حديث سعد وهو ابن ابي وقاص فاخرجه احمد واما حديث حذيفة فاخرجه الشيخان واما حديث ابي هريرة فاخرجه الشيخان ايضا واما حديث اسماء وهي بنت يزيد بن السكن فاخرجه البغوي في شرح السنة وتقدم لفظه ولها حديث اخر ذكره صاحب المشكوة في الفصل الثاني من باب العلامات بين يدي الساعة وذكر الدجال واما حديث جابر فاخرجه ايضا في شرح السنة واما حديث ابي بكرة فاخرجه الترمذي في باب ذكر ابن صياد واما حديث انس فاخرجه الترمذي بعد بابين واما احاديث بقية الصحابة رض فلينظر من اخرجها **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه الشيخان :: (**باب** ما جاء في ان الدجال لا يدخل المدينة) **قوله** (فيجد الملائكة يحرسونها) في حديث محجن الادرع عند احمد والحاكم في ذكر المدينة ولا يدخلها الدجال ان شاء الله كلما اراد دخولها تلقاه بكل نقب من نقابها ملك مصلت سيفه يمنعه عنها وعند الحاكم من طريق ابي عبد الله القراظ سمعت سعد بن مالك وابا هريرة يقولان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لاهل المدينة الحديث وفيه الا ان الملائكة مشتبكة بالملائكة على كل نقب من نقابها ملكان يحرسانها لا يدخلها الطاعون ولا الدجال قال ابن العربي يجمع بين هذا وبين قوله على كل نقب ملكان ان سيف احدهما مسلول والاخر بخلافه (فلا يدخلها الطاعون ولا الدجال ان شاء الله) قيل هذا الاستثناء محتمل للتعليق ومحتمل للتبرك وهو اولى وقيل انه يتعلق بالطاعون فقط وفيه نظر وحديث محجن بن الادرع المذكور انفا يؤيد انه لكل منهما **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة وفاطمة بنت قيس الخ) اما حديث ابي هريرة فاخرجه الشيخان واما حديث فاطمة بنت قيس فاخرجه مسلم وفيه ذكر الجساسة والدجال وفيه واني مخبركم عني اني انا المسيح الدجال فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة واما حديث محجن فاخرجه احمد والحاكم وقد تقدم لفظه واما حديث اسامة بن زيد فلينظر من اخرجه واما حديث سمرة بن جندب فاخرجه احمد في مسنده **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه البخاري **قوله** (الايمان يمان) هو نسبة الايمان الى اليمن لان اصل يمان يمني فحذفت ياء النسب وعوض بالالف بدلها فلا يجتمعان وفي رواية للشيخين اتاكم اهل اليمن هم ارق افئدة والين قلوبا الايمان يمان والحكمة يمانية وفي اخرى لهما اتاكم اهل اليمن اضعف قلوبا وارق افئدة الفقه يمان والحكمة يمانية وفي حديث ابي مسعود عند البخاري اشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده نحو اليمن فقال الايمان يمان ههنا قال النووي في شرح مسلم اما ما ذكر من نسبة الايمان الى اهل اليمن فقد صرفوه عن ظاهره من حيث ان مبدا الايمان من مكة ثم من المدينة حرسهما الله تعالى فحكى ابو عبيد امام الغريب ثم من بعده في ذلك اقوالا **احدها** اراد بذلك مكة فانه يقال ان مكة من تهامة وتهامة من ارض اليمن **والثاني** المراد مكة والمدينة فانه يروى في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا الكلام وهو بتبوك ومكة والمدينة حينئذ بينه وبين اليمن فاشار الى ناحية اليمن وهو يريد مكة والمدينة فقال الايمان يمان فنسبهما الى اليمن لكونهما حينئذ من ناحية اليمن كما قالوا الركن اليماني وهو بمكة لكونه الى ناحية اليمن **والثالث** ما ذهب اليه كثير من الناس وهو احسنها عند ابي عبيد ان المراد بذلك الانصار لانهم يمانون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره قال الشيخ ابو عمرو بن الصلاح ولو جمع ابو عبيد ومن سلك سبيله طرق الحديث بالفاظه كما جمعها مسلم وغيره وتاملوها لصاروا الى غير ما ذكروه ولما تركوا الظاهر ولقضوا بان المراد اليمن واهل اليمن على ما هو المفهوم من اطلاق ذلك اذ من الفاظه اتاكم اهل اليمن والانصار من جملة المخاطبين بذلك فهم اذا غيرهم وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم جاء اهل اليمن وانما جاء حينئذ غير الانصار ثم انه صلى الله عليه وسلم وصفهم بما يقضي بكمال ايمانهم ورتب عليه الايمان يمان وكان ذلك اشارة للايمان الى من اتاه من اهل اليمن لا الى مكة والمدينة ولا مانع من اجراء الكلام على ظاهره وحمله على اهل اليمن حقيقة لان من اتصف بشيء وقوي قيامه به وتاكد اضطلاعه منه نسب ذلك الشيء اليه اشعارا بتميزه به وكمال حاله فيه وهكذا كان حال اهل اليمن حينئذ في الايمان وحال الوافدين منه في حيوته صلى الله عليه وسلم

والكفر من قبل المشرق والسكينة لاهل الغنم والفخر والرياء في الفدادين اهل الخيل واهل الوبر يأتي المسيح اذا جاء دبر احد صرفت الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك يهلك هذا حديث
صحيح **باب** ما جاء في قتل عيسى بن مريم الدجال **حدثنا** قتيبة نا الليث عن ابن شهاب انه سمع عُبيد الله بن عبد الله بن ثعلبة الانصاري يحدث عن عبد الرحمن بن يزيد
الانصاري من بني عمرو بن عوف قال سمعت عمي مُجمّع بن جارية الانصاري يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقتل ابن مريم الدجال بباب لُدّ وفي الباب عن عمران بن حُصين
ونافع بن عُتبة وابي بَرزة وحذيفة بن اَسيد وابي هريرة وكيسان وعثمان بن ابي العاص وجابر وابي امامة وابن مسعود وعبد الله بن عمرو وسَمُرة بن جندب والنواس بن سمعان وعمرو
بن عوف وحُذيفة بن اليمان هذا حديث صحيح **باب حدثنا** محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن قتادة قال سمعت انسا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نبي الا
وقد انذر امته الاعور الكذاب الا انه اعور وان ربكم ليس باعور مكتوب بين عينيه ك ف ر هذا حديث صحيح **باب** ما جاء في ذكر ابن صَيّاد **حدثنا** سفيان بن وكيع نا عبد الاعلى

في اعقاب موته كاويس القرني وابي مسلم الخولاني وشبههما ممن سلم قلبه وقوي ايمانه فكانت نسبة الايمان اليهم لذلك اشعارا بكمال ايمانهم من غير ان يكون في ذلك نفي له عن غيرهم فلا منافاة بينه
وبين قوله صلى الله عليه وسلم الايمان في اهل الحجاز ثم المراد بذلك الموجودون منهم حينئذ لا كل اهل اليمن في كل زمان فان اللفظ لا يقتضيه هذا هو الحق في ذلك (والكفر من قبل المشرق) وفي رواية
للشيخين راس الكفر قبل المشرق وهو بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهته وفي ذلك اشارة الى شدة كفر المجوس لان مملكة الفرس ومن اطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة الى المدينة وكانوا
في غاية القوة والتجبر حتى مزق ملكهم كتاب النبي صلى الله عليه وسلم واستمرت الفتن من قبل المشرق (والسكينة لاهل الغنم) السكينة تطلق على الطمانينة والسكون والوقار والتواضع وانما خص
اهل الغنم بذلك لانهم غالبا دون اهل الابل في التوسع والكثرة وهما من سبب الفخر والخيلاء وقيل اراد باهل الغنم اهل اليمن لان غالب مواشيهم الغنم بخلاف ربيعة ومضر فانهم اصحاب
ابل وروى ابن ماجة من حديث ام هانئ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اتخذي الغنم فان فيها بركة (والفخر) هو الافتخار وعد المآثر القديمة تعظيما (في الفدادين) قال النووي المشهور
في الفدادين بتشديد الدال الاولى جمع فداد بدالين اولاهما مشددة وهذا قول اهل الحديث والاصمعي وجمهور اهل اللغة وهو من الفديد وهو الصوت الشديد فهم الذين تعلو اصواتهم في ابلهم
وخيلهم وحروثهم ونحو ذلك انتهى (اهل الخيل واهل الوبر) بالجر بدل او بيان والوبر بفتحتين الواو والموحدة شعر الابل اي ليسوا من اهل المدر لان العرب تعبر عن اهل الحضر باهل المدر وعن اهل البادية باهل
الوبر لان بيوتهم غالبا خيام من الشعر (يأتي المسيح) اي الدجال وانما سمي به لان عينه الواحدة ممسوحة (دبر احد) بضم الدال الموحدة اي خلف احد هو بضمتين جبل معروف بينه وبين المدينة
اقل من فرسخ (قبل الشام) اي نحو **قوله** واخرجه الشيخان (**باب** ما جاء في قتل عيسى بن مريم الدجال) **قوله** (انه سمع عبيد الله بن عبد الله بن ثعلبة الانصاري) المدني وقيل عبد الله
بن عبيد الله شيخ الزهري لا يعرف اختلف في اسناد حديثه من الثالثة (عن عبد الرحمن بن يزيد الانصاري) المدني هو اخو عاصم بن عمر لامه يقال ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وذكره ابن حبان في
ثقات التابعين (مجمع) بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الميم المكسورة بدل من عمي (بن جارية) بالجيم ابن عامر الانصاري الاوسي المدني صحابي مات في خلافة معاوية **قوله** (بباب لد) تقدم ضبطه
ومعناه في باب فتنة الدجال **قوله** (وفي الباب عن عمران بن حصين ونافع بن عتبة الخ) اما احاديث عمران بن حصين ونافع بن عتبة وابي برزة وعثمان بن ابي العاص وجابر وسمرة بن جندب وحذيفة
بن اليمان فاخرجها احمد في مسنده واما حديث حذيفة بن اسيد فاخرجه الحاكم واما حديث ابي هريرة فاخرجه ابو داود واما حديث ابي امامة فاخرجه ابو داود وابن ماجة واما حديث ابن مسعود
فاخرجه احمد وابن ماجة والحاكم وصححه كذا في الفتح واما حديث عبد الله بن عمرو فاخرجه مسلم واما حديث النواس بن سمعان فاخرجه الترمذي في باب فتنة الدجال واما حديث كيسان
وحديث عمرو بن عوف فلينظر من اخرجهما **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه احمد في مسنده والطبراني في الكبير۔ (**باب**) **قوله** (الا انه اعور وان ربكم ليس باعور) قال النووي
هو بيان علامة تدل على كذب الدجال دلالة قطعية بديهية يدركها كل احد ولم يقتصر على كونه جسما او غير ذلك من الدلائل القطعية لكون بعض العوام لا يهتدي اليها **قوله** (هذا
حديث صحيح) واخرجه الشيخان۔ (**باب** ما جاء في ذكر ابن صياد) قال النووي في شرح مسلم يقال له ابن صياد وابن صائد وسمي بهما في الاحاديث واسمه صاف قال العلماء وقصته
مشكلة وامره مشتبه في انه هل هو المسيح الدجال المشهور ام غيره ولا شك في انه دجال من الدجاجلة **قال** العلماء وظاهر الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يوح اليه بانه
المسيح الدجال ولا غيره وانما اوحي اليه بصفات الدجال وكان في ابن صياد قرائن محتملة فلذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقطع بانه الدجال ولا غيره ولهذا قال لعمر رضي الله
تعالى عنه ان يكن هو فلن تستطيع قتله واما احتجاجه.. بانه هو مسلم والدجال كافر وبانه لا يولد للدجال وقد ولد له بنون وان لا يدخل مكة والمدينة وان ابن صياد دخل
المدينة وهو متوجه الى مكة فلا دلالة له فيه لان النبي صلى الله عليه وسلم انما اخبر عن صفاته وقت فتنته وخروجه في الارض ومن اشتباه قصته وكونه احد الدجاجلة الكذابين
قوله للنبي صلى الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله ودعواه انه ياتيه صادق وكاذب وانه يرى عرشا فوق الماء وانه لا يكره ان يكون هو الدجال وانه يعرف موضعه وقوله اني لاعرفه
واعرف مولده واين هو الآن وانتفاخه حتى ملأ السكة واما اظهاره الاسلام وحجه وجهاده واقلاعه عما كان عليه فليس بصريح في انه غير الدجال **قال** الخطابي واختلف السلف
في امره بعد كبره فروي عنه انه تاب من ذلك القول ومات بالمدينة وانهم لما ارادوا الصلوة عليه كشفوا عن وجهه حتى راه الناس وقيل لهم اشهدوا قال وكان ابن عمر وجابر فيما
روي عنهما يحلفان ان ابن صياد هو الدجال لا يشكان فيه فقيل لجابر انه اسلم فقال وان اسلم فقيل انه دخل مكة وكان في المدينة فقال وان دخل وروى ابو داود في سننه باسناد
صحيح عن جابر قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة وهذا يبطل رواية من روى انه مات بالمدينة وصلي عليه وقد روى مسلم في هذه الاحاديث ان جابر بن عبد الله حلف بالله تعالى ان ابن صياد
هو الدجال وانه سمع عمر رضي الله عنه يحلف على ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم وروى ابو داود باسناد صحيح عن ابن عمر انه كان يقول والله ما اشك ان ابن صياد
هو المسيح الدجال قال البيهقي في كتاب البعث والنشور اختلف الناس في امر ابن صياد اختلافا كثيرا هل هو الدجال قال ومن ذهب الى انه غيره احتج بحديث تميم الداري في قصة الجساسة الذي

عن الجُرَيری عن ابی نَضْرة عن ابی سَعید قال صَحِبَنی ابن صَیاد اما حُجّاجًا و اما مُعْتَمِرین فانطلق الناس وتُرِکت انا وهو فلما خلَصتُ به اقشعررتُ منه واستوحشتُ منه مما یقول الناس فیه فلما نزلت قلت له ضَعْ متاعک حیث تلک الشجرة قال فابصر غنما فاخذ القدح فانطلق فاستحلب ثم اتانی بلبن فقال لی یا ابا سعید اشرب فکرهتُ ان اشرب عن یده شیئًا لما یقول الناس فیه فقلت له هذا الیوم یوم صائف انی اکره فیه اللبن فقال یا ابا سعید لقد هممتُ ان آخذ حبلًا فاوثقه الی الشجرة ثم اختنق لما یقول الناس لی وفیّ ارأیت من خَفِی علیه حدیثی فلن یخفی علیکم انتم اعلم الناس بحدیث رسول الله صلی الله علیه وسلم یا معشر الانصار الم یقل رسول الله صلی الله علیه وسلم انه کافر وانا مسلم الم یقل رسول الله صلی الله علیه وسلم انه عقیم لا یولد له وقد خلّفتُ ولدی بالمدینة الم یقل رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تحل له مکة الستُ من اهل المدینة وهو ذا انطلق معک الی مکة قال فوالله مازال یجیئُ بهذا حتی قلت فلعله مکذوب علیه ثم قال یا ابا سعید والله لاخبرنک خبرا حقا والله انی لاعرفه واعرف والده واین هو الساعة من الارض فقلت تبًّا لک سائر الیوم هذا حدیث حسن **حدثنا** عبد بن حُمَید نا عبد الرزاق نا مَعْمَر عن الزُهری عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم مر بابن صَیّاد فی نفر من اصحابه منهم عمر بن الخطاب وهو یلعب مع الغِلمان عند اُطُم بنی مَغَالة وهو غلام فلم یشعر حتی ضرب رسول الله صلی الله علیه وسلم ظهره بیده ثم قال اتشهد انی رسول الله فنظر الیه ابن صَیّاد فقال اشهد انک رسول الامیین قال ثم قال ابن صیاد للنبی صلی الله علیه وسلم اتشهد انی رسول الله فقال النبی صلی الله علیه وسلم آمنت بالله ورسله ثم قال النبی صلی الله علیه وسلم ما یاتیک قال ابن صیاد یاتینی صادق وکاذب فقال النبی صلی الله علیه وسلم خُلِّط علیک الامر ثم قال رسول الله صلی الله علیه وسلم انی قد خبأت لک خَبِیئًا وخبأ له یوم تاتی السماء

ذکره مسلم بعد هذا قال ویجوز ان توافق صفة ابن صیاد صفة الدجال کما ثبت فی الصحیح ان اشبه الناس بالدجال عبد العزی بن قطن ولیس هو هو قال وکان امر ابن صیاد فتنة ابتلی الله تعالی بها عباده فعصم الله تعالی منها المسلمین ووقاهم شرها قال ولیس فی حدیث جابر اکثر من سکوت النبی صلی الله علیه وسلم وقول عمر فیحتمل انه صلی الله علیه وسلم کان کالمتوقف فی امره ثم جاءه البیان انه غیره کما صرح به فی حدیث تمیم هذا کلام البیهقی واختار انه غیره وقدمنا انه صح عن عمر وعن ابن عمر وجابر رضی الله عنهم انه الدجال والله اعلم **فان قیل** کیف لم یقتله النبی صلی الله علیه وسلم مع انه ادعی بحضرته النبوة فالجواب من وجهین ذکرهما البیهقی وغیره احدهما انه کان غیر بالغ واختار القاضی عیاض هذا الجواب الثانی انه کان فی ایام مهادنة الیهود وحلفائهم وجزم الخطابی فی معالم السنن بهذا الجواب الثانی قال لان النبی صلی الله علیه وسلم بعد قدومه المدینة کتب بینه وبین الیهود کتاب صلح علی ان لا یهاجوا ویترکوا علی امرهم وکان ابن صیاد منهم او دخیلا فیهم **قوله** (حدثنا سفیان بن وکیع) هو ابو محمد الرؤاسی (نا عبد الاعلی) هو ابن عبد الاعلی البصری الشامی (عن الجُرَیری) هو سعید بن ایاس (عن ابی نضرة) هو العبدی **قوله** (اما حجاجا واما معتمرین) حال من فاعل صحب ومفعوله (وتُرکت) بصیغة المجهول (فلما خلصت به) ای انفردت به (اقشعررت منه) قال فی القاموس اقشعر جلده اخذته قشعریرة ای رعدة (حیث تلک الشجرة) ای عندها (هذا الیوم یوم صائف) ای حار (ثم اختنق) ای اعصر حلقی بذلک الحبل واموت (وهو) ضمیر الشان (ذا) ای ابن صیاد وفیه التفات من التکلم الی الغیبة (فلعله مکذوب علیه) ای ظننت ان ما یقوله الناس فی حقه من انه دجال هو کذب علیه (والله انی لاعرفه واعرف والده واین هو الساعة من الارض) زاد مسلم قال فلبسنی قال النووی بالتخفیف ای جعلنی التبس فی امره واشک فیه قال القاری یعنی حیث قال ولا انا مسلم ثم ادعی الغیب بقوله انی لاعلم ومن ادعی علم الغیب فقد کفر فالتبس علی اسلامه وکفره (فقلت تبا لک) بتشدید الموحدة ای هلاکا وخسارا (سائر الیوم) ای جمیع الیوم او باقیه ای ما تقدم من الیوم قد خسرت فیه فکذا فی باقیه **قوله** (هذا حدیث حسن) واخرجه مسلم **قوله** (عند اُطم) بضمتین القصر وکل حصن مبنی بحجارة وکل بیت مربع مسطح الجمع آطام واطوم (بنی مغالة) قال النووی فی شرح مسلم هکذا هو فی بعض النسخ بنی مغالة وفی بعضها ابن مغالة والاول هو المشهور والمغالة بفتح المیم وتخفیف الغین المعجمة وذکر مسلم فی روایة الحسن الحلوانی التی بعد هذه انه اطم بنی معاویة بضم المیم وبالعین المهملة قال العلماء المشهور المعروف هو الاول قال القاضی وبنو مغالة کل ما کان علی یمینک اذا وقفت اخر البلاط مستقبل مسجد رسول الله صلی الله علیه وسلم (وهو غلام) وفی روایة مسلم وقد قارب ابن صیاد یومئذ الحلم (فلم یشعر) بضم العین (ظهره) ای ظهر ابن صیاد (ثم قال) ای النبی صلی الله علیه وسلم (قال اشهد انک رسول الامیین) قال القاضی یرید بهم العرب لان اکثرهم کانوا لا یکتبون ولا یقرؤن وما ذکره وان کان حقا من قبیل المنطوق لکنه یشعر بباطل من حیث المفهوم وهو انه مخصوص بالعرب غیر مبعوث الی العجم کما زعمه بعض الیهود وهو ان قصد به ذلک فهو من جملة ما یلقی الیه الکاذب الذی یاتیه وهو شیطانه انتهی وفی حدیث عبد الله بن مسعود عند مسلم فقال لا بل تشهد انی رسول الله (فقال النبی صلی الله علیه وسلم آمنت بالله ورسله) قال الطیبی الکلام خارج علی ارخاء العنان ای آمنت بالله ورسله فتفکر هل انت منهم انتهی قال القاری وفیه ایهام تجویز التردد فی کونه من الرسل ام لا ولا یخفی فساده فالصواب انه عمل بالمفهوم کما فعله الدجال فالمعنی انی آمنت برسله وانت لست منهم فلو کنت منهم لامنت بک وهذا ایضا علی الفرض والتقدیر او قبل ان یعلم انه خاتم النبیین والا فبعد العلم بالخاتمة فلا یجوز ایضا الفرض والتقدیر به انتهی (یاتینی صادق) ای خبر صادق تارة (وکاذب) ای اخری وقیل حاصل السوال ان الذی یاتیک ما یقول لک ومحصل الجواب انه یحدث شیئا قد یکون صادقا وقد یکون کاذبا (فقال النبی صلی الله علیه وسلم خُلِّط) بصیغة المجهول من التخلیط قال النووی ای ما یاتیک به شیطانک مخلط قال الخطابی معناه انه کان له تارات یصیب فی بعضها ویخطئ فی بعضها فلذلک التبس علیه الامر (انی قد خبأت) ای اضمرت فی نفسی (خبیئا) ای اسما مضمرا لتختبرنی به (وهو الدخ) قال النووی هو بضم الدال وتشدید الخاء وهی لغة فی الدخان وحکی صاحب نهایة الغریب فیه فتح الدال وضمها والمشهور فی کتب اللغة والحدیث ضمها فقط والجمهور علی ان المراد بالدخ هنا الدخان وانها لغة فیه وخالفهم الخطابی فقال لا معنی للدخان هنا لانه لیس مما یخبأ فی کف او کم کما قال بل الدخ بیت موجود بین النخیل والبساتین قال الا ان یکون معنی خبأت اضمرت لک اسم الدخان فیجوز والصحیح المشهور انه صلی الله علیه وسلم اضمر له آیة الدخان وهی قوله تعالی فارتقب یوم تاتی السماء بدخان مبین قال القاضی قال الداؤدی وقیل کانت سورة الدخان مکتوبة فی یده صلی الله علیه وسلم وقیل کتب الآیة فی یده قال القاضی واصح الاقوال انه لم یهتد من الآیة التی اضمرها

بدخان مبين فقال ابن صياد هو الدخ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخسأ فلن تعدو قدرك قال عمر يا رسول الله ائذن لي فاضرب عنقه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يك حقا فلن تسلط عليه وان لا يك فلا خير لك في قتله قال عبد الرزاق يعني الدجال **حدثنا** سفيان بن وكيع نا عبد الاعلى عن الجريري عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن صائد في بعض طرق المدينة فاحتبسه وهو غلام يهودي وله ذؤابة ومعه ابو بكر وعمر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله فقال اتشهد انت اني رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما ترى قال ارى عرشا فوق الماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ترى عرش ابليس فوق البحر قال ما ترى قال ارى صادقا وكاذبين او صادقين وكاذبا قال النبي صلى الله عليه وسلم لبس عليه فدعاه وفي الباب عن عمر وحسين بن علي وابن عمر وابي ذر وابن مسعود وجابر وحفصة هذا حديث حسن **حدثنا** عبد الله بن معاوية الجمحي نا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمكث ابو الدجال وامه ثلاثين عاما لا يولد لهما ولد ثم يولد لهما غلام اعور اضر شيء واقله منفعة تنام عيناه ولا ينام قلبه ثم نعت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه فقال ابوه طوال ضرب اللحم كان انفه منقار وامه امرأة فرضاخية طويلة الثديين قال ابو بكرة فسمعت بمولود في اليهود بالمدينة فذهبت انا والزبير بن العوام حتى دخلنا على ابويه فاذا نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهما فقلنا هل لكما ولد فقالا مكثنا ثلاثين عاما لا يولد لنا ولد ثم ولد لنا غلام اعور اضر شيء واقله منفعة تنام عيناه ولا ينام قلبه قال فخرجنا من عندهما فاذا هو منجدل في الشمس في قطيفة وله همهمة فكشف عن رأسه فقال ما قلتما قلنا وهل سمعت ما قلنا قال نعم تنام عيناي ولا ينام قلبي هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث حماد بن سلمة

باب

حدثنا هناد نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما على الارض نفس منفوسة يعني اليوم يأتي عليها مائة سنة وفي الباب

النبي صلى الله عليه وسلم الا هذا اللفظ الناقص على عادة الكهان اذا القى الشيطان اليهم بقدر ما يخطف قبل ان يدركه الشهاب انتهى قال صاحب اللمعات هذا اما لكونه صلى الله عليه وسلم تكلم في نفسه او كلم بعض اصحابه فسمعه الشيطان فالقاه اليه انتهى (اخسأ) بفتح السين وسكون الهمزة كلمة زجر واستهانة من الخسوء وهو زجر الكلب اي امكث صاغرا او ابعد حقيرا واسكت مزجورا (فلن تعدو) بضم الدال اي فلن تجاوز (قدرك) اي القدر الذي يدركه الكهان من الاهتداء الى بعض الشيء وما لا يبين منه حقيقته ولا يصل به الى بيان وتحقيق امور الغيب ذكره النووي قال الطيبي اي لا تتجاوز عن اظهار الخبيئ على هذا الوجه كما هو دأب الكهنة الى دعوى النبوة فتقول اتشهد اني رسول الله (ان يك حقا) اي ان يك ابن صياد دجالا (فلن تسلط عليه) وفي حديث عبد الله بن مسعود عند مسلم دعه فان يكن الذي تخاف لن تستطيع قتله (فلا خير لك في قتله) اي اما لكونه صغيرا او ذميا وفي حديث جابر في شرح السنة ان يكن هو فلست صاحبه انما صاحبه عيسى بن مريم والا يكن هو فليس لك ان تقتل رجلا من اهل العهد وحديث ابن عمر هذا اخرجه ايضا الشيخان وابو داود **قوله** (وله ذؤابة) بالضم الناصية او منبتها من الرأس كذا في القاموس وقال في النهاية الذؤابة الشعر المضفور من شعر الرأس (قال ارى عرشا) اي سريرا (قال ارى صادقا وكاذبين او صادقين وكاذبا) هذا الشك من ابن صياد في عدد الصادق والكاذب يدل على افترائه اذ المؤيد من عند الله لا يكون كذلك (لبس) بصيغة المجهول من اللبس والتلبيس اي خلط عليه امره (فدعاه) بصيغة الامر للتثنية من ودع يدع اي اتركاه وفي رواية مسلم دعوه **قوله** (وفي الباب عن عمر وحسين بن علي الخ) اما حديث ابن عمر فاخرجه الترمذي في هذا الباب وقد مر وله حديث آخر عند مسلم واما حديث ابي ذر فاخرجه احمد واما حديث ابن مسعود وحديث جابر فاخرجهما مسلم واما حديث حفصة فاخرجه احمد واما حديث عمر وحديث حسين بن علي فلينظر من اخرجهما **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه مسلم **قوله** (واقله منفعة) اي اقل شيء منفعة (تنام عيناه ولا ينام قلبه) قال القاضي اي لا تنقطع افكاره الفاسدة عنه عند النوم لكثرة وساوسه وتخيلاته وتواتر ما يلقي الشيطان اليه كما لم يكن ينام قلب النبي صلى الله عليه وسلم من افكاره الصالحة بسبب ما تواتر عليه من الوحي والالهام (فقال) اي النبي صلى الله عليه وسلم (ابوه طوال) بضم الطاء وتخفيف الواو مبالغة طويل والمشدد اكثر مبالغة لكن الاول هو الرواية (ضرب اللحم) قال في النهاية هو الخفيف اللحم المستدق وفي صفة موسى عليه الصلاة والسلام انه ضرب من الرجال (كان) بتشديد النون (انفه منقار) بكسر الميم اي في انفه طول بحيث يشبه منقار طائر (وامه امرأة فرضاخية) بكسر الفاء وتشديد التحتية اي ضخمة عظيمة ذكره القاضي في الفائق هي صفة بالضخم وقيل بالطول والياء مزيدة فيه للمبالغة كاحمري في القاموس رجل فرضاخ ضخم عريض او طويل وهي بهاء وامرأة فرضاخة او فرضاخية عظيمة الثديين وفي النهاية فرضاخية ضخمة عظيمة الثديين (فاذا نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهما) اي وصفه موجود فيهما (فاذا هو) اي الغلام (منجدل) بكسر الدال قال الطيبي اي ملقى على الجدالة وهي الارض ومنه الحديث انا خاتم الانبياء في ام الكتاب وان آدم لمنجدل في طينته (في قطيفة) اي دثار مخمل على ما في القاموس (وله همهمة) اي زمزمة وقيل اي كلام غير مفهوم منه شيء وهي في الاصل ترديد الصوت في الصدر انتهى وفي النهاية واصل الهمهمة صوت البقر (فكشف) اي ابن صياد (عن رأسه) اي غطاءه (فقال ما قلتما) فكأنه وقع كلام بينهما فيه او في غيره **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد في مسنده عن علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف عند غير الترمذي (**باب**) **قوله** (ما على الارض نفس منفوسة) اي مولودة (يأتي عليها مائة سنة) قال النووي المراد ان كل نفس منفوسة كانت تلك الليلة على الارض لا تعيش بعدها اكثر من مائة سنة سواء قل عمره قبل ذلك ام لا وليس فيه نفي عيش احد يوجد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة ومعنى نفس منفوسة اي مولودة وفيه احتراز من الملائكة قال الحافظ في الفتح في باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء قال النووي وغيره احتج البخاري ومن قال بقوله بهذا الحديث على موت الخضر والجمهور على خلافه واجابوا عنه بان الخضر كان حينئذ من ساكني البحر فلم يدخل في الحديث قالوا ومعنى الحديث لا يبقى ممن ترونه او تعرفونه فهو عام اريد به الخصوص وقيل احترز بالارض عن الملائكة وقالوا خرج عيسى من ذلك وهو حي لانه في السماء لا في الارض وخرج ابليس لانه على الماء او في الهواء وابعد من قال ان اللام في الارض عهدية والمراد ارض المدينة والحق انها للعموم وتتناول جميع بني آدم واما من قال المراد امة محمد سواء امة الاجابة وامة الدعوة وخرج عيسى والخضر لانهما ليسا من امته فهو قول ضعيف لان عيسى يحكم بشريعته فيكون من امته والقول في الخضر ان كان حيا كالقول في عيسى وقال في باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام والذي جزم بانه غير موجود الآن البخاري وابراهيم الحربي وابو جعفر بن المنادي وابو يعلى بن الفراء وابو طاهر العبادي وابو بكر بن العربي وطائفة **وعمدتهم** الحديث المشهور عن ابن عمر وجابر وغيرهما ان

عن ابن عمرو وابی سعید و بُریدة هذا حدیث حسن حدثنا عبد بن حُمید نا عبد الرزاق نا معمر عن الزهری عن سالم بن عبد الله و ابی بکر بن سُلیمان وهو ابن ابی حثمة ان عبد الله بن عمر قال
صلی بنا رسول الله صلی الله علیه وسلم ذات لیلة صلوة العشاء فی اخر حیاته فلما سلّم قام فقال ارأیتکم لیلتکم هذه علی راس مائة سنة منها لا یبقی ممن هو علی ظهر الارض احدٌ
قال ابن عمر فوهل الناس فی مقالة رسول الله صلی الله علیه وسلم تلک فیما یتحدثونه بهذه الاحادیث نحو مائة سنة وانما قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یبقی ممن هو الیوم علی ظهر
الارض احدٌ یرید بذلک ان ینخرم ذلک القرن هذا حدیث صحیح **باب** ما جاء فی النهی عن سَبّ الرِیاح **حدثنا** اسحاق بن ابراهیم بن حبیب بن الشَّهید نا محمد بن فُضَیل نا الاعمش
عن حَبیب بن ابی ثابت عن ذر عن سعید بن عبد الرحمٰن بن ابزی عن ابیه عن اُبَیّ بن کعب قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تسبوا الریح فاذا رأیتم ما تکرهون فقولوا اللهم انا نسألک
من خیر هذه الریح وخیر ما فیها وخیر ما امرت به ونعوذ بک من شر هذه الریح وشر ما فیها وشر ما امرت به وفی الباب عن عائشة وابی هریرة وعثمان بن ابی العاص وانس وابن عباس وجابر هذا حدیث

النبی صلی الله علیه وسلم قال فی اخر حیاته لا یبقی علی وجه الارض بعد مائة سنة ممن هو علیها الیوم احد قال ابن عمر اراد بذلک انخرام قرنه **ومن حجج** من انکر ذلک قوله تعالٰی وما جعلنا لبشر من
قبلک الخلد **وحدیث** ابن عباس ما بعث الله نبیا الا اخذ علیه المیثاق لئن بعث محمد وهو حی لیؤمنن به ولینصرنه اخرجه البخاری ولم یات فی خبر صحیح انه جاء الی النبی صلی الله علیه وسلم ولا قاتل
معه **وقد قال** صلی الله علیه وسلم یوم بدر اللهم ان تهلک هذه العصابة لا تعبد فی الارض فلو کان الخضر موجودا لم یصح هذا النفی **وقال** صلی الله علیه وسلم رحم الله موسی لوددنا لو کان صبر حتی
یقص علینا من خبرهما فلو کان الخضر موجودا لما حسن هذا التمنی ولاحضره بین یدیه واراه العجائب وکان ادعی لایمان الکفرة لاسیما اهل الکتاب **وجاء** فی اجتماعه مع النبی صلی الله علیه وسلم حدیث
ضعیف اخرجه ابن عدی من طریق کثیر بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن ابیه عن جده ان النبی صلی الله علیه وسلم سمع وهو فی المسجد کلاما فقال یا انس اذهب الی هذا القائل فقل له یستغفر لی فذهب
الیه فقال قل له ان الله فضلک علی الانبیاء بما فضل به رمضان علی الشهور قال فذهبوا ینظرون فاذا هو الخضر اسناده ضعیف ثم ذکر الحافظ احادیث و اثارا مع الکلام علی کل واحد منها ثم
قال وروی یعقوب بن سفیان فی تاریخه وابو عروبة من طریق رباح بالتحتانیة ابن عبیدة قال رأیت رجلا یماشی عمر بن عبد العزیز معتمدا علی یدیه فلما انصرف قلت له من الرجل قال
رأیته قلت نعم قال احسبک رجلا صالحا ذاک اخی الخضر بشرنی انی سأولی واعدل لا باس برجاله ولم یقع لی الی الان خبر ولا اثر بسند جید غیره وهذا لا یعارض الحدیث الاول فی مائة سنة فان
ذلک کان قبل المائة انتهی کلام الحافظ قلت القول الراجح عندی هو ما جزم به البخاری وغیره ولم ار حدیثا مرفوعا صحیحا یدل علی ان الخضر موجود الان والله تعالٰی اعلم **قوله** (وفی الباب عن
ابن عمر وابی سعید وبریدة) اما حدیث ابن عمر فاخرجه الترمذی بعد هذا واما حدیث ابی سعید فاخرجه مسلم عنه قال لما رجع النبی صلی الله علیه وسلم من تبوک سألوه عن الساعة فقال رسول
الله صلی الله علیه وسلم لا تاتی مائة سنة وعلی الارض نفس منفوسة الیوم واما حدیث بریدة فلینظر من اخرجه **قوله** (هذا حدیث حسن) واخرجه مسلم **قوله** (وابی بکر بن سلیمان) قال
فی التقریب ابو بکر بن سلیمان بن ابی حثمة عبد الله بن حذیفة العدوی المدنی ثقة عارف بالنسب من الرابعة **قوله** (فی اخر حیاته) جاء مقیدا فی روایة جابر عند مسلم ان ذلک کان
قبل موته صلی الله علیه وسلم بشهر (فقال ارأیتکم) قال الحافظ هو بفتح المثناة لانها ضمیر المخاطب والکاف ضمیر ثان لا محل لها من الاعراب والهمزة الاولی للاستفهام والرؤیة بمعنی العلم او البصر والمعنی
اعلمتم او ابصرتم لیلتکم وهی منصوبة علی المفعولیة والجواب محذوف تقدیره قالوا نعم قال فاضبطوها (فان علی راس مائة سنة) ای عند انتهاء مائة سنة (لا یبقی ممن هو علی ظهر الارض احد)
ای لا یبقی احد ممن هو موجود الیوم علی ظهر الارض (فوهل الناس) بفتح الهاء ای غلطوا یقال وهل بفتح الهاء یهل بکسرها وهلا ای غلط وذهب وهمه الی خلاف الصواب اما وهلت بکسرها اوهل
بفتحها وهلا کحذرت احذر حذرا فمعناه فزعت والوهل بالفتح الفزع (فی مقالة رسول الله صلی الله علیه وسلم تلک فیما یتحدثونه بهذه الاحادیث نحو مائة سنة) وفی روایة البخاری فوهل
الناس فی مقالة النبی صلی الله علیه وسلم الی ما یتحدثون فی هذه الاحادیث عن مائة سنة قال الحافظ لان بعضهم کان یقول ان الساعة تقوم عند تقضی مائة سنة کما روی ذلک الطبرانی و
غیره من حدیث ابی مسعود البدری ورد ذلک علیه علی بن ابی طالب انتهی (یرید بذلک ان ینخرم ذلک القرن) قال الحافظ قد بین ابن عمر فی هذا الحدیث مراد النبی صلی الله علیه وسلم وان مراده ان عند
انقضاء مائة سنة من مقالته تلک ینخرم ذلک القرن فلا یبقی احد ممن کان موجودا حال تلک المقالة وکذلک وقع بالاستقراء فکان اخر من ضبط امره ممن کان موجودا حینئذ ابو الطفیل
عامر بن واثلة وقد اجمع اهل الحدیث علی انه کان اخر الصحابة موتا وغایة ما قیل فیه انه بقی الی سنة عشر ومائة وهی راس مائة سنة من مقالة النبی صلی الله علیه وسلم **قوله** (هذا حدیث
صحیح) واخرجه الشیخان ❊ (**باب** ما جاء فی النهی عن سب الریاح) **قوله** (عن ابی بن کعب) بن قیس الانصاری الخزرجی کنیته ابو المنذر سید القراء ویکنی ابا الطفیل ایضا من فضلاء الصحابة
اختلف فی سنة موته اختلافا کثیرا قیل سنة[٢] اثنتین وثلاثین وقیل غیر ذلک **قوله** (لا تسبوا الریح) فان الماموره معذور وفی حدیث ابن عباس الذی اشار الیه الترمذی لا تلعنوا الریح فانها
مامورة وانه من لعن شیئا لیس له باهل رجعت اللعنة علیه (فاذا رأیتم ما تکرهون) ای ریحا تکرهونها لشدة حرارتها او برودتها او تأذیتم لشدة هبوبها (فقولوا) ای راجعین الی خالقها
وامرها (اللهم انا نسألک من خیر هذه الریح) ای خیر ذاتها (وخیر ما فیها) ای من منافعها کلها (وخیر ما امرت به) ای بخصوصها فی وقتها وهو بصیغة المفعول وقال الطیبی یحتمل
الفتح علی الخطاب وشر ما امرت به علی بناء المفعول لیکون من قبیل انعمت علیهم غیر المغضوب علیهم وقوله صلی الله علیه وسلم الخیر کله بیدیک والشر لیس الیک **قوله** (وفی الباب عن عائشة
وابی هریرة الخ) اما حدیث ابی هریرة فاخرجه الشافعی وابو داود وابن ماجة والبیهقی فی الدعوات الکبیر کذا فی المشکوة واما حدیث ابن عباس فاخرجه الترمذی فی باب اللعنة من ابواب البر
والصلة واما احادیث بقیة الصحابة فلینظر من اخرجها **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه النسائی فی الیوم واللیلة (**باب**) **قوله** (صعد المنبر) وفی روایة مسلم وابی داود
فلما قضی رسول الله صلی الله علیه وسلم صلوته جلس علی المنبر وفیه دلالة علی جواز وعظ الواعظ الناس جالسا علی المنبر واما الخطبة یوم الجمعة فلا ینبغی للخطیب ان یخطبها الا قائما (فضحک) وفی روایة
مسلم وهو یضحک ای یتبسم ضاحکا علی عادته الشریفة (فقال ان تمیما الداری) هو منسوب الی جد له اسمه الدار (حدثنی بحدیث ففرحت فاحببت ان احدثکم) وفی روایة مسلم

[٢] سنة ثنتین وثلاثین

حسن صحیح **باب** حدثنا محمد بن بشار نا معاذ بن هشام نا ابی عن قتادة عن الشعبی عن فاطمة بنت قیس ان نبی اللہ صلی اللہ علیہ وسلم صعد المنبر فضحك فقال ان تمیما الداری حدثنی بحدیث ففرحت فاحببت ان احدثکم ان ناسا من اهل فلسطین رکبوا سفینة فی البحر فجالت بهم حتی قذفتهم فی جزیرة من جزائر البحر فاذا هم بدابة لباسة ناشرة شعرها فقالوا ما انت قالت انا الجساسة قالوا فاخبرینا قالت لا اخبرکم ولا استخبرکم ولکن ائتوا اقصی القریة فان ثم من یخبرکم ویستخبرکم فاتینا اقصی القریة فاذا رجل موثق بسلسلة فقال اخبرونی عن عین زغر قلنا ملأی تدفق قال اخبرونی عن البحیرة قلنا ملأی تدفق قال اخبرونی عن نخل بیسان الذی بین الاردن وفلسطین هل اطعم قلنا نعم قال اخبرونی عن النبی هل بعث قلنا نعم قال اخبرونی کیف الناس الیه قلنا سراع قال فنزی نزوة حتی کاد قلنا فما انت قال انا الدجال وانه یدخل الامصار کلها الا طیبة وطیبة المدینة هذا حدیث حسن صحیح غریب من حدیث قتادة عن الشعبی وقد رواه غیر واحد عن الشعبی عن فاطمة بنت قیس **باب حدثنا** محمد بن بشار نا عمرو بن عاصم نا حماد بن سلمة عن علی بن زید عن الحسن عن جندب عن حذیفة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا ینبغی للمؤمن ان یذل نفسه قالوا وکیف یذل نفسه قال یتعرض من البلاء لما لا یطیق هذا حدیث حسن غریب **باب حدثنا** محمد بن حاتم المؤدب نا محمد بن عبد اللہ الانصاری نا حمید الطویل عن انس بن مالك عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال انصر اخاك ظالما او مظلوما قیل یا رسول اللہ نصرته مظلوما فکیف انصره ظالما قال تکفه عن الظلم فذاك نصرك ایاه وفی الباب عن عائشة هذا حدیث حسن صحیح **باب حدثنا** محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدی نا سفیان عن ابی موسی عن وهب بن منبه عن ابن عباس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من سکن البادیة جفا ومن اتبع الصید غفل ومن اتی ابواب السلطان افتتن وفی الباب عن

فقال لیلزم کل انسان مصلاه ثم قال اتدرون لم جمعتکم قالوا اللہ ورسوله اعلم قال انی واللہ ما جمعتکم لرغبة ولا لرهبة ولکن جمعتکم لان تمیما الداری کان رجلا نصرانیا فجاء فبایع واسلم وحدثنی حدیثا وافق الذی کنت احدثکم عن مسیح الدجال (ان ناسا من اهل فلسطین) بکسر فاء وفتح لام کورة معروفة ما بین الاردن ودیار مصر وام دیارها بیت المقدس کذا فی الجمع (رکبوا سفینة فی البحر) وفی روایة مسلم حدثنی انه رکب فی سفینة بحریة مع ثلاثین رجلا من لخم وجذام (فجالت بهم) قال فی القاموس جال جولا وبه اداره کجال به واجتالهم حولهم عن قصدهم وفی روایة مسلم فلعب بهم الموج شهرا (حتی قذفتهم) ای القتهم (فاذا هم بدابة لباسة) قال فی القاموس رجل لباس ککتان کثیر اللباس انتهی لکن معناه ههنا الظاهر انه ملتبس فی اللبس والاختلاط بان تکون صیغة مبالغة من اللبس کذا فی هامش النسخة الاحمدیة قلت الظاهر عندی واللہ تعالی اعلم ان المراد بقوله لباسة کثیرة اللباس وکنی بکثرة لباسها عن کثرة شعرها وقوله ناشرة شعرها کالبیان له (ناشرة) بالجر صفة ثانیة لدابة (شعرها) بالنصب علی المفعولیة ای جاعلة شعرها منتشرا وفی روایة مسلم فلقیتهم دابة اهلب کثیر الشعر لا یدرون ما قبله من دبره من کثرة الشعر (انا الجساسة) قال النووی هی بفتح الجیم وتشدید المهملة الاولی قیل سمیت بذلك لتجسسها الاخبار للدجال وجاء عن عبد اللہ بن عمرو بن العاص انها دابة الارض المذکورة فی القرآن انتهی (فاذا رجل موثق بسلسلة) وفی روایة مسلم فاذا فیه اعظم انسان ما رأیناه قط خلقا واشده وثاقا مجموعة یداه الی عنقه ما بین رکبتیه الی کعبیه بالحدید قلنا ویلك ما انت قال قد قدرتم علی خبری فاخبرونی ما انتم قالوا نحن اناس من العرب (فقال اخبرونی عن عین زغر) قال النووی هی بزای معجمة مضمومة ثم غین معجمة مفتوحة ثم راء وهی بلدة معروفة فی الجانب القبلی من الشام (قلنا ملأی تدفق) قال فی القاموس دفقه یدفقه ویدفقه صبه وهو ماء دافق ای مدفوق لان دفق متعد عند الجمهور وفی روایة مسلم قالوا عن ای شأنها تستخبر قال هل فی العین ماء وهل یزرع اهلها بماء العین قلنا له نعم هی کثیرة الماء واهلها یزرعون من مائها (قال اخبرونی عن البحیرة) تصغیر البحر وفی روایة مسلم عن بحیرة طبریة قال فی القاموس الطبریة محرکة قصبة بالاردن والنسبة الیها طبرانی (اخبرونی عن نخل بیسان) بفتح موحدة وسکون تحتیة وهی قریة بالشام قریبة من الاردن ذکره ابن الملك (الذی بین الاردن) بضمتین وشد الدال کورة بالشام کذا فی القاموس (هل اطعم) ای اثمر وفی روایة مسلم هل یثمر قلنا له نعم قال اما انها یوشك ان لا تثمر (اخبرونی عن النبی هل بعث قلنا نعم) وفی روایة مسلم اخبرونی عن نبی الامیین ما فعل قالوا قد خرج من مکة ونزل یثرب (فنزی نزوة) ای وثب وثبة (حتی کاد) ای ان یتخلص من الوثاق **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح غریب) واخرجه مسلم وابو داود :: (**باب**) **قوله** (نا عمرو بن عاصم) هو الکلابی القیسی (عن علی بن زید) هو المعروف بعلی بن زید بن جدعان (عن الحسن) هو البصری (عن جندب) هو ابن عبد اللہ بن سفیان **قوله** (لا ینبغی للمؤمن) ای لا یجوز له (ان یذل) من الاذلال (قال یتعرض) ای یتصدی (من البلاء) بیان مقدم لقوله لما لا یطیق **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) فی سنده علی بن زید وهو ضعیف وانما حسن حدیثه الترمذی لانه صدوق عنده (**باب**) **قوله** (انصر اخاك) ای المسلم (ظالما) حال من المفعول (او مظلوما) تنویع (تکفه عن الظلم) ای تمنع عن الفعل الذی یریده (فذاك) ای کفك ایاه عنه (نصرك ایاه) ای علی شیطانه الذی یغویه او علی نفسه التی تطغیه **قوله** (وفی الباب عن عائشة) لینظر من اخرجه **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد والبخاری :: (**باب**) **قوله** (عن ابی موسی) قال الحافظ فی التقریب ابو موسی عن وهب بن منبه مجهول من السادسة ووهم من قال انه اسرائیل بن موسی انتهی وقال فی تهذیب التهذیب ابو موسی شیخ یمانی روی عن وهب بن منبه عن ابن عباس حدیث من اتبع الصید غفل وعنه سفیان الثوری مجهول قاله ابن القطان ذکر المزی فی ترجمة ابی موسی اسرائیل بن موسی البصری انه روی عن ابن منبه وعنه الثوری ولم یلحق البصری وهب بن منبه وانما هذا آخر وقد فرق بینهما ابن حبان فی الثقات وابن الجارود فی الکنی وجماعة انتهی **قوله** (من سکن البادیة جفا) ای جهل قال تعالی الاعراب اشد کفرا ونفاقا واجدر ان لا یعلموا حدود ما انزل اللہ علی رسوله قاله القاری وقال القاضی جفا الرجل اذا غلظ قلبه وقسا ولم یرق لبر وصلة رحم وهو الغالب علی سکان البوادی لبعدهم عن اهل العلم وقلة اختلاطهم بالناس فصارت طباعهم کطباع الوحوش واصل الترکیب للنبو عن الشیء (ومن اتبع الصید) ای لازم اتباع الصید والاشتغال به ورکب علی تتبع الصید کالحمام ونحوه لهوا وطربا (غفل) ای عن الطاعة والعبادة ولزوم الجماعة والجمعة وبعد عن الرقة والرحمة لشبهه بالسبع والبهیمة (ومن اتی ابواب السلطان) ای من غیر ضرورة وحاجة لمجیئه (افتتن) بصیغة المجهول ای وقع فی الفتنة فانه ان وافقه فیما یاتیه ویذره فقد خاطر علی دینه وان خالفه فقد خاطر علی دنیاه وقال المظهر یعنی من التزم البادیة ولم یحضر صلاة الجمعة ولا الجماعة ولا مجالس العلماء

واخرجه احمد ایضا من طریق ...

أبي هريرة هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عباس لا نعرفه الا من حديث الثوري **حدثنا** محمود بن غيلان نا ابو داود انبانا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت عبد الرحمن ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود يحدث عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انكم منصورون ومصيبون ومفتوح لكم فمن ادرك ذلك منكم فليتق الله وليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر ومن يكذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار هذا حديث حسن صحيح **باب حدثنا** محمود بن غيلان نا ابو داود نا شعبة عن الاعمش وعاصم بن بهدلة وحماد سمعوا ابا وائل عن حذيفة قال قال عمر ايكم يحفظ ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة فقال حذيفة انا قال حذيفة فتنة الرجل في اهله وماله وولده وجاره تكفرها الصلوة والصوم والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال عمر لست عن هذا اسالك ولكن عن الفتنة التي تموج كموج البحر قال يا امير المؤمنين ان بينك وبينها بابا مغلقا قال عمر ايفتح ام يكسر قال بل يكسر قال اذن لا يغلق الى يوم القيمة قال ابو وائل في حديث حماد فقلت لمسروق سل حذيفة عن الباب فسأله فقال عمر هذا حديث صحيح **باب حدثنا** هارون بن اسحق الهمداني نا محمد بن عبد الوهاب عن مسعر عن ابي حصين عن الشعبي عن العدوي عن كعب بن عجرة قال خرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وتسعة خمسة واربعة احد العددين

فقد ظلم على نفسه ومن اعتاد الاصطياد للهو والطرب يكون غافلا لان اللهو والطرب يحدث من القلب الميت واما من اصطاد للقوت فجاز له لان بعض الصحابة كانوا يصطادون ومن دخل على السلطان وداهنه وقع في الفتنة واما من لم يداهن ونصحه وامره بالمعروف ونهاه عن المنكر فكان دخوله عليه افضل الجهاد انتهى **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة) اخرجه احمد وابو داود **قوله** (هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عباس لا نعرفه الا من حديث الثوري) واخرجه ابو داود والنسائي قال المنذري بعد نقل كلام الترمذي هذا وفي اسناده ابو موسى عن وهب بن منبه ولا نعرفه قال الحافظ احمد الكرابيسي حديثه ليس بالقائم هذا اخر كلامه وقد روي من حديث ابي هريرة وهو ضعيف ايضا وروي ايضا من حديث البراء بن عازب تفرد به شريك بن عبد الله فيما قاله الدارقطني وشريك فيه مقال انتهى كلام المنذري **قوله** (انكم منصورون) اي على الاعداء (ومصيبون) اي للغنائم (ومفتوح لكم) اي البلاد الكثيرة (فمن ادرك ذلك) اي ما ذكر (فليتق الله) اي في جميع اموره ليكون كاملا (وليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر) ليكون مكملا لاسيما في ايام امارته (فليتبوأ مقعده من النار) اي فليتخذ لنفسه منزلا يقال تبوأ الرجل المكان اذا اتخذه مسكنا وهو امر بمعنى الخبر او بمعنى التهديد او بمعنى التهكم او دعاء على فاعل ذلك اي بوأه الله ذلك وقال الكرماني يحتمل ان يكون الامر على حقيقته والمعنى من كذب فليأمر نفسه بالتبوأ قال الحافظ واولها اولاها فقد رواه احمد باسناد صحيح عن ابن عمر بلفظ بني له بيت في النار **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابو داود (باب) **قوله** (تكفرها الصلوة والصوم والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر) قال الحافظ في الفتح قال بعض الشراح يحتمل ان يكون كل واحدة من الصلوة وما معها مكفرة للمذكورات كلها لا لكل واحدة منها وان يكون من باب اللف والنشر بان الصلوة مثلا مكفرة للفتنة في الاهل والصوم في الولد الخ والمراد بالفتنة ما يعرض للانسان مع من ذكر من البشر او الالتهاء بهم او ان يأتي لاجلهم بما لا يحل له او يخل بما يجب عليه واستشكل ابن ابي جمرة وقوع التكفير بالمذكورات للوقوع في المحرمات والاخلال بالواجب لان الطاعات لا تسقط ذلك فان حمل على الوقوع في المكروه والاخلال بالمستحب لم يناسب اطلاق التكفير والجواب التزام الاول وان الممتنع من تكفير الحرام والواجب ما كان كبيرة فهي التي فيها النزاع واما الصغائر فلا نزاع انها تكفر لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم الاية وقال الزين بن المنير الفتنة بالاهل تقع بالميل اليهن او عليهن في القسمة والايثار حتى في اولادهن ومن جهة التفريط في الحقوق الواجبة لهن وبالمال يقع الاشتغال به عن العبادة او بحبسه عن اخراج حق الله والفتنة بالاولاد تقع بالميل الطبيعي الى الولد وايثاره على كل احد والفتنة بالجار تقع بالحسد والمفاخرة والمزاحمة في الحقوق واهمال التعاهد ثم قال واسباب الفتنة بمن ذكر غير منحصرة فيما ذكرت من الامثلة واما تخصيص الصلوة وما ذكر معها بالتكفير دون سائر العبادات ففيه اشارة الى تعظيم قدرها لا نفي ان غيرها من الحسنات ليس فيها صلاحية التكفير ثم ان التكفير المذكور يحتمل ان يقع بنفس فعل الحسنات المذكورة ويحتمل ان يقع بالموازنة والاول اظهر (تموج كموج البحر) اي تضطرب اضطراب البحر عند هيجانه وكنى بذلك عن شدة المخاصمة وكثرة المنازعة وما ينشأ عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة (قال يا امير المؤمنين) وفي رواية للبخاري يا امير المؤمنين لا باس عليك منها قال الحافظ زاد في رواية ربعي تعرض الفتن على القلوب فاي قلب انكرها نكتت فيه نكتة بيضاء حتى يصير ابيض مثل الصفا لا تضره فتنة واي قلب اشربها نكتت فيه نكتة سوداء حتى يصير اسود كالكوز منكوسا لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا وحدثته ان بينها وبينه بابا (ان بينك وبينها بابا مغلقا) اي لا يخرج منها شيء في حياتك قال ابن المنير اثر حذيفة الحرص على حفظ السر ولم يصرح لعمر بما سال عنه وانما كنى عنه كناية وكانه كان ماذونا له في مثل ذلك وقال النووي يحتمل ان يكون حذيفة علم ان عمر يقتل ولكنه كره ان يخاطبه بالقتل لان عمر كان يعلم انه الباب فاتى بعبارة يحصل بها المقصود بغير تصريح بالقتل انتهى وكانه مثل الفتن بدار ومثل حياة عمر بباب لها مغلق ومثل موته بفتح ذلك الباب فما دامت حياة عمر موجودة فهي الباب المغلق لا يخرج مما هو داخل تلك الدار شيء فاذا مات فقد انفتح ذلك الباب فخرج ما في تلك الدار (قال عمر ايفتح ام يكسر قال بل يكسر) قال ابن بطال انما قال ذلك لان العادة ان الغلق انما يقع في الصحيح فاما اذا انكسر فلا يتصور غلقه حتى يجبر انتهى ويحتمل ان يكون كنى عن الموت بالفتح وعن القتل بالكسر ولهذا قال في رواية ربعي فقال عمر كسرا لا ابا لك لكن بقية رواية ربعي تدل على ما قدمته فان فيه وحدثته ان ذلك الباب رجل يقتل او يموت (قال اذن لا يغلق الى يوم القيمة) زاد البخاري قلنا علم عمر الباب قال نعم كما ان دون غد ليلة قال الحافظ انما قال عمر ذلك اعتمادا على ما عنده من النصوص الصريحة في وقوع الفتن في هذه الامة ووقوع الباس بينهم الى يوم القيمة روى البزار من حديث قدامة بن مظعون عن اخيه عثمان انه قال لعمر يا غلق الفتنة فساله عن ذلك فقال مررت ونحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذا غلق الفتنة لا يزال بينكم وبين الفتنة باب شديد الغلق ما عاش **فان قيل** اذا كان عمر عارفا بذلك فلم شك فيه حتى سأل عنه **فالجواب** ان ذلك يقع مثله عند شدة الخوف او لعله خشي ان يكون نسي فسال من يذكره وهذا هو المعتمد (فقلت لمسروق) هو ابن الاجدع من كبار التابعين وكان من اخصاء اصحاب ابن مسعود وحذيفة وغيرهما من كبار الصحابة (سل حذيفة عن الباب فسأله فقال عمر) وفي رواية للبخاري فهبنا ان نساله وامرنا مسروقا فساله فقال من الباب فقال عمر قال الكرماني تقدم

من العرب والآخر من العجم فقال اسمعوا هل سمعتم انه سيكون بعدي امراء فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم واعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه وليس بوارد علي الحوض ومن لم يدخل عليهم ولم يعنهم على ظلمهم ولم يصدقهم بكذبهم فهو مني وانا منه وهو وارد علي الحوض هذا حديث صحيح غريب لا نعرفه من حديث مسعر الا من هذا الوجه قال هارون وثنا محمد بن عبد الوهاب عن سفيان عن ابي حصين عن الشعبي عن عاصم العدوي عن كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال هارون وثنا محمد عن سفيان عن زبيد عن ابراهيم وليس بالنخعي عن كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث مسعر وفي الباب عن حذيفة وابن عمر **حدثنا** اسمعيل بن موسى الفزاري ابن ابنة السدي الكوفي نا عمر بن شاكر عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقابض على الجمر هذا حديث غريب من هذا الوجه وعمر بن شاكر روى عنه غير واحد من اهل العلم وهو شيخ بصري **باب حدثنا** قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف على ناس جلوس فقال الا اخبركم بخيركم من شركم قال فسكتوا فقال ذلك ثلاث مرات فقال رجل بلى يا رسول الله اخبرنا بخيرنا من شرنا قال خيركم من يرجى خيره ويؤمن شره وشركم من لا يرجى خيره ولا يؤمن شره هذا حديث صحيح **باب حدثنا** موسى بن عبد الرحمن الكندي نا زيد بن حباب اخبرني موسى بن عبيدة ثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مشت امتي المطيطياء وخدمها ابناء الملوك ابناء فارس والروم سلط شرارها على خيارها هذا حديث غريب وقد رواه ابو معاوية عن يحيى بن سعيد الانصاري **حدثنا** بذلك محمد بن اسمعيل الواسطي نا ابو معاوية عن يحيى بن سعيد الانصاري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولا يعرف لحديث ابي معاوية عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر اصل انما المعروف حديث موسى بن عبيدة وقد روى مالك بن انس هذا الحديث عن يحيى بن سعيد مرسلا ولم يذكر فيه عن عبد الله بن دينار عن

قوله ان بين الفتنة وبين عمر بابا فكيف يفسر الباب بعد ذلك بانه عمر والجواب ان في الاول تجوزا والمراد بين الفتنة وبين حياة عمر او بين نفس عمر وبين الفتنة بدنه لان البدن غير النفس **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان (**باب**) **قوله** (نا محمد بن عبد الوهاب) القناد بالقاف والنون ابو يحيى الكوفي ويقال له السكري ايضا ثقة عابد من التاسعة (عن العدوي) هو عاصم قال في التقريب عاصم العدوي الكوفي عن كعب بن عجرة وثقه النسائي من الثالثة **قوله** (ونحن تسعة خمسة واربعة) تفسير للتسعة (احد العددين من العرب والآخر من العجم) اي خمسة من العرب اربعة من العجم او عكس ذلك (فمن دخل عليهم) اي من العلماء وغيرهم (واعانهم على ظلمهم) اي بالافتاء ونحوه (فليس مني ولست منه) اي بيني وبينهم براءة ونقض ذمة (وليس بوارد علي) بتشديد الياء (الحوض) اي الحوض الكوثر يوم القيامة **قوله** (هذا حديث صحيح غريب) واخرجه النسائي واخرج احمد عن جابر بن عبد الله مرفوعا قال لكعب بن عجرة اعاذك الله من امارة السفهاء قال وما امارة السفهاء قال امراء يكونون بعدي لا يهتدون بهديي ولا يستنون بسنتي فمن صدقهم بكذبهم الحديث واخرجه البزار ورواتهما محتج بهم في الصحيح كذا قال المنذري (قال هرون) هو ابن اسحق الهمداني المذكور (عن زبيد) هو ابن الحارث اليامي (عن ابراهيم وليس بالنخعي) قال في التقريب ابراهيم عن كعب بن عجرة مجهول من الثالثة وليس هو النخعي **قوله** (وفي الباب عن حذيفة وابن عمر) اما حديث حذيفة فاخرجه احمد في مسنده واما حديث ابن عمر فلينظر من اخرجه **قوله** (نا عمر بن شاكر) البصري ضعيف من الخامسة قاله الحافظ في التقريب وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته قال ابو حاتم ضعيف يروي عن انس المناكير وقال الترمذي شيخ بصري روى عنه غير واحد من اهل العلم وقال ابن عدي يحدث عن انس بنسخة قريب من عشرين حديثا غير محفوظة وذكره ابن حبان في الثقات روى له الترمذي حديثا واحدا يأتي على الناس زمان الحديث وقال غريب من هذا الوجه وليس في جامع الترمذي حديث ثلاثي سواه قال الحافظ وقال الترمذي قال البخاري مقارب الحديث انتهى **قوله** (يأتي على الناس زمان الصابر فيهم) اي في اهل ذلك الزمان (على دينه) اي على حفظ امر دينه بترك دنياه (كالقابض) اي كصبر القابض في الشدة ونهاية المحنة (على الجمر) جمع الجمرة وهي شعلة من نار قال الطيبي المعنى كما لا يقدر القابض على الجمر ان يصبر لاحراق يده كذلك المتدين يومئذ لا يقدر على ثباته على دينه لغلبة العصاة والمعاصي وانتشار الفسق وضعف الايمان انتهى وقال القاري الظاهر ان معنى الحديث كما لا يمكن القبض على الجمرة الا بصبر شديد وتحمل غلبة المشقة كذلك في ذلك الزمان لا يتصور حفظ دينه ونور ايمانه الا بصبر عظيم انتهى **قوله** (هذا حديث غريب) في سنده عمر بن شاكر وهو ضعيف كما تقدم آنفا (**باب**) **قوله** (وقف على ناس جلوس) اي جالسين او ذوي جلوس (فقال الا اخبركم بخيركم من شركم) اي مميزا منه حال من المتكلم (قال) اي ابو هريرة رضي الله عنه (قال خيركم من يرجى خيره) بخير الاول بمعنى الاخير والثاني مفرد الخيور اي من يرجو الناس منه احسانه اليهم (ويؤمن شره) اي من يأمنون عنه من اساءته عليهم (وشركم الخ) قال القاري ترك ذكر من يأتي منه الخير والشر ونقيضه فانهما ساقطا الاعتبار حيث تعارضا تساقطا انتهى وقال الطيبي لما توهموا معنى التمييز وتخوفوا من الفضيحة سكتوا حتى كررها ثلاثا فاتى بالبيان في معرض العموم لئلا يفضحوا فقال خيركم الخ والتقسيم العقلي يقتضي اربعة اقسام ذكر منها اثنين ترغيبا وترهيبا وترك قسمين لانه ليس فيهما ترغيب وترهيب **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه احمد والبيهقي في شعب الايمان وابن حبان (**باب**) **قوله** (اخبرني موسى بن عبيدة) بضم اوله ابن نشيط بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة الربذي بفتح الراء والموحدة ثم معجمة ابو عبد العزيز المدني ضعيف ولا سيما في عبد الله بن دينار وكان عابدا من صغار السادسة **قوله** (اذا مشت امتي المطيطياء) بضم الميم وفتح الطاء المهملة الاولى بعدها تحتية ساكنة وكسر الطاء المهملة الثانية بعدها تحتية والف ممدودة وفي بعض النسخ بغير الياء الاخيرة قال في المجمع هي بالمد والقصر مشية فيها تبختر ومد اليدين يقال مطوت ومططت بمعنى مددت ولم تستعمل الا مصغرا (وخدمها) اي قام بخدمتها والانقياد في حضرتها (ابناء فارس والروم) بدل مما قبله وبيان له (سلط شرارها على خيارها) وهو من المعجزات فانهم لما فتحوا بلاد فارس والروم اخذوا اموالهم وسبوا اولادهم سلط الله قتلة عثمان عليه حتى قتلوه ثم سلط بنو امية على بني هاشم ففعلوا ما فعلوا **قوله** (هذا حديث غريب) وفي سنده موسى بن عبيدة وهو ضعيف كما عرفت

قوله (عن الحسن) هو البصري **قوله** (عصمني الله) اي من ان الحق باصحاب الجمل (بشيء) اي بحديث (سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هلك كسرى) اي سمعته حين هلاكه (قالوا ابنته) هي بوران بنت شيرويه بن كسرى بن برويز وذلك ان شيرويه لما قتل اباه كان ابوه لما عرف ان ابنه قد عمل على قتله احتال على قتل ابنه بعد موته فعمل في بعض خزائنه المختصة به حقا مسموما

ابن عمر حدثنا محمد بن المثنی ثنا خالد بن الحارث نا حمید الطویل عن الحسن عن ابی بکرة قال عصمنی اللہ بشیء سمعتہ من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لما هلک کسری قال من استخلفوا قالوا ابنتہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لن یفلح قوم ولوا امرهم امرأة قال فلما قدمت عائشة یعنی البصرة ذکرت قول رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فعصمنی اللہ بہ هذا حدیث صحیح **حدثنا** محمد بن بشار نا ابو عامر نا محمد بن ابی حمید عن زید بن اسلم عن ابیہ عن عمر بن الخطاب عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الا اخبرکم بخیار امرائکم وشرارهم خیارهم الذین تحبونهم ویحبونکم وتدعون لهم ویدعون لکم وشرار امرائکم الذین تبغضونهم ویبغضونکم وتلعنونهم ویلعنونکم هذا حدیث غریب لا نعرفہ الا من حدیث محمد بن ابی حمید ومحمد یضعف من قبل حفظہ **حدثنا** الحسن بن علی الخلال نا یزید بن هارون نا هشام بن حسان عن الحسن عن ضبة بن محصن عن ام سلمة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال انہ سیکون علیکم ائمة تعرفون وتنکرون فمن انکر فقد برئ ومن کرہ فقد سلم ولکن من رضی وتابع فقیل یا رسول اللہ افلا نقاتلهم قال لا ما صلوا هذا حدیث حسن صحیح **حدثنا** احمد بن سعید الاشقر نا یونس بن محمد وهاشم بن القاسم قالا نا صالح المری عن سعید الجریری عن ابی عثمان النهدی عن ابی هریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا کانت امراؤکم خیارکم واغنیاؤکم سمحاؤکم وامورکم شوری بینکم فظهر الارض خیر لکم من بطنها واذا کانت امراؤکم شرارکم واغنیاؤکم بخلاؤکم وامورکم الی نسائکم فبطن الارض خیر لکم من ظهرها هذا حدیث غریب لا نعرفہ الا من حدیث صالح المری وصالح فی حدیثہ غرائب لا یتابع علیها وهو رجل صالح **باب حدثنا** ابراهیم بن یعقوب الجوزجانی نا نعیم بن حماد نا سفیان بن عیینة عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال انکم فی زمان من ترک منکم عشر ما امر بہ هلک ثم یاتی زمان من عمل منهم بعشر ما امر بہ نجا هذا حدیث غریب لا نعرفہ الا من

وکتب علیہ حق الجماع من تناول منہ کذا جامع کذا فقرءہ شیرویہ فتناول منہ فکان فیہ هلاکہ فلم یعش بعد ابیہ سوی ستة اشهر فلما مات لم یخلف اخا لانہ کان قتل اخوتہ حرصا علی الملک ولم یخلف ذکرا وکرهوا خروج الملک عن ذلک البیت فملکوا المرأة واسمها بوران بضم الموحدة ذکر ذلک ابن قتیبة فی المغازی وذکر الطبری ایضا ان اختها ارزمیدخت ملکت ایضا (لن یفلح قوم ولوا امرهم امرأة) قال الخطابی فی الحدیث ان المرأة لا تلی الامارة ولا القضاء وفیہ انها لا تزوج نفسها ولا تلی العقد علی غیرها کذا قال وهو متعقب والمنع من ان تلی الامارة والقضاء قول الجمهور واجازہ الطبری وهی روایة عن مالک وعن ابی حنیفة تلی الحکم فیما تجوز فیہ شهادة النساء (ذکرت قول رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم) یعنی قولہ لن یفلح قوم الخ (فعصمنی اللہ بہ) وفی روایة البخاری لقد نفعنی اللہ بکلمة سمعتها من رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ایام الجمل بعد ما کدت ان الحق باصحاب الجمل فاقاتل معهم قال الحافظ قولہ بعد ما کدت ان الحق باصحاب الجمل یعنی عائشة رض ومن معها وحاصل هذہ القصة ان عثمان لما قتل وبویع علی بالخلافة خرج طلحة والزبیر الی مکة فوجدا عائشة وکانت قد حجت فاجتمع رایهم علی التوجہ الی البصرة یستنفرون الناس للطلب بدم عثمان فبلغ ذلک علیا فخرج الیهم فکانت وقعة الجمل ونسبت الی الجمل الذی کانت عائشة قد رکبتہ وهی فی هودجها تدعو الناس الی الاصلاح **قولہ** (هذا حدیث صحیح) واخرجہ البخاری فی اخر المغازی وفی الفتن والنسائی فی الفضائل **قولہ** (نا ابو عامر) هو العقدی اسمہ عبد الملک بن عمرو (عن ابیہ) هو اسلم العدوی **قولہ** (خیارهم الذین تحبونهم ویحبونکم) ای الذین عدلوا فی الحکم فتنعقد بینکم وبینهم مودة ومحبة (وتلعنونهم ویلعنونکم) ای تدعون علیهم ویدعون علیکم او تطلبون البعد عنهم لکثرة شرهم ویطلبون البعد عنکم لقلة خیرکم **قولہ** (هذا حدیث غریب لا نعرفہ الا من حدیث محمد بن ابی حمید ومحمد یضعف من قبل حفظہ) قال فی التقریب محمد بن ابی حمید ابراهیم الانصاری الزرقی ابو ابراهیم المدنی لقبہ حماد ضعیف من السابعة **قولہ** (عن ضبة) بفتح الضاد المعجمة والموحدة المشددة (بن محصن) العنزی بفتح المهملة والنون بعدها زای صدوق من الثالثة **قولہ** (قال انہ سیکون علیکم ائمة تعرفون وتنکرون) قال القاضی هما صفتان لائمة والراجع فیهما محذوف ای تعرفون بعض افعالهم وتنکرون بعضها یرید ان افعالهم یکون بعضها حسنا وبعضها قبیحا (فمن انکر) ای من قدر ان ینکر بلسانہ علیهم قبائح افعالهم وسماجة احوالهم وانکر (فقد برئ) ای من المداهنة والنفاق (ومن کرہ) ای ولم یقدر علی ذلک ولکن انکر بقلبہ وکرہ ذلک (فقد سلم) ای من مشارکتهم فی الوزر والوبال (ولکن من رضی) ای بفعلهم بالقلب (وتابع) ای تابعهم فی العمل فهو الذی شارکهم فی العصیان وحذف الخبر فی قولہ من رضی لدلالة الحال علی ان حکم هذا القسم ضد ما اثبتہ لقسیمہ (افلا نقاتلهم قال لا) ای لا تقاتلوهم (ما صلوا) انما منع عن مقاتلتهم ما داموا یقیمون الصلوة التی هی عنوان الاسلام حذرا من هیج الفتن واختلاف الکلمة وغیر ذلک مما یکون اشد نکایة من احتمال نکرهم والمصابرة علی ما ینکرون منهم **قولہ** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ احمد فی مسندہ ص ۲۹۵ ج ۶ **قولہ** (اذا کانت امراؤکم) ای ولاة امورکم (خیارکم) ای اتقیاءکم (واغنیاؤکم سمحاؤکم) ای اسخیاءکم قال فی القاموس سمح ککرم سماحا وسماحة وسموحا جاد وکرم فهو سمح وسمحاء کانہ جمع سمیح انتهی (وامورکم شوری بینکم) مصدر بمعنی التشاور ای ذوات شوری علی تقدیر مضاف او علی ان المصدر بمعنی المفعول ای متشاور فیها ومنہ قولہ تعالی وامرهم شوری بینهم (فظهر الارض خیر لکم من بطنها) یعنی الحیاة خیر لکم من الموت (وامورکم الی نسائکم) ای مفوض الی رایهن والحال انهن من ناقصات العقل والدین وقد ورد شاوروهن وخالفوهن کذا فی المرقاة **قلت** قال صاحب مجمع البحار فی کتابہ تذکرة الموضوعات فی المقاصد شاوروهن وخالفوهن لم ارہ مرفوعا ولکن روی عن عمر خالفوا النساء فان فی خلافهن البرکة بل روی عن انس رفعہ لا یفعلن احدکم امرا حتی یستشیر فان لم یجد من یستشیرہ فلیستشر امرأة ثم یخالفها فان فی خلافها البرکة وفی سندہ عیسی ضعیف جدا مع انہ منقطع وعن عائشة مرفوعا طاعة النساء ندامة وادخال ابن الجوزی حدیث عائشة فی الموضوعات لیس بجید وقد استشار صلی اللہ علیہ وسلم ام سلمة فی صلح الحدیبیة وصار دلیل استشارة المرأة الفاضلة وقد استدرک علیہا ابنة شعیب فی امر موسی علی نبینا وعلیهما الصلاة والسلام فی آخرین وفی الذیل لا یفعلن احدکم الخ فیہ منکر الحدیث الصغانی حدیث عائشة موضوع اللآلی حدیثها لا یصح قلت لہ طرق وشواهد منها عود والنساء الا فانها حقیقة ان اطعتها اهلکتک... وخالفوا النساء فان فی خلافهن البرکة انتهی (فبطن الارض خیر لکم من ظهرها) ای فالموت خیر لکم من الحیاة لفقد استطاعة اقامة الدین **قولہ** (هذا حدیث غریب لا نعرفہ الا من حدیث صالح المری الخ) قال فی التقریب صالح بن بشیر المری القاص الزاهد ضعیف من السابعة (باب) **قولہ** (انکم) ایها الصحابة (فی زمان) متصف بالامن وعز الاسلام

حديث نعيم بن حماد عن سفيان بن عيينة. وفي الباب عن ابي ذر وابي سعيد. **حدثنا** عبد بن حميد نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال ههنا ارض الفتن واشار الى المشرق حيث يطلع قرن الشيطان او قال قرن الشمس. هذا حديث حسن صحيح. **حدثنا** قتيبة نا رشدين بن سعد عن يونس عن ابن شهاب الزهري عن قبيصة بن ذويب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من خراسان رايات سود فلا يردها شيء حتى تنصب بايلياء. هذا حديث غريب حسن.

ابواب الرؤيا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ان رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة

حدثنا نصر بن علي نا عبد الوهاب الثقفي نا ايوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب واصدقهم رؤيا اصدقهم حديثا ورؤيا المسلم جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة والرؤيا ثلاث فالرؤيا الصالحة بشرى من الله والرؤيا من تحزين الشيطان والرؤيا مما يحدث بها الرجل نفسه فاذا رأى احدكم ما يكره فليقم وليتفل ولا يحدث به الناس قال واحب القيد في النوم واكره الغل القيد ثبات في الدين. هذا حديث صحيح. **حدثنا** محمود بن غيلان نا ابو داود عن شعبة عن قتادة سمع انسا يحدث عن عبادة بن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة. وفي الباب عن ابي هريرة و

(من ترك منكم) اي فيه وهي الرابطة للجملة الشرطية بموصوفها وهو زمان (عشر ما امر به) من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر (هلك) اي وقع في الهلاك لان الدين عزيز وفي انصاره كثرة فالترك تقصير فلا يعذر (ثم ياتي زمان) يضعف فيه الاسلام ويكثر الظلم ويعم الفسق ويقل انصار الدين وحينئذ (من عمل منهم) اي من اهل ذلك الزمن (بعشر ما امر به نجا) لانه المقدور ولا يكلف الله نفسا الا وسعها. **قوله** (هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث نعيم) ونعيم بن حماد هذا صدوق يخطئ كثيرا كما في التقريب. **قوله** (وفي الباب عن ابي ذر وابي سعيد) اما حديث ابي ذر فاخرجه احمد واما حديث ابي سعيد فلينظر من اخرجه.

قوله .... (فقال ههنا ارض الفتن) اي البليات والمحن الموجبة لضعف الدين (حيث يطلع قرن الشيطان) قال في القاموس قرن الشيطان وقرناه امته والمتبعون لرايه او قوته وانتشاره وتسلطه انتهى (او قال) شك من الراوي (قرن الشمس) في القاموس القرن من الشمس ناحيتها او اعلاها او اول شعاعها ويأتي بقية الكلام على هذا الحديث في اواخر الكتاب. **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان. **قوله** (عن يونس) هو ابن يزيد (عن قبيصة بن ذويب) بالمعجمة مصغر. **قوله** (يخرج من خراسان رايات) جمع راية وهو علم الجيش (سود) جمع اسود صفة رايات (فلا يردها شيء) فان فيها خليفة الله المهدي روى احمد في مسنده عن ثوبان مرفوعا اذا رأيتم الرايات السود قد جاءت من قبل خراسان فاتوها فان فيها خليفة الله المهدي (حتى تنصب) بصيغة المجهول اي الرايات (بايلياء) بكسر الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام وبالمد والقصر مدينة بيت المقدس. **قوله** (هذا حديث غريب) في سنده رشدين بن سعد وهو ضعيف وفي سند حديث ثوبان المذكور شريك بن عبد الله القاضي تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وفيه ايضا علي بن زيد والظاهر انه هو ابن جدعان وهو متكلم فيه.

(**ابواب الرؤيا الخ**) بضم الراء وسكون الهمزة وبالقصر ما يراه النائم في منامه (**باب** ان رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة) **قوله** (اذا اقترب الزمان) قال صاحب الفائق فيه ثلاثة اقاويل احدها انه اراد اخر الزمان واقتراب الساعة لان الشيء اذا قل وتقاصر تقاربت اطرافه ومنه قيل للمقتصد متقارب ويقولون تقاربت ابل فلان اذا قلت ويعضده قوله صلى الله عليه وسلم في اخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب وثانيها انه اراد به استواء الليل والنهار لزعم العابرين ان اصدق الازمان لوقوع العبارة وقت انفتاق الانوار وزمان ادراك الاثمار وحينئذ يستوي الليل والنهار وثالثها انه من قوله صلى الله عليه وسلم يتقارب الزمان حتى تكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة قالوا يريد به زمن خروج المهدي وبسط العدل وذلك زمان يستقصر لاستلذاذه فيتقارب اطرافه. **قلت** قوله صلى الله عليه وسلم في اخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب اخرجه الترمذي من حديث ابي هريرة في باب رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في الميزان والدلو (لم تكد) اي لم يقرب (واصدقهم رؤيا اصدقهم حديثا) اي الذي هو اصدقهم حديثا هو اصدقهم رؤيا (ورؤيا المسلم جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة) كذا وقع في اكثر الاحاديث وفي حديث ابي هريرة عند مسلم جزء من خمسة واربعين ووقع عند مسلم ايضا من حديث ابن عمر جزء من سبعين جزءا وعند الطبراني عن ابن مسعود جزء من ستة وسبعين واخرج ابن عبد البر عن انس جزء من ستة وعشرين وفي رواية جزء من خمسين جزءا من النبوة وفي رواية جزء من اربعين وفي رواية جزء من اربعة واربعين وفي رواية جزء من تسعة واربعين ذكر هذه الروايات الحافظ في الفتح ثم قال اصحها مطلقا الاول وقال وقد استشكل كون الرؤيا جزءا من النبوة مع ان النبوة انقطعت بموت النبي صلى الله عليه وسلم فقيل في الجواب ان وقعت الرؤيا من النبي صلى الله عليه وسلم فهي جزء من اجزاء النبوة حقيقة وان وقعت من غير النبي فهي جزء من اجزاء النبوة على سبيل المجاز وقال الخطابي قيل معناه ان الرؤيا تجيء على موافقة النبوة لا انها جزء باق من النبوة وقيل المعنى انها جزء من علم النبوة لان النبوة وان انقطعت فعلمها باق وتعقب بقول مالك فيما حكاه ابن عبد البر انه سئل ايعبر الرؤيا كل احد فقال ابالنبوة يلعب ثم قال الرؤيا جزء من النبوة فلا يلعب بالنبوة والجواب انه لم يرد انها نبوة باقية وانما اراد انها لما اشبهت النبوة من جهة الاطلاع على بعض الغيب لا ينبغي ان يتكلم فيها بغير علم انتهى وقال صاحب مجمع البحار ولا حرج في الاخذ بظاهره فان اجزاء النبوة لا يكون نبوة فلا ينافي حديث ذهب النبوة انتهى (فالرؤيا الصالحة بشرى من الله) اي اشارة الى بشارة من الله تعالى للرائي او المرئي له (والرؤيا من تحزين الشيطان) اي بان يكيد عليه وقته فيريه في النوم انه قطع رأسه مثلا (والرؤيا مما يحدث بها الرجل نفسه) كمن يكون في امر او حرفة يرى نفسه في ذلك الامر (وليتفل) قال في القاموس تفل يتفل ويتفل بصق (قال واحب القيد في النوم واكره الغل) قال المهلب الغل يعبر بالمكروه لان الله اخبر في كتابه انه من صفات اهل النار بقوله تعالى اذ الاغلال في اعناقهم الاية وقال النووي قال العلماء انما احب القيد لان محله الرجل وهو كف عن المعاصي والشر والباطل وابغض الغل لان محله العنق وهو صفة اهل النار (القيد ثبات في الدين) انما جعل القيد ثباتا في الدين لان المقيد لا يستطيع المشي فضرب مثلا للايمان الذي يمنع عن المشي الى الباطل. **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان. **قوله** (رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة) قال الجزري في النهاية انما خص هذا العدد لان عمر النبي صلى الله عليه وسلم في اكثر الروايات الصحيحة كان ثلاثا وستين سنة وكانت مدة نبوته منها ثلاثا وعشرين سنة لانه بعث عند استيفاء الاربعين وكان في اول الامر يرى الوحي في المنام ودام كذلك نصف سنة ثم رأى الملك في اليقظة فاذا نسبت مدة الوحي في النوم وهي نصف سنة الى مدة نبوته وهي ثلاث وعشرون سنة كانت نصف جزء من ثلاثة وعشرين جزءا وذلك جزء واحد من ستة واربعين جزءا وقد تعاضدت الروايات في احاديث الرؤيا بهذا العدد وجاء في بعضها جزء من خمسة واربعين

ابي رزين العُقيلي وانس وابي سعيد وعبد الله بن عمرو وعوف بن مالك وابن عُمر حديث عبادة حديث صحيح **باب** ذهبت النبوة وبقيت المُبشّرات **حدثنا** الحسن بن محمد الزعفراني نا عفان بن مسلم نا عبد الواحد نا المختار بن فُلفُل نا انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرسالة والنبوة قد انقطعت فلا رسول بعدي ولا نبي قال فشق ذلك على الناس فقال لكن المبشرات فقالوا يا رسول الله وما المُبشرات قال رؤيا المسلم وهي جزء من اجزاء النبوة وفي الباب عن ابي هريرة وحُذيفة بن اَسِيد وابن عباس وام كُرز هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه من حديث المختار بن فُلفُل **حدثنا** ابن ابي عُمر نا سفيان عن ابن المنكدر عن عطاء بن يسار عن رجل من اهل مِصر قال سالت ابا الدرداء عن قول الله عز وجل لهم البشرى في الحيوة الدنيا فقال ما سالني عنها احد غيرك الا رجل واحد منذ سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما سالني عنها احد غيرك منذ اُنزلت هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم او تُرى له وفي الباب عن عبادة بن الصامت هذا حديث حسن **حدثنا** قُتيبة نا ابن لهيعة عن دَرّاج عن ابي الهيثم عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اصدق الرؤيا بالاسحار **حدثنا** محمد بن بشّار نا ابو داود نا حَرب بن شدّاد وعمران القطّان عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة قال نُبّئت عن عبادة بن الصامت قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى لهم البشرى في الحيوة الدنيا قال هي الرؤيا الصالحة يراها المؤمن او تُرى له قال حرب في حديثه نا يحيى **باب** ما جاء في قول النبي صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني **حدثنا** بُندار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفين عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثّل بي وفي الباب عن ابي هريرة وابي قتادة وابن عباس

جزءًا ووجه ذلك ان عمره صلى الله عليه وسلم لم يكن قد استكمل ثلاثا وستين ومات في اثناء السنة الثالثة والستين ونسبة نصف السنة الى اثنين وعشرين سنة وبعض الاخرى نسبة جزء من خمسة واربعين جزءًا وفي بعض الروايات جزءًا من اربعين فيكون محمولا على من روى ان عمره كان ستين سنة فيكون نسبة نصف سنة الى عشرين سنة كنسبة جزء الى اربعين انتهى **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة وابي رزين العقيلي وانس وابي سعيد وعبد الله بن عمرو وعوف بن مالك وابن عمر) اما حديث ابي هريرة فلعله اشار الى حديث آخر له غير حديث الباب المذكور واما حديث ابي رزين العقيلي فاخرجه الترمذي في باب تعبير الرؤيا واما حديث انس فاخرجه الشيخان واما حديث ابي سعيد فاخرجه البخاري .... واما حديث عبد الله بن عمرو فاخرجه احمد والطبري وفيه جزء من تسعة واربعين كما في الفتح واما حديث عوف بن مالك فلينظر من اخرجه واما حديث ابن عمر فاخرجه مسلم بلفظ الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءًا من النبوة **قوله** (حديث عبادة حديث صحيح) واخرجه الشيخان (**باب** ذهبت النبوة وبقيت المبشرات) بكسر الشين المعجمة جمع مبشرة وهي البشرى وقد ورد في قوله تعالى لهم البشرى في الحيوة الدنيا هي الرؤيا الصالحة اخرجه الترمذي في هذا الباب **قوله** (نا عبد الواحد) هو ابن زياد (نا المختار بن فلفل) بفائين مضمومتين ولامين الاولى ساكنة مولى عمرو بن حريث صدوق له اوهام من الخامسة **قوله** (ان الرسالة والنبوة قد انقطعت) اي ذهبت ولم تبق (فلا رسول بعدي ولا نبي) النبي في لسان الشرع من بعث اليه بشرع فان امر بتبليغه فرسول وقيل هو المبعوث الى الخلق بالوحي لتبليغ ما اوحاه والرسول قد يكون مرادفا له وقد يختص بمن هو صاحب كتاب وقيل هو المبعوث لتجديد شرع او تقريره والرسول هو المبعوث للتجديد فقط وعلى الاقوال النبي اعم من الرسول (قال فشق ذلك) اي انقطاع الرسالة والنبوة (فقال لكن المبشرات الخ) قال المهلب ما حاصله التعبير بالمبشرات خرج للاغلب فان من الرؤيا ما تكون منذرة وهي صادقة يريها الله للمؤمن رفقا به ليستعد لما يقع قبل وقوعه وقال ابن التين معنى الحديث ان الوحي ينقطع بموتي ولا يبقى ما يعلم منه ما سيكون الا الرؤيا ويرد عليه الالهام فان فيه اخبارا بما سيكون وهو للانبياء بالنسبة للوحي كالرؤيا ويقع لغير الانبياء كما في الحديث في مناقب عمر قد كان فيمن مضى من الامم محدثون وفسر المحدث بفتح الدال بالملهم بالفتح ايضا وقد اخبر كثير من الاولياء عن امور مغيبة فكانت كما اخبروا والجواب ان الحصر في المنام لكونه يشمل احاد المؤمنين بخلاف الالهام فانه مختص بالبعض ومع كونه مختصا فانه نادر فانما ذكر المنام لشموله وكثرة وقوعه كذا في الفتح **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة وحذيفة بن اسيد وابن عباس وام كرز) اما حديث ابي هريرة فاخرجه البخاري واما حديث حذيفة بن اسيد وهو بفتح الهمزة فاخرجه الطبراني مرفوعا ذهبت النبوة وبقيت المبشرات واما حديث ابن عباس فاخرجه مسلم وابو داود والنسائي في ضمن حديث مرض موته صلى الله عليه وسلم مرفوعا فقال يا ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة يراها المسلم او ترى له واما حديث ام كرز بضم الكاف وسكون الراء بعدها زاي فاخرجه احمد وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان مرفوعا ذهبت النبوة وبقيت المبشرات **قوله** (هذا حديث صحيح غريب) واخرجه ابو يعلى كما في الفتح واخرجه ايضا احمد في مسنده والحاكم وقال على شرط مسلم قال المناوي واقره **قوله** (عن رجل من اهل مصر) ذكر ابن ابي حاتم عن ابيه ان هذا الرجل ليس بمعروف كذا في الفتح **قوله** (يراها المسلم) اي لنفسه (او ترى) بصيغة المجهول اي يراها رجل آخر (له) اي لاجله **قوله** (وفي الباب عن عبادة بن الصامت) اخرجه الترمذي في هذا الباب **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه احمد في مسنده وابو داود الطيالسي وفي سنده رجل من اهل مصر وهو ليس بمعروف فتحسين الترمذي لشواهده **قوله** (اصدق الرؤيا بالاسحار) اي ما رُؤي بالاسحار وذلك لان الغالب حينئذ ان تكون الخواطر مجتمعة والدواعي ساكنة ولان المعدة خالية فلا يتصاعد منها الابخرة المشوشة ولانها وقت نزول الملئكة للصلوة المشهودة ذكره الطيبي والحديث اخرجه الدارمي واحمد وابن حبان والبيهقي وقال المناوي في شرح الجامع الصغير قال الحاكم صحيح واقره انتهى **قلت** في سنده ابن لهيعة وايضا في سنده دراج عن ابي الهيثم قال الحافظ في تهذيب التهذيب قال الآجري عن ابي داود احاديثه مستقيمة الا ما كان عن ابي الهيثم عن ابي سعيد **قوله** (نا حرب بن شداد) اليشكري البصري ثقة من السابعة (نُبِّئت) بصيغة المتكلم **قوله** (قال حرب في حديثه نا يحيى) يعني بصيغة التحديث واما عمران القطان فقال عن يحيى بصيغة العنعنة وحديث عبادة هذا اخرجه ايضا ابن ماجه وصححه الحاكم ورواته ثقات الا ان ابا سلمة لم يسمعه من عبادة كذا في فتح الباري (**باب** ما جاء في قول النبي صلى الله عليه وسلم من رآني الخ) **قوله** (عن عبد الله) اي ابن مسعود **قوله** (من رآني في المنام فقد رآني) اختلف العلماء في معنى قوله فقد رآني فقال ابن الباقلاني معناه ان رؤياه صحيحة ليست باضغاث ولا من تشبيهات الشيطان ويؤيد قوله رواية فقد رأى الحق اي الرؤية الصحيحة قال وقد يراه الرائي خلاف صفته المعروفة كمن رآه ابيض اللحية وقد يراه شخصان في زمن واحد احدهما في المشرق والآخر في المغرب ويراه كل منهما في مكانه وحكى المازري هذا عن ابن الباقلاني ثم قال وقال آخرون بل الحديث على ظاهره والمراد ان من رآه فقد ادركه ولا مانع يمنع من ذلك والعقل لا يحيله حتى يضطر الى صرفه عن ظاهره فاما قوله بانه قد

٤ مجهول من باب التفعيل

وابی سعید وجابر وانس وابی مالک الاشجعی عن ابیه وابی بکرة وابی جحیفة هذا حدیث حسن صحیح **باب** ما جاء اذا رای فی المنام ما یکره ما یصنع **حدثنا** قتیبة نا اللیث عن یحیی بن سعید عن ابی سلمة بن عبد الرحمن عن ابی قتادة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم انه قال الرؤیا من الله والحلم من الشیطان فاذا رای احدکم شیئا یکرهه فلینفث عن یساره ثلث مرات ولیستعذ بالله من شرها فانها لا تضره وفی الباب عن عبد الله بن عمرو وابی سعید وجابر وانس هذا حدیث حسن صحیح **باب** ما جاء فی تعبیر الرؤیا **حدثنا** محمود بن غیلان نا ابو داود انبانا شعبة اخبرنی یعلی بن عطاء قال سمعت وکیع بن عدس عن ابی رزین العقیلی قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم رؤیا المؤمن جزء من اربعین جزءا من النبوة وهی علی رجل طائر ما لم یحدث بها فاذا تحدث بها سقطت قال واحسبه قال ولا تحدث بها الا لبیبا او حبیبا **حدثنا** الحسن بن علی الخلال انا یزید بن هارون نا شعبة عن یعلی بن عطاء عن وکیع بن عدس عن عمه ابی رزین ....

یری علی خلاف صفته او فی مکانین معا فان ذلک غلط فی صفاته وتخیل لها علی خلاف ما هی علیه وقد یظن الظان بعض الخیالات مرئیا لکون ما یتخیل مرتبطا بما یری فی العادة فیکون ذاته صلی الله علیه وسلم مرئیة وصفاته متخیلة غیر مرئیة والادراک لا یشترط فیه تحدیق الابصار ولا قرب المسافة ولا کون المرئی مدفونا فی الارض ولا ظاهرا علیها وانما یشترط کونه موجودا ولم یقم دلیل علی فناء جسمه صلی الله علیه وسلم بل جاء فی الاحادیث ما یقتضی بقاءه قال ولو رآه یامر بقتل من یحرم قتله کان هذا من الصفات المتخیلة لا المرئیة هذا کلام المازری قال القاضی ویحتمل ان یکون قوله صلی الله علیه وسلم فقد رآنی او فقد رای الحق فان الشیطان لا یتمثل فی صورتی المراد به اذا رآه علی صفته المعروفة فی حیوته فان رای علی خلافها کانت رؤیا تاویل لا رؤیا حقیقة وهذا الذی قاله القاضی ضعیف بل الصحیح انه یراه حقیقة سواء کان علی صفته المعروفة او غیرها لما ذکره المازری قال القاضی قال بعض العلماء خص الله تعالی النبی صلی الله علیه وسلم بان رؤیة الناس ایاه صحیحة وکلها صدق ومنع الشیطان ان یتصور فی خلقته لئلا یکذب علی لسانه فی النوم وکما خرق الله تعالی العادة للانبیاء علیهم السلام بالمعجزة وکما استحال ان یتصور الشیطان فی صورته فی الیقظة ولو وقع لاشتبه الحق بالباطل ولم یوثق بما جاء به مخافة من هذا التصور فحماها الله تعالی من الشیطان ونزغه ووسوسته وکیده قال وکذا حمی رؤیاهم بانفسهم کذا فی شرح مسلم للنووی (فان الشیطان لا یتمثل بی) وفی روایة لا یتمثل فی صورتی والمعنی لا یتشبه بصورتی وفی روایة لا یستطیع ان یتمثل بی قال الحافظ فیه اشارة الی ان الله تعالی وان امکنه من التصور فی ای صورة اراد فانه لم یمکنه من التصور فی صورة النبی صلی الله علیه وسلم وقد ذهب الی هذا جماعة فقالوا فی الحدیث ان محل ذلک اذا راه الرائی علی صورته التی کان علیها ومنهم من ضیق الغرض فی ذلک حتی قال لا بد ان یراه علی صورته التی قبض علیها حتی یعتبر عدد الشعرات البیض التی لم تبلغ عشرین شعرة قال الحافظ والصواب التعمیم فی جمیع حالاته بشرط ان تکون صورته الحقیقیة فی وقت ما سواء کان فی شبابه او رجولیته او کهولیته او آخر عمره وقد یکون لما خالف ذلک تعبیر ما یتعلق بالرائی کذا فی الفتح **قوله** (وفی الباب عن ابی هریرة وابی قتادة وابن عباس وابی سعید وجابر وانس وابی مالک الاشجعی عن ابیه وابی بکرة وابی جحیفة) اما حدیث ابی هریرة فاخرجه الشیخان وابن ماجة واما حدیث ابی قتادة فاخرجه الشیخان وابو داود واما حدیث ابن عباس فاخرجه ابن ماجة واما حدیث ابی سعید فاخرجه البخاری وابن ماجة واما حدیث جابر فاخرجه مسلم وابن ماجة واما حدیث انس فاخرجه البخاری واما حدیث ابی مالک عن ابیه فلینظر من اخرجه واما حدیث ابی جحیفة فاخرجه ابن ماجة **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه ابن ماجة ؞؞ (**باب** ما جاء اذا رای فی المنام ما یکره ما یصنع) **قوله** (الرؤیا من الله والحلم من الشیطان) الحلم بضم الحاء وسکون اللام وبضم ما یری فی المنام من الخیالات الفاسدة قال فی النهایة الحلم عبارة عما یراه النائم فی نومه من الاشیاء لکن غلبت الرؤیا علی ما یراه من الخیر والشیء الحسن وغلب الحلم علی ما یراه من الشر والامر القبیح ومنه قوله تعالی اضغاث احلام ویستعمل کل منهما موضع الآخر وتضم لام الحلم وتسکن انتهی ... قال النووی فی شرح مسلم اضاف الرؤیا المحبوبة الی الله تعالی اضافة تشریف بخلاف المکروهة وان کانتا جمیعا من خلق الله تعالی وتدبیره وبارادته ولا فعل للشیطان فیهما لکنه یحضر المکروهة ویرتضیها ویسر بها (فلینفث) عن یساره قال النووی ینفث بضم الفاء وکسرها قال وجاء فی روایة فلیبصق وفی روایة فلیتفل واکثر الروایات فلینفث وقد سبق فی کتاب الطب بیان الفرق بین هذه الالفاظ ومن قال انها بمعنی ولعل المراد بالجمیع النفث وهو نفخ لطیف بلا ریق ویکون التفل والبصق محمولین علیه مجازا انتهی قال الجزری التفل شبیه بالبزق وهو اقل منه فاوله البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ (ولیستعذ بالله من شرها) وفی روایة فلیبصق علی یساره ثلاثا ولیستعذ بالله من الشیطان ثلاثا ولیتحول عن جنبه الذی کان علیه وفی روایة ولیتعوذ بالله من شر الشیطان وشرها وفی حدیث ابی هریرة عند مسلم فان رای احدکم ما یکره فلیقم فلیصل ولا یحدث بها الناس قال النووی فینبغی ان یجمع بین هذه الروایات ویعمل بها کلها فاذا رای ما یکرهه نفث عن یساره ثلاثا قائلا اعوذ بالله من الشیطان ...... ومن شرها ولیتحول الی جنبه الآخر ولیصل رکعتین فیکون قد عمل بجمیع الروایات وان اقتصر علی بعضها اجزاه فی دفع ضررها باذن الله تعالی کما صرحت به الاحادیث قال القاضی وامر بالنفث ثلاثا طردا للشیطان الذی حضر رؤیاه المکروهة تحقیرا له واستقذارا وخصت به الیسار لانها محل الاقذار والمکروهات ونحوها والیمین ضدها (فانها لا تضره) معناه ان الله تعالی جعل هذا سببا للسلامة من مکروه یترتب علیها کما جعل الصدقة وقایة للمال وسببا لدفع البلاء انتهی **قوله** (وفی الباب عن عبد الله بن عمرو وابی سعید وجابر وانس) اما حدیث جابر فاخرجه مسلم واما احادیث بقیة الصحابة فلینظر من اخرجها **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان ؞؞ (**باب** ما جاء فی تعبیر الرؤیا) **قوله** (سمعت وکیع بن عدس) بمهملات وضم اوله وثانیه وقد یفتح ثانیه ویقال بالحاء بدل العین کنیته ابو مصعب العقیلی بفتح العین الطائفی مقبول من الرابعة روی عن عمه ابی رزین العقیلی وعنه یعلی بن عطاء العامری ذکره ابن حبان فی الثقات قاله الحافظ **قوله** (وهی) ای رؤیا المؤمن (علی رجل طائر) هذا مثل فی عدم تقرر الشیء ای لا تستقر الرؤیا قرارا کالشیء المعلق علی رجل طائر ذکره ابن الملک فالمعنی انها کالشیء المعلق برجل الطائر لا استقرار لها قال فی النهایة ای لا یستقر تاویلها حتی تعبر یرید انها سریعة السقوط اذا عبرت کما ان الطیر لا یستقر فی اکثر احواله فکیف یکون ما علی رجله (ما لم یحدث) ای ما لم یتکلم المؤمن او الرائی (بها) ای بتلک الرؤیا او تعبیرها (فاذا تحدث بها سقطت) ای تلک الرؤیا علی الرائی یعنی یلحقه حکمها وفی روایة ابی داود قال الرؤیا علی رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت قلت هذه الروایة تدل علی ان المراد بقوله ما لم یحدث ما لم یتکلم بتعبیرها (قال) ای ابو رزین العقیلی وقائله وکیع بن عدس (واحسبه) ای رسول الله صلی الله علیه وسلم (ولا تحدث بها الا لبیبا) ای عاقلا فانه انما یعبر بالمحبوب او یسکت عن المکروه (او حبیبا) او للتنویع ای محبا لا یعبر لک الا بما یسرک **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه ابو داود وابن ماجة (وابو رزین العقیلی اسمه لقیط بن عامر) قال الحافظ فی

کذا ضبطه فی الخلاصة بضم العین ۱۲

عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال رؤیا المسلم جزء من ستۃ و اربعین جزءا من النبوۃ وھی علی رجل طائر ما لم یحدث بھا فاذا حدث بھا وقعت ھذا حدیث حسن صحیح و ابو رزین العقیلی اسمہ لقیط ابن عامر وروی حماد بن سلمۃ عن یعلی بن عطاء فقال عن وکیع بن حُدُس وقال شعبۃ و ابو عوانۃ وھُشیم عن یعلی بن عطاء عن وکیع بن عُدُس وھذا اصح **باب حدثنا** احمد بن ابی عبید اللہ السلیمی البصری نا یزید بن زریع نا سعید عن قتادۃ عن محمد بن سیرین عن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الرؤیا ثلاث فرؤیا حق و رؤیا یحدث الرجل بھا نفسہ و رؤیا تحزین من الشیطان فمن رای ما یکرہ فلیقم فلیصل وکان یقول یعجبنی القید واکرہ الغل القید ثبات فی الدین وکان یقول من رآنی فانی انا ھو فانہ لیس للشیطان ان یتمثل بی وکان یقول لا تقص الرؤیا الا علی عالم او ناصح وفی الباب عن انس و ابی بکرۃ و ام العلاء و ابن عمر و عائشۃ و ابی سعید و جابر و ابی موسی و ابن عباس و عبد اللہ بن عمرو حدیث ابی ھریرۃ حدیث حسن صحیح **باب** ما جاء فی الذی یکذب فی حلمہ **حدثنا** محمود بن غیلان نا ابو احمد الزبیری نا سفیان عن عبد الاعلی عن ابی عبد الرحمن عن علی قال اراہ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من کذب فی حلمہ کلف یوم القیمۃ عقد شعیرۃ **حدثنا** قتیبۃ نا ابو عوانۃ عن عبد الاعلی عن ابی عبد الرحمن السلمی عن علی عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم نحوہ وفی الباب عن ابن عباس و ابی ھریرۃ و ابی شریح و واثلۃ بن الاسقع وھذا اصح من الحدیث الاول **حدثنا** محمد بن بشار نا عبد الوھاب نا ایوب عن عکرمۃ عن ابن عباس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال من تحلم کاذبا کلف یوم القیمۃ ان یعقد بین شعیرتین ولن یعقد بینھما ھذا حدیث صحیح **باب حدثنا** قتیبۃ نا اللیث عن عقیل عن الزھری عن حمزۃ بن عبد اللہ بن عمر عن ابن عمر قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول بینا انا نائم اذ اتیت بقدح لبن فشربت منہ ثم اعطیت فضلی عمر بن الخطاب قالوا فما اولتہ یا رسول اللہ قال العلم وفی الباب عن ابی ھریرۃ و ابی بکرۃ و ابن عباس و عبد اللہ بن سلام و خزیمۃ و الطفیل بن سخبرۃ و سمرۃ و ابی امامۃ و جابر حدیث ابن عمر حدیث صحیح **باب حدثنا** الحسین بن محمد الحریری البلخی نا عبد الرزاق عن معمر عن الزھری عن ابی امامۃ بن سھل بن حنیف عن بعض اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان النبی

جریری

التقریب لقیط بن صبرۃ بفتح المھملۃ وکسر الموحدۃ صحابی مشھور یقال انہ جدہ واسم ابیہ عامر وھو ابو رزین العقیلی والاکثر علی انھما اثنان وقد بسط الکلام فی ھذا فی تھذیب التھذیب (فقال وکیع بن حدس) ای بضم الحاء والدال المھملتین (وقال شعبۃ و ابو عوانۃ وھشیم عن یعلی بن عطاء عن وکیع بن عدس) ای بضم العین والدال المھملتین (وھذا) ای وکیع بن عدس بالعین والدال المھملتین (اصح) لانہ کذلک روی اکثر اصحاب یعلی۔ (باب) **قولہ** (حدثنا احمد بن ابی عبید اللہ السلیمی) بمفتوحۃ وکسر لام فتحتیۃ کذا فی المغنی ثقۃ من العاشرۃ (نا سعید) ھو ابن ابی عروبۃ **قولہ** (من رآنی فانی انا ھو) ای من رای فی المنام رجلا مشابھا بی فانی انا ذلک الرجل **قولہ** (وفی الباب عن انس و ابی بکرۃ الخ) اعلم ان الترمذی رحمہ اللہ الحق الباب اولا وقال باب ولم یقیدہ بترجمۃ ثم اورد فیہ حدیث ابی ھریرۃ المذکور ثم قال وفی الباب عن انس و ابی بکرۃ الخ فالمراد بقولہ وفی الباب ای وفی باب ما یشتمل علیہ حدیث ابی ھریرۃ المذکور ولینظر من اخرج احادیث ھؤلاء الصحابۃ رضی اللہ عنھم **قولہ** (حدیث ابی ھریرۃ حدیث حسن صحیح) تقدم ھذا الحدیث فی باب رؤیا المؤمن جزء من ستۃ و اربعین جزءا من النبوۃ (باب ما جاء فی الذی یکذب فی حلمہ) **قولہ** (عن عبد الاعلی) بن عامر الثعلبی بالمثلثۃ والمھملۃ الکوفی صدوق یھم من السادسۃ (عن ابی عبد الرحمن) ھو السلمی **قولہ** (قال اراہ) بضم الھمزۃ ای اظنہ یعنی قال ابو عبد الرحمن اظن ان علیا قال عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقائل اظن ھو عبد الاعلی (من کذب فی حلمہ) ای فی رؤیاہ (کلف) بضم الکاف وتشدید اللام مکسورۃ (عقد شعیرۃ) وفی الروایۃ الاتیۃ ان یعقد بین شعیرتین ولن یعقد بینھما **قولہ** (وفی الباب عن ابن عباس و ابی ھریرۃ و ابی شریح و واثلۃ بن الاسقع) اما حدیث ابن عباس فاخرجہ الترمذی فی ھذا الباب واما حدیث ابی ھریرۃ وحدیث ابی شریح فلینظر من اخرجھما واما حدیث واثلۃ فاخرجہ احمد فی مسندہ **قولہ** (وھذا اصح من الحدیث الاول) ای حدیث قتیبۃ عن ابی عوانۃ عن عبد الاعلی اصح من حدیث ابی احمد الزبیری عن سفیان وھو الثوری عن عبد الاعلی لان ابا احمد الزبیری وان کان ثقۃ ثبتا الا انہ قد یخطئ فی حدیث الثوری کما فی التقریب **قولہ** (قال من تحلم) بالتشدید ای طلب الحلم بان ادعی انہ حلم حلما ای رای رؤیا (کاذبا) فی دعواہ انہ رای کذا فی منامہ (ولن یعقد بینھما) لان اتصال احدھما بالاخری غیر ممکن فھو یعذب لیفعل ذلک ولا یمکنہ فعلہ فھو کنایۃ عن دوام تعذیبہ قال الجزری فی النھایۃ قولہ من تحلم کلف ان یعقد بین شعیرتین ای قال انہ رای فی النوم ما لم یرہ یقال حلم بالفتح اذا رای وتحلم اذا ادعی الرؤیا کاذبا ان قیل ان کذب الکاذب فی منامہ لا یزید علی کذبہ فی یقظتہ فلم زادت عقوبتہ ووعیدہ وتکلیفہ عقد الشعیرتین قیل قد صح الخبر ان الرؤیا الصادقۃ جزء من النبوۃ والنبوۃ لا تکون الا وحیا والکاذب فی رؤیاہ یدعی ان اللہ تعالی اراہ ما لم یرہ واعطاہ جزءا من النبوۃ لم یعطہ ایاہ والکاذب علی اللہ تعالی اعظم فریۃ ممن کذب علی الخلق او علی نفسہ انتہی **قولہ** (ھذا حدیث صحیح) واخرجہ البخاری و ابو داود والنسائی و ابن ماجۃ (باب) **قولہ** (عن عقیل) بضم العین وفتح القاف مصغرا ابن خالد بن عقیل بالفتح الایلی بفتح الھمزۃ بعدھا تحتانیۃ ساکنۃ ثم لام کنیتہ ابو خالد الاموی مولاھم ثقۃ ثبت من السادسۃ (عن حمزۃ بن عبد اللہ بن عمر) المدنی شقیق سالم ثقۃ من الثالثۃ **قولہ** (بینا) اصلہ بین فاشبعت الفتحۃ (اذ اتیت) بضم الھمزۃ (فشربت منہ) ای من ذلک اللبن (قال العلم) ھو بالنصب وبالرفع فی الروایۃ وتوجیھھما ظاھر وتفسیر اللبن بالعلم لاشتراکھما فی کثرۃ النفع بھما وقال ابن العربی اللبن رزق یخلقہ اللہ طیبا بین اخباث من دم وفرث کالعلم نور یظھرہ اللہ فی ظلمۃ الجھل فضرب بہ المثل فی المنام قال بعض العارفین الذی خلص اللبن من بین فرث ودم قادر علی ان یخلق المعرفۃ من بین شک وجھل ویحفظ العمل عن غفلۃ و زلل وھو کما قال لکن اطردت العادۃ بان العلم بالتعلم والذی ذکرہ قد یقع خارقا للعادۃ فیکون من باب الکرامۃ وقال ابن ابی جمرۃ تاول النبی صلی اللہ علیہ وسلم اللبن بالعلم اعتبارا بما بین لہ اول الامر حین اتی بقدح خمر وقدح لبن فاخذ اللبن فقال لہ جبریل اخذت الفطرۃ الحدیث کذا فی الفتح **قولہ** (حدیث ابن عمر حدیث صحیح) واخرجہ الشیخان (باب) **قولہ** (حدثنا الحسین بن محمد الحریری) بالحاء المھملۃ کذا وقع فی النسخۃ الاحمدیۃ وکتب فی ھامشھا ما حاصلہ انہ وقع فی نسخۃ صحیحۃ ھکذا بالحاء ووقع فی بعض النسخ الاخری بالجیم انتہی قلت قال فی الخلاصۃ الحسین بن محمد بن جعفر الجریری من ولد جریر البجلی عن عبد الرزاق وعنہ عبید اللہ بن موسی وعنہ الترمذی انتہی فعلم منہ انہ الجریری بفتح الجیم وکسر الراء واللہ تعالی اعلم وھو مجھول کما فی تھذیب التھذیب (عن بعض اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم) کذا ابھمہ معمر فی ھذہ الروایۃ وقد صرح صالح بن کیسان فی روایتہ الاتیۃ بذکر ابی سعید قال الحافظ کذا رواہ اکثر اصحاب الزھری ورواہ معمر عن الزھری عن ابی امامۃ ابن سھل عن بعض اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم فابھمہ اخرجہ احمد انتہی **قولہ** (وعلیھم قمص) بضمتین جمع قمیص والجملۃ حالیۃ (منھا) ای من القمص (ما یبلغ الثدی) بضم المثلثۃ

وفی نسخۃ الشیخ: ابن محمد الصفی علی الشمائل الجریری بضم الجیم ھو الصواب الظاھر انہ الحکیم

صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدي ومنها ما يبلغ اسفل من ذلك فعرض علي عمر وعليه قميص يجره قالوا فما اولته يا رسول الله قال الدين **حدثنا** عبد بن حميد ثني يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابيه عن صالح بن كيسان عن الزهري عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه وهذا اصح **باب** ما جاء في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في الميزان والدلو **حدثنا** محمد بن بشار ثنا الانصاري نا اشعث عن الحسن عن ابي بكرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم من رأى منكم رؤيا فقال رجل انا رأيت كان ميزانا نزل من السماء فوزنت انت وابو بكر فرجحت انت بابي بكر ووزن ابو بكر وعمر فرجح ابو بكر ووزن عمر وعثمان فرجح عمر ثم رفع الميزان فرأينا الكراهية في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** ابو موسى الانصاري نا يونس بن بكير ثنا عثمان بن عبد الرحمن عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ورقة فقالت له خديجة انه كان صدقك وانه مات قبل ان تظهر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أريته في المنام وعليه ثياب بياض ولو كان من اهل النار لكان عليه لباس غير ذلك هذا حديث غريب وعثمان بن عبد الرحمن ليس عند اهل الحديث بالقوي **حدثنا** محمد بن بشار نا ابو عاصم نا ابن جريج ثني موسى بن عقبة ثني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر عن رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر فقال رأيت الناس اجتمعوا فنزع ابو بكر ذنوبا او ذنوبين فيه ضعف والله يغفر له ثم قام عمر فنزع فاستحالت غربا ٭

وكسر اللام وتشديد الياء جمع ثدي بفتح ثم سكون وهو مذكر عند معظم اهل اللغة وحكي انه مؤنث والمشهور انه يطلق في الرجل والمرأة وقيل يختص بالمرأة وهذا الحديث يرده ولعل قائل هذا يدعي انه اطلق في هذا الحديث مجازا والمعنى ان القميص قصير جدا بحيث لا يصل من الحلق الى نحو السرة بل فوق ذلك (ومنها ما يبلغ اسفل من ذلك) وفي رواية البخاري ومنها ما دون ذلك قال الحافظ يحتمل ان يريد دونه من جهة السفل وهو الظاهر فيكون اطول ويحتمل ان يريد دونه من جهة العلو فيكون اقصر ويؤيد الاول ما في رواية الحكيم الترمذي من طريق اخرى في هذا الحديث فمنهم من كان قميصه الى سرته ومنهم من كان قميصه الى ركبته ومنهم من كان قميصه الى انصاف ساقيه انتهى قلت ويؤيد الاول رواية ابي عيسى الترمذي هذه ايضا (فعرض علي عمر) اي في جملتهم (وعليه قميص يجره) اي يسحبه في الارض لطوله (قالوا) اي بعض الصحابة من الحاضرين (فما اولته) اي فما عبرت جر القميص (قال الدين) بالنصب اي اولته الدين ويجوز الرفع اي المأول به هو الدين قال النووي القميص الدين وجره يدل على بقاء آثاره الجميلة وسنته الحسنة في المسلمين بعد وفاته ليقتدى به واما تفسير اللبن بالعلم فلكثرة الانتفاع بهما وفي انهما سببا الصلاح فاللبن غذاء الانسان وسبب صلاحهم وقوة ابدانهم والعلم سبب لصلاح وغذاء للارواح في الدنيا والآخرة انتهى وقال الحافظ قالوا وجه تعبير القميص بالدين ان القميص يستر العورة في الدنيا والدين يسترها في الآخرة ويحجبها عن كل مكروه والاصل فيه قوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير الآية والعرب تكني عن الفضل والعفاف بالقميص ومنه قوله صلى الله عليه وسلم لعثمان ان الله سيلبسك قميصا فلا تخلعه اخرجه احمد والترمذي وابن ماجه وصححه ابن حبان واتفق اهل التعبير على ان القميص يعبر بالدين وان طوله يدل على بقاء آثار صاحبه من بعده **قوله** (ثني يعقوب بن ابراهيم بن سعد) الزهري ابو يوسف المدني نزيل بغداد ثقة فاضل من صغار التاسعة (عن ابيه) اي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني نزيل بغداد ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح من الثامنة (وهذا اصح) اي من الحديث الاول المذكور لان في سنده الحسين بن محمد وهو مجهول كما عرفت ٭ **باب** ما جاء في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في الميزان والدلو **قوله** (كان ميزانا) كان بتشديد النون من الحروف المشبهة بالفعل (فوزنت) بصيغة المجهول الخطاب (انت) ضمير فصل وتأكيد لتصحيح العطف (فرجحت) بفتح الجيم وسكون الحاء اي ثقلت وغلبت (ثم رفع الميزان) فيه ايماء الى وجه ما اختلف في تفضيل علي وعثمان قاله القاري (فرأينا الكراهية في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم) وذلك لما علم صلى الله عليه وسلم من ان تأويل رفع الميزان انحطاط رتبة الامور وظهور الفتن بعد خلافة عمر ومعنى رجحان كل من الآخرين الراجح افضل من المرجوح قال المنذري قيل يحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم كره وقوف التخيير وحصر درجات الفضائل في ثلاثة ورجا ان يكون في اكثر من ذلك فاعلمه الله ان التفضيل انتهى الى المذكور فيه فساءه ذلك انتهى قال التوربشتي انما ساءه والله اعلم من الرؤيا التي ذكرها ما عرفه من تأويل رفع الميزان فان فيه احتمالا لانحطاط رتبة الامر في زمان القائم به بعد عمر رضي الله عنه عما كان عليه من النفاذ والاستعلاء والتمكن بالتأييد ويحتمل ان يكون المراد من الوزن موازنة ايامهم لما كان نظر فيها من رونق الاسلام وبهجته ثم ان الموازنة انما تراعى في الاشياء المتقاربة مع مناسبة ما فيظهر الرجحان فاذا تباعدت كل التباعد لم يوجد للموازنة معنى فلهذا رفع الميزان **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابو داود وسكت عنه هو والمنذري **قوله** (عن ورقة) بفتحات اي ابن نوفل ابن عم خديجة ام المؤمنين كان تنصر في الجاهلية وقرأ الكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي (فقالت) بيان للسؤال والسائل (له) اي لاجل ورقة وتحقيق امره (خديجة انه) اي الشان او ان ورقة (كان) اي في حياته (صدقك) بالتشديد اي في نبوتك (وانه مات قبل ان تظهر) يعني انه لم يدرك زمان دعوتك ليصدقك ويأتي بالاعمال على موجب شريعتك لكن صدقك قبل مبعثك قاله الطيبي (أريته في المنام) بصيغة المجهول اي اراني الله اياه وهو بمنزلة الوحي للانبياء وحاصل الجواب انه لم يأت وحي جلي ودليل قطعي لكني رأيته في المنام (وعليه ثياب بياض) وفي المشكوة وعليه ثياب بيض (ولو كان من اهل النار لكان عليه لباس غير ذلك) فيه انه اذا رأى مسلم في المنام الثياب البيض على ميت مسلم فذلك دليل على حسن حاله وانه من اهل الجنة **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه احمد وهو حديث ضعيف (وعثمان بن عبد الرحمن ليس عند اهل الحديث بالقوي) قال في التقريب عثمان ابن عبد الرحمن بن عمر بن سعد بن ابي وقاص الزهري الوقاصي ابو عمرو المدني متروك وكذبه ابن معين وقال في تهذيب التهذيب قال الهيثم بن عدي توفي في خلافة هارون روى له الترمذي حديثا واحدا في ذكر ورقة بن نوفل **قوله** (فنزع ابو بكر ذنوبا) بفتح الذال المعجمة وهو الدلو فيها ماء او الملأى او دون الملأى كذا في القاموس قال الحافظ واتفق من شرح هذا الحديث على ان ذكر الذنوب اشارة الى مدة خلافته وفيه نظر لانه ولي سنتين وبعض سنة فلو كان ذلك المراد لقال ذنوبين او ثلاثة والذي يظهر لي ان ذلك اشارة الى ما فتح في زمانه من الفتوح الكبار وهي ثلاثة ولذلك لم يتعرض في ذكر عمر الى عدد ما نزعه من الدلاء وانما وصف نزعه بالعظمة اشارة الى كثرة ما وقع في خلافته من الفتوحات وقد ذكر الشافعي تفسير هذا الحديث في الام فقال بعد ان ساقه ومعنى قوله وفي نزعه ضعف قصر مدته وعجلة موته وشغله بالحرب لاهل الردة عن الافتتاح والازدياد الذي بلغه عمر في طول مدته انتهى فجمع في كلامه ما تفرق في كلام غيره انتهى (فيه ضعف) وفي رواية البخاري وفي نزعه ضعف قال الحافظ اي على مهل ورفق (والله يغفر له) قال النووي هذا دعاء من المتكلم اي انه لا مفهوم له وقال غيره فيه اشارة الى قرب وفاة ابي بكر وهو نظير قوله تعالى لنبيه عليه السلام فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا فانها اشارة الى قرب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم قال الحافظ ويحتمل ان يكون فيه اشارة الى قلة الفتوح في زمانه لا صنع له فيه لان سببه قصر مدته فمعنى المغفرة له رفع الملامة عنه (فاستحالت غربا) اي انقلبت

فلم ار عبقريا يفري فريه حتى ضرب الناس بالعطن وفي الباب عن ابي هريرة هذا حديث صحيح غريب من حديث ابن عمر حدثنا محمد بن بشار نا ابو عاصم نا ابن جريج اخبرني موسى بن عقبة قال اخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر عن رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى قامت بمهيعة وهي الجحفة فاولتها وباء المدينة ينقل الى الجحفة هذا حديث صحيح غريب اخبرنا الحسن بن علي الخلال نا عبد الرزاق نا معمر عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في آخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب واصدقهم رؤيا اصدقهم حديثا والرؤيا ثلاث الحسنة بشرى من الله والرؤيا يحدث الرجل بها نفسه والرؤيا تحزين من الشيطان فاذا رأى احدكم رؤيا يكرهها فلا يحدث بها احدا وليقم فليصل قال ابو هريرة يعجبني القيد واكره الغل القيد ثبات في الدين قال وقال النبي صلى الله عليه وسلم رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وقد روى عبد الوهاب الثقفي هذا الحديث عن ايوب مرفوعا وروى حماد بن زيد عن ايوب ووقفه حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري البغدادي نا ابو اليمان عن شعيب هو ابن ابي حمزة عن ابن ابي حسين عن نافع بن جبير عن ابن عباس عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت في المنام كأن في يدي سوارين من ذهب فهمني شأنهما فاوحي الي ان انفخهما فنفختهما فطارا فاولتهما كاذبين يخرجان من بعدي يقال لاحدهما مسيلمة صاحب اليمامة والعنسي صاحب صنعاء هذا حديث صحيح غريب حدثنا الحسين بن محمد نا عبد الرزاق نا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان

الدلو التي كانت ذنوبا غربا اي دلوا عظيمة والغرب بفتح الغين المعجمة وسكون الراء المهملة (فلم ار عبقريا) بفتح المهملة وسكون الموحدة وفتح القاف وكسر الراء وتشديد التحتانية اي جلدا قويا (يفري) بفتح اوله وسكون الفاء وكسر الراء وسكون التحتانية (فريه) بفتح الفاء وكسر الراء وتشديد التحتانية المفتوحة وروي بسكون الراء وخطأه الخليل ومعناه يعمل عمله البالغ (حتى ضرب الناس بالعطن) بفتح المهملتين وآخره نون هو مناخ الابل اذا شربت ثم صدرت وسياتي في مناقب عمر بلفظ حتى روي الناس وضربوا بعطن ووقع في حديث ابي الطفيل باسناد حسن عند البزار والطبراني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا انزع الليلة اذ وردت على غنم سود وعفر فجاء ابو بكر فنزع فذكره وقال في عمر فملأ الحياض واروى الواردة وقال فيه فاولت السود العرب والعفر العجم **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة) اخرجه مسلم (هذا حديث صحيح غريب من حديث ابن عمر) واخرجه الشيخان **قوله** (قال رأيت) اي في شان المدينة (ثائرة الرأس) اي منتشرة شعر الراس (حتى قامت بمهيعة) بفتح الميم وسكون الهاء وفتح التحتية والعين المهملة الارض المبسوطة الواسعة (وهي الجحفة) قال الحافظ في الفتح واظن قوله وهي الجحفة مدرجا من قول موسى بن عقبة فان اكثر الروايات خلا عن هذه الزيادة وثبتت في رواية سليمان عن ابن جريج (فاولتها) من التاويل وهو تفسير الشيء بما يؤول اليه (وباء المدينة) وهو بالمد ويقصر مرض عام او موت ذريع وقد يطلق على الارض الوخمة التي تكثر فيها الامراض لا سيما للغرباء اي حماها وامراضها **قوله** (هذا حديث صحيح غريب) واخرجه البخاري **قوله** (قال في آخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب الخ) تقدم شرح هذا الحديث في باب ان رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة **قوله** (نا ابو اليمان) اسمه الحكم بن نافع البهراني بفتح الموحدة الحمصي مشهور بكنيته ثقة ثبت يقال ان اكثر حديثه عن شعيب مناولة من العاشرة (عن ابن ابي حسين) اسمه عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين بن الحارث بن نوفل المكي النوفلي ثقة عالم بالمناسك من الخامسة **قوله** (سوارين) بكسر السين اي قلبين قال الحافظ السوار بكسر المهملة ويجوز ضمها وفيه لغة ثالثة أسوار بضم الهمزة اوله (فهمني شانهما) اي احزنني وفي حديث البخاري فكبر علي .... قال الحافظ هو بمعنى العظم قال القرطبي وانما عظم عليه ذلك لكون الذهب مما حرم على الرجال (فاوحي الي) قال الحافظ كذا للاكثر على البناء للمجهول وفي رواية الكشميهني في حديث اسحاق بن نصر فاوحى الله الي هذا الوحي يحتمل ان يكون من وحي الالهام او على لسان الملك قاله القرطبي (ان انفخهما) بضم الفاء وسكون الخاء المعجمة وان هي مفسرة لما في الوحي من معنى القول وعليه كلام القاضي وغيره وجوز الطيبي ان تكون ناصبة والجار محذوف والنفخ بالخاء المعجمة على ما صححه النووي يقال نفخته ونفخت فيه (فنفختهما فطارا) قال الحافظ وكذا في رواية المقبري فزاد فوقع واحد باليمامة والآخر باليمن وفي ذلك اشارة الى حقارة امرهما لان شان الذي ينفخ فيذهب بالنفخ ان يكون في غاية الحقارة ورده ابن العربي بان امرهما كان في غاية الشدة ولم ينزل بالمسلمين قبله مثله قال الحافظ وهو كذلك لكن الاشارة انما هي للحقارة المعنوية لا الحسية وفي طيرانهما اشارة الى اضمحلال امرهما (فاولتهما كاذبين) قال المهلب هذه الرؤيا ليست على وجهها وانما هي من ضرب المثل وانما اول النبي صلى الله عليه وسلم السوارين بالكذابين لان الكذب وضع الشيء في غير موضعه فلما رأى في ذراعيه سوارين من ذهب وليسا من لبسه لانهما من حلية النساء عرف انه سيظهر من يدعي ما ليس له وايضا ففي كونهما من ذهب والذهب منهي عن لبسه دليل على الكذب وايضا فالذهب مشتق من الذهاب فعلم انه شيء يذهب عنه وتاكد ذلك بالاذن له في نفخهما فطارا فعرف انه لا يثبت لهما امر وان كلامه بالوحي الذي جاء به يزيلهما عن موضعهما والنفخ يدل على الكلام انتهى ملخصا (يخرجان من بعدي) وفي رواية البخاري فاولتهما الكذابين الذين انا بينهما قال الحافظ هذا ظاهر في انهما كانا حين قص الرؤيا موجودين وهو كذلك لكن وقع في رواية ابن عباس يخرجان بعدي والجمع بينهما ان المراد بخروجهما بعده ظهور شوكتهما ومحاربتهما ودعواهما النبوة نقله النووي عن العلماء وفيه نظر لان ذلك كله ظهر للاسود بصنعاء في حياته صلى الله عليه وسلم فادعى النبوة وعظمت شوكته وحارب المسلمين وفتك فيهم وغلب على البلد وآل امره الى ان قتل في حياة النبي صلى الله عليه وسلم كما قدمت ذلك واضحا في اواخر المغازي واما مسيلمة فكان ادعى النبوة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم لكن لم تعظم شوكته ولم تقع محاربته الا في عهد ابي بكر فاما ان يحمل ذلك على التغليب واما ان يكون المراد بقوله بعدي اي بعد نبوتي (يقال لاحدهما مسيلمة) بفتح الميم واللام وبينهما سين ساكنة هو المشهور بمسيلمة مصغرا قتله الوحشي قاتل حمزة في خلافة الصديق رضي الله عنه وقيل لما قتله وحشي قال قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الاسلام (صاحب اليمامة) قال في القاموس اليمامة القصد كاليمام وجارية زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة ايام وبلاد الجو منسوبة اليها وسميت باسمها وهي اكثر نخيلا من سائر الحجاز وبها تنبأ مسيلمة الكذاب وهي دون المدينة في وسط الشرق عن مكة على ستة عشر مرحلة من البصرة وعن الكوفة نحوها انتهى (والعنسي صاحب صنعاء) هو بلدة باليمن وصاحبها الاسود العنسي تنبأ بها في آخر عهد الرسول صلى الله عليه وسلم فقتله فيروز الديلمي في مرض وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم فاز فيروز **قوله** (هذا حديث صحيح غريب) واخرجه الشيخان **قوله** (نا الحسين بن محمد) هو الجريري البلخي (عن عبيد الله بن عبد الله) بن عتبة الهذلي المدني **قوله** (اني رأيت الليلة ظلة) بضم الظاء المعجمة اي سحابة لها ظلة وكل ما اظل من سقيفة ونحوها يسمى ظلة قال الخطابي وفي رواية ابن ماجه ظلة بين السماء والارض (ينطف) اي يقطر من نطف الماء

ابوهريرة يحدث ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى رايت الليلة ظلة ينطف منها السمن والعسل ورأيت الناس يستقون بايديهم فالمستكثر والمستقل ورأيت سببا واصلا
من السماء الى الارض فاراك يا رسول الله اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل بعدك فعلا ثم اخذه رجل بعده فعلا ثم اخذ به رجل فقطع به ثم وصل له فعلا به فقال ابوبكر اى رسول
الله بابى انت وامى والله لتدعنى اعبرها فقال اعبرها فقال اما الظلة فظلة الاسلام واما ما ينطف من السمن والعسل فهذا القرآن لينه وحلاوته واما المستكثر والمستقل فهو
المستكثر من القرآن والمستقل منه واما السبب الواصل من السماء الى الارض فهو الحق الذى انت عليه فاخذت به فيعليك الله ثم ياخذ به بعدك رجل آخر فيعلو به ثم ياخذ بعده رجل
آخر فيعلو به ثم ياخذ آخر فينقطع به ثم يوصل فيعلو به اى رسول الله لتحدثنى اصبت ام اخطأت قال النبي صلى الله عليه وسلم اصبت بعضا واخطأت بعضا قال اقسمت بابى انت
وامى يا رسول الله لتخبرنى ما الذى اخطأت فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقسم هذا حديث صحيح **حدثنا** محمد بن بشار نا وهب بن جرير عن ابيه عن ابى رجاء عن سمرة بن جندب قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى بنا الصبح اقبل على الناس بوجهه وقال هل راى احد منكم رؤيا الليلة هذا حديث حسن صحيح ويروى عن عوف وجرير بن حازم عن ابى رجاء عن سمرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم فى قصة طويلة وهكذا روى لنا بندار هذا الحديث عن وهب بن جرير مختصرا

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب الشهادات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا الانصارى نا معن نا مالك عن عبد الله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن ابى عمرة الانصارى عن زيد بن خالد الجهنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

اذا سال ويجوز الضم والكسر فى الطاء (يستقون بايديهم) اى ياخذون بالاسقية وفى رواية البخارى يتكففون اى ياخذون باكفهم (فالمستكثر) مرفوع على الابتداء وخبره محذوف اى فيهم
المستكثر فى الاخذ اى ياخذ كثيرا (والمستقل) اى ومنهم المستقل فى الاخذ اى ياخذ قليلا (ورأيت سببا) اى حبلا (واصلا) من الوصول وقيل هو بمعنى الموصول كقوله عيشة راضية
اى مرضية (فعلوت) من العلو وفى رواية سليمان بن كثير فاعلاك الله (ثم وصل له) على بناء المجهول (بابى انت وامى) اى مفدى بهما (والله لتدعنى) بفتح اللام للتاكيد اى لتتركنى وفى رواية
سليمان ائذن لى (اعبرها) وفى رواية فلاعبرنها بزيادة لام التاكيد والنون (اعبرها) امر من عبر يعبر من باب نصر ينصر قال فى القاموس عبر الرؤيا عبرا وعبارة وعبّرها فسرها واخبر بآخر
ما يؤول اليه امرها واستعبره اياها ساله عبرها (واما السبب الواصل من السماء الى الارض فهو الحق الذى انت عليه) المراد بالحق الولاية التى كانت بالنبوة ثم صارت بالخلافة (ثم ياخذ به)
اى بالسبب (بعدك رجل) وهو ابوبكر الصديق رض ويقوم بالحق فى امته بعده (ثم ياخذ بعده رجل آخر) وهو عمر بن الخطاب رض (ثم ياخذ آخر) وهو عثمان رض (فينقطع به ثم يوصل) وفى حديث
ابن عباس عند مسلم ثم يوصل له (اصبت بعضا واخطأت بعضا) قال النووى اختلف العلماء فى معناه فقال ابن قتيبة وآخرون معناه اصبت فى بيان تفسيرها وصادفت حقيقة تأويلها
واخطأت فى مبادرتك بتفسيرها من غير ان امرك به وقال آخرون هذا الذى قاله ابن قتيبة وموافقوه فاسد لانه صلى الله عليه وسلم قد اذن له فى ذلك وقال اعبرها وانما اخطأ فى تركه تفسير
بعضها فان الرائى قال رأيت ظلة تنطف السمن والعسل ففسره الصديق رضى الله عنه بالقرآن حلاوته ولينه وهذا انما هو تفسير العسل وترك تفسير السمن وتفسيره السنة فكان حقه
ان يقول القرآن والسنة والى هذا اشار الطحاوى وقال آخرون الخطأ وقع فى خلع عثمان لانه ذكر فى المنام انه اخذ بالسبب فانقطع به وذلك يدل على انخلاعه بنفسه وفسره الصديق بانه ياخذ به رجل
فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به وعثمان قد خلع قهرا وقتل وولى غيره فالصواب فى تفسيره ان يحمل وصله على ولاية غيره من قومه وقال آخرون الخطأ فى سؤاله ليعبرها **قال** المهلب موضع
الخطأ فى قوله ثم وصل له لان فى الحديث ثم وصل ولم يذكر له قال الحافظ هذه اللفظة وهى قوله له قد ثبتت فى كثير من الروايات فذكرها ثم قال بنى المهلب على ما توهمه فقال كان ينبغى لابى بكر
ان يقف حيث وقفت الرؤيا ولا يذكر الموصول له فان المعنى ان عثمان انقطع به الحبل ثم وصل لغيره اى وصلت الخلافة لغيره وقد عرفت ان لفظة له ثابتة فى نفس الخبر فالمعنى على هذا ان عثمان
كاد ينقطع عن اللحاق بصاحبيه بسبب ما وقع له من تلك القضايا التى انكروها فعبر عنها بانقطاع الحبل ثم وقعت له الشهادة فاتصل بهم فعبر عنه بان الحبل وصل له فاتصل فالتحق
بهم فلم يتم فى تبيين الخطأ فى التعبير المذكور ما توهمه المهلب انتهى وقد بسط الحافظ الكلام فى هذا المقام فى الفتح (لا تقسم) اى لا تكرر يمينك فانى لا اخبرك قال النووى فيه دليل لما قاله العلماء
ان ابرار المقسم المامور به فى الاحاديث الصحيحة انما هو اذا لم تكن فى الابرار مفسدة ولا مشقة ظاهرة فان كان لم يؤمر بالابرار لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبر قسم ابى بكر لما راى فى ابراره من
المفسدة **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان وغيرهما **قوله** (عن ابيه) اى جرير بن حازم (عن ابى رجاء) اسمه عمران بن ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها مهملة ويقال ابن تيم العطاردى
مشهور بكنيته وقيل غير ذلك فى اسم ابيه مخضرم ثقة معمر مات سنة خمس ومائة له مائة وعشرون سنة **قوله** (وقال هل راى احد منكم رؤيا) على وزن فعلى بلا تنوين ويجوز تنوينه كما قرئ
فى الشاذة افمن اسس بنيانه على تقوى من الله وكذا روى منونا قوله فى الحديث ومن كان هجرته الى دنيا (الليلة) اى هذه الليلة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم بنحوه واخرجه البخارى
مطولا (ويروى عن عوف وجرير بن حازم عن ابى رجاء عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فى قصة طويلة) اخرجه البخارى بالقصة الطويلة فى آخر ابواب التعبير (وهكذا روى لنا بندار هذا الحديث
مختصرا) بندار هذا هو محمد بن بشار المذكور فى السند المتقدم (**ابواب** الشهادات الخ) هى جمع شهادة وهو مصدر شهد يشهد قال الجوهرى الشهادة خبر قاطع والمشاهدة المعاينة
ماخوذة من الشهود اى الحضور لان الشاهد مشاهد لما غاب عن غيره وقال فى المغرب الشهادة الاخبار بصحة الشئ عن مشاهدة وعيان يقال شهد عند الحاكم لفلان على فلان بكذا شهادة فهو شاهد
وهم شهود واشهاد وهو شهيد وهم شهداء **قوله** (عن عبد الله بن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم) الانصارى المدنى القاضى ثقة من الخامسة (عن ابيه) هو ابوبكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصارى
النجارى بالنون والجيم المدنى القاضى اسمه وكنيته واحد وقيل انه يكنى ابا محمد ثقة عابد من الخامسة (عن عبد الله بن عمرو بن عثمان) الاموى يلقب بالمطرف بضم الميم وسكون المهملة
وفتح الراء ثقة شريف من الثالثة (عن ابى عمرة) وفى الرواية الآتية ابن ابى عمرة وهذا هو الاصح كما صرح به الترمذى قال فى التقريب ابو عمرة الانصارى عن زيد بن خالد صوابه عن ابن ابى عمرة و
اسمه عبد الرحمن وقال فى تهذيب التهذيب ابو عمرة الانصارى وقيل ابن ابى عمرة وقيل عبد الرحمن بن ابى عمرة روى عن زيد بن خالد الجهنى الا اخبركم بخير الشهداء وعنه عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان

قال الا اخبرکم بخیر الشهداء الذی یاتی بشهادته قبل ان یسألها **حدثنا** احمد بن الحسن نا عبد الله بن مسلمة عن مالك به وقال ابن ابی عمرة هذا حدیث حسن واکثر الناس یقولون عبد الرحمن ابن ابی عمرة واختلفوا علی مالك فی روایة هذا الحدیث فروی بعضهم عن ابی عمرة وروی بعضهم عن ابن ابی عمرة وهو عبد الرحمن بن ابی عمرة الانصاری وهذا اصح عندنا لانه قد روی من غیر حدیث مالك عن عبد الرحمن بن ابی عمرة عن زید بن خالد وقد روی عن ابی عمرة عن زید بن خالد غیر هذا الحدیث وهو صحیح ایضاً وابو عمرة هو مولی زید بن خالد الجهنی وله حدیث الغلول لابی عمرة **حدثنا** بشر بن آدم بن ابنة ازهر السمان نا زید بن الحباب ثنی ابی بن عباس بن سهل بن سعد قال ثنی ابو بکر بن محمد بن عمرو بن حزم ثنی عبد الله بن عمرو بن عثمان ثنی خارجة بن زید بن ثابت ثنی عبد الرحمن ابن ابی عمرة ثنی زید بن خالد الجهنی انه سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول خیر الشهداء من ادی شهادته قبل ان یسألها هذا حدیث حسن غریب من هذا الوجه **حدثنا** قتیبة نا مروان بن معاویة الفزاری عن یزید بن زیاد الدمشقی عن الزهری عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا مجلود حداً ولا مجلودة

اخرج الجماعة سوی البخاری حدیثه من روایة ابی بکر بن حزم عن ابن ابی عمرة عن زید بن خالد وسماه بعضهم فی روایته عبد الرحمن انتهی **قوله** (بخیر الشهداء) جمع شاهد (الذی یاتی بشهادته قبل ان یسئلها) بصیغة المجهول ای قبل ان یطلب منه الشهادة قال النووی فی المراد بهذا الحدیث تاویلان اصحهما واشهرهما تاویل مالك واصحاب الشافعی انه محمول علی من عنده شهادة لانسان بحق ولا یعلم ذلك الانسان انه شاهد فیاتی الیه فیخبره بانه شاهد له والثانی انه محمول علی شهادة الحسبة وذلك فی غیر حقوق الآدمیین المختصة بهم فمما تقبل فیه شهادة الحسبة الطلاق والعتق والوقف والوصایا العامة والحدود ونحو ذلك فمن علم شیئاً من هذا النوع وجب علیه رفعه الی القاضی واعلامه به والشهادة قال الله تعالی واقیموا الشهادة لله وکذا فی النوع الاول یلزم من عنده شهادة لانسان لا یعلمها ان یعلمه ایاها لانها امانة له عنده وحکی تاویل ثالث انه محمول علی المجاز والمبالغة فی اداء الشهادات بعد طلبها لا قبله کما یقال الجواد یعطی قبل السوال ای یعطی سریعا عقب السوال من غیر توقف انتهی (وقال ابن ابی عمرة) ای قال عبد الله بن مسلمة فی روایته عن مالك بن ابی عمرة واسم ابن ابی عمرة عبد الرحمن **قوله** (هذا حدیث حسن) واخرجه مسلم ومالك واحمد وابو داود وابن ماجه (واکثر الناس یقولون) فی روایاتهم (عبد الرحمن بن ابی عمرة) ای کما قال عبد الله بن مسلمة فی روایته (واختلفوا) ای اصحاب مالك فی روایة هذا الحدیث عنه (فروی بعضهم عن ابی عمرة) کمعن (وروی بعضهم عن ابن ابی عمرة) کعبد الله بن مسلمة عند الترمذی ویحیی بن یحیی عند مسلم (وهذا اصح عندنا) ای روایة من روی عن مالك بلفظ عن ابن ابی عمرة اصح من روایة من روی عنه بلفظ عن ابی عمرة (لانه) ای لان هذا الحدیث (قد روی من غیر حدیث مالك عن عبد الرحمن بن ابی عمرة عن زید بن خالد) رواه الترمذی بعد هذا فهذه الروایة تؤید روایة من روی عن مالك بلفظ عن ابن ابی عمرة (وقد روی عن ابی عمرة عن زید بن خالد غیر هذا الحدیث) ای غیر حدیث الشهادة المذکور فی الباب (وابو عمرة هو مولی زید بن خالد الجهنی) ای ابو عمرة الذی روی عنه عن زید بن خالد غیر حدیث الشهادة المذکور هو مولی زید بن خالد (وله) ای لزید بن خالد الجهنی (حدیث الغلول) رواه احمد وابو داود والنسائی وابن ماجه کلهم من طریق یحیی بن سعید عن محمد بن یحیی بن حبان عن ابی عمرة عن زید بن خالد الجهنی ان رجلا من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم توفی یوم خیبر فذکروا ذلك لرسول الله صلی الله علیه وسلم فقال صلوا علی صاحبکم فتغیرت وجوه الناس لذلك فقال ان صاحبکم غل فی سبیل الله ففتشنا متاعه فوجدنا خرزا من خرز یهود لا یساوی درهمین (لابی عمرة) ای مولی زید بن خالد یعنی ان حدیث زید بن خالد هذا فی الغلول رواه عنه مولاه ابو عمرة **قوله** (حدثنا بشر بن آدم بن ابنة ازهر السمان) البصری ابو عبد الرحمن صدوق فیه لین من العاشرة (ثنی ابی بن عباس بن سهل بن سعد) الانصاری الساعدی فیه ضعف من السابعة ماله فی البخاری غیر حدیث واحد کذا فی التقریب (ثنی خارجة بن زید بن ثابت) الانصاری المدنی ثقة فقیه من الثالثة **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه ابن ماجه **قوله** (عن یزید بن زیاد الدمشقی) او ابن ابی زیاد القرشی متروك من السابعة **قوله** (لا تجوز) ای لا تصح (شهادة خائن ولا خائنة) قال القاری فی المرقاة ای المشهور بالخیانة فی امانات الناس دون ما ائتمن الله علیه عباده من احکام الدین کذا قاله بعض علمائنا من الشراح قال القاضی ویحتمل ان یکون المراد به الاعم منه وهو الذی یخون فیما ائتمن علیه سواء ما ائتمنه الله علیه من احکام الدین او الناس من الاموال قال تعالی یا ایها الذین امنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا اماناتکم انتهی فالمراد بالخائن هو الفاسق وهو من فعل کبیرة او اصر علی الصغائر انتهی ما فی المرقاة وقال فی النیل صرح ابو عبید بان الخیانة تکون فی حقوق الله کما تکون فی حقوق الناس من دون اختصاص (ولا مجلود حداً) ای حد القذف قال ابن الملك هو من جلد فی حد القذف وبه اخذ ابو حنیفة رحمه الله ان المجلود فیه لا تقبل شهادته ابداً وان تاب وقال القاضی افرد المجلود حدا وعطفه علیه لعظم جنایته وهو یتناول الزانی غیر المحصن والقاذف والشارب قال المظهر قال ابو حنیفة اذا جلد قاذف لا تقبل شهادته ابداً وان تاب اما قبل الجلد فتقبل شهادته وقال غیره القذف من جملة الفسوق لا یتعلق باقامة الحد بل ان تاب قبلت شهادته سواء جلد او لم یجلد وان لم یتب لم تقبل شهادته سواء جلد او لم یجلد **قلت** قول من قال ان المجلود تقبل شهادته بعد التوبة هو القول الراجح المنصور کما حققه الحافظ ابن القیم فی اعلام الموقعین والحافظ ابن حجر فی الفتح (ولا ذی غمر) بکسر فسکون ای حقد وعداوة (لاحنة) بکسر الهمزة وسکون الحاء المهملة وبالنون قال فی القاموس الاحنة بالکسر الحقد والغضب وقال فی النهایة الاحنة العداوة ویحنة بهذا المعنی علی قلة انتهی ووقع فی بعض النسخ الموجودة عندنا لاخیه بفتح الهمزة وکسر الخاء المعجمة وکذا وقع عند الدارقطنی وغیره ووقع فی حدیث عبد الله بن عمرو عند ابی داود بلفظ ولا ذی غمر علی اخیه (ولا مجرب شهادة) ای فی الکذب (ولا القانع اهل البیت) ای الذی یخدم اهل البیت کالاجیر وغیره (لهم) ای لاهل البیت لانه یجر نفعا بشهادته الی نفسه لان ما حصل من المال للمشهود له یعود نفعه الی الشاهد لانه یاکل من نفقته ولذلك لا تقبل شهادة من جر نفعا بشهادته الی نفسه کالوالد یشهد لولده او الولد لوالده او الغریم یشهد بمال للمفلس علی احد (ولا ظنین) ای متهم (فی ولاء) بفتح الواو وهو الذی ینتمی الی غیر موالیه (ولا قرابة) ای ولا ظنین فی قرابة وهو الذی ینتسب الی غیر ابیه او الی غیر ذویه وانما رد شهادته لانه ینفی الوثوق به عن نفسه کذا قال بعض علمائنا من الشراح وقال المظهر یعنی من قال انا عتیق فلان وهو کاذب فیه بحیث یتهمه الناس فی قوله ویکذبونه لا تقبل شهادته لانه فاسق لان قطع الولاء عن المعتق واثباته لمن لیس بمعتقه کبیرة وراکبها فاسق وکذلك الظنین فی القرابة وهو الداعی القائل انا ابن فلان او انا اخو فلان من النسب والناس یکذبونه فیه انتهی ما فی المرقاة **قوله** (هذا حدیث غریب) واخرجه الدارقطنی .....

ولا ذی غمرٍ لاخیہ ولا مجرّب شهادة ولا القانع اهل البیت لهم ولا ظنین فی ولاء ولا قرابة قال الفزاری القانع التابع هذا حدیث غریب لا نعرفه الا من حدیث یزید بن زیاد الدمشقی ویزید یضعف فی الحدیث ولا یعرف هذا الحدیث من حدیث الزهری الا من حدیثه وفی الباب عن عبد الله بن عمرو ولا نعرف معنی هذا الحدیث ولا یصح عندی من قبل اسناده والعمل عند اهل العلم فی هذا ان شهادة القریب جائزة لقرابته واختلف اهل العلم فی شهادة الوالد للولد والولد للوالد فلم یجز اکثر اهل العلم شهادة الولد للوالد ولا الوالد للولد وقال بعض اهل العلم اذا کان عدلا فشهادة الوالد للولد جائزة وکذلک شهادة الولد للوالد لم یختلفوا فی شهادة الاخ لاخیه انها جائزة وکذلک شهادة کل قریب لقرابته وقال الشافعی لا یجوز شهادة الرجل علی الآخر وان کان عدلا اذا کان بینهما عداوة وذهب الی حدیث عبد الرحمن الاعرج عن النبی صلی الله علیه وسلم مرسلا لا یجوز شهادة حنةٍ یعنی صاحب عداوة وکذلک معنی هذا الحدیث حیث قال لا تجوز شهادة صاحب غمر یعنی صاحب عداوة حدثنا حمید بن مسعدة نا بشر بن المفضل عن الجریری عن عبد الرحمن بن ابی بکرة عن ابیه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الا اخبرکم باکبر الکبائر قالوا بلی یا رسول الله قال الاشراک بالله وعقوق الوالدین وشهادة الزور او قول الزور قال فما زال رسول الله صلی الله علیه وسلم یقولها حتی قلنا لیته سکت هذا حدیث صحیح حدثنا احمد بن منیع نا مروان بن معاویة عن سفیان بن زیاد الاسدی عن فاتک بن فضالة عن ایمن بن خریم ان النبی صلی الله علیه وسلم قام خطیبا فقال یا ایها الناس عدلت شهادة الزور اشراکا بالله ثم قرأ رسول الله صلی الله علیه وسلم فاجتنبوا الرجس من الاوثان واجتنبوا قول الزور هذا حدیث انما نعرفه من حدیث سفیان بن زیاد وقد اختلفوا فی روایة

والبیهقی وفیه ولا ذی غمر لاخیه وفی سنده یزید بن زیاد الدمشقی وهو متروک کما عرفت وقال ابو زرعة فی العلل هو حدیث منکر وضعفه عبد الحق وابن حزم وابن الجوزی **قوله** (وفی الباب عن عبد الله بن عمرو) اخرجه ابو داود بلفظ لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا زان ولا زانیة ولا ذی غمر علی اخیه ورد شهادة القانع لاهل البیت ورواه ابن ماجة ایضا وفی الباب ایضا عن ابی هریرة بلفظ لا تجوز شهادة ذی الظنة ولا ذی الحنة رواه الحاکم والبیهقی وفی الباب ایضا من حدیث عبد الله بن عمر بن الخطاب نحو حدیث عائشة اخرجه الدارقطنی والبیهقی وفی اسناده عبد الاعلی وهو ضعیف وشیخه یحیی بن سعید الفارسی وهو ایضا ضعیف قال البیهقی لا یصح من هذا شیء عن النبی صلی الله علیه وسلم وفی الباب ایضا عن عمر لا تقبل شهادة ظنین ولا خصم اخرجه مالک فی الموطا موقوفا وهو منقطع **قوله** (ولا نعرف معنی هذا الحدیث) ای معنی قوله ولا ظنین فی ولاء ولا قرابة فانه بظاهره یوهم انه لا یجوز شهادة قریب لقریب له ولم یقل باطلاقه احد ولکن اذا فسر هذا بما ذکرنا فلا اشکال والله تعالی اعلم (والعمل عند اهل العلم فی هذا ان شهادة القریب جائزة لقرابته) ای ظاهر قوله ولا ظنین فی ولاء ولا قرابة یدل علی خلافه ولذلک قال الترمذی لا نعرف معنی هذا الحدیث (واختلف اهل العلم فی شهادة الوالد للولد الخ) قال الشوکانی فی النیل اختلف فی شهادة الولد لوالده والعکس فمنع من ذلک الحسن البصری والشعبی وزید بن علی والمؤید بالله والامام یحیی والثوری ومالک والشافعیة والحنفیة وعللوا بالتهمة فکان کالقانع وقال عمر بن الخطاب وشریح وعمر بن عبد العزیز والعترة وابو ثور وابن المنذر والشافعی فی قول له انها تقبل لعموم قوله تعالی ذوی عدل انتهی قلت والظاهر عندی هو قول المانعین والله تعالی اعلم (وقال الشافعی لا یجوز شهادة الرجل علی الآخر وان کان عدلا اذا کان بینهما عداوة الخ) قیل اعتمد الشافعی خبرا صحیحا وهو انه صلی الله علیه وسلم قال لا تقبل شهادة خصم علی خصم قال الحافظ لیس له اسناد صحیح لکن له طرق یتقوی بعضها ببعض فروی ابو داود فی المراسیل من حدیث طلحة بن عبد الله بن عوف ان رسول الله صلی الله علیه وسلم بعث منادیا انها لا تجوز شهادة خصم ولا ظنین ورواه ایضا البیهقی من طریق الاعرج مرسلا ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لا تجوز شهادة ذی الظنة والحنة یعنی الذی بینک وبینه عداوة ورواه الحاکم من حدیث العلاء عن ابیه عن ابی هریرة یرفعه مثله وفی اسناده نظر **قوله** (عن الجریری) بضم الجیم هو سعید بن ایاس ابو مسعود البصری ثقة من الخامسة اختلط قبل موته بثلاث سنین (عن عبد الرحمن بن ابی بکرة) بن الحارث الثقفی ثقة من الثانیة (عن ابیه) ای ابی بکرة واسمه نفیع بن الحارث بن کلدة بفتحتین ابن عمرو الثقفی صحابی مشهور بکنیته وقیل اسمه مسروح بمهملات اسلم بالطائف ثم نزل البصرة **قوله** (قال الاشراک بالله) هو جعل احد شریکا للآخر والمراد هنا اتخاذ اله غیر الله واراد به الکفر واختار لفظ الاشراک لانه کان غالبا فی العرب (وعقوق الوالدین) ای قطع صلتهما ماخوذ من العق وهو الشق والقطع والمراد عقوق احدهما قیل هو ایذاء لا یتحمل مثله من الولد عادة وقیل عقوقهما مخالفة امرهما فیما لم یکن معصیة وفی معناهما الاجداد والجدات ثم اقترانه بالاشراک لما بینهما من المناسبة اذ فی کل قطع حقوق السبب فی الایجاد والامداد وان کان ذلک لله حقیقة وللوالدین صورة ونظیره قوله تعالی واعبدوا الله ولا تشرکوا به شیئا وبالوالدین احسانا وقوله عز وجل ان اشکر لی ولوالدیک (وشهادة الزور) ای الکذب سمی زورا لمیلانه عن جهة الحق (او قول الزور) شک من الراوی (حتی قلنا لیته سکت) ای شفقة وکراهیة لما یزعجه وفیه ما کانوا علیه من کثرة الادب معه صلی الله علیه وسلم والمحبة له والشفقة علیه وتقدم هذا الحدیث فی باب عقوق الوالدین من ابواب البر والصلة **قوله** (هذا حدیث صحیح) واخرجه البخاری والنسائی **قوله** (عن سفیان بن زیاد الاسدی) ویقال ابن دینار العصفری یکنی ابا الورقاء الاحمری او الاسدی کوفی ثقة من السادسة (عن فاتک بن فضالة) بن شریک الاسدی الکوفی مجهول الحال من السادسة (عن ایمن بن خریم) بالمعجمة ثم الراء مصغرا ابن الاخرم الاسدی هو ابو عطیة الشامی الشاعر مختلف فی صحبته وقال العجلی تابعی ثقة وقال فی تهذیب التهذیب روی عن النبی صلی الله علیه وسلم فی شهادة الزور وعن ابیه وعمه وعنه فاتک بن فضالة **قوله** (عدلت شهادة الزور اشراکا بالله) ای جعلت الشهادة الکاذبة مماثلة للاشراک بالله فی الاثم لان الشرک کذب علی الله بما لا یجوز وشهادة الزور کذب علی العبد بما لا یجوز وکلاهما غیر واقع فی الواقع قال الطیبی الزور من الزور والازورار وهو الانحراف فانما ساوی قول الزور الشرک لان الشرک من باب الزور فان المشرک زاعم ان الوثن یحق العبادة (ثم قرأ) ای استشهادا واعتضادا (فاجتنبوا الرجس من الاوثان) من بیانیة ای النجس الذی هو الاصنام (واجتنبوا قول الزور) ای قول الکذب الشامل لشهادة الزور قال الطیبی وفی التنزیل عطف قول الزور علی عبادة الاوثان وکرر الفعل استقلالا فیما هو مجتنب عنه فی کونهما من وادی الرجس الذی یجب ان یجتنب عنه وکانه قال فاجتنبوا عبادة الاوثان التی هی رؤس الرجس واجتنبوا قول الزور کله ولا تقربوا شیئا منه لتمادیه فی القبح والسماجة وما ظنک بشیء من قبیل عبادة الاوثان وسمی الاوثان رجسا علی طریق التشبیه یعنی انکم کما تنفرون بطباعکم عن الرجس وتجتنبونه فعلیکم ان تنفروا من شبیه الرجس مثل تلک النفرة **قوله** (وقد اختلفوا فی روایة هذا الحدیث عن سفیان بن زیاد)

هذا الحديث عن سفيان بن زياد ولا نعرف لايمن بن خريم سماعا من النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** واصل بن عبد الاعلى نا محمد بن فضيل عن الاعمش عن علي بن مدرك عن هلال بن يساف عن عمران بن حصين قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثلاثا ثم يجيء قوم من بعدهم يتسمنون ويحبون السمن يعطون الشهادة قبل ان يسألوها هذا حديث غريب من حديث الاعمش عن علي بن مدرك واصحاب الاعمش انما رووا عن الاعمش عن هلال بن يساف عن عمران بن حصين **حدثنا** ابو عمار الحسين بن حريث نا وكيع عن الاعمش عن هلال بن يساف عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وهذا اصح من حديث محمد بن فضيل ومعنى هذا الحديث عند بعض اهل العلم يعطون الشهادة قبل ان يسألوها انما يعني شهادة الزور يقول يشهد احدهم من غير ان يستشهد وبيان هذا في حديث عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى يشهد الرجل ولا يستشهد ويحلف الرجل ولا يستحلف ومعنى حديث النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل ان يسألها هو اذا استشهد الرجل على الشيء ان يؤدي شهادته ولا يمتنع من الشهادة هكذا وجه الحديث عند بعض اهل العلم

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب الزهد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا صالح بن عبد الله وسويد بن نصر قال صالح ثنا وقال سويد انا عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ **حدثنا** محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد نا عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وفي الباب عن انس بن مالك هذا حديث حسن صحيح ورواه غير واحد عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند ورفعوه ووقفه بعضهم عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند **حدثنا** بشر بن هلال الصواف نا جعفر بن سليمان

قال الحافظ في تهذيب التهذيب بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه وقد رواه جماعة عن سفيان بن زياد عن ابيه عن حبيب بن النعمان عن خريم بن فاتك واستصوبه ابن معين وقال ان مروان بن معاوية لم يقم اسناده انتهى وحديث ايمن بن خريم هذا في سنده فاتك بن فضالة وهو مجهول كما عرفت واخرجه ايضا احمد واخرجه ابو داود وابن ماجة عن خريم بن فاتك وهو صحابي قال في التقريب خريم بالتصغير ابن فاتك الاسدي ابو يحيى وهو خريم بن الاخرم بن شداد بن عمرو بن فاتك نسب لجد جده صحابي شهد الحديبية ولم يصح انه شهد بدرا مات في الرقة في خلافة معوية **قوله** (عن علي بن مدرك) النخعي ابي مدرك الكوفي ثقة من الرابعة **قوله** (خير الناس قرني) اي الذين ادركوني وآمنوا بي وهم اصحابي (ثم الذين يلونهم) اي يقربون منهم في الرتبة او يتبعونهم في الايمان والايقان وهم التابعون (ثم الذين يلونهم) وهم اتباع التابعين والمعنى ان الصحابة والتابعين وتبعهم هؤلاء القرون الثلاثة المرتبة في الفضيلة ففي النهاية القرن اهل كل زمان وهو مقدار التوسط في اعمار اهل كل زمان ماخوذ من الاقتران فكانه المقدار الذي يقترن فيه اهل ذلك الزمان في اعمارهم واحوالهم وقيل القرن اربعون سنة وقيل ثمانون وقيل مائة وقيل هو مطلق من الزمان وهو مصدر قرن يقرن قال السيوطي والاصح انه لا ينضبط بمدة فقرنه صلى الله عليه وسلم هم الصحابة وكانت مدتهم من المبعث الى آخر من مات من الصحابة مائة وعشرين سنة وقرن التابعين من مائة سنة الى نحو سبعين وقرن اتباع التابعين من ثم الى نحو العشرين ومائتين وفي هذا الوقت ظهرت البدع ظهورا فاشيا واطلقت المعتزلة السنتها ورفعت الفلاسفة رؤسها وامتحن اهل العلم ليقولوا بخلق القرآن وتغيرت الاحوال تغيرا شديدا ولم يزل الامر في نقص الى الآن وظهر مصداق قوله صلى الله عليه وسلم ثم يفشو الكذب (ثم الذين يلونهم ثلاثا) كذا في بعض النسخ وليس هذا في بعضها وفي رواية البخاري في فضائل الصحابة خير امتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران فلا ادري اذكر بعد قرنه مرتين او ثلاثا قال الحافظ وقع مثل هذا الشك في حديث ابن مسعود وابي هريرة عند مسلم وفي حديث بريدة عند احمد وجاء في اكثر الطرق بغير شك منها عن النعمان بن بشير عند احمد وعن مالك عند مسلم عن عائشة قال رجل يا رسول الله اي الناس خير قال القرن الذي انا فيه ثم الثاني ثم الثالث ووقع في حديث جعدة بن هبيرة عند ابن ابي شيبة والطبراني اثبات القرن الرابع ولفظه خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الآخرون اردأ ورجاله ثقات الا ان جعدة مختلف في صحبته انتهى (يتسمنون) اي يتكثرون بما ليس فيهم ويدعون ما ليس لهم من الشرف وقيل اراد جمعهم الاموال وقيل يحبون التوسع في المآكل والمشارب وهي اسباب السمن قال التوربشتي كنى به عن الغفلة وقلة الاهتمام بامر الدين فان الغالب على ذوي السمانة ان لا يهتموا بارتياض النفوس بل معظم همتهم تناول الحظوظ والتفرغ للدعة والنوم وفي شرح مسلم قالوا والمذموم من السمن ما يستكسب واما ما هو خلقة فلا يدخل في هذا انتهى (ويحبون السمن) بكسر السين وفتح الميم مصدر سمن بالكسر والضم سمانة بالفتح وسمنا كعنب فهو سامن وسمين **قوله** (هذا حديث غريب) اصله في الصحيحين (واصحاب الاعمش) يعني غير محمد بن فضيل (انما رووا عن الاعمش عن هلال بن يساف) يعني بغير ذكر علي بن مدرك **قوله** (وهذا اصح من حديث محمد بن فضيل) اي حديث وكيع عن الاعمش عن هلال بن يساف بغير ذكر علي بن مدرك اصح من حديث محمد بن فضيل عن الاعمش عن علي بن مدرك عن هلال بن يساف لانه تفرد بذكره وقد روى غير واحد من اصحاب الاعمش مثل رواية وكيع **قوله** (وبيان هذا في حديث عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم الخ) اخرجه الترمذي في باب لزوم الجماعة من ابواب الفتن (هو اذا استشهد الرجل على الشيء ان يؤدي شهادته ولا يمتنع من الشهادة هكذا وجه الحديث عند بعض اهل العلم) ذكر النووي ثلاثة وجوه من التاويل في هذا الحديث كما عرفتها وذكر التاويل الثالث بقوله انه محمول على المجاز والمبالغة في اداء الشهادة بعد طلبها لا قبله كما يقال الجواد يعطي قبل السوال اي يعطي سريعا عقب السوال من غير توقف انتهى والى هذا التاويل اشار الترمذي بقوله هو اذا استشهد الخ والله تعالى اعلم

(**ابواب الزهد الخ**) هو ضد الرغبة قال في القاموس زهد فيه كمنع وسمع وكرم زهدا وزهادة ضد رغب انتهى والمراد هنا ترك الرغبة في الدنيا على ما يقتضيه الكتاب والسنة (وخبره (الصحة والفراغ) اي صحة البدن وفراغ الخاطر بحصول الامن ووصول كفاية الامتعة والمعنى لا يعرف قدر هاتين النعمتين كثير من الناس حيث لا يكسبون فيهما من الاعمال كفاية ما يحتاجون اليه في معادهم فيندمون على تضييع اعمارهم عند زوالها ولا ينفعهم الندم قال تعالى ذلك يوم التغابن وقال صلى الله عليه وسلم ليس يتحسر اهل الجنة الا على ساعة مرت بهم ولم يذكروا الله فيها وفي حاشية السيوطي رحمه الله قال العلماء معناه ان الانسان لا يتفرغ للطاعة الا اذا كان مكفيا صحيح البدن فقد يكون مستغنيا ولا يكون صحيحا وقد يكون صحيحا ولا يكون مستغنيا فلا يكون متفرغا للعلم والعمل لشغله بالكسب فمن حصل له الامران وكسل عن الطاعة فهو المغبون اي الخاسر في التجارة ماخوذ من الغبن في البيع **قوله** (حدثنا محمد بن بشار) هو بندار (نا يحيى بن سعيد) هو القطان اخرجه الاسماعيلي من هذا الطريق ثم قال قال بندار ربما حدث به يحيى بن سعيد ولم يرفعه

(مبتدأ) (مغبون فيهما) (نعمتان) قوله ...كثير من الناس) صفة له

عن ابي طارق عن الحسن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأخذ عني هؤلاء الكلمات فيعمل بهن او يعلم من يعمل بهن فقال ابو هريرة قلت انا يا رسول الله فاخذ بيدي فعد خمسا وقال اتق المحارم تكن اعبد الناس وارض بما قسم الله لك تكن اغنى الناس واحسن الى جارك تكن مؤمنا واحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما ولا تكثر الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث جعفر بن سليمان والحسن لم يسمع من ابي هريرة شيئا هكذا روي عن ايوب ويونس بن عبيد وعلي بن زيد قال لم يسمع الحسن من ابي هريرة وروى ابو عبيدة الناجي عن الحسن هذا الحديث قوله ولم يذكر فيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاء في المبادرة بالعمل حدثنا ابو مصعب عن محرز بن هارون عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بادروا بالاعمال سبعا هل تنتظرون الا الى فقر منس او غنى مطغ او مرض مفسد او هرم مفند او موت مجهز او الدجال فشر غائب ينتظر او الساعة فالساعة ادهى وامر هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث الاعرج عن ابي هريرة الا من حديث محرز بن هارون وروى معمر هذا الحديث عمن سمع سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا

قالوا

كذا في الفتح **قوله** (وفي الباب عن انس بن مالك) لينظر من اخرجه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري وابن ماجة **قوله** (حدثنا بشر بن هلال الصواف) ابو محمد النميري بضم النون ثقة من العاشرة (عن ابي طارق) السعدي البصري مجهول من السابعة كذا في التقريب وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته روى عن الحسن عن ابي هريرة حديث من يأخذ عني هؤلاء الكلمات وعنه جعفر بن سليمان الضبعي انتهى وقال في الميزان لا يعرف (عن الحسن) هو البصري **قوله** (من يأخذ عني هؤلاء الكلمات) اي الاحكام الآتية للسامع المصورة في ذهن المتكلم ومن للاستفهام (فيعمل بهن او يعلم من يعمل بهن) او بمعنى الواو كما في قوله تعالى عذرا او نذرا ذكره الطيبي رح قال القاري وتبعه غيره والظاهر ان او في الآية للتنويع كما اشار اليه البيضاوي بقوله عذرا للمحققين او نذرا للمبطلين ويمكن ان تكون او في الحديث بمعنى بل اشارة الى الترقي من مرتبة الكمال الى منصة التكميل على ان كونها للتنويع له وجه وجيه وتنبيه نبيه على ان العاجز عن فعله قد يكون باعثا لغيره على مثله كقوله فرب حامل فقه الى من هو افقه منه انتهى (قلت انا) اي آخذ عنك وهذه مبايعة خاصة ونظيره ما عاهد بعض اصحابه بانه لا يسأل المخلوق وكان اذا وقع سوطه من يده وهو راكب نزل واخذه من غير ان يستعين باحد من اصحابه (فاخذ بيدي) اي لعد الكلمات الخمس او لانه صلى الله عليه وسلم كان يأخذ عند التعليم بيد من يعلمه (فعد خمسا) اي من الخصائل او من الاصابع على ما هو المتعارف واحدة بعد واحدة (وقال اتق المحارم) اي احذر الوقوع فيما حرم الله عليك (تكن اعبد الناس) اي من اعبدهم لانه يلزم من ترك المحارم فعل الفرائض (وارض بما قسم الله لك) اي اعطاك (تكن اغنى الناس) فان من قنع بما قسم له ولم يطمع فيما في ايدي الناس استغنى عنهم ليس الغنى بكثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس قال القاري في المرقاة سأل شخص السيد ابا الحسن الشاذلي رح عن الكيمياء فقال هي كلمتان اطرح الخلق عن نظرك واقطع طمعك عن الله ان يعطيك غير ما قسم لك (واحسن الى جارك) اي مجاورك بالقول والفعل (تكن مؤمنا) اي كامل الايمان (واحب للناس ما تحب لنفسك) من الخير (تكن مسلما) اي كامل الاسلام (ولا تكثر الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب) اي تصيره مغمورا في الظلمات بمنزلة الميت الذي لا ينفع نفسه بنافعة ولا يدفع عنها مكروها وهذا من جوامع الكلم (هذا حديث غريب) واخرجه احمد وقال المنذري بعد ذكر هذا الحديث رواه الترمذي وغيره من رواية الحسن عن ابي هريرة وقال الترمذي الحسن لم يسمع من ابي هريرة ورواه البزار والبيهقي بنحوه في كتاب الزهد عن مكحول عن واثلة عنه وقد سمع مكحول من واثلة قاله الترمذي وغيره لكن بقية اسناده فيه ضعف.

(**باب** ما جاء في المبادرة بالعمل) **قوله** (عن محرز) بضم الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الراء وبالزاي (بن هارون) بن عبد الله التيمي قال في الخلاصة محرز بن هارون كذا ضبطه عبد الغني وابن ماكولا ثم ذكره البخاري بمهملتين انتهى وقال في تهذيب التهذيب محرز بن هارون بن عبد الله بن محرز بن الهدير التيمي ذكره البخاري في من اسمه محرر براءين وذكره ابن ابي حاتم وغيره في من اسمه محرز بالزاي روى عن الاعرج وغيره وعنه ابو مصعب وغيره قال البخاري والنسائي منكر الحديث وقال ابن حبان يروي عن الاعرج ما ليس من حديثه لا تحل الرواية عنه ولا الاحتجاج به انتهى مختصرا وقال في التقريب محرر براءين وزن محمد على الصحيح متروك من السابعة **قوله** (قال بادروا بالاعمال سبعا) اي سابقوا وقوع الفتن بالاشتغال بالاعمال الصالحة واهتموا بها قبل حلولها (هل تنظرون الا الى فقر منس) وفي المشكاة ما ينتظر احدكم الا غنى مطغيا او فقرا منسيا الخ قال القاري خرج مخرج التوبيخ على تقصير المكلفين في امر دينهم اي متى تعبدون ربكم فانكم ان لم تعبدوه مع قلة الشواغل وقوة البدن فكيف تعبدونه مع كثرة الشواغل وضعف القوى لعل احدكم ما ينتظر الا غنى مطغيا انتهى وقوله منس من باب الافعال ويجوز ان يكون من باب التفعيل ولكن الاول اولى للمشاكلة الاولى اي جاعل صاحبه مدهوشا ينسيه الطاعة من الجوع والعري والتردد في طلب القوت (او غنى مطغ) اي موقع في الطغيان (او مرض مفسد) اي للبدن لشدته او للدين لاجل الكسل الحاصل به (او هرم مفند) اي موقع في الكلام المحرف عن سنن الصحة من الخرف والهذيان وقال في القاموس الفند بالتحريك الخرف وانكار العقل لهرم او مرض والخطأ في القول والرأي والكذب كالافناد وفنده تفنيدا كذبه وعجزه وخطأ رأيه كافنده ولا تقل عجوز مفندة لانها لم تكن ذات رأي ابدا (او موت مجهز) بجيم وزاي من الاجهاز اي قاتل بغتة من غير ان يقدر على توبة ووصية ففي النهاية المجهز هو السريع يقال اجهز على الجريح اذا اسرع قتله (او الدجال) اي خروجه (فشر غائب ينتظر) بصيغة المجهول (او الساعة) اي القيامة (فالساعة ادهى) اي اشد الدواهي وافظعها واصعبها (وامر) اي اكثر مرارة من جميع ما يكابده الانسان في الدنيا من الشدائد لمن غفل عن امرها ولم يعد لها قبل حلولها والقصد الحث على البدار بالعمل الصالح قبل حلول شيء من ذلك واخذ منه ندب تعجيل الحج **قوله** (هذا حديث غريب حسن) واخرجه النسائي والحاكم وصححه قال المناوي واقروه انتهى قلت في سند الترمذي محرز بن هارون وقد عرفت حاله.

(**باب** ما جاء في ذكر الموت) .... **قوله** (اكثروا ذكر هاذم اللذات) بالذال المعجمة اي قاطعها قال ميرك صحح الطيبي بالدال المهملة حيث قال شبه اللذات الفانية والشهوات العاجلة ثم زوالها ببناء مرتفع ينهدم بصدمات هائلة ثم امر المنهمك فيها بذكر الهادم لئلا يستمر على الركون اليها ويشتغل عما يجب عليه من الفرار الى دار القرار انتهى كلامه لكن قال الاسنوي في المهمات الهاذم بالذال المعجمة هو القاطع كما قاله الجوهري وهو المراد هنا وقد صرح السهيلي في الروض الانف بان الرواية بالذال المعجمة ذكر ذلك في غزوة احد في الكلام على قتل وحشي لحمزة وقال الشيخ الجزري هادم يروى بالدال المهملة اي دافعها او مخربها وبالمعجمة اي قاطعها واختاره بعض من مشائخنا وهو الذي لم يصحح الخطابي غيره

باب ما جاء في ذكر الموت **حدثنا** محمود بن غيلان نا الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثروا ذكر هاذم اللذات يعني الموت هذا حديث غريب حسن وفي الباب عن أبي سعيد **باب حدثنا** هناد نا يحيى بن معين نا هشام بن يوسف نا عبد الله بن بحير أنه سمع هانئا مولى عثمان قال كان عثمان إذا وقف على قبر بكى حتى يبل لحيته فقيل له تذكر الجنة والنار فلا تبكي وتبكي من هذا فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن القبر أول منزل من منازل الآخرة فإن نجا منه فما بعده أيسر منه وإن لم ينج منه فما بعده أشد منه قال و قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيت منظرا قط إلا القبر أفظع منه هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث هشام بن يوسف **باب** من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه **حدثنا** محمود بن غيلان نا أبو داود نا شعبة عن قتادة قال سمعت أنسا يحدث عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه وفي الباب عن أبي هريرة وعائشة وأبي موسى وأنس حديث عبادة حديث صحيح **باب** ما جاء في إنذار النبي صلى الله عليه وسلم قومه **حدثنا** أبو الأشعث أحمد بن المقدام نا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي نا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت لما نزلت هذه الآية وأنذر عشيرتك الأقربين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا صفية بنت عبد المطلب يا فاطمة بنت محمد يا بني عبد المطلب إني لا أملك لكم من الله شيئا

وجعل الأول من غلط الرواة كذا في المرقاة (يعني الموت) تفسير من الراوي **قوله** (هذا حديث غريب حسن) وأخرجه النسائي وابن ماجه وأخرجه أيضا الطبراني في الأوسط بإسناد حسن وابن حبان في صحيحه وزاد فإنه ما ذكره أحد في ضيق إلا وسعه ولا ذكره في سعة إلا ضيقها عليه كذا في الترغيب للمنذري **قوله** (وفي الباب عن أبي سعيد) أخرجه الترمذي في أبواب صفة القيامة وفي الباب أيضا عن ابن عمر مرفوعا أكثروا ذكر هاذم اللذات يعني الموت فإنه ما كان في كثير إلا قلله ولا قليل إلا أجزله رواه الطبراني بإسناد حسن وفي الباب أيضا عن أنس رواه البزار بإسناد حسن والبيهقي.

(**باب**) **قوله** (نا يحيى بن معين) بن عون الغطفاني مولاهم أبو زكريا البغدادي ثقة حافظ مشهور إمام الجرح والتعديل من العاشرة (نا هشام بن يوسف) الصنعاني أبو عبد الرحمن القاضي ثقة من التاسعة (نا عبد الله بن بحير) بفتح الموحدة وكسر الحاء المهملة ابن ريسان بفتح الراء وسكون التحتانية بعدها مهملة أبو وائل القاص الصنعاني وثقه ابن معين واضطرب فيه كلام ابن حبان (أنه سمع هانئا مولى عثمان) كنيته أبو سعيد البربري الدمشقي روى عن مولاه وغيره وعنه أبو وائل عبد الله بن بحير وغيره قال النسائي ليس به بأس وذكره ابن حبان في الثقات **قوله** (بكى حتى يبل) بضم الموحدة أي بكاؤه يعني دموعه (لحيته) أي يجعلها مبلولة من الدموع (فلا تبكي) أي من خوف النار واشتياق الجنة (وتبكي من هذا) أي من القبر يعني من أجل خوفه قيل إنما كان يبكي عثمان رض وإن كان من جملة المشهود لهم بالجنة لاحتمال أنه لا يلزم من التبشير بالجنة عدم عذاب القبر بل ولا عدم عذاب النار مطلقا مع احتمال أن يكون التبشير مقيدا بقيد معلوم أو مبهم ويمكن أن ينسى البشارة حينئذ لشدة الفظاعة ويمكن أن يكون خوفا من ضغطة القبر كما يدل حديث سعد رض على أنه لم يخلص منه كل سعيد إلا الأنبياء ذكره القاري (إن القبر أول منزل من منازل الآخرة) ومنها عرصة القيامة عند العرض ومنها الوقوف عند الميزان ومنها المرور على الصراط ومنها الجنة أو النار وفي بعض الروايات وآخر منزل من منازل الدنيا ولذا يسمى البرزخ (فإن نجا) أي خلص المقبور (منه) أي من عذاب القبر (فما بعده) أي من المنازل (أيسر منه) أي أسهل لأنه لو كان عليه ذنب لكفر بعذاب القبر (وإن لم ينج منه) أي لم يتخلص من عذاب القبر ولم يكفر ذنوبه به وبقي عليه شيء مما يستحق العذاب به (فما بعده أشد منه) لأن النار أشد العذاب والقبر حفرة من حفر النيران (قال) أي عثمان (ما رأيت منظرا) بفتح الميم والظاء أي موضعا ينظر إليه وعبر عن الموضع بالمنظر مبالغة لأنه إذا نفى الشيء مع لازمه ينتفي بالطريق البرهاني (قط) بفتح القاف وتشديد الطاء المضمومة أي أبدا وهو لا يستعمل إلا في الماضي (إلا القبر أفظع منه) من فظع الأمر ككرم اشتدت شناعته وجاوز المقدار في ذلك كأفظع وأنكر من ذلك المنظر قيل المستثنى جملة حالية من منظر وهو موصوف حذفت صفته أي ما رأيت منظرا فظيعا على حالة من أحوال الفظاعة إلا في حالة كون القبر أقبح منه فالاستثناء مفرغ **قوله** (هذا حديث حسن غريب) قال المنذري وزاد رزين فيه مما لم أره في شيء من نسخ الترمذي قال هانئ وسمعت عثمان ينشد على قبر: فإن تنج منها تنج من ذي عظيمة ... وإلا فإني لا إخالك ناجيا. انتهى والحديث أخرجه أيضا ابن ماجه والحاكم وصححه واعترض قاله المناوي.

(**باب** من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه) **قوله** (يحدث عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم من أحب لقاء الله الخ) تقدم هذا الحديث مع شرحه في باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه من أبواب الجنائز.

(**باب** ما جاء في إنذار النبي صلى الله عليه وسلم قومه) **قوله** (حدثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدام) العجلي البصري صدوق صاحب حديث طعن أبو داود في مروءته من العاشرة روى عنه البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم وقال أبو داود وكان يعلم المجان المجون فأنا لا أحدث عنه قال ابن عدي هذا لا يؤثر فيه لأنه من أهل الصدق كذا في التقريب وتهذيب التهذيب وقال في ميزان الاعتدال كان بالبصرة مجان يلقون صرة الدراهم ويرقبونها فإذا جاء من يلحظها رفعها أصحابه وخجلوه فعلمهم أبو الأشعث أن يتخذوا صرة فيها زجاج فإذا أخذوا صرة الدراهم فصاح صاحبها وضعوا بدلها في الحال صرة الزجاج انتهى قال في القاموس مجن مجونا صلب وغلظ ومنه الماجن لمن لا يبالي قولا وفعلا كأنه صلب الوجه وقد مجن مجونا ومجانة ومجنا بالضم انتهى وقال في الصراح مجن مجون بيباكي مَجَنَ يَمْجُنُ مجانة كذلك فهو ماجن وهم مجان بالضم والتشديد انتهى (نا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي) أبو المنذر البصري صدوق يهم من الثامنة **قوله** (يا صفية) بالرفع (بنت عبد المطلب) بالنصب وكذا قوله يا فاطمة بنت محمد وصفية هذه هي عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا أملك لكم من الله) أي من عذابه (شيئا) أي من الملك والقدرة والدفع والمنفعة والمعنى لا أقدر أن أدفع عنكم من عذاب الله شيئا إن أراد الله أن يعذبكم وهو مقتبس من قوله سبحانه قل فمن يملك لكم من الله شيئا إن أراد بكم ضرا أو أراد بكم نفعا بل قال الله تعالى قل لا أملك لنفسي نفعا ولا ضرا إلا ما شاء الله (سلوني من مالي ما شئتم) قال التوربشتي رح أرى أنه ليس من المال المعروف في شيء وإنما عبر به عما يملكه من الأمر وينفذ تصرفه فيه ولم يثبت عندنا أنه كان ذا مال لاسيما بمكة ويحتمل أن الكلمتين أعني من ومالي وقع الفصل فيهما من بعض من لم يحققه من الرواة فكتبهما منفصلتين انتهى قال القاري فيه أنه يرده قوله تعالى ووجدك عائلا فأغنى أي بمال خديجة رضي الله عنها على ما قاله المفسرون وأيضا لم يلزم من عدم وجود المال الحاضر الجواد أن لا يدخل في يده شيء من المال في الاستقبال فيحمل الوعد المذكور على تلك الحال ومهما أمكن الجمع لتصحيح الدراية تعين عدم التخطئة في الرواية انتهى قال الحافظ واستدل بعض المالكية بقوله يا فاطمة بنت محمد سليني من مالي ما شئت لا أغني عنك من الله أن النيابة لا تدخل في أعمال البر إذ لو جاز ذلك لكان يتحمل عنها صلى الله عليه وسلم بما يخلصها فإذا كان عمله لا يقع نيابة عن ابنته فغيره أولى بالمنع وتعقب بأن هذا كان قبل أن يعلمه الله تعالى بأنه يشفع

سلوني من مالي ما شئتم وفي الباب عن ابي هريرة وابن عباس وابي موسى حديث عائشة حديث حسن وقد روى بعضهم عن هشام بن عروة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **باب** ما جاء في فضل البكاء من خشية الله تعالى **حدثنا** هناد نا عبد الله بن المبارك عن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي عن محمد بن عبد الرحمن عن عيسى بن طلحة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلج النار رجل بكى من خشية الله حتى يعود اللبن في الضرع ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم وفي الباب عن ابي ريحانة وابن عباس هذا حديث حسن صحيح ومحمد بن عبد الرحمن هو مولى آل طلحة مدني ثقة روى عنه شعبة وسفيان الثوري **باب** ما جاء في قول النبي صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا **حدثنا** احمد بن منيع اخبرنا ابو احمد الزبيري نا اسرائيل عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن مُوَرِّق عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني ارى ما لا ترون واسمع ما لا تسمعون أَطَّت السماء وحُقَّ لها ان تَئِطَّ ما فيها موضع اربع اصابع الا وملك واضع جبهته لله ساجدا والله لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وما تلذذتم بالنساء على الفُرُش ولخرجتم الى الصُّعُدات تجأرون الى الله لوددت اني كنت شجرة تُعضَد وفي الباب عن عائشة وابي هريرة وابن عباس وانس هذا حديث حسن غريب ويُروى من غير هذا الوجه ان ابا ذر قال لوددت اني كنت شجرة تُعضَد ويُروى عن ابي ذر موقوفا **حدثنا** ابو حفص عمرو بن علي نا عبد الوهاب

فيمن اراد وتقبل شفاعته حتى يدخل قوما الجنة بغير حساب ويرفع درجات قوم آخرين ويخرج من النار من دخلها بذنوبه او كان المقام مقام التخويف والتحذير او انه اراد المبالغة في الحض على العمل ويكون في قوله لا اغني شيئا اضمار الا ان اذن الله لي بالشفاعة انتهى **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة وابن عباس وابي موسى) اما حديث ابي هريرة فاخرجه الترمذي في التفسير واما حديث ابن عباس فاخرجه الشيخان واما حديث ابي موسى فاخرجه الترمذي في التفسير **اعلم** ان هذه القصة ان كانت وقعت في صدر الاسلام بمكة فلم يدركها ابن عباس لانه ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ولا ابو هريرة لانه انما اسلم بالمدينة وفي نداء فاطمة يومئذ ايضا ما يقتضي تأخر القصة لانها كانت حينئذ صغيرة او مراهقة والذي يظهر ان ذلك وقع مرتين مرة في صدر الاسلام ورواية ابن عباس وابي هريرة لها من مرسل الصحابة ويؤيد ذلك ما وقع في حديث ابن عباس من ان ابا لهب كان حاضرا لذلك وهو مات في ايام بدر ومرة بعد ذلك حيث يمكن ان تدعى فيها فاطمة عليها السلام او يحضر ذلك ابو هريرة او ابن عباس كذا قال الحافظ في باب من انتسب الى آبائه في الاسلام والجاهلية وقال في باب قوله وانذر عشيرتك الاقربين من كتاب التفسير تحت حديث ابن عباس ما لفظه وقع عند الطبراني من حديث ابي امامة قال لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بني هاشم ونساءه واهله فقال يا بني هاشم اشتروا انفسكم من النار واسعوا في فكاك رقابكم يا عائشة بنت ابي بكر يا حفصة بنت عمر يا ام سلمة فذكر حديثا طويلا فهذا ان ثبت دل على تعدد القصة لان القصة الاولى وقعت بمكة لتصريحه في حديث الباب يعني حديث ابن عباس انه صعد الصفا ولم تكن عائشة وحفصة وام سلمة عنده ومن ازواجه الا بالمدينة فيجوز ان تكون متاخرة عن الاولى فيمكن ان يحضرها ابو هريرة وابن عباس ايضا ويحمل قوله لما نزلت جمع اي بعد ذلك لا ان الجمع وقع على الفور ولعله كان نزل اولا وانذر عشيرتك الاقربين فجمع قريشا فعم ثم خص ثم نزل ثانيا ورهطك منهم المخلصين فخص بذلك بني هاشم ونساءه والله اعلم **قوله** (حديث عائشة حديث حسن) واخرجه الترمذي في التفسير وصححه :. (**باب** ما جاء في فضل البكاء من خشية الله تعالى) **قوله** (عن عبد الرحمن بن عبد الله) بن عتبة بن مسعود الكوفي المسعودي صدوق اختلط قبل موته وضابطه ان من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط من السابعة كذا في التقريب ...... وقال في تهذيب التهذيب قال ابو النضر هاشم بن القاسم اني لاعرف اليوم الذي اختلط فيه المسعودي كنا عنده وهو يعزي في ابن له اذ جاءه انسان فقال له ان غلامك اخذ من مالك عشرة الاف وهرب ففزع وقام فدخل في منزله ثم خرج الينا وقد اختلط انتهى (عن محمد بن عبد الرحمن) بن عبيد القرشي مولى آل طلحة كوفي ثقة من السادسة **قوله** (لا يلج) من الولوج اي لا يدخل (رجل بكى من خشية الله) فان الغالب من الخشية امتثال الطاعة واجتناب المعصية (حتى يعود اللبن في الضرع) هذا من باب التعليق بالمحال كقوله تعالى حتى يلج الجمل في سم الخياط (ولا يجتمع غبار في سبيل الله) اي في الجهاد (ودخان جهنم) فكانهما ضدان لا يجتمعان وقد تقدم هذا الحديث في باب فضل الغبار في سبيل الله من ابواب فضائل الجهاد **قوله** (وفي الباب عن ابي ريحانة وابن عباس) اما حديث ابي ريحانة فاخرجه احمد عنه مرفوعا حرمت النار على عين دمعت او بكت من خشية الله وحرمت النار على عين سهرت في سبيل الله وذكر عينا ثالثة واخرجه ايضا النسائي والحاكم وقال صحيح الاسناد كذا في الترغيب واما حديث ابن عباس فاخرجه الترمذي في باب فضل الحرس في سبيل الله من ابواب فضائل الجهاد :. (**باب** ما جاء في قول النبي صلى الله عليه وسلم لو تعلمون الخ) **قوله** (عن مورق) بضم الميم والتشديد للراء المكسورة ابن مشمرج قال في التقريب بضم اوله وفتح المعجمة وسكون الميم وكسر الراء بعدها جيم ابن عبد الله العجلي البصري ثقة عابد من كبار الثالثة وقال في الخلاصة مشمرج بفتح الراء كمدحرج **قوله** (اني ارى ما لا ترون) اي ابصر ما لا تبصرون بقرينة قوله واسمع ما لا تسمعون (أطت السماء) بتشديد الطاء من الاطيط وهو صوت الاقتاب واطيط الابل اصواتها وحنينها على ما في النهاية اي صوتت (وحق) بصيغة المجهول اي ويستحق وينبغي (لها ان تئط) اي تصوت (ما فيها) اي ليس في السماء جنسها (موضع اربع اصابع) بالرفع على انه فاعل للظرف المعتمد على حرف النفي (الا وملك) اي فيه ملك (واضع جبهته لله ساجدا) قال القاري اي منقادا ليشمل ما قيل ان بعضهم قيام وبعضهم ركوع وبعضهم سجود كما قال تعالى حكاية عنهم وما منا الا له مقام معلوم او خصه باعتبار الغالب منهم او هذا مختص باحدى السماوات قال ثم اعلم ان اربع بغير هاء في جامع الترمذي وابن ماجة ومع الهاء في شرح السنة وبعض نسخ المصابيح وسببه ان الاصبع يذكر ويؤنث قال الطيبي رحمه الله اي ان كثرة ما فيها من الملائكة قد اثقلها حتى اطت وهذا مثل وايذان بكثرة الملائكة وان لم يكن ثمة اطيط وانما هو كلام تقريب اريد به تقرير عظمة الله تعالى انتهى قال القاري ما المحوج عن عدول كلامه صلى الله عليه وسلم من الحقيقة الى المجاز مع امكانها عقلا ونقلا حيث صرح بقوله واسمع ما لا تسمعون مع انه يحتمل ان يكون اطيط السماء صوتها بالتسبيح والتحميد والتقديس لقوله سبحانه وان من شيء الا يسبح بحمده (على الفرش) بضمتين جمع فراش (ولخرجتم) اي من منازلكم (الى الصعدات) بضمتين اي الطرق وهو جمع صعد وصعد جمع صعيد كطريق وطرق وطرقات وقيل هو جمع صعدة كظلمة وهو فناء باب الدار وممر الناس بين يديه كذا في النهاية وقيل المراد بالصعدات هنا البراري والصحاري (تجأرون الى الله) اي تتضرعون اليه بالدعاء ليدفع عنكم البلاء (لوددت اني كنت شجرة تعضد) بصيغة المجهول اي تقطع وتستاصل وهذا قول ابي ذر كما ستعرف **قوله** (وفي الباب عن عائشة وابي هريرة وابن عباس وانس) اما حديث عائشة فلينظر من اخرجه واما حديث ابي هريرة فاخرجه الترمذي في هذا الباب واما حديث انس فاخرجه البخاري في تفسير سورة المائدة وفي الرقاق وفي الاعتصام

الثقفی عن محمد بن عمرو عن ابی سلمة عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحکتم قلیلا ولبکیتم کثیرا هذا حدیث صحیح **باب** ما جاء من تکلم بالکلمة لیضحک الناس **حدثنا** محمد بن بشار نا ابن ابی عدی عن محمد بن اسحاق ثنی محمد بن ابراهیم عن عیسی بن طلحة عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان الرجل لیتکلم بالکلمة لا یری بها باسا یهوی بها سبعین خریفا فی النار هذا حدیث حسن غریب من هذا الوجه **حدثنا** بندار نا یحیی بن سعید نا بهز بن حکیم ثنی ابی عن جدی قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقول ویل للذی یحدث بالحدیث لیضحک به القوم فیکذب ویل له ویل له وفی الباب عن ابی هریرة هذا حدیث حسن **باب حدثنا** سلیمان بن عبد الجبار البغدادی نا عمر بن حفص بن غیاث ثنی ابی عن الاعمش عن انس بن مالک قال توفی رجل من اصحابه فقال یعنی رجلا ابشر بالجنة فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم اولا تدری فلعله تکلم فیما لا یعنیه او بخل بما لا ینقصه هذا حدیث غریب **حدثنا** احمد بن نصر النیسابوری وغیر واحد قالوا نا ابو مسهر عن اسمعیل بن عبد الله بن سماعة عن الاوزاعی عن قرة عن الزهری عن ابی سلمة عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من حسن اسلام المرء ترکه ما لا یعنیه هذا حدیث غریب لا نعرفه من حدیث ابی سلمة عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم الا من هذا الوجه **حدثنا**

ومسلم فی فضائل النبی صلی الله علیه وسلم والترمذی فی التفسیر والنسائی فی الرقائق وابن ماجة فی الزهد **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه احمد وابن ماجة **قوله** (ویروی من غیر هذا الوجه ان ابا ذر قال لوددت الخ) رواه احمد فی مسنده وفیه تجارون الی الله قال فقال ابو ذر والله لوددت انی شجرة تعضد **قوله** (لو تعلمون ما اعلم) ای من عقاب الله للعصاة وشدة المناقشة یوم الحساب (لضحکتم) جواب لو (ولبکیتم کثیرا) ای بکاء کثیرا او زمانا کثیرا ای من خشیة الله ترجیحا للخوف علی الرجاء وخوفا من سوء الخاتمة قال الحافظ والمراد بالعلم هنا ما یتعلق بعظمة الله وانتقامه ممن یعصیه والاهوال التی تقع عند النزع والموت وفی القبر ویوم القیامة ومناسبة کثرة البکاء وقلة الضحک فی هذا المقام واضحة والمراد به التخویف وقد جاء لهذا الحدیث سبب اخرجه سنید فی تفسیره بسند واه والطبرانی عن ابن عمر خرج رسول الله صلی الله علیه وسلم الی المسجد فاذا بقوم یتحدثون ویضحکون فقال والذی نفسی بیده فذکر هذا الحدیث وعن الحسن البصری من علم ان الموت مورده والقیامة موعده والوقوف بین یدی الله مشهده فحقه ان یطول فی الدنیا حزنه انتهی **قوله** (هذا حدیث صحیح) واخرجه البخاری والنسائی **باب** ما جاء من تکلم بالکلمة لیضحک الناس) **قوله** (ان الرجل) یعنی الانسان (بالکلمة) ای الواحدة (لا یری بها باسا) ای سوءا یعنی لا یظن انها ذنب یواخذ به (یهوی بها) ای یسقط بسبب تلک الکلمة یقال هوی یهوی کرمی یرمی هویا بالفتح سقط الی اسفل کذا فی مختار الصحاح (سبعین خریفا فی النار) لما فیها من الاوزار التی غفل عنها والمراد انه یکون دائما فی صعود وهوی فالسبعین للتکثیر لا للتحدید **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه ابن ماجة والحاکم **قوله** (ویل) ای هلاک عظیم او واد عمیق (لیضحک) بضم اوله وکسر الحاء من الاضحاک (به) ای بسبب تحدیثه او الکذب (القوم) بالنصب علی انه مفعول ثان ویجوز فتح الیاء والحاء ورفع القوم ثم المفهوم منه انه اذا حدث بحدیث صدق لیضحک القوم فلا باس به کما صدر مثل ذلک من عمر رضی الله تعالی عنه مع النبی صلی الله علیه وسلم حین غضب علی بعض امهات المومنین قال الغزالی وحینئذ ینبغی ان یکون من قبیل مزاح رسول الله صلی الله علیه وسلم فلا یکون الا حقا ولا یوذی قلبا ولا یفرط فیه فان کنت ایها السامع تقتصر علیه احیانا وعلی الندور فلا حرج علیک ولکن من الغلط العظیم ان یتخذ الانسان المزاح حرفة ویواظب علیه ویفرط فیه ثم یتمسک بفعل رسول الله صلی الله علیه وسلم فهو کمن یدور مع الزنج ابدا لینظر الی رقصهم ویتمسک بان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذن لعائشة رض فی النظر الیهم وهم یلعبون (ویل له ویل له) کرره ایذانا بشدة هلکته وذلک لان الکذب وحده راس کل مذموم وجماع کل شر **قوله** (وفی الباب عن ابی هریرة) اخرجه البخاری ومسلم والنسائی عنه انه سمع النبی صلی الله علیه وسلم یقول ان العبد لیتکلم بالکلمة ما یتبین فیها یزل بها فی النار ابعد ما بین المشرق والمغرب ولابی هریرة حدیث اخر عند البیهقی ذکره صاحب المشکوة فی باب حفظ اللسان **قوله** (هذا حدیث حسن) واخرجه احمد وابو داود والنسائی والحاکم والدارمی ۔ (**باب**) **قوله** (حدثنا سلیمان بن عبد الجبار البغدادی) الخیاط ابو ایوب صدوق من الحادیة عشرة (نا عمر بن حفص بن غیاث) بکسر المعجمة واخره مثلثة ابن طلق الکوفی ثقة ربما وهم من العاشرة **قوله** (توفی رجل من اصحابه) ای من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم وفی المشکوة من الصحابة (فقال یعنی رجلا) وفی بعض النسخ رجل ای قال رجل للرجل المتوفی (ابشر بالجنة) من باب الافعال ای افرح بها قال الله تعالی وابشروا بالجنة التی کنتم توعدون ویجوز ان یکون من باب علم او ضرب قال فی القاموس البشر فرح ومنه البشر بخیر وابشرت به کعلم وضرب سررت (او لا تدری) بفتح الواو علی انها عاطفة علی محذوف ای تبشره ولا تدری او تقول هذا ولا تدری ما تقول او علی انها للحال ای والحال انک لا تدری (فلعله تکلم فیما لا یعنیه) ای مما لا یحتاج الیه فی ضرورة دینه ودنیاه (او بخل بما لا ینقصه) الضمیر المنصوب للرجل والمرفوع لما **قوله** (هذا حدیث غریب) قال فی المرقاة ورجاله رجال الصحیحین الا سلیمان بن عبد الجبار البغدادی شیخ الترمذی وقد ذکره ابن حبان فی الثقات کذا فی التصحیح انتهی وقال المنذری فی الترغیب بعد ذکر هذا الحدیث ونقل کلام الترمذی هذا ما لفظه رواته ثقات وروی ابن ابی الدنیا وابو یعلی عن انس ایضا قال استشهد رجل منا یوم احد فوجد علی بطنه صخرة مربوطة من الجوع فمسحت امه التراب عن وجهه وقالت هنیئا لک یا بنی الجنة فقال النبی صلی الله علیه وسلم ما یدریک لعله کان یتکلم فیما لا یعنیه ویمنع ما لا یضره وروی ابو یعلی ایضا والبیهقی عن ابی هریرة قال قتل رجل علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم شهیدا فبکت علیه باکیة فقالت واشهیداه قال فقال النبی صلی الله علیه وسلم ما یدریک انه شهید لعله کان یتکلم فیما لا یعنیه او یبخل فیما لا ینقصه انتهی **قلت** رجال حدیث الباب ثقات کما قال المنذری لکن الاعمش لیس له سماع من انس قال الحافظ فی تهذیب التهذیب فی ترجمة الاعمش روی عن انس ولم یثبت له منه سماع انتهی **قوله** (احمد بن نصر النیسابوری) الزاهد المقری ابو عبد الله بن ابی جعفر ثقة فقیه حافظ من الحادیة عشرة (نا ابو مسهر) اسمه عبد الاعلی بن مسهر الغسانی الدمشقی ثقة فاضل من کبار العاشرة (عن اسمعیل بن عبد الله بن سماعة) العدوی مولی ال عمر الرملی وقد ینسب لجده ثقة قدیم الموت من الثامنة (عن قرة) هو ابن عبد الرحمن ابن حیوئیل بوزن جبرئیل المعافری البصری یقال اسمه یحیی صدوق له مناکیر من السابعة **قوله** (من حسن اسلام المرء) ای من جملة محاسن اسلام الانسان وکمال ایمانه (ترکه ما لا یعنیه) قال ابن رجب الحنبلی فی کتاب جامع العلوم والحکم فی شرح هذا الحدیث ما لفظه معنی هذا الحدیث ان من حسن اسلامه ترکه ما لا یعنیه من قول وفعل واقتصاره علی ما یعنیه من الاقوال والافعال ومعنی یعنیه انه یتعلق عنایته به ویکون من مقصده ومطلوبه والعنایة شدة الاهتمام بالشیء یقال عناه یعنیه اذا اهتم به وطلبه واذا حسن الاسلام اقتضی ترک ما لا یعنی کله من المحرمات والمشتبهات

قتیبة نا مالك بن انس عن الزهری عن علی بن الحسین قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان من حسن اسلام المرء ترکه ما لا یعنیه هکذا روی غیر واحد من اصحاب الزهری عن الزهری عن علی ابن الحسین عن النبی صلی الله علیه وسلم نحو حدیث مالك **باب** ما جاء فی قلة الکلام **حدثنا** هناد نا عبدة عن محمد بن عمرو ثنی ابی عن جدی قال سمعت بلال بن الحارث المزنی صاحب رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول ان احدکم لیتکلم بالکلمة من رضوان الله ما یظن ان تبلغ ما بلغت فیکتب الله له بها رضوانه الی یوم یلقاه وان احدکم لیتکلم بالکلمة من سخط الله ما یظن ان تبلغ ما بلغت فیکتب الله علیه بها سخطه الی یوم یلقاه وفی الباب عن ام حبیبة هذا حدیث حسن صحیح هکذا روی غیر واحد عن محمد بن عمرو نحو هذا وقالوا عن محمد بن عمرو عن ابیه عن جده عن بلال بن الحارث وروی مالك بن انس هذا الحدیث عن محمد بن عمرو عن ابیه عن بلال بن الحارث ولم یذکر فیه عن جده **باب** ما جاء فی هوان الدنیا علی الله **حدثنا** قتیبة نا عبد الحمید بن سلیمان عن ابی حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لو کانت الدنیا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقی کافرا منها شربة ماء وفی الباب عن ابی هریرة هذا حدیث صحیح غریب من هذا الوجه **حدثنا** سوید بن نصر نا عبد الله بن المبارك عن مجالد عن قیس بن ابی حازم عن المستورد بن شداد قال

والمکروهات وفضول المباحات التی لا یحتاج الیها فان هذا کله لا یعنیه المسلم اذا کمل اسلامه انتهی مختصرا قال القاری فی معنی ترکه ما یعنیه ای ما لا یهمه ولا یلیق به قولا وفعلا ونظرا وفکرا وقال وحقیقة ما لا یعنیه ما لا یحتاج الیه فی ضرورة دینه ودنیاه ولا ینفعه فی مرضاة مولاه بان یکون عیشه بدونه ممکنا وهو فی استقامة حاله بغیره متمکنا وذلك یشمل الافعال الزائدة والاقوال الفاضلة قال الغزالی حد ما یعنیك ان تتکلم بکل ما لو سکت عنه لم تأثم ولم تتضرر فی حال ولا مال ومثاله ان تجلس مع قوم فتحکی معهم اسفارك وما رأیت فیها من جبال وانهار وما وقع لك من الوقائع وما استحسنته من الاطعمة والثیاب وما تعجبت منه من مشائخ البلاد ووقائعهم فهذه امور لو سکت عنها لم تأثم ولم تتضرر واذا بالغت فی الاجتهاد حتی لم یمتزج بحکایتك زیادة ولا نقصان ولا تزکیة نفس من حیث التفاخر بمشاهدة الاحوال العظیمة ولا اغتیاب لشخص ولا مذمة لشیء مما خلقه الله تعالی فانت مع ذلك کله مضیع زمانك ومحاسب علی عمل لسانك اذ تستبدل الذی هو ادنی بالذی هو خیر لانك لو صرفت زمان الکلام فی الذکر والفکر ربما ینفتح لك من نفحات رحمة الله تعالی ما یعظم جدواه ولو سبحت الله بنی لك بها قصر فی الجنة وهذا علی فرض السلامة من الوقوع فی کلام المعصیة وانی لك السلامة من الآفات التی ذکرناها انتهی **قوله** (هذا حدیث غریب) واخرجه ابن ماجة والبیهقی فی شعب الایمان وقال ابن رجب هذا الحدیث خرجه الترمذی وابن ماجة من روایة الاوزاعی عن قرة بن عبد الرحمن عن الزهری عن ابی سلمة عن ابی هریرة رضی الله تعالی عنه وقال الترمذی غریب وقد حسنه الشیخ المصنف یعنی الامام النووی لان رجال اسناده ثقات وقرة بن عبد الرحمن بن حیویل وثقه قوم وضعفه آخرون وقال ابن عبد البر هذا الحدیث محفوظ عن الزهری بهذا الاسناد من روایة الثقات وهذا موافق لتحسین الشیخ له واما اکثر الائمة فقالوا لیس هو بمحفوظ بهذا الاسناد انما هو محفوظ عن الزهری عن علی بن حسین عن النبی صلی الله علیه وسلم مرسلا کذلك رواه الثقات عن الزهری منهم مالك فی الموطأ ویونس ومعمر وابراهیم بن سعد الا انه قال من ایمان المرء ترکه ما لا یعنیه وممن قال انه لا یصح الا عن علی بن حسین مرسلا الامام احمد ویحیی بن معین والبخاری والدارقطنی وقد خلط الضعف فی اسناده علی الزهری تخلیطا فاحشا والصحیح فیه المرسل ورواه عبد الله بن عمر العمری عن علی بن حسین عن ابیه عن النبی صلی الله علیه وسلم فوصله وجعله من مسند الحسین بن علی وخرجه الامام احمد فی مسنده من هذا الوجه والعمری لیس بالحافظ وخرجه ایضا من وجه آخر عن الحسین عن النبی صلی الله علیه وسلم وضعفه البخاری فی تاریخه من هذا الوجه ایضا وقال لا یصح الا عن علی ابن حسین مرسلا وقد روی عن النبی صلی الله علیه وسلم من وجوه اخر وکلها ضعیفة **قوله** (عن علی بن الحسین) بن علی بن ابی طالب زین العابدین ثقة ثبت عابد فقیه فاضل مشهور قال ابن عیینة عن الزهری ما رأیت قرشیا افضل منه من الثالثة (**باب** ما جاء فی قلة الکلام) **قوله** (نا عبدة) هو ابن سلیمان (ثنی ابی) هو عمرو بن علقمة بن وقاص اللیثی المدنی مقبول من السادسة (عن جدی) هو علقمة بن وقاص بتشدید القاف اللیثی المدنی ثقة ثبت من الثانیة اخطأ من زعم ان له صحبة وقیل انه ولد فی عهد النبی صلی الله علیه وسلم ومات فی خلافة عبد الملك **قوله** (لیتکلم بالکلمة من رضوان الله) بکسر الراء ای ما یرضیه ویحبه (ما یظن ان تبلغ) ای لا یعلم ان تبلغ تلك الکلمة (ما بلغت) من رضا الله بها عنه والجملة حال وفی المشکوة ان الرجل لیتکلم بالکلمة من الخیر ما یعلم مبلغها قال القاری ای قدر تلك الکلمة ومرتبتها (فیکتب الله له) ای لاحدکم المتکلم بالکلمة المذکورة (بها) ای بتلك الکلمة (رضوانه) ای رضاه (الی یوم یلقاه) وفی الجامع الصغیر الی یوم القیامة (فیکتب الله علیه بها سخطه) ای غضبه قال ابن عیینة هی الکلمة عند السلطان فالاولی لیرده بها عن ظلم والثانیة لیجره بها الی ظلم وقال ابن عبد البر لا اعلم خلافا فی تفسیرها بذلك نقله السیوطی قال الطیبی فان قلت ما معنی قوله یکتب الله له بها رضوانه وما فائدة التوقیت الی یوم یلقاه قلت معنی کتبة رضوان الله توفیقه لما یرضی الله تعالی من الطاعات والمسارعة الی الخیرات فیعیش فی الدنیا حمیدا وفی البرزخ یصان من عذاب القبر ویفسح له قبره ویقال له نم کنومة العروس الذی لا یوقظه الا احب اهله الیه ویحشر یوم القیامة سعیدا ویظله الله تعالی فی ظله ثم یلقی بعد ذلك من الکرامة والنعیم المقیم ثم یفوز بلقاء الله ما کل ذلك دونه وفی عکسه قوله یکتب الله علیه بها سخطه ونظیره قوله تعالی لابلیس ان علیك لعنتی الی یوم الدین کذا فی المرقاة **قوله** (وفی الباب عن ام حبیبة) اخرجه الترمذی فی باب حفظ اللسان **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه مالك واحمد والنسائی وابن ماجة والبغوی فی شرح السنة وابن حبان فی صحیحه والحاکم وقال صحیح الاسناد قال فی تهذیب التهذیب فی ترجمة عمرو بن علقمة روی عن ابیه عن بلال بن الحارث حدیث ان الرجل لیتکلم بالکلمة الحدیث وعنه ابنه محمد ذکره ابن حبان فی الثقات اخرجوا له الحدیث المذکور وصحح الترمذی قلت وکذا صحح ابن حبان وصحح له ابن خزیمة حدیثا آخر من روایته عن ابیه ایضا انتهی (**باب** ما جاء فی هوان الدنیا علی الله) **قوله** (نا عبد الحمید بن سلیمان) الخزاعی الضریر ابو عمر المدنی نزیل بغداد ضعیف من الثامنة وهو اخو فلیح **قوله** (تعدل) بفتح التاء وکسر الدال ای تزن وتساوی (عند الله جناح بعوضة) هو مثل للقلة والحقارة والمعنی انه لو کان لها ادنی قدر (ما سقی کافرا منها) ای من میاه الدنیا (شربة ماء) ای یمنع الکافر منها ادنی تمتع فان الکافر عدو الله والعدو لا یعطی شیئا مما له قدر عند المعطی فمن حقارتها عنده لا یعطیها لاولیائه کما اشار الیه حدیث ان الله یحمی عبده المؤمن عن الدنیا کما یحمی احدکم المریض عن الماء **قوله** (وفی الباب عن ابی هریرة) اخرجه الترمذی فی هذا الباب **قوله** (هذا حدیث صحیح غریب) واخرجه ابن ماجة والضیاء المقدسی وقال المناوی بعد نقل قول الترمذی هذا ونوزع یعنی ونوزع الترمذی فی تصحیح الحدیث ووجه المنازعة ان فی سند هذا الحدیث عبد الحمید بن سلیمان وهو ضعیف **قوله** (عن مجالد) بضم اوله وتخفیف الجیم ابن سعید بن عمیر الهمدانی ابی عمرو الکوفی لیس بالقوی وقد تغیر فی آخر عمره من صغار السادسة **قوله** (علی السخلة) بفتح السین وسکون خاء معجمة ولد معز او ضأن (اترون هذه هانت علی اهلها) قال فی القاموس هان هونا بالضم وهوانا ومهانة ذل انتهی (قالوا من هوانها) ای

م سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول م

م فیکتب الله له بها رضوانه الی یوم یلقاه وان احدکم لیتکلم بالکلمة من سخط الله ما یظن ان تبلغ ما بلغت م

كنت مع الركب الذين وقفوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على السخلة الميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أترون هذه هانت على أهلها حين ألقوها قالوا من هوانها ألقوها يا رسول الله قال فالدنيا أهون على الله من هذه على أهلها وفي الباب عن جابر وابن عمر حديث المستورد حديث حسن **حدثنا** محمد بن حاتم المؤدب نا علي بن ثابت نا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان قال سمعت عطاء بن قرة قال سمعت عبد الله بن ضمرة قال سمعت أبا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ذكر الله وما والاه وعالما أو متعلما هذا حديث حسن غريب **حدثنا** محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد نا اسمعيل بن أبي خالد أخبرني قيس بن أبي حازم قال سمعت مستوردا أخا بني فهر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الدنيا في الآخرة الا مثل ما يجعل أحدكم اصبعه في اليم فلينظر بماذا ترجع هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء ان الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر **حدثنا** قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن عبد الله ابن عمرو **باب** ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر **حدثنا** محمد بن اسمعيل نا أبو نعيم نا عبادة بن مسلم نا يونس بن خباب عن سعيد الطائي أبي البختري أنه قال حدثني أبو كبشة الأنماري أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث أقسم عليهن وأحدثكم حديثا فاحفظوه قال ما نقص مال عبد من صدقة ولا ظلم عبد مظلمة صبر عليها الا زاده الله عزا ولا فتح عبد باب مسئلة الا

من أجل هوانها (فالدنيا أهون) أي أذل وأحقر (على الله) أي عنده تعالى (من هذه) أي من هوان هذه السخلة **قوله** (وفي الباب عن جابر وابن عمر) أما حديث جابر فأخرجه مسلم في أوائل الزهد وأما حديث ابن عمر فأخرجه الطبراني في الكبير ورواته ثقات كذا في الترغيب **قوله** (حديث المستورد حديث حسن) وأخرجه أحمد في مسنده **قوله** (حدثنا محمد بن حاتم المؤدب) الزمي بكسر الزاي وتشديد الميم الخراساني نزيل العسكر ثقة من العاشرة (نا علي بن ثابت) الجزري أبو أحمد الهاشمي مولاهم صدوق ربما أخطأ وقد ضعفه الأزدي بلا حجة من التاسعة (نا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان) العنسي بالنون الدمشقي الزاهد صدوق يخطئ ورمي بالقدر وتغير بأخرة من السابعة (قال سمعت عطاء بن قرة) السلولي بفتح المهملة وضم اللام الخفيفة صدوق من السادسة (قال سمعت عبد الله بن ضمرة) السلولي وثقه العجلي من الثالثة **قوله** (ان الدنيا ملعونة) أي مبغوضة من الله لكونها مبعدة عن الله (ملعون ما فيها) أي مما يشغل عن الله (الا ذكر الله) بالرفع .... (وما والاه) أي أحبه الله من أعمال البر وأفعال القرب أو معناه ما والى ذكر الله أي قاربه من ذكر خير أو تابعه من اتباع أمره ونهيه لأن ذكره يوجب ذلك قال المظهر أي ما يحبه الله في الدنيا والموالاة المحبة بين اثنين وقد تكون من واحد وهو المراد هنا يعني ملعون ما في الدنيا الا ذكر الله وما أحبه الله مما يجري في الدنيا وما سواه ملعون وقال الأشرف هو من الموالاة وهي المتابعة ويجوز أن يراد بما يوالي ذكر الله تعالى طاعته واتباع أمره واجتناب نهيه (وعالم أو متعلم) قال القاري في المرقاة أو بمعنى الواو والتنويع فيكون الواو أن بمعنى أو وقال الأشرف قوله وعالما ومتعلما في أكثر النسخ مرفوع واللغة العربية تقتضي أن يكون عطفا على ذكر الله فانه منصوب مستثنى من الموجب قال الطيبي رحمه هو في جامع الترمذي هكذا وما والاه وعالم أو متعلم بالرفع وكذا في جامع الأصول الا أن بدل أو قيل الواو وفي سنن ابن ماجة أو عالما أو متعلما بالنصب مع أو مكررا والنصب في القرائن الثلاث هو الظاهر والرفع فيهما على التأويل كأنه قيل الدنيا مذمومة لا يحمد ما فيها الا ذكر الله وعالم ومتعلم انتهى ما في المرقاة قال المناوي قوله ملعونة أي متروكة مبعدة متروك ما فيها أو متروكة الأنبياء والأصفياء كما في خبر لهم الدنيا ولنا الآخرة وقال الدنيا ملعونة لأنها غرت النفوس بزهرتها ولذتها فأمالتها عن العبودية الى الهوى وقال بعد ذكر قوله وعالما أو متعلما أي هو وما فيها مبعد عن الله الا العلم النافع الدال على الله فهو المقصود منها فاللعن وقع على ما غر من الدنيا لا على نعيمها ولذتها فإن ذلك تناوله الرسل والأنبياء انتهى **قوله** (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه ابن ماجة والبيهقي **قوله** (قال سمعت مستوردا) هو ابن شداد القرشي الفهري (أخا بني فهر) أي كان مستورد من بني فهر (ما الدنيا) ما نافية أي ما مثل الدنيا من نعيمها وزمانها (في الآخرة) أي في جنبها ومقابلة نعيمها وأيامها (الا مثل) بكسر الميم ورفع اللام (ما يجعل أحدكم) ما مصدرية أي مثل جعل أحدكم (اصبعه) الظاهر أن المراد بها أصغر الأصابع قاله القاري قلت وقع في رواية مسلم اصبعه هذه في اليم وأشار يحيى بن يحيى بالسبابة (في اليم) أي مغموسا في البحر المفسر بالماء الكثير (فلينظر بماذا ترجع) أي بأي شيء ترجع اصبع أحدكم من ذلك الماء **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم.

(**باب** ما جاء ان الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر) **قوله** (الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر) قال النووي رحمه معناه ان المؤمن مسجون ممنوع في الدنيا من الشهوات المحرمة والمكروهة مكلف بفعل الطاعات الشاقة فاذا مات استراح من هذا وانقلب الى ما أعد الله تعالى له من النعيم الدائم والراحة الخالصة من النقصان وأما الكافر فانما له من ذلك ما حصل في الدنيا مع قلته وتكديره بالمنغصات فاذا مات صار الى العذاب الدائم وشقاء الأبد انتهى وقال المناوي لأنه ممنوع من شهواتها المحرمة فكأنه في سجن والكافر عكسه فكأنه في جنة انتهى وقيل كالسجن للمؤمن في جنب ما أعد الله في الآخرة من الثواب والنعيم المقيم والجنة للكافر في جنب ما أعد له في الآخرة من العقوبة والعذاب الأليم **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم وأحمد وابن ماجة **قوله** (وفي الباب عن عبد الله بن عمرو) أخرجه أحمد والطبراني وأبو نعيم في الحلية والحاكم باسناد صحيح عنه مرفوعا الدنيا سجن المؤمن وسنته فاذا فارق الدنيا فارق السجن والسنة.

(**باب** ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر) **قوله** (نا عبادة بن مسلم) الفزاري أبو يحيى البصري ثقة اضطرب فيه قول ابن حبان من السادسة (نا يونس بن خباب) بمعجمة وموحدتين الأولى منهما مشددة الأسدي مولاهم الكوفي صدوق يخطئ ورمي بالرفض من السادسة (عن سعيد الطائي أبي البختري) بفتح الموحدة والمثناة بينهما معجمة ابن فيروز بن أبي عمران الطائي مولاهم الكوفي ثقة ثبت فيه تشيع قليل كثير الارسال من الثالثة **قوله** (يقول ثلاث) أي من الخصال (أقسم عليهن) أي أحلف عليهن (وأحدثكم) عطف على قوله ثلاث بحسب المعنى فكأنه قال أخبركم بثلاث أؤكدهن بالقسم عليهن وأحدثكم (حديثا) أي تحديثا عظيما أو بحديث آخر (فاحفظوه) أي الأخير أو المجموع (ما نقص مال عبد من صدقة) تصدق بها منه بل يبارك له فيه بما يجبر نقصه الحسي (ولا ظلم عبد) بصيغة المجهول (مظلمة) بفتح الميم وكسر اللام مصدر (صبر) أي العبد (عليها) أي على تلك المظلمة ولو كان متضمنا للنوع من المذلة (الا زاده الله عزا) في الدنيا والآخرة (ولا فتح) أي على نفسه (باب مسئلة) أي سؤال للناس (الا فتح الله عليه باب فقر) أي باب احتياج آخر وهلم جرا أو بأن سلب عنه ما عنده من النعمة فيقع في نهاية من النقمة كما هو مشاهد (وأحدثكم حديثا فاحفظوه) عني

فتح الله عليه باب فقر او كلمة نحوها واحدثكم حديثا فاحفظوه فقال انما الدنيا لاربعة نفر عبد رزقه الله مالا وعلما فهو يتقي ربه فيه ويصل به رحمه ويعلم لله فيه حقا فهذا بافضل
المنازل وعبد رزقه الله علما ولم يرزقه مالا فهو صادق النية يقول لو ان لي مالا لعملت بعمل فلان فهو بنيته فاجرهما سواء وعبد رزقه الله مالا ولم يرزقه علما يخبط في
ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه ولا يصل فيه رحمه ولا يعلم لله فيه حقا فهو باخبث المنازل وعبد لم يرزقه الله مالا ولا علما فهو يقول لو ان لي مالا لعملت فيه بعمل فلان فهو
بنيته فوزرهما سواء هذا حديث حسن صحيح **باب** ماجاء في هم الدنيا وحبها **حدثنا** محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن بشير ابي اسمعيل عن سيار عن طارق
ابن شهاب عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نزلت به فاقة فانزلها بالناس لم تسد فاقته ومن نزلت به فاقة فانزلها بالله فيوشك الله
له برزق عاجل او اجل هذا حديث حسن صحيح غريب **حدثنا** محمود بن غيلان نا عبد الرزاق نا سفيان عن منصور والاعمش عن ابي وائل قال جاء معاوية الى ابي هاشم بن
عتبة وهو مريض يعوده فقال يا خال ما يبكيك اوجع يشئزك او حرص على الدنيا قال كل لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الي عهدا لم آخذ به قال انما يكفيك من جمع
المال خادم ومركب في سبيل الله واجدني اليوم قد جمعت

لعل الله تعالى ان ينفعكم به (انما الدنيا لاربعة نفر) اى انما حال اهلها حال الاربعة الاول (عبد) بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف وبالجر على انه بدل مما قبله (رزقه الله مالا) من جهة حلال
(وعلما) اى شرعيا نافعا (فهو يتقي ربه فيه) اى في الانفاق من المال والعلم (ويصل به) اى بكل منهما (رحمه) اى بالصلة من المال وبالاسعاف بجاه العلم (ويعلم لله فيه حقا) من وقف
واقراء وافتاء وتدريس (فهذا) اى العبد الموصوف بما ذكر (بافضل المنازل) اى بافضل الدرجات عند الله تعالى (وعبد رزقه الله علما) اى شرعيا نافعا (ولم يرزقه مالا) ينفق منه في وجوه
القرب (يقول) فيما بينه وبين الله (بعمل فلان) اى الذي له مال ينفق منه في البر (فهو بنيته) اى يوجر على حسبها (فاجرهما سواء) اى فاجر من عقد عزمه على انه لو كان له مال انفق منه
في الخير واجر من له مال ينفق منه سواء ويكون اجر العلم زيادة له (يخبط في ماله) بكسر الباء جملة حالية او استئناف بيان اى يصرفه في شهوات نفسه (بغير علم) بل بمقتضى نفسه قال القاري
اى بغير استعمال علم بان يمسك تارة حرصا وحبا للدنيا وينفق اخرى للسمعة والرياء والفخر والخيلاء (لا يتقي فيه ربه) اى لعدم علمه في اخذه وصرفه (ولا يصل فيه رحمه) اى لقلة رحمته وعدم
حلمه وكثرة حرصه وبخله (ولا يعلم لله فيه حقا) وفي المشكوة ولا يعمل فيه بحق قال القاري اى بنوع من الحقوق المتعلقة بالله وبعباده (فهو باخبث المنازل) عند الله تعالى اى اخسها
واحقرها (لعملت فيه بعمل فلان) اى من اهل الشر (فهو بنيته) اى فهو مجزي بنيته **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد وابن ماجة ٭ (**باب** ماجاء في هم الدنيا وحبها)
قوله (عن بشير ابي اسمعيل) هو ابن سلمان الكندي الكوفي والد الحكم ثقة يغرب من السادسة (عن سيار) قال في التقريب سيار ابو حمزة الكوفي مقبول من الخامسة ووقع في الاسناد عن سيار
ابي الحكم عن طارق والصواب عن سيار ابي حمزة وقال في تهذيب التهذيب في ترجمة سيار ابي الحكم ما لفظه وروى ابوداود والترمذي حديث بشير بن اسمعيل ثنا سيار ابو الحكم عن طارق بن شهاب
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اصابته فاقة فانزلها بالناس لم تسد فاقته الحديث قال ابوداود وعقبه هو سيار ابو حمزة ولكن بشيرا كان يقول سيار ابو الحكم وهو
خطأ قال احمد هو سيار ابو حمزة وليس قولهم سيار ابو الحكم بشيء وقال الدارقطني قول البخاري سيار ابو الحكم سمع طارق بن شهاب وهم منه وممن تابعه والذي يروي عن طارق هو سيار ابو حمزة قال
ذلك احمد ويحيى وغيرهما انتهى **قلت** في قوله وروى ابوداود والترمذي حديث بشير بن اسمعيل وهم والصواب لبشير ابي اسمعيل لان راوي هذا الحديث عن سيار هو بشير بن سلمان ابو اسمعيل
لا بشير بن اسمعيل بل وليس في التقريب وتهذيب التهذيب والخلاصة راو مسمى باسم بشير بن اسمعيل **قوله** (من نزلت به فاقة) اى حاجة شديدة واكثر استعمالها في الفقر وضيق
المعيشة (فانزلها بالناس) اى عرضها عليهم واظهرها بطريق الشكاية لهم وطلب ازالة فاقته منهم قال الطيبي يقال نزل بالمكان ونزل من علو ومن المجاز نزل به مكروه وانزلت حاجتي
على كريم وخاصمته انه من اعتمد في سدها على سوالهم (لم تسد فاقته) اى لم تقض حاجته ولم تزل فاقته وكلما تسد حاجة اصابته اخرى اشد منها (فانزلها بالله) بان اعتمد على مولاه
(فيوشك الله له) اى يسرع له ويعجل (برزق عاجل) بالعين المهملة (او اجل) بهمزة ممدودة وفي رواية ابي داود او اوشك الله له بالغنى اما بموت عاجل او غنى عاجل قال القاري في شرح قوله اما
بموت عاجل قيل بموت قريب له غني فيرثه وقال في شرح قوله او غنى عاجل بكسر وقصر اى يسار قال الطيبي هو هكذا اى بالعين في اكثر نسخ المصابيح وجامع الاصول وفي سنن ابي داود والترمذي
(وغنى اجل) بهمزة ممدودة وهو اصح دراية لقوله تعالى ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله انتهى قلت وفي نسخ ابي داود الحاضرة عندنا عاجل بالعين **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب)
واخرجه ابوداود **قوله** (عن ابي وائل) اسمه شقيق بن سلمة الكوفي ثقة مخضرم مات في خلافة عمر بن عبد العزيز وله مائة سنة (جاء معاوية) هو ابن ابي سفيان (الى ابي هاشم بن عتبة)
ابن ربيعة بن عبد شمس صحابي اسلم يوم الفتح وسكن الشام وكان خال معاوية بن ابي سفيان روى من حديثه ابو وائل شقيق بن سلمة (وهو مريض) جملة حالية والضمير يرجع الى ابي هاشم
(يعوده) جملة حالية ايضا والضمير المرفوع يرجع الى معاوية والمنصوب الى ابي هاشم (فقال) اى معاوية (ما يبكيك) من الابكاء اى اي شيء يبكيك (اوجع يشئزك) بشين معجمة ثم همزة
مكسورة وزاي اى يقلقك وزنه ومعناه قاله المنذري وقال في الصراح اشئز ابي ارام گردانيدن (قال) اى ابو هاشم (كل) من هذين الامرين (لا) اى لا يبكيني يعني لا يبكيني واحد من
هذين الامرين بل يبكيني امر آخر فبينه بقوله (ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الي عهدا لم آخذ به) اى اوصاني بوصية لم اعمل بها (قال) اى رسول الله صلى الله عليه وسلم بدل من عهد
او تفسير وبيان للعهد واختار الطيبي الاول حيث قال بدل منه بدل الفعل من الفعل كما في قوله ؎ متى تاتنا تلمم بنا في ديارنا ٭ تجد حطبا جزلا ونارا تاججا ٭ ابدل تلمم
بنا من قوله تاتنا (انما يكفيك من جمع المال) اى الموصلة بجنس المال (خادم) الحاجة اليه (ومركب) اى مركوب ليسار عليه (في سبيل الله) اى في الجهاد او الحج او طلب العلم والمقصود
منه القناعة والاكتفاء بقدر الكفاية مما يصلح ان يكون زاد الآخرة كما رواه الطبراني والبيهقي عن خباب انما يكفي احدكم ما كان في الدنيا مثل زاد الراكب (واجدني اليوم قد جمعت)

وقد رواه زائدة وعَبِيدة بن حُمَيد عن منصور عن ابی وائل عن سمرة بن سَہم قال دخل معوية علی ابو ہاشم بن عُتبة فذکر نحوه وفی الباب عن بُرَيدة الاسلمی عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم

حدثنا محمود بن غیلان نا وکیع نا سفیان عن الاعمش عن شِمر بن عَطِيّة عن المغيرة بن سعد بن الاخرم عن ابیہ عن عبداللہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تتخذوا الضَّيعة فترغبوا فی الدنیا ہذا حدیث حسن

باب ما جاء فی طول العمر للمؤمن **حدثنا** ابو کُرَیب نا زید بن حُباب عن معویة بن صالح عن عمرو بن قیس عن عبداللہ بن قیس ان اعرابیا قال یا رسول اللہ من خیر الناس قال من طال عمره وحسُن عملُه وفی الباب عن ابی ہریرة وجابر ہذا حدیث حسن غریب من ہذا الوجه **حدثنا** ابو حفص عمرو بن علی نا خالد بن الحارث نا شعبة عن علی بن زید عن عبدالرحمن بن ابی بکرة عن ابیہ ان رجلا قال یا رسول اللہ ای الناس خیر قال من طال عمره وحسن عمله قال فای الناس شر قال من طال عمره وساء عملُه ہذا حدیث حسن صحیح

باب ما جاء فی اعمار ہذه الامة ما بین الستین الی سبعین **حدثنا** ابراہیم بن سعید الجوہری نا محمد بن ربیعة عن کامل ابی العلاء عن ابی صالح عن ابی ہریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم عمر امتی من ستین سنة الی سبعین ہذا حدیث حسن غریب من حدیث ابی صالح عن ابی ہریرة وقد روی من غیر وجه عن ابی ہریرة

وفی روایة رزین فلما مات حصل ما خلف فبلغ ثلثین درهما وحسبت فیه القصعة التی کان یعجن فیها وفیها یاکل **قوله** (عن سمرة بن سہم) القرشی الاسدی مجہول من الثانیة (فذکر نحوه) قال المنذری فی الترغیب بعد ذکر الحدیث المذکور رواه الترمذی والنسائی ورواه ابن ماجة عن ابی وائل عن سمرة بن سہم عن رجل من قومه لم یسمه قال نزلت علی ابی ہاشم بن عتبة فجاءه معاویة فذکر الحدیث بنحوه ورواه ابن حبان فی صحیحه عن سمرة بن سہم قال نزلت علی ابی ہاشم بن عتبة وہو مطعون فاتاه معاویة فذکر الحدیث وذکره رزین فزاد فیه فلما مات الی اخر ما نقلت قبل ہذا **قوله** (وفی الباب عن بریدة الاسلمی) اخرجه احمد والنسائی والضیاء المقدسی عنه مرفوعا یکفی احدکم من الدنیا خادم ومرکب **قوله** (عن شمر بن عطیة) بکسر الشین المعجمة وسکون المیم الاسدی الکاہلی الکوفی صدوق من السادسة (عن المغیرة بن سعد بن الاخرم) الطائی مقبول من الخامسة (عن ابیه) ای سعد بن الاخرم الطائی الکوفی مختلف فی صحبته روی عن ابن مسعود حدیث لا تتخذوا الضیعة وعنه ابنه المغیرة وذکره مسلم فی الطبقة الاولی من اہل الکوفة وذکره ابن حبان فی الصحابة ثم اعاد ذکره فی التابعین من الثقات کذا فی تہذیب التہذیب (عن عبداللہ) ہو ابن مسعود (لا تتخذوا الضیعة) ہی البستان فی القریة والمزرعة وفی النہایة الضیعة فی الاصل المرة من الضیاع وضیعة الرجل ما یکون منه معاشه کالصنعة والتجارة والزراعة وغیر ذلک انتہی وقال فی القاموس الضیعة العَقار والارض المُغِلّة (فترغبوا فی الدنیا) ای فتمیلوا الیہا عن الاخری والمراد النہی عن الاشتغال بہا وبامثالہا مما یکون مانعا عن القیام بعبادة المولی وعن التوجه کما ینبغی الی امور العقبی وقال الطیبی المعنی لا تتوغلوا فی اتخاذ الضیعة فتلہوا بہا عن ذکر اللہ قال تعالی رجال لا تلہیہم تجارة ولا بیع عن ذکر اللہ **قوله** (ہذا حدیث حسن) واخرجه احمد والحاکم والبیہقی فی شعب الایمان

(**باب** ما جاء فی طول العمر للمومن) **قوله** (عن عمرو بن قیس) بن ثور بن مازن الکندی الحمصی ثقة من الثالثة (عن عبداللہ بن قیس) کذا فی النسخ الحاضرة بالقاف والتحتیة والسین المہملة وہو غلط والصواب عن عبداللہ بن بسر بالموحدة والسین المہملة والراء فانه ذکر ہذا الحدیث الحافظ السیوطی فی الجامع الصغیر وقال بعد ذکره رواه احمد والترمذی عن عبداللہ بن بسر وذکر الحافظ المنذری ہذا الحدیث فی الترغیب فقال عن عبداللہ بن بسر رضی اللہ عنه قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم خیر الناس من طال عمره الخ وقال رواه الترمذی وروی احمد ہذا الحدیث فی مسانید عبداللہ بن بسر ففی مسند احمد حدثنا عبداللہ حدثنی ابی ثنا علی بن عیاش ثنا حسان بن نوح عن عمرو بن قیس عن عبداللہ بن بسر قال اتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم اعرابیان فقال احدہما من خیر الرجال یا محمد قال النبی صلی اللہ علیہ وسلم من طال عمره وحسن عمله الحدیث فظہر من ہذا کله ان ما وقع فی النسخ الحاضرة غلط والصواب عن عبداللہ بن بسر فاحفظ ہذا (من طال عمره) بضمتین علی ما ہو الافصح الوارد فی کلامه سبحانه وفی القاموس العمر بالفتح وبالضم وبضمتین الحیاة (وحسن عمله) قال الطیبی رح ان الاوقات والساعات کراس المال للتاجر فینبغی ان یتجر فیما یربح فیه وکلما کان راس ماله کثیرا کان الربح اکثر فمن انتفع من عمره بان حسن عمله فقد فاز وافلح ومن اضاع راس ماله لم یربح وخسر خسرانا مبینا انتہی **قوله** (وفی الباب عن ابی ہریرة وجابر) اما حدیث ابی ہریرة فاخرجه البزار وابن حبان فی صحیحه کلاہما من روایة ابن اسحاق ولم یصرح فیه بالتحدیث ولفظه الا اخبرکم بخیارکم قالوا بلی یا رسول اللہ قال اطولکم اعمارا واحسنکم اخلاقا واما حدیث جابر فاخرجه الحاکم عنه مرفوعا خیارکم اطولکم اعمارا واحسنکم اعمالا **قوله** (ہذا حدیث حسن غریب) واخرجه احمد **قوله** (عن علی بن زید) ہو ابن جدعان **قوله** (قال من طال عمره وساء عمله) قال القاری وبقی صنفان مستویان لیس فیہما زیادة من الخیر والشر وہما من قصر عمره وحسن عمله وساء عمله **قوله** (ہذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد والدارمی کذا رواه الطبرانی باسناد صحیح والحاکم والبیہقی

(**باب** ما جاء فی اعمار ہذه الامة ما بین الستین الی سبعین) **قوله** (عن کامل ابی العلاء) قال فی تہذیب التہذیب کامل بن العلاء التمیمی السعدی ابو العلاء ویقال ابو عبداللہ الکوفی روی عن ابی صالح میناء وغیره وعنه محمد بن ربیعة وغیره وقال فی التقریب صدوق یخطی من السابعة **قوله** (عمر امتی من ستین سنة الی سبعین) قیل معناه اخر عمر امتی ابتداؤه اذا بلغ ستین سنة وانتہاؤه سبعون سنة وقل من یجوز سبعین وہذا محمول علی الغالب بدلیل شہادة الحال فان منہم من لم یبلغ ستین سنة ومنہم من یجوز سبعین ذکره الطیبی رح قال القاری بعد نقل کلام الطیبی ہذا وفیه ان اعتبار الغلبة فی جانب الزیادة علی سبعین واضح جلی واما کون الغالب فی اخر عمر الامة بلوغ ستین ففی غایة من الغرابة المخالفة لما ہو ظاہر فی المشاہدة فالظاہر ان المراد به ان عمر الامة من سن المحمود الوسط المعتدل الذی مات فیه غالب الامة ما بین العددین منہم سید الانبیاء واکابر الخلفاء کالصدیق والفاروق والمرتضی وغیرہم من العلماء والاولیاء مما یصعب فیه الاستقصاء انتہی وقال الحافظ فی الفتح بعد ذکر ہذا الحدیث قال بعض الحکماء الاسنان اربعة سن الطفولیة ثم الشباب ثم الکہولة ثم الشیخوخة وہی اخر الاسنان وغالب ما یکون ما بین الستین و

قوله (ابو صالح) قال فی تہذیب التہذیب ابو صالح مولی ضباعة قال مسلم اسمه میناء روی عن ابی ہریرة حدیث اعمار امتی ما بین الستین الی السبعین وعنه کامل ابو العلاء ذکره ابن حبان فی الثقات م

باب ما جاء في تقارب الزمن وقصر الامل **حدثنا** عباس بن محمد الدوري نا خالد بن مخلد نا عبد الله بن عمر عن سعد بن سعيد الانصاري عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان ويكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة وتكون الجمعة كاليوم ويكون اليوم كالساعة وتكون الساعة كالضرمة بالنار هذا حديث غريب من هذا الوجه وسعد بن سعيد هو اخو يحيى بن سعيد الانصاري **باب** ما جاء في قصر الامل **حدثنا** محمود بن غيلان نا ابو احمد نا سفيان عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض جسدي قال كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل وعد نفسك من اهل القبور فقال لي ابن عمر اذا اصبحت فلا تحدث نفسك بالمساء واذا امسيت فلا تحدث نفسك بالصباح وخذ من صحتك قبل سقمك ومن حياتك قبل موتك فانك لا تدري يا عبد الله ما اسمك غدا **حدثنا** احمد بن عبدة الضبي البصري نا حماد بن زيد عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وقد روى هذا الحديث الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر نحوه **حدثنا** سويد نا عبد الله عن حماد بن سلمة عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ابن آدم وهذا اجله ووضع يده عند قفاه ثم بسطها فقال وثم امله وثم امله وفي الباب عن ابي سعيد هذا حديث حسن صحيح

السبعين فحينئذ يظهر ضعف القوة بالنقص والانحطاط فينبغي له الاقبال على الآخرة بالكلية لاستحالة ان يرجع الى الحالة الاولى من النشاط والقوة انتهى .... **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابن ماجة **قوله** (وقد روي من غير وجه عن ابي هريرة) رواه الترمذي في اواخر ابواب الدعوات بسند آخر غير السند المذكور وقال الحافظ في الفتح سنده حسن (**باب** ما جاء في تقارب الزمن وقصر الامل) **قوله** (نا خالد بن مخلد) القطواني بفتح القاف والطاء ابو الهيثم البجلي مولاهم الكوفي صدوق يتشيع وله افراد من كبار العاشرة روى عن سليمان بن بلال وعبد الله بن عمر العمري وغيرهما (نا عبد الله بن عمر) هو العمري (عن سعد بن سعيد الانصاري) هو اخو يحيى صدوق سيئ الحفظ من الرابعة **قوله** (لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان) قال التوربشتي رحمه الله يحمل ذلك على قلة بركة الزمان وذهاب فائدته في كل مكان وعلى ان الناس لكثرة اهتمامهم بما دهمهم من النوازل والشدائد وشغل قلبهم بالفتن العظام لا يدرون كيف تنقضي ايامهم ولياليهم (والشهر) اي ويكون الشهر (كالجمعة) بضم الميم وتسكن والمراد به الاسبوع (وتكون الجمعة كاليوم) اي كالنهار (ويكون اليوم كالساعة) اي العرفية النجومية وهي جزء من اجزاء القسمة الاثنى عشرية في اعتدال الازمنة الصيفية والشتائية قاله القاري وفيما فيه (وتكون الساعة كالضرمة) بفتح الضاد وسكون الراء وبفتح اي مثلها في سرعة ابتدائها وانقضائها قال القاضي رحمه الله اي كزمان ايقاد الضرمة وهي ما يوقد به النار اولا كالقصب والكبريت وفي القاموس الضرمة محركة السعفة او الشيحة في طرفها نار وفي الازهار الضرمة بفتح المعجمة وسكون الراء غصن النخل والشيحة نبت في طرفها نار فانها اذا اشتعلت تحترق سريعا انتهى فالمراد بها الساعة اللغوية وهي ادنى ما يطلق عليه اسم الزمان من اللمحة واللحظة والطرفة قال الخطابي ويكون ذلك في زمن المهدي او عيسى عليهما الصلاة والسلام او كليهما قال القاري والاخير هو الاظهر لظهور هذا الامر في خروج الدجال وهو في زمانهما (**باب** ما جاء في قصر الامل) **قوله** (نا ابو احمد) هو الزبيري **قوله** (ببعض جسدي) وفي رواية البخاري بمنكبي ففي هذه الرواية تعيين ما ابهم في رواية الترمذي وفي نكتة الاخذ تقريبه اليه وتوجهه عليه ليتمكن في ذهنه ما يلقى اليه (قال كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل) قال الطيبي ليست او للشك بل للتخيير والاباحة والاحسن ان تكون بمعنى بل فشبه الناسك السالك بالغريب الذي ليس له مسكن ياويه ولا مسكن ليسكنه ثم ترقى واضرب عنه الى عابر السبيل لان الغريب قد يسكن في بلد الغربة بخلاف عابر السبيل القاصد لبلد شاسع بينهما اودية مردية ومفاوز مهلكة وقطاع طريق فان من شانه ان لا يقيم لحظة ولا يسكن لمحة ومن ثم عقبه بقوله اذا امسيت فلا تنتظر الصباح الخ وبقوله وعد نفسك في اهل القبور والمعنى استمر سائرا ولا تفتر فانك ان قصرت انقطعت وهلكت في تلك الاودية وهذا معنى المشبه به واما المشبه فهو قوله وخذ من صحتك لمرضك اي ان العمر لا يخلو عن صحة ومرض فاذا كنت صحيحا فسر سير القصد وزد عليه بقدر قوتك ما دامت فيك قوة بحيث يكون ما بك من تلك الزيادة قائما مقام ما لعله يفوت حالة المرض والضعف ذكره الحافظ في الفتح وقال النووي رحمه الله معنى الحديث لا تركن الى الدنيا ولا تتخذها وطنا ولا تحدث نفسك بالبقاء فيها ولا تتعلق منها بما لا يتعلق به الغريب في غير وطنه انتهى (وعد نفسك) بضم العين المهملة وفتح الدال المشددة اي اجعلها معدودة (من اهل القبور) اي من جملتهم وواحدة من جماعتهم ففيه اشارة الى ما قيل موتوا قبل ان تموتوا وحاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا (فقال لي ابن عمر) هذا قول مجاهد اي قال لي ابن عمر من قوله (اذا اصبحت فلا تحدث نفسك بالمساء الخ) وفي رواية البخاري وكان ابن عمر يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا تنتظر المساء (وخذ من صحتك) اي زمن صحتك (قبل سقمك) بفتحتين او بضم السين وسكون القاف اي قبل مرضك وفي رواية البخاري لمرضك والمعنى اشتغل في الصحة بالطاعة بحيث لو حصل تقصير في المرض لجبر بذلك (ما اسمك غدا) قال الحافظ اي هل يقال له شقي او سعيد ولم يرد اسمه الخاص به فانه لا يتغير وقيل المراد هل يقال هو حي او ميت انتهى قلت والظاهر عندي هو المعنى الثاني والله تعالى اعلم **قوله** (وقد روى هذا الحديث الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر نحوه) رواه البخاري في صحيحه قال السيوطي في الجامع الصغير كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل رواه البخاري عن ابن عمر زاد احمد والترمذي وابن ماجة وعد نفسك من اهل القبور **قوله** (حدثنا سويد) هو ابن نصر (عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس) ثقة من الرابعة **قوله** (هذا ابن آدم) الظاهر ان هذا اشارة حسية الى صورة معنوية وكذا قوله (وهذا اجله) وتوضيحه انه اشار بيده الى قدامه في مساحة الارض او في مسافة الهواء بالطول او العرض قال هذا ابن آدم ثم اخرها او وقفها قريبا مما قبله وقال هذا اجله (ووضع يده) اي عند تلفظه بقوله هذا ابن آدم وهذا اجله (عند قفاه) اي في عقب المكان الذي اشار به الى الاجل (ثم بسطها) اي نشر يده على هيئة فيها ليشير بكفه واصابعه ومعنى بسطها وسعها في المسافة من المحل الذي اشار به الى الاجل (فقال وثم) بفتح المثلثة وتشديد الميم اي هنالك واشار الى بعد مكان ذلك (امله) اي مامولة وهو مبتدا خبره ظرف قدم عليه للاختصاص و

حدثنا هناد نا ابو معوية عن الاعمش عن ابي السفر عن عبد الله بن عمرو قال مرّ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نعالج خصًّا لنا فقال ما هذا فقلنا قد وَهَى فنحن نصلحه فقال ما ارى الامر الا اعجل من ذلك هذا حديث حسن صحيح وابو السفر سعيد بن يحمد ويقال ابن احمد الثوري **باب** ماجاء ان فتنة هذه الامة في المال **حدثنا** احمد بن منيع نا الحسن بن سوار نا الليث بن سعد عن معوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير حدثه عن ابيه عن كعب بن عياض قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان لكل امة فتنة وفتنة امتي المال هذا حديث حسن صحيح غريب انما نعرفه من حديث معاوية بن صالح **باب** ماجاء لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى ثالثا **حدثنا** عبد الله بن زياد نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لابن آدم واديا من ذهب لاحبّ ان يكون له ثانيا ولا يملأ فاه الا التراب ويتوب الله على من تاب وفي الباب عن ابي بن كعب وابي سعيد وعائشة وابن الزبير وابي واقد وجابر وابن عباس وابي هريرة هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه **باب** ماجاء قلب الشيخ شاب على حب اثنتين **حدثنا** قتيبة نا الليث عن ابن عجلان عن

الاهتمام كذا شرح القاري هذا الحديث وقال هذا ما سنح لي في هذا المقام من توضيح المرام وقال الطيبي رح قوله ووضع يده الواو للحال وفي قوله وهذا اجله الجمع مطلقا فالمشار اليه ايضا مركب فوضع اليد على قفاه معناه ان هذا الانسان الذي يتبعه اجله هو المشار اليه وبسط اليد عبارة عن مدها الى قدام انتهى وقال الشيخ عبد الحق في ترجمة المشكوة (هذا ابن آدم وهذا اجله) اين آدمی ست واين اجل اوست يعنی نزديك است بوی (ووضع يده عند قفاه) ونهاد آنحضرت از برای تصوير وتمثيل قرب موت را باد می ست خود را نزد قفای خود يعنی مرگ در قفای آدمی ست وقريب بوی (ثم بسط) پس تو بکشاد ودراز کرد آنحضرت دست را ودور داشت از قفا از برای نمودن درازی امل (فقال وثم امله) وانجاست يعنی بجای دور امل وامید او يعنی اجل نزديك امد وامل دور رفته است انتهى بلفظه **قلت** كل من المعنيين اللذين ذكرهما القاري والشيخ محتمل **قوله** (وفي الباب عن ابي سعيد) اخرجه احمد من رواية علي بن علي عن ابي المتوكل عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم غرز عودا بين يديه ثم غرز الى جنبه آخر ثم غرز الثالث فابعده ثم قال هذا الانسان وهذا اجله وهذا امله قال الحافظ في الفتح والاحاديث متوافقة على ان الاجل اقرب من الامل **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) قال المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه الترمذي وابن حبان في صحيحه ورواه النسائي ايضا وابن ماجه بنحوه انتهى **قوله** (عن ابي السفر) بفتح السين المهملة والفاء هو سعيد بن يحمد بضم الياء التحتانية وكسر الميم الهمداني الثوري الكوفي ثقة من الثالثة **قوله** (ونحن نعالج خصا لنا) قال في القاموس الخص بالضم البيت من القصب او البيت يسقف بخشبة كالازج جمعه خصاص وخصوص انتهى وقال فيه الازج محركة ضرب من الابنية والمعنى نصلح بيتا لنا وفي رواية وانا اطين حائطا لي انا وامي (قد وهى) اي ضعف قال في الصراح وهي ضعيف شد ونزديك شدن ديوار بافتادن وقال في القاموس الوهي الشق في الشيء جمعه وُهِيٌّ واهية وهى كوعى وولى تخرق وانشق واسترخى رباطه (فقال ما ارى) بضم الهمزة اي ما اظن (الامر) اي الاجل (الا اعجل من ذلك) وفي رواية قال الامر اسرع من ذلك قيل الاجل اقرب من تخرب هذا البيت اي تصلح بيتك خشية ان ينهدم قبل ان تموت وربما تموت قبل ان ينهدم فاصلاح عملك اولى من اصلاح بيتك قال الطيبي رح اي كوننا في الدنيا كعابر سبيل او راكب مستظل تحت شجرة اسرع مما انت فيه من اشتغالك بالبناء انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد وابو داود وابن ماجه وابن حبان في صحيحه (**باب** ماجاء ان فتنة هذه الامة في المال) **قوله** (نا الحسن بن سوار) بفتح المهملة وتثقيل الواو البغوي ابو العلاء المروزي صدوق من التاسعة (عن عبد الرحمن بن جبير) بجيم وموحدة مصغرا (بن نفير) بنون وفاء مصغرا الحمصي ثقة من الرابعة (عن ابيه) اي جبير بن نفير بن مالك بن عامر الحضرمي الحمصي ثقة جليل من الثانية مخضرم (عن كعب بن عياض) الاشعري له صحبة عداده في اهل الشام روى عنه جبير بن نفير **قوله** (ان لكل امة فتنة) اي ضلالا ومعصية (وفتنة امتي المال) اي اللهو به لانه يشغل البال عن القيام بالطاعة وينسي الآخرة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه الحاكم وقال صحيح واقره … (**باب** ماجاء لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى ثالثا) **قوله** (نا يعقوب بن ابراهيم بن سعد) بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ابو يوسف المدني نزيل بغداد ثقة فاضل من صغار التاسعة (نا ابي) اي ابراهيم بن سعد بن ابراهيم ابو اسحاق ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح من الثامنة **قوله** (واديا) كذا وقع في اصل النسخة والصواب واد وثان كذا في هامش النسخة الاحمدية (من ذهب) وفي رواية من فضة وذهب (ولا يملأ فاه) اي فمه وفي رواية ولا يملأ جوف ابن آدم وفي رواية ولا يسد جوف ابن آدم (الا التراب) معناه لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره وهذا الحديث خرج على حكم غالب بني آدم في الحرص على الدنيا (ويتوب الله على من تاب) اي ان الله يقبل التوبة من الحريص كما يقبلها من غيره قيل وفيه اشارة الى ذم الاستكثار من جمع المال وتمني ذلك والحرص عليه للاشارة الى ان الذي يترك ذلك يطلق عليه انه تاب ويحتمل ان يكون تاب بالمعنى اللغوي وهو مطلق الرجوع اي رجع عن ذلك الفعل والتمني وقال الطيبي يمكن ان يكون معناه ان بني آدم مجبولون على حب المال والسعي في طلبه وان لا يشبع منه الا من عصمه الله ووفقه لازالة هذه الجبلة عن نفسه وقليل ما هم فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضعه اشعارا بان هذه الجبلة المركوزة مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة بتوفيق الله وتسديده والى ذلك الاشارة بقوله تعالى ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون **قوله** (وفي الباب عن ابي بن كعب الخ) اما حديث ابي بن كعب فاخرجه الترمذي في فضله من ابواب المناقب واما حديث ابي سعيد وحديث عائشة فلينظر من اخرجهما واما حديث ابن الزبير فاخرجه البخاري واما حديث ابي واقد فاخرجه احمد وابو عبيد في فضائل القرآن ذكره الحافظ في الفتح واما حديث جابر فاخرجه ابو عبيد في فضائل القرآن كما في الفتح واما حديث ابن عباس فاخرجه البخاري ومسلم واما حديث ابي هريرة فاخرجه ابن ماجه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان … (**باب** ماجاء قلب الشيخ شاب على حب اثنتين) **قوله** (عن القعقاع بن حكيم) الكناني المدني ثقة من الرابعة **قوله**

القعقاع بن حکیم عن ابی صالح عن ابی ہریرۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال قلب الشیخ شاب علی حب اثنتین طول الحیاۃ وکثرۃ المال وفی الباب عن انس ہذا حدیث حسن صحیح **حدثنا** قتیبۃ نا ابو عوانۃ عن قتادۃ عن انس بن مالک ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال یَھرَم ابن ادم ویَشِبُّ منہ اثنتان الحرص علی العمر والحرص علی المال ہذا حدیث حسن صحیح **باب ماجاء فی الزہادۃ فی الدنیا** **حدثنا** عبد اللہ بن عبد الرحمن انا محمد بن المبارک نا عمرو بن واقد نا یونس بن حَلبَس عن ابی ادریس الخولانی عن ابی ذر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الزہادۃ فی الدنیا لیست بتحریم الحلال ولا اضاعۃ المال ولکن الزہادۃ فی الدنیا ان لا تکون بما فی یدیک اوثق مما فی ید اللہ وان تکون فی ثواب المصیبۃ اذا انت اُصِبت بہا ارغب فیہا لو انہا اُبقِیَتْ لک ہذا حدیث غریب لا نعرفہ الا من ہذا الوجہ وابو ادریس الخولانی اسمہ عائذ اللہ بن عبد اللہ وعمرو بن واقد منکر الحدیث **حدثنا** عبد بن حُمَید نا عبد الصمد بن عبد الوارث نا حریث بن السائب قال سمعت الحسن یقول ثنی حمران بن ابان عن عثمان بن عفان عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لیس لابن ادم حق فی سوی ہذہ الخصال بیت یسکنُہ وثوب یواری عَورتہ وجلف الخبز والماء ہذا حدیث صحیح وہو حدیث حُریث بن السائب وسمعت ابا داود سُلیمان بن سَلْم البلخی یقول قال النضر بن شمیل جلف الخبز یعنی لیس معہ ادام **حدثنا** محمود بن غیلان نا وہب بن جریر نا شعبۃ عن قتادۃ عن مُطَرِّف عن ابیہ انہ انتہی الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وہو یقول الہاکم التکاثر قال یقول ابن ادم مالی مالی وہل لک من مالک الا ما تصدقت فامضَیتَ او اکلت فافنَیتَ او لبست فابلیت

(قلب الشیخ شاب) ای قوی نشطان (طول الحیاۃ وکثرۃ المال) بالجر فیہما بدل من اثنتین ویجوز الرفع والنصب قال النووی ہذا مجاز واستعارۃ معناہ ان قلب الشیخ کامل الحب لکثرۃ المال وطول الحیاۃ محتکم کاحتکام قوۃ الشاب فی شبابہ ہذا صوابہ وقیل فی تفسیرہ غیر ہذا مما لا یرتضی انتہی **قولہ** (وفی الباب عن انس) اخرجہ الترمذی فی ہذا الباب **قولہ** (ہذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ احمد والبخاری فی باب من بلغ ستین سنۃ فقد اعذر اللہ الیہ فی العمر من کتاب الرقاق ومسلم فی باب کراہۃ الحرص علی الدنیا من کتاب الزکاۃ والنسائی فی الرقاق **قولہ** (یہرم) بفتح الراء من باب علم ای یشیب والہرم کبر السن (ویشب) بکسر الشین المعجمۃ وتشدید الموحدۃ من باب ضرب ای ینمو ویقوی (منہ) ای من اخلاقہ (اثنتان) ای خصلتان (الحرص علی العمر) ای طولہ (والحرص علی المال) ای علی جمعہ ومنعہ **قولہ** (ہذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ الشیخان

(باب ماجاء فی الزہادۃ فی الدنیا)

قولہ (حدثنا عبد اللہ بن عبد الرحمن) ہو الدارمی (انا محمد بن المبارک) الصوری نزیل دمشق القلانسی القرشی ثقۃ من کبار العاشرۃ (نا عمرو بن واقد) الدمشقی ابو حفص مولی قریش متروک من السادسۃ (نا یونس بن حَلبَس) ہو ابن میسرۃ قال فی التقریب یونس بن میسرۃ بن حَلبس بفتح المہملۃ والموحدۃ بینہما لام ساکنۃ واخرہ مہملۃ وزن جعفر وقد ینسب لجدہ ثقۃ عابد معمر من الثالثۃ انتہی **قولہ** (الزہادۃ فی الدنیا) بفتح الزای ای ترک الرغبۃ فیہا (لیست بتحریم الحلال) کما یفعلہ بعض الجہلۃ زعما منہم ان ہذا من الکمال فیمتنع من اکل اللحم والحلواء والفواکہ ولبس الثوب الجدید ومن التزوج ونحو ذلک وقد قال تعالی یایہا الذین امنوا لا تحرموا طیبات ما احل اللہ لکم ولا تعتدوا ان اللہ لا یحب المعتدین وقد ثبت انہ صلی اللہ علیہ وسلم فعل ہذہ الافعال ولا اکمل من حالہ الکمال (ولا اضاعۃ المال) ای بتضییعہ وصرفہ فی غیر محلہ بان یرمیہ فی بحر او یعطیہ للناس من غیر تمییز بین غنی وفقیر (ولکن الزہادۃ) ای المعتبرۃ الکاملۃ (فی الدنیا) ای فی شانہا (ان لا تکون بما فی یدیک) من الاموال او من الصنائع والاعمال (اوثق) ای ارجی منک (مما فی ید اللہ) وفی روایۃ ابن ماجۃ اوثق منک بما فی ید اللہ ای بخزائنہ الظاہرۃ والباطنۃ وفیہ نوع من المشاکلۃ والمعنی لیکن اعتمادک بوعد اللہ لک من ایصال الرزق الیک ومن انعامہ علیک من حیث لا تحتسب ومن وجہ لا تکتسب اقوی واشد مما فی یدیک من الجاہ والکمال والعقار وانواع الصنائع فان ما فی یدیک یمکن تلفہ وفناءہ بخلاف ما فی خزائنہ فانہ محقق بقاءہ کما قال تعالی ما عندکم ینفد وما عند اللہ باق (وان تکون) عطف علی ان لا تکون (اذا انت اصبت بہا) بصیغۃ المجہول (ارغب فیہا) ای فی حصول المصیبۃ (لو انہا) ای لو فرض ان تلک المصیبۃ (ابقیت لک) ای منعت لاجلک واخرت عنک فوضع ابقیت موضع لم تصب جواب لو ما دل علیہ ما قبلہا وحاصلہ ان تکون رغبتک فی وجود المصیبۃ لاجل ثوابہا اکثر من رغبتک فی عدمہا فہذان الامران شاہدان عدلان علی زہدک فی الدنیا ومیلک فی العقبی قالہ القاری وقال الطیبی لو انہا ابقیت لک حال من فاعل ارغب وجواب لو محذوف واذا ظرف والمعنی ان تکون فی حال المصیبۃ وقت اصابتہا ارغب من نفسک فی المصیبۃ حال کونک غیر مصاب بہا لانک تثاب بوصولہا الیک ویفوتک الثواب اذا لم تصل الیک **قولہ** (ہذا حدیث غریب) واخرجہ ابن ماجۃ **قولہ** (نا حریث بن السائب) التمیمی وقیل الہلالی البصری المؤذن صدوق یخطئ من السابعۃ (سمعت الحسن) ہو البصری رح (ثنی حمران) بضم مہملۃ وسکون میم وبراء مہملۃ (بن ابان) مولی عثمان بن عفان اشتراہ فی زمن ابی بکر الصدیق ثقۃ من الثانیۃ **قولہ** (لیس لابن ادم حق) ای حاجۃ (فی سوی ہذہ الخصال) قال الطیبی رح موصوف سوی محذوف ای فی شیء سوی ہذہ الخ والمراد بہا ضروریات بدنہ المعین علی دینہ (بیت) بالجر ویجوز الرفع وکذا فیما بعدہ من الخصال المبینۃ (یسکنہ) ای محل یاوی الیہ فعا الحر والبرد (وثوب یواری عورتہ) ای یسترہا عن اعین الناس (وجلف الخبز) بکسر جیم وسکون لام ویفتح ففی النہایۃ الجِلْفُ الخُبْز وحدہ لا ادم معہ وقیل الخبز الغلیظ الیابس ویروی بفتح اللام جمع جِلْفَۃ وہی الکِسرۃ من الخبز وقال الہروی الجِلْفُ ہہنا الظرف مثل الخُرج والجُوالِق یرید ما یُترک فیہ الخبز انتہی وفی الغریبین قال شمر عن ابن الاعرابی الجلف الظرف مثل الخرج والجوالق قال القاضی رح ذکر الظرف واراد بہ المظروف ای کسرۃ خبز وشربۃ ماء انتہی والمقصود غایۃ القناعۃ ونہایۃ الکفایۃ (والماء) قال القاری رح بالجر عطفا علی الجلف او الخبز وہو الظاہر المفہوم من کلام الشراح وفی بعض النسخ یعنی من المشکوۃ بالرفع بناء علی انہ احدی الخصال قیل اراد بالحق ما وجب لہ من اللہ من غیر تبعۃ فی الاخرۃ وسوال عنہ واذا اکتفی بذلک من الحلال لم یسال عنہ لانہ من الحقوق التی لا بد للنفس منہا واما ما سواہ من الحظوظ یسال عنہ ویطالب بشکرہ وقال القاضی رح اراد بالحق ما یستحقہ

هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** بندار نا عمر بن يونس نا عكرمة بن عمار نا شداد بن عبد الله قال سمعت ابا امامة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم انك ان تبذل الفضل خير لك وان تمسكه شر لك ولا تلام على كفاف وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى هذا حديث حسن صحيح وشداد بن عبد الله يكنى ابا عمار **حدثنا** على بن سعيد الكندي نا ابن المبارك عن حيوة بن شريح عن بكر بن عمرو عن عبد الله بن هبيرة عن ابي تميم الجيشاني عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو انكم كنتم توكلون على الله حق توكله لرزقتم كما ترزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من هذا الوجه وابو تميم الجيشاني اسمه عبد الله بن مالك **حدثنا** محمد بن بشار نا ابو داود نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس بن مالك قال كان اخوان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان احدهما يأتي النبي صلى الله عليه وسلم والآخر يحترف فشكا المحترف اخاه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لعلك ترزق به **حدثنا** عمرو بن مالك ومحمود بن خداش البغدادي قالا نا مروان بن معاوية نا عبد الرحمن بن ابي شميلة

الانسان لا افتقاره اليه وتوقف تعيشه عليه وما هو المقصود الحقيقي من المال وقيل اراد به ما لم يكن له تبعة حساب اذا كان مكتسبا من وجه حلال انتهى **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه الحاكم في مستدركه قال المناوي اسناده صحيح **قوله** (عن مطرف) بن عبد الله بن الشخير العامري الحرشي البصري ثقة عابد فاضل من الثانية (عن ابيه) اي عبد الله بن الشخير بن عوف العامري صحابي من مسلمة الفتح **قوله** (انتهى الى النبي صلى الله عليه وسلم) اى وصل اليه (وهو) اى النبي صلى الله عليه وسلم (الهاكم التكاثر) اى اشغلكم طلب كثرة المال (قال) اى النبي صلى الله عليه وسلم (مالي مالي) اى يغتر بنسبة المال الى نفسه تارة ويفتخر باخرى (وهل لك من مالك) اى هل يحصل لك من المال وينفعك في المال (الا ما تصدقت فامضيت) اي فامضيته وابقيته لنفسك يوم الجزاء قال تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق وقال عز وجل من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له (او اكلت) اى استعملت من جنس المأكولات والمشروبات ففيه تغليب واكتفاء (فافنيت) اى فاعدمته (او لبست) من الثياب (فابليت) او فاخلقتها **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم في الزهد **قوله** (نا عمر بن يونس) بن القاسم الحنفي ابو حفص اليمامي الجرشي ثقة من التاسعة (نا عكرمة بن عمار) العجلي ابو عمار اليمامي اصله من البصرة صدوق يغلط وفي روايته عن يحيى بن كثير اضطراب ولم يكن له كتاب من الخامسة (نا شداد بن عبد الله) القرشي ابو عمار الدمشقي ثقة يرسل من الرابعة **قوله** (انك ان تبذل الفضل) اي انفاق الزيادة على قدر الحاجة والكفاف فان مصدرية مع مدخولها مبتدأ خبره (خير لك) اى في الدنيا والاخرى (وان تمسكه) اى ذلك الفضل وتمنعه قال النووي قوله صلى الله عليه وسلم انك ان تبذل الفضل خير لك وان تمسكه شر لك هو بفتح همزة ان معناه ان بذلت الفاضل عن حاجتك وحاجة عيالك فهو خير لك لبقاء ثوابه وان امسكته فهو شر لك لانه ان امسك عن الواجب استحق العقاب عليه وان امسك عن المندوب فقد نقص ثوابه وفوت مصلحة نفسه في آخرته وهذا كله شر انتهى (ولا تلام على كفاف) بالفتح وهو من الرزق القوت وهو ما كف عن الناس واغنى عنهم والمعنى لا تذم على حفظه وامساكه او على تحصيله وكسبه ومفهومه انك ان حفظت اكثر من ذلك ولم تتصدق بما فضل عنك فانت مذموم وبخيل وملوم قاله القاري وقال النووي معنى لا تلام على كفاف ان قدر الحاجة لا لوم على صاحبه وهذا اذا لم يتوجه في الكفاف حق شرعي كمن كان له نصاب زكوي ووجبت الزكوة بشروطها وهو محتاج الى ذلك النصاب لكفافه وجب عليه اخراج الزكوة ويحصل كفايته من جهة مباحة انتهى (وابدأ) اى ابتدئ في اعطاء الزائد على قدر الكفاف (بمن تعول) اى بمن تمونه ويلزمك نفقته قال النووي فيه تقديم نفقة نفسه وعياله لانها منحصرة فيه بخلاف نفقة غيرهم وفيه الابتداء بالاهم فالاهم في الامور الشرعية (اليد العليا) اى المنفقة (خير من اليد السفلى) اى السائلة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم في الزكوة **قوله** (حدثنا على بن سعيد) بن مسروق الكندي الكوفي صدوق من العاشرة (عن بكر بن عمرو) المعافري المصري امام جامعها صدوق عابد من السادسة (عن عبد الله بن هبيرة) بضم الهاء وفتح الموحدة مصغرا ابن اسعد السباني بفتح المهملة والموحدة ثم همزة مقصورة الحضرمي كنيته ابو هبيرة المصري ثقة من الثالثة (عن ابي تميم الجيشاني) قال في التقريب عبد الله بن مالك بن ابي الاسحم بمهملتين ابو تميم الجيشاني بجيم وياء ساكنة بعدها معجمة مشهور بكنيته المصري ثقة مخضرم من الثالثة **قوله** (لو انكم كنتم توكلون) بحذف احدى التائين للتخفيف اى تعتمدون (حق توكله) بان تعلموا يقينا ان لا فاعل الا الله وان لا معطي ولا مانع الا هو ثم تسعون في الطلب بوجه جميل وتوكل (لرزقتم كما ترزق الطير) بمثناة فوقية مضمومة اوله (تغدو) اى تذهب اول النهار (خماصا) بكسر الخاء المعجمة جمع خميص اى جياعا (وتروح) اى ترجع آخر النهار (بطانا) بكسر الموحدة جمع بطين وهو عظيم البطن والمراد شباعا قال المناوي اى تغدو بكرة وهي جياع وتروح عشاء وهي ممتلئة الاجواف فالكسب ليس برازق بل الرازق هو الله تعالى فاشار بذلك الى ان التوكل ليس التبطل والتعطل بل لابد فيه من التوصل بنوع من السبب لان الطير ترزق بالسعي والطلب ولهذا قال احمد ليس في الحديث ما يدل على ترك الكسب بل فيه ما يدل على طلب الرزق وانما اراد لو توكلوا على الله في ذهابهم ومجيئهم وتصرفهم وعلموا ان الخير بيده لم ينصرفوا الا غانمين سالمين كالطير لكن اعتمدوا على قوتهم وكسبهم وذلك ينافي التوكل انتهى وقال الشيخ ابو حامد وقد يظن ان معنى التوكل ترك الكسب بالبدن وترك التدبير بالقلب والسقوط على الارض كالخرقة الملقاة او كلحم على وضم وهذا ظن الجهال فان ذلك حرام في الشرع والشرع قد اثنى على المتوكلين فكيف ينال مقام من مقامات الدين بمحظور من محظورات الدين بل نكشف عن الحق فيه فنقول انما يظهر تاثير التوكل في حركة العبد وسعيه بعمله الى مقاصده وقال الامام ابو القاسم القشيري اعلم ان التوكل محله القلب واما الحركة بالظاهر فلا تنافي التوكل بالقلب بعد ما تحقق العبد ان الرزق من قبل الله تعالى فان تعسر شيء فبتقديره وان تيسر شيء فبتيسيره **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والنسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم **قوله** (كان اخوان) اى اثنان من الاخوان (على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) اى في زمنه (فكان احدهما يأتي النبي صلى الله عليه وسلم) اى لطلب العلم والمعرفة (والآخر يحترف) اى يكتسب اسباب المعيشة فكانهما كانا ياكلان معا (فشكا المحترف) اى في عدم مساعدة اخيه اياه في حرفته او في كسب آخر لمعيشته (فقال لعلك ترزق به) بصيغة المجهول اى ارجو واخاف انك مرزوق ببركته لا انه مرزوق بحرفتك فلا تمنن عليه بصنعتك قال الطيبي ومعنى لعل في قوله لعلك يجوز

الانصاری عن سلمة بن عبید الله بن محصن الخطمی عن ابیه وکانت له صحبة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من اصبح منکم امنا فی سربه معافی فی جسده عنده قوت یومه فکانما حیزت له الدنیا هذا حدیث حسن غریب لا نعرفه الا من حدیث مروان بن معاویة قوله حیزت یعنی جمعت **حدثنا** محمد بن اسمعیل نا الحمیدی نا مروان بن معویة نحوه

باب ماجاء فی الکفاف والصبر علیه **حدثنا** سوید بن نصر نا عبد الله بن المبارک عن یحیی بن ایوب عن عبید الله بن زحر عن علی بن یزید عن القاسم ابی عبد الرحمن عن ابی امامة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ان اغبط اولیائی عندی لمؤمن خفیف الحاذ ذو حظ من الصلوة احسن عبادة ربه واطاعه فی السر وکان غامضا فی الناس لا یشار الیه بالاصابع وکان رزقه کفافا فصبر علی ذلک ثم نقر بیدیه فقال عجلت منیته قلت بواکیه قل تراثه وبهذا الاسناد عن النبی صلی الله علیه

ان یرجع الی رسول الله صلی الله علیه وسلم فیفید القطع والتوبیخ کما ورد فهل ترزقون الا بضعفائکم وان یرجع الخاطب لیبعثه علی التفکر والتامل فینتصف من نفسه انتهی وحدیث انس هذا ذکره صاحب المشکوة وقال رواه الترمذی وقال هذا حدیث صحیح غریب انتهی ولیس قول الترمذی هذا فی النسخ الحاضرة عندنا واخرجه ایضا الحاکم **قوله** (حدثنا عمرو بن مالک) الراسبی ابو عثمان البصری ضعیف من العاشرة (ومحمود بن خداش البغدادی) قال فی التقریب محمود بن خداش بکسر المعجمة ثم مهملة خفیفة واخره معجمة الطالقانی نزیل بغداد صدوق من العاشرة (نا عبد الرحمن بن ابی شمیلة) بمعجمة مصغرا الانصاری المدنی القبائی بضم القاف وتخفیف الموحدة مد ومقبول من السابعة (عن سلمة بن عبید الله بن محصن) بکسر المیم وسکون الحاء وفتح الصاد المهملتین قال الحافظ فی التقریب سلمة بن عبد الله ویقال ابن عبید الله بن محصن الانصاری الخطمی المدنی مجهول من الرابعة وقال فی تهذیب التهذیب فی ترجمته روی عن ابیه ویقال له صحبة وروی عنه عبد الرحمن بن ابی شمیلة الانصاری ذکره ابن حبان فی الثقات له فی السنن بخ ت ق حدیث واحد من اصبح منکم امنا فی سربه الحدیث قال وقال احمد لا اعرفه وقال العقیلی لا یتابع علی حدیثه انتهی (عن ابیه) ای عبید الله بن محصن قال فی التقریب عبد الله بن محصن الانصاری ویقال عبید الله بالتصغیر ورجح مختلف فی صحبته له حدیث انتهی (وکانت له صحبة) قال فی تهذیب التهذیب فی ترجمته قال ابن عبد البر اکثرهم یصحح صحبته وقال ابو نعیم ادرک النبی صلی الله علیه وسلم وراه وذکره البخاری وغیر واحد فیمن اسمه عبید الله یعنی مصغرا انتهی **قوله** (من اصبح منکم) ای ایها المؤمنون (امنا) ای غیر خائف من عدو (فی سربه) المشهور کسر السین ای فی نفسه وقیل السرب الجماعة فالمعنی فی اهله وعیاله وقیل بفتح السین ای فی مسلکه وطریقه وقیل بفتحتین ای فی بیته کذا ذکره القاری عن بعض الشراح وقال التوربشتی رح ابی بعضهم الا السرب بفتح السین والراء ای فی بیته ولم یذکر فیه روایة ولو سلم له قوله ان یطلق السرب علی کل بیت کان قوله هذا حریا بان یکون اقوی الاقاویل الا ان السرب یقال للبیت الذی هو فی الارض وفی القاموس السرب الطریق وبالکسر الطریق والبال والقلب والنفس والجماعة وبالتحریک حجر الوحشی والحفیر تحت الارض انتهی فیکون المراد من الحدیث المبالغة فی حصول الامن ولو فی بیت تحت الارض ضیق کجحر الوحش او التشبیه به فی خفائه وعدم ضیاعه (معافی) اسم مفعول من باب المفاعلة ای صحیحا سالما من العلل والاسقام (فی جسده) ای بدنه ظاهرا وباطنا (عنده قوت یومه) ای کفایة قوته من وجه الحلال (فکانما حیزت) بصیغة المجهول من الحیازة وهی الجمع والضم (له) الضمیر عائد لمن رابط للجملة ای جمعت له (الدنیا) وزاد فی المشکوة بحذافیرها قال القاری ای بتمامها والحذافیر الجوانب وقیل الاعالی واحدها حذفار او حذفور والمعنی فکانما اعطی الدنیا باسرها انتهی **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه البخاری فی الادب المفرد وابن ماجة **قوله** (حدثنا محمد بن اسمعیل) هو الامام البخاری رح (نا الحمیدی) هو عبد الله بن الزبیر ابن عیسی القرشی المکی ابو بکر ثقة حافظ فقیه اجل اصحاب ابن عیینة من العاشرة قال الحاکم کان البخاری اذا وجد الحدیث عند الحمیدی لا یعدوه الی غیره کذا فی التقریب (**باب** ماجاء فی الکفاف والصبر علیه) قال فی النهایة الکفاف هو الذی لا یفضل عن الشیء ویکون بقدر الحاجة الیه **قوله** (عن یحیی بن ایوب) هو الغافقی (عن عبید الله بن زحر) بفتح الزای وسکون المهملة الضمری مولاهم الافریقی صدوق یخطیء من السادسة **قوله** (ان اغبط اولیائی) افعل تفضیل بنی للمفعول لان المغبوط به حاله ای احسنهم حالا وافضلهم مالا (عندی) ای فی اعتقادی (لمؤمن) اللام زائدة فی خبر المبتدأ للتاکید او هی للابتداء والمبتدأ محذوف ای لهو مؤمن (خفیف الحاذ) بتخفیف الذال المعجمة ای خفیف الحال الذی یکون قلیل المال وخفیف الظهر من العیال قال الجزری فی النهایة الحاذ والحال واحد واصل الحاذ طریقة المتن وهو ما یقع علیه اللبد من ظهر الفرس ای خفیف الظهر من العیال انتهی ومحصل المعنی احق احبائی وانصاری عندی بان یغبط ویتمنی حاله مؤمن بهذه الصفة (ذو حظ من الصلاة) ای مع هذا هو صاحب لذة وراحة من المناجاة مع الله والمراقبة واستغراق فی المشاهدة ومنه قوله صلی الله علیه وسلم قرة عینی فی الصلاة وارحنا بها یا بلال قاله القاری (احسن عبادة ربه) تعمیم بعد تخصیص والمراد اجادتها علی الاخلاص (واطاعه فی السر) ای کما اطاعه فی العلانیة فهو من باب الاکتفاء والتخصیص لما فیه من الاعتناء قاله القاری وجعله الطیبی عطف تفسیر علی احسن وکذا المناوی (وکان غامضا) ای خاملا خافیا غیر مشهور (فی الناس) ای فیما بینهم (لا یشار الیه بالاصابع) بیان وتقریر لمعنی الغموض (وکان رزقه کفافا) ای بقدر الکفایة لا ازید ولا انقص (فصبر علی ذلک) ای علی الرزق الکفاف او علی الخمول والغموض او علی ما ذکر دلالة علی ان ملاک الامر الصبر به یتقوی علی الطاعة قال تعالی واستعینوا بالصبر والصلوة وقال اولئک یجزون الغرفة بما صبروا (ثم نقر بیدیه) بفتح النون والقاف وبالراء ووقع فی المشکوة نقد بالدال المهملة بدل الراء قال فی المجمع ثم نقد بیده بالدال من نقدته باصبعی واحدا بعد واحد وهو کالنقر بالراء ویروی به ایضا والمراد ضرب الانملة علی الانملة او علی الارض کالمتقلل للشیء ای یقلل عمره وعدد بواکیه ومبلغ تراثه وقیل هو فعل المتعجب من الشیء وقیل للتنبیه علی ان ما بعده مما یهتم به (عجلت) بصیغة المجهول من التعجیل (منیته) ای موته قال فی المجمع ای یسلم روحه سریعا لقلة تعلقه بالدنیا وغلبة شوقه الی الاخرة او اراد انه قلیل مؤن الممات کما کان قلیل مؤن الحیوة او کان قبض روحه سهلا (قلت بواکیه) جمع باکیة ای امرأة تبکی علی المیت (قل تراثه) ای میراثه وماله المؤخر عنه مما یورث وتراث الرجل ما یخلفه بعده

قال عرض علی ربی لیجعل لی بطحاء مکة ذهبا قلت لا یا رب ولکن اشبع یوما واجوع یوما او قال ثلاثا او نحو هذا فاذا جعت تضرعت الیک وذکرتک فاذا شبعت شکرتک وحمدتک وفی الباب عن فضالة بن عبید هذا حدیث حسن والقاسم هو ابن عبد الرحمن ویکنی ابا عبد الرحمن وهو مولی عبد الرحمن بن خالد بن یزید بن معاویة وهو شامی ثقة وعلی بن یزید یضعف فی الحدیث ویکنی ابا عبد الملک **حدثنا** العباس بن محمد الدوری نا عبد الله بن یزید المقری نا سعید بن ابی ایوب عن شرحبیل بن شریک عن ابی عبد الرحمن الحبلی عن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال قد افلح من اسلم ورزق کفافا وقنعه الله هذا حدیث حسن صحیح **حدثنا** عباس بن محمد الدوری نا عبد الله بن یزید المقری نا حیوة بن شریح اخبرنی ابو هانی الخولانی ان ابا علی عمرو بن مالک الجنبی اخبره عن فضالة بن عبید انه سمع رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول طوبی لمن هدی للاسلام وکان عیشه کفافا وقنع هذا حدیث صحیح وابو هانی الخولانی اسمه حمید بن هانی **باب** ما جاء فی فضل الفقر **حدثنا** محمد بن عمرو بن نبهان بن صفوان الثقفی البصری نا روح بن اسلم نا شداد ابو طلحة الراسبی عن ابی الوازع عن عبد الله بن مغفل قال قال رجل للنبی صلی الله علیه وسلم یا رسول الله والله انی لاحبک فقال انظر ما تقول قال والله انی لاحبک ثلاث مرات قال ان کنت تحبنی فاعد للفقر تجفافا فان الفقر اسرع الی من یحبنی من السیل الی منتهاه **حدثنا** نصر بن علی نا ابی عن شداد ابی طلحة نحوه بمعناه هذا حدیث حسن غریب وابو الوازع الراسبی اسمه جابر بن عمرو وهو بصری **باب** ما جاء ان فقراء المهاجرین یدخلون الجنة قبل اغنیائهم **حدثنا** محمد بن موسی البصری نا زیاد بن عبد الله عن الاعمش عن عطیة عن ابی سعید قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم فقراء المهاجرین یدخلون الجنة قبل اغنیائهم بخمسمائة عام

موته من متاع الدنیا وتارة بدله من الواو وحدیث ابی امامة هذا اخرجه ایضا احمد وابن ماجة **قوله** (وبهذا الاسناد) ای بالاسناد المذکور المتقدم **قوله** (عرض علی ربی) ای الی عرضا حسیا او معنویا وهو الاظهر والمعنی شاورنی وخیرنی بین الوسع فی الدنیا واختیار البلغة لزاد العقبی من غیر حساب ولا عتاب قاله القاری (بطحاء مکة) ای ارضها ورمالها (ذهبا) ای بدل حجرها ومدرها واصل البطحاء مسیل الماء واراد هنا عرصة مکة وصحاریها فاضافته بیانیة قال الطیبی قوله بطحاء مکة تنازع فیه عرض ولیجعل ای عرض علی بطحاء مکة لیجعلها لی ذهبا وقال فی اللمعات وجعلها ذهبا اما بجعل حصاه ذهبا او ملأمثاله بالذهب والاول اظهر وجاء فی بعض الروایات جعل جبالها ذهبا انتهی (قلت لا) ای لا ارید ولا اختار (ولکن اشبع یوما) ای اختار وارید ان اشبع وقتا ای فاشکر (واجوع یوما) ای فاصبر (او قال ثلاثا او نحو هذا) شک من الراوی (تضرعت الیک) بعرض الافتقار علیک (وذکرتک) ای فی نفسی وبلسانی (فاذا شبعت شکرتک) علی اشباعک وسائر نعمائک (وحمدتک) ای بما الهمتنی من ثنائک **قوله** (وفی الباب عن فضالة بن عبید) اخرجه الترمذی فی هذا الباب **قوله** (هذا حدیث حسن) واخرجه احمد **قوله** (وعلی بن یزید یضعف فی الحدیث الخ) قال فی التقریب علی بن یزید بن ابی زیاد الالهانی ابو عبد الملک الدمشقی صاحب القاسم بن عبد الرحمن ضعیف من السادسة **قوله** (عن شرحبیل بن شریک) المعافری ابی محمد المصری ویقال شرحبیل بن عمرو بن شریک صدوق من السادسة **قوله** (قد افلح) ای فاز وظفر بالمقصود (من اسلم) ای انقاد لربه (ورزق) ای من الحلال (کفافا) ای ما یکف من الحاجات ویدفع الضرورات (وقنعه الله) ای جعله قانعا بما آتاه **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد ومسلم وابن ماجة **قوله** (ان ابا علی عمرو بن مالک الجنبی) بفتح الجیم وسکون النون بعدها موحدة الهمدانی بصری ثقة من الثالثة **قوله** (طوبی لمن هدی للاسلام) بیناء هدی للمفعول (وکان عیشه کفافا) ای لا ینقص عن حاجته ولا یزید علی کفایته فیبطر ویطغی (وقنع) کمنع ای رضی بالقسم ولم تطمح نفسه لزیادة علیه **قوله** (هذا حدیث صحیح) واخرجه ابن حبان والحاکم قال المناوی فی شرح الجامع الصغیر قال الحاکم علی شرط مسلم واقره **(باب ما جاء فی فضل الفقر)** **قوله** (نا روح) بفتح الراء وسکون الواو واهمال الحاء (بن اسلم) الباهلی ابو حاتم البصری ضعیف من التاسعة (نا شداد) بن سعید (ابو طلحة الراسبی) البصری صدوق یخطئ من الثامنة (عن ابی الوازع) اسمه جابر بن عمرو الراسبی صدوق یهم من التاسعة **قوله** (والله انی لاحبک) ای حبا بلیغا والا فکل مؤمن یحبه (فقال انظر ما تقول) ای ترمت امرا عظیما وخطبا خطیرا فتفکر فیه فانک توقع نفسک فی خطر ای خطر اعظم من ان یستهدف نفسک غرضا لسهام البلایا والمصائب فهذا تمهید لقوله فاعد للفقر تجفافا (قال والله انی لاحبک ثلاث مرات) ظرف لقال (ان کنت تحبنی) حبا بلیغا کما تزعم (فاعد) امر مخاطب من الاعداد ای فهیئ (للفقر) ای بالصبر علیه بل بالشکر والمیل الیه (تجفافا) بکسر الفوقیة وسکون الجیم ای درعا وجنة تقی المغرب هو شیء یلبس علی الخیل عند الحرب کانه درع تفعال من جف لما فیه من الصلابة والیبوسة انتهی فتاؤه زائدة علی ما صرح به فی النهایة وفی القاموس التجفاف بالکسر آلة للحرب یلبسه الفرس والانسان لیقیه فی الحرب فمعنی الحدیث ان کنت صادقا فی الدعوی ومحقا فی المعنی فهیئ آلة تنفعک حال البلوی فان البلاء والولاء متلازمان فی الخلاء والملاء ومجمله انه تهیأ للصبر خصوصا علی الفقر لتدفع به عن دینک بقوة یقینک ما ینافیه من الجزع والفزع وقلة القناعة وعدم الرضا بالقسمة وکنی بالتجفاف عن الصبر لانه یستر الفقر کما یستر التجفاف البدن عن الضر قاله القاری (من السیل) ای اذا انحدر من علو (الی منتهاه) ای مستقره فی سرعة وصوله والمعنی انه لابد من وصول الفقر بسرعة الیه ومن نزول البلایا والرزایا بکثرة علیه فان اشد الناس بلاء الانبیاء ثم الامثل فالامثل خصوصا سید الانبیاء فیکون بلاءه اشد من بلاءهم ویکون لاتباعه نصیب علی قدر ولائهم **قوله** (حدثنا نصر بن علی) بن نصر بن علی الجهضمی ثقة ثبت طلب للقضاء فامتنع من العاشرة (نا ابی) ای علی بن نصر بن علی الجهضمی البصری ثقة من کبار التاسعة **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه احمد **(باب ما جاء ان فقراء المهاجرین یدخلون الجنة قبل اغنیائهم)** **قوله** (نا زیاد بن عبد الله) بن الطفیل العامری البکائی ابو محمد الکوفی صدوق ثبت فی المغازی وفی حدیثه عن غیر ابن اسحاق لین من الثامنة ولم یثبت ان وکیعا کذبه وله فی البخاری موضع واحد متابعة **قوله** (فقراء المهاجرین یدخلون الجنة قبل اغنیائهم بخمسمائة عام) فالفقراء فی تلک المدة لهم حسن العیش فی العقبی مجازاة لما فاتهم من التنعم فی الدنیا کما قال تعالی کلوا واشربوا هنیئا بما اسلفتم فی الایام الخالیة ای الماضیة او الخالیة عن الماکل والمشرب صیاما او وقت المجاعة **قوله** (وفی الباب عن ابی هریرة و

وفی الباب عن ابی هریرة وعبد الله بن عمرو وجابر هذا حدیث حسن غریب من هذا الوجه **حدثنا** عبد الاعلی بن واصل الکوفی نا ثابت بن محمد العابد الکوفی نا الحارث بن النعمان اللیثی عن انس ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اللهم اَحْیِنِی مسکینا وامِتْنی مسکینا واحشرنی فی زمرة المساکین یوم القیمة فقالت عائشة لم یا رسول الله قال انهم یدخلون الجنة قبل اغنیائهم باربعین خریفا یا عائشة لا تَرُدِّی المسکین ولو بشق تمرة یا عائشة اَحِبِّی المساکین وقرّبیهم فان الله یُقرِّبُکِ یوم القیمة هذا حدیث غریب **حدثنا** محمود بن غَیلان نا قَبِیصة نا سُفیان عن محمد بن عمرو عن ابی سلمة عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یدخل الفقراء الجنة قبل الاغنیاء بخمسمائة عام نصف یوم هذا حدیث حسن صحیح **حدثنا** العباس بن محمد الدُّوری نا عبد الله بن یزید المُقرئ نا سعید بن ابی ایوب عن عمرو بن جابر الحَضْرمی عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال یدخل فقراء المسلمین الجنة قبل اغنیائهم باربعین خریفا هذا حدیث حسن

(وعبد الله بن عمرو وجابر) اما حدیث ابی هریرة فاخرجه الترمذی فی هذا الباب واما حدیث عبد الله بن عمرو فاخرجه مسلم فی الزهد وفیه ان فقراء المهاجرین یسبقون الاغنیاء یوم القیمة الی الجنة باربعین خریفا واما حدیث جابر فاخرجه الترمذی فی هذا الباب **قوله** (نا ثابت بن محمد العابد الکوفی) ابو محمد ویقال ابو اسمعیل صدوق زاهد یخطئ فی احادیث من التاسعة (نا الحارث بن النعمان) بن سالم اللیثی الکوفی ابن اخت سعید بن جبیر ضعیف من الخامسة **قوله** (اللهم احینی مسکینا) قیل هو من المسکنة وهی الذلة والافتقار فاراد صلی الله علیه وسلم بذلک اظهار تواضعه وافتقاره الی ربه ارشادا لامته الی استشعار التواضع والاحتراز عن الکبر والنخوة واراد بذلک التنبیه علی علو درجات المساکین وقربهم من الله تعالی قاله الطیبی رح (واحشرنی فی زمرة المساکین) ای اجمعنی فی جماعتهم بمعنی اجعلنی منهم لکن لم یسأل مسکنة ترجع للقلة بل للاخبات والتواضع والخشوع قال السهروردی لو سأل الله ان یحشر المساکین فی زمرته لکان لهم الفخر العمیم والفضل العظیم فکیف وقد سأل ان یحشر فی زمرتهم (لم یا رسول الله) ای لای شئ دعوت هذا الدعاء واخترت الحیاة والممات والبعثة مع المساکین والفقراء دون اکابر الاغنیاء (قال انهم) استئناف فی معنی التعلیل ای لانهم مع قطع النظر عن بقیة صفاتهم وحسن اخلاقهم وشمائلهم (باربعین خریفا) ای باربعین سنة قال الجزری فی النهایة الخریف الزمان المعروف من فصول السنة ما بین الصیف والشتاء ویرید به اربعین سنة لان الخریف لا یکون فی السنة الا مرة واحدة فاذا انقضی اربعون خریفا فقد مضت اربعون سنة انتهی **فان قلت** کیف التوفیق بین هذا الحدیث وبین الحدیث السابق فانهما بظاهرهما متخالفان **قلت** وجه التوفیق بینهما ان یقال المراد بکل من العددین انما هو التکثیر لا التحدید فتارة عبر به واخری بغیره تفننا ومآلهما واحد او اخبر اولا باربعین کما اوحی الیه ثم اخبر ثانیا بخمس مائة عام زیادة من فضله علی الفقراء ببرکته صلی الله علیه وسلم او التقدیر باربعین خریفا اشارة الی اقل المراتب وبخمسمائة عام الی اکثرها ویدل علیه ما رواه الطبرانی عن مسلمة بن مخلد ولفظه سبق المهاجرون الناس باربعین خریفا الی الجنة ثم یکون الزمرة الثانیة مائة خریف فالمعنی ان یکون الزمرة الثالثة مائتین وهلم جرا وکانهم محصورون فی خمس زمر والاختلاف باختلاف مراتب اشخاص الفقراء فی حال صبرهم ورضاهم وشکرهم وهو الاظهر المطابق لما فی جامع الاصول حیث قال وجه الجمع بینهما ان الاربعین اراد بها تقدم الفقیر الحریص علی الغنی واراد بالخمس مائة تقدم الفقیر الزاهد علی الغنی الراغب فکان الفقیر الحریص علی درجتین من خمس وعشرین درجة من الفقیر الزاهد وهذه نسبة الاربعین الی الخمس مائة ولا تظنن ان التقدیر وامثاله یجری علی لسان النبی صلی الله علیه وسلم جزافا ولا باتفاق بل لسر ادرکه ونسبة احاط بها علمه فانه صلی الله تعالی علیه وسلم ما ینطق عن الهوی ان هو الا وحی یوحی (احبی المساکین) ای بقلبک (وقربیهم) ای الی مجلسک حال تحدیثک (فان الله یقربک یوم القیمة) ای بتقریبهم تقربا الی الله سبحانه وتعالی قال القاری فی المرقاة ان لم یکن دلیل اخر غیر هذا الحدیث الشریف لکفی حجة واضحة علی ان الفقیر الصابر خیر من الغنی الشاکر واما حدیث الفقر فخری وبه افتخر فباطل لا اصل له علی ما صرح به الحفاظ من العسقلانی وغیره واما حدیث کاد الفقر ان یکون کفرا فهو ضعیف جدا وعلی تقدیر صحته فهو محمول علی الفقر القلبی المؤدی الی الجزع والفزع بحیث یفضی الی عدم الرضا بالقضاء والاعتراض علی تقسیم رب الارض والسماء ولذا قال صلی الله علیه وسلم لیس الغنی عن کثرة العرض انما الغنی غنی النفس انتهی **قلت** قال الحافظ فی التلخیص قوله یستدل علی ان الفقیر احسن حالا من المسکین بما نقل الفقر فخری وبه افتخر وهذا الحدیث سئل عنه الحافظ ابن تیمیة فقال انه کذب لا یعرف فی شئ من کتب المسلمین المرویة وجزم الصغانی بانه موضوع انتهی **فان قلت** ما وجه الجمع بین حدیث انس هذا وبین حدیث عائشة الذی فیه استعاذته صلی الله علیه وسلم من الفقر **قلت** قال الحافظ فی التلخیص ان الذی استعاذ منه وکرهه فقر القلب والذی اختاره وارتضاه طرح المال وقال ابن عبد البر الذی استعاذ منه هو الذی لا یدرک معه القوت والکفاف ولا یستقر معه فی النفس غنی لان الغنی عنده صلی الله علیه وسلم غنی النفس وقد قال تعالی ووجدک عائلا فاغنی ولم یکن غناه اکثر من ادخاره قوت سنة لنفسه وعیاله وکان الغنی محله فی قلبه ثقة بربه وکان یستعیذ من فقر مُنسٍ وغنی مُطغٍ وفیه دلیل علی ان للغنی والفقر طرفین مذمومین وبهذا تجتمع الاخبار فی هذا المعنی انتهی **قوله** (هذا حدیث غریب) واخرجه البیهقی فی شعب الایمان وقال الحافظ فی التلخیص بعد ذکر هذا الحدیث رواه الترمذی واستغربه واسناده ضعیف وقال وفی الباب عن ابی سعید رواه ابن ماجة وفی اسناده ضعف ایضا وله طریق اخری فی المستدرک من حدیث عطاء عنه وطوله البیهقی ورواه البیهقی من حدیث عبادة بن الصامت **تنبیه** اسرف ابن الجوزی فذکر هذا الحدیث فی الموضوعات وکانه اقدم علیه لما رآه مباینا للحال التی مات علیها النبی صلی الله علیه وسلم لانه کان مکفیا قال البیهقی ووجهه عندی انه لم یسأل المسکنة التی یرجع معناها الی القلة وانما سأل المسکنة التی یرجع معناها الی الاخبات والتواضع انتهی **قوله** (بخمسمائة عام نصف یوم) بالجر علی انه بدل او عطف بیان عن خمسمائة عام فان الیوم الاخروی مقدار طوله الف سنة من سنی الدنیا لقوله تعالی وان یوما عند ربک کالف سنة مما تعدون فنصفه خمسمائة واما قوله تعالی فی یوم کان مقداره خمسین الف سنة فمخصوص من عموم ما سبق او محمول علی تطویل ذلک الیوم علی الکفار کما یطوی حتی یصیر کساعة بالنسبة الی الابرار کما یدل علیه قوله تعالی فاذا نقر

حدثنا ابوكريب نا المحاربي عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل الاغنياء بنصف يوم وهو خمسمائة
عام هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في معيشة النبي صلى الله عليه وسلم واهله **حدثنا** احمد بن منيع نا عبّاد بن عبّاد المهلبي عن مجالد عن الشعبي عن مسروق قال
دخلت على عائشة فدعت لي بطعام وقالت ما اشبع من طعام فاشاء ان ابكي الا بكيت قال قلت لِمَ قالت اذكر الحال التي فارق عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا والله
ما شبع من خبز ولحم مرتين في يوم هذا حديث حسن **حدثنا** محمود بن غيلان نا ابوداود انا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث
عن الاسود عن عائشة قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز شعير يومين متتابعين حتى قُبِض وفي الباب عن ابي هريرة هذا حديث حسن صحيح **حدثنا**
ابوكُريب محمد بن العلاء نا المحاربي عن يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله ثلاثا تباعا من خُبز البُر حتى فارق الدنيا
هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** العباس بن محمد الدُوري نا يحيى بن ابي بُكَير نا حَرِيز بن عُثمان عن سُليم بن عامر قال سمعت ابا اُمامة يقول ما كان يفضُل عن اهل بيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزُ الشعير هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه **حدثنا** عبد الله بن معاوية الجمحي نا ثابت بن يزيد عن هلال بن خبّاب عن عكرمة عن
ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالي المتتابعة طاويا واهله لا يجدون عَشاء وكان اكثر خبزهم خبز الشعير هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** ابو عمار
نا وكيع عن الاعمش عن عُمارة بن القَعقاع عن ابي زُرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق آل محمد قُوتا هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** قتيبة
نا جعفر بن سُليمان عن ثابت عن انس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يدَّخِر شيئا لغدٍ هذا حديث غريب وقد روي هذا عن غير جعفر بن سليمان عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا
حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا ابو مَعمر عبد الله بن عَمرو نا عبد الوارث عن سعيد بن ابي عَرُوبة عن قتادة عن انس قال ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولا اكل

في الناقور فذلك يومئذ يوم عسير على الكافرين غير يسير **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) قال المنذري بعد ذكر هذا الحديث رواه الترمذي وابن حبان في صحيحه وقال الترمذي حديث حسن صحيح قال ورواته محتج بهم في الصحيح انتهى **قوله** (عن عمرو بن جابر الحضرمي) ابي زرعة المصري ضعيف شيعي من الرابعة **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه احمد والتحسين للشواهد **قوله** (وهو خمسمائة عام) فان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) تقدم هذا الحديث انفا من وجه آخر ......

(**باب** ما جاء في معيشة النبي صلى الله عليه وسلم واهله) **قوله** (ما اشبع من طعام) بصيغة المتكلم المعلوم (فاشاء ان ابكي) اي اريد البكاء والفاء للتعقيب فان البكاء لازم للشبع الذي يعقبه المشية والسيئة المشية لازمة للشبع ولذا قالت فاشاء ولم تقتصر على ما اشبع من طعام الا بكيت وقيل انها للسببية (والله ما شبع من خبز ولحم مرتين في يوم) وفي رواية لمسلم ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز وزيت في يوم واحد مرتين **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه مسلم **قوله** (ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفي رواية الشيخين ما شبع آل محمد (من خبز شعير) فمن البر بالاولى (حتى) اي استمر عدم الشبع على الوجه المذكور حتى (قبض) صلى الله عليه وسلم قال القاري فيه رد على من قال صار صلى الله عليه وسلم في آخر عمره غنيا نعم وقع مال كثير في يده لكنه ما امسكه بل صرفه في مرضاة ربه وكان دائما غني القلب بغني الرب انتهى **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة) اخرجه الترمذي في هذا الباب **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (ثلاثا) اي ثلاثة ايام بلياليها (تباعا) بكسر فوقية وخفة موحدة اي متوالية قال الحافظ والذي يظهر ان سبب عدم شبعهم غالبا كان بسبب قلة الشيء عندهم على انهم كانوا قد يجدون ولكن يؤثرون على انفسهم انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (نا يحيى بن ابي بكير) اسمه نسر الكرماني كوفي الاصل نزل بغداد ثقة من التاسعة (نا حريز) بفتح اوله وكسر الراء وآخره زاي (بن عثمان) الرحبي الحمصي ثقة ثبت رمي بالنصب من الخامسة (عن سليم بن عامر) هو الكلاعي الخبائري الحمصي **قوله** (ما كان يفضل) قال في القاموس الفضل ضد النقص وقد فضل كنصر وعلم واما فضل كعلم يفضُل كينصر فمركبة منهما انتهى والمعنى لم يتيسر لهم من دقيق الشعير ما اذا خبزوه يفضل عنهم **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه ايضا في الشمائل **قوله** (نا ثابت بن يزيد) الاحول ابو زيد البصري وثقه ابن معين وابو حاتم (عن هلال بن خباب) بمعجمة وموحدتين العبدي مولاهم ابو العلاء البصري نزيل المدائن صدوق تغير بآخره من الخامسة **قوله** (يبيت الليالي المتتابعة طاويا) اي جائعا قال في النهاية طوِي من الجوع يَطوى طوًى فهو طاوٍ اي خالي البطن جائع لم ياكل انتهى (لا يجدون عشاء) بالفتح الطعام الذي يؤكل عند العِشاء بالكسر وهو اول الظلام او من المغرب الى العتمة او من زوال الشمس الى طلوع الفجر (وكان اكثر خبزهم) اي خبز النبي صلى الله عليه وسلم واهله (خبز الشعير) فكانوا ياكلونه من غير نخل **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد وابن ماجة **قوله** (اللهم اجعل رزق آل محمد) اي اهل بيته (قوتا) اي بقدر ما يمسك الرمق من المطعم كذا في النهاية وقال القرطبي اي اكفهم من القوت بما لا يرهقهم الى ذل المسئلة ولا يكون فيه فضول يبعث على الترفه والتبسط في الدنيا قال ومعنى الحديث انه طلب الكفاف فان القوت ما يقوت البدن ويكف عن الحاجة وفي هذه الحالة سلامة من آفات الغنى والفقر جميعا انتهى وقال ابن بطال فيه دليل على فضل الكفاف واخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك رغبة في توفير نعيم الآخرة وايثارا لما يبقى على ما يفنى فينبغي ان تقتدي به امته في ذلك انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان والنسائي وابن ماجة **قوله** (كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخر شيئا) لسماحة نفسه ومزيد ثقته بربه (لغد) اي ملكا بل تمليكا فلا ينافي انه ادخر قوت سنة لعياله فانه كان خازنا قاسما فلما وقع المال بيده قسم لهم كما قسم لغيرهم فان لهم حقا في الفيء وقال ابن دقيق العيد محل حديث لا يدخر شيئا لغد على الادخار لنفسه وحديث ويحبس لاهله قوت سنتهم على الادخار لغيره ولو كان له في ذلك مشاركة لكن المعنى انهم المقصد بالادخار دونه حتى لو لم يوجدوا لم يدخر انتهى **قوله** (هذا حديث غريب) قال المناوي في شرح الجامع الصغير اسناده جيد **قوله** (وقد روى هذا عن غير جعفر ......

خُبْزًا مُرَقَّقًا حتی مات هذا حدیث حسن صحیح غریب من حدیث سعید بن ابی عروبة **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن نا عُبَیْدُ الله بن عبد المجید الحنفی نا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دینار نا ابو حازم عن سهل بن سعد انه قیل له اکل رسول الله صلی الله علیه وسلم النَّقِیَّ یعنی الحُوَّارٰی فقال سهل ما رأی رسول الله صلی الله علیه وسلم النَّقِیَّ حتی لَقِیَ اللهَ فقیل له هل کانت لکم مَنَاخِلُ علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ما کانت لنا مناخل قیل کیف کنتم تصنعون بالشعیر قال کنا نَنْفُخُهُ فیطیر منه ما طار ثم نُثَرِّیهِ فنعجِنُهُ هذا حدیث حسن صحیح وقد رواه مالک بن انس عن ابی حازم **باب** ما جاء فی معیشةِ اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم **حدثنا** عمر بن اسمٰعیل بن مُجَالِد بن سعید نا ابی عن بیان عن قیس قال سمعت سَعْدَ بن ابی وقاص یقول انی لاول رجل اهراق دما فی سبیل الله وانی لاول رجل رمی بسهم فی سبیل الله لقد رأیتنی اغزو فی العصابة من اصحاب محمد صلی الله علیه وسلم ما نأکل

سلیمان عن ثابت عن النبی صلی الله علیه وسلم مرسلا) وفی بعض النسخ وقد روی هذا عن جعفر بن سلیمان الخ بلفظ عن مکان غیر **قوله** (نا ابو معمر عبد الله بن عمرو) قال فی التقریب عبد الله بن عمرو بن ابی الحجاج میسرة التمیمی ابو معمر المقعد المِنْقَری ثقة ثبت رمی بالقدر من العاشرة انتهی **قوله** (ما اکل رسول الله صلی الله علیه وسلم) ای طعاما (علی خوان) قال فی المجمع الخوان بضم خاء وکسرها المائدة المعدة ویقال الاخوان وجمعه اخونة وخُوُن وهو معرب والاکل علیه من داب المترفین لئلا یفتقر الی التطاطؤ والانحناء انتهی وقد تقدم تفسیر الخوان مفصلا فی باب علی ما کان یاکل النبی صلی الله علیه وسلم من ابواب الاطعمة (ولا اکل خبزا مرققا) قال عیاض قوله مرققا ای ملینا محسنا کخبز الحُوَّارٰی وشبهه والترقیق التلیین ولم یکن عندهم مناخل وقد یکون المرقق الرقیق الموسع انتهی قال الحافظ وهذا هو المتعارف وبه جزم ابن الاثیر قال الرقاق الرقیق مثل طوال وطویل وهو الرغیف الواسع الرقیق واغرب ابن التین فقال هو السمید وما یصنع منه من کعک وغیره وقال ابن الجوزی هو الخفیف کانه ماخوذ من الرقاق وهی الخشبة التی یرقق بها انتهی **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه البخاری **قوله** (نا عبید الله بن عبد المجید الحنفی) ابو علی البصری صدوق لم یثبت ان یحیی بن معین ضعفه من التاسعة (نا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دینار) مولی ابن عمر صدوق یخطئ من السابعة **قوله** (نا ابو حازم عن سهل بن سعد انه قیل له اکل رسول الله صلی الله علیه وسلم النقی) وفی روایة البخاری عن ابی حازم قال سألت سهل بن سعد فقلت هل اکل رسول الله صلی الله علیه وسلم الخ والنقی بفتح النون وکسر القاف وتشدید الیاء (یعنی الحواری) بضم الحاء وتشدید الواو وفتح الراء وهو الذی نخل مرة بعد مرة حتی یصیر نظیفا ابیض (ما رأی رسول الله صلی الله علیه وسلم النقی حتی لقی الله) ای ما رآه فضلا عن اکله ففیه مبالغة لا تخفی وفی روایة للبخاری ما رأی رسول الله صلی الله علیه وسلم النقی من حین ابتعثه الله حتی قبضه الله قال الحافظ اظن ان سهلا احترز عما قبل البعثة لکونه صلی الله علیه وسلم کان سافر فی تلک المدة الی الشام تاجرا وکانت الشام اذ ذاک مع الروم والخبز النقی عندهم کثیر وکذا المناخل وغیرها من آلات الترفه فلا ریب انه رأی ذلک عندهم فاما بعد البعثة فلم یکن الا بمکة والطائف والمدینة ووصل الی تبوک وهی من اطراف الشام لکن لم یفتحها ولا طالت اقامته بها انتهی (هل کانت لکم مناخل) جمع منخل بضم المیم وسکون النون وضم الخاء ویفتح وهو الغربال (قال ما کانت لنا مناخل) وفی روایة للبخاری قال ما رأی رسول الله صلی الله علیه وسلم منخلا من حین ابتعثه الله حتی قبضه الله (قیل کیف کنتم تصنعون بالشعیر) وفی روایة للبخاری قلت کیف کنتم تاکلون الشعیر غیر منخول (قال کنا ننفخه) بضم الفاء ای نطیره بعد الطحن الی الهواء بایدینا او بافواهنا (فیطیر منه ما طار) ای یذهب منه ما ذهب من النخالة وما فیه خفة (ثم نثریه) بمثلثة وراء ثقیلة ای نبله بالماء من ثری التراب تثریة ای رش علیه (فنعجنه) قال فی القاموس عجنه یعجِنه ویعجُنه فهو معجون وعجین اعتمد علیه بجمع کفه یغمزه کاعتجنه انتهی **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه البخاری والنسائی **تنبیه** قال الطبری استشکل بعض الناس کون النبی صلی الله علیه وسلم واصحابه کانوا یطوون الایام جوعا مع ما ثبت انه کان یرفع لاهله قوت سنة وانه قسم بین اربعة انفس الف بعیر مما افاء الله علیه وانه ساق فی عمرته مائة بدنة فنحرها واطعمها المساکین وانه امر لاعرابی بقطیع من الغنم وغیر ذلک مع من کان معه من اصحاب الاموال کابی بکر وعمر وعثمان وطلحة وغیرهم مع بذلهم انفسهم واموالهم بین یدیه وقد امر بالصدقة فجاء ابو بکر بجمیع ماله وعمر بنصفه وحث علی تجهیز جیش العسرة فجهزهم عثمان بالف بعیر الی غیر ذلک **والجواب** ان ذلک کان منهم فی حالة دون حالة لا لعوز وضیق بل تارة للایثار وتارة لکراهة الشبع ولکثرة الاکل ذکره الحافظ فی الفتح ثم قال وما نفاه مطلقا فیه نظر لما تقدم من الاحادیث آنفا وقد اخرج ابن حبان فی صحیحه عن عائشة من حدثکم انا کنا نشبع من التمر فقد کذبکم فلما افتتحت قریظة اصبنا شیئا من التمر والودک وتقدم فی غزوة خیبر من روایة عکرمة عن عائشة لما فتحت خیبر قلنا الآن نشبع من التمر وتقدم فی کتاب الاطعمة حدیث منصور بن عبد الرحمن عن امه صفیة بنت شیبة عن عائشة توفی رسول الله صلی الله علیه وسلم حین شبعنا من التمر وفی حدیث ابن عمر لما فتحت خیبر شبعنا من التمر والحق ان الکثیر منهم کانوا فی حال ضیق قبل الهجرة حیث کانوا بمکة ثم لما هاجروا الی المدینة کان اکثرهم کذلک فواساهم الانصار بالمنازل والمنائح فلما فتحت لهم النضیر وما بعدها ردوا علیهم منائحهم کما تقدم ذلک واضحا فی کتاب الهبة وقریب من ذلک قوله صلی الله علیه وسلم لقد اخفت فی الله وما یخاف احد ولقد اوذیت فی الله وما یؤذی احد ولقد اتت علی ثلاثون من یوم ولیلة ما لی ولبلال طعام یاکله احد الا شیء یواریه ابط بلال اخرجه الترمذی وصححه وکذا اخرجه ابن حبان بمعناه نعم کان صلی الله علیه وسلم یختار ذلک مع امکان حصول التوسع والتبسط فی الدنیا له کما اخرج الترمذی من حدیث ابی امامة عرض علی ربی لیجعل لی بطحاء مکة ذهبا فقلت لا یا رب ولکن اشبع یوما واجوع یوما فاذا جعت تضرعت الیک واذا شبعت شکرتک انتهی (**باب** ما جاء فی معیشة اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم) **قوله** (حدثنا عمر بن اسمعیل بن مجالد بن سعید) الهمدانی الکوفی نزیل بغداد متروک من صغار العاشرة (نا ابی) ای اسمعیل بن مجالد بن سعید الهمدانی ابو عمرو الکوفی نزیل بغداد صدوق یخطئ من الثامنة (عن بیان) هو ابن بشر (عن قیس) هو ابن ابی حازم **قوله** (انی لاول رجل اهراق دما) ای اراقه قال فی المجمع ابدل الهمزة من الهاء ثم جمع بینهما (وانی لاول

الا ورق الشجر و الحبلة حتی ان احدنا ليضع كما تضع الشاة و البعير و اصبحت بنو اسد يعزروني في الدين لقد خبت اذن وضل عملي هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث
بيان حدثنا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد نا اسمعيل بن ابي خالد ثني قيس قال سمعت سعد بن مالك يقول اني اول رجل من العرب رمى بسهم في سبيل الله ولقد رأيتنا
نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لنا طعام الا الحبلة وهذا السمر حتى ان احدنا ليضع كما تضع الشاة ثم اصبحت بنو اسد تعزرني في الدين لقد خبت اذن وضل
عملي هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن عتبة بن غزوان حدثنا قتيبة نا حماد بن زيد عن ايوب عن محمد بن سيرين قال كنا عند ابي هريرة وعليه ثوبان ممشقان من
كتان فتمخط في احدهما ثم قال بخ بخ يتمخط ابو هريرة في الكتان لقد رأيتني واني لاخر فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وحجرة عائشة من الجوع مغشيا علي فيجيء
الجائي فيضع رجله على عنقي يرى ان بي الجنون وما بي جنون وما هو الا الجوع هذا حديث حسن صحيح غريب حدثنا العباس بن محمد نا عبد الله بن يزيد المقرئ نا
حيوة بن شريح ثني ابو هانئ الخولاني ان ابا علي عمرو بن مالك الجنبي اخبره عن فضالة بن عبيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى بالناس يخر رجال من قامتهم
في الصلوة من الخصاصة وهم اصحاب الصفة حتى تقول الاعراب هؤلاء مجانين او مجانون فاذا صلى الله عليه وسلم انصرف اليهم فقال لو تعلمون ما لكم عند الله لاحببتم
ان تزدادوا فاقة وحاجة قال فضالة انا يومئذ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حديث حسن صحيح حدثنا محمد بن اسمعيل نا ادم بن ابي اياس نا شيبان ابو معوية
نا عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في ساعة لا يخرج فيها ولا يلقاه فيها احد فاتاه ابو بكر فقال ما جاء بك يا
ابا بكر فقال خرجت القى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانظر في وجهه والتسليم عليه فلم يلبث ان جاء عمر فقال ما جاء بك يا عمر قال الجوع يا رسول الله قال وانا قد وجدت

رجل رمى بسهم في سبيل الله) قال الحافظ في رواية ابن سعد في الطبقات من وجه اخر عن سعد ان ذلك كان في السرية التي خرج فيها مع عبيدة بن الحارث في ستين راكبا وهي اول
السرايا بعد الهجرة (اغزو في العصابة) بكسر العين هم الجماعة من الناس من العشرة الى الاربعين ولا واحد لها من لفظها (ما ناكل الا ورق الشجر الحبلة) بضم المهملة والموحدة وبسكون
الموحدة ايضا قال في النهاية الحبلة ثمر السمر يشبه اللوبياء وقيل هو ثمر العضاه (حتى ان احدنا ليضع كما تضع الشاة والبعير) اراد ان نجوهم يخرج بعرا ليبسه من اكلهم ورق
الشجر وعدم الغذاء المالوف (واصبحت بنو اسد) اي ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر قال الحافظ وبنو اسد كانوا فيمن ارتد بعد النبي صلى الله عليه وسلم وتبعوا طليحة بن
خويلد الاسدي لما ادعى النبوة ثم قاتلهم خالد بن الوليد في عهد ابي بكر وكسرهم ورجع بقيتهم الى الاسلام وتاب طليحة وحسن اسلامه وسكن معظمهم الكوفة بعد ذلك ثم كانوا ممن
شكا سعد بن ابي وقاص وهو امير الكوفة الى عمر حتى عزله وقالوا في جملة ما شكوه انه لا يحسن الصلوة انتهى (يعزروني في الدين) وفي رواية البخاري تعزرني على الاسلام قال الحافظ اي
تؤدبني والمعنى تعلمني الصلوة او تعيرني باني لا احسنها قال ابو عبيد الهروي اي توقفني والتعزير التوقيف على الاحكام والفرائض وقال الطبري معناه تقومني وتعلمني ومنه تعزير
السلطان وهو التقويم بالتاديب والمعنى ان سعدا انكر اهلية بني اسد لتعليمه الاحكام مع سابقيته وقدم صحبته وقال الحربي معنى تعزرني تلومني وتعتبني وقيل توبخني على
التقصير (لقد خبت اذن) من الخيبة اي مع سابقتي في الاسلام اذا لم احسن الصلوة وافتقر الى تعليمهم كنت خاسرا (وضل عملي) اي فيما مضى من صلوتي معه صلى الله عليه وسلم
قال ابن الجوزي ان قيل كيف ساغ لسعد ان يمدح نفسه ومن شان المؤمن ترك ذلك لثبوت النهي عنه فالجواب ان ذلك ساغ له لما عيره الجهال بانه لا يحسن الصلوة
فاضطر الى ذكر فضله والمدحة اذا خلت عن البغي والاستطالة وكان مقصود قائلها اظهار الحق وشكر نعمة الله لم يكره كما لو قال القائل اني الحافظ لكتاب الله عالم بتفسيره
وبالفقه في الدين قاصدا اظهار الشكر وتعريف ما عنده ليستفاد ولو لم يقل ذلك لم يعلم حاله ولهذا قال يوسف عليه السلام اني حفيظ عليم وقال علي سلوني عن كتاب الله وقال
ابن مسعود لو اعلم احدا اعلم بكتاب الله مني لاتيته وساق في ذلك اخبارا واثارا عن الصحابة والتابعين تؤيد ذلك قوله (هذا حديث حسن صحيح الخ) واخرجه البخاري في المناقب
وفي الاطعمة وفي الرقاق ومسلم في الزهد والنسائي في المناقب وفي الرقائق وابن ماجة في الفضائل اعلم ان الترمذي قد صحح هذا الحديث وفي سنده عمر بن اسمعيل بن مجالد
وهو متروك فالظاهر ان تصحيحه له لمجيئه من طرق اخرى صحيحة ويحتمل ان يكون هو عنده صالحا للاحتجاج والله تعالى اعلم قوله (وما لنا طعام الا الحبلة وهذا السمر)
بفتح المهملة وضم الميم قال في النهاية هو ضرب من شجر الطلح الواحدة سمرة قوله (هذا حديث حسن صحيح) تقدم تخريجه انفا قوله (وفي الباب عن عتبة بن غزوان) اخرجه
مسلم وابن ماجة قوله (وعليه ثوبان ممشقان) اي مصبوغان بالمشق وهو بكسر الميم المغرة (من كتان) بفتح الكاف وتشديد الفوقية قال في القاموس الكتان معروف
ثيابه معتدلة في الحر والبرد واليبوسة ولا يلزق بالبدن ويقل قمله انتهى (فتمخط في احدهما) اي انتثر فيه (ثم قال بخ بخ) كلمة تقال عند الرضاء والاعجاب بالشيء
او الفخر والمدح (واني لاخر) اي لاسقط (يرى) بضم الياء اي يظن قوله (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه البخاري قوله (يخر رجال من قامتهم في الصلوة) اي
قيامهم فيها قال في القاموس قام قوما وقومة وقياما وقامة انتصب (من الخصاصة) بالفتح اي الجوع والضعف واصلها الفقر والحاجة (وهم اصحاب الصفة) بضم الصاد
وتشديد الفاء هم زهاد من الصحابة فقراء غرباء وكانوا سبعين ويقلون حينا ويكثرون حينا يسكنون صفة المسجد لا مسكن لهم ولا مال ولا ولد وكانوا متوكلين ينتظرون
من يتصدق عليهم بشيء ياكلونه ويلبسونه (هؤلاء مجانين او مجانون) الشك من الراوي والاول جمع تكسير لمجنون والثاني شاذ كقراءة تتلوا الشياطون كذا في المجمع قوله (هذا
حديث حسن صحيح) واخرجه ابن حبان في صحيحه قوله (حدثنا محمد بن اسمعيل) هو الامام البخاري (نا ادم بن ابي اياس) عبد الرحمن العسقلاني اصله خراساني يكنى ابا الحسن نشا ببغداد
ثقة عابد من التاسعة قوله (خرجت القى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانظر في وجهه والتسليم عليه) بالنصب على انه مفعول فعل محذوف اي اسلم التسليم او اريد التسليم (فلم يلبث ان جاء

بعض ذلك فانطلقوا الى منزل ابی الهیثم بن التیهان الانصاری و كان رجلا كثیر النخل و الشاء و لم یكن له خدم فلم یجدوه فقالوا لامرأته این صاحبك فقالت انطلق یستعذب لنا الماء ولم یلبثوا ان جاء ابو الهیثم بقربة یزعبها فوضعها ثم جاء یلتزم النبی صلی الله علیه وسلم ویفدیه بابیه وامه ثم انطلق بهم الی حدیقته فبسط لهم بساطا ثم انطلق الی نخلة فجاء بقنو فوضعه فقال النبی صلی الله علیه وسلم افلا تنقیت لنا من رطبه فقال یا رسول الله انی اردت ان تختاروا او قال تخیروا من رطبه وبسره فاكلوا وشربوا من ذلك الماء فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم هذا والذی نفسی بیده من النعیم الذی تسألون عنه یوم القیمة ظل بارد ورطب طیب وماء بارد فانطلق ابو الهیثم لیصنع لهم طعاما فقال النبی صلی الله علیه وسلم لا تذبحن ذات در فذبح لهم عناقا او جدیا فاتاهم بها فاكلوا فقال النبی صلی الله علیه وسلم هل لك خادم قال لا قال فاذا اتانا سبی فاتنا فاتی النبی صلی الله علیه وسلم براسین لیس معهما ثالث فاتاه ابو الهیثم فقال النبی صلی الله علیه وسلم اختر منهما فقال یا نبی الله اختر لی فقال النبی صلی الله علیه وسلم ان المستشار مؤتمن خذ هذا فانی رأیته یصلی واستوص به معروفا فانطلق ابو الهیثم الی امرأته فاخبرها بقول رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالت امرأته ما انت ببالغ ما قال فیه النبی صلی الله علیه وسلم الا ان تعتقه قال هو عتیق فقال النبی صلی الله علیه وسلم ان الله لم یبعث نبیا ولا خلیفة الا

عمر فقال ما جاء بك یا عمر قال الجوع یا رسول الله) وفی روایة مسلم خرج رسول الله صلی الله علیه وسلم ذات یوم اولیلة فاذا هو بابی بكر وعمر فقال ما اخرجكما من بیوتكما هذه الساعة قالا الجوع یا رسول الله (قال) ای رسول الله صلی الله علیه وسلم (وانا قد وجدت بعض ذلك) ای الجوع وفی روایة مسلم وانا والذی نفسی بیده لاخرجنی الذی اخرجكما قال النووی فیه ما كان علیه النبی صلی الله علیه وسلم وكبار اصحابه من التقلل من الدنیا وما ابتلوا به من الجوع وضیق العیش فی اوقات قال وفیه جواز ذكر الانسان ما یناله من الم ونحوه لا علی سبیل التشكی وعدم الرضاء بل للتسلیة والتصبر كفعله صلی الله علیه وسلم ههنا ولالتماس دعاء او مساعدة علی التسبب فی ازالة ذلك العارض فهذا كله لیس بمذموم انما یذم ما كان تشكیا وتسخطا وتجزعا (فانطلقوا الی منزل ابی الهیثم) اسمه مالك (بن التیهان) بفتح المثناة فوق وتشدید المثناة تحت مع كسرها وفی روایة مسلم قوموا فقاموا معه فاتی رجلا من الانصار قال النووی فیه جواز الادلال علی الصاحب الذی یوثق به واستتباع جماعة الی بیته وفیه منقبة له اذ جعله النبی صلی الله علیه وسلم اهلا لذلك وكفی له شرفا بذلك (وكان رجلا كثیر النخل والشاء) ای الغنم وهی جمع شاة واصلها شاهة والنسبة شاهی وشاوی وتصغیرها شویهة وشویة (فقالوا لامرأته این صاحبك) وفی روایة مسلم فلما راته المرأة قالت مرحبا واهلا فقال لها رسول الله صلی الله علیه وسلم این فلان قال النووی وفیه جواز سماع كلام الاجنبیة ومراجعتها الكلام للحاجة وجواز اذن المرأة فی دخول منزل زوجها لمن علمت علما محققا انه لا یكرهه بحیث لا یخلو بها الخلوة المحرمة (یستعذب لنا الماء) ای یاتینا بماء عذب وهو الطیب الذی لا ملوحة فیه (یزعبها) قال فی القاموس زعب القربة كمنع احتملها ممتلئة وقال فی النهایة ای یتدافع بها ویحملها لثقلها وقیل زعب بحمله اذا استقام انتهی (یلتزم النبی صلی الله علیه وسلم) ای یضمه الی نفسه ویعانقه (ثم انطلق بهم الی حدیقته) فی القاموس الحدیقة الروضة ذات الشجر والبستان من النخل والشجر او كل ما احاط به البناء او القطعة من النخل (فجاء بقنو) بالكسر قال فی النهایة القنو العذق بما فیه من الرطب وفی روایة مسلم فجاءهم بعذق فیه بسر وتمر ورطب قال النووی العذق هنا بكسر العین وهی الكباسة وهی الغصن من النخل قال وفیه دلیل علی استحباب تقدیم الفاكهة علی الخبز واللحم وغیرهما وفیه استحباب المبادرة الی الضیف بما تیسر واكرامه بعده بطعام یصنعه له وقد كره جماعة من السلف التكلف للضیف وهو محمول علی ما یشق علی صاحب البیت مشقة ظاهرة لان ذلك یمنعه من الاخلاص وكمال السرور بالضیف واما فعل الانصاری وذبحه الشاة فلیس مما یشق علیه بل لو ذبح اغناما لكان مسرورا بذلك مغبوطا به انتهی (افلا تنقیت لنا من رطبه) قال فی القاموس انتقاه وتنقاه وانتقاه اختاره وقال فی الصراح انتقاء بر گزیدن وتنقی كذلك (انی اردت ان تختاروا او قال تخیروا) شك من الراوی (من رطبه وبسره) بضم الموحدة وهو التمر قبل ارطابه قال فی المجمع المرتبة لثمرة النخل اولها طلع ثم خلال ثم بلح ثم بسر ثم رطب انتهی (هذا والذی نفسی بیده من النعیم الذی تسألون عنه یوم القیمة) وفی روایة مسلم فلما ان شبعوا ورووا قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لابی بكر وعمر والذی نفسی بیده لتسئلن عن هذا النعیم یوم القیامة اخرجكم من بیوتكم الجوع ثم لم ترجعوا حتی اصابكم هذا النعیم قال الطیبی قوله اخرجكم الجملة مستانفة بیان لموجب السؤال عن النعیم یعنی حیث كنتم محتاجین الی الطعام مضطرین الیه فنلتم غایة مطلوبكم من الشبع والری یجب ان تسألوا ویقال لكم هل ادیتم شكرها ام لا وقال النووی فیه دلیل علی جواز الشبع وما جاء فی كراهته محمول علی المداومة علیه لانه یقسی القلب وینسی امر المحتاجین واما السؤال عن هذا النعیم فقال القاضی عیاض المراد السؤال عن القیام بحق شكره والذی نعتقده ان السؤال ههنا سؤال تعداد النعم واعلام بالامتنان بها واظهار الكرامة باسباغها لا سؤال توبیخ وتقریع ومحاسبة انتهی (لا تذبحن ذات در) ای لبن وفی روایة مسلم ایاك والحلوب (فذبح لهم عناقا او جدیا) شك من الراوی قال فی القاموس العناق كسحاب الانثی من اولاد المعز والجدی من اولاد المعز ذكرها (فاذا اتانا سبی) ای اساری (فاتنا) ای جئ (براسین) ای من العبید (اختر منهما) ای واحدا منهما او بعضهما (اختر لی) ای انت اولی بالاختیار (فقال النبی صلی الله علیه وسلم) توطئة وتمهید (ان المستشار) من استشاره طلب رأیه فیما فیه المصلحة (مؤتمن) اسم مفعول من الامن او الامانة ومعناه ان المستشار امین فیما یسأل من الامور فلا ینبغی ان یخون المستشیر بكتمان مصلحته (خذ هذا) ای مشیرا الی احدهما (فانی رأیته یصلی) فیه انه یستدل علی خیریة الرجل بما یظهر علیه من آثار الصلاح لا سیما الصلاة فانها تنهی عن الفحشاء والمنكر (واستوص به معروفا) قال القاری ای استوص به استیصاء معروفا قیل معناه لا تامره الا بالمعروف والنصیحة له وقیل وص فی حقه بمعروف كذا ذكره زین العرب قال الطیبی ای اقبل وصیتی فی حقه واحسن ملكته بالمعروف (ان الله لم یبعث نبیا ولا خلیفة) وفی حدیث ابی سعید عند البخاری ما بعث الله من نبی ولا استخلف من خلیفة قال الحافظ فی الفتح فی روایة صفوان بن سلیم ما بعث الله من نبی ولا بعده من خلیفة والروایة التی فی الباب تفسر المراد بهذا وان المراد ببعث الخلیفة استخلافه ووقع فی روایة الاوزاعی ومعاویة بن سلام ما من وال

وله بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر وبطانة لا تألوه خبالا ومن يوق بطانة السوء فقد وقي هذا حديث حسن صحيح غريب **حدثنا** صالح بن عبد الله نا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوما وأبو بكر وعمر فذكر نحو الحديث بمعناه ولم يذكر فيه عن أبي هريرة وحديث شيبان أتم من حديث أبي عوانة وأطول وشيبان ثقة عندهم صاحب كتاب **حدثنا** عبد الله بن أبي زياد نا سيار عن سهل بن أسلم عن يزيد بن أبي منصور عن أنس بن مالك عن أبي طلحة قال شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حجرين هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه **حدثنا** قتيبة نا أبو الأحوص عن سماك بن حرب قال سمعت النعمان بن بشير يقول ألستم في طعام وشراب ما شئتم لقد رأيت نبيكم وما يجد من الدقل ما يملأ به بطنه هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** أبو عوانة وغير واحد عن سماك بن حرب نحو حديث أبي الأحوص وروى شعبة هذا الحديث عن سماك عن النعمان بن بشير عن عمر

باب ما جاء أن الغنى غنى النفس **حدثنا** أحمد بن بديل بن قريش اليامي الكوفي نا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الغنى

وهو أعم انتهى (وله بطانتان) البطانة بالكسر الصاحب الوليجة وهو الذي يعرفه الرجل أسراره ثقة به شبه ببطانة الثوب (بطانة تأمره بالمعروف) أي ما عرفه الشرع وحكم بحسنه (وتنهاه عن المنكر) أي ما أنكره الشرع ونهى عن فعله (وبطانة لا تألوه خبالا) أي لا تقصر في إفساد أمره وهو اقتباس من قوله تعالى لا يألونكم خبالا وفي حديث أبي سعيد وبطانة تأمره بالشر قال الحافظ وقد استشكل هذا التقسيم بالنسبة للنبي لأنه وإن جاز عقلا أن يكون فيمن يداخله من يكون من أهل الشر لكنه لا يتصور منه أن يصغي إليه ولا يعمل بقوله لوجود العصمة وأجيب بأن في بقية الحديث الإشارة إلى سلامة النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك بقوله فالمعصوم من عصم الله تعالى فلا يلزم من وجود من يشير على النبي صلى الله عليه وسلم بالشر أن يقبل منه وقيل المراد بالبطانتين في حق النبي الملك والشيطان وإليه الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم ولكن الله أعانني عليه فأسلم قال وفي معنى حديث الباب حديث عائشة مرفوعا من ولي منكم عملا فأراد الله به خيرا جعل له وزيرا صالحا إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه قال ابن التين يحتمل أن يكون المراد بالبطانتين الوزيرين ويحتمل أن يكون الملك والشيطان وقال الكرماني يحتمل أن يكون المراد بالبطانتين النفس الأمارة بالسوء والنفس اللوامة المحرضة على الخير إذ لكل منهما قوة ملكية وقوة حيوانية انتهى قال الحافظ والحمل على الجميع أولى إلا أنه جاز أن لا يكون لبعضهم إلا البعض وقال المحب الطبري البطانة الأولياء والأصفياء وهو مصدر وضع موضع الاسم يصدق على الواحد والاثنين والجمع مذكرا ومؤنثا انتهى (ومن يوق بطانة السوء) بأن يعصمه الله منها (فقد وقي) الشر كله وفي حديث أبي سعيد فالمعصوم من عصم الله قال الحافظ والمراد به إثبات الأمور كلها لله تعالى فهو الذي يعصم من شاء منهم فالمعصوم من عصمه الله لا من عصمته نفسه إذ لا يوجد من تعصمه نفسه حقيقة إلا إن كان الله عصمه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) وأخرجه مسلم دون قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك خادم قال لا الخ وأما قوله صلى الله عليه وسلم المستشار مؤتمن فقد أخرجه الأربعة عن أبي هريرة والترمذي عن أم سلمة وابن ماجه عن أبي مسعود وأما قوله صلى الله عليه وسلم إن الله لم يبعث نبيا ولا خليفة الخ فأخرجه أحمد وابن حبان والحاكم والنسائي وأخرجه البخاري في صحيحه عن أبي سعيد الخدري **قوله** (نا سيار) بتحتانية مثقلة ابن حاتم العنزي أبو سلمة البصري صدوق له أوهام من كبار التاسعة (عن سهل بن أسلم) العدوي مولاهم البصري صدوق من الثامنة (عن يزيد بن أبي منصور) الأزدي أبي روح البصري لا بأس به من الخامسة ووهم من ذكره في الصحابة **قوله** (ورفعنا عن بطوننا) أي كشفنا ثيابنا عنها كشفا صادرا (عن حجر حجر) أي لكل منا حجر واحد ورفع عنه فالتكرير باعتبار تعداد المخبر عنهم بذلك قال الطيبي عن الأولى متعلقة برفعنا على تضمين الكشف والثانية صفة مصدر محذوف أي كشفنا عن بطوننا كشفا صادرا عن حجر ويجوز أن يحمل التنكير في حجر على نوع أي عن حجر مشدود على بطوننا فيكون بدلا وعادة من اشتد جوعه وخمص بطنه أن يشد على بطنه حجرا ليتقوم به صلبه انتهى (فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حجرين) قال الحافظ في الفتح وفائدة ربط الحجر على البطن أنها تضمر من الجوع فيخشى على انحناء الصلب بواسطة ذلك فإذا وضع فوقها الحجر وشد عليها العصابة استقام الظهر وقال الكرماني لعله لتسكين حرارة الجوع ببرد الحجر لأنها حجارة رقاق قدر البطن تشد الأمعاء فلا يتحلل شيء مما في البطن فلا يحصل ضعف زائد بسبب التحلل **قوله** (هذا حديث غريب) وأخرجه الترمذي في شمائله أيضا وقال معنى قوله ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر كان أحدهم يشد في بطنه الحجر من الجهد والضعف الذي به من الجوع **قوله** (يقول ألستم) الخطاب للصحابة بعده صلى الله عليه وسلم أو للتابعين (في طعام وشراب ما شئتم) قال الطيبي صفة مصدر محذوف أي ألستم منغمسين في طعام وشراب مقدار ما شئتم من التوسعة والإفراط فيه فما موصولة ويجوز أن تكون مصدرية والكلام فيه تعيير وتوبيخ ولذلك أتبعه بقوله (لقد رأيت نبيكم) وأضافه إليهم للإلزام حين لم يقتدوا به عليه السلام في الإعراض عن الدنيا ومستلذاتها وفي التقلل لمشتهياتها من مأكولاتها ومشروباتها ثم رأيت إن كان بمعنى النظر فقوله (وما يجد من الدقل) حال وإن كان بمعنى العلم فهو مفعول ثان وأدخل الواو تشبيها له بخبر كان وأخواتها على مذهب الأخفش والكوفيين كذا حققه الطيبي قال القاري الأول هو المعول والدقل بفتحتين التمر الرديء ويابسه وما ليس له اسم خاص فتراه ليبسه ورداءته لا يجتمع ويكون منثورا على ما في النهاية ثم قوله (ما يملأ به بطنه) مفعول يجد وما موصولة أو موصوفة ومن الدقل بيان لما قدم عليه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه مسلم في الزهد **قوله** (وروى شعبة هذا الحديث عن سماك عن النعمان بن بشير عن عمر) وصله مسلم فقال حدثنا محمد بن مثنى وابن بشار واللفظ لابن مثنى قالا نا محمد بن جعفر نا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت النعمان يخطب قال ذكر عمر ما أصاب الناس من الدنيا فقال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل اليوم يلتوي ما يجد دقلا يملأ به بطنه.

(**باب** ما جاء أن الغنى غنى النفس) **قوله** (حدثنا أحمد بن بديل بن قريش اليامي) بالتحتانية أبو جعفر قاضي الكوفة صدوق له أوهام من العاشرة (عن أبي حصين) هو عثمان بن عاصم الأسدي الكوفي (عن أبي صالح) هو السمان **قوله** (ليس الغنى) بكسر أوله مقصورا أي الحقيقي المعتبر النافع (عن كثرة

عن كثرة العرض ولكن الغنا غنا النفس هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في اخذ المال بحقه **حدثنا** قتيبة نا الليث عن سعيد المقبري عن ابي الوليد قال سمعت خولة بنت قيس وكانت تحت حمزة بن عبد المطلب تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان هذا المال خضرة حلوة من اصابه بحقه بورك له فيه ورب متخوض فيما شاءت به نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيمة الا النار هذا حديث حسن صحيح وابو الوليد اسمه عبيد سنوطا **باب حدثنا** بشر بن هلال الصواف نا ..... عبد الوارث بن سعيد عن يونس عن الحسن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن عبد الدينار لعن عبد الدرهم هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روي من غير هذا الوجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اتم من هذا واطول **باب حدثنا** سويد بن نصر نا عبد الله بن المبارك عن زكريا بن ابي زائدة عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن ابن كعب بن مالك الانصاري عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذئبان جائعان ارسلا في غنم بافسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه هذا حديث حسن صحيح ويروى في هذا الباب عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح اسناده

سنوطا

العرض) بفتح المهملة والراء ثم ضاد معجمة قال الحافظ اما عن فهي سببية واما العرض فهو ما ينتفع به من متاع الدنيا ويطلق بالاشتراك على ما يقابل الجوهر وعلى كل ما يعرض للشخص من مرض ونحوه وقال ابو عبيد العروض الامتعة وهي ما سوى الحيوان والعقار وما لا يدخله كيل ولا وزن وقال ابن فارس العرض بالسكون كل ما كان من المال غير نقد وجمعه عروض واما بالفتح فما يصيبه الانسان من حظه في الدنيا قال تعالى تريدون عرض الدنيا وقال وان ياتهم عرض مثله ياخذوه (ولكن الغنى غنى النفس) قال ابن بطال معنى الحديث ليس حقيقة الغنى كثرة المال لان كثيرا ممن وسع الله عليه في المال لا يقنع بما اوتي فهو يجتهد في الازدياد ولا يبالي من اين ياتيه فكانه فقير لشدة حرصه وانما حقيقة الغنى غنى النفس وهو من استغنى بما اوتي وقنع به ورضي ولم يحرص على الازدياد ولا الح في الطلب فكانه غني وقال القرطبي معنى الحديث ان الغنى النافع او العظيم او الممدوح هو غنى النفس وبيانه انه اذا استغنت نفسه كفت عن المطامع فعزت وعظمت وحصل لها من الحظوة والنزاهة والشرف والمدح اكثر من الغنى الذي يناله من يكون فقير النفس لحرصه فانه يورطه في رذائل الامور وخسائس الافعال لدناءة همته وبخله ويكثر من يذمه من الناس ويصغر قدره عندهم فيكون احقر من كل حقير واذل من كل ذليل والحاصل ان المتصف بغنى النفس يكون قانعا بما رزقه لا يحرص على الازدياد لغير حاجة ولا يلح في الطلب ولا يلحف في السوال بل يرضى بما قسم الله له فكانه واجد ابدا والمتصف بفقر النفس على الضد منه لكونه لا يقنع بما اعطي بل هو ابدا في طلب الازدياد من اي وجه امكنه ثم اذا فاته المطلوب حزن واسف فكانه فقير من المال لانه لم يستغن بما اعطي فكانه ليس بغني ثم غنى النفس انما ينشأ عن الرضا بقضاء الله تعالى والتسليم لامره علما بان الذي عند الله خير وابقى فهو معرض عن الحرص والطلب وما احسن قول القائل ؎ غنى النفس ما يكفيك من سد حاجة ؞ فان زاد شيئا عاد ذاك الغنى فقرا ؞ **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان وابن ماجة ؞ (**باب** ما جاء في اخذ المال بحقه) **قوله** (سمعت خولة بنت قيس) بن فهد بن قيس بن ثعلبة الانصارية صحابية لها حديث كذا في التقريب وقال في تهذيب التهذيب في ترجمتها روت عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الدنيا خضرة حلوة الحديث وعنها ابو الوليد سنوطا وغيره قال عبيد دخلت على ام محمد وكانت عند حمزة وتزوجها بعده رجل من الانصار انتهى **قوله** (خضرة) بفتح فكسر (حلوة) بضم الحاء وسكون اللام قال الحافظ في الفتح معناه ان صورة الدنيا حسنة مونقة والعرب تسمي كل شيء مشرق ناضر اخضر وقال ابن الانباري قوله المال خضرة حلوة ليس هو صفة المال وانما هو للتشبيه كانه قال المال كالبقلة الخضراء الحلوة او التاء في قوله خضرة وحلوة باعتبار ما يشتمل عليه المال من زهرة الدنيا او على معنى فائدة المال اي ان الحياة به او العيشة او ان المراد بالمال هنا الدنيا لانه من زينتها قال الله تعالى المال والبنون زينة الحياة الدنيا وقد وقع في حديث ابي سعيد ايضا المخرج في السنن الدنيا خضرة حلوة فيتوافق الحديثان ويحتمل ان تكون التاء فيهما للمبالغة (من اصابه بحقه) اي بقدر حاجته من الحلال (ورب متخوض) اي متسارع ومتصرف قال في المجمع اصل الخوض المشي في الماء وتحريكه ثم استعمل في التلبيس بالامر والتصرف فيه اي رب متصرف في مال الله بما لا يرضاه الله اي يتصرفون في بيت المال ويستبدون بمال المسلمين بغير قسمة وقيل هو التخليط في تحصيله من غير وجه كيف امكن انتهى (فيما شاءت نفسه) اي فيما احبته والتذت به (ليس له) اي جزاء (يوم القيمة الا النار) اي دخول جهنم وهو حكم مرتب على الوصف المناسب وهو الخوض في مال الله تعالى فيكون مشعرا بالعلية وهذا حث على الاستغناء عن الناس وذم السوال بلا ضرورة قال الغزالي رحمه الله مثل المال مثل الحية التي فيها ترياق نافع وسم ناقع فان اصابها العارف الذي يحترز عن شرها ويعرف استخراج ترياقها كان نعمة وان اصابها الغبي فقد لقي البلاء المهلك انتهى وتوضيحه ما قاله عارف ان الدنيا كالحية فكل من يعرف رقيتها يجوز له اخذها والا فلا فقيل وما رقيتها فقال ان يعرف من اين ياخذها وفي اين يصرفها **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد **قوله** (وابو الوليد اسمه عبيد سنطا) وفي بعض النسخ سنوطا قال في القاموس سنوطى كهيولى لقب عبيد المحدث او اسم والده انتهى وقال في التقريب عبيد سنوطا بفتح المهملة وضم النون ويقال ابن سنوطا ابو الوليد المدني وثقه العجلي من الثالثة انتهى ؞ (**باب**) **قوله** (عن يونس) هو ابن عبيد بن دينار العبدي مولاهم ابو عبيد البصري ثقة فاضل ورع من الخامسة **قوله** (لعن عبد الدينار) اي طرد وابعد طالبه الحريص على جمعه القائم على حفظه فكانه لذلك خادمه وعبده وقال الطيبي خص العبد بالذكر ليؤذن بانغماسه في محبة الدنيا وشهواتها كالاسير الذي لا يجد خلاصا ولم يقل مالك الدينار ولا جامع الدينار لان المذموم من الملك والجمع الزيادة على قدر الحاجة وقال غيره جعله عبدا لهما لشغفه وحرصه فمن كان عبدا لهواه لم يصدق في حقه اياك نعبد فلا يكون من اتصف بذلك صديقا (لعن عبد الدرهم) خصا بالذكر لانهما اصل اموال الدنيا وحطامها **قوله** (وقد روي من غير هذا الوجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الخ) اخرجه البخاري في الجهاد والرقاق ولفظه في الجهاد تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ان اعطي رضي وان لم يعط سخط الحديث ؞ (**باب**) **قوله** (عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة) الانصاري المدني وهو محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة ويقال ابن محمد بدل عبد الله ومنهم من ينسبه

باب **حدثنا** موسى بن عبد الرحمن الكندي نا زيد بن حُباب حدثني المسعوديُّ نا عمرو بن مُرّة عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال نام رسول الله صلى الله عليه وسلم على حصير فقام وقد اثّر في جنبه فقلنا يا رسول الله لو اتخذنا لك وِطاءً فقال مالي وللدنيا ما انا في الدنيا الا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس هذا حديث صحيح **باب** **حدثنا** محمد بن بشار نا ابو عامر وابو داود قالا نا زُهَير بن محمد ثني موسى بن وَردان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل على دين خليله فلينظر احدكم من يُخالِلُ هذا حديث حسن غريب **باب** **حدثنا** سُوَيد نا عبد الله نا سفيان بن عُيينة عن عبد الله بن ابي بكر قال سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الميتَ ثلاث فيرجع اثنان ويبقى واحد يتبعه اهلُه وماله وعمله فيرجع اهلُه ومالُه ويبقى عملُه هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في كراهية كثرة الاكل **حدثنا** سُوَيد نا عبد الله بن المبارك نا اسمعيل بن عيّاش ثني ابو سلمة الحمصي وحبيب بن صالح عن يحيى بن جابر الطائي عن مقدام بن معديكرب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ملأ آدميٌّ وعاءً شرًّا من بطنٍ بحسب ابن آدم اكلاتٌ يُقمن صُلبه فان كان لا محالة فثلثٌ لطعامه وثلثٌ لشرابه وثلثٌ لنفسه **حدثنا**

الى جده لامه فيقول محمد بن عبد الرحمن بن اسعد بن زرارة وثقه النسائي كذا في تهذيب التهذيب (عن ابن كعب بن مالك الانصاري) قال الحافظ في التقريب ابن كعب بن مالك في لعق الاصابع هو عبد الرحمن وجاء بالشك عبد الله او عبد الرحمن وفي حديث ارواح الشهداء هو عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب نسب لجده وفي حديث ما ذئبان جائعان لم يسم وهو احد هذين وكذا في حديث من طلب العلم وان امرأة ذبحت شاة بحجر وقيل في هذا الاخير عن ابن كعب عن اخيه والذي يظهر انه عبد الرحمن ابن كعب انتهى (عن ابيه) اى كعب ابن مالك بن ابي كعب الانصاري السلمي المدني صحابي مشهور وهو احد الثلاثة الذين خلفوا **قوله** (ما) نافية (جائعان) اتى به للمبالغة (ارسلا) اى خليا وتركا (في غنم) اى قطيعة غنم (لدينه) متعلق بافسد والمعنى ان حرص المرء عليهما اكثر فساد الدينه المشبه بالغنم لضعفه بجنب حرصه من افساد الذئبين للغنم قال الطيبي ما بمعنى ليس وذئبان اسمها وجائعان صفة له وارسلا في غنم الجملة في محل الرفع على انها صفة بعد صفة وقوله بافسد خبر لما والباء زائدة وهو افعل تفضيل اى باشد افسادا والضمير في لها للغنم واعتبر فيها الجنسية فلذا انث وقوله من حرص المرء هو المفضل عليه لاسم التفضيل وقوله على المال والشرف يتعلق بالحرص والمراد به الجاه وقوله لدينه اللام فيه بيان كما في قوله تعالى لمن اراد ان يتم الرضاعة كانه قيل بافسد لاى شئ قيل لدينه ومعناه ليس ذئبان جائعان ارسلا في جماعة من جنس الغنم باشد افسادا لتلك الغنم من حرص المرء على المال والجاه فان افساده لدين المرء اشد من افساد الذئبين الجائعين لجماعة من الغنم اذا ارسلا فيها اما المال فافساده انه نوع من القدرة يحرك داعية الشهوات ويجر الى التنعم في المباحات فيصير التنعم مالوفا وربما يشتد انسه بالمال ويعجز عن كسب الحلال فيقتحم في الشبهات مع انها ملهية عن ذكر الله تعالى وهذه لا ينفك عنها احد واما الجاه فكفى به افسادا ان المال يبذل للجاه ولا يبذل الجاه للمال وهو الشرك الخفي فيخوض في المراءاة والمداهنة والنفاق وسائر الاخلاق الذميمة فهو افسد وافسد انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والنسائي والدارمي وابن حبان **قوله** (ويروى في هذا الباب عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح اسناده) حديث ابن عمر هذا رواه البزار بلفظ ما ذئبان ضاريان في حظيرة يا كلان ويفسدان باضر فيها من حب الشرف وحب المال في دين المرء المسلم قال المنذري في الترغيب اسناده حسن **وقد** صنف ابن رجب الحنبلي جزءا لطيفا في شرح حديث كعب بن مالك المذكور في الباب قال فيه بعد ذكره ما لفظه وروى من وجه آخر عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وابن عباس وابي هريرة واسامة بن زيد وجابر وابي سعيد الخدري وعاصم بن عدي الانصاري رضي الله عنهم اجمعين **قال** وقد ذكرتها كلها مع الكلام عليها في كتاب شرح الترمذي في لفظ حديث جابر ما ذئبان ضاريان يأتيان في غنم غاب رعاؤها بافسد للناس من حب الشرف والمال لدين المؤمن انتهى ∴ (**باب**) **قوله** (نا زيد بن حباب) هو ابو الحسين العكلي (حدثني المسعودي) هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الكوفي صدوق اختلط قبل موته وضابطه ان من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط من السابعة كذا في التقريب (نا عمرو بن مرة) هو الجملي المرادي ابو عبد الله الكوفي (عن ابراهيم) هو النخعي **قوله** (فقام) اى عن النوم (وقد اثر) اى اثر الحصير (لو اتخذنا لك وطاء) بكسر الواو وفتحها ككتاب وسحاب اى فراشا وكلمة لو تحتمل ان تكون للتمني وان تكون للشرطية والتقدير لو اتخذنا لك بساطا حسنا وفراشا لينا لكان احسن من اضطجاعك على هذا الحصير الخشن (مالي وللدنيا) قال القاري ما نافية اى ليس لي الفة ومحبة مع الدنيا ولا للدنيا الفة ومحبة معي حتى ارغب اليها وانبسط عليها واجمع ما فيها ولذتها او استفهامية اى اى الفة ومحبة لي مع الدنيا او اى شئ لي مع الميل الى الدنيا او ميلها الى فاني طالب الآخرة وهي ضرتها المضادة لها قال واللام في للدنيا مقحمة للتاكيد ان كان الواو بمعنى مع وان كان للعطف فالتقدير مالي مع الدنيا وما للدنيا معي (استظل تحت شجرة ثم راح وتركها) وجه التشبيه سرعة الرحيل وقلة المكث ومن ثم خص الراكب **قوله** (وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس) اما حديث ابن عمر فاخرجه الترمذي في باب قصر الامل واما حديث ابن عباس فاخرجه احمد وابن حبان في صحيحه والبيهقي بنحو حديث عبد الله المذكور في الباب **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه احمد وابن ماجه والحاكم والضياء المقدسي ∴ (**باب**) **قوله** (نا ابو عامر) العقدي البصري (وابو داود) الطيالسي (قالا نا زهير بن محمد) التميمي (ثني موسى بن وردان) العامري مولاهم ابو عمر المصري مدني الاصل صدوق ربما اخطأ من الثالثة **قوله** (الرجل) يعني الانسان (على دين خليله) اى على عادة صاحبه وطريقته وسيرته (فلينظر) اى فليتأمل وليتدبر (من يخالل) من المخالة وهي المصادقة والاخاء فمن رضي دينه وخلقه خالله ومن لا تجنبه فان الطباع سراقة والصحبة مؤثرة في اصلاح الحال وافساده قال الغزالي مجالسة الحريص ومخالطته تحرك الحرص ومجالسة الزاهد ومخالطته تزهد في الدنيا لان الطباع مجبولة على التشبه والاقتداء بل الطبع يسرق من الطبع من حيث لا يدري **قوله** (هذا حديث حسن غريب) قال صاحب المشكوة بعد ذكر هذا الحديث رواه احمد والترمذي وابو داود والبيهقي في شعب الايمان وقال الترمذي هذا حديث حسن غريب وقال النووي اسناده

الحسن بن عرفة نا اسمعيل بن عياش نحوه وقال المقدام بن معديكرب عن النبی صلی الله عليه وسلم لم يذكر سمعت النبی صلی الله عليه وسلم هذا حديث حسن صحيح **باب** ماجاء فی الرياء والسمعة
حدثنا ابوكريب نا معاوية بن هشام عن شيبان عن فراس عن عطية عن ابی سعيد قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم من يرائی يرائی الله به ومن يسمع يسمع الله به وقال
قال رسول الله صلی الله عليه وسلم من لا يرحم الناس لا يرحمه الله وفی الباب عن جندب وعبد الله بن عمرو وهذا حديث غريب من هذا الوجه **حدثنا** سويد بن نصر نا عبد الله بن المبارك نا
حيوة بن شريح نا الوليد بن ابی الوليد ابو عثمان المدائنی ان عقبة بن مسلم حدثه ان شفيا الاصبحی حدثه انه دخل المدينة فاذا هو برجل قد اجتمع عليه الناس فقال من هذا فقالوا ابوهريرة

صحيحا انتهی قال الطيبی ذكره فی رياض الصالحين وغرض المؤلف من ايراده والاطناب فيه دفع الطعن فی هذا الحديث ورفع توهم من توهم انه موضوع قال السيوطی هذا الحديث احد الاحاديث التی
انتقدها الحافظ سراج الدين القزوينی علی المصابيح وقال انه موضوع وقال الحافظ ابن حجر فی رده عليه قد حسنه الترمذی وصححه الحاكم كذا فی المرقاة ؛ (**باب**) **قوله** (حدثنا سويد
ابن نصر بن سويد المروزی (نا عبد الله) بن المبارك (عن عبد الله بن ابی بكر) بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاری **قوله** (يتبع الميت) ای الی قبره (ثلاث) ای من انواع الاشياء
(فيرجع اثنان) ای الی مكانهما ويتركانه وحده (ويبقی واحد) ای لا ينفك عنه (يتبعه اهله) ای اولاده واقاربه واهل صحبته ومعرفته (وماله) كالعبيد والاماء والدابة والخيمة قاله القاری
وقال المظهر اراد بعض ماله وهو مماليكه وقال الطيبی اتباع الاهل علی الحقيقة واتباع المال علی الاتساع فان المال حينئذ له نوع تعلق بالميت من التجهيز والتكفين ومؤنة الغسل والحمل والدفن
فاذا دفن انقطع تعلقه بالكلية (وعمله) ای من الصلاح وغيره (ويبقی عمله) قال الحافظ فی الفتح معنی بقاء عمله انه يدخل معه القبر وقد وقع فی حديث البراء بن عازب الطويل فی صفة المسألة
فی القبر عند احمد وغيره ففيه ويأتيه الرجل حسن الوجه حسن الثياب حسن الريح فيقول ابشر بالذی يسرك فيقول من انت فيقول انا عملك الصالح وقال فی حق الكافر ويأتيه رجل قبيح الوجه الحديث
وفيه بالذی يسوءك وفيه عملك الخبيث انتهی **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وغيرهما ؛ (**باب** ماجاء فی كراهية كثرة الاكل) **قوله** (ثنی ابو سلمة الحمصی) اسمه سليمان
ابن سليم الكلبی الشامی القاضی بحمص ثقة عابد من السابعة (وحبيب بن صالح) الطائی ابو موسی الحمصی ويقال حبيب بن ابی موسی ثقة من السابعة (عن يحيی بن جابر الطائی) ابی عمرو الحمصی
القاضی ثقة من السادسة وارسل كثيرا (عن مقدام بن معديكرب) بن عمرو الكندی صحابی مشهور نزل الشام **قوله** (ما ملأ آدمی وعاء) ای ظرفا (شرا من بطن) صفة وعاء جعل البطن اولا وعاء كالاوعية
التی تتخذ ظروفا لحوائج البيت توهينا لشانه ثم جعله شر الاوعية لانها استعملت فيما هی له والبطن خلق لان يتقوم به الصلب بالطعام وامتلاؤه يفضی الی الفساد فی الدين والدنيا فيكون شرا
منها (بحسب ابن آدم) مبتدأ والباء زائدة ای يكفيه وقوله (اكلات) بضمتين خبره نحو قوله بحسبك درهم والاكلة بالضم اللقمة ای يكفيه هذا القدر فی سد الرمق وامساك القوة (يقمن
صلبه) ای ظهره تسمية للكل باسم جزئه كناية عن انه لا يتجاوز ما يحفظه من السقوط ويتقوی به علی الطاعة (فان كان لا محالة) بفتح الميم ويضم ای ان كان لا بد من التجاوز عما ذكر
من الاقامة فلتكن اثلاثا (فثلث) ای فثلث يجعله (لطعامه) ای ماكوله (وثلث) يجعله (لشرابه) ای مشروبه (وثلث) يدعه (لنفسه) بفتح الفاء ای يبقی من ملئه قدر الثلث ليتمكن من التنفس ويحصل
له نوع صفاء ورقة وهذا غاية ما اختير للاكل ويحرم الاكل فوق الشبع وقال الطيبی ای الحق الواجب ان لا يتجاوز عما يقام به صلبه ليتقوی به علی طاعة الله فان اراد البتة التجاوز فلا
يتجاوز عن القسم المذكور **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد وابن ماجة والحاكم وقال صحيح ؛ (**باب** ماجاء فی الرياء والسمعة) قال الحافظ فی الفتح الرياء بكسر الراء وتخفيف التحتانية و
المد وهو مشتق من الرؤية والمراد به اظهار العبادة لقصد رؤية الناس لها فيحمدوا صاحبها والسمعة بضم المهملة وسكون الميم مشتقة من سمع والمراد بها نحو ما فی الرياء لكنها تتعلق بحاسة
السمع والرياء بحاسة البصر انتهی وقال الغزالی الرياء مشتق من الرؤية والسمعة من السماع وانما الرياء اصله طلب المنزلة فی قلوب الناس بارائهم الخصال المحمودة فحد الرياء هو ارادة العبادة
بطاعة الله تعالی فالمرائی هو العابد والمرائی له هو الناس والمرائی به هو الخصال الحميدة والرياء هو قصد اظهار ذلك (من يرائی يرائی الله به) باثبات الياء فی الفعلين علی ان من موصولة مبتدأ
والمعنی من عمل عملا ليراه الناس فی الدنيا يجازيه الله تعالی به بان يظهر رياءه علی الخلق (ومن يسمع) بتشديد الميم ای من عمل عملا للسمعة بان نوه بعمله وشهره ليسمع الناس به ويمدحوه
(يسمع الله به) بتشديد الميم ايضا ای شهره الله بين اهل العرصات وفضحه علی رؤس الاشهاد وقال الخطابی معناه من عمل عملا علی غير اخلاص وانما يريد ان يراه الناس ويسمعوه جوزی علی
ذلك بان يشهره الله ويفضحه ويظهر ما كان يبطنه وقيل من قصد بعمله الجاه والمنزلة عند الناس ولم يرد به وجه الله فان الله يجعله حديثا عند الناس الذين اراد نيل المنزلة
عندهم ولا ثواب له فی الآخرة ومعنی يرائی به يطلعهم علی انه فعل ذلك لهم لا لوجهه ومنه قوله تعالی من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها الی قوله ما كانوا يعملون
وقيل المراد من قصد بعمله ان يسمعه الناس ويروه ليعظموه وتعلو منزلته عندهم حصل له ما قصد وكان ذلك جزاءه علی عمله ولا يثاب عليه فی الآخرة وقيل المعنی من سمع بعيوب الناس و
اذاعها اظهر الله عيوبه وسمعه المكروه وقيل غير ذلك ذكره الحافظ فی الفتح قال وفی الحديث استحباب اخفاء العمل الصالح لكن قد يستحب اظهاره ممن يقتدی به علی ارادته الاقتداء
به ويقدر ذلك بقدر الحاجة (من لا يرحم الناس لا يرحمه الله) تقدم شرحه فی باب رحمة الناس من ابواب البر والصلة **قوله** (وفی الباب عن جندب وعبد الله بن عمرو) اما حديث
جندب فاخرجه الشيخان واما حديث عبد الله بن عمرو فاخرجه الطبرانی عنه مرفوعا بلفظ من سمع الناس بعمله سمع الله به مسامع خلقه وصغره وحقره قال المنذری فی الترغيب
بعد ذكر هذا الحديث رواه الطبرانی فی الكبير باسانيد احدها صحيح والبيهقی انتهی **قوله** (هذا حديث غريب من هذا الوجه) واخرجه احمد وابن ماجة الا الفصل الاخير **قوله** (ان
عقبة بن مسلم) التجيبی المصری القاص امام المسجد العتيق بمصر ثقة من الرابعة (ان شفيا الاصبحی) قال فی التقريب شفی بالفاء مصغرا بن ماتع بمثناة الاصبحی ثقة من الثالثة ارسل
حديثا فذكره بعضهم فی الصحابة خطأ مات فی خلافة هشام قاله خليفة انتهی **قوله** (انه) ای شفيا (فلما سكت) ای عن التحديث (وخلا) ای بقی منفردا (اسالك بحق وبحق)
التكرار للتاكيد والباء زائدة والمعنی اسالك حقا غير باطل (لما حدثتنی حديثا) كلمة لما ههنا بمعنی الا قال فی القاموس ولما يكون بمعنی حين ولم الجازمة والا وانكار الجوهری كونه

فدنوت منه حتى قعدت بين يديه وهو يحدث الناس فلما سكت وخلا قلت له أسالك بحق وبحق لما حدثتني حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم عقلته وعلمته فقال ابو هريرة افعل لأحدثنك حديثا حدثنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عقلته وعلمته ثم نشغ ابو هريرة نشغة فمكثنا قليلا ثم افاق فقال لأحدثنك حديثا حدثنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا البيت ما معنا احد غيري وغيره ثم نشغ ابو هريرة نشغة شديدة ثم افاق ومسح وجهه وقال افعل لأحدثنك حديثا حدثنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وهو في هذا البيت ما معنا احد غيري وغيره ثم نشغ ابو هريرة نشغة شديدة ثم مال خارا على وجهه فاسندته طويلا ثم افاق فقال حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى اذا كان يوم القيمة ينزل الى العباد ليقضي بينهم وكل امة جاثية فاول من يدعو به رجل جمع القرآن ورجل قتل في سبيل الله ورجل كثير المال فيقول الله للقارئ الم أعلمك ما انزلت على رسولي قال بلى يا رب قال فماذا عملت فيما علمت قال كنت اقوم به اناء الليل واناء النهار فيقول الله له كذبت وتقول الملائكة كذبت ويقول الله له بل اردت ان يقال فلان قارئ فقد قيل ذلك ويؤتى بصاحب المال فيقول الله الم اوسع عليك حتى لم ادعك تحتاج الى احد قال بلى يا رب قال فماذا عملت فيما آتيتك قال كنت اصل الرحم واتصدق فيقول الله له كذبت وتقول الملائكة له كذبت ويقول الله بل اردت ان يقال فلان جواد وقد قيل ذلك ويؤتى بالذي قتل في سبيل الله فيقول الله له فيماذا قتلت فيقول امرت بالجهاد في سبيلك فقاتلت حتى قتلت فيقول الله له كذبت وتقول له الملائكة كذبت ويقول الله بل اردت ان يقال فلان جريء فقد قيل ذلك ثم ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على ركبتي فقال يا ابا هريرة اولئك الثلاثة اول خلق الله تسعر بهم النار يوم القيمة قال الوليد ابو عثمان المدائني فاخبرني عقبة ان شفيا هو الذي دخل على معاوية فاخبره بهذا قال ابو عثمان وحدثني العلاء بن ابي حكيم انه كان سيافا لمعاوية قال فدخل عليه رجل فاخبره بهذا عن ابي هريرة فقال معاوية قد فعل بهؤلاء هذا فكيف بمن بقي من الناس ثم بكى معاوية بكاء شديدا حتى ظننا انه هالك وقلنا قد جاءنا هذا الرجل بشر ثم افاق معوية ومسح عن وجهه وقال صدق الله ورسوله من كان يريد الحيوة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون اولئك الذين ليس لهم في الآخرة الا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون هذا حديث حسن غريب **باب حدثنا** ابو كريب نا المحاربي عن عمار بن سيف الضبي عن ابي معان البصري عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

بمعنى الاخير جيد يقال سالتك لما فعلت اي الا فعلت ومنه ان كل نفس لما عليها حافظ وان كل لما جميع لدينا محضرون انتهى (ثم نشغ) بفتح النون والشين المعجمة بعدها غين معجمة اي شهق حتى كاد يغشى عليه اسفا وخوفا قاله المنذري وقال الجزري في النهاية النشغ في الاصل الشهيق حتى يكاد يبلغ به الغشي وانما يفعل الانسان ذلك تشوقا الى شيء فائت واسفا عليه ومنه حديث ابي هريرة انه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فنشغ نشغة اي شهق وغشي عليه انتهى (مال خارا) من الخرور اي ساقطا (فاسندته) قال في الصراح اسناد تكيه دادن چيزى را بچيزى (وكل امة جاثية) قال في القاموس جثا كدعا ورمى جثوا وجثيا بضمهما جلس على ركبتيه او قام على اطراف اصابعه انتهى (يدعو) اي الله تعالى (به) الضمير راجع الى من (رجل جمع القرآن) اي حفظه (وقتل) بصيغة المجهول (فما ذا عملت) من العمل (فيما علمت) من العلم (كنت اقوم به) اي بالقرآن (اناء الليل واناء النهار) اي ساعاتهما قال الاخفش واحدها انى مثل معى وقيل واحدها انى وانو يقال مضى من الليل انوان وانيان (فقد قيل ذلك) اي ذلك القول فحصل مقصودك وغرضك (الم اوسع عليك) اي الم اكثر مالك (حتى لم ادعك) اي لم اتركك من ودع يدع (جواد) اي سخي كريم (جريء) فعيل من الجرأة فهو مهموز وقد يدغم اي شجاع (تسعر) من التسعير اي توقد والحديث دليل على تغليظ تحريم الرياء وشدة عقوبته وعلى الحث على وجوب الاخلاص في الاعمال كما قال الله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين وفيه ان العمومات الواردة في فضل الجهاد انما هي لمن اراد الله تعالى بذلك مخلصا وكذلك الثناء على العلماء وعلى المنفقين في وجوه الخيرات كله محمول على من فعل ذلك لله تعالى مخلصا (وحدثني العلاء بن ابي حكيم) قال في التقريب العلاء بن ابي حكيم يحيى الشامي سياف معاوية ثقة من الرابعة (قد فعل بهؤلاء) اي القارئ والشهيد والجواد المذكورين في الحديث (من كان يريد الحيوة الدنيا وزينتها) يعني بعمله الذي يعمله من اعمال البر نزلت في كل من عمل عملا يبتغي به غير الله عز وجل (نوف اليهم اعمالهم فيها) يعني اجور اعمالهم التي عملوها لطلب الدنيا وذلك ان الله سبحانه وتعالى يوسع عليهم في الرزق ويدفع عنهم المكاره في الدنيا ونحو ذلك (وهم فيها لا يبخسون) اي لا ينقصون من اجور اعمالهم التي عملوها لطلب الدنيا بل يعطون اجور اعمالهم كاملة موفرة (اولئك الذين ليس لهم في الآخرة الا النار وحبط ما صنعوا فيها) اي وبطل ما عملوا في الدنيا من اعمال البر (وباطل ما كانوا يعملون) لانه لغير الله واختلف المفسرون في المعنى بهذه الآية فروى قتادة عن انس انها في اليهود والنصارى وعن الحسن مثله وقال الضحاك من عمل عملا صالحا في غير تقوى يعني من اهل الشرك اعطي على ذلك اجرا في الدنيا وهو ان يصل رحما او يعطي سائلا او يرحم مضطرا او نحو هذا من اعمال البر فيعجل الله له ثواب عمله في الدنيا يوسع عليه في المعيشة والرزق ويقر عينه فيما خوله ويدفع عنه المكاره في الدنيا وليس له في الآخرة نصيب ويدل على صحة هذا القول سياق الآية وهو قوله اولئك الذين ليس لهم في الآخرة الا النار الآية وهذه حالة الكافر في الآخرة وقيل نزلت في المنافقين الذين كانوا يطلبون بغزوهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الغنائم لانهم كانوا لا يرجون ثواب الآخرة وقيل ان حمل الآية على العموم اولى فيندرج الكافر والمنافق الذي هذه صفته والمؤمن الذي يأتي بالطاعات واعمال البر على وجه الرياء والسمعة قال مجاهد في هذه الآية هم اهل الرياء وهذا القول مشكل لان قوله سبحانه وتعالى اولئك الذين ليس لهم في الآخرة الا النار لا يليق بحال المؤمن الا اذا قلنا ان تلك الاعمال الفاسدة والافعال الباطلة لما كانت لغير الله استحق فاعلها الوعيد الشديد وهو عذاب النار كذا في تفسير الخازن **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابن خزيمة في صحيحه (باب) **قوله** (عن عمار بن سيف) بفتح مهملة وسكون تحتية (الضبي) بالمعجمة ثم الموحدة الكوفي ضعيف الحديث وكان عابدا من التاسعة (عن ابي معان البصري) في تهذيب التهذيب ابو معان ويقال ابو معاذ ويقال ابو محمد وهو بصري عن انس ومحمد بن سيرين وعنه عمار بن سيف الضبي وفي الميزان لا يعرف وفي التقريب مجهول من السادسة (عن ابن سيرين) الظاهر انه محمد بن سيرين ويحتمل ان يكون انس بن سيرين **قوله** (تعوذوا بالله من

بالله من جب الحزن قالوا يا رسول الله وما جب الحزن قال وادٍ في جهنم يتعوذ منه جهنم كل يوم مائة مرة قيل يا رسول الله ومن يدخله قال القراؤن المراؤن باعمالهم هذا حديث غريب **باب حدثنا** محمد بن المثنى نا ابو داود نا ابو سنان الشيباني عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رجل يا رسول الله الرجل يعمل العمل فيسره فاذا اطلع عليه اعجبه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم له اجران اجر السر واجر العلانية هذا حديث غريب قد روى الاعمش وغيره عن حبيب بن ابي ثابت عن ابي صالح عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وقد فسر بعض اهل العلم هذا الحديث اذا اطلع عليه فاعجبه انما معناه ان يعجبه ثناء الناس عليه بالخير لقول النبي صلى الله عليه وسلم انتم شهداء الله في الارض فيعجبه ثناء الناس عليه لهذا فاما اذا اعجبه ليعلم الناس منه الخير ويكرم ويعظم على ذلك فهذا رياء وقال بعض اهل العلم اذا اطلع عليه فاعجبه رجاء ان يعمل بعمله فتكون له مثل اجورهم فهذا له مذهب ايضا **باب** المرء مع من احب **حدثنا** ابو هشام الرفاعي نا حفص بن غياث عن اشعث عن الحسن عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرء مع من احب وله ما اكتسب وفي الباب عن علي وعبد الله بن مسعود وصفوان بن عسال وابي هريرة وابي موسى هذا حديث حسن غريب من حديث الحسن البصري عن انس **حدثنا** علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن انس انه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى قيام الساعة فقام النبي صلى الله عليه وسلم الى الصلوة فلما قضى صلوته قال اين السائل عن قيام الساعة فقال الرجل انا يا رسول الله قال ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كبير صلوة ولا صوم الا اني احب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرء مع من احب وانت مع من احببت فما رأيت فرح المسلمين بعد الاسلام فرحهم بها هذا حديث صحيح **حدثنا** محمود بن غيلان نا يحيى بن آدم نا سفيان عن عاصم عن زر بن حبيش عن صفوان بن عسال قال جاء اعرابي جهوري الصوت فقال يا محمد الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرء مع من احب هذا حديث صحيح **حدثنا** احمد بن عبدة الضبي نا حماد بن زيد عن عاصم عن زر عن صفوان بن عسال عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث محمود **باب في** حسن الظن بالله تعالى **حدثنا** ابو كريب نا وكيع عن جعفر بن برقان عن يزيد بن الاصم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول انا عند ظن عبدي بي وانا معه

جب الحزن) قال في المجمع الجب بالضم البئر غير المطوي وجب الحزن علم واد في جهنم والاضافة فيه كدار السلام اذ فيه السلامة من كل آفة وحزن انتهى (مائة مرة) وفي رواية ابن ماجة اربع مائة مرة (القراؤن) قال في القاموس القراء كرمان الناسك المتعبد كالقارئ والمتقرئ والجمع قراؤن وقرارئ انتهى **قوله** (هذا حديث غريب) في سنده عمار بن سيف وهو ضعيف وابو معاذ وهو مجهول كما عرفت والحديث اخرجه ابن ماجة ايضا **(باب) قوله** (نا ابو داود) هو الطيالسي (نا ابو سنان الشيباني) هو الاصغر ويأتي ترجمته وترجمة ابي سنان الاكبر في باب في صفة اهل الجنة من ابواب صفة الجنة **قوله** (فيسره) من الاسرار اي فيخفيه (فاذا اطلع) بصيغة المجهول وقوله الرجل يعمل الى قوله اعجبه اخبار فيه معنى الاستخبار يعني هل تحكم على هذا انه رياء ام لا (اجر السر) اي الاخلاص (واجر العلانية) اي للاقتداء به او الفرحة بالطاعة وظهورها منه **قوله** (وقال بعض اهل العلم اذا اطلع عليه فاعجبه رجاء ان يعمل بعمله فتكون له مثل اجورهم) وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم من سن سنة حسنة كان له اجرها واجر من عمل بها (فهذا له مذهب ايضا) اي هذا المعنى الثاني ايضا صحيح يجوز ان يذهب اليه ويختار ⁂ **(باب** المرء مع من احب) **قوله** (عن اشعث) بن سوار الكندي النجار الافرق الاثرم صاحب التوابيت قاضي الاهواز ضعيف من السادسة **قوله** (المرء مع من احب) اي يحشر مع محبوبه ويكون رفيقا لمطلوبه قال تعالى ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم الآية وظاهر الحديث العموم الشامل للصالح والطالح ويؤيده حديث المرء على دين خليله كما مر ففيه ترغيب وترهيب ووعد ووعيد (وله ما اكتسب) وفي رواية البيهقي في شعب الايمان انت مع من احببت ولك ما احتسبت قال القاري اي اجر ما احتسبت والاحتساب طلب الثواب واصل الاحتساب بالشئ الاعتداد به ولعله ماخوذ من الحساب او الحسب واحتسب بالعمل اذا قصد به مرضاة ربه وقال التوربشتي وكلا اللفظين يعني احتسب واكتسب قريب من الآخر في المعنى المراد منه قال الطيبي رح وذلك لان معنى ما اكتسب كسب كسبا يعتد به ولا يرد عليه سبب الرياء والسمعة وهذا هو معنى الاحتساب لان الافتعال للاعتمال انتهى ومعنى الحديث ان المرء يحشر مع من احبه وله اجر ما احتسب في محبته **قوله** (وفي الباب عن علي وعبد الله بن مسعود وصفوان بن عسال وابي هريرة وابي موسى) اما حديث علي فاخرجه الطبراني في الصغير والاوسط باسناد جيد واما حديث عبد الله بن مسعود فاخرجه الشيخان واما حديث صفوان بن عسال فاخرجه الترمذي في هذا الباب واما حديث ابي هريرة فلينظر من اخرجه واما حديث ابي موسى فاخرجه البخاري **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابو نعيم كما في الفتح **قوله** (ما اعددت لها) قال الطيبي سلك مع السائل طريق الاسلوب الحكيم لانه سأل عن وقت الساعة فقيل له فيم انت من ذكراها وانما يهمك ان تهتم باهبتها وتعتني بما ينفعك عند ارسائها من العقائد الحقة والاعمال الصالحة فاجاب بقوله ما اعددت لها الا اني احب الله ورسوله انتهى (ما اعددت لها كبير صلوة) بالموحدة وفي رواية للبخاري من كثير صلوة بالمثلثة (وانت من احببت) اي ملحق بهم حتى تكون من زمرتهم وبهذا يندفع ايراد ان منازلهم متفاوتة فكيف تصح المعية فيقال ان المعية تحصل بمجرد الاجتماع في شئ ما ولا يلزم في جميع الاشياء فاذا اتفق ان الجميع دخلوا الجنة صدقت المعية وان تفاوتت الدرجات كذا في الفتح (فما رأيت فرح المسلمين بعد الاسلام) اي بعد فرحهم به او دخولهم فيه (فرحهم ....) بفتحات اي كفرحهم (بها) اي بتلك الكلمة وهي انت مع من احببت وفي رواية للبخاري قال انك مع من احببت فقلنا ونحن كذلك قال نعم ففرحنا يومئذ فرحا شديدا **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه احمد والشيخان وابو داود والنسائي **قوله** (عن صفوان بن عسال) بمهملتين المرادي صحابي معروف نزل الكوفة **قوله** (جاء اعرابي جهوري الصوت) اي شديد الصوت وعاليه منسوب الى الجهور بصوته (ولما يلحق بهم) قال الحافظ هي ابلغ فان النفي بلما ابلغ من النفي بلم فيؤخذ منه ان الحكم ثابت ولو بعد اللحاق وقد وقع في حديث انس عند مسلم ولم يلحق بعملهم وفي حديث ابي ذر عند ابي داود وغيره ولا يستطيع ان يعمل بعملهم وفي بعض

اذا دعاني هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في البر والاثم **حدثنا** موسى بن عبد الرحمن الكندي الكوفي نا زيد بن الحباب نا معوية بن صالح ثني عبد الرحمن بن جبير بن نفير الحضرمي عن ابيه عن النواس بن سمعان ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البر والاثم فقال النبي صلى الله عليه وسلم البر حسن الخلق والاثم ما حاك في نفسك وكرهت ان يطلع الناس عليه **حدثنا** بندار نا عبد الرحمن بن مهدي نا معاوية بن صالح عن عبد الرحمن نحوه الا انه قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في الحب في الله **حدثنا** احمد بن منيع نا كثير بن هشام نا جعفر بن برقان نا حبيب بن ابي مرزوق عن عطاء بن ابي رباح عن ابي مسلم الخولاني ثني معاذ بن جبل قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء وفي الباب عن ابي الدرداء وابن مسعود وعبادة بن الصامت وابي مالك الاشعري

طرق حديث صفوان بن عسال عند ابي نعيم ولم يعمل بمثل عملهم وهو يفسر المراد انتهى (المرء مع من احب) يعني من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم وربما تؤدي تلك المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص من النار **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه النسائي وصححه ابن خزيمة ؞ (**باب** في حسن الظن بالله تعالى) **قوله** (عن جعفر بن برقان) بضم الموحدة وسكون الراء بعدها قاف الكلابي كنيته ابو عبد الله الرقي صدوق يهم في حديث الزهري من السابعة (عن يزيد بن الاصم) في التقريب يزيد بن الاصم واسمه عمرو بن عبيد بن معاوية البكائي ابو عوف كوفي نزل الرقة وهو ابن اخت ميمونة ام المؤمنين يقال له رؤية ولا يثبت وهو ثقة **قوله** (انا عند ظن عبدي بي) اي انا اعامله على حسب ظنه بي وافعل به ما يتوقعه مني من خير او شر والمراد الحث على تغليب الرجاء على الخوف وحسن الظن بالله كقوله عليه الصلوة والسلام لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله ويجوز ان يراد بالظن اليقين والمعنى انا عند يقينه بي وعلمه بان مصيره الي وحسابه علي وان ما قضيت به له او عليه من خير او شر لا مرد له لا معطي لما منعت ولا مانع لما اعطيت قاله الطيبي وقال القرطبي في المفهم قيل معنى ظن عبدي بي ظن الاجابة عند الدعاء وظن القبول عند التوبة وظن المغفرة عند الاستغفار وظن المجازاة عند فعل العبادة بشروطها تمسكا بصادق وعده قال ويؤيده قوله في الحديث الاخر ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة قال ولذلك ينبغي للمرء ان يجتهد في القيام بما عليه موقنا بان الله يقبله ويغفر له لانه وعد بذلك وهو لا يخلف الميعاد فان اعتقد او ظن ان الله لا يقبلها وانها لا تنفعه فهذا هو الياس من رحمة الله وهو من الكبائر ومن مات على ذلك وكل الى ما ظن كما في بعض طرق الحديث المذكور فليظن بي عبدي ما شاء قال واما ظن المغفرة مع الاصرار فذلك محض الجهل والغرة وهو يجر الى مذهب المرجئة (وانا معه اذا دعاني) اي بعلمي وهو كقوله انني معكما اسمع وارى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان والنسائي وابن ماجة ؞ (**باب** ما جاء في البر والاثم) **قوله** (عن النواس) بتشديد الواو ثم مهملة (بن سمعان) بفتح السين وكسرها ابن خالد الكلابي او الانصاري صحابي مشهور سكن الشام **قوله** (فقال النبي صلى الله عليه وسلم البر) اي اعظم خصاله او البر كله مجملا (حسن الخلق) اي مع الخلق قال النووي في شرح مسلم قال العلماء البر يكون بمعنى الصلة وبمعنى اللطف والمبرة وحسن الصحبة والعشرة وبمعنى الطاعة وهذه الامور هي مجامع حسن الخلق وقال الطيبي قيل فسر البر في الحديث بمعان شتى ففسره في موضع بما اطمانت اليه النفس واطمان اليه القلب وفسره في موضع بالايمان وفي موضع بما يقربك الى الله وهنا بحسن الخلق وفسر حسن الخلق باحتمال الاذى وقلة الغضب وبسط الوجه وطيب الكلام وكلها متقاربة في المعنى (والاثم ما حاك في نفسك) اي تحرك فيها وتردد ولم ينشرح له الصدر وحصل في القلب منه الشك وخوف كونه ذنبا وقيل يعني الاثم ما اثر قبحه في قلبك او تردد في قلبك ولم ترد ان تظهره لكونه قبيحا وهو المعنى بقوله (وكرهت ان يطلع الناس عليه) اي اعيانهم وامثالهم اذ الجنس ينصرف الى الكامل وذلك لان النفس بطبعها تحب اطلاع الناس على خيرها فاذا كرهت الاطلاع على بعض افعالها فهو غير ما تقرب به الى الله او غير ما اذن الشرع فيه وعلم انه لا خير فيه ولا بر فهو اذا اثم وشر **قوله** (هذا حديث صحيح حسن) واخرجه البخاري في الادب المفرد ومسلم في البر والصلة ؞ (**باب** ما جاء في الحب في الله) اي في ذات الله وجهته لا يشوبه الرياء والهوى وفي هنا كما في قوله تعالى والذين جاهدوا فينا **قوله** (نا كثير بن هشام) الكلابي ابو سهل الرقي نزيل بغداد ثقة من السابعة (نا حبيب بن ابي مرزوق) الرقي ثقة فاضل من السابعة **قوله** (المتحابون في جلالي) اي لاجل اجلالي وتعظيمي (يغبطهم النبيون والشهداء) قال القاري بكسر الموحدة من الغبطة بالكسر وهي تمني نعمة على ان لا تتحول عن صاحبها بخلاف الحسد فانه تمني زوالها عن صاحبها فالغبطة في الحقيقة عبارة عن حسن الحال كذا قيل وفي القاموس الغبطة حسن الحال والمسرة فمعناها الحقيقي مطابق للمعنى اللغوي فمعنى الحديث يستحسن احوالهم الانبياء والشهداء قال وبهذا يزول الاشكال الذي تحير فيه العلماء وقال القاضي كل ما يتحلى به الانسان او يتعاطاه من علم وعمل فان له عند الله منزلة لا يشاركه فيه صاحبه ممن لم يتصف بذلك وان كان له من نوع اخر ما هو ارفع قدرا واعز ذخرا فيغبطه بان يتمنى ويحب ان يكون له مثل ذلك مضموما الى ما له من المراتب الرفيعة والمنازل الشريفة وذلك معنى قوله يغبطهم النبيون والشهداء فان الانبياء قد استغرقوا فيما هو اعلى من ذلك من دعوة الخلق واظهار الحق واعلاء الدين وارشاد العامة والخاصة الى غير ذلك من كليات اشغلتهم عن العكوف على مثل هذه الجزئيات والقيام بحقوقها والشهداء وان نالوا رتبة الشهادة وفازوا بالفوز الاكبر فلعلهم لم يعاملوا مع الله معاملة هؤلاء فاذا راوهم يوم القيمة في منازلهم وشاهدوا قربهم وكرامتهم عند الله ودوا لو كانوا ضامين خصالهم فيكونون جامعين بين الحسنتين وفائزين بالمرتبتين وقيل انه لم يقصد في ذلك الى اثبات الغبطة لهم على حال هؤلاء بل بيان فضلهم وعلو شانهم وارتفاع مكانهم وتقريرها على اكد وجه وابلغه والمعنى ان حالهم عند الله يوم القيامة بمثابة لو غبط النبيون والشهداء يومئذ مع جلالة قدرهم ونباهة امرهم حال غيرهم لغبطوهم **قوله** (وفي الباب عن ابي الدرداء وابن مسعود وعبادة بن الصامت وابي مالك الاشعري وابي هريرة) اما حديث ابي الدرداء فاخرجه الطبراني باسناد حسن واما حديث ابن مسعود فاخرجه الطبراني في الاوسط واما حديث عبادة بن الصامت فاخرجه احمد باسناد صحيح واما حديث ابي مالك الاشعري فاخرجه احمد وابو يعلى باسناد حسن والحاكم وقال صحيح الاسناد ذكر المنذري احاديث هؤلاء الصحابة رض في ترغيبه واما حديث ابي هريرة فاخرجه

وابی ہریرۃ ہذا حدیث حسن صحیح وابو مسلم الخولانی اسمہ عبد اللہ بن ثوب **حدثنا** الانصاری نا معن نا مالک عن خبیب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابی ہریرۃ او عن ابی سعید ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال سبعۃ یظلہم اللہ فی ظلہ یوم لا ظل الا ظلہ امام عادل وشاب نشأ بعبادۃ اللہ ورجل کان قلبہ معلقا بالمسجد اذا خرج منہ حتی یعود الیہ ورجلان تحابا فی اللہ فاجتمعا علی ذلک وتفرقا ورجل ذکر اللہ خالیا ففاضت عیناہ ورجل دعتہ ذات حسب وجمال فقال انی اخاف اللہ عز وجل ورجل تصدق بصدقۃ فاخفاہا حتی لا تعلم شمالہ ما تنفق یمینہ ہذا حدیث حسن صحیح وہکذا روی ہذا الحدیث عن مالک بن انس من غیر وجہ مثل ہذا وشک فیہ وقال عن ابی ہریرۃ او عن ابی سعید وعبید اللہ بن عمر رواہ عن خبیب بن عبد الرحمن ولم یشک فیہ فقال عن ابی ہریرۃ **حدثنا** سوار بن عبد اللہ العنبری ومحمد بن المثنی قالا

مسلم عنہ مرفوعا ان اللہ تعالی یقول یوم القیمۃ این المتحابون بجلالی الیوم اظلہم فی ظلی یوم لا ظل الا ظلی وله احادیث اخری فی ہذا الباب **قولہ** (ہذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ مالک واحمد والطبرانی والحاکم والبیہقی بلفظ قال اللہ تعالی وجبت محبتی للمتحابین فی والمتجالسین فی والمتزاورین فی والمتباذلین فی **قولہ** (وابو مسلم الخولانی) الزاہد الشامی (اسمہ عبد اللہ بن ثوب) بضم المثلثۃ وفتح الواو وبعدہا موحدۃ قال فی التقریب وقیل باشباع الواو وقیل ابن اثوب وزن احمر ویقال ابن عوف او ابن مشکم ویقال اسمہ یعقوب بن عوف ثقۃ عابد من الثانیۃ رحل الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فلم یدرکہ وعاش الی زمن یزید بن معاویۃ **قولہ** (حدثنا الانصاری) ہو اسحاق بن موسی الخطمی ابو موسی المدنی (عن حفص بن عاصم) بن عمر ابن الخطاب العمری ثقۃ من الثالثۃ **قولہ** (سبعۃ) ای سبعۃ اشخاص (یظلہم اللہ) ای یدخلہم (فی ظلہ) قال عیاض اضافۃ الظل الی اللہ اضافۃ ملک وکل ظل فہو ملکہ قال الحافظ فی الفتح وکان حقہ ان یقول اضافۃ تشریف لیحصل امتیاز ہذا علی غیرہ کما قیل للکعبۃ بیت اللہ مع ان المساجد کلہا ملکہ وقیل المراد بظلہ کرامتہ وحمایتہ کما یقال فلان فی ظل الملک وہو قول عیسی بن دینار وقواہ عیاض وقیل المراد ظل عرشہ ویدل علیہ حدیث سلمان عند سعید بن منصور باسناد حسن سبعۃ یظلہم اللہ فی ظل عرشہ فذکر الحدیث قال واذا کان المراد ظل العرش استلزم ما ذکر من کونہم فی کنف اللہ وکرامتہ من غیر عکس فہو ارجح وبہ جزم القرطبی ویؤیدہ ایضا تقییدہ ذلک بیوم القیمۃ کما صرح بہ ابن المبارک فی روایتہ عن عبید اللہ بن عمر وہو عند المصنف فی کتاب الحدود قال وبہذا یندفع قول من قال المراد ظل طوبی او ظل الجنۃ لان ظلہما انما یحصل لہم بعد الاستقرار فی الجنۃ ثم ان ذلک مشترک لجمیع من یدخلہا والسیاق یدل علی امتیاز اصحاب الخصال المذکورۃ فیرجح ان المراد ظل العرش وروی الترمذی وحسنہ من حدیث ابی سعید مرفوعا احب الناس الی اللہ یوم القیامۃ واقربہم منہ مجلسا امام عادل انتہی (امام عادل) قال الحافظ المراد بہ صاحب الولایۃ العظمی ویلتحق بہ کل من ولی شیئا من امور المسلمین فعدل فیہ ویؤیدہ روایۃ مسلم من حدیث عبد اللہ ابن عمر رفعہ ان المقسطین عند اللہ علی منابر من نور عن یمین الرحمن الذین یعدلون فی حکمہم واہلیہم وما ولوا قال واحسن ما فسر بہ العادل انہ الذی یتبع امر اللہ بوضع کل شیء فی موضعہ من غیر افراط ولا تفریط وقدمہ فی الذکر لعموم النفع بہ (وشاب) خص الشاب لکونہ مظنۃ غلبۃ الشہوۃ لما فیہ من قوۃ الباعث علی متابعۃ الہوی فان ملازمۃ العبادۃ مع ذلک اشد وادل علی غلبۃ التقوی (نشأ) ای نما وتربی (بعبادۃ اللہ) ای لا فی معصیتہ فجوزی بظل العرش لدوام حراسۃ نفسہ عن مخالفۃ ربہ (ورجل کان قلبہ معلقا بالمسجد) وفی روایۃ الشیخین ورجل قلبہ معلق فی المساجد قال الحافظ ظاہرہ انہ من التعلیق کانہ شبہہ بالشیء المعلق فی المسجد کالقندیل مثلا اشارۃ الی طول الملازمۃ بقلبہ وان کان جسدہ خارجا عنہ ویدل علیہ روایۃ الجوزقی کانما قلبہ معلق فی المسجد ویحتمل ان یکون من العلاقۃ وہی شدۃ الحب ویدل علیہ روایۃ احمد معلق بالمساجد وکذا روایۃ سلمان من حبہا (اذا خرج منہ) ای من المسجد (حتی یعود الیہ) لان المومن فی المسجد کالسمک فی الماء والمنافق فی المسجد کالطیر فی القفص (ورجلان) مثلا (تحابا) بتشدید الباء واصلہ تحاببا ای اشترکا فی جنس المحبۃ واحب کل منہما الاخر حقیقۃ لا اظہارا فقط (فی اللہ) ای للہ او فی مرضاتہ (فاجتمعا علی ذلک) ای علی الحب فی اللہ ان اجتمعا وتفرقا) ای ان تفرقا یعنی یحفظان الحب فی الحضور والغیبۃ وقال الحافظ والمراد انہما داما علی المحبۃ الدینیۃ ولم یقطعاہا بعارض دنیوی سواء اجتمعا حقیقۃ ام لا حتی فرق بینہما الموت **تنبیہ** عدت ہذہ الخصلۃ واحدۃ مع ان متعاطیہا اثنان لان المحبۃ لا تتم الا باثنین او لما کان المتحابان بمعنی واحد کان عد احدہما مغنیا عن عد الاخر لان الغرض عد الخصال لا عد جمیع من اتصف بہا (ورجل ذکر اللہ) ای بقلبہ من التذکر او بلسانہ من الذکر (خالیا) ای من الناس ومن الریاء او مما سوی اللہ (ففاضت عیناہ) ای فاضت الدموع من عینیہ واسند الفیض الی العین مبالغۃ کانہا ہی التی فاضت (ورجل دعتہ) امرأۃ الی الزنا بہا (ذات حسب) قال ابن الملک الحسب ما یعد الانسان من مفاخر ابائہ وقیل الخصال الحمیدۃ لہ ولابائہ (فقال انی اخاف اللہ عز وجل) الظاہر انہ یقول ذلک بلسانہ اما لیزجرہا عن الفاحشۃ او لیعتذر الیہا ویحتمل ان یقولہ بقلبہ قالہ عیاض قال القرطبی انما یصدر ذلک عن شدۃ خوف من اللہ تعالی ومتین تقوی وحیاء (ورجل تصدق بصدقۃ) نکرہا لیشمل کل ما یتصدق بہ من قلیل وکثیر وظاہرہ ایضا یشمل المندوبۃ والمفروضۃ لکن نقل النووی عن العلماء ان اظہار المفروضۃ اولی من اخفائہا (فاخفاہا) قال ابن الملک ہذا محمول علی التطوع لان اعلان الزکاۃ افضل (حتی لا تعلم) بفتح المیم وقیل بضمہا (شمالہ ما تنفق یمینہ) قیل فیہ حذف ای لا یعلم من بشمالہ وقیل یراد المبالغۃ فی اخفائہا وان شمالہ لو تعقل لما علمتہا قال الحافظ فی الفتح وقد نظم السبعۃ العلامۃ ابو شامۃ عبد الرحمن بن اسمعیل فقال

وقال النبی المصطفی ان سبعۃ … یظلہم اللہ الکریم بظلہ … محب عفیف ناشیء متصدق … وباک مصل والامام بعدلہ

ووقع فی صحیح مسلم من حدیث ابی الیسر مرفوعا من انظر معسرا او وضع لہ اظلہ اللہ فی ظلہ یوم لا ظل الا ظلہ وہاتان الخصلتان غیر السبعۃ الماضیۃ فدل علی ان العدد المذکور لا مفہوم لہ وقد تتبع الحافظ فوجد خصالا اخری غیر الخصال المذکورۃ واوردہا فی جزء سماہ معرفۃ الخصال الموصلۃ الی الظلال **قولہ** (ہذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ مالک فی موطأہ ومسلم فی صحیحہ **قولہ** (وہکذا روی ہذا الحدیث عن مالک بن انس من غیر وجہ مثل ہذا وشک فیہ وقال عن ابی ہریرۃ او عن ابی سعید) وکذلک اخرجہ مالک فی موطأہ بالشک وکذلک اخرجہ مسلم من طریق مالک (وعبید اللہ بن عمر رواہ عن خبیب

نا یحیی بن سعید عن عبید اللہ بن عمر عن خُبَیب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابی ہریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم نحو حدیث مالک بن انس بمعناہ الا انہ قال کان قلبہ معلّق بالمساجد وقال ذات منصب وجمال ھذا حدیث حسن صحیح **باب** ما جاء فی اعلام الحب **حدثنا** بندار نا یحیی بن سعید القطان نا ثور بن یزید عن حبیب بن عُبَید عن المقدام بن معدیکرب قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا احب احدکم اخاہ فلیُعلِمہ ایاہ وفی الباب عن ابی ذر وانس حدیث المقدام حدیث حسن صحیح غریب **حدثنا** ھَنّاد وقُتَیبۃ قالا نا حاتم بن اسمٰعیل عن عِمران بن مُسلم القَصیر عن سعید بن سلیمان عن یزید بن نُعَامۃ الضبّی قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا آخا الرجل الرجل فلیسألہ عن اسمہ واسم ابیہ وممن ھو فانہ اوصل للمودۃ ھذا حدیث غریب لا نعرفہ الا من ھذا الوجہ ولا نعرف لیزید بن نعامۃ سماعا من النبی صلی اللہ علیہ وسلم ویروی عن ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم نحو ھذا الحدیث ولا یصح اسنادہ **باب** کراھیۃ المِدحۃ والمداحین **حدثنا** بندار نا عبد الرحمن بن مھدی نا سفیان عن حبیب بن ابی ثابت عن مجاھد عن ابی معمر قال قام رجل فاثنی علی امیر من الامراء فجعل المقداد بن الاسود یحثو فی وجہہ التراب قال امرنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان نحثو فی وجوہ المدّاحین التراب وفی الباب عن ابی ھریرۃ ھذا حدیث حسن صحیح وقد روی زائدۃ عن یزید بن ابی زیاد عن مجاھد عن ابن عباس وحدیث مجاھد عن ابی معمر اصح وابو معمر اسمہ عبد اللہ بن سَخبَرۃ والمقداد بن الاسود ھو المقداد بن عمرو الکندی ویکنی ابا مَعبد وانما نسب الی الاسود بن عبد یَغُوث لانہ کان تبنّاہ وھو صغیر **حدثنا**

[سلمان]

بن عبد الرحمن ولم یشک فیہ فقال عن ابی ہریرۃ) وکذلک روی الشیخان من طریق عبید اللہ بن عمر عن خبیب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابی ہریرۃ من غیر شک قال الحافظ اختلف الرواۃ عن عبید اللہ فی ذلک وروایۃ مالک فی الموطا عن خبیب فقال عن ابی سعید او ابی ہریرۃ علی الشک ورواہ ابو قرۃ عن مالک بواو العطف فجعلہ عنہما وتابعہ مصعب الزبیری وشذ فی ذلک عن اصحاب مالک والظاہر ان عبید اللہ حفظہ لکونہ لم یشک فیہ ولکونہ من روایۃ خالہ وجدہ انتہی **قولہ** (حدثنا سوار بن عبد اللہ) بن سوار بن عبد اللہ بن قدامۃ التمیمی العنبری ابو عبد اللہ البصری قاضی الرصافۃ وغیرھا ثقۃ من العاشرۃ غلط من تکلم فیہ (نا یحیی بن سعید) ھو القطان (عن عبید اللہ بن عمر) ھو العمری (عن خبیب ابن عبد الرحمن) بضم المعجمۃ وھو خال عبید اللہ الراوی عنہ (عن حفص بن عاصم) ھو جد عبید اللہ المذکور لابیہ **قولہ** (ذات منصب) بکسر الصاد ای اصل او شرف او حسب او مال (وجمال) ای مزید حسن **قولہ** (ھذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ احمد والشیخان والنسائی۔ (**باب** ما جاء فی اعلام الحب) **قولہ** (عن حبیب بن عبید) الرحبی ابو حفص الحمصی ثقۃ من الثالثۃ **قولہ** (اذا احب احدکم اخاہ) فی الدین (فلیعلمہ) ای فلیخبرہ ندبا مؤکدا (ایاہ) ای انہ یحبہ وذلک لانہ اذا اخبرہ بذلک استمال قلبہ واجتلب ودہ فبالضرورۃ یحبہ فیحصل الائتلاف ویزول الاختلاف بین المؤمنین **قولہ** (وفی الباب عن ابی ذر وانس) اما حدیث ابی ذر فاخرجہ احمد والضیاء المقدسی واما حدیث انس فاخرجہ ابن حبان **قولہ** (حدیث المقدام حدیث حسن صحیح غریب) واخرجہ احمد وابو داود وابن حبان والحاکم وصححہ **قولہ** (عن عمران بن مسلم) المِنقری القصیر البصری صدوق ربما وہم قیل ھو الذی روی عن عبد اللہ بن دینار وقیل بل ھو غیرہ وھو مکی من السادسۃ (عن سعید بن سلیمان) وفی بعض النسخ سعید بن سلیمان قال الحافظ فی التقریب سعید بن سلمان او ابن سلیمان الربعی مقبول من السابعۃ وقال فی تہذیب التہذیب فی ترجمتہ ذکرہ ابن حبان فی الثقات لہ فی الترمذی حدیث واحد یعنی حدیث یزید بن نعامۃ ھذا (عن یزید بن نعامۃ) بضم نون وفتح عین مہملۃ کذا ضبطہ صاحب مجمع البحار فی المغنی (الضبی) بفتح المعجمۃ وکسر الموحدۃ مشددۃ نسبۃ لضبۃ قبیلۃ مشہورۃ **قولہ** (اذا آخا الرجل الرجل) بمد الہمزۃ من المواخاۃ ای اذا اتخذہ اخا فی اللہ (فلیسألہ عن اسمہ) ما ھو .... (وممن ھو) ای من ای قبیلۃ وقوم ھو (فانہ) ای السوال عما ذکر (اوصل) ای اکثر وصلۃ (للمودۃ) ای للمحبۃ فی الاخوۃ **قولہ** (ھذا حدیث غریب) واخرجہ ابن سعد فی الطبقات **قولہ** (ولا نعرف لیزید بن نعامۃ سماعا من النبی صلی اللہ علیہ وسلم) قال فی التقریب یزید بن نعامۃ الضبی ابو مودود البصری مقبول من الثالثۃ ولم یثبت ان لہ صحبۃ وقال فی تہذیب التہذیب فی ترجمتہ ارسل عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم حدیث اذا آخا الرجل الرجل **قولہ** (ویروی عن ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم نحو ھذا الحدیث ولا یصح اسنادہ) رواہ البیہقی فی شعب الایمان ولفظہ اذا آخیت رجلا فاسألہ عن اسمہ واسم ابیہ فان کان غائبا حفظتہ وان کان مریضا عدتہ وان مات شہدتہ قال المناوی وفی اسنادہ ضعف قلیل۔ (**باب** کراھیۃ المدحۃ والمداحین) قال فی القاموس مدحہ کمنعہ مدحا ومِدحۃ احسن الثناء علیہ کمدّحہ وامتدحہ والمدیح والمِدحۃ والاُمدوحۃ ما یُمدح بہ انتہی **قولہ** (امرنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان نحثو فی وجوہ المداحین التراب) قیل یوخذ التراب ویرمی بہ فی وجہ المداح عملا بظاہر الحدیث وقیل معناہ الامر بدفع المال الیہم اذ المال حقیر کالتراب بالنسبۃ الی العرض فی کل باب ای اعطوہم ایاہ واقطعوا بہ السنتہم لئلا یہجوکم وقیل معناہ اعطوہم عطاء قلیلا فشبہہ لقلتہ بالتراب وقیل المراد منہ ان یخیب المادح ولا یعطیہ شیئا لمدحہ والمراد زجر المادح والحث علی منعہ من المدح لانہ یجعل الشخص مغرورا ومتکبرا قال الخطابی المداحون ھم الذین اتخذوا مدح الناس عادۃ وجعلوہ بضاعۃ یستأکلون بہ الممدوح فاما من مدح الرجل علی الفعل الحسن والامر المحمود یکون منہ ترغیبا لہ فی امثالہ وتحریضا للناس علی الاقتداء علی اشباھہ فلیس بمداح وفی شرح السنۃ قد استعمل المقداد الحدیث علی ظاہرہ فی تناول عین التراب وحثیہ فی وجہ المادح وقد یتاول علی ان یکون معناہ الخیبۃ والحرمان ای من تعرض لکم بالثناء والمدح فلا تعطوہ واحرموہ کنی بالتراب عن الحرمان کقولہم ما فی یدہ غیر التراب وکقولہ صلی اللہ علیہ وسلم اذا جاءک یطلب ثمن الکلب فاملأ کفہ ترابا **قلت** الاولی ان یحمل الحدیث علی ظاہرہ کما حملہ علیہ راویہ مقداد بن الاسود والا فالاولی ان یتاول علی ان یکون معناہ الخیبۃ والحرمان واما ما سواہ من التاویل ففیہ بعد کما لا یخفی واللہ اعلم وقال الغزالی فی المدح ست آفات اربع علی المادح واثنتان علی الممدوح اما المادح فقد یفرط فیہ فیذکرہ بما لیس فیہ فیکون کذابا وقد یظہر فیہ من الحب ما لا یعتقدہ فیکون منافقا وقد یقول لہ ما لا یتحققہ

محمد بن عثمان الکوفی نا عبید الله بن موسى عن سالم الخياط عن الحسن عن ابی هريرة قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نحثو فی افواه المداحين التراب هذا حديث غريب من حديث ابی هريرة **باب** ما جاء فی صحبة المؤمن **حدثنا** سويد بن نصر نا عبد الله بن المبارك عن حيوة بن شريح نا سالم بن غيلان ان الوليد بن قيس التجيبی اخبره انه سمع ابا سعيد الخدری قال سالم او عن ابی الهيثم عن ابی سعيد انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصاحب الا مؤمنا ولا يأكل طعامك الا تقی هذا حديث انما نعرفه من هذا الوجه **باب** فی الصبر على البلاء **حدثنا** قتيبة نا الليث عن يزيد بن ابی حبيب عن سعد بن سنان عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله بعبده الخير عجل له العقوبة فی الدنيا واذا اراد بعبده الشر امسك عنه بذنبه حتى يوافی به يوم القيمة وبهذا الاسناد عن النبی صلى الله عليه وسلم قال ان عظم الجزاء مع عظم البلاء وان الله اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضی فله الرضی ومن سخط فله السخط هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه **حدثنا** محمود بن غيلان نا ابو داود نا شعبة عن الاعمش قال سمعت

ورضی له

فيكون مجازفا وقد يفرح الممدوح به وربما كان ظالما فيعصی بادخال السرور عليه واما الممدوح فيحدث فيه كبرا او عجابا وقد يفرح فيفسد العمل **قوله** (وفی الباب عن ابی هريرة) اخرجه الترمذی فی هذا الباب **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد ومسلم والبخاری فی الادب المفرد وابو داود وابن ماجة كذا فی المرقاة **قوله** (وحديث مجاهد عن ابی معمر اصح) لان حبيب بن ابی ثابت الذی رواه عن مجاهد ثقة فقيه جليل واما يزيد بن ابی زياد الذی رواه عن مجاهد عن ابن عباس فهو ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن **قوله** (حدثنا محمد ابن عثمان) بن كرامة الكوفی ثقة من الحادية عشرة (عن سالم) بن عبد الله الخياط البصری نزل مكة وهو سالم مولى عكاشة وقيل هما اثنان صدوق سيئ الحفظ من السادسة **قوله** امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نحثو) ای نرمی **قوله** (هذا حديث غريب من حديث ابی هريرة) وهو منقطع لان الحسن لم يسمع من ابی هريرة شيئا ﴿**باب** ما جاء فی صحبة المؤمن﴾ **قوله** (نا سالم بن غيلان) بفتح معجمة وسكون تحتية التجيبی المصری ليس به باس من السابعة (ان الوليد بن قيس) بن الاخرم (التجيبی) بضم المثناة الفوقية ويجوز فتحها وكسر الجيم وسكون مثناة تحت فموحدة وبشدة ياء فی الاخر منسوب الى تجيب بن ثوبان بن سليم مقبول من الخامسة وقال فی تهذيب التهذيب فی ترجمته روى عن ابی سعيد او عن ابی الهيثم عن ابی سعيد انتهی **قوله** (قال سالم او عن ابی الهيثم عن ابی سعيد) وسياق سند ابی داود هكذا حدثنا عمرو بن عون انا ابن المبارك عن حيوة بن شريح عن سالم بن غيلان عن الوليد بن قيس عن ابی سعيد او عن ابی الهيثم عن ابی سعيد **والحاصل** انه وقع الشك لسالم بن غيلان فی ان الوليد بن قيس حدثه عن ابی سعيد بلا واسطة او حدثه عن ابی الهيثم عن ابی سعيد **قوله** (لا تصاحب الا مؤمنا) ای كاملا بل مكملا او المراد منه النهی عن مصاحبة الكفار والمنافقين لان مصاحبتهم مضرة فی الدين فالمراد بالمؤمن جنس المؤمنين (ولا يأكل طعامك الا تقی) ای متورع يصرف قوة الطعام الى عبادة الله والنهی ان نسب الى التقی ففی الحقيقة مسند الى صاحب الطعام فهو من قبيل لا ارينك ههنا فالمعنى لا تطعم طعامك الا تقيا قال الخطابی هذا انما جاء فی طعام الدعوة دون طعام الحاجة وذلك انه تعالى قال ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا ومعلوم ان اسراءهم كانوا كفارا غير مؤمنين وانما حذر من صحبة من ليس بتقی وزجر عن مخالطته ومؤاكلته لان المطاعم توقع الالفة والمودة فی القلوب قال الطيبی ولا يأكل نهی لغير التقی ان يأكل طعامه والمراد نهيه عن ان يتعرض لما لا يأكل التقی طعامه من كسب الحرام وتعاطی ما ينفر عنه التقی فالمعنى لا تصاحب الا مطيعا ولا تخالل الا تقيا انتهی قال القاری وهو فی غاية من البهاء غير انه لا يستقيم به وجه الحصر فالصواب ما قدمناه **قلت** الامر كما قال القاری **قوله** (هذا حديث انما نعرفه من هذا الوجه) واخرجه احمد وابو داود والدارمی وابن حبان والحاكم وسكت عنه ابو داود والمنذری وقال المناوی اسانيده صحيحة ﴿**باب** فی الصبر على البلاء﴾ **قوله** (عن سعد بن سنان) قال فی التقريب سعد بن سنان ويقال سنان بن سعد الكندی المصری وصوب الثانی البخاری وابن يونس صدوق له افراد من الخامسة **قوله** (اذا اراد الله بعبده الخير عجل) بالتشديد ای اسرع (له العقوبة) ای الابتلاء بالمكاره (فی الدنيا) ليخرج منها وليس عليه ذنب ومن فعل ذلك معه فقد اعظم اللطف به والمنة عليه (امسك) ای اخر (عنه) ما يستحقه من العقوبة (بذنبه) ای بسببه (حتى يوافی به يوم القيمة) ای حتى يأتی العبد بذنبه يوم القيمة قال الطيبی يعنی لا يجازيه بذنبه حتى يجیء فی الاخرة متوفر الذنوب وافيها فيستوفی حقه من العقاب **قوله** (ان عظم الجزاء) ای كثرته (مع عظم البلاء) بكسر المهملة وفتح الظاء فيهما ويجوز ضمهما مع سكون الظاء فمن ابتلاؤه اعظم فجزاؤه اعظم (ابتلاهم) ای اختبرهم بالمحن والرزايا (فمن رضی) بما ابتلاه به (فله الرضی) منه تعالى وجزيل الثواب (ومن سخط) بكسر الخاء ای كره بلاء الله وفزع ولم يرض بقضائه (فله السخط) منه تعالى واليم العذاب ومن يعمل سوء يجز به والمقصود الحث على الصبر على البلاء بعد وقوعه لا الترغيب فی طلبه للنهی عنه **قوله** (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه) الظاهر ان الترمذی حسن الحديث الثانی ولم يحكم على الحديث الاول بشیء مع انه ايضا حسن عنده لان سندهما واحد وذكر السيوطی الحديث الاول فی الجامع الصغير وعزاه الى الترمذی والحاكم وذكر الحديث الثانی فيه ايضا وعزاه الى الترمذی وابن ماجة وذكر المنذری الحديث الثانی فی الترغيب قال رواه ابن ماجة والترمذی وقال حديث حسن غريب **قوله** (سمعت ابا وائل يحدث يقول) كذا فی بعض النسخ ولم يقع فی بعضها لفظ يحدث وهو الظاهر **قوله** (ما رأيت الوجع) قال الحافظ فی الفتح المراد بالوجع المرض والعرب تسمی كل وجع مرضا انتهی (منه) ای من الوجع (على رسول الله صلى الله عليه وسلم) ای ما رأيت احدا اشد وجعا من رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان والنسائی وابن ماجة **قوله** (ای الناس اشد) ای اكثر واصعب (بلاء) ای محنة ومصيبة (قال الانبياء) ای هم اشد فی الابتلاء لانهم يتلذذون بالبلاء كما يتلذذ غيرهم بالنعماء ولانهم لو لم يبتلوا لتوهم فيهم الالوهية وليتوهن على الامة الصبر على البلية ولان من كان اشد بلاء كان اشد تضرعا والتجاء الى الله تعالى (ثم الامثل فالامثل) قال الحافظ الامثل افعل من المثالة والجمع اماثل وهم الفضلاء وقال ابن الملك ای الاشرف فالاشرف والاعلى فالاعلى رتبة ومنزلة يعنی من هو اقرب الى الله بلاؤه اشد ليكون ثوابه اكثر قال الطيبی ثم فيه للتراخی فی الرتبة والفاء للتعاقب على

ابا وائل يحدث يقول قالت عائشة ما رأيت الوجع على احد اشد منه على رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** قتيبة نا شريك عن عاصم عن مصعب بن سعد عن ابيه قال قلت يا رسول الله اى الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الامثل فالامثل يبتلى الرجل على حسب دينه فان كان في دينه صلبا اشتد بلاؤه وان كان في دينه رقة ابتلي على قدر دينه فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الارض وما عليه خطيئة هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** محمد بن عبد الاعلى نا يزيد بن زريع عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وولده وماله حتى يلقى الله وما عليه خطيئة هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن ابي هريرة واخت حذيفة بن اليمان

باب ما جاء في ذهاب البصر

حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي نا عبد العزيز بن مسلم نا ابو ظلال عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقول اذا اخذت كريمتي عبدي في الدنيا لم يكن له جزاء عندي الا الجنة وفي الباب عن ابي هريرة وزيد بن ارقم هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وابو ظلال اسمه هلال **حدثنا** محمود بن غيلان نا عبد الرزاق نا سفيان عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله عز وجل من اذهبت حبيبتيه

على سبيل التوالي تنزلا من الاعلى الى الاسفل واللام في الانبياء للجنس قال القاري ويصح كونها للاستغراق اذ لا يخلو واحد منهم من عظيم محنة وجسيم بلية بالنسبة لاهل زمنه ويدل عليه قوله (يبتلى الرجل على حسب دينه) اى مقداره ضعفا وقوة ونقصا وكمالا قال الطيبي الجملة بيان للجملة الاولى واللام في الرجل للاستغراق في الاجناس المتوالية (فان كان) تفصيل للابتلاء وقدره (في دينه صلبا) بضم الصاد المهملة اى قويا شديدا وهو خبر كان واسمه ضمير راجع الى الرجل والجار متعلق بالخبر (اشتد بلاؤه) اى كمية وكيفية (وان كان في دينه رقة) اى ذا رقة ويحتمل ان يكون رقة اسم كان اى ضعف ولين قال الطيبي جعل الصلابة صفة له والرقة صفة لدينه مبالغة وعلى الاصل قال القاري كان الاصل في الصلب ان يستعمل في الجثث وفي الرقة ان تستعمل في المعاني ويمكن ان يحمل على التفنن في العبارة انتهى (ابتلي على قدر دينه) اى بلاء هينا سهلا والبلاء في مقابلة النعمة فمن كانت النعمة عليه اكثر فبلاؤه اغزر (فما يبرح البلاء) اى ما يفارق او ما يزال (بالعبد) اى الانسان (حتى يتركه يمشي على الارض وما عليه خطيئة) كناية عن خلاصه من الذنوب فكانه كان محبوسا ثم اطلق وخلى سبيله يمشي ما عليه باس **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والدارمي والنسائي في الكبرى وابن ماجة وابن حبان والحاكم كذا في الفتح **قوله** (ما يزال البلاء بالمؤمن) اى ينزل بالمؤمن الكامل (والمؤمنة) الواو بمعنى او بدليل افراد الضمير في نفسه وماله وولده ووقع في المشكوة بالمؤمن او المؤمنة قال القاري او للتنويع ووقع في اصل ابن حجر بالواو فقال الواو بمعنى او بدليل افراد الضمير وهو مخالف للنسخ المصححة والاصول المعتمدة (وولده) بفتح الواو واللام وبضم فسكون اى اولاده (حتى يلقى الله) اى يموت (وما عليه خطيئة) بالهمز والادغام اى وليس عليه سيئة لانها زالت بسبب البلاء **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مالك في الموطا عنه مرفوعا بلفظ ما يزال المؤمن يصاب في ولده وحامته حتى يلقى الله وليست له خطيئة واخرجه ايضا احمد وابن ابي شيبة بلفظ لا يزال البلاء بالمؤمن حتى يلقى الله وليس عليه خطيئة كذا في الفتح وقال المنذري في الترغيب بعد ذكر حديث ابي هريرة هذا رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم انتهى **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة واخت حذيفة بن اليمان) اما حديث ابي هريرة فاخرجه البخاري واما حديث اخت حذيفة بن اليمان فاخرجه النسائي وصححه الحاكم واخت حذيفة اسمها فاطمة بنت اليمان صرح به الحافظ في الفتح.

(**باب** ما جاء في ذهاب البصر) **قوله** (ان الله يقول اذا اخذت كريمتي عبدي) اى عميت عينيه الكريمتين عليه وانما سميتا بها لانه لا اكرم عند الانسان في حواسه منهما (لم يكن له جزاء عندي الا الجنة) اى دخولها مع السابقين او بغير عذاب لان العمى من اعظم البلايا وهذا مقيد في حديث ابي هريرة الآتي بما اذا صبر واحتسب **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة وزيد بن ارقم) اما حديث ابي هريرة فاخرجه الترمذي في هذا الباب واما حديث زيد بن ارقم فاخرجه البزار من رواية جابر الجعفي بلفظ ما ابتلي عبد بعد ذهاب دينه باشد من ذهاب بصره ومن ابتلي ببصره فصبر حتى يلقى الله لقي الله تبارك وتعالى ولا حساب عليه قال الحافظ في الفتح واصله عند احمد بغير لفظه بسند جيد انتهى **قوله** (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه) واخرجه البخاري ولفظه ان الله قال اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه فصبر عوضته منهما الجنة يريد عينيه **قوله** (من اذهبت حبيبتيه) بالتثنية قال الحافظ وقد فسرهما آخر الحديث بقوله يريد عينيه والمراد بالحبيبتين المحبوبتان لانهما احب اعضاء الانسان اليه لما يحصل له بفقدهما من الاسف على فوات رؤية ما يريد رؤيته من خير فيسر به او شر فيجتنبه (فصبر واحتسب) قال الحافظ المراد انه يصبر مستحضرا ما وعد الله به الصابر من الثواب لا ان يصبر مجردا عن ذلك لان الاعمال بالنيات وابتلاء الله عبده في الدنيا ليس من سخطه عليه بل اما لدفع مكروه او لكفارة ذنوب او لرفع منزلة فاذا تلقى ذلك بالرضا تم له المراد والا يصير كما جاء في حديث سلمان ان مرض المؤمن يجعله الله له كفارة ومستعتبا وان مرض الفاجر كالبعير عقله اهله ثم ارسلوه فلا يدري لم عقل ولم ارسل اخرجه البخاري في الادب المفرد موقوفا انتهى (لم ارض له ثوابا دون الجنة) قال الحافظ وهذا اعظم العوض لان الالتذاذ بالبصر يفنى بفناء الدنيا والالتذاذ بالجنة باق ببقائها وهو شامل لكل من وقع له ذلك بالشرط المذكور ووقع في حديث ابي امامة فيه قيد آخر اخرجه البخاري في الادب المفرد بلفظ اذا اخذت كريمتيك فصبرت عند الصدمة واحتسبت فاشار الى ان الصبر النافع هو ما يكون في وقوع البلاء فيفوض ويسلم والا فمتى تضجر وتقلق في اول وهلة ثم يئس فيصبر لا يكون حصل المقصود وقد مضى حديث انس في الجنائز انما الصبر عند الصدمة الاولى وقد وقع في حديث العرباض فيما صححه ابن حبان فيه بشرط آخر ولفظه اذا سلبت من عبدي كريمتيه وهو بهما ضنين لم ارض له ثوابا دون الجنة اذا هو حمدني عليهما ولم ار هذه الزيادة في غير هذه الطريق واذا كان ثواب من وقع له ذلك الجنة فالذي له اعمال صالحة اخرى يزاد في رفع الدرجات انتهى **قوله** (وفي الباب عن عرباض بن سارية) اخرجه ابن حبان في صحيحه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابن حبان في صحيحه بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يذهب الله بحبيبتي عبد فيصبر ويحتسب

فصبر واحتسب لم ارض له ثوابا دون الجنة وفی الباب عن عرباض بن سارية هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** محمد بن حميد الرازی و يوسف بن موسى القطان البغدادی قالا نا عبد الرحمن بن مغراء ابو زهير عن الاعمش عن ابی الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يود اهل العافية يوم القيمة حين يعطى اهل البلاء الثواب لو ان جلودهم كانت قرضت فی الدنيا بالمقاريض هذا حديث غريب لا نعرفه بهذا الاسناد الا من هذا الوجه وقد روی بعضهم هذا الحديث عن الاعمش عن طلحة بن مصرف عن مسروق قولہ شيئا من هذا **حدثنا** سويد بن نصر نا عبد الله بن المبارك نا يحيى بن عبيد الله قال سمعت ابی يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد يموت الا ندم قالوا وما ندامته يا رسول الله قال ان كان محسنا ندم ان لا يكون ازداد وان كان مسيئا ندم ان لا يكون نزع هذا حديث انما نعرفه من هذا الوجه ويحيى بن عبيد الله قد تكلم فيه شعبة **حدثنا** سويد نا ابن المبارك نا يحيى بن عبيد الله قال سمعت ابی يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج فی آخر الزمان رجال يختلون الدنيا بالدين يلبسون للناس جلود الضان من اللين السنتهم احلى من السكر وقلوبهم قلوب الذئاب يقول الله ابی تغترون ام علی تجترئون فبی حلفت لابعثن على اولئك منهم فتنة تدع الحليم منهم حيرانا وفی الباب عن ابن عمر **حدثنا** احمد بن سعيد الدارمی

الا ادخله الله الجنة **قوله** (ويوسف بن موسى) بن راشد القطان البغدادی ابو يعقوب الكوفی نزيل الری ثم بغداد صدوق من العاشرة (نا عبد الرحمن بن مغراء) كذا فی نسخ الترمذی بالمد وكذا فی تهذيب التهذيب والخلاصة ولكن ضبطه الحافظ فی التقريب بالقصر فقال عبد الرحمن بن مغرا بفتح الميم وسكون المعجمة ثم راء مقصور الدوسی (ابو زهير) بالتصغير الكوفی نزيل الری صدوق تكلم فی حديثه عن الاعمش من كبار التاسعة **قوله** (يود) ای يتمنى (اهل العافية) ای فی الدنيا (يوم القيمة) ظرف يود (حين يعطى) على البناء للمفعول (الثواب) مفعول ثان ای كثيرا او بلا حساب لقوله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب (قرضت) بالتخفيف ويحتمل التشديد للمبالغة والتاكيد ای قطعت (فی الدنيا) قطعة قطعة (بالمقاريض) جمع المقراض ليجدوا ثوابا كما وجد اهل البلاء قال الطيبی الود محبة الشیء وتمنی كونه له ويستعمل فی كل واحد من المعنيين من المحبة والتمنی وفی الحديث هو من المودة التی هی بمعنى التمنی وقوله لو ان الخ نزل منزلة مفعول يود كانه قيل يود اهل العافية ما يلازم لو ان جلودهم كانت مقرضة فی الدنيا وهو الثواب المعطى قال ميرك ويحتمل ان مفعول يود الثواب على طريق التنازع وقوله لو ان جلودهم حال ای متمنين ان جلودهم الخ او قائلين لو ان جلودهم على طريقة الالتفات من التكلم الى الغيبة **قوله** (هذا حديث غريب) قال المنذری فی الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه الترمذی وابن ابی الدنيا من رواية عبد الرحمن بن مغراء وبقية رواته ثقات وقال الترمذی حديث غريب ورواه الطبرانی فی الكبير عن ابن مسعود موقوفا عليه وفيه رجل لم يسم انتهى **قوله** (نا يحيى بن عبيد الله) بن عبد الله بن موهب التيمی المدنی متروك وافحش الحاكم فرماه بالوضع من السادسة (قال سمعت ابی) ای عبيد الله بن عبد الله بن موهب التيمی المدنی مقبول من الثالثة **قوله** (ما من احد يموت الا ندم) بكسر الدال ای تاسف واغتم فعلى كل احد ان يغتنم الحياة قبل الممات وان يستبق الخيرات قبل الوفات (قالوا وما ندامته) ای وما وجه تاسف كل احد (ان كان محسنا ندم ان لا يكون ازداد) ای خيرا من عمله (وان كان مسيئا ندم ان لا يكون نزع) ای اقلع عن الذنوب ونزع نفسه عن ارتكاب المعاصی وتاب واصلح حاله **قوله** (هذا حديث انما نعرفه من هذا الوجه) وهو ضعيف (ويحيى بن عبيد الله قد تكلم فيه شعبة) قال فی تهذيب التهذيب قال علی بن المدينی سالت يحيى يعنی ابن سعيد عن يحيى بن عبيد الله فقال قال شعبة رايته يصلی صلاة لا يقيمها فتركت حديثه وذكر الحافظ فيه جروح ائمة الحديث فان شئت الوقوف عليها فارجع اليه **قوله** (يختلون الدنيا بالدين) ای يطلبون الدنيا بعمل الآخرة يقال ختله يختله ويختله ختلا وختلانا اذا خدعه وراوغه وختل الذئب الصيد اذا تخفى له (يلبسون للناس جلود الضان من اللين) كناية عن اظهار اللين مع الناس وقال القاری المراد بجلود الضان عينها او ما عليها من الصوف وهو الاظهر فالمعنى انهم يلبسون الاصواف ليظنهم الناس زهادا وعبادا تاركين الدنيا راغبين فی العقبى وقوله من اللين ای من اجل اظهار التلين والتلطف والتمسكن والتقشف مع الناس وارادوا به فی حقيقة الامر التملق والتواضع فی وجوه الناس ليصيروا امريدين لهم ومعتقدين لاحوالهم انتهى (احلى من السكر) بضم السين المهملة وتشديد الكاف معرب شكر (وقلوبهم قلوب الذئاب) ای مسودة شديدة فی حب الدنيا والجاه (ابی تغترون) الهمزة للاستفهام ای ابحلمی وامهالی تغترون والاغترار هنا عدم الخوف من الله واهمال التوبة والاسترسال فی المعاصی والشهوات (ام علی تجترئون) ام منقطعة اضرب الی ما هو اشنع من الاغترار بالله ای تعملون الصالحات ليعتقد فيكم الصلاح فيجلب اليكم الاموال وتخدمون (فبی حلفت) ای بعظمتی وجلالی لا بغير ذلك (لابعثن) من البعث ای لاسلطن ولاقضين (على اولئك) ای الموصوفين بما ذكر (منهم) ای مما بينهم بتسليط بعضهم على بعض (فتنة تدع الحليم) ای تترك العالم الحازم فضلا عن غيره (حيرانا) كذا فی النسخ الحاضرة بالتنوين وذكر المنذری هذا الحديث فی الترغيب نقلا عن الترمذی وفيه حيران بغير التنوين وكذلك فی المشكوة وهو الظاهر ای حال كونه متحيرا فی الفتنة لا يقدر على دفعها ولا على الخلاص منها لا بالاقامة فيها ولا بالفرار منها قال الاشرف من فی منهم يجوز ان يكون للتبيين بمعنى الذين والاشارة الى الرجال وتقديره على اولئك الذين يختلون الدنيا بالدين وان يجعل متعلقا بالفتنة ای لابعثن على الرجال الذين يختلون الدنيا بالدين فتنة ناشئة منهم كذا فی المرقاة وهذا الحديث ايضا ضعيف لان فی سنده ايضا يحيى بن عبيد الله **قوله** (وفی الباب عن ابن عمر) اخرجه الترمذی بعد هذا **قوله** (حدثنا احمد بن سعيد) بن صخر الدارمی ابو جعفر السرخسی ثقة حافظ من الحادية عشرة (نا محمد بن عباد) بن الزبرقان المكی نزيل بغداد صدوق يهم من العاشرة (نا حمزة بن ابی محمد) المدنی ضعيف من السابعة كذا فی التقريب وقال فی تهذيب التهذيب فی ترجمته له فی الترمذی حديث واحد فی خلق قوم السنتهم احلى من العسل قال ابو حاتم ضعيف الحديث منكر الحديث لم يرو عنه غير حاتم انتهى **قوله** (لقد خلقت خلقا) ای من الآدميين (السنتهم احلى من العسل) فيها يملقون ويداهنون (وقلوبهم امر من الصبر)

ثنا محمد بن عباد نا حاتم بن اسمعیل نا حمزة بن ابی محمد عن عبد الله بن دینار عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ان الله تعالی قال لقد خلقت خلقا ألسنتهم احلی من العسل وقلوبهم امرّ من الصَّبِر فبی حلفت لأتیحنّهم فتنة تدع الحلیم منهم حیرانا فبی یغترون ام علی یجترئون هذا حدیث حسن غریب من حدیث ابن عمر لا نعرفه الا من هذا الوجه

باب ما جاء فی حفظ اللسان **حدثنا** صالح بن عبد الله نا ابن المبارك ح وحدثنا سوید بن نصر نا عبد الله بن المبارك عن یحیی بن ایوب عن عبید الله بن زحر عن علی ابن یزید عن القاسم عن ابی امامة عن عقبة بن عامر قال قلت یا رسول الله ما النجاة قال أملك علیك لسانك ولیسعك بیتك وابك علی خطیئتك هذا حدیث حسن **حدثنا** محمد بن موسی البصری نا حماد بن زید عن ابی الصهباء عن سعید بن جبیر عن ابی سعید الخدری رفعه قال اذا اصبح ابن آدم فان الاعضاء كلها تُكفّر اللسان فتقول اتق الله فینا فانما نحن بك فان استقمت استقمنا وان اعوججت اعوججنا **حدثنا** هناد نا ابو اسامة عن حماد بن زید نحوه ولم یرفعه وهذا اصح من حدیث محمد بن موسی هذا حدیث لا نعرفه الا من حدیث حماد بن زید وقد رواه غیر واحد عن حماد بن زید ولم یرفعوه **حدثنا** محمد بن عبد الاعلی الصنعانی نا عمر بن علی المقدمی عن ابی حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من یتوكل لی ما بین لحییه وما بین رجلیه اتوكل له بالجنة وفی الباب عن ابی هریرة وابن عباس هذا حدیث حسن صحیح غریب **حدثنا** ابو سعید الاشج نا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن ابی حازم عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من وقاه الله شر ما بین لحییه وشر ما بین رجلیه دخل الجنة هذا حدیث حسن صحیح وابو حازم الذی روی عن سهل بن سعد هو ابو حازم الزاهد مدنی واسمه سلمة بن دینار وابو حازم

قال فی القاموس الصبر ككتف ولا یسكن الا فی ضرورة شعر عصارة شجر مرّ ای فبها یمكرون ویافقون (لاتیحنهم) بمثناة فوقیة فمثناة تحتیة فحاء مهملة فنون ای لاقدرن لهم من اتاح له كذا ای قدره له وانزل به (فتنة) ای ابتلاء وامتحانا (تدع الحلیم) بفتح الدال ای تتركه (منهم حیرانا) ای تترك العاقل منهم متحیرا لا یمكنه دفعها ولا كف شرها (فبی یغترون) بتقدیر همزة الاستفهام **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) ذكر المنذری فی الترغیب هذا الحدیث ونقل تحسین الترمذی واقره ❊ **اعلم** ان حدیث ابن عمر هذا وحدیث ابی هریرة الذی قبله لا مناسبة لهما بباب ذهاب البصر ولعله سقط قبلهما باب یناسب هذین الحدیثین ❊ (**باب** ما جاء فی حفظ اللسان) **قوله** (عن عقبة بن عامر) الجهنی صحابی مشهور اختلف فی كنیته علی سبعة اقوال اشهرها ابو حماد ولی امرة مصر لمعاویة ثلث سنین وكان فقیها فاضلا **قوله** (ما النجاة) ای ما سببها (قال املك علیك لسانك) امر من الملك قال فی القاموس ملكه یملكه ملكا مثلثة احتواه قادرا علی الاستبداد به واملكه الشیء وملكه ایاه تملیكا بمعنی انتهی قال الطیبی ای احفظه عما لا خیر فیه وقال صاحب النهایة ای لا تجره الا بما یكون لك لا علیك وقال القاری فی المرقاة وقع فی النسخ المصححة یعنی من المشكوة املك بصیغة المزید مضبوطة انتهی **قلت** الظاهر من حیث المعنی هو املك من الثلاثی المجرد واما املك من باب الافعال فلا یستقیم معناه ههنا الا بتكلف (ولیسعك) بكسر اللام امر من وسع یسع قال الطیبی الامر فی الظاهر وارد علی البیت وفی الحقیقة علی المخاطب ای تعرض لما هو سبب للزوم البیت من الاشتغال بالله والمؤانسة بطاعته والخلوة عن الاغیار (وابك علی خطیئتك) قال الطیبی ضمن بكی معنی الندامة وعداه بعلی ای اندم علی خطیئتك باكیا **قوله** (هذا حدیث حسن) قال المنذری فی الترغیب بعد ذكر هذا الحدیث رواه ابو داود والترمذی وابن ابی الدنیا فی العزلة وفی الصمت والبیهقی فی كتاب الزهد وغیره كلهم من طریق عبید الله بن زحر عن علی بن یزید عن القاسم عن ابی امامة عنه وقال الترمذی حدیث حسن غریب انتهی **قوله** (عن ابی الصهباء) قال فی تهذیب التهذیب ابو الصهباء الكوفی عن سعید بن جبیر عن ابی سعید الخدری رفعه اذا اصبح ابن آدم فان الاعضاء كلها تكفر اللسان الحدیث وعنه حماد بن زید وغیره ذكره ابن حبان فی الثقات انتهی وقال فی التقریب مقبول من السادسة **قوله** (اذا اصبح ابن آدم) ای دخل فی الصباح (فان الاعضاء) جمع عضو كل عظم وافر بلحمه (كلها) تاكید (تكفر اللسان) بتشدید الفاء المكسورة ای تتذلل وتتواضع له من قولهم كفر الیهودی اذا خضع مطاطئا رأسه وانحنی لتعظیم صاحبه كذا قیل وقال فی النهایة التكفیر هو ان ینحنی الانسان ویطاطئ رأسه قریبا من الركوع كما یفعل من یرید تعظیم صاحبه (فتقول) ای الاعضاء له حقیقة او هو مجاز بلسان الحال (اتق الله فینا) ای خفه فی حفظ حقوقنا (فانما نحن بك) ای نتعلق ونستقیم ونعوج بك (فان استقمت) ای اعتدلت (استقمنا) ای اعتدلنا تبعا لك (وان اعوججت) ای ملت عن طریق الهدی (اعوججنا) ای ملنا عنه اقتداء بك قال الطیبی فان قلت كیف التوفیق بین هذا الحدیث وبین قوله صلی الله علیه وسلم ان فی الجسد لمضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهی القلب قلت اللسان ترجمان القلب وخلیفته فی ظاهر البدن فاذا اسند الیه الامر یكون علی سبیل المجاز فی الحكم كما فی قولك شفی الطبیب المریض قال المیدانی فی قوله المرء باصغریه یعنی بهما القلب واللسان ای یقوم ویكمل معانیه بهما وانشد لزهیر ؎ وكائن تری من صامت لك معجب ۔ زیادته او نقصه فی التكلم ❊ لسان الفتی نصف ونصف فؤاده ❊ فلم یبق الا صورة اللحم والدم ❊ انتهی **قوله** (هذا حدیث لا نعرفه الا من حدیث حماد بن زید) واخرجه ابن خزیمة فی صحیحه والبیهقی فی شعب الایمان وابن ابی الدنیا **قوله** (نا عمر بن علی) بن عطاء بن مقدم المقدمی بصری اصله واسطی ثقة وكان یدلس شدیدا من الثامنة **قوله** (من یتوكل لی) بالجزم علی ان من شرطیة قال فی النهایة توكل بالامر اذا ضمن القیام به وقیل هو بمعنی تكفل انتهی وفی روایة للبخاری من یضمن لی قال الحافظ بفتح اوله وسكون الضاد المعجمة والجزم من الضمان بمعنی الوفاء بترك المعصیة فاطلق الضمان واراد لازمه وهو اداء الحق الذی علیه فالمعنی من ادی الحق الذی علی لسانه من النطق بما یجب علیه او الصمت عما لا یعنیه وادی الحق الذی علی فرجه من وضعه فی الحلال انتهی (ما بین لحییه) بفتح اللام وسكون الحاء والتثنیة هما العظمان اللذان ینبت علیهما الاسنان علوا وسفلا قال الحافظ والمراد بما بین اللحیین اللسان وما یتأتی به النطق وبما بین الرجلین الفرج وقال ابن بطال دل الحدیث علی ان اعظم البلاء علی المرء فی الدنیا لسانه وفرجه فمن وقی شرهما وقی اعظم الشر انتهی ما فی الفتح (اتوكل له) بالجزم جواب الشرط وهو من باب المقابلة (بالجنة) ای دخولها اولا ودرجاتها العالیة **قوله** (وفی الباب عن ابی هریرة وابن عباس) اما حدیث ابی هریرة

الذی روی عن ابی ہریرۃ اسمہ سلمان الاشجعی مولی عزۃ الاشجعیۃ وھو الکوفی حدثنا سوید بن نصر نا عبد اللہ بن المبارک عن معمر عن الزہری عن عبد الرحمن بن ماعز عن سفیان بن عبد اللہ الثقفی قال قلت یا رسول اللہ حدثنی بامر اعتصم بہ قال قل ربی اللہ ثم استقم قال قلت یا رسول اللہ ما اخوف ما تخاف علی فاخذ بلسان نفسہ ثم قال ھذا ھذا حدیث حسن صحیح وقد روی من غیر وجہ عن سفیان بن عبد اللہ الثقفی حدثنا ابو عبد اللہ محمد بن ابی ثلج البغدادی صاحب احمد بن حنبل ثنا علی بن حفص نا ابراھیم بن عبد اللہ ابن حاطب عن عبد اللہ بن دینار عن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم لا تکثروا الکلام بغیر ذکر اللہ فان کثرۃ الکلام بغیر ذکر اللہ قسوۃ للقلب وان ابعد الناس من اللہ القلب القاسی حدثنا ابو بکر بن ابی النضر ثنی ابو النضر عن ابراھیم بن عبد اللہ بن حاطب عن عبد اللہ بن دینار عن ابن عمر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم نحوہ بمعناہ ھذا حدیث غریب لا نعرفہ الا من حدیث ابراھیم بن عبد اللہ بن حاطب حدثنا محمد بن بشار وغیر واحد قالوا نا محمد بن یزید بن خنیس المکی قال سمعت سعید بن حسان المخزومی قال حدثتنی ام صالح عن صفیۃ بنت شیبۃ عن ام حبیبۃ زوج النبی صلی اللہ علیہ وسلم عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال کلام ابن آدم علیہ لا لہ الا امر بمعروف ونہی عن المنکر وذکر اللہ ھذا حدیث حسن غریب لا نعرفہ الا من حدیث محمد بن یزید بن خنیس باب حدثنا محمد بن بشار نا جعفر بن عون نا ابو العمیس عن عون بن ابی جحیفۃ عن ابیہ قال آخی رسول اللہ صلی اللہ

فاخرجہ الترمذی فی ھذا الباب اما حدیث ابن عباس فلینظر من اخرجہ **قولہ** (ھذا حدیث حسن صحیح غریب) واخرجہ البخاری فی کتاب الرقاق وفی کتاب المحاربین **قولہ** (من وقاہ اللہ شر ما بین لحییہ وشر ما بین رجلیہ) اراد شر لسانہ وفرجہ (دخل الجنۃ) ای بغیر عذاب او مع السابقین **قولہ** (ھذا حدیث حسن صحیح) قال المنذری فی الترغیب بعد ذکر ھذا الحدیث رواہ الترمذی وحسنہ وابن حبان فی صحیحہ ورواہ ابن ابی الدنیا الا ان قال من حفظ ما بین لحییہ انتہی **قولہ** (ابو حازم الذی روی عن سہل بن سعد ھو ابو حازم الزاھد مدینی واسمہ سلمۃ بن دینار) قال فی التقریب سلمۃ بن دینار ابو حازم الاعرج التمار المدنی القاص مولی الاسود بن سفیان ثقۃ عابد من الخامسۃ (وابو حازم الذی روی عن ابی ہریرۃ اسمہ سلمان الاشجعی الخ) تقدم ترجمتہ **قولہ** (عن عبد الرحمن بن ماعز) قال فی التقریب عبد الرحمن بن ماعز ویقال ماعز بن عبد الرحمن اختلف علی الزہری فی ذلک والاول اقوی مقبول من الثالثۃ (عن سفیان بن عبد اللہ) بن ربیعۃ بن الحارث الثقفی الطائفی صحابی وکان عامل عمر علی الطائف **قولہ** (حدثنی بامر اعتصم بہ) ای استمسک بہ (قال قل ربی اللہ ثم استقم) ھو لفظ جامع لجمیع الاوامر والنواھی فانہ لو ترک امرا وفعل منہیا فقد عدل عن الطریق المستقیم حتی یتوب منہ ان الذین قالوا ربنا اللہ ثم استقاموا فان من رضی باللہ ربا یؤدی مقتضیات الربوبیۃ ویحقق مراضیہ ویشکر نعمائہ (ما اخوف ما تخاف علی) ما الاولی استفہامیۃ مبتدأ خبرہ اخوف وھو اسم تفضیل بنی للمفعول نحو اشہد والوم واشغل وما الثانیۃ مضاف الیہا اخوف وھی موصولۃ والعائد محذوف ای ای شیء اخوف اشیاء تخاف منہا علی وقال الطیبی ما فی ما تخاف یجوز ان تکون موصولۃ او موصوفۃ وان تکون مصدریۃ علی طریقۃ جد جدہ وجن جنونہ وخشیت خشیتہ (فاخذ) ای النبی صلی اللہ علیہ وسلم (بلسان نفسہ) الباء زائدۃ لمزید التعدیۃ (ثم قال ھذا) ھو مبتدأ وخبرہ والمعنی ھذا اکثر خوفی علیک منہ **قولہ** (ھذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ ابن ماجہ وابن حبان فی صحیحہ والحاکم وقال صحیح الاسناد کذا فی الترغیب **قولہ** (حدثنا ابو عبد اللہ محمد) بن عبد اللہ بن اسمعیل (بن ابی ثلج) بمثلثۃ وجیم (البغدادی) اصلہ من الری صدوق من الحادیۃ عشرۃ (ثنا علی بن حفص) المدائنی نزیل بغداد صدوق من التاسعۃ (نا ابراھیم بن عبد اللہ) بن الحارث (بن حاطب) الجمحی صدوق روی مراسیل من السابعۃ **قولہ** (لا تکثروا الکلام بغیر ذکر اللہ) فیہ اشارۃ الی ان بعض الکلام مباح وھو ما یعنیہ (فان کثرۃ الکلام بغیر ذکر اللہ قسوۃ) ای سبب قساوۃ (للقلب) وھی النبو عن سماع الحق والمیل الی مخالطۃ الخلق وقلۃ الخشیۃ وعدم الخشوع والبکاء وکثرۃ الغفلۃ عن دار البقاء (وان ابعد الناس من اللہ القلب القاسی) ای صاحبہ او التقدیر ابعد قلوب الناس القلب القاسی وابعد الناس من لہ القلب القاسی قال الطیبی رحمہ اللہ ویمکن ان یعبر بالقلب عن الشخص لانہ بہ کما قیل المرء باصغریہ ای بقلبہ ولسانہ فلا یحتاج الی الحذف الموصول مع بعض الصلۃ قال تعالی ثم قست قلوبکم من بعد ذلک فہی کالحجارۃ او اشد قسوۃ الآیۃ وقال عز وجل الم یان للذین امنوا ان تخشع قلوبہم لذکر اللہ وما نزل من الحق ولا یکونوا کالذین اوتوا الکتاب من قبل فطال علیہم الامد فقست قلوبہم **قولہ** (ثنی ابو النضر) اسمہ ھاشم بن القاسم ابن مسلم اللیثی مولاھم البغدادی مشہور بکنیتہ ولقبہ قیصر ثقۃ ثبت من التاسعۃ **قولہ** (ھذا حدیث غریب الخ) قال المنذری فی الترغیب بعد ذکر ھذا الحدیث رواہ الترمذی والبیہقی وقال الترمذی حدیث حسن غریب **قولہ** (سمعت سعید بن حسان المخزومی) المکی قاص اھل مکۃ صدوق لہ اوھام من السادسۃ (حدثتنی ام صالح) بنت صالح لا یعرف حالہا من السابعۃ (عن صفیۃ بنت شیبۃ) بن عثمان بن ابی طلحۃ العبدریۃ لہا رؤیۃ وحدثت عن عائشۃ وغیرہا من الصحابۃ وفی البخاری التصریح بسماعہا من النبی صلی اللہ علیہ وسلم وانکر الدارقطنی ادراکہا کذا فی التقریب **قولہ** (کلام ابن آدم علیہ) ای ضررہ ووبالہ علیہ وقیل یکتب علیہ (لا لہ) ای لیس لہ نفع فیہ او لا یکتب لہ ذکرہ تاکیدا (الا امر بمعروف) مما فیہ نفع الغیر مع الاوامر الشرعیۃ (ونہی عن المنکر) مما فیہ موعظۃ الخلق من الامور المنہیۃ (وذکر اللہ) ای ما فیہ رضا اللہ من الاذکار الالہیۃ قال القاری وظاہر الحدیث انہ لا یظہر فی الکلام نوع یباح للانام اللہم الا ان یحمل علی المبالغۃ والتاکید فی الزجر عن القول الذی لیس بسدید وقد یقال ان قولہ لا لہ تفسیر لقولہ علیہ ولا شک ان المباح لیس لہ نفع فی العقبی ویقال التقدیر کل کلام ابن آدم حسرۃ علیہ لا منفعۃ لہ فیہ الا المذکورات وامثالہا فیوافق بقیۃ الاحادیث المذکورۃ وھو مقتبس من قولہ تعالی لا خیر فی کثیر من نجواھم الا من امر بصدقۃ او معروف او اصلاح بین الناس وبہ یرتفع اضطراب الشراح فی امر المباح انتہی کلام القاری **قولہ** (ھذا حدیث غریب) وفی بعض النسخ حسن غریب واخرجہ ابن ماجہ والحاکم والبیہقی فی شعب الایمان قال المنذری فی الترغیب رواتہ ثقات وفی محمد بن یزید کلام قریب لا یقدح وھو شیخ صالح انتہی۔ (باب) **قولہ** (نا جعفر بن عون) بن جعفر بن عمرو بن حریث المخزومی صدوق من التاسعۃ (نا ابو العمیس) بمہملتین مصغرا اسمہ عتبۃ بن عبد اللہ بن عتبۃ بن مسعود الہذلی المسعودی الکوفی ثقۃ من السابعۃ (عن ابیہ) ھو ابو جحیفۃ واسمہ وھب بن عبد اللہ السوائی ویقال اسم ابیہ وھب ایضا مشہور بکنیتہ ویقال لہ وھب الخیر صحابی معروف وصحب علیا **قولہ** (آخی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بین سلمان وابی الدرداء) ای جعل بینہما اخوۃ

و قال یحیی بن عبد الرحمن بن ماعز

علیہ وسلم بین سلمان و ابی الدرداء فزار سلمان ابا الدرداء فرای ام الدرداء متبذلۃ قال ما شانک متبذلۃ قالت ان اخاک ابا الدرداء لیس لہ حاجۃ فی الدنیا قالت فلما جاء ابو الدرداء
قرّب طعاماً فقال کل فانی صائم قال ما انا باٰکل حتی تاکل قال فاکل فلما کان اللیل ذھب ابو الدرداء لیقوم فقال لہ سلمان نم فنام ثم ذھب لیقوم قال لہ نم فنام فلما کان عند الصبح
فقال لہ سلمان قم الاٰن فقاما فصلیا فقال ان لنفسک علیک حقا و لربک علیک حقا و لضیفک علیک حقا و ان لاھلک علیک حقا فاعط کل ذی حق حقہ فاتیا النبی
صلی اللہ علیہ وسلم فذکرا ذلک لہ فقال صدق سلمان ھذا حدیث صحیح و ابو العمیس اسمہ عتبۃ بن عبد اللہ وھو اخو عبد الرحمٰن بن عبد اللہ المسعودی **باب حدثنا** سوید
ابن نصر نا عبد اللہ بن المبارک عن عبد الوھاب بن الورد عن رجل من اھل المدینۃ قال کتب معاویۃ الی عائشۃ ان اکتبی الیّ کتابا توصینی فیہ و لا تکثری علیّ قال فکتبت عائشۃ
الی معاویۃ سلام علیک اما بعد فانی سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول من التمس رضا اللہ بسخط الناس کفاہ اللہ مؤنۃ الناس و من التمس رضا الناس بسخط اللہ وکلہ
اللہ الی الناس و السلام علیک **حدثنا** محمد بن یحیی نا محمد بن یوسف عن سفیان عن ھشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ انھا کتبت الی معاویۃ فذکر الحدیث بمعناہ
ولم یرفعہ **ابواب صفۃ القیٰمۃ باب** ما جاء فی شان الحساب و القصاص **حدثنا** ھناد نا ابو معاویۃ عن الاعمش عن خیثمۃ عن عدی بن حاتم قال قال رسول
اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما منکم من رجل الا سیکلمہ ربہ یوم القیامۃ و لیس بینہ و بینہ ترجمان

قال الحافظ فی الفتح ذکر اصحاب المغازی ان المواخاۃ بین الصحابۃ وقعت مرتین الاولی قبل الھجرۃ بین المھاجرین خاصۃ علی المواساۃ و المناصرۃ فکان من ذلک اخوۃ زید بن حارثۃ
و حمزۃ بن عبد المطلب ثم آخی النبی صلی اللہ علیہ وسلم بین المھاجرین و الانصار بعد ان ھاجر و ذلک بعد قدومہ المدینۃ و سیاتی فی اول کتاب البیع حدیث عبد الرحمٰن بن عوف لما قدمنا المدینۃ آخی
النبی صلی اللہ علیہ وسلم بینی و بین سعد بن الربیع و ذکر الواقدی ان ذلک کان بعد قدومہ صلی اللہ علیہ وسلم بخمسۃ اشھر و المسجد یبنی انتھی (فزار سلمان ابا الدرداء) یعنی فی عھد النبی صلی اللہ
علیہ وسلم فوجد ابا الدرداء غائبا (متبذلۃ) بفتح الفوقیۃ و الموحدۃ و تشدید الذال المعجمۃ المکسورۃ ای لابسۃ ثیاب البذلۃ بکسر الموحدۃ و سکون الذال وھی المھنۃ وزنا و معنی و المراد
انھا تارکۃ للبس ثیاب الزینۃ و عند ابی نعیم فی الحلیۃ فرای امرأتہ رثۃ الھیئۃ قال الحافظ و ام الدرداء ھذہ ھی خیرۃ بفتح المعجمۃ و سکون التحتانیۃ بنت ابی حدرد الاسلمیۃ صحابیۃ
بنت صحابی و حدیثھا عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی مسند احمد و غیرہ و ماتت ام الدرداء ھذہ قبل ابی الدرداء و لابی الدرداء ایضا امرأۃ اخری یقال لھا ام الدرداء تابعیۃ اسمھا ھجیمۃ عاشت بعدہ دھرا
و روت عنہ انتھی (ما شانک متبذلۃ) بالنصب علی الحالیۃ (لیس لہ حاجۃ فی الدنیا) و فی روایۃ الدارقطنی من وجہ آخر عن جعفر بن عون فی نساء الدنیا و زاد فیہ ابن خزیمۃ عن یوسف بن موسی
عن جعفر بن عون یصوم النھار و یقوم اللیل (فقال) ای ابو الدرداء (کل فانی صائم قال) ای سلمان (ما انا باٰکل حتی تاکل) و فی روایۃ البزار عن محمد بن بشار شیخ البخاری فیہ فقال اقسمت
علیک لتفطرن و غرض سلمان من ھذا الاباء ان یصرفہ عن رأیہ فیما یصنعہ من جھد نفسہ فی العبادۃ و غیر ذلک مما شکتہ الیہ امرأتہ (فاکل) ای ابو الدرداء (فلما کان اللیل) ای فی
اولہ و فی روایۃ ابن خزیمۃ ثم بات عندہ (ذھب) ای اراد و شرع (فقال لہ سلمان نم) زاد ابن سعد من وجہ آخر مرسل فقال لہ ابو الدرداء اتمنعنی ان اصوم لربی و اصلی لربی (فقاما
فصلیا) فی روایۃ الطبرانی فقاما فتوضا ثم رکعا ثم خرجا الی الصلوۃ (و ان لاھلک علیک حقا) ای لزوجتک علیک حقا زاد الدارقطنی فصم و افطر و صل و نم و ائت اھلک (فاتیا النبی
صلی اللہ علیہ وسلم فذکرا ذلک لہ) و فی روایۃ الدارقطنی ثم خرجا الی الصلوۃ فدنا ابو الدرداء لیخبر النبی صلی اللہ علیہ وسلم بالذی قال لہ سلمان فقال لہ یا ابا الدرداء ان لجسدک علیک حقا
مثل ما قال سلمان ففی ھذہ الروایۃ ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اشار الیھما بانہ علم بطریق الوحی ما دار بینھما و لیس ذلک فی روایۃ محمد بن بشار فیحتمل الجمع بین الامرین انہ کاشفھما بذلک
اولا ثم اطلعہ ابو الدرداء علی صورۃ الحال فقال لہ صدق سلمان **و فی** ھذا الحدیث من الفوائد مشروعیۃ المواخاۃ فی اللہ و زیارۃ الاخوان و المبیت عندھم و جواز مخاطبۃ الاجنبیۃ
للحاجۃ و السوال عما یترتب علیہ المصلحۃ و ان کان فی الظاھر لا یتعلق بالسائل **و فیہ** النصح للمسلم و تنبیہ من اغفل **و فیہ** فضل قیام آخر اللیل **و فیہ** مشروعیۃ تزیین
المرأۃ لزوجھا و ثبوت حق المرأۃ علی الزوج و حسن العشرۃ و قد یوخذ منہ ثبوت حقھا فی الوطی لقولہ و لاھلک علیک حقا ثم قال و ائت اھلک کما فی روایۃ الدارقطنی و قررہ
النبی صلی اللہ علیہ وسلم علی ذلک **و فیہ** جواز النھی عن المستحبات اذا خشی ان ذلک یفضی الی السآمۃ و الملل و تفویت الحقوق المطلوبۃ الواجبۃ او المندوبۃ الراجح فعلھا علی فعل
المستحب المذکور و ان الوعید الوارد علی من نھی مصلیا عن الصلوۃ مخصوص بمن نھاہ ظلما و عدوانا **و فیہ** کراھیۃ الحمل علی النفس فی العبادۃ کذا فی الفتح **قولہ** (ھذا حدیث صحیح)
و اخرجہ البخاری ∴ **(باب) قولہ** (عن عبد الوھاب بن الورد) بفتح الواو و سکون الراء القرشی مولاھم المکی ثقۃ عابد من کبار السابعۃ و لقب عبد الوھاب ھذا وھیب
قال الحافظ فی تھذیب التھذیب فی ترجمتہ و اسمہ عبد الوھاب و وھیب لقب **قولہ** (من التمس) ای طلب (بسخط الناس) السَخَط و السُخط و السُخُط و المَسخَط الکراھۃ
للشیٔ و عدم الرضاء بہ (کفاہ اللہ مؤنۃ الناس) لانہ جعل نفسہ من حزب اللہ وھو لا یخیب من التجا الیہ الا ان حزب اللہ ھم المفلحون (وکلہ اللہ الی الناس) ای سلط اللہ
الناس علیہ حتی یؤذوہ و یظلموا علیہ قال المنذری فی الترغیب بعد ذکر ھذا الحدیث رواہ الترمذی و لم یسم الرجل ثم روی باسنادہ عن ھشام بن عروۃ عن ابیہ عن عائشۃ
انھا کتبت الی معاویۃ قال فذکر الحدیث بمعناہ و لم یرفعہ و روی ابن حبان فی صحیحہ المرفوع منہ فقط و لفظہ قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من التمس رضا اللہ بسخط
الناس رضی اللہ عنہ و ارضی عنہ الناس و من التمس رضا الناس بسخط اللہ سخط اللہ علیہ و اسخط علیہ الناس انتھی ∴ **(ابواب صفۃ القیٰمۃ باب** ما جاء فی شان
الحساب و القصاص) **قولہ** (ما منکم من رجل) من مزیدۃ لاستغراق النفی و الخطاب للمؤمنین (الا سیکلمہ ربہ) ای بلا واسطۃ و الاستثناء مفرغ من اعم الاحوال (و لیس بینہ و
بینہ) ای بین الرب و العبد (ترجمان) بفتح الفوقیۃ و سکون الراء و ضم الجیم و کزعفران علی ما فی القاموس ای مفسر للکلام بلغۃ عن لغۃ یقال ترجمت عنہ و الفعل یدل علی اصالۃ التاء و

ثم ينظر ايمن منه فلا يرى شيئا الا شيئا قدمه ثم ينظر اشأم منه فلا يرى شيئا الا شيئا قدمه ثم ينظر تلقاء وجهه فتستقبله النار قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استطاع منكم ان يقي وجهه النار ولو بشق تمرة فليفعل **حدثنا** ابو السائب نا وكيع يوما بهذا الحديث عن الاعمش فلما فرغ وكيع من هذا الحديث قال من كان ههنا من اهل خراسان فليحتسب في اظهار هذا الحديث بخراسان قال ابو عيسى لان الجهمية ينكرون هذا هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** حميد بن مسعدة نا حصين بن نمير ابو محصن نا حسين بن قيس الرحبي نا عطاء بن ابي رباح عن ابن عمر عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزول قدما ابن آدم يوم القيمة من عند ربه حتى يسأل عن خمس عن عمره فيما افناه وعن شبابه فيما ابلاه وعن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقه وماذا عمل فيما علم هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من حديث حسين بن قيس وحسين يضعف في الحديث وفي الباب عن ابي برزة وابي سعيد **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن نا الاسود بن عامر نا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن سعيد بن عبد الله بن جريج عن ابي برزة الاسلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن عمره فيما افناه وعن علمه فيما فعل وعن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقه وعن جسمه فيما ابلاه هذا حديث حسن صحيح وسعيد بن عبد الله بن جريج هو مولى ابي برزة الاسلمي وابو برزة الاسلمي اسمه نضلة بن عبيد **حدثنا** قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا يا رسول الله من لا درهم له ولا متاع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المفلس من امتي من يأتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكوة ويأتي قد شتم هذا وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيقعد فيقتص هذا من

في التهذيب التاء اصلية وليست بزائدة والكلمة رباعية (ثم ينظر) اي ذلك العبد (ايمن منه) اي من ذلك الموقف وقيل ضمير منه راجع الى العبد والمآل واحد والمعنى ينظر في الجانب الذي على يمينه (فلا يرى شيئا الا شيئا قدمه) اي من عمله الصالح وفي المشكوة فلا يرى الا ما قدم من عمله (ثم ينظر اشأم منه) اي في الجانب الذي في شماله (فلا يرى شيئا الا شيئا قدمه) اي من عمله السيء وان النصب في ايمن واشأم على الظرفية والمراد بهما اليمين والشمال فقيل نظر اليمين والشمال هنا كالمثل لان الانسان من شأنه اذا دهمه امر ان يلتفت يمينا وشمالا يطلب الغوث قال الحافظ ويحتمل ان يكون سبب الالتفات انه يترجى ان يجد طريقا يذهب فيها ليحصل له النجاة من النار فلا يرى الا ما يفضي به الى النار (ثم ينظر تلقاء وجهه فتستقبله النار) قال ابن هبيرة والسبب في ذلك ان النار تكون في ممره فلا يمكنه ان يحيد عنها اذ لا بد له من المرور على الصراط (ولو بشق تمرة) اي ولو بمقدار نصفها او ببعضها والمعنى ولو بشيء يسير منها او من غيرها وفي رواية للبخاري اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة قال الحافظ اي اجعلوا بينكم وبينها وقاية من الصدقة وعمل البر ولو بشيء يسير **قوله** (حدثنا ابو السائب) اسمه سلم بن جنادة بن سلم السوائي بضم المهملة الكوفي ثقة ربما خالف من العاشرة (فليحتسب) اي فليطلب الثواب من الله تعالى في اظهار (هذا الحديث بخراسان) الملخص ان وكيعا امر باظهار هذا الحديث بخراسان لانه كان فيها الجهمية النافون لصفات الله تعالى (لان الجهمية ينكرون هذا) اي كلام الله تعالى قال الكرماني الجهمية فرقة من المبتدعة ينتسبون الى جهم بن صفوان مقدم الطائفة القائلة ان لا قدرة للعبد اصلا وهم الجبرية بفتح الجيم وسكون الموحدة ومات مقتولا في زمن هشام بن عبد الملك انتهى قال الحافظ وليس الذي انكروه على الجهمية مذهب الجبر خاصة وانما الذي اطبق السلف على ذمهم بسببه انكار الصفات حتى قالوا ان القرآن ليس كلام الله وانه مخلوق **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (نا حصين بن نمير ابو محصن) الواسطي الضرير كوفي الاصل لا بأس به رمي بالنصب من الثامنة (نا حسين بن قيس الرحبي) ابو علي الواسطي لقبه حنش بفتح المهملة والنون ثم معجمة متروك من السادسة **قوله** (حتى يسأل عن خمس) قال الطيبي حرف حتى بتأويل الخصال (عن عمره) بضمتين ويسكن الميم اي عن مدة اجله (فيما افناه) اي صرفه (وعن شبابه) اي قوته في وسط عمره (فيما ابلاه) اي ضيعه وفيه تخصيص بعد تعميم واشارة الى المسامحة في طرفيه من حال صغره وكبره وقال الطيبي فان قلت هذا داخل في الخصلة الاولى فما وجهه قلت المراد سؤاله عن قوته وزمانه الذي يتمكن منه على اقوى العبادة (وعن ماله من اين اكتسبه) اي من حرام او حلال (وفيما انفقه) اي طاعة او معصية (وماذا عمل فيما علم) قال القاري لعل العدول عن الاسلوب للتفنن في العبارة المؤدية للمطلوب قال الطيبي انما غير السؤال في الخصلة الخامسة حيث لم يقل وعن علمه ماذا عمل به لانها اهم شيء واولاه وفيه ايذان بان العلم مقدمة العمل وهو لا يعتد به لولا العمل انتهى **قوله** (هذا حديث غريب) وضعيف لان في سنده حسين بن قيس وهو متروك كما عرفت وضعفه الترمذي ايضا **قوله** (وفي الباب عن ابي برزة وابي سعيد) اما حديث ابي برزة فاخرجه الترمذي في هذا الباب واما حديث ابي سعيد فاخرجه البيهقي في كتاب البعث والنشور كذا في المشكوة **قوله** (حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) هو الدارمي صاحب المسند (نا الاسود بن عامر) الشامي نزيل بغداد يكنى ابا عبد الرحمن ويلقب شاذان ثقة من التاسعة **قوله** (وعن جسمه فيما ابلاه) كانه من بلي الثوب ابلاه كان الشباب في قوته كالثوب الجديد فلما ولى الشباب وضعف البدن فكانما بلى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) ذكره المنذري في الترغيب واقر تصحيح الترمذي (وهو مولى ابي برزة الاسلمي) قال في التقريب سعيد بن عبد الله بن جريج بجيمين وراء مصغرا بصري صدوق ربما وهم من الخامسة (وابو برزة الاسلمي اسمه نضلة بن عبيد) صحابي مشهور بكنيته اسلم قبل الفتح وغزا سبع غزوات ثم نزل البصرة وغزا خراسان ومات بها سنة خمس وستين على الصحيح **قوله** (اتدرون) اي اتعلمون وهذا سوال ارشاد لا استعلام ولذلك قال ان المفلس كذا وكذا (فينا) اي فيما بيننا (من لا درهم) اي من نقد (له) اي ملكا (ولا متاع) اي مما يحصل به النقد ويتمتع به من الاقمشة والعقار والجواهر والعبيد والمواشي وامثال ذلك والحاصل انهم اجابوا بما عندهم من العلم بحسب عرف اهل الدنيا كما يدل عليه قولهم فينا وغفلوا عن امر الآخرة وكان حقهم ان يقولوا الله ورسوله اعلم لان المعنى الذي ذكروه كان واضحا عنده صلى الله عليه وسلم (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المفلس) اي الحقيقي او المفلس في الآخرة (من امتي) او امة الاجابة ولو كان غنيا في الدنيا بالدراهم والمتاع (من يأتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكاة) اي مقبولات والباء للتعدية اي مصحوبا بها (ويأتي) اي ويحضر ايضا (قد شتم هذا) اي حال كونه قد شتم هذا (وقذف هذا) اي بالزنا ونحوه (واكل مال هذا) اي بالباطل (وسفك دم هذا) اي اراق دم هذا بغير حق (وضرب هذا) اي من غير استحقاق او زيادة على ما يستحقه والمعنى جمع بين تلك العبادات وهذه السيئات

م حسناته وهذا من م

حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقتص ما عليه من الخطايا اخذ من خطاياهم فطرح عليه ثم طرح في النار هذا حديث حسن صحيح حدثنا هناد ونصر بن عبد الرحمن الكوفي قالا نا المحاربي عن ابي خالد يزيد بن عبد الرحمن عن زيد بن ابي انيسة عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله عبدا كانت لاخيه عنده مظلمة في عرض او مال فجاءه فاستحله قبل ان يؤخذ وليس ثم دينار ولا درهم فان كانت له حسنات اخذ من حسناته وان لم تكن له حسنات حملوا عليه من سيئاتهم هذا حديث حسن صحيح وقد روى مالك بن انس عن سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لتؤدن الحقوق الى اهلها حتى تقاد الشاة الجلحاء من الشاة القرناء وفي الباب عن ابي ذر وعبد الله بن انيس حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح **باب** حدثنا سويد بن نصر نا ابن المبارك نا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثني سليم بن عامر نا المقداد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيامة أدنيت الشمس من العباد حتى يكون قيد ميل او اثنتين قال سليم بن عامر لا ادري اي الميلين عنى امسافة الارض ام الميل الذي يكحل به العين قال فتصهرهم الشمس فيكونون في العرق بقدر اعمالهم فمنهم من يأخذه الى عقبيه ومنهم من يأخذه الى ركبتيه ومنهم من يأخذه الى حقويه ومنهم من يلجمه الجاما فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير بيده الى فيه اي يلجمه الجاما وفي الباب عن ابي سعيد وابن عمر هذا حديث حسن صحيح حدثنا ابو زكريا يحيى بن درست

(فيقعد) اي المفلس (فيقتص هذا من حسناته) اي يأخذ هذا من حسناته قصاصا قال النووي يعني حقيقة المفلس هذا الذي ذكرت واما من ليس له مال ومن قل ماله فالناس يسمونه مفلسا وليس هذا حقيقة المفلس لان هذا امر يزول وينقطع بموته وربما انقطع بيسار يحصل له بعد ذلك في حياته بخلاف ذلك المفلس فانه يهلك الهلاك التام قال المازري زعم بعض المبتدعة ان هذا الحديث معارض بقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى وهو باطل وجهالة بينة لانه انما عوقب بفعله ووزره فتوجهت عليه حقوق لغرمائه فدفعت اليهم من حسناته فلما فرغت حسناته اخذ من سيئات خصومه فوضعت عليه فحقيقة العقوبة مسببة عن ظلمه ولم يعاقب بغير جناية منه انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم **قوله** (عن زيد بن ابي انيسة) بضم الهمزة وفتح النون مصغرا الغنوي ابي اسامة الجزري ثقة من السادسة **قوله** (كانت لاخيه) اي في الدين (عنده مظلمة) بكسر اللام وبفتح اسم ما اخذه الظالم او تعرض له (في عرض) بكسر العين هو موضع المدح والذم من الانسان سواء كان في نفسه او سلفه او من يلزمه امره وقيل هو جانبه الذي يصونه من نفسه ونسبه وحسبه ويحامي عنه ان ينتقص ويثلب وقيل نفسه وبدنه لا غير (فجاءه) اي جاء الظالم المظلوم (فاستحله) قال في النهاية يقال تحللته واستحللته اذا سألته ان يجعلك في حل (قبل ان يؤخذ) قال المناوي اي تقبض روحه (وليس ثم) اي هناك يعني في القيامة (دينار ولا درهم) يقضي به (فان كانت له حسنات اخذ من حسناته) اي فيوفى منها لصاحب الحق (وان لم تكن له حسنات) او لم تف بما عليه (حملوا عليه من سيئاتهم) اي القى اصحاب الحقوق من ذنوبهم بقدر حقوقهم ثم يقذف في النار **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري **قوله** (لتؤدن) بفتح الدال المشددة قال التوربشتي هو على بناء المجهول والحقوق مرفوع هذه هي الرواية المعتد بها وزعم بعضهم ضم الدال ونصب الحقوق والفعل مسند الى الجماعة الذين خوطبوا به والصحيح ما قدمناه انتهى (حتى تقاد الشاة الجلحاء) بالمد هي الجماء التي لا قرن لها (من الشاة القرناء) اي التي لها قرن قال النووي الجلحاء بالمد هي الجماء التي لا قرن لها والقرناء ضدها وهذا تصريح بحشر البهائم يوم القيامة واعادتها كما يعاد اهل التكليف من الادميين والاطفال والمجانين ومن لم تبلغه دعوة وعلى هذا تظاهرت دلائل القرآن والسنة قال تعالى جل جلاله ولا اله غيره واذا الوحوش حشرت واذا ورد لفظ الشرع ولم يمنع من اجرائه على ظاهره شرع ولا عقل وجب حمله على ظاهره قالوا وليس من شرط الحشر والاعادة في القيامة المجازاة والعقاب والثواب واما القصاص من القرناء للجلحاء فليس من قصاص التكليف بل هو قصاص مقابلة انتهى

قوله (وفي الباب عن ابي ذر وعبد الله بن انيس) اخرج حديثهما احمد في مسنده ....

.... **قوله** (حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم (باب) **قوله** (ثني سليم) بالتصغير (بن عامر) الكلاعي ويقال الخبائري بخاء معجمة وموحدة ابو يحيى الحمصي ثقة من الثالثة غلط من قال انه ادرك النبي صلى الله عليه وسلم (نا المقداد) بن عمرو بن ثعلبة البهراني ثم الكندي ثم الزهري صحابي مشهور من السابقين **قوله** (ادنيت) بصيغة المجهول من الادناء اي قربت (الشمس) اي جرمها (حتى يكون) وفي رواية مسلم حتى تكون بالتانيث وهو الظاهر (قيد ميل) بكسر القاف اي قدر ميل وفي رواية مسلم كمقدار ميل (او اثنتين) الظاهر انه شك من الراوي اي او ميلين (لا ادري اي الميلين عنى) اي اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشيخ عبد الحق في اللمعات الظاهر ان المراد ميل الفرسخ وكفى ذلك في تعذيبهم وايذائهم واما احتمال ارادة ميل المكحلة فبعيد (فتصهرهم الشمس) اي تذيبهم من الصهر وهو الاذابة من فتح يفتح (ومنهم من يأخذه الى حقويه) الحقو الخصر ومشد الازار (ومنهم من يلجمه الجاما) الالجام ادخال اللجام في الفم والمعنى يصل العرق الى فمه فيمنعه من الكلام كاللجام كذا في المجمع قال ابن الملك ان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعب الاخر قلنا يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاعا في الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله تعالى عرق كل انسان بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شيء كما امسك جرية البحر لموسى عليه الصلوة والسلام قال القاري المعتمد هو القول الاخير فان امر الآخرة كله على خرق العادة اما ترى ان شخصين في قبر واحد يعذب احدهما وينعم الاخر ولا يدري احدهما عن غيره انتهى قال القاضي يحتمل ان المراد عرق نفسه وعرق غيره ويحتمل عرق نفسه خاصة وسبب كثرة العرق تراكم الاهوال ودنو الشمس من رؤسهم وزحمة بعضهم بعضا **قوله** (وفي الباب عن ابي سعيد وابن عمر) اما حديث ابي سعيد فلينظر من اخرجه واما حديث ابن عمر فاخرجه مسلم **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد ومسلم **قوله** (حدثنا ابو زكريا يحيى بن درست) بضمتين وسكون المهملة ابن زياد ثقة من

البصري نا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال حماد وهو عندنا مرفوع يوم يقوم الناس لرب العلمين قال يقومون في الرشح الى انصاف اذانهم هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** هناد نا عيسى بن يونس عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **باب** ماجاء في شان الحشر **حدثنا** محمود بن غيلان نا ابو احمد الزبيري نا سفيان عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس يوم القيمة حفاة عراة غرلا كما خلقوا ثم قرأ كما بدأنا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين واول من يكسى من الخلائق ابراهيم ويؤخذ من اصحابي برجال ذات اليمين وذات الشمال فاقول يا رب اصحابي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم فاقول كما قال العبد الصالح ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم

العاشرة **قوله** (قال حماد وهو عندنا مرفوع) يعني ان هذا الحديث ليس بمرفوع صريحا لكنه مرفوع حكما (يوم يقوم الناس) اي من قبورهم (لرب العالمين) اي لاجل امره وحسابه وجزاءه (قال يقومون في الرشح) وفي رواية مسلم يقوم احدهم في رشحه قال في النهاية الرشح العرق لانه يخرج من البدن شيئا فشيئا كما يرشح الاناء المتخلخل الاجزاء الى انصاف اذانهم) وفي رواية لمسلم حتى يغيب احدهم في رشحه الى انصاف اذنيه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم. (**باب** ماجاء في شان الحشر) الحشر الجمع والمراد به حشر الاموات من قبورهم وغيرها بعد البعث جميعا الى الموقف قال الله تعالى وحشرناهم فلم نغادر منهم احدا **قوله** (عن المغيرة بن النعمان) النخعي الكوفي ثقة من السادسة **قوله** (يحشر الناس) اي يبعثون (حفاة) بضم الحاء جمع حاف وهو الذي لا نعل له ولا خف (عراة) بضم العين المهملة جمع عار وهو من لا ستر له قال البيهقي وقع في حديث ابي سعيد يعني الذي اخرجه ابو داود وصححه ابن حبان انه لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها وقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها **ويجمع** بينهما بان بعضهم يحشر عاريا وبعضهم كاسيا او يحشرون كلهم عراة ثم يكسى الانبياء فاول من يكسى ابراهيم عليه الصلوة والسلام او يخرجون من القبور بالثياب التي ماتوا فيها ثم تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة ثم يكون اول من يكسى ابراهيم وحمل بعضهم حديث ابي سعيد على الشهداء لانهم الذين امر ان يزملوا في ثيابهم ويدفنوا فيها فيحتمل ان يكون ابو سعيد سمعه في الشهيد فحمله على العموم وممن حمله على عمومه معاذ بن جبل فاخرج ابن ابي الدنيا بسند حسن عن عمرو بن الاسود قال دفنا ام معاذ بن جبل فامر بها فكفنت في ثياب جدد وقال احسنوا اكفان موتاكم فانهم يحشرون فيها قال وحمله بعض اهل العلم على العمل واطلاق الثياب على العمل وقع في مثل قوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير وقوله تعالى وثيابك فطهر على احد الاقوال وهو قول قتادة قال معناه وعملك فاخلصه ويؤكد ذلك حديث جابر رفعه يبعث كل عبد على ما مات عليه اخرجه مسلم ورجح القرطبي الحمل على ظاهر الخبر ويتأيد بقوله تعالى ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم اول مرة وقوله تعالى كما بدأكم تعودون والى ذلك الاشارة في حديث الباب كما بدأنا اول خلق نعيده عقب قوله حفاة عراة قال فيحمل ما دل عليه حديث ابي سعيد على الشهداء لانهم يدفنون بثيابهم فيبعثون فيها تمييزا لهم عن غيرهم وقد نقله ابن عبد البر عن اكثر العلماء كذا في الفتح (غرلا) بضم المعجمة وسكون الراء جمع اغرل وهو الاقلف وزنه ومعناه وهو من بقيت غرلته وهي الجلدة التي يقطعها الخاتن من الذكر (ثم قرأ) اي استشهادا واعتضادا (كما بدأنا اول خلق نعيده) الكاف متعلق بنعيده فدل عليه نعيده اي نعيد الخلق اعادة مثل الاول والمعنى بدأناهم في بطون امهاتهم حفاة عراة غرلا كذلك نعيدهم يوم القيمة (وعدا علينا) اي لازما لا يجوز الخلف فيه (انا كنا فاعلين) اي ما وعدناه واخبرنا به لا محالة (واول من يكسى من الخلائق ابراهيم) قال القرطبي في شرح مسلم يجوز ان يراد بالخلائق من عدا نبينا صلى الله عليه وسلم فلم يدخل هو في عموم خطاب نفسه وتعقبه تلميذه القرطبي ايضا في التذكرة فقال هذا حسن لولا ما جاء من حديث علي يعني الذي اخرجه ابن المبارك في الزهد من طريق عبد الله بن الحارث عن علي قال اول من يكسى يوم القيامة خليل الله عليه السلام قبطيتين ثم يكسى محمد صلى الله عليه وسلم حلة حبرة عن يمين العرش قال الحافظ كذا اورده مختصرا موقوفا واخرجه ابو يعلى مطولا مرفوعا واخرج البيهقي من طريق ابن عباس نحو حديث الباب وزاد واول من يكسى من الجنة ابراهيم يكسى حلة من الجنة ويؤتى بكرسي فيطرح عن يمين العرش ثم يؤتى بي فاكسى حلة من الجنة لا يقوم لها البشر ثم يؤتى بكرسي فيطرح على ساق العرش وهو عن يمين العرش وفي مرسل عبيد بن عمير عند جعفر الفريابي يحشر الناس حفاة عراة فيقول الله تعالى اري خليلي عريانا فيكسى ابراهيم ثوبا ابيض فهو اول من يكسى قيل الحكمة في كون ابراهيم اول من يكسى انه جرد حين القي في النار وقيل لانه اول من استن التستر بالسراويل وقد اخرج ابن منده من حديث حيدة رفعه قال اول من يكسى ابراهيم يقول الله اكسوا خليلي ليعلم الناس اليوم فضله عليهم قال الحافظ لا يلزم من تخصيص ابراهيم عليه السلام بانه اول من يكسى ان يكون افضل من نبينا عليه الصلوة والسلام مطلقا انتهى (ويؤخذ من اصحابي برجال ذات اليمين وذات الشمال) اي الى جانب اليمين والى جانب الشمال قال الحافظ بين في حديث انس الموضع ولفظه ليردن على ناس من اصحابي الحوض حتى اذا عرفتهم اختلجوا دوني الحديث وفي حديث ابي هريرة عند مسلم ليذادن رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال اناديهم الا هلم (فاقول يا رب اصحابي) اي هؤلاء اصحابي ولاحمد والطبراني من حديث ابي بكرة رفعه ليردن على الحوض رجال ممن صحبني ورآني وسنده حسن وللطبراني من حديث ابي الدرداء نحوه قاله الحافظ (انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ فارقتهم) هذا بيان لقوله ما احدثوا بعدك قال النووي هذا مما اختلف العلماء في المراد على اقوال **احدها** ان المراد به المنافقون والمرتدون فيجوز ان يحشروا بالغرة والتحجيل فيناديهم النبي صلى الله عليه وسلم للسيما التي عليهم فيقال ليس هؤلاء ممن وعدت بهم ان هؤلاء بدلوا بعدك اي لم يموتوا على ما ظهر من اسلامهم **والثاني** ان المراد من كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ثم ارتد بعده فيناديهم النبي صلى الله عليه وسلم وان لم يكن عليهم سيما الوضوء لما كان يعرفه صلى الله عليه وسلم في حياته من اسلامهم فيقال ارتدوا بعدك **والثالث** ان المراد اصحاب المعاصي الكبائر الذين ماتوا على التوحيد واصحاب البدع الذين لم يخرجوا ببدعتهم عن الاسلام وعلى هذا القول لا يقطع لهؤلاء الذين يذادون بالنار بل يجوز ان يذادوا عقوبة لهم ثم يرحمهم الله سبحانه وتعالى فيدخلهم

حدثنا محمد بن بشار و محمد بن المثنی قالا نا محمد بن جعفر عن شعبۃ عن المغیرۃ بن النعمان فذکر نحوہ **حدثنا** احمد بن منیع نا یزید بن ھارون نا بھز بن حکیم عن ابیہ
عن جدہ قال سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول انکم تحشرون رجالا ورکبانا وتجرون علی وجوھکم وفی الباب عن ابی ھریرۃ ھذا حدیث حسن **باب** ما جاء فی العرض
حدثنا ابو کریب نا وکیع عن علی بن علی عن الحسن عن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یعرض الناس یوم القیمۃ ثلث عرضات فاما عرضتان فجدال
ومعاذیر واما العرضۃ الثالثۃ فعند ذلک تطیر الصحف فی الایدی فآخذ بیمینہ وآخذ بشمالہ ولا یصح ھذا الحدیث من قبل ان الحسن لم یسمع من ابی ھریرۃ و
قد رواہ بعضھم عن علی بن علی وھو الرفاعی عن الحسن عن ابی موسی عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم **باب منہ حدثنا** سوید بن نصر نا ابن المبارک عن عثمان بن الاسود
عن ابن ابی ملیکۃ عن عائشۃ قالت سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول من نوقش الحساب ھلک قلت یا رسول اللہ ان اللہ یقول فاما من اوتی کتابہ بیمینہ
فسوف یحاسب حسابا یسیرا قال ذاک العرض ھذا حدیث حسن صحیح ورواہ ایوب ایضا عن ابن ابی ملیکۃ **باب منہ حدثنا** سوید نا ابن المبارک نا

الجنۃ بغیر عذاب قال اصحاب ھذا القول ولا یمتنع ان یکون لھم غرۃ وتحجیل ویحتمل ان یکون کانوا فی زمن النبی صلی اللہ علیہ وسلم وبعدہ لکن عرفھم بالسیما وقال الحافظ ابن عبد البر کل
من احدث فی الدین فھو من المطرودین عن الحوض کالخوارج والروافض وسائر اصحاب الھوی قال وکذلک الظلمۃ المترفون فی الجور وطمس الحق والمعلنون بالکبائر قال وکل ھؤلاء یخاف
علیھم ان یکونوا ممن عنوا بھذا الخبر انتھی کلام النووی رح (فاقول کما قال العبد الصالح) ای عیسی علیہ الصلوۃ والسلام (ان تعذبھم الخ) وفی المشکوۃ وکنت علیھم شھیدا ما دمت فیھم
الی قولہ العزیز الحکیم وھذہ الآیۃ فی اخر سورۃ المائدۃ وحدیث ابن عباس ھذا اخرجہ الشیخان ایضا **قولہ** (انکم تحشرون رجالا) بکسر الراء جمع راجل ای مشاۃ (ورکبانا) ای علی
النوق وھو بضم الراء جمع راکب وھم السابقون الکاملون الایمان قال التوربشتی رح فان قیل لم بدا بالرجال بالذکر قبل اولی السابقۃ قلنا لانھم ھم الاکثرون من اھل الایمان (و
تجرون) بصیغۃ المجھول من الجر **قولہ** (وفی الباب عن ابی ھریرۃ) اخرجہ الترمذی فی القدر وفی تفسیر سورۃ القمر واخرجہ ایضا ابو داود وابن جریر وابن مردویہ والبیھقی فی
البعث **قولہ** (ھذا حدیث حسن) قال الحافظ فی الفتح وحدیث معاویۃ بن حیدۃ جد بھز بن حکیم رفعہ انکم محشورون ونحا بیدہ نحو الشام رجالا ورکبانا وتجرون علی وجوھکم اخرجہ
الترمذی والنسائی وسندہ قوی انتھی (**باب** ما جاء فی العرض) **قولہ** (یعرض الناس) ای علی اللہ (ثلاث عرضات) بفتحتین قیل ای ثلاث مرات فاما المرۃ الاولی فیدفعون
عن انفسھم ویقولون لم یبلغنا الانبیاء ویحاجون اللہ تعالی وفی الثانیۃ یعترفون ویعتذرون بان یقول کل فعلتہ سھوا وخطأ او جھلا ونحو ذلک وھذا معنی قولہ (فاما
عرضتان فجدال ومعاذیر) جمع معذرۃ ولا یتم تصفیتھم فی المرتین بالکلیۃ (فعند ذلک تطیر الصحف) بضمتین جمع الصحیفۃ وھو المکتوب ای یسرع وقوعھا (فی الایدی) ای ایدی
المکلفین (فآخذ بیمینہ وآخذ بشمالہ) الفاء تفصیلیۃ ای فمنھم آخذ بیمینہ وھو من اھل السعادۃ ومنھم آخذ بشمالہ وھو من اھل الشقاوۃ ھذا کلہ من المرقاۃ
شرح المشکوۃ وقال فی الفتح بعد ذکر حدیث الباب قال الترمذی الحکیم الجدال للکفار یجادلون لانھم لا یعرفون ربھم فیظنون انھم اذا جادلوا نجوا والمعاذیر اعتذار اللہ لآدم وانبیائہ
باقامتہ الحجۃ علی اعدائہ والثالثۃ للمومنین وھو العرض الاکبر **قولہ** (من قبل ان الحسن لم یسمع من ابی ھریرۃ) بکسر القاف وفتح الموحدۃ ای من جھۃ عدم سماع الحسن من ابی ھریرۃ
فالحدیث منقطع وقد صرح الحافظ فی تھذیب التھذیب بعدم سماعہ منہ وقد نقل عن غیر واحد من ائمۃ الحدیث انہ لم یسمع منہ (وقد رواہ بعضھم عن علی بن علی وھو
الرفاعی عن الحسن عن ابی موسی عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم) قال الحافظ فی الفتح بعد نقل کلام الترمذی ھذا وھو عند ابن ماجۃ واحمد من ھذا الوجہ مرفوعا واخرجہ البیھقی
فی البعث بسند حسن عن عبد اللہ بن مسعود موقوفا . (**باب منہ**) **قولہ** (عن عثمان بن الاسود) بن موسی المکی مولی بنی جمح ثقۃ ثبت من کبار السابعۃ **قولہ**
(من نوقش الحساب) قال صاحب الفائق یقال ناقشہ الحساب اذا عاسرہ فیہ واستقصی فلم یترک قلیلا ولا کثیرا وقال الحافظ الحساب بالنصب علی نزع الخافض والتقدیر
نوقش فی الحساب (ھلک) ای عذب فی النار جزاء علی السیئات التی اظھرھا حسابہ (قلت یا رسول اللہ ان اللہ یقول فاما من اوتی کتابہ بیمینہ فسوف یحاسب حسابا یسیرا)
وتمامہ وینقلب الی اھلہ مسرورا (قال ذاک العرض) بکسر الکاف وجوز الفتح علی خطاب العام والمعنی انما ذلک الحساب الیسیر فی قولہ تعالی عرض عملہ لا الحساب علی وجہ المناقشۃ
قال القرطبی معنی قولہ انما ذلک العرض ان الحساب المذکور فی الآیۃ انما ھو ان تعرض اعمال المومن علیہ حتی یعرف منۃ اللہ علیہ فی سترھا علیہ فی الدنیا وفی عفوہ عنھا فی الآخرۃ
کما فی حدیث ابن عمر فی النجوی انتھی **اعلم** انہ وقع عند الشیخین فی طریق ابن ابی ملیکۃ عن القاسم بن محمد عن عائشۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم لیس احد یحاسب یوم القیمۃ
الا ھلک فقلت یا رسول اللہ الیس قد قال اللہ فاما من اوتی کتابہ بیمینہ فسوف یحاسب حسابا یسیرا فقال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم انما ذلک العرض الحدیث فعلی ھذہ
الروایۃ تظھر المعارضۃ بینھا وبین قولہ تعالی المذکور قال الحافظ وجہ المعارضۃ ان لفظ الحدیث عام فی تعذیب کل من حوسب ولفظ الآیۃ دال علی ان بعضھم لا یعذب **وطریق**
الجمع ان المراد بالحساب فی الآیۃ العرض وھو ابراز الاعمال واظھارھا فیعرف صاحبھا بذنوبہ ثم یتجاوز عنہ انتھی **قلت** ولا یظھر وجہ المعارضۃ بین روایۃ الباب بلفظ من نوقش
الحساب ھلک وبین قولہ تعالی المذکور فتفکر **قولہ** (ھذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ الشیخان (**باب منہ**) **قولہ** (نا اسمعیل بن مسلم) المکی ابو اسحاق کان من البصرۃ
ثم سکن مکۃ وکان فقیھا ضعیف الحدیث من الخامسۃ **قولہ** (یجاء) ای یوتی (کانہ بذج) بفتح موحدۃ وذال معجمۃ فجیم ولد الضان معرب برہ اراد بذلک ھوانہ وعجزہ و
فی بعض الطرق کانہ بذج من الذل وفی شرح السنۃ تشبیہ ابن آدم بالبذج اصغارہ وصغرہ ای یکون حقیرا ذلیلا (فیوقف) ای ابن آدم (اعطیتک) ای الحیاۃ والحواس والصحۃ و
العافیۃ ونحوھا (وخولتک) ای جعلتک ذا خول من الخدم والحشم والمال والجاہ وامثالھا (وانعمت علیک) ای بانزال الکتاب وارسال الرسول وغیر ذلک (فماذا صنعت)

اسمعیل بن مسلم عن الحسن و قتادة عن انس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال یجاء بابن آدم یوم القیمة کانه بذج فیوقف بین یدی اللہ تعالی فیقول اللہ اعطیتك وخولتك وانعمت علیك فماذا صنعت فیقول جمعته وثمرته وترکته اکثر ما کان فارجعنی آتك به کله فیقول له ارنی ما قدمت فیقول یا رب جمعته وثمرته فترکته اکثر ما کان فارجعنی آتك به کله فاذا عبد لم یقدم خیرا فیمضی به الی النار **قال** ابو عیسی وقد روی هذا الحدیث غیر واحد عن الحسن قوله ولم یسندوه واسمعیل بن مسلم یضعف فی الحدیث وفی الباب عن ابی هریرة وابی سعید الخدری **حدثنا** عبد اللہ بن محمد الزهری البصری نا مالك بن سعیر ابو محمد الکوفی التمیمی نا الاعمش عن ابی صالح عن ابی هریرة وعن ابی سعید قالا قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یؤتی بالعبد یوم القیمة فیقول له الم اجعل لك سمعا وبصرا ومالا وولدا وسخرت لك الانعام والحرث وترکتك ترأس وتربع فکنت تظن انك ملاقی یومك هذا فیقول لا فیقول له الیوم انساك کما نسیتنی هذا حدیث صحیح غریب ومعنی قوله الیوم انساك کما نسیتنی الیوم اترکك فی العذاب وکذا فسر بعض اهل العلم هذه الآیة فالیوم ننساهم قالوا معناه الیوم نترکهم فی العذاب **باب منه** **حدثنا** سوید بن نصر نا عبد اللہ نا سعید بن ابی ایوب نا یحیی بن ابی سلیمان عن سعید المقبری عن ابی هریرة قال قرأ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یومئذ تحدث اخبارها قال اتدرون ما اخبارها قالوا اللہ ورسوله اعلم قال فان اخبارها ان تشهد علی کل عبد وامة بما عمل علی ظهرها ان تقول عمل کذا وکذا فی یوم کذا وکذا قال بهذا امرها هذا حدیث حسن غریب **باب ما جاء فی الصور** **حدثنا** سوید نا عبد اللہ بن المبارك نا سلیمان التیمی عن اسلم العجلی عن بشر بن شغاف عن عبد اللہ بن عمرو بن العاص قال جاء اعرابی الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال ما الصور قال قرن ینفخ فیه هذا حدیث حسن صحیح وقد رواه غیر واحد عن سلیمان التیمی ولا نعرفه الا من حدیثه **حدثنا** سوید نا عبد اللہ نا خالد ابو العلاء عن

ای فیما ذکر (فیقول جمعته) ای المال (وثمرته) بتشدید المیم ای انمیته وکثرته (وترکته) ای فی الدنیا عند موتی (اکثر ما کان) ای فی ایام حیاتی (فارجعنی) بهمزة وصل ای ردنی الی الدنیا (آتك به کله) ای بانفاقه فی سبیلك کما اخبر عن الکفار انهم یقولون فی الآخرة رب ارجعون لعلی اعمل صالحا فیما ترکت (فیقول له) ای الرب لابن آدم (ارنی ما قدمت) ای للاجل الآخرة من الخیر (فیقول) ای ثانیا کما قال اولا (فاذا عبد) الفاء فصیحة تدل علی المقدر واذا للمفاجاة وعبد خبر مبتدأ محذوف ای قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فاذا هو عبد (لم یقدم خیرا) ای فیما اعطی ولم یمتثل ما امر به ولم یتعظ ما وعظ به من قوله تعالی ولتنظر نفس ما قدمت لغد وما تقدموا لانفسکم من خیر تجدوه عند اللہ (فیمضی به) بصیغة المجهول ای فیذهب **قوله** (وفی الباب عن ابی هریرة وابی سعید الخدری) اخرجه الترمذی بعد هذا **قوله** (حدثنا عبد اللہ بن محمد الزهری البصری) صدوق من صغار العاشرة (نا مالك ابن سعیر) بالتصغیر وآخره راء ابن الخمس بکسر المعجمة وسکون المیم بعدها مهملة لا بأس به من التاسعة **قوله** (ترأس) بوزن تفتح رأس القوم یرأسهم اذا صار رئیسهم ومقدمهم (وتربع) ای تأخذ ربع الغنیمة یقال ربعت القوم اذا اخذت ربع اموالهم ای لم اجعلك رئیسا مطاعا لان الملك کان یأخذ ربع الغنیمة فی الجاهلیة دون اصحابه ویسمی ذلك الربع المرباع **(باب منه)** **قوله** (نا عبد اللہ) هو ابن المبارك (نا یحیی بن ابی سلیمان) المدنی ابو صالح لین الحدیث من السادسة **قوله** (تحدث) ای الارض (ما اخبارها) بفتح الهمزة جمع خبر ای تحدیثها (ان تشهد علی کل عبد وامة) ای ذکر وانثی (بما عمل) ای فعل کل واحد (ان تقول) بدل بعض من ان تشهد او بیان ویؤیده ما فی روایة الجامع تقول بدون ان او خبر مبتدأ محذوف ای هی یعنی شهادتها ان تقول (عمل) ای فلان (کذا وکذا) ای من الطاعة او المعصیة (فی یوم کذا وکذا) ای من شهر کذا وعام کذا (قال بهذا امرها) ای بهذا المذکور امر اللہ تعالی الارض وفی بعض النسخ فهذا امرها وفی بعضها فهذه اخبارها وفی بعضها فهذا اخبارها **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه احمد وعبد بن حمید والنسائی وابن جریر وابن المنذر والحاکم وصححه وابن مردویه والبیهقی فی شعب الایمان **(باب ما جاء فی الصور)** فی صحیح البخاری قال مجاهد الصور کهیئة البوق انتهی وقال صاحب الصحاح البوق الذی یزمر به وهو معروف والصور انما هو قرن کما جاء فی الاحادیث المرفوعة وقد وقع فی قصة بدء الاذان بلفظ البوق والقرن فی الآلة التی یستعملها الیهود للاذان ویقال ان الصور اسم القرن بلغة اهل الیمن وشاهده قول الشاعر ؎ نحن نفخناهم غداة النقعین ؛ نفخا شدیدا لا کنفخ الصورین ؛ کذا فی الفتح **قوله** (حدثنا سوید) هو ابن نصر (نا سلیمان التیمی) هو ابن طرخان (عن اسلم العجلی) بکسر العین وسکون الجیم بصری ثقة من الرابعة (عن بشر بن شغاف) بفتح المعجمتین آخره فاء ضبی بصری ثقة من الثالثة **قوله** (قرن ینفخ) بصیغة المجهول ای ینفخ فیه اسرافیل النفختین **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد وابو داود والنسائی والدارمی والحاکم وصححه ابن حبان والحاکم **قوله** (نا خالد ابو العلاء) هو ابن طهمان الکوفی الخفاف مشهور بکنیته صدوق رمی بالتشیع ثم اختلط من الخامسة (عن عطیة) بن سعد بن جنادة العوفی **قوله** (وکیف) کذا فی النسخ الحاضرة بالواو قبل کیف واخرجه فی تفسیر سورة الزمر بلفظ کیف انعم الخ بدون الواو وهو الظاهر (انعم) ای افرح واتنعم من نعم عیشه کفرح اتسع ولان کذا فی المصباح وفی النهایة هو من النعمة بالفتح وهی المسرة والفرح والترفه (وصاحب القرن قد التقم القرن) ای وضع طرف القرن فی فمه (واستمع الاذن متی یؤمر بالنفخ فینفخ) وفی روایة الترمذی فی التفسیر وحنی جبهته واصغی سمعه ینتظر ان یؤمر ان ینفخ والظاهر ان کلا من الالتقام والاصغاء علی الحقیقة وانه عبادة لصاحبه بل هو مکلف به وقال القاضی رح معناه کیف یطیب عیشی وقد قرب ان ینفخ فی الصور فکنی عن ذلك بان صاحب الصور وضع رأس الصور فی فمه وهو مترصد مترقب لان یؤمر فینفخ فیه (فکان ذلك ثقل علی اصحاب النبی صلی اللہ علیہ وسلم) وفی التفسیر قال المسلمون فکیف نقول یا رسول اللہ (حسبنا اللہ) مبتدأ وخبر ای کافینا اللہ (ونعم الوکیل) فعیل بمعنی المفعول والمخصوص بالمدح محذوف ای نعم الموکول الیه اللہ **قوله** (هذا حدیث حسن) واخرجه الحاکم وصححه قال الحافظ فی الفتح بعد ذکر حدیث ابی سعید هذا واخرجه الطبرانی من حدیث زید بن ارقم وابن مردویه من حدیث ابی هریرة ولاحمد والبیهقی من حدیث ابن عباس وفیه جبریل عن یمینه ومیکائیل عن یساره وهو صاحب الصور یعنی اسرافیل وفی اسانید کل منها مقال وللحاکم بسند حسن عن یزید بن الاصم عن ابی هریرة

عطية عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيف انعم وصاحب القرن قد التقم القرن واستمع الاذن متى يؤمر بالنفخ فينفخ فكان ذلك ثقل على اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فقال لهم قولوا حسبنا الله ونعم الوكيل على الله توكلنا هذا حديث حسن وقد روى من غير وجه هذا الحديث عن عطية عن ابى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه

باب ما جاء فى شأن الصراط **حدثنا** على بن حجر نا على بن مسهر عن عبد الرحمن بن اسحاق عن النعمان بن سعد عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شعار المؤمنين على الصراط رب سلم سلم هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث عبد الرحمن بن اسحاق **حدثنا** عبد الله بن الصباح الهاشمى نا بدل بن المحبر نا حرب بن ميمون الانصارى ابو الخطاب نا النضر بن انس بن مالك عن ابيه قال سألت النبى صلى الله عليه وسلم ان يشفع لى يوم القيمة فقال انا فاعل قلت يا رسول الله فاين اطلبك قال اطلبنى اول ما تطلبنى على الصراط قلت فان لم القك على الصراط قال فاطلبنى عند الميزان قلت فان لم القك عند الميزان قال فاطلبنى عند الحوض فانى لا اخطئ هذه الثلاث المواطن هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه **باب** ما جاء فى الشفاعة **حدثنا** سويد نا عبد الله بن المبارك نا ابو حيان التيمى عن ابى زرعة بن عمرو بن جرير عن ابى هريرة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلحم فرفع اليه الذراع فاكله وكان يعجبه فنهس منه نهسة ثم قال انا سيد الناس يوم القيمة

رفعه ان طرفه صاحب الصور منذ وكل به مستعد ينظر نحو العرش مخافة ان يؤمر قبل ان يرتد اليه طرفه كان عينيه كوكبان دريان انتهى ۞ (**باب** ما جاء فى شأن الصراط) **قوله** شعار المؤمنين بكسر الشين المعجمة اى علامتهم التى يتعارفون بها (رب سلم سلم) امر مخاطب اى يقول كل منهم يا رب سلمنا من ضرر الصراط اى اجعلنا سالمين من آفاته آمنين من مخافاته وفى الجامع الصغير شعار امتى اذا حملوا على الصراط يا لا اله الا انت رواه الطبرانى فى الكبير عن ابن عمرو قال المناوى وكذا فى الاوسط وقال فى شرح قوله يا لا اله الا انت اى يا الله لا اله الا انت وقال الاول يعنى قولهم رب سلم سلم شعار اهل الايمان من جميع الامم والثانى شعار امته خاصة فهم يقولون هذا وهذا انتهى وفى حديث ابى هريرة عند البخارى وغيره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكون اول من يجيز ودعاء الرسل يومئذ اللهم سلم سلم قال الحافظ قوله ودعاء الرسل يومئذ اللهم سلم سلم فى رواية شعيب ولا يتكلم يومئذ احد الا الرسل وفى رواية ابراهيم بن سعد ولا يكلمه الا الانبياء ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم ثم ذكر حديث المغيرة المذكورة فى هذا الباب ثم قال ولا يلزم من كون هذا الكلام شعار المؤمنين ان ينطقوا به بل تنطق به الرسل يدعون للمؤمنين بالسلامة فسمى ذلك شعارا لهم فبهذا تجتمع الاخبار انتهى **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه الحاكم **قوله** (نا حرب بن ميمون الانصارى ابو الخطاب) هو حرب بن ميمون الاكبر صدوق رمى بالقدر من السابعة (نا النضر بن انس بن مالك) الانصارى ابو مالك البصرى ثقة من الثالثة (عن ابيه) اى انس بن مالك خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** (قال سألت النبى صلى الله عليه وسلم ان يشفع لى يوم القيمة) اى الشفاعة الخاصة من بين هذه الامة دون الشفاعة العامة (قلت يا رسول الله فاين اطلبك) قال الطيبى رح اى فى اى موطن من المواطن التى احتاج الى شفاعتك اطلبك لتخلصنى من تلك الورطة فاجاب على الصراط وعند الميزان والحوض اى افقر الاوقات الى شفاعتى هذه المواطن فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث وحديث عائشة فهل تذكرون اهليكم يوم القيمة فقال صلى الله عليه وسلم اما فى ثلاثة مواطن فلا يذكر احد احدا قلت جوابه لعائشة بذلك لئلا تتكل على كونها حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوابه لانس كيلا ييأس انتهى قال القارى فيه انه خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو محل الاتكال ايضا مع ان اليأس غير ملائم لها ايضا فالاولى ان يقال ان الحديث الاول محمول على الغائبين فلا احد يذكر احدا من اهله الغيب والحديث الثانى محمول على من حضره من امته انتهى (قال اطلبنى اول ما تطلبنى) اى فى اول طلبك اياى (على الصراط) فما مصدرية واول نصب على الظرفية وقال الطيبى نصبه على المصدرية (قال فاطلبنى عند الميزان) فيه ايذان بان الميزان بعد الصراط (فانى لا اخطئ) بضم همز وكسر الطاء بعدها همز اى لا اتجاوز والمعنى انى لا اتجاوز هذه المواطن الثلاث ولا احد يفقدنى فيهن جميعهن فلا بد ان تلقانى فى موضع منهن والحديث يدل على ان الحوض بعد الصراط والى ذلك اشار البخارى فى صحيحه قال الحافظ فى الفتح ايراد البخارى لاحاديث الحوض بعد احاديث الشفاعة وبعد نصب الصراط اشارة منه الى ان الورود على الحوض يكون بعد نصب الصراط والمرور عليه ثم ذكر حديث انس بن مالك المذكور فى هذا الباب ثم قال **وقد استشكل** كون الحوض بعد الصراط بما ثبت ان جماعة يدفعون عن الحوض بعد ان يكادوا يردون ويذهب بهم الى النار ووجه الاشكال ان الذى يمر على الصراط الى ان يصل الى الحوض يكون قد نجا من النار فكيف يرد اليها ويمكن ان يحمل على انهم يقربون من الحوض بحيث يرونه ويرون النار فيدفعون الى النار قبل ان يخلصوا من بقية الصراط وقال ابو عبد الله القرطبى فى التذكرة ذهب صاحب القوت وغيره الى ان الحوض يكون بعد الصراط وذهب آخرون الى العكس والصحيح ان للنبى صلى الله عليه وسلم حوضين احدهما فى الموقف قبل الصراط والآخر داخل الجنة وكل منهما يسمى كوثرا انتهى وقد **تعقب** الحافظ على القرطبى فى قوله والصحيح ان للنبى صلى الله عليه وسلم حوضين الخ وبسط الكلام فيه **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد (**باب** ما جاء فى الشفاعة) **قوله** (نا ابو حيان) بتشديد التحتانية (التيمى) قال فى التقريب اسمه يحيى بن سعيد بن حيان بمهملة وتحتانية الكوفى ثقة عابد من السادسة **قوله** (وكان يعجبه) قال القاضى عياض محبته صلى الله عليه وسلم للذراع لنضجها وسرعة استمرائها مع زيادة لذتها وحلاوة مذاقها وبعدها عن مواضع الاذى انتهى كلامه وقد روى الترمذى عن عائشة رض قالت ما كانت الذراع احب اللحم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن كان لا يجد اللحم الا غبا فكان يعجل اليها لانها اعجلها نضجا (فنهس منه نهسة) بالشين المعجمة وفى بعض النسخ بالسين المهملة ووقع فى رواية مسلم بالسين المهملة قال القاضى عياض اكثر الرواة رووه بالمهملة ووقع لابن ماهان بالمعجمة وكلاهما صحيح بمعنى اخذ باطراف اسنانه قال الهروى قال ابو العباس النهس بالمهملة باطراف الاسنان وبالمعجمة بالاضراس (ثم قال انا سيد الناس يوم القيمة) انما قال هذا صلى الله عليه وسلم تحدثا بنعمة الله تعالى وقد امره الله تعالى بهذا ونصيحة لنا بتعريفنا حقه صلى الله عليه وسلم قال القاضى عياض قيل السيد الذى يفوق قومه والذى يفزع اليه فى الشدائد والنبى صلى الله عليه وسلم سيدهم فى الدنيا والآخرة وانما خص يوم القيمة لارتفاع السودد

هل تدرون لمذاك يجمع الله الناس الاولين والاخرين في صعيد واحد فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتدنو الشمس منهم فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا يحتملون فيقول الناس بعضهم لبعض الا ترون ما قد بلغكم الا تنظرون من يشفع لكم الى ربكم فيقول الناس بعضهم لبعض عليكم بآدم فيأتون آدم فيقولون انت ابو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وامر الملئكة فسجدوا لك اشفع لنا الى ربك اما ترى ما نحن فيه الا ترى ما قد بلغنا فيقول لهم آدم ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانه قد نهاني عن الشجرة فعصيته نفسي نفسي اذهبوا الى غيري اذهبوا الى نوح فيأتون نوحا فيقولون يا نوح انت اول الرسل الى اهل الارض وقد سماك الله عبدا شكورا اشفع لنا الى ربك الا ترى ما نحن فيه الا ترى ما قد بلغنا فيقول لهم نوح ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانه قد كانت لي دعوة دعوتها على قومي نفسي نفسي نفسي اذهبوا الى غيري اذهبوا الى ابراهيم فيأتون ابراهيم فيقولون يا ابراهيم انت نبي الله وخليله من اهل الارض فاشفع لنا الى ربك الا ترى ما نحن فيه فيقول ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله واني قد كذبت ثلاث كذبات فذكرهن ابو حيان في الحديث نفسي نفسي نفسي اذهبوا الى غيري اذهبوا الى موسى فيأتون موسى فيقولون يا موسى انت رسول الله فضلك الله برسالاته وكلامه على الناس اشفع لنا الى ربك الا ترى ما نحن فيه فيقول ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله واني قد قتلت نفسا لم اومر بقتلها نفسي نفسي نفسي اذهبوا الى غيري اذهبوا الى عيسى فيأتون عيسى فيقولون يا عيسى انت رسول الله وكلمته القاها الى مريم وروح منه وكلمت الناس في المهد اشفع لنا الى ربك الا ترى ما نحن فيه فيقول عيسى ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ولم يذكر ذنبا نفسي نفسي نفسي اذهبوا الى غيري

فيها وتسليم جميعهم له ولكون آدم وجميع اولاده تحت لوائه صلى الله عليه وسلم كما قال الله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار اي انقطعت دعاوي الملك في ذلك اليوم (هل تدرون لم) اي لاي وجه (ذاك) اي كوني سيد الناس يوم القيمة (في صعيد واحد) الصعيد هو الارض الواسعة المستوية (فيسمعهم) من الاسماع اي انهم بحيث اذا دعاهم داع سمعوه (وينفذهم البصر) بفتح اوله وضم الفاء من الثلاثي اي يخرقهم وبضم اوله وكسر الفاء من الرباعي اي يحيط بهم والذال معجمة في الرواية وقال ابو حاتم السجستاني اصحاب الحديث يقولونه بالمعجمة وانما هو بالمهملة ومعناه يبلغ اولهم وآخرهم واجيب بان المعنى يحيط بهم الرائي لا يخفى عليه منهم شيء لاستواء الارض فلا يكون فيها ما يستتر به احد من الرائي وهذا اولى من قول ابي عبيدة يأتي عليهم بصر الرحمن اذ رؤية الله تعالى محيطة بجميعهم في كل حال سواء الصعيد المستوي وغيره ويقال نفذه البصر اذا بلغه وجاوزه والنفاذ الجواز والخلوص من الشيء ومنه نفذ السهم نفوذا اذا خرق الرمية وخرج منها كذا في الفتح وقال النووي بعد ذكر هذه الاختلافات ما لفظه فحصل خلاف في فتح الياء وضمها وفي الذال والدال وفي الضمير في ينفذهم والاصح فتح الياء وبالذال المعجمة وانه بصر المخلوق انتهى (فيبلغ الناس) بالنصب اي فيلحقهم (من الغم) اي من اجله وسببه (والكرب) وهو الهم الشديد (ما لا يطيقون) اي ما لا يقدرون على الصبر عليه (ولا يحتملون) فيجزعون (الا ترون ما قد بلغكم) اي لحقكم من الغم والكرب (الا تنظرون) اي الا تتأملون ولا تتفكرون اولا تبصرون (من يشفع لكم الى ربكم) اي ليريحكم من هذا الهم والغم (نفسي نفسي) اي نفسي هي التي تستحق ان يشفع لها (فيقولون يا نوح انت اول الرسل الى اهل الارض) استشكلت هذه الاولية بان آدم عليه السلام نبي مرسل وكذا شيث وادريس وغيرهم واجيب بان الاولية مقيدة بقوله الى اهل الارض ليشكل ذلك بحديث جابر في البخاري في التيمم وكان النبي يبعث خاصة الى قومه خاصة ويجاب بان العموم لم يكن في اصل بعثة نوح وانما اتفق باعتبار حصر الخلق في الموجودين بعد هلاك سائر الناس انتهى وفيه نظر ظاهر لا يخفى وقيل ان الثلاثة كانوا انبياء ولم يكونوا رسلا ويرد عليه حديث ابي ذر عند ابن حبان فانه كالصريح بانزال الصحف على شيث وهو علامة الارسال انتهى وفيه بحث اذ لا يلزم من انزال الصحف ان يكون المنزل عليه رسولا لاحتمال ان يكون في الصحف ما يعمل به بخاصة نفسه ويحتمل ان لا يكون فيه امر ونهي بل مواعظ ونصائح تختص به فالاظهر ان يقال الثلاثة كانوا مرسلين الى المؤمنين والكافرين واما نوح عليه السلام فانما ارسل الى اهل الارض وكلهم كانوا كفارا هذا وقد قيل هو نبي مبعوث اي مرسل ومن قبله كانوا انبياء غير مرسلين كآدم وادريس عليهما السلام فانه جد نوح على ما ذكره المؤرخون قال القاضي عياض قيل ان ادريس هو الياس وهو نبي من بني اسرائيل فيكون متاخرا عن نوح فيصح ان نوحا اول نبي مبعوث مع كون ادريس نبيا مرسلا واما آدم وشيث فهما وان كانا رسولين الا ان آدم ارسل الى بنيه ولم يكونوا كفارا بل امر بتعليمهم الايمان وطاعة الله وشيثا كان خلفا له فيهم بعده بخلاف نوح فانه مرسل الى كفار اهل الارض وهذا اقرب من القول بان آدم وادريس لم يكونا رسولين كذا في المرقاة (وقد سماك الله عبدا شكورا) اي في قوله تعالى ذرية من حملنا مع نوح انه كان عبدا شكورا (وانه قد كانت لي دعوة دعوتها على قومي) وفي حديث انس عند البخاري فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته قال الحافظ في رواية هشام ويذكر سواله ربه ما ليس له به علم وفي حديث ابي هريرة اني دعوت بدعوة اغرقت اهل الارض ويجمع بينه وبين الاول بانه اعتذر بامرين احدهما نهي الله تعالى له ان يسأل ما ليس له به علم فخشي ان تكون شفاعته لاهل الموقف من ذلك ثانيهما ان له دعوة واحدة محققة الاجابة وقد استوفاها بدعائه على اهل الارض فخشي ان يطلب فلا يجاب وقال بعض الشراح كان الله وعد نوحا ان ينجيه واهله فلما غرق ابنه ذكر لربه ما وعده فقيل له المراد من اهلك من آمن وعمل صالحا فخرج ابنك منهم فلا تسأل ما ليس لك به علم (واني قد كذبت ثلاث كذبات) وهي قوله اني سقيم وقوله فعله كبيرهم هذا وقوله لامرأته اخبريه اني اخوك قال البيضاوي الحق ان الكلمات الثلاث انما كانت من معاريض الكلام لكن لما كانت صورتها صورة الكذب اشفق منها استصغارا لنفسه عن الشفاعة مع وقوعها لان من كان اعرف بالله واقرب منزلة كان اعظم خوفا (ولم يذكر ذنبا) قال الحافظ ولكن وقع في رواية الترمذي من حديث ابي نضرة عن ابي سعيد اني عبدت من دون الله وفي رواية احمد والنسائي من حديث ابن عباس اني اتخذت الها من دون الله وفي رواية ثابت عند سعيد بن منصور نحوه وزاد وان يغفر لي اليوم

ويعض يجزعون

اذهبوا الی محمد صلی الله علیه وسلم قال فیاتون محمدًا صلی الله علیه وسلم فیقولون یا محمد انت رسول الله وخاتم الانبیاء وغُفِرلک ما تقدم من ذنبک وما تاخر اشفع لنا الی ربک الا ترٰی ما نحن فیه فانطلقُ فآتی تحتَ العرش فاخِرُّ ساجدًا لربی ثم یفتحُ الله علیّ من محامده وحُسنِ الثناء علیه شیئا لم یفتحه علی احد قبلی ثم یقال یا محمد ارفع راسک سَل تُعطَه واشفَع تُشفَّع فارفع راسی فاقول یارب امتی یارب امتی یارب امتی فیقول یا محمد ادخل من امتک من لاحساب علیه من الباب الایمن من ابواب الجنة وهم شرکاء الناس فیما سوٰی ذلک من الابواب ثم قال والذی نفسی بیده ان ما بین المِصراعین من مصاریع الجنة کما بین مکة وهَجَر وکما بین مکة وبُصرٰی وفی الباب عن ابی بکر الصدیق وانس وعُقبة بن عامر وابی سعید هذا حدیث حسن صحیح

باب منه

حدثنا العباس العَنبری نا عبد الرزاق عن مَعمَر عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم شفاعتی لاهل الکبائر من امتی وفی الباب عن جابر هذا حدیث حسن صحیح غریب من هذا الوجه **حدثنا** محمد بن بشار نا ابوداود الطیالسی عن محمد بن ثابت البنانی عن جعفر بن محمد عن ابیه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم شفاعتی لاهل الکبائر من امتی قال محمد بن علی فقال لی جابر یا محمد من لم یکن من اهل الکبائر فماله وللشفاعة هذا حدیث غریب من هذا الوجه **حدثنا** الحسن بن عَرَفة نا اسمٰعیل بن عیّاش عن محمد بن زیاد الاَلهانی قال سمعتُ ابا اُمامة یقول سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول وَعَدَنی ربی ان یُدخل الجنة من امتی سبعین الفا لاحساب علیهم ولاعذاب مع کل الف سبعون الفا وثلث حَثَیات من حَثَیات ربی هذا حدیث حسن غریب

حمیر

حسبی (یارب امتی یارب امتی یارب امتی) ای ارحمهم واغفرلهم والتکرار للتاکید (وهم) ای من لاحساب علیهم (شرکاء الناس فیما سوٰی ذلک من الابواب) ای لیسوا ممنوعین من سائر الابواب بل هم مخصوصون للعنایة بذلک الباب قال فی القاموس المصراعان من الابواب والشعر ما کانت قافیتان فی بیت وبابان منصوبان ینضمان جمیعا مدخلهما فی الوسط منهما (کما بین مکة وهجر) بفتحتین مصروف وقد لا یصرف ففی الصحاح هجر اسم بلد مذکر مصروف وقیل هی قریة من قری البحرین وقیل من قری المدینة قال القاری والاول هو المعول وکذا صحح القول الاول الشیخ عبد الحق فی اللمعات **قلت** وهو الظاهر وفی بعض النسخ بین مکة وحمیر وهو بکسر الحاء المهملة وفتح التحتیة بینهما میم ساکنة آخره راء ای صنعاء لانها بلد حمیر ووقع فی روایة البخاری فی تفسیر سورة بنی اسرائیل کما بین مکة وحمیر (وکما بین مکة وبصری) بضم الموحدة مدینة بالشام بینها وبین دمشق ثلاث مراحل **اعلم** انه وقع فی النسخ الحاضرة وکما بین مکة وبصری بالواو والظاهر ان الواو ههنا بمعنی او وقد وقع فی روایة البخاری المذکورة کما بین مکة وحمیر او کما بین مکة وبصری بلفظ او **قوله** (وفی الباب عن ابی بکر) اخرجه احمد والبزار وابو یعلی وابن حبان فی صحیحه (وانس) اخرجه الشیخان (وعقبة بن عامر) لینظر من اخرجه (وابی سعید) اخرجه الترمذی فی تفسیر **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان **قوله** (شفاعتی) قال المناوی فی التیسیر الاضافة بمعنی ال العهدیة ای الشفاعة التی وعدنی الله بها ادخرتها (لاهل الکبائر من امتی) ای لوضع السیئات والعفو عن الکبائر واما الشفاعة لرفع الدرجات فلکل من الاتقیاء والاولیاء وذلک متفق علیه بین اهل الملة وقال الطیبی رح ای شفاعتی التی تنجی الهالکین مختصة باهل الکبائر قال النووی فی شرح مسلم قال القاضی عیاض مذهب اهل السنة جواز الشفاعة عقلا ووجوبها سمعا بصریح قوله تعالی یومئذ لاتنفع الشفاعة الا من اذن له الرحمن ورضی له قولا وقوله تعالی لا یشفعون الا لمن ارتضی وامثالهما وبخبر الصادق صلی الله علیه وسلم وقد جاءت الاثار التی بلغت بمجموعها التواتر بصحة الشفاعة فی الاخرة لمذنبی المؤمنین واجمع السلف الصالح ومن بعدهم من اهل السنة علیها ومنعت الخوارج وبعض المعتزلة منها وتعلقوا بمذاهبهم فی تخلید المذنبین فی النار واحتجوا بقوله تعالی فما تنفعهم شفاعة الشافعین وبقوله تعالی ما للظالمین من حمیم ولا شفیع یطاع وهذه الآیات فی الکفار واما تاویلهم احادیث الشفاعة بکونها فی زیادة الدرجات فباطل والفاظ الاحادیث صریحة فی بطلان مذهبهم واخراج من استوجب النار لکن الشفاعة خمسة اقسام **اولها** مختصة بنبینا صلی الله علیه وسلم وهی الاراحة من هول الموقف وتعجیل الحساب **الثانیة** فی ادخال قوم الجنة بغیر حساب وهذه ایضا وردت لنبینا صلی الله علیه وسلم وقد ذکرها مسلم **الثالثة** الشفاعة لقوم استوجبوا النار فیشفع فیهم نبینا صلی الله علیه وسلم ومن یشاء الله تعالی **الرابعة** فی من دخل النار من المذنبین فقد جاءت الاحادیث باخراجهم من النار بشفاعة نبینا صلی الله علیه وسلم والملائکة واخوانهم من المؤمنین ثم یخرج الله تعالی کل من قال لا اله الا الله کما جاء فی الحدیث لا یبقی فیها الا الکافرون **الخامسة** الشفاعة فی زیادة الدرجات فی الجنة لاهلها انتهی **قوله** (وفی الباب عن جابر) اخرجه الترمذی فی هذا الباب **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح الخ) واخرجه احمد وابوداود والنسائی وابن حبان والحاکم **قوله** (عن محمد بن ثابت البنانی) البصری ضعیف من السابعة **قوله** (قال محمد بن علی) هو ابو جعفر الصادق المعروف بالباقر (یا محمد) هو محمد بن علی صاحب جابر (فماله وللشفاعة) یعنی لاحاجة له الی الشفاعة لوضع الکبائر والعفو عنها لعدمها واما ما دون الکبائر من الذنوب فیکفرها الطاعات نعم له حاجة الی الشفاعة لرفع الدرجات **قوله** (هذا حدیث غریب) واخرجه ابن ماجة وابن حبان والحاکم والحدیث ضعیف لضعف محمد بن ثابت ولکنه یعتضد بحدیث انس المذکور ورواه الطبرانی عن ابن عباس والخطیب عن ابن عمر وعن کعب بن عجرة رضی الله تعالی عنهم وفی روایة الخطیب عن ابی الدرداء شفاعتی لاهل الذنوب من امتی وان زنی وان سرق علی رغم انف ابی الدرداء کذا فی الجامع الصغیر **قوله** (عن محمد بن زیاد الالهانی) بفتح الهمزة وسکون اللام ابی سفیان الحمصی ثقة من الرابعة **قوله** (ان یدخل الجنة) من الادخال (سبعین الفا) قال القاری المراد به اما هذا العدد او الکثرة انتهی قلت الظاهر ههنا هو الاول (وثلث حثیات) بفتح الحاء والمثلثة جمع حثیة والحثیة والحثوة یستعمل فیما یعطیه الانسان بکفیه دفعة واحدة من غیر وزن وتقدیر قال الزرکشی بالنصب عطف علی سبعین وهو مفعول یدخل فیکون حینئذ ثلاث حثیات مرة فقط وبالرفع عطف علی سبعون الذین مع کل الف فیکون ثلاث حثیات سبعین مرة انتهی **قیل** والرفع ابلغ **قلت** روی احمد عن ابی امامة رض ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ان الله وعدنی ان یدخل الجنة من امتی سبعین الفا بغیر حساب فقال یزید بن الاخنس والله ما اولئک فی امتک الا کالذباب الاصهب فی الذباب فقال

حدثنا ابو كريب ثنا اسمعيل بن ابراهيم عن خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق قال كنت مع رهط بايلياء فقال رجل منهم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل الجنة بشفاعة رجل من امتي اكثر من بني تميم قيل يا رسول الله سواك قال سواي فلما قام قلت من هذا قالوا هذا ابن ابي الجذعاء هذا حديث حسن صحيح غريب وابن ابي الجذعاء هو عبد الله وانما يعرف له هذا الحديث الواحد **حدثنا** الحسين بن حريث نا الفضل بن موسى عن زكريا بن ابي زائدة عن عطية عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من امتي من يشفع للفئام من الناس ومنهم من يشفع للقبيلة ومنهم من يشفع للعصبة ومنهم من يشفع للرجل حتى يدخلوا الجنة هذا حديث حسن **حدثنا** ابو هشام محمد بن يزيد الرفاعي الكوفي قال حدثنا يحيى بن اليمان عن حسين بن جعفر عن الحسن البصري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يشفع عثمان بن عفان رضي الله عنه يوم القيمة بمثل ربيعة ومضر **حدثنا** هناد نا عبدة عن سعيد عن قتادة عن ابي المليح عن عوف بن مالك الاشجعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني آت من عند ربي فخيرني بين ان يدخل نصف امتي الجنة وبين الشفاعة فاخترت الشفاعة وهي لمن مات لا يشرك بالله شيئا وقد روى عن ابي المليح عن رجل آخر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر عن عوف بن مالك

باب ما جاء في صفة الحوض

حدثنا محمد بن يحيى نا بشر بن شعيب بن ابي حمزة ثني ابي عن الزهري اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في حوضي من الاباريق بعدد نجوم السماء هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه **حدثنا** احمد بن محمد ابن نيزك البغدادي نا محمد بن بكار الدمشقي نا سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حوضا وانهم يتباهون ايهم

رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وعدني سبعين الفا مع كل الف سبعين الفا وزادني ثلاث حثيات الحديث قال المنذري في الترغيب ورواته محتج بهم في الصحيح فهذه الرواية تؤيد النصب **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد وابن ماجة **قوله** (قال كنت مع رهط) قال في القاموس الرهط ويحرك قوم الرجل وقبيلته ومن ثلاثة وسبعة الى عشرة او ما دون العشرة وما فيهم امرأة ولا واحد له من لفظه جمعه ارهط وارهاط واراهط واراهيط انتهى (بايلياء) ككبرياء على الاشهر بالقصر مدينة بيت المقدس (فقال رجل هو عبد الله بن ابي الجذعاء) (بشفاعة رجل من امتي) (اكثر من بني تميم) وهي قبيلة كبيرة قال القاري فقيل الرجل هو عثمان بن عفان رض وقيل اويس القرني وقيل غيره انتهى **قلت** ان دل دليل على تعيين هذا الرجل فهو المتعين والا فالله تعالى اعلم به واما حديث شفاعة عثمان رض الآتي فهو مرسل **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه الدارمي وابن ماجة **قوله** (هو عبد الله) قال في التقريب عبد الله بن ابي الجذعاء بفتح الجيم وسكون المعجمة الكناني صحابي له حديثان تفرد بالرواية عنه عبد الله بن شقيق (وانما يعرف له هذا الحديث الواحد) قال في تهذيب التهذيب بعد نقل كلام الترمذي هذا وقد روى عنه حديث آخر من رواية عبد الله بن شقيق عنه قال قلت يا نبي الله متى كنت نبيا قال اذ آدم بين الروح والجسد لكن اختلف فيه على عبد الله بن شقيق فقيل عنه عن ميسرة الفجر انتهى **قوله** (عن عطية) هو ابن سعد العوفي **قوله** (ان من امتي) اي بعض افرادهم من العلماء والشهداء والصلحاء (من يشفع للفئام) بكسر الفاء بعدها همزة وقد يبدل قال الجوهري هو الجماعة من الناس لا واحد له من لفظه والعامة تقول فيام بلا همز قال القاري الاظهر ان يقال ههنا معناه القبائل كما قيل هو في المنجد فئة لقوله (ومنهم من يشفع للقبيلة) وهي قوم كثير جدهم واحد (ومنهم من يشفع للعصبة) بضم فسكون وهو ما بين العشرة الى الاربعين من الرجال لا واحد لها من لفظها والاظهر ان المراد بها جمع ولو اثنان لقوله (ومنهم من يشفع للرجل) ويمكن ان يقال الطوى ما بين العصبة والرجل لما يدل عليه الرجل بالبرهان الجلي كما يدل على المرأة بالقياس الخفي (حتى يدخلوا الجنة) قال في اللمعات اي المشفوعون وقال الطيبي رح يحتمل ان يكون غاية ليشفع والضمير لجميع الامة اي ينتهي شفاعتهم الى ان يدخلوا جميعهم الجنة ويجوز ان يكون بمعنى كي فالمعنى ان الشفاعة لدخول الجنة **قوله** (حدثنا ابو هشام محمد بن يزيد الرفاعي الكوفي الخ) هذا الحديث انما وقع في بعض نسخ الترمذي ولذا وضعه صاحب النسخة الاحمدية على الهامش (عن حسين بن جعفر) لم اجد ترجمته في التقريب ولا في تهذيب التهذيب ولا في الخلاصة ولا في الميزان فلينظر من هو وكيف حاله **قوله** (بمثل ربيعة ومضر) قبيلتان مشهورتان والحديث مرسل **قوله** (نا عبدة) هو ابن سليمان (عن سعيد) هو ابن ابي عروبة (عن ابي المليح) هو ابن اسامة (عن عوف بن مالك الاشجعي) صحابي مشهور من مسلمة الفتح وسكن دمشق ومات سنة ثلاث وسبعين **قوله** (اتاني آت) اي ملك وفيه اشعار بانه غير جبريل (من عند ربي) اي برسالة (فخيرني بين ان يدخل) بضم اوله اي الله (نصف امتي) امة الاجابة (وبين الشفاعة) فيهم (فاخترت الشفاعة) لعمومها اذ بها يدخلها ولو بعد دخول النار كل من مات مؤمنا كما قال (وهي) اي والحال انها كائنة او حاصلة (لمن مات) من هذه الامة (لا يشرك بالله شيئا) اي ويشهد ان رسوله ولم يذكره اكتفاء باحد الجزئين

باب ما جاء في صفة الحوض

قوله (حدثنا محمد بن يحيى) هو الذهلي (نا بشر بن شعيب بن ابي حمزة) بن دينار القرشي مولاهم ابو القاسم الحمصي ثقة من كبار العاشرة (ثني ابي) هو شعيب بن ابي حمزة الاموي مولاهم ابو بشر ثقة عابد قال ابن معين من اثبت الناس في الزهري من السابعة **قوله** (ان في حوضي من الاباريق) جمع الابريق قال في القاموس الابريق معرب آب ريز (بعدد نجوم السماء) اي من كثرتها **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه مسلم **قوله** (حدثنا احمد بن محمد بن نيزك) بكسر النون بعدها تحتانية ساكنة ثم زاي مفتوحة ثم كاف ابو جعفر الطوسي في حفظه شيء من الحادية عشرة كذا في التقريب قال في تهذيب التهذيب قال ابن عقدة في امره نظر وذكره ابن حبان في الثقات (نا محمد بن بكار الدمشقي) العاملي ابو عبد الله القاضي ثقة من العاشرة (نا سعيد بن بشير) الازدي مولاهم ابو عبد الرحمن او ابو سلمة الشامي اصله من البصرة او واسط ضعيف من الثامنة **قوله** (ان لكل نبي حوضا) اي يشرب امته من حوضه قال المناوي في التيسير على قدر رتبته وامته (وانهم) اي الانبياء (ليتباهون) اي يتفاخرون (ايهم اكثر واردة) اي ناظرين ايهم اكثر امة واردة ذكره الطيبي رح وقيل ايهم موصولة صدر صلتها محذوف او مبتدأ وخبر كما تقول يتباهى العلماء ايهم اكثر علما اي قائلين (واني لارجو ان اكون اكثرهم واردة) قال القاري لعل هذا الرجاء قبل ان يعلم ....

اكثر واردة وانى ارجو ان اكون اكثرهم واردة هذا حديث حسن غريب وقد روى الاشعث بن عبد الملك هذا الحديث عن الحسن عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا ولم يذكر فيه عن سمرة وهو اصح ❊ **باب** ما جاء فى صفة اوانى الحوض ❊ **حدثنا** محمد بن اسمعيل نا يحيى بن صالح نا محمد بن مهاجر عن العباس عن ابى سلام الحبشى قال بعث الىّ عمر بن عبد العزيز فحملت على البريد فلما دخل عليه قال يا امير المؤمنين لقد شق علىّ مركبى البريد فقال يا ابا سلام ما اردت ان اشق عليك ولكن بلغنى عنك حديث تحدثه عن ثوبان عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الحوض فاحببت ان تشافهنى به قال ابو سلام ثنى ثوبان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حوضى من عدن الى عمّان البلقاء ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل واكوابه عدد نجوم السماء من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها ابدا اول الناس ورودا عليه فقراء المهاجرين الشعث رؤسا الدنس ثيابا الذين لا ينكحون المتنعمات ولا يفتح لهم السدد قال عمر لكنى نكحت المتنعمات وفتحت لى السدد نكحت فاطمة بنت عبد الملك لا جرم انى لا اغسل راسى حتى يشعث ولا اغسل ثوبى الذى يلى جسدى حتى يتسخ هذا حديث غريب من هذا الوجه وقد روى هذا الحديث عن معدان بن ابى طلحة عن ثوبان عن النبى صلى الله عليه وسلم وابو سلام الحبشى اسمه ممطور ❊ **حدثنا** محمد بن بشار نا ابو عبد الصمد العمى عبد العزيز بن عبد الصمد نا ابو عمران الجونى عن عبد الله بن الصامت عن ابى ذر قال قلت يا رسول الله ما آنية الحوض قال والذى نفسى بيده لآنيته اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها فى ليلة مظلمة مصحية من آنية الجنة من شرب منها لم يظمأ آخر ما عليه عرضه

ان امته ثمانون صفا وباقى الامم اربعون فى الجنة على ما سبق ثم الحوض على حقيقته المتبادر منه على ما فى المعتمد فى المعتقد **قوله** (هذا حديث غريب) وفى بعض النسخ هذا حديث حسن غريب وفى اسناده سعيد بن بشير وهو ضعيف كما عرفت ❊ (**باب** ما جاء فى صفة اوانى الحوض) **قوله** (حدثنا محمد بن اسمعيل) هو الامام البخارى (نا يحيى بن صالح) الوحاظى بضم الواو وتخفيف المهملة ثم معجمة الحمصى صدوق من اهل الرأى من صغار التاسعة (نا محمد بن مهاجر) الانصارى الشامى اخو عمرو ثقة من السابعة (عن العباس) هو ابن سالم اللخمى الدمشقى ثقة (عن ابى سلام) بتشديد اللام (الحبشى) بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة منسوب الى حبش حى من اليمن كذا فى المغنى لصاحب مجمع البحار واسمه ممطور الاسود ثقة يرسل من الثالثة **قوله** (فحملت) بصيغة المجهول (على البريد) قال فى النهاية البريد كلمة فارسية يراد بها فى الاصل البغل واصلها بريده دم اى محذوف الذنب لان بغال البريد كانت محذوفة الاذناب كالعلامة لها فاعربت وخففت ثم سمى الرسول الذى يركبه بريدا انتهى قلت والمراد هنا معناه الاصلى (فاحببت ان تشافهنى به) اى تحدثنى به مشافهة واسمعه منك من غير واسطة (قال حوضى من عدن) بفتحتين بلد مشهور على ساحل البحر فى اواخر سواحل اليمن واوائل سواحل الهند وهى تسامت صنعاء وصنعاء فى جهة الجبال (الى عمان البلقاء) بضم العين وخفة الميم قرية باليمن لا بفتحها وشد الميم فانها قرية بالشام وقيل بل هى المرادة كذا فى التيسير وقال الحافظ وعمان هذه بفتح المهملة وتشديد الميم للاكثر وحكى تخفيفها وتنسب الى البلقاء لقربها منها والبلقاء بفتح الموحدة وسكون اللام بعدها قاف وبالمد بلدة معروفة من فلسطين (واحلى من العسل) اى اللذ منه (واكوابه) جمع كوب وهو الكوز الذى لا عروة له على ما فى الشروح او لا خرطوم له على ما فى القاموس (عدد نجوم السماء) بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اى عدد اكوابه عدد نجوم السماء (اول الناس ورودا عليه) اى على الحوض (فقراء المهاجرين) المراد من المهاجرين الذين هاجروا من مكة الى المدينة وهو صلى الله تعالى عليه وسلم سيدهم (الشعث) بضم الشين المعجمة وسكون العين المهملة جمع اشعث بالمثلثة اى المتفرق الشعر (رؤسا) تمييز (الدنس) بضم المهملة والنون وقد يسكن جمع الدنس وهو الوسخ (الذين لا ينكحون) بفتح الياء وكسر الكاف اى الذين لا يتزوجون (المتنعمات) بكسر العين من التنعم وقيل هو بضم التحتية وفتح الكاف بصيغة المجهول اى لو خطبوا المتنعمات من النساء لم يجابوا (ولا يفتح لهم السدد) بضم السين وفتح الدال الاولى المهملتين جمع سدة وهى باب الدار سمى بذلك لان المدخل يسد به والمعنى لو دقوا الابواب واستاذنوا للدخول لم يفتح لهم ولم يؤذن (قال عمر) اى ابن عبد العزيز (لكنى نكحت المتنعمات) وفى رواية ابن ماجة قال فبكى عمر حتى اخضلت لحيته ثم قال لكنى قد نكحت الخ وقد كان نكح فاطمة بنت عبد الملك وهى بنت الخليفة وجدها خليفة وهو مروان واخوتها الاربعة سليمان ويزيد وهشام والوليد خلفاء وزوجها خليفة فهذا من الغرائب وفيها قال الشاعر ؎ بنت الخليفة جدها خليفة ❊ زوج الخليفة اخت الخلائف ❊ **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه احمد وابن ماجه والحاكم وصححه **قوله** (نا ابو عبد الصمد العمى عبد العزيز بن عبد الصمد) البصرى ثقة حافظ من كبار التاسعة (نا ابو عمران الجونى) اسمه عبد الملك بن حبيب الازدى او الكندى مشهور بكنيته ثقة من كبار الرابعة **قوله** (ما آنية الحوض) اى كم عددها (فى ليلة مظلمة مصحية) اى لا غيم فيها ولا سحاب من اصحت السماء اى انكشف عنها الغيم (لم يظمأ آخر ما عليه) اى من الظمأ وقوله آخر بالنصب والرفع وهذا كما فى حديث الاسراء هذا البيت المعمور يصلى فيه كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا لم يعودوا آخر ما عليهم قال العينى قوله آخر ما عليهم بالرفع والنصب فالنصب على الظرف والرفع على تقدير ذلك آخر ما عليهم من دخوله قال صاحب المطالع الرفع اجود انتهى (عرضه مثل طوله) وفى حديث عبد الله بن عمرو وزواياه سواء وفيه رد على من جمع بين مختلف الاحاديث فى تقدير مسافة الحوض على اختلاف العرض والطول (ما بين عمان) قال الحافظ فى الفتح بعد ذكر هذا اللفظ وعمان بضم المهملة وتخفيف الميم بلد على ساحل البحر من جهة البحرين انتهى (الى ايلة) قال الحافظ ايلة مدينة كانت عامرة وهى بطرف بحر القلزم من طرف الشام وهى الآن خراب يمر بها الحاج من مصر فتكون شماليهم ويمر بها الحاج من غزة وغيرها فتكون امامهم انتهى **اعلم** انه قد اختلف فى تقدير مسافة الحوض اختلافا كثيرا فوقع فى حديث ثوبان من عدن الى عمان البلقاء وفى حديث ابى ذر هذا ما بين عمان الى ايلة وفى حديث انس كما بين ايلة وصنعاء من اليمن قال الحافظ بعد ذكر عدة روايات مختلفة ما لفظه وهذه الروايات متقاربة لانها كلها نحو شهر او تزيد او تنقص ووقع فى روايات اخرى التحديد بما هو دون ذلك فوقع فى حديث عقبة بن عامر عند احمد كما بين ايلة الى الجحفة وفى حديث جابر كما بين صنعاء الى المدينة وفى حديث ثوبان ما بين عدن وعمان البلقاء وذكر روايات اخرى ثم قال وهذه المسافات متقاربة وكلها ترجع الى نحو نصف شهر او تزيد على ذلك قليلا او تنقص واقل ما ورد فى ذلك ما وقع عند مسلم فى حديث

مثل طوله ما بین عمان الی أیلة ماؤه اشد بیاضا من اللبن و احلی من العسل هذا حدیث حسن صحیح غریب و فی الباب عن حذیفة بن الیمان و عبدالله بن عمرو و ابی برزة الاسلمی و ابن عمر و حارثة بن وهب و المستورد بن شداد وروی عن ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال حوضی کما بین الکوفة الی الحجر الاسود **باب حدثنا** ابو حصین عبدالله بن احمد ابن یونس نا عبثر بن القاسم عن حصین وهو ابن عبدالرحمن عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال لما اسری بالنبی صلی الله علیه وسلم جعل یمر بالنبی و النبیین و معهم القوم والنبی والنبیین ومعهم الرهط والنبی والنبیین ولیس معهم احد حتی مر بسواد عظیم فقلت من هذا قیل موسی و قومه ولکن ارفع رأسك فانظر قال فاذا هو سواد عظیم قد سد الافق من ذا الجانب ومن ذا الجانب فقیل هؤلاء امتك و سوی هؤلاء من امتك سبعون الفا یدخلون الجنة بغیر حساب فدخل و لم یسألوه و لم یفسر لهم فقالوا نحن هم وقال قائلون هم ابناؤنا الذین ولدوا علی الفطرة و الاسلام فخرج النبی صلی الله علیه وسلم فقال هم الذین لا یکتوون ولا یسترقون ولا یتطیرون و علی ربهم یتوکلون فقام عکاشة بن محصن فقال انا منهم یا رسول الله قال نعم ثم جاءه آخر فقال انا منهم فقال سبقك بها عکاشة و فی الباب عن ابن مسعود و ابی هریرة هذا حدیث حسن صحیح **حدثنا**

ابن عمر عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ان امامکم حوضا کما بین جرباء واذرح وزاد فی روایة قال عبیدالله فسألته قال قریتان بالشام بینهما مسیرة ثلاثة ایام ثم قال وقد جمع العلماء بین هذا الاختلاف فقال عیاض هذا من اختلاف التقدیر لان ذلك لم یقع فی حدیث واحد فیعد اضطرابا من الرواة وانما جاء فی احادیث مختلفة عن غیر واحد من الصحابة سمعوه فی مواطن مختلفة وکان النبی صلی الله علیه وسلم یضرب فی کل منها مثلا لبعد اقطار الحوض و سعته بما یسنح له من العبارة ویقرب ذلك للعلم ببعد ما بین البلاد النائیة بعضها من بعض لا علی ارادة المسافة المحققة قال فبهذا یجمع بین الالفاظ المختلفة من جهة المعنی انتهی ملخصا وفیه نظر من جهة ان ضرب المثل والتقدیر انما یکون فیما یتقارب و اما هذا الاختلاف المتباعد الذی یزید تارة علی ثلاثین یوما و ینقص الی ثلاثة ایام فلا قال القرطبی ظن بعض القاصرین ان الاختلاف فی قدر الحوض اضطراب ولیس کذلك ثم نقل کلام عیاض وزاد ولیس اختلافا بل کلها تفید انه کبیر متسع متباعد الجوانب ثم قال ولعل ذکره للجهات المختلفة بحسب من حضره ممن یعرف تلك الجهة فیخاطب کل قوم بالجهة التی یعرفونها واجاب النووی بما حاصله انه اخبر اولا بالمسافة الیسیرة ثم اعلم بالمسافة الطویلة فاخبر بها کان الله تفضل علیه باتساعه شیئا بعد شیء فیکون الاعتماد علی ما یدل علی اطولها مسافة وجمع غیره بین الاختلافین الاولین باختلاف السیر البطیء وهو سیر الاثقال والسیر السریع وهو سیر الراکب المخف و یحمل روایة اقلها وهو الثلاث علی سیر البرید فقد عهد منهم من قطع مسافة الشهر فی ثلاثة ایام ولو کان نادرا جدا وفی هذا الجواب عن المسافة الاخیرة نظر وهو فیما قبله مسلم وهو اولی ما یجمع به وقد تکلم الحافظ علی روایة الثلاث وان شئت الوقوف علیه فارجع الی الفتح **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح غریب) واخرجه مسلم **قوله** (وفی الباب عن حذیفة بن الیمان وعبدالله بن عمرو و ابی برزة الاسلمی و ابن عمر و حارثة بن وهب والمستورد بن شداد) اما حدیث حذیفة فاخرجه ابن ماجه و اما حدیث عبدالله بن عمرو فاخرجه الشیخان و اما حدیث ابی برزة الاسلمی فاخرجه الطبرانی وابن حبان فی صحیحه کذا فی الترغیب و اما حدیث ابن عمر فاخرجه احمد والشیخان و اما حدیث حارثة ابن وهب وحدیث المستورد بن شداد فلینظر من اخرجهما . **باب قوله** (حدثنا ابو حصین) بفتح الحاء وکسر الصاد المهملتین (عبدالله بن احمد بن یونس) الیربوعی الکوفی ثقة من الحادیة عشرة **قوله** (ومعهم الرهط) ای الجماعة (حتی مر بسواد عظیم) ای اشخاص کثیرین قال فی القاموس السواد الشخص و المال الکثیر ومن البلدة قراها والعدد الکثیر ومن الناس عامتهم (قد سد الافق) ای ستر طرف السماء بکثرته (من ذا الجانب ومن ذا الجانب) ای من الیمین والشمال (وسوی هؤلاء من امتك سبعون الفا) وفی روایة الشیخین ومع هؤلاء سبعون الفا قدامهم قال النووی رح یحتمل هذا ان یکون معناه وسبعون الفا من امتك غیر هؤلاء وان یکون معناه فی جملتهم سبعون الفا و یؤید هذا روایة البخاری هذه امتك ویدخل الجنة من هؤلاء سبعون الفا انتهی قلت الاحتمال الاول هو الظاهر لان روایة الترمذی هذه صریحة فی ذلك (فدخل) ای النبی صلی الله علیه وسلم فی بعض حجرات ازواجه (ولم یسألوه) ای عن هؤلاء الذین یدخلون الجنة بغیر حساب (ولم یفسر) ای النبی صلی الله علیه وسلم (لهم) ای من هم (فقالوا نحن هم) وفی روایة للبخاری فقالوا نحن الذین امنا بالله واتبعنا رسوله فنحن هم (وقال قائلون هم ابناؤنا الذین ولدوا علی الفطرة و الاسلام) وفی روایة للبخاری او اولادنا الذین ولدوا فی الاسلام فانا ولدنا فی الجاهلیة (فخرج النبی صلی الله علیه وسلم) و فی روایة للبخاری فبلغ النبی صلی الله علیه وسلم فخرج (فقام عکاشة) بضم العین وتشدید الکاف وتخفف علی ما فی القاموس و المغنی (بن محصن) بکسر میم و فتح صاد (فقال انا منهم یا رسول الله قال نعم) وفی روایة للبخاری امنهم انا یا رسول الله قال نعم وفی روایة اخری له فقال ادع الله ان یجعلنی منهم قال اللهم اجعله منهم قال الحافظ ویجمع بانه سأل الدعاء اولا فدعا له ثم استفهم قیل اجبت انتهی (ثم جاءه آخر) وفی حدیث ابی هریرة عند البخاری ثم قام رجل من الانصار (فقال سبقك بها) ای بهذه المسألة قال ابن بطال معنی قوله سبقك ای الی احراز هذه الصفات وهی التوکل وعدم التطیر وما ذکر معه وعدل عن قوله لست منهم او لست علی اخلاقهم تلطفا باصحابه وحسن ادبه معهم وقال ابن الجوزی یظهر لی ان الاول سأل عن صدق قلب فاجیب و اما الثانی فیحتمل ان یکون ارید به حسم المادة فلو قال للثانی نعم لاوشك ان یقوم ثالث ورابع الی ما لا نهایة له ولیس کل الناس یصلح لذلك قال الحافظ فی الفتح وهذا اولی من قول من قال کان منافقا لوجهین احدهما ان الاصل فی الصحابة عدم النفاق فلا یثبت ما یخالف ذلك الا بنقل صحیح والثانی انه قل ان یصدر مثل هذا السؤال الا عن قصد صحیح ویقین بتصدیق الرسول وکیف یصدر ذلك من منافق والی هذا جنح ابن تیمیة وصحح النووی ان النبی صلی الله علیه وسلم علم بالوحی انه یجاب فی عکاشة ولم یقع ذلك فی حق الاخر قال السهیلی الذی عندی فی هذا انها کانت ساعة اجابة علمها صلی الله علیه وسلم واتفق ان الرجل قال بعدما انقضت ویبینه ما وقع فی حدیث ابی سعید ثم جلسوا ساعة یتحدثون وفی روایة ابن اسحاق بعد قوله سبقك بها عکاشة وبردت الدعوة ای انقضی وقتها انتهی ما فی الفتح **قوله** (وفی الباب عن ابن مسعود وابی هریرة) اما حدیث ابن مسعود فاخرجه احمد و اما حدیث ابی هریرة فاخرجه البخاری **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان **قوله** (نا زیاد بن الربیع) الیحمدی بضم التحتانیة وسکون المهملة وکسر المیم ابو خداش بکسر

م و معهم القوم والنبی والنبیین ومعهم الرهط والنبی والنبیین م

م و من ذا الجانب م

محمد بن عبد اللہ بن بزیع البصری نا زیاد بن الربیع نا ابو عمران الجونی عن انس بن مالک قال ما اعرف شیئا مما کنا علیہ علی عهد رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فقلت این الصلوۃ قال اولم تصنعوا فی صلوتکم ما قد علمتم هذا حدیث حسن غریب من هذا الوجه وقد روی من غیر وجه عن انس **حدثنا** محمد بن یحیی الازدی البصری نا عبد الصمد بن عبد الوارث نا هاشم بن سعید الکوفی ثنی زید الخثعمی عن اسماء بنت عُمیس الخثعمیة قالت سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول بئس العبد عبد تخیّل واختال ونسی الکبیر المتعال وبئس العبد عبد تجبّر واعتدی ونسی الجبار الاعلی بئس العبد عبد سهی ولهی ونسی المقابر والبلی بئس العبد عبد عتا وطغی ونسی المبتدا والمنتهی بئس العبد عبد یختل الدنیا بالدین بئس العبد عبد یختل الدین بالشبهات بئس العبد عبد طمع یقوده بئس العبد عبد هوًی یضله بئس العبد عبد رُغَب یذله هذا حدیث لا نعرفه الا من هذا الوجه ولیس اسناده بالقوی **حدثنا** محمد بن حاتم المؤدب نا عمار بن محمد ابن اخت سفیان الثوری نا ابو الجارود الاعمی واسمه زیاد بن المنذر الهمدانی

المعجمة واخره معجمة البصری ثقة من الثامنة **قوله** (فقلت این الصلوۃ) وفی روایة البخاری قیل الصلوۃ قال الحافظ ای قیل له الصلوۃ هی شیء مما کان علی عهده صلی اللہ علیہ وسلم وهی باقیة فکیف یصح هذا السلب العام فاجاب بانهم غیروها ایضا بان اخرجوها عن الوقت (قال اولم تصنعوا فی صلوتکم ما قد علمتم) ای التقصیر فی محافظتها واوقاتها قال الحافظ وروی ابن سعد فی الطبقات سبب قول انس هذا القول فاخرج فی ترجمة انس من طریق عبد الرحمن بن العریان الحارثی سمعت ثابتا البنانی قال کنا مع انس بن مالک فاخر الحجاج الصلوۃ فقام انس یرید ان یکلمه فنهاه اخوانه شفقة علیه منه فخرج فرکب دابته فقال فی مسیره ذلک واللہ ما اعرف شیئا مما کنا علیه علی عهد النبی صلی اللہ علیہ وسلم الا شهادة ان لا اله الا اللہ فقال رجل فالصلوۃ یا ابا حمزۃ قال قد جعلتم الظهر عند المغرب افتلک کانت صلوۃ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم واخرجه ابن ابی عمر فی مسنده من طریق حماد عن ثابت مختصرا انتهی **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه البخاری **قوله** (نا هاشم بن سعید الکوفی) ثم البصری ابو اسحاق ضعیف من الثامنة (ثنی زید الخثعمی) او السلمی هو ابن عطیة مجهول من الثالثة وقال فی تهذیب التهذیب فی ترجمته روی له الترمذی حدیثا واحدا متنه بئس العبد عبد تجبر واعتدی الحدیث قال غریب (عن اسماء بنت عمیس الخثعمیة) هی صحابیة تزوجها جعفر بن ابی طالب ثم ابو بکر ثم علی بن ابی طالب وولدت لهم وهی اخت میمونة بنت الحارث ام المومنین لامها ماتت بعد علی **قوله** (بئس العبد) لم یقل بئس الرجل والمرء تنبیها علی ان الاوصاف الاتیة لیست من مقتضیات العبدیة ولا من نعوت العبودیة (عبد تخیل) بخاء معجمة ای تخیل فی نفسه فضلا علی غیره قاله المناوی (واختال) ای تکبر (ونسی الکبیر المتعال) بحذف الیاء مراعاة للفاصلة وهو لغة فی المنقوص المعرف وعلیه قراءة الجمهور فی قوله تعالی عالم الغیب والشهادة الکبیر المتعال ای نسی ان الکبریاء والتعالی لیس الا له (وبئس العبد عبد تجبر) بالجیم ای جبر الخلق علی هواه قاله المناوی وقال القاری ای قهر علی المظلومین وفی القاموس تجبر تکبر وجبره علی الامر اکرهه کاجبره انتهی فالتجبر بمعنی التکبر مع تضمن معنی القهر والغلبة والاکراه (واعتدی) ای فی تجبره فمن خالفه قهره بقتل او غیره (ونسی الجبار الاعلی) ای القهار الذی فوق عباده الغالب علی امره (عبد سهی) ای غفل عن الحق والطاعة باستغراقه فی الامانی وجمع الحطام (ولهی) ای اشتغل باللهو واللعب (ونسی المقابر) المراد انه نسی الموت بعدم الاستعداد له (والبلی) بکسر الموحدة وهو تفتت الاعضاء وتشتت الاجزاء الی ان تصیر رمیما ورفاتا (بئس العبد عبد عتا) من العتو ای افسد (وطغی) من الطغیان ای تجاوز عن الحد وقیل معناهما واحد واتی بهما تاکیدا والثانی تفسیرا واتی به للفاصلة (ونسی المبتدا والمنتهی) بصیغة المفعول قال الاشرف ای نسی ابتداء خلقه وهو کونه نطفة وانتهاء حاله الذی یؤول الیه وهو صیرورته ترابا ای من کان ذلک ابتداءه ویکون انتهاءه هذا جدیر بان یطیع اللہ تعالی فیما بینهما وقیل ای نسی المبتدأ والمعاد وما هو صائر الیه بعد حشر الاجساد (عبد یختل) بکسر التاء ای یطلب (الدنیا بالدین) ای بعمل الاخرة من ختله اذا خدعه کذا فی النهایة والمعنی یخدع اهل الدنیا بعمل الصلحاء لیعتقدوا فیه وینال منهم مالا وجاها من ختل الذئب الصید خدعه وخفی له قال القاضی ختل الصائد اذا مشی للصید قلیلا قلیلا لئلا یحس به شبه فعل من یری ورعا ودینا لیتوسل به الی المطالب الدنیویة بختل الذئب الصائد (عبد یختل الدین) ای یفسده (بالشبهات) بضمتین وبفتح الثانیة ای یتشبث بالشبهات ویأول فی المحرمات (بئس العبد عبد طمع) ای له طمع او ذو طمع او وصف بالمصدر مبالغة ولو قریء باضافة العبد لاستقام من غیر تکلف (یقوده) ای یسحبه الطمع الی معصیة اللہ تعالی (بئس العبد عبد هوی یضله) ای یضله هوی النفس (بئس العبد عبد رغب) قال فی اللمعات الرغب بضم الراء وفتحها مصدر رغب علی حد طمع فی القاموس رغب فیه رغبا ویضم وذر غبة اراده والرغب بالضم وبضمتین کثرة الاکل وکثرة النهم فعله ککرم انتهی والمراد الرغبة فی الدنیا والاکثار منها انتهی وقال الجزری فی النهایة الرُّغب شؤم ای الشره والحرص علی الدنیا وقیل سعة الامل وطلب الکثیر (یذله) بضم اوله وکسر الذال ای یذل له حرص علی الدنیا وتهافت علیها واضافة العبد الیه للاهانة **قوله** (هذا حدیث لا نعرفه الا من هذا الوجه) واخرجه ابن ماجه والحاکم باسناد مظلم والطبرانی فی الکبیر والبیهقی فی شعب الایمان عن نعیم بن حمار بکسر المهملة وخفة المیم قال المناوی هو ضعیف لضعف طلحة الرقی (ولیس اسناده بالقوی) فی سنده هاشم بن سعید الکوفی وهو ضعیف وفیه ایضا زید الخثعمی وهو ابن عطیة مجهول **قوله** (نا عمار بن محمد ابن اخت سفیان الثوری) ابو الیقظان الکوفی الثوری سکن بغداد صدوق یخطئ وکان عابدا من الثامنة (نا ابو الجارود الاعمی) الکوفی رافضی کذبه یحیی بن معین من السابعة قال الحافظ فی تهذیب التهذیب روی له الترمذی حدیثا واحدا فی اطعام الجائع **قوله** (ایما مومن) ما زائدة وای مرفوع علی الابتداء (اطعم مؤمنا علی جوع) ای مومنا جائعا (اطعمه اللہ یوم القیمة من ثمار الجنة) فیه اشارة الی ان ثمارها افضل اطعمتها (سقی مومنا علی ظمأ) بفتحتین مقصورا وقد یمد ای عطش (سقاه اللہ یوم القیمة من الرحیق المختوم) ای یسقیه من خمر الجنة التی ختم علیه بمسک جزاء وفاقا اذ الجزاء من جنس العمل قال القاری والرحیق صفوة الخمر والشراب الخالص الذی لا غش فیه والمختوم هو المصون الذی لم یبتذل لاجل ختامه ولم یصل الیه غیر اصحابه وهو عبارة عن نفاسته انتهی (وایما مومن کسا) ای البس (علی عری) بضم فسکون ای علی حالة عری او لاجل عری ولدفع عری وهو یشمل عری العورة وسائر الاعضاء (کساه اللہ من خضر الجنة) بضم الخاء وسکون الضاد المعجمتین جمع اخضر ای من

عن عطية العوفي عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما مؤمن اطعم مؤمنا على جوع اطعمه الله يوم القيمة من ثمار الجنة وايما مومن سقى مؤمنا على ظمأ سقاه الله يوم القيمة من الرحيق المختوم وايما مومن كسا مؤمنا على عرى كساه الله من خضر الجنة هذا حديث غريب وقد روى هذا عن عطية عن ابي سعيد الخدري موقوفا وهو اصح عندنا واشبه **حدثنا** ابوبكر بن ابي النضر نا ابو النضر نا ابو عقيل الثقفي نا ابو فروة يزيد بن سنان التميمي ثني بكير بن فيروز قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خاف ادلج ومن ادلج بلغ المنزل الا ان سلعة الله غالية الا ان سلعة الله الجنة هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من حديث ابي النضر **حدثنا** ابوبكر بن ابي النضر نا ابو النضر ثني ابو عقيل عبد الله بن عقيل نا عبد الله بن يزيد ثني ربيعة بن يزيد وعطية بن قيس عن عطية السعدي وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا باس به حذرا لما به باس هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه **حدثنا** عباس العنبري نا ابو داود نا عمران القطان عن قتادة عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن حنظلة الاسيدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو انكم تكونون كما تكونون عندي لاظلتكم الملائكة باجنحتها هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه ايضا عن حنظلة الاسيدي وفي الباب عن ابي هريرة **حدثنا** يوسف بن سلمان ابو عمرو البصري نا حاتم بن اسمعيل عن محمد بن عجلان عن القعقاع عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان لكل شئ شرة ولكل شرة فترة فان صاحبها سدد وقارب فارجوه وان اشير اليه بالاصابع فلا تعدوه هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وقد روى عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم

الثياب الخضر فيها من باب اقامة الصفة مقام الموصوف وخصها لانها احسن الالوان قال المناوي المراد انه يخص بنوع من ذلك اعلى والا فكل من دخل الجنة كساه الله من ثيابها واطعمه وسقاه من ثمارها وخمرها **قوله** (هذا حديث غريب) في سنده ابو الجارود الاعمى وقد عرفت حاله واخرجه ابو داود بسند اخر وسكت عنه وقال المنذري في اسناده ابو خالد محمد بن عبد الرحمن المعروف بالدالاني وقد اثنى عليه غير واحد وتكلم فيه غير واحد انتهى **قوله** (نا ابو النضر) اسمه هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي مولاهم البغدادي مشهور بكنيته ولقبه قيصر ثقة ثبت من التاسعة (نا ابو عقيل الثقفي) اسمه عبد الله بن عقيل الكوفي نزيل بغداد صدوق من الثامنة (نا ابو فروة يزيد بن سنان التميمي) الرهاوي ضعيف من كبار السابعة (ثني بكير بن فيروز) الرهاوي مقبول من الثالثة قال في تهذيب التهذيب روى له الترمذي حديثا واحدا حديث من خاف ادلج **قوله** (من خاف) اي البيات والاغارة من العدو وقت السحر (ادلج) بالتخفيف سار من اول الليل وبالتشديد من اخره (ومن ادلج بلغ المنزل) اي وصل الى المطلب قال الطيبي رح هذا مثل ضربه النبي صلى الله عليه وسلم لسالك الاخرة فان الشيطان على طريقه والنفس وامانيه الكاذبة اعوانه فان تيقظ في مسيره واخلص النية في عمله امن من الشيطان وكيده ومن قطع الطريق باعوانه ثم ارشد الى ان سلوك طريق الاخرة صعب وتحصيل الاخرة متعسر لا يحصل بادنى سعي فقال (الا) بالتخفيف للتنبيه (ان سلعة الله) اي متاعه من نعيم الجنة (غالية) بالغين المعجمة اي رفيعة القدر (الا ان سلعة الله الجنة) يعني ثمنها الاعمال الباقية المشار اليها بقوله سبحانه والباقيات الصلحات خير عند ربك ثوابا وخير املا وبقوله ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة **قوله** (هذا حديث حسن غريب) في سنده ابو فروة وهو ضعيف واخرجه الحاكم قال المناوي وقال صحيح لكن نوزع **قوله** (نا عبد الله بن يزيد) الدمشقي ضعيف من السادسة ومنهم من قال هو ابن ربيعة بن يزيد الماضي كذا في التقريب وقال في تهذيب التهذيب في ترجمة عبد الله بن يزيد قال ابو القاسم بن عساكر فرق البخاري بينه وبين عبد الله بن ربيعة بن يزيد وهما عند ابي داود واحد قال المزي والصواب ما صنع البخاري ان شاء الله تعالى (ثني ربيعة بن يزيد) هو الدمشقي (وعطية بن قيس) الكلابي وقيل بالعين المهملة بدل المحدثة ابو يحيى الشامي ثقة مقرئ من الثالثة (عن عطية السعدي) هو ابن عروة او ابن سعد او ابن عمرو صحابي نزل الشام وعنه ابنه محمد وربيعة بن يزيد كذا في الخلاصة **قوله** (لا يبلغ العبد ان يكون) اي لا يصل كونه (من المتقين) المتقي في اللغة اسم فاعل من قولهم وقاه فاتقى والوقاية فرط الصيانة وفي الشريعة الذي يقي نفسه تعاطي ما يستحق به العقوبة من فعل وترك وقيل التقوى على ثلاث مراتب الاولى التقوى عن العذاب المخلد بالتبري من الشرك كقوله تعالى والزمهم كلمة التقوى والثانية التجنب عن كل ما يؤثم من فعل او ترك حتى الصغائر عند قوم وهو المتعارف بالتقوى في الشرع وهو المعني بقوله ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا والثالثة ان يتنزه عما يشغل سره عن الحق ويقبل بشراشره الى الله وهي التقوى الحقيقية المطلوبة بقوله تعالى اتقوا الله حق تقاته والحديث وان استشهد به للمرتبة الثانية فانه يجوز ان ينزل على المرتبة الثالثة (حتى يدع) اي يترك (حذرا لما به باس) مفعول له اي خوفا من ان يقع فيما فيه باس قال الطيبي رح قوله ان يكون ظرف يبلغ على تقدير مضاف اي درجة المتقين قال المناوي اي يترك فضول الحلال حذرا من الوقوع في الحرام **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابن ماجة والحاكم **قوله** (نا ابو داود) هو الطيالسي (عن يزيد بن عبد الله بن الشخير) بكسر الشين المعجمة وتشديد الخاء المعجمة المكسورة العامري كنيته ابو العلاء البصري ثقة من الثانية (عن حنظلة الاسيدي) بضم الهمزة وفتح السين مصغرا هو ابن الربيع بن صيفي بفتح المهملة بعدها تحتانية ساكنة التميمي يعرف بحنظلة الكاتب صحابي نزل الكوفة ومات بعد علي **قوله** (لو انكم تكونون) اي في حال غيبتكم عني (كما تكونون عندي) اي من صفاء القلب والخوف من الله (لاظلتكم الملائكة باجنحتها) جمع جناح وفي رواية مسلم لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم **قوله** (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه) واخرجه مسلم مطولا من غير هذا الوجه **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة) اخرجه احمد والترمذي في باب صفة الجنة ونعيمها **قوله** (حدثنا يوسف بن سلمان ابو عمرو البصري) الباهلي او المازني صدوق من العاشرة (عن القعقاع) هو ابن حكيم (عن ابي صالح) هو السمان **قوله** (ان لكل شئ شرة) بكسر الشين المعجمة وتشديد الراء اي حرصا على الشئ ونشاطا ورغبة في الخير او الشر (ولكل شرة فترة) بفتح الفاء وسكون التاء اي وهنا وضعفا وسكونا (فان) شرطية (صاحبها سدد وقارب) اي جعل صاحب الشرة عمله متوسطا وتجنب طرفي افراط الشرة وتفريط الفترة (فارجوه) اي ارجوا الفلاح منه فانه يمكنه الدوام على الوسط واحب الاعمال الى الله ادومها (وان اشير اليه بالاصابع) اي اجتهد وبالغ في العمل

انه قال بحسب امرء من الشر ان یشار الیه بالاصابع فی دین او دنیا الا من عصمه الله **حدثنا** محمد بن بشار نا یحیی بن سعید نا سفیان عن ابیه عن ابی یعلی عن الربیع بن خثیم عن عبد الله بن مسعود قال خط لنا رسول الله صلی الله علیه وسلم خطا مربعا وخط فی وسط الخط خطا وخط خارجا من الخط خطا وحول الذی فی الوسط خطوطا فقال هذا ابن ادم وهذا اجله محیط به وهذا الذی فی الوسط الانسان وهذه الخطوط عروضه ان نجا منه ینهشه هذا والخط الخارج الامل هذا حدیث صحیح **حدثنا** قتیبة نا ابو عوانة عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یهرم ابن ادم وتشب منه اثنتان الحرص علی المال والحرص علی العمر هذا حدیث صحیح **حدثنا** ابو هریرة محمد بن فراس البصری نا ابو قتیبة سلم بن قتیبة نا ابو العوام وهو عمران القطان عن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخیر عن ابیه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم مثل ابن ادم والی جنبه تسعة وتسعون منیة ان اخطأته المنایا وقع فی الهرم هذا حدیث حسن صحیح **حدثنا** هناد نا قبیصة عن سفیان عن عبد الله بن محمد بن عقیل عن الطفیل بن ابی بن کعب عن ابیه قال کان رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا ذهب ثلثا اللیل قام فقال یا ایها الناس اذکروا الله اذکروا الله جاءت الراجفة تتبعها الرادفة جاء الموت بما فیه جاء الموت بما فیه قال ابی فقلت یا رسول الله انی اکثر الصلوة علیک فکم اجعل لک من صلاتی قال ما شئت قلت الربع قال ما شئت فان زدت فهو خیر لک قلت فالنصف قال ما شئت وان زدت فهو خیر قلت فالثلثین قال ما شئت فان زدت فهو خیر قلت اجعل لک صلوتی کلها قال اذا تکفی همک ویغفر لک ذنبک

لیصیر مشهورا بالعبادة والزهد وصار مشهورا مشارا الیه (فلا تعدوه) ای لا تعتدوا به ولا تحسبوه من الصالحین لکونه مرائیا ولم یقل فلا ترجوه اشارة الی انه قد سقط ولم یمکنه تدارک ما فرط **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح غریب) واخرجه البیهقی عن ابن عمر مرفوعا ولفظه ان لکل شیء شرة ولکل شرة فترة فمن کانت فترته الی سنتی فقد اهتدی ومن کانت فترته الی غیر ذلک فقد هلک **قوله** (انه قال بحسب امرء من الشر) الباء زائدة ای یکفیه منه فی اخلاقه ومعاشه ومعاده (ان یشار الیه بالاصابع) ای یشیر الناس بعضهم لبعض الیه باصابعهم (فی دین او دنیا) فیقولون هذا فلان العابد او العالم ویطرون فی مدحه فان ذلک بلاء ومحنة له (الا من عصمه الله) ای حفظه بحیث صار له ملکة یقتدر بها علی قهر نفسه بحیث لا یلتفت الی ذلک ولا یستفزه الشیطان بسببه وقیل المراد انه انما یشار الیه فی دین لکونه احدث بدعة فیشار الیه بها وفی دنیا لکونه احدث منکرا غیر متعارف بینهم قاله المناوی وحدیث انس هذا اخرجه البیهقی فی شعب الایمان قال المناوی باسناد فیه متهم **قوله** (نا یحیی بن سعید) هو القطان (نا سفیان) هو الثوری (عن ابیه) اسمه سعید بن مسروق (عن ابی یعلی) اسمه المنذر بن یعلی الثوری بالمثلثة الکوفی ثقة من السادسة (عن الربیع بن خثیم) بضم المعجمة وفتح المثلثة ابن عائذ بن عبد الله الثوری کنیته ابو یزید الکوفی ثقة عابد مخضرم من الثانیة قال له ابن مسعود لو راک رسول الله صلی الله علیه وسلم لاحبک **قوله** (خط لنا) ای للصحابة (خطا مربعا) الظاهر انه کان بیده المبارکة علی الارض قال الطیبی رح المراد بالخط الرسم والشکل (وخط فی وسط الخط) ای وسط المربع (خطا) ای اخر (وخط خارجا من الخط) ای المربع (خطا) ای اخر (وحول الذی فی الوسط) ای حول الخط الذی فی وسط المربع (خطوطا) ای صغارا کما فی روایة (فقال هذا ابن ادم) ای هذا الخط المصور مجموعه مثال ابن ادم (وهذا) ای الخط المربع (اجله) ای مدة اجله (محیط به) ای من کل جوانبه بحیث لا یمکنه الخروج والفرار منه (وهذه الخطوط) ای الصغار (عروضه) ای الافات والعاهات من المرض والجوع والعطش وغیرها (ان نجا منه ینهشه هذا) ای ان تجاوز عنه العرض یلدغه هذا العرض الاخر وعبر عن عروض الافة بالنهش وهو لدغ ذات السم مبالغة فی الاصابة والتألم الانسان بها (والخط الخارج) ای عن المربع (الامل) ای مأموله ومرجوه الذی یظن انه یدرکه قبل حلول اجله هذا خطأ منه لان امله طویل لا یفرغ منه واجله اقرب الیه منه وفی الحدیث اشارة الی الحض علی قصر الامل والاستعداد لبغتة الاجل **قوله** (هذا حدیث صحیح) واخرجه البخاری والنسائی وابن ماجه **قوله** (یهرم) بفتح الراء ای یشیب کما فی روایة والمعنی یضعف (وتشب) بکسر الشین المعجمة وتشدید الموحدة ای ینمو ویقوی (منه) ای من اخلاقه ففی التاج للبیهقی و کذا فی القاموس ان الهرم کبر السن من باب علم وشب شبابا من باب ضرب (الحرص علی المال) ای جمعه ومنعه (والحرص علی العمر) ای علی طوله قال النووی رح قوله تشب استعارة ومعناه ان قلب الشیخ کامل الحب للمال محتکم فی ذلک مثل احکام قوة الشاب فی شبابه قال القرطبی فی هذا الحدیث کراهة الحرص علی طول العمر وکثرة المال وان ذلک لیس بمحمود وقال غیره الحکمة فی التخصیص بهذین الامرین ان احب الاشیاء الی ابن ادم نفسه فهو راغب فی بقائها فاحب لذلک طول العمر واحب المال لانه من اعظم الاسباب فی دوام الصحة التی ینشأ عنها غالبا طول العمر فکلما احس بقرب نفاد ذلک اشتد حبه له ورغبته فی دوامه **قوله** (هذا حدیث صحیح) واخرجه الشیخان وغیرهما **قوله** (مثل ابن ادم الخ) تقدم هذا الحدیث باسناده ومتنه فی ابواب القدر وتقدم شرحه هناک **قوله** (عن الطفیل بن ابی بن کعب) الانصاری الخزرجی کان یقال له ابو بطن لعظم بطنه ثقة یقال ولد فی عهد النبی صلی الله علیه وسلم من الثانیة (عن ابیه) هو ابی بن کعب بن قیس الانصاری الخزرجی ابو المنذر سید القراء ویکنی ابا الطفیل ایضا من فضلاء الصحابة **قوله** (یا ایها الناس) اراد به النائمین من اصحابه الغافلین عن ذکر الله ینبههم عن النوم لیشتغلوا بذکر الله تعالی والتهجد (جاءت الراجفة تتبعها الرادفة) قال فی النهایة الراجفة النفخة الاولی التی یموت لها الخلائق والرادفة النفخة الثانیة التی یحیون لها یوم القیمة واصل الرجف الحرکة والاضطراب انتهی وفیه اشارة الی قوله تعالی یوم ترجف الراجفة وعبر بصیغة الماضی لتحقق وقوعها فکانها جاءت والمراد انه قارب وقوعها فاستعدوا لتهویل امرها (جاء الموت بما فیه) ای مع ما فیه من الشدائد الکائنة فی حالة النزع والقبر وما بعده (جاء الموت بما فیه) التکرار للتاکید (انی اکثر الصلوة علیک) ای ارید اکثارها قاله القاری ولا حاجة الی هذا التاویل کما لا یخفی (فکم اجعل لک من صلاتی) ای بدل دعائی الذی ادعو به لنفسی قاله القاری وقال المنذری فی الترغیب معناه اکثر الدعاء فکم اجعل لک من دعائی صلوة علیک (قال ما شئت) ای اجعل مقدار مشیتک (قلت الربع) بضم الباء وتسکن ای اجعل ربع اوقات دعائی لنفسی مصروفا للصلوة علیک (فقلت ثلثی) هکذا فی بعض النسخ بحذف النون وفی بعضها فالثلثین وهو الظاهر (قلت اجعل لک صلوتی کلها) ای اصرف بصلاتی علیک جمیع الزمن الذی کنت ادعو فیه لنفسی (قال اذا) بالتنوین (تکفی) بصیغة المجهول مخاطب مبنی للمفعول

٥ صفة الخط

هذا حديث حسن **حدثنا** يحيى بن موسى نا محمد بن عُبَيد عن أبان بن إسحاق عن الصَّبَّاح بن محمد عن مُرَّة الهمداني عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استحيوا من الله حق الحياء قلنا يا نبي الله إنا لنستحيي والحمد لله قال ليس ذاك ولكن الاستحياء من الله حق الحياء أن تحفظ الرأس وما وعى وتحفظ البطن وما حوى وتتذكر الموت والبلى ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا فمن فعل ذلك فقد استحيى يعني من الله حق الحياء هذا حديث غريب إنما نعرفه من هذا الوجه من حديث أبان بن إسحاق عن الصَّبَّاح بن محمد **حدثنا** سفيان بن وكيع نا عيسى بن يونس عن أبي بكر بن أبي مريم ح وثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا عمرو بن عون نا ابن المبارك عن أبي بكر بن أبي مريم عن ضَمْرة بن حبيب عن شَدَّاد بن أَوْس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكَيِّسُ مَنْ دَانَ نفسه وعَمِلَ لما بعد الموت والعاجز من أَتْبَعَ نفسَه هواها وتَمَنَّى على الله هذا حديث حسن ومعنى قوله مَنْ دَانَ نفسه يقول يُحاسِب نفسه في الدنيا قبل أن يُحاسَب يوم القيامة ويُروى عن عمر بن الخطاب قال حاسِبوا أنفسكم قبل أن تُحاسَبوا وتزينوا للعرض الأكبر وإنما يَخِفُّ الحساب يوم القيامة على من حاسَب نفسه في الدنيا ويُروى عن مَيْمون بن مِهْران قال لا يكون العبد تَقِيًّا حتى يُحاسِب نفسه كما يُحاسِب شريكه من أين مَطْعَمُه ومَلْبَسُه **حدثنا** محمد بن أحمد هو ابن مَدُّوْيَه نا القاسم بن الحكم العُرَني نا عُبَيد الله بن الوليد الوَصَّافي عن عَطِيَّة عن أبي سعيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مصلاه فرأى ناسا كأنهم يكتشرون قال أما إنكم لو أكثرتم ذكر هاذم اللذات لشغلكم عما أرى فأكثروا من ذكر هاذم اللذات الموت فإنه لم يأت على القبر يوم إلا تكلم فيقول أنا بيت الغربة وأنا بيت الوحدة وأنا بيت التراب وأنا

(همك) مصدر بمعنى المفعول وهو منصوب على أنه مفعول ثان تكفي فإنه يتعدى إلى مفعولين والمفعول الأول المرفوع بالمرنيم فاعله وهو أنت والهم ما يقصده الإنسان من أمر الدنيا والآخرة يعني إذا صرفت جميع أزمان دعائك في الصلاة علي أعطيت مرام الدنيا والآخرة **قوله** (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد والحاكم وصححه وفي رواية لأحمد عنه قال قال رجل يا رسول الله أرأيت إن جعلت صلواتي كلها عليك قال إذا يكفيك الله تبارك وتعالى ما أهمك من دنياك وآخرتك قال المنذري إسناده هذه جيد انتهى قال القاري وللحديث روايات كثيرة. في رواية قال إني أصلي من الليل بدل أكثر الصلاة عليك فعلى هذا قوله فكم أجعل لك من صلاتي أي بدل صلاتي من الليل انتهى **قوله** (نا محمد بن عبيد) بن أبي أمية الطنافسي الكوفي الأحدب ثقة من الحادية عشرة (عن أبان بن إسحاق) الأسدي النحوي كوفي ثقة تكلم فيه الأزدي بلا حجة من السادسة (عن الصباح بن محمد) بن أبي حازم البجلي الأحمسي الكوفي ضعيف أفرط فيه ابن حبان **قوله** (استحيوا من الله حق الحياء) أي حياء ثابتا لازما صادقا قاله المناوي وقيل أي اتقوا الله حق تقاته (قلنا يا نبي الله إنا لنستحيي) لم يقولوا حق الحياء اعترافا بالعجز عنه (والحمد لله) أي على توفيقنا به (قال ليس ذاك) أي ليس حق الحياء ما تحسبونه بل أن يحفظ جميع جوارحه عما لا يرضى (ولكن الاستحياء من الله حق الحياء أن تحفظ الرأس) أي عن استعماله في غير طاعة الله بأن لا تسجد لغيره ولا تصلي للرياء ولا تخضع به لغير الله ولا ترفعه تكبرا (وما وعى) أي جمعه الرأس من اللسان والعين والأذن عما لا يحل استعماله (وتحفظ البطن) أي عن أكل الحرام (وما حوى) أي ما اتصل اجتماعه به من الفرج والرجلين واليدين والقلب فإن هذه الأعضاء متصلة بالجوف وحفظها بأن لا تستعملها في المعاصي بل في مرضاة الله تعالى (وتتذكر الموت والبلى) بكسر الباء من بلي الشيء إذا صار خلقا متفتتا يعني تتذكر صيرورتك في القبر عظاما بالية (ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا) فإنهما لا يجتمعان على وجه الكمال حتى للأقوياء قاله القاري وقال المناوي لأنهما ضرتان فمتى أرضيت إحداهما أغضبت الأخرى (فمن فعل ذلك) أي جميع ما ذكر **قوله** (هذا حديث غريب) وأخرجه أحمد والحاكم والبيهقي قال المناوي قال الحاكم صحيح وأقره الذهبي انتهى وفي إسناد الترمذي الصباح بن محمد وهو ضعيف كما عرفت قال العقيلي في حديثه وهم ويرفع الموقوف وقال الذهبي في الميزان رفع حديثين هما من قول عبد الله بن مسعود **قوله** (وثنا عبد الله بن عبد الرحمن) هو الدارمي (نا عمرو بن عون) بن أوس الواسطي أبو عثمان البزاز البصري ثقة ثبت من العاشرة (عن ضمرة بن حبيب) بن صهيب الزبيدي بضم الزاي الحمصي ثقة من الرابعة (عن شداد بن أوس) بن ثابت الأنصاري صحابي مات بالشام قبل الستين أو بعدها وهو ابن أخي حسان بن ثابت **قوله** (الكيس) أي العاقل المتبصر في الأمور الناظر في العواقب (من دان نفسه) أي حاسبها وأذلها واستعبدها وقهرها حتى صارت مطيعة منقادة (وعمل لما بعد الموت) قبل نزوله ليصير على نور من ربه فالموت عاقبة أمر الدنيا فالكيس من أبصر العاقبة (والعاجز) المقصر في الأمور (من أتبع نفسه هواها) من الإتباع أي جعلها تابعة لهواها فلم يكفها عن الشهوات ولم يمنعها عن مقارفة المحرمات (وتمنى على الله) وفي الجامع الصغير وتمنى على الله الأماني أي فهو مع تفريطه في طاعة ربه واتباع شهواته لا يعتذر بل يتمنى على الله أن يعفو عنه قال الطيبي رحمه الله والعاجز الذي غلبت عليه نفسه وعمل ما أمرته به نفسه فصار عاجزا لنفسه فاتبع نفسه هواها وأعطاها ما اشتهته قوبل الكيس بالعاجز والمقابل الحقيقي للكيس السفيه الرأي وللعاجز القادر ليؤذن بأن الكيس هو القادر والعاجز هو السفيه وتمنى على الله أي يذنب ويتمنى الجنة من غير الاستغفار والتوبة **قوله** (هذا حديث حسن) وأخرجه أحمد وابن ماجه والحاكم وقال صحيح ورده الذهبي قاله المناوي (حاسبوا) بكسر السين أمر من المحاسبة (قبل أن تحاسبوا) بصيغة المجهول (وتزينوا) الظاهر أن المراد به استعدوا وتهيؤوا (للعرض الأكبر) أي يوم تُعرضون على ربكم للحساب (وإنما يخف) بكسر الخاء المعجمة من باب ضرب يضرب أي يصير خفيفا ويسيرا (ويروى عن ميمون بن مهران) قال في التقريب ميمون بن مهران الجزري أبو أيوب أصله كوفي نزل الرقة ثقة فقيه ولي الجزيرة لعمر بن عبد العزيز وكان يرسل من الرابعة **قوله** (حدثنا محمد بن أحمد وهو ابن مدويه) قال في التقريب محمد بن أحمد بن الحسين بن مدويه بميم وتثقيل الدال أبو عبد الرحمن الترمذي صدوق من الحادية عشرة (نا القاسم بن الحكم) بن كثير (العرني) بضم المهملة وفتح الراء بعدها نون أبو أحمد الكوفي قاضي همدان صدوق فيه لين من التاسعة (نا عبيد الله بن الوليد الوصافي) بفتح الواو وتشديد المهملة أبو إسماعيل الكوفي العجلي ضعيف من السادسة (عن عطية) هو العوفي **قوله** (دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مصلاه) وفي المشكوة خرج النبي صلى الله عليه وسلم لصلاة قال القاري والظاهر المتبادر من مقتضى المقام أنها صلاة جنازة لما ثبت أنه عليه الصلاة والسلام إذا رأى جنازة رؤيت عليه كآبة أي حزن شديد وأقل الكلام (فرأى ناسا كأنهم يكتشرون) أي يضحكون من الكشر وهو ظهور الأسنان للضحك ففي القاموس كشر عن أسنانه أبدى يكون في الضحك وغيره انتهى (قال أما)

بیت الدود .... فاذا دُفِنَ العبد المؤمن قال له القبر مرحبا و اهلا اَمَا اِن کنتَ لَاَحَبَّ من یمشی علیٰ ظهری الیّ فاذ وُلِّیتُکَ الیوم وصِرتَ الیّ فستریٰ صنیعی بک فیتّسع له مدّ بصره و یُفتح له بابٌ الی الجنة و اذا دُفن العبد الفاجر او الکافر قال له القبر لا مرحبا ولا اهلا اَمَا ان کنتَ لَاَبغض من یمشی علیٰ ظهری الیّ فاذ وُلّیتُکَ الیوم وصِرتَ الیّ فستریٰ صنیعی بک قال فیلتئم علیه حتی یلتقی علیه و تختلف اضلاعُه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم باصابعه فادخل بعضها فی جوف بعض قال و یُقیَّض له سبعین تنّینًا لو ان واحدا منها نفخ فی الارض ما انبتت شیئا ما بقیت الدنیا فینهشنه و یخدشنه حتی یُفضیٰ به الی الحساب قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم انما القبر روضة من ریاض الجنة او حفرة من حفر النار هذا حدیث غریب لا نعرفه الا من هذا الوجه حدثنا عبد بن حُمید نا عبد الرزاق عن معمر عن الزهری عن عُبید الله بن عبد الله بن ابی ثور قال سمعت ابن عباس یقول اخبرنی عمر بن الخطاب قال دخلت علی رسول الله صلی الله علیه وسلم فاذا هو متکئ علی رمل حصیر فرأیت اثره فی جنبه و فی الحدیث قصة طویلة هذا حدیث صحیح حدثنا سوید بن نصر نا عبد الله عن معمر و یونس عن الزهری ان عروة بن الزبیر اخبره ان المِسوَر بن مخرمة اخبره ان عمرو بن عوف و هو حلیف بنی عامر بن لؤی وکان شهد بدرا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم اخبره ان رسول الله صلی الله علیه وسلم بعث ابا عبیدة بن الجراح

سبعون

بالتخفیف لینبه علی نوم الغفلة الباعث علی الضحک والمکالمة (انکم لو اکثرتم ذکر هاذم اللذات) قال فی القاموس هذم بالمعجمة قطع و اکل بسرعة و بالمهملة نقض البناء انتهی والمعنی لو اکثرتم من ذکر قاطع اللذات (لشغلکم عما اری) ای من الضحک و کلام اهل الغفلة (فاکثروا من ذکر هاذم اللذات الموت) بالجر تفسیر لهاذم اللذات او بدل منه و بالنصب باضمار اعنی وبالرفع بتقدیر هو الموت ثم انه صلی الله علیه وسلم بین للصحابة وجه حکمة الامر باکثار ذکر الموت واسبابه بقوله (فانه) ای الشان (لم یات علی القبر یوم) ای وقت و زمان (فیقول انا بیت الغربة) فالذی یسکننی غریب (وانا بیت الوحدة) فمن حل بی وحید (وانا بیت التراب وانا بیت الدود) فمن ضمنته اکله التراب والدود الا من استثنی ممن نص علی انه لا یبلی ولا یدود فی قبره فالمراد بیت من شانه ذلک (فاذا دفن العبد المومن) ای المطیع کما یدل علیه ذکر الفاجر والکافر فی مقابله (قال له القبر) او ما یقوم مقامه (مرحبا واهلا) ای وجدت مکانا رحبا و وجدت اهلا من العمل الصالح فلا ینافی ما مر (اما) بتخفیف المیم للتنبیه (ان کنت) ای انه کنت فان مخففة من المثقلة واللام فارقة بینها وبین ان النافیة فی قوله (لاحب) وهو افعل تفضیل بنی للمفعول ای لافضل (من یمشی علی ظهری الی) متعلق باحب (فاذ) بسکون الذال ای فحین (ولیتک) من التولیة مجهولا او من الولایة معلوما ای صرت قادرا حاکما علیک (الیوم) ای هذا الوقت وهو ما بعد الموت الدفن (وصرت الی) ای صرت الی و لیتک والواو لا ترتب لکن الیقال فیما یاتی (فستری) ای ستبصر او تعلم (صنیعی بک) من الاحسان الیک بالتوسیع علیک (فیتسع) ای فیصیر القبر وسیعا (له) ای للمومن (مد بصره) ای بقدر ما یمتد الیه بصره ولا ینافی روایة سبعین ذراعا لان المراد بها التکثیر لا التحدید (ویفتح له باب الی الجنة) ای لیاتیه من روحها ونسیمها ویشم من طیبها وتقر عینه بما یری فیها من حورها وقصورها وانهارها واشجارها واثمارها (واذا دفن العبد الفاجر) ای الفاسق والمراد به الفرد الاکمل وهو الفاسق بقرینة مقابلته لقوله العبد المومن سابقا ولما سیاتی من قول القبر له بکونه ابغض من یمشی علی ظهره و منه قوله تعالی افمن کان مومنا کمن کان فاسقا الایة (او الکافر) شک من الراوی او للتنویع وقد جرت عادة الکتاب والسنة علی بیان حکم الفریقین فی الدارین والسکوت عن حال المومن الفاسق سترا علیه او لیکون بین الرجاء والخوف لا لاثبات المنزلة بین المنزلتین کما توهمت المعتزلة کذا قال القاری وجعل المناوی کلمة او للتنویع لا للشک حیث قال واذا دفن العبد الفاجر ای المومن الفاسق او الکافر ای بای کفر کان انتهی (قال فیلتئم) ای قال النبی صلی الله علیه وسلم فینضم القبر (وتختلف اضلاعه) ای یدخل بعضها فی بعض (قال) ای الراوی (قال رسول الله صلی الله علیه وسلم) ای اشار (باصابعه) ای من الیدین الکریمتین (فادخل بعضها) وهو اصابع الید الیمنی (فی جوف بعض) وفیه اشارة الی ان تضییق القبر واختلاف الاضلاع حقیقی لا انه مجاز عن ضیق الحال وان الاختلاف مبالغة فی انه علی وجه الکمال کما توهمه بعض ارباب النقصان حتی جعلوا عذاب القبر روحانیا لا جسمانیا والصواب ان عذاب الاخرة ونعیمها متعلقان بهما کذا فی المرقاة (قال) ای النبی صلی الله علیه وسلم (ویقیض) بتشدید الیاء المکسورة ای یسلط الله ویوکل (له) ای بخصوصه والا فهو علیه (سبعین) وفی بعض النسخ سبعون وعلی هذا یکون قوله یقیض بتشدید الیاء المفتوحة (تنینا) بکسر التاء وتشدید النون الاولی مکسورة ای حیة عظیمة (لو ان واحدا منها نفخ) بالخاء المعجمة ای تنفس (ما انبتت) ای الارض (شیئا) ای من الانبات او النباتات (ما بقیت الدنیا) ای مدة بقائها (فینهشنه) بفتح الهاء وسکون الشین المعجمة ای یلدغنه وفی القاموس نهشه کمنعه نهسه ولسعه وعضه او اخذه باضراسه وبالسین اخذه باطراف الاسنان (ویخدشنه) بکسر الدال ای یجرحنه (حتی یفضی) بضم فسکون فاء ففتح ضاد معجمة ای یوصل (به) ای بالکافر (الی الحساب) ای وثم الی العقاب وفیه دلیل علی ان الکافر یحاسب (قال) ای الراوی (انما القبر روضة) ای بستان (من ریاض الجنة) جمع روضة (او حفرة) فی القاموس الحفرة بالضم والحفیرة المحتفر والحفر محرکة البئر الموسعة **قوله** (هذا حدیث غریب) قال المنذری رواه الترمذی والبیهقی کلاهما من طریق عبید الله ابن الولید الوصافی وهو واه **قوله** (نا عبد الرزاق) بن همام بن نافع الحمیری مولاهم ابو بکر الصنعانی ثقة حافظ مصنف شهیر عمی فی آخر عمره فتغیر وکان یتشیع من التاسعة (عن عبید الله بن عبد الله بن ابی ثور) المدنی مولی بنی نوفل ثقة من الثالثة **قوله** (فاذا هو متکئ علی رمل حصیر) بفتح راء وسکون میم وفی الصحیحین علی رمال حصیر قال الجزری فی النهایة الرمال ما رمل ای نسج یقال رمل الحصیر وارمله فهو مرمول ومرمل ورملته شدد للتکثیر قال الزمخشری ونظیره الحطام والرکام لما حطم ورکم وقال غیره الرمال جمع رمل بمعنی مرمول کخلق الله بمعنی مخلوقه والمراد انه کان السریر قد نسج وجهه بالسعف ولم یکن علی السریر وطاء سوی الحصیر ذکره الطیبی قال القاری لکن کون المراد برمال الحصیر شریط السریر بعید بل الظاهر انه مضطجع علی منسوج من حصیر (فرأیت اثره فی جنبه) ای من بدنه لا سیما عند کشفه من ثوبه (وفی الحدیث قصة طویلة) اخرج الترمذی هذا الحدیث

فقدم بمال من البحرين فسمعت الانصار بقدوم ابی عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله صلی الله عليه وسلم فلما صلی رسول الله صلی الله عليه وسلم انصرف فتعرضوا له فتبسم رسول الله صلی الله عليه وسلم حين رآهم ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشیء قالوا اجل يا رسول الله قال فابشروا واملوا ما يسركم فوالله ما الفقر اخشی عليكم ولكن اخشی عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت علی من قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها فتهلككم كما اهلكتهم هذا حديث صحيح **اخبرنا** سويد نا عبد الله عن يونس عن الزهری عن عروة بن الزبير وابن المسيب ان حكيم بن حزام قال سالت رسول الله صلی الله عليه وسلم فاعطانی ثم سالته فاعطانی ثم سالته فاعطانی ثم قال يا حكيم ان هذا المال خضرة حلوة فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذی ياكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلی فقال حكيم فقلت يا رسول الله والذی بعثك بالحق لا ارزأ احدا بعدك شيئا حتی افارق الدنيا فكان ابوبكر يدعو حكيما الی العطاء فيابی ان يقبله ثم ان عمر دعاه ليعطيه فابی ان يقبل منه شيئا فقال عمر انی اشهدكم يا معشر المسلمين علی حكيم انی اعرض عليه حقه من هذا الفیء فيابی ان ياخذه فلم يرزأ حكيم احدا من الناس شيئا بعد رسول الله صلی الله عليه وسلم حتی توفی هذا حديث صحيح **حدثنا** قتيبة نا ابوصفوان عن يونس عن الزهری عن حميد بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عوف قال ابتلينا مع رسول الله صلی الله عليه وسلم بالضراء فصبرنا ثم ابتلينا بعده بالسراء فلم نصبر هذا حديث حسن **حدثنا** هناد نا وكيع عن الربيع بن صبيح عن يزيد بن ابان وهو الرقاشی عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم من كانت الآخرة همه جعل الله غناه فی قلبه وجمع له شمله واتته الدنيا وهی

بالقصة الطويلة فی تفسير سورة التحريم **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (نا عبد الله) هو ابن المبارك (عن معمر) هو ابن راشد (ويونس) هو ابن يزيد الايلی (ان عمرو بن عوف وهو حليف بنی عامر بن لوی) الانصاری صحابی بدری ويقال له عمير مات فی خلافة عمر **قوله** (بعث ابا عبيدة بن الجراح) اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال القرشی الفهری احد العشرة اسلم قديما وشهد بدرا مشهور مات شهيدا بطاعون عمواس سنة ثمانی عشرة **قوله** (فقدم بمال من البحرين) قال فی القاموس البحران والبحرين بلد انتهی وقال فی المجمع البحران بلد بين البصرة وعمان (فوافوا) من الموافاة ای اتوا يقال وافيت القوم اتيتهم كاوفيتهم (فابشروا) بهمزة القطع (واملوا) من التامیل من الامل وهو الرجاء (ما يسركم) فی محل النصب لانه مفعول املوا (ما الفقر اخشی عليكم) بنصب الفقر ای ما اخشی عليكم الفقر ويجوز الرفع بتقدير ضمير ای ما الفقر اخشاه عليكم والاول هو الراجح وخص بعضهم جواز ذلك بالشعر وقال الطيبی فائدة تقديم المفعول هنا الاهتمام بشان الفقر (فتنافسوها) بحذف احدی التائين عطف علی تبسط من نافست فی الشیء ای رغبت فيه وتحقيقه ان المنافسة والتنافس ميل النفس الی الشیء النفيس ولذا قال تعالی وفی ذلك فليتنافس المتنافسون والمعنی فتختاروها انتم وترغبوا فيها غاية الرغبة (كما تنافسوها) بصيغة الماضی ای كما رغب فيها من قبلكم (فتهلككم) ای الدنيا **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (عن عروة بن الزبير وابن المسيب) هو سعيد بن المسيب (ان حكيم بن حزام) بن خويلد بن اسد بن عبد العزی المكی ابن اخی خديجة ام المؤمنين اسلم يوم الفتح وصحب وله اربع وسبعون سنة ثم عاش الی سنة اربع وخمسين او بعدها وكان عالما بالنسب **قوله** (ان هذا المال خضر حلوة) انث الخبر لان المراد الدنيا شبهه بالرغبة فيه والميل اليه وحرص النفوس عليه بالفاكهة الخضراء المستلذة فان الاخضر مرغوب علی انفراده بالنسبة الی اليابس والحلو مرغوب فيه علی انفراده بالنسبة للحامض فالاعجاب بهما اذا اجتمعا اشد (بسخاوة نفس) ای بغير شره ولا الحاح ای من اخذه بغير سوال وهذا بالنسبة الی الآخذ ويحتمل ان يكون بالنسبة الی المعطی ای بسخاوة نفس المعطی ای انشراحه بما يعطيه والظاهر هو الاول (ومن اخذه باشراف نفس) ای بطمع او حرص او تطلع وهذا بالنسبة الی الآخذ ويحتمل ان يكون بالنسبة الی المعطی ای بكراهيته من غير طيب نفس بالاعطاء كذا قيل والظاهر هو الاول (وكان) ای السائل الآخذ الصدقة فی هذه الصورة لما يسلط عليه من عدم البركة وكثرة الشره والنهمة (كالذی ياكل ولا يشبع) ای الذی يسمی جوعه كذابا لانه من علة به وسقم فكلما اكل ازداد سقما ولم يجد شبعا (واليد العليا خير من اليد السفلی) المراد من اليد العليا هی المنفقة ومن اليد السفلی هی السائلة وهو القول الراجح المعول عليه فی تفسير اليد العليا والسفلی فعند الطبرانی باسناد صحيح عن حكيم بن حزام مرفوعا يد الله فوق يد المعطی ويد المعطی فوق يد المعطی اسفل الايدی وللطبرانی من حديث عدی الجذامی مرفوعا مثله ولابی داود وابن خزيمة من حديث ابی الاحوص عوف بن مالك عن ابيه مرفوعا الايدی ثلاثة فيد الله العليا ويد المعطی التی تليها ويد السائل السفلی ولاحمد والبزار من حديث عطية السعدی اليد المعطية هی العليا والسائلة هی السفلی فهذه الاحاديث متضافرة علی ان اليد العليا هی المنفقة المعطية وان السفلی هی السائلة وهذا هو المعتمد وهو قول الجمهور قاله الحافظ فی الفتح (لا ارزأ) بفتح الهمزة واسكان الراء وفتح الزای بعدها همزة ای لا انقص ماله بالطلب منه (ثم ان عمر دعاه ليعطيه فابی ان يقبل منه شيئا) قال الحافظ انما امتنع حكيم من اخذ العطاء مع انه حقه لانه خشی ان يقبل من احد شيئا فيعتاد الاخذ فيتجاوز به نفسه الی ما لا يريده ففطمها عن ذلك وترك ما يريبه الی ما لا يريبه وانما اشهد عليه عمر لانه اراد ان لا ينسبه احد لم يعرف باطن الامر الی منع حكيم من حقه **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (نا ابوصفوان) اسمه عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان الاموی الدمشقی نزيل مكة ثقة من التاسعة (عن يونس) بن يزيد الايلی (عن عبد الرحمن بن عوف) القرشی الزهری احد العشرة اسلم قديما ومناقبه شهيرة ومات سنة اثنتين وثلثين وقيل غير ذلك (ابتلينا مع رسول الله صلی الله عليه وسلم بالضراء الخ) قال فی المجمع الضراء حالة تضر والسراء ضدها وهما بناءان للمؤنث لا مذكر لهما ای اختبرنا بالفقر والشدة والعذاب فصبرنا عليه فلما جاءتنا الدنيا والسعة والراحة بطرنا **قوله** (هذا حديث حسن) رواة هذا الحديث كلهم ثقات الا يونس بن يزيد الايلی فانه ايضا ثقة لكن فی روايته عن الزهری وهما قليلا **قوله** (عن الربيع بن صبيح) بفتح المهملة السعدی البصری صدوق سیء الحفظ وكان عابدا مجاهدا قال الرامهرمزی هو اول من صنف الكتب بالبصرة من السابعة (وهو الرقاشی) بتخفيف القاف ثم معجمة ابو عمرو البصری القاص بتشديد

راغمة ومن كانت الدنيا همه جعل الله فقره بين عينيه وفرق عليه شمله ولم يأته من الدنيا الا ما قدر له **حدثنا** علي بن خشرم نا عيسى بن يونس عن عمران بن زائدة ابن نشيط عن ابيه عن ابي خالد الوالبي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يقول يا ابن آدم تفرغ لعبادتي املأ صدرك غنى واسد فقرك وان لا تفعل ملأت يديك شغلا ولم اسد فقرك هذا حديث حسن غريب وابو خالد الوالبي اسمه هرمز **باب حدثنا** هناد اخبرنا ابو معاوية عن داود بن ابي هند عن عزرة عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن سعد بن هشام عن عائشة قالت كان لنا قرام ستر فيه تماثيل على بابي فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انزعيه فانه يذكرني الدنيا قالت وكان لنا سمل قطيفة علمها حرير كنا نلبسها **قال** ابو عيسى هذا حديث حسن **حدثنا** هناد نا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كانت وسادة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي يضطجع عليها من ادم حشوها ليف هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد عن سفيان عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة عن عائشة انهم ذبحوا شاة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما بقي منها قالت ما بقي منها الا كتفها قال بقي كلها غير كتفها هذا حديث صحيح وابو ميسرة هو الهمداني اسمه عمرو بن شرحبيل **حدثنا** هارون ابن اسحاق الهمداني نا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ان كنا آل محمد نمكث شهرا ما نستوقد بنار ان هو الا الماء والتمر هذا حديث صحيح **حدثنا** هناد نا ابو معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندنا شطر من شعير فاكلنا منه ما شاء الله ثم قلت للجارية كيليه فكالته فلم

قوله هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه

المهملة زاهد ضعيف من الخامسة **قوله** (من كانت الآخرة) بالرفع على انه اسم كانت (همه) بالنصب على انه خبر كانت اى قصده ونيته وفي المشكوة من كانت نيته طلب الآخرة (جعل الله غناه في قلبه) اى جعله قانعا بالكفاف والكفاية كيلا يتعب في طلب الزيادة (وجمع له شمله) اى اموره المتفرقة بان جعله مجموع الخاطر بتهيئة اسبابه من حيث لا يشعر به (واتته الدنيا) اى ما قدر وقسم له منها (وهي راغمة) اى ذليلة حقيرة تابعة له لا يحتاج في طلبها الى سعي كثير بل تأتيه هينة لينة على رغم انفها وانف اربابها (ومن كانت الدنيا همه) وفي المشكوة ومن كانت نيته طلب الدنيا (جعل الله فقره بين عينيه) اى جنس الاحتياج الى الخلق كالامر المحسوس منصوبا بين عينيه (وفرق عليه شمله) اى اموره المجتمعة قال الطيبي رحمه الله يقال جمع الله شمله اى ما تشتت من امره وفرق الله شمله اى ما اجتمع من امره فهو من الاضداد (ولم يأته من الدنيا الا ما قدر له) اى وهو راغم فلا يأتيه ما يطلب من الزيادة على رغم انفه وانف اصحابه والحديث لم يحكم عليه الترمذي بشيء من الصحة والضعف وفي سنده يزيد الرقاشي وهو ضعيف على ما قال الحافظ وقال المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث ويزيد قد وثق ولا بأس به في المتابعات وقال ورواه البزار ولفظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت نيته الآخرة جعل الله تبارك وتعالى الغنى في قلبه وجمع له شمله ونزع الفقر من بين عينيه واتته الدنيا وهي راغمة فلا يصبح الا غنيا ولا يمسي الا غنيا ومن كانت نيته الدنيا جعل الله الفقر بين عينيه فلا يصبح الا فقيرا ولا يمسي الا فقيرا ورواه الطبراني انتهى كلام المنذري وذكر لفظ الطبراني في باب الاقتصاد **قوله** (عن عمران بن زائدة بن نشيط) بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تحتانية ثم مهملة الكوفي ثقة من السابعة (عن ابيه) هو زائدة بن نشيط الكوفي مقبول من السادسة (عن ابي خالد الوالبي) بموحدة قبلها كسرة الكوفي اسمه هرمز ويقال هرم مقبول من الثانية وفد على عمر وقيل حديثه عنه مرسل فيكون من الثالثة **قوله** (ان الله يقول يا ابن آدم تفرغ لعبادتي) اى تفرغ عن مهماتك لطاعتي (املأ صدرك) اى قلبك (غنى) والغنى انما هو غنى القلب (واسد فقرك) اى تفرغ عن مهماتك لعبادتي اقض مهماتك واغنك عن خلقي (وان لا تفعل ملأت يديك شغلا) بضم الشين وبضم الغين وتسكن للتخفيف (ولم اسد فقرك) اى وان لم تتفرغ لذلك واشتغلت بغيري لم اسد فقرك لان الخلق فقراء على الاطلاق فتزيد فقرا على فقرك **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد وابن ماجة وابن حبان والحاكم والبيهقي في كتاب الزهد وقال الحاكم صحيح الاسناد قال المناوي واقروه (باب) **قوله** (اخبرنا ابو معاوية) اسمه محمد بن خازم بمعجمتين الضرير الكوفي عمي وهو صغير ثقة احفظ الناس لحديث الاعمش وقد يهم في حديث غيره من كبار التاسعة وقد رمي بالارجاء (عن عزرة) هو ابن عبد الرحمن **قوله** (كان لنا قرام ستر) بكسر القاف وتخفيف الراء والتنوين وروي بحذف التنوين والاضافة وهو الستر الرقيق من صوف ذو الوان (فيه تماثيل) جمع تمثال وهو الشيء المصور قيل المراد صورة الحيوان (انزعيه) اى القرام (وكان لنا سمل قطيفة) قال في النهاية السمل الخلق من الثياب وقد سمل الثوب واسمل والقطيفة هي كساء له خمل انتهى اى كان لنا كساء خلق **قوله** (هذا حديث حسن) وفي بعض النسخ هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه **قوله** (كانت وسادة رسول الله صلى الله عليه وسلم) بكسر الواو قال في القاموس الوساد المتكأ والمخدة كالوسادة انتهى (التي يضطجع عليها) هذا بظاهره يدل على ان المراد بالوسادة الفراش دون المتكأ والمخدة ويدل عليه ايضا رواية البخاري بلفظ كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادم وحشوه من ليف ورواية ابن ماجة كان ضجاع رسول الله صلى الله عليه وسلم ادما حشوه ليف (من ادم) بفتحتين اسم لجمع الاديم وهو الجلد المدبوغ على ما في المغرب (حشوها ليف) قال في الصراح ليف بالكسر پوست درخت خرما ليفة يكى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (انهم ذبحوا) اى اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم او اهل البيت رضي الله عنهم وهو الظاهر (ما بقي منها) على الاستفهام اى اي شيء بقي من الشاة (الا كتفها) اى التي لم يتصدق بها (قال بقي كلها غير كتفها) بالنصب او الرفع اى ما تصدقت به فهو باق وما بقي عندك فهو غير باق اشارة الى قوله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق **قوله** (ان كنا) ان مخففة من المثقلة (آل محمد) بالنصب على الاختصاص (نمكث شهرا ما نستوقد نارا) اى لا نخبز ولا نطبخ فيه شيئا (ان هو) اى المأكول او المتناول **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (وعندنا شطر من شعير) قال الحافظ المراد بالشطر هنا البعض والشطر يطلق على النصف وعلى ما قاربه وعلى الجهة وليست مرادة هنا ويقال ارادت نصف وسق انتهى (ثم قلت للجارية كيليه فكالته) وفي رواية البخاري فكلته والمراد امرت بكيله ولا تخالف بين روايتين **فان قلت** قول عائشة توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندنا شطر من شعير يخالف حديث عمرو بن الحارث المصطلقي ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته دينارا ولا

يلبث ان فنى قالت فلو كنا تركناه لاكلنا منه اكثر من ذلك هذا حديث صحيح شطر يعنى شيئا من شعير **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن انا روح بن اسلم ابو حاتم البصرى نا حماد بن سلمة نا ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد اُخفت فى الله وما يُخاف احد ولقد اُوذيت فى الله ولم يؤذ احد ولقد اتت على ثلاثون من بين يوم وليلة ومالى ولبلال طعام ياكله ذو كبد الا شىء يواريه ابط بلال هذا الحديث حسن صحيح ومعنى هذا الحديث حين خرج النبى صلى الله عليه وسلم هاربا من مكة ومعه بلال انما كان مع بلال من الطعام ما يحمل تحت ابطه **حدثنا** هناد نا يونس بن بكير عن محمد بن اسحاق ثنى يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظى قال ثنى من سمع على بن ابى طالب يقول خرجت فى يوم شات من بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اخذت اهابا معطونا فجوبت وسطه فادخلته عنقى وشددت وسطى فحزمته بخوص النخل وانى لشديد الجوع ولو كان فى بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام لطعمت منه فخرجت التمس شيئا فمررت بيهودى فى مال له وهو يسقى ببكرة له فاطلعت عليه من ثلمة فى الحائط فقال مالك يا اعرابى هل لك فى دلو بتمرة فقلت نعم فافتح الباب حتى ادخل ففتح فدخلت فاعطانى دلوه فكلما نزعت دلوا اعطانى تمرة حتى اذا امتلأت كفى ارسلت دلوه وقلت حسبى فاكلتها ثم جرعت من الماء فشربت ثم جئت المسجد فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه هذا حديث حسن غريب **حدثنا** ابو حفص عمرو بن على نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عباس الجريرى قال سمعت ابا عثمان النهدى يحدث عن ابى هريرة انهم اصابهم جوع فاعطاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم تمرة تمرة هذا حديث صحيح **حدثنا** هناد نا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال بعثنا رسول الله

درهما ولا شيئا **قلنا** لا تخالف بينهما لان مراده بالشىء المنفى ما تخلف عنه مما كان يختص به واما الذى اشارت اليه عائشة فكان بقية نفقتها التى تختص بها فلم يتحد المورد ان **فان قلت** قول عائشة فلو كنا تركناه لاكلنا منه اكثر من ذلك يخالف حديث المقدام بن معد يكرب كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه **قلنا** لا تخالف بينهما فان الكيل عند المبايعة مطلوب من اجل تعلق حق المتبايعين فلهذا القصد يندب واما الكيل عند الانفاق فقد يبعث عليه الشح فلذلك كره ويؤيده حديث جابر عند مسلم ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم يستطعمه فاطعمه شطر وسق شعير فما زال الرجل ياكل منه وامراته وضيفهما حتى كاله فاتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال لو لم تكله لاكلتم منه ولقام لكم **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه البخارى فى باب فضل الفقر **قوله** (حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) هو الدارمى صاحب المسند **قوله** (لقد اخفت) بصيغة الماضى المجهول من الاخافة اى هددت وتوعدت بالتعذيب والقتل (فى الله) اى فى اظهار دينه (وما يخاف) بصيغة المجهول اى مثل ما اخفت (احد) اى غيرى (ولقد اوذيت) بصيغة الماضى المجهول من الايذاء اى بالفعل بعد التخويف بالقول .... (فى الله) اى فى اظهار دينه واعلاء كلمته (ولم يؤذ) بالبناء للمجهول (احد) اى من الناس فى ذلك الزمان (ولقد اتت) اى مضت (ثلاثون من بين يوم وليلة) قال الطيبى تاكيد للشمول اى ثلاثون يوما وليلة متواترات لا ينقص منها شىء من الزمان (ومالى) اى والحال انه ليس لى (ما ياكله ذو كبد) بفتح فكسر اى حيوان (الا شىء) اى قليل (يواريه) اى يستره ويغطيه (ابط بلال) بكسر الهمزة وسكون الموحدة وتكسر وهو ما تحت المنكب والمعنى ان بلالا كان رفيقى فى ذلك الوقت وما كان لنا من الطعام الا شىء قليل بقدر ما ياخذه بلال تحت ابطه وقد تقدم الكلام فى الجمع بين الروايات المختلفة فى ضيق معيشة النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه وسعتها فى باب معيشة النبى صلى الله عليه وسلم واهله **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد وابن ماجة وابن حبان كذا فى الجامع الصغير قال المناوى باسناد صحيح **قوله** (ومعنى هذا الحديث حين خرج النبى صلى الله عليه وسلم هاربا من مكة ومعه بلال الخ) قال فى اللمعات قوله ومعه بلال افاد ان هذا الخروج غير الهجرة الى المدينة لانه لم يكن معه بلال فيها فلعل المراد خروجه صلى الله عليه وسلم هاربا من مكة فى ابتداء امره الى الطائف الى عبد كلال بضم الكاف مخففا رئيس اهل الطائف ليحميه من كفار مكة حتى يؤدى رسالة ربه فسلط على النبى صلى الله عليه وسلم صبيانه فرموه بالحجارة حتى ادموا كعبيه صلى الله عليه وسلم وكان معه زيد بن حارثة لا بلال انتهى كذا قال القارى فى المرقاة وقال وقول الترمذى ومعه بلال لا ينافى كون زيد بن حارثة معه ايضا مع احتمال تعدد خروجه عليه الصلوة والسلام لكن افاد بقوله معه بلال انه لم يكن هذا الخروج فى الهجرة من مكة الى المدينة لانه لم يكن معه بلال حينئذ انتهى **قوله** (ثنى يزيد بن زياد) بن ابى زياد وقد ينسب لجده مولى بنى مخزوم مدنى ثقة من السادسة روى عن محمد بن كعب القرظى وغيره وعنه ابن اسحق ومالك **قوله** (خرجت فى يوم شات) اى فى يوم بارد (وقد اخذت اهابا معطونا) قال فى المجمع هو المنتن المتمزق الشعر من عطن الجلد اذا تمزق شعره وانتن فى الدباغ (فجوبت وسطه) قال فى القاموس الجوب الخرق كالاجتياب والقطع وجبت القميص اجوبه واجيبه وجوبته عملت له جيبا انتهى (فحزمته) اى شددته قال فى القاموس حزمه يحزمه شده (بخوص النخل) الخوص بالضم ورق النخل الواحدة بهاء والخواص بائعه وقال فى مجمع البحار فى باب الحاء مع الزاى فيه نهى ان يصلى بغير حزام اى من غير ان يشد ثوبه عليه وانما امر به لانهم كانوا قلما يتسرولون ومن كان عليه ازار وكان جيبه واسعا ولم يتلبب او لم يشد وسطه ربما انكشفت عورته (فى مال له) فى القاموس المال ما ملكته من كل شىء والمراد هنا البستان والحائط (وهو يسقى ببكرة) بالفتح هى خشبة مستديرة فى وسطها محز يستقى عليها الماء (من ثلمة) اى فرجة والثلمة بالضم فرجة المكسور والمهدوم (ثم جرعت من الماء) فى القاموس الجرعة مثلثة من الماء حسوة منه او بالضم والفتح الاسم من جرع الماء كسمع ومنع بلعه **قوله** (هذا حديث حسن غريب) فى سنده رجل لم يسم وهو شيخ محمد بن كعب القرظى **قوله** (نا محمد بن جعفر) هو المعروف بغندر (عن عباس الجريرى) بضم الجيم مصغرا وعباس هذا هو ابن فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء واخره معجمة البصرى ابو محمد ثقة من السادسة (سمعت ابا عثمان النهدى) اسمه عبد الرحمن بن مل بلام ثقيلة والميم مثلثة مشهور بكنيته مخضرم من كبار الثانية ثقة ثبت عابد والنهدى بفتح النون وسكون الهاء **قوله** (انهم اصابهم) اى الصحابة رضى الله تعالى عنهم (جوع) اى شديد قال القارى والظاهر انه فى سفر بعيد ......

ما يؤذى

فى عنقى

كان

... صلی اللہ علیہ وسلم ونحن ثلاثمائة نحمل زادنا علی رقابنا ففنی زادنا حتی کانت تکون للرجل منا کل یوم تمرة فقیل له یا ابا عبد اللہ واین کانت تقع التمرة من الرجل قال لقد وجدنا فقدها حین فقدناها فاتینا البحر فاذا نحن بحوت قد قذفه البحر فاکلنا منه ثمانیة عشر یوما ما احببنا هذا حدیث حسن صحیح حدثنا هناد نا یونس بن بکیر عن محمد بن اسحاق قال ثنی یزید بن زیاد عن محمد بن کعب القرظی قال ثنی من سمع علی بن ابی طالب یقول انا لجلوس مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی المسجد اذ طلع علینا مصعب بن عمیر ما علیه الا بردة له مرقوعة بفرو فلما راٰه رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بکی للذی کان فیه من النعمة والذی هو فیه الیوم ثم قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم کیف بکم اذا غدا احدکم فی حلة وراح فی حلة ووضعت بین یدیه صحفة ورفعت اخری

والظاهر انهم اصحاب الصفة قلت لم اجد روایة صریحة تدل علی انهم اصحاب الصفة قوله (هذا حدیث صحیح) واخرجه ابن ماجة بلفظ انه اصابهم جوع وهم سبعة قال فاعطانی النبی صلی اللہ علیہ وسلم سبع تمرات لکل انسان تمرة واسناده صحیح کذا فی الترغیب قوله (بعثنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ونحن ثلاثمائة) وفی روایة للبخاری فی المغازی بعثنا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثلثمائة راکب امیرنا ابو عبیدة بن الجراح نرصد عیر قریش فاقمنا بالساحل نصف شهر وقد ذکر ابن سعد وغیره ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم بعثهم الی حی من جهینة بالقبلیة بفتح القاف والموحدة مما یلی ساحل البحر بینهم وبین المدینة خمس لیال وانهم انصرفوا ولم یلقوا کیدا قال الحافظ هذا لا یغایر ظاهره ما فی الصحیح لانه یمکن الجمع بین کونهم یتلقون عیرا لقریش ویقصدون حیا من جهینة ویقوی هذا الجمع ما عند مسلم من طریق عبید اللہ بن مقسم عن جابر قال بعث رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بعثا الی ارض جهینة فذکر هذه القصة (فقیل له) ای لجابر (یا ابا عبد اللہ) هذه کنیة جابر (واین کانت تقع التمرة من الرجل) وفی روایة البخاری فقلت ما تغنی عنکم تمرة قال الحافظ هو صریح فی ان السائل عن ذلک وهب بن کیسان (قال لقد وجدنا فقدها) ای موثرا قال النووی فی هذا بیان ما کان الصحابة رضی اللہ تعالی عنهم علیه من الزهد فی الدنیا والتقلل منها والصبر علی الجوع وخشونة العیش واقدامهم علی الغزو مع هذا الحال (فاذا نحن بحوت) هو اسم جنس لجمیع السمک وقیل هو مخصوص بما عظم منها (قد قذفه البحر) ای رماه وفی روایة للبخاری فالقی البحر حوتا میتا لم یر مثله یقال له العنبر وفی روایة اخری له فاذا حوت مثل الظرب هو بفتح الظاء المعجمة وکسر الراء بعدها موحدة الجبل الصغیر (فاکلنا منه ثمانیة عشر یوما ما احببنا) ما موصولة وفی روایة لمسلم فاقمنا علیه شهرا ونحن ثلاثمائة حتی سمنا وفی روایة اخری له فاکلنا منها نصف شهر وفی روایة اخری له فاکل منها الجیش ثمان عشرة لیلة قال النووی فی الجمع بین هذه الروایات المختلفة ما لفظه طریق الجمع بین الروایات ان من روی شهرا هو الاصل ومعه زیادة علم ومن روی دونه لم ینف الزیادة ولو نفاها قدم المثبت وقد قدمنا مرات ان المشهور الصحیح عند الاصولیین ان مفهوم العدد لا حکم له فلا یلزم منه نفی الزیادة لو لم یعارضه اثبات الزیادة کیف وقد عارضه فوجب قبول الزیادة وجمع القاضی بینهما بان من قال نصف شهر اراد اکلوا منه تلک المدة طریا ومن قال شهرا اراد انهم قددوه فاکلوا منه بقیة الشهر قدیدا انتهی قال الحافظ ویجمع بین هذا الاختلاف بان الذی قال ثمان عشرة ضبط ما لم یضبطه غیره وان من قال نصف شهر الغی الکسر الزائد وهو ثلاثة ایام ومن قال شهرا جبر الکسر او ضم بقیة المدة التی کانت قبل وجدانهم الحوت الیها قال ووقع فی روایة الحاکم اثنی عشر یوما وهی شاذة انتهی والحدیث هکذا اخرجه الترمذی مختصرا واخرجه الشیخان مطولا وفی اخر الحدیث فلما قدمنا المدینة ذکرنا ذلک للنبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال کلوا رزقا اخرجه اللہ اطعمونا ان کان معکم فاتاه بعضهم فاکله وقد استدل بهذا الحدیث علی جواز اکل السمک الطافی قال النووی واما السمک الطافی وهو الذی یموت فی البحر بلا سبب فمذهبنا اباحته وبه قال جماهیر العلماء من الصحابة فمن بعدهم منهم ابو بکر الصدیق وابو ایوب وعطاء ومکحول والنخعی ومالک واحمد وابو ثور وداود وغیرهم وقال جابر بن عبد اللہ وجابر بن زید وطاوس وابو حنیفة لا یحل دلیلنا قوله تعالی احل لکم صید البحر وطعامه قال ابن عباس والجمهور صیده ما صدتموه وطعامه ما قذفه وبحدیث جابر هذا وبحدیث هو الطهور ماؤه الحل میتته وهو حدیث صحیح وباشیاء مشهورة غیر ما ذکرنا واما الحدیث المروی عن جابر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم ما القاه البحر او جزر عنه فکلوه وما مات فیه فطفا فلا تاکلوه فحدیث ضعیف باتفاق ائمة الحدیث لا یجوز الاحتجاج به لو لم یعارضه شیء کیف وهو معارض بما ذکرناه وقد اوضحت ضعفه وحاله فی شرح المهذب فی باب الاطعمة فان قیل لا حجة فی حدیث العنبر لانهم کانوا مضطرین قلنا الاحتجاج باکل النبی صلی اللہ علیہ وسلم منه فی المدینة من غیر ضرورة قلت القول الراجح هو جواز اکل السمک الطافی وحدیث جابر هذا نص صریح فیه قوله (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان قوله (انا لجلوس) ای لجالسون (فی المسجد) ای مسجد المدینة او مسجد قباء (اذ طلع) ای ظهر (مصعب بن عمیر) بضم المیم وفتح العین وعمیر بضم العین مصغرا (ما علیه) ای لیس علی بدنه (الا بردة له) ای کساء مخلوط السواد والبیاض (مرقوعة) ای مرقعة (بفرو) ای بجلد قال میرک هو قرشی هاجر الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وترک النعمة والاموال بمکة وهو من کبار اصحاب الصفة الساکنین فی مسجد قباء وقال صاحب المشکوة فی الاکمال عبدری کان من اجلة الصحابة وفضلائهم هاجر الی ارض الحبشة فی اول من هاجر الیها ثم شهد بدرا وکان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم بعث مصعبا بعد العقبة الثانیة الی المدینة یقرئهم القرآن ویفقههم فی الدین وهو اول من جمع الجمعة بالمدینة قبل الهجرة وکان فی الجاهلیة من انعم الناس عیشا والینهم لباسا فلما اسلم زهد فی الدنیا (فلما راٰه) ای ابصر مصعبا بتلک الحال الصعبا (بکی للذی) ای للامر الذی (کان فیه) ای قبل ذلک الیوم (و) الذی هو فیه) ای وللامر الذی هو فیه من المحنة والمشقة (الیوم) ای فی الوقت الحاضر (کیف) ای الحال (بکم اذا غدا احدکم) ای ذهب اول النهار (فی حلة) بضم فتشدید ای فی ثوب وفی ازار ورداء (وراح) ای ذهب اخر النهار (فی حلة) ای اخری من الاولی قال ابن الملک ای کیف یکون حالکم اذا کثرت اموالکم بحیث یلبس کل منکم اول النهار حلة وآخره اخری من غایة التنعم (ووضعت بین یدیه صحفة) ای قصعة من مطعوم (ورفعت اخری) ای من نوع اخر کما هو شان المترفین وهو کنایة عن کثرة اصناف

وسترتم بيوتكم كما تستر الكعبة قالوا يا رسول الله نحن يومئذ خير منا اليوم نتفرغ للعبادة ونكفى المؤنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أنتم اليوم خير منكم يومئذ
هذا حديث حسن غريب ويزيد بن زياد هذا هو مديني وقد روى عنه مالك بن أنس وغير واحد من أهل العلم ويزيد بن زياد الدمشقي الذي روى عن الزهري روى
عنه وكيع ومروان بن معاوية ويزيد بن أبي زياد كوفي روى عنه سفيان وشعبة وابن عيينة وغير واحد من الأئمة **حدثنا** هناد نا يونس بن بكير ثني عمر بن ذر
نا مجاهد عن أبي هريرة قال كان أهل الصفة أضياف أهل الإسلام لا يأوون على أهل ولا مال والله الذي لا إله إلا هو إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من
الجوع وأشد الحجر على بطني من الجوع ولقد قعدت يوما على طريقهم الذي يخرجون فيه فمر بي أبو بكر فسألته عن آية من كتاب الله ما سألته إلا ليستتبعني فمر ولم
يفعل ثم مر عمر فسألته عن آية من كتاب الله ما سألته إلا ليستتبعني فمر ولم يفعل ثم مر أبو القاسم صلى الله عليه وسلم فتبسم حين رآني وقال أبو هريرة قلت لبيك
يا رسول الله قال الحق ومضى فاتبعته ودخل منزله فاستأذنت فأذن لي فوجد قدحا من اللبن قال من أين هذا اللبن لكم قيل أهداه لنا فلان فقال رسول الله

الأطعمة الموضوعة على الأطباق بين يدي المتنعمين (وسترتم بيوتكم) بضم الموحدة وكسرها أي جدرانها والمعنى زينتموها بالثياب النفيسة من فرط التنعم (كما تستر الكعبة) فيه
إشارة إلى أن سترها من خصوصياتها لامتيازها (نحن يومئذ خير منا اليوم) وبينوا سبب الخيرية بقولهم مستأنفا فيه معنى التعليل (نتفرغ) أي عن العلائق والعوائق
(للعبادة) أي بأنفسنا (ونكفى) بصيغة المجهول المتكلم (المؤنة) أي نجد مؤنا أو المطلق الجمع فالمعنى ندفع عنا تحصيل القوت لحصوله بأسباب مهيأة لنا فنتفرغ للعبادة
من تحصيل العلوم الشرعية والعمل بالخيرات البدنية والمبرات المالية (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا) أي ليس الأمر كما ظننتم (أنتم اليوم خير منكم يومئذ) لأن الفقير
الذي له كفاف خير من الغني لأن الغني يشتغل بدنياه ولا يتفرغ للعبادة مثل من له كفاف لكثرة اشتغاله بتحصيل المال **قوله** (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أبو يعلى
مع قصة على المذكورة من طريق محمد بن كعب القرظي وذكر المنذري في الترغيب بلفظه بتمامه **قوله** (ويزيد بن زياد هذا هو مديني الخ) المقصود من هذا الكلام بيان الفرق بين هؤلاء
الرجال الثلاثة المسمين بيزيد فالأول يزيد بن زياد المديني المذكور في سند هذا الحديث قد تقدم ترجمته في هذا الباب والثاني يزيد بن زياد الدمشقي وقد تقدم ترجمته في شرح
الحديث الرابع من أبواب الشهادات والثالث يزيد بن أبي زياد الكوفي وقد تقدم ترجمته في باب السواك والطيب يوم الجمعة **قوله** (ثني عمر بن ذر) بن عبد الله بن زرارة الهمداني
بالسكون المرهبي أبو ذر الكوفي ثقة رمي بالإرجاء من السادسة **قوله** (كان أهل الصفة أضياف أهل الإسلام) .... الصفة مكان في مؤخر المسجد النبوي مظلل أعد لنزول
الغرباء فيه ممن لا مأوى له ولا أهل وكانوا يكثرون فيه ويقلون بحسب من يتزوج منهم أو يموت أو يسافر وقد سرد أسماءهم أبو نعيم في الحلية فزاد على المائة كذا ذكره الحافظ في
الفتح في باب علامات النبوة وقال في كتاب الرقاق وقد اعتنى بجمع أسماء أهل الصفة أبو سعيد بن الأعرابي وتبعه أبو عبد الرحمن السلمي فزاد أسماء وجمع بينهما أبو نعيم في أوائل الحلية
فسرد جميع ذلك (لا يأوون على أهل ولا مال) وكذا في رواية البخاري في الرقاق بلفظ على قال الحافظ في رواية روح والأكثر إلى بدل على قال في القاموس أويت منزلي وإليه أويا ويضم
ويكسر نزلته بنفسي وسكنته وأويته وأويته وآويته أنزلته وفي حديث عبد الرحمن بن أبي بكر عند البخاري في علامات النبوة أن أصحاب الصفة كانوا أناسا فقراء وأن النبي
صلى الله عليه وسلم قال مرة من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس أو بسادس أو كما قال ولأبي نعيم في الحلية من مرسل محمد بن
سيرين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصبح قسم ناسا من أصحاب الصفة بين ناس من أصحابه فيذهب الرجل بالرجل والرجل بالرجلين حتى ذكر عشرة الحديث وله من حديث
معاوية بن الحكم بينا أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصفة فجعل يوجه الرجل مع الرجل من الأنصار والرجلين والثلاثة حتى بقيت في أربعة ورسول الله صلى الله عليه و
آله وسلم خامسنا فقال انطلقوا بنا فقال يا عائشة عشينا الحديث (والله) الواو للقسم (إن كنت) بسكون النون مخففة من المثقلة (لأعتمد بكبدي على الأرض من
الجوع) أي ألصق بطني بالأرض وكأنه كان يستفيد بذلك ما يستفيده من شد الحجر على بطنه أو هو كناية عن سقوطه على الأرض مغشيا عليه قاله الحافظ وذكر روايات
تدل على خرور أبي هريرة على الأرض من الجوع مغشيا عليه **قلت** الاحتمال الأول هو الظاهر وأما خروره على الأرض من الجوع مغشيا عليه فحالة أخرى له من الجوع والله تعالى
أعلم (وأشد الحجر على بطني من الجوع) قال العلماء فائدة شد الحجر المساعدة على الاعتدال والانتصاب أو المنع من كثرة التحلل من الغذاء الذي في البطن لكون الحجر بقدر البطن
فيكون الضعف أقل أو لتقليل حرارة الجوع ببرد الحجر أو لأن فيه الإشارة إلى كسر النفس (ولقد قعدت يوما على طريقهم الذي يخرجون فيه) ضمير طريقهم للنبي صلى الله
عليه وآله وسلم وبعض أصحابه ممن كان طريق منازلهم إلى المسجد متحدة (إلا ليستتبعني) بمهملة ومثناتين وموحدة أي يطلب مني أن أتبعه ليطعمني (فمر ولم يفعل) أي الاستتباع
(ثم مر عمر) قال الحافظ لعل العذر لكل من أبي بكر وعمر حمل سؤال أبي هريرة على ظاهره أو فهما ما أراده ولكن لم يكن عندهما إذ ذاك ما يطعمانه لكن وقع في رواية أبي حازم من
الزيادة أن عمر تأسف على عدم إدخاله أبا هريرة داره ولفظه فلقيت عمر فذكرت له وقلت له ولى الله ذلك من كان أحق به منك يا عمر وفيه قال عمر والله لأن أكون أدخلتك
أحب إلي من أن يكون لي حمر النعم فإن فيه إشعارا بأنه كان عنده ما يطعمه إذ ذاك فيرجح الاحتمال الأول ولم يعرج على ما رمزه أبو هريرة من كنايته بذلك عن طلب ما يأكل
(فتبسم حين رآني) زاد البخاري وعرف ما في نفسي وما في وجهي قال الحافظ قوله فتبسم حين رآني وعرف ما في نفسي استدل أبو هريرة بتبسمه صلى الله عليه وآله وسلم
على أنه عرف ما به لأن التبسم تارة يكون لما يعجب وتارة يكون لإيناس من تبسم إليه ولم تكن تلك الحال معجبة فقوي الحمل على الثاني وقوله وما في وجهي كأنه عرف من حال وجهه
ما في نفسه من احتياجه إلى ما يسد به رمقه (وقال) أي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (أبو هريرة) أي أنت أبو هريرة (قال الحق) بهمزة وصل وفتح المهملة أي اتبع (فوجد قدحا)

صلی اللہ علیہ وسلم یا ابا ہریرۃ قلت لبیک قال الحق الی اہل الصفۃ فادعہم و ہم اضیاف اہل الاسلام لا یاوون علی اہل ولا مال اذا اتتہ الصدقۃ بعث بہا الیہم ولم یتناول منہا شیئا واذا اتتہ ہدیۃ ارسل الیہم فاصاب منہا واشرکہم فیہا فساء نی ذلک وقلت ما ہذا القدح بین اہل الصفۃ وانا رسولہ الیہم فسیامرنی ان ادیرہ علیہم فما عسی ان یصیبنی منہ وقد کنت ارجو ان اصیب منہ ما یغنینی ولم یکن بد من طاعۃ اللہ وطاعۃ رسولہ فاتیتہم فدعوتہم فلما دخلوا علیہ فاخذوا مجالسہم قال ابا ہریرۃ خذ القدح فاعطہم فاخذت القدح فجعلت اناولہ الرجل فیشرب حتی یروی ثم یردہ فاناولہ الآخر حتی انتہیت بہ الی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم وقد روی القوم کلہم فاخذ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم القدح فوضعہ علی یدہ ثم رفع راسہ فتبسم وقال ابا ہریرۃ اشرب فشربت ثم قال اشرب فلم ازل اشرب ویقول اشرب ثم قلت والذی بعثک بالحق ما اجد لہ مسلکا فاخذ القدح فحمد اللہ وسمی وشرب ہذا حدیث صحیح **حدثنا** محمد بن حمید الرازی نا عبد العزیز بن عبد اللہ القرشی نا یحیی البکاء عن ابن عمر قال تجشأ رجل عند النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال کف عنا جشاءک فان اکثرہم شبعا فی الدنیا اطولہم جوعا یوم القیمۃ ہذا حدیث حسن غریب من ہذا الوجہ وفی الباب عن ابی جحیفۃ **حدثنا** قتیبۃ نا ابو عوانۃ عن قتادۃ عن ابی بردۃ بن ابی موسی عن ابیہ قال یا بنی لو رایتنا ونحن مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم واصابتنا السماء لحسبت ان ریحنا ریح الضان ہذا حدیث صحیح ومعنی ہذا الحدیث انہ کان ثیابہم الصوف فکان اذا اصابہم المطر یجیء من ثیابہم ریح الضان **حدثنا** عباس الدوری نا عبد اللہ بن یزید المقری نا سعید بن ابی ایوب عن ابی مرحوم عبد الرحیم بن میمون عن سہل بن معاذ بن انس الجہنی عن ابیہ ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ....

بالفتح فان المقدح لا یکسر (فساء نی ذلک) اشارۃ الی ما تقدم من قولہ فادعہم وقد بین ذلک بقولہ (وقلت) ای فی نفسی (فسیامرنی) ای النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم (ان ادیرہ علیہم) وکانہ عرف بالعادۃ ذلک لانہ کان یلازم النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم ویخدمہ وقد اخرجہ البخاری فی تاریخہ عن طلحۃ بن عبید اللہ کان ابو ہریرۃ مسکینا لا اہل لہ ولا مال وکان یدور مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم حیثما دار (ما یغنینی) ای عن جوع ذلک الیوم (فاخذ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم القدح فوضعہ علی یدہ ثم رفع راسہ فتبسم) وفی البخاری فاخذ القدح فوضعہ علی یدہ فنظر الی فتبسم قال الحافظ کانہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم تفرس فی ابی ہریرۃ ما کان وقع فی توہمہ ان لا یفضل لہ من اللبن شیء فلذلک تبسم الیہ اشارۃ الی انہ لم یفتہ شیء (فحمد اللہ وسمی) ای حمد اللہ علی ما من بہ من البرکۃ التی وقعت فی اللبن المذکور مع قلتہ حتی روی القوم کلہم وافضلوا وسمی فی ابتداء الشرب (وشرب) ای الفضلۃ کما فی روایۃ البخاری ای البقیۃ **قولہ** (ہذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ البخاری وغیرہ **قولہ** (نا عبد العزیز بن عبد اللہ القرشی) ابو یحیی الدمشقی بفتح النون وسکون الراء وفتح المیم بعدہا قال الرازی منکر الحدیث من الثامنۃ (نا یحیی البکاء) بتشدید الکاف ابن مسلم او ابن سلیم مصغرا وہو ابن خلید البصری المعروف بیحیی البکاء الحدانی بضم المہملۃ وتشدید الدال مولاہم ضعیف من الرابعۃ **قولہ** (تجشأ رجل) بتشدید الشین المعجمۃ بعدہا ہمزۃ ای یخرج الجشاء من صدرہ وہو صوت مع ریح یخرج منہ عند الشبع وقیل عند امتلاء المعدۃ قال التوربشتی الرجل ہو وہب ابو جحیفۃ السوائی روی عنہ انہ قال اکلت ثریدۃ بر بلحم واتیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم وانا اتجشأ قلت قد اشار الترمذی الی حدیث ابی جحیفۃ ہذا بقولہ وفی الباب عن ابی جحیفۃ وستقف علی لفظہ ومخرجیہ (فقال کف عنا) امر مخاطب من الکف بمعنی الصرف والدفع وفی روایۃ شرح السنۃ اقصر من جشاءک (جشاءک) بضم الجیم ممدودا والنہی عن الجشاء ہو النہی عن الشبع لانہ السبب الجالب لہ (فان اکثرہم شبعا) قال فی القاموس الشبع بالفتح وکعنب ضد الجوع شبع کسمن خبزا ولحما ومنہما **قولہ** (ہذا حدیث حسن غریب) فی سندہ عبد العزیز بن عبد اللہ ویحیی البکاء وہما ضعیفان کما عرفت اخرجہ ایضا ابن ماجۃ والبیہقی من طریقہما **قولہ** (وفی الباب عن ابی جحیفۃ) قال اکلت ثریدۃ من خبز ولحم ثم اتیت النبی صلی اللہ علیہ وسلم فجعلت اتجشأ فقال یا ہذا کف من جشاءک فان اکثر الناس شبعا فی الدنیا اکثرہم جوعا یوم القیمۃ رواہ الحاکم وقال صحیح الاسناد قال الحافظ المنذری فی الترغیب بل واہ جدا فیہ فہد بن عوف وعمر بن موسی لکن رواہ البزار باسنادین رواۃ احدہما ثقات ورواہ ابن ابی الدنیا والطبرانی فی الکبیر والاوسط والبیہقی وزادوا فما اکل ابو جحیفۃ ملأ بطنہ حتی فارق الدنیا کان اذا تغدی لا یتعشی واذا تعشی لا یتغدی وفی روایۃ لابن ابی الدنیا قال ابو جحیفۃ فما ملأت بطنی منذ ثلاثین سنۃ انتہی **قولہ** (یا بنی) بضم الموحدۃ وفتح النون وشدۃ الیاء (ونحن مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم واصابتنا السماء) الجملتان وقعتا حالین مترادفین او متداخلین ای لو رایتنا حال کوننا مع النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم وحال کوننا قد اصابتنا السماء والحدیث یدل علی جواز لبس الصوف قال ابن بطال کرہ مالک لبس الصوف لمن یجد غیرہ لما فیہ من الشہرۃ بالزہد لان اخفاء العمل اولی قال ولم ینحصر التواضع فی لبسہ بل فی القطن وغیرہ ما ہو بدون ثمنہ انتہی **قولہ** (ہذا حدیث صحیح) واخرجہ ابو داود وابن ماجۃ قال المنذری فی الترغیب ورواہ الطبرانی باسناد صحیح ایضا نحوہ وزاد فی آخرہ انما لباسنا الصوف وطعامنا الاسودان التمر والماء **قولہ** (من ترک اللباس) ای لبس الثیاب الحسنۃ المرتفعۃ القیمۃ (تواضعا للہ) ای لا لیقال انہ متواضع او زاہد ونحوہ والناقد بصیر (دعاہ اللہ یوم القیمۃ علی رؤس الخلائق) ای یشہرہ وینادیہ (من ای حلل الایمان) ای من ای حلل اہل الایمان وفی حدیث رجل من ابناء اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم عن ابیہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من ترک لبس ثوب جمال وہو یقدر علیہ قال بشر احسبہ قال تواضعا کساہ اللہ حلۃ الکرامۃ رواہ ابو داود فی حدیث ولم یسم ابن الصحابی ورواہ البیہقی من طریق زبان بن فائد عن سہل بن معاذ عن ابیہ بزیادۃ کذا فی الترغیب وحدیث معاذ بن انس ہذا ذکرہ المنذری فی الترغیب قال رواہ الترمذی وقال حدیث حسن والحاکم فی موضعین من المستدرک قال فی احدہما صحیح الاسناد انتہی **قلت** لیس فی النسخ الموجودۃ عندنا قول الترمذی حدیث حسن **قولہ** (نا زافر بن سلیمان) بالفاء الایادی ابو سلیمان القہستانی بضم القاف والہاء وسکون المہملۃ سکن الری ثم بغداد وولی قضاء سجستان صدوق کثیر الاوہام من التاسعۃ (عن اسرائیل) ہو ابن یونس الکوفی **قولہ** (النفقۃ کلہا فی سبیل اللہ)

من ترك اللباس تواضعاً لله وهو يقدر عليه دعاه الله يوم القيمة على رؤس الخلائق حتى يخيّره من اىّ حُلَل الايمان شاء يلبسها **حدثنا** محمد بن حُمَيد الرازى نا زافر ابن سليمان عن اسرائيل عن شَبِيب بن بَشير عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النفقة كلها فى سبيل الله الا البناء فلا خير فيه هذا حديث غريب هكذا قال محمد بن حُمَيد شَبِيب بن بَشير وانما هو شَبِيب بن بِشر **حدثنا** على بن حُجر نا شريك عن ابى اسحاق عن حارثة بن مُضَرِّب قال اتينا خَبَّاباً نعوده وقد اكتوى سبع كَيَّات فقال لقد تطاول مرضى ولولا انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تَمَنَّوا الموت لتمنيته وقال يُوجَر الرجل فى نفقته الا التراب او قال فى التراب هذا حديث صحيح **حدثنا** الجارود نا الفضل بن موسى عن سفيان الثورى عن ابى حمزة عن ابراهيم قال كل بناء وبال عليك قلت ارأيت ما لا بد منه قال لا اجر ولا وزر **حدثنا** محمود بن غيلان نا ابو احمد الزُبَيرى نا خالد بن طَهمان ابو العلاء ثنى حُصَين قال جاء سائل فسأل ابن عباس فقال ابن عباس للسائل اتشهد ان لا اله الا الله قال نَعَم قال اتشهد ان محمدا رسول الله قال نعم قال وتصوم رمضان قال نعم قال سألتَ وللسائل حق انه لحق علينا ان نَصِلك فاعطاه ثوبا ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مُسلم كسا مسلما ثوبا الا كان فى حفظ الله ما دام منه عليه خرقة هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه **حدثنا** محمد بن بشار نا عبد الوهاب الثقفى ومحمد بن جعفر وابن ابى عَدِى ويحيى بن سعيد عن عوف بن ابى جميلة عن زُرارة بن اوفى عن عبد الله بن سلام قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى المدينة انجفل الناس اليه وقيل قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت فى الناس لانظر اليه فلما استَبَنتُ وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفت ان وجهه ليس بوجه كذاب فكان اول شئ تكلم به ان قال يا ايها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصَلُّوا والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام هذا حديث صحيح **حدثنا** الحسين بن الحسن المروزى بمكة نا ابن ابى عدى

اى فيوجر المنفق عليها (الا البناء) اى الا النفقة فى البناء (فلا خير فيه) اى فى الانفاق فيه فلا اجر فيه وهذا فى بناء لم يقصد به قربة او كان فوق الحاجة **قوله** (هكذا قال محمد بن حميد شبيب بن بشير وانما هو شبيب بن بشر) قال فى التقريب شبيب بن بشر بوزن طويل ابن بشر او ابن بشير البجلى الكوفى صدوق يخطئ من الخامسة **قوله** (نا شريك) هو ابن عبد الله النخعى الكوفى (عن ابى اسحاق) هو عمرو بن عبد الله السبيعى (عن حارثة بن مضرب) بتشديد الراء المكسورة قبلها معجمة العبدى الكوفى ثقة من الثانية غلط من نقل عن ابن المدينى انه تركه **قوله** (اتينا خبابا) بموحدتين الاولى مثقلة ابن الارت بتشديد الفوقية التميمى من السابقين الى الاسلام وكان يعذب فى الله وشهد بدرا ثم نزل الكوفة ومات بها سنة سبع وثلثين (وقد اكتوى سبع كيات) قال الطيبى الكى علاج معروف فى كثير من الامراض وقد ورد النهى عن الكى فقيل النهى لاجل انهم كانوا يرون ان الشفاء منه واما اذا اعتقد انه سبب وان الشافى هو الله فلا بأس به ويجوز ان يكون النهى من قبل التوكل وهو درجة اخرى غير الجواز انتهى ويؤيده خبر لا يسترقون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون (لا تمنوا الموت) بحذف احدى التائين اى لضر نزل به وانما نهى عن تمنى الموت لما فيه من طلب ازالة نعمة الحياة وما يترتب عليها من الفوائد ولزيادة العمل (لتمنيته) اى لاستريح من شدة المرض الذى من شان الجبلة البشرية ان تنفر منه ولا تصبر عليه (وقال) اى رسول الله صلى الله عليه وسلم (يوجر الرجل فى نفقته) اى كلها (الا التراب) اى الا النفقة فى التراب (او قال فى التراب) شك من الراوى اى فى نفقته فى البنيان الذى لم يقصد به وجه الله او قد زاد على الحاجة **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه احمد ...... **قوله** (حدثنا الجارود) هو ابن معاذ السلمى الترمذى (عن ابى حمزة) الظاهر ان ابا حمزة هذا هو ميمون الاعور القصاب مشهور بكنيته ضعيف من السادسة روى عن ابراهيم وغيره وعنه سفيان الثورى وغيره (عن ابراهيم) هو ابن يزيد النخعى **قوله** (كل بناء وبال عليك) اى اذا كان فوق الحاجة ولم يكن مما يتقرب به كالمسجد (قلت ارأيت الخ) اى اخبرنى عن بناء لا بد منه (قال لا اجر ولا وزر) اى لا اجر لصاحبه ولا اثم عليه هذا قول ابراهيم النخعى وروى البيهقى فى شعب الايمان عن انس رضى الله عنه مرفوعا كل بناء وبال على صاحبه يوم القيمة الا مسجدا كذا فى الجامع الصغير قال المناوى فى شرح هذا الحديث قوله الا مسجدا اى او نحوه مما بنى بقصد قربة الى الله كمدرسة ورباط واستثنى فى خبر آخر ما لا بد منه لحاجة الانسان انتهى **قوله** (نا خالد بن طهمان ابو العلاء) الكوفى الخفاف مشهور بكنيته صدوق رمى بالتشيع ثم اختلط من الخامسة (ثنى حصين) بن مالك البجلى الكوفى صدوق من الثالثة قال فى تهذيب التهذيب له عند الترمذى حديث واحد فى اجر من كسا مسلما ثوبا **قوله** (انه) اى الشان (لحق) اللام للتاكيد (ان نصلك) اى نعطيك (الا كان فى حفظ الله) فيحفظه الله من مكاره الدنيا والآخرة (ما دام منه) اى من الثوب (عليه) اى على من كساه (خرقة) اى قطعة قال المناوى يعنى حتى يبلى وقال ومفهوم هذا الحديث انه لو كسا ذميا لا يكون له هذا الوعد **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد وقال المنذرى رواه الترمذى والحاكم كلاهما من طريق خالد بن طهمان ولفظ الحاكم من كسا مسلما ثوبا لم يزل فى ستر الله ما دام عليه منه خيط او سلك وقال الحاكم صحيح الاسناد انتهى **قلت** خالد بن طهمان اختلط فى آخر عمره كما عرفت **قوله** (ويحيى بن سعيد) هو القطان (عن زرارة بن اوفى) بضم الزاى العامرى الحرشى بمهملة وراء مفتوحتين ثم معجمة البصرى قاضيها ثقة عابد من الثالثة مات فجأة فى الصلوة (عن عبد الله بن سلام) بالتخفيف الاسرائيلى هو ابو يوسف حليف بنى الخزرج قيل كان اسمه الحصين فسماه النبى صلى الله عليه وسلم عبد الله مشهور مات بالمدينة سنة ثلاث واربعين (يعنى المدينة) هذا قول بعض رواة هذا الحديث (انجفل الناس اليه) اى ذهبوا مسرعين اليه يقال جفل واجفل وانجفل (فلما استبنت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال فى الصراح استبان الشئ اى ظهر وتبين مثله واستبنته انا عرفته وتبينته انا كذلك انتهى (ليس بوجه كذاب) بالاضافة وبنون اى بوجه ذى كذب فان الظاهر عنوان الباطن (يا ايها الناس) خطاب لعام بكلمات جامعة للمعاملة مع الخلق والحق (افشوا السلام) اى اظهروه واكثروه على من تعرفونه وعلى من لا تعرفونه (واطعموا الطعام) اى لنحو المساكين والايتام (وصلوا) اى بالليل (والناس نيام) لانه وقت الغفلة فلارباب الحضور مزيد المثوبة او لبعدها عن الرياء والسمعة (تدخلوا الجنة بسلام) اى من الله ومن ملائكته من مكروه او تعب ومشقة **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه ابن ماجه والدارمى **قوله**

نا حُمَید عن انس قال لما قدم النبی صلی اللہ علیہ وسلم المدینۃ اتاہ المھاجرون فقالوا یا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما رأینا قوماً ابذل من کثیر ولا احسن مواساۃ من قلیل من قوم نزلنا بین اظھرھم لقد کفونا المؤنۃ واشرکونا فی المھنأ حتی لقد خفنا ان یذھبوا بالاجر کلہ فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا ما دعوتم اللہ لھم واثنیتم علیھم ھذا حدیث حسن صحیح غریب **حدثنا** اسحاق بن موسی الانصاری نا محمد بن معن المدینی الغفاری ثنی ابی عن سعید المقبری عن ابی ھریرۃ عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال الطاعم الشاکر بمنزلۃ الصائم الصابر ھذا حدیث حسن غریب **حدثنا** ھناد نا عبدۃ عن ھشام بن عروۃ عن موسی بن عقبۃ عن عبد اللہ بن عمرو الاودی عن عبد اللہ بن مسعود قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم الا اخبرکم بمن یحرم علی النار او بمن تحرم علیہ النار علی کل قریب ھین سھل ھذا حدیث غریب **حدثنا** ھناد نا وکیع عن شعبۃ عن الحکم عن ابراھیم عن الاسود بن یزید قال قلت یا عائشۃ ای شئ کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم یصنع اذا دخل بیتہ قالت کان یکون فی مھنۃ اھلہ فاذا حضرت الصلوۃ قام فصلی ھذا حدیث صحیح **حدثنا** سوید نا عبد اللہ بن المبارک عن عمران بن زید التغلبی عن زید العمی عن انس بن مالک قال کان النبی صلی اللہ علیہ وسلم اذا استقبلہ الرجل فصافحہ لا ینزع یدہ من یدہ حتی یکون الرجل ینزع ولا یصرف

(نا حمید) ھو الطویل **قولہ** (لما قدم رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم المدینۃ) ای حین جاءھا اول قدومہ (اتاہ المھاجرون) ای بعد ما قام الانصار بخدمتھم واعطاھم انصاف دورھم وبساتینھم الی ان بعضھم طلق احسن نسائہ لیتزوجھا بعض المھاجرین کما اخبر اللہ تعالی عنھم بقولہ والذین تبوؤا الدار والایمان من قبلھم یحبون من ھاجر الیھم ولا یجدون فی صدورھم حاجۃ مما اوتوا ویؤثرون علی انفسھم ولو کان بھم خصاصۃ (فقالوا) ای المھاجرون (ما رأینا قوما ابذل من کثیر) ای من مال کثیر (ولا احسن مواساۃ من قلیل) ای من مال قلیل (من قوم نزلنا بین اظھرھم) ای عندھم وفیما بینھم والمعنی انھم احسنوا الینا سواء کانوا کثیری المال او فقیری الحال قال الطیبی رح الجاران اعنی من قلیل ومن کثیر متعلقان بالبذل والمواساۃ وقولہ من قوم صلۃ لابذل واحسن علی سبیل التنازع وقوم ھو المفضل والمراد بالقوم الانصار وانما عدل عنہ الیہ لیدل التنکیر علی التفخیم فیتمکن من اجراء الاوصاف التالیۃ علیہ بعد الابھام لیکون اوقع لان التبیین بعد الابھام اوقع فی النفس وابلغ (لقد کفونا) من الکفایۃ (المؤنۃ) ای تحملوا عنا مؤنۃ الخدمۃ فی عمارۃ الدور والنخیل وغیرھما (واشرکونا) ای مثل الاخوان (فی المھنأ) بفتح المیم والنون وھمز فی اخرہ ما یقوم بالکفایۃ واصلاح المعیشۃ وقیل ما یاتیک بلا تعب قال ابن الملک والمعنی اشرکونا فی ثمار نخیلھم وکفونا مؤنۃ سقیھا واصلاحھا واعطونا نصف ثمارھم وقال القاضی یریدون بہ ما اشرکوھم فیہ من زروعھم وثمارھم (حتی لقد خفنا ان یذھبوا) ای الانصار (بالاجر کلہ) ای بان یعطیھم اللہ اجر ھجرتنا من مکۃ الی المدینۃ واجر عبادتنا کلھا من کثرۃ احسانھم الینا (فقال النبی صلی اللہ علیہ وسلم لا) ای لا یذھبون بکل الاجر فان فضل اللہ واسع فلکم ثواب العبادۃ ولھم اجر المساعدۃ (ما دعوتم اللہ لھم واثنیتم علیھم) ای ما دمتم تدعون لھم بخیر فان دعاءکم یقوم بحسناتھم الیکم وثواب حسناتکم راجع علیکم قال الطیبی رح یعنی اذ حملوا المشقۃ والتعب علی انفسھم واشرکونا فی الراحۃ والمھنأ فقد احرزوا المثوبات فکیف نجازیھم فاجاب لا ای لیس الامر کما زعمتم فانکم اذا اثنیتم علیھم شکرا لصنیعھم ودمتم علیہ فقد جازیتموہ

قولہ (ھذا حدیث حسن صحیح غریب) واخرجہ ابو داود والنسائی **قولہ** (نا محمد بن معن) بن محمد بن معن (المدینی الغفاری) ابو یونس المدنی ثقۃ من الثامنۃ (ثنی ابی) ھو معن ابن محمد بن معن بن نضلۃ الغفاری مقبول من السادسۃ **قولہ** (الطاعم الشاکر) ای للہ تعالی (بمنزلۃ الصائم الصابر) لان الطعم فعل والصوم کف فالطاعم بطعمہ یاتی ربہ بالشکر والصائم بکفہ عن الطعم یاتیہ بالصبر قال القاری اقل شکرہ ان یسمی اذا اکل ویحمد اذا فرغ واقل صبرہ ان یحبس نفسہ عن مفسدات الصوم قال المظھر ھذا تشبیہ فی اصل استحقاق کل واحد منھما الاجر لا فی المقدار وھذا کما یقال زید کعمرو ومعناہ زید یشبہ عمرا فی بعض الخصال ولا یلزم المماثلۃ فی جمیعھا فلا یلزم المماثلۃ فی الاجر ایضا انتھی **قولہ** (ھذا حدیث حسن غریب) واخرجہ احمد وابن ماجۃ والحاکم قال المناوی وصححہ واقروہ وروی احمد وابن ماجۃ عن سنان بن سنۃ مرفوعا الطاعم الشاکر لہ مثل اجر الصائم الصابر **قولہ** (عن عبد اللہ بن عمرو الاودی) الکوفی مقبول من الثالثۃ قال فی تھذیب التھذیب روی لہ الترمذی ھذا الحدیث الواحد وذکرہ ابن حبان فی الثقات واخرج لہ فی صحیحہ ھذا الحدیث **قولہ** (بمن یحرم) بضم الراء (علی النار) ای یمنع عنھا (او بمن تحرم علیہ النار) قال القاری زیادۃ تاکید والا فالمعنیان متلازمان ولما کان مآلھما واحدا اکتفی بالجواب عن الاول لانہ المعول والثانی مؤکد (علی کل قریب) ای الی الناس ولم یقع فی بعض النسخ لفظ علی (ھین) وفی المشکوۃ علی کل ھین لین قال القاری بتشدید التحتیۃ فیھما ای تحرم علی کل سھل طلق حلیم لین الجانب قیل ھما یطلقان علی الانسان بالتثقیل والتخفیف وعلی غیرہ بالتشدید وعن ابن الاعرابی بالتخفیف للمدح وبالتشدید للذم ثم قولہ ھین فیعل من الھون وھو السکون والوقار والسھولۃ فعینہ واو فابدلت وادغمت انتھی (سھل) ھو ضد الصعب ای سھل الخلق کریم الشمائل

قولہ (ھذا حدیث حسن غریب) واخرجہ احمد والطبرانی **قولہ** (قالت کان) ای رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم (یکون فی مھنۃ اھلہ) ورواہ البخاری من طریق ادم عن شعبۃ فی باب من کان فی حاجۃ اھلہ فاقیمت الصلوۃ فخرج وزاد تعنی خدمۃ اھلہ قال الحافظ بفتح المیم وکسرھا وسکون الھاء فیھما وقد فسرھا فی الحدیث بالخدمۃ وھی من تفسیر ادم بن ابی ایاس شیخ المصنف وقال فی الصحاح المھنۃ بالفتح الخدمۃ وھذا موافق لما قالہ لکن فسرھا صاحب المحکم باخص من ذلک فقال المھنۃ الحذق بالخدمۃ والعمل وقد وقع مفسرا فی الشمائل للترمذی من طریق عمرۃ عن عائشۃ بلفظ ما کان الا بشرا من البشر یفلی ثوبہ ویحلب شاتہ ویخدم نفسہ ولاحمد وابن حبان من روایۃ عروۃ عنھا یخیط ثوبہ ویخصف نعلہ وزاد ابن حبان ویرقع دلوہ وزاد الحاکم فی الاکلیل ولا رأیتہ ضرب بیدہ امرأۃ ولا خادما والحدیث فیہ الترغیب فی التواضع وترک التکبر وخدمۃ الرجل اھلہ **قولہ** (ھذا حدیث صحیح) واخرجہ البخاری **قولہ** (لا ینزع) بکسر الزای ای رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم (لم یر) بصیغۃ المجھول ای لم یبصر (مقدما) بکسر الدال المشددۃ (رکبتیہ بین یدی جلیس لہ) ای مجالس لہ قیل ای ما کان یجلس فی مجلس تکون رکبتاہ متقدمتین علی رکبتی صاحبہ کما یفعل الجبابرۃ فی مجالسھم وقیل ما کان یرفع رکبتیہ

وجهه عن وجهه حتی یکون الرجل هو یصرفه ولم یر مقدما رکبتیه بین یدی جلیس له هذا حدیث غریب **حدثنا** هناد نا ابو الاحوص عن عطاء بن السائب عن ابیه عن عبد الله ابن عمرو ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال خرج رجل ممن کان قبلکم فی حلة له یختال فیها فامر الله الارض فاخذته فهو یتجلجل او قال یتلجلج فیها الی یوم القیمة **قال** ابو عیسی هذا حدیث صحیح **حدثنا** سوید بن نصر نا عبد الله عن محمد بن عجلان عن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده عن النبی صلی الله علیه وسلم قال یحشر المتکبرون یوم القیمة امثال الذر فی صور الرجال یغشاهم الذل من کل مکان یساقون الی سجن فی جهنم یسمی بولس تعلوهم نار الانیار یسقون من عصارة اهل النار طینة الخبال هذا حدیث حسن **حدثنا** عبد بن حمید وعباس بن محمد الدوری قالا نا عبد الله بن یزید نا سعید بن ابی ایوب ثنی ابو مرحوم عبد الرحیم بن میمون عن سهل بن معاذ بن انس عن ابیه ان النبی صلی الله علیه وسلم قال من کظم غیظا وهو یقدر علی ان ینفذه دعاه الله علی رؤس الخلائق حتی یخیره فی ای الحور شاء هذا حدیث حسن غریب

عند من یجالسه بل کان یخفضهما تعظیما لجلیسه وقالوا اراد بالرکبتین الرجلین وتقدیمهما مدهما وبسطهما کما یقال قدم رجلا واخر اخری ومعناه کان صلی الله علیه وسلم لا یمد رجله عند جلیسه تعظیما له قال الطیبی فیه وفی قوله کان لا ینزع یده قبل نزع صاحبه تعلیم لامته فی اکرام صاحبه وتعظیمه فلا یبدأ بالمفارقة عنه ولا یهینه بمد الرجلین الیه **قوله** (عن ابیه) هو السائب بن مالک او ابن زید الکوفی ثقة من الثانیة **قوله** (خرج رجل ممن کان قبلکم فی حلة) بضم الحاء المهملة وتشدید اللام ازار ورداء برد او غیره ولا یکون حلة الا من ثوبین او ثوب له بطانة کذا فی القاموس (یختال فیها) من الاختیال وهو التکبر فی المشی (فاخذته) ای ابتلعته (فهو یتجلجل او قال یتلجلج فیها الی یوم القیمة) ای یغوص فی الارض ویضطرب فی نزوله فیها **قوله** (هذا حدیث صحیح) واخرجه البخاری عن ابن عمر بلفظ بینما رجل یجر ازاره خسف به فهو یتجلجل فی الارض الی یوم القیمة **قوله** یحشر المتکبرون یوم القیمة امثال الذر) ای فی الصغر والحقارة (فی صور الرجال) ای من جهة وجوههم او من حیثیة هیئتهم من انتصاب القامة (یغشاهم الذل) ای یاتیهم (من کل مکان) ای من کل جانب والمعنی انهم یکونون فی غایة من المذلة والنقیصة یطؤهم اهل الحشر بارجلهم من هوانهم علی الله وفی النهایة الذر النمل الاحمر الصغیر واحدها ذرة (یساقون) بضم القاف ای یسحبون ویجرون (الی سجن) ای مکان حبس مظلم مضیق منقطع فیه عن غیره (یسمی) ای ذلک السجن (بولس) قال فی المجمع هو بفتح باء وسکون واو وفتح لام وقال فی القاموس بولس بضم الباء وفتح اللام سجن جهنم وقال الحافظ المنذری هو بضم الموحدة وسکون الواو وفتح اللام انتهی (تعلوهم) ای تحیط بهم وتغشاهم کالماء یعلو الغریق (نار الانیار) قال فی النهایة لم اجده مشروحا ولکن هکذا یروی فان صحت الروایة فیحتمل ان یکون معناه نار النیران فجمع النار علی انیار واصلها انوار لانها من الواو کما جاء فی ریح وعید اریاح واعیاد وهما من الواو انتهی **قیل** انما جمع نار علی انیار وهو واوی لئلا یشتبه بجمع النور قال القاضی واضافة النار الیها للمبالغة کان هذه النار لفرط احراقها وشدة حرها تفعل بسائر النیران ما تفعل النار بغیرها انتهی قال القاری او لانها اصل نیران العالم لقوله تعالی الذی یصلی النار الکبری ولقوله صلی الله علیه وسلم نارکم هذه جزء من سبعین جزءا من نار جهنم علی ما ذکره البیضاوی انتهی (ویسقون) بصیغة المجهول (من عصارة اهل النار) بضم العین المهملة وهو ما یسیل منهم من الصدید والقیح والدم (طینة الخبال) بالجر بدل من عصارة اهل النار والخبال بفتح الخاء المعجمة وهو فی الاصل الفساد ویکون فی الافعال والابدان والعقول **قوله** (هذا حدیث حسن) واخرجه النسائی کما فی الترغیب واخرج عبد الله بن احمد فی زوائد الزهد عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وآله وسلم قال یجاء بالجبارین والمتکبرین رجال فی صور الذر یطأهم الناس من هوانهم علی الله حتی یقضی بین الناس ثم یذهب بهم الی نار الانیار قیل یا رسول الله وما نار الانیار قال عصارة اهل النار ذکره السیوطی فی البدور السافرة فی احوال الاخرة **تنبیه** حمل بعضهم قوله صلی الله علیه وآله وسلم یحشر المتکبرون یوم القیمة امثال الذر فی صور الرجال علی المجاز قال التوربشتی یحمل ذلک علی المجاز دون الحقیقة ای اذلاء مهانین یطأهم الناس بارجلهم وانما منعنا عن القول بظاهره ما اخبرنا به الصادق المصدوق صلی الله علیه وسلم ان الاجساد تعاد علی ما کانت علیه من الاجزاء حتی انهم یحشرون غرلا یعاد منهم ما انفصل عنهم من القلفة والی هذا المعنی اشار بقوله یغشاهم الذل من کل مکان قال الاشرف انما قال فی صور الرجال بعد قوله امثال الذر قطعا منه حمل قوله امثال الذر علی الحقیقة ودفعا لوهم من یتوهم ان المتکبر لا یحشر فی صورة الانسان وتحقیقا لاعادة الاجساد المعدومة علی ما کانت علیه من الاجزاء وقال المظهر یعنی صورهم صور الانسان وجثتهم کجثة الذر فی الصغر قال الطیبی لفظ الحدیث یساعد هذا المعنی لان قوله امثال الذر تشبیه لهم بالذر ولا بد من بیان وجه الشبه لانه یحتمل ان یکون وجه الشبه الصغر فی الجثة وان یکون الحقارة والصغار فقوله فی صور الرجال بیان للوجه ودفع وهم من یتوهم خلافه واما قوله ان الاجساد تعاد علی ما کانت علیه من الاجزاء فلیس فیه ان لا تعاد تلک الاجزاء الاصلیة فی مثل الذر لانه تعالی قادر علیه وفیه الخلاف المشهور بین الاصولیین وعلی هذا الحقارة ملزوم هذا الترکیب فلا ینافی ارادة الجثة مع الحقارة **قلت** الظاهر هو الحمل علی الحقیقة ولا مخالفة بین هذا الحدیث والاحادیث التی تدل علی ان الاجساد تعاد علی ما کانت علیه من الاجزاء حتی انهم یحشرون غرلا قال القاری التحقیق ان الله یعیدهم عند اخراجهم من قبورهم علی اکمل صورهم وجمع اجزائهم المعدومة تحقیقا لوصف الاعادة علی وجه الکمال ثم یجعلهم فی موقف الجزاء علی الصورة المذکورة اهانة وتذلیلا لهم جزاء وفاقا او یتصاغرون من الهیبة الالهیة عند مجیئهم الی موضع الحساب وظهور اثر العقوبة السلطانیة التی لو وضعت علی الجبال لصارت هباء منثورا انتهی **قوله** (نا عبد الله بن یزید) هو ابو عبد الرحمن المقری **قوله** (من کظم غیظا) ای کف عن امضائه (وهو یقدر ان ینفذه) من التنفیذ ای یقدر علی امضائه وانفاذه والجملة حالیة (دعاه الله علی رؤس الخلائق) ای شهره بین الناس واثنی علیه وتباهی به ویقال فی حقه هذا الذی صدرت منه هذه الخصلة العظیمة قال الطیبی وانما حمد الکظم لانه قهر للنفس الامارة بالسوء ولذلک مدحهم الله تعالی بقوله والکاظمین الغیظ والعافین عن الناس **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه ابو داود وابن ماجة .... **قوله**

حدثنا سلمة بن شبيب نا عبد الله بن ابراهيم الغفاري المديني ثني ابي عن ابي بكر بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من كن فيه نشر الله عليه كنفه وادخله الجنة رفق بالضعيف والشفقة على الوالدين والاحسان الى المملوك هذا حديث غريب **حدثنا** هناد نا ابو الاحوص عن ليث عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن ابن غنم عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل يا عبادي كلكم ضال الا من هديت فسلوني الهدى اهدكم وكلكم فقير الا من اغنيت فسلوني ارزقكم وكلكم مذنب الا من عافيت فمن علم منكم اني ذو قدرة على المغفرة فاستغفرني غفرت له ولا ابالي ولو ان اولكم وآخركم وحيكم وميتكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا على اتقى قلب عبد من عبادي ما زاد ذلك في ملكي جناح بعوضة ولو ان اولكم وآخركم وحيكم وميتكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا على اشقى قلب عبد من عبادي ما نقص ذلك من ملكي جناح بعوضة ولو ان اولكم وآخركم وحيكم وميتكم ورطبكم ويابسكم اجتمعوا في صعيد واحد فسال كل انسان منكم ما بلغت امنيته فاعطيت كل سائل منكم ما نقص ذلك من ملكي الا كما لو ان احدكم مر بالبحر فغمس فيه ابرة ثم رفعها اليه ذلك باني جواد واجد ماجد افعل ما اريد عطائي كلام وعذابي كلام انما امري لشيء اذا اردت ان اقول له كن فيكون هذا حديث حسن وروى بعضهم هذا الحديث عن شهر بن حوشب عن معديكرب عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** عبيد ابن اسباط بن محمد القرشي نا ابي نا الاعمش عن عبد الله بن عبد الله عن سعد مولى طلحة عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يحدث حديثا لو لم اسمعه الا مرة او مرتين حتى عد سبع مرات ولكني سمعته اكثر من ذلك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كان الكفل من بني اسرائيل لا يتورع من ذنب عمله فاتته امرأة فاعطاها ستين دينارا على ان يطأها فلما قعد منها مقعد الرجل من امرأته ارعدت وبكت فقال ما يبكيك اكرهتك قالت لا ولكنه عمل ما عملته قط وما حملني عليه الا الحاجة فقال تفعلين انت هذا وما فعلته اذهبي فهي لك وقال لا والله لا اعصي الله بعدها ابدا فمات من ليلته فاصبح مكتوب على بابه ان الله قد غفر للكفل هذا حديث حسن وقد رواه شيبان وغير واحد

النيسابوري نزيل مكة ثقة من كبار الحادية عشرة (نا عبد الله بن ابراهيم) بن ابي عمرو (الغفاري) ابو محمد المدني متروك ونسبه ابن حبان الى الوضع من العاشرة (ثني ابي) اسمه ابراهيم بن ابي عمرو الغفاري المدني مجهول من الثامنة (عن ابي بكر بن المنكدر) بن عبد الله التيمي المدني ثقة وكان اسن من اخيه محمد من الرابعة **قوله** (نشر الله عليه) بشين معجمة من النشر ضد الطي (كنفه) بكاف ونون وفاء مفتوحات هو الجانب والناحية وهذا تمثيل لجعله تحت ظل رحمته يوم القيامة (وادخله الجنة) وفي بعض النسخ جنته والاضافة للتشريف (والشفقة على الوالدين) اي الاصلين وان علوا (والاحسان الى المملوك) اي مملوك الانسان نفسه وكذا غيره بنحو اعانة او شفاعة عند سيده **قوله** (هذا حديث غريب) في سنده عبد الله بن ابراهيم وهو متروك وابوه وهو مجهول فالحديث ضعيف **قوله** (يا عبادي) قال الطيبي الخطاب للثقلين لتعاقب التقوى والفجور فيهم ويحتمل ان يعم الملائكة فيكون ذكرهم مدرجا في الجن لشمول الاجتنان لهم وتوجه هذا الخطاب لا يتوقف على صدور الفجور ولا على امكانه انتهى قلت والظاهر هو الاحتمال الاول (الا من هديت) قيل المراد به وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم انهم خلقوا في الضلالة والاظهر ان يراد انهم لو تركوا بما في طباعهم لضلوا وهذا معنى قوله عليه الصلاة والسلام ان الله خلق الخلق في ظلمة ثم رش عليهم من نوره وهو لا ينافي قوله عليه الصلاة والسلام كل مولود يولد على الفطرة فان المراد بالفطرة التوحيد والمراد بالضلالة جهالة تفصيل احكام الايمان وحدود الاسلام ومنه قوله تعالى ووجدك ضالا (وكلكم مذنب) قيل اي كلكم يتصور منه الذنب (الا من عافيت) اي من الانبياء والاولياء اي عصمت وحفظت وانما قال عافيت تنبيها على ان الذنب مرض ذاتي وصحته عصمة الله تعالى وحفظه منه (وكلكم مذنب بالفعل وذنب كل بحسب مقامه الا من عافيته بالمغفرة والرحمة والتوبة (ولا ابالي) اي لا اكترث (ولو ان اولكم وآخركم) يراد به الاحاطة والشمول (وحيكم وميتكم) تاكيد لارادة الاستيعاب كقوله (ورطبكم ويابسكم) اي شابكم وشيخكم او عالمكم وجاهلكم او مطيعكم وعاصيكم قال الطيبي هما عبارتان عن الاستيعاب التام كما في قوله تعالى ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين والاضافة الى ضمير المخاطبين تقتضي ان يكون الاستيعاب في نوع الانسان فيكون تاكيدا للشمول بعد تاكيد وتقريرا بعد تقرير انتهى (اجتمعوا على اتقى قلب عبد من عبادي) وهو نبينا صلى الله عليه وسلم (ما زاد ذلك) اي الاجتماع (اجتمعوا على اشقى قلب عبد من عبادي) وهو ابليس اللعين (اجتمعوا في صعيد واحد) اي ارض واسعة مستوية (ما بلغت امنيته) بضم الهمزة وكسر النون وتشديد الياء اي مشتهاه وجمعها المنى والاماني يعني كل حاجة تخطر بباله (ما نقص ذلك) اي الاعطاء او تفضلي عليكم (فغمس) بفتح الميم اي ادخل (ابرة) بكسر الهمزة وسكون الموحدة وهي المخيط (ذلك) اي عدم نقص ذلك من ملكي (باني جواد) اي كثير الجود (واجد) هو الذي يجد ما يطلبه ويريده وهو الواجد المطلق لا يفوته شيء (ماجد) هو بمعنى المجيد كالعالم بمعنى العليم من المجد وهو سعة الكرم (انما امري لشيء اذا اردت ان اقول له كن فيكون) بالرفع والنصب اي من غير تاخير عن امري وهذا تفسير لقوله عطائي كلام وعذابي كلام قال القاضي يعني ما اريد ايصاله الى عبد من عطاء او عذاب لا افتقر الى كد ومزاولة عمل بل يكفي لحصوله ووصوله تعلق الارادة به وكن من كان التامة اي احدث فيحدث **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه احمد وابن ماجة وروى مسلم نحوه بزيادة ونقص **قوله** (عن عبد الله بن عبد الله) الرازي من بني هاشم القاضي اصله كوفي صدوق من الرابعة (عن سعد مولى طلحة) قال في التقريب سعد او سعيد مولى طلحة ويقال طلحة مولى سعد مجهول من الرابعة **قوله** (لو لم اسمعه الا مرة او مرتين حتى عد سبع مرات) جزاء لو محذوف اي لما حدثت ذلك الحديث احدا ولما ذكرته (كان الكفل) بكسر الكاف وسكون الفاء اسم رجل (لا يتورع من ذنب) اي لا يحترز ولا يمتنع (عمله) الضمير المرفوع للكفل والمنصوب للذنب والجملة صفة له (ارعدت) بصيغة المجهول من الارعاد اي زلزلت واضطربت من خشية الله (اكرهتك) بحذف همزة الاستفهام (قالت لا) اي لم تكرهني ولكن ليس تعادي وبكائي من اكراهك (فقال تفعلين انت هذا) اي لاجل الحاجة (وما فعلته) اي قبل هذا قط (فهي) اي الدنانير (لك) اي ملك لك يعني وهبتها لك (وقال) اي الكفل (فاصبح) اي دخل الكفل في الصباح (مكتوب) كذا في النسخ الموجودة بالرفع والظاهر ان يكون بالنصب فانه خبر اصبح او حال من ضميره **قوله** (هذا حديث

عن الاعمش و رفعوه ورواه بعضهم عن الاعمش ولم يرفعه وروى ابو بكر بن عياش هذا الحديث عن الاعمش فاخطأ فيه وقال عن عبد الله عن عبد الله بن سعيد بن جبير
عن ابن عمر وهو غير محفوظ وعبد الله بن عبد الله الرازى هو كوفى وكانت جدته سرية لعلى بن ابى طالب قد روى عن عبد الله بن عبد الله الرازى عبيدة الضبى والحجاج
بن ارطاة وغير واحد **حدثنا** هناد نا ابو معاوية عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن الحارث بن سويد ثنا عبد الله بحديثين احدهما عن نفسه والآخر عن النبى صلى
الله عليه وسلم قال عبد الله ان المؤمن يرى ذنوبه كانه فى اصل جبل يخاف ان يقع عليه وان الفاجر يرى ذنوبه كذباب وقع على انفه قال به هكذا فطار قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لله افرح بتوبة احدكم من رجل بارض فلاة دوية مهلكة معه راحلته عليها زاده وطعامه وشرابه وما يصلحه فاضلها فخرج فى طلبها حتى اذا ادركه
الموت قال ارجع الى مكانى الذى اضللتها فيه فاموت فيه فرجع الى مكانه فغلبته عينه فاستيقظ فاذا راحلته عند راسه عليها طعامه وشرابه وما يصلحه
قال ابو عيسى هذا الحديث حسن صحيح وفيه عن ابى هريرة والنعمان بن بشير وانس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم **حدثنا** احمد بن منيع نا زيد بن حباب نا على بن مسعدة
الباهلى نا قتادة عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم كل بنى آدم خطاء وخير الخطائين التوابون هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث على بن مسعدة عن قتادة **باب حدثنا**
سويد نا عبد الله بن المبارك عن معمر عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ومن كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت هذا حديث صحيح وفى الباب عن عائشة وانس وابى شريح الكعبى وهو العدوى واسمه خويلد بن عمرو **حدثنا** قتيبة نا ابن لهيعة عن يزيد
بن عمرو عن ابى عبد الرحمن الحبلى عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صمت نجا هذا حديث لا نعرفه الا من حديث ابن لهيعة **باب حدثنا**

حسن) واخرجه ابن حبان فى صحيحه الا انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من عشرين مرة يقول فذكر بنحوه والحاكم والبيهقى من طريقه وغيرها وقال الحاكم صحيح الاسناد كذا
فى الترغيب **قوله** (وكانت جدته سرية لعلى بن ابى طالب) قال فى القاموس السرية بالضم الامة التى بوأتها بيتا منسوب الى السر بالكسر للجماع من تغيير النسب قال فى الصراح سرية بالضم على
فعلية كنيزك فراشى وهى منسوبة الى السر وهو الجماع وانما ضمت سينه لان الابنية تغيرت فى النسبة كدهرى وسهلى بالضم فيهما من دهر وسهل قال الاخفش انها مشتقة من السرور
لانه يسر بها جمعها سرارى ويقال منه تسررت الجارية وتسريتها كما يقال تظننت وتظنيت انتهى **قوله** (نا ابو معاوية) هو محمد بن خازم (عن الحارث بن سويد) التيمى ابى عائشة
الكوفى ثقة ثبت من الثانية (ثنا عبد الله) هو ابن مسعود رض **قوله** (احدهما عن نفسه) اى من قوله (ان المؤمن يرى ذنوبه) قال الطيبى ذنوبه المفعول الاول والمفعول الثانى
محذوف اى كالجبال بدليل قوله كذباب اى عظيمة ثقيلة (كانه فى اصل جبل) اى قاعد فى اصله (يخاف ان يقع عليه) قال ابن ابى جمرة السبب فى ذلك ان قلب المؤمن منور فاذا
راى من نفسه ما يخالف ما ينور به قلبه عظم الامر عليه والحكمة فى التمثيل بالجبل ان غيره من المهلكات قد يحصل التسبب الى النجاة منه بخلاف الجبل اذا سقط على الشخص لا ينجو
منه عادة وحاصله ان المؤمن يغلب عليه الخوف لقوة ما عنده من الايمان فلا يامن العقوبة بسببها وهذا شان المؤمن انه دائم الخوف والمراقبة يستصغر عمله الصالح ويخشى
من صغير عمله السئ (وان الفاجر) اى الفاسق (قال به) اى اشار اليه وفعل به (هكذا) اى دفع الذباب بيده (لله) بفتح اللام (بتوبة احدكم) اى من المعصية الى الطاعة قال
الطيبى لما صور حال المذنب بتلك الصورة الفظيعة اشار الى ان الملجا هو التوبة والرجوع الى الله تعالى انتهى يعنى فحصلت المناسبة بين الحديثين من الموقوف والمرفوع (من رجل)
متعلق بافرح (بارض فلاة) قال فى القاموس الفلاة القفر والمفازة لا ماء فيها والصحراء الواسعة (دوية) بفتح الدال وتشديد الواو والياء نسبة للدو وهى الصحراء التى لا نبات بها
(مهلكة) بفتح الميم واللام وكسرها موضع خوف الهلاك (فاضلها) وفى رواية البخارى فوضع راسه فنام فاستيقظ وقد ذهبت راحلته (حتى اذا ادركه الموت) اى سببه
من الحر والعطش وفى رواية البخارى حتى اذا اشتد الحر والعطش او ما شاء الله (قال) اى فى نفسه وهو جواب اذا (ارجع) بلفظ المتكلم **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) و
اخرجه البخارى واخرج مسلم المرفوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحسب **قوله** (وفيه) اى وفى الباب (عن ابى هريرة والنعمان بن بشير وانس بن مالك) اما حديث
ابى هريرة فاخرجه مسلم واما حديث النعمان بن بشير فاخرجه ايضا مسلم واما حديث انس بن مالك فاخرجه الشيخان **قوله** (نا على بن مسعدة الباهلى)
ابو حبيب البصرى صدوق له اوهام من السابعة **قوله** (كل بنى آدم خطاء) اى كثير الخطاء فرد نظرا الى لفظ الكل وفى رواية خطاؤن نظرا الى معنى الكل قيل اراد الكل
من حيث هو كل او كل واحد واما الانبياء صلوات الله عليهم فاما مخصوصون عن ذلك واما انهم اصحاب صغائر والاول اولى فان ما صدر عنهم من باب ترك الاولى او
يقال الزلات المنقولة عن بعضهم محمولة على الخطأ والنسيان من غير ان يكون لهم قصد الى العصيان قاله القارى (وخير الخطائين التوابون) اى الرجاعون الى الله بالتوبة من
المعصية الى الطاعة **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه احمد وابن ماجة والدارمى والحاكم قال المناوى وقال الحاكم صحيح فقال الذهبى بل فيه لين انتهى (باب) **قوله**
(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه) فى شرح السنة قال تعالى هل اتاك حديث ضيف ابراهيم المكرمين قيل اكرمهم ابراهيم عليه السلام بتعجيل قراهم والقيام
بنفسه عليهم وطلاقة الوجه لهم انتهى قالوا واكرام الضيف بطلاقة الوجه وطيب الكلام والاطعام ثلاثة ايام فى الاول بمقدوره وميسوره والباقى بما حضره من غير
تكلف لئلا يثقل عليه وعلى نفسه وبعد الثلاثة يعد من الصدقة ان شاء فعل والا فلا (فليقل خيرا او ليصمت) ضبطه النووى بضم الميم وقال الطوفى سمعناه بكسرها
وهو القياس كضرب يضرب ومعنى الحديث ان المرء اذا اراد ان يتكلم فليفكر قبل كلامه فان علم انه لا يترتب عليه مفسدة ولا يجر الى محرم ولا مكروه فليتكلم وان كان مباحا فالسلامة
فى السكوت لئلا يجر المباح الى المحرم والمكروه وفى حديث ابى ذر الطويل الذى صححه ابن حبان ومن حسب كلامه من عمله قل كلامه الا فيما يعنيه قاله الحافظ **قوله** (هذا حديث

ابراهيم بن سعيد الجوهري نا ابو اسامة ثنى بُرَيد بن عبد الله عن ابي بُردة عن ابي موسى قال سُئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى المسلمين افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده هذا حديث صحيح غريب ؐ حدثنا احمد بن مَنيع نا محمد بن الحسن بن ابي يزيد الهمداني عن ثور بن يزيد عن خالد بن مَعدان عن معاذ بن جَبَل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عيّر اخاه بذنب لم يمُت حتى يعمله قال احمد قالوا من ذنب قد تاب منه هذا حديث حسن غريب ليس اسناده بمتصل وخالد بن مَعدان لم يُدرك معاذ بن جَبَل وروى عن خالد بن مَعدان انه ادرك سبعين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم **باب** حدثنا عمر بن اسمعيل بن مُجالد بن سعيد الهمداني نا حفص بن غياث ح وثنا سلمة بن شبيب نا اُمية بن القاسم قال نا حفص بن غياث عن برد بن سنان عن مكحول عن واثلة بن الاسقع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تُظهر الشماتة لاخيك فيرحمه الله ويبتليك هذا حديث حسن غريب ومكحول قد سمع من واثلة بن الاسقع وانس بن مالك وابي هِند الداري ويقال انه لم يسمع من احد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الا من هؤلاء الثلاثة ومكحول الشامي يكنى ابا عبد الله وكان عبدا فاعتق ومكحول الازدي بصري سمع من عبد الله بن عمرو ويروى عنه عُمارة بن زاذان حدثنا علي بن حجر نا اسمعيل بن عيّاش عن تميم بن عطية قال كثيرا ما كنت اسمع مكحولا يُسأل فيقول ندانم

عن ـ نسخ

صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (وفي الباب عن عائشة وانس وابي شريح الكعبي) اما حديث عائشة فلينظر من اخرجه واما حديث انس فاخرجه ابن ابي الدنيا وابو الشيخ وغيرهما كما في الترغيب واما حديث ابي شريح الكعبي فاخرجه الترمذي في باب الضيافة **قوله** (من صمت) اى سكت عن الشر (نجا) اى فاز وظفر بكل خير ونجا من آفات الدارين قال الراغب الصمت ابلغ من السكوت لانه قد يستعمل فيما لا قوة له للنطق وفيما له قوة النطق ولهذا قيل لما لا نطق له الصامت والمصمت والسكوت يقال لما له نطق فيترك استعماله فالصمت في الاصل سلامة لكن قد يجب النطق شرعا ومقصود الحديث ان لا يتكلم فيما لا يعنيه ويقتصر على المهم ففيه النجاة **قوله** (هذا حديث لا نعرفه الا من حديث ابن لهيعة) واخرجه احمد والدارمي والبيهقي في شعب الايمان والحديث ضعيف لضعف ابن لهيعة ؛ (**باب**) **قوله** (من سلم المسلمون) اى والمسلمات اما تغليبا واما تبعا ويلحق بهم اهل الذمة حكما وفي رواية ابن حبان من سلم الناس (من لسانه) اى بالشتم واللعن والغيبة والبهتان والنميمة والسعي الى السلطان وغير ذلك (ويده) بالضرب والقتل والهدم والدفع والكتابة بالباطل ونحوها وخصا لان اكثر الاذى بهما او اريد بهما مثلا وقدم اللسان لان الايذاء به اكثر واسهل ولانه اشد نكاية كما قال: جراحات السنان لها التئام ؛ ولا يلتام ما جرح اللسان ؛ ولانه يعم الاحياء والاموات وابتلى به الخاص والعام خصوصا في هذه الايام وعبر به دون القول ليشمل اخراجه استهزاء بغيره وقيل كنى باليد عن سائر الجوارح لان سلطنة الافعال انما تظهر بها اذ بها البطش والقطع والوصل والمنع والاخذ فقيل في كل عمل هذا مما عملته ايديهم وان لم يكن وقوعه بها ثم الحد والتعزير وتاديب الاطفال والدفع لنحو الصيال ونحوها فهي استصلاح وطلب للسلامة او مستثنى شرعا او لا يطلق عليه الاذى عرفا **قوله** (هذا حديث صحيح غريب) واخرجه البخاري ومسلم **قوله** (نا محمد بن الحسن بن ابي يزيد الهمداني) بالسكون ابو الحسن الكوفي نزيل واسط ضعيف من التاسعة **قوله** (من عيّر) من التعيير اى عاب (اخاه) اى في الدين (بذنب) اى قد تاب منه على ما فسره الامام احمد (لم يمت) اى (حتى يعمله) اى الذنب الذي عيّر به اخاه اى عابه من العار وهو كل شيء لزم به عيب كما في القاموس مجازي بسلب التوفيق حتى يرتكب ما عيّر اخاه به وذلك اذا صحبه اعجاب بنفسه لسلامته مما عيّر به اخاه وفيه ان ذكر الذنب لمجرد التعيير قبيح يوجب العقوبة وانه لا يذكر عيب الغير الا للامور الستة التي سلفت مع حسن القصد فيها قاله الامير في السبل **قلت** تقدم ذكر الامير هذه الامور الستة في شرح حديث ابي هريرة في الغيبة في باب الترهيب من مساوي الاخلاق (قال احمد) الظاهر ان احمد هذا هو ابن منيع المذكور شيخ الترمذي وقيل المراد به الامام احمد بن حنبل (قالوا) اى العلماء في تفسير قوله بذنب **قوله** (هذا حديث حسن غريب) هذا الحديث منقطع ومع انقطاعه قد حسنه الترمذي فلعل تحسينه لمجيئه من وجه آخر او لشاهد له فلا يضره انقطاعه ؛ (**باب**) **قوله** (نا امية بن القاسم) قال الحافظ في التقريب القاسم بن امية الحذاء بالمهملة والذال المعجمة الثقيلة بصري صدوق من كبار العاشرة ضعفه ابن حبان بلا مستند ووقع في بعض نسخ الترمذي امية بن القاسم وهو خطأ انتهى وقال في الاطراف هكذا وقع في مسند اى الترمذي في جميع الروايات امية بن القاسم وهو خطأ منه او من شيخه والصواب القاسم بن امية الحذاء العبدي (عن واثلة بن الاسقع) بالقاف ابن كعب الليثي صحابي مشهور نزل الشام وعاش الى سنة خمس وثمانين وله مائة وخمس سنين **قوله** (لا تظهر الشماتة لاخيك) الشماتة الفرح ببلية من يعاديك او من تعاديه (فيرحمه الله) اى فانك ان فعلت ذلك يرحمه الله رغما لانفك قال القاري فيرحمه الله بالنصب على جواب النهي وفي نسخة اى من المشكوة بالرفع وهو الملائم لمراعاة السجع في عطف قوله ويبتليك (ويبتليك) حيث زكيت نفسك ورفعت منزلتك عليه **قوله** (هذا حديث غريب) قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمة القاسم بن امية وذكره ابن حبان في الضعفاء وقال يروي عن حفص بن غياث المناكير الكثيرة ثم ساق له هذا الحديث يعني حديث لا تظهر الشماتة وقال لا اصل له من كلام النبي صلى الله عليه وسلم كذا قال وشهادة ابي زرعة وابي حاتم له انه صدوق اولى من تضعيف ابن حبان له انتهى **قوله** (ومكحول قد سمع من واثلة بن الاسقع الخ) اى مكحول المذكور في الاسناد وهو ابو عبد الله الشامي قد سمع من واثلة بن الاسقع الخ (ومكحول الشامي يكنى ابا عبد الله) هذه العبارة بظاهرها توهم ان مكحولا الشامي غير مكحول المذكور وليس كذلك بل مكحول المذكور هو الشامي المكنى بابي عبد الله فكان للترمذي ان يقول وهو مكحول الشامي ويكنى ابا عبد الله (ومكحول الازدي بصري) مكحول الازدي هذا غير مكحول الشامي المذكور وذكره ههنا ليتميز عن هذا قال في التقريب مكحول الازدي البصري ابو عبد الله صدوق من الرابعة (سمع من عبد الله بن عمرو) كذا في النسخ الحاضرة بالواو والمذكور في تهذيب التهذيب والخلاصة انه روى عن ابن عمر بغير الواو **قوله** (عن تميم بن عطية) كذا في بعض النسخ ووقع في النسخة الاحمدية عن تميم عن عطية بلفظ عن مكان بن : هو غلط قال في التقريب تميم بن عطية العنسي الشامي صدوق يهم من السابعة وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته

باب حدثنا هناد نا وكيع عن سفيان عن علي بن الاقمر عن ابي حذيفة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احب اني حكيت احدا وان لي كذا وكذا هذا حديث حسن صحيح حدثنا محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن قالا نا سفيان عن علي بن الاقمر عن ابي حذيفة وكان من اصحاب عبد الله بن مسعود عن عائشة قالت حكيت للنبي صلى الله عليه وسلم رجلا فقال ما يسرني اني حكيت رجلا وان لي كذا وكذا قالت فقلت يا رسول الله ان صفية امرأة وقالت بيدها هكذا كأنها تعني قصيرة فقال لقد مزجت بكلمة لو مزج بها ماء البحر لمزج **باب** حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى نا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان الاعمش عن يحيى بن وثاب عن شيخ من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أُراه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المسلم اذا كان يخالط الناس ويصبر على اذاهم خير من المسلم الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على اذاهم قال ابن ابي عدي كان شعبة يرى انه ابن عمر حدثنا ابو يحيى محمد بن عبد الرحيم البغدادي نا معلى بن منصور نا عبد الله بن جعفر المخرمي هو من ولد المسور بن مخرمة عن عثمان ابن محمد الاخنسي عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم وسوء ذات البين فانها الحالقة **قال** ابو عيسى هذا حديث صحيح غريب من هذا الوجه وسوء ذات البين انما يعني به العداوة والبغضاء وقوله الحالقة انها تحلق الدين حدثنا هناد نا ابو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابي الجعد عن ام الدرداء عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بافضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة قالوا بلى قال صلاح ذات البين فان فساد ذات

روى عن مكحول وفضالة بن دينار وعمير بن هانئ وغيرهم وعنه اسمعيل بن عياش وغيره روى له الترمذي اثرا موقوفا عليه انتهى **قلت** هو هذا الاثر (قال كثيرا ما كنت اسمع مكحولا يسأل) بصيغة المجهول اي يسأله الناس عن مسائل (فيقول ندانم) اي لا ادري وهذه الكلمة فارسية وكان مكحول اعجميا ويقال كان اسم ابيه سهراب قال ابن سعد قال بعض اهل العلم كان مكحول من اهل كابل كذا في تهذيب التهذيب ۞

(**باب**) **قوله** (عن علي بن الاقمر) بن عمرو الهمداني الوادعي بكسر الدال المهملة وبالعين المهملة كنيته ابو الوازع كوفي ثقة من الرابعة (عن ابي حذيفة) اسمه سلمة بن صهيب يقال ابن صهيبة ويقال غير ذلك الارحبي بحاء مهملة ثقة من الثالثة **قوله** (ما احب اني حكيت احدا) اي فعلت مثل فعله يقال حكاه وحاكاه واكثر ما يستعمل في القبيح المحاكاة كذا في النهاية (وان لي كذا وكذا) قال الطيبي جملة حالية واردة على التتميم والمبالغة اي ما احب ان احاكي احدا ولو اعطيت كذا وكذا من الدنيا قال القاري وفيه ان الاصول المعتمدة على فتح ان والظاهر انه معطوف على ما سبق من قوله اني والمعنى اني ما احب الجمع بين المحاكاة وحصول كذا وكذا من الدنيا وما فيها بسبب المحاكاة فانها امر مذموم قال النووي ومن الغيبة المحرمة المحاكاة بان يمشي متعارجا او مطأطأ رأسه او غير ذلك من الهيئات **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابو داود ونقل المنذري تصحيح الترمذي واقره **قوله** (نا يحيى بن سعيد) هو القطان (وعبد الرحمن) هو ابن مهدي **قوله** (وقالت بيدها) اي اشارت بها (تعني قصيرة) اي تريد عائشة كونها قصيرة وفي المشكوة قلت للنبي صلى الله عليه وسلم حسبك من صفية كذا وكذا تعني قصيرة (لقد مزجت بكلمة) اي اعمالك (لو مزج) بصيغة المجهول اي لو خلط (بها) اي على تقدير تجسيدها وكونها مائعة (لمزج) بصيغة المجهول ايضا والمعنى تغير وصار مغلوبا وفي المشكوة لقد قلت كلمة لو مزج بها البحر لمزجته قال القاري اي غلبته وغيرته قال القاضي المزج الخلط والتغيير بضم غيره اليه والمعنى ان هذه الغيبة لو كانت مما يمزج بالبحر لغيرته عن حاله مع كثرته وغزارته فكيف باعمال نزرة خلطت بها

(**باب**) **قوله** (اراه) بضم الهمزة اي اظنه وهو قول يحيى بن وثاب (عن النبي صلى الله عليه وسلم) اي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم (يخالط الناس) اي يساكنهم ويقيم فيهم (ويصبر على اذاهم) اي على ما يصل اليه منهم من الاذى والحديث دليل لمن قال ان الخلطة افضل من العزلة (كان شعبة يرى) اي يعتقد (انه ابن عمر) الضمير يرجع الى الشيخ من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والامر كما رأى شعبة فروى ابن ماجة باسناد حسن عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على اذاهم خير من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على اذاهم كذا في بلوغ المرام قال الحافظ بعد ذكر هذا الحديث وهو عند الترمذي الا انه لم يسم الصحابي قال في السبل في الحديث افضلية من يخالط الناس مخالطة يأمرهم فيها بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحسن معاملتهم فانه افضل من الذي يعتزلهم ولا يصبر على المخالطة والاحوال تختلف باختلاف الاشخاص والاحوال والازمان ولكل حال مقال ومن رجح العزلة فله على فضلها ادلة وقد استوفاها الغزالي في الاحياء وغيره **قوله** (حدثنا ابو يحيى محمد بن عبد الرحيم البغدادي) البزاز المعروف بصاعقة ثقة حافظ من الحادية عشرة (نا عبد الله بن جعفر المخرمي) بسكون المعجمة وفتح الراء المخففة ابو محمد المدني ليس به بأس من الثامنة (هو من ولد المسور بن مخرمة) بضم الواو وسكون اللام اي من اولاده والمسور بكسر الميم وسكون السين وفتح الواو له ولابيه صحبة (عن عثمان بن محمد) بن المغيرة بن الاخنس الثقفي (الاخنسي) حجازي صدوق له اوهام من السادسة **قوله** (اياكم وسوء ذات البين) اي اتقوا منه والمراد بسوء ذات البين العداوة والبغضاء كما فسره الترمذي وقال المناوي اياكم وسوء ذات البين اي التسبب في المخاصمة والمشاجرة بين اثنين او قبيلتين بحيث يحصل بينهما فرقة او فساد (فانها) اي الفعلة او الخصلة المذكورة (الحالقة) اي تحلق الدين **قوله** (الا اخبركم بافضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة) قال الاشرف المراد بهذه المذكورات النوافل دون الفرائض قال القاري والله اعلم بالمراد اذ قد يتصور ان يكون الاصلاح في فساد يتفرع عليه سفك الدماء ونهب الاموال وهتك الحرم افضل من فرائض هذه العبادات القاصرة مع امكان قضائها على فرض تركها فهي من حقوق الله التي هي اهون عنده سبحانه من حقوق العباد فاذا كان كذلك فيصح ان يقال هذا الجنس من العمل افضل من هذا الجنس لكون بعض افراده افضل كالبشر خير من الملك والرجل خير من المرأة (قال صلاح ذات البين) وفي رواية اصلاح ذات البين قال الطيبي اي احوال بينكم يعني ما بينكم من الاحوال الفة ومحبة واتفاق كقوله تعالى والله عليم بذات الصدور وهي مضمراتها ولما كانت الاحوال ملابسة للبين قيل لها ذات

البين هي الحالقة هذا حديث صحيح ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال هي الحالقة لا اقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين **حدثنا** سفيان بن وكيع نا عبد الرحمن بن مهدي عن حرب بن شداد عن يحيى بن ابي كثير عن يعيش بن الوليد ان مولى للزبير حدثه ان الزبير بن العوام حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال دب اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء هي الحالقة لا اقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا افلا انبئكم بما يثبت ذلك لكم افشوا السلام بينكم **باب حدثنا** علي بن حجر نا اسمعيل بن ابراهيم عن عيينة بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ذنب اجدر ان يعجل الله لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الاخرة من البغي وقطيعة الرحم هذا حديث صحيح **حدثنا** سويد نا عبد الله عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن جده عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا ومن لم تكونا فيه لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا من نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به ومن نظر في دنياه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضله به عليه كتبه الله شاكرا صابرا ومن نظر في دينه الى من هو دونه ونظر في دنياه الى من هو فوقه فاسف على ما فاته منه لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا **حدثنا** موسى بن حزام نا علي بن اسحاق نا عبد الله نا المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه هذا حديث غريب لم يذكر سويد عن ابيه في حديثه **حدثنا** ابو كريب نا ابو معاوية ووكيع عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا الى من هو اسفل منكم ولا تنظروا الى من هو فوقكم فانه اجدر ان لا تزدروا نعمة الله عليكم

البين كقولهم اسقني ذا اناءك يريدون ما في الاناء من الشراب كذا في الكشاف في قوله تعالى واصلحوا ذات بينكم (فان فساد ذات البين هي الحالقة) قال في النهاية الحالقة الخصلة التي من شانها ان تحلق اي تهلك وتستاصل الدين كما يستاصل الموسى الشعر وقيل هي قطيعة الرحم والتظالم قال الطيبي فيه حث وترغيب في اصلاح ذات البين واجتناب عن الافساد فيها لان الاصلاح سبب للاعتصام بحبل الله وعدم التفرق بين المسلمين وفساد ذات البين ثلمة في الدين فمن تعاطى اصلاحها ورفع فسادها نال درجة فوق ما يناله الصائم القائم المشتغل بخويصة نفسه فعلى هذا ينبغي ان يحمل الصلاة والصيام على الاطلاق والحالقة على ما يحتاج اليه امر الدين انتهى **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه احمد وابو داود وابن حبان في صحيحه وفي الباب احاديث اخرى ذكرها المنذري في الترغيب في باب الاصلاح بين الناس **قوله** (ان الزبير بن العوام) بن خويلد بن اسد ابا عبد الله القرشي الاسدي احد العشرة المشهود لهم بالجنة قتل سنة ست وثلاثين بعد منصرفه من وقعة الجمل **قوله** (دب اليكم) بفتح الدال المهملة وتشديد الموحدة اي سرى ومشى بخفية (الحسد) اي في الباطن (والبغضاء) اي العداوة في الظاهر ورفعهما على انهما بيان للداء او بدل وسميا داء لانهما داء القلب (هي) اي البغضاء وهو اقرب مبنى ومعنى او كل واحد منهما (لا اقول تحلق الشعر) اي تقطع ظاهر البدن فانه امر سهل (ولكن تحلق الدين) وضرره عظيم في الدنيا والاخرة قال الطيبي رح اي البغضاء تذهب بالدين كالموسى تذهب بالشعر وضمير المؤنث راجع الى البغضاء كقوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها وقوله تعالى واستعينوا بالصبر والصلاة وانها لكبيرة ولان البغضاء اكثر تاثيرا في ثلمة الدين وان كانت نتيجة الحسد (ولا تؤمنوا) اي ايمانا كاملا (حتى تحابوا) بحذف احدى التائين اي وقيتين وتشديد الموحدة اي يحب بعضكم بعضا (افلا انبئكم بما يثبت) من التثبيت (ذلك) اي التحاب (افشوا السلام بينكم) اي اعلنوه وعموا به من عرفتموه وغيره فانه يزيل الضغائن ويورث التحابب والحديث في سنده مولى للزبير وهو مجهول واخرجه احمد قال المنذري رواه البزار باسناد جيد والبيهقي وغيرهما :: (باب) **قوله** (نا اسمعيل بن ابراهيم) هو المعروف بابن علية (عن عيينة) بتحتانيتين مصغرا (بن عبد الرحمن) بن جوشن بجيم ومعجمة مفتوحتين بينهما واو ساكنة الغطفاني بفتح المعجمة والمهملة ثم فاء صدوق من السابعة (عن ابيه) هو عبد الرحمن بن جوشن بصري ثقة من الثالثة **قوله** (ما من ذنب) ما نافية ومن زائدة للاستغراق (اجدر) اي احرى (ان يعجل الله) صلة اجدر على تقدير الباء اي بتعجيله سبحانه (لصاحبه) اي لمرتكب الذنب (العقوبة) مفعول يعجل (مع ما يدخر) بتشديد الدال المهملة وكسر الخاء المعجمة اي مع ما يؤجل من العقوبة (له) اي لصاحب الذنب (من البغي) اي من بغي الباغي وهو الظلم او الخروج على السلطان او الكبر من تفضيلية (وقطيعة الرحم) اي ومن قطع صلة ذوي الارحام **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه ابو داود وابن ماجة وابن حبان والحاكم وقال صحيح الاسناد **قوله** (عن المثنى بن الصباح) بالمهملة والموحدة الثقيلة اليماني الابناوي كنيته ابو عبد الله او ابو يحيى نزيل مكة ضعيف اختلط باخره وكان عابدا من كبار السابعة **قوله** (من نظر في دينه) اي خصلة من نظر في امر دينه من الاعمال الصالحة (الى من هو فوقه) اي الى من هو اكثر منه علما وعبادة وقناعة ورياضة احياء واموانا (ومن نظر في دنياه) اي خصلة من نظر في امر دنياه وهذه الخصلة هي الثانية (الى من هو دونه) اي الى من هو افقر منه واقل منه مالا وجاها (كتبه الله شاكرا) اي للخصلة الثانية (صابرا) اي للخصلة السابقة ففيه لف ونشر مشوش اعتمادا على فهم ذوي العقول ولما كان المفهوم قد يعتبر وقد لا يعتبر ومع اعتباره المنطوق اقوى ايضا صرح بما علم ضمنا حيث قال (ومن نظر في دينه الى من هو دونه) اي في الاعمال الصالحة وانتجه الغرور والعجب والخيلاء (ونظر في دنياه الى من هو فوقه) اي من اصحاب المال والجاه واورثه الحرص والامل والرياء (فاسف) بكسر السين اي حزن (على ما فاته منه) اي من المال وغيره بعدم وجوده او بحصول فقده وقد قال تعالى لكيلا تاسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما اتاكم (لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا) لعدم صدور واحد منه بل قام بضديهما من الكفران والجزع والفزع باللسان والجنان **قوله** (حدثنا موسى بن حزام) بزاي الترمذي ابو عمران نزيل بلخ ثقة فقيه عابد من الحادية عشرة (نا علي بن اسحاق) السلمي مولاهم المروزي اصله من ترمذ ثقة من العاشرة **قوله** (هذا حديث غريب) في سنده المثنى بن الصباح وهو ضعيف كما عرفت **قوله** (انظروا الى من هو اسفل منكم) اي في امور الدنيا (ولا تنظروا الى من هو فوقكم) فيها فانه اي فالنظر الى من هو اسفل لا الى من هو فوق (اجدر) اي احرى (ان لا تزدروا) اي بان لا تحتقروا والازدراء

ه (لا تدخلوا الجنة) كذا في النسخ الحاضرة بحذف النون ولعل الوجه ان النهي قد يراد به النفي كعكسه المشهور عند اهل العلم قاله القاري رح

هذا حديث صحيح **باب** **حدثنا** بشر بن هلال البصری نا جعفر بن سليمان عن الجريری ح وثنا هارون بن عبد الله البزاز نا سيار نا جعفر بن سليمان عن سعيد الجريری والمعنى واحد عن ابی عثمان عن حنظلة الاسيدی وكان من كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مر بابی بكر وهو يبكی فقال ما لك يا حنظلة قال نافق حنظلة يا ابا بكر نكون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرنا بالنار والجنة كانا رأی عين فاذا رجعنا عافسنا الازواج والضيعة ونسينا كثيرا قال فوالله انا كذلك انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقنا فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما لك يا حنظلة قال نافق حنظلة يا رسول الله نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا رأی عين فاذا رجعنا عافسنا الازواج والضيعة ونسينا كثيرا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تدومون على الحال التی تقومون بها من عندی لصافحتكم الملائكة فی مجالسكم وعلى فرشكم وفی طرقكم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة وساعة **قال ابو عيسى** هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** سويد نا عبد الله عن شعبة عن قتادة عن انس عن النبی صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه هذا حديث صحيح **حدثنا** احمد بن محمد بن موسى نا عبد الله بن المبارك نا الليث بن سعد وابن لهيعة عن قيس بن الحجاج قال ح وثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا ابو الوليد نا الليث بن سعد حدثنی قيس بن الحجاج المعنى واحد عن حنش الصنعانی عن ابن عباس قال كنت خلف النبی صلى الله عليه وسلم يوما فقال يا غلام انی اعلمك كلمات احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده تجاهك اذا سالت فاسال الله واذا استعنت فاستعن بالله واعلم ان الامة لو

الاحتقار فكان اصله الازتراء فابدلت التاء بالدال (نعمة الله عليكم) فان المرء اذا نظر الى من فضل عليه فی الدنيا استصغر ما عنده من نعم الله فكان سببا لمقته واذا نظر للدون شكر النعمة وتواضع وحمد فينبغی للعبد ان لا ينظر الى تجمل اهل الدنيا فانه يحرك داعية الرغبة فيها ومصداقه ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم زهرة الحياة الدنيا **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه احمد ومسلم وابن ماجة ؞ (**باب**) **قوله** (عن حنظلة الاسيدی) قال النووی ضبطوه بوجهين اصحهما واشهرهما ضم الهمزة وفتح السين وكسر الياء المشددة والثانی كذلك الا انه باسكان الياء ولم يذكر القاضی الا هذا الثانی وهو منسوب الى بنی اسيد بطن من بنی تميم (وكان من كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم) بضم الكاف وتشديد الفوقية جمع كاتب وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب يكتبون له الوحی وغيره قال ابن الجوزی فی التلقيح تسمية من كان يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ابو بكر و عمر وعثمان وعلی وابی بن كعب وهو اول من كتب له وزيد بن ثابت الانصاری ومعاوية بن ابی سفيان وحنظلة بن الربيع الاسيدی وخالد بن سعيد بن العاص وابان بن سعيد والعلاء بن الحضرمی رضی الله عنهم وكان المداوم على الكتابة له زيد ومعاوية وكان يكتب له رجل فافتتن وتنصر انتهى (يذكرنا) بالتشديد ای يعظنا (بالنار) ای بعذابها تارة (والجنة) ای بنعيمها اخرى ترهيبا وترغيبا او يذكرنا الله بذكرهما او بقربهما (كانا رأی عين) قال القاضی ضبطناه رأی عين بالرفع ای كانا بحال من يراها بعينه قال و يصح النصب على المصدر ای نراها رأی عين (عافسنا الازواج) بالفاء والسين المهملة قال الهروی وغيره معناه حاولنا ذلك ومارسناه واشتغلنا به ای عالجنا معايشنا وحظوظنا (والضيعة) بالضاد المعجمة وهی معاش الرجل من مال او حرفة او صناعة (قال نافق حنظلة) معناه انه خاف انه منافق حيث كان يحصل له الخوف فی مجلس النبی صلى الله عليه وسلم ويظهر عليه ذلك مع المراقبة والفكر والاقبال على الاخرة فاذا خرج اشتغل بالزوجة والاولاد ومعاش الدنيا واصل النفاق اظهار ما يكتم خلافه من الشر فخاف ان يكون ذلك نفاقا فاعلمهم النبی صلى الله عليه وسلم انه ليس بنفاق وانهم لا يكلفون الدوام على ذلك بل ساعة ساعة ای ساعة كذا وساعة كذا (ونسينا كثيرا) قال الطيبی رح ای كثيرا مما ذكرتنا به او نسيانا كثيرا كانا ما سمعنا منك شيئا قط وهذا انسب بقوله رأی عين (لو تدومون) ای فی حال غيبتكم منی (على الحال التی تقومون بها من عندی) ای من صفاء القلب والخوف من الله تعالى (لصافحتكم الملائكة) قيل ای علانية والا فكون الملائكة يصافحون لاهل الذكر حاصل وقال ابن حجر ای عيانا فی سائر الاحوال (فی مجالسكم وعلى فرشكم وفی طرقكم) قال الطيبی المراد الدوام (ولكن يا حنظلة ساعة وساعة) ای ساعة كذا وساعة كذا يعنی لا يكون الرجل منافقا بان يكون فی وقت على الحضور وفی وقت على الفتور ففی ساعة الحضور تؤدون حقوق ربكم وفی ساعة الفتور تقضون حظوظ انفسكم **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم **قوله** (لا يؤمن احدكم) ای ايمانا كاملا (حتى يحب لاخيه) ای المسلم (ما يحب لنفسه) ای مثل جميع ما يحبه لنفسه قال النووی قال العلماء معناه لا يؤمن الايمان التام والا فاصل الايمان يحصل وان لم يكن بهذه الصفة والمراد يحب لاخيه من الطاعات والاشياء المباحات ويدل عليه ما جاء فی رواية النسائی فی هذا الحديث حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه قال الشيخ ابو عمرو بن الصلاح رح وهذا قد يعد من الصعب الممتنع وليس كذلك اذ معناه لا يكمل ايمان احدكم حتى يحب لاخيه فی الاسلام مثل ما يحب لنفسه والقيام بذلك يحصل بان يحب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاحمه فيها بحيث لا تنقص النعمة على اخيه شيئا من النعمة عليه وذلك سهل على القلب السليم وانما يعسر على القلب الدغل عافانا الله واخواننا اجمعين والله اعلم **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (قال وثنا عبد الله بن عبد الرحمن) هو الدارمی (نا ابو الوليد) هو الطيالسی واسمه هشام بن عبد الملك (عن حنش) بفتح الحاء المهملة والنون الخفيفة بعدها معجمة قال فی التقريب حنش بن عبد الله ويقال ابن علی بن عمرو السبئی بفتح المهملة والموحدة بعدها همزة ابو رشدين الصنعانی نزيل افريقية ثقة من الثالثة **قوله** (كنت خلف النبی صلى الله عليه وسلم يوما) ای رديفه (يا غلام) قال القاری بالرفع كذا فی الاصول المعتمدة والنسخ المتعددة يعنی من المشكوة والظاهر كسر الميم بناء على ان اصله يا غلامی بفتح الياء او سكونها ثم بعد حذفها تخفيفا اكتفی بكسرة ما قبلها (احفظ الله) ای فی امره ونهيه (يحفظك) ای يحفظك فی الدنيا من الافات والمكروهات وفی العقبى من انواع العقاب والدركات (احفظ الله تجده تجاهك) قال الطيبی ای راع حق الله وتحر رضاه تجده تجاهك ای مقابلك وحذاءك والتاء بدل من الواو كما فی تقاة وتخمة ای احفظ حق الله تعالى حتى يحفظك الله من مكاره الدنيا والاخرة (اذا سالت) ای اردت السوال (فاسال الله) ای وحده لان غيره غير قادر على الاعطاء والمنع ودفع الضرر وجلب النفع (واذا استعنت) ای اردت

اجتمعت علی ان ینفعوک بشیئ لم ینفعوک الا بشیئ قد کتبہ اللہ لک و ان اجتمعوا علی ان یضروک بشیئ لم یضروک الا بشیئ قد کتبہ اللہ علیک رفعت الاقلام وجفت الصحف هذا حدیث حسن صحیح **حدثنا** ابو حفص عمرو بن علی ثنی یحیی بن سعید القطان نا المغیرۃ بن ابی قرۃ السدوسی قال سمعت انس بن مالک یقول قال رجل یا رسول اللہ اعقلها واتوکل او اطلقها واتوکل قال اعقلها وتوکل قال عمرو بن علی قال یحیی وهذا عندی حدیث منکر **قال ابو عیسٰی** وهذا حدیث غریب من حدیث انس لا نعرفه الا من هذا الوجه وقد روی عن عمرو بن امیۃ الضمری عن النبی صلی اللہ علیه وسلم نحو هذا **حدثنا** ابو موسی الانصاری نا عبد اللہ بن ادریس نا شعبۃ عن برید ابن ابی مریم عن ابی الحوراء السعدی قال قلت للحسن بن علی ما حفظت من رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم قال حفظت من رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم دع ما یریبک الی ما لا یریبک فان الصدق طمانینۃ وان الکذب ریبۃ وفی الحدیث قصۃ هذا حدیث صحیح وابو الحوراء السعدی اسمه ربیعۃ بن شیبان **حدثنا** محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبۃ عن برید نحوه **حدثنا** زید بن اخزم الطائی البصری نا ابراهیم بن ابی الوزیر نا عبد اللہ بن جعفر المخرمی عن محمد بن عبد الرحمن بن نبیه عن محمد بن المنکدر عن جابر قال ذکر رجل عند النبی صلی اللہ علیه وسلم بعبادۃ واجتهاد وذکر اخر برعۃ فقال النبی صلی اللہ علیه وسلم لا یعدل بالرعۃ هذا حدیث غریب لا نعرفه الا من هذا الوجه **حدثنا** هناد وابو زرعۃ وغیر واحد قالوا نا قبیصۃ عن اسرائیل عن هلال بن مقلاص الصیرفی عن ابی بشر عن ابی وائل عن ابی سعید الخدری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم من اکل طیبا وعمل فی سنۃ وامن الناس بوائقه دخل الجنۃ فقال رجل یا رسول اللہ ان هذا الیوم فی الناس لکثیر قال فسیکون فی قرون بعدی هذا حدیث غریب لا نعرفه الا من هذا الوجه من حدیث اسرائیل **حدثنا** عباس ابن محمد نا یحیی بن ابی بکیر عن اسرائیل عن هلال بن مقلاص نحو حدیث قبیصۃ عن اسرائیل **حدثنا** عباس الدوری نا عبد اللہ بن یزید نا سعید بن ابی ایوب عن ابی مرحوم عبد الرحیم بن میمون عن سهل بن معاذ الجهنی عن ابیه ان النبی صلی اللہ علیه وسلم قال من اعطی للہ ومنع للہ واحب للہ وابغض للہ وانکح للہ فقد استکمل ایمانه هذا حدیث منکر......

الاستعانۃ فی الطاعۃ وغیرها من امور الدنیا والاخرۃ (فاستعن باللہ) فانه المستعان وعلیه التکلان (رفعت الاقلام وجفت الصحف) ای کتب فی اللوح المحفوظ ما کتب من التقدیرات ولا یکتب بعد الفراغ منه شیئ اخر فعبر عن سبق القضاء والقدر برفع القلم وجفاف الصحیفۃ تشبیها بفراغ الکاتب فی الشاهد من کتابته **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد **قوله** (نا المغیرۃ بن ابی قرۃ السدوسی) قال فی التقریب مستور من الخامسۃ وقال فی تهذیب التهذیب وثقه ابن حبان **قوله** (اعقلها) بصیغۃ المتکلم وحرف الاستفهام محذوف قال فی القاموس عقل البعیر شد وظیفه الی ذراعه کعقله واعتقل انتهی (واتوکل) ای علی اللہ بعد العقل (او اطلقها) ای ارسلها (واتوکل) ای علی اللہ بعد الارسال (قال اعقلها) قال المناوی ای شد رکبۃ ناقتک مع ذراعیها بحبل (وتوکل) ای اعتمد علی اللہ وذلک لان عقلها لا ینافی التوکل **قوله** (قال یحیی) هو ابن سعید القطان (وهذا عندی حدیث منکر) لعل کونه منکرا عنده لاجل المغیرۃ بن ابی قرۃ قال ابن القطان لا یعرف حاله وقال غیره کان کاتب یزید بن المهلب فتح معه جرجان فی ایام سلیمان بن عبد الملک کذا فی تهذیب التهذیب (وقد روی عن عمرو بن امیۃ الضمری) صحابی مشهور **قوله** (حدثنا ابو موسی الانصاری) الظاهر انه هو اسحاق بن موسی الانصاری **قوله** (دع) ای اترک (ما یریبک) بفتح الیاء وضمها والفتح اشهر والریب الشک وقیل هو الشک مع التهمۃ (الی ما لا یریبک) قال التوربشتی ای اترک ما اعترض لک الشک فیه منقلبا عنه الی ما لا شک فیه یقال دع ذلک الی ذلک ای استبدله به انتهی والمعنی اترک ما تشک فیه من الاقوال والاعمال انه منهی عنه اولا او سنۃ او بدعۃ واعدل الی ما لا تشک فیه منهما والمقصود ان یبنی المکلف امره علی الیقین البحت والتحقیق الصرف ویکون علی بصیرۃ فی دینه (فان الصدق طمانینۃ) بضم همزۃ وسکون طاء وبعد الف نون مکسورۃ فتحتیۃ فنون مفتوحۃ وفی المشکوۃ طمانینۃ ای ان الصدق یطمئن الیه القلب ویسکن (وان الکذب ریبۃ) بکسر الراء وحقیقتها قلق النفس واضطرابها فان کون الامر مشکوکا فیه مما یقلق له النفس وکونه صحیحا صادقا مما تطمئن له (وفی الحدیث قصۃ) روی احمد هذا الحدیث فی مسنده مع القصۃ عن ابی الحوراء قال قلت للحسن بن علی ما تذکر من رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم قال اذکر انی اخذت تمرۃ من تمر الصدقۃ فالقیتها فی فمی فانتزعها رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم بلعابها فالقاها فی التمر فقال له رجل ما علیک لو اکل هذه التمرۃ قال انا لا ناکل الصدقۃ قال وکان یقول دع ما یریبک الی ما لا یریبک فان الصدق طمانینۃ والکذب ریبۃ قال وکان یعلمنا هذا الدعاء اللهم اهدنی فیمن هدیت الحدیث **قوله** (هذا حدیث صحیح) واخرجه احمد والنسائی وابن حبان فی صحیحه والحاکم (وابو الحوراء) بفتح الحاء المهملۃ وسکون الواو وفتح الراء ممدودا واسمه ربیعۃ بن شیبان البصری ثقۃ من الثالثۃ **قوله** (عن محمد بن عبد الرحمن بن نبیه) بنون وموحدۃ مصغرا مجهول من السابعۃ **قوله** (بعبادۃ واجتهاد) ای فی العبادۃ (برعۃ) بکسر الراء ای بورع (لا یعدل) بصیغۃ المجهول (بالرعۃ) فی المصباح ورع عن المحارم یرع بکسرتین ورعا بفتحتین ای کثیر الورع ای لا یعدل بکثرۃ الورع خصلۃ غیرها من خصال الخیر بل الورع اعظم فضلا **قوله** (هذا حدیث غریب) فی سنده محمد بن عبد الرحمن بن نبیه وهو مجهول کما عرفت **قوله** (وابو زرعۃ) اسمه عبید اللہ بن عبد الکریم الرازی امام حافظ ثقۃ مشهور من الحادیۃ عشرۃ (نا قبیصۃ) هو ابن عقبۃ (عن هلال بن مقلاص الصیرفی) ویقال هلال بن ابی حمید او ابن حمید او ابن عبد اللہ الجهنی مولاهم الوزان الکوفی ثقۃ من السادسۃ (عن ابی بشر) قال الحافظ ابو بشر صاحب ابی وائل مجهول من السادسۃ **قوله** (من اکل طیبا) بفتح فتشدید ای حلالا (وعمل فی سنۃ) ای فی موافقۃ سنۃ نکرها لان کل عمل یفتقر الی معرفۃ سنۃ وردت فیه (وامن الناس بوائقه) ای دواهیه والمراد الشرور کالظلم والغش والایذاء (دخل الجنۃ) ای من اتصف بذلک استحق دخولها بغیر عذاب او مع السابقین والا فمن لم یعمل بالسنۃ ومات مسلما یدخلها وان عذب (ان هذا) ای الرجل الموصوف المذکور (الیوم) ظرف مقدم للخبر ان (لکثیر) ای فما حال الاستقبال (قال) ای رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم (فسیکون) ای هم کثیرون الیوم وسیقل من یکون بهذه الصفۃ (فی قرون بعدی) جمع قرن والمراد بالقرن هنا

قوله: وقال حفظت من رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم ۹

حسن

ابواب صفة الجنة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم **باب** ما جاء فی صفة شجر الجنة **حدثنا** عباس بن محمد الدوری نا عبید الله بن موسی عن شیبان عن فراس عن عطیة عن ابی سعید الخدری عن النبی صلی الله علیه وسلم قال فی الجنة شجرة یسیر الراکب فی ظلها مائة عام لا یقطعها قال و ذلک الظل الممدود **حدثنا** قتیبة بن سعید نا اللیث بن سعد عن سعید بن ابی سعید عن ابیه عن ابی هریرة عن رسول الله صلی الله علیه وسلم انه قال ان فی الجنة لشجرة یسیر الراکب فی ظلها مائة عام و فی الباب عن انس و ابی سعید هذا حدیث صحیح **حدثنا** ابو سعید الاشج نا زیاد بن الحسن بن الفرات القزاز عن ابیه عن جده عن ابی حازم عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ما فی الجنة شجرة الا وساقها من ذهب هذا حدیث غریب حسن **باب** ما جاء فی صفة الجنة و نعیمها **حدثنا** ابو کریب نا محمد بن فضیل عن حمزة الزیات عن زیاد الطائی عن ابی هریرة قال قلنا یا رسول الله ما لنا اذا کنا عندک رقت قلوبنا و زهدنا و کنا من اهل الآخرة فاذا خرجنا من عندک فآنسنا اهالینا و شممنا الاولاد انکرنا انفسنا فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم لو انکم تکونون اذا خرجتم من عندی کنتم علی حالکم ذلک لزارتکم الملائکة فی بیوتکم ولو لم تذنبوا لجاء الله بخلق جدید کی یذنبوا فیغفر لهم قال قلت یا رسول الله مم

اهل العصر **قوله** (هذا حدیث غریب) واخرجه الحاکم **قوله** (حدثنا عباس الدوری) هو ابن محمد **قوله** (حدثنا عباس بن محمد) هو الدوری **قوله** (نا عبد الله بن یزید) المکی ابو عبد الرحمن المقری (من اعطی لله) لا لغرض سواه (ومنع لله واحب لله الخ) وکذلک سائر الاعمال فتکلم لله وسکت لله واکل لله وشرب لله کقوله تعالی قل ان صلاتی ونسکی ومحیای ومماتی لله رب العالمین (فقد استکمل ایمانه) ای اکمل ایمانه **قوله** (هذا حدیث منکر) وفی بعض النسخ هذا حدیث حسن قال المنذری فی الترغیب بعد ذکر هذا الحدیث رواه احمد والترمذی وقال حدیث منکر والحاکم وقال صحیح الاسناد والبیهقی وغیرهم انتهی **قلت** لم یظهر لی وجه کون هذا الحدیث منکرا ورواه ابو داود عن ابی امامة وفی سنده القاسم بن عبد الرحمن الشامی قال المنذری قد تکلم فیه غیر واحد (**ابواب صفة الجنة**) وقع فی بعض النسخ قبل هذا (**باب** ما جاء فی صفة شجر الجنة) **قوله** (عن فراس) بکسر اوله ومهملة ابن یحیی الهمدانی الخارفی ابی یحیی الکوفی المکتب صدوق ربما وهم من السادسة **قوله** (فی الجنة شجرة) قال ابن الجوزی یقال انها طوبی قال الحافظ وشاهد ذلک فی حدیث عتبة بن عبد السلمی عند احمد والطبرانی وابن حبان فهذا هو المعتمد خلافا لمن قال انما نکرت للتنبیه علی اختلاف جنسها بحسب شهوات اهل الجنة (یسیر الراکب) ای ای راکب فرض ومنهم من حمله علی الوسط المعتدل (فی ظلها) ای فی نعیمها وراحتها ومنه قولهم عیش ظلیل وقیل معنی ظلها ناحیتها واشار بذلک الی امتدادها ومنه قولهم انا فی ظلک ای فی ناحیتک قال القرطبی والمحوج الی هذا التاویل ان الظل فی عرف اهل الدنیا ما یقی من حر الشمس واذاها ولیس فی الجنة شمس ولا اذی (مائة عام لا یقطعها) ای لا ینتهی الی آخر ما یمیل من اغصانها (قال وذلک الظل الممدود) وفی حدیث ابی هریرة عند البخاری واقرؤا ان شئتم وظل ممدود وحدیث ابی سعید هذا اخرجه الشیخان بلفظ ان فی الجنة شجرة یسیر الراکب الجواد المضمر السریع مائة عام ما یقطعها **قوله** (عن سعید بن ابی سعید) المقبری **قوله** (یسیر الراکب فی ظلها) قال النووی فی شرح مسلم قال العلماء المراد بظلها کنفها وذراها وهو ما یستر اغصانها انتهی **قوله** (وفی الباب عن انس وابی سعید) اما حدیث انس فاخرجه الترمذی فی تفسیر سورة الواقعة واما حدیث ابی سعید فاخرجه ابن حبان فی صحیحه عنه عن رسول الله صلی الله علیه وسلم انه قال له رجل یا رسول الله ما طوبی قال شجرة مسیرة مائة سنة ثیاب اهل الجنة تخرج من اکمامها کذا فی الترغیب **قوله** (هذا حدیث صحیح) واخرجه الشیخان وابن ماجة **قوله** (نا زیاد بن الحسن بن الفرات القزاز) التمیمی الکوفی صدوق یخطئ من التاسعة (عن ابیه) ای الحسن بن الفرات بن ابی عبد الرحمن التمیمی القزاز الکوفی صدوق یهم من السابعة **قوله** (ما فی الجنة شجرة الا وساقها من ذهب) وروی ابو نعیم عن ابی هریرة رضی الله تعالی عنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان فی الجنة شجرة جذوعها من ذهب وفروعها من زبرجد ولؤلؤ فتهب لها ریح فتصطفق فما سمع السامعون بصوت شیء قط الذ منه وروی ابن ابی الدنیا عن ابن عباس موقوفا باسناد جید قال نخل الجنة جذوعها من زمرد اخضر وکربها ذهب احمر وسعفها کسوة لاهل الجنة منها مقطعاتهم وحللهم وثمرها امثال القلال والدلاء اشد بیاضا من اللبن واحلی من العسل والین من الزبد لیس فیها عجم ورواه الحاکم وقال صحیح علی شرط مسلم ذکر الحافظ المنذری هاتین الروایتین فی الترغیب وقال الکرب بفتح الکاف والراء بعدهما باء موحدة هو اصول السعف الغلاظ العراض انتهی وروی ابن ابی حاتم وابن ابی الدنیا فی صفة الجنة عن ابن عباس قال الظل الممدود شجرة فی الجنة علی ساق قدر ما یسیر الراکب المجد فی ظلها مائة عام من کل نواحیها فیخرج اهل الجنة یتحدثون فی ظلها فیشتهی بعضهم اللهو فیرسل الله ریحا فیحرک تلک الشجرة بکل لهو کان فی الدنیا ذکره الحافظ فی الفتح **قوله** (هذا حدیث غریب حسن) واخرجه ابن ابی الدنیا وابن حبان فی صحیحه (**باب** ما جاء فی صفة الجنة ونعیمها) **قوله** (عن زیاد الطائی) مجهول ارسل عن ابی هریرة من السادسة کذا فی التقریب **قوله** (وزهدنا) قال فی القاموس زهد فیه کمنع وسمع وکرم زهدا وزهادة او هی فی الدنیا والزهد فی الدین ضد رغب انتهی (فآنسنا اهالینا) قال فی القاموس الانس بالضم وبالتحریک والانسة محرکة ضد الوحشة وقد انس به مثلثة النون انتهی والمعنی خالطناهم وعالجنا امورهم واشتغلنا بمصالحهم (انکرنا انفسنا) ای لم نجدها علی ما کانت عندک (لو انکم تکونون اذا خرجتم من عندی کنتم علی حالکم ذلک لزارتکم الملائکة فی بیوتکم) کذا فی نسخ الترمذی بزیادة لفظ کنتم بین من عندی وعلی حالکم ولا یستقیم معناه فتفکر وروی مسلم فی صحیحه عن حنظلة بن الربیع الاسیدی نحو هذا الحدیث وفیه لو تدومون علی ما تکونون عندی وفی الذکر لصافحتکم الملائکة علی فرشکم وفی طرقکم (ولو لم تذنبوا لجاء الله بخلق جدید) من جنسکم او من غیرکم وفی روایة مسلم لذهب الله بکم ولجاء بقوم یذنبون (کی یذنبوا) ای فیستغفروا (فیغفر لهم) لاقتضاء صفة الغفار والغفور ذلک قال الطیبی لیس الحدیث تسلیة للمنهمکین فی الذنوب کما یتوهمه اهل الغرة بالله فان الانبیاء صلوات الله وسلامه علیهم انما بعثوا لیردعوا الناس عن غشیان الذنوب بل بیان لعفو الله تعالی وتجاوزه عن المذنبین لیرغبوا فی التوبة والمعنی المراد من الحدیث هو ان الله کما احب ان

خلق الخلق قال من الماء قلت الجنة ما بناؤها قال لبنة من فضة ولبنة من ذهب وملاطها المسك الاذفر وحصباؤها اللؤلؤ والياقوت وتربتها الزعفران من يدخلها ينعم لا يبأس ويخلد لا يموت ولا تبلى ثيابهم ولا يفنى شبابهم ثم قال ثلث لا ترد دعوتهم الامام العادل والصائم حين يفطر ودعوة المظلوم يرفعها فوق الغمام ويفتح لها ابواب السماء ويقول الرب تبارك وتعالى وعزتي لانصرنك ولو بعد حين هذا حديث ليس اسناده بذلك القوي وليس هو عندي بمتصل وقد روي هذا الحديث باسناد آخر عن ابي هريرة

باب ما جاء في صفة غرف الجنة **حدثنا** علي بن حجر نا علي بن مسهر عن عبد الرحمن بن اسحاق عن النعمان بن سعد عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة لغرفا يرى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها فقام اليه اعرابي فقال لمن هي يا نبي الله قال هي لمن اطاب الكلام واطعم الطعام وادام الصيام وصلى لله بالليل والناس نيام هذا حديث غريب وقد تكلم بعض اهل الحديث في عبد الرحمن بن اسحاق هذا من قبل حفظه وهو كوفي وعبد الرحمن بن اسحاق القرشي مدني وهو اثبت من هذا **حدثنا** محمد بن بشار نا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي عن ابي عمران الجوني عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة جنتين من فضة آنيتهما وما فيهما وجنتين من ذهب آنيتهما وما فيهما

يعطي المحسنين احيانا بتجاوزه عن المسيئين وقد دل على ذلك غير واحد اسمائه الغفار الحليم التواب العفو ولم يكن ليجعل العباد شانا واحدا كالملائكة مجبولين على التنزه من الذنوب بل يخلق فيهم من يكون بطبعه ميالا الى الهوى متلبسا بما يقتضيه ثم يكلفه التوقي عنه ويحذره عن مداناته ويعرفه التوبة بعد الابتلاء فان وفى فاجره على الله وان اخطأ الطريق فالتوبة بين يديه فاراد النبي صلى الله عليه وسلم به انكم لو كنتم مجبولين على ما جبلت عليه الملائكة لجاء الله بقوم يتأتى منهم الذنب فيتجلى عليهم بتلك الصفات على مقتضى الحكمة فان الغفار يستدعي مغفورا كما ان الرزاق يستدعي مرزوقا كذا في المرقاة (مم خلق الخلق قال من الماء) قيل اي من النطفة والظاهر ان يكون اقتباسا من قوله تعالى وجعلنا من الماء كل شيء حي اي وخلقنا من الماء كل حيوان لقوله سبحانه والله خلق كل دابة من ماء وذلك لان الماء اعظم مواده او لفرط احتياجه اليه وانتفاعه بعينه (قلت الجنة ما بناؤها) اي هل من حجر او مدر او خشب او شعر (قال لبنة من فضة ولبنة من ذهب) اي بناؤها مرصع منهما (وملاطها) بكسر الميم اي ما بين اللبنتين موضع النورة في النهاية الملاط الطين الذي يجعل بين سافتي البناء يملط به الحائط اي يخلط (المسك الاذفر) اي الشديد الريح (وحصباؤها) اي حصباؤها الصغار التي في الانهار قاله القاري وقال صاحب اشعة اللمعات اي حصباؤها التي في الانهار وغيرها قلت الظاهر هو العموم (اللؤلؤ والياقوت) اي مثلهما في اللون والصفاء (وتربتها) اي مكان ترابها (الزعفران) اي الناعم الاصفر الطيب الريح فجمع بين الوان الزينة وهي البياض والحمرة والصفرة ويتكمل بالاشجار الملونة بالخضرة ولما كان السواد يغم الفؤاد خص باهل النار (من يدخلها ينعم لا يبأس) بفتح وسطهما في القاموس الباس العذاب والشدة في الحرب بؤس ككرم باسا وبئس كسمع اشتدت حاجته (ويخلد) اي يدوم فلا يتحول عنها (لا يموت) اي لا يفنى بل دائما يبقى (ولا تبلى) بفتح اوله من باب سمع يسمع اي لا تخلق ولا تنقطع (ثيابهم) وكذا اثاثهم (ولا يفنى شبابهم) اي لا يهرمون ولا يخرفون ولا يغيرهم مضي الزمان قال القاضي معناه ان الجنة دار الثبات والقرار وان التغير لا يتطرق اليها فلا يشوب نعيمها بؤس ولا يعتريه فساد ولا تغيير فانها ليست دار الاضداد ومحل الكون والفساد (ثلث) اي ثلث نفوس وفي المشكوة والجامع الصغير ثلثة بتاء التانيث اي ثلثة اشخاص وثلثة رجال (الامام العادل) اي منهم او احدهم الامام العادل (والصائم حين يفطر) لانه بعد عبادة حال تضرع ومسكنة (ودعوة المظلوم) كان مقتضى الظاهر ان يقول والمظلوم ولعله لما كانت المظلومية ليست بذاتها مطلوبة عدل عنه قاله القاري قال الطيبي اي دعوة الامام ودعوة الصائم بدليل قوله ودعوة المظلوم ويكون بدلا من دعوتهم وقوله يرفعها حال كذا قيل والاولى ان يكون اي يرفعها خبرا لقوله ودعوة المظلوم وقطع هذا القسم عن اخويه لشدة الاعتناء بشان دعوة المظلوم ولو فاجرا وكافرا ويتصور هذا الوجه عطف قوله ويقول الرب على قوله ويفتح فانه لا يلائم الوجه الاول لان ضمير يرفعها للدعوة حينئذ لا لدعوة المظلوم كما في الوجه الاول قال القاري والظاهر ان الضمير على الوجهين لدعوة المظلوم وانما بولغ في حقها لانه لما لحقته نار الظلم واحترقت احشاؤه خرج منه الدعاء بالتضرع والانكسار وحصل له حالة الاضطرار فيقبل دعاؤه كما قال تعالى امن يجيب المضطر اذا دعاه ويكشف السوء (يرفعها) اي الله (فوق الغمام) اي تجاوز الغمام اي السحاب (ويفتح) اي الله (لها) اي لدعوته (لانصرنك) بفتح الكاف اي ايها المظلوم وبكسرها اي ايتها الدعوة (ولو بعد حين) الحين يستعمل لمطلق الوقت ولستة اشهر ولاربعين سنة والمعنى لا اضيع حقك ولا ارد دعاءك ولو مضى زمان طويل لاني حليم لا اعجل عقوبة العباد لعلهم يرجعون عن الظلم والذنوب الى ارضاء الخصوم والتوبة وفيه ايماء الى انه تعالى يمهل الظالم ولا يهمله **قوله** (هذا حديث ليس اسناده بذلك القوي وليس هو عندي بمتصل) لان في سنده زياد الطائي وهو مجهول ومع هذا رواه عن ابي هريرة مرسلا **اعلم** ان حديث ابي هريرة هذا مشتمل على اربعة احاديث **فالاول** من قوله ما لنا اذا كنا عندك الى قوله لزارتكم الملائكة في بيوتكم وهذا اخرجه احمد **والثاني** من قوله ولو لم تذنبوا الى قوله فيغفر لهم وهذا اخرجه مسلم **والثالث** من قوله قلت يا رسول الله مم خلق الخلق الى قوله ولا يفنى شبابهم وهذا اخرجه احمد والدارمي والبزار والطبراني في الاوسط وابن حبان في صحيحه **والرابع** من قوله ثلث لا ترد دعوتهم الخ وهذا اخرجه احمد وابن ماجة واخرجه الترمذي ايضا في الدعوات والمفهوم من كلام المنذري في صفة الجنة من كتاب الترغيب ان هذا الحديث بطوله عند احمد والبزار والطبراني وابن حبان۔

(**باب** ما جاء في صفة غرف الجنة) **قوله** (ان في الجنة لغرفا) بضم الغين المعجمة وفتح الراء كصرد جمع غرفة بالضم وهي العلية وهي بالفارسية بالاخانه **قوله** (هذا حديث غريب) تقدم هذا الحديث بسنده ومتنه في باب قول المعروف من ابواب البر والصلة وتقدم هناك شرحه **قوله** (من قبل حفظه) بكسر القاف وفتح الموحدة اي من جهة حفظه (وهو كوفي) واسطي وقد تقدم ترجمته في باب قول المعروف (وعبد الرحمن بن اسحاق القرشي مدني وهو اثبت من هذا) وقال ابو حاتم هو اصلح من

وما بین القوم وبین ان ینظروا الی ربهم الا رداء الکبریاء علی وجهه فی جنة عدن وبهذا الاسناد عن النبی صلی الله علیه وسلم قال ان فی الجنة لخیمة من درة مجوفة عرضها ستون میلا
فی کل زاویة منها اهل لا یرون الاخرین یطوف علیهم المؤمن هذا حدیث صحیح وابو عمران الجونی اسمه عبد الملک بن حبیب ابو بکر بن ابی موسی قال احمد بن حنبل لا یعرف اسمه
وابو موسی الاشعری اسمه عبد الله بن قیس **باب** ما جاء فی صفة درجات الجنة **حدثنا** عباس العنبری نا یزید بن هارون نا شریک عن محمد بن جحادة عن عطاء عن
ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم فی الجنة مائة درجة ما بین کل درجتین مائة عام هذا حدیث حسن غریب **حدثنا** قتیبة واحمد بن عبدة الضبی قالا نا
عبد العزیز بن محمد عن زید بن اسلم عن عطاء بن یسار عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال من صام رمضان وصلی الصلوة وحج البیت لا ادری اذکر الزکوة ام لا
الا کان حقا علی الله ان یغفر له ان هاجر فی سبیل الله او مکث بارضه التی ولد بها قال معاذ الا اخبر بها الناس فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم ذر الناس یعملون فان فی
الجنة مائة درجة ما بین کل درجتین کما بین السماء والارض والفردوس اعلی الجنة واوسطها وفوق ذلک عرش الرحمن ومنها تفجر انهار الجنة فاذا سألتم الله فاسألوه

الواسطی وقال ابن سعد هو اثبت من الواسطی وحکی الترمذی فی العلل عن البخاری انه وثقه کذا فی تهذیب التهذیب وقد تقدم ترجمته فی باب المسح علی الجوربین والعمامة **قوله** (عن ابی بکر بن عبد الله
ابن قیس) عبد الله بن قیس هذا هو ابو موسی الاشعری رض وابنه ابو بکر اسمه عمرو او عامر ثقة من الثالثة (عن ابیه) ای عبد الله بن قیس بن سلیم بن حضار کنیته ابو موسی الاشعری صحابی
مشهور امره عمر ثم عثمان وهو احد الحکمین بصفین **قوله** (ان فی الجنة جنتین من فضة انیتهما وما فیهما) ای من القصور والاثاث کالسرر وکقضبان الاشجار وامثال ذلک قیل قوله من
فضة خبر انیتهما والجملة صفة جنتین ومن فضة صفة قوله جنتین وخبر انیتهما محذوف ای انیتهما وما فیهما کذلک کذا من جهة المبنی والمعنی قوله (وجنتین من ذهب انیتهما وما
فیهما) ثم ظاهره ان جنتین من فضة لا من ذهب وجنتین بالعکس فالجمع بینه وبین حدیث صفة بناء الجنة من ان لبنة من ذهب ولبنة من فضة ان الاول صفة ما فی الجنة من انیة و
غیرها والثانی صفة حوائط الجنة ویؤیده انه وقع عند البیهقی فی البعث فی حدیث ابی سعید ان الله احاط حائط الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة (وما بین القوم وبین ان ینظروا الی
ربهم الا رداء الکبریاء) قال عیاض کانت العرب تستعمل الاستعارة کثیرا وهو ارفع ادوات بدیع فصاحتها وایجازها ومنه قوله تعالی جناح الذل فمخاطبة النبی صلی الله علیه وسلم لهم برداء
الکبریاء علی وجهه ونحو ذلک من هذا المعنی ومن لم یفهم ذلک تاه فمن اجری الکلام علی ظاهره افضی به الامر الی التجسیم ومن لم یتضح له وعلم ان الله منزه عن الذی یقتضیه ظاهرها اما ان یکذب
نقلتها واما ان یأولها کان یقال استعار لعظیم سلطان الله وکبریائه وعظمته وهیبته وجلاله المانع ادراک ابصار البشر مع ضعفها لذلک رداء الکبریاء فاذا شاء تقویة ابصارهم و
قلوبهم کشف عنهم حجاب هیبته وموانع عظمته انتهی ملخصا وقال الکرمانی ما حاصله ان رداء الکبریاء مانع عن الرؤیة فکان فی الکلام حذفا تقدیره بعد قوله الا رداء الکبریاء فانه یمن علیهم
برفعه فیحصل لهم الفوز بالنظر الیه فکان المراد ان المؤمنین اذا تبوأوا مقاعدهم من الجنة لولا ما عندهم من هیبة ذی الجلال لما حال بینهم وبین الرؤیة حائل فاذا اراد اکرامهم حفهم برافته
وتفضل علیهم بتقویتهم علی النظر الیه سبحانه قال الحافظ ثم وجدت فی حدیث صهیب فی تفسیر قوله تعالی للذین احسنوا الحسنی وزیادة ما یدل علی ان المراد برداء الکبریاء فی حدیث ابی موسی
الحجاب المذکور فی حدیث صهیب وانه سبحانه یکشف لاهل الجنة اکراما لهم والحدیث عند مسلم والترمذی والنسائی وابن خزیمة وابن حبان ولفظ مسلم ان النبی صلی الله علیه وسلم
قال اذا دخل اهل الجنة الجنة یقول الله عز وجل تریدون شیئا ازیدکم فیقولون الم تبیض وجوهنا وتدخلنا الجنة قال فیکشف لهم الحجاب فما اعطوا شیئا احب الیهم منه
ثم تلا هذه الایة للذین احسنوا الحسنی وزیادة اخرجه مسلم عقب حدیث ابی موسی ولعله اشار الی تاویله به وقال القرطبی فی المفهم الرداء استعارة کنی بها عن العظمة کما فی الحدیث الاخر
الکبریاء ردائی والعظمة ازاری ولیس المراد الثیاب المحسوسة لکن المناسبة ان الرداء والازار لما کانا متلازمین للمخاطب من العرب عبر عن العظمة والکبریاء بهما ومعنی حدیث الباب
ان مقتضی عزة الله واستغنائه ان لا یراه احد لکن رحمته للمؤمنین اقتضت ان یریهم وجهه کمالا للنعمة فاذا زال المانع فعل معهم خلاف مقتضی الکبریاء فکانه رفع عنهم حجابا
کان یمنعهم انتهی (علی وجهه) حال من رداء الکبریاء (فی جنة عدن) راجع الی القوم وقال عیاض معناه راجع الی الناظرین ای وهم فی جنة عدن لا الی الله فانه لا تحویه الامکنة سبحانه
وتعالی وقال القرطبی متعلق بمحذوف فی موضع الحال من القوم مثل کائنین فی جنة عدن **قوله** (ان فی الجنة لخیمة) ای عظیمة (مجوفة) ای واسعة الجوف (عرضها) وفی روایة طولها
ویحصل بالروایتین ان طولها وعرضها کل واحد منهما ستون میلا (فی کل زاویة) ای من الزوایا الاربع (منها) ای من تلک الخیمة (اهل) وفی روایة مسلم اهل للمؤمن (لا یرون)
ای ذلک الاهل وجمع باعتبار معناه (الاخرین) ای الجمع الاخرین من الاهل الکائنین فی زاویة اخری (یطوف علیهم) ای یدور علی جمیعهم (المؤمن) قیل ان المعنی یجامع المؤمن الاهل
وان الطواف هنا کنایة عن المجامعة **قوله** (هذا حدیث صحیح) واخرجه الشیخان وغیرهما **(باب ما جاء فی صفة درجات الجنة)** **قوله** (فی الجنة مائة درجة) قال ابن الملک المراد
بالمائة ههنا الکثرة وبالدرجة المرقاة قال القاری الاظهر ان المراد بالدرجات المراتب العالیة قال تعالی هم درجات عند الله ای ذوو درجات بحسب اعمالهم من الطاعات کما ان اهل
النار اصحاب درکات متسافلة بقدر مراتبهم فی شدة الکفر کما یشیر الیه قوله سبحانه ان المنافقین فی الدرک الاسفل من النار (مائة عام) ای مسیرة مائة عام قال المناوی و
فی روایة خمسمائة وفی اخری اکثر واقل ولا تعارض لاختلاف السیر فی السرعة والبطوء والبین ذکر تقریبا للافهام **قوله** (هذا حدیث غریب) قال المنذری فی الترغیب بعد ذکر هذا
الحدیث رواه الترمذی وقال حدیث حسن غریب والطبرانی فی الاوسط الا انه قال ما بین کل درجتین مسیرة خمسمائة عام انتهی **قوله** (لا ادری اذکر الزکاة ام لا) الظاهر ان قائل
لا ادری هو عطاء بن یسار وفاعل ذکر هو معاذ بن جبل (الا کان) کذا فی النسخ الموجودة بزیادة الا قبل کان ولا یستقیم معناها ههنا فهی زائدة وقد تکون هی زائدة کما فی قول الشاعر
حراجیج ما تنفک الا مناخة : علی الخسف او ترمی بها بلدا قفرا : کذا فی القاموس وقد روی احمد هذا الحدیث فی مسنده ولم یقع فی روایته لفظ الا (حقا علی الله) ای بوعده

...... الفردوس هكذا روى هذا الحديث عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل وهذا عندي اصح من حديث همام عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبادة بن الصامت وعطاء لم يدرك معاذ بن جبل ومعاذ قديم الموت مات في خلافة عمر **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن انا يزيد بن هارون انا همام عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض والفردوس اعلاها درجة ومنها تفجر انهار الجنة الاربعة ومن فوقها يكون العرش فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس **حدثنا** احمد بن منيع نا يزيد بن هارون نا همام عن زيد بن اسلم نحوه **حدثنا** قتيبة نا ابن لهيعة عن دراج عن ابي الهيثم عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة مائة درجة لو ان العالمين اجتمعوا في احداهن لوسعتهم هذا حديث غريب

باب ما جاء في صفة نساء اهل الجنة

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا فروة بن ابي المغراء نا عبيدة بن حميد عن عطاء بن السائب عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المرأة من نساء اهل الجنة ليرى بياض ساقها من وراء سبعين حلة حتى يرى مخها وذلك بان الله تعالى يقول كانهن الياقوت والمرجان فاما الياقوت فانه حجر لو ادخلت فيه سلكا ثم استصفيته لأريته من ورائه **حدثنا** هناد نا عبيدة بن حميد عن عطاء بن السائب عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا** هناد نا ابو الاحوص عن عطاء بن السائب عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود نحوه بمعناه ولم يرفعه وهذا اصح من حديث عبيدة بن حميد وهكذا روى جرير وغير واحد عن عطاء بن السائب لم يرفعوه **حدثنا** سفيان بن وكيع نا ابي عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اول زمرة يدخلون الجنة يوم القيمة على مثل ضوء القمر ليلة البدر والزمرة الثانية على مثل احسن كوكب دري في السماء لكل رجل منهم زوجتان على كل زوجة سبعون حلة يرى مخ ساقها من ورائها هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** العباس

فسلوه

الصادق (الا اخبر بها الناس) حتى يفرحوا بهذه البشارة (ذر الناس) اى اتركهم بلا بشارة (يعملون) اى يجتهدون في زيادة العبادة ولا يتكلون على هذا الاجمال (فان في الجنة مائة درجة) قال القاري يمكن ان يراد به الكثرة لما ورد من رواية البيهقي عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا عدد درج الجنة عدد اى القرآن فمن دخل الجنة من اهل القرآن فليس فوقه درجة ويمكن ان يقال في الجنة مائة درجة لكل واحد منها لها فيكون بيان اقل ما يكون فيها من انواع السعة واصناف النعمة (والفردوس) قال الحافظ الفردوس هو البستان الذي يجمع كل شيء وقيل هو الذي فيه العنب وقيل هو بالرومية وقيل بالقبطية وقيل بالسريانية وبه جزم ابو اسحاق الزجاج انتهى وقال في القاموس الفردوس الاودية التي تنبت ضروبا من النبت والبستان يجمع كل ما يكون في البساتين يكون فيه الكروم وقد يؤنث عربية او رومية نقلت او سريانية انتهى (اعلى الجنة واوسطها) اى اعلاها وافضلها واوسعها وخيرها ذكره السيوطي قال الطيبي النكتة في الجمع بين الاعلى والاوسط انه اراد باحدهما الحسي وبالاخر المعنوي فان وسط الشيء افضله وخياره وانما كان كذلك لان الاطراف يتسارع اليها الخلل والاوساط محمية محفوظة وقال ابن حبان المراد بالاوسط السعة وبالاعلى الفوقية (ومنها) اى من الفردوس (تفجر) بصيغة المجهول اى تشقق وتجري (انهار الجنة) اى اصول الانهار الاربعة من الماء واللبن والخمر والعسل (فاذا سألتم الله) اى الجنة (فاسألوه) وفي بعض النسخ فسلوه بالتخفيف والنقل اى فاطلبوا منه (الفردوس) لانه افضلها واعلاها **قوله** (هكذا روى هذا الحديث عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل (وهذا عندي اصح) واخرجه البخاري من طريق هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة قال الحافظ في الفتح وراه زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار فاختلف عليه فقال هشام بن سعد وحفص بن ميسرة والدراوردي عنه عن عطاء عن معاذ بن جبل اخرجه الترمذي وابن ماجة وقال همام عن زيد عن عطاء عن عبادة بن الصامت اخرجه الترمذي والحاكم ورجح رواية الدراوردي ومن تابعه على رواية همام ولم يتعرض لرواية هلال مع ان بين عطاء بن يسار ومعاذ انقطاعا انتهى **قوله** (والفردوس) اى الجنة المسماة بالفردوس المذكور في القرآن في قوله تعالى قد افلح المومنون الى قوله اولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس (اعلاها) اى اعلى سائر الجنان (ومنها) اى من جنة الفردوس (تفجر انهار الجنة الاربعة) بالرفع صفة لانهار وهي انهار الماء واللبن والخمر والعسل المذكورة في القرآن فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى (ومن فوقها يكون العرش) يدل هذا على ان الفردوس فوق جميع الجنان ولذا قال صلى الله تعالى عليه وآله وسلم تعليما للامة وتعظيما للهمة (فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس) وفي بعض النسخ فسلوه بالتخفيف وحديث عبادة هذا اخرجه احمد وابن ابي شيبة والحاكم **قوله** (لو ان العالمين) بفتح اللام اى جميع الخلق (اجتمعوا جميعا (لوسعتهم) اى لكفتهم لسعتها المفرطة التي لا يعلمها الا الله تعالى **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه ابن عياض من وجه آخر وصححه قاله القاري

(باب ما جاء في صفة نساء اهل الجنة) **قوله** (نا فروة بن ابي المغراء) بفتح الميم والمد واسم ابيه معد يكرب الكندي يكنى ابا القاسم كوفي صدوق من العاشرة (نا عبيدة) بفتح اوله وكسر الموحدة **قوله** (ليرى) بصيغة المجهول (مخها) بالضم نقي العظم والدماغ (كانهن الياقوت) اى صفاء (والمرجان) اى اللؤلؤ بياضا قال في القاموس المرجان صغار اللؤلؤ (ثم استصفيته) المراد باستصفاء الياقوت هنا جعله صافيا ونقيا من الكدورة ونحوها مما يكدره وحديث ابن مسعود هذا اخرجه ايضا ابن ابي الدنيا وابن حبان في صحيحه **قوله** (ان اول زمرة) اى جماعة وهم الانبياء عليهم الصلاة والسلام (على مثل ضوء القمر ليلة البدر) اى وجوههم على مثل ضوء القمر ليلة البدر (والزمرة الثانية) وهم الاولياء والصلحاء على اختلاف مراتبهم في الضياء (على كل زوجة سبعون حلة) بضم حاء وتشديد لام ولا تطلق غالبا الا على ثوبين (يرى) اى يبصر (مخ ساقها) اى مخ عظام ساق كل زوجة (من ورائها) اى من فوق حللها السبعين بكمال اللطافة اعضائها وثيابها قال القاري والتوفيق بينه وبين خبر ادنى اهل الجنة من له ثنتان وسبعون زوجة وثمانون الف خادم ان يقال يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ ساقها من ورائها وهذا لا ينافي ان يحصل لكل منهم كثير من الحور العين الغير البالغة الى هذه الغاية كذا قيل والاظهر انه تكون لكل زوجتان من نساء الدنيا وان ادنى اهل الجنة من له ثنتان وسبعون

ابن محمد نا عبید اللہ بن موسی نا شیبان عن فراس عن عطیۃ عن ابی سعید الخدری عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال اول زمرۃ تدخل الجنۃ علی صورۃ القمر لیلۃ البدر والثانیۃ علی لون احسن کوکب دری فی السماء لکل رجل منہم زوجتان علی کل زوجۃ سبعون حلۃ یبدو مخ ساقہا من ورائہا ھذا حدیث حسن صحیح **باب ما جاء فی صفۃ جماع اہل الجنۃ** **حدثنا** محمود بن غیلان ومحمد بن بشار قالا نا ابو داود الطیالسی عن عمران القطان عن قتادۃ عن انس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال یعطی المؤمن فی الجنۃ قوۃ کذا وکذا من الجماع قیل یا رسول اللہ او یطیق ذلک قال یعطی قوۃ مائۃ وفی الباب عن زید بن ارقم ھذا حدیث صحیح غریب لا نعرفہ من حدیث قتادۃ عن انس الا من حدیث عمران القطان **باب ما جاء فی صفۃ اہل الجنۃ** **حدثنا** سوید بن نصر انا ابن المبارک انا معمر عن ہمام بن منبہ عن ابی ہریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اول زمرۃ تلج الجنۃ صورتہم علی صورۃ القمر لیلۃ البدر لا یبصقون ولا یمتخطون ولا یتغوطون آنیتہم فیہا من الذہب وامشاطہم من الذہب والفضۃ ومجامرہم من الالوۃ ورشحہم المسک ولکل واحد منہم زوجتان یری مخ سوقہما من وراء اللحم من الحسن لا اختلاف بینہم ولا تباغض قلوبہم قلب رجل واحد

زوجۃ فی الجملۃ یعنی ثنتین من نساء الدنیا وسبعین من الحور العین انتہی وقال الحافظ فی الفتح قولہ ولکل واحد منہم زوجتان ای من نساء الدنیا فقد روی احمد من وجہ آخر عن ابی ہریرۃ مرفوعا فی صفۃ ادنی اہل الجنۃ منزلۃ وان من الحور العین لاثنتین وسبعین زوجۃ سوی ازواجہ من الدنیا وفی سندہ شہر بن حوشب وفیہ مقال ولابی یعلی فی حدیث الصور الطویل من وجہ آخر عن ابی ہریرۃ فی حدیث مرفوع فیدخل الرجل علی ثنتین وسبعین زوجۃ مما ینشئ اللہ وزوجتین من ولد آدم قال والذی یظہر ان اقل ما لکل واحد منہم زوجتان وقد اجاب بعضہم باحتمال ان تکون التثنیۃ تنظیرا لقولہ جنتان وعینان ونحو ذلک او المراد تثنیۃ التکثیر والتعظیم نحو لبیک وسعدیک ولا یخفی ما فیہ انتہی ملخصا **قلت** روی البخاری فی صحیحہ فی صفۃ الجنۃ عن ابی ہریرۃ مرفوعا اول زمرۃ تلج الجنۃ صورتہم علی صورۃ القمر لیلۃ البدر الحدیث وفیہ ولکل واحد منہم زوجتان ورواہ من طریق آخر وفیہ ولکل امرئ زوجتان من الحور العین فقول الحافظ وغیرہ فی تفسیر قولہ ولکل واحد منہم زوجتان ای من نساء الدنیا لیس بصحیح فان الروایات یفسر بعضہا بعضا فالظاہر ان اقل ما لکل واحد منہم زوجتان کما قال الحافظ واللہ تعالی اعلم **قولہ** (ھذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ احمد **قولہ** (علی لون احسن کوکب دری) قال فی النہایۃ الکوکب الدری الشدید الانارۃ کانہ نسب الی الدر تشبیہا بصفائہ وقال الفراء ہو عند العرب العظیم المقدار وقیل ہو احد الکواکب الخمسۃ السیارۃ انتہی (یبدو) ای یظہر **قولہ** (ھذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ احمد۔ (**باب** ما جاء فی صفۃ جماع اہل الجنۃ) **قولہ** (یعطی المؤمن فی الجنۃ قوۃ کذا وکذا من الجماع) قال فی اللمعات ای قوۃ جماع کذا وکذا من النساء فکذا وکذا کنایۃ عن عدد النساء کعشرین وثلاثین مثلا فافہم انتہی وقیل کنایۃ عن مرات الجماع کعشرین مرۃ او ثلاثین او اربعین او مائۃ ونحوہا (او یطیق ذلک) بفتح الواو ای ایعطی تلک القوۃ ویستطیع ذلک المقدار والاشارۃ الی مضمون قولہ کذا وکذا من الجماع (یعطی قوۃ مائۃ) ای مائۃ رجل والمعنی فاذا کان کذلک فہو یطیق ذلک **قولہ** (وفی الباب عن زید بن ارقم) قال جاء رجل من اہل الکتاب الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فقال یا ابا القاسم تزعم ان اہل الجنۃ یاکلون ویشربون قال نعم والذی نفس محمد بیدہ ان احدہم لیعطی قوۃ مائۃ رجل فی الاکل والشرب والجماع قال فان الذی یاکل ویشرب تکون لہ الحاجۃ ولیس فی الجنۃ اذی قال تکون حاجۃ احدہم رشحا یفیض من جلودہم کرشح المسک فیضمر بطنہ اخرجہ احمد والنسائی قال المنذری رواتہ محتج بہم فی الصحیح قال ورواہ ابن حبان فی صحیحہ والحاکم تم ذکر لفظہما **قولہ** (ھذا حدیث صحیح غریب) واخرجہ ابن حبان فی صحیحہ۔ (**باب** ما جاء فی صفۃ اہل الجنۃ) **قولہ** (تلج الجنۃ) من الولوج ای تدخل (صورتہم علی صورۃ القمر لیلۃ البدر) ای فی الاضاءۃ (لا یبصقون) قال فی القاموس بصق کنصر والبساق والبزاق ماء الفم اذا خرج منہ وما دام فیہ فہو ریق وبصق بزق انتہی (ولا یمتخطون) وفی بعض النسخ ولا یتمخطون ای لیس فی انفہم من المیاہ الزائدۃ والمواد الفاسدۃ لیحتاجوا الی اخراجہا ولان الجنۃ مساکن طیبۃ للطیبین فلا یلائمہا الادناس والانجاس قال ابن الجوزی لما کانت اغذیۃ اہل الجنۃ فی غایۃ اللطافۃ والاعتدال لم یکن فیہا اذی ولا فضلۃ تستقذر بل تتولد عن تلک الاغذیۃ اطیب ریح واحسنہ (آنیتہم فیہا من الذہب وامشاطہم من الذہب والفضۃ) وفی روایۃ للبخاری آنیتہم من الذہب والفضۃ وامشاطہم من الذہب قال الحافظ وکانہ اکتفی فی الموضعین بذکر احدہما عن الآخر فانہ یحتمل ان یکون الصنفان لکل منہم ویحتمل ان یکون احد الصنفین لبعضہم والآخر للبعض الآخر ویؤید حدیث ابی موسی مرفوعا جنتان من ذہب آنیتہما وما فیہما وجنتان من فضۃ آنیتہما وما فیہما الحدیث متفق علیہ ویؤید الاول ما اخرجہ الطبرانی باسناد قوی عن انس مرفوعا ان ادنی اہل الجنۃ درجۃ لمن یقوم علی راسہ عشرۃ آلاف خادم بید کل واحد صحفتان واحدۃ من ذہب والاخری من فضۃ الحدیث انتہی والامشاط جمع مشط بتثلیث المیم والافصح ضمہا آلۃ یمتشط بہا (ومجامرہم من الالوۃ) قال فی النہایۃ المجامر جمع مجمر ومجمر فالمجمر بکسر المیم ہو الذی یوضع فیہ النار للبخور والمجمر بالضم الذی یتبخر بہ واعد لہ الجمر وہو المراد فی ہذا الحدیث ای ان بخورہم بالالوۃ وہو العود انتہی وفی روایۃ للبخاری ووقود مجامرہم الالوۃ فعلی ہذہ الروایۃ المجامر جمع مجمرۃ بکسر المیم ای ما یوقد بہ مباخرہم الالوۃ وہی بفتح الہمزۃ ویجوز ضمہا وبضم اللام وتشدید الواو وحکی ابن التین کسر الہمزۃ وتخفیف الواو والہمزۃ اصلیۃ وقیل زائدۃ قال النووی ہو العود الہندی وقد یقال ان رائحۃ العود انما تفوح بوضعہ فی النار والجنۃ لا نار فیہا ویجاب باحتمال ان یشتعل بغیر نار بل بقولہ کن وانما سمیت مجمرۃ باعتبار ما کان فی الاصل ویحتمل ان یشتعل بنار لا ضرر فیہا ولا احراق او یفوح بغیر اشتعال وقال القرطبی قد یقال ای حاجۃ لہم الی المشط وہم مرد وشعورہم لا تتسخ وای حاجۃ لہم الی البخور وریحہم اطیب من المسک قال ویجاب بان نعیم اہل الجنۃ من اکل وشرب وکسوۃ وطیب لیس عن الم جوع او ظما او عری او نتن وانما ہی لذات متتالیۃ ونعم متوالیۃ والحکمۃ فی ذلک انہم ینعمون بنوع ما کانوا یتنعمون بہ فی الدنیا وقال النووی مذہب اہل السنۃ ان تنعم اہل الجنۃ علی ہیئۃ تنعم اہل الدنیا الا ما بینہما من التفاضل فی اللذۃ ودل الکتاب والسنۃ علی ان نعیمہم لا انقطاع لہ کذا فی الفتح (ورشحہم) ای عرقہم (المسک) ای رائحۃ المسک والمعنی رائحۃ عرقہم رائحۃ المسک فہو تشبیہ

م الطبرانی باسناد صحیح ذکر لفظہ قال ورواہ م

يُسَبِّحُونَ اللهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا هذا حديث صحيح **حدثنا** سُوَيْدُ بن نَصْرٍ نا عبد الله بن المبارك نا ابن لَهِيعَةَ عن يزيد بن ابي حَبِيبٍ عن داؤد بن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان ما يُقِلُّ ظُفُرٌ مما في الجنة بَدَا لَتَزَخْرَفَتْ له ما بين خَوَافِقِ السموات والارض ولو ان رجلا من اهل الجنة اطَّلَعَ فَبَدَا اَسَاوِرُهُ لَطَمَسَ ضَوْءَ الشمس كما تَطْمِسُ الشمسُ ضَوْءَ النجوم هذا حديث غريب لا نعرفه بهذا الاسناد الا من حديث ابن لَهِيعَةَ وقد روى يحيى بن ايوب هذا الحديث عن يزيد بن ابي حبيب وقال عن عمر بن سعد بن ابي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاء في صفة ثياب اهل الجنة **حدثنا** محمد بن بشار وابو هشام الرفاعي قالا نا معاذ بن هشام عن ابيه عن عامر الاحول عن شهر بن حَوْشَبٍ عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل الجنة جُرْدٌ مُرْدٌ كُحْلٌ لا يَفْنَى شبابهم ولا تَبْلَى ثيابهم هذا حديث غريب **حدثنا** ابو كُرَيْبٍ نا رِشْدِينُ بن سعد عن عمرو بن الحارث عن دَرَّاجٍ ابي السمح عن ابي الهيثم عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله وَفُرُشٍ مَرْفُوعَةٍ قال ارتفاعها لكما بين السماء والارض مسيرة خمسمائة عام هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث رشدين بن سعد وقال بعض اهل العلم في تفسير هذا الحديث معناه ان الفرش في الدرجات وبين الدرجات كما بين السماء والارض **باب** ما جاء في صفة ثمار الجنة **حدثنا** ابو كريب نا يونس بن بُكَيْرٍ عن محمد بن اسحاق عن يحيى بن عَبَّادِ بن عبد الله بن الزبير عن ابيه عن اسماء بنت ابي بكر قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر سدرة المنتهى

بليغ ولكل واحد منهم زوجتان) وفي رواية للبخاري ولكل امرئ زوجتان من الحور العين قال الطيبي الظاهر ان التثنية للتكرير لا للتحديد كقوله تعالى فارجع البصر كرتين لانه قد جاء ان للواحد من اهل الجنة العدد الكثير من الحور العين وقد تقدم الكلام في هذا في باب صفة نساء اهل الجنة (من الحسن) قال الطيبي رح هو تتميم صونا من توهم ما يتصور في تلك الرؤية مما ينفر عنه الطبع والحسن هو الصفاء ورقة البشرة ونعومة الاعضاء (لا اختلاف بينهم ولا تباغض) قال تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا على سرر متقابلين (قلوبهم قلب رجل واحد) اى في الاتفاق والمحبة (يسبحون الله بكرة وعشيا) قال الحافظ اى قدرهما قال القرطبي هذا التسبيح ليس عن تكليف والزام وقد فسره جابر في حديثه عند مسلم بقوله يلهمون التسبيح والتكبير كما يلهمون النفس ووجه التشبيه ان تنفس الانسان لا كلفة عليه فيه ولا بد له منه فجعل تنفسهم تسبيحا وسببه ان قلوبهم تنورت بمعرفة الرب سبحانه وامتلأت بحبه ومن احب شيئا اكثر من ذكره وقد وقع في خبر ضعيف ان تحت العرش ستارة معلقة فيه ثم تطوى فاذا نشرت كانت علامة البكور واذا طويت كانت علامة العشي انتهى وقال الطيبي المراد بهما الديمومة كما تقول العرب انا عند فلان صباحا ومساء لا تقصد الوقتين المعلومين بل الديمومة انتهى **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (عن داؤد بن عامر بن سعد بن ابي وقاص) الزهري المدني ثقة من السادسة (عن ابيه) اى عامر بن سعد بن ابي وقاص الزهري المدني ثقة من الثالثة (عن جده) اى سعد بن ابي وقاص **قوله** (لو ان ما يقل) بضم الياء وكسر القاف وتشديد اللام اى يحمله (ظفر) بضمتين ويسكن الثاني قال الطيبي ما موصولة والعائد محذوف اى ما يقله وقال القاضي اى قدر ما يستقل بحمله ظفر ويحمل عليها (مما في الجنة) اى من نعيمها (بدا) اى ظهر في الدنيا للناظرين (لتزخرفت) اى تزينت (له) اى لذلك المقدار وسببه (ما بين خوافق السموات والارض) قال القاضي الخوافق جمع خافقة وهي الجانب وهي في الاصل الجوانب التي تخرج منها الرياح من الخفقان ويقال الخافقان للمشرق والمغرب قال الطيبي رح وتانيث الفعل لان ما بين بمعنى الاماكن كما في قوله تعالى اضاءت ما حوله في وجه (اطلع) بتشديد الطاء اى اشرف على اهل الدنيا (فبدا) اى ظهر (اساوره) جمع اسورة جمع سوار والمراد بعض اساوره ففي الترغيب فبدا سواره (لطمس) اى محا ضوء اساوره (ضوء الشمس) بالنصب على المفعولية **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه ابن ابي الدنيا **قوله** (وقد روى يحيى بن ايوب) هو الغافقي (عن عمر بن سعد بن ابي وقاص) المدني نزيل الكوفة صدوق لكن مقته الناس لكونه كان اميرا على الجيش الذين قتلوا الحسين بن علي من الثانية قتله المختار سنة خمس وستين او بعدها ووهم من ذكره في الصحابة فقد جزم ابن معين بانه ولد يوم مات عمر بن الخطاب كذا في التقريب (عن النبي صلى الله عليه وسلم) وهذا مرسل **(باب ما جاء في صفة ثياب اهل الجنة) قوله** (عن ابيه) اى هشام بن ابي عبد الله سنبر كنيته ابو بكر البصري الدستوائي ثقة ثبت وقد رمي بالقدر من كبار السابعة (عن عامر الاحول) قال في التقريب عامر بن عبد الواحد الاحول البصري صدوق يخطئ من السادسة وهو عامر الاحول الذي يروي عن عائذ ابن عمرو المزني الصحابي انتهى **قوله** (اهل الجنة جرد) بضم جيم وسكون راء جمع اجرد وهو الذي لا شعر على جسده وضده الاشعر (مرد) جمع امرد وهو غلام لا شعر على ذقنه وقد يراد به الحسن بناء على الغالب (كحلى) بفتح الكاف فعلى بمعنى فعيل اى مكحول وهو عين في اجفانها سواد خلقة كذا قيل وقال في النهاية الكحل بفتحتين سواد في اجفان العين خلقة والرجل الكحل والكحيل وكحلى جمع كحيل (لا يفنى شبابهم) بل كل منهم في سن ابن ثلاث وثلاثين دائما (ولا تبلى ثيابهم) اى لا يلحقها البلى او لا يزال عليهم الثياب الجدد **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه الدارمي **قوله** (قال) اى النبي صلى الله عليه وسلم (ارتفاعها) اى ارتفاع فرش الجنة وقيل ارتفاع الدرجة التي فرشت الفرش المرفوعة فيها وهو مبتدأ وخبره قوله لكما بين السماء والارض (مسيرة خمسمائة عام) بدل من ما قبله او بيان له والمعنى ان ارتفاع الفرش المفروشة في الجنة مثل مسافة ما بين السماء والارض اى مسافة خمسمائة عام وروى الترمذي هذا الحديث بهذا الاسناد في تفسير سورة الواقعة ولفظه ارتفاعها كما بين السماء والارض ومسيرة ما بينهما خمسمائة عام ومعناه ظاهر اى ارتفاع الفرش المفروشة في الجنة مثل مسيرة ما بين السماء والارض ومسيرة ما بين السماء والارض مسيرة خمسمائة عام فارتفاع الفرش المفروشة في الجنة مسيرة خمسمائة عام فمعنى اللفظ الذي ذكره هنا واللفظ الذي ذكره في التفسير واحد (هذا حديث غريب) واخرجه احمد والنسائي وابن ابي الدنيا قال المنذري رواه ابن حبان في صحيحه والبيهقي وغيرهما من حديث ابن وهب ايضا عن عمرو بن الحارث عن دراج انتهى (وقال بعض اهل العلم في تفسير هذا الحديث معناه ان الفرش في الدرجات وبين الدرجات كما بين السماء والارض) هذا المعنى موافق للمعنى الثاني الذي ذكرناه اى ارتفاع الدرجة التي فرشت الفرش المرفوعة فيها وقال التوربشتي رح قول من قال المراد منه ارتفاع الفرش المرفوعة في الدرجات وما بين كل درجتين من الدرجات كما بين السماء والارض هذا القول اوثق وذلك لما في الحديث ان الجنة

قال يسير الراكب في ظل الفنن منها مائة سنة او يستظل بظلها مائة راكب شك يحيى فيها فراش الذهب كأن ثمرها القلال هذا حديث حسن صحيح غريب

باب ما جاء في صفة طير الجنة حدثنا عبد بن حميد نا عبد الله بن مسلمة عن محمد بن عبد الله بن مسلم عن ابيه عن انس بن مالك قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الكوثر قال ذاك نهر اعطانيه الله يعني في الجنة اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل فيه طير اعناقها كاعناق الجزر قال عمر ان هذه لناعمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكلتها أنعم منها هذا حديث حسن ومحمد بن عبد الله بن مسلم هو ابن اخي ابن شهاب الزهري

باب ما جاء في صفة خيل الجنة حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا عاصم بن علي نا المسعودي عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هل في الجنة من خيل قال إن الله ادخلك الجنة فلا تشاء ان تحمل فيها على فرس من ياقوتة حمراء تطير بك في الجنة حيث شئت الا فعلت قال وسأله رجل فقال يا رسول الله

مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض انتهى (**باب** ما جاء في صفة ثمار الجنة) **قوله** (عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير) بن العوام المدني ثقة من الخامسة (عن ابيه) اي عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام كان قاضي مكة زمن ابيه وخليفته اذا حج ثقة من الثالثة **قوله** (ذكر سدرة المنتهى) قيل هي شجرة نبق في السماء السابعة عن يمين العرش ثمرها كقلال هجر وقد وقع ذكر سدرة المنتهى في حديث المعراج عند الشيخين ولفظ البخاري ثم رفعت لي سدرة المنتهى فاذا نبقها مثل قلال هجر واذا ورقها مثل آذان الفيلة قال الحافظ وقع بيان سبب تسميتها سدرة المنتهى في حديث ابن مسعود عند مسلم ولفظه لما اسري برسول الله صلى الله عليه وسلم قال انتهى بي الى سدرة المنتهى وهي في السماء السادسة واليها ينتهي ما يعرج من الارض فيقبض منها واليها ينتهي ما يهبط فيقبض منها وقال النووي سميت سدرة المنتهى لان علم الملائكة ينتهي اليها ولم يجاوزها احد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى (قال) اي النبي صلى الله عليه وسلم (يسير الراكب) اي المجد (في ظل الفنن) محركة اي الغصن وجمعه الافنان ومنه قوله تعالى ذواتا افنان ويقال ذلك للنوع وجمعه فنون كذا حققه الراغب (منها) اي من السدرة (او يستظل بظلها مائة راكب) او للشك (شك يحيى) اي ابن عباد المذكور في السند (فيها) اي في سدرة المنتهى والمعنى فيما بين اغصانها او عليها والمعنى فوقها ما يغشاها (فراش الذهب) بفتح الفاء جمع فراشة وهي التي تطير وتتهافت في السراج قيل هذا تفسير لقوله تعالى اذ يغشى السدرة ما يغشى ومنه اخذ ابن مسعود حيث فسر ما يغشى بقوله يغشاها فراش من ذهب قال البيضاوي وذكر الفراش وقع على سبيل التمثيل لان من شأن الشجر ان يسقط عليها الجراد وشبهه وجعلها من الذهب لصفاء لونها واضاءتها في نفسها انتهى وقال الحافظ ويجوز ان يكون من الذهب حقيقة ويخلق فيه الطيران والقدرة صالحة لذلك انتهى (كأن ثمرها القلال) بكسر القاف جمع القلة اي قلال هجر في الكبر (**باب** ما جاء في صفة طير الجنة) **قوله** (نا عبد الله بن مسلمة) بن قعنب القعنبي الحارثي ابو عبد الرحمن البصري اصله من المدينة وسكنها مدة ثقة عابد من صغار التاسعة (عن محمد بن عبد الله بن مسلم) بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري المدني ابن اخي الزهري صدوق له اوهام من السادسة (عن ابيه) اي عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن الحارث بن زهرة الزهري المدني كنيته ابو محمد اخو الزهري الامام ثقة من الثالثة مات قبل اخيه **قوله** (ذاك نهر اعطانيه الله) وفي صحيح مسلم من طريق المختار بن فلفل عن انس بينما نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اغفى اغفاءة ثم رفع رأسه متبسما فقلنا ما اضحكك يا رسول الله قال نزلت علي سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر الى آخرها ثم قال اتدرون ما الكوثر قلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي يوم القيامة الحديث (يعني في الجنة) هذا قول الراوي وروى الحاكم عن انس مرفوعا الكوثر نهر اعطانيه الله في الجنة ترابه مسك ابيض من اللبن واحلى من العسل الحديث (فيه) اي في ذلك النهر او في اطرافه (طير اعناقها كاعناق الجزر) بضم الجيم والزاي جمع جزور وهو البعير (ان هذه) اي الطير فانه يذكر ويؤنث (لناعمة) اي سمان مترفة كذا في النهاية (اكلتها) ضبط في النسخة الاحمدية بفتح الهمزة والكاف واللام وبمد الهمزة وكسر الكاف فعلى الاول جمع آكل اسم فاعل كطلبة جمع طالب والمعنى من يأكلها وعلى الثاني مؤنث آكل وصيغة الواحد المؤنث قد تستعمل للجماعة **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه احمد باسناد جيد ولفظه ان طير الجنة كامثال البخت ترعى في شجر الجنة فقال ابو بكر يا رسول الله ان هذه الطير لناعمة فقال اكلتها انعم منها قالها ثلاثا واني لارجو ان تكون ممن يأكل منها كذا في الترغيب (**باب** ما جاء في صفة خيل الجنة) قال في القاموس الخيل جماعة الافراس لا واحد له او واحده خائل لانه يختال انتهى **قوله** (نا عاصم بن علي) بن عاصم بن صهيب الواسطي ابو الحسن التيمي مولاهم صدوق ربما وهم من التاسعة (عن سليمان بن بريدة) بن الحصيب الاسلمي المروزي قاضيها ثقة من الثالثة **قوله** (ان الله) بكسر الهمزة وسكون النون على ان ان شرطية ثم كسر لالتقاء قال الطيبي الله مرفوع بفعل يفسره ما بعده وهو (ادخلك الجنة) ولا يجوز رفعه على الابتداء لوقوعه بعد حرف الشرط وقوله (فلا تشاء ان تحمل فيها) جواب الشرط اي فلا تشاء الحمل في الجنة (على فرس من ياقوتة حمراء تطير) بصيغة المؤنث والضمير يرجع الى فرس قال في القاموس الفرس للذكر والانثى (حيث شئت) اي تطير به بك (الا فعلت) لا يوجد هذا اللفظ في بعض نسخ الترمذي واورده صاحب المشكاة هذا الحديث نقلا عن الترمذي مع هذا اللفظ قال القاري في شرح قوله الا فعلت بصيغة الخطاب المذكر المعلوم والمعنى ان لشاء تفعله وفي نسخة يعني من المشكاة على بناء المجهول اي حملت عليها وركبت وفي اخرى بتاء التانيث الساكنة فالضمير للفرس اي حملتك قال القاضي رحمه الله تقدير الكلام ان ادخلك الجنة فلا تشاء ان تحمل على فرس كذلك الا حملت عليه والمعنى انه ما من شيء تشتهيه الانفس الا وتجده في الجنة كيف شاءت حتى لو اشتهت ان تركب فرسا على هذه الصفة لوجدته وتمكنت منه ويحتمل ان يكون المراد ان ادخلك الله الجنة فلا تشاء ان يكون لك مركب من ياقوتة حمراء يطير بك حيث شئت ولا ترضى به فتطلب فرسا من جنس ما تجده في الدنيا حقيقة وصفة والمعنى فيكون لك من المراكب ما يغنيك عن الفرس المعهود ويدل على هذا ما جاء في الرواية الاخرى وهو ان ادخلت الجنة اتيت بفرس من ياقوتة له جناحان فحملت عليه ولعله صلى الله تعالى عليه وسلم لما اراد ان يبين الفرق بين مراكب الجنة ومراكب الدنيا وما بينهما من التفاوت على التصوير والتمثيل

هل فی الجنة من ابل قال فلم یقل له ما قال لصاحبه فقال ان یدخلك الله الجنة یکن لك فیها ما اشتهت نفسك ولذت عینك **حدثنا** سُوید نا عبد الله بن المبارك عن سفیان عن علقمة بن مرثد عن عبد الرحمن بن سابط عن النبی صلی الله علیه وسلم نحوه بمعناه وهذا اصح من حدیث المسعودی **حدثنا** محمد بن اسمٰعیل بن سَمُرة الاحمسی نا ابو معاویة عن واصل بن السائب عن ابی سَورة عن ابی ایوب قال اتی النبی صلی الله علیه وسلم اعرابی فقال یا رسول الله انی اُحب الخیل افی الجنة خیل قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان اُدخلت الجنة اتیت بفرس من یاقوتة له جناحان فحملت علیه ثم طار بك حیث شئت هذا حدیث لیس اسناده بالقوی ولا نعرفه من حدیث ابی ایوب الا من هذا الوجه وابو سَورة هو ابن اخی ابی ایوب یُضعّف فی الحدیث ضعّفه یحیی بن مَعین جدا وسمعتُ محمد بن اسمٰعیل یقول ابو سَورة هذا منکر الحدیث یَروی مناکیر عن ابی ایوب لا یتابع علیها **باب** ما جاء فی سِن اهل الجنة **حدثنا** ابو هریرة محمد بن فِراس البصری نا ابو داود نا عِمران ابو العوّام عن قتادة عن شَهر بن حَوشب عن عبد الرحمٰن ابن غَنم عن مُعاذ بن جبل ان النبی صلی الله علیه وسلم قال یدخل اهل الجنة الجنة جُردًا مُردًا مُکحّلین ابناء ثلاثین او ثلاث وثلثین سنة هذا حدیث حسن غریب وبعض اصحاب قتادة رووا هذا عن قتادة مرسلا ولم یسندوه **باب** ما جاء فی کم صف اهل الجنة **حدثنا** حُسین بن یزید الطحّان الکوفی نا محمد بن فُضَیل عن ضِرار بن مُرّة عن مُحارب بن دِثار عن ابن بُریدة عن ابیه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اهل الجنة عشرون ومائة صف ثمانون منها من هذه الامة واربعون من سائر الاُمم هذا حدیث حسن وقد روی هذا الحدیث عن علقمة بن مرثد عن سُلیمان بن بُریدة عن النبی صلی الله علیه وسلم مرسلا ومنهم من قال عن سلیمان بن بریدة عن ابیه وحدیث ابی سنان عن محارب بن دثار حسن وابو سنان اسمه ضرار بن مُرّة وابو سنان الشیبانی اسمه سعید بن سِنان وهو بصری وابو سنان الشامی اسمه عیسی بن سِنان هو القَسمَلی **حدثنا** محمود بن غیلان نا ابو داود انا شعبة عن ابی اسحاق قال سمعت عمرو بن میمون یحدث عن عبد الله بن مسعود قال کنا مع النبی صلی الله علیه وسلم فی قُبّة نحوا من اربعین فقال لنا رسول الله صلی الله علیه وسلم اترضون

مثل فرس الجنة فی جوهره بما هو عندنا اثبت الجواهر وادومها وجودا وانصعها لونا واصفاها جوهرا وفی شدة حرکته وسرعة انتقاله بالطیران وکذلك فی الروایة الاخری بقوله جناحان قال الطیبی الوجه الاول ذهب الیه الشیخ التوربشتی وتقدیر قوله الاحملت یقتضی ان یروی قوله الافعلت علی بناء المفعول فانه استثناء مفرغ ای لا تکون بمطلوبك الا ان حملت واما لو روی علی بناء الفاعل کان التقدیر فلا تکون بمطلوبك الا فائزا والوجه الثانی من الوجهین السابقین قریب من اسلوب الحکیم فان الرجل سال عن الفرس المتعارف فی الدنیا فاجابه صلی الله تعالی علیه وسلم بانها فی الجنة ای اترك ما طلبته فانك مستغن عنه بهذا المرکب الموصوف انتهی (قال) ای بریدة (فلم یقل له ما قال لصاحبه) ای مثل مقوله ثانیا کما سبق بل اجابه مختصرا (فقال ان یدخلك الله الجنة یکن لك فیها ما اشتهت نفسك ولذت عینك) ای وجدت عینك لذیذة قال فی القاموس لذه وبه لذاذا ولذاذة وجده لذیذا انتهی وفیه اشارة الی قوله تعالی وفیها ما تشتهیه الانفس وتلذ الاعین **قوله** (وهذا اصح من حدیث المسعودی) ای حدیث سفیان وهو الثوری عن علقمة ابن مرثد عن عبد الرحمن بن سابط عن النبی صلی الله علیه وسلم مرسلا اصح من حدیث المسعودی عن علقمة بن مرثد عن سلیمان بن بریدة عن ابیه متصلا وهذا لان سفیان اوثق واتقن من المسعودی **قوله** (حدثنا محمد بن اسمٰعیل بن سمرة الاحمسی) بمهملتین ابو جعفر السراج ثقة من العاشرة (عن واصل ابن السائب) الرقاشی ابی یحیی البصری ضعیف من السادسة (عن ابی سورة) بفتح اوله وسکون الواو وبعدها راء الانصاری ابن اخی ابی ایوب ضعیف من الثالثة **قوله** (انی احب الخیل) ای فی الدنیا (ان ادخلت) بالبناء للمفعول وفی فتح التاء (الجنة) ای ان ادخلك الله تعالی ایاها (اتیت) ای جئت (بفرس من یاقوتة) قال القاری قیل اراد الجنس المعهود مخلوقا من انفس الجواهر وقیل ان هنالك مرکبا من جنس آخر یغنیك من المعهود کما مر والاخیر اظهر لقوله (له جناحان) یطیر بهما کالطائر (فحملت علیه) بصیغة المجهول ای رکبته والمرکب الملئکة (ثم طار) ای ذلك الفرس (بك حیث شئت) ومقصود الحدیث ان ما من شیء تشتهیه النفس فی الجنة الا تجده فیها حتی لو اشتهیت ان ترکب فرسا وجدته بهذه الصفة **قوله** (هذا حدیث لیس اسناده بالقوی) لان فی سنده واصل بن السائب وابا سورة وهما ضعیفان کما عرفت ۰۰ (**باب** ما جاء فی سن اهل الجنة) **قوله** (نا ابو داود) هو الطیالسی (نا عمران ابو العوام) القطان البصری **قوله** (یدخل اهل الجنة الجنة جردا مردا مکحلین) ای خلقة (ابناء ثلاثین او ثلاث وثلاثین سنة) او للشك من الراوی وقد وقع فی حدیث ابی هریرة عند احمد وابن ابی الدنیا والطبرانی والبیهقی ابناء ثلاث وثلاثین بالجزم وکذا فی حدیث المقدام عند البیهقی باسناد حسن علی ما فی الترغیب **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه احمد فی مسنده واخرج ایضا الروایة المرسلة التی اشار الیها الترمذی بعد هذا (**باب** ما جاء فی کم صف اهل الجنة) **قوله** (حدثنا حسین بن یزید) بن یحیی الطحان الانصاری الکوفی لین الحدیث من العاشرة (عن ضرار بن مرة) الکوفی کنیته ابو سنان الشیبانی الاکبر ثقة ثبت من السادسة **قوله** (اهل الجنة عشرون ومائة صف) ای قدرها ازصف واصفوفها (ثمانون) ای صفا (منها) ای من جملة العدد (من هذه الامة) ای کائنون من هذه الامة (واربعون) ای صفا (من سائر الامم) والمقصود بیان تکثیر هذه الامة وانهم ثلثان فی القسمة قال الطیبی فان قلت کیف التوفیق بین هذا وبین ما ورد من قوله صلی الله علیه وسلم والذی نفسی بیده ارجوان تکونوا ربع اهل الجنة فکبرنا فقال صلی الله علیه وسلم ارجوان تکونوا ثلث اهل الجنة فکبرنا فقال صلی الله علیه وسلم ارجوان تکونوا نصف اهل الجنة قلت یحتمل ان یکون الثمانون صفا مساویا فی العدد للاربعین صفا وان یکونوا کما زاد علی الربع والثلث یزید علی النصف کرامة له صلی الله تعالی علیه وآله وسلم وقال الشیخ عبد الحق رح فی اللمعات لا ینافی هذا قوله صلی الله علیه وسلم ارجوان یکونوا نصف اهل الجنة لانه یحتمل ان یکون رجاءه صلی الله علیه وسلم ذلك ثم زید وبشر من عند الله بالزیادة بعد ذلك واما قول الطیبی یحتمل ان یکون الثمانون صفا مساویا للاربعین صفا فبعید لان الظاهر من قوله صلی الله علیه وآله وسلم اهل الجنة عشرون ومائة صف ان یکون الصفوف متساویة والله اعلم انتهی **قوله** (هذا حدیث حسن) واخرجه احمد وابن ماجة

ﺣ عن النبی صلی الله علیه وسلم مرسلا ومنهم من قال سلیمان بن بریدة ۱۲

ان تکونوا ربع اھل الجنۃ قالوا نعم قال اترضون ان تکونوا ثلث اھل الجنۃ قالوا نعم قال اترضون ان تکونوا شطر اھل الجنۃ ان الجنۃ لا یدخلھا الا نفس مسلمۃ ما انتم فی الشرک الا کالشعرۃ البیضاء فی جلد الثور الاسود او کالشعرۃ السوداء فی جلد الثور الاحمر ھذا حدیث حسن صحیح و فی الباب عن عمران بن حصین و ابی سعید الخدری **باب** ما جاء فی صفۃ ابواب الجنۃ **حدثنا** الفضل بن الصباح البغدادی نا معن بن عیسی القزاز عن خالد بن ابی بکر عن سالم بن عبد اللہ عن ابیہ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم باب امتی الذی یدخلون منہ الجنۃ عرضہ مسیرۃ الراکب المجود ثلاثا ثم انھم لیضغطون علیہ حتی تکاد مناکبھم تزول ھذا حدیث غریب سالت محمدا عن ھذا الحدیث فلم یعرفہ وقال لخالد بن ابی بکر مناکیر عن سالم بن عبد اللہ **باب** ما جاء فی سوق الجنۃ **حدثنا** محمد بن اسمعیل نا ھشام بن عمار نا عبد الحمید بن حبیب بن ابی العشرین نا الاوزاعی ثنا حسان بن عطیۃ عن سعید بن المسیب انہ لقی ابا ھریرۃ فقال ابو ھریرۃ اسال اللہ ان یجمع بینی و بینک فی سوق الجنۃ فقال سعید أفیھا سوق قال نعم اخبرنی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان اھل الجنۃ اذا دخلوھا نزلوا فیھا بفضل اعمالھم ثم یؤذن فی مقدار یوم الجمعۃ من ایام الدنیا فیزورون ربھم ویبرز لھم

ن الجواد

والدارمی وابن حبان والحاکم والبیھقی فی کتاب البعث والنشور قال الحافظ ولہ شاھد من حدیث ابن مسعود بنحوہ واتم منہ اخرجہ الطبرانی **قلت** ولہ شاھدان آخران من حدیث ابن عباس ومن حدیث ابی موسی اخرجھما الطبرانی والحاکم کما فی الجامع الصغیر **قولہ** (مرسل) ای ھذا مرسل (ومنھم) ای ومن اصحاب علقمۃ بن مرثد (وابو سنان اسمہ ضرار بن مرۃ) تقدم ترجمتہ آنفا (وابو سنان الشیبانی اسمہ سعید بن سنان) قال فی التقریب سعید بن سنان الشیبانی ابو سنان البرجمی الاصغر الکوفی نزیل الری صدوق لہ اوھام من السادسۃ (وھو بصری) کذا قال الترمذی وفی التقریب وتھذیب التھذیب والخلاصۃ انہ کوفی فتامل (وابو سنان الشامی الخ) قال فی التقریب عیسی بن سنان الحنفی ابو سنان القسملی الفلسطینی نزیل البصرۃ لین الحدیث من السادسۃ **قولہ** (کنا مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم فی قبۃ) وفی روایۃ اسند رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ظھرہ بمنی الی قبۃ من ادم (اترضون ان تکونوا ربع اھل الجنۃ) قال ابن التین ذکرہ بلفظ الاستفھام لارادۃ تقریر البشارۃ بذلک وذکرہ بالتدریج لیکون اعظم لسرورھم (قالوا نعم) وفی روایۃ لمسلم فکبرنا فی الموضعین وفی حدیث ابی سعید عند البخاری فحمدنا اللہ وکبرنا (اترضون ان تکونوا شطر اھل الجنۃ) وفی روایۃ البخاری قال والذی نفس محمد بیدہ انی لارجو ان تکونوا نصف اھل الجنۃ قال الحافظ وزاد الکلبی عن ابی صالح عن ابن عباس فی نحو حدیث ابی سعید وانی لارجو ان تکونوا نصف اھل الجنۃ بل ارجو ان تکونوا ثلثی اھل الجنۃ ولا تصح ھذہ الزیادۃ لان الکلبی واہ ثم ذکر عدۃ روایات توافق روایۃ الکلبی ثم قال فکانہ صلی اللہ علیہ وسلم لما رجا رحمۃ ربہ ان تکون امتہ نصف اھل الجنۃ اعطاہ ما ارتجاہ وزادہ وھو نحو قولہ تعالی ولسوف یعطیک ربک فترضی انتھی (ان الجنۃ لا یدخلھا الا نفس مسلمۃ) وفی روایۃ وساحدثکم بقلۃ المسلمین فی الکفار یوم القیمۃ وفی روایۃ ما انتم فیما سواکم من الامم (ما انتم فی الشرک) وفی روایۃ البخاری فی اھل الشرک (الا کالشعرۃ البیضاء فی جلد الثور الاسود او کالشعرۃ السوداء فی جلد الثور الاحمر) قال القاری الظاھر ان او للتخییر فی التعبیر وتحتمل الشک انتھی قال ابن التین اطلق الشعرۃ ولیس المراد حقیقۃ الوحدۃ لانہ لا یکون ثور لیس فی جلدہ غیر شعرۃ واحدۃ من غیر لونہ انتھی **قولہ** (ھذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ الشیخان **قولہ** (وفی الباب عن عمران بن حصین وابی سعید الخدری) اما حدیث عمران بن حصین فاخرجہ الترمذی فی تفسیر سورۃ الحج واما حدیث ابی سعید الخدری فاخرجہ الشیخان والنسائی **(باب** ما جاء فی صفۃ ابواب الجنۃ) **قولہ** (عن خالد بن ابی بکر) بن عبید اللہ بن عبد اللہ بن عمر بن الخطاب العدوی المدنی فیہ لین من السابعۃ **قولہ** (عرضہ مسیرۃ الراکب المجود) اسم فاعل من التجوید وھو التحسین قیل ای الراکب الذی یجود رکض الفرس من جودتہ ای جعلتہ جیدا وفی اساس البلاغۃ یجود فی صنعتہ یفوق فیھا واجاد الشیء وجودہ احسن فیما فعل وجود فی عدوہ عدا عدوا اجادا وفرس جواد من خیل جیاد قال الطیبی والمجود یحتمل ان یکون صفۃ الراکب والمعنی الراکب الذی یجود رکض الفرس وان یکون مضافا الیہ والاضافۃ لفظیۃ ای الفرس الذی یجود فی عدوہ (ثلاثا) ظرف مسیرۃ والمعنی ثلاث لیال او سنین وھو الاظھر لانہ یفید المبالغۃ اکثر ثم المراد بہ الکثرۃ لئلا یخالف ما ورد من ان ما بین مصراعین من مصاریع الجنۃ مسیرۃ اربعین سنۃ علی انہ یمکن انہ اوحی الیہ اولا بالقلیل ثم اعلم بالکثیر او یحمل علی اختلاف الابواب باختلاف اصحابھا (ثم انھم) ای اھل الجنۃ من امتی عند دخولھم من ابوابھا فالمراد بالباب جنسہ (لیضغطون) بصیغۃ المجھول ای لیحصرون ویضیقون ویزحمون (علیہ) ای علی الباب (حتی تکاد) ای تقرب (مناکبھم تزول) ای تنقطع من شدۃ الزحام **قولہ** (ھذا حدیث غریب) ذکر الذھبی ھذا الحدیث فی المیزان فی ترجمۃ خالد بن ابی بکر وقال ھذا من مناکیرہ **(باب** ما جاء فی سوق الجنۃ) **قولہ** (حدثنا محمد بن اسمعیل) ھو الامام البخاری رحمہ اللہ (نا ھشام بن عمار) بن نصیر السلمی الدمشقی الخطیب صدوق مقریء کبر فصار یتلقن فحدیثہ القدیم اصح من کبار العاشرۃ قالہ فی التقریب قال فی تھذیب التھذیب فی ترجمتہ روی عن عبد الحمید بن حبیب بن ابی العشرین وغیرہ وروی عنہ البخاری وابو داود والنسائی وابن ماجۃ وروی الترمذی عن البخاری عنہ (نا عبد الحمید بن حبیب بن ابی العشرین) الدمشقی ابو سعید کاتب الاوزاعی ولم یرو عن غیرہ صدوق ربما اخطأ قال ابو حاتم کان کاتب دیوان ولم یکن صاحب حدیث من التاسعۃ **قولہ** (فقال سعید أفیھا) ای فی الجنۃ (سوق) یعنی وھی موضوعۃ للحاجۃ الی التجارۃ (اخبرنی رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان) قال القاری بالفتح فی اصل السید وغیرہ وفی نسخۃ یعنی من المشکوٰۃ بالکسر علی الحکایۃ ای الخبر ھو قولہ ان او التقدیر قائلا ان (اھل الجنۃ اذا دخلوھا) ای الجنۃ (نزلوا فیھا) ای فی منازلھا ودرجاتھا (بفضل اعمالھم) ای بقدر زیادۃ طاعاتھم کمیۃ وکیفیۃ (ثم یؤذن) ای لاھل الجنۃ (فی مقدار یوم الجمعۃ) ای فی مقدار الاسبوع والظاھر ان المراد یوم الجمعۃ فانہ ورد فی الاحادیث فی فضائل یوم الجمعۃ انہ یکون فی الجنۃ یوم جمعۃ کما کان فی الدنیا ویحضرون ربھم الی آخر الحدیث کذا فی اللمعات وقال القاری ای قدر اتیانہ والمراد فی مقدار الاسبوع انتھی (فیزورون ربھم) ای فیہ (ویبرز) من الابراز ای یظھر لھم (ویتبدی لھم) بتشدید الدال ای یظھر ویتجلی لھم (فتوضع لھم منابر) ای کراسی مرتفعۃ (ومنابر من زبرجد) بفتح زای وموحدۃ وراء ساکنۃ فجیم مفتوحۃ وھی

عرشه ويتبدّى لهم في روضة من رياض الجنة فتوضع لهم منابر من نور ومنابر من لؤلؤ ومنابر من ياقوت ومنابر من زبرجد ومنابر من ذهب ومنابر من فضة ويجلس
أدناهم وما فيهم من دني على كثبان المسك والكافور وما يرون أن أصحاب الكراسي بأفضل منهم مجلسا قال أبو هريرة قلت يا رسول الله وهل نرى ربنا قال نعم هل
تتمارون في رؤية الشمس والقمر ليلة البدر قلنا لا قال كذلك لا تتمارون في رؤية ربكم ولا يبقى في ذلك المجلس رجل إلا حاضره الله محاضرة حتى يقول للرجل منهم
يا فلان بن فلان أتذكر يوم قلت كذا وكذا فيذكّره ببعض غدراته في الدنيا فيقول يا رب أفلم تغفر لي فيقول بلى فبسعة مغفرتي بلغت منزلتك هذه فبينما هم على
ذلك غشيتهم سحابة من فوقهم فأمطرت عليهم طيبا لم يجدوا مثل ريحه شيئا قط ويقول ربنا قوموا إلى ما أعددت لكم من الكرامة فخذوا ما اشتهيتم فنأتي
سوقا قد حفّت به الملائكة ما لم تنظر العيون إلى مثله ولم تسمع الآذان ولم يخطر على القلوب فيحمل إلينا ما اشتهينا ليس يباع فيها ولا يشترى وفي ذلك السوق يلقى
أهل الجنة بعضهم بعضا قال فيقبل الرجل ذو المنزلة المرتفعة فيلقى من هو دونه وما فيهم دني فيروعه ما يرى عليه من اللباس فما ينقضي آخر حديثه حتى يتخيل
عليه ما هو أحسن منه وذلك أنه لا ينبغي لأحد أن يحزن فيها ثم ننصرف إلى منازلنا فتتلقانا أزواجنا ...... فيقلن مرحبا وأهلا لقد جئت وإن بك من الجمال
أفضل مما فارقتنا عليه فنقول إنا جالسنا اليوم ربنا الجبار ويحقنا أن ننقلب بمثل ما انقلبنا هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه **حدثنا أحمد**

[حاشیہ: فی — تحتی — فیہ ما]

معروف (ومنابر من ذهب ومنابر من فضة) أي بحسب مقادير أعمالهم ومراتب أحوالهم (ويجلس أدناهم) أي أدونهم منزلة (وما فيهم دني) أي والحال أنه ليس في أهل الجنة دون و
خسيس قال الطيبي رح هو تتميم صونا لما يتوهم من قوله أدناهم الدناءة والمراد به الأدنى في المرتبة (على كثبان المسك) بضم الكاف وسكون المثلثة جمع كثيب أي تل من الرمل
المستطيل من كثبت الشيء إذا جمعته (والكافور) بالجر عطف على المسك (ما يرون) بصيغة المجهول من الإراءة والضمير إلى الجالسين على الكثبان أي لا يظنون ولا يتوهمون
(أن أصحاب الكراسي) أي أصحاب المنابر (بأفضل منهم مجلسا) حتى يحزنوا بذلك لقولهم على ما في التنزيل الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن بل إنهم واقفون في مقام الرضاء ومتلذذون
بحال التسليم بما جرى القضاء (هل تتمارون) تفاعل من المرية بمعنى الشك أي هل تشكون (من رؤية الشمس) وفي بعض النسخ في رؤية الشمس أي في رؤيتكم الشمس (والقمر)
أي وفي رؤية القمر (ليلة البدر) واحترز عن الهلال وعن القمر في غير ليالي البدر فإنه لم يكن حينئذ في نهاية النور (قلنا لا) أي لا نشك في رؤية الشمس والقمر (إلا حاضره الله محاضرة)
قال التوربشتي رح الكلمتان بالحاء المهملة والضاد المعجمة والمراد من ذلك كشف الحجاب والمقاولة مع العبد من غير حجاب ولا ترجمان وبينه الحديث ما منكم من أحد إلا ويكلمه ربه
ليس بينه وبينه ترجمان الحديث والمعنى خاطبه الله مخاطبة وحاوره محاورة (يا فلان) بالفتح والضم (بن فلان) بنصب ابن وصف فلان وهما كنايتان عن اسمه واسم أبيه
ورد في أحمد وأبو داود بسند حسن عن أبي الدرداء مرفوعا إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسمائكم (أتذكر يوم قلت كذا وكذا) أي مما لا يجوز في الشرع فكأنه يتوقف
الرجل فيه ويتأمل فيما ارتكبه من معاصيه (فيذكّره) بتشديد الكاف أي فيعلمه الله (ببعض غدراته) بفتح الغين المعجمة والدال المهملة جمع غدرة بالسكون بمعنى الغدر وهو
ترك الوفاء والمراد معاصيه لأنه لم يف بتركها الذي عهد الله إليه في الدنيا (أفلم تغفر لي) أي أدخلتني الجنة فلم تغفر لي ما صدر لي من المعصية (فيقول بلى) أي غفرت لك فبسعة
مغفرتي) بفتح السين وبكسر (بلغت) أي وصلت (منزلتك هذه) قال الطيبي عطف على مقدر أي غفرت لك فبلغت بسعة رحمتي هذه المنزلة الرفيعة والتقديم يدل على التخصيص أي
بلوغك تلك المنزلة كائن بسعة رحمتي لا بعملك (فبينما) وفي بعض النسخ فبينا (هم) أي أهل الجنة (على ذلك) أي على ما ذكر من المحاضرة والمحاورة (غشيتهم) أي غطتهم (فأمطرت
عليهم طيبا) أي عطرا (قد حفت) بتشديد الفاء أي أحاطت (ما لم تنظر العيون إلى مثله) قال المظهر ما موصولة والموصول مع صلته يحتمل أن يكون منصوبا بدلا من الضمير المنصوب المفعول
العائد إلى ما في قوله ما أعددت ويحتمل أن يكون في محل الرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي المعد لكم وقيل وهو مبتدأ خبره محذوف أي فيها وقال الطيبي رح الوجه أن يكون
ما موصوفة بدلا من سوقا انتهى وفي بعض النسخ فيه ما لم تنظر العيون إلى مثله وهو ظاهر (ولم تسمع الآذان) بمد الهمزة جمع الأذن أي وما لم تسمعه بمثله (ولم يخطر) بضم الطاء
أي وما لم يمر مثله على القلوب (فيحمل إلينا) أي إلى قصورنا (ليس يباع فيها ولا يشترى) الجملة حال من ما في ما اشتهينا وهو المحمول والضمير في يباع عائد إليه (وفي ذلك السوق)
هو يذكر ويؤنث فأنثه تارة وذكره أخرى والتأنيث أكثر وأشهر (يلقى) أي يرى (قال) أي النبي صلى الله عليه وسلم أو أبو هريرة مرفوعا حقيقة أو موقوفا في حكم المرفوع (فيقبل)
من الإقبال أي فيجيء ويتوجه (من هو دونه) أي في الرتبة والمنزلة (فيروعه) بضم الراء (ما يرى) أي يبصره (عليه من اللباس) بيان ما قال الطيبي الضمير المجرور يحتمل أن يرجع إلى من فيكون
الروع مجازا عن الكراهة مما هو عليه من اللباس وأن يرجع إلى الرجل ذي المنزلة فالروع بمعنى الإعجاب أي يعجبه حسنه فيدخل في روعه ما يتمنى مثل ذلك لنفسه ويدل عليه قوله (فما
ينقضي آخر حديثه) أي ما ألقى في روعه من الحديث وضمير المفعول فيه عائد إلى من (حتى يتخيل عليه) بصيغة الفاعل وفي نسخة يعني من المشكوة بالبناء للمفعول أي حتى يتصور له (ما
هو أحسن منه) أي يظهر عليه أن لباسه أحسن من لباس صاحبه (وذلك) أي سبب ما ذكر من التخيل (أنه) أي الشأن (أن يحزن) بفتح الزاي ويضم (فيها) أي في الجنة فحزن هنا
لازم من حزن بالكسر من باب نصر فإنه متعد وغير لازم للمقام (فتتلقانا) من التلقي أي تستقبلنا (أزواجنا) أي من نساء الدنيا ومن الحور العين (ويحقنا) قال القاري بكسر الحاء و
تشديد القاف وفي نسخة يعني من المشكوة بضم الحاء ففي المصباح حق الشيء كضرب ونصر إذا ثبت وفي القاموس حق الشيء وجب ووقع بلا شك وحقه أوجبه لازم ومتعد فالمعنى
يوجبنا ويلزمنا ويمكن أن يكون من باب الحذف والإيصال أي يحق لنا ويليق بنا (أن ننقلب بمثل ما انقلبنا) من الانقلاب بمعنى الانصراف **قوله** (هذا حديث غريب)
قال المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه الترمذي وابن ماجه كلاهما من رواية عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن سعيد وقال

ابن منيع وهناد قالا نا ابو معاوية نا عبد الرحمن بن اسحاق عن النعمان بن سعد عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في الجنة لسوقا ما فيها شرى ولا بيع الا الصور من الرجال والنساء فاذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها هذا حديث حسن غريب **باب** ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى **حدثنا** هناد نا وكيع عن اسمعيل ابن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله البجلي قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فنظر الى القمر ليلة البدر فقال انكم ستعرضون على ربكم فترونه كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وصلوة قبل غروبها فافعلوا ثم قرأ فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب هذا حديث صحيح **حدثنا** محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن صهيب عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله للذين احسنوا الحسنى وزيادة قال اذا دخل اهل الجنة الجنة نادى مناد ان لكم عند الله موعدا قالوا الم يبيض وجوهنا وينجنا من النار

الترمذي حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه قال وعبد الحميد هو كاتب الاوزاعي مختلف فيه وبقية رواة الاسناد ثقات وقد رواه ابن ابي الدنيا عن هقل بن زياد كاتب الاوزاعي ايضا واسمه محمد وقيل عبد الله وهو ثقة ثبت احتج به مسلم وغيره عن الاوزاعي قال نبئت ان سعيد بن المسيب لقي ابا هريرة فذكر الحديث انتهى **قوله** (نا عبد الرحمن بن اسحاق) ابو شيبة الكوفي (عن النعمان بن سعد) الانصاري الكوفي قال الحافظ في تهذيب التهذيب في ترجمته روى عن علي وغيره وعنه ابن اخته ابو شيبة عبد الرحمن بن اسحاق الكوفي ولم يرو عنه غيره فيما قال ابو حاتم انتهى **قوله** (ان في الجنة لسوقا) اي مجمعا (ما فيها) اي ليس في تلك السوق (شرى) بالكسر والقصر اي شراء (ولا بيع) والمعنى ليس فيها تجارة (الا الصور) بالنصب والرفع اي التماثيل المختلفة (فاذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها) اي تشكل بها قال القاري في المرقاة قال الطيبي رح الاستثناء منقطع ويجوز ان يكون متصلا بان يجعل تبديل الهيئات من جنس البيع والشرى كقوله تعالى يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم يعني على وجه والا فالمعتمد ان استثناءه منقطع ثم قيل يحتمل الحديث معنيين احدهما ان يكون معناه عرض الصور المستحسنة عليه فاذا اشتهى وتمنى تلك الصورة المعروضة عليه صوره الله سبحانه بشكل تلك الصورة بقدرته وثانيهما ان المراد من الصورة الزينة التي يتزين الشخص بها في تلك السوق ويتلبس بها ويختار لنفسه من الحلي والحلل والتاج يقال لفلان صورة حسنة اي هيئة مليحة يعني فاذا رغب في شيء منها اعطيه ويكون المراد من الدخول فيها التزين بها وعلى كلا المعنيين التغير في الصفة لا في الذات قال الطيبي رح ويمكن ان يجمع بينهما ليوافق حديث انس فتهب ريح الشمال فتحثو في وجوههم وثيابهم فيزدادون حسنا وجمالا الحديث **قوله** (هذا حديث حسن غريب) في سنده عبد الرحمن بن اسحاق ابو شيبة وهو ضعيف والحديث اخرجه ايضا ابن ابي الدنيا

(**باب** ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى) من باب اضافة المصدر الى مفعوله قال ابن بطال ذهب اهل السنة وجمهور الامة الى جواز رؤية الله في الآخرة ومنع الخوارج والمعتزلة وبعض المرجئة وتمسكوا بان الرؤية توجب كون المرئي محدثا وحالا في مكان واولوا قوله ناظرة بمعنى في قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة بمنتظرة وهو خطأ لانه لا يتعدى بالى ثم قال وما تمسكوا به فاسد لقيام الادلة على ان الله تعالى موجود والرؤية في تعلقها بالمرئي بمنزلة العلم في تعلقه بالمعلوم فاذا كان تعلق العلم بالمعلوم لا يوجب حدوثه فكذلك المرئي قال وتعلقوا بقوله تعالى لا تدركه الابصار وبقوله تعالى لموسى لن تراني والجواب عن الاول انه لا تدركه الابصار في الدنيا جمعا بين دليلي الآيتين وبان نفي الادراك لا يستلزم نفي الرؤية لامكان رؤية الشيء من غير احاطة بحقيقته وعن الثاني المراد لن تراني في الدنيا جمعا ايضا ولان نفي الشيء لا يقتضي احالته مع ما جاء من الاحاديث الثابتة على وفق الآية وقد تلقاها المسلمون بالقبول من لدن الصحابة والتابعين حتى حدث من انكر الرؤية وخالف السلف وقال القرطبي اشترط النفاة في الرؤية شروطا عقلية كالبنية المخصوصة والمقابلة واتصال الاشعة وزوال الموانع كالبعد والحجب في خبط لهم وتحكم واهل السنة لا يشترطون شيئا من ذلك سوى وجود المرئي وان الرؤية ادراك يخلقه الله تعالى للرائي فيرى المرئي وتقترن بها احوال يجوز تبدلها والعلم عند الله تعالى **قوله** (كنا جلوسا) اي جالسين (كما ترون هذا القمر) اي المحسوس المشاهد المرئي (لا تضامون) بضم التاء وتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم قال الحافظ هو الاكثر اي لا ينالكم ضيم وظلم في رؤيته فيراه بعض دون بعض وروي بفتح التاء وتشديد الميم من التضام بمعنى التزاحم وبالضم والتشديد من المضامة وهي المزاحمة وهو حينئذ يحتمل كونه للفاعل والمفعول وحاصل معنى الكل لا تشكون (في رؤيته) اي في رؤية القمر ليلة البدر قال في جامع الاصول قد يخيل الى بعض السامعين ان الكاف في قوله كما ترون كاف التشبيه للمرئي وانما هو كاف التشبيه للرؤية وهو فعل الرائي ومعناه ترون ربكم رؤية ينزاح معها الشك كرؤيتكم القمر ليلة البدر لا ترتابون ولا تمترون (فان استطعتم ان لا تغلبوا) بصيغة المجهول اي لا تصيروا مغلوبين (فافعلوا) اي ما ذكر من الاستطاعة وعدم المغلوبية قال القاضي رح ترتيب قوله ان استطعتم على قوله سترون بالفاء يدل على ان المواظب على اقامة الصلوات والمحافظ عليها خليق بان يرى ربه وقوله لا تغلبوا معناه لا تصيروا مغلوبين بالاشتغال عن صلاتي الصبح والعصر وانما خصهما بالحث لما في الصبح من ميل النفس الى الاستراحة والنوم وفي العصر من قيام الاسواق واشتغال الناس بالمعاملات فمن لم يلحقه فترة في الصلاتين مع ما لهما من قوة المانع فبالحري ان لا تلحقه في غيرهما (ثم قرأ) اي النبي صلى الله عليه وسلم او جرير (فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس الخ) اي صل في هذين الوقتين وعبر عن الكل بالجزء وهو التسبيح المراد به الثناء في الافتتاح المقرون بحمد الرب المشتمل عليه سورة الفاتحة او المراد بالتسبيح تنزيه الرب عن الشريك ونحوه من صفات النقصان والزوال **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه احمد والشيخان وابو داود والنسائي وابن ماجة **قوله** (للذين احسنوا) اي الذين اجادوا الاعمال الصالحة في الدنيا وقرنوها بالاخلاص (الحسنى) اي المثوبة الحسنى وهي الجنة (وزيادة) اي النظر الى وجهه الكريم ونكرها للتفخيم والتعظيم بحيث لا يعرف قدرها ولا يكتنه كنهها (نادى مناد ان لكم عند الله موعدا) اي بقي شيء زائد مما وعدكم الله تكرما من النعم وفي رواية مسلم يقول الله تبارك وتعالى تريدون شيئا ازيدكم (وينجنا) بتشديد الجيم وتخفيف (من النار) اي من دخولها وخلودها قال الطيبي رح تقرير وتعجيب من انه كيف يمكن الزيادة على ما اعطاهم الله تعالى من سعة فضله وكرمه (قالوا بلى) كذا في النسخ الموجودة

ویدخلنا الجنة قالوا بلی فیکشف الحجاب قال فواللہ ما اعطاھم شیئا احب الیھم من النظر الیه ھذا حدیث انما اسندہ حماد بن سلمة ورفعه وروی سلیمان بن المغیرة ھذا الحدیث عن ثابت البنانی عن عبد الرحمن بن ابی لیلی قوله **حدثنا** عبد بن حمید اخبرنی شبابة بن سوار عن اسرائیل عن ثویر قال سمعت ابن عمر یقول قال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم ان ادنی اھل الجنة منزلة لمن ینظر الی جنانه وازواجه ونعیمه وخدمه وسرره مسیرة الف سنة واکرمھم علی اللہ من ینظر الی وجھه غدوة وعشیة ثم قرأ رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم وجوہ یومئذ ناضرة الی ربھا ناظرة وقد روی ھذا الحدیث من غیر وجه عن اسرائیل عن ثویر عن ابن عمر مرفوعا ورواہ عبد الملک بن ابجر عن ثویر عن ابن عمر موقوفا وروی عبید اللہ الاشجعی عن سفیان عن ثویر عن مجاھد عن ابن عمر قوله ولم یرفعه **حدثنا** بذلک ابو کریب محمد بن العلاء نا عبید اللہ الاشجعی عن سفیان عن ثویر عن مجاھد عن ابن عمر نحوہ ولم یرفعه **حدثنا** محمد بن طریف الکوفی ثنا جابر بن نوح عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی ھریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم تضامون فی رؤیة القمر لیلة البدر وتضامون فی رؤیة الشمس قالوا لا قال فانکم سترون ربکم کما ترون القمر لیلة البدر لا تضامون فی رؤیته ھذا حدیث حسن غریب وھکذا روی یحیی بن عیسی الرملی وغیر واحد عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی ھریرة عن النبی صلی اللہ علیه وسلم وروی عبد اللہ بن ادریس عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی سعید عن النبی صلی اللہ علیه وسلم وحدیث ابن ادریس عن الاعمش غیر محفوظ وحدیث ابی صالح عن ابی ھریرة عن النبی صلی اللہ علیه وسلم اصح وھکذا رواہ سھیل بن ابی صالح عن ابیه عن ابی ھریرة عن النبی صلی اللہ علیه وسلم .... وقد روی عن ابی سعید عن النبی صلی اللہ علیه وسلم من غیر وجه مثل ھذا الحدیث وھو حدیث صحیح ایضا **باب** **حدثنا** سوید نا عبد اللہ بن المبارک نا مالک بن انس عن زید بن اسلم عن عطاء بن یسار عن ابی سعید الخدری قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم ان اللہ یقول لاھل الجنة یا اھل الجنة فیقولون لبیک ربنا وسعدیک فیقول ھل رضیتم فیقولون ما لنا لا نرضی وقد اعطیتنا ما لم تعط احدا من خلقک فیقول انا

ل
ھذا الخ

قالوا بصیغة الجمع والظاھر ان یکون قال بصیغة الافراد لان الضمیر یرجع الی المنادی (فیکشف الحجاب) وزاد مسلم فینظرون الی وجه اللہ والظاھر ان المراد بالحجاب حجاب النور الذی وقع فی حدیث ابی موسی عند مسلم ولفظه حجابه النور لو کشفه لاحرقت سبحات وجھه ما انتھی الیه بصرہ من خلقه قال الطیبی فی شرح حدیث ابی موسی ھذا ان فیه اشارة الی ان حجابه خلاف الحجب المعھودة فھو محتجب عن الخلق بانوار عزہ وجلاله واشعة عظمته وکبریائه وذلک ھو الحجاب الذی تدھش دونه العقول وتبھت الابصار وتتحیر البصائر فلو کشفه فتجلی لما وراءہ بحقائق الصفات وعظمة الذات لم یبق مخلوق الا احترق ولا منظور الا اضمحل واصل الحجاب الستر الحائل بین الرائی والمرئی والمراد بھھنا منع الابصار من الرؤیة له بما ذکر فقام ذلک المنع مقام الستر الحائل فعبر به عنه وقد ظھر من نصوص الکتاب والسنة ان الحالة المشار الیھا فی ھذا الحدیث ھی فی دار الدنیا المعدة للفناء دون دار الآخرة المعدة للبقاء والحجاب فی ھذا الحدیث وغیرہ یرجع الی الخلق لانھم ھم المحجوبون عنه وحدیث صھیب ھذا اخرجه ایضا مسلم والنسائی وابن خزیمة وابن حبان **قوله** (ھذا حدیث انما اسندہ حماد بن سلمة ورفعه الخ) قال النووی ھذا الحدیث ھکذا رواہ الترمذی والنسائی وابن ماجة وغیرھم من روایة حماد بن سلمة عن ثابت عن ابن ابی لیلی عن صھیب عن النبی صلی اللہ علیه وسلم قال ابو عیسی الترمذی وابو مسعود الدمشقی وغیرھما لم یروہ ھکذا مرفوعا عن ثابت غیر حماد بن سلمة ورواہ سلیمان بن المغیرة وحماد بن زید وحماد بن واقد عن ثابت عن ابن ابی لیلی من قوله لیس فیه ذکر النبی صلی اللہ علیه وسلم ولا ذکر صھیب ھذا الذی قاله ھؤلاء لیس بقادح فی صحة الحدیث فقد قدمنا فی الفصول ان المذھب الصحیح المختار الذی ذھب الیه الفقھاء واصحاب الاصول والمحققون من المحدثین وصححه الخطیب البغدادی ان الحدیث اذا رواہ بعض الثقات متصلا وبعضھم مرسلا وبعضھم مرفوعا وبعضھم موقوفا حکم بالمتصل وبالمرفوع لانھما زیادة ثقة وھی مقبولة عند الجماھیر من کل الطوائف انتھی کلام النووی **قوله** (عن ثویر) بضم المثلثة مصغرا ابن ابی فاختة سعید بن علاقة الکوفی ضعیف رمی بالرفض من الرابعة **قوله** (لمن ینظر الی جنانه) بکسر الجیم جمع جنة ای بساتینه (وازواجه) ای نسائه (ونعیمه) ای ما یتنعم به (وخدمه) بفتحتین جمع خادم ای من الولدان (وسررہ) بضمتین جمع سریر (مسیرة الف سنة) ای حال کون جنانه وما عطف علیه کائنة فی مسافة الف سنة والمعنی ان ملکه مقدار تلک المسافة وفی الترکیب تقدیم وتاخیر اذ جعل الاسم وھو قوله لمن ینظر خبرا والخبر وھو ادنی منزلة اسما اعتناء بشان المقدم لان المطلوب بیان ثواب اھل الجنة وسعتھا وان ادناھم منزلة من یکون ملکه کذا (واکرمھم) بالنصب عطفا علی ادنی ویجوز الرفع عطفا علی مجموع اسم ان وخبرھا ای اکثرھم کرامة علی اللہ واعلاھم منزلة واقربھم رتبة عندہ سبحانه (غدوة) بضم الغین (وعشیة) ای صباحا ومساء ولھذا وصی بالمحافظة علی صلاتی طرفی النھار کما مر (وجوہ یومئذ ناضرة) ای ناعمة غضة حسنة والمراد بالوجوہ الذوات وخصت لشرفھا ولظھور اثر النعمة علیھا (الی ربھا ناظرة) قال الطیبی رح قدم صلة ناظرة اما للرعایة الفاصلة وھی ناضرة باسرة فاقرة واما لان الناظر یستغرق عند رفع الحجاب بحیث لا یلتفت الی ما سواہ وحدیث ابن عمر ھذا اخرجه ایضا احمد وابو یعلی والطبرانی وابن ابی شیبة وعبد بن حمید وابن جریر وابن المنذر والدارقطنی والحاکم وابن مردویه والبیھقی واخرج الترمذی ھذا الحدیث فی تفسیر سورة القیامة ایضا **قوله** (ورواہ عبد الملک) بن سعید بن حیان (بن ابجر) بالموحدة والجیم الکوفی ثقة عابد من السابعة (وروی عبید اللہ) بن عبید الرحمن الاشجعی ابو عبد الرحمن الکوفی ثقة مامون اثبت الناس کتابا فی الثوری من کبار التاسعة **قوله** (حدثنا محمد بن طریف) بن خلیفة البجلی ابو جعفر الکوفی من صغار العاشرة صدوق (ثنا جابر بن نوح) الحمانی ابو بشر الکوفی ضعیف من التاسعة **قوله** (تضامون) بتقدیر ھمزة الاستفھام وقد تقدم ضبطه بمعناہ فی شرح اول احادیث الباب **قوله** (ھذا حدیث حسن غریب) واخرجه الشیخان عن ابی ھریرة مطولا من وجه آخر **قوله** (وھکذا روی یحیی بن عیسی الرملی) التمیمی النھشلی الفاخوری الجرار الکوفی صدوق یخطیء ورمی بالتشیع من التاسعة (وقد روی عن ابی سعید عن النبی صلی اللہ علیه وسلم من غیر وجه) وفی بعض النسخ من غیر ھذا الوجه

اعطيكم افضل من ذلك قالوا واي شيء افضل من ذلك قال أُحِلُّ عليكم رضواني فلا اسخط عليكم ابدا هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في تراءي اهل الجنة في الغرف **حدثنا** سُوَيد بن نصر نا عبد الله نا فُليح بن سليمان عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اهل الجنة ليتراءون في الغُرفة كما يتراءون الكوكب الشرقي او الكوكب الغربي الغارب في الافق او الطالع في تفاضل الدرجات فقالوا يا رسول الله اولئك النبيون قال بلى والذي نفسي بيده واقوام آمنوا بالله ورسوله وصدقوا المرسلين هذا حديث صحيح **باب** ما جاء في خلود اهل الجنة واهل النار **حدثنا** قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجمع الله الناس يوم القيامة في صعيد واحد ثم يطلع عليهم رب العالمين فيقول الا يتبع كل انسان ما كانوا يعبدون فيُمثَّل لصاحب الصليب صليبه ولصاحب التصاوير تصاويره ولصاحب النار ناره فيتبعون ما كانوا يعبدون ويبقى المسلمون فيطلع عليهم رب العالمين فيقول الا تتبعون الناس فيقولون نعوذ بالله منك نعوذ بالله منك الله ربنا وهذا مكاننا حتى نرى ربنا وهو يأمرهم ويثبتهم ثم يتوارى ثم يطلع فيقول الا تتبعون الناس فيقولون نعوذ بالله منك نعوذ بالله منك الله ربنا وهذا مكاننا حتى نرى ربنا وهو يأمرهم ويثبتهم قالوا وهل نراه يا رسول الله قال وهل تُضارّون في رؤية القمر ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فانكم لا تُضارّون في رؤيته تلك الساعة ثم يتوارى ثم يطلع فيعرّفهم نفسه ثم يقول انا ربكم فاتبعوني فيقوم المسلمون ويُوضع الصراط فيمرّ عليه مثل جياد الخيل والركاب وقولهم عليه سلِّم سلِّم

وهو الظاهر يعني من غير طريق عبد الله بن ادريس عن الاعمش (وهو حديث صحيح) اخرجه الشيخان من طريق عطاء بن يسار عن ابي سعيد مطولا ۔۔ **باب** ۔ **قوله** (فيقولون لبيك ربنا) اي يا ربنا وتقدم تفسير لبيك وسعديك في باب التلبية من ابواب الحج (فيقول هل رضيتم) اي عن ربكم (فيقولون ما لنا لا نرضى) الاستفهام للتقرير والمعنى اي شيء مانع لنا من ان لا نرضى عنك (وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك) الجملة حالية (انا اعطيكم) وفي رواية للبخاري فانا اعطيكم وفي اخرى له الا اعطيكم (افضل من ذلك) اي من عطائك هذا (واي شيء افضل من ذلك) اي من عطائك هذا (احل) بضم الهمزة وكسر الحاء المهملة اي انزل (رضواني) بكسر الراء وبضم اي دوام رضواني فانه لا يلزم من كثرة العطاء دوام الرضا ولذا قال (فلا اسخط) بفتح الخاء المعجمة اي لا اغضب قال الطيبي رح الحديث مأخوذ من قوله تعالى وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ومساكن طيبة في جنات عدن ورضوان من الله اكبر وقال الحافظ فيه تلميح بقوله تعالى ورضوان من الله اكبر لان رضاه سبب كل فوز وسعادة وكل من علم ان سيده راض عنه كان اقر لعينه واطيب لقلبه من كل نعيم لما في ذلك من التعظيم والتكريم وفي هذا الحديث ان النعيم الذي حصل لاهل الجنة لا مزيد عليه انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان ۔۔ (**باب** ما جاء في تراءي اهل الجنة في الغرف) **قوله** (عن هلال بن علي) بن اسامة العامري المدني وينسب الى جده ثقة من الخامسة **قوله** (ان اهل الجنة ليتراءون في الغرفة) كذا في حديث ابي هريرة هذا والمعنى ان اهل الجنة يتراءون اهل الغرفة وفي حديث ابي سعيد عند الشيخين ان اهل الجنة ليتراءون اهل الغرف من فوقهم والغرفة بضم الغين وسكون الراء وهي بيت يبنى فوق الدار والمراد هنا القصور العالية في الجنة والمعنى ان اهل الجنة تتفاوت منازلهم بحسب درجاتهم في الفضل حتى ان اهل الدرجات العلى ليراهم من هو اسفل منهم كالنجوم وقد بين ذلك في الحديث بقوله في تفاضل الدرجات (كما يتراءون) اي في الدنيا (الغارب في الافق) بضمتين جمع الآفاق اي في اطراف السماء (في تفاضل الدرجات) وفي حديث ابي سعيد عند الشيخين لتفاضل ما بينهم قال القاري علة للتراءي والمعنى ان ذلك لتزايد مراتب ما بين سائر اهل الجنة العالية وما بين ارباب اهل الغرف العالية انتهى (فقالوا يا رسول الله اولئك النبيون) بحذف حرف الاستفهام اي اهم يعني اهل الغرف النبيون وتلك الغرف منازلهم (قال بلى) اي نعم (واقوام) اي غير النبيين (آمنوا بالله ورسوله وصدقوا المرسلين) اي حق تصديقهم والا لكان كل من آمن بالله وصدق رسله وصل الى تلك الدرجة وليس كذلك ويحتمل ان يكون التنكير في قوله واقوام ليشير الى ناس مخصوصين موصوفين بالصفة المذكورة ولا يلزم ان يكون كل من وصف بها كذلك لاحتمال ان يكون لمن بلغ تلك المنازل صفة اخرى وكانه سكت عن الصفة التي اقتضت لهم ذلك والسر في ذلك انه قد يبلغها من له عمل مخصوص ومن لا عمل له كان بلوغها انما هو برحمة الله تعالى **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه احمد كما في الفتح ۔۔ (**باب** ما جاء في خلود اهل الجنة واهل النار) **قوله** (في صعيد واحد) الصعيد الارض الواسعة المستوية (ثم يطلع عليهم رب العالمين) قال في القاموس طلع فلان علينا كمنع ونصر اتانا كاطلع انتهى (فيمثل لصاحب الصليب صليبه ولصاحب التصاوير تصاويره ولصاحب النار ناره) قال ابن العربي يحتمل ان يكون التمثيل تلبيسا عليهم ويحتمل ان يكون التمثيل لمن لا يستحق التعذيب اما من سواهم فيحضرون حقيقة لقوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم (نعوذ بالله منك) وعند الشيخين وتبقى هذه الامة فيها منافقوها فياتيهم الله في صورة غير صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك قال ابن العربي انما استعاذوا منه اولا لانهم اعتقدوا ان ذلك الكلام استدراج لان الله لا يامر بالفحشاء ومن الفحشاء اتباع الباطل واهله ولهذا وقع في الصحيح فياتيهم الله في صورة اي بصورة لا يعرفونها وهي الامر باتباع اهل الباطل فلذلك يقولون اذا جاء ربنا عرفناه اي اذا امرنا بما عهدناه منه من قول الحق (ثم يتوارى) اي يستتر (وهل تضارون) قال النووي روي تضارون بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة فيهما ومعنى المشدد هل تضارون غيركم في حالة الرؤية بزحمة او مخالفة في الرؤية او غيرها لخفائه كما تفعلون اول ليلة من الشهر ومعنى المخفف هل يلحقكم في رؤيته ضير وهو الضرر وقال الحافظ بضم اوله وبالضاد المعجمة وتشديد الراء بصيغة المفاعلة من الضرر واصله تضاررون بكسر الراء وبفتحها اي لا تضرون احدا ولا يضركم بمنازعة ولا مجادلة ولا مضايقة وجاء بتخفيف الراء من الضير وهو لغة في الضر اي لا يخالف بعض بعضا فيكذبه وينازعه فيضيره بذلك يقال ضاره يضيره (ثم يطلع فيعرفهم نفسه) اي يلقي في قلوبهم علما قطعيا يعرفون به انه ربهم سبحانه وتعالى (انا ربكم فاتبعوني) وعند الشيخين انا ربكم فيقولون انت

ویبقی اهل النار فیطرح منهم فیها فوج فیقال هل امتلأت فتقول هل من مزید ثم یطرح فیها فوج فیقال هل امتلأت فتقول هل من مزید حتی اذا اوعبوا فیها وضع الرحمن قدمه فیها وازوی بعضها الی بعض ثم قال قط قالت قط قط فاذا ادخل الله تعالی اهل الجنة الجنة واهل النار النار اتی بالموت ملبباً فیوقف علی السور الذی بین اهل الجنة واهل النار ثم یقال یا اهل الجنة فیطلعون خائفین ثم یقال یا اهل النار فیطلعون مستبشرین یرجون الشفاعة فیقال لاهل الجنة ولاهل النار هل تعرفون هذا فیقولون هؤلاء وهؤلاء قد عرفناه هو الموت الذی وکل بنا فیضجع فیذبح ذبحاً علی السور ثم یقال یا اهل الجنة خلود لاموت ویا اهل النار خلود لاموت هذا حدیث حسن صحیح حدثنا سفیان بن وکیع نا ابی عن فضیل بن مرزوق عن عطیة عن ابی سعید یرفعه قال اذا کان یوم القیامة اتی بالموت کالکبش الاملح فیوقف بین الجنة والنار فیذبح وهم ینظرون فلو ان احداً مات فرحاً لمات اهل الجنة ولو ان احداً مات حزناً لمات اهل النار هذا حدیث حسن قد روی عن النبی صلی الله علیه وسلم روایات کثیرة مثل هذا ما یذکر فیه امر الرؤیة ان الناس یرون ربهم وذکر القدم وما اشبه هذه الاشیاء والمذهب فی هذا عند اهل العلم من الائمة مثل سفیان الثوری ومالک بن انس وسفیان بن عیینة وابن المبارک ووکیع وغیرهم انهم رووا هذه الاشیاء وقالوا تروی هذه الاحادیث ونؤمن بها ولا یقال کیف وهذا الذی اختاره اهل الحدیث ان یرووا هذه الاشیاء کما جاءت ویؤمن بها ولا تفسر ولا یتوهم ولا یقال کیف وهذا امر اهل العلم الذی اختاروه وذهبوا الیه ومعنی قوله فی الحدیث فیعرفهم نفسه یعنی یتجلی لهم

ربنا فیتبعونه قال النووی معناه یتبعون امره ایاهم بذهابهم الی الجنة او یتبعون ملائکته الذین یذهبون بهم الی الجنة (ویوضع الصراط) وعند مسلم ویضرب الصراط بین ظهرانی جهنم (فیمر علیه) ای فیمر المسلمون علی الصراط (مثل جیاد الخیل) قال فی القاموس فرس جواد بین الجودة بالضم رائع والجمع جیاد وقد جاد فی عدوه جودة انتهی وهو من اضافة الصفة الی الموصوف (والرکاب) بکسر الراء عطف علی الخیل والمراد بها الابل ولا واحد له من لفظه (وقولهم) ای قول الرسل (علیه) ای علی الصراط (سلم سلم) امر مخاطب ای یقول کل نبی اللهم سلم امتی من ضرر الصراط اللهم اجعلهم سالمین من آفاته آمنین من مخافاته وتکراره مرتین المراد به الکثرة او باعتبار کل واحد من اهل الشفاعة او للالحاح فی الدعاء کما هو من آدابه وفی روایة البخاری ودعاء الرسل یومئذ اللهم سلم سلم قال الحافظ فی روایة شعیب ولا یتکلم یومئذ احد الا الرسل وفی روایة ابراهیم بن سعد لا یکلمه الا الانبیاء ودعوی الرسل یومئذ اللهم سلم سلم ووقع فی روایة العلاء وقولهم اللهم سلم سلم وللترمذی من حدیث المغیرة شعار المؤمنین علی الصراط رب سلم سلم والضمیر فی الاول للرسل ولا یلزم من کون هذا الکلام شعار المؤمنین ان ینطقوا به بل ینطق به الرسل یدعون للمؤمنین بالسلامة فسمی ذلک شعاراً لهم فبهذا تجتمع الاخبار ویؤیده قوله فی روایة سهیل فعند ذلک حلت الشفاعة اللهم سلم سلم انتهی (ثم یطرح فیها فوج) ای من اهل النار (فتقول هل من مزید) ای من زیادة (حتی اذا اوعبوا فیها) من الایعاب وهو الاستقصاء فی کل شیء (وضع الرحمن قدمه فیها) وفی روایة لمسلم رجله قال القاری مذهب السلف التسلیم والتفویض مع التنزیه وارباب التاویل من الخلف یقولون المراد بالقدم قدم بعض مخلوقاته فیعود الضمیر فی قدمه الی ذلک المخلوق المعلوم او قوم قدمهم الله للنار من اهلها وتقدم فی سابق حکمه انهم لاحقوها فتمتلیء منهم جهنم والعرب تقول کل شیء قدمته من خیر او شر فهو قدم ومنه قوله تعالی ان لهم قدم صدق عند ربهم ای ما قدموه من الاعمال الصالحة الدالة علی صدقهم فی تصدیقهم والمراد بالرجل الجماعة من الجراد وهو وان کان موضوعاً لجماعة کثیرة من الجراد لکن استعارته لجماعة الناس غیر بعید او اخطأ الراوی فی نقله الحدیث بالمعنی وظن ان الرجل یسد مسد القدم هذا وقد قیل وضع القدم علی الشیء مثل للردع والقمع فکانه قال یأتیها امر الله فیکفها من طلب المزید وقیل اراد به تسکین فورتها کما یقال للامر یراد ابطاله وضعته تحت قدمی ذکره فی النهایة وفی شرح السنة القدم والرجل المذکوران فی هذا الحدیث من صفات الله المنزهة عن التکییف والتشبیه وکذلک کل ما جاء من هذا القبیل فی الکتاب او السنة کالید والاصبع والعین والمجیء والاتیان والنزول فالایمان بها فرض والامتناع عن الخوض فیها واجب فالمهتدی من سلک فیها طریق التسلیم والخائض فیها زائغ والمنکر معطل والمکیف مشبه تعالی الله عن ذلک علواً کبیراً لیس کمثله شیء وهو السمیع البصیر انتهی قال القاری وهو الموافق لمذهب الامام مالک رحمه الله ولطریق امامنا الاعظم علی ما اشار الیه فی الفقه الاکبر فالتسلیم اسلم والله تعالی اعلم انتهی قلت الامر کما قال القاری فلا شک ان التسلیم والتفویض هو الاسلم بل هو المتعین (وازوی بعضها الی بعض) بصیغة المجهول وفی روایة یزوی ای یضم بعضها الی بعض فتجتمع وتلتقی علی من فیها (قالت) ای النار (قط قط) قال النووی معنی قط حسبی ای یکفینی هذا وفیه ثلاث لغات قط قط باسکان الطاء فیهما وبکسرها منونة وغیر منونة انتهی والتکرار للتاکید (اتی بالموت) ای احضر به کهیئة کبش املح کما فی حدیث ابی سعید الآتی (ملبباً) فی القاموس لببه تلبیباً جمع ثیابه عند نحره فی الخصومة ثم جره (فیطلعون خائفین) ای ان یخرجوا من مکانهم الذی هم فیه (فیطلعون مستبشرین یرجون الشفاعة) ای یرجون ان یشفع لهم فیخرجوا من النار وفی روایة ابن ماجة مستبشرین فرحین ان یخرجوا من مکانهم الذی هم فیه (یا اهل الجنة خلود) ای هذا الحال مستمر ویحتمل ان یکون جمع خالد ای انتم خالدون فی الجنة (لاموت) بفتح التاء اء التثنیة ای لاموت فی الجنة قوله (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه ابن ماجة وابن حبان فی صحیحه مختصراً قوله (کالکبش الاملح) قال القرطبی الحکمة فی الاتیان بالموت هکذا الاشارة الی انهم حصل لهم الفداء به کما فدی ولد ابراهیم بالکبش وفی الاملح اشارة الی صفتی اهل الجنة والنار لان الاملح ما فیه بیاض وسواد وقال ابن العربی استشکل هذا الحدیث لکونه یخالف صریح العقل لان الموت عرض والعرض لا ینقلب جسماً فکیف یذبح فانکرت طائفة صحة هذا الحدیث ودفعته وتاولته طائفة فقالوا هذا تمثیل ولا ذبح هناک حقیقة وقالت طائفة بل الذبح علی حقیقته والمذبوح متولی الموت وکلهم یعرفه لانه الذی تولی قبض ارواحهم قال المازری الموت عندنا عرض من الاعراض وعند المعتزلة لیس بمعنی بل معناه عدم الحیوة وهذا خطأ لقوله تعالی خلق الموت والحیاة فاثبت الموت مخلوقاً وعلی المذهبین لا یصح ان یکون کبشاً ولا جسماً وان المراد بهذا التمثیل والتشبیه ثم قال وقد یخلق الله تعالی هذا

باب ماجاء حُفّت الجنة بالمكاره وحُفّت النار بالشهوات **حدثنا** عبدالله بن عبدالرحمن نا عمرو بن عاصم نا حماد بن سلمة عن حميد وثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حُفّت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات هذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه **حدثنا** ابوكريب نا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو نا ابوسلمة عن ابی هريرة...... عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله الجنة والنار ارسل جبريل الى الجنة فقال انظر اليها والى ما اعددت لاهلها فيها قال فجاءها فنظر اليها والى ما اعد الله لاهلها فيها قال فرجع اليه قال فوعزتك لايسمع بها احد الا دخلها فامر بها فحُفّت بالمكاره فقال ارجع اليها فانظر الى ما اعددت لاهلها فيها قال فرجع اليها فاذا هي قد حُفّت بالمكاره فرجع اليه فقال فوعزتك لقد خفت ان لا يدخلها احد قال اذهب الى النار فانظر اليها والى ما اعددت لاهلها فيها فاذا هي يركب بعضها بعضا فرجع اليه فقال فوعزتك لايسمع بها احد فيدخلها فامر بها فحفت بالشهوات فقال ارجع اليها فرجع اليها فقال فوعزتك لقد خشيت ان لا ينجو منها احد الا دخلها هذا حديث حسن صحيح **باب** ماجاء فی احتجاج الجنة والنار **حدثنا** ابوكريب نا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابی سلمة عن ابی هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجّت الجنة والنار فقالت الجنة يدخلنى الضعفاء والمساكين وقالت النار يدخلنى الجبارون والمتكبرون فقال للنار انت عذابی انتقم بك ممن شئت وقال للجنة انت رحمتی ارحم بك من شئت

(حاشیہ: وعزتك — ن ، وعزتك — ن ، وعزتك — ن)

الجسم تمييز ثم يجعل مثالا لان الموت لا يطرأ على اهل الآخرة وقال القرطبی فی التذكرة الموت معنى والمعانی لا تنقلب جوهرا وانما يخلق الله اشخاصا من ثواب الاعمال وكذا الموت يخلق الله كبشا يسميه الموت يلقى فی قلوب الفريقين ان هذا الموت يكون ذبحه دليلا على الخلود فی الدارين وقال غيره لا مانع ان ينشئ الله من الاعراض اجسادا يجعلها مادة لها كما ثبت فی مسلم فی حديث ان البقرة وآل عمران يجيئان كانهما غمامتان ونحو ذلك من الاحاديث انتهى **قلت** هذا القول الاخير هو المعتمد **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه الشيخان والنسائی **قوله** (وهذا امر اهل العلم الذی اختاروه وذهبوا اليه) وهو الحق والثواب وهو مذهب السلف رضی الله عنهم اجمعين وهو مذهب الائمة الاربعة رحمهم الله تعالى وقد تقدم الكلام فی هذه المسألة فی باب فضل الصدقة من ابواب الزكاة (**باب** ماجاء حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات) **قوله** (حفت) بصيغة المجهول من الحفاف وهو ما يحيط بالشیء حتى لا يتوصل اليه الا بتخطيه ای احيطت ووقع فی صحيح البخاری حجبت (بالمكاره) ای بما امر المكلف بمجاهدة نفسه فيه فعلا وتركا واطلق عليها المكاره لمشقتها على العامل وصعوبتها عليه (وحفت النار بالشهوات) ای بما يستلذ من امور الدنيا مما منع الشرع من تعاطيه اما بالاصالة واما لكون فعله يستلزم ترك شیء من المامورات قال النووی فی شرح مسلم قال العلماء هذا من بديع الكلام وفصيحه وجوامعه التی اوتيها صلى الله عليه وسلم من التمثيل الحسن ومعناه لا يوصل الى الجنة الا بارتكاب المشقات المعبر عنها بالمكروهات ولا الى النار الا بتعاطی الشهوات وكذلك هما محجوبتان بهما فمن هتك الحجاب وصل الى المحجوب فهتك حجاب الجنة باقتحام المكاره وهتك حجاب النار بارتكاب الشهوات فاما المكاره فيدخل فيها الاجتهاد فی العبادات والمواظبة عليها والصبر على مشاقها وكظم الغيظ والعفو والحلم والصدقة والاحسان الى المسیء والصبر عن الشهوات ونحو ذلك واما الشهوات التی النار محفوفة بها فالظاهر انها الشهوات المحرمة كالخمر والزنا والنظر الى الاجنبية والغيبة واستعمال الملاهی ونحو ذلك واما الشهوات المباحة فلا تدخل فی هذه لكن يكره الاكثار منها مخافة ان يجر الى المحرمة او يقسی القلب او يشغل عن الطاعات ونحو ذلك انتهى **قوله** (هذا حديث حسن غريب صحيح) واخرجه احمد ومسلم واخرجه الشيخان عن ابی هريرة **قوله** (انظر اليها والى ما اعددت لاهلها فيها) ای ما هيأت فيها لعبادی الصالحين (قال) ای جبريل (فوعزتك) الواو للقسم (لا يسمع بها احد الا دخلها) ای طمع فی دخولها وجاهد فی حصولها ولا يهتم الا بشأنها لحسنها وبهجتها (فحفت) ای احيطت (بالمكاره) جمع كره وهو المشقة والشدة على غير قياس والمراد بها التكاليف الشرعية التی هی مكروهة على النفوس الانسانية وهذا يدل على ان المعانی لها صور حسية فی تلك المبانی (فانظر الى ما اعددت لاهلها فيها) ای ثانيا لما تجدد من الزيادة عليها باعتبار حواليها (لقد خفت ان لا يدخلها احد) ای لوجود المكاره من التكاليف الشاقة ومخالفة النفس وكسر الشهوات (لا يسمع بها احد فيدخلها) ای لا يسمع بها احد الا فزع منها واحترز فلا يدخلها (لقد خشيت ان لا ينجو منها احد الا دخلها) وفی رواية ابی داود لقد خشيت ان لا يبقى احد الا دخلها ومعناها ظاهر واما رواية الكتاب فلا يظهر معناها الا ان يجعل الا بمعنى بل **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه ابوداود والنسائی وابن حبان والحاكم كذا فی الفتح (**باب** ماجاء فی احتجاج الجنة والنار) **قوله** (احتجت) ای اختصمت كما فی رواية للبخاری وفی رواية اخرى له ولمسلم تحاجت (يدخلنی الضعفاء والمساكين) قيل معنى الضعيف ههنا الخاضع لله تعالى المذل نفسه له سبحانه وتعالى ضد المتجبر المتكبر وفی رواية للبخاری ما لی لا يدخلنی الا ضعفاء الناس وسقطهم قال الحافظ ای المحتقرون بينهم الساقطون من اعينهم هذا بالنسبة الى ما عند الاكثر من الناس وبالنسبة الى ما عند الله هم عظماء رفعاء الدرجات لكنهم بالنسبة الى ما عند انفسهم لعظمة الله عندهم وخضوعهم له فی غاية التواضع لله والذلة فی عباده فوصفهم بالضعف والسقط بهذا المعنى صحيح والمراد بالحصر فی قول الجنة الا ضعفاء الناس الاغلب (يدخلنی الجبارون والمتكبرون) وفی رواية للشيخين اوثرت بالمتكبرين والمتجبرين قال القاری هما بمعنى جمع بينهما للتاكيد وقيل المتكبر المتعظم بما ليس فيه والمتجبر الممنوع الذی لا يوصل اليه وقيل الذی لا يكترث ولا يبالی بامر الضعفاء والمساكين (انت عذابی) ای سبب عقوبتی ومنشأ سخطی وغضبی (انتقم بك ممن شئت) وفی رواية للشيخين اعذب بك من اشاء (وقال للجنة انت رحمتی) ای مظهرها فی شرح السنة سمى الجنة رحمته لان بها يظهر رحمة الله تعالى كما قال (ارحم بك من شئت) والا فرحمة الله من صفاته التی لم يزل بها موصوفا ليست لله صفة حادثة ولا اسم حادث فهو قديم بجميع اسمائه وصفاته جل جلاله وتقدست اسماؤه قال ابن بطال عن المهلب يجوز ان يكون هذا الخصام حقيقة بان يخلق الله فيهما حيوة وفهما وكلاما......

هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء ما لأدنى أهل الجنة من الكرامة **حدثنا** سويد بن نصر نا ابن المبارك نا رشدين بن سعد ثنی عمرو بن الحارث عن دراج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أدنى أهل الجنة منزلة الذي له ثمانون ألف خادم واثنتان وسبعون زوجة وتنصب له قبة من لؤلؤ وزبرجد وياقوت كما بين الجابية إلى صنعاء وبهذا الإسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات من أهل الجنة من صغير أو كبير يردون بني ثلاثين في الجنة لا يزيدون عليها أبدا وكذلك أهل النار وبهذا الإسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن عليهم التيجان إن أدنى لؤلؤة منها لتضيء ما بين المشرق والمغرب هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث رشدين بن سعد **حدثنا** أبو بكر محمد بن بشار نا معاذ بن هشام ثني أبي عن عامر الأحول عن أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن إذا اشتهى الولد في الجنة كان حمله ووضعه وسنه في ساعة كما يشتهي هذا حديث حسن غريب وقد اختلف أهل العلم في هذا فقال بعضهم في الجنة جماع ولا يكون ولد هكذا روي عن طاوس ومجاهد وإبراهيم النخعي وقال محمد قال إسحاق بن إبراهيم في حديث النبي صلى الله عليه وسلم إذا اشتهى المؤمن الولد في الجنة كان في ساعة كما يشتهي ولكن لا يشتهي قال محمد وقد روي عن أبي رزين العقيلي عن النبي صلى الله عليه وسلم إن أهل الجنة لا يكون لهم فيها ولد وأبو الصديق الناجي اسمه بكر بن عمرو ويقال بكر بن قيس **باب** ما جاء في كلام الحور العين **حدثنا** هناد وأحمد بن منيع قالا نا أبو معاوية نا عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن في الجنة لمجتمعا للحور العين يرفعن بأصوات لم يسمع الخلائق مثلها يقلن نحن الخالدات فلا نبيد ونحن الناعمات فلا نبأس ونحن الراضيات فلا نسخط طوبى لمن كان لنا وكنا له وفي الباب عن أبي هريرة وأبي سعيد وأنس حديث علي حديث غريب **باب** ما جاء في صفة أنهار الجنة

والله قادر على كل شيء ويجوز أن يكون هذا مجازا كقولهم امتلأ الحوض وقال قطني والحوض لا يتكلم وإنما ذلك عبارة عن امتلائه وأنه لو كان ممن ينطق لقال ذلك كذا في قول النار هل من مزيد قال وحاصل اختصامهما افتخار أحدهما على الأخرى بمن يسكنها فتظن النار أنها بمن ألقي فيها من عظماء الدنيا أبر عند الله من الجنة وتظن الجنة أنها بمن أسكنها من أولياء الله تعالى أبر عند الله وأجيبتا بأنه لا فضل لإحداهما على الأخرى من طريق من يسكنهما وفي كليهما شائبة شكاية إلى ربهما إذ لم تذكر كل واحدة منهما إلا ما اختصت به وقد رد الله الأمر في ذلك إلى مشيئته وقال النووي هذا الحديث على ظاهره وإن الله يخلق في الجنة والنار تمييزا يدركان به ويقدران على المراجعة والاحتجاج ولا يلزم من هذا أن يكون ذلك التمييز فيهما دائما انتهى **قلت** حمل الحديث على ظاهره هو المتعين ولا حاجة إلى حمله على المجاز **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان :: (**باب** ما جاء ما لأدنى أهل الجنة من الكرامة) **قوله** (أدنى أهل الجنة منزلة) أي أقلهم مرتبة (الذي له ثمانون ألف خادم) قال المناوي أي يعطي هذا العدد أو هو مبالغة في الكثرة (واثنتان وسبعون زوجة) أي من الحور العين كما في رواية أي غير ما له من نساء الدنيا (وتنصب له) بصيغة المجهول أي تضرب وترفع له (قبة) بضم القاف وشد الموحدة بيت صغير مستدير (من لؤلؤ) أي اللآلئ (وزبرجد وياقوت) قال القاضي رح يريد أن القبة معمولة منها أو مكللة بها (كما بين الجابية) قرية بالشام (إلى صنعاء) قصبة باليمن تشبه دمشق في كثرة الماء والشجر والمسافة بينهما أكثر من شهر والمعنى أن فسحة القبة وسعتها طولا وعرضا وبعد ما بين طرفيه كما بين الموضعين وإذا كان هذا للأدنى فما بالك للأعلى وهذا الحديث أخرجه أيضا أحمد وابن حبان والضياء **قوله** (وبهذا الإسناد) أي بالإسناد السابق **قوله** (من مات من أهل الجنة من صغير أو كبير يردون) بصيغة المجهول أي يعودون وفيه تغليب لأنه لا رد في الصغير أو المعنى يصيرون (في الجنة) متعلق بقوله يردون (لا يزيدون عليها أبدا) أي زيادة مؤثرة في تغيير أبدانهم وأعضائهم وشعورهم وأشعارهم وإلا فإنهم في الجنة يتزايد أبد الآبدين (وكذلك أهل النار) أي في العمر وعدم الزيادة قال الطيبي رح فإن قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين ما رواه مسلم عن أبي هريرة في باب البكاء دعاميص الجنة أي داخلون على منازلهم لا يمنعون من موضع كما في الدنيا قلت في الجنة ظرف ليردون وهو لا يشعر أنهم لم يكونوا دعاميص قبل الرد **قوله** (إن عليهم) أي على رؤس أهل الجنة (التيجان) بكسر المثناة الفوقية جمع تاج (إن أدنى لؤلؤة منها) أي من التيجان (لتضيء) بالتأنيث قال القاري ولعل وجهه أن المضاف اكتسب التأنيث من المضاف إليه والمعنى لتنور (ما بين المشرق والمغرب) فإضاءة متعد ويمكن أن يكون لازما والتقدير ليضيء به ما بينهما من الأماكن لو ظهرت على الدنيا **قوله** (هذا حديث غريب) أي كل واحد من الأحاديث الثلاثة المذكورة بالإسناد الواحد غريب (لا نعرفه إلا من حديث رشدين بن سعد) وهو ضعيف **قوله** (كان حمله) أي حمل الولد (ووضعه وسنه) أي كمال سنه وهو الثلاثون سنة (كما يشتهي) من أن يكون ذكرا أو أنثى ونحو ذلك **قوله** (هذا حديث حسن غريب) وأخرجه أحمد وابن ماجة وابن حبان والدارمي **قوله** (وقال محمد) هو الإمام البخاري (قال إسحاق بن إبراهيم) هو ابن راهويه (ولكن لا يشتهي) هذا هو مقول إسحاق بن إبراهيم (عن أبي رزين العقيلي) صحابي مشهور اسمه لقيط بن صبرة (إن أهل الجنة لا يكون لهم فيها ولد) لم أقف على من أخرج هذا الحديث بهذا اللفظ وروى أحمد في مسنده عن أبي رزين العقيلي حديثا طويلا وفيه الصالحات للصالحين تلذ ونهن مثل لذاتكم في الدنيا ويلذذن بكم غير أن لا توالد (**باب** ما جاء في كلام الحور العين) أي وغنائهن وقد عقد المنذري في الترغيب فصلا في غناء الحور العين وأورد فيه أحاديث الباب **قوله** (إن في الجنة لمجتمعا) بفتح الميم الثانية أي موضعا للاجتماع أو اجتماعا (يرفعن بأصوات) الباء لزيادة تأكيد التعدية أو أراد بالأصوات النغمات والمفعول محذوف أي يرفعن أصواتهن بأنغام (نحن الخالدات) أي الدائمات (فلا نبيد) أي لا نهلك ولا نموت من باد أي هلك وفني (ونحن الناعمات) أي المتنعمات (فلا نبأس) أي لا نفتقر ولا نحتاج قال في القاموس بؤس ككرم بأسا وبئس كسمع بؤسا اشتدت حاجته (ونحن الراضيات) أي عن ربنا أو عن أصحابنا (فلا نسخط) في حال من الأحوال (طوبى) أي الحالة الطيبة (لمن كان لنا وكنا له) أي في الجنات العاليات **قوله** (وفي الباب عن أبي هريرة وأبي سعيد وأنس) أما حديث أبي هريرة فأخرجه البيهقي عنه موقوفا قال إن في الجنة نهرا طول الجنة حافتاه العذارى قيام متقابلات

حدثنا محمد بن بشار نا یزید بن هارون نا الجریری عن حکیم بن معاویة عن ابیه عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال ان فی الجنة بحر الماء وبحر العسل وبحر اللبن وبحر الخمر ثم تشقق الانهار بعد هذا حدیث حسن صحیح وحکیم بن معویة هو والد بهز حدثنا هناد نا ابو الاحوص عن ابی اسحاق عن برید بن ابی مریم عن انس بن مالك قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم من سأل اللہ الجنة ثلاث مرات قالت الجنة اللهم ادخله الجنة ومن استجار من النار ثلاث مرات قالت النار اللهم اجره من النار هكذا روی یونس عن ابی اسحاق هذا الحدیث عن برید ابن ابی مریم عن انس عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم نحوه وقد روی عن ابی اسحاق عن برید بن ابی مریم عن انس بن مالك قوله حدثنا ابو کریب نا وکیع عن سفیان عن ابی الیقظان عن زاذان عن ابن عمر قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ثلاثة علی کثبان المسك اراه قال یوم القیمة یغبطهم الاولون والاخرون رجل ینادی بالصلوة الخمس فی کل یوم ولیلة ورجل یؤم قوما وهم به راضون وعبد ادی حق اللہ وحق موالیه هذا حدیث حسن غریب لا نعرفه الا من حدیث سفیان الثوری وابو الیقظان اسمه عثمان بن عمیر ویقال ابن قیس حدثنا ابو کریب نا یحیی بن آدم عن ابی بکر بن عیاش عن الاعمش عن منصور عن ربعی عن عبد اللہ بن مسعود یرفعه قال ثلثة یحبهم اللہ عز وجل رجل قام من اللیل یتلو کتاب اللہ ورجل تصدق صدقة بیمینه یخفیها قال اراه من شماله ورجل کان فی سریة فانهزم اصحابه فاستقبل العدو هذا حدیث غریب غیر محفوظ والصحیح ما روی شعبة وغیره عن منصور عن ربعی بن حراش عن زید بن ظبیان عن ابی ذر عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم وابو بکر بن عیاش کثیر الغلط حدثنا ابو سعید الاشج نا عقبة بن خالد نا عبید اللہ بن عمر عن خبیب بن عبد الرحمن عن جده حفص بن عاصم عن ابی هریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یوشك الفرات یحسر عن کنز من الذهب فمن حضره فلا یأخذ منه شیئا هذا حدیث صحیح حدثنا ابو سعید الاشج نا عقبة بن خالد نا عبید اللہ بن عمر عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هریرة عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم مثله الا انه قال یحسر عن جبل من ذهب هذا حدیث حسن صحیح حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثنی قالا نا محمد بن جعفر نا شعبة عن منصور بن المعتمر قال سمعت ربعی بن حراش

یغنین باحسن اصوات لیسمعها الخلائق حتی ما یرون ان فی الجنة لذة مثلها قلنا یا ابا هریرة وما ذاك الغناء قال ان شاء اللہ التسبیح والتحمید والتقدیس وثناء علی الرب عز وجل واما حدیث ابی سعید فلینظر من اخرجه واما حدیث انس فاخرجه ابن ابی الدنیا والطبرانی عنه مرفوعا ولفظه ان الحور فی الجنة یغنین یقلن نحن الحور الحسان هدینا لازواج کرام قال المنذری واسناده مقارب

قوله (حدیث علی حدیث غریب) واخرجه البیهقی۔ (باب ما جاء فی صفة انهار الجنة) قوله (نا الجریری) بضم الجیم هو سعید بن ایاس (عن ابیه) ای معاویة بن حیدة وهو جد بهز قوله (ان فی الجنة بحر الماء وبحر العسل وبحر اللبن وبحر الخمر) قال الطیبی یرید بالبحر مثل دجلة والفرات ونحوهما وبالنهر مثل نهر معقل حیث تشقق من احدها ثم منه جداول وقال القاری قد یقال المراد بالبحار هی الانهار وانما سمیت انهار الجنة بحارا لانها بخلاف بحار الدنیا فان الغالب منها انها فی محل القرار (ثم تشقق) بحذف احدی التائین من باب التفعل ویحتمل ان یکون بصیغة المجهول من التشقیق (بعد) ای بعد دخول اهل الجنة الجنة قوله (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد والبیهقی قوله (من سأل اللہ الجنة) بان قال اللهم انی اسألك الجنة او قال اللهم ادخلنی الجنة (ثلاث مرات) ای کرره فی مجالس او مجلس بطریق الالحاح علی ما ثبت انه من آداب الدعاء (قالت الجنة) بلسان الحال او بلسان القال بقدرته تعالی علی انطاق الجمادات وهو الظاهر (اللهم ادخله الجنة) ای دخولا اولیا ولحوقا اخرویا (ومن استجار) ای استحفظ (من النار) بان قال اللهم اجرنی من النار (قالت النار اللهم اجره) ای احفظه او انقذه (من النار) ای من دخوله او خلوده فیها قال الطیبی وفی وضع الجنة والنار موضع ضمیر المتکلم تجرید ونوع من الالتفات انتهی وحدیث انس هذا اخرجه ایضا النسائی وابن ماجة وابن حبان فی صحیحه والحاکم وقال صحیح الاسناد قوله (یغبطهم الاولون والاخرون) ای یتمنون ان لهم مثل ما لهم والحدیث قد تقدم فی باب فضل المملوك الصالح من ابواب البر والصلة وتقدم هناك شرحه قوله (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ربعی) هو ابن حراش العبسی الکوفی قوله (یرفعه) ای یرفع الحدیث الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم ولو لم یقل هذا لاوهم ان یکون الحدیث موقوفا علی ابن مسعود لقوله بعده (قال ثلثة) ولم ینسبه الی النبی صلی اللہ علیہ وسلم (رجل قام من اللیل) ای للتهجد فیه (یتلو کتاب اللہ) ای القرآن فی صلاته وخارجها (بیمینه) وفیه ایماء الی الادب فی العطاء بان یکون بالیمین رعایة للادب وتفاؤلا بالیمن والبرکة (یخفیها) ای یخفی تلك الصدقة غایة الاخفاء خوفا من السمعة والریاء مبالغة فی قصد المحبة والرضاء (اراه) بضم الهمزة من الاراءة ای اظنه (من شماله) ای یخفیها من شماله ارید به کمال المبالغة (ورجل کان فی سریة) ای فی جیش صغیر (فاستقبل العدو) ای وقاتلهم لتکون کلمة اللہ هی العلیا قوله (نا عبید اللہ بن عمر) ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوی العمری (عن خبیب بن عبد الرحمن) هو خال عبید اللہ بن عمر العمری (عن جده) ای جد عبید اللہ بن عمر قوله (یوشك الفرات) کغراب النهر المشهور وهو بالتاء ویقال بالهاء نسبا لها کالتابوت والتابوه والعنکبوت والعنکبوه ذکره الحافظ وقال فی القاموس الفرات الماء العذب جدا ونهر بالکوفة (یحسر) قال النووی هو بفتح الیاء المثناة تحت وکسر السین ای ینکشف لذهاب مائه (فمن حضره فلا یأخذ منه شیئا) هذا یشعر بان الاخذ منه ممکن وعلی هذا فیجوز ان یکون النهی للتنزیه ویجوز ان یکون قطعا ویجوز ان یکون تبرا والذی یظهر ان النهی عن اخذه لما ینشأ عن اخذه من الفتنة والقتال علیه وقد اخرج مسلم هذا الحدیث من طریق اخری عن ابی هریرة بلفظ یحسر الفرات عن جبل من ذهب فیقتتل علیه الناس فیقتل من کل مائة تسعة وتسعون ویقول کل رجل منهم لعلی اکون انا الذی انجو واخرج مسلم ایضا عن ابی بن کعب قال لا یزال الناس مختلفة اعناقهم فی طلب الدنیا سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول یوشك ان یحسر الفرات عن جبل من ذهب فاذا سمع به الناس ساروا الیه فیقول من عنده لئن ترکنا الناس یأخذون منه لیذهبن به کله قال فیقتتلون علیه فیقتل من کل مائة تسعة وتسعون قوله (هذا حدیث صحیح) واخرجه الشیخان فی الفتن وابو داود فی الملاحم قوله (الا انه قال یحسر عن جبل من ذهب) یعنی ان الروایتین اتفقتا الا فی قوله کنز فقال الاعرج جبل وتسمیته کنزا باعتبار حاله قبل ان ینکشف وتسمیته

بحديث عن زيد بن ظبيان رفعه الى ابى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ثلثة يحبهم الله وثلاثة يبغضهم الله فاما الذين يحبهم الله فرجل اتى قوما فسالهم بالله ولم يسالهم لقرابة بينه وبينهم فمنعوه فتخلف رجل باعيانهم فاعطاه سرا لا يعلم بعطيته الا الله والذى اعطاه وقوم ساروا ليلتهم حتى اذا كان النوم احب اليهم مما يعدل به فوضعوا رؤسهم قام رجل يتملقنى ويتلو اياتى ورجل كان فى سرية فلقى العدو فهزموا فاقبل بصدره حتى يقتل او يفتح له والثلاثة الذين يبغضهم الله الشيخ الزانى والفقير المختال والغنى الظلوم. **حدثنا** محمود بن غيلان نا النضر بن شميل عن شعبة نحوه هذا حديث صحيح وهكذا روى شيبان عن منصور نحو هذا وهذا اصح من حديث ابى بكر بن عياش بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب صفة جهنم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء فى صفة النار **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن انا عمر بن حفص بن غياث نا ابى عن العلاء بن خالد الكاهلى عن شقيق عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بجهنم يومئذ لها سبعون الف زمام مع كل زمام سبعون الف ملك يجرونها قال عبد الله بن عبد الرحمن والثورى لا يرفعه **حدثنا** عبد بن حميد نا عبد الملك بن عمرو ابو عامر العقدى عن سفيان عن العلاء بن خالد بهذا الاسناد نحوه ولم يرفعه **حدثنا** عبد الله بن معاوية الجمحى نا عبد العزيز بن مسلم عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج عنق من النار يوم القيمة له عينان تبصران واذنان تسمعان ولسان ينطق يقول انى وكلت بثلاثة بكل جبار عنيد وبكل من دعا مع الله الها اخر وبالمصورين هذا حديث

جبلا للاشارة الى كثرته ويؤيده ما اخرجه مسلم من وجه اخر عن ابى هريرة رفعه تقئ الارض افلاذ كبدها امثال الاسطوان من الذهب والفضة فيجئ القاتل فيقول فى هذا قتلت ويجئ السارق فيقول فى هذا قطعت يدى ثم يدعونه فلا ياخذون منه شيئا **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان والوداود **قوله** (عن زيد بن ظبيان) بفتح المعجمة بعدها موحدة ساكنة الكوفى مقبول من الثانية قاله الحافظ فى التقريب قال فى تهذيب التهذيب فى ترجمته روى عن ابى ذر وعنه ربعى بن حراش روى له الترمذى والنسائى حديثا واحدا ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يبغضهم قال ذكره ابن حبان فى الثقات اخرج هو وابن خزيمة به فى الصحيح انتهى **قوله** (فاما الذين يحبهم الله فرجل) اى معطى رجل (اتى قوما فسالهم بالله) اى مستعطفا بالله قائلا انشدكم بالله اعطونى (ولم يسالهم لقرابة) اى ولم يقل اعطونى بحق قرابة (فمنعوه) اى المرجل العطاء (فتخلف رجل باعيانهم) قال القارى الباء للتعدية اى باشخاصهم وتقدم وقيل اى تاخر رجل من بينهم الى جانب حتى لا يروه باعيانهم من اشخاصهم وقال الطيبى اى ترك القوم المسئول عنهم خلفه فتقدم فاعطاه سرا والمراد من الاعيان الاشخاص اى سبقهم بهذا الخير فجعلهم خلفه وفى رواية الطبرانى فتخلف رجل عن اعيانهم وهذا اشبه معنى والاول اوثق سندا والمعنى انه تخلف عن اصحابه حتى خلا بالسائل فاعطاه سرا (ولا يعلم بعطيته الا الله والذى اعطاه) تقرير لمعنى السر (وقوم) اى فاثم قوم (احب اليهم) اى الذ والطيب (مما يعدل به) اى من كل شئ يقابل ويساوى بالنوم (فوضعوا رؤسهم) اى فناموا (قام رجل) اى من النوم (يتملقنى) اى يتواضع لدى ويتضرع لى قال الطيبى الملق بالتحريك الزيادة فى التودد والدعاء والتضرع فيما دل قول الحديث على انه من كلام الله صلى الله عليه وسلم واخره على انه من كلامه تعالى ووجه بان مقام المناجاة يشتمل على اسرار ومناجاة بين المحب والمحبوب فحكى الله لنبيه ما جرى بينه وبين عبده فحكى النبى صلى الله عليه وسلم ذلك بمعناه اذ لا يقال يتملق الله وليس هذا من الالتفات فى شئ كذا فى المرقاة (ويتلو اياتى) اى يقرأ الفاظها ويتبعها بالتامل فى معانيها (فهزموا) اى اصحابه (فاقبل بصدره) اى خلاف من ولى دبره بتولية ظهره (حتى يقتل او يفتح له) اى حتى يفوز باحدى الحسنيين (الشيخ الزانى) يحتمل ان يراد بالشيخ الشيبة ضد الشاب وان يراد به المحصن ضد البكر كما فى الاية المنسوخة الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم (والفقير المختال) اى المتكبر (والغنى الظلوم) اى كثير الظلم فى المطل وغيره وانما خص الشيخ واخويه بالذكر لان هذه الخصال فيهم اشد مذمة واكثر نكرة **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه النسائى وابن حبان فى صحيحه والحاكم.

(**ابواب صفة جهنم**) قال النووى جهنم اسم لنار الاخرة قال يونس واكثر النحويين هى عجمية لا تنصرف للعجمة والتعريف وقال اخرون هى عربية لم تصرف بالتانيث والعلمية وسميت بذلك لبعد قعرها قال رؤبة يقال بئر جهنام اى بعيدة القعر وقيل مشتقة من الجهومة وهى الغلظ يقال جهنم الوجه اى غليظه فسميت جهنم لغلظ امرها انتهى.

(**باب** ما جاء فى صفة النار) **قوله** (نا عمر بن حفص بن غياث) بكسر المعجمة واخره مثلثة ابن الطلق الكوفى ثقة ربما وهم من العاشرة (عن العلاء بن خالد) الاسدى الكاهلى صدوق من السادسة **قوله** (يؤتى بجهنم) الباء للتعدية اى يؤتى بها من المكان الذى خلقها الله تعالى فيه ويدل عليه قوله تعالى وجئ يومئذ بجهنم (يومئذ) اى يوم القيمة (لها سبعون الف زمام) بكسر الزاى وهو ما يشد به وقال فى المجمع الزمام ما يجعل فى انف البعير دقيقا وقيل ما يشد به رؤسها من حبل وسير انتهى (يجرونها) بتشديد الراء اى يسحبونها قال فى اللمعات لعل جهنم يؤتى بها فى الموقف ليراه الناس ترهيبا لهم **قوله** (قال عبد الله بن عبد الرحمن والثورى لا يرفعه) حديث حفص بن غياث عن العلاء بن خالد عن شقيق عن عبد الله بن مسعود المرفوع اخرجه مسلم قال النووى هذا الحديث مما استدركه الدارقطنى على مسلم وقال رفعه وهم رواه الثورى ومروان وغيرهما عن العلاء بن خالد موقوفا قال وحفص ثقة حافظ امام فزيادة الرفع مقبولة كما سبق نقله عن الاكثرين والمحققين انتهى **قوله** (يخرج عنق من النار) قال فى القاموس العنق بالضم وبضمتين وكامير وكصرد الجيد ويؤنث والجماعة من الناس وقال المنذرى فى الترغيب بعد ذكر هذا الحديث العنق بضم العين والنون اى طائفة وجانب من النار وقال الطيبى اى طائفة منها ومن بيانية قال القارى والاظهر انها تتعلق...... بقوله يخرج كما ان قوله (يوم القيامة) ظرف له قال والظاهر ان المراد بالعنق الجيد على ما هو المعروف فى اللغة اذ لا صارف عن ظاهره والمعنى انه تخرج قطعة من النار على هيئة الرقبة الطويلة انتهى **قلت** الامر عندى كما قال القارى والله تعالى اعلم (يقول) بصيغة التذكير وهو بدل من ينطق او حال (انى وكلت بثلاثة) اى وكلنى الله بان ادخل هؤلاء الثلاثة النار

مع كل زمام سبعون الف م

حسن صحيح غريب **باب ما جاء في صفة قعر جهنم** **حدثنا** عبد بن حميد نا حسين بن علي الجعفي عن فضيل بن عياض عن هشام بن حسان عن الحسن قال قال عتبة بن غزوان على منبرنا هذا منبر البصرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الصخرة العظيمة لتلقى من شفير جهنم فتهوي فيها سبعين عاما ما تفضي الى قرارها قال وكان عمر يقول اكثروا ذكر النار فان حرها شديد وان قعرها بعيد وان مقامعها حديد لا نعرف للحسن سماعا من عتبة بن غزوان وانما قدم عتبة بن غزوان البصرة في زمن عمر وولد الحسن لسنتين بقيتا من خلافة عمر **حدثنا** عبد بن حميد نا حسن بن موسى عن ابن لهيعة عن دراج عن ابي الهيثم عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصعود جبل من نار يتصعد فيه الكافر سبعين خريفا ويهوي فيه كذلك ابدا هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعا الا من حديث ابن لهيعة **باب ما جاء في عظم اهل النار** **حدثنا** علي بن حجر نا محمد بن عمار ثني جدي محمد بن عمار وصالح مولى التوأمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرس الكافر يوم القيمة مثل احد وفخذه مثل البيضاء ومقعده من النار مسيرة ثلاث مثل الربذة **قوله** مثل الربذة يعني به كما بين المدينة والربذة والبيضاء جبل هذا حديث حسن غريب **حدثنا** ابو كريب نا مصعب بن المقدام عن فضيل بن غزوان عن ابي حازم عن ابي هريرة رفعه قال ضرس الكافر مثل احد هذا حديث حسن و ابو حازم هو الاشجعي واسمه سلمان مولى عزة الاشجعية **حدثنا** هناد نا علي بن مسهر عن الفضل بن يزيد عن ابي المخارق عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الكافر ليسحب لسانه الفرسخ والفرسخين يتوطأه الناس هذا حديث انما نعرفه من هذا الوجه والفضل بن يزيد كوفي قد روى عنه غير

واعذبهم بالفضيحة على رؤس الاشهاد (بكل جبار عنيد) قال في النهاية الجبار هو المتمرد العاتي والعنيد الجائر عن القصد الباغي الذي يرد الحق مع العلم به ۔۔ (**باب** ما جاء في صفة قعر جهنم) **قوله** (عن فضيل بن عياض) ابن مسعود التميمي ابي علي الزاهد المشهور اصله من خراسان وسكن مكة ثقة عابد امام من الثامنة قاله الحافظ في التقريب وقال في تهذيب التهذيب قال ابو عمار الحسين بن حريث سمعت الفضل بن موسى يقول كان الفضيل بن عياض شاطرا يقطع الطريق بين ابيورد وسرخس وكان سبب توبته انه عشق جارية فبينما هو يرتقي الجدران اليها اذ سمع تاليا يتلو الم يان للذين امنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله فلما سمعها قال بلى يا رب قد ان فرجع فاواه الليل الى خربة فاذا فيها سابلة فقال بعضهم نرتحل وقال بعضهم حتى نصبح فان فضيلا على الطريق يقطع علينا قال ففكرت قلت انا اسعى بالليل في المعاصي وقوم من المسلمين ههنا يخافونني وما ارى الله ساقني اليهم الا لارتدع اللهم اني قد تبت اليك وجعلت توبتي مجاورة البيت الحرام وقال ابن سعد كان ثقة نبيلا فاضلا عابدا ورعا كثير الحديث انتهى (قال عتبة) بضم العين المهملة فمثناة فوقية ساكنة (بن غزوان) بفتح المعجمة وسكون الزاي ابن جابر المازني حليف بني عبد شمس صحابي جليل مهاجري بدري وهو اول من اختط البصرة **قوله** (ان الصخرة) بسكون الخاء وتفتح الحجر العظيم الصلب كذا في القاموس فقوله (العظيمة) دل به على شدة عظمها (لتلقى) بالبناء للمفعول (من شفير جهنم) اي جانبها وحرفها (فتهوي) اي تسقط (ما تفضي) من الافضاء اي ما تصل (الى قرارها) اي الى قعرها اراد به وصف عمقها بانه لا يكاد يتناهى فالسبعين للتكثير (قال وكان عمر يقول) ضمير قال يرجع الى عتبة بن غزوان (اكثروا ذكر النار) اي نار جهنم (وان مقامعها حديد) المقامع سياط من حديد رؤسها معوجة واحدها مقمعة بالكسر **قوله** (لا نعرف للحسن سماعا من عتبة بن غزوان الخ) فالحديث منقطع قال المنذري في الترغيب في فصل بعد قعر جهنم عن خالد بن عمير قال خطب عتبة بن غزوان رضي الله عنه فقال انه ذكر لنا ان الحجر يلقى من شفير جهنم فيهوي فيها سبعين عاما ما يدرك لها قعرا والله لتملأن افعجبتم رواه مسلم هكذا ورواه الترمذي عن الحسن قال قال عتبة بن غزوان وذكر الحديث **قوله** (الصعود) اي المذكور في قوله تعالى سارهقه صعودا (يتصعد فيه الكافر) قال القاري بصيغة المجهول اي يكلف الكافر ارتقاءه وفي نسخة يعني من المشكوة بفتح اوله اي يطلع في ذلك الجبل (سبعين خريفا) اي مدة سبعين عاما (ويهوي فيه) بصيغة المجهول اي يكلف ذلك الكافر بسقوطه فيه وفي نسخة من المشكوة بفتح الياء وكسر الواو اي ينزل على ما قال القاري (كذلك) اي سبعين خريفا (ابدا) قيد للفعلين اي يكون دائما في الصعود والهبوط **قوله** (هذا حديث غريب) رواه الترمذي هكذا مختصرا ورواه غيره مطولا ففي الترغيب عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في قوله سارهقه صعودا قال جبل من نار يكلف ان يصعده فاذا وضع يده عليه ذابت فاذا رفعها عادت واذا وضع رجله عليه ذابت فاذا رفعها عادت يصعد سبعين خريفا ثم يهوي كذلك رواه احمد والحاكم من طريق دراج وقال صحيح الاسناد (لا نعرفه مرفوعا الا من حديث ابن لهيعة) قال المنذري رواه الحاكم مرفوعا كما تقدم من حديث عمرو بن الحارث عن دراج عن ابي الهيثم عنه ورواه البيهقي عن شريك عن عمار الذهبي عن عطية العوفي عنه مرفوعا ايضا ومن حديث اسرائيل وسفيان كلاهما عن عمار عن عطية عنه موقوفا بنحوه بزيادة انتهى وحديث ابي سعيد هذا اخرجه الترمذي ايضا في تفسير سورة المدثر ۔۔ (**باب** ما جاء في عظم اهل النار) **قوله** (نا محمد بن عمار) بن حفص بن عمر بن سعد القرظي المدني المؤذن الملقب كشاكش لا باس به من السابعة كذا في التقريب وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته روى عن جده لامه محمد بن عمار بن سعد القرظ وغيره وعنه علي بن حجر وغيره انتهى (ثني جدي محمد بن عمار) بن سعد القرظ وثقه ابن حبان **قوله** (ضرس الكافر) قال في القاموس الضرس بالكسر السن وقال في المجمع الاضراس الاسنان سوى الثنايا الاربعة (مثل احد) بضمتين اي مثل جبل احد في المقدار (وفخذه) الفخذ ككتف ما بين الساق والورك مؤنث كالفخذ ويكسر اي فخذ الكافر (مثل البيضاء) هو اسم جبل كما صرح به الترمذي اي يزاد في اعضاء الكافر زيادة في تعذيبه بزيادة المماسة للنار (ومقعده) اي موضع قعوده (من النار) اي فيها كما في رواية (مسيرة ثلاث) اي ثلاث ليال (مثل الربذة) بفتح الراء والموحدة والذال المعجمة قرية معروفة قرب المدينة اي مثل بعد الربذة من المدينة او مثل مسافتها اليها فانه صلى الله عليه وسلم ذكر هذا الحديث وهو في المدينة ويؤيده ما رواه احمد والحاكم عن ابي هريرة مرفوعا ان مقعده في النار ما بيني وبين الربذة **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد ولفظه قال ضرس الكافر مثل احد وفخذه مثل البيضاء ومقعده من النار كما بين قديد ومكة (وكثافة جلده اثنان واربعون

واحد من الائمة وابو المخارق ليس بمعروف حدثنا العباس بن محمد الدوري نا عبيد الله بن موسى نا شيبان عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان غلظ جلد الكافر اثنتان واربعون ذراعا وان ضرسه مثل احد وان مجلسه من جهنم ما بين مكة والمدينة هذا حديث حسن غريب صحيح من حديث الاعمش

باب ما جاء في صفة شراب اهل النار حدثنا ابو كريب نا رشدين بن سعد عن عمرو بن الحارث عن دراج عن ابي الهيثم عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله كالمهل قال كعكر الزيت فاذا قربه الى وجهه سقطت فروة وجهه فيه هذا حديث لا نعرفه الا من حديث رشدين بن سعد ورشدين قد تكلم فيه من قبل حفظه حدثنا سويد بن نصر نا ابن المبارك نا سعيد بن يزيد عن ابي السمح عن ابن حجيرة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الحميم ليصب على رؤوسهم فينفذ الحميم حتى يخلص الى جوفه فيسلت ما في جوفه حتى يمرق من قدميه وهو الصهر ثم يعاد كما كان وابن حجيرة هو عبد الرحمن بن حجيرة المصري هذا حديث حسن غريب صحيح حدثنا سويد بن نصر نا عبد الله بن المبارك نا صفوان بن عمرو عن عبيد الله بن بسر عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله ويسقى من ماء صديد

ذراعا بذراع الجبار (قال المنذري الجبار ملك باليمن له ذراع معروف المقدار كذا قال ابن حبان وغيره وقيل ملك بالعجم انتهى واخرجه مسلم ولفظه قال ضرس الكافر او ناب الكافر مثل احد وغلظ جلده مسيرة ثلاث قوله (نا مصعب بن المقدام) الخثعمي مولاهم ابو عبد الله الكوفي صدوق له اوهام من التاسعة قوله (هذا حديث حسن) واخرجه مسلم بزيادة وغلظ جلده مسيرة ثلاث كما عرفت قوله (نا علي بن مسهر) بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء القرشي الكوفي قاضي الموصل ثقة من الثامنة (عن الفضل بن يزيد) الثمالي ويقال البجلي الكوفي صدوق من السادسة (عن ابي المخارق) قال في الخلاصة ابو مخارق عن ابن عمر وعنه الفضل الثمالي مجهول قوله (ان الكافر ليسحب) بلفظ المضارع المعلوم قال في القاموس سحبه كمنعه جره على وجه الارض انتهى (يتوطاه الناس) اي يطأه اهل الموقف باقدامهم ويمشون عليه من وطئه بالكسر يطأه داسه كوطأه وتوطأه قوله (هذا حديث انما نعرفه من هذا الوجه) واخرجه احمد (وابو المخارق ليس بمعروف) وقال الخزرجي انه مجهول كما عرفت **تنبيه** اعلم ان الترمذي روى هذا الحديث من طريق الفضل بن يزيد عن ابي المخارق عن ابن عمر رض وقال هذا حديث انما نعرفه من هذا الوجه الخ وقال المنذري رح في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث ونقل كلام الترمذي هذا ما لفظه رواه الفضل بن يزيد عن ابي العجلان قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الكافر ليجر لسانه فرسخين يوم القيمة يتوطأه الناس خرجه البيهقي وغيره وهو الصواب وقول الترمذي ابو المخارق ليس بمعروف وهم انما هو ابو العجلان المحاربي ذكره البخاري في الكنى وقال ابو بكر بن سريع الحافظ ليس له عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بهذا الاسناد الا هذا الحديث انتهى وقال الذهبي في الميزان ابو المخارق عن ابن عمر لا يعرف روى عنه الفضل بن يزيد الثمالي قال الترمذي ليس بمعروف والصواب بالله عن ابي عجلان انتهى وقال الحافظ في تهذيب التهذيب ابو المخارق الكوفي عن ابن عمر ان الكافر ليجر لسانه وعنه الفضل بن يزيد الثمالي صوابه ابو العجلان المحاربي انتهى ثم اعلم ان رواية الترمذي هذه صريحة في ان هذا الحديث من مسندات ابن عمر بغير الواو ورواية البيهقي التي نقلها المنذري صريحة في انه من مسندات عبد الله بن عمرو بن العاص فتفكر قوله (ان غلظ جلد الكافر) اي قدر ثخانته (اثنتان واربعون) وفي بعض النسخ اثنان واربعين قيل الواو بمعنى مع (ذراعا) في القاموس الذراع بالكسر من طرف المرفق الى طرف الاصبع الوسطى وذرع الثوب كمنع قاسه بها (وان ضرسه مثل احد) اي مثل مقدار جبل احد (وان مجلسه) اي موضع جلوسه (من جهنم) اي فيها (ما بين مكة والمدينة) اي مقدار ما بينهما من المسافة قال النووي هذا كله لكونه ابلغ في ايلامه وهو مقدور لله تعالى يجب الايمان به لاخبار الصادق به قوله (هذا حديث حسن غريب صحيح) قال المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث ورواه ابن حبان في صحيحه ولفظه قال جلد الكافر اثنان واربعون ذراعا بذراع الجبار وضرسه مثل احد ورواه الحاكم وصححه وهو رواية لاحمد باسناد جيد قال ضرس الكافر يوم القيمة مثل احد وعرض جلده سبعون ذراعا وعضده مثل البيضاء وفخذه مثل ورقان ومقعده من النار ما بيني وبين الربذة قال ابو هريرة وكان يقال بطنه مثل بطن اضم انتهى

(باب ما جاء في صفة شراب اهل النار) قوله (في قوله كالمهل) اي في تفسير قوله تعالى وَإِن يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ (كعكر الزيت) بفتح العين والكاف اي دردية وقال الطيبي اي الدرن منه والدنس (فاذا قربه) اي العاصي (سقطت فروة وجهه) اي جلدته وبشرته (فيه) اي في المهل وفي النهاية فروة وجهه اي جلدته والاصل فيه فروة الراس وهي جلدته بما عليها من الشعر فاستعارها من الراس للوجه قوله (هذا حديث لا نعرفه الا من حديث رشدين بن سعد) قال المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه احمد والترمذي من طريق رشدين بن سعد عن عمرو بن الحرث عن دراج عن ابي الهيثم وقال الترمذي لا نعرفه الا من حديث رشدين قال قد رواه ابن حبان في صحيحه والحاكم من حديث ابن وهب عن عمرو بن الحرث عن دراج وقال الحاكم صحيح الاسناد انتهى قوله (نا سعيد بن يزيد) الحميري القتباني ابو شجاع الاسكندراني ثقة عابد من السابعة (عن ابي السمح) هو دراج بن سمعان (عن ابن حجيرة) هو عبد الرحمن بن حجيرة بمهملة وجيم مصغرا المصري القاضي وهو ابن حجيرة الاكبر ثقة من الثالثة قوله (ان الحميم) اي في قوله تعالى يصب من فوق رؤوسهم الحميم المفسر بالماء البالغ نهاية الحر (فينفذ الحميم) بضم الفاء من النفوذ وهو التاثير والدخول في الشيء اي يدخل اثر حرارته من راسه الى باطنه (حتى يخلص) بضم اللام اي يصل (الى جوفه) اي الى بطنه (فيسلت) بضم اللام وكسرها من سلت القصعة اذا مسحها من الطعام فيذهب واصل السلت القطع فالمعنى فيمسح ويقطع الحميم (ما في جوفه) اي من الامعاء (يمرق) بضم الراء اي يخرج من مرق السهم اذا نفذ في الغرض وخرج منه (وهو الصهر) بفتح الصاد بمعنى الاذابة والمعنى ما ذكر من النفوذ وغيره هو معنى الصهر المذكور في قوله تعالى يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ (ثم يعاد) اي ما في جوفه (كما كان) لقوله تعالى كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ قوله (هذا حديث حسن غريب صحيح) قال المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه الترمذي والبيهقي الا انه قال فيخلص فينفذ الجمجمة حتى يخلص الى وجهه انتهى قوله (في قوله

يتجرعه قال يقرب الى فيه فيكرهه فاذا ادني منه شوى وجهه ووقعت فروة راسه فاذا شربه قطع امعاءه حتى يخرج من دبره يقول الله تبارك وتعالى وسقوا ماء حميما فقطع امعاءهم ويقول وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوي الوجوه بئس الشراب وساءت مرتفقا هذا حديث غريب هكذا قال محمد بن اسمعيل عن عبيد الله ابن بسر ولا يعرف عبيد الله بن بسر الا في هذا الحديث وقد روى صفوان بن عمرو عن عبد الله بن بسر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث وعبد الله بن بسر له اخ قد سمع من النبي صلى الله عليه وسلم واخته قد سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم وعبيد الله بن بسر الذي روى عنه صفوان بن عمرو حديث ابي امامة لعله ان يكون اخا عبد الله بن بسر **حدثنا** سويد بن نصر نا عبد الله نا رشدين بن سعد ثني عمرو بن الحارث عن دراج عن ابي الهيثم عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كالمهل قال كعكر الزيت فاذا قرب اليه سقطت فروة وجهه فيه وبهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لسرادق النار اربعة جدر كثف كل جدار مسيرة اربعين سنة وبهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان دلوا من غساق يهراق في الدنيا لانتن اهل الدنيا هذا حديث انما نعرفه من حديث رشدين بن سعد وفي رشدين بن سعد مقال

حدثنا محمود بن غيلان نا ابو داود نا شعبة عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الاية اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان قطرة من الزقوم قطرت في دار الدنيا لافسدت على اهل الدنيا معايشهم فكيف بمن يكون طعامه هذا حديث حسن صحيح

اي في قول الله تعالى ويسقى من ماء صديد) اي هو قيح يسيل من الجسد (يتجرعه) اي يشربه لا بمرة بل جرعة بعد جرعة لمرارته وحرارته ولذا قال تعالى ولا يكاد يسيغه ويأتيه الموت من كل مكان وما هو بميت ومن ورائه عذاب غليظ (قال) اي النبي صلى الله عليه وسلم (يقرب) بفتح الراء المشددة اي يؤتى بالصديد قهرا (الى فيه) اي الى فم العاصي (فيكرهه) اي لعفونته وسخونته (فاذا ادني) بصيغة المجهول اي زيد في قربه (منه) اي من العاصي (شوى وجهه) اي احرقه (ووقعت) اي سقطت (فروة راسه) اي جلدته (فاذا شربه) اي الماء الصديد الحار الشديد (قطع) بتشديد الطاء للتكثير والمبالغة (حتى يخرج) اي الصديد وفي بعض نسخ المشكوة تخرج بالتاء اي الامعاء (من دبره) بضمتين وهو ضد القبل (ويقول) اي الله تعالى في موضع آخر (وان يستغيثوا) اي يطلبوا الغياث بالماء على عادتهم الاستغاثة في طلب الغيث اي المطر (يغاثوا) اي يجابوا ويؤتوا (بماء كالمهل) بالضم اي كالصديد او كعكر الزيت على ما صح عنه صلى الله عليه وسلم (يشوي الوجوه) اي ابتداء ثم يسري الى البطون وسائر الاعضاء انتهى (بئس الشراب) اي المهل او الماء فانه مكروه ومكره (وساءت) اي النار (مرتفقا) اي منزلا يرتفق به نازله او متكأ **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه احمد والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم كذا في الترغيب (هكذا قال محمد بن اسمعيل) هو الامام البخاري (عن عبيد الله بن بسر) يعني بالتصغير (وقد روى صفوان بن عمرو عن عبد الله بن بسر) يعني بغير التصغير (وعبيد الله بن بسر الذي روى عنه صفوان بن عمرو حديث ابي امامة لعله ان يكون اخا عبد الله بن بسر) قال الحافظ في تهذيب التهذيب عبيد الله بن بسر شامي من اهل حمص روى عن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى ويسقى من ماء صديد وعنه صفوان بن عمرو وذكره ابن حبان في الثقات ثم نقل كلام الترمذي هذا ثم قال وقال ابن ابي حاتم عبيد الله بن بسر ويقال عبد الله روى عن ابي امامة وعنه صفوان بن عمرو وقال الطبراني عبد الله بن بسر اليحصبي عن ابي امامة ثم روى له هذا الحديث وحديثا آخر من رواية بقية عن صفوان بن عمرو والله اعلم قال وذكر ابو موسى المديني في ذيل الصحابة عبيد الله بن بسر اخو عبد الله بن بسر قاله السلمي انتهى كلام الحافظ وقال الحافظ الذهبي في الميزان عبيد الله بن بسر حمصي عن ابي امامة وعنه صفوان بن عمرو وحده لا يعرف فيقال هو عبد الله الصحابي وقيل عبيد الله بن بسر الحراني التابعي وهو اظهر انتهى وقال في الخلاصة عبيد الله بن بسر الحراني الحمصي عن ابي امامة في حديث وعنه صفوان بن عمرو ووثقه ابن حبان انتهى **قلت** الحاصل ان في عبيد الله بن بسر الذي وقع في هذا الحديث ثلاثة اقوال الاول انه اخو عبد الله بن بسر الصحابي والثاني ان عبد الله بن بسر يقال له عبيد الله بن بسر وهما واحد والثالث انه عبيد الله بن بسر الحراني التابعي والله تعالى اعلم

قوله (نا عبد الله) هو ابن المبارك **قوله** (فاذا قرب) بضم فتشديد اي المهل (اليه) اي الى وجه العاصي **قوله** (وبهذا الاسناد) اي بالاسناد السابق الواصل الى ابي سعيد (لسرادق النار) قال الطيبي يروى بفتح اللام على انه مبتدأ وكسرها على انه خبر وهذا اظهر وفي النهاية السرادق كل ما احاط بشيء من حائط او مضرب او خباء انتهى وهو اشارة الى قوله تعالى انا اعتدنا للظالمين نارا احاط بهم سرادقها (اربعة جدر) بضمتين جمع جدار (كثف كل جدار) بكسر الكاف وفتح المثلثة اي الغلظ والمعنى كثافة كل جدار وغلظه وهذا الحديث اخرجه ايضا الحاكم وقال صحيح الاسناد **قوله** (لو ان دلوا من غساق) قال في النهاية الغساق بالتخفيف والتشديد ما يسيل من صديد اهل النار وغسالتهم وقيل ما يسيل من دموعهم وقيل هو الزمهرير انتهى وقال المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث الغساق هو المذكور في القرآن في قوله تعالى هذا فليذوقوه حميم وغساق وقوله لا يذوقون فيها بردا ولا شرابا الا حميما وغساقا وقد اختلف في معناه فقيل هو ما يسيل من بين جلد الكافر ولحمه قاله ابن عباس وقيل هو صديد اهل النار قاله ابراهيم وقتادة وعطية وعكرمة وقال كعب هو عين في جهنم تسيل اليها حمة كل ذات حمة من حية وعقرب وغير ذلك فيستنقع فيؤتى بالآدمي فيغمس فيها غمسة واحدة فيخرج وقد سقط جلده ولحمه عن العظام ويتعلق جلده ولحمه في عقبيه وكعبيه فيجر لحمه كما يجر الرجل ثوبه وقال عبد الله بن عمرو الغساق القيح الغليظ لو ان قطرة منه تهراق في المغرب لانتنت اهل المشرق ولو تهراق في المشرق لانتنت اهل المغرب وقيل غير ذلك انتهى (يهراق) بفتح الهاء ويسكن اي يصب (في الدنيا) اي في ارضها (لانتن اهل الدنيا) اي صاروا ذوي نتن منه فاهل مرفوع على الفاعلية **قوله** (هذا حديث انما نعرفه من حديث رشدين بن سعد) قال المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه الحاكم وغيره من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث به وقال الحاكم صحيح الاسناد انتهى **قوله** (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الاية اتقوا الله) اولها يا ايها الذين امنوا (حق تقاته) قال الطيبي اي واجب تقواه وما يحق منها وهو القيام بالواجبات واجتناب المحارم اي بالغوا في التقوى حتى لا تتركوا من المستطاع منها شيئا وهذا معنى قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وقوله (ولا تموتن الا وانتم مسلمون) تاكيد لهذا المعنى

باب ما جاء في صفة طعام اهل النار حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا عاصم بن يوسف نا قطبة بن عبد العزيز عن الاعمش عن شمر بن عطية عن شهر بن حوشب عن ام الدرداء عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يلقى على اهل النار الجوع فيعدل ما هم فيه من العذاب فيستغيثون فيغاثون بطعام من ضريع لا يسمن ولا يغني من جوع فيستغيثون بالطعام فيغاثون بطعام ذي غصة فيذكرون انهم كانوا يجيزون الغصص في الدنيا بالشراب فيستغيثون بالشراب فيدفع اليهم الحميم بكلاليب الحديد فاذا دنت من وجوههم شوت وجوههم فاذا دخلت بطونهم قطعت ما في بطونهم فيقولون ادعوا خزنة جهنم فيقولون الم تك تاتيكم رسلكم بالبينات قالوا بلى قالوا فادعوا وما دعاء الكافرين الا في ضلال قال فيقولون ادعوا مالكا فيقولون يا مالك ليقض علينا ربك قال فيجيبهم انكم ماكثون قال الاعمش نبئت ان بين دعائهم وبين اجابة مالك اياهم الف عام قال فيقولون ادعوا ربكم فلا احد خير من ربكم فيقولون ربنا غلبت علينا شقوتنا وكنا قوما ضالين ربنا اخرجنا منها فان عدنا فانا ظالمون قال فيجيبهم اخسئوا فيها ولا تكلمون قال فعند ذلك يئسوا من كل خير وعند ذلك ياخذون

اي لا تكونن على حال سوى حال الاسلام اذا ادرككم الموت فمن واظب على هذه الحالة وداوم عليها مات مسلما وسلم في الدنيا من الآفات وفي الاخرى من العقوبات ومن تقاعد عنها وتقاعس وقع في العذاب في الآخرة ومن ثم اتبعه صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله (ولو ان قطرة من الزقوم) كتنور من الزقم اللقم الشديد والشرب المفرط قال في المجمع الزقوم شجرة خبيثة مرة كريهة الطعم والرائحة يكره اهل النار على تناوله انتهى (قطرت) بصيغة المعلوم ويجوز ان يكون بصيغة المجهول من باب نصر قال في الصراح قطر چكيدن آب وچکانیدن لازم ومتعد قال في القاموس قطر الماء والدمع قطرا وقطورا وقطرانا محركة وقطره الله واقطره وقطره (لافسدت) اي لمرارتها وعفونتها وحرارتها (معايشهم) بالياء وقد يهمز جمع معيشة (فكيف بمن يكون) اي الزقوم (طعامه) بالنصب **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) قال المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة وابن حبان في صحيحه الا انه قال فكيف بمن ليس له طعام غيره والحاكم الا انه قال فيه فقال والذي نفسي بيده لو ان قطرة من الزقوم قطرت في بحار الارض لافسدت او قال لامرت على اهل الارض معايشهم فكيف بمن يكون طعامه وقال صحيح على شرطهما وروي موقوفا على ابن عباس انتهى ورواه احمد ايضا **باب** ما جاء في صفة طعام اهل النار **قوله** (نا عاصم بن يوسف) اليربوعي ابو عمرو الكوفي الحافظ روى عن قطبة بن عبد العزيز وغيره وعنه الدارمي وغيره وثقه مطين والدارقطني وابن حبان ومحمد بن عبد الله الحضرمي كذا في الخلاصة وتهذيب التهذيب (عن شمر) بكسر اوله وسكون الميم (بن عطية) الاسدي الكاهلي الكوفي صدوق من السادسة **قوله** (يلقى) اي يسلط (على اهل النار الجوع) اي الشديد (فيعدل) بفتح الياء وكسر الدال اي فيساوي الجوع (ما هم فيه من العذاب) المعنى ان الجوع مثل الم سائر عذابهم (فيستغيثون) اي بالطعام..... (فيغاثون بطعام من ضريع) كامير وهو نبت بالحجاز له شوك لا تقربه دابة لخبثه ولو اكلت ماتت والمراد هنا شوك من نار امر من الصبر وانتن من الجيفة واحر من النار (لا يسمن) اي لا يشبع الجائع ولا ينفعه ولو اكل منه كثيرا (ولا يغني من جوع) اي لا يدفع ولو بالتسكين شيئا من الم الجوع وفيه ايماء الى قوله تعالى ليس لهم طعام الا من ضريع الى آخره (فيستغيثون بالطعام) اي ثانيا لعدم نفع ما اغيثوا اولا (فيغاثون بطعام ذي غصة) اي مما ينشب في الحلق ولا يسوغ فيه من عظم وغيره لا يرتقى ولا ينزل وفيه اشعار الى قوله تعالى ان لدينا انكالا وجحيما وطعاما ذا غصة وعذابا اليما والمعنى انهم يؤتون بطعام ذي غصة فيتناولونه فيغصون به (فيذكرون انهم كانوا يجيزون) من الاجازة بالزاي اي يسيغون (الغصص) جمع الغصة بالضم وهي ما اعترض في الحلق من عظم وغيره والمعنى انهم كانوا يعالجونها (في الدنيا بالشراب فيستغيثون) اي على مقتضى طباعهم (بالشراب) اي لدفع ما حصل لهم من العذاب (فيدفع اليهم الحميم) بالرفع اي يدفع اطراف اناء فيه الحميم وهو الماء الحار الشديد (بكلاليب الحديد) جمع كلوب بفتح كاف وشدة لام مضمومة حديدة لها شعب يعلق بها اللحم كذا في المجمع وقال النووي الكلاليب جمع كلوب بفتح الكاف وضم اللام المشددة وهو حديدة معطوفة الرأس يعلق عليها اللحم ويرسل في التنور انتهى (فاذا دنت) اي قربت اواني الحميم (شوت وجوههم) اي احرقتها (فاذا دخلت) اي انواع ما فيها من الصديد والغساق وغيرهما (قطعت ما في بطونهم) من الامعاء قطعة قطعة (فيقولون ادعوا خزنة جهنم) نصب على انه مفعول ادعوا وفي الكلام حذف اي يقول الكفار بعضهم لبعض ادعوا خزنة جهنم فيدعونهم ويقولون لهم ادعوا ربكم يخفف عنا يوما من العذاب (فيقولون) اي الخزنة (الم تك تاتيكم رسلكم بالبينات قالوا) اي الكفار (بلى قالوا) اي الخزنة تهكما بهم (فادعوا) اي انتم ما شئتم فانا لا نشفع للكافر (وما دعاء الكافرين الا في ضلال) اي في ضياع لانه لا ينفعهم حينئذ دعاء لا منهم ولا من غيرهم قال الطيبي الظاهر ان خزنة جهنم ليس بمفعول ادعوا بل هو منادى ليطابق قوله تعالى وقال الذين في النار لخزنة جهنم ادعوا ربكم يخفف عنا يوما من العذاب وقوله الم تك تاتيكم الزام للحجة وتوبيخ وانهم خلفوا وراءهم اوقات الدعاء والتضرع وعطلوا الاسباب التي يستجيب لها الدعوات قالوا فادعوا انتم فانا لا نجترئ على الله ذلك وليس قولهم فادعوا لرجاء المنفعة ولكن للدلالة على الخيبة فان الملك المقرب اذا لم يسمع دعاءه فكيف يسمع دعاء الكافرين (قال) اي النبي صلى الله عليه وسلم (فيقولون) اي الكفار (ادعوا مالكا) والمعنى انهم لما يئسوا من عامة خزنة جهنم لاجلهم وشفاعتهم لهم ايقنوا ان لا خلاص لهم ولا مناص من عذاب الله (فيقولون يا مالك ليقض) اي سل ربك ليحكم بالموت (علينا ربك) لنستريح او من قضى عليه اذا اماته فالمعنى ليمتنا ربك فنستريح (قال) اي النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم (فيجيبهم) اي مالك جوابا من عند نفسه او من عنده بامره تعالى بقوله (انكم ماكثون) اي مكثا مخلدا (قال الاعمش نبئت) بتشديد الموحدة المكسورة اي اخبرت (ان بين دعائهم وبين اجابة مالك اياهم) اي بهذا الجواب (قال فيقولون) اي بعضهم لبعض (فلا احد) اي فليس احد (خير من ربكم) اي في الرحمة والقدرة على المغفرة (غلبت علينا شقوتنا) بكسر فسكون وفي قراءة بفتحتين والف بعدهما وهما لغتان بمعنى ضد السعادة والمعنى سبقت علينا اهلكتنا القدرة لسوء خاتمتنا (وكنا قوما ضالين) عن طريق التوحيد (ربنا اخرجنا منها فان عدنا فانا ظالمون) وهذا كذب

فی الزفیر والحسرة والویل قال عبد الله بن عبد الرحمن والناس لا یرفعون هذا الحدیث قال وانما روی هذا الحدیث عن الاعمش عن شمر بن عطیة عن شهر بن حوشب عن ام الدرداء عن ابی الدرداء قوله ولیس بمرفوع وقطبة بن عبد العزیز هو ثقة عند اهل الحدیث حدثنا سوید بن نصر انا ابن المبارک عن سعید بن یزید ابی شجاع عن ابی السمح عن ابی الهیثم عن ابی سعید الخدری عن النبی صلی الله علیه وسلم قال وهم فیها کالحون قال تشویه النار فتقلص شفته العلیا حتی تبلغ وسط راسه وتسترخی شفته السفلی حتی تضرب سرته هذا حدیث حسن صحیح غریب وابو الهیثم اسمه سلیمان بن عمرو بن عبد العتواری وکان یتیما فی حجر ابی سعید حدثنا سوید بن نصر انا عبد الله انا سعید بن یزید عن ابی السمح عن عیسی بن هلال الصدفی عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لو ان رصاصة مثل هذه واشار الی مثل الجمجمة ارسلت من السماء الی الارض وهی مسیرة خمسمائة سنة لبلغت الارض قبل اللیل ولو انها ارسلت من راس السلسلة لسارت اربعین خریفا اللیل والنهار قبل ان تبلغ اصلها او قعرها هذا حدیث اسناده حسن صحیح **باب ماجاء ان نارکم هذه جزء من سبعین جزءا من نار جهنم** حدثنا سوید بن نصر انا عبد الله بن المبارک انا معمر عن همام بن منبه عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال نارکم هذه التی یوقد بنو آدم جزء واحد من سبعین جزءا من حر جهنم قالوا والله ان کانت لکافیة یا رسول الله قال فانها فضلت بتسعة وستین جزءا کلهن مثل حرها

منهم فانه تعالی قال ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وانهم لکاذبون (قال فیجیبهم) ای الله بواسطة او بغیرها اجابة اعراض (اخسئوا فیها) ای ذلوا وانزجروا کما ینزجر الکلاب اذا زجرت والمعنی ابعدوا اذلاء فی النار (ولا تکلمون) ای لا تکلمونی فی رفع العذاب فانه لا یرفع ولا یخفف عنکم (قال فعند ذلک یئسوا) ای قنطوا (من کل خیر) ای مما ینجیهم من العذاب او یخففه عنهم (وعند ذلک) ای ایضا (یاخذون فی الزفیر) قیل الزفیر اول صوت الحمار کما ان الشهیق اخر صوته قال تعالی لهم فیها زفیر وشهیق وقال المنذری فی الترغیب الشهیق فی الصدر والزفیر فی الحلق وقال ابن فارس الشهیق ضد الزفیر لان الشهیق رد النفس والزفیر اخراج النفس وروی البیهقی عن معاویة بن صالح عن علی بن ابی طلحة عن ابن عباس فی قوله لهم فیها زفیر وشهیق قال صوت شدید وصوت ضعیف انتهی (والحسرة) ای وفی الندامة (والویل) ای فی شدة الهلاک والعقوبة وقیل هو واد فی جهنم **قوله** (قال عبد الله بن عبد الرحمن) هو الدارمی (والناس لا یرفعون هذا الحدیث) بل یروونه موقوفا علی ابی الدرداء فهو وان کان موقوفا لکنه فی حکم المرفوع فان امثال ذلک لیس مما یمکن ان یقال من قبل الرای **قوله** (قال) ای فی قوله تعالی (وهم فیها) ای الکفار فی النار (کالحون) ای عابسون حین تحترق وجوههم من النار کذا ذکره الطیبی وقیل ای بادیة اسنانهم وهو المناسب لتفسیره صلی الله تعالی علیه وسلم کما بینه الراوی بقوله (قال) واعاده للتاکید (تشویه) بفتح اوله ای تحرق الکافر (فتقلص) علی صیغة المضارع بحذف احدی التائین ای تنقبض (شفته العلیا) بفتح الشین وتکسر (حتی تبلغ) ای تصل شفته (وسط راسه) بسکون السین وتفتح (وتسترخی) ای تسترسل (شفته السفلی) تانیث الاسفل کالعلیا تانیث الاعلی (حتی تضرب سرته) ای تقرب شفته سرته **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد والحاکم وقال صحیح الاسناد (وابو الهیثم اسمه سلیمان بن عمرو بن عبد) ویقال عبید بالتصغیر (العتواری) بضم العین المهملة وسکون المثناة الفوقیة وبالواو نسبة الی عتوارة بطن من کنانة (وکان یتیما فی حجر ابی سعید) وروی عنه وعن ابی هریرة وابی نضرة وروی عنه دراج ابو السمح وغیره ثقة من الرابعة **قوله** (عن عیسی بن هلال الصدفی) المصری صدوق من الرابعة **قوله** (لو ان رصاصة) بفتح الراء والصادین المهملتین ای قطعة من الرصاص قال فی القاموس الرصاص کسحاب معروف ولا یکسر ضربان اسود وهو الاسرب وابیض وهو القلعی وقال فی بحر الجواهر الرصاص بالفتح والعامة تقول بالکسر القلعی کذا فی القانون وفی کنز اللغات وقال صاحب الاختیارات هو القلعی فارسیه ارزیز واستفاد من المغرب والنهایة والصراح والمقابیس وجامع ابن بیطار ان الرصاص نوعان احدهما ابیض ویقال له القلعی بفتح اللام وهو منسوب الی قلع بسکون اللام وهو معدنیة وثانیهما اسود ویقال له الاسرب انتهی (مثل هذه) اشارة الی محسوسة معینة هناک کما اشار الیه الراوی بقوله (واشار الی مثل الجمجمة) قال القاری بضم الجیمین فی النسخ المصححة للمشکوة وهی قدح صغیر وقال المظهر بالخاء المعجمة وهی حبة صغیرة صفراء وقیل هی بالجیمین وهی عظم الراس المشتمل علی الدماغ وقیل الاول اصح انتهی والجملة حالیة لبیان الحجم والتدویر المعین علی سرعة الحرکة قال التوربشتی بین مدی قعر جهنم بابلغ ما یمکن من البیان فان الرصاص من الجواهر الرزینة والجوهر کلما کان اتم رزانة کان اسرع هبوطا الی مستقره لاسیما اذا انضم الی رزانته کبر جرمه ثم قدره علی الشکل الدوری فانه اقوی انحدارا وابلغ مرورا فی الجو انتهی قال القاری فالمختار عندی ان المراد بالجمجمة جمجمة الراس علی ان اللام للعهد وبدل عن المضاف الیه وهو المعنی الظاهر المتبادر من الجمجمة (ارسلت) بصیغة المجهول (وهی) ای مسافة ما بینهما (ولو انها) ای الرصاصة (ارسلت من راس السلسلة) ای المذکورة فی قوله تعالی ثم فی سلسلة ذرعها سبعون ذراعا فاسلکوه فالمراد من السبعین الکثرة او المراد بذراع ذراع الجبار (لسارت) ای لنزلت وصارت مدة مسارتها (اربعین خریفا) ای سنة (اللیل والنهار) ای منهما جمیعا لا یختص سیرها باحدهما (قبل ان تبلغ) ای الرصاصة (اصلها) ای اصل السلسلة (او قعرها) شک من الراوی قال القاری والمراد بقعرها نهایتها وهو معنی اصلها حقیقة او مجازا فالتردید انما هو فی اللفظ المسموع قال والعجب من الطیبی حیث قال یراد به قعر جهنم لان السلسلة لا قعر لها قال وجهنم فی هذا المقام لا ذکر لها مع لزوم تفکیک الضمیر فیها وان کان قعرها عمیقا انتهی **قوله** (هذا الحدیث اسناده حسن صحیح) واخرجه احمد والبیهقی

(**باب** ماجاء ان نارکم هذه جزء من سبعین جزءا من نار جهنم) **قوله** (نارکم هذه التی یوقد بنو آدم جزء واحد من سبعین جزءا) قال الحافظ فی روایة لاحمد من مائة جزء والجمع بان المراد المبالغة فی الکثرة لا العدد الخاص او الحکم للزائد انتهی (من حر جهنم) وفی روایة البخاری من نار جهنم (ان کانت لکافیة) ان هی المخففة من الثقیلة واللام هی الفارقة ای ان هذه النار التی نراها فی الدنیا کانت کافیة فی العقبی لتعذیب العصاة فهلا اکتفی بها ولای شیء زیدت فی حرها (قال فانها) ای نار جهنم (فضلت) وفی روایة البخاری

هذا حديث حسن صحيح وهمام بن منبه هو اخو وهب بن منبه وقد روى عنه وهب **باب منه** **حدثنا** عباس بن محمد الدوري انا عبيد الله بن موسى انا شيبان عن فراس عن عطية عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ناركم هذه جزء من سبعين جزءا من نار جهنم لكل جزء منها حرها هذا حديث حسن غريب من حديث ابي سعيد **حدثنا** عباس بن محمد الدوري البغدادي نا يحيى بن ابي بكير نا شريك عن عاصم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أوقد على النار الف سنة حتى احمرت ثم اوقد عليها الف سنة حتى ابيضت ثم اوقد عليها الف سنة حتى اسودت فهي سوداء مظلمة **حدثنا** سويد بن نصر انا عبد الله عن شريك عن عاصم عن ابي صالح او رجل آخر عن ابي هريرة نحوه ولم يرفعه وحديث ابي هريرة في هذا موقوف اصح ولا اعلم احدا رفعه غير يحيى بن ابي بكير عن شريك **باب ما جاء ان للنار نفسين وما ذكر من يخرج من النار من اهل التوحيد** **حدثنا** محمد بن عمر بن الوليد الكندي الكوفي نا المفضل بن صالح عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتكت النار الى ربها وقالت اكل بعضي بعضا فجعل لها نفسين نفسا في الشتاء ونفسا في الصيف فاما نفسها في الشتاء فزمهرير واما نفسها في الصيف فسموم هذا حديث حسن صحيح وقد روي عن ابي هريرة من غير وجه والمفضل بن صالح ليس عند اهل الحديث بذاك الحافظ **حدثنا** محمود بن غيلان نا ابو داود نا شعبة وهشام عن قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال هشام يخرج من النار وقال شعبة اخرجوا من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة اخرجوا من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة اخرجوا من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه ما يزن ذرة وقال شعبة ما يزن ذرة

فضلت عليهن والمعنى على ان نيران الدنيا وفي رواية مسلم فضلت عليها اي على النار (كلهن) اي حرارة كل جزء من تسعة وستين جزءا من نار جهنم (مثل حرها) اي مثل حرارة ناركم في الدنيا وحاصل الجواب منع الكفاية اي لا بد من التفضيل لحكمة كون عذاب الله اشد من عذاب الناس ولذلك اوثر ذكر النار على سائر اصناف العذاب في كثير من الكتاب والسنة منها قوله تعالى فما اصبرهم على النار وقوله فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة وانما اظهر الله هذا الجزء من النار في الدنيا انموذجا لما في تلك الدار وقال الطيبي ما محصله انما اعاد صلى الله عليه وسلم حكاية تفضيل نار جهنم على نار الدنيا اشارة الى المنع من دعوى الاجزاء اي لا بد من الزيادة ليتميز ما يصدر من الخالق من العذاب على ما يصدر من خلقه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) قال المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه مالك والبخاري ومسلم والترمذي الا انه ليس عند مالك كلهن مثل حرها ورواه احمد وابن حبان في صحيحه والبيهقي وزادوا فيه وضربت بالبحر مرتين ولولا ذلك ما جعل الله فيها منفعة لاحد وفي رواية للبيهقي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحسبون ان نار جهنم مثل ناركم هذه هي اشد سوادا من القار هي جزء من بضعة وستين جزءا منها او نيف واربعين شك ابو سهيل انتهى۔ (**باب منه**) **قوله** (عن عطية) هو ابن سعد العوفي الجدلي الكوفي **قوله** (ناركم هذه) التي توقدونها في الدنيا (جزء) واحد (لكل جزء منها حرها) اي حرارة كل جزء من السبعين جزءا من نار جهنم مثل حرارة ناركم **قوله** (نا شريك) هو ابن عبد الله بن ابي شريك النخعي ابو عبد الله الكوفي القاضي (عن عاصم) هو ابن بهدلة الكوفي ابو بكر المقرئ (عن ابي صالح) هو ذكوان السمان الزيات **قوله** (اوقد) بصيغة المجهول (على النار) اي نار جهنم قال الطيبي على هذا قريب من قوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم اي يوقد الوقود فوق النار اي النار ذات طبقات توقد طبقة فوق اخرى ومستعلية عليها (حتى احمرت) بتشديد الراء للمبالغة في الاحمرار (فهي) الآن (سوداء مظلمة) وفي رواية ابن ماجة فهي سوداء كالليل المظلم والقصد الاعلام بفظاعتها والتحذير من فعل ما يؤدي الى الوقوع فيها **قوله** (عن ابي صالح او رجل آخر) او للشك (وحديث ابي هريرة هذا موقوفا اصح) كذا وقع في نسخ الترمذي موقوف بالرفع والظاهر ان يكون موقوفا بالنصب قال المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه الترمذي وابن ماجة والبيهقي يعني في كتاب البعث والنشور قال ورواه مالك والبيهقي في الشعب مختصرا موقوفا قال اترونها حمراء كناركم هذه هي اشد سوادا من القار والقار الزفت زاد رزين ولو ان اهل النار اصابوا ناركم هذه لناموا فيها او قال لقالوا فيها انتهى۔ (**باب ما جاء ان للنار نفسين وما ذكر من يخرج الخ**) **قوله** (نا المفضل بن صالح) الاسدي النخاس الكوفي ضعيف من الثامنة **قوله** (اشتكت النار الى ربها وقالت اكل بعضي بعضا) قال الحافظ في الفتح قد اختلف في هذه الشكوى هل هي بلسان القال او بلسان الحال واختار كلا طائفة وقال ابن عبد البر لكلا القولين وجه ونظائر والاول ارجح وقال عياض انه الاظهر وقال القرطبي لا احالة في حمل اللفظ على حقيقته قال واذا اخبر الصادق بامر جائز لم يحتج الى تاويله فحمله على حقيقته اولى وقال النووي نحو ذلك ثم قال حمله على حقيقته هو الصواب قال نحو ذلك التوربشتي ورجح البيضاوي حمله على المجاز فقال شكواها مجاز عن غليانها واكلها بعضها بعضا مجاز عن ازدحام اجزائها وتنفسها مجاز عن خروج ما يبرز منها وقال الزين بن المنير المختار حمله على الحقيقة لصلاحية القدرة لذلك ولان استعارة الكلام للحال وان عهدت وسمعت لكن الشكوى وتفسيرها والتعليل له والاذن والقبول والتنفس وقصره على اثنين فقط بعيد من المجاز خارج عما الف من استعماله انتهى ما في الفتح (فجعل لها نفسين) بفتح الفاء والنفس معروف وهو ما يخرج من الجوف ويدخل فيه من الهواء (فاما نفسها في الشتاء فزمهرير) قال الحافظ المراد بالزمهرير شدة البرد واستشكل وجوده في النار ولا اشكال لان المراد بالنار محلها وفيها طبقة زمهريرية وفي الحديث رد على من زعم من المعتزلة وغيرهم ان النار لا تخلق الا يوم القيامة انتهى (واما نفسها في الصيف فسموم) بفتح السين الريح الحارة تكون غالبا بالنهار **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (قال هشام) اي في حديثه (يخرج) قال الحافظ بفتح اوله وضم الراء ويروى بالعكس ويؤيده قوله في الرواية الاخرى اخرجوا (وقال شعبة) اي في حديثه (اخرجوا) بصيغة الامر من الاخراج (من قال لا اله الا الله) قال الحافظ فيه دليل على اشتراط النطق بالتوحيد او المراد بالقول هنا القول النفسي فالمعنى من اقر بالتوحيد وصدق فالاقرار لا بد منه فلهذا اعاده في كل مرة والتفاوت يحصل في التصديق فان قيل فكيف لم يذكر الرسالة **فالجواب** ان المراد المجموع وصار الجزء الاول علما عليه كما تقول قرأت قل هو الله احد اي السورة كلها انتهى

مخففة وفي الباب عن جابر وعمران بن حصين هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** محمد بن رافع نا ابو داود عن مبارك بن فضالة عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله اخرجوا من النار من ذكرني يوما او خافني في مقام هذا حديث حسن غريب **حدثنا** هناد نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف آخر اهل النار خروجا رجل يخرج منها زحفا فيقول يا رب قد اخذ الناس المنازل قال فيقال له انطلق الى الجنة فادخل الجنة قال فيذهب ليدخل فيجد الناس قد اخذوا المنازل فيرجع فيقول يا رب قد اخذ الناس المنازل قال فيقال له أتذكر الزمان الذي كنت فيه فيقول نعم فيقال له تمن قال فيتمنى فيقال له فان لك الذي تمنيت وعشرة اضعاف الدنيا قال فيقول أتسخر بي وانت الملك قال فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه هذا حديث حسن صحيح

(وكان في قلبه من الخير) اي من الايمان كما في رواية (ما يزن) اي يعادل (برة) بضم الموحدة وتشديد الراء المفتوحة وهي القمحة قال الحافظ ومقتضاه ان وزن البرة دون وزن الشعيرة لانه قدم الشعيرة وتلاها بالبرة ثم الذرة وكذلك هو في بعض البلاد فان قيل ان السياق يعني سياق البخاري بالواو وهي لا ترتب فالجواب ان رواية مسلم من هذا الوجه بلفظ ثم وهي للترتيب انتهى (وكان في قلبه ما يزن ذرة) بفتح المعجمة وتشديد الراء المفتوحة قال الحافظ في الفتح قيل هي اقل الاشياء الموزونة وقيل هي الهباء الذي يظهر في شعاع الشمس مثل رؤوس الابر وقيل هي النملة الصغيرة ويروى عن ابن عباس انه قال اذا وضعت كفك في التراب فنفضتها فالساقط هو الذر ويقال ان اربع ذرات وزن خردلة وللمصنف في اواخر التوحيد من طريق حميد عن انس مرفوعا ادخل الجنة من كان في قلبه خردلة ثم من كان في قلبه ادنى شيء وهذا معنى الذرة انتهى (وقال شعبة) اي في حديثه (ما يزن ذرة مخففة) اي بضم الذال المعجمة وفتح الراء المخففة قال الحافظ صحفها يعني الذرة شعبة فيما رواه مسلم من طريق يزيد بن زريع عنه فقال ذرة بالضم وتخفيف الراء وكان الحامل له على ذلك كونها من الحبوب فناسبت الشعيرة والبرة قال مسلم في روايته قال يزيد صحف فيها ابو بسطام يعني شعبة انتهى **قوله** (وفي الباب عن جابر وعمران بن حصين) اما حديث جابر فاخرجه الترمذي في هذا الباب واما حديث عمران بن حصين فاخرجه البخاري وابو داود وابن ماجه عنه مرفوعا يخرج قوم من النار بشفاعة محمد فيدخلون الجنة ويسمون الجهنميين هذا لفظ البخاري **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس) بن مالك ابي معاذ الانصاري ثقة من الرابعة **قوله** (اخرجوا من النار من ذكرني) اي بشرط كونه مؤمنا مخلصا (يوما) اي وقتا وزمانا (او خافني في مقام) اي مكان في ارتكاب معصية من المعاصي كما قال تعالى واما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى قال الطيبي اراد الذكر بالاخلاص وهو توحيد الله عن اخلاص القلب وصدق النية والا فجميع الكفار يذكرونه باللسان دون القلب يدل عليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه دخل الجنة والمراد بالخوف كف الجوارح عن المعاصي وتقييدها بالطاعات والا فهو حديث نفس وحركة لا يستحق ان يسمى خوفا وذلك عند مشاهدة سبب هائل واذا غاب ذلك السبب عن الحس رجع القلب الى الغفلة قال الفضيل اذا قيل لك هل تخاف الله فاسكت فانك اذا قلت لا كفرت واذا قلت نعم كذبت اشار به الى الخوف الذي هو كف الجوارح عن المعاصي **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه البيهقي في كتاب البعث والنشور **قوله** (عن ابراهيم) هو النخعي (عن عبيدة) بفتح اوله ابن عمرو (السلماني) بسكون اللام ويقال بفتحها المرادي ابي عمرو الكوفي تابعي كبير مخضرم ثقة ثبت كان شريح اذا اشكل عليه شيء ساله **قوله** (اني لاعرف آخر اهل النار خروجا) زاد البخاري وكذا مسلم وآخر اهل الجنة دخولا قال القاري الظاهر انهما متلازمان فالجمع بينهما للتوضيح ولا يبعد ان يكون احترازا عما عسى ان يتوهم من حبس احد في الموقف من اهل الجنة حينئذ (رجل يخرج منها) اي من النار (زحفا) وفي رواية للشيخين حبوا قال النووي قال اهل اللغة الحبو المشي على اليدين والرجلين وربما قالوا على اليدين والركبتين وربما قالوا على يديه ومقعدته واما الزحف فقال ابن دريد وغيره هو المشي على الاست مع اشرافه بصدره فحصل من هذا ان الحبو والزحف متماثلان او متقاربان ولو ثبت اختلافهما حمل على انه في حال يزحف وفي حال يحبو انتهى (قال فيذهب ليدخل فيجد الناس قد اخذوا المنازل فيرجع فيقول يا رب قد اخذ الناس المنازل) يعني وليس لي مكان فيها وفي رواية للشيخين قال فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى (فيقال له أتذكر الزمان الذي كنت فيه) اي الدنيا (فيقال له تمن) امر مخاطب من التمني وفي بعض النسخ تمنه بزيادة هاء السكتة (فيقال له فان لك الذي تمنيت وعشرة اضعاف الدنيا) وفي رواية عشرة امثال الدنيا قال النووي هاتان الروايتان بمعنى واحد واحدهما تفسير الاخرى فالمراد بالاضعاف الامثال فان المختار عند اهل اللغة ان الضعف المثل انتهى (فيقول أتسخر بي وانت الملك) قال النووي في معنى أتسخر بي اقوال احدها قاله المازري انه خرج على المقابلة الموجودة في معنى الحديث دون لفظه لانه عاهد الله مرارا ان لا يسأله غير ما سأل ثم غدر فحل غدره محل الاستهزاء والسخرية فقدر الرجل ان قول الله تعالى له ادخل الجنة وتردده اليها وتخييل كونها مملوءة ضرب من الاطماع له والسخرية به جزاء لما تقدم من غدره وعقوبة له فسمى الجزاء على السخرية سخرية فقال أتسخر بي اي تعاقبني بالاطماع والقول الثاني قاله ابو بكر الصيرفي ان معناه نفي السخرية التي لا تجوز على الله تعالى كانه قال اعلم انك لا تهزأ بي لانك رب العالمين وما اعطيتني من جزيل العطاء واضعاف مثل الدنيا حق ولكن العجب انك اعطيتني هذا وانا غير اهل له قال والهمزة في أتسخر بي همزة نفي قال وهذا كلام منبسط متدلل والقول الثالث قاله القاضي عياض ان يكون صدر من هذا الرجل وهو غير ضابط لما ناله من السرور وبلوغ ما لم يخطر بباله فلم يضبط لسانه دهشا وفرحا فقاله وهو لا يعتقد حقيقة معناه وجرى على عادته في الدنيا في مخاطبة المخلوق وهذا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل الآخر انه لم يضبط نفسه من الفرح فقال انت عبدي وانا ربك انتهى (ضحك حتى بدت نواجذه) قال النووي هو بالجيم والذال المعجمة قال ابو العباس ثعلب وجماهير العلماء من اهل اللغة وغريب الحديث وغيرهم المراد بالنواجذ هنا الانياب وقيل المراد بالنواجذ هنا الضواحك وقيل المراد بها

حدثنا هناد نا ابو معاوية عن الاعمش عن المعرور بن سويد عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف آخر اهل النار خروجا من النار وآخر اهل الجنة دخولا الجنة يؤتى برجل فيقول سلوا عن صغار ذنوبه واخبؤا كبارها فيقال له عملت كذا وكذا يوم كذا وكذا عملت كذا وكذا في يوم كذا وكذا قال فيقال له فان لك مكان كل سيئة حسنة قال فيقول يا رب لقد عملت اشياء ما اراها ههنا قال فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك حتى بدت نواجذه هذا حديث حسن صحيح حدثنا هناد نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعذب ناس من اهل التوحيد في النار حتى يكونوا فيها حمما ثم تدركهم الرحمة فيخرجون ويطرحون على ابواب الجنة قال فيرش عليهم اهل الجنة الماء فينبتون كما ينبت الغثاء في حمالة السيل ثم يدخلون الجنة هذا حديث حسن صحيح قد روي من غير وجه عن جابر حدثنا سلمة بن شبيب نا عبد الرزاق نا معمر عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان قال ابو سعيد فمن شك فليقرأ ان الله لا يظلم مثقال ذرة هذا حديث حسن صحيح حدثنا سويد بن نصر انا ابن المبارك نا رشدين بن سعد قال ثني ابن انعم عن ابي عثمان انه حدثه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان رجلين ممن دخل النار اشتد صياحهما فقال الرب تبارك وتعالى اخرجوهما فلما اخرجا قال لهما لاي شيء اشتد صياحكما قالا فعلنا ذلك لترحمنا قال رحمتي لكما ان تنطلقا فتلقيا انفسكما حيث كنتما من النار فينطلقان فيلقي احدهما نفسه فيجعلها عليه بردا وسلاما ويقوم الآخر فلا يلقي نفسه فيقول له الرب تبارك وتعالى ما منعك ان تلقي نفسك كما القى صاحبك فيقول يا رب اني لارجو ان

الاضراس وهذا هو الاشهر في اطلاق النواجذ في اللغة ولكن الصواب عند الجماهير ما قدمناه قال وفي هذا جواز الضحك وانه ليس بمكروه في بعض المواطن ولا يسقط المروءة اذا لم يجاوز به الحد المعتاد من امثاله في مثل تلك الحال انتهى قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان قوله (عن المعرور بن سويد) هو بالعين المهملة والراء المكررة قوله (وآخر اهل الجنة دخولا الجنة) اي فيها (يؤتى برجل) وزاد مسلم يوم القيامة (فيقول سلوا عن صغار ذنوبه) وفي رواية مسلم فيقال اعرضوا عليه صغار ذنوبه (واخبؤا كبارها) ضبط في النسخة الاحمدية المطبوعة بالقلم بفتح الهمزة وكسر الموحدة وقال في هامشها امر من الاخباء وهو الاخفاء انتهى قلت الظاهر انه .... امر من الخبء قال في القاموس خبأه كمنعه ستره كخبأه واختبأه انتهى وقال في النهاية يقال خبأت الشيء اخبأه خبأ اذا اخفيته (يوم كذا وكذا) اي في الوقت الفلاني (عملت كذا وكذا في يوم كذا وكذا) زاد مسلم فيقول نعم لا يستطيع ان ينكر وهو مشفق من كبائر ذنوبه ان تعرض عليه (فان لك مكان كل سيئة حسنة) قال القاري وهو اما لكونه تائبا الى الله تعالى وقد قال تعالى الا من تاب وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات لكن يشكل بانه كيف يكون آخر اهل النار خروجا ويمكن ان يقال فعل بعد التوبة ذنوبا استحق بها العقاب واما وقع التبديل له من باب الفضل من الله تعالى والثاني اظهر ويؤيده انه يطمع في كرم الله سبحانه (فيقول يا رب لقد عملت اشياء) اي من الكبائر (ما اراها ههنا) اي في الصحائف او في مقام التبديل قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم في اواخر كتاب الايمان قوله (حتى يكونوا فيها حمما) بضم الحاء وفتح الميم الاولى المخففة وهو الفحم الواحدة حممة (ويطرحون على ابواب الجنة) وفي رواية مسلم فيجعلون بفناء الجنة (فيرش عليهم اهل الجنة الماء) اي ماء الحياة كما في حديث ابي هريرة عند البخاري في باب الصراط جسر جهنم (فينبتون كما ينبت الغثاء) بضم الغين المعجمة بعدها مثلثة مفتوحة وبعد الالف همزة هو في الاصل كل ما حمله السيل من عيدان وورق وبزور وغيرها والمراد به هنا ما حمله من البزور خاصة (في حمالة السيل) حمالة السيل ما يحمله السيل من غثاء وطين والمراد ان الغثاء الذي يجيء به السيل يكون فيه الحبة فيقع في جانب الوادي فتصبح من يومها نابتة قال النووي المراد التشبيه في سرعة النبات وحسنه وطراوته انتهى قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم مطولا قوله (فمن شك) وفي رواية مسلم ان لم تصدقوني بهذا الحديث فاقرؤا ان شئتم ان الله لا يظلم مثقال ذرة فسر البخاري قوله تعالى مثقال ذرة بقوله يعني زنة ذرة قال الحافظ هو تفسير ابي عبيدة قال في قوله تعالى مثقال ذرة اي زنة ذرة ويقال هذا مثقال هذا اي وزنه وهو مفعال من الثقل انتهى وقد تقدم معنى الذرة في شرح الحديث الثاني من هذا الباب قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان مطولا قوله (ثني ابن انعم) اسمه عبد الرحمن بن زياد بن انعم (عن ابي عثمان) قال في تهذيب التهذيب ابو عثمان عن ابي هريرة ان رجلين ممن دخل النار اشتد صياحهما الحديث وعنه عبد الرحمن بن زياد بن انعم قال ابن عساكر ان لم يكن مسلم بن يسار فلا ادري من هو ويجوز ان يكون هو ابو عثمان الاصبحي عن عبيد ابن عمر ويحتمل ان يكون غيرهما وقال في التقريب ابو عثمان شيخ لعبد الرحمن بن زياد هو مسلم بن يسار والا فمجهول من الثالثة انتهى قوله (ممن دخلا) كذا وقع في بعض النسخ بصيغة التثنية ووقع في بعضها دخل بصيغة الافراد وهو الصواب (اشتد صياحهما) في القاموس الصيح والصيحة والصياح بالكسر والضم والصيحان محركة الصوت باقصى الطاقة (فقال الرب تبارك وتعالى) اي للزبانية (قالا فعلنا ذلك) اي اشتداد الصياح (رحمتي لكما ان تنطلقا) اي تذهبا (فتلقيا انفسكما حيث كنتما من النار) قال الطيبي قوله ان تنطلقا خبر ان فان قلت كيف يجوز حمل الانطلاق الى النار والقاء النفس فيها على الرحمة قلت هذا من حمل السبب على المسبب وتحقيقه انهما لما فرطا في جنب الله وقصرا في العاجلة في امتثال امره امرهما هنالك بالامتثال في القاء انفسهما في النار ايذانا بان الرحمة انما هي مترتبة على امتثال امر الله عز وجل (فيلقي احدهما نفسه) اي في النار (فيجعلها) الله (عليه بردا وسلاما) اي كما جعلها بردا وسلاما على ابراهيم (ويقوم الآخر) اي يقف (ما منعك ان تلقي نفسك) اي من القائها في النار (كما القى صاحبك) اي كالقائه فيها (لك رجاؤك) اي مقتضاه ونتيجته كما ان لصاحبك خوفه وعمله بموجبه (فيدخلان) بصيغة المجهول من الادخال اي فيدخلهما الله ويجوز ان يكون بصيغة المعلوم من الدخول قوله (نا يحيى بن سعيد) بن فروخ التميمي ابو سعيد القطان البصري ثقة متقن حافظ امام قدوة من كبار التاسعة (نا الحسن بن ذكوان) ابو سلمة البصري صدوق يخطئ ورمي بالقدر وكان يدلس من السادسة قوله (يسمون الجهنميين) جمع جهنمي وفي بعض النسخ الجهنميون بالواو فقيل انه علم لهم فلم يغير قال الحافظ في الفتح وللنسائي من رواية عمرو بن

لا تعیدنی فیہا بعد ما اخرجتنی فیقول لہ الرب تبارک وتعالٰی لک رجاؤک فیدخلان الجنۃ جمیعا برحمۃ اللہ اسناد ھذا الحدیث ضعیف لانہ عن رشدین بن سعد ورشدین بن سعد ھو ضعیف عند اھل الحدیث عن ابن انعم وھو الافریقی والافریقی ضعیف عند اھل الحدیث **حدثنا** محمد بن بشار نا یحیی بن سعید نا الحسن بن ذکوان عن ابی رجاء العطاردی عن عمران بن حصین عن النبی صلی اللہ علیہ وسلم قال لیخرجن قوم من امتی من النار بشفاعتی یسمون الجہنمیین ھذا حدیث حسن صحیح وابو رجاء العطاردی اسمہ عمران بن تیم ویقال ابن ملحان **حدثنا** سوید بن نصر انا ابن المبارک عن یحیی بن عبید اللہ عن ابیہ عن ابی ھریرۃ قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ما رأیت مثل النار نام ھاربھا ولا مثل الجنۃ نام طالبھا ھذا حدیث انما نعرفہ من حدیث یحیی بن عبید اللہ ویحیی بن عبید اللہ ضعیف عند اھل الحدیث تکلم فیہ شعبۃ **باب** ما جاء ان اکثر اھل النار النساء **حدثنا** احمد بن منیع ثنا اسمعیل بن ابراھیم نا ایوب عن ابی رجاء العطاردی قال سمعت ابن عباس یقول قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اطلعت فی الجنۃ فرأیت اکثر اھلہا الفقراء واطلعت فی النار فرأیت اکثر اھلہا النساء **حدثنا** محمد بن بشار نا ابن ابی عدی ومحمد بن جعفر وعبد الوھاب قالوا نا عوف عن ابی رجاء العطاردی عن عمران بن حصین قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم اطلعت فی النار فرأیت اکثر اھلہا النساء واطلعت فی الجنۃ فرأیت اکثر اھلہا الفقراء ھذا حدیث حسن صحیح ھکذا یقول عوف عن ابی رجاء عن عمران بن حصین ویقول ایوب عن ابی رجاء عن ابن عباس وکلا الاسنادین لیس فیہما مقال ویحتمل ان یکون ابو رجاء سمع منہما جمیعا وقد روی غیر عوف ایضا ھذا الحدیث عن ابی رجاء عن عمران بن حصین **باب** **حدثنا** محمود بن غیلان نا وھب بن جریر عن شعبۃ عن ابی اسحاق عن النعمان بن بشیر ان رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم قال ان اھون اھل النار عذابا رجل فی اخمص قدمیہ جمرتان یغلی منہما دماغہ ھذا حدیث حسن صحیح وفی الباب عن ابی ھریرۃ وعباس بن عبد المطلب وابی سعید **باب** **حدثنا** محمود بن غیلان نا ابو نعیم نا سفین عن معبد بن خالد قال سمعت حارثۃ بن وھب الخزاعی یقول سمعت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم یقول الا اخبرکم باھل الجنۃ کل ضعیف متضعف لو

ابی سعید وعن انس فیقول لہم اھل الجنۃ ھؤلاء الجہنمیون فیقول اللہ ھؤلاء عتقاء اللہ واخرجہ مسلم من وجہ آخر عن ابی سعید فزاد فیدعون اللہ فیذھب عنہم ھذا الاسم وفی حدیث حذیفۃ عند البیہقی فی البعث من روایۃ حماد بن ابی سلیمان عن ربعی عنہ یقال لہم الجہنمیون فذکر لی انہم استعفوا اللہ من ذلک الاسم فاعفاھم وزعم بعض الشراح ان ھذہ التسمیۃ لیست تنقیصا لہم بل للاستذکار لنعمۃ اللہ لیزدادوا بذلک شکرا کذا قال وسؤالہم اذھاب ذلک الاسم عنہم یخدش فی ذلک انتہی **قولہ** (ھذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ البخاری فی اواخر الرقاق وابو داود فی السنۃ وابن ماجۃ فی الشفاعۃ **قولہ** (نام ھاربہا) حال ان لم تکن رأیت من افعال القلوب والا فہو مفعول ثان (ولا مثل الجنۃ نام طالبہا) ای النار شدیدۃ والخائفون منہا نائمون غافلون ولیس ھذا شان الھارب بل طریقہ ان یہرول من المعاصی الی الطاعات کذا فی التیسیر وقال فی اللمعات ما رأیت مثل النار ای شدۃ وھولا نام ھاربہا ومن شان الھارب من مثل ھذا الشیء ان لا ینام ویجد فی الھرب وذلک بالتزام الطاعۃ واجتناب المعاصی ولا مثل الجنۃ ای بہجۃ وسرورا نام طالبہا وینبغی لہ ان لا ینام ولا یغفل عن طلبہا ویعمل عملا یوصل الیہا انتہی **قولہ** (ھذا حدیث انما نعرفہ الخ) واخرجہ الطبرانی فی الاوسط عن انس قال المناوی فی شرحہ حسنہ الہیثمی (باب ما جاء ان اکثر اھل النار النساء) **قولہ** (اطلعت فی الجنۃ) ای اشرفت علیہا ففی بمعنی علی کقولہ تعالٰی لاصلبنکم فی جذوع النخل (فرأیت) ای علمت قال الطیبی ضمن اطلعت بمعنی تأملت ورأیت بمعنی علمت لذا عداہ الی مفعولین ولو کان رأیت بمعناہ الحقیقی لکفاہ مفعول واحد انتہی قال الحافظ ظاھرہ انہ رأی ذلک لیلۃ الاسراء او مناما وھو غیر رؤیتہ النار وھو فی صلوۃ الکسوف ووھم من وحدہما وقال الداودی رأی ذلک لیلۃ الاسراء او حین خسفت الشمس کذا قال انتہی (اکثر اھلہا الفقراء) قال ابن بطال ھذا لا یوجب فضل الفقیر علی الغنی وانما معناہ ان الفقراء فی الدنیا اکثر من الاغنیاء فاخبر عن ذلک کما تقول اکثر اھل الدنیا الفقراء اخبارا عن الحال ولیس الفقر ادخلہم الجنۃ وانما دخلوا باصلاحہم مع الفقر فان الفقیر اذا لم یکن صالحا لا یفضل قال الحافظ ظاھر الحدیث التحریض علی ترک التوسع من الدنیا کما ان فیہ تحریض النساء علی المحافظۃ علی امر الدین لئلا یدخلن النار کما تقدم تقریر ذلک فی کتاب الایمان فی حدیث تصدقن فانی رأیتکن اکثر اھل النار قیل بم قال بکفرھن قیل یکفرن باللہ قال یکفرن بالاحسان وقال القرطبی انما کان النساء اقل ساکنی الجنۃ لما یغلب علیہن من الھوی والمیل الی عاجل زینۃ الدنیا والاعراض عن الاخرۃ لنقص عقلہن وسرعۃ انخداعہن انتہی **قولہ** (ھذا حدیث حسن صحیح) قال الجزری ھذا الحدیث رواہ البخاری من حدیث عمران بن حصین ومن حدیث ابی ھریرۃ ایضا ورواہ مسلم من حدیث ابن عباس ورواہ الترمذی من حدیث عمران وابن عباس کذا فی المرقاۃ **قولہ** (وکلا الاسنادین لیس فیہما مقال ویحتمل ان یکون ابو رجاء سمع منہما جمیعا) قال الحافظ فی الفتح بعد نقل کلام الترمذی ھذا وقال الخطیب فی المدرج روی ھذا الحدیث ابو داود الطیالسی عن ابی الاشہب وجریر بن حازم وسلم بن زریر وحماد بن نجیح وصخر بن جویریۃ عن ابی رجاء عن عمران وابن عباس بہ ولا نعلم احدا جمع بین ھؤلاء فان الجماعۃ رووہ عن ابی رجاء عن ابن عباس وسلم انما رواہ عن ابی رجاء عن عمران ولعل جریرا کذلک وقد جاءت الروایۃ عن ایوب عن ابی رجاء بالوجہین ورواہ سعید بن ابی عروبۃ عن مطر عن ابی رجاء عن عمران فالحدیث عن ابی رجاء عنہما واللہ اعلم انتہی (باب) **قولہ** (ان اھون اھل النار) ای اسہلہم قال ابن التین یحتمل ان یراد بہ ابو طالب قال الحافظ وقد بینت فی قصۃ ابی طالب من المبعث النبوی انہ وقع فی حدیث ابن عباس عند مسلم التصریح بذلک ولفظہ اھون اھل النار عذابا ابو طالب (رجل فی اخمص قدمیہ) بخاء معجمۃ وصاد مہملۃ وزن احمر ما لا یصل الی الارض من باطن القدم عند المشی (جمرتان) تثنیۃ جمرۃ بفتح الجیم وسکون المیم وھی قطعۃ من نار ملتہبۃ **قولہ** (ھذا حدیث حسن صحیح) واخرجہ البخاری ومسلم ولفظہ ان اھون اھل النار عذابا من لہ نعلان وشراکان من نار یغلی منہما دماغہ کما یغلی المرجل ما یری ان احدا اشد منہ عذابا وانہ لاھونہم عذابا **قولہ** (وفی الباب عن ابی ھریرۃ وعباس بن عبد المطلب وابی سعید) اما حدیث ابی ھریرۃ فاخرجہ الطبرانی باسناد صحیح وابن حبان فی صحیحہ ولفظہ قال ان ادنی اھل النار عذابا الذی لہ نعلان من نار یغلی منہما دماغہ واما حدیث عباس بن عبد المطلب فلم اقف علیہ نعم روی مسلم عن ابن عباس رضی اللہ عنہما عن

لو أقسم على الله لأبرّه ألا أخبركم بأهل النار كل عُتُلٍّ جوّاظ متكبر هذا حديث حسن صحيح **أبواب الإيمان** عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاء أمرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله **حدثنا** هناد نا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرتُ أن أُقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءَهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله وفي الباب عن جابر وأبي سعيد وابن عُمر هذا حديث حسن صحيح ....

النبي صلى الله عليه وسلم قال إن أهون أهل النار عذابًا أبو طالب وهو منتعل بنعلين يغلي منهما دماغه وأما حديث أبي سعيد فأخرجه مسلم مختصرًا وغيره مطولًا كما في الترغيب (باب) **قوله** (نا سفيان) هو الثوري (عن معبد بن خالد) هو ابن مُرَيْن الجدلي من جديلة قيس الكوفي ثقة عابد من الثالثة (سمعت حارثة بن وهب الخزاعي) هو أخو عبيد الله بن عمر لأمه له صحبة نزل الكوفة كذا في تهذيب التهذيب **قوله** (ألا أخبركم بأهل الجنة كل ضعيف) هو برفع كل لا غير لتقديرهم كل ضعيف الخ ولا يجوز أن يكون بدلا من أهل (متضعف) قال النووي ضبطوه بفتح العين وكسرها المشهور الفتح ولم يذكر الأكثرون غيره ومعناه يستضعفه الناس ويحتقرونه ويتجبرون عليه لضعف حاله في الدنيا يقال تضعفه واستضعفه وأما رواية الكسر فمعناها متواضع متذلل خامل واضع من نفسه قال القاضي وقد يكون الضعف ههنا رقة القلوب ولينها وإخباتها للإيمان والمراد أن غالب أهل الجنة هؤلاء كما أن معظم أهل النار القسم الآخر وليس المراد الاستيعاب في الطرفين (لو أقسم على الله لأبره) قال النووي معناه لو حلف يمينًا طمعًا في كرم الله تعالى بإبراره لأبره وقيل لو دعاه لأجابه يقال أبررت قسمه وبررته والأول هو المشهور انتهى وقال في المجمع لو أقسم على الله أي لو حلف على وقوع شيء لأبره أي أوقعه الله إكرامًا له وصيانة له من الحنث لعظم منزلته عنده وإن احتقر عند الناس انتهى (كل عتل) بضم العين والتاء بعدها لام ثقيلة قال النووي هو الجافي الشديد الخصومة بالباطل وقيل الجافي الفظ الغليظ (جواظ) بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة هو الجموع المنوع وقيل كثير اللحم المختال في مشيته وقيل غير ذلك (متكبر) أي صاحب الكبر وهو بطر الحق وغمط الناس **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه أحمد والشيخان والنسائي وابن ماجة. (**أبواب الإيمان**) قال الإمام البخاري في صحيحه وهو أي الإيمان قول وفعل قال الحافظ في الفتح المراد بالقول النطق بالشهادتين وأما العمل فالمراد به ما هو أعم من عمل القلب والجوارح ليدخل الاعتقاد والعبادات ومراد من أدخل ذلك في تعريف الإيمان ومن نفاه إنما هو بالنظر إلى ما عند الله تعالى **فالسلف** قالوا هو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالأركان وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله ومن هنا نشأ لهم القول بالزيادة والنقص كما سيأتي **والمرجئة** قالوا هو اعتقاد ونطق فقط **والكرامية** قالوا هو نطق فقط **والمعتزلة** قالوا هو العمل والنطق والاعتقاد **والفارق** بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطًا في صحته والسلف جعلوها شرطًا في كماله وهذا كله كما قلنا بالنظر إلى ما عند الله تعالى وأما بالنظر إلى ما عندنا فالإيمان هو الإقرار فقط فمن أقر أجريت عليه الأحكام في الدنيا ولم يحكم عليه بكفر إلا إن اقترن به فعل يدل على كفره كالسجود للصنم فإن كان الفعل لا يدل على الكفر كالفسق فمن أطلق عليه الإيمان فبالنظر إلى إقراره ومن نفى عنه الإيمان فبالنظر إلى كماله ومن أطلق عليه الكفر فبالنظر إلى أنه فعل فعل الكافر ومن نفاه عنه فبالنظر إلى حقيقته وأثبتت المعتزلة الواسطة فقالوا الفاسق لا مؤمن ولا كافر انتهى ما في الفتح قال العيني فإن قلت الإيمان عنده أي عند البخاري قول وفعل واعتقاد فكيف ذكر القول والفعل ولم يذكر الاعتقاد الذي هو الأصل قلت لا نزاع في أن الاعتقاد لا بد منه والكلام في القول والفعل هل هما منه أم لا فلا احتياج لذكر ما هو المتنازع فيه (**باب** ما جاء أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله) **قوله** (أمرت) أي أمرني الله لأنه لا آمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلا الله وقياسه في الصحابي إذا قال أمرت فالمعنى أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يحتمل أن يريد أمرني صحابي آخر لأنهم من حيث إنهم مجتهدون لا يحتجون بأمر مجتهد آخر وإذا قاله التابعي احتمل والحاصل أن من اشتهر بطاعة رئيس إذا قال ذلك فهم منه أن الآمر له هو ذلك الرئيس (أن أقاتل) أي بأن أقاتل وحذف الجار من أن كثير (حتى يقولوا لا إله إلا الله) وفي رواية للبخاري حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به وكذا في رواية لمسلم وفي حديث ابن عمر عند البخاري حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة قال الحافظ جعلت غاية المقاتلة وجود ما ذكر فمقتضاه أن من شهد وأقام وآتى عصم دمه ولو جحد باقي الأحكام والجواب أن الشهادة بالرسالة تتضمن التصديق بما جاء به مع أن نص الحديث وهو قوله إلا بحق الإسلام يدخل فيه جميع ذلك **فإن قيل** فلم لم يكتف به ونص على الصلاة والزكاة فالجواب أن ذلك لعظمهما والاهتمام بأمرهما لأنهما أُمّا العبادات البدنية والمالية انتهى (فإذا قالوها) أي كلمة لا إله إلا الله (عصموا) أي منعوا وأصل العصمة من العصام وهو الخيط الذي يشد به فم القربة ليمنع سيلان الماء (مني) أي من أتباعي أو من قبلي وجهة ديني (دماءهم وأموالهم) أي استباحتهم بالسفك والنهب المفهوم من المقاتلة (إلا بحقها) أي بحق كلمة لا إله إلا الله وفي حديث ابن عمر المذكور إلا بحق الإسلام قال القاري إلا بحق الإسلام أي حينئذ والإضافة لامية والاستثناء مفرغ من أعم عام الجار والمجرور أي إذا فعلوا ذلك لا يجوز إهدار دمائهم واستباحة أموالهم بسبب من الأسباب إلا بحق الإسلام من استيفاء قصاص نفس أو طرف إذا قتل أو قطع ومن أخذ مال إذا غصب لغيره ذلك من الحقوق الإسلامية كقتل نحو زاني محصن وقطع نحو سرقة وتغريم مال نحو متلف مال الغير المحترم (وحسابهم على الله) أي فيما يسترون من الكفر والمعاصي بعد ذلك والجملة مستأنفة أو معطوفة على جزاء الشرط والمعنى إنا نحكم بظاهر الحال والإيمان القولي ونرفع عنهم ما على الكفار ونؤاخذهم بحقوق الإسلام بحسب ما يقتضيه ظاهر حالهم لأنهم مخلصون والله يتولى حسابهم فيثيب المخلص ويعاقب المنافق ويجازي المصر بفسقه أو يعفو عنه **قوله** (وفي الباب عن جابر وأبي سعيد وابن عمر) أما حديث جابر فأخرجه مسلم والنسائي وأما حديث أبي سعيد فلينظر من أخرجه وأما حديث ابن عمر فأخرجه الشيخان **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) وأخرجه الشيخان **قوله** (لما توفي) بصيغة المجهول (واستخلف) بصيغة المجهول أيضًا أي جعل خليفة (بعده) أي بعد وفاته صلى الله عليه وسلم (كفر من كفر) قال الخطابي زعم الروافض أن هذا الحديث متناقض لأن في أوله أنهم كفروا وفي آخره أنهم ثبتوا على الإسلام إلا أنهم منعوا الزكاة فإن كانوا مسلمين فكيف استحل قتالهم وسبي ذراريهم وإن كانوا كفارًا فكيف احتج على عمر بالتفرقة بين الصلاة والزكاة فإن في جوابه إشارة

حدثنا قتيبة نا الليث عن عقيل عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر بعده كفر من كفر من العرب فقال عمر بن الخطاب لابي بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أُمرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ومن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله فقال ابو بكر والله لاقاتلن من فرق بين الصلوة والزكوة فان الزكوة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال عمر بن الخطاب فوالله ما هو الا ان رأيت ان الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق هذا حديث حسن صحيح وهكذا روى شعيب بن ابي حمزة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة وروى عمران القطان هذا الحديث عن معمر عن الزهري عن انس بن مالك عن ابي بكر وهو حديث خطأ وقد خولف عمران في روايته عن معمر **باب** ما جاء أمرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلوة حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني نا ابن المبارك

الا انهم كانوا مقرين بالصلوة قال والجواب عن ذلك ان الذين نسبوا الى الردة كانوا صنفين صنف رجعوا الى عبادة الاوثان وصنف منعوا الزكوة وتأولوا قوله تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم فزعموا ان دفع الزكاة خاص به صلى الله عليه وسلم لان غيره لا يطهرهم ولا يصلي عليهم فكيف تكون صلاته سكنا لهم وانما اراد عمر بقوله تقاتل الناس الصنف الثاني لانه لا يتردد في جواز قتال الصنف الاول كما انه لا يتردد في قتال غيرهم من عباد الاوثان والنيران واليهود والنصارى قال وكانه لم يستحضر من الحديث الا القدر الذي ذكره وقد حفظ غيره في الصلوة والزكاة معا وقد رواه عبد الرحمن بن يعقوب بلفظ يعم جميع الشريعة حيث قال فيها ويؤمنوا بي وبما جئت به فان مقتضى ذلك ان من جحد شيئا مما جاء به صلى الله عليه وسلم ودعا اليه فامتنع ونصب القتال انه يجب قتاله وقتله اذا اصر قال وانما عرضت الشبهة لما دخله من الاختصار وكان راويه لم يقصد سياق الحديث على وجهه وانما اراد سياق مناظرة ابي بكر وعمر واعتمد على معرفة السامعين باصل الحديث كذا ذكر الحافظ كلام الخطابي ملخصا ثم قال وفي هذا الجواب نظر لانه لو كان عند عمر في الحديث حتى يقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة ما استشكل قتالهم للتسوية في كون غاية القتال ترك كل من التلفظ بالشهادتين واقام الصلوة وايتاء الزكاة قال عياض حديث ابن عمر نص في قتال من لم يصل ولم يزك كمن لم يقر بالشهادتين واحتجاج عمر على ابي بكر وجواب ابي بكر دل على انهما لم يسمعا في الحديث الصلوة والزكاة اذ لو سمعه عمر لم يحتج على ابي بكر ولو سمعه ابو بكر لرد به على عمر ولم يحتج الى الاحتجاج بعموم قوله الا بحقه قال الحافظ ان كان الضمير في بحقه للاسلام فمهما ثبت انه من حق الاسلام تناوله ولذلك اتفق الصحابة على قتال من جحد الزكاة انتهى (ومن قال لا اله الا الله) يعني كلمة التوحيد وهي لا اله الا الله محمد رسول الله للاجماع على انه لا يعتد في الاسلام بتلك وحدها (عصم) بفتح الصاد اي حفظ ومنع (الا بحقه) قال الطيبي اي لا يحل لاحد ان يتعرض لماله ونفسه بوجه من الوجوه الا بحقه اي بحق هذا القول او بحق احد المذكورين (وحسابه على الله) قال الطيبي يعني من قال لا اله الا الله واظهر الاسلام نترك مقاتلته ولا نفتش باطنه هل هو مخلص ام لا فان ذلك الى الله تعالى وحسابه عليه (من فرق بين الصلوة والزكاة) يجوز تشديد فرق وتخفيفه والمراد بالفرق من اقر بالصلوة وانكر الزكاة جاحدا او مانعا مع الاعتراف وانما اطلق في اول القصة الكفر ليشمل الصنفين فهو في حق من جحد حقيقة وفي حق الآخرين مجاز تغليبا وانما قاتلهم الصديق ولم يعذرهم بالجهل لانهم نصبوا القتال فجهز اليهم من دعاهم الى الرجوع فلما اصروا قاتلهم قال المازري ظاهر السياق ان عمر كان موافقا على قتال من جحد الصلوة فالزمه الصديق بمثله في الزكوة لورودهما في الكتاب والسنة موردا واحدا (فان الزكوة حق المال) يشير الى دليل منع التفرقة التي ذكرها ان حق النفس الصلوة وحق المال الزكاة فمن صلى عصم نفسه ومن زكى عصم ماله فان لم يصل قوتل على ترك الصلوة ومن لم يزك اخذت الزكاة من ماله قهرا وان نصب الحرب لذلك قوتل وهذا يوضح انه لو كان سمع في الحديث ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكاة لما احتاج الى هذا الاستنباط لكنه يحتمل ان يكون سمعه واستظهر بهذا الدليل النظري قاله الحافظ ...... (والله لو منعوني عقالا) قال في النهاية اراد بالعقال الحبل الذي يعقل به البعير الذي كان يؤخذ في الصدقة لان على صاحبها التسليم وانما يقع القبض بالرباط وقيل اراد ما يساوي عقالا من حقوق الصدقة وقيل اذا اخذ المصدق اعيان الابل قيل اخذ عقالا واذا اخذ اثمانها قيل اخذ نقدا وقيل اراد بالعقال صدقة العام يقال اخذ المصدق عقال هذا العام اي اخذ منهم صدقته وبعث فلان على عقال بني فلان اذا بعث على صدقاتهم واختاره ابو عبيدة قال هو اشبه عندي بالمعنى وقال الخطابي انما يضرب المثل في مثل هذا بالاقل لا بالاكثر وليس بسائر في لسانهم ان العقال صدقة عام وفي اكثر الروايات لو منعوني عناقا وفي اخرى جديا قلت قد جاء في الحديث ما يدل على القولين فمن الاول حديث عمر انه كان يأخذ مع كل فريضة عقالا ورواء فاذا جاءت الى المدينة باعها ثم تصدق بها وحديث محمد بن مسلمة انه كان يعمل على الصدقة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يأمر الرجل اذا جاء بفريضتين ان يأتي بعقاليهما وقرانيهما ومن الثاني حديث عمر انه اخر الصدقة عام الرمادة فلما احيا الناس بعث عامله فقال اعقل عنهم عقالين فاقسم فيهم عقالا وأتني بالآخر يريد صدقة عامين انتهى ما في النهاية وقوله ورواء هو بكسر الراء وفتح الواو وبالمد ورواء حبل يقرن به البعيران وقيل حبل يروى به على البعير اي يشد به المتاع عليه وقد بسط النووي هنا الكلام في تفسير العقال قال وذهب كثيرون من المحققين الى ان المراد بالعقال الحبل الذي يعقل به البعير وهذا القول يحكى عن مالك وابن ابي ذئب وغيرهما وهو اختيار صاحب التحرير وجماعة من حذاق المتأخرين انتهى (لقاتلتهم على منعه) اي لاجل منعه (فوالله ما هو) اي الشأن (الا ان رأيت) اي علمت (ان الله قد شرح صدر ابي بكر) قال الطيبي المستثنى منه غير مذكور اي ليس الامر شيئا من الاشياء الا علمي بان ابا بكر محق فهذا الضمير يفسره ما بعده نحو قوله تعالى ان هي الا حياتنا الدنيا (فعرفت انه الحق) اي ظهر له من صحة احتجاجه لا انه قلده في ذلك **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وابو داود والنسائي

(**باب** ما جاء امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلوة) **قوله** (وان يستقبلوا قبلتنا) انما ذكره مع اندراجه في الصلوة في قوله وان يصلوا صلاتنا لان القبلة اعرف اذ كل احد يعرف قبلته وان لم يعرف صلوته ولان في صلاتنا ما يوجد في صلاة غيره واستقبال قبلتنا مخصوص بنا ولم يتعرض للزكاة

نا حميد الطويل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أُمِرْتُ أن أُقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وان يستقبلوا قبلتنا ويأكلوا ذبيحتنا وان يصلوا صلاتنا فاذا فعلوا ذلك حرمت علينا دماؤهم واموالهم الا بحقها لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين وفي الباب عن معاذ بن جبل وابي هريرة هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وقد رواه يحيى بن ايوب عن حميد عن انس نحو هذا **باب ما جاء بني الاسلام على خمس** **حدثنا** ابن ابي عمر نا سفيان بن عيينة عن سعير بن الخمس التيمي عن حبيب بن ابي ثابت عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصوم رمضان وحج البيت وفي الباب عن جرير بن عبد الله هذا حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا وسعير بن الخمس ثقة عند اهل الحديث **حدثنا** ابو كريب نا وكيع عن حنظلة بن ابي سفيان الجمحي عن عكرمة بن خالد المخزومي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء في وصف جبرئيل للنبي صلى الله عليه وسلم الايمان والاسلام** **حدثنا** ابو عمار الحسين بن حريث الخزاعي نا وكيع عن كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر قال اول من تكلم في القدر معبد الجهني قال خرجت انا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حتى اتينا المدينة فقلنا لو لقينا رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسألناه عما احدث هؤلاء القوم فلقيناه يعني عبد الله بن عمر وهو خارج من المسجد فاكتنفته انا وصاحبي فظننت ان صاحبي سيكل الكلام الي فقلت يا ابا عبد الرحمن ان قوما يقرءون القرآن ويتقفرون العلم ويزعمون ان لا قدر وان الامر انف قال فاذا لقيت اولئك فاخبرهم اني منهم بريء و

وغيرها من الاركان اكتفاء بالصلوة التي هي عماد الدين او لتأخر وجوب تلك الفرائض عن زمن صدور هذا القول ثم لما ميز المسلم عن غيره عبادة ذكر ما يميزه عبادة وعادة بقوله (ويأكلوا ذبيحتنا) فان التوقف عن اكل الذبائح كما هو من العبادات فكذلك من العادات الثابتة في الملل المتقدمات والذبيحة فعيلة بمعنى مفعولة والتاء للجنس كما في الشاة (وان يصلوا صلاتنا) اي كما نصلي ولا توجد الا من موحد معترف بنبوته ومن اعترف به فقد اعترف بجميع ما جاء به فلذا جعل الصلوة علما لاسلامه (حرمت) قال الحافظ بفتح اوله وضم الراء ولم اره في شيء من الروايات بالتشديد انتهى (الا بحقها) اي الا بحق الدماء والاموال وفي حديث ابن عمر فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام (لهم ما للمسلمين) اي من النفع (وعليهم ما على المسلمين) اي من المضرة **قوله** (وفي الباب عن معاذ بن جبل وابي هريرة) اما حديث معاذ بن جبل فاخرجه احمد في مسنده واما حديث ابي هريرة فاخرجه احمد وابن خزيمة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه البخاري وابو داود والنسائي. (**باب** ما جاء بني الاسلام على خمس) **قوله** (عن سعير) بضم السين والعين المهملتين واخره راء مصغرا (ابن الخمس) بكسر الخاء المعجمة وسكون الميم ثم مهملة **قوله** (بني الاسلام على خمس) اي دعائم وصرح به عبد الرزاق في روايته وفي رواية لمسلم على خمسة اي اركان (شهادة ان لا اله الا الله) بالجر على البدل من خمس ويجوز الرفع على حذف الخبر والتقدير منها شهادة ان لا اله الا الله او على حذف المبتدأ والتقدير احدها شهادة ان لا اله الا الله ويجوز النصب بتقدير اعني (واقام الصلوة) اي المداومة عليها او المراد الاتيان بها بشروطها واركانها (وايتاء الزكوة) اي اعطائها مستحقيها باخراج جزء من المال على وجه مخصوص **تنبيه** قال القسطلاني على في قوله بني الاسلام على خمس بمعنى من وبهذا يحصل الجواب عما يقال ان هذه الخمس هي الاسلام فكيف يكون الاسلام مبنيا عليها والمبني لا بد ان يكون غير المبني عليه فلا حاجة الى جواب الكرماني بان الاسلام عبارة عن المجموع والمجموع غير كل واحد من اركانه انتهى **قلت** ان ثبت مجيء على بمعنى من فحينئذ لا حاجة الى جواب الكرماني والا فلا شك ان اليه الحاجة لدفع الاعتراض **قوله** (وفي الباب عن جرير بن عبد الله) اخرجه احمد في مسنده **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (عن حنظلة بن ابي سفيان الجمحي) بضم الجيم وفتح الميم وكسر الحاء المهملة المكي ثقة حجة من السادسة (عن عكرمة بن خالد) بن العاص بن هشام المخزومي ثقة من الثالثة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) اي حديث حنظلة عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر حديث حسن صحيح واخرجه الشيخان ايضا من هذا الطريق.

(**باب** ما جاء في وصف جبرئيل للنبي صلى الله عليه وسلم الايمان والاسلام) **قوله** (عن كهمس) بفتح كاف وميم بينهما هاء ساكنة وبسين مهملة (بن الحسن) التميمي ابي الحسن البصري ثقة من الخامسة ووقع في النسخة الاحمدية في باب الصلوة قبل المغرب في سند حديث عبد الله بن مغفل كهمس بن الحسين بالتصغير وهو غلط والصحيح كهمس بن الحسن بالتكبير كما هاهنا **قوله** (اول من تكلم في القدر) اي اول من قال بنفي القدر فابتدع وخالف الصواب الذي عليه اهل الحق ويقال القدر والقدر بفتح الدال واسكانها لغتان مشهورتان (معبد الجهني) بضم الجيم نسبة الى جهينة قبيلة من قضاعة ومعبد هذا هو ابن خالد الجهني كان يجالس الحسن البصري وهو اول من تكلم في البصرة بالقدر فسلك اهل البصرة بعده مسلكه لما رأوا عمرو بن عبيد ينتحله قتله الحجاج بن يوسف صبرا وقيل انه معبد بن عبد الله بن عويمر نقله النووي عن السمعاني (فاكتنفته انا وصاحبي) يعني صرنا في ناحيتيه وكنفا الطائر جناحاه وزاد مسلم فقال احدنا عن يمينه والاخر عن شماله (فظننت ان صاحبي سيكل الكلام الي) لم تقع هذه العبارة في بعض النسخ ومعناها يسكت ويفوضه الي لاقدامي وجرأتي وبسطة لساني فقد جاء عنه في رواية لاني كنت ابسط لسانا (فقلت يا ابا عبد الرحمن) كنية عبد الله بن عمر (ان قوما يقرءون القرآن ويتقفرون العلم) بتقديم القاف على الفاء اي يطلبونه وفي رواية مسلم ظهر قبلنا ناس يقرءون القرآن ويتقفرون العلم قال النووي هو بتقديم القاف على الفاء معناه يطلبونه ويتتبعونه هذا هو المشهور وقيل معناه يجمعونه ورواه بعض شيوخ المغاربة من طريق ابن ماهان يتفقرون بتقديم الفاء وهو صحيح ايضا معناه يبحثون عن غامضه ويستخرجون خفيه وروي في غير مسلم يتقفون بتقديم القاف وحذف الراء وهو صحيح ايضا ومعناه ايضا يتتبعون (ويزعمون ان لا قدر وان الامر انف) بضم الهمزة والنون اي مستأنف لم يسبق به قدر ولا علم من الله تعالى وانما يعلمه بعد وقوعه وهذا القول قول غلاتهم وليس قول جميع القدرية وكذب قائله وضل وافترى عافانا الله وسائر المسلمين (قال) اي ابن عمر (اني منهم بريء وانهم

وانہم منی برآء والذی یحلف بہ عبد اللہ لو ان احدہم انفق مثل احد ذہبا ما قبل ذلک منہ حتی یؤمن بالقدر خیرہ وشرہ قال ثم انشأ یحدث فقال قال عمر بن الخطاب کنا
عند رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فجاء رجل شدید بیاض الثیاب شدید سواد الشعر لا یری علیہ اثر السفر ولا یعرفہ منا احد حتی اتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم فالزق رکبتہ
برکبتہ ثم قال یا محمد ما الایمان قال ان تؤمن باللہ وملائکتہ وکتبہ ورسلہ والیوم الآخر والقدر خیرہ وشرہ قال فما الاسلام قال شہادۃ ان لا الہ الا اللہ وان
محمدا عبدہ ورسولہ واقام الصلوۃ وایتاء الزکوۃ وحج البیت وصوم رمضان قال فما الاحسان قال ان تعبد اللہ کانک تراہ فان لم تکن تراہ فانہ یراک قال فی

منی برآء بضم الموحدۃ وفتح الراء جمع بری ککریم وکرماء واصل البراءۃ الانفصال من الشیء والمعنی انی لست منہم وہم لیسوا منی (والذی یحلف بہ عبد اللہ) ان احدہم انفق) یعنی فی سبیل
اللہ تعالی او طاعتہ کما جاء فی روایۃ اخری (ما قبل ذلک منہ حتی یؤمن بالقدر) ہذا الذی قالہ ابن عمر رضی اللہ عنہما ظاہر فی تکفیرہ القدریۃ قال القاضی عیاض ہذا فی القدریۃ
الاولی الذین نفوا تقدم علم اللہ تعالی بالکائنات قال والقائل بہذا کافر بلا خلاف وہؤلاء الذین ینکرون القدر ہم الفلاسفۃ فی الحقیقۃ قال غیرہ ویجوز انہ لم یرد بہذا الکلام
التکفیر المخرج من الملۃ فیکون من قبیل کفران النعم الا ان قولہ ما قبلہ اللہ منہ ظاہر فی التکفیر فان احباط الاعمال انما یکون بالکفر الا انہ یجوز ان یقال فی المسلم لا یقبل عملہ لمعصیۃ
وان کان صحیحا کما ان الصلوۃ فی الدار المغصوبۃ صحیحۃ غیر محوجۃ الی القضاء عند جماہیر العلماء بل باجماع السلف وہی غیر مقبولۃ فلا ثواب فیہا علی المختار عند اصحابنا انتہی
(ثم انشأ یحدث) ای جعل یحدث ابن عمر رضی اللہ عنہما (شدید بیاض الثیاب شدید سواد الشعر) باضافۃ شدید الی ما بعدہ اضافۃ لفظیۃ مفیدۃ للتخفیف فقط صفۃ رجل واللام فی الموضعین
عوض عن المضاف الیہ العائد الی الرجل ای شدید بیاض ثیابہ شدید سواد شعرہ (لا یری علیہ اثر السفر) روی بصیغۃ المجہول الغائب ورفع الاثر وہو روایۃ الاکثر والاشہر وروی بصیغۃ
المتکلم المعلوم ونصب الاثر والجملۃ حال من رجل او صفۃ لہ والمراد بالاثر ظہور التعب والتغیر والغبار (فالزق رکبتہ برکبتہ) وفی روایۃ مسلم فاسند رکبتیہ الی رکبتیہ ووضع کفیہ
علی فخذیہ قال النووی معناہ ان الرجل الداخل وضع کفیہ علی فخذی نفسہ وجلس علی ہیئۃ المتعلم انتہی قال الحافظ فی الفتح وفی روایۃ لسلیمان التیمی لیس علیہ سحناء السفر ولیس من
البلد فتخطی حتی برک بین یدی النبی صلی اللہ علیہ وسلم کما یجلس احدنا فی الصلوۃ ثم وضع یدہ علی رکبتی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وکذا فی حدیث ابن عباس وابی عامر الاشعری ثم وضع یدہ علی رکبتی
النبی صلی اللہ علیہ وسلم فافادت ہذہ الروایۃ ان الضمیر فی قولہ علی فخذیہ یعود علی النبی صلی اللہ علیہ وسلم وبہ جزم البغوی واسمعیل التیمی بہذہ الروایۃ ورجحہ الطیبی بحثا لانہ نسق
الکلام خلافا لما جزم بہ النووی ووافقہ التوربشتی لانہ حملہ علی انہ جلس کہیئۃ المتعلم بین یدی من یتعلم منہ وہذا وان کان ظاہرا من السیاق لکن وضعہ یدیہ علی
فخذی النبی صلی اللہ علیہ وسلم صنیع منبہ للاصغاء الیہ (ثم قال یا محمد ما الایمان) فان قیل کیف بدأ بالسوال قبل السلام اجیب بانہ یحتمل ان یکون ذلک مبالغۃ فی التعمیۃ لامرہ
او لیبین ان ذلک غیر واجب او سلم فلم ینقلہ الراوی قال الحافظ وہذا الثالث ہو المعتمد فقد ثبت فی روایۃ ابی فروۃ ففیہا بعد قولہ کان ثیابہ لم یمسہا دنس حتی سلم من طرف البساط
فقال السلام علیک یا محمد فرد علیہ السلام قال ادنو یا محمد قال ادن فما زال یقول ادنو مرارا ویقول لہ ادن ونحوہ فی روایۃ عطاء عن ابن عمر لکن قال السلام علیک یا رسول اللہ و
فی روایۃ مطر الوراق فقال یا رسول اللہ ادنو منک قال ادن ولم یذکر السلام فاختلفت الروایات ہل سلم اولا فمن ذکر السلام مقدم علی من سکت عنہ (قال ان تؤمن باللہ) ای بوجودہ
وانہ متصف بصفات الکمال منزہ عن صفات النقص (وملائکتہ) الایمان بالملائکۃ ہو التصدیق بوجودہم وانہم کما وصفہم اللہ تعالی عباد مکرمون وقدم الملائکۃ علی الکتب
والرسل نظرا للترتیب الواقع لانہ سبحانہ وتعالی ارسل الملک بالکتاب الی الرسول ولیس فیہ متمسک لمن فضل الملک علی الرسول (وکتبہ) الایمان بکتب اللہ التصدیق بانہا کلام اللہ وان
ما تضمنتہ حق (ورسلہ) الایمان بالرسل التصدیق بانہم صادقون فیما اخبروا بہ عن اللہ ودل الاجمال فی الملائکۃ والکتب والرسل علی الاکتفاء بذلک فی الایمان بہم من غیر
تفصیل الا من ثبتت تسمیتہ فیجب الایمان بہ علی التعیین (والیوم الآخر) المراد بالایمان بہ التصدیق بما یقع فیہ من الحساب والمیزان والجنۃ والنار (والقدر) مصدر تقول قدرت الشیء
بتخفیف الدال وفتحہا اقدرہ بالکسر والفتح قدرا وقدرا اذا احطت بمقدارہ والمراد ان اللہ تعالی علم مقادیر الاشیاء وازمانہا قبل ایجادہا ثم اوجد ما سبق فی علمہ انہ یوجد فکل محدث
صادر عن علمہ وقدرتہ وارادتہ ہذا ہو المعلوم من الدین بالبراہین القطعیۃ وعلیہ کان السلف من الصحابۃ وخیار التابعین الی ان حدثت بدعۃ القدر فی اواخر زمن الصحابۃ (خیرہ
وشرہ) بالجر بدل من القدر (قال شہادۃ ان لا الہ الا اللہ) ان مخففۃ من المثقلۃ ای انہ والضمیر للشان ولا ہی النافیۃ للجنس علی سبیل التنصیص علی نفی کل فرد من افرادہ (وان محمدا
عبدہ ورسولہ) ای وشہادۃ ان محمدا الخ قال الخطابی فی معالم السنن ما اکثر ما یغلط الناس فی ہذہ المسئلۃ فاما الزہری فقال الاسلام الکلمۃ والایمان العمل واحتج بقولہ تعالی قالت الاعراب
آمنا قل لم تؤمنوا ولکن قولوا اسلمنا ولما یدخل الایمان فی قلوبکم وذہب غیرہ الی ان الایمان والاسلام شیء واحد واحتج بقولہ تعالی فاخرجنا من کان فیہا من المؤمنین فما وجدنا فیہا غیر
بیت من المسلمین قال الخطابی والصحیح من ذلک ان یقید الکلام فی ہذا ولا یطلق وذلک ان المسلم قد یکون مؤمنا فی بعض الاحوال ولا یکون مؤمنا فی بعضہا والمؤمن مسلم فی جمیع الاحوال
فکل مؤمن مسلم ولیس کل مسلم مؤمنا واذا حملت الامر علی ہذا استقام لک تاویل الآیات واعتدل القول فیہا ولم یختلف شیء منہا واصل الایمان التصدیق واصل الاسلام
الانقیاد فقد یکون المرء مستسلما فی الظاہر غیر منقاد فی الباطن وقد یکون صادقا فی الباطن غیر منقاد فی الظاہر انتہی قال العینی فی العمدۃ بعد نقل کلام الخطابی ہذا اما لفظہ
ہذا اشارۃ الی ان بینہما عموما وخصوصا مطلقا کما صرح بہ بعض الفضلاء والحق ان بینہما عموما وخصوصا من وجہ لان الایمان ایضا قد یوجد بدون الاسلام کما فی شاہق الجبل اذا
عرف اللہ بعقلہ وصدق بوجودہ ووحدتہ وسائر صفاتہ قبل ان تبلغہ دعوۃ نبی وکذا فی الکافر اذا اعتقد جمیع ما یجب الایمان بہ اعتقادا جازما ومات فجاءۃ قبل الاقرار والعمل
انتہی وقال الحافظ ابن کثیر فی تفسیر قولہ تعالی قالت الاعراب آمنا الخ قد استفید من ہذہ الآیۃ الکریمۃ ان الایمان اخص من الاسلام کما ہو مذہب اہل السنۃ والجماعۃ ویدل علیہ

كذلك يقول له صدقت قال فتعجبنا منه يسأله ويصدقه قال فمتى الساعة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل قال فما امارتها قال ان تلد الامة ربتها وان
ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان قال عمر فلقيني النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بثلاث فقال يا عمر هل تدري من السائل ذاك جبرئيل اتاكم يعلمكم
امر دينكم حدثنا احمد بن محمد نا ابن المبارك نا كهمس بن الحسن بهذا الاسناد نحوه بمعناه **حدثنا** محمد بن المثنى نا معاذ بن هشام عن كهمس بهذا الاسناد نحوه بمعناه

حديث سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجالا ولم يعط رجلا منهم شيئا فقال سعد رض يا رسول الله اعطيت فلانا وفلانا ولم تعط فلانا شيئا
وهو مؤمن فقال النبي صلى الله عليه وسلم او مسلم حتى اعادها سعد ثلاثا والنبي صلى الله عليه وسلم يقول او مسلم الحديث اخرجه الشيخان فقد فرق النبي صلى الله عليه وسلم بين المؤمن والمسلم
فدل على ان الايمان اخص من الاسلام وقد قررنا ذلك بادلته في اول شرح كتاب الايمان من صحيح البخاري انتهى (قال فما الاحسان الخ) هو مصدر تقول احسن يحسن احسانا ويتعدى
بنفسه وبغيره تقول احسنت كذا اذا اتقنته واحسنت الى فلان اذا اوصلت اليه النفع والاول هو المراد لان المقصود اتقان العبادة وقد يلحظ الثاني بان المخلص مثلا محسن باخلاصه
الى نفسه واحسان العبادة الاخلاص فيها والخشوع وفراغ البال حال التلبس بها ومراقبة المعبود واشار في الجواب الى حالتين ارفعهما ان يغلب عليه مشاهدة الحق حتى كانه يراه
بعينه وهو قوله كانك تراه اي وهو يراك والثانية ان يستحضر ان الحق مطلع عليه يرى كل ما يعمل وهو قوله فانه يراك وهاتان الحالتان يثمرهما معرفة الله وخشيته وقال
النووي هذا من جوامع الكلم التي اوتيها صلى الله عليه وسلم لانا لو قدرنا ان احدنا قام في عبادة وهو يعاين ربه سبحانه وتعالى لم يترك شيئا مما يقدر عليه من الخضوع والخشوع و
حسن السمت واجتماعه بظاهره وباطنه على الاعتناء بتتميمها على احسن وجوهها الا اتى به فقال صلى الله عليه وسلم اعبد الله في جميع احوالك كعبادتك في حال العيان فان التتميم المذكور
في حال العيان انما كان لعلم العبد باطلاع الله سبحانه وتعالى عليه فلا يقدم العبد على تقصير في هذا الحال للاطلاع عليه وهذا المعنى موجود مع عدم رؤية العبد فينبغي ان
يعمل بمقتضاه فمقصود الكلام الحث على الاخلاص في العبادة ومراقبة العبد ربه تبارك وتعالى في اتمام الخشوع والخضوع وغير ذلك (قال) اي عمر رض (يقول) اي جبرئيل عليه السلام (صدقت)
بفتح الفوقية (قال) اي عمر رض (فتعجبنا منه يسأله ويصدقه) سبب تعجبهم ان هذا خلاف عادة السائل الجاهل انما هذا كلام خبير بالمسئول عنه ولم يكن في ذلك الوقت من يعلم
هذا غير النبي صلى الله عليه وسلم (قال فمتى الساعة) اي متى تقوم الساعة واللام للعهد والمراد يوم القيمة (ما المسئول عنها) ما نافية (باعلم) الباء زائدة لتاكيد النفي قال الحافظ
وهذا وان كان مشعرا بالتساوي في العلم لكن المراد التساوي في العلم بان الله تعالى استاثر بعلمها لقوله بعد خمس لا يعلمها الا الله قال النووي يستنبط منه ان العالم اذا سئل
عما لا يعلم يصرح بانه لا يعلمه ولا يكون في ذلك نقص من مرتبته بل يكون ذلك دليلا على مزيد ورعه (فما امارتها) بفتح الهمزة والامارة والامار باثبات الهاء وحذفها هي العلامة
(قال ان تلد الامة ربتها) قال النووي وفي الرواية الاخرى ربها على التذكير وفي اخرى بعلها وقال يعني السراري ومعنى ربها وربتها سيدها ومالكها وسيدتها ومالكتها قال
الاكثرون من العلماء هو اخبار عن كثرة السراري واولادهن فان ولدها من سيدها بمنزلة سيدها لان مال الانسان صائر الى ولده وقد يتصرف فيه في الحال تصرف المالكين اما بتصريح
ابيه بالاذن واما بما يعلمه بقرينة الحال او عرف الاستعمال **وقيل** معناه ان الاماء يلدن الملوك فتكون امه من جملة رعيته وهو سيدها وسيد غيرها من رعيته وهو قول ابراهيم
الحربي **وقيل** معناه انه تفسد احوال الناس فيكثر بيع امهات الاولاد في آخر الزمان فيكثر ترددها في ايدي المشترين حتى يشتريها ابنها ولا يدري ويحتمل على هذا القول ان لا يختص هذا
بامهات الاولاد فانه متصور في غيرهن فان الامة تلد ولدا حرا من غير سيدها بشبهة او ولدا رقيقا بنكاح او زنا ثم تباع الامة في الصورتين بيعا صحيحا وتدور في الايدي حتى يشتريها
ولدها وهذا اكثر واعم من تقديره في امهات الاولاد **وقيل** في معناه غير ما ذكرناه ولكنها اقوال ضعيفة جدا او فاسدة فتركتها واما بعلها فالصحيح في معناه ان البعل هو
المالك والسيد فيكون بمعنى ربها على ما ذكرناه قال اهل اللغة بعل الشيء ربه ومالكه قال ابن عباس والمفسرون في قوله تعالى اتدعون بعلا اي ربا وقيل المراد بالبعل في الحديث الزوج و
معناه نحو ما تقدم انه يكثر بيع السراري حتى يتزوج الانسان امه وهو لا يدري وهذا ايضا معنى صحيح الا ان الاول اظهر لانه اذا امكن حمل الروايتين في القضية الواحدة على معنى واحد كان
اولى (وان ترى) خطاب عام ليدل على بلوغ الخطب في العلم مبلغا لا يختص به رؤية راء (الحفاة) بضم الحاء جمع الحافي وهو من لا نعل له (العراة) جمع العاري وهو صادق على من يكون بعض
بدنه مكشوفا مما يحسن وينبغي ان يكون ملبوسا (العالة) جمع عائل وهو الفقير من عال يعيل اذا افتقر او من عال يعول اذا افتقر وكثر عياله (رعاء الشاء) بكسر الراء والمد جمع راع كتجار
وتجار والشاء جمع شاة والاظهر انه اسم جنس (يتطاولون في البنيان) اي يتفاضلون في ارتفاعه وكثرته ويتفاخرون في حسنه وزينته وهو مفعول ثان ان جعلت الرؤية
فعل البصيرة او حال ان جعلتها فعل الباصرة ومعناه ان اهل البادية واشباههم من اهل الحاجة والفاقة تنبسط لهم الدنيا حتى يتباهون في البنيان (فلقيني النبي صلى الله عليه وسلم
بعد ذلك بثلاث) فظاهر هذا المخالفة لقوله في حديث ابي هريرة عند الشيخين ثم ادبر الرجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ردوه علي فاخذوا ليردوه فلم يروا شيئا فقال النبي صلى
الله عليه وسلم هذا جبريل فيحتمل الجمع بينهما ان عمر رض لم يحضر قول النبي صلى الله عليه وسلم لهم في الحال بل كان قد قام من المجلس فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم الحاضرين في الحال واخبر عمر بعد
ثلاث اذ لم يكن حاضرا وقت اخبار الباقين (فقال يا عمر هل تدري من السائل) زاد مسلم في روايته قلت الله ورسوله اعلم **قوله** (حدثنا احمد بن محمد) بن موسى ابو العباس
المعروف بمردويه (نا معاذ بن هشام) وفي بعض النسخ نا معاذ بن معاذ وهو الظاهر لان مسلما روى هذا الحديث من طريق عبيد الله بن معاذ العنبري ثنا ابي ثنا كهمس ووالد عبيد الله هذا
هو معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري ابو المثنى البصري القاضي ثقة متقن من كبار التاسعة روى عن كهمس وغيره وعنه ابنه عبيد الله وابو موسى محمد بن المثنى وغيرهما **قوله** (وفي
الباب عن طلحة بن عبيد الله وانس بن مالك وابي هريرة) اما حديث طلحة بن عبيد الله فاخرجه الشيخان واما حديث انس فاخرجه البزار والبخاري في خلق افعال العباد واسناده

وفي الباب عن طلحة بن عبيد الله وانس بن مالك وابي هريرة هذا حديث صحيح حسن وقد روي من غير وجه نحو هذا وقد روى هذا الحديث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح هو عن ابن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاء في اضافة الفرائض الى الايمان **حدثنا** قتيبة نا عباد بن عباد المهلبي عن ابي جمرة عن ابن عباس قال قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا انا هذا الحيّ من ربيعة ولسنا نصل اليك الا في الشهر الحرام فمرنا بشيء نأخذه عنك وندعو اليه من وراءنا فقال آمركم باربع الايمان بالله ثم فسرها لهم شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا خمس ما غنمتم **حدثنا** قتيبة نا حماد بن زيد عن ابي جمرة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله هذا حديث حسن صحيح وابو جمرة الضبعي اسمه نصر بن عمران وقد روى شعبة عن ابي جمرة ايضا وزاد فيه اتدرون ما الايمان شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله فذكر الحديث سمعت قتيبة بن سعيد يقول ما رأيت مثل هؤلاء الفقهاء الاشراف الاربعة مالك بن انس والليث بن سعد وعباد بن عباد المهلبي وعبد الوهاب الثقفي قال قتيبة وكنا نرضى ان نرجع كل يوم من عند عباد بن عباد بحديثين وعباد بن عباد هو من ولد المهلب بن ابي صفرة **باب** في استكمال الايمان والزيادة والنقصان

حسن كذا في الفتح واما حديث ابي هريرة فاخرجه الشيخان **قوله** (هذا حديث صحيح حسن) واخرجه مسلم (وقد روي من غير وجه نحو هذا) اي عن عبد الله بن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم (**باب** ما جاء في اضافة الفرائض الى الايمان) اي نسبتها اليه بان تجعل الفرائض من الايمان او يطلق هو عليها **قوله** (قدم وفد عبد القيس) الوفد جمع وافد وهو الذي اتى الى الامير برسالة من قوم وقيل رهط كرام وعبد القيس ابو قبيلة عظيمة تنتهي الى ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان وربيعة قبيلة عظيمة في مقابلة مضر وكان قبيلة عبد القيس ينزلون البحرين وحوالي القطيف وما بين هجر الى الديار المضرية وكانت وفادتهم سنة ثمان (فقالوا انا هذا الحي من ربيعة) قال ابن الصلاح الحي منصوب على الاختصاص والمعنى انا هذا الحي حي من ربيعة والحي هو اسم لمنزل القبيلة ثم سميت القبيلة به لان بعضهم يحيا ببعض (ولسنا نصل اليك الا في الشهر الحرام) المراد به الجنس لان الاشهر الحرم اربعة ذو القعدة وذو الحجة ومحرم متوالية ورجب فرد قال تعالى ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والارض منها اربعة حرم وانما قالوا ذلك اعتذارا عن عدم الاتيان اليه عليه الصلوة والسلام في غير هذا الوقت لان الجاهلية كانوا يحاربون بعضهم بعضا ويكفون في الاشهر الحرم تعظيما لها وتسهيلا على زوار البيت الحرام من الحروب والغارات الواقعة منهم في غيرها فلا يأمن بعضهم بعضا في المسالك والمراحل الا فيها ومن ثم كان يمكن مجيء هؤلاء اليه عليه الصلوة والسلام فيها دون ما عداها لانهم فيها من كفار مضر الحاجزين بين منازلهم وبين المدينة وكان هذا التعظيم في اول الاسلام ثم نسخ بقوله تعالى اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقيل اللام للعهد والمراد شهر رجب وفي رواية للبيهقي التصريح به وكانت مضر تبالغ في تعظيم شهر رجب فلهذا اضيف اليهم في حديث ابي بكرة عند البخاري حيث قال رجب مضر والظاهر انهم كانوا يخصونه بمزيد التعظيم مع تحريمهم القتال في الاشهر الثلاثة الاخرى الا انهم ربما انسؤها بخلافه (نأخذه عنك) بالرفع على انه صفة لشيء وبالجزم على انه جواب الامر (آمركم باربع) اي خصال او جمل لقولهم حدثنا بجمل من الامر وهي رواية قرة عند البخاري في المغازي (الايمان بالله) هذه احدى الخصال الاربع (ثم فسرها) اي الايمان بالله وتأنيث الضمير باعتبار انه خصلة (شهادة ان لا اله الا الله واني رسول الله) برفع شهادة على انها خبر مبتدأ محذوف اي هو شهادة ان لا اله الا الله (واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا خمس ما غنمتم) بالجر في الثلاث عطف على الايمان وهذه هي الخصال الثلاث الباقية ويحتمل ان يكون اقام الصلوة وما عطف عليه بالرفع عطفا على شهادة ان لا اله الا الله وعلى هذا الاحتمال مطابقة الحديث بالباب ظاهرة ولكن لا بد ان يقال ان الراوي حذف الخصال الثلاث الباقية اختصارا او نسيانا وقع في رواية البخاري امرهم باربع ونهاهم عن اربع امرهم بالايمان بالله وحده قال اتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس قال السيد جمال الدين قيل هذه الرواية لا تخلو عن اشكال لانه ان قرئ واقام الصلوة الخ بالرفع على انها معطوفة على شهادة ليكون المجموع من الايمان فاين الثلاثة الباقية وان قرئت بالجر على انها معطوفة على قوله بالايمان يكون المذكور خمسة لا اربعة **واجيب** على التقدير الاول بان الثلاثة الباقية حذفها الراوي اختصارا او نسيانا وعلى التقدير الثاني بانه عد الاربع التي وعدهم ثم زادهم خامسة وهي اداء الخمس لانهم كانوا مجاورين لكفار مضر وكانوا اهل جهاد وغنائم كذا في المرقاة **قلت** قد بسط الحافظ في الفتح الكلام في هذا المقام بسطا حسنا فعليك ان تراجعه وقد ذكر لعدم ذكر الحج في هذا الحديث وجوها منها انه لم يكن فرض ثم قال هذا هو المعتمد **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وابو داود والنسائي (وقد روى شعبة عن ابي جمرة ايضا وزاد فيه اتدرون ما الايمان الخ) رواية شعبة هذه اخرجها الشيخان (قال قتيبة وكنا نرضى ان نرجع كل يوم من عند عباد بحديثين) هذا كناية عن كونه ثقة واما ايراد ابن الجوزي في الموضوعات حديث انس اذا بلغ العبد اربعين سنة من طريق عباد هذا ونسبته الى الوضع والحاشي المقول فيه فوهم منه شنيع جدا فانه التبس عليه براو آخر كما في تهذيب التهذيب (**باب** في استكمال الايمان والزيادة والنقصان) قال العيني في شرح البخاري النوع الثالث في ان الايمان هل يزيد وينقص وهو ايضا من فروع اختلافهم في الايمان فقال بعض من ذهب الى ان الايمان هو التصديق ان حقيقة التصديق شيء واحد لا يقبل الزيادة والنقصان وقال آخرون انه لا يقبل النقصان لانه لو نقص لا يبقى ايمانا ولكن يقبل الزيادة لقوله تعالى واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا ونحوها من الآيات وقال الداودي سئل مالك عن نقص الايمان وقال قد ذكر الله تعالى زيادته في القرآن وتوقف عن نقصه وقال لو نقص لذهب كله وقال ابن بطال مذهب جماعة من اهل السنة من سلف الامة وخلفها ان الايمان قول وعمل يزيد وينقص والحجة على ذلك ما اورده البخاري قال فايمان من لم تحصل له الزيادة ناقص وذكر الحافظ ابو القاسم هبة الله اللالكائي في كتاب شرح اصول اعتقاد اهل السنة والجماعة ان الايمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وبه

حدثنا احمد بن منیع البغدادی نا اسمٰعیل بن علیۃ نا خالد الحذاء عن ابی قلابۃ عن عائشۃ قالت قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم ان من اکمل المؤمنین ایمانا احسنہم خلقا والطفہم باھلہ وفی الباب عن ابی ھریرۃ وانس بن مالک ھذا حدیث حسن ولا نعرف لابی قلابۃ سماعا من عائشۃ وقد روی ابو قلابۃ عن عبد اللہ بن یزید رضیع لعائشۃ عن عائشۃ

قال من الصحابۃ عمر بن الخطاب وعلی وابن مسعود ومعاذ وابو الدرداء وابن عباس وابن عمر وعمار وابو ھریرۃ وحذیفۃ وسلمان وعبد اللہ بن رواحۃ وابو امامۃ وجندب بن عبد اللہ وعمیر بن حبیب وعائشۃ رضی اللہ تعالیٰ عنہم ومن التابعین کعب الاحبار وعروۃ وعطاء وطاوس ومجاھد وابن ابی ملیکۃ ومیمون بن مہران وعمر بن عبد العزیز وسعید بن جبیر والحسن ویحیی بن ابی کثیر والزھری وقتادۃ وایوب ویونس وابن عون وسلیمان التیمی وابراھیم النخعی وابو البختری وعبد الکریم الجزری وزید بن الحارث والاعمش ومنصور والحکم وحمزۃ الزیات وھشام بن حسان ومعقل بن عبید اللہ الجزری ثم محمد بن ابی لیلی والحسن بن صالح ومالک بن مغول ومفضل بن مہلہل وابو سعید الفزاری وزائدۃ وجریر بن عبد الحمید وابو ھشام عبدربہ وعیسیٰ بن القاسم وعبد الوھاب الثقفی وابن المبارک واسحاق بن ابراھیم وابو عبید بن سلام وابو محمد الدارمی والذھلی ومحمد بن اسلم الطوسی وابو زرعۃ وابو حاتم وابو داود وزھیر بن معاویۃ وزائدۃ وشعیب بن حرب واسمٰعیل بن عیاش والولید بن مسلم والولید بن محمد والنضر بن شمیل والنضر بن محمد وقال سہل بن متوکل ادرکت الف استاذ کلہم یقول الایمان قول وعمل یزید وینقص قال یعقوب بن سفیان ان اھل السنۃ والجماعۃ علی ذلک بمکۃ والمدینۃ والبصرۃ والکوفۃ والشام منہم عبد اللہ بن یزید المقری وعبد الملک الماجشون ومطرف ومحمد بن عبید اللہ الانصاری والضحاک بن مخلد وابو الولید وابو النعمان والقعنبی وابو نعیم وعبید اللہ بن موسیٰ وقبیصۃ واحمد بن یونس وعمرو بن عون وعاصم بن علی وعبد اللہ بن صالح کاتب اللیث وسعید بن ابی مریم والنضر بن عبد الجبار وابن بکیر واحمد بن صالح واصبغ بن الفرج وادم بن ابی ایاس وعبد الاعلی بن مسہر وھشام بن عمار وسلیمان بن عبد الرحمن وعبد الرحمن بن ابراھیم وابو الیمان الحکم بن نافع وحیوۃ بن شریح ومکی بن ابراھیم وصدقۃ بن الفضل ونظراءھم من اھل بلادھم **وذکر** ابو الحسن عبد الرحمن بن عمر فی کتاب الایمان ذلک عن خلق **قال** واما توقف مالک عن القول بنقصان الایمان فخشیۃ ان یتناول علیہ موافقۃ الخوارج **وقال** بستۃ ما ذاکرت احدا من اصحابنا من اھل العلم مثل علی بن المدینی وسلیمان یعنی ابن حرب والحمیدی وغیرھم الا یقولون الایمان قول وعمل یزید وینقص وکذا روی عن عمیر بن حبیب کان من اصحاب الشجرۃ وحکاہ اللالکائی فی کتاب السنن عن وکیع وسعید بن عبد العزیز وشریک وابی بکر بن عیاش وعبد العزیز بن ابی سلمۃ والحمادین وابی ثور والشافعی واحمد بن حنبل **وقال** الامام ھذا البحث لفظی لان المراد بالایمان ان کان ھو التصدیق فلا یقبلہما وان کان الطاعات فیقبلہما ثم قال الطاعات مکملۃ للتصدیق فکل ما قام من الدلیل علی ان الایمان لا یقبل الزیادۃ والنقصان کان مصروفا الی اصل الایمان الذی ھو التصدیق وکل ما دل علی کون الایمان یقبل الزیادۃ والنقصان فھو مصروف الی الکامل وھو مقرون بالعمل **وقال** بعض المتاخرین الحق ان الایمان یقبلہما سواء کان عبارۃ عن التصدیق مع الاعمال وھو ظاھر او بمعنی التصدیق وحدہ لان التصدیق بالقلب ھو الاعتقاد الجازم وھو قابل للقوۃ والضعف فان التصدیق بجسمیۃ الشبح الذی بین ایدینا اقوی من التصدیق بجسمیتہ اذا کان بعیدا عنا ولانہ یبتدئ فی التنزل من اجلی البدیھیات کقولنا النقیضان لا یجتمعان ولا یرتفعان ثم ینزل الی ما دونہ کقولنا الاشیاء المتساویۃ لشیء واحد متساویۃ ثم الی اجلی النظریات کوجود الصانع ثم الی ما دونہ ککونہ مرئیا ثم الی اخفاھا کاعتقاد ان العرض لا یبقی زمانین **وقال** بعض المحققین الحق ان التصدیق یقبل الزیادۃ والنقصان بوجہین الاول القوۃ والضعف لانہ من الکیفیات النفسانیۃ وھی تقبل الزیادۃ والنقصان کالفرح والحزن والغضب ولو لم یکن کذلک یقتضی ان یکون ایمان النبی صلی اللہ علیہ وسلم وافراد الامۃ سواء وانہ باطل اجماعا ولقول ابراھیم علیہ السلام ولکن لیطمئن قلبی الثانی التصدیق التفصیلی فی افراد ما علم مجیئہ بہ جزء من الایمان یثاب علیہ ثوابہ علی تصدیقہ بالاخر **وقال** بعضہم فی ھذا المقام الذی یؤدی الیہ نظری انہ ینبغی ان یکون الحق الحقیق بالقبول ان الایمان بحسب التصدیق یزید بحسب الکمیۃ المنفصلۃ وھی العدد قبل تقرر الشرائع بان یؤمن الانسان بجملۃ ما ثبت من الفرائض ثم یثبت فرض اخر فیؤمن بہ ایضا ثم وثم فیزداد ایمانہ او یؤمن بحقیقۃ کل ما جاء بہ النبی صلی اللہ علیہ وسلم اجمالا قبل ان تبلغ الیہ الشرائع تفصیلا ثم تبلغہ فیؤمن بہا تفصیلا بعد ما امن بہ اجمالا فیزداد ایمانہ **فان قلت** یلزم من ھذا تفضیل من امن بعد تقرر الشرائع علی من مات فی زمن الرسول علیہ السلام من المہاجرین والانصار لان ایمان اولئک ازید من ایمان ھؤلاء **قلت** لا نسلم ان ھذہ الزیادۃ سبب للتفضیل فی الاخرۃ وسند المنع ان کل واحد من ھذین الفریقین مؤمن بجمیع ما یجب الایمان بہ بحسب زمانہ وھما متساویان فی ذلک وایضا انما یلزم تفضیلہم علی الصحابۃ بسبب زیادۃ عدد ایمانہم لو لم یکن لایمانہم ترجیح باعتبار اخر وھو قوۃ الیقین وھو ممنوع لان لایمانہم ترجیحا الا تری الی قولہ علیہ السلام لو وزن ایمان ابی بکر مع ایمان جمیع الخلق لرجح ایمان ابو بکر رضی اللہ عنہ ولا ینقص الایمان بحسب العدد قبل تقرر الشرائع ولا یلزم ترک الایمان بنقص ما یجب الایمان بہ ویزید وینقص بحسب العدد بعد تقرر الشرائع بتکرار التصدیق والتلفظ بکلمتی الشہادۃ مرۃ بعد اخری بعد الذھول عنہ تکرارا کثیرا او قلیلا ویزید وینقص مطلقا ای قبل تقرر الشرائع وبعدہ بحسب الکیفیۃ ای القوۃ والضعف بحسب ظہور ادلۃ حقیۃ المؤمن بہ وخفائہا وقوتہا وضعفہا وقوۃ اعتقاد المقلد فی المقلد وضعفہ **وروی** عن بعض المحققین انہ قال الاظہر ان نفس التصدیق یزید بکثرۃ النظر وتظاھر الادلۃ ولہذا یکون ایمان الصدیقین والراسخین فی العلم اقوی من ایمان غیرھم بحیث لا تعتریہم الشبہۃ ولا یتزلزل ایمانہم بمعارض لا تزال قلوبہم منشرحۃ للاسلام وان اختلفت علیہم الاحوال انتہی کلام العینی بلفظہ وقال بعد ورقۃ قولہ یزید وینقص ای الایمان والاسلام یقبل الزیادۃ والنقصان ھذا علی تقدیر دخول القول والفعل فیہ ظاہر واما علی تقدیر ان یکون نفس التصدیق فانہ ایضا یزید وینقص ای قوۃ وضعفا او اجمالا وتفصیلا او تعددا بحسب تعدد المؤمن بہ کما حققناہ فیما مضی انتہی **قلت** قول من قال من اھل العلم ان نفس التصدیق یزید وینقص ھو الحق والصواب واللہ تعالیٰ اعلم **قولہ** ان من اکمل المؤمنین ایمانا احسنہم خلقا) بضم اللام ویسکن لان کمال الایمان یوجب حسن الخلق والاحسان الی کافۃ الانسان والطفہم

غير هذا الحديث وابو قلابة اسمه عبد الله بن زيد الجرمي حدثنا ابن ابي عمر نا سفيان بن عيينة قال ذكر ايوب السختياني ابا قلابة فقال كان والله من الفقهاء ذوي الالباب حدثنا ابو عبد الله هريم بن مسعر الازدي الترمذي نا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس فوعظهم ثم قال يا معشر النساء تصدقن فانكن اكثر اهل النار فقالت امرأة منهن ولم ذاك يا رسول الله قال لكثرة لعنكن يعني وكفركن العشير قال وما رايت من ناقصات عقل ودين اغلب للب و الالباب في ذوي الرأي منكن قالت امرأة منهن وما نقصان عقلها ودينها قال شهادة امرأتين منكن بشهادة رجل ونقصان دينكن الحيضة فتمكث احداكن الثلاث والاربع لا تصلي وفي الباب عن ابي سعيد وابن عمر هذا حديث حسن صحيح حدثنا ابو كريب نا وكيع عن سفيان عن سهيل بن ابي صالح عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمان بضع وسبعون بابا فادناها اماطة الاذى عن الطريق وارفعها قول لا اله الا الله هذا حديث حسن

باهله اي ارفقهم وابرهم بنسائه واولاده واقاربه وعترته وفي الحديث ان المومنين كلهم ليسوا سواء في الايمان بل بعضهم اكمل ايمانا من بعض ومطابقة الحديث بالباب ظاهرة قوله (وفي الباب عن ابي هريرة وانس بن مالك) اما حديث ابي هريرة فاخرجه الترمذي واخرجه ابو داود مختصرا واما حديث انس فاخرجه الترمذي في صفة جهنم واخرجه ايضا الشيخان قوله (هذا حديث حسن) واخرجه الحاكم قوله (كان والله من الفقهاء ذوي الالباب) زاد الحافظ في تهذيب التهذيب بعد هذا ما ادركت بهذا المصر رجلا كان اعلم بالقضاء من ابي قلابة قوله (حدثنا ابو عبد الله هريم) بضم الهاء وفتح الراء مصغرا (بن مسعر) بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين (الازدي الترمذي) مقبول من العاشرة قوله (خطب الناس) وفي حديث ابي سعيد عند الشيخين خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في اضحى او فطر الى المصلى فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن الخ (ثم قال يا معشر النساء) اي جماعتهن والخطاب عام غلبت الحاضرات على الغيب قال اهل اللغة المعشر هم الجماعة الذين امرهم واحد اي مشتركون وهو اسم يتناولهم كالانس معشر والجن معشر والانبياء معشر والنساء معشر ونحو ذلك وجمعه معاشر (تصدقن) امر لهن اي اعطين الصدقة (ولم ذاك) اصله لما حذفت الف ما الاستفهامية بدخول حرف الجر عليها تخفيفا واللام متعلقة بمقدر بعدها والواو اما للعطف على مقدر قبله والتقدير فقالت كيف يكون ذاك ولاي شيء نكون اكثر اهل النار او زائدة ليدل على انه متصل بما قبله لا سؤال مستقل بنفسه منقطع عما قبله (لكثرة لعنكن) اللعن هو الدعاء بالابعاد من رحمة الله تعالى (يعني وكفركن العشير) هذا قول بعض الرواة وفي حديث ابي سعيد تكثرن اللعن وتكفرن العشير قال النووي العشير بفتح العين وكسر الشين وهو في الاصل المعاشر مطلقا والمراد هنا الزوج انتهى وكفران العشير جحد نعمته وانكارها وسترها بترك شكرها واستعمال الكفران في النعمة والكفر في الدين اكثر (من ناقصات عقل ودين) صفة موصوف محذوف اي ما رأيت احدا من ناقصات (اغلب لذي الالباب) اي لذي العقول والالباب جمع اللب وهو العقل الخالص من شوب الهوى وفيه مبالغة لانه اذا كان ذو اللب الرأي مغلوبا فغيره اولى (منكن) متعلق باغلب (وما نقصان عقلها ودينها) كانه خفي عليها ذلك حتى سالت عنه (قال شهادة امرأتين منكن بشهادة رجل) وفي حديث ابي سعيد اليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قال الحافظ اشار بقوله مثل نصف شهادة الرجل الى قوله تعالى فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء لان الاستظهار باخرى مؤذن بقلة ضبطها وهو مشعر بنقص عقلها (ونقصان دينكن الحيضة) بفتح الحاء (فتمكث احداكن الثلاث والاربع) اي ثلاث ليال مع ايامها واربع ليال مع ايامها (لا تصلي) اي ولا تصوم وفي حديث ابي سعيد اليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم قلن بلى قال فذلك من نقصان دينها قال النووي واما وصفه صلى الله عليه وسلم النساء بنقصان الدين لتركهن الصلوة والصوم في زمن الحيض فقد يستشكل معناه وليس بمشكل بل هو ظاهر فان الدين والايمان والاسلام مشتركة في معنى واحد كما قدمناه في مواضع وقد قدمنا ايضا في مواضع ان الطاعات تسمى ايمانا ودينا واذا ثبت هذا علمنا ان من كثرت عبادته زاد ايمانه ودينه ومن نقصت عبادته نقص دينه انتهى قوله (وفي الباب عن ابي سعيد وابن عمر) اما حديث ابي سعيد فقد تقدم تخريجه آنفا واما حديث ابن عمر فاخرجه مسلم نحو حديث ابي سعيد وابي هريرة قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم قوله (الايمان بضع وسبعون بابا) وفي روايات الشيخين شعبة مكان بابا فالمراد بالباب هنا الشعبة وهي القطعة من الشيء والمراد الخصلة او الجزء قاله الحافظ والبضع بكسر الباء هو ما بين الثلاث الى التسع او الى الخمس او ما بين الواحد الى الاربعة او من اربع الى تسع او هو سبع كذا في القاموس اعلم انه وقع في هذه الرواية بضع وسبعون ووقع في رواية البخاري في كتاب الايمان بضع وستون وفي رواية لمسلم بضع وسبعون وفي اخرى له بضع وسبعون او بضع وستون بالشك ووقع في الرواية الآتية اربعة وستون قال الحافظ واما رواية الترمذي بلفظ اربع وستون فمعلولة وعلى صحتها لا تخالف رواية البخاري وترجيح رواية بضع وسبعون لكونها زيادة ثقة كما ذكره الحليمي ثم عياض لا يستقيم اذ الذي زادها لم يستمر على الجزم بها لا سيما مع اتحاد المخرج وقد رجح ابن الصلاح الاقل لكونه المتيقن (فادناها) اي اقربها منزلة وادونها مقدارا ومرتبة بمعنى اقربها تناولا واسهلها توصلا من الدنو بمعنى القرب فهو ضد فلان بعيد المنزلة اي رفيعها او من الدناءة اي اقلها فائدة لانها دفع ادنى ضرر (اماطة الاذى) اي تنحيته وابعاده والمراد بالاذى كل ما يؤذي من حجر ومدر او شوك او غيره (وارفعها قول لا اله الا الله) وفي رواية مسلم افضلها مكان ارفعها قال القاضي قد نبه صلى الله عليه وسلم على ان افضلها التوحيد المتعين على كل احد والذي لا يصح شيء من الشعب الا بعد صحته وادناها ما يتوقع ضرره بالمسلمين من اماطة الاذى عن طريقهم وبقي بين هذين الطرفين اعداد لو تكلف المجتهد تحصيلها بغلبة الظن وشدة التتبع لامكنه وقد فعل ذلك بعض من تقدم وفي الحكم بان ذلك مراد النبي صلى الله عليه وسلم صعوبة ثم انه لا يلزم معرفة اعيانها ولا يقدح جهل ذلك في الايمان اذ اصول الايمان وفروعه معلومة محققة والايمان بانها هذا العدد واجب في الجملة انتهى وقد صنف في تعيين هذه الشعب جماعة منهم الامام ابو عبد الله الحليمي صنف فيها كتابا سماه فوائد المنهاج والحافظ ابو بكر البيهقي وسماه شعب

صحيح وهكذا روى سهيل بن ابي صالح عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة وروى عمارة بن غزية هذا الحديث عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان اربعة وستون بابا حدثنا بذلك قتيبة نا بكر بن مضر عن عمارة بن غزية عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاء الحياء من الايمان **حدثنا** ابن ابي عمر واحمد بن منيع المعنى واحد قالا نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر برجل وهو يعظ اخاه في الحياء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحياء من الايمان قال احمد بن منيع في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يعظ اخاه في الحياء هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن ابي هريرة **باب** ما جاء في حرمة الصلوة **حدثنا** ابن ابي عمر نا عبد الله بن معاذ الصنعاني عن معمر عن عاصم بن ابي النجود عن ابي وائل عن معاذ بن جبل قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاصبحت يوما قريبا منه ونحن نسير فقلت يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني عن النار قال لقد سالتني عن عظيم وانه ليسير على من يسره الله عليه تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ثم قال الا ادلك على ابواب الخير الصوم جنة والصدقة تطفي الخطيئة كما يطفي الماء النار وصلوة الرجل من جوف الليل قال ثم تلا تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم حتى بلغ يعملون ثم قال الا اخبرك براس الامر كله وعموده وذروة سنامه قلت بلى يا رسول الله قال راس الامر الاسلام وعموده الصلوة وذروة سنامه الجهاد ثم قال الا اخبرك بملاك ذلك كله قلت بلى يا رسول الله

الايمان والشيخ عبد الجليل ايضا سماه شعب الايمان واسحاق ابن القرطبي وسماه كتاب النصائح والامام ابو حاتم وسماه وصف الايمان وشعبه قاله العيني وقال الحافظ في الفتح ولم يتفق من عد الشعب على نمط واحد واقربها الى الصواب طريقة ابن حبان لكن لم نقف على بيانها من كلامه وقد لخصت مما اوردوه ما اذكره ثم ذكره الحافظ بقوله وهو ان هذه الشعب تتفرع عن اعمال القلب واعمال اللسان واعمال البدن فاعمال القلب فيها المعتقدات والنيات وتشتمل على اربع وعشرين خصلة الخ **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) اخرجه الجماعة (**باب** ما جاء الحياء من الايمان) تقدم تفسير الحياء لغة وشرعا في باب الحياء من ابواب البر والصلة **قوله** (وهو يعظ اخاه في الحياء) اي ينصح او يخوف ويذكر كذا شرحوه والاولى ان يشرح بما جاء عند البخاري في الادب ولفظه يعاتب اخاه في الحياء يقول انك لتستحيي حتى كانه يقول قد اضر بك انتهى ويحتمل ان يكون جمع له العتاب والوعظ فذكر بعض الرواة ما لم يذكره الآخر لكن المخرج متحد فالظاهر انه من تصرف الراوي بحسب ما اعتقد ان كل لفظ منهما يقوم مقام الآخر وفي سببيه فكان الرجل كان كثير الحياء فكان ذلك يمنعه من استيفاء حقوقه فعاتبه اخوه على ذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم دعه اي اتركه على هذا الخلق السني ثم زاده في ذلك ترغيبا لحكمه بانه من الايمان واذا كان الحياء يمنع صاحبه من استيفاء حق نفسه جر له ذلك تحصيل اجر ذلك الحق لا سيما اذا كان المتروك له مستحقا كذا في الفتح (الحياء من الايمان) اي بعضه او من شعبه قاله القاري وقد ذكر النووي كلاما نافعا مفيدا فيما يتعلق بالحياء ونقلناه عن شرح مسلم في باب الحياء فعليك ان تطالعه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وابو داود والنسائي وابن ماجه **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة) اخرجه الترمذي في باب الحياء (**باب** ما جاء في حرمة الصلوة) **قوله** (نا عبد الله بن معاذ) بن نشيط بفتح النون بعدها معجمة الصنعاني صاحب معمر صدوق تحامل عليه عبد الرزاق من التاسعة **قوله** (قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاصبحت يوما قريبا منه ونحن نسير) وفي رواية قال بينما نحن نخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وقد اصابنا الحر فتفرق القوم فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم اقربهم مني فدنوت منه وقلت (اخبرني بعمل يدخلني الجنة) برفع يدخل على انه صفة عمل اما مخصصة او مادحة او كاشفة فان العمل اذا لم يكن بهذه الحيثية كانه لا عمل وقيل بالجزم وفيه تكلف (عن عظيم) اي عن عمل عظيم فعله على النفوس (وانه ليسير) اي هين وسهل (على من يسره الله) اي جعله سهلا (تعبد الله) اما بمعنى الامر وكذا ما بعده واما خبر مبتدأ محذوف تعويلا على قوة الدلالة اي هو ان تعبد اي العمل الذي يدخلك الجنة عبادتك الله بحذف ان او تنزيل الفعل منزلة المصدر وعدل عن صيغة الامر تنبيها على ان المامور كانه متسارع الى الامتثال وهو يخبر عنه اظهارا لرغبته في وقوعه وفصله عن الجملة الاولى لكونه بيانا او استئنافا (الا ادلك على ابواب الخير) اي الطرق الموصلة به (الصوم جنة) بضم الجيم اي ترس اي مانع من النار او من المعاصي بكسر الشهوة وضعف القوة وقال في النهاية الصوم جنة اي يقي صاحبه ما يؤذيه من الشهوات والجنة الوقاية انتهى (والصدقة تطفي الخطيئة) من الاطفاء اي تذهبها وتمحو اثرها اي اذا كانت متعلقة بحق الله تعالى واذا كانت من حقوق العباد فتدفع تلك الحسنة الى خصمه عوضا عن مظلمته (وصلوة الرجل من جوف الليل) مبتدأ خبره محذوف اي كذلك يعني تطفي الخطيئة او هي من ابواب الخير والاول اظهر قال القاضي وقيل الاظهر ان يقدر الخبر وهو شعار الصالحين كما في جامع الاصول ذكره القاري (ثم تلا) اي قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم (تتجافى جنوبهم) اي تتباعد (عن المضاجع) اي المفارش والمراقد (يدعون ربهم) بالصلوة والذكر والقراءة والدعاء (حتى بلغ يعملون) بقية الآية خوفا وطمعا ومما رزقناهم ينفقون فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون (الا اخبرك براس الامر كله) اي باصل كل امر (وعموده) بفتح اوله اي ما يقوم به ويعتمد عليه (وذروة سنامه) بكسر الذال وهو الاشهر وضمها وحكي فتحها اعلى الشيء والسنام بالفتح ما ارتفع من ظهر الجمل قريب عنقه (قال راس الامر) اي امر الدين (الاسلام) يعني الشهادتين وهو من باب التشبيه المقلوب اذ المقصود تشبيه الاسلام براس الامر ليشعر بانه من سائر الاعمال بمنزلة الراس من الجسد في احتياجه اليه وعدم بقائه دونه (وعموده الصلوة) يعني الاسلام هو اصل الدين الا انه ليس له قوة وكمال كالبيت الذي ليس له عمود فاذا صلى وداوم قوي دينه ولم يكن له رفعة فاذا جاهد حصل لدينه رفعة وهو معنى قوله (وذروة سنامه الجهاد) وفيه اشعار الى صعوبة الجهاد وعلو امره وتفوقه على سائر الاعمال والجهاد من الجهد بالفتح وهو المشقة او بالضم وهو الطاقة لانه يبذل الطاقة في قتال العدو عند فعل العدو مثل ذلك (الا اخبرك بملاك ذلك كله) الملاك

قال فاخذ بلسانه قال كُفَّ عليك هذا فقلتُ يا نبيَّ الله وانا لمؤاخذون بما نتكلم به فقال ثكلتك امك يا معاذ وهل يَكُبُّ الناسَ في النار على وجوههم او على مناخرهم الا حصائد السنتهم هذا حديث حسن صحيح حدثنا ابن ابي عمر نا عبدالله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن درّاج ابي السمح عن ابي الهيثم عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الرجل يتعاهد المسجد فاشهدوا له بالايمان فان الله يقول انما يعمر مساجد الله من أمن بالله واليوم الاخر واقام الصلوة واتى الزكوة الاية هذا حديث حسن غريب باب ما جاء في ترك الصلوة حدثنا قتيبة نا جرير وابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بين الكفر والايمان ترك الصلوة حدثنا هناد نا اسباط بن محمد عن الاعمش بهذا الاسناد نحوه قال بين العبد وبين الشرك او الكفر ترك الصلوة هذا حديث حسن صحيح وابو سفيان اسمه طلحة بن نافع حدثنا هناد نا وكيع عن سفيان عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين العبد وبين الكفر ترك الصلوة

ما به احكام الشئ وتقويته من ملك العجين اذا احسن عجنه وبالغ فيه واهل اللغة يكسرون الميم ويفتحونها والرواية بالكسر (ذلك) اشارة الى ما ذكر من اول الحديث الى هنا من العبادات (كله) بقوله كله لئلا يظن خلاف الشمول اى بما تقوم به تلك العبادات جميعها (فاخذ) اى رسول الله صلى الله عليه وسلم (بلسانه) الباء زائدة والضمير راجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال كف) الرواية بفتح الفاء المشددة اى امنع (هذا) اشارة الى اللسان اى لسانك الشاخذه له وتقديم الجرور على المنصوب للاهتمام به وتعديته بعلى للتضمين او بمعنى عن ايراد اسم الاشارة لزيد التعيين او للتحقير وهو مفعول كف انما اخذ عليه الصلوة والسلام بلسانه واشار اليه من غير اكتفاء بالقول تنبيها على ان امر اللسان صعب والمعنى لا تتكلم بما لا يعنيك فان من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ولكثرة الكلام مفاسد لا تحصى (وانا لمؤاخذون) بالهمز ويبدل اى هل يؤاخذنا ويعاقبنا او يحاسبنا ربنا بما نتكلم به يعني بجميعه اذ لا يخفى على معاذ المؤاخذة ببعض الكلام (ثكلتك) بكسر الكاف اى فقدتك وهو دعاء عليه بالموت على ظاهره ولا يراد وقوعه بل هو تاديب وتنبيه من الغفلة وتعجيب وتعظيم للامر (وهل يكب) بفتح الياء وضم الكاف من كبه اذا صرعه على وجهه بخلاف اكب فان معناه سقط على وجهه وهو من النوادر وهو عطف على مقدر اى هل تظن غير ما قلت وهل يكب (الناس) اى يلقيهم ويسقطهم ويصرعهم (على وجوههم او على مناخرهم) شك من الراوي والمنخر بفتح الميم وكسر الخاء وفتحها ثقب الانف والاستفهام للنفي خصهما بالكب لانهما اول الاعضاء سقوطا (الا حصائد السنتهم) اى محصوداتها شبه ما يتكلم به الانسان بالزرع المحصود بالمنجل وهو من بلاغة النبوة فكما ان المنجل يقطع ولا يميز بين الرطب واليابس والجيد والردى فكذلك لسان بعض الناس يتكلم بكل نوع من الكلام حسنا وقبيحا والمعنى لا يكب الناس في النار الا حصائد السنتهم من الكفر والقذف والشتم والغيبة والنميمة والبهتان ونحوها والاستثناء مفرغ وهذا الحكم وارد على الاغلب اى على الاكثر لانك اذا جربت لم تجد احدا حفظ لسانه عن السوء ولا يصدر عنه شئ يوجب دخول النار الا نادرا قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والنسائي وابن ماجة قوله (عن عمرو بن الحارث) الانصاري مولاهم المصري (عن درّاج) بفتح الدال المهملة وشدة الراء اخره جيم (ابي السمح) بمهملتين الاولى مفتوحة والميم ساكنة قيل اسمه عبد الرحمن ودراج لقب السهمي مولاهم المصري القاص صدوق في حديثه عن ابي الهيثم ضعف من الرابعة قوله (اذا رأيتم الرجل يتعاهد المسجد) اى يخدمه ويعمره وقيل المراد التردد اليه في اقامة الصلوة وجماعته وهذا هو التعهد الحقيقي وهو عمارته صورة (فاشهدوا له بالايمان) اى بانه مؤمن قال الطيبي التعهد والتعاهد الحفظ بالشئ وورد في بعض الروايات وهي رواية للترمذي يعتاد بدل يتعاهد وهو اقوى سندا واوفق معنى لشموله جميع ما يناط به المسجد من العمارة واعتياد الصلوة وغيرها الا ترى الى ما استشهد به النبي صلى الله عليه وسلم بقوله فاشهدوا له اى اقطعوا له القول بالايمان لان الشهادة قول صدر عن مواطأة القلب على القطع وقال ابن حجر بل التعهد اولى لانه مع شموله لذلك يشمل تعهدها بالحفظ والعمارة والكنس والتطييب وغير ذلك كما يدل عليه استشهاده عليه السلام بالاية الاتية كذا في المرقاة قلت رواية الترمذي التي فيها يعتاد اخرجها هو في التفسير (انما يعمر مساجد الله) اى بانشائها وترميمها واحيائها بالعبادة والدرس قال صاحب الكشاف عمارتها كنسها وتنظيفها وتنويرها بالمصابيح وتعظيمها واعتيادها للعبادة والذكر وصيانتها عما لم تبن له المساجد من حديث الدنيا فضلا عن فضول الحديث انتهى قوله (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابن ماجة والدارمي وابن خزيمة والحاكم وقال صحيح وقال الذهبي في اسناده دراج وهو كثير المناكير نقله ميرك عن التخريج (باب ما جاء في ترك الصلوة) قوله (نا جرير) بن عبد الحميد (وابو معاوية) اسمه محمد بن خازم الضرير الكوفي قوله (بين الكفر والايمان ترك الصلوة) اى ترك الصلوة وصلة بين الكفر والايمان قال ابن الملك متعلق بين محذوف تقديره تركها وصلة بينه وبينه وقال بعضهم قد يقال لما يوصل الشئ الى الشئ من شخص وهدية هو بينهما وقال الطيبي ترك الصلوة مبتدأ والظرف المقدم خبره والظاهر ان فعل الصلوة هو الحاجز بين العبد والكفر قوله (بين العبد وبين الشرك او الكفر ترك الصلوة) كذا وقع في نسخ الترمذي او الكفر بلفظ او ووقع في رواية مسلم والكفر بالواو قال النووي هكذا هو في جميع الاصول من صحيح مسلم الشرك والكفر بالواو وفي مخرج ابي عوانة الاسفرايني وابي نعيم الاصبهاني او الكفر باو ولكل واحد منهما وجه ومعنى بينه وبين الشرك ترك الصلوة اى الذي يمنع من كفره كونه لم يترك الصلوة فاذا تركها لم يبق بينه وبين الشرك حائل بل دخل فيه ثم ان الشرك والكفر قد يطلقان بمعنى واحد هو الكفر بالله تعالى وقد يفرق بينهما فيخص الشرك بعبدة الاوثان وغيرها من المخلوقات مع اعترافهم بالله تعالى ككفار قريش فيكون الكفر اعم من الشرك قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد ومسلم وابوداود والنسائي وابن ماجة قوله (وابو الزبير اسمه محمد بن مسلم بن تدرس) بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء قوله (ونا يوسف بن عيسى) ابو يعقوب المروزي (نا الفضل بن موسى) السيناني المروزي (عن الحسين بن واقد) المروزي ...... (نا علي بن الحسين بن واقد) المروزي صدوق يهم من العاشرة (ونا محمد بن علي بن الحسن الشقيقي) المروزي ثقة صاحب حديث من الحادية عشرة (نا علي بن الحسن بن شقيق) ابو عبد الرحمن المروزي قوله (العهد الذي بيننا وبينهم) يعني

هذا حديث حسن صحيح وابو الزبير اسمه محمد بن مسلم بن تدرس **حدثنا** ابو عمار الحسين بن حريث ويوسف بن عيسى قالا نا الفضل بن موسى عن الحسين بن واقد ح وحدثنا ابو عمار ومحمود بن غيلان قالا نا علي بن الحسين بن واقد عن ابيه ح وثنا محمد بن علي بن الحسن الشقيقي ومحمود بن غيلان قالا نا علي بن الحسين بن شقيق عن الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلوة فمن تركها فقد كفر وفي الباب عن انس وابن عباس هذا حديث حسن صحيح غريب **حدثنا** قتيبة نا بشر بن المفضل عن الجريري عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفر غير الصلوة **باب حدثنا** قتيبة نا الليث عن ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن عامر بن سعد عن العباس بن عبد المطلب

المنافقين (الصلوة) اي هو الصلوة يعني انها الموجبة لحقن دمائهم كالعهد في حق المعاهدين (فمن تركها فقد كفر) اي فاذا تركوها برئت منهم الذمة ودخلوا في حكم الكفار فنقاتلهم كما نقاتل من لا عهد له قال القاضي ضمير الغائب يعني في قوله وبينهم للمنافقين شبه الموجب لابقائهم وحقن دمائهم بالعهد المقتضي لابقاء المعاهد والكف عنه والمعنى ان العمدة في اجراء احكام الاسلام عليهم تشبههم بالمسلمين في حضور صلاتهم ولزوم جماعتهم وانقيادهم للاحكام الظاهرة فاذا تركوا ذلك كانوا هم والكفار سواء قال التوربشتي ويؤيد هذا المعنى قوله عليه الصلوة والسلام لما استؤذن في قتل المنافقين الا اني نهيت عن قتل المصلين **قيل** يمكن ان يكون ضمير الغائبين عاما فيمن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء كان منافقا او لا ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم لابي الدرداء ولا تترك صلوة مكتوبة متعمدا فمن تركها متعمدا فقد برئت منه الذمة **قوله** (وفي الباب عن انس وابن عباس) اما حديث انس فاخرجه الطبراني في الاوسط باسناد لا باس به ولفظه من ترك الصلوة متعمدا فقد كفر جهارا ورواه محمد بن نصر في كتاب الصلوة ولفظه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بين العبد والكفر او الشرك ترك الصلوة فاذا ترك الصلوة فقد كفر ورواه ابن ماجة عن يزيد الرقاشي عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس بين العبد والشرك الا ترك الصلوة فاذا تركها فقد اشرك واما حديث ابن عباس فاخرجه ابو يعلى باسناد حسن ولفظه عرى الاسلام وقواعد الدين ثلاثة عليهن اسس الاسلام من ترك واحدة منهن فهو بها كافر حلال الدم شهادة ان لا اله الا الله والصلوة المكتوبة وصوم رمضان كذا في الترغيب **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه احمد وابو داود والنسائي وابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم في مستدركه وقال صحيح ولا نعرف له علة **قوله** (لا يرون) من الرأي اي لا يعتقدون (من الاعمال) صفة لقوله شيئا (تركه كفر) صفة ثانية له (غير الصلوة) استثناء والمستثنى منه الضمير الراجع الى شيئا قاله الطيبي والمراد ضمير تركه ثم الحصر يفيد ان ترك الصلوة عندهم كان من اعظم الوزر واقرب الى الكفر قاله القاري **قلت** بل قول عبد الله بن شقيق هذا بظاهره يدل على ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يعتقدون ان ترك الصلوة كفر والظاهر من الصيغة ان هذه المقالة اجتمع عليها الصحابة لان قوله كان اصحاب رسول الله جمع مضاف وهو من المشعرات بذلك واثر عبد الله بن شقيق هذا اخرجه الحاكم ايضا وصححه على شرطهما وذكره الحافظ في التلخيص ولم يتكلم عليه قال الشوكاني في النيل في باب حجة من كفر تارك الصلوة لا خلاف بين المسلمين في كفر من ترك الصلوة منكرا لوجوبها الا ان يكون قريب عهد بالاسلام او لم يخالط المسلمين مدة يبلغه فيها وجوب الصلوة وان كان تركه لها تكاسلا مع اعتقاده لوجوبها كما هو حال كثير من الناس فقد اختلف الناس في ذلك فذهب الجماهير من السلف والخلف منهم مالك والشافعي الى انه لا يكفر بل يفسق فان تاب والا قتلناه حدا كالزاني المحصن ولكنه يقتل بالسيف وذهب جماعة من السلف الى انه يكفر وهو مروي عن علي بن ابي طالب عليه السلام وهو احدى الروايتين عن احمد بن حنبل وبه قال عبد الله بن المبارك واسحاق بن راهويه وهو وجه لبعض اصحاب الشافعي وذهب ابو حنيفة وجماعة من اهل الكوفة والمزني صاحب الشافعي الى انه لا يكفر ولا يقتل بل يعزر ويحبس حتى يصلي **احتج** الاولون على عدم كفره بقوله الله عز وجل ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وبما سيأتي من الاحاديث في باب حجة من لم يكفر تارك الصلوة ولم يقطع عليه بخلود كحديث عبادة بن الصامت خمس صلوات كتبهن الله على العباد من اتى بهن لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة ومن لم يات بهن فليس له عند الله عهد ان شاء عذبه وان شاء غفر له رواه احمد وابو داود والنسائي وابن ماجة **واحتجوا** على قتله بقوله تعالى فان تابوا واقاموا الصلوة واتوا الزكوة فخلوا سبيلهم وبقوله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها الحديث متفق عليه وتأولوا قوله صلى الله عليه وسلم بين العبد وبين الكفر ترك الصلوة وسائر احاديث الباب على انه مستحق بترك الصلوة عقوبة الكافر وهي القتل وانه محمول على المستحل او على انه قد يؤل به الى الكفر او على ان فعله فعل الكفار **واحتج** اهل القول الثاني باحاديث الباب **واحتج** اهل القول الثالث على عدم الكفر بما احتج به اهل القول الاول وعلى عدم القتل بحديث لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث وليس فيه الصلوة **والحق** انه كافر يقتل اما كفره فلان الاحاديث قد صحت ان الشارع سمى تارك الصلوة بذلك الاسم وجعل الحائل بين الرجل وبين جواز اطلاق هذا الاسم عليه هو الصلوة فتركها مقتض لجواز الاطلاق ولا يلزمنا شيء من المعارضات التي اوردها الاولون لانا نقول لا يمنع ان يكون بعض انواع الكفر غير مانع من المغفرة واستحقاق الشفاعة ككفر اهل القبلة ببعض الذنوب التي سماها الشارع كفرا فلا ملجئ الى التاويلات التي وقع الناس في مضيقها واما انه يقتل فلان حديث امرت ان اقاتل الناس يقضي بوجوب القتل لاستلزام المقاتلة له وقد شرط الله في القرآن التخلية بالتوبة واقامة الصلوة وايتاء الزكوة فقال فان تابوا واقاموا الصلوة واتوا الزكوة فخلوا سبيلهم فلا يخلى من لم يقم الصلوة انتهى كلام الشوكاني مختصرا ملخصا **قلت** لو تأملت في ما حققه الشوكاني في تارك الصلوة من انه كافر وفي ما ذهب اليه الجمهور من انه لا يكفر لعرفت انه نزاع لفظي لانه كما لا يخلد هو في النار ولا يحرم من الشفاعة عند الجمهور كذلك لا يخلد هو فيها ولا يحرم منها عند الشوكاني ايضا ‌(باب) **قوله** (عن

انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** ابن ابي عمر نا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد بهن طعم الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا لله وان يكره ان يعود في الكفر بعد اذ انقذه الله منه كما يكره ان يقذف في النار هذا حديث حسن صحيح وقد رواه قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ......

باب لا يزني الزاني وهو مؤمن **حدثنا** احمد بن منيع نا عبيدة بن حميد عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني وهو مؤمن ولا يسرق السارق وهو مؤمن ولكن التوبة معروضة وفي الباب عن ابن عباس وعائشة وعبد الله بن ابي اوفى

ابن الهاد) اسمه يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي ابو عبد الله المدني ثقة مكثر من الخامسة **قوله** (ذاق طعم الايمان من رضي بالله) قال صاحب التحرير معنى رضيت بالشيء قنعت به واكتفيت به ولم اطلب معه غيره فمعنى الحديث لم يطلب غير الله تعالى ولم يسع في غير طريق الاسلام ولم يسلك الا ما يوافق شريعة محمد صلى الله عليه وسلم ولا شك في ان من كانت هذه صفته فقد خلصت حلاوة الايمان قلبه وذاق طعمه وقال القاضي عياض معنى الحديث صح ايمانه واطمأنت به نفسه وخامر باطنه لان رضاه بالمذكورات دليل لثبوت معرفته ونفاذ بصيرته ومخالطة بشاشته قلبه لان من رضي امرا سهل عليه فكذا المؤمن اذا دخل قلبه الايمان سهل عليه طاعات الله تعالى ولذت له (ربا) بالنصب على التمييز وكذا اخواته **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد ومسلم **قوله** (عن ايوب) هو ابن ابي تميمة السختياني **قوله** (ثلث) مبتدأ والجملة الشرطية خبره وجاز مع انه نكرة لان التقدير خصال ثلاث (وجد بهن) اي بسبب وجودهن (طعم الايمان) بفتح الطاء اي لذته وفي رواية لمسلم حلاوة الايمان قال العلماء معنى حلاوة الايمان استلذاذ الطاعات وتحمله المشاق في رضي الله ورسوله وايثار ذلك على عرض الدنيا ومحبة العبد لله سبحانه وتعالى بفعل طاعته وترك مخالفته وكذا محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القاضي عياض هذا الحديث بمعنى حديث ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا الخ وذلك انه لا تصح محبة الله تعالى ورسوله حقيقة وحب الآدمي في الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وكراهة الرجوع في الكفر الا لمن قوي بالايمان يقينه واطمأنت به نفسه وانشرح له صدره وخالط لحمه ودمه وهذا هو الذي وجد حلاوته قال والحب في الله من ثمرات حب الله واصل المحبة الميل الى ما يوافق المحب ثم الميل قد يكون لما يستلذه الانسان ويستحسنه كحسن الصورة والصوت والطعام ونحوها وقد يستلذه بعقله للمعاني الباطنة كمحبة الصالحين والعلماء واهل الفضل مطلقا وقد يكون لاحسانه اليه ودفعه المضار والمكاره عنه وهذه المعاني كلها موجودة في النبي صلى الله عليه وسلم لما جمع من جمال الظاهر والباطن وكمال خلال الجلال وانواع الفضائل واحسانه الى جميع المسلمين بهدايته اياهم الى الصراط المستقيم ودوام النعيم والابعاد من الجحيم وقد اشار بعضهم الى ان هذا متصور في حق الله تعالى فان الخير كله منه سبحانه وتعالى قال مالك وغيره المحبة في الله تعالى من واجبات الاسلام (من كان) لابد من تقدير مضاف قبله لانه اما بدل او بيان او خبر مبتدأ محذوف فهو هي او هن او احدها اي محبة من كان (الله ورسوله) برفعهما (احب اليه) بالنصب على انه خبر كان (مما سواهما) يعم ذوي العقول وغيرهم من المال والجاه وسائر الشهوات (وان يحب المرء) اي وثانيتها ان يحب المرء وفي رواية لمسلم من كان يحب المرء (لا يحبه الا لله) استثناء مفرغ اي لا يحبه لغرض وعرض وعوض ولا يشوب محبته حظ دنيوي ولا امر بشري بل محبته تكون خالصة لله تعالى فيكون متصفا بالحب في الله وداخلا في المتحابين لله والجملة حال من الفاعل او المفعول او منهما (وان يكره) اي ثالثتها ان يكره (ان يعود في الكفر) اي يرجع او يتحول وقيل ان يصير بدليل تعديته بفي على حد او لتعودن في ملتنا فيشمل من لم يسبقه له كفر ايضا ولا ينافيه قوله (بعد اذ انقذه الله منه) اي خلصه ونجاه من الكفر لان انقذ بمعنى حفظ بالعصمة ابتداء بان يولد على الاسلام ويستمر بهذا الوصف على الدوام او بالاخراج من ظلمة الكفر الى نور الايمان او لا يشمله ولكنه مفهوم من طريق المساواة بل الاولى قاله القاري قال النووي قوله يعود او يرجع معناه يصير وقد جاء العود والرجوع بمعنى الصيرورة انتهى (ان يقذف) بصيغة المجهول اي يلقى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان والنسائي وابن ماجة ......

(**باب** لا يزني الزاني وهو مؤمن) **قوله** (لا يزني الزاني وهو مومن) الواو للحال قال النووي هذا الحديث مما اختلف العلماء في معناه فالقول الصحيح الذي قاله المحققون ان معناه لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الايمان وهذا من الالفاظ التي تطلق على نفي الشيء ويراد نفي كماله ومختاره كما يقال لا علم الا ما نفع ولا مال الا الابل ولا عيش الا عيش الآخرة وانما تاولناه على ما ذكرناه لحديث ابي ذر وغيره من قال لا اله الا الله دخل الجنة وان زنى وان سرق وحديث عبادة بن الصامت الصحيح المشهور انهم بايعوه صلى الله عليه وسلم على ان لا يسرقوا ولا يزنوا ولا يعصوا الى آخره ثم قال لهم صلى الله عليه وسلم فمن وفى منكم فاجره على الله ومن فعل شيئا من ذلك فعوقب في الدنيا فهو كفارته ومن فعل ولم يعاقب فهو الى الله ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه فهذان الحديثان مع نظائرهما في الصحيح مع قول الله عز وجل ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء مع اجماع اهل الحق على ان الزاني والسارق والقاتل وغيرهم من اصحاب الكبائر غير الشرك لا يكفرون بذلك بل هم المؤمنون ناقصو الايمان ان تابوا سقطت عقوبتهم وان ماتوا مصرين على الكبائر كانوا في المشية فان شاء الله تعالى عفا عنهم وادخلهم الجنة اولا وان شاء عذبهم ثم ادخلهم الجنة فكل هذه الدلائل تضطرنا الى تاويل هذا الحديث وشبهه وتأول بعض العلماء هذا الحديث على من فعل مستحلا مع علمه بورود الشرع بتحريمه وحكي عن ابن عباس رضي الله عنه ان معناه ينزع منه نور الايمان وفيه حديث مرفوع وذهب الزهري الى ان هذا الحديث وما اشبهه يؤمن بها ويمر على ما جاءت ولا يخاض في معناها وانا لا نعلم معناها وقال امروها كما امرها من قبلكم انتهى كلام النووي مختصرا **قلت** قال البخاري في صحيحه وقال ابن عباس ينزع منه نور الايمان في الزنى قال الحافظ وصله ابو بكر بن ابي شيبة في كتاب الايمان من

حديث ابي هريرة حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه وقد روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا زنى العبد خرج منه الايمان فكان فوق راسه كالظلة فاذا خرج من ذلك العمل عاد اليه الايمان وروي عن ابي جعفر محمد بن علي انه قال في هذا خروج عن الايمان الى الاسلام وقد روي من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الزنا والسرقة من اصاب من ذلك شيئا فاقيم عليه الحد فهو كفارة ذنبه ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه فهو الى الله تعالى ان شاء عذبه يوم القيمة وان شاء غفر له روى ذلك علي بن ابي طالب وعبادة بن الصامت وخزيمة بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو عبيدة بن ابي السفر احمد بن عبد الله الهمداني نا الحجاج بن محمد بن يونس بن ابي اسحاق عن ابي اسحاق الهمداني عن ابي جحيفة عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اصاب حدا فعجل عقوبته في الدنيا فالله اعدل من ان يثني على عبده العقوبة في الآخرة ومن اصاب حدا فستره الله عليه وعفا عنه فالله اكرم من ان يعود في شيء قد عفا عنه هذا حديث حسن غريب وهذا قول اهل العلم لا نعلم احدا كفر احدا بالزنا والسرقة وشرب الخمر

باب ما جاء المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده

حدثنا قتيبة نا الليث عن ابن عجلان عن القعقاع عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمؤمن من امنه الناس على دمائهم واموالهم ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل اي المسلمين افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده **حدثنا** بذلك ابراهيم بن سعيد الجوهري نا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن جده ابي بردة عن ابي موسى الاشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي المسلمين افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده هذا حديث صحيح غريب من حديث ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الباب

من طريق عثمان بن ابي صفية قال كان ابن عباس يدعو غلمانه غلاما غلاما فيقول الا ازوجك ما من عبد يزني الا نزع الله منه نور الايمان وقد روي مرفوعا اخرجه ابو جعفر الطبري من طريق مجاهد عن ابن عباس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من زنى نزع الله نور الايمان من قلبه فان شاء ان يرده اليه رده وله شاهد من حديث ابي هريرة عند ابي داود (ولكن التوبة معروضة) زاد مسلم في رواية بعد والمعنى لكن التوبة تعرض عليه فان تاب تاب الله عليه **قوله** (وفي الباب عن ابن عباس وعائشة وعبد الله ابن ابي اوفى) اما حديث ابن عباس فاخرجه البخاري واما حديث عائشة فلينظر من اخرجه واما حديث عبد الله بن ابي اوفى فاخرجه ابن ابي شيبة **قوله** (حديث ابي هريرة حسن غريب صحيح) واخرجه الشيخان وابو داود والنسائي **قوله** (وقد روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا زنى) اي اخذ وشرع في الزنا (العبد) اي المؤمن (خرج منه الايمان) اي نوره وكماله او يصير كانه خرج اذ لا يمنع ايمانه عن ذلك كما لا يمنع من خرج منه الايمان او انه من باب التغليظ في الوعيد قال التوربشتي هذا من باب الزجر والتهديد وهو كقولك للقائل لمن اشتهر بالرجولية والمروءة ثم فعل ما ينافي شيمته عدم عنه الرجولية والمروءة تعييرا وتنكيرا لينتهي عما صنع واعتبارا وزجرا للسامعين ولطفا بهم وتنبيها على ان الزنا من شيم اهل الكفر واعمالهم فالجمع بينه وبين الايمان كالجمع بين المتنافيين وفي قوله صلى الله عليه وسلم فكان فوق راسه كالظلة وهو اول سحابة تظل اشارة الى نه وان خالف حكم الايمان فانه تحت ظله لا يزول عنه حكم الايمان ولا يرتفع عنه اسمه (عاد اليه الايمان) قيل هذا التشبيه المعنى بالمحسوس بجامع معنوي وهو الاشراف على الزوال وفيه ايماء بان المؤمن في حالة اشتغاله بالمعصية يصير كالفاقد للايمان لكن لا يزول حكمه واسمه بل هو بعد في ظل رعايته وكنف بركته اذا نصب فوقه كالسحابة تظله فاذا فرغ من معصيته عاد الايمان اليه وحديث ابي هريرة هذا ذكره الترمذي معلقا ووصله ابو داود في سننه والبيهقي والحاكم وقال صحيح على شرطهما ووافقه الذهبي **قوله** (وروي عن ابي جعفر محمد بن علي) بن الحسين بن علي بن ابي طالب المشهور بالباقر (انه قال في هذا خروج عن الايمان الى الاسلام) يعني ان محل الايمان اخص من الاسلام فاذا خرج من الايمان بقي في الاسلام وهذا يوافق قول الجمهور ان المراد بالايمان هنا كماله لا اصله قاله الحافظ **قوله** (روى ذلك علي بن ابي طالب وعبادة بن الصامت وخزيمة بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم) تقدم تخريج احاديث هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم في باب ما جاء ان الحدود كفارة لاهلها **قوله** (حدثنا ابو عبيدة بن ابي السفر احمد بن عبد الله الهمداني) اعلم انه قد وقع في النسخة الاحمدية حدثنا ابو عبيدة بن ابي السفر نا احمد بن عبد الله الهمداني بزيادة لفظ نا بين ابي السفر واحمد وهذا غلط صريح والصواب حذف لفظ نا لان احمد بن عبد الله الهمداني هو اسم ابي عبيدة بن ابي السفر (نا الحجاج بن محمد) هو الاعور **قوله** (من اصاب حدا) اي ذنبا يوجب الحد فاقيم المسبب مقام السبب ويجوز ان يراد بالحد المحرم من قوله تلك حدود الله فلا تقربوها اي تلك محارمه ذكره الطيبي (فعجل) بصيغة المجهول اي فقدم (ان يثني) بتشديد النون اي يكرر (فستره الله عليه) قال الترمذي في باب ان الحدود كفارة لاهلها قال الشافعي واحب لمن اصاب ذنبا فستره الله عليه ان يستر على نفسه ويتوب فيما بينه وبين ربه وكذلك روي عن ابي بكر وعمر انهما امرا ان يستر على نفسه انتهى قلت روى محمد في الموطا عن سعيد بن المسيب ان رجلا من اسلم اتى ابا بكر فقال له ان الاخر قد زنى قال له ابو بكر هل ذكرت هذا لاحد غيري قال لا قال ابو بكر تب الى الله عز وجل واستتر بستر الله فان الله يقبل التوبة عن عباده قال سعيد فلم تقربه نفسه حتى اتى عمر بن الخطاب فقال له كما قال لابي بكر فقال له عمر كما قال ابو بكر الخ **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابن ماجه والحاكم وقال المناوي اسناده جيد **قوله** (وهذا قول اهل العلم لا نعلم احدا كفر بالزنا والسرقة وشرب الخمر) قال الحافظ في الفتح بعد نقل كلام الترمذي هذا يعني من يعتد بخلافه انتهى

(**باب** ما جاء المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) **قوله** (المسلم من سلم المسلمون الخ) تقدم شرح هذا في اواخر ابواب صفة القيمة (والمؤمن) اي الكامل (من امنه الناس) كعلمه اي ائتمنه يعني جعلوه امينا وصاروا امنه (على دمائهم واموالهم) لكمال امانته وديانته وعدم خيانته وحاصل الفقرتين انما هو التنبيه

عن جابر وأبي موسى وعبد الله بن عمرو حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح **باب** ما جاء أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا **حدثنا** أبو كريب نا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء وفي الباب عن سعد وابن عمر وجابر وأنس وعبد الله بن عمرو وهذا حديث حسن غريب صحيح من حديث ابن مسعود وإنما نعرفه من حديث حفص بن غياث عن الأعمش وأبو الأحوص اسمه عوف بن مالك بن نضلة الجشمي تفرد به حفص **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن أنا إسمعيل بن أبي أويس ثني كثير ابن عبد الله بن عمرو بن عوف بن زيد بن ملحة عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الدين ليأرز إلى الحجاز كما تأرز الحية إلى جحرها وليعقلن الدين في الحجاز معقل الأروية من رأس الجبل إن الدين بدأ غريبا ويرجع غريبا فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدي من سنتي هذا حديث حسن **باب**

على تصحيح اشتقاق الاسمين فمن زعم أنه متصف به ينبغي أن يطالب نفسه بما هو مشتق منه فإن لم يوجد فيه فهو كمن زعم أنه كريم ولا كرم له **قوله** (هذا حديث صحيح غريب من حديث أبي موسى الأشعري) حديث أبي موسى هذا قد تقدم بسنده ومتنه في أواخر أبواب صفة القيمة وتقدم شرحه هناك **قوله** (وفي الباب عن جابر وأبي موسى وعبد الله بن عمرو) أما حديث جابر وهو ابن عبد الله فأخرجه مسلم وأما حديث أبي موسى فأخرجه الترمذي في هذا الباب فالظاهر أنه أشار إلى حديث آخر له في هذا وأما حديث عبد الله بن عمرو فأخرجه البخاري بلفظ المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه وأخرجه مسلم بلفظ أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم أي المسلمين خير قال من سلم المسلمون من لسانه ويده **قوله** (حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح) وأخرجه النسائي (باب ما جاء أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا) **قوله** (إن الإسلام بدأ غريبا) قال النووي في شرح مسلم بدأ بالهمزة من الابتداء قال القاضي عياض في قوله غريبا روى ابن أبي أويس عن مالك رحمه الله تعالى أن معناه في المدينة وأن الإسلام بدأ بها غريبا وسيعود إليها قال القاضي وظاهر الحديث العموم وأن الإسلام بدأ في آحاد من الناس وقلة ثم انتشر وظهر ثم سيلحقه النقص والاختلال حتى لا يبقى إلا في آحاد وقلة أيضا كما بدأ (فطوبى) قال النووي طوبى فعلى من الطيب قاله الفراء وقال إنما جاءت الواو لضمة الطاء وأما معنى طوبى فاختلف المفسرون في معنى قوله تعالى طوبى لهم فروي عن ابن عباس رضي الله عنه أن معناه فرح وقرة عين وقال عكرمة نعم ما لهم وقال الضحاك غبطة لهم وقال قتادة حسنى لهم وقال إبراهيم خير لهم وكرامة وقال ابن عجلان دوام الخير وقيل الجنة وقيل شجرة في الجنة وكل هذه الأقوال محتملة في الحديث انتهى كلام النووي (للغرباء) أي المسلمين الذين في أوله وآخره لصبرهم على الأذى وقيل المراد بالغرباء المهاجرون الذين هجروا إلى الله قال القاري والأظهر أنهم هم الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعده من سنته كما ورد مفسرا في حديث عمرو بن عوف يعني حديثه الآتي في هذا الباب وقد صنف الحافظ أبو الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي في شرح هذا الحديث رسالة سماها كشف الكربة في وصف حال أهل الغربة وقد طبعت بمصر وشاعت **قوله** (وفي الباب عن سعد وابن عمر وجابر وأنس وعبد الله ابن عمرو) أما حديث سعد وهو ابن أبي وقاص فأخرجه أحمد وأما حديث ابن عمر فأخرجه مسلم وأما حديث جابر فأخرجه الطبراني وأما حديث أنس فأخرجه ابن ماجة وأما حديث عبد الله ابن عمرو فلينظر من أخرجه **قوله** (هذا حديث حسن غريب صحيح من حديث ابن مسعود) وأخرجه ابن ماجة **قوله** (وأبو الأحوص اسمه عوف بن مالك بن نضلة الجشمي) بضم الجيم وفتح المعجمة الكوفي مشهور بكنيته ثقة من الثالثة قتل في ولاية الحجاج على العراق **قوله** (حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) هو الدارمي (أنا إسمعيل بن أبي أويس) هو إسمعيل بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي أبو عبد الله بن أبي أويس المدني صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه من العاشرة (عن أبيه) هو عبد الله (عن جده) هو عمرو بن عوف وقد تقدم تراجم هؤلاء الثلاثة في باب التكبير في العيدين **قوله** (إن الدين ليأرز) بفتح أوله وسكون الهمزة وكسر الراء وقد تضم بعدها زاي وحكى ابن التين عن بعضهم فتح الراء وقال إن الكسر هو الصواب وحكى أبو الحسن بن سراج ضم الراء ومعناه ينضم ويجتمع (إلى الحجاز) وهو اسم مكة والمدينة وحواليهما من البلاد وسميت حجازا لأنها حجزت أي منعت وفصلت بين بلاد نجد والغور وفي حديث ابن عمر عند مسلم إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ وهو يأرز بين المسجدين كما تأرز الحية في جحرها قال القاري والمراد أن أهل الإيمان يفرون بإيمانهم إلى المدينة وقاية بها عليه أو لأنها وطنه الذي ظهر وقوي بها وهذا إخبار عن آخر الزمان حين يقل الإسلام انتهى (كما تأرز الحية إلى جحرها) بضم الجيم وسكون الحاء المهملة أي ثقبها (وليعقلن) جواب قسم محذوف أي والله ليعتصمن عطف على ليأرز وعلى إن ومعمولها أي ليتحصن وينضم ويلتجي (الدين) أبرزه وحقه الإضمار إعلاما لتعظيم شرفه وتهويل فخامته ومن ثم ضوعفت أدوات التأكيد وأتى بالقسم المقدر يقال عقل الوعل أي امتنع بالجبال العوالي يعقل عقولا أي ليمتنعن بالحجاز ويتخذن منه حصنا وملجأ (معقل الأروية من رأس الجبل) الأروية بضم الهمزة وتكسر وتشديد الياء الأنثى من المعز الجبلي والمعقل مصدر بمعنى العقل ويجوز أن يكون اسم مكان أي كاتخاذ الأروية من رأس الجبل حصنا وخص الأروية دون الوعل لأنها أقدر من الذكر على التمكن من الجبال الوعرة والمعنى أن الدين في آخر الزمان عند ظهور الفتن واستيلاء الكفرة والظلمة على بلاد أهل الإسلام يعود إلى الحجاز كما بدأ منه (إن الدين بدأ) بالهمز هو الصحيح (غريبا) أي كالغريب وحال (ويرجع غريبا) أي كما بدأ يعني أن أهل الدين في الأول كانوا غرباء ينكرهم الناس ولا يخالطوهم فكذا في الآخر (فطوبى للغرباء) أي أولا وآخرا (الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدي من سنتي) أي يعملون بها ويظهرونها بقدر طاقتهم **قوله** (هذا حديث حسن) اعلم أن الترمذي قد حسن حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده وقد يصححه وكثير هذا ضعيف عند كثير من المحدثين بل عند الأكثر بل قال

فی علامة المنافق حدثنا ابو حفص عمرو بن علی نا یحیی بن محمد بن قیس عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابیه عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم آیة المنافق ثلاث اذا حدث کذب واذا وعد اخلف واذا ائتمن خان هذا حدیث حسن غریب من حدیث العلاء وقد روی من غیر وجه عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم وفی الباب عن عبد الله بن مسعود وانس وجابر حدثنا علی بن حجر نا اسمعیل بن جعفر عن ابی سهیل بن مالک عن ابیه عن ابی هریرة عن النبی صلی الله علیه وسلم نحوه وابو سهیل هو عم مالک بن انس واسمه نافع بن مالک بن ابی عامر الخولانی الاصبحی حدثنا محمود بن غیلان نا عبید الله بن موسی عن سفیان عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو عن النبی صلی الله علیه وسلم قال اربع من کن فیه کان منافقا وان کانت فیه خصلة منهن کانت فیه خصلة من النفاق حتی یدعها من اذا حدث کذب واذا وعد اخلف واذا خاصم فجر واذا عاهد غدر هذا حدیث حسن صحیح وانما معنی هذا عند اهل العلم نفاق العمل وانما کان نفاق التکذیب علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم هکذا روی عن الحسن البصری شیء من هذا

ابن عبد البر انه مجمع علی ضعفه وقال الحافظ الذهبی فی المیزان بعد ذکر کلام المحدثین فیه ما لفظه واما الترمذی فروی من حدیثه الصلح جائز بین المسلمین وصححه فلهذا لا یعتمد العلماء علی تصحیح الترمذی انتهی (باب فی علامة المنافق) **قوله** (نا یحیی بن محمد بن قیس) المحاربی الضریر ابو محمد المدنی نزیل البصرة لقبه ابو زکیر بالتصغیر صدوق یخطئ کثیرا من الثامنة **قوله** (آیة المنافق ثلاث) الآیة العلامة وافراد الآیة اما علی ارادة الجنس او ان العلامة انما تحصل باجتماع الثلاث والاول هو الظاهر وقد رواه ابو عوانة فی صحیحه بلفظ علامات المنافق **فان قیل** ظاهره الحصر فی الثلاث فکیف الجمع بین هذا الحدیث وحدیث عبد الله بن عمرو الآتی بلفظ اربع من کن فیه الخ **یقال** قد اجاب القرطبی باحتمال انه استجد له صلی الله علیه وسلم من العلم بخصالهم ما لم یکن عنده قال الحافظ فی الفتح لیس بین الحدیثین تعارض لانه لا یلزم من عد الخصلة المذمومة الدالة علی کمال النفاق کونها علامة علی النفاق لاحتمال ان تکون العلامات دالات علی اصل النفاق والخصلة الزائدة اذا اضیفت الی ذلک کمل بها خلوص النفاق وعلی ان فی روایة مسلم من طریق العلاء بن عبد الرحمن عن ابیه عن ابی هریرة ما یدل علی ارادة عدم الحصر فان لفظه من علامة المنافق ثلاث وکذا اخرج الطبرانی فی الاوسط من حدیث ابی سعید الخدری واذا حمل اللفظ الاول علی هذا لم یرد السوال فیکون قد اخبر ببعض العلامات فی وقت وببعضها فی وقت آخر انتهی (واذا وعد) ای اخبر بخیر فی المستقبل اذ وعد یغلب فی الخیر واوعد فی الشر وایضا الخلف فی الوعید من مکارم الاخلاق (اخلف) ای جعل الوعد خلافا بان لم یف بوعده ووجه المغایرة بین هذه وما قبلها ان الاخلاف قد یکون بالفعل وهو غیر الکذب الذی هو لازم التحدیث ولیس فیه ما یدل علی وجوب الوفاء بالوعد لان ذم الاخلاف انما هو من حیث تضمینه الکذب المذموم ان عزم علی الاخلاف حال الوعد لا ان طرأ له کما هو واضح علی ان علامة النفاق لا یلزم تحریمها اذ المکروه لکونه یجر الی الحرام یصح ان یکون علامة علی المحرم ونظائره علامات الساعة فان منها ما لیس بمحرم (واذا ائتمن) بالبناء للمجهول ای جعل امینا (خان) ای فیما ائتمن **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه الشیخان وابن ماجه **قوله** (وفی الباب عن عبد الله بن مسعود وانس وجابر) اما حدیث عبد الله بن مسعود وحدیث جابر فلینظر من اخرجهما واما حدیث انس فاخرجه ابو یعلی **قوله** (عن ابیه) هو مالک بن ابی عامر الاصبحی سمع من عمر ثقة من الثانیة (واسمه نافع بن مالک بن ابی عامر الخولانی الاصبحی) بفتح الهمزة وسکون الصاد المهملة وفتح الموحدة وبالحاء المهملة التیمی المدنی ثقة من الرابعة **قوله** (عن عبد الله بن مرة) الهمدانی الخارفی بمعجمة وراء وفاء الکوفی ثقة من الثالثة **قوله** (اربع) ای خصال اربع (کان منافقا) زاد البخاری خالصا (حتی یدعها) ای یترکها (واذا خاصم فجر) ای مال عن الحق وقال الباطل والکذب قال اهل اللغة اصل الفجور المیل عن القصد قاله النووی قال القاری ای شتم ورمی بالاشیاء القبیحة (واذا عاهد غدر) ای نقض العهد ابتداء **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد والشیخان وابو داود والنسائی **قوله** (وانما معنی هذا عند اهل العلم نفاق العمل وانما کان نفاق التکذیب علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم الخ) قال الحافظ فی الفتح النفاق لغة مخالفة الباطن للظاهر فان کان فی اعتقاد الایمان فهو نفاق الکفر والا فهو نفاق العمل ویدخل فیه الفعل والترک وتتفاوت مراتبه قال وقال النووی هذا الحدیث عده جماعة من العلماء مشکلا من حیث ان هذه الخصال قد توجد فی المسلم المجمع علی عدم الحکم بکفره قال ولیس فیه اشکال بل معناه صحیح والذی قاله المحققون ان معناه ان هذه خصال نفاق وصاحبها شبیه بالمنافقین فی هذه الخصال ومتخلق باخلاقهم قال الحافظ ومحصل هذا الجواب الحمل فی التسمیة علی المجاز ای صاحب هذه الخصال کالمنافق وهو بناء علی ان المراد بالنفاق نفاق الکفر وقد قیل فی الجواب عنه ان المراد بالنفاق نفاق العمل وهذا ارتضاه القرطبی واستدل له بقول عمر لحذیفة هل تعلم فیّ شیئا من النفاق فانه لم یرد بذلک نفاق الکفر وانما اراد نفاق العمل ویؤیده وصفه بالخالص فی الحدیث الثانی بقوله کان منافقا خالصا وقیل المراد باطلاق النفاق الانذار والتحذیر عن ارتکاب هذه الخصال وان الظاهر غیر مراد وهذا ارتضاه الخطابی وذکر ایضا انه یحتمل ان المتصف بذلک هو من اعتاد ذلک وصار له دیدنا قال ویدل علیه التعبیر باذا فانها تدل علی تکرر الفعل کذا قال والاولی ما قال الکرمانی ان حذف المفعول من حدث یدل علی العموم ای اذا حدث فی کل شیء کذب فیه او یصیر قاصرا ای اذا وجد ماهیة التحدیث کذب قیل هو محمول علی من غلبت علیه هذه الخصال وتهاون بها واستخف بامرها فان من کان کذلک کان فاسد الاعتقاد غالبا وهذه الاجوبة کلها مبنیة علی ان اللام فی المنافق للجنس ومنهم من ادعی انها للعهد فقال انه ورد فی حق شخص معین او فی حق المنافقین فی عهد النبی صلی الله علیه وسلم وتمسک هؤلاء باحادیث ضعیفة جاءت فی ذلک لو ثبت شیء منها لتعین المصیر الیه واحسن الاجوبة ما ارتضاه القرطبی **قلت** الامر کما قال الحافظ من ان احسن الاجوبة ما ارتضاه القرطبی وقد نقل الترمذی هذا القول عن اهل العلم مطلقا **قوله** (نا ابو عامر) هو العقدی

حدثنا الحسن بن علی الخلال نا عبد اللّٰه بن نمیر عن الاعمش عن عبد اللّٰه بن مرة بهذا الاسناد نحوه وهذا حدیث حسن صحیح **حدثنا** محمد بن بشار نا ابو عامر نا ابراهیم ابن طهمان عن علی بن عبد الاعلٰی عن ابی النعمان عن ابی وقاص عن زید بن ارقم قال قال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم اذا وعد الرجل وینوی ان یفی به فلم یف به فلا جناح علیه هذا حدیث غریب ولیس اسناده بالقوی علی بن عبد الاعلٰی ثقة وابو النعمان مجهول وابو وقاص مجهول **باب** ما جاء سباب المسلم فسوق **حدثنا** محمد بن عبد اللّٰه بن بزیع نا عبد الحکیم بن منصور الواسطی عن عبد الملک بن عمیر عن عبد الرحمٰن بن عبد اللّٰه بن مسعود عن ابیه قال قال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم قتال المسلم اخاه کفر وسبابه فسوق وفی الباب عن سعد وعبد اللّٰه بن مغفل حدیث ابن مسعود حدیث حسن صحیح وقد روی عن عبد اللّٰه بن مسعود من غیر وجه **حدثنا** محمود بن غیلان نا وکیع عن سفیان عن زبید عن ابی وائل عن عبد اللّٰه بن مسعود قال قال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله کفر هذا حدیث حسن صحیح **باب** فی من رمی اخاه بکفر **حدثنا** احمد بن منیع نا اسحاق بن یوسف الازرق عن هشام الدستوائی عن یحیی بن ابی کثیر عن ابی قلابة عن ثابت بن الضحاک عن النبی صلی اللّٰه علیه وسلم قال لیس علی العبد نذر فیما لا یملک ولاعن المؤمن کقاتله ومن قذف مؤمنا بکفر فهو کقاتله ومن قتل نفسه بشیء عذبه اللّٰه بما قتل به نفسه یوم القیمة وفی الباب عن ابی ذر وابن عمر هذا حدیث حسن صحیح **حدثنا** قتیبة عن مالک بن انس عن عبد اللّٰه بن دینار عن ابن عمر ان النبی صلی اللّٰه علیه وسلم قال ایما رجل قال لاخیه کافر فقد باء بها احدهما هذا حدیث حسن صحیح

اسمه عبد الملک بن عمرو (ان یفی به) بفتح فکسر واصله ان یوفی من الوفاء (فلم یف به) ای بعذر (فلا جناح علیه) ای فلا اثم علیه هذا دلیل علی ان النیة الصالحة یثاب الرجل علیها وان لم یقترن معها المنوی وتخلف عنها **قوله** (هذا حدیث غریب) واخرجه ابو داود (وابو النعمان مجهول وابو وقاص مجهول) اما ابو النعمان فوثقه ابن حبان واما ابو وقاص فهو مجهول بالاتفاق ولم ار من وثقه فالحدیث ضعیف (**باب** ما جاء سباب المسلم فسوق) **قوله** (نا عبد الحکیم بن منصور الواسطی) الخزاعی ابو سهل او ابو سفیان متروک کذبه ابن معین من السابعة (عن عبد الرحمٰن بن عبد اللّٰه بن مسعود) الهذلی الکوفی ثقة من صغار الثانیة وقد سمع من ابیه لکن شیئا یسیرا کذا فی التقریب وذکر فی تهذیب التهذیب اختلاف ائمة الحدیث فی سماعه من ابیه **قوله** (قتال المسلم اخاه کفر) قال النووی ما قتاله بغیر حق فلا یکفر به عند اهل الحق کفرا یخرج عن الملة الا اذا استحله فاذا تقرر هذا فقیل فی تاویل الحدیث اقوال احدها انه فی المستحل والثانی ان المراد کفر الاحسان والنعمة واخوة الاسلام لا کفر الجحود والثالث انه یؤول الی الکفر بشؤمه والرابع انه کفعل الکفار وقال ثم ان الظاهر من قتاله المقاتلة المعروفة (وسبابه فسوق) السب فی اللغة الشتم والتکلم فی عرض الانسان بما یعیبه والفسق فی اللغة الخروج والمراد به فی الشرع الخروج عن الطاعة واما معنی الحدیث فسب المسلم بغیر حق حرام باجماع الامة وفاعله فاسق کما اخبر به النبی صلی اللّٰه علیه وسلم قاله النووی **قوله** (وفی الباب عن سعد وعبد اللّٰه بن مغفل) اما حدیث سعد وهو ابن ابی وقاص فاخرجه ابن ماجة واما حدیث عبد اللّٰه بن مغفل فاخرجه الطبرانی فی الکبیر **قوله** (حدیث ابن مسعود حدیث حسن صحیح) فی سند حدیث ابن مسعود هذا عبد الحکیم بن منصور الواسطی وهو متروک وکذبه ابن معین فتصحیحه لمجیئه من طرق اخری صحیحة **قوله** (عن زبید) بضم الزای وفتح الموحدة مصغرا هو ابن الحارث بن عبد الکریم بن عمرو بن کعب الیامی ویقال الایامی ابو عبد الرحمٰن ویقال ابو عبد اللّٰه الکوفی ثقة ثبت عابد من السادسة **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد والشیخان والنسائی وابن ماجة (**باب** فیمن رمی اخاه بکفر) یقال رماه بکذا عابه واتهمه به **قوله** (حدثنا احمد بن منیع) بن عبد الرحمٰن ابو جعفر البغوی نزیل بغداد الاصم ثقة حافظ من العاشرة (عن ثابت بن الضحاک) بن خلیفة الاشهلی صحابی مشهور روی عنه ابو قلابة مات سنة خمس واربعین قاله الفلاس والصواب سنة اربع وستین **قوله** (لیس علی العبد نذر فیما لا یملک) قال ابن الملک رحمه اللّٰه کان یقول ان شفی اللّٰه مریضی ففلان حر وهو لیس فی ملکه وقال الطیبی رحمه اللّٰه معناه انه لو نذر عتق عبد لا یملکه او التضحی بشاة غیره او نحو ذلک لم یلزمه الوفاء به وان دخل ذلک فی ملکه وفی روایة ولا نذر فیما لا یملک ای لا صحة له ولا عبرة به **قلت** اشار الطیبی الی ما روی ابو داود والترمذی فی الطلاق عن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده قال قال رسول اللّٰه صلی اللّٰه علیه وسلم لا نذر لابن آدم فیما لا یملک ولا طلاق فیما لا یملک قال الترمذی حسن صحیح وهو احسن شیء روی فی هذا الباب (ولاعن المؤمن کقاتله) ای لعن المؤمن کقتله فی اصل الاثم فلاعنه کقاتله قال الطیبی رحمه اللّٰه ای فی التحریم او فی العقاب (ومن قذف مؤمنا بکفر فهو کقاتله) قال الطیبی وجه التشبیه هنا اظهر لان النسبة الی الکفر الموجب للقتل فالقذف بالکفر تسبب الیه والمتسبب الی الشیء کفاعله والقذف فی الاصل الرمی ثم شاع عرفا فی الرمی بالزنا ثم استعیر لکل ما یعاب به الانسان ویحیق به ضرره (ومن قتل نفسه بشیء) ای من الات القتل او باکل السم او غیر ذلک **قوله** (وفی الباب عن ابی ذر وابن عمر) اما حدیث ابی ذر فاخرجه البخاری عنه مرفوعا لا یرمی رجل رجلا بالفسوق ولا یرمیه بالکفر الا ارتدت علیه ان لم یکن صاحبه کذلک واخرجه البخاری ومسلم عنه مرفوعا من دعا رجلا بالکفر او قال عدو اللّٰه ولیس کذلک الا حار علیه واما حدیث ابن عمر فاخرجه الترمذی فی هذا الباب **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه احمد والشیخان وابو داود والنسائی وابن ماجة **قوله** (ایما رجل قال لاخیه کافر) بضم الراء علی البناء فانه منادی حذف حرف ندائه کما ذکره میرک ویؤیده ما جاء فی روایة بالنداء ویجوز تنوینه علی انه خبر محذوف تقدیره انت او هو (فقد باء بها) ای رجع بتلک المقالة قال الطیبی لانه اذا قال القائل لصاحبه یا کافر مثلا فان صدق رجع الیه کلمة الکفر الصادر منه مقتضاها وان کذب واعتقد بطلان دین الاسلام رجعت الیه هذه الکلمة قال النووی اختلف فی تاویل هذا الرجوع فقیل رجع علیه الکفر ان کان مستحلا وهذا بعید من سیاق الخبر وقیل محمول علی الخوارج لانهم یکفرون المؤمنین هکذا نقله عیاض عن مالک وهو ضعیف لان الصحیح عند الاکثرین

باب فيمن يموت وهو يشهد ان لا اله الا الله **حدثنا** قتيبة نا الليث عن ابن عجلان عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن الصنابحي عن عبادة بن الصامت انه قال دخلت عليه وهو في الموت فبكيت فقال مهلاً لِمَ تبكي فوالله لئن استشهدت لاشهدن لك ولئن شُفِّعتُ لاشفعن لك ولئن استطعت لانفعنك ثم قال والله ما من حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لكم فيه خير الا حدثتكموه الا حديثا واحدا وسأحدثكموه اليوم وقد اُحيط بنفسي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار وفي الباب عن ابي بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة وجابر وابن عمر وزيد بن خالد والصنابحي هو عبد الرحمن بن عسيلة ابو عبد الله هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه وقد روي عن الزهري انه سئل عن قول النبي صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله دخل الجنة فقال انما كان هذا في اول الاسلام قبل نزول الفرائض والامر والنهي ووجه هذا الحديث عند بعض اهل العلم ان اهل التوحيد سيدخلون الجنة وان عُذِّبوا في النار بذنوبهم فانهم لا يخلدون في النار وقد روي عن ابن مسعود وابي ذر وعمران بن حصين وجابر بن عبد الله وابن عباس وابي سعيد الخدري وانس عن النبي صلى الله

ان الخوارج لا يكفرون ببدعتهم قال الحافظ ولما قاله مالك وجه وهو ان منهم من يكفر كثيرا من الصحابة ممن شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة وبالايمان فيكون تكفيرهم من حيث تكذيبهم للشهادة المذكورة لا من مجرد صدور التكفير منهم بتاويل والتحقيق ان الحديث سيق لزجر المسلم عن ان يقول ذلك لاخيه المسلم وذلك قبل وجود فرقة الخوارج وغيرهم وقيل معناه رجعت عليه نقيصته لاخيه ومعصية تكفيره وهذا لا باس به وقيل يخشى عليه ان يؤل به ذلك الى الكفر كما قيل المعاصي بريد الكفر فيخاف على من ادامها واصر عليها سوء الخاتمة وارجح من الجميع ان من قال ذلك لمن يعرف منه الاسلام ولم يقم له شبهة في زعمه انه كافر فانه يكفر بذلك فمعنى الحديث فقد رجع عليه تكفيره فالراجع التكفير لا الكفر فكانه كفر نفسه لكونه كفر من هو مثله ومن لا يكفره الا كافر يعتقد بطلان دين الاسلام ويؤيده ان في بعض طرقه وجب الكفر على احدهما **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه احمد والشيخان ❊ (باب فيمن يموت وهو يشهد ان لا اله الا الله) **قوله** (عن ابن محيريز) اسمه عبد الله بن محيريز بضم ميم وفتح مهملة وسكون يائين بينهما راء مكسورة وبزاي ابن جنادة بن وهب الجمحي المكي كان يتيما في حجر ابي محذورة بمكة ثم نزل بيت المقدس ثقة عابد من الثالثة **قوله** (عن الصنابحي عن عبادة بن الصامت انه قال دخلت عليه) قال النووي هذا كثير يقع مثله وفيه صنعة حسنة وتقديره عن الصنابحي انه حدث عن عبادة بحديث قال فيه دخلت عليه (فقال مهلا) بفتح الميم وسكون الهاء معناه انظرني قال الجوهري يقال مهلا يا رجل بالسكون وكذلك للاثنين والجمع والمؤنث وهي موحدة بمعنى امهل (والله ما من حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لكم فيه خير الا حدثتكموه الخ) قال القاضي عياض رح فيه دليل على انه كتم ما خشي الضرر فيه والفتنة مما لا يحتمله عقل كل احد وذلك فيما ليس تحته عمل ولا فيه حد من حدود الشريعة قال ومثل هذا عن الصحابة كثير في ترك الحديث بما ليس تحته عمل ولا تدعو اليه ضرورة او لا يحتمله عقول العامة او خشيت مضرته على قائله او سامعه لا سيما ما يتعلق باخبار المنافقين والامارة وتعيين قوم وصفوا باوصاف غير مستحسنة وذم آخرين ولعنهم انتهى (وقد احيط بنفسي) معناه قربت من الموت وايست من النجاة والحياة قال صاحب التحرير اصل الكلمة في الرجل يجتمع عليه اعداؤه فيقصدونه ويأخذون عليه جميع الجوانب بحيث لا يبقى له في الخلاص مطمع فيقال احاطوا به اي اطافوا به من جوانبه ومقصوده قرب موتي (حرم الله عليه النار) اي الخلود فيها كالكفار **قوله** (وفي الباب عن ابي بكر وعمر وعثمان الخ) اما حديث عمر وحديث طلحة فاخرجهما ابو نعيم في الحلية واما حديث عثمان فاخرجه مسلم واما حديث جابر وحديث ابن عمر فاخرجهما الدارقطني في العلل واما احاديث ابي بكر وعلي وزيد بن خالد فلينظر من اخرجها **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه مسلم **قوله** (فقال انما كان هذا في اول الاسلام قبل نزول الفرائض والامر والنهي) قال القاضي عياض رح حكي عن جماعة من السلف منهم ابن المسيب ان هذا كان قبل نزول الفرائض والامر والنهي وقال بعضهم هي مجملة تحتاج الى شرح ومعناه من قال الكلمة وادى حقها وفريضتها وهذا قول الحسن البصري وقيل ان ذلك لمن قالها عند الندم والتوبة ومات على ذلك وهذا قول البخاري ذكر النووي كلام القاضي هذا في شرح مسلم ثم قال واما ما حكاه عن ابن المسيب وغيره فضعيف بل باطل وذلك لان راوي احد هذه الاحاديث ابو هريرة وهو متاخر الاسلام اسلم عام خيبر سنة سبع بالاتفاق وكانت احكام الشريعة مستقرة واكثر هذه الواجبات كانت فروضها مستقرة وكانت الصلوة والزكوة والصيام وغيرها من الاحكام قد تقرر فرضها وكذا الحج على قول من قال فرض سنة خمس او ست وهما ارجح.....

.....من قول من قال سنة تسع (ووجه هذا الحديث عند بعض اهل العلم ان اهل التوحيد سيدخلون الجنة وان عذبوا في النار بذنوبهم فانهم لا يخلدون في النار) قال النووي اعلم ان مذهب اهل السنة وما عليه اهل الحق من السلف والخلف ان من مات موحدا دخل الجنة قطعا على كل حال فان كان سالما من المعاصي كالصغير والمجنون الذي اتصل جنونه بالبلوغ والتائب توبة صحيحة من الشرك او غيره من المعاصي اذا لم يحدث معصية بعد توبته والموفق الذي لم يبتل بمعصية اصلا فكل هذا الصنف يدخلون الجنة ولا يدخلون النار اصلا لكنهم يردونها على الخلاف المعروف في الورود والصحيح ان المراد به المرور على الصراط وهو منصوب على ظهر جهنم عافانا الله منها ومن سائر المكروه واما من كانت له معصية كبيرة ومات من غير توبة فهو في مشية الله تعالى فان شاء عفا عنه وادخله الجنة اولا وجعله كالقسم الاول وان شاء عذبه بالقدر الذي يريده سبحانه ثم يدخله الجنة فلا يخلد في النار احد مات على التوحيد ولو عمل من المعاصي ما عمل .... كما انه لا يدخل الجنة احد مات على الكفر ولو عمل من اعمال البر ما عمل هذا مختصر جامع لمذهب اهل الحق في هذه المسئلة وقد تظاهرت ادلة الكتاب والسنة واجماع من يعتد به على هذه القاعدة وتواترت بذلك نصوص تحصل العلم القطعي فاذا تقررت هذه القاعدة حمل عليها جميع ما ورد من احاديث الباب وغيره فاذا ورد حديث في ظاهره مخالفة لها وجب تاويله عليها ليجمع بين نصوص الشرع انتهى (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سيخرج قوم من النار من اهل التوحيد ويدخلون الجنة) ذكر الترمذي هذا الحديث لتائيد قول بعض اهل العلم في تفسير قول النبي صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله دخل الجنة

عليه قال سيخرج قوم من النار من اهل التوحيد ويدخلون الجنة وهكذا روي عن سعيد بن جبير وابراهيم النخعي وغير واحد من التابعين في تفسير هذه الآية ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين قالوا اذا اخرج اهل التوحيد من النار وادخلوا الجنة يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين حدثنا سويد بن نصر انا ابن المبارك عن ليث بن سعد ثنى عامر بن يحيى عن ابي عبد الرحمن المعافري ثم الحبلي قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله سيخلص رجلا من امتي على رؤس الخلائق يوم القيمة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجل مثل مد البصر ثم يقول اتنكر من هذا شيئا اظلمك كتبتي الحافظون يقول لا يا رب فيقول افلك عذر فيقول لا رب فيقول بلى ان لك عندنا حسنة وانه لا ظلم عليك اليوم فيخرج بطاقة فيها اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فيقول احضر وزنك فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فقال فانك لا تظلم قال فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة ولا يثقل مع اسم الله شئ هذا حديث حسن غريب حدثنا قتيبة نا ابن لهيعة عن عامر بن يحيى بهذا الاسناد نحوه بمعناه والبطاقة القطعة باب افتراق هذه الامة حدثنا الحسين بن حريث ابو عمار نا الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تفرقت اليهود على احدى وسبعين فرقة او ثنتين وسبعين فرقة والنصارى مثل ذلك وتفترق امتي على ثلاث وسبعين فرقة وفي الباب عن سعد وعبد الله بن عمرو وعوف بن مالك

(وهكذا روي عن سعيد بن جبير وابراهيم النخعي الخ) روى الحافظ ابن جرير في تفسيره بعض هذه الآثار باسانيده **قوله** (ثنى عامر بن يحيى المعافري ابو خنيس بمعجمة ونون مصغرا ثقة من السادسة **قوله** (ان الله سيخلص) بتشديد اللام اي يميز ويختار (رجلا من امتي على رؤس الخلائق يوم القيامة) وفي رواية ابن ماجة يصاح برجل من امتي يوم القيمة على رؤس الخلائق (فينشر) بضم الشين المعجمة اي فيفتح (تسعة وتسعين سجلا) بكسرتين فتشديد اي كتابا كبيرا (كل سجل مثل مد البصر) اي كل كتاب منها طوله وعرضه مقدار ما يمتد اليه بصر الانسان (ثم يقول) اي الله سبحانه وتعالى (اتنكر من هذا) اي المكتوب (اظلمك كتبتي) بفتحات جمع كاتب والمراد الكرام الكاتبون (الحافظون) اي لاعمال بني ادم (فيقول افلك عذر) اي فيما فعلته من كونه سهوا او خطأ او جهلا ونحو ذلك (فيقول بلى) اي لك عندنا ما يقوم مقام عذرك (ان لك عندنا حسنة) اي واحدة عظيمة مقبولة وفي رواية ابن ماجة ثم يقول الك عن ذلك حسنة فيهاب الرجل فيقول لا فيقول بلى ان لك عندنا حسنات (فيخرج) بصيغة المجهول المذكر وفي رواية ابن ماجة فتخرج له (بطاقة) قال في النهاية البطاقة رقعة صغيرة يثبت فيها مقدار ما يجعل فيه ان كان عينا فوزنه او عدده وان كان متاعا فثمنه قيل سميت بذلك لانها تشد بطاقة من الثوب فتكون الباء حينئذ زائدة وهي كلمة كثيرة الاستعمال بمصر وقال في القاموس البطاقة ككتابة الرقعة الصغيرة المنوطة بالثوب التي فيها رقم ثمنه سميت لانها تشد بطاقة من هدب الثوب (فيها) اي مكتوب في البطاقة (اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله) قال القاري يحتمل ان الكلمة هي اول ما نطق بها ويحتمل ان تكون غير تلك المرة مما وقعت مقبولة عند الحضرة وهو الاظهر في مادة الخصوص من عموم الامة (احضر وزنك) اي الوزن الذي لك او وزن عملك او وقت وزنك او آلة وزنك وهو الميزان ليظهر لك انتفاء الظلم وظهور العدل وتحقق الفضل (فيقول يا رب ما هذه البطاقة) اي الواحدة (مع هذه السجلات) اي الكثيرة وما قدرها بجنبها ومقابلتها (فقال فانك لا تظلم) اي لا يقع عليك الظلم لكن لابد من اعتبار الوزن كي يظهر ان لا ظلم عليك فاحضر الوزن قيل وجه مطابقة هذا جوابا لقوله ما هذه البطاقة ان اسم الاشارة للتحقير كانه انكر ان يكون مع هذه البطاقة المحقرة موازنة لتلك السجلات فرد بقوله انك لا تظلم بحقيرة اي لا تحقر هذه فانها عظيمة عنده سبحانه اذ لا يثقل مع اسم الله شئ ولو ثقل عليه شئ لظلمت (قال فتوضع السجلات في كفة) بكسر فتشديد اي فردة من زوجي الميزان ففي القاموس الكفة بالكسر من الميزان معروف ويفتح (والبطاقة) اي توضع (في كفة) اي في اخرى (فطاشت السجلات) اي خفت (وثقلت البطاقة) اي رجحت والتعبير بالمضي لتحقق وقوعه (ولا يثقل) اي لا يرجح ولا يغلب (مع اسم الله شئ) والمعنى لا يقاومه شئ من المعاصي بل يترجح ذكر الله تعالى على جميع المعاصي **فان قيل** الاعمال اعراض لا يمكن وزنها وانما توزن الاجسام اجيب بانه يوزن السجل الذي كتب فيه الاعمال ويختلف باختلاف الاحوال او ان الله يجسم الافعال والاقوال فتوزن فتثقل الطاعات وتطيش السيئات لثقل العبادة على النفس وخفة المعصية عليها ولذا ورد حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابن ماجة وابن حبان في صحيحه والحاكم والبيهقي وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم كذا في الترغيب (باب افتراق هذه الامة) **قوله** (تفرقت اليهود على احدى وسبعين فرقة او ثنتين وسبعين فرقة) شك من الراوي ووقع في حديث عبد الله بن عمرو الآتي وان بني اسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة من غير شك (والنصارى مثل ذلك) اي انهم ايضا تفرقوا على احدى وسبعين فرقة او ثنتين وسبعين فرقة (وتفترق امتي على ثلاث وسبعين فرقة) المراد من امتي امة الاجابة وفي حديث عبد الله بن عمرو الآتي كلهم في النار الا ملة واحدة وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم لانه اخبر عن غيب فوقع قال العلقمي قال شيخنا الف الامام ابو منصور عبد القاهر بن طاهر ...... التميمي في شرح هذا الحديث كتابا قال فيه قد علم اصحاب المقالات انه صلى الله عليه وسلم لم يرد بالفرق المذمومة المختلفين في فروع الفقه من ابواب الحلال والحرام وانما قصد بالذم من خالف اهل الحق في اصول التوحيد وفي تقدير الخير والشر وفي شروط النبوة والرسالة وفي موالاة الصحابة وما جرى مجرى هذه الابواب لان المختلفين فيها قد كفر بعضهم بعضا بخلاف النوع الاول فانهم اختلفوا فيه من غير تكفير ولا تفسيق للمخالف فيه فيرجع تاويل الحديث في افتراق الامة الى هذا النوع من الاختلاف وقد حدث في اخر ايام الصحابة خلاف القدرية من معبد الجهني واتباعه ثم حدثت الخلاف بعد ذلك شيئا فشيئا الى ان تكاملت الفرق الضالة اثنتين وسبعين فرقة والثالثة والسبعون هم اهل السنة والجماعة وهي الفرقة الناجية انتهى باختصار يسير **قوله** (وفي الباب عن سعد وعبد الله بن عمرو وعوف بن مالك) اما حديث سعد فلينظر من اخرجه واما حديث عبد الله بن عمرو فاخرجه الترمذي

حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح حدثنا محمود بن غيلان نا ابو داود الحفري عن سفيان عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الافريقي عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن
عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأتين على امتي ما اتى على بني اسرائيل حذو النعل بالنعل حتى ان كان منهم من اتى امه علانية لكان في امتي من يصنع ذلك
وان بني اسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وتفترق امتي على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار الا ملة واحدة قال من هي يا رسول الله قال ما انا عليه واصحابي
هذا حديث حسن غريب مفسر لا نعرفه مثل هذا الا من هذا الوجه حدثنا الحسن بن عرفة نا اسمعيل بن عياش عن يحيى بن ابي عمرو السيباني عن عبد الله بن الديلمي
قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تبارك وتعالى خلق خلقه في ظلمة فالقى عليهم من نوره فمن اصابه من ذلك النور اهتدى

بعد هذا الحديث واما حديث عوف بن مالك فاخرجه ابن ماجة مرفوعا ولفظه افترقت اليهود على احدى وسبعين فرقة فواحدة في الجنة وسبعون في النار وافترقت النصارى على ثنتين و
سبعين فرقة فاحدى وسبعون في النار وواحدة في الجنة والذي نفس محمد بيده لتفترقن امتي على ثلث وسبعين فرقة فواحدة في الجنة وثنتان وسبعون في النار قيل يا رسول
الله من هم قال الجماعة وفي الباب ايضا عن معاوية بن ابي سفيان اخرجه احمد وابو داود وفيه الا ان من قبلكم من اهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة وان هذه
الملة ستفترق على ثلث وسبعين ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة **قوله** (حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح) واخرجه ابو داود والنسائي وابن ماجة و
الحاكم وصححه ونقل المنذري تصحيح الترمذي واقره **قوله** (نا ابو داود) اسمه عمر بن سعد بن عبيد (الحفري) بفتح المهملة والفاء نسبة الى موضع بالكوفة ثقة عابد من التاسعة (عن
عبد الله بن يزيد) المعافري ابو عبد الرحمن الحبلي (ليأتين على امتي) من الاتيان وهو المجيء بسهولة وعدي بعلى لمعنى الغلبة المؤدية الى الهلاك ومنه قوله تعالى ما تذر من شيء اتت عليه
(ما اتى على بني اسرائيل) ما موصولة وهي مع صلتها فاعل ليأتين (حذو النعل بالنعل) حذو النعل استعارة في التساوي وقيل الحذو القطع والتقدير ايضا يقال حذوت النعل
بالنعل اذا قدرت كل واحدة من طاقاتها على صاحبتها لتكونا على السواء ونصبه على المصدر اي يحذونهم حذوا مثل حذو النعل بالنعل اي تلك المماثلة المذكورة في غاية
المطابقة والموافقة كمطابقة النعل بالنعل (حتى ان كان منهم) حتى ابتدائية والواقع بعدها جملة شرطية وقوله الاتي لكان اما جواب قسم مقدر والمجموع جواب الشرط و
اما ان بمعنى لو كما يقع عكسه وليست ان هذه مخففة من المثقلة كما زعم كذا نقله السيد جمال الدين عن زين العرب وفي الازهار بكسر الهمزة وسكون النون مخففة اي حتى انه
كذا ذكره الابهري وهذا الخلاف مبني على انه هل يجوز حذف ضمير الشان من ان المكسورة فمنعه ابن الحاجب وجوزه ابن مالك (من اتى امه علانية) اتيانها كناية عن الزنا (من
يصنع) اي يفعل (ذلك) اي الاتيان (وان بني اسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة) سمى عليه الصلوة والسلام طريقة كل واحد منهم ملة اتساعا وهي في الاصل ما شرع الله
لعباده على السنة انبيائه ليتوصلوا به الى القرب من حضرته تعالى ويستعمل في جملة الشرائع دون احادها ولا يكاد توجد مضافة الى الله تعالى ولا الى احاد امة النبي بل يقال ملة
محمد صلى الله عليه وسلم او ملتهم كذا ثم انها اتسعت فاستعملت في الملل الباطلة لانهم لما عظم تفرقهم وتدينت كل فرقة منهم بخلاف ما تدين به غيرها كانت طريقة كل منهم كالملة الحقيقية
في التدين فسميت باسمها مجازا وقيل الملة كل فعل وقول اجتمع عليه جماعة وهو قد يكون حقا وقد يكون باطلا والمعنى انهم يفترقون فرقا تدين كل واحدة منها بخلاف ما تدين
به الاخرى (وتفترق امتي على ثلاث وسبعين ملة) قيل فيه اشارة لتلك المطابقة مع زيادة هؤلاء في ارتكاب البدع بدرجة (الا ملة) بالنصب اي الا اهل ملة (قالوا من هي)
اي تلك الملة اي اهلها الناجية (ما انا عليه واصحابي) اي هي ما انا عليه واصحابي **قوله** (هذا حديث حسن غريب) في سنده عبد الرحمن بن زياد الافريقي وهو ضعيف فتحسين الترمذي
له لاعتضاده باحاديث الباب وحديث عبد الله بن عمرو هذا اخرجه ايضا الحاكم وفيه ما انا عليه اليوم واصحابي (مفسر) اسم مفعول من التفسير اي مبين بان فيه ما لم يبين في
حديث ابي هريرة المتقدم **واعلم** ان اصول البدع كما نقل في المواقف ثمانية المعتزلة القائلون بان العباد خالقوا اعمالهم وبنفي الرؤية وبوجوب الثواب والعقاب وهم
عشرون فرقة والشيعة المفرطون في محبة علي كرم الله وجهه وهم اثنان وعشرون فرقة والخوارج المفرطة المكفرة له رضي الله عنه ومن اذنب كبيرة وهم عشرون فرقة والمرجئة القائلة
بانه لا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة وهي خمس فرق والنجارية الموافقة لاهل السنة في خلق الافعال والمعتزلة في نفي الصفات وحدوث الكلام وهم ثلاث
فرق والجبرية القائلة بسلب الاختيار عن العباد فرقة واحدة والمشبهة الذين يشبهون الحق بالخلق في الجسمية والحلول فرقة ايضا فتلك اثنان وسبعون فرقة كلهم في النار والفرقة
الناجية هم اهل السنة البيضاء المحمدية والطريقة النقية الاحمدية كذا في المرقاة **قوله** (عن يحيى بن ابي عمرو السيباني) بفتح المهملة وسكون التحتانية بعدها موحدة كنيته ابو زرعة
الحمصي ثقة من السادسة وروايته عن الصحابة مرسلة (عن عبد الله بن الديلمي) هو عبد الله بن فيروز الديلمي اخو الضحاك ثقة من كبار التابعين منهم من ذكره في الصحابة **قوله** (خلق
خلقه) اي الثقلين من الجن والانس فان الملائكة ما خلقوا الا من نور (في ظلمة) اي كائنين في ظلمة النفس الامارة بالسوء المجبولة بالشهوات المردية والاهواء المضلة (فالقى) وفي
رواية فرش (من نوره) اي شيئا من نوره (فمن اصابه من ذلك النور) اي شيء من ذلك النور (اهتدى) اي الى طريق الجنة (ومن اخطأه) اي لم يصل ذلك النور بعينه وجاوزه ولم يصل
اليه (ضل) اي خرج عن طريق الحق (فلذلك) اي من اجل ان الاهتداء والضلال قد جرى (اقول جف القلم على علم الله) وحكمه في الازل لا يتغير ولا يتبدل وجفاف القلم عبارة
عنه وقيل من اجل عدم تغير ما جرى في الازل تقديره من الايمان والطاعة والكفر والمعصية اقول جف القلم **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه احمد والحاكم وصححه ابن حبان
قوله (نا ابو احمد) الزبيري (عن ابي اسحاق) هو السبيعي (عن عمرو بن ميمون) الاودي الكوفي **قوله** (اتدري) اي اتعرف (ما حق الله على العباد) الحق كل موجود متحقق او
ما سيوجد لا محالة ويقال للكلام الصدق حق لان وقوعه متحقق لا تردد فيه وكذا الحق المستحق على الغير اذا كان لا تردد فيه والمراد هنا ما يستحقه الله على عباده مما جعل محتما عليهم قاله

۱۴ علی الله

ومن اخطأه ضل فلذلك اقول جف القلم على علم الله هذا حديث حسن **حدثنا** محمود بن غيلان نا ابو احمد نا سفيان عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدري ما حق الله على العباد فقلت الله ورسوله اعلم قال فان حقه عليهم ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً قال فتدري ما حقهم على الله اذا فعلوا ذلك قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم هذا حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن معاذ بن جبل **حدثنا** محمود بن غيلان نا ابو داود انبانا شعبة عن حبيب بن ابي ثابت وعبد العزيز بن رفيع والاعمش كلهم سمعوا زيد بن وهب عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتاني جبرئيل فبشرني انه من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال نعم هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن ابي الدرداء

ابواب العلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب اذا اراد الله بعبد خيراً فقهه في الدين

حدثنا علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر اخبرني عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين وفي الباب عن عمر وابي هريرة ومعاوية هذا حديث حسن صحيح

باب فضل طلب العلم

حدثنا محمود بن غيلان نا ابو اسامة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً الى الجنة هذا حديث حسن **حدثنا** نصر بن علي نا خالد بن يزيد العتكي عن ابي جعفر الرازي عن الربيع بن انس عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع هذا حديث حسن غريب ورواه بعضهم فلم يرفعه **حدثنا** محمد بن حميد الرازي نا محمد بن المعلى نا زياد بن خيثمة عن ابي داود

قاله ابن التيمي في التحرير وقال القرطبي حق الله على العباد هو ما وعدهم به من الثواب والزمهم اياه بخطابه (ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً) المراد بالعبادة عمل الطاعات واجتناب المعاصي وعطف عليها عدم الشرك لانه تمام التوحيد والحكمة في عطفه على العبادة ان بعض الكفرة كانوا يدعون انهم يعبدون الله ولكنهم كانوا يعبدون الهة اخرى فاشترط نفي ذلك والجملة حالية والتقدير يعبدونه في حال عدم الاشراك به قال ابن حبان عبادة الله اقرار باللسان وتصديق بالقلب وعمل بالجوارح ولهذا قال في الجواب فما حق العباد اذا فعلوا ذلك فعبر بالفعل ولم يعبر بالقول (ان لا يعذبهم) وفي رواية البخاري حق العباد على الله ان لا يعذبهم قال القرطبي حق العباد على الله ما وعدهم به من الثواب والجزاء فحق ذلك ووجب بحكم وعده الصدق وقوله الحق الذي لا يجوز عليه الكذب في الخبر ولا الخلف في الوعد فالله سبحانه وتعالى لا يجب عليه شيء بحكم الامر اذ لا امر فوقه ولا حكم للعقل لانه كاشف لا موجب انتهى قال الحافظ وتمسك بعض المعتزلة بظاهره ولا متمسك لهم فيه مع قيام الاحتمال قال وقد تقدم في العلم عدة اجوبة غير هذه ومنها ان المراد بالحق هنا المتحقق الثابت او الجدير لان احسان الرب لمن لم يتخذ رباً سواه جدير في الحكمة ان لا يعذبه او المراد انه كالواجب في تحققه وتاكده او ذكر على سبيل المقابلة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وابو داود والنسائي **قوله** (عن حبيب بن ابي ثابت) قال الحافظ حبيب بن ابي ثابت قيس ويقال هند بن دينار الاسدي مولاهم ابو يحيى الكوفي ثقة فقيه جليل وكان كثير الارسال والتدليس من الثالثة **قوله** (فبشرني) بان قال لي (انه من مات لا يشرك بالله شيئاً) اي وليشهد ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله (دخل الجنة وان زنى وان سرق) اي وان ارتكب كل كبيرة فلا بد من دخوله اياها اما ابتداء ان عفى عنه او بعد دخوله النار حسبما نطقت به الاخبار **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان **قوله** (وفي الباب عن ابي الدرداء) اخرجه احمد في مسنده

ابواب العلم وقع في بعض النسخ بسم الله الرحمن الرحيم ابواب العلم (**باب** اذا اراد الله بعبد خيراً فقهه في الدين) **قوله** (من يرد الله به خيراً) قال الحافظ نكر خيراً ليشمل القليل والكثير والتنكير للتعظيم لان المقام يقتضيه (يفقهه) بتشديد القاف وفي حديث عمر عند ابن ابي عاصم في كتاب العلم يفهمه بالهاء المشددة المكسورة بعدها ميم قال الحافظ واسناده حسن والفقه هو الفهم قال الله تعالى لا يكادون يفقهون حديثاً اي لا يفهمون والمراد الفهم في الاحكام الشرعية يقال فقه بالضم اذا صار الفقه له سجية وفقه بالفتح اذا سبق غيره الى الفهم وفقه بالكسر اذا فهم ومفهوم الحديث ان من لم يتفقه في الدين اي يتعلم قواعد الاسلام وما يتصل بها من الفروع فقد حرم الخير وقد اخرج ابو يعلى حديث معاوية من وجه اخر ضعيف وزاد في اخره ومن لم يتفقه في الدين لم يبال الله به والمعنى صحيح لان من لم يعرف امور دينه لا يكون فقيهاً ولا طالب فقه فيصح ان يوصف بانه ما اريد به الخير **قوله** (وفي الباب عن عمر وابي هريرة ومعاوية) اما حديث عمر فاخرجه ابن ابي عاصم في كتاب العلم واما حديث ابي هريرة فاخرجه ابن ماجة واما حديث معاوية وهو ابن ابي سفيان فاخرجه احمد والشيخان **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد

(**باب** فضل طلب العلم) **قوله** (من سلك) اي دخل او مشى (طريقاً) حسية او معنوية (يلتمس فيه) اي يطلب فيه والجملة حال او صفة (علماً) نكره ليشمل كل نوع من انواع علوم الدين قليلة او كثيرة اذا كان بنية القربة والنفع والانتفاع وفيه استحباب الرحلة في طلب العلم وقد ذهب موسى الى الخضر عليهما الصلوة والسلام وقال له هل اتبعك على ان تعلمن مما علمت رشداً ورحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر الى عبد الله بن انيس في حديث واحد (طريقاً) اي موصلاً ومنهياً (الى الجنة) مع قطع العقبات الشاقة دونها يوم القيامة **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه مسلم مطولاً **قوله** (نا خالد بن يزيد العتكي) بفتح العين المهملة والفوقية الازدي البصري ثم اللؤلؤي صدوق يهم من الثامنة (عن ابي جعفر الرازي) التميمي مولاهم مشهور بكنيته واسمه عيسى بن ابي عيسى عبد الله بن ماهان واصله من مرو وكان يتجر الى الري صدوق سيئ الحفظ خصوصاً عن مغيرة من كبار السابعة (عن الربيع بن انس) البكري او الحنفي بصري نزل خراسان صدوق له اوهام رمي بالتشيع من الخامسة **قوله** (من خرج) اي من بيته او بلدة (في طلب العلم) اي الشرعي فرضاً عيناً وكفاية (فهو في سبيل الله) اي في الجهاد لما ان في طلب العلم من احياء الدين واذلال الشيطان واتعاب النفس كما في الجهاد (حتى يرجع) اي الى بيته **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه الدارمي والضياء المقدسي **قوله** (نا محمد بن المعلى) بن عبد الكريم الهمداني اليامي بالتحتانية الكوفي نزيل الري صدوق من الثامنة (نا زياد بن خيثمة) الجعفي الكوفي ثقة من السابعة **قوله** (من طلب العلم) اي العلم الشرعي ليعمل به (كان) اي طلبه للعلم (كفارة) وهي ما يستر الذنوب ويزيلها من كفر اذا ستر (لما مضى) اي من ذنوبه قيل هذا الحديث مع ما فيه من الضعف مخالف للكتاب والسنن المشهورة في ايجاب الكفارات والحدود الا اذا قلنا بالتخصيص يعني بالصغائر وهو موضع بحث كذا في زين العرب نقله السيد والظاهر ان

عن عبد الله بن سخبرة عن سخبرة عن النبی صلی الله علیه وسلم قال من طلب العلم کان کفارة لما مضی هذا حدیث ضعیف الاسناد ابو داود اسمه نفیع الاعمی یضعّف فی الحدیث ولا نعرف لعبد الله بن سخبرة کبیر شیء ولا لابیه **باب** ما جاء فی کتمان العلم **حدثنا** احمد بن بُدَیل بن قریش الیامی الکوفی نا عبد الله بن نُمیر عن عمارة بن زاذان عن علی بن الحکم عن عطاء عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من سُئل عن علم علِمَه ثم کتمه اُلجم یوم القیمة بلجام من نار وفی الباب عن جابر وعبد الله بن عمرو و حدیث ابی هریرة حدیث حسن **باب** ما جاء فی الاستیصاء بمن یطلب العلم **حدثنا** سفیان بن وکیع نا ابو داود الحفری عن سفیان عن ابی هرون قال کنا نأتی اباسعید فیقول مرحبًا بوصیة رسول الله صلی الله علیه وسلم ان النبی صلی الله علیه وسلم قال ان الناس لکم تبع وان رجالا یأتونکم من اقطار الارض یتفقهون فی الدین فاذا اتوکم فاستوصوا بهم خیرا قال علی بن عبد الله قال یحیی بن سعید کان شعبة یُضعِّف اباهرون العبدی قال یحیی ما زال ابن عون یروی عن ابی هارون العبدی حتی مات وابو هارون اسمه عُمارة بن جُوَین **حدثنا** قتیبة نا نوح بن قیس عن ابی هارون العبدی عن ابی سعید الخدری عن النبی صلی الله علیه وسلم قال یأتیکم رجال من قبل المشرق یتعلّمون فاذا جاؤکم فاستوصوا بهم خیرا قال فکان ابو سعید اذا رأنا قال مرحبا بوصیة رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم

الکفارة مختصة بالصغائر او بحقوق الله التی لیس لها تدارک او یشمل حقوق العباد التی یمکن تدارکها ویمکن ان یکون المعنی ان طلب العلم وسیلة الی ما یکفر به ذنوبه کلها من التوبة ورد المظالم وغیرها کذا فی المرقاة **قوله** (هذا حدیث ضعیف الاسناد) واخرجه الدارمی **قوله** (ابو داود اسمه نفیع الاعمی) مشهور بکنیته کوفی ویقال له نافع (یضعف فی الحدیث) قال الحافظ متروک وقد کذبه ابن معین من الخامسة (ولا نعرف) بفتح النون وکسر الراء او بضم التحتیة وفتح الراء (لعبد الله بن سخبرة) قال فی تهذیب التهذیب روی عن ابیه وعنه ابو داود الاعمی روی له الترمذی حدیثا واحدا وضعفه وقال فی التقریب مجهول من الرابعة (کبیر شیء) ای کثیر شیء من الاحادیث (ولا لابیه) هو سخبرة بفتح السین المهملة وسکون الخاء المعجمة وفتح الموحدة وبالراء قال فی التقریب سخبرة صحابی فی اسناد حدیثه ضعف وعند الترمذی عن سخبرة ولیس بالازدی وقال غیره هو الازدی (**باب** ما جاء فی کتمان العلم) **قوله** (عن عمارة بن زاذان) الصیدلانی ابی سلمة البصری صدوق کثیر الخطأ من السابعة (عن علی بن الحکم) البنانی بضم الموحدة وبنونین الاولی خفیفة کنیته ابو الحکم البصری ثقة ضعفه الازدی بلا حجة من الخامسة (عن عطاء) هو ابن ابی رباح **قوله** (من سئل عن علم علمه) وهو علم یحتاج الیه السائل فی امر دینه (ثم کتمه) بعدم الجواب او بمنع الکتاب (الجم) ای ادخل فی فمه لجام لانه موضع خروج العلم والکلام قال الطیبی شبه ما یوضع فی فیه من النار بلجام فی فم الدابة (بلجام من نار) مکافاة له حیث الجم نفسه بالسکوت وشبه بالحیوان الذی سخر ومنع من قصده ما یریده فان العالم من شأنه ان یدعو الی الحق قال ابن حجر ثم هنا استبعادیة لان تعلیم العلم انما یقصد لنشره ونفعه الناس وبکتمه یزول ذلک الغرض الاکمل فکان بعیدا ممن هو فی صورة العلماء والحکماء قال السید هذا فی العلم اللازم التعلیم کاستعلام کافر عن الاسلام ما هو او حدیث عهد به عن تعلیم صلاة حضر وقتها وکالمستفتی فی الحلال والحرام فانه یلزم فی هذه الامور الجواب لا نوافل العلوم الغیر الضروریة وقیل العلم هنا علم الشهادة **قوله** (وفی الباب عن جابر وعبد الله بن عمرو) اما حدیث جابر فاخرجه ابن ماجة عنه مرفوعا اذا لعن آخر هذه الامة اولها فمن کتم حدیثا فقد کتم ما انزل الله قال المنذری فیه انقطاع واما حدیث عبد الله بن عمرو فاخرجه ابن حبان فی صحیحه بنحو حدیث ابی هریرة والحاکم وقال صحیح لا غبار علیه **قوله** (حدیث ابی هریرة حدیث حسن) واخرجه احمد وابو داود والنسائی والحاکم وقال صحیح والحدیث سکت عنه ابو داود وقال المنذری بعد نقل تحسین الترمذی ما لفظه وقد روی عن ابی هریرة من طرق فیها مقال والطریق الذی خرج بها ابو داود طریق حسن فانه رواه عن التبوذکی وقد احتج به البخاری ومسلم عن حماد بن سلمة وقد احتج به مسلم واستشهد به البخاری عن علی بن الحکم البنانی قال الامام احمد لیس فیه بأس وقال ابو حاتم الرازی لا بأس به صالح الحدیث عن عطاء بن ابی رباح وقد اتفق الامامان علی الاحتجاج به وقد روی هذا الحدیث ایضا من روایة عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمرو بن العاص وابی سعید الخدری وجابر بن عبد الله وانس بن مالک وعمرو بن عبسة وعلی بن طلق وفی کل منها مقال انتهی (**باب** ما جاء فی الاستیصاء بمن یطلب العلم) **قوله** (عن سفیان) هو الثوری (عن ابی هرون) اسمه عمارة بن جوین بجیم مصغرا العبدی مشهور بکنیته متروک ومنهم من کذبه شیعی من الرابعة (فیقول مرحبا بوصیة رسول الله صلی الله علیه وسلم) قال المناوی ای رحبت بلادکم واتسعت واتیتم اهلا فلا تستوحشوا بوصیته صلی الله علیه وسلم (ان الناس لکم تبع) جمع تابع کخدم جمع خادم والخطاب للعلماء الصحابة یعنی ان الناس یتبعونکم فی افعالکم واقوالکم لانکم اخذتم عنی مکارم الاخلاق وفیه ملحظ لتسمیة التابعی تابعیا وان کانت التبعیة عامة بواسطة او بغیر واسطة ولکن المطلق ینصرف الی الکامل (من اقطار الارض) جمع قطر بضم القاف وسکون الطاء المهملة الناحیة والجانب ای من جوانبها (یتفقهون فی الدین) ای یطلبون الفقه والفهم فیه والجملة استئنافیة لبیان علة الاتیان او حال من المرفوع فی یأتونکم وهو اقرب الی الذوق قاله الطیبی (فاذا اتوکم) ای بهذا القصد واتی باذا علی ان الافادة تحقیق وقوع هذا الامر فهو من اعلام نبوته لوقوع ذلک کما اخبر به (فاستوصوا بهم خیرا) ای فی تعلیمهم علوم الدین وتحقیقهم اطلبوا الوصیة والنصیحة بهم من انفسکم فالسین للطلب الکلام من باب التجرید ای لیجرد کل منکم شخصا من نفسه ویطلب منه التوصیة فی حق الطالبین ومراعاة احوالهم وقیل الاستیصاء طلب الوصیة من نفسه او من غیره باحد او بشیء یقال استوصیت زیدا بعمرو خیرا ای طلبت من زید ان یفعل بعمرو خیرا والباء فی بهم للتعدیة وقیل الاستیصاء قبول الوصیة ومعناه اقبلوا الوصیة منی باتیانهم خیرا وقیل معناه مروهم بالخیر وعظوهم وعلموهم ایاه کذا فی المرقاة **قوله** (قال علی بن عبد الله) هو ابن المدینی (قال یحیی بن سعید) هو القطان (وما زال ابن عون) اسمه عبد الله بن عون بن ارطبان ابو عون البصری ثقة ثبت فاضل من اقران ایوب فی العلم والعمل والسن من السادسة **قوله** (یأتیکم رجال من قبل المشرق) ورواه ابن ماجة من طریق الحکم عن ابی هارون عن ابی سعید بلفظ سیأتیکم اقوام

وهذا حديث لا نعرفه الا من حديث ابي هارون العبدي عن ابي سعيد الخدري **باب** ما جاء في ذهاب العلم **حدثنا** هارون بن اسحاق الهمداني نا عبدة بن سليمان عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى
اذا لم يترك عالما اتخذ الناس رؤسا جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا وفي الباب ...... عن عائشة وزياد بن لبيد هذا حديث حسن صحيح وقد روى هذا
الحديث الزهري عن عروة عن عبد الله بن عمرو وعن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن انا عبد الله بن صالح ثني معوية
ابن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير[۲] عن ابي الدرداء قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فشخص ببصره الى السماء ثم قال هذا اوان يختلس العلم من الناس حتى لا يقدروا
منه على شيء فقال زياد بن لبيد الانصاري كيف يختلس منا وقد قرأنا القران فوالله لنقرأنه ولنقرئنه نساءنا وابناءنا قال ثكلتك امك يا زياد ان كنت لاعدك
من فقهاء اهل المدينة هذه التورية والانجيل عند اليهود والنصارى فماذا تغني عنهم قال جبير فلقيت عبادة بن الصامت فقلت الا تسمع ما يقول اخوك ابو الدرداء
فاخبرته بالذي قال ابو الدرداء قال صدق ابو الدرداء ان شئت لاحدثنك باول علم يرفع من الناس الخشوع يوشك ان تدخل مسجد الجامع فلا ترى فيه رجلا
خاشعا هذا حديث حسن غريب ومعاوية بن صالح ثقة عند اهل الحديث ولا نعلم احدا تكلم فيه غير يحيى بن سعيد القطان وقد روي عن معاوية بن صالح نحو هذا
وروى بعضهم هذا الحديث عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** في من يطلب بعلمه الدنيا **حدثنا** ابو الاشعث احمد
ابن المقدام العجلي البصري نا امية بن خالد نا اسحاق بن يحيى بن طلحة ثني ابن كعب بن مالك عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من طلب العلم ليجاري به العلماء
او ليماري به السفهاء ويصرف به وجوه الناس اليه ادخله الله النار هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه واسحاق بن يحيى بن طلحة ليس بذاك القوي عندهم تكلم فيه من

[۲] عن ابيه جبير بن نفير

يطلبون العلم فاذا رايتموهم فقولوا لهم مرحبا مرحبا بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم واقنوهم قلت للحكم ما اقنوهم قال علموهم **قوله** (وهذا حديث الخ) وهو ضعيف لضعف
ابي هارون واخرجه ايضا ابن ماجة ❊ (**باب** ما جاء في ذهاب العلم) **قوله** (ان الله لا يقبض العلم انتزاعا) اي محوا من الصدور والمراد به علم الكتاب والسنة وما يتعلق بهما قال القاري
انتزاعا مفعول مطلق على معنى يقبض نحو رجع القهقرى وقوله (ينتزعه من الناس) صفة مبينة للنوع كذا قاله السيد جمال الدين وقال ابن الملك انتزاعا مفعول مطلق للفعل الذي
بعده والجملة حالية يعني لا يقبض العلم من الناس بان يرفعه من بينهم الى السماء (ولكن يقبض العلم) اي يرفعه (بقبض العلماء) اي بموتهم وقبض ارواحهم (حتى اذا لم يترك)
اي الله تعالى (اتخذ الناس رؤسا) قال النووي ضبطناه في البخاري رؤسا بضم الهمزة والتنوين جمع راس وضبطوه في مسلم هنا بوجهين احدهما هذا والثاني رؤساء جمع رئيس
وكلاهما صحيح والاول اشهر انتهى قال الحافظ في الفتح بعد نقل كلام النووي هذا وفي رواية ابي ذر ايضا بفتح الهمزة وفي آخره همزة اخرى مفتوحة جمع رئيس (فافتوا) من الافتاء اي
اجابوا وحكموا (بغير علم) وفي رواية ابي الاسود في الاعتصام عند البخاري فيفتون برايهم (فضلوا) اي صاروا ضالين (واضلوا) اي مضلين لغيرهم وفي الحديث الحث على حفظ العلم والتحذير
من ترئيس الجهلة وفيه ان الفتوى هي الرياسة الحقيقية وذم من يقدم عليها بغير علم واستدل به الجمهور على القول بخلو الزمان عن مجتهد ولله الامر يفعل ما يشاء **قوله** (وفي الباب
عن عائشة وزياد بن لبيد) اما حديث عائشة فلينظر من اخرجه واما حديث زياد بن لبيد فاخرجه احمد وابن ماجه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان وابن ماجه
قوله (فشخص ببصره) اي رفعه (هذا اوان) اي وقت (يختلس العلم من الناس) اي يختطف ويسلب علم الوحي منهم والجملة صفة اوان (حتى لا يقدروا منه) اي من العلم (على
شيء) اي من رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله ابن الملك قال القاري والاظهر على شيء من العلم قال الطيبي فكانه عليه الصلاة والسلام لما نظر الى السماء كوشف باقتراب اجله فاخبر بذلك
(فقال زياد بن لبيد الانصاري) الخزرجي خرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة فاقام معه حتى هاجر فكان يقال له مهاجري انصاري (وقد قرأنا القران فوالله لنقرأنه ولنقرئنه نساءنا
وابناءنا) يعني والحال ان القران مستمر بين الناس الى يوم القيمة كما يدل عليه قوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون (قال ثكلتك امك) اي فقدتك واصله الدعاء بالموت ثم يستعمل
في التعجب (ان كنت) ان مخففة من الثقيلة بدليل اللام الاتية الفارقة واسمها ضمير الشان محذوف اي ان الشان كنت انا لاعدك وفي رواية لاراك (فماذا تغني عنهم) اي فماذا تنفعهم
وتفيدهم وفي حديث زياد بن لبيد عند ابن ماجة اوليس هذه اليهود والنصارى يقرؤن التورية والانجيل لا يعملون بشيء مما فيهما قال القاري اي فكما لم تفدهم قراءتهما مع عدم
العلم بما فيهما فكذلك انتم والجملة حال من يقرؤن اي يقرؤن غير عاملين نزل العالم الذي لا يعمل بعلمه منزلة الجاهل بل منزلة الحمار الذي يحمل اسفارا اولئك كالانعام بل هم اضل (الخشوع) قال
في المجمع الخشوع في الصوت والبصر كالخضوع في البدن ❊ (**باب** في من يطلب بعلمه الدنيا) **قوله** (ثني ابن كعب بن مالك) هو اما عبد الرحمن بن كعب او عبد الله بن كعب وهما من ثقات التابعين
(من طلب العلم) اي لا لله بل (ليجاري به العلماء) اي يجري معهم في المناظرة والجدال ليظهر علمه في الناس رياء وسمعة كذا في المجمع (او ليماري به السفهاء) جمع السفيه وهو قليل
العقل والمراد به الجاهل اي يجادل به الجهال والمماراة من المرية وهي الشك فان كل واحد من المتحاجين يشك فيما يقول صاحبه ويشككه مما يورد على حجته او من المري وهو مسح
الحالب ليستنزل ما به من اللبن فان كلا من المتناظرين يستخرج ما عند صاحبه كذا حققه الطيبي (ويصرف به وجوه الناس اليه) اي يطلبه بنية تحصيل المال والجاه واقبال
العامة عليه **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه ابن ماجة عن ابن عمر **قوله** (واسحاق بن يحيى بن طلحة ليس بذاك القوي عندهم الخ) قال في التقريب اسحاق بن يحيى بن طلحة بن
عبيد الله التيمي ضعيف من الخامسة **قوله** (حدثنا نصر بن علي) وفي بعض النسخ حدثنا علي بن نصر بن علي والظاهر ان هاتين النسختين صحيحتان فان نصر بن علي
وابنه علي بن نصر بن علي كلاهما من شيوخ الترمذي ومن اصحاب محمد بن عباد الهنائي (نا محمد بن عباد الهنائي) بضم الهاء وتخفيف النون ابو عباد البصري صدوق من التاسعة

قبل حفظه **حدثنا** نصر بن علي نا محمد بن عباد الهنائي نا علي بن المبارك عن ايوب السختياني عن خالد بن دريك عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تعلم علما لغير الله او اراد به غير الله فليتبوأ مقعده من النار **باب** في الحث على تبليغ السماع **حدثنا** محمود بن غيلان نا ابو داود نا شعبة اخبرني عمر بن سليمان من ولد عمر بن الخطاب قال سمعت عبد الرحمن بن ابان بن عثمان يحدث عن ابيه قال خرج زيد بن ثابت من عند مروان نصف النهار قلنا ما بعث اليه هذه الساعة الا لشيء يسأله عنه فقمنا فسألناه فقال نعم سألنا عن اشياء سمعناها من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نضر الله امرأ سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه غيره فرب حامل فقه الى من هو افقه منه ورب حامل فقه ليس بفقيه وفي الباب عن عبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبل وجبير بن مطعم وابي الدرداء وانس حديث زيد بن ثابت حديث حسن **حدثنا** محمود بن غيلان نا ابو داود انا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود يحدث عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نضر الله امرأ سمع منا شيئا فبلغه كما سمعه فرب مبلغ اوعى من سامع هذا حديث حسن صحيح **باب** في تعظيم الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم

(عن خالد بن دريك) بالمهملة والراء والكاف مصغرا ثقة يرسل من الثالثة وفي تهذيب التهذيب روى عن ابن عمر وعائشة ولم يلقهما **قوله** (من تعلم علما) وفي حديث ابي هريرة عند احمد وابي داود من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله (لغير الله) من نحو طلب الجاه وجلب الدنيا (او اراد به غير الله) الظاهر ان او للشك (فليتبوأ مقعده من النار) اي فليتخذ له فيها منزلا فانها داره وقراره والحديث فيه انقطاع فان خالد بن دريك لم يدرك ابن عمر رضي واخرجه ايضا ابن ماجة من طريق محمد بن عباد المذكور ــ **(باب في الحث على تبليغ السماع)**

قوله (اخبرني عمر بن سليمان من ولد عمر بن الخطاب) قال في التقريب عمر بن سليمان بن عاصم بن عمر بن الخطاب ثقة من السادسة ويقال اسمه عمرو (سمعت عبد الرحمن بن ابان بن عثمان) ابن عفان الاموي المدني ثقة مقل عابد من السادسة (يحدث عن ابيه) هو ابان بن عثمان بن عفان الاموي ابو سعيد وقيل ابو عبد الله مدني ثقة من الثالثة **قوله** (نضر الله) قال التوربشتي النضرة الحسن والرونق يتعدى ولا يتعدى وروي مخففا ومثقلا انتهى وقال النووي التشديد اكثر وقال الابهري روى ابو عبيدة بالتخفيف وقال هو لازم ومتعد ورواه الاصمعي بالتشديد وقال المخفف لازم والتشديد للتعدية وعلى الاول للتكثير والمبالغة انتهى والمعنى خصه الله بالبهجة والسرور لما رزق بعلمه ومعرفته من القدر والمنزلة بين الناس في الدنيا ونعمه في الاخرة حتى يرى عليه رونق الرخاء والنعمة ثم قيل انه اخبار يعني جعله ذا نضرة وقيل دعاء له بالنضرة وهي البهجة والبهاء في الوجه من اثر النعمة (فحفظه) اي بالقلب او بالكتابة (فرب حامل فقه) اي علم (الى من هو افقه منه) اي فرب حامل فقه قد يكون فقيها ولا يكون افقه فيحفظه ويبلغه الى من هو افقه منه فيستنبط منه ما لا يفهمه الحامل او الى من يصير افقه منه اشارة الى فائدة النقل والداعي اليه قال الطيبي هو صفة لمدخول رب استغني بها عن جوابها اي رب حامل فقه اداه الى من هو افقه منه (ورب حامل فقه ليس بفقيه) بين به ان راوي الحديث ليس الفقه من شرطه انما شرطه الحفظ وعلى الفقيه التفهم والتدبر قاله المناوي **قوله** (وفي الباب عن عبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبل وجبير بن مطعم وابي الدرداء وانس) اما حديث عبد الله بن مسعود فاخرجه الترمذي بعد هذا الحديث واما حديث معاذ بن جبل فلينظر من اخرجه واما حديث جبير بن مطعم فاخرجه احمد وابن ماجة والطبراني في الكبير كذا في الترغيب واما حديث ابي الدرداء فاخرجه الدارمي واما حديث انس فاخرجه ابن ماجة والطبراني في الاوسط **قوله** (حديث زيد بن ثابت حديث حسن) واخرجه احمد وابو داود وابن ماجة والدارمي وسكت عنه ابو داود ونقل المنذري تحسين الترمذي واقره **قوله** (سمع منا شيئا) وفي رواية ابن ماجة حديثا بدل شيئا قال الطيبي يعم الاقوال والافعال الصادرة من النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم يدل عليه صيغة الجمع في منا **قلت** الظاهر عندي ان المعنى من سمع مني او من اصحابي حديثا من احاديثي فبلغه الخ والله تعالى اعلم (فبلغه كما سمعه) اي من غير زيادة ونقصان وخص مبلغ الحديث كما سمعه بهذا الدعاء لانه سعى في نضارة العلم وتجديد السنة فجازاه بالدعاء بما يناسب حاله وهذا يدل على شرف الحديث وفضله ودرجة طلابه حيث خصهم النبي صلى الله عليه وسلم بدعاء لم يشرك فيه احد من الامة ولو لم يكن في طلب الحديث وحفظه وتبليغه فائدة سوى ان يستفيد بركة هذه الدعوة المباركة لكفى ذلك فائدة وغنما وجل في الدارين حظا وقسما وقال محي السنة اختلف في نقل الحديث بالمعنى والى الجواز ذهب الحسن والشعبي والنخعي وقال مجاهد انقص من الحديث ما شئت ولا تزد وقال سفيان ان قلت حدثتكم كما سمعت فلا تصدقوني فانما هو المعنى وقال وكيع ان لم يكن المعنى واسعا فقد هلك الناس وقال ايوب عن ابن سيرين كنت اسمع الحديث عن عشرة واللفظ مختلف والمعنى واحد وذهب قوم الى اتباع اللفظ منهم ابن عمر وهو قول القاسم بن محمد وابن سيرين ومالك بن انس وابن عيينة وقال محي السنة الرواية بالمعنى حرام عند جماعات من العلماء وجائزة عند الاكثرين والاولى اجتنابها انتهى قلت مسئلة الرواية بالمعنى مبسوطة في كتب اصول الحديث فعليك ان تراجعها ...... (فرب) للتقليل وقد ترد للتكثير (مبلغ) بفتح اللام (اوعى) نعت له والذي يتعلق به رب محذوف وتقديره يوجد او يكون ويجوز على مذهب الكوفيين في ان رب اسم ان تكون هي مبتدأ واوعى الخبر فلا حذف ولا تقدير والمراد رب مبلغ عني اوعى اي افهم لما اقول من سامع مني وصرح بذلك ابو القاسم بن منده في روايته من طريق هوذة عن ابن عون ولفظه فانه عسى ان يكون بعض من لم يشهد اوعى لما اقول من بعض من شهد **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد وابن ماجة وابن حبان قال المناوي واسناده صحيح ــ **(باب في تعظيم الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم)**

قوله (نا عاصم) هو ابن بهدلة (عن زر) بكسر الزاي وتشديد الراء هو ابن حبيش (عن عبد الله) هو ابن مسعود رضي **قوله** (من كذب علي) قال الكرماني معنى كذب عليه نسب الكلام كاذبا اليه سواء كان عليه او له انتهى قال القاري وبهذا يندفع زعم من جوز وضع الاحاديث للتحريض على العبادة كما وقع لبعض الصوفية الجهلة في وضع احاديث في فضائل السور وفي الصلوة الليلية والنهارية وغيرهما والاظهر ان تعديته بعلى لتضمين معنى الافتراء (متعمدا) نصب على الحال وليس حالا مؤكدة لان الكذب قد يكون من غير تعمد وفيه

حدثنا ابو هشام الرفاعي نا ابو بكر بن عياش نا عاصم عن زر عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار **حدثنا** اسمعيل بن موسى الفزاري بن ابنة السدي نا شريك بن عبد الله عن منصور بن المعتمر عن ربعي بن حراش عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكذبوا علي فانه من كذب علي .... يلج النار وفي الباب عن ابي بكر وعمر وعثمان والزبير وسعيد بن زيد وعبد الله بن عمرو وانس وجابر وابن عباس وابي سعيد وعمرو بن عبسة وعقبة بن عامر ومعاوية وبريدة وابي موسى وابي امامة وعبد الله بن عمر والمنقع واوس الثقفي حديث علي بن ابي طالب حديث حسن صحيح قال عبد الرحمن بن مهدي منصور بن المعتمر اثبت اهل الكوفة وقال وكيع لم يكذب ربعي بن حراش في الاسلام كذبة **حدثنا** قتيبة نا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي حسبت انه قال متعمدا فليتبوأ بيته من النار هذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه من حديث الزهري عن انس بن مالك وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب** في من روى حديثا وهو يرى انه كذب **حدثنا** بندار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حدث عني حديثا وهو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين وفي الباب عن علي بن ابي طالب وسمرة هذا حديث حسن صحيح وروى شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث وروى الاعمش وابن ابي ليلى عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم

تنبيه على عدم دخول النار فيه (فليتبوأ مقعده من النار) اي فليتخذ لنفسه منزلا يقال تبوأ الرجل المكان اذا اتخذه سكنا وهو امر بمعنى الخبر ايضا او بمعنى التهديد او بمعنى التهكم او دعاء على فاعل ذلك اي بوأه الله ذلك وقال الكرماني يحتمل ان يكون الامر على حقيقته والمعنى من كذب فليأمر نفسه بالتبوء ويلزم عليه كذا قال واولها اولاها فقد رواه احمد باسناد صحيح عن ابن عمر بلفظ بني له بيت في النار قال الطيبي فيه اشارة الى معنى القصد في الذنب وجزائه اي كما انه قصد في الكذب التعمد فليقصد بجزائه التبوء وحديث عبد الله ابن مسعود هذا اخرجه ابن ماجة ايضا **قوله** (لا تكذبوا علي) هو عام في كل كاذب مطلق في كل نوع من الكذب ومعناه لا تنسبوا الكذب الي ولا مفهوم لقوله علي لانه لا يتصور ان يكذب له لنهيه عن مطلق الكذب وقد اغتر قوم من الجهلة فوضعوا احاديث في الترغيب والترهيب قالوا نحن لم نكذب عليه بل فعلنا ذلك لتأييد شريعته وما دروا ان تقويله صلى الله عليه وسلم ما لم يقل يقتضي الكذب على الله تعالى لانه اثبات حكم من الاحكام الشرعية سواء كان في الايجاب او الندب وكذا مقابلهما وهو الحرام والمكروه ولا يعتد بمن خالف ذلك من الكرامية حيث جوزوا وضع الكذب في الترغيب والترهيب في تثبيت ما ورد في القرآن والسنة **واحتج** بانه كذب له لا عليه وهو جهل باللغة العربية **وتمسك** بعضهم بما ورد في بعض طرق الحديث من زيادة لم تثبت وهي ما اخرجه البزار من حديث ابن مسعود بلفظ من كذب علي ليضل به الناس الحديث وقد اختلف في وصله وارساله ورجح الدارقطني والحاكم ارساله واخرجه الدارمي من حديث يعلى بن مرة بسند ضعيف وعلى تقدير ثبوته فليست اللام فيه للعلة بل للصيرورة كما فسر قوله تعالى فمن اظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس والمعنى ان مآل امره الى الاضلال وهو من تخصيص بعض افراد العموم بالذكر فلا مفهوم له كقوله تعالى لا تاكلوا الربوا اضعافا مضاعفة ولا تقتلوا اولادكم من املاق فان قتل الاولاد ومضاعفة الربوا والاضلال في هذه الآيات انما هو لتأكيد الامر فيها لا اختصاص الحكم (يلج النار) اي يدخلها **قوله** (وفي الباب عن ابي بكر وعمر وعثمان الخ) قد ذكر الحافظ السيوطي في كتابه الجامع الصغير اسماء من اخرج احاديث هؤلاء الصحابة رضي الله تعالى عنهم اجمعين فان شئت الوقوف على ذلك فارجع اليه قال ابن الجوزي رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وتسعون صحابيا منهم العشرة ولا يعرف ذلك لغيره وخرجه الطبراني عن نحو هذا العدد وذكر ابن دحية انه اخرج من نحو اربعمائة طريق وقال بعضهم بل رواه مائتان من الصحابة والفاظهم متقاربة والمعنى واحد ومنها من نقل عني ما لم اقله فليتبوأ مقعده من النار قالوا وذا اصعب الفاظه واشقها لشموله للمصحف واللحان والمحرف وقال ابن الصلاح ليس في مرتبته من التواتر غيره **قوله** (والمنقع) وفي بعض النسخ المقنع بتقديم القاف على النون قال في هامش النسخة الاحمدية والمنقع ذكره ابن سعد في طبقات اهل البصرة من الصحابة فقال المنقع بن حصين بن يزيد وله رؤية ذكره الثلاثة في الصحابة بخط شيخنا قال ابن عبد البر الملفع بلام وفاء وهو ابن الحصين بن يزيد بن شبيب التميمي السعدي يقال فيه المنقع بنون وقاف والله اعلم وقال ابو حاتم الرازي المنقع له صحبة انتهى رأيت في بعض الهوامش المنقع بالتشديد والمحفوظ بالتخفيف هذا في حاشية نسخة صحيحة منقولة من العرب انتهى ما في هامش النسخة الاحمدية **قوله** (حديث علي بن ابي طالب حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة **قوله** (من كذب علي) وفي رواية الشيخين من تعمد علي كذبا (حسبت انه قال متعمدا) هذا قول بعض الرواة والظاهر انه قول ابن شهاب والضمير في انه راجع الى انس **قوله** (هذا حديث حسن غريب صحيح) واخرجه الشيخان :: (**باب** في من روى حديثا وهو يرى انه كذب) **قوله** (وهو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين) قال النووي ضبطناه يرى بضم الياء والكاذبين بكسر الباء وفتح النون على الجمع وهذا هو المشهور في اللفظين قال القاضي عياض الرواية فيه عندنا الكاذبين على الجمع ورواه ابو نعيم الاصبهاني في كتابه المستخرج على صحيح مسلم في حديث سمرة الكاذبين بفتح الباء وكسر النون على التثنية واحتج به على ان الراوي له يشارك البادي بهذا الكذب ثم رواه ابو نعيم من رواية المغيرة الكاذبين او الكاذبين على الشك في التثنية والجمع وذكر بعض الائمة جواز فتح الياء من يرى وهو ظاهر حسن فاما من ضم الياء فمعناه يظن واما من فتحها فظاهر ومعناه وهو يعلم ويجوز ان يكون بمعنى يظن ايضا فقد حكي رأى بمعنى ظن وقيل بذلك لانه لا يأثم الا بروايته ما يعلمه او يظنه كذبا اما ما لا يعلمه ولا يظنه فلا اثم عليه في روايته وان ظنه غيره كذبا او علمه انتهى **قوله** (وفي الباب عن علي بن ابي طالب وسمرة) اما حديث علي بن ابي طالب فاخرجه ابن ماجة

وكان حديث عبد الرحمن بن ابي ليلى عن سمرة عند اهل الحديث اصح قال سألت عبد الله بن عبد الرحمن يا ابا محمد عن حديث النبي صلى الله عليه وسلم من حدث عني حديثا وهو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين قلت له من روى حديثا وهو يعلم ان اسناده خطأ ايخاف ان يكون قد دخل في حديث النبي صلى الله عليه وسلم او اذا روى الناس حديثا مرسلا فاسنده بعضهم او قلب اسناده يكون قد دخل في هذا الحديث فقال لا انما معنى هذا الحديث اذا روى الرجل حديثا ولا يعرف لذلك الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اصل فحدث به فاخاف ان يكون قد دخل في هذا الحديث **باب** ما نهي عنه ان يقال عند حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** قتيبة نا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر وسالم ابي النضر عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابي رافع وغيره رفعه قال لا الفين احدكم متكئا على اريكته يأتيه امر مما امرت به او نهيت عنه فيقول لا ادري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه هذا حديث حسن وروى بعضهم عن سفيان عن ابن المنكدر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وسالم ابي النضر عن عبيد الله ابن ابي رافع عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان ابن عيينة اذا روى هذا الحديث على الانفراد بين حديث محمد بن المنكدر من حديث سالم ابي النضر واذا جمعهما روى هكذا وابو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم اسمه اسلم **حدثنا** محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا معاوية بن صالح عن الحسن بن جابر اللخمي عن المقدام بن معديكرب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا هل عسى رجل يبلغه الحديث عني وهو متكئ على اريكته فيقول بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه حلالا استحللناه وما وجدنا فيه حراما حرمناه وان ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حرم الله هذا حديث غريب من هذا الوجه **باب** في كراهية كتابة العلم **حدثنا**

واما حديث سمرة فاخرجه مسلم وغيره **قوله** هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد ومسلم وابن ماجة **قوله** (وروى شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن سمرة الخ) وصله مسلم في صحيحه قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال نا وكيع عن شعبة الخ (وروى الاعمش وابن ابي ليلى عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي الخ) وصله ابن ماجة فقال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا علي بن هاشم عن ابن ابي ليلى عن الحكم الخ وقال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن الاعمش عن الحكم الخ (سألت عبد الله بن عبد الرحمن ابا محمد) هو الامام الدارمي رح (ايخاف ان يكون قد دخل في حديث النبي الخ) يعني حديث من حدث عني حديثا وهو يرى الخ (**باب** ما نهي عنه ان يقال عند حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم) **قوله** (وسالم ابي النضر) عطف على قوله محمد بن المنكدر (عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابي رافع) يعني روى محمد بن المنكدر وسالم ابو النضر كلاهما عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابي رافع من قوله لا الفين الخ موقوفا عليه (وغيره رفعه) يعني روى غير قتيبة هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا كما رواه ابو داود في سننه حدثنا احمد بن محمد بن حنبل وعبد الله بن محمد النفيلي قالا نا سفيان عن ابي النضر عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا الفين الحديث **قوله** (لا الفين) بالنون المؤكدة من الالفاء اي لا اجدن وهو كقولك لا ارينك ههنا نهى نفسه اي تراهم على هذه الحالة والمراد نهيهم عن تلك الحالة على سبيل المبالغة (متكئا) حال ومفعول ثان (على اريكته) اي سريره المزين بالحلل والاثواب في قبة او بيت كما للعروس يعني الذي لزم البيت وقعد عن طلب العلم قيل المراد بهذه الصفة الترفه والدعة كما هو عادة المتكبر المتجبر القليل الاهتمام بامر الدين (فيقول لا ادري) اي لا اعلم غير القران ولا اتبع غيره او لا ادري قول الرسول (ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه) ما موصولة او موصوفة يعني الذي وجدناه في القران اتبعناه وما وجدناه في غيره لا نتبعه اي هذا الامر الذي امر به عليه الصلوة والسلام او نهى عنه لم نجده في كتاب الله فلا نتبعه والمعنى لا يجوز الاعراض عن حديثه عليه الصلوة والسلام لان المعرض عنه معرض عن القران قال تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وقال تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى اخرج الدارمي عن يحيى بن كثير قال كان جبرئيل ينزل بالسنة كما ينزل بالقران كذا في الدر ذكره القاري في المرقاة وهذا الحديث دليل من دلائل النبوة وعلامة من علاماتها فقد وقع ما اخبر به فان رجلا قد خرج في الفنجاب من اقليم الهند وسمى نفسه باهل القران وشتان بينه وبين اهل القران بل هو من اهل الالحاد وكان قبل ذلك من الصالحين فاضله الشيطان واغواه وابعده عن الصراط المستقيم فتفوه بما لا يتكلم به اهل الاسلام فاطال لسانه في رد الاحاديث النبوية باسرها ردا بليغا وقال هذه كلها مكذوبة ومفتريات على الله تعالى وانما يجب العمل على القران العظيم فقط دون احاديث النبي صلى الله عليه وسلم وان كانت صحيحة متواترة ومن عمل على غير القران فهو داخل تحت قوله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكفرون وغير ذلك من اقواله الكفرية وتبعه على ذلك كثير من الجهال وجعلوه اماما وقد افتى علماء العصر بكفره والحاده وخروجه عن دائرة الاسلام والامر كما قالوا **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه احمد وابو داود وابن ماجة والبيهقي في دلائل النبوة **قوله** (وسالم ابي النضر) بالجر عطف على قوله ابن المنكدر (بين حديث محمد بن المنكدر من حديث سالم ابي النضر) اي ميزه عنه **فيقول** عن ابن المنكدر عن النبي صلى الله عليه وسلم لا الفين احدكم الخ ويقول عن سالم ابي النضر عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا الفين احدكم الخ (واذا جمعهما روى هكذا) اي بعطف سالم ابي النضر على ابن المنكدر كما ذكره الترمذي بقوله وروى بعضهم عن سفيان الخ **قوله** (عن الحسن بن جابر اللخمي) الكندي مقبول من الثالثة وذكره ابن حبان في الثقات **قوله** (الا) حرف التنبيه (هل عسى) اي هل قرب (رجل يبلغه الحديث عني) خبر عسى في رواية ابي داود الا اني اوتيت الكتاب ومثله معه الا يوشك رجل شبعان على اريكته قال الطيبي في تكرير كلمة التنبيه توبيخ وتقريع نشأ من غضب عظيم على من ترك السنة والعمل بالحديث استغناء بالكتاب فكيف بمن رجح الرأي على الحديث انتهى قال القاري ولذا رجح الامام الاعظم الحديث ولو ضعيفا على الرأي ولو قويا انتهى (فيقول بيننا وبينكم كتاب الله فما وجدنا فيه حلالا استحللناه وما وجدنا فيه حراما حرمناه) وفي رواية ابي داود عليكم بهذا القران فما وجدتم فيه من حلال فاحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه (وان) هذا ابتداء الكلام من النبي صلى الله عليه وسلم والواو للحال وفيه التفات ويحتمل ان يكون من كلام الراوي وهو بعيد (ما حرم) قال الابهري ما موصولة معنى مفصولة لفظا اي الذي حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير القران (كما حرم الله) اي في

سفيان بن وكيع نا ابن عيينة عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد قال استاذنا النبي صلى الله عليه وسلم في الكتابة فلم ياذن لنا وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه ايضا عن زيد بن اسلم ورواه همام عن زيد بن اسلم **باب** في الرخصة فيه **حدثنا** قتيبة نا الليث عن الخليل بن مرة عن يحيى بن ابي صالح عن ابي هريرة قال كان رجل من الانصار يجلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسمع من النبي صلى الله عليه وسلم الحديث فيعجبه ولا يحفظه فشكى ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني لاسمع منك الحديث فيعجبني ولا احفظه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استعن بيمينك واوما بيده للخط وفي الباب عن عبد الله بن عمرو هذا حديث ليس اسناده بذلك القائم وسمعت محمد بن اسمعيل يقول الخليل بن مرة منكر الحديث **حدثنا** يحيى بن موسى ومحمود بن غيلان قالا نا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب فذكر قصة في الحديث فقال ابو شاه اكتبوا لي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه وفي الحديث قصة هذا حديث حسن صحيح وقد روى شيبان عن يحيى بن ابي كثير مثل هذا **حدثنا** قتيبة نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن وهب بن منبه عن اخيه وهو همام بن منبه قال سمعت ابا هريرة يقول ليس احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مني الا عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب وكنت لا

القرآن وفي الاقتصار على التحريم من غير ذكر التحليل اشارة الى ان الاصل في الاشياء اباحتها وقال ابن حجر اي ما حرم واحل رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حرم واحل الله **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابو داود وابن ماجة والدارمي **(باب في كراهية كتابة العلم)** **قوله** (عن ابيه) هو اسلم العدوي مولى عمر ثقة مخضرم مات سنة ثمانين وقيل بعد سنة ستين وهو ابن اربع عشرة ومائة سنة **قوله** (استاذنا) اي طلبنا الاذن منه صلى الله عليه وسلم (في الكتابة) اي في كتابة احاديثه (فلم ياذن لنا) فيه دلالة على منع كتابة الاحاديث النبوية وروى مسلم هذا الحديث بلفظ لا تكتبوا عني شيئا غير القرآن قال الحافظ في الفتح اختلف السلف في ذلك عملا وتركا وان كان الامر استقر والاجماع انعقد على جواز كتابة العلم بل على استحبابه بل لا يبعد وجوبه على من خشي النسيان ممن يتعين عليه تبليغ العلم انتهى **قوله** (وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه ايضا) اخرجه مسلم وتقدم لفظه آنفا **(باب في الرخصة فيه)** **قوله** (عن الخليل بن مرة) الضبعي البصري نزل الرقة ضعيف من السابعة (عن يحيى بن ابي صالح) قال في تهذيب التهذيب يحيى بن ابي صالح ابو الحباب ويقال هو السمان عن ابي هريرة وقيل عن ابيه عن ابي هريرة في الرخصة في كتابة الحديث وقوله استعن بيمينك وعنه الخليل بن مرة قال ابو حاتم شيخ مجهول لا اعرفه وذكره ابن حبان في الثقات **قوله** (استعن بيمينك) بان تكتب ما تخشى نسيانه اعانة لحفظك (واوما) اي اشار رسول الله صلى الله عليه وسلم (بيده للخط) اي للكتابة **قوله** (وفي الباب عن عبد الله ابن عمرو) بن العاص قال كنت اكتب كل شيء اسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم اريد حفظه فنهتني قريش وقالوا اتكتب كل شيء ورسول الله صلى الله عليه وسلم بشر يتكلم في الغضب فامسكت عن الكتاب حتى ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاومى باصبعه الى فيه وقال اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه الا حق اخرجه الدارمي **قوله** (وسمعت محمد بن اسمعيل يقول الخليل بن مرة منكر الحديث) فالحديث ضعيف منكر واخرجه الحكيم الترمذي عن ابن عباس كما في الجامع الصغير للسيوطي **قوله** (ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب فذكر قصة في الحديث) اخرجه البخاري بقصته في كتاب العلم وفي مواضع من صحيحه ومسلم في كتاب الحج (فقال ابو شاه) بهاء منونة قاله الحافظ (اكتبوا لي يا رسول الله) وفي مسلم قال الوليد فقلت للاوزاعي ما قوله اكتبوا لي يا رسول الله قال هذه الخطبة التي سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم وكذا في صحيح البخاري في كتاب اللقطة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه) هذا دليل صريح على جواز كتابة الحديث **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وابو داود والنسائي وابن ماجة **قوله** (ليس احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مني الا عبد الله بن عمرو فانه كان يكتب وكنت لا اكتب) هذا استدلال من ابي هريرة على ما ذكره من اكثرية ما عند عبد الله بن عمرو اي ابن العاص على ما عنده ويستفاد من ذلك ان ابا هريرة كان جازما بانه ليس في الصحابة اكثر حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم منه الا عبد الله مع ان الموجود المروي عن عبد الله بن عمرو اقل من الموجود المروي عن ابي هريرة باضعاف مضاعفة فان قلنا الاستثناء منقطع فلا اشكال اذ التقدير لكن الذي كان من عبد الله وهو الكتابة لم يكن مني سواء لزم منه كونه اكثر حديثا لما تقتضيه العادة ام لا وان قلنا الاستثناء متصل فالسبب فيه من جهات احدها ان عبد الله كان مشتغلا بالعبادة اكثر من اشتغاله بالتعليم فقلت الرواية عنه ثانيها انه كان اكثر مقامه بعد فتوح الامصار بمصر او بالطائف ولم تكن الرحلة اليهما ممن يطلب العلم كالرحلة الى المدينة وكان ابو هريرة متصديا فيها للفتوى والتحديث الى ان مات ويظهر هذا من كثرة من حمل عن ابي هريرة فقد ذكر البخاري انه روى عنه ثمان مائة نفس من التابعين ولم يقع هذا لغيره ثالثها ما اختص به ابو هريرة من دعوة النبي صلى الله عليه وسلم له بانه لا ينسى ما يحدثه به رابعها ان عبد الله كان قد ظفر في الشام بحمل جمل من كتب اهل الكتاب فكان ينظر فيها ويحدث منها فتجنب الاخذ عنه لذلك كثير من ائمة التابعين قاله الحافظ وقال قوله ولا اكتب قد يعارضه ما اخرجه ابن وهب من طريق الحسن بن عمرو بن امية قال تحدث عند ابي هريرة بحديث فاخذ بيدي الى بيته فارانا كتبا من حديث النبي صلى الله عليه وسلم وقال هذا هو مكتوب عندي قال ابن عبد البر حديث همام اصح ويمكن الجمع بانه لم يكن يكتب في العهد النبوي ثم كتب بعده قال الحافظ واقوى من ذلك انه لا يلزم من وجود الحديث مكتوبا عنده ان يكون مكتوبا بخطه وقد ثبت انه لم يكن يكتب فتعين ان المكتوب بغير خطه **وقال** ويستفاد منه يعني من حديث ابي هريرة هذا ومن حديث علي يعني الذي فيه ذكر الصحيفة ومن قصة ابي شاه ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن في كتابة الحديث عنه وهو يعارض حديث ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني شيئا غير القرآن رواه مسلم **والجمع** بينهما ان النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره ...... والاذن في غير ذلك او ان النهي خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن في شيء واحد والاذن في تفريقهما او النهي

اكتب هذا حديث حسن صحيح ووهب بن منبه عن اخيه همام بن منبه **باب** ما جاء في الحديث عن بني اسرائيل **حدثنا** محمد بن يحيى نا محمد بن يوسف عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العابد الشامي عن حسان بن عطية عن ابي كبشة السلولي عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار هذا الحديث حسن صحيح **حدثنا** محمد بن بشار نا ابو عاصم عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن ابي كبشة السلولي عن عبد الله ابن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وهذا حديث صحيح **باب** ما جاء ان الدال على الخير كفاعله **حدثنا** نصر بن عبد الرحمن الكوفي نا احمد بن بشير عن شبيب بن بشر عن انس بن مالك قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل يستحمله فلم يجد عنده ما يحمله فدله على آخر فحمله فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال ان الدال على الخير كفاعله وفي الباب عن ابي مسعود وبريدة هذا حديث غريب من هذا الوجه من حديث انس عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** محمود بن غيلان نا ابو داود انبانا شعبة عن الاعمش قال سمعت ابا عمرو الشيباني يحدث عن ابي مسعود البدري ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يستحمله فقال انه قد ابدع بي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائت فلانا فاتاه فحمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دل على خير فله مثل اجر فاعله او قال عامله هذا حديث حسن صحيح وابو عمرو الشيباني اسمه سعد بن اياس وابو مسعود البدري اسمه عقبة بن عمرو **حدثنا** الحسن بن علي الخلال

متقدم والاذن ناسخ له عند الامن من الالتباس وهو اقربها مع انه لا ينافيها وقيل النهي خاص بمن خشي منه الاتكال على الكتابة دون الحفظ والاذن لمن امن منه ذلك ومنهم من اعل حديث ابي سعيد وقال الصواب وقفه على ابي سعيد قاله البخاري وغيره قال العلماء كره جماعة من الصحابة والتابعين كتابة الحديث واستحبوا ان يؤخذ عنهم حفظا كما اخذوا حفظا لكن لما قصرت الهمم وخشي الائمة ضياع العلم دونوه واول من دون الحديث ابن شهاب الزهري على راس المائة بامر عمر بن عبد العزيز ثم كثر التدوين ثم التصنيف وحصل بذلك خير كثير فلله الحمد انتهى كلام الحافظ **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري والنسائي (**باب** ما جاء في الحديث عن بني اسرائيل) **قوله** (حدثنا محمد بن يحيى) هو الامام الذهلي (بلغوا عني ولو آية) اي ولو كان المبلغ آية قال في اللمعات الظاهر ان المراد آية القرآن اي ولو كانت آية قصيرة من القرآن والقرآن مبلغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه الجائي به من عند الله ويفهم منه تبليغ الحديث بالطريق الاولى فان القرآن مع انتشاره وكثرة حملته وتكفل الله سبحانه بحفظه لما امر بتبليغه فالحديث اولى انتهى والآية ما وزعت السورة عليها وقيل المراد بالآية هنا الكلام المفيد نحو من صمت نجا والدين النصيحة اي بلغوا عني احاديث ولو كانت قليلة وقيل المراد من الآية الحكم الموحى اليه صلى الله عليه وسلم وهو اعم من المتلوة وغيرها بحكم عموم الوحي الجلي والخفي قلت الظاهر هو الاول (وحدثوا عن بني اسرائيل ولا حرج) الحرج الضيق والاثم قال السيد جمال الدين ووجه التوفيق بين النهي عن الاشتغال بما جاء عنهم وبين الترخيص المفهوم من هذا الحديث ان المراد بالتحدث ههنا التحدث بالقصص من الآيات العجيبة كحكاية عوج بن عنق وقتل بني اسرائيل انفسهم في توبتهم من عبادة العجل وتفصيل القصص المذكورة في القرآن لان في ذلك عبرة وموعظة لاولي الالباب وان المراد بالنهي هناك النهي عن نقل احكام كتبهم لان جميع الشرائع والاديان منسوخة بشريعة نبينا صلى الله عليه وسلم انتهى قال القاري لكن قال ابن قتيبة وما روي عن عوج انه رفع جبلا قدر عسكر موسى عليه السلام وهم كانوا ثلاثمائة الف ليضعه عليهم فنقره هدهد بمنقاره وثقبه ووقع في عنقه فكذب لا اصل له كذا نقله الابهري انتهى **قلت** قال ابن قتيبة الدينوري في كتابه تاويل مختلف الحديث قالوا ويتم ان عوجا اقتلع جبلا قدره فرسخ في فرسخ على قدر عسكر موسى فحمله على راسه ليطبقه عليهم فصار طوقا في عنقه حتى مات وانه كان يخوض البحر فلا يجاوز ركبتيه وكان يصيد الحيتان من لججه ويشويها في عين الشمس وانها مات وقع على نيل مصر فجسر للناس سنة اي صار جسرا لهم يعبرون عليه من جانب الى جانب وان طول موسى عليه السلام كان عشرة اذرع وطول عصاه عشرة ووثب عشرا ليضربه فلم يبلغ عرقوبه قالوا وهذا كذب بين لا يخفى على عاقل ولا على جاهل وكيف صار في زمن موسى عليه السلام من خالف اهل الزمان هذه المخالفة وكيف يجوز ان يكون من ولد آدم من يكون بينه وبين آدم هذا التفاوت وكيف يطيق آدمي حمل جبل على راسه قدره فرسخ في فرسخ قال ابن قتيبة ونحن نقول ان هذا حديث لم يات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عن صحابته وانما هو خبر من الاخبار القديمة التي يرويها اهل الكتاب سمعه قوم منهم على قديم الايام فتحدثوا به انتهى **قوله** (هذا الحديث حسن صحيح) واخرجه احمد والبخاري . (**باب** ما جاء ان الدال على الخير كفاعله) **قوله** (نا احمد بن بشير) بالفتح المخزومي مولى عمرو بن حريث ابو بكر الكوفي صدوق له اوهام من التاسعة (عن شبيب بن بشر) قال في التقريب شبيب بوزن طويل ابن بشر او ابن بشير البجلي الكوفي صدوق يخطي من الخامسة **قوله** (يستحمله) اي يطلب منه المركب (فحمله) اي اعطاه المركب (فقال) اي رسول الله صلى الله عليه وسلم (ان الدال على الخير كفاعله) الاعانة عليه فان حصل ذلك الخير فله مثل ثوابه والا فله ثواب دلالته قاله المناوي **قوله** (وفي الباب عن ابي مسعود وبريدة) اما حديث ابي مسعود فاخرجه الترمذي بعد هذا واما حديث بريدة فاخرجه احمد وابو يعلى والضياء عنه مرفوعا الدال على الخير كفاعله والله يحب اغاثة اللهفان كذا في الجامع الصغير **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه ابن ابي الدنيا في قضاء الحوائج كذا في الجامع الصغير وقال المناوي في شرحه باسناد حسن **قوله** (عن ابي مسعود البدري) اسمه عقبة بن عمرو ابن ثعلبة الانصاري صحابي جليل **قوله** (فقال انه قد ابدع بي) على بناء المفعول يقال ابدعت الراحلة اذا انقطعت عن السير لكلال جعل انقطاعها عما كانت مستمرة عليه ابداعا عنها اي انشاء امر خارج عما اعتيد منها ومعنى ابدع بالرجل انقطع به راحلته كذا حققه الطيبي اي انقطع راحلتي بي ولما حول للمفعول صار الظرف نائبه كسير بعمرو (من دل) اي بالقول او الفعل او الاشارة او الكتابة (على خير) اي علم او عمل مما فيه اجر وثواب (فله) اي فللدال (مثل اجر فاعله) اي من غير ان ينقص من اجره شيء (او قال عامله) شك من الراوي **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم **قوله** (اشفعوا) وفي رواية لمسلم كان اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا الخ وفي رواية للبخاري اذا جاءه رجل يسال او طالب حاجة اقبل علينا بوجهه فقال اشفعوا الخ (ولتوجروا) عطف على اشفعوا واللام لام الامر (وليقض الله الخ) بلام التاكيد اي يحكم وقيل اشارة الى ان ما يجري على لسانه صلى الله عليه وسلم فهو من الله سواء كان قبول الشفاعة او عدمه وفي الحديث الحض على الخير بالفعل وبالتسبب اليه بكل وجه والشفاعة الى الكبير في كشف كربة ومعونة ضعيف اذ ليس كل احد

نا عبدالله بن نمير عن الاعمش عن ابي عمرو الشيباني عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وقال مثل اجر فاعله ولم يشك فيه **حدثنا** محمود بن غيلان والحسن بن علي وغير واحد قالوا نا ابو اسامة عن بريد بن عبدالله بن ابي بردة عن جده ابي بردة عن ابي موسى الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اشفعوا ولتؤجروا وليقض الله على لسان نبيه ما شاء هذا حديث حسن صحيح وبريد بن عبدالله بن ابي بردة بن ابي موسى قد روى عنه الثوري وسفيان بن عيينة وبريد يكنى ابا بردة هو ابن ابي موسى الاشعري **حدثنا** محمود بن غيلان نا وكيع وعبدالرزاق عن سفيان عن الاعمش عن عبدالله بن مرة عن مسروق عن عبدالله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نفس تقتل ظلما الا كان على ابن آدم كفل من دمها وذلك لانه اول من استن القتل وقال عبدالرزاق سن القتل هذا حديث حسن صحيح **باب** في من دعا الى الهدى فاتبع **حدثنا** علي بن حجر نا اسمعيل بن جعفر عن العلاء بن عبدالرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا الى الهدى كان له من الاجر مثل اجور من يتبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا ومن دعا الى الضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من يتبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** احمد بن منيع نا يزيد بن هرون قال نا المسعودي عن عبدالملك بن عمير عن ابن جرير بن عبدالله عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن سنة خير فاتبع عليها فله اجره ومثل اجور من اتبعه غير منقوص من اجورهم شيئا ومن سن سنة شر فاتبع عليها كان عليه وزره ومثل اوزار من اتبعه غير منقوص من اوزارهم شيئا وفي الباب عن حذيفة هذا حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن جرير بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا وقد روي هذا الحديث عن المنذر بن جرير بن عبدالله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي عن عبيدالله بن جرير عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ايضا **باب** الاخذ بالسنة واجتناب البدعة **حدثنا** علي بن حجر نا بقية بن الوليد عن بحير بن سعيد عن خالد بن معدان عن عبدالرحمن بن عمرو السلمي عن العرباض بن سارية قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بعد صلاة الغداة موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال رجل

يقدر على الوصول الى الرئيس ولا التمكن منه ليلج عليه او يوضح له مراده ليعرف حاله على وجهه والا فقد كان صلى الله عليه وسلم لا يحتجب قال عياض ولا يستثنى من الوجوه التي تستحب الشفاعة فيها الا الحدود والا فما لا حد فيه تجوز الشفاعة فيه ولا سيما ممن وقعت منه الهفوة او كان من اهل الستر والعفاف قال واما المصرون على فسادهم المشتهرون في باطلهم فلا يشفع فيهم ليزجروا عن ذلك **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان (وبريد) بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا (بن عبدالله بن ابي بردة بن ابي موسى قد روى عنه الثوري وسفيان بن عيينة) وروى هو عن جده والحسن البصري وعطاء وابي بردة حبان (وبريد يكنى ابا بردة هو ابن ابي موسى الاشعري) مقصود الترمذي من هذا الكلام ان بريد بن عبدالله هذا يكنى بابي بردة بكنية جده وهو ابو بردة بن ابي موسى الاشعري **قوله** (عن عبدالله بن مرة) هو الهمداني **قوله** (ما من نفس تقتل) بصيغة المجهول (الا كان على ابن آدم) زاد في رواية الشيخين الاول وهو صفة لابن آدم هو قابيل قتل اخاه هابيل اذ قربا قربانا فتقبل من احدهما ولم يتقبل من الآخر (كفل) بكسر الكاف وسكون الفاء اي نصيب (من دمها) اي دم النفس (وقال عبدالرزاق سن القتل) يعني من المجرد واما وكيع فقال استن بالهمزة من باب الافتعال ومعنى سن واستن واحد اي اول من سلك هذه الطريقة السيئة واتى بها **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان والنسائي وابن ماجه (باب في من دعا الى هدى فاتبع) **قوله** (من دعا الى هدى) قال الطيبي الهدى اما الدلالة الموصلة او مطلق الدلالة والمراد هنا ما يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو بحسب التنكير شائع في جنس ما يقال هدى فاعظمه هدى من دعا الى الله وعمل صالحا وادناه هدى من دعا الى اماطة الاذى عن طريق المسلمين (كان له) اي للداعي (مثل اجور من يتبعه) فعلا لتا وعيتثل امره (لا ينقص) بضم القاف (ذلك) اشارة الى مصدر كان كذا قيل والاظهر انه راجع الى الاجر (من اجورهم شيئا) قال ابن الملك هو مفعول به او تمييز بناء على ان النقص يأتي لازما ومتعديا انتهى قال القاري والظاهر ان يقال ان شيئا مفعول به اي شيئا من اجورهم ومفعول مطلق اي شيئا من النقص **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم **قوله** (عن ابن جرير بن عبدالله) اسمه المنذر بن جرير بن عبدالله البجلي الكوفي مقبول من الثالثة **قوله** (من سن سنة خير) وفي رواية مسلم من سن في الاسلام سنة حسنة اي اتى بطريقة مرضية يشهد لها اصل من اصول الدين (فاتبع) بصيغة المجهول والضمير الى من (عليها) اي على تلك السنة (فله اجره) الضميران يرجعان الى من سن اي له اجر عمله بتلك السنة (غير منقوص من اجورهم شيئا) بالنصب على انه مفعول مطلق اي لا ينقص من اجورهم شيئا من النقص (ومن سن سنة شر) وفي بعض النسخ سنة سيئة وفي رواية مسلم ومن سن في الاسلام سنة سيئة اي طريقة غير مرضية لا يشهد لها اصل من اصول الدين **قوله** (وفي الباب عن حذيفة) اخرجه احمد **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم مطولا وابن ماجه من طريق المنذر ابن جرير عن ابيه (باب الاخذ بالسنة واجتناب البدعة) **قوله** (عن عبدالرحمن بن عمرو) بن عبسة (السلمي) الشامي مقبول من الثالثة (عن العرباض) بكسر العين المهملة وسكون الراء بعدها موحدة وآخره معجمة (بن سارية) السلمي كنيته ابو نجيح صحابي كان من اهل الصفة ونزل حمص **قوله** (ذرفت) اي دمعت (ووجلت) بكسر الجيم اي خافت (ان هذه موعظة مودع) بالاضافة فان المودع بكسر الدال عند الوداع لا يترك شيئا مما يهم المودع بفتح الدال اي كانت تودعنا بها لما رأى من مبالغته صلى الله عليه وسلم في الموعظة (فماذا تعهد الينا) اي فباي شيء توصينا (وان عبد حبشي) اي وان تأمر عليكم عبد حبشي كما في رواية الاربعين للنووي اي صار اميرا ادنى الخلق فلا تستنكفوا عن طاعته ولو استولى عليكم عبد حبشي فاطيعوه مخافة اثارة الفتن ووقع في بعض نسخ ابي داود وان عبدا حبشيا بالنصب اي وان كان المطاع عبدا حبشيا قال الخطابي يريد به طاعة من ولاه الامام عليكم وان كان عبدا حبشيا ولم يرد بذلك ان يكون الامام عبدا حبشيا وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه قال الائمة من قريش وقد يضرب المثل في الشيء بما لا يكاد يصح في الوجود كقوله صلى الله عليه وسلم من بنى لله مسجدا ولو مثل مفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة وقدر مفحص القطاة لا يكون مسجدا لشخص آدمي ونظائر هذا الكلام كثيرة (واياكم ومحدثات الامور الخ) وفي رواية ابي داود واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة قال الحافظ ابن رجب في كتاب جامع العلوم والحكم فيه تحذير للامة من اتباع الامور المحدثة المبتدعة واكد ذلك

ان هذه موعظة مودع فماذا تعهد الينا يا رسول الله قال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان عبد حبشي فانه من يعش منكم يرى اختلافا كثيرا واياكم ومحدثات الامور فانها ضلالة فمن ادرك ذلك منكم فعليه بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ هذا حديث حسن صحيح قد روى ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي عن العرباض بن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا **حدثنا** بذلك الحسن بن علي الخلال وغير واحد قالوا نا ابو عاصم عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي عن العرباض بن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه والعرباض بن سارية يكنى ابا نجيح وقد روى هذا الحديث عن حجر بن حجر عن عرباض بن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

بقوله كل بدعة ضلالة والمراد بالبدعة ما احدث مما لا اصل له في الشريعة يدل عليه واما ما كان له اصل من الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعا وان كان بدعة لغة فقوله صلى الله عليه وسلم كل بدعة ضلالة من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيء وهو اصل عظيم من اصول الدين واما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع فانما ذلك في البدع اللغوية لا الشرعية فمن ذلك قول عمر في التراويح نعمت البدعة هذه وروي عنه انه قال ان كانت هذه بدعة فنعمت البدعة ومن ذلك اذان الجمعة الاول زاده عثمان لحاجة الناس اليه واقره علي واستمر عمل المسلمين عليه وروي عن ابن عمر انه قال هي بدعة ولعله اراد ما اراد ابوه في التراويح انتهى ملخصا (فمن ادرك ذلك) اي زمن الاختلاف الكثير (فعليه بسنتي) اي فليلزم سنتي (وسنة الخلفاء الراشدين المهديين) فانهم لم ... الشوكاني في الفتح الرباني ان اهل العلم قد اطالوا الكلام في هذا واخذوا في تاويله بوجوه اكثرها متعسفة والذي ينبغي التعويل عليه والمصير اليه هو العمل بما يدل عليه هذا التركيب بحسب ما تقتضيه اللغة العربية فالسنة هي الطريقة فكانه قال الزموا طريقتي وطريقة الخلفاء الراشدين وقد كانت طريقتهم هي نفس طريقته فانهم اشد الناس حرصا عليها وعملا بها في كل شيء وعلى كل حال وكانوا يتوقون مخالفته في اصغر الامور فضلا عن اكبرها وكانوا اذا اعوزهم الدليل من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم عملوا بما يظهر لهم من الرأي بعد الفحص والبحث والتشاور والتدبر وهذا الرأي عند عدم الدليل هو ايضا من سنته لما دل عليه حديث معاذ لما قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بما تقضي قال بكتاب الله قال فان لم تجد قال فبسنة رسول الله قال فان لم تجد قال اجتهد رأيي قال الحمد لله الذي وفق رسول رسوله او كما قال وهذا الحديث وان تكلم فيه بعض اهل العلم بما هو معروف فالحق انه من قسم الحسن لغيره وهو معمول به وقد اوضحت هذا في بحث مستقل **فان قلت** اذا كان ما عملوا فيه بالرأي هو من سنته لم يبق لقوله وسنة الخلفاء الراشدين ثمرة **قلت** ثمرته ان من الناس من لم يدرك زمنه صلى الله عليه وسلم وادرك زمن الخلفاء الراشدين او ادرك زمنه وزمن الخلفاء ولكنه حدث امر لم يحدث في زمنه ففعله الخلفاء فاشار بهذا الارشاد الى سنة الخلفاء الى دفع ما عساه يتردد في بعض النفوس من الشك ويختلج فيها من الظنون فاقل فوائد الحديث ان ما يصدر عنهم من الرأي وان كان من سنته كما تقدم ولكنه اولى من رأي غيرهم عند عدم الدليل وبالجملة فكثيرا ما كان صلى الله عليه وسلم ينسب الفعل والترك اليه والى اصحابه في حياته مع انه لا فائدة لنسبته الى غيره مع نسبته اليه لانه محل القدوة ومكان الاسوة فهذا ما ظهر لي في تفسير هذا الحديث ولم اقف عند تحريره على ما يوافقه من كلام اهل العلم فان كان صوابا فمن الله وان كان خطأ فمني ومن الشيطان واستغفر الله العظيم انتهى كلام الشوكاني وقد ذكرنا كلام صاحب سبل السلام في بيان معنى هذا الحديث في باب اذان الجمعة [ص ٣٦٨ ج ١] وقال القاري في المرقاة قيل هم الخلفاء الاربعة ابو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله تعالى عنهم لانه عليه الصلوة والسلام قال الخلافة بعدي ثلاثون سنة وقد انتهى بخلافة علي كرم الله وجهه قال بعض المحققين ووصف الراشدين بالمهديين لانه اذا لم يكن مهتديا في نفسه لم يصلح ان يكون هاديا لغيره لانه يوقع الخلق في الضلالة من حيث لا يشعر وهم الصديق والفاروق وذو النورين وابو تراب علي المرتضى رضي الله عنهم اجمعين لانهم لما كانوا افضل الصحابة وواظبوا على استمطار الرحمة من السحابة النبوية وخصهم الله بالمراتب العلية والمناقب السنية ووطنوا انفسهم على مشاق الاسفار ومجاهدة القتال مع الكفار انعم الله عليهم بمنصب الخلافة العظمى والتصدي الى الرياسة الكبرى لاشاعة احكام الدين واعلاء اعلام الشرع المتين رفعا لدرجاتهم وازديادا لمثوباتهم انتهى (عضوا) بفتح العين (عليها) اي على السنة (بالنواجذ) جمع ناجذة بالذال المعجمة وهي الضرس الاخير وقيل هو مرادف السن وقيل هو الناب قال الماوردي اذا تكاملت الاسنان فهي ثنتان وثلاثون منها اربعة ثنايا وهي اوائل ما يبدو للناظر من مقدم الفم ثم اربع رباعيات ثم اربع انياب ثم اربع ضواحك ثم اثنا عشر اضراس وهي الطواحن ثم اربع نواجذ وهي اواخر الاسنان كذا نقله الابهري والصحيح ان الاضراس عشرون شاملة للضواحك والطواحن والنواجذ والله اعلم والعض كناية عن شدة ملازمة السنة والتمسك بها فان من اراد ان ياخذ شيئا اخذا شديدا ياخذه باسنانه او المحافظة على الوصية بالصبر على مقاساة الشدائد كمن اصابه الم لا يريد ان يظهره فيشتد باسنانه بعضها على بعض

قوله (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد وابو داود وابن ماجه وسكت عنه ابو داود ونقل المنذري تصحيح الترمذي واقره وقال والخلفاء ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتدوا بالذين من بعدي ابي بكر وعمر فخص اثنين وقال فان لم تجديني فاتي ابا بكر فخصه فاذا قال احدهم قولا وخالفه فيه غيره من الصحابة كان المصير الى قوله اولى والمحدث على قسمين محدث ليس له اصل الا الشهوة والعمل بالارادة فهذا باطل وما كان على قواعد الاصول او مردودا اليها فليس ببدعة ولا ضلالة انتهى كلام المنذري **قوله** (حدثنا بذلك الحسن بن علي الخلال وغير واحد قالوا نا ابو عاصم عن ثور بن يزيد الخ) ورواه ابن ماجه عن يحيى بن حكيم ثنا عبد الملك بن الصباح المسمعي ثنا ثور بن يزيد الخ (وقد روى هذا الحديث عن حجر بن حجر الخ) وصله ابو داود في سننه وحجر بن حجر هذا بضم الحاء المهملة وسكون الجيم الكلاعي بفتح الكاف وتخفيف اللام الحمصي مقبول من الثالثة **قوله** (حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) هو الدارمي (نا محمد بن عيينة) الفزاري المصيصي مقبول من العاشرة (عن مروان بن معاوية) بن الحارث بن اسماء الفزاري ابو عبد الله الكوفي نزيل مكة ثم دمشق ثقة حافظ وكان يدلس اسماء الشيوخ من الثامنة (عن جده) هو عمرو بن عوف المزني (قال لبلال بن الحارث) المزني مدني صحابي كنيته ابو عبد الرحمن مات سنة ستين وله ثمانون سنة (اعلم) اي تنبه وتهيأ لحفظ ما اقول لك (قال اعلم) اي انا متهيئ لسماع ما تقول وحفظه (من احيا سنة) اي اظهرها واشاعها بالقول والعمل (من سنتي) قال الاشر...

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن نا محمد بن عيينة عن مروان بن معاوية عن كثير بن عبد الله عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لبلال بن الحارث اعلم قال ما اعلم يا رسول الله قال انه من احيا سنة من سنتي قد اميتت بعدي كان له من الاجر مثل من عمل بها من غير ان ينقص من اجورهم شيئا ومن ابتدع بدعة ضلالة لا يرضاها الله ورسوله كان عليه مثل اثام من عمل بها لا ينقص ذلك من اوزار الناس شيئا هذا حديث حسن ومحمد بن عيينة هذا هو مصيصي شامي وكثير بن عبد الله هو ابن عمرو بن عوف المزني حدثنا مسلم بن حاتم الانصاري البصري نا محمد بن عبد الله الانصاري عن ابيه عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب قال قال انس بن مالك قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني ان قدرت ان تصبح وتمسي ليس في قلبك غش لاحد فافعل ثم قال لي يا بني وذلك من سنتي ومن احيا سنتي فقد احياني ومن احياني كان معي في الجنة وفي الحديث قصة طويلة هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ومحمد بن عبد الله الانصاري ثقة وابوه ثقة وعلي بن زيد صدوق الا انه ربما يرفع الشيء الذي يوقفه غيره وسمعت محمد بن بشار يقول قال ابو الوليد قال شعبة نا علي بن زيد وكان رفاعا ولا نعرف لسعيد بن المسيب عن انس رواية الا هذا الحديث بطوله وقد روى عباد المنقري هذا الحديث عن علي بن زيد عن انس ولم يذكر فيه عن سعيد بن المسيب وذاكرت به محمد بن اسمعيل فلم يعرفه ولم يعرف لسعيد بن المسيب عن انس هذا الحديث ولا غيره ومات انس بن مالك سنة ثلاث وتسعين ومات سعيد بن المسيب بعده بسنتين مات سنة خمس وتسعين

باب في الانتهاء عما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا هناد نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتركوني ما تركتكم فاذا حدثتكم فخذوا عني فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سوالهم واختلافهم على انبيائهم هذا حديث حسن صحيح **باب ما جاء**

ظاهر النظم يقتضي ان يقال من سنني لكن الرواية بصيغة الافراد انتهى فيكون المراد بها الجنس (قد اميتت بعدي) قال ابن الملك اي تركت تلك السنة عن العمل بها يعني من احياها من بعدي بالعمل بها او حث الغير على العمل بها (من غير ان ينقص) متعد ويحتمل اللزوم (من اجورهم) من للتبعيض اي من اجور من عمل بها فافرد اولا رعاية للفظه وجمع ثانيا لمعناه (شيئا) مفعول به او مفعول مطلق لانه حصل له باعتبار الدلالة والاحياء والحث وللعاملين باعتبار الفعل فلم يتواردا على محل واحد حتى يتوهم ان حصول احدهما ينقص الاخر (ومن ابتدع بدعة ضلالة) قال صاحب الدين الخالص قال في المرقاة قيد به لاخراج البدعة الحسنة وزاد في اشعة اللمعات لان فيها مصلحة الدين وتقويته وترويجه انتهى اقول هذا غلط فاحش من هذين القائلين لان الله ورسوله لا يرضيان بدعة اي بدعة كانت ولو اراد النبي صلى الله عليه وسلم اخراج الحسنة منها لما قال فيما تقدم من الاحاديث كل بدعة ضلالة وكل محدثة بدعة وكل ضلالة في النار كما ورد بهذا اللفظ في حديث اخر بل هذا اللفظ ليس بقيد في الاصل هو اخبار عن الانكار على البدع وانها مما لا يرضاه الله ولا رسوله ويؤيده قوله تعالى رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم واما ظن مصلحة الدين وتقويته فيها فمن وادي قوله سبحانه ان بعض الظن اثم ولا ادري ما معنى قوله سبحانه ان بعض الظن اثم ولا ادري ما معنى قوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا ان كانت تلك المصلحة في ترويج البدعات يا لله العجب من امثال هذه المقالة لم يعلموا ان في اشاعة البدع اماتة السنن وفي اماتتها احياء الدين وعلوه والذي نفسي بيده ان دين الله الاسلام كامل تام غير ناقص لا يحتاج الى شيء في اكماله واتمامه ونصوصه مع ادلة السنة المطهرة كافية وافية شافية لجميع الحوادث والقضايا الى يوم القيامة انتهى ما في الدين الخالص مختصرا قلت قوله بدعة ضلالة يروى بالاضافة ويجوز ان ينصب موصوفا وصفة وهذه الصفة ليست للاحتراز عن البدعة الحسنة بل هو صفة كاشفة للبدعة يدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم كل بدعة ضلالة كما في رواية ابي داود عن العرباض بن سارية رضي الله عنه (لا يرضاها الله ورسوله) هذا ايضا صفة كاشفة لقوله بدعة **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه ابن ماجه والحديث ضعيف لضعف كثير بن عبد الله وقد اعترض على تحسين الترمذي لحديثه قال المنذري في الترغيب بعد نقل تحسين الترمذي بل كثير بن عبد الله متروك واه ولكن للحديث شواهد انتهى **قوله** (عن ابيه) هو عبد الله بن المثنى بن عبد الله (عن علي بن زيد) هو ابن جدعان **قوله** (قال لي) اي وحدي او مخاطبا لي من بين اصحابي (يا بني) بضم الباء تصغير ابن وهو تصغير لطف ومرحمة ويدل على جواز هذا لمن ليس ابنه ومعناه اللطف وانك عندي بمنزلة ولدي في الشفقة (ان قدرت) اي استطعت والمراد اجتهد قدر ما تقدر (ان تصبح وتمسي) اي تدخل في وقت الصباح والمساء والمراد جميع الليل والنهار (ليس في قلبك) الجملة حال من الفاعل تنازع فيه الفعلان اي وليس كائنا في قلبك (غش) بالكسر ضد النصح الذي هو ارادة الخير للمنصوح له (لاحد) وهو عام للمؤمن والكافر فان نصيحة الكافر ان يجتهد في ايمانه ويسعى في خلاصه من ورطة الهلاك باليد واللسان والتألف بما يقدر عليه من المال كذا ذكره الطيبي (فافعل) جزاء كناية عما سبق في الشرط اي فافعل نصيحتك (وذلك) اي خلو القلب من الغش قال الطيبي وذلك اشارة الى انه رفيع المرتبة اي بعيد التناول (من سنتي) اي طريقتي (ومن احيا سنتي) اي اظهرها واشاعها بالقول او العمل (فقد احياني) ومن احياني) كذا في النسخ الحاضرة من الاحياء في المواضع الثلاثة واورد صاحب المشكوة هذا الحديث نقلا عن الترمذي بلفظ من احب سنتي فقد احبني ومن احبني كان معي في الجنة من الاحباب في المواضع الثلثة فالظاهر انه قد وقع في بعض نسخ الترمذي هكذا والله تعالى اعلم (كان معي في الجنة) اي معية مقاربة لا معية متحدة في الدرجة قال الله تعالى ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم الاية (وفي الحديث قصة طويلة) لم اقف على من اخرج هذا الحديث بالقصة الطويلة فلينظر من اخرجها **قوله** (وعلي بن زيد صدوق) وضعفه غير واحد من ائمة الحديث (وكان رفاعا) بفتح الراء وتشديد الفاء اي كان يرفع الاحاديث الموقوفة كثيرا (قد روى عباد) بن ميسرة (المنقري) بكسر الميم وسكون النون البصري المعلم لين الحديث عابد من السابعة (ولا غيره) بالنصب عطف على هذا الحديث (ومات انس بن مالك سنة ثلاث وتسعين ومات سعيد بن المسيب بعده بسنتين) مقصود الترمذي بهذا ان المعاصرة بين انس وبين سعيد بن المسيب ثابتة فيمكن سماعه منه (باب في الانتهاء عما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم) **قوله** (اتركوني ما تركتكم) اي مدة تركي اياكم من التكليف (فانما هلك من كان قبلكم) اي من اليهود والنصارى (بكثرة سوالهم) كسوال الرؤية والكلام وقضية البقرة (واختلافهم) عطف على الكثرة لا على السوال لان نفس الاختلاف موجب للهلاك من غير الكثرة (على انبيائهم) يعني اذا امرهم الانبياء بعد السوال او قبله واختلفوا عليهم فهلكوا واستحقوا الاهلاك وفي رواية مسلم فاذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شيء فدعوه قال النووي في شرح مسلم فاذا امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم

فی عالم المدینة حدثنا الحسن بن الصباح البزار واسحاق بن موسی الانصاری قالا نا سفیان بن عیینة عن ابن جریج عن ابی الزبیر عن ابی صالح عن ابی هریرة روایة یوشك ان یضرب الناس اکباد الابل یطلبون العلم فلا یجدون احدا اعلم من عالم المدینة هذا حدیث حسن صحیح وهو حدیث ابن عیینة وقد روی عن ابن عیینة انه قال فی هذا من عالم المدینة انه مالك بن انس قال اسحاق بن موسی وسمعت ابن عیینة قال هو العمری الزاهد واسمه عبد العزیز بن عبد الله وسمعت یحیی بن موسی یقول قال عبد الرزاق وهو مالك بن انس

باب فی فضل الفقه علی العبادة **حدثنا** محمد بن اسمعیل نا ابراهیم بن موسی نا الولید هو ابن مسلم نا روح بن جناح عن مجاهد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم فقیه اشد علی الشیطان من الف عابد هذا حدیث غریب لا نعرفه الا من هذا الوجه من حدیث الولید بن مسلم **حدثنا** محمود بن خداش البغدادی نا محمد بن یزید الواسطی نا عاصم بن رجاء بن حیوة عن قیس بن کثیر قال قدم رجل من المدینة علی ابی الدرداء وهو بدمشق فقال ما اقدمك یا اخی قال حدیث بلغنی انك تحدثه عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال اما جئت لحاجة قال لا قال اما قدمت لتجارة قال لا قال ما جئت الا فی طلب هذا الحدیث قال فانی سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول من سلك طریقا

هذا من قواعد الاسلام المهمة ومن جوامع الکلم التی اعطیها صلی الله علیه وسلم ویدخل فیه ما لا یحصی من الاحکام کالصلوة بانواعها فاذا عجز عن بعض ارکانها او بعض شروطها اتی بالباقی واذا عجز عن بعض اعضاء الوضوء او الغسل غسل الممکن واذا وجد بعض ما یکفیه من الماء لطهارته او لغسل النجاسة فعل الممکن واشباه هذا غیر منحصرة واما قوله صلی الله علیه وسلم واذا نهیتکم عن شیء فدعوه فهو علی اطلاقه فان وجد عذر یبیحه کاکل المیتة عند الضرورة او شرب الخمر عند الاکراه او التلفظ بکلمة الکفر اذا اکره ونحو ذلك فهذا لیس منهیا عنه فی هذا الحال **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه مسلم فی صحیحه فی کتاب الحج ؛ (**باب** ما جاء فی عالم المدینة) **قوله** (عن ابی هریرة روایة) بالنصب علی التمییز وهو کنایة عن رفع الحدیث الی رسول الله صلی الله علیه وسلم والا لکان موقوفا (یوشك) بالکسر والفتح لغة ردیئة ای یقرب (ان یضرب الناس) هو فی محل الرفع اسم لیوشك ولا حاجة الی الخبر لاشتمال الاسم علی المسند والمسند الیه (اکباد الابل) ای المحاذی لاکبادها یعنی یرحلون ویسافرون فی طلب العلم وهو کنایة عن اسراع الابل واجهادها فی السیر قال الطیبی ضرب اکباد الابل کنایة عن السیر السریع لان من اراد ذلك یرکب الابل ویضرب علی اکبادها بالرجل وفی ایراد هذا القول تنبیه علی ان طلبة العلم اشد الناس حرصا واعزهم مطلبا لان الجد فی الطلب انما یکون بشدة الحرص وعزة المطلب والمعنی قرب ان یاتی زمان یسیر الناس سیرا شدیدا فی البلدان البعیدة (یطلبون العلم) حال وبدل (فلا یجدون احدا) ای فی العالم (اعلم من عالم المدینة) قیل هذا فی زمان الصحابة والتابعین واما بعد ذلك فقد ظهرت العلماء الفحول فی کل بلدة من بلاد الاسلام اکثر ما کانوا بالمدینة فالاضافة للجنس **قوله** (قال فی هذا من عالم المدینة) قوله من عالم المدینة بیان لقوله هذا (انه مالك بن انس) یعنی امام دار الهجرة رحمه الله (هو العمری الزاهد واسمه عبد العزیز بن عبد الله) کذا فسر الترمذی العمری الزاهد بعبد العزیز بن عبد الله وقد صرح الحافظ فی تهذیب التهذیب بان العمری الزاهد هو ابنه عبد الله فقال فی ترجمة عبد الله بن عبد العزیز بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوی العمری الزاهد المدنی روی عن النبی صلی الله علیه وسلم مرسلا لما استعمل علیا علی الیمن قال له قدم الوضیع قبل الشریف وقدم الضعیف قبل القوی وعن ابیه وغیره وعنه ابن عیینة وغیره قال النسائی ثقة وذکره ابن حبان فی الثقات وقال کان من ازهد اهل زمانه واشدهم تخلیا للعبادة وتوفی سنة اربع وثمانین ومائة وقال ابن سعد کان عابدا ناسکا عالما وقال الترمذی سمعت اسحاق یقول سمعت ابن عیینة یقول فی قول النبی صلی الله علیه وسلم یوشك ان یضرب الناس اکباد الابل الحدیث هو العمری وقال ابن ابی خیثمة انا مصعب قال کان العمری یامر بالمعروف ویتقدم بذلك علی الخلفاء ویحتملون له ذلك وقال الزبیر کان ازهد اهل زمانه واعبدهم انتهی مختصرا وقال فی التقریب فی ترجمة عبد العزیز بن عبد الله ما لفظه عبد العزیز بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوی المدنی ثقة من السادسة وهو والد عبد الله الزاهد العمری انتهی فقول الترمذی واسمه عبد العزیز بن عبد الله لیس بصحیح والصواب ان اسم العمری الزاهد عبد الله ابن عبد العزیز بن عبد الله ؛ (**باب** ما جاء فی فضل الفقه علی العبادة) **قوله** (حدثنا محمد بن اسمعیل) هو الامام البخاری رح (نا ابراهیم بن موسی) هو المعروف بالصغیر (نا روح بن جناح) الاموی مولاهم ابو سعد الدمشقی ضعیف اتهمه ابن حبان من السابعة **قوله** (فقیه) وفی روایة ابن ماجة فقیه واحد (اشد علی الشیطان) لان الفقیه لا یقبل اغواءه ویامر الناس بالخیر علی ضد ما یامرهم بالشر (من الف عابد) قیل المراد الکثرة وذلك لان الشیطان کلما فتح بابا من الاهواء علی الناس وزین الشهوات فی قلوبهم بین الفقیه العارف مکائده ومکامن غوائله للمرید السالك ما یسد ذلك الباب ویجعله خائبا خاسرا بخلاف العابد فانه ربما یشتغل بالعبادة وهو فی حبائل الشیطان ولا یدری **قوله** (هذا حدیث غریب) قال الحافظ فی تهذیب التهذیب قال الساجی هو حدیث منکر قال الشوکانی فی الفوائد المجموعة حدیث ما عبد الله بشیء افضل من فقه فی الدین ولفقیه واحد اشد علی الشیطان من الف عابد ولکل شیء عماد وعماد هذا الدین الفقه قال فی المختصر ضعیف وفی المقاصد لفقیه واحد اشد علی الشیطان من الف عابد اسانیده ضعیفة لکنه یتقوی بعضها ببعض **قوله** (نا عاصم بن رجاء بن حیوة) الکندی الفلسطینی صدوق یهم من الثامنة (عن قیس بن کثیر) قال الحافظ فی التقریب کثیر بن قیس الشامی ویقال قیس بن کثیر والاول اکثر ضعیف من الثالثة وقال فی تهذیب التهذیب کثیر بن قیس ویقال قیس بن کثیر شامی روی عن ابی الدرداء فی فضل العلم وعنه داود بن جمیل جاء فی اکثر الروایات انه کثیر بن قیس علی اختلاف فی الاسناد الیه وتفرد محمد بن یزید الواسطی فی احدی الروایتین عنه عن قیس بن کثیر وهو وهم **قوله** (من المدینة) المنورة (وهو) ای ابو الدرداء (بدمشق) بکسر الدال وفتح المیم ویکسر (ما اقدمك) ما استفهامیة ای ای شیء جاء بك هنا (حدیث) ای اقدمنی حدیث یعنی جئتك لتحدثنی به (اما جئت) بهمزة الاستفهام وما نافیة (من سلك) ای دخل او مشی (طریقا) ای قریبا او بعیدا (یبتغی فیه) ای فی ذلك الطریق او فی ذلك المسلك او فی سلوکه (علما) قال الطیبی وانما اطلق الطریق والعلم لیشملا فی جنسهما ای طریق کان من مفارقة الاوطان والضرب فی البلدان الی غیر ذلك وای علم کان من علوم الدین قلیلا او کثیرا رفیعا او غیر رفیع (سلك الله به) الضمیر عائد الی من والباء للتعدیة ای جعله سالکا ووفقه ان یسلك طریق الجنة وقیل عائد الی العلم والباء للسببیة وسلك بمعنی سهل والعائد الی

يبتغي فيه علماً سلك الله به طريقاً الى الجنة وان الملائكة لتضع اجنحتها رضاً لطالب العلم وان العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الارض حتى الحيتان في الماء وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب ان العلماء ورثة الانبياء ان الانبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً انما ورثوا العلم فمن اخذ به فقد اخذ بحظ وافر ولا نعرف هذا الحديث الا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة وليس اسناده عندي بمتصل هكذا حدثنا محمود بن خداش هذا الحديث وانما يروى هذا الحديث عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن داود بن جميل عن كثير بن قيس عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا اصح من حديث محمود بن خداش **حدثنا** هناد نا ابو الاحوص عن سعيد بن مسروق عن ابن اشوع عن يزيد بن سلمة الجعفي قال قال يزيد بن سلمة يا رسول الله اني سمعت منك حديثاً كثيراً اخاف ان ينسيني اوله آخره فحدثني بكلمة تكون جماعاً قال اتق الله فيما تعلم هذا حديث ليس اسناده بمتصل وهو عندي مرسل ولم يدرك عندي ابن اشوع يزيد بن سلمة وابن اشوع اسمه سعيد بن اشوع **حدثنا** ابو كريب نا خلف بن ايوب عن عوف عن ابن سيرين عن ابي هريرة

ن: ينسيني فهما

من محذوف والمعنى سهل الله له بسبب العلم طريقاً الى الجنة، فعلى الاول سلك من السلوك وعلى الثاني من السلك والمفعول محذوف كقوله تعالى يسلكه عذاباً صعداً قيل عذاباً مفعول ثان وعلى التقديرين نسبة سلك الى الله تعالى على طريق المشاكلة كذا قال الطيبي (لتضع اجنحتها) جمع جناح (رضى) حال او مفعول له على معنى ارادة رضا ليكون فعلاً لفاعل الفعل المعلل به (لطالب العلم) اللام متعلق برضا وقيل التقدير لاجل الرضا الواصل منها اليه او لاجل ارضائها لطالب العلم بما يصنع من حيازة الوراثة العظمى وسلوك السنن الاسنى قال زين العرب وغيره قيل معناه انها تتواضع لطالبه توقيراً لعلمه كقوله تعالى واخفض لهما جناح الذل من الرحمة اي تواضع لهما او المراد الكف عن الطيران والنزول للذكر كقوله في حديث ابي هريرة وحفت بهم الملائكة او معناه المعونة وتيسير المؤنة بالسعي في طلبه او المراد تليين الجانب والانقياد والفيء عليه بالرحمة والانعطاف او المراد حقيقته وان لم تشاهد وهي فرش الجناح وبسطها لطالب العلم لتحمله عليها وتبلغه مقعده من البلاد نقله السيد جمال الدين ونقل ابن القيم عن احمد بن شعيب قال كنا عند بعض المحدثين بالبصرة فحدثنا بهذا الحديث وفي المجلس شخص من المعتزلة فجعل يستهزئ بالحديث فقال والله لاطرقن غداً نعلي واطأ بها اجنحة الملائكة ففعل ومشى في النعلين فجفت رجلاه ووقعت فيهما الاكلة وقال الطبراني سمعت ابن يحيى الساجي يقول كنا نمشي في ازقة البصرة الى باب بعض المحدثين فاسرعنا المشي وكان معنا رجل ماجن متهم في دينه فقال ارفعوا ارجلكم عن اجنحة الملائكة لا تكسروها كالمستهزئ بالحديث فما زال عن موضعه حتى جفت رجلاه وسقط الى الارض انتهى والخفاء رقة القدم على ما في القاموس وفي رواية في السنن والمسانيد عن صفوان بن عسال قال قلت يا رسول الله جئت اطلب العلم قال مرحباً بطالب العلم ان طالب العلم لتحف به الملائكة وتظله باجنحتها فيركب بعضها على بعض حتى تبلغ السماء الدنيا من حبهم لما يطلب نقله الشيخ ابن القيم وقال الحاكم اسناده صحيح كذا في المرقاة (وان العالم ليستغفر له) قال الطيبي مجاز عن ارادة استقامة حال المستغفر له انتهى قال القاري والحقيقة اولى ...... (حتى الحيتان) جمع الحوت خص لدفع ايهام ان من في الارض لا يشمل من في البحر كذا قيل (وفضل العالم) اي الغالب عليه العلم وهو الذي يقوم بنشر العلم بعد ادائه ما توجه اليه من الفرائض والسنن المؤكدة (على العابد) اي الغالب عليه العبادة وهو الذي يصرف اوقاته بالنوافل مع كونه عالماً بما تصح به العبادة (كفضل القمر) اي ليلة البدر كما في رواية (على سائر الكواكب) قال القاضي شبه العالم بالقمر والعابد بالكواكب لان كمال العبادة ونورها لا يتعدى من العابد ونور العالم يتعدى الى غيره (ان العلماء ورثة الانبياء) وانما لم يقل ورثة الرسل ليشمل الكل قاله ابن الملك (لم يورثوا) بالتشديد من التوريث (ديناراً ولا درهماً) اي شيئاً من الدنيا وخصهما لانهما اغلب انواعها وذلك اشارة الى زوال الدنيا وانهم لم ياخذوا منها الا بقدر ضرورتهم فلم يورثوا شيئاً منها لئلا يتوهم انهم كانوا يطلبون شيئاً منها يورث عنهم (فمن اخذ به) اي بالعلم (فقد اخذ بحظ وافر) اي اخذ حظاً وافراً يعني نصيباً تاماً اي لا حظاً اوفر منه والباء زائدة للتاكيد او المراد اخذه متلبساً بحظ وافر من ميراث النبوة ويجوز ان يكون اخذ بمعنى الامر اي فمن اراد اخذه فليأخذ بحظ وافر ولا يقتنع بقليل (هكذا حدثنا محمود بن خداش هذا الحديث) يعني عن عاصم بن رجاء عن قيس بن كثير من غير واسطة بينهما (وانما يروى هذا الحديث عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن داود بن جميل عن كثير بن قيس) يعني بزيادة داود بن جميل بين عاصم بن رجاء وكثير بن قيس وكذلك رواه ابو داود وابن ماجه وداود بن جميل هذا ضعيف ويقال اسمه الوليد كذا في التقريب قال في تهذيب التهذيب روى عن كثير بن قيس على خلاف فيه وعنه عاصم بن رجاء بن حيوة ذكره ابن حبان في الثقات وفي اسناد حديثه اختلاف وقال الدارقطني مجهول وقال مرة هو ومن فوقه الى ابي الدرداء ضعفاء (وهذا اصح من حديث محمود بن خداش) اي هذا الحديث الذي يروى عن عاصم عن داود بن جميل عن كثير بن قيس اصح من حديث محمود بن خداش المذكور في هذا الباب باسقاط داود بن جميل وحديث ابي الدرداء هذا اخرجه احمد وابو داود وابن ماجه والدارمي وقال المنذري في تلخيص السنن قد **اختلف** في هذا الحديث اختلافاً كثيراً ثم ذكره مفصلاً من شاء الوقوف على ذلك فليراجعه **قوله** (نا ابو الاحوص) اسمه سلام بن سليم (عن ابن اشوع) قال في التقريب سعيد بن عمرو بن اشوع الهمداني الكوفي قاضيها ثقة رمي بالتشيع من السادسة (عن يزيد بن سلمة) بن يزيد (الجعفي) صحابي له حديث ويقال انه نزل الكوفة **قوله** (اخاف ان ينسيني) بضم التحتية من الانساء (اوله) بالنصب على المفعولية (آخره) بالرفع على الفاعلية (تكون جماعاً) بكسر الجيم قال في المجمع الجماع ما جمع عدداً اي كلمة تجمع كثيراً (اتق الله) اي خفه واخش عقابه (فيما تعلم) اي في الشيء الذي تعلمه وذلك بان تجتنب المنهي عنه كله وتفعل من المامور به ما تستطيعه **قوله** (هذا حديث الخ) واخرجه البخاري في التاريخ الكبير (وابن اشوع اسمه سعيد بن اشوع) هو سعيد واسم ابيه عمرو كما عرفت **قوله** (حدثنا ابو كريب) اسمه محمد بن العلاء (نا خلف بن ايوب) العامري ابو سعيد البلخي فقيه من اهل الرأي ضعفه يحيى بن معين ورمي بالارجاء من التاسعة (عن عوف) هو ابن ابي جميلة (عن ابن سيرين) هو محمد **قوله** (خصلتان لا تجتمعان في منافق) بان تكون فيه واحدة دون الاخرى او لا يكون فيه بان لا توجد واحدة منهما فيه وانما عبر بالاجتماع تحريضاً للمؤمنين على جمعهما وزجراً لهم عن الاتصاف باحدهما والمنافق اما حقيقي وهو النفاق الاعتقادي او مجازي وهو المرائي وهو النفاق العملي (حسن سمت) اي خلق وسيرة وطريقة قال الطيبي هو التزيي بزي الصالحين و

قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم خصلتان لا یجتمعان فی منافق حسن سمت ولا فقه فی الدین هذا حدیث غریب ولا نعرف هذا الحدیث من حدیث عوف الا من حدیث هذا الشیخ خلف بن ایوب العامری ولم ار احدا یروی عنه غیر محمد بن العلاء ولا ادری کیف هو حدثنا محمد بن عبد الاعلی نا سلمة بن رجاء نا الولید بن جمیل نا القاسم ابو عبد الرحمن عن ابی امامة الباهلی قال ذکر لرسول الله صلی الله علیه وسلم رجلان احدهما عابد والاخر عالم فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم فضل العالم علی العابد کفضلی علی ادناکم ثم قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان الله وملائکته واهل السموات والارضین حتی النملة فی جحرها وحتی الحوت لیصلون علی معلم الناس الخیر هذا حدیث حسن غریب صحیح سمعت ابا عمار الحسین بن حریث الخزاعی یقول سمعت الفضیل بن عیاض یقول عالم عامل معلم یدعی کبیرا فی ملکوت السموات حدثنا عمر بن حفص الشیبانی البصری نا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن دراج عن ابی الهیثم عن ابی سعید الخدری عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لن یشبع المؤمن من خیر یسمعه حتی یکون منتهاه الجنة هذا حدیث حسن غریب حدثنا محمد بن عمر بن الولید الکندی نا عبد الله بن نمیر عن ابراهیم بن الفضل عن سعید المقبری عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الکلمة الحکمة ضالة المؤمن فحیث وجدها فهو احق بها هذا حدیث غریب لا نعرفه الا

وقال میرک السمت بمعنی الطریق اعنی المقصد وقیل المراد هیئة اهل الخیر والاحسن ما قاله ابن حجر انه تحری طرق الخیر والتزیی بزی الصالحین مع التنزه عن المعائب الظاهرة والباطنة (ولا فقه فی الدین) عطف بلا لان حسن سمت فی سیاق النفی فلا لتاکید النفی المساق قال التوربشتی حقیقة الفقه فی الدین ما وقع فی القلب ثم ظهر علی اللسان فافاد العمل واورث الخشیة والتقوی واما الذی یتدارس ابوابا منه لیتعزز به ویتاکل به فانه بمعزل عن الرتبة العظمی لان الفقه تعلق بلسانه دون قلبه ولهذا قال علی کرم الله وجهه ولکنی اخشی علیکم کل منافق علیم اللسان قیل لیس المراد ان احدهما قد تحصل دون الاخری بل هو تحریض للمؤمنین علی الاتصاف بهما والاجتناب عن اضدادهما فان المنافق من یکون عاریا منهما وهو من باب التغلیظ ونحوه قوله تعالی فویل للمشرکین الذین لا یؤتون الزکوة اذ فیه حث علی اداءها وتخویف عن المنع حیث جعله من اوصاف المشرکین کذا قاله الطیبی **قوله** (هذا حدیث غریب) وهو ضعیف لضعف خلف بن ایوب (ولا ادری کیف هو) ای کیف حال خلف بن ایوب قال الحافظ فی تهذیب التهذیب ذکره الحاکم فی تاریخ نیسابور واطال ترجمته وقال فیه فقیه اهل بلخ وزاهدهم تفقه بابی یوسف وابن ابی لیلی واخذ الزهد عن ابراهیم بن ادهم روی عنه یحیی بن معین وذکر جماعة قال وکان قدومه الی نیسابور سنة ۲۰۳ وتوفی فی شهر رمضان سنة ۲۱۵ وقال العقیلی عن احمد حدث عن عوف وقیس بمناکیر وکان مرجئا وقال معاویة بن صالح عن یحیی بن معین ضعیف وقال الخلیلی صدوق مشهور کان یوصف بالستر والصلاح والزهد وکان فقیها علی رای الکوفیین وذکره ابن حبان فی الثقات وقال کان مرجئا غالیا استحب مجانبة حدیثه لتعصبه انتهی **قوله** (حدثنا محمد بن عبد الاعلی) هو الصنعانی (نا سلمة بن رجاء) التیمی ابو عبد الرحمن الکوفی صدوق یغرب من الثامنة **قوله** (ذکر) بصیغة المجهول (رجلان) (احدهما عابد) ای کامل فی العبادة (والاخر عالم) ای کامل بالعلم (فضل العالم) بالعلوم الشرعیة مع القیام بفرائض العبودیة (علی العابد) ای علی المتجرد للعبادة بعد تحصیل قدر الفرض من العلوم (کفضلی علی ادناکم) ای نسبة شرف العالم الی شرف العابد کنسبة شرف الرسول الی شرف ادنی الصحابة قال القاری فیه مبالغة لا تخفی فانه لو قال کفضلی علی اعلاکم لکفی فضلا وشرفا والظاهر ان اللام فیهما للجنس فالحکم عام ویحتمل العهد فغیرهما یؤخذ بالمقایسة (ثم قال رسول الله صلی الله علیه وسلم ان الله) استئناف فیه تعلیل (وملائکته) قال القاری ای حملة العرش وقوله (واهل السموات) تعمیم بعد تخصیص انتهی (والارضین) ای اهل الارضین من الانس والجن وجمیع الحیوانات (حتی النملة) بالنصب علی ان حتی عاطفة وبالجر علی انها جارة وبالرفع علی انها ابتدائیة والاول اصح (فی جحرها) بضم الجیم وسکون الحاء ای ثقبها قال الطیبی وصلاته بحصول البرکة النازلة من السماء (وحتی الحوت) کما تقدم وهما غایتان مستوعبتان لدواب البر والبحر (لیصلون) فیه تغلیب للعقلاء علی غیرهم ای یدعون بالخیر (علی معلم الناس الخیر) قیل اراد بالخیر هنا علم الدین وما به نجاة الرجل ولم یطلق المعلم لیعلم ان استحقاق الدعاء لاجل تعلیم علم موصل الی الخیر انتهی وفیه اشارة الی وجه الافضلیة بان نفع العلم متعد ونفع العبادة قاصر **قوله** (هذا حدیث حسن غریب صحیح) ورواه الدارمی عن مکحول مرسلا ولم یذکر رجلان وقال فضل العالم علی العابد کفضلی علی ادناکم ثم تلا هذه الایة انما یخشی الله من عباده العلماء وسرد الحدیث الی اخره کذا فی المشکوة وقال المنذری فی الترغیب بعد ذکر حدیث ابی امامة ما لفظه رواه الترمذی وقال حدیث حسن صحیح ورواه البزار من حدیث عائشة مختصرا قال معلم الخیر یستغفر له کل شیء حتی الحیتان فی البحر انتهی **قوله** (یدعی کبیرا فی ملکوت السموات) ای فی ملک السموات والمعنی ان اهل السموات یدعونه کبیرا الکبر شانه لجمعه العلم والعمل والتعلیم وهذا قول فضیل ولم اقف علی حدیث مرفوع یدل علی هذا **قوله** (لن یشبع المؤمن) ای الکامل (من خیر) ای علم (حتی یکون) لما کان یشبع مضارعا دالا علی الاستمرار تعلق به حتی (منتهاه) ای غایته ونهایته (الجنة) بالنصب علی الخبریة او الرفع علی الاسمیة یعنی حتی یموت فیدخل الجنة **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه ابن حبان **قوله** قال مالک الحکمة هی الفقه فی الدین قال تعالی یؤتی الحکمة من یشاء الایة وقیل التی احکمت مبانیها بالنقل والعقل دالة علی معنی فیه دقة مصونة معانیها عن الاختلال والخطأ والفساد وقال السید جمال الدین جعلت الکلمة نفس الحکمة مبالغة کقولهم رجل عدل ویروی کلمة الحکمة بالاضافة من اضافة الموصوف الی الصفة ویروی الکلمة الحکیمة علی طریق الاسناد المجازی لان الحکیم قائلها کقوله تعالی یس والقران الحکیم کذا فی شرح الطیبی (ضالة المؤمن) ای مطلوبه (فهو احق بها) ای بقبولها قال السید جمال الدین یعنی ان الحکیم یطلب الحکمة فاذا وجدها فهو احق بها ای بالعمل بها واتباعها او المعنی ان کلمة الحکمة ربما تفوه بها من لیس لها باهل ثم وقعت الی اهلها فهو احق بها من قائلها من غیر التفات الی خساسة من وجدها عنده او المعنی ان الناس یتفاوتون فی فهم المعانی واستنباط الحقائق المحتجبة واستکشاف الاسرار المرموزة فینبغی ان لا ینکر من قصر فهمه عن ادراک حقائق الایات ودقائق الاحادیث علی من رزق فهما والهم تحقیقا کما لا ینازع صاحب الضالة فی ضالته اذا وجدها وکما

من هذا وابراهيم بن الفضل المخزومي ضعيف في الحديث **ابواب** الاستيذان والاداب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم **باب** ما جاء في افشاء السلام **حدثنا** هناد نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا الا ادلكم على امر اذا انتم فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وفي الباب عن عبد الله بن سلام وشريح بن هانئ عن ابيه وعبد الله بن عمرو والبراء وانس وابن عمر هذا حديث حسن صحيح **باب** ما ذكر في فضل السلام **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن والحسين بن محمد الجريري البلخي قالا نا محمد بن كثير عن جعفر بن سليمان الضبعي عن عوف عن ابي رجاء عن عمران بن حصين ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم عشر ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم عشرون ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثون هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث عمران بن حصين وفي الباب عن ابي سعيد وعلي و

ان الضالة اذا وجدت مضيعة فلا تترك بل توخذ ويتفحص عن صاحبها حتى ترد عليه كذلك السامع اذا سمع كلاما لا يفهم معناه ولا يبلغ كنهه فعليه ان لا يضيعه وان يحمله الى من هو افقه منه فلعله يفهم او يستنبط منه ما لا يفهمه ولا يستنبطه هو او كما انه لا يحل منع صاحب الضالة عنها فانه احق بها كذلك العالم اذا سئل عن معنى لا يحل له كتمانه اذا رأى في السائل استعداد الفهمه كذا قاله زين العرب تبعا للطيبي **قوله** (هذا حديث غريب) واخرجه ابن ماجة واخرجه ابن عساكر عن علي كما في الجامع الصغير قال المناوي باسناد حسن **قوله** (وابراهيم بن الفضل المخزومي ضعيف في الحديث) قال في التقريب ابراهيم بن الفضل المخزومي المدني ابو اسحاق ويقال ابراهيم بن اسحاق متروك من الثامنة ۔۔ (**ابواب** الاستيذان والاداب) بلفظ الجمع في اكثر النسخ والادب استعمال ما يحمد قولا وفعلا وعبر بعضهم عنه بانه الاخذ بمكارم الاخلاق وقيل الوقوف مع المستحسنات وقيل هو تعظيم من فوقك والرفق بمن دونك وقيل انه ماخوذ من المادبة وهي الدعوة الى الطعام سمي بذلك لانه يدعى اليه قاله الحافظ في الفتح ۔۔ (**باب** ما جاء في افشاء السلام) **قوله** (لا تدخلوا الجنة) كذا في النسخ الحاضرة عندنا بحذف النون وكذا في عامة نسخ ابي داود قال القاري ولعل الوجه ان النهي قد يراد به النفي كعكسه المشهور عند اهل العلم انتهى ووقع في صحيح مسلم لا تدخلون باثبات النون وهو الظاهر (ولا تؤمنوا) بحذف النون في النسخ الحاضرة وكذا في صحيح مسلم قال النووي هكذا هو في جميع الاصول والروايات ولا تؤمنوا بحذف النون من آخره وهي لغة معروفة صحيحة انتهى وقال القاري لعل حذف النون للمجانسة والازدواج ..... (حتى تحابوا) بحذف احدى التائين وتشديد الموحدة المضمومة قال النووي معنى قوله صلى الله عليه وسلم ولا تؤمنوا حتى تحابوا اي لا يكمل ايمانكم ولا يصلح حالكم في الايمان الا بالتحابب واما قوله صلى الله عليه وسلم لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا فهو على ظاهره واطلاقه فلا يدخل الجنة الا من مات مؤمنا وان لم يكن كامل الايمان فهذا هو الظاهر من الحديث وقال الشيخ ابو عمرو معنى الحديث لا يكمل ايمانكم الا بالتحابب ولا تدخلون الجنة عند دخول اهلها اذا لم تكونوا كذلك قال النووي وهذا الذي قاله محتمل انتهى (افشوا السلام بينكم) بقطع الهمزة المفتوحة من الافشاء وهو الاظهار وفيه الحث العظيم على افشاء السلام وبذله للمسلمين كلهم من عرفت ومن لم تعرف قال الطيبي جعل افشاء السلام سببا للمحبة والمحبة سببا لكمال الايمان لان افشاء السلام سبب للتحابب والتوادد وهو سبب الالفة والجمعية بين المسلمين المسبب لكمال الدين واعلاء كلمة الاسلام وفي التهاجر والتقاطع التفرقة بين المسلمين وهي سبب لانثلام الدين والوهن في الاسلام انتهى قال الحافظ الافشاء الاظهار والمراد نشر السلام بين الناس ليحيوا سنته واخرج البخاري في الادب المفرد بسند صحيح عن ابن عمر اذا سلمت فاسمع فانها تحية من عند الله ونقل النووي عن المتولي انه قال يكره اذا لقي جماعة ان يخص بعضهم بالسلام لان القصد بمشروعية السلام تحصيل الالفة وفي التخصيص ايحاش لغير من خص بالسلام **قوله** (وفي الباب عن عبد الله ابن سلام وشريح بن هانئ عن ابيه وعبد الله بن عمرو والبراء وانس وابن عمر) اما حديث عبد الله بن سلام فاخرجه الترمذي قبل صفة ابواب الجنة واما حديث شريح بن هانئ عن ابيه فاخرجه الطبراني عنه قال يا رسول الله اخبرني بشيء يوجب لي الجنة قال طيب الكلام وبذل السلام واطعام الطعام واخرجه ايضا ابن حبان في صحيحه في حديث والحاكم وصححه واما حديث عبد الله ابن عمرو فاخرجه الشيخان وابو داود والنسائي وابن ماجة ولفظ البخاري ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف واما حديث البراء فاخرجه الشيخان واما حديث انس فاخرجه الطبراني عنه باسناد حسن قال كنا اذا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نتفرق بيننا شجرة فاذا التقينا يسلم بعضنا على بعض وروى البخاري في الادب المفرد عنه مرفوعا السلام اسم من اسماء الله وضعه الله في الارض فافشوه بينكم قال الحافظ سنده حسن واما حديث ابن عمر فاخرجه ابن ماجة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه مسلم وابو داود وابن ماجة ۔۔ (**باب** ما ذكر في فضل السلام) **قوله** (حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) هو الدارمي (والحسين بن محمد) بن جعفر (الجريري) قال في هامش النسخة كذا في النسخة الدهلوية بالجيم لكن في نسخة صحيحة بالحاء المهملة وقد سبق الكلام في انه بالحاء او بالجيم مصغرا ومكبرا في الباب الذي قبل باب رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في الميزان والدلو (نا محمد بن كثير) العبدي البصري ثقة لم يصب من ضعفه من كبار العاشرة (عن عوف) هو ابن ابي جميلة العبدي الهجري **قوله** (فقال النبي صلى الله عليه وسلم عشر) اي له عشر حسنات او كتب او حصل له او ثبت عشر او المكتوب له عشر (فقال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثون) اي بكل لفظ عشر حسنات قال الحافظ في الفتح لو زاد المبتدئ ورحمة الله استحب ان يزاد وبركاته فلو زاد وبركاته فهل تشرع الزيادة في الرد وكذا لو زاد المبتدئ على وبركاته هل يشرع له ذلك اخرج مالك في الموطا عن ابن عباس قال انتهى السلام الى البركة واخرج البيهقي في الشعب من طريق عبد الله ابن بابيه قال جاء رجل الى ابن عمر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته فقال حسبك وبركاته انتهى الى وبركاته ومن طريق زهرة بن معبد قال قال عمر انتهى السلام الى وبركاته ورجاله ثقات وجاء عن ابن عمر الجواز فاخرج مالك ايضا في الموطا عنه انه زاد في الجواب والغاديات والرائحات واخرج البخاري في الادب المفرد من طريق عمرو بن شعيب عن سالم مولى ابن عمر قال كان ابن عمر يزيد اذا رد السلام فاتيته مرة فقلت السلام عليكم فقال السلام عليكم ورحمة الله ثم اتيته فزدت وبركاته فرد وزادني وطيب صلاته ونقل ابن دقيق العيد عن ابي الوليد ابن رشد انه يؤخذ من قوله تعالى فحيوا باحسن منها الجواز في الزيادة على البركة اذا انتهى اليها المبتدئ واخرج ابو داود من حديث سهل بن معاذ بن

سهل بن حنيف **باب** ما جاء في ان الاستيذان ثلاث **حدثنا** سفيان بن وكيع نا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن الجريري عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال استاذن ابو موسى على عمر فقال السلام عليكم أأدخل فقال عمر واحدة ثم سكت ساعة ثم قال السلام عليكم أأدخل فقال عمر ثنتان ثم سكت ساعة فقال السلام عليكم أأدخل فقال عمر ثلاث ثم رجع فقال عمر للبواب ما صنع قال رجع قال عليّ به فلما جاءه قال ما هذا الذي صنعت قال السنة قال السنة والله لتاتيني على هذا ببرهان وبينة او لافعلن بك قال فاتانا ونحن رفقة من الانصار فقال يا معشر الانصار الستم اعلم الناس بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستيذان ثلاث فان اذن لك والا فارجع فجعل القوم يمازحونه قال ابو سعيد ثم رفعت راسي اليه فقلت ما اصابك في هذا من العقوبة فانا شريكك قال فاتى عمر فاخبره بذلك فقال عمر ما كنت علمت بهذا وفي الباب عن علي

قوله قال السنة

انس الجهني عن ابيه بسند ضعيف نحو حديث عمران وزاد في اخره ثم جاء اخر وزاد ومغفرته فقال اربعون قال هكذا تكون الفضائل واخرج ابن السني في كتابه بسند واه من حديث انس قال كان رجل يمر فيقول السلام عليك يا رسول الله فيقول له وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته ورضوانه واخرج البيهقي في الشعب بسند ضعيف ايضا من حديث زيد بن ارقم كنا اذا سلم علينا النبي صلى الله عليه وسلم قلنا وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته وهذه الاحاديث الضعيفة اذا انضمت قوي ما اجتمعت عليه من مشروعية الزيادة على وبركاته انتهى ما في الفتح **قوله** (هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه) واخرجه ابو داود والنسائي والبيهقي وحسنه كذا في الترغيب **قوله** (وفي الباب عن ابي سعيد وعلي وسهل بن حنيف) اما حديث ابي سعيد فلينظر من اخرجه واما حديث علي فاخرجه ابو نعيم في عمل يوم وليلة واما حديث سهل بن حنيف فاخرجه الطبراني عنه مرفوعا بسند ضعيف من قال السلام عليكم كتبت له عشر حسنات ومن زاد ورحمة الله كتبت له عشرون حسنة ومن زاد وبركاته كتبت له ثلاثون حسنة ذكره الحافظ في الفتح.

(**باب** ما جاء في ان الاستيذان ثلاث) قال النووي اجمع العلماء ان الاستيذان مشروع وتظاهرت به دلائل القرآن والسنة واجماع الامة والسنة ان يسلم ويستاذن ثلاثا فيجمع بين السلام والاستيذان كما صرح به في القرآن واختلفوا في انه هل يستحب تقديم السلام ثم الاستيذان او تقديم الاستيذان ثم السلام والصحيح الذي جاءت به السنة وقاله المحققون انه يقدم السلام فيقول السلام عليكم ادخل والثاني يقدم الاستيذان والثالث وهو اختيار الماوردي من اصحابنا ان وقعت عين المستاذن على صاحب المنزل قبل دخوله قدم السلام والا قدم الاستيذان وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان في تقديم السلام اما اذا استاذن ثلاثا فلم يؤذن له وظن انه لم يسمعه ففيه ثلاثة مذاهب اظهرها انه ينصرف ولا يعيد الاستيذان والثاني يزيد فيه والثالث ان كان بلفظ الاستيذان المتقدم لم يعده وان كان بغيره اعاده فمن قال بالاظهر فحجته قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث يعني حديث الباب فلم يؤذن له فليرجع ومن قال بالثاني حمل الحديث على من علم او ظن انه سمعه فلم ياذن انتهى كلام النووي **قوله** (نا عبد الاعلى بن عبد الاعلى) البصري السامي بالمهملة ابو محمد وكان يغضب اذا قيل له ابو همام ثقة من الثامنة (عن الجريري) بضم الجيم مصغرا **قوله** (فقال عمر واحدة) اي هذه استيذانة واحدة (ثم سكت) اي ابو موسى (فقال عمر ثنتان) اي هذه مع الاولى ثنتان (فقال عمر ثلاث) اي هذه مع الاوليين ثلاث والمقصود انه عليك ان تقف حتى اذن لك (عليّ به) اي ايتوني به (ما هذا الذي صنعت) وفي رواية لمسلم ما حملك على ما صنعت والمعنى لم رجعت بعد ما استيذانك ثلاثا ولم لم تقف حتى اذن لك (قال) اي ابو موسى (السنة) بالنصب اي اتبعت السنة فيما صنعت (قال) اي عمر (السنة) اي اتبعت السنة قال الحافظ في رواية عبيد بن حنين عن ابي موسى عند البخاري في الادب المفرد فقال يا عبد الله اشتد عليك ان تحتبس على بابي اعلم ان الناس كذلك يشتد عليهم ان يحتبسوا على بابك فقلت بل استاذنت الى اخره قال وفي هذه الزيادة دلالة على ان عمر اراد تاديبه لما بلغه انه قد يحتبس على الناس في حال امرته وقد كان عمر استخلفه على الكوفة مع ما كان عمر فيه من الشغل انتهى وفي رواية لمسلم فقال يا ابا موسى ما ردك كنا في شغل قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستيذان ثلاث فان اذن لك والا فارجع (والله لتاتيني على هذا ببرهان وبينة) المراد بها الشاهد ولو كان واحدا وانما امره بذلك ليزداد فيه وثوقا لا للشك في صدق خبره عنده رضي الله تعالى عنه (او لافعلن بك) وفي رواية لمسلم فقال ان كان هذا شيء حفظته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فها والا لاجعلنك عظة وفي رواية اخرى له قال فوالله لاوجعن ظهرك وبطنك او لتاتين بمن يشهد لك على هذا (قال) اي ابو سعيد (فاتانا) اي ابو موسى (ونحن رفقة من الانصار) وفي رواية لمسلم كنت جالسا بالمدينة في مجلس الانصار فاتانا ابو موسى فزعا او مذعورا (فجعل القوم يمازحونه) وفي رواية لمسلم قال فجعلوا يضحكون قال فقلت اتاكم اخوكم المسلم قد فزع وتضحكون قال النووي سبب ضحكهم التعجب من فزع ابي موسى وذعره وخوفه من العقوبة مع انهم قد امنوا ان ينال له عقوبة او غيرها لقوة حجته وسماعهم ما انكر عليه من النبي صلى الله عليه وسلم انتهى (ما كنت علمت بهذا) وفي رواية لمسلم فقام ابو سعيد فقال كنا نؤمر بهذا فقال عمر خفي علي هذا من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم الهاني عنه الصفق بالاسواق قال النووي قد تعلق بهذا الحديث من يقول لا يحتج بخبر الواحد وزعم ان عمر رضي الله عنه رد حديث ابي موسى هذا لكونه خبر واحد وهذا مذهب باطل وقد اجمع من يعتد به على الاحتجاج بخبر الواحد ووجوب العمل به ودلائله من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين وسائر الصحابة ومن بعدهم اكثر من ان يحصر واما قول عمر لابي موسى اقم عليه البينة فليس معناه رد خبر الواحد من حيث هو خبر واحد ولكن خاف عمر مسارعة الناس الى القول على النبي صلى الله عليه وسلم حتى يقول عليه بعض المبتدعين او الكاذبين او المنافقين ونحوهم ما لم يقل وان كل من وقعت له قضية وضع فيها حديثا على النبي صلى الله عليه وسلم فاراد سد الباب خوفا من غير ابي موسى لا شكا ...... في رواية ابي موسى فانه عند عمر اجل من ان يظن به ان يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقل بل اراد زجر غيره بطريقه فان من دون ابي موسى اذا رأى هذه القضية او بلغته وكان في قلبه مرض او اراد وضع حديث خاف من مثل قضية ابي موسى فامتنع من وضع الحديث والمسارعة

وام طارق مولاة سعد هذا حديث حسن صحيح والجريري اسمه سعيد بن اياس يكنى ابا مسعود وقد روى هذا غيره ايضا عن ابي نضرة وابو نضرة العبدي اسمه المنذر بن مالك بن قطعة **حدثنا** محمود بن غيلان نا عمر بن يونس عن عكرمة بن عمار ثنى ابو زميل ثنى ابن عباس ثنى عمر بن الخطاب قال استاذنت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا فاذن لي هذا حديث حسن غريب ابو زميل اسمه سماك الحنفي وانما انكر عمر عندنا على ابي موسى حين روى انه قال الاستيذان ثلاث فان اذن لك والا فارجع وقد كان عمر استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا فاذن له ولم يكن علم هذا الذي رواه ابو موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال فان اذن لك والا فارجع **باب** كيف رد السلام **حدثنا** اسحاق بن منصور نا عبد الله بن نمير نا عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال دخل رجل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في ناحية المسجد فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك ارجع فصل فانك لم تصل فذكر الحديث بطوله هذا حديث حسن وروى يحيى بن سعيد القطان هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري فقال عن ابيه عن ابي هريرة وحديث يحيى بن سعيد اصح **باب** في تبليغ السلام **حدثنا** علي بن المنذر الكوفي نا محمد بن فضيل عن زكريا بن ابي زائدة عن عامر قال ثنى ابو سلمة ان عائشة حدثته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها ان جبرئيل يقرئك السلام ورحمة الله وبركاته

الى الرواية بغير يقين ومما يدل على ان عمر لم يرد خبر ابي موسى لكونه خبر واحد انه طلب منه اخبار رجل آخر حتى يعمل بالحديث ومعلوم ان خبر الاثنين خبر واحد وكذا ما زاد حتى يبلغ التواتر فما لم يبلغ التواتر فهو خبر واحد ومما يؤيده ايضا ما ذكره مسلم في الرواية الاخيرة من قضية ابي موسى هذه ان ابيا قال يا ابن الخطاب فلا تكونن عذابا على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سبحان الله انما سمعت شيئا فاحببت ان اتثبت انتهى كلام النووي قال ابن بطال فيؤخذ منه التثبت في خبر الواحد لما يجوز عليه من السهو وغيره وقد قبل عمر خبر العدل الواحد بمفرده في توريث المرأة من دية زوجها واخذ الجزية من المجوس الى غير ذلك لكنه قد يستثبت اذا وقع له ما يقتضي ذلك انتهى وفي الحديث ان العالم المتبحر قد يخفى عليه من العلم ما يعلمه من هو دونه ولا يقدح ذلك في وصفه بالعلم والتبحر فيه قال ابن بطال واذا جاز ذلك على عمر فما ظنك بمن هو دونه وقال الامام تقي الدين ابن دقيق العيد وهذا الحديث يرد على من يغلو من المقلدين اذا استدل عليه بحديث فيقول لو كان صحيحا لعلمه فلان مثلا فان ذلك لما خفي عن اكابر الصحابة وجاز عليهم فهو على غيرهم اجوز انتهى **قوله** (وفي الباب عن علي وام طارق مولاة سعد) اما حديث علي فلينظر من اخرجه واما حديث ام طارق مولاة سعد فاخرجه الطبراني **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وابو داود وابن ماجة (اسمه المنذر بن مالك بن قطعة) قال في التقريب بضم القاف وفتح المهملة وقال في الخلاصة بكسر القاف وسكون المهملة الاولى وكذا ضبطه صاحب مجمع البحار في كتابه المغني **قوله** (عن عكرمة بن عمار) العجلي اليمامي اصله من البصرة صدوق يغلط وفي روايته عن يحيى بن ابي كثير اضطراب ولم يكن له كتاب من الخامسة (ثنى ابو زميل) بضم الزاي وفتح الميم مصغرا اسمه سماك بن الوليد الحنفي اليمامي الكوفي ليس به باس من الثالثة **قوله** (قال استاذنت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا فاذن لي) كذا اخرجه الترمذي ههنا مختصرا واخرجه في تفسير سورة التحريم مطولا واخرجه الشيخان ايضا مطولا (وانما انكر عمر عندنا على ابي موسى حين روى الخ) قال الحافظ وقد استشكل ابن العربي انكار عمر على ابي موسى حديثه المذكور مع كونه وقع له مثل ذلك مع النبي صلى الله عليه وسلم وذلك في حديث ابن عباس الطويل في هجر النبي صلى الله عليه وسلم نساءه في المشربة فان فيه ان عمر استاذن مرة بعد مرة فلما لم يؤذن له في الثالثة رجع حتى جاءه الاذن وذلك بين في سياق البخاري قال والجواب عن ذلك انه لم يقض فيه بعلمه او لعله نسي ما كان وقع له ويؤيده قوله شغلني الصفق بالاسواق قال الحافظ والصورة التي وقعت لعمر ليست مطابقة لما رواه ابو موسى بل استاذن في كل مرة فلم يؤذن له فرجع فلما رجع في الثالثة استدعى فاذن له ولفظ البخاري الذي احال عليه ظاهر فيما قلته وقد استوفيت طرقه عند شرح الحديث في اواخر النكاح وليس فيه ما ادعاه انتهى (**باب** كيف رد السلام) **قوله** (حدثنا اسحاق بن منصور) الكوسج (نا عبد الله بن نمير) الهمداني ابو هشام الكوفي (نا عبيد الله بن عمر) العمري **قوله** (دخل رجل) هو خلاد بن رافع تقدم هذا الحديث مع شرحه في باب وصف الصلاة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك) وفي رواية للشيخين وعليك السلام وفيه ان السنة في رد السلام ان يقول وعليكم السلام بالواو قال النووي اعلم ان ابتداء السلام سنة ورده واجب فان كان المسلم جماعة فهو سنة كفاية في حقهم اذا سلم بعضهم حصلت سنة السلام في حق جميعهم فان كان المسلم عليه واحدا تعين عليه الرد وان كانوا جماعة كان الرد فرض كفاية في حقهم فاذا رد واحد منهم سقط الحرج عن الباقين والافضل ان يبتدئ الجميع بالسلام وان يرد الجميع وعن ابي يوسف انه لا بد ان يرد الجميع ونقل ابن عبد البر وغيره اجماع المسلمين على ان ابتداء السلام سنة وان رده فرض واقل السلام ان يقول السلام عليكم فان كان المسلم عليه واحدا فاقله السلام عليك والافضل ان يقول السلام عليكم ليتناوله وملكيه واكمل منه ان يزيد ورحمة الله ايضا وبركاته ولو قال سلام عليكم اجزأه ويكره ان يقول المبتدئ عليكم السلام فان قاله استحق الجواب على الصحيح المشهور وقيل لا يستحقه وقد صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقل عليك السلام فان عليك السلام تحية الموتى **واما صفة الرد** فالافضل والاكمل ان يقول وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته فياتي بالواو فلو حذفها جاز وكان تاركا للافضل ولو اقتصر على وعليكم السلام او على عليكم السلام اجزأه ولو اقتصر على عليكم لم يجزئه بلا خلاف ولو قال وعليكم بالواو ففي اجزائه وجهان لاصحابنا قالوا واذا قال المبتدئ سلام عليكم او السلام عليكم فقال المجيب مثله سلام عليكم او السلام عليكم كان جوابا واجزأه قال الله تعالى قالوا سلاما قال سلام ولكن بالالف واللام افضل واقل السلام ابتداء وردا ان يسمع صاحبه ولا يجزئه دون ذلك ويشترط كون الرد على الفور انتهى كلام النووي **قوله** (وروى يحيى بن سعيد القطان هذا الحديث الخ) قد تقدم الكلام في هذا في باب صفة الصلوة (**باب** في تبليغ السلام) **قوله** (حدثنا علي بن المنذر الكوفي) الطريقي صدوق يتشيع من العاشرة (عن زكريا بن ابي زائدة) بن ميمون بن فيروز الهمداني الوادعي الكوفي ثقة وكان يدلس وسماعه من ابي اسحاق باخرة من السادسة (عن عامر) هو الشعبي **قوله** (ان جبرئيل يقرئك السلام) من الاقراء ففي القاموس

م قالت وعليه السلام م

م تا ان كان المسلم عليه واحدا فاقله السلام عليك والافضل ان يقول السلام عليكم م

وفي الباب عن رجل من بني نمير عن ابيه عن جده هذا حديث حسن صحيح وقد رواه الزهري ايضا عن ابي سلمة عن عائشة **باب** في فضل الذي يبدأ بالسلام **حدثنا** علي ابن حجر نا قران بن تمام الاسدي عن ابي فروة الرهاوي يزيد بن سنان عن سليم بن عامر عن ابي امامة قال قيل يا رسول الله الرجلان يلتقيان ايهما يبدأ بالسلام فقال اولاهما بالله هذا حديث حسن قال محمد ابو فروة الرهاوي مقارب الحديث الا ان ابنه محمد بن يزيد يروي عنه مناكير **باب** في كراهية اشارة اليد في السلام **حدثنا** قتيبة نا ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس منا من تشبه بغيرنا لا تشبهوا باليهود ولا بالنصارى فان تسليم اليهود الاشارة بالاصابع وتسليم النصارى الاشارة بالاكف هذا حديث اسناده ضعيف وروى ابن المبارك هذا الحديث عن ابن لهيعة فلم يرفعه **باب** ما جاء في التسليم على الصبيان **حدثنا** ابو الخطاب زياد بن يحيى البصري نا ابو عتاب سهل بن حماد نا شعبة عن سيار قال كنت امشي مع ثابت البناني فمر على صبيان فسلم عليهم فقال ثابت كنت مع انس فمر على صبيان فسلم عليهم فقال انس كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فمر على صبيان فسلم عليهم هذا حديث صحيح ورواه غير واحد عن ثابت وروي من غير وجه عن انس **حدثنا** قتيبة نا جعفر بن سليمان عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **باب** ما جاء في التسليم على النساء **حدثنا** سويد نا عبد الله بن المبارك نا عبد الحميد بن بهرام انه سمع شهر بن حوشب يقول سمعت اسماء بنت يزيد تحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر في المسجد يوما وعصبة من النساء قعود فالوى بيده بالتسليم

قرأ عليه السلام ابلغه كما قرأه او لا يقال اقرأه الا اذا كان السلام مكتوبا انتهى قال الحافظ في الفتح قال النووي في هذا الحديث مشروعية ارسال السلام ويجب على الرسول تبليغه لانه امانة وتعقب بانه بالوديعة اشبه والتحقيق ان الرسول ان التزمه اشبه الامانة والا فوديعة والودائع اذا لم تقبل لم يلزمه شيء قال وفيه اذا اتاه سلام من شخص او في ورقة وجب الرد على الفور ويستحب ان يرد على المبلغ كما اخرج النسائي عن رجل من بني تميم انه بلغ النبي صلى الله عليه وسلم سلام ابيه فقال له وعليك وعلى ابيك السلام وقد تقدم في المناقب ان خديجة لما بلغها النبي صلى الله عليه وسلم عن جبريل سلام الله عليها قالت ان الله هو السلام ومنه السلام وعليك وعلى جبريل السلام ولم ار في شيء من طرق حديث عائشة انها ردت على النبي صلى الله عليه وسلم فدل على انه غير واجب انتهى ما في الفتح **قوله** (وفي الباب عن رجل من بني نمير عن ابيه عن جده) روى ابو داود في سننه قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة نا اسمعيل عن غالب قال انا لجلوس بباب الحسن اذ جاء رجل فقال حدثني ابي عن جدي قال بعثني ابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ائته فاقرأه السلام قال فاتيته فقلت ان ابي يقرئك السلام فقال عليك وعلى ابيك السلام قال المنذري واخرجه النسائي وقال فيه عن رجل من بني نمير عن ابيه عن جده هذا الاسناد فيه مجاهيل **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان من طريق عامر عن ابي سلمة عن عائشة ومن طريق الزهري عن ابي سلمة عنها واخرجه الترمذي ايضا من هذين الطريقين في فضل عائشة

(**باب** في فضل الذي يبدأ بالسلام) **قوله** (نا قران) بضم اوله وتشديد الراء (بن تمام الاسدي) الكوفي نزيل بغداد صدوق ربما اخطأ من الثامنة (عن سليم بن عامر) الكلاعي **قوله** (فقال اولاهما بالله) اي اقرب المتلاقيين الى رحمة الله من بدأ بالسلام وفي رواية ابي داود ان اولى الناس بالله تعالى من بدأهم بالسلام **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه احمد وابو داود وسكت عنه هو والمنذري

(**باب** في كراهية اشارة اليد في السلام) **قوله** (ليس منا) اي من اهل طريقتنا ومراعي متابعتنا (من تشبه بغيرنا) اي من غير اهل ملتنا (لا تشبهوا) بحذف احدى التائين (باليهود ولا بالنصارى) زيد لا لزيادة التاكيد (فان تسليم اليهود الاشارة بالاصابع وتسليم النصارى الاشارة بالاكف) بفتح فضم جمع كف والمعنى لا تشبهوا بهم جميعا في جميع افعالهم خصوصا في هاتين الخصلتين ولعلهم كانوا يكتفون في السلام او رده او فيهما بالاشارتين من غير نطق بلفظ السلام الذي هو سنة آدم وذريته من الانبياء والاولياء **قوله** (هذا حديث اسناده ضعيف) لضعف ابن لهيعة قال الحافظ في الفتح بعد ذكر هذا الحديث في سنده ضعف لكن اخرج النسائي بسند جيد عن جابر رفعه لا تسلموا تسليم اليهود فان تسليمهم بالرؤس والاكف والاشارة **فائدة** قال النووي لا يرد على هذا (يعني حديث جابر هذا) حديث اسماء بنت يزيد مر النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد وعصبة من النساء قعود فالوى بيده بالتسليم فانه محمول على انه جمع بين اللفظ والاشارة وقد اخرجه ابو داود من حديثها بلفظ فسلم علينا انتهى والنهي عن السلام بالاشارة مخصوص بمن قدر على اللفظ حسا وشرعا والا فهي مشروعة لمن يكون في شغل يمنعه من التلفظ بجواب السلام كالمصلي والبعيد والاخرس وكذا السلام على الاصم انتهى وحديث اسماء بنت يزيد المذكور يأتي في باب التسليم على النساء

(**باب** ما جاء في التسليم على الصبيان) قد بوب البخاري ايضا بلفظ باب التسليم على الصبيان قال الحافظ وكانه ترجم بذلك للرد على من قال لا يشرع لان الرد فرض وليس الصبي من اهل الفرض واخرج ابن ابي شيبة من طريق اشعث قال كان الحسن لا يرى التسليم على الصبيان وعن ابن سيرين انه كان يسلم على الصبيان ولا يسمعهم انتهى **قوله** (عن سيار) قال في التقريب سيار ابو الحكم العنزي وابوه يكنى ابا سيار واسمه وردان وقيل ورد وقيل غير ذلك وهو اخو مساور الوراق لامه ثقة وليس هو الذي يروي عن طارق بن شهاب من السادسة وقال في تهذيب التهذيب في ترجمته روى عن ثابت البناني وغيره وعنه شعبة وغيره **قوله** (كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فمر على صبيان) بكسر الصاد على المشهور وبضمها (فسلم عليهم) قال الحافظ واخرج النسائي حديث الباب من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت باتم من سياقه ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزور الانصار فيسلم على صبيانهم ويمسح على رؤسهم ويدعو لهم وهو مشعر بوقوع ذلك منه غير مرة بخلاف سياق الباب حيث قال مر على صبيان فسلم عليهم فانها تدل على انها واقعة حال انتهى قال النووي في شرح مسلم فيه استحباب السلام على الصبيان المميزين والندب الى التواضع وبذل السلام للناس كلهم وبيان تواضعه صلى الله عليه وسلم وكمال شفقته على العالمين واتفق العلماء على استحباب السلام على الصبيان ولو سلم على رجال وصبيان

واشار عبد الحميد بيده هذا حديث حسن قال احمد بن حنبل لا باس بحديث عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب قال محمد شهر حسن الحديث وقوى امره وقال انما تكلم فيه ابن عون ثم روى عن هلال بن ابي زينب عن شهر بن حوشب **حدثنا** ابو داود نا النضر بن شميل عن ابن عون قال ان شهرا نزكوه قال ابو داود قال النضر نزكوه اي طعنوا فيه

باب في التسليم اذا دخل بيته **حدثنا** ابو حاتم الانصاري البصري مسلم بن حاتم نا محمد بن عبد الله الانصاري عن ابيه عن علي بن زيد عن سعيد ابن المسيب قال قال انس قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني اذا دخلت على اهلك فسلم تكون بركة عليك وعلى اهل بيتك هذا حديث حسن صحيح غريب **باب السلام**

فرد السلام صبي منهم هل يسقط فرض الرد عن الرجال ففيه وجهان لاصحابنا اصحهما يسقط ومثله الخلاف في صلاة الجنازة هل يسقط فرضها بصلاة الصبي الاصح سقوطه ونص عليه الشافعي ولو سلم صبي على رجل لزم الرجل رد السلام هذا هو الصواب الذي اطبق عليه الجمهور وقال بعض اصحابنا لا يجب وهو ضعيف او غلط انتهى **قوله** (هذا حديث صحيح) واخرجه الشيخان وابو داود والنسائي ۔ **باب** ما جاء في التسليم على النساء **قوله** (نا عبد الحميد بن بهرام) الفزاري المدائني صدوق من السادسة **قوله** (وعصبة) بضم العين وسكون الصاد اي جماعة والواو للحال (فالوى بيده بالتسليم) قال في المجمع الوى برأسه ولواه اماله من جانب الى جانب انتهى والمعنى اشار بيده بالتسليم وهذا محمول على انه صلى الله عليه وسلم جمع بين اللفظ والاشارة ويدل على هذا ان ابا داود روى هذا الحديث وقال في روايته فسلم علينا كما عرفت في الباب المتقدم وقد عقد البخاري في صحيحه بابا بلفظ تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال واورد فيه حديثين الاول حديث سهل الذي فيه ذكر تسليم الصحابة رضي الله تعالى عنهم على العجوز التي كانت تقدم اليهم يوم الجمعة طعاما فيه سلق والثاني حديث عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة هذا جبريل يقرأ عليك السلام قال الحافظ اشار بهذه الترجمة الى رد ما اخرجه عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن ابي كثير بلغني انه يكره ان يسلم الرجال على النساء والنساء على الرجال وهو مقطوع او معضل والمراد بجوازه ان يكون عند امن الفتنة وذكر في الباب حديثين يوخذ الجواز منهما وورد فيه حديث ليس على شرطه وهو حديث اسماء بنت يزيد مر علينا النبي صلى الله عليه وسلم في نسوة فسلم علينا حسنه الترمذي وليس على شرط البخاري فاكتفى بما هو على شرطه وله شاهد من حديث جابر عند احمد وقال الحليمي كان النبي صلى الله عليه وسلم للعصمة مامونا من الفتنة فمن وثق من نفسه بالسلامة فليسلم والا فالصمت اسلم واخرج ابو نعيم في عمل يوم وليلة من حديث واثلة مرفوعا يسلم الرجال على النساء ولا يسلم النساء على الرجال وسنده واه ومن حديث عمرو بن حريث مثله موقوفا عليه وسنده جيد وثبت في مسلم حديث ام هانئ اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل فسلمت عليه انتهى كلام الحافظ وقال النووي ان كان النساء جمعا سلم عليهن وان كانت واحدة سلم عليها النساء وزوجها وسيدها ومحرمها سواء كانت جميلة او غيرها واما الاجنبي فان كانت عجوزا لا تشتهى استحب السلام عليها واستحب لها السلام عليه ومن سلم منهما لزم الآخر رد السلام عليه وان كانت شابة او عجوزا تشتهى لم يسلم عليها الاجنبي ولم تسلم عليه ومن سلم منهما لم يستحق جوابا ويكره رد جوابه هذا مذهبنا ومذهب الجمهور وقال ربيعة لا يسلم الرجال على النساء ولا النساء على الرجال وهذا غلط وقال الكوفيون لا يسلم الرجال على النساء اذا لم يكن فيهن محرم انتهى **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه ابو داود وابن ماجه والدارمي وله شاهد من حديث جابر عند احمد كما عرفت في كلام الحافظ (قال محمد) يعني البخاري (وقوى) اي محمد (امره) اي جعله قويا غير ضعيف (وقال) اي محمد (انما تكلم فيه ابن عون) قال النووي هو الامام الجليل المجمع على جلالته وورعه عبد الله بن عون بن ارطبان ابو عون البصري كان يسمى سيد القراء اي العلماء واحواله ومناقبه اكثر من ان تحصر (ثم روى) اي ابن عون (عن هلال بن ابي زينب) قال في تهذيب التهذيب في ترجمته روى عن شهر بن حوشب عن ابي هريرة في فضل الشهيد وعنه ابن عون قال ابو داود لا اعلم روى عنه غيره وذكره ابن حبان في الثقات انتهى وقال الذهبي في الميزان هلال بن ابي زينب عن شهر بن حوشب قال احمد بن حنبل تركوه قال لا يعرف تفرد عنه ابن عون بحديث في الشهيد اخرجه احمد في مسنده عن شهر عن ابي هريرة انتهى (حدثنا ابو داود) اسمه سليمان بن سلم البلخي المصاحفي (ان شهرا نزكوه) بفتح النون والزاي (نزكوه اي طعنوا فيه) وقال مسلم في مقدمة صحيحه بعد ذكر قول ابن عون ان شهرا نزكوه يقول اخذته السنة الناس تكلموا فيه قال النووي قوله نزكوه هو بالنون والزاي المفتوحتين معناه طعنوا فيه وتكلموا بجرحه فكانه يقول طعنوه بالنيزك بفتح النون واسكان المثناة من تحت وفتح الزاي وهو رمح قصير وهذا الذي ذكرته هو الرواية الصحيحة المشهورة وكذا ذكرها من اهل الادب واللغة والغريب الهروي في غريبه وحكى القاضي عياض عن كثيرين من رواة مسلم انهم رووه تركوه بالتاء والراء وضعفه القاضي وقال الصحيح بالنون والزاي قال وهو الاشبه بسياق الكلام وقال غير القاضي رواية التاء تصحيف وتفسير مسلم يردها ويدل عليه ايضا ان شهرا ليس متروكا بل وثقه كثيرون من كبار الائمة السلف او اكثرهم ۔ (**باب في** التسليم اذا دخل بيته) **قوله** (حدثنا ابو حاتم الانصاري البصري مسلم بن حاتم) صدوق ربما وهم من العاشرة (نا محمد بن عبد الله) بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك الانصاري البصري القاضي ثقة من التاسعة (عن ابيه) اي عبد الله بن المثنى وهو صدوق كثير الغلط من السادسة **قوله** (يكون بركة) جملة مستانفة متضمنة للعلة اي فانه يكون اي السلام سبب زيادة بركة وكثرة خير ورحمة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) فان قلت كيف صححه الترمذي وفي سنده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف كما في التقريب قلت علي ابن زيد هذا صدوق عند الترمذي كما في تهذيب التهذيب وغيره ۔ (**باب** السلام قبل الكلام) **قوله** (نا سعيد بن زكريا) القرشي المدائني صدوق لم يكن بالحافظ من التاسعة (عن عنبسة بن عبد الرحمن) بن عنبسة بن سعيد بن العاص الاموي متروك رماه ابو حاتم بالوضع من الثامنة (عن محمد بن زاذان) المدني متروك من السادسة (عن محمد بن المنكدر) بن عبد الله بن الهدير التيمي المدني ثقة فاضل من الثالثة **قوله** (السلام قبل الكلام) اي السنة ان يبدأ به قبل الكلام لان في الابتداء بالسلام اشعارا بالسلامة وتفاؤلا بها وايناسا لمن يخاطبه وتبركا بالابتداء بذكر الله وقال القاري لانه تحية يبدأ به فيفوت بافتتاح الكلام كتحية المسجد فانها قبل الجلوس **قوله**

قبل الكلام **حدثنا** الفضل بن الصباح نا سعيد بن زكريا عن عنبسة بن عبد الرحمن عن محمد بن زاذان عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام قبل الكلام وبهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدعوا احدا الى الطعام حتى يسلم هذا حديث منكر لا نعرفه الا من هذا الوجه سمعت محمدا يقول عنبسة بن عبد الرحمن ضعيف في الحديث ذاهب ومحمد بن زاذان منكر الحديث **باب** ما جاء في كراهية التسليم على الذمي **حدثنا** قتيبة نا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** سعيد بن عبد الرحمن المخزومي نا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت ان رهطا من اليهود دخلوا على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك فقال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم فقالت عائشة فقلت عليكم السام واللعنة فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر كله قالت عائشة الم تسمع ما قالوا قال قد قلت عليكم وفي الباب عن ابي بصرة الغفاري وابن عمر وانس وابي عبد الرحمن الجهني حديث عائشة حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في السلام على مجلس فيه المسلمون وغيرهم **حدثنا** يحيى بن موسى نا عبد الرزاق نا معمر عن الزهري عن عروة ان اسامة بن زيد اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بمجلس فيه اخلاط من المسلمين واليهود فسلم عليهم هذا حديث حسن صحيح **باب** ما جاء في تسليم الراكب على الماشي **حدثنا** محمد بن المثنى وابراهيم بن يعقوب قالا نا روح بن عبادة عن حبيب بن الشهيد عن الحسن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يسلم الراكب على الماشي والماشي

لا تدعوا احدا الى الطعام) اي الى اكله (حتى يسلم) فان السلام تحية اهل الاسلام فما لم يظهر الانسان شعار الاسلام لا يكرم ولا يقرب **قوله** (هذا حديث منكر لا نعرفه الا من هذا الوجه) قال الحافظ في التلخيص بعد نقل كلام الترمذي هذا وحكم عليه ابن الجوزي بالوضع وذكره ابن عدي في ترجمة حفص بن عمر الايلي وهو متروك بلفظ السلام قبل السوال من بدأكم بالسوال فلا تجيبوه انتهى.

(**باب** ما جاء في كراهية التسليم على الذمي) **قوله** (لا تبدؤا اليهود والنصارى) قد سبق هذا الحديث في باب التسليم على اهل الكتاب من ابواب السير **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد ومسلم وابو داود **قوله** (السام عليك) بمعنى السام الموت وألفه عن واو (ان الله يحب الرفق) اي لين الجانب واصل الرفق ضد العنف (قد قلت عليكم) اي فقط بهذا المعنى قال النووي في شرح مسلم اتفق العلماء على الرد على اهل الكتاب اذا سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السلام بل يقال عليكم فقط او وعليكم وقد جاءت الاحاديث التي ذكرها مسلم عليكم وعليكم باثبات الواو وحذفها واكثر الروايات باثباتها وعلى هذا في معناه وجهان احدهما انه على ظاهره فقالوا عليكم الموت فقال وعليكم ايضا اي نحن وانتم فيه سواء وكلنا نموت والثاني ان الواو ههنا للاستيناف لا للعطف والتشريك وتقديره وعليكم ما تستحقونه من الذم واما من حذف الواو فتقديره بل عليكم السام قال القاضي اختار بعض العلماء منهم ابن حبيب المالكي حذف الواو لئلا يقتضي التشريك وقال غيره باثباتها كما هو في اكثر الروايات قال وقال بعضهم يقول عليكم السلام بكسر السين اي الحجارة وهذا ضعيف وقال الخطابي عامة المحدثين يروون هذا الحرف وعليكم بالواو وكان ابن عيينة يرويه بغير واو وقال الخطابي هذا هو الصواب لانه اذا حذف الواو صار كلامهم بعينه مردودا عليهم خاصة واذا اثبت الواو اقتضى المشاركة معهم فيما قالوه هذا كلام الخطابي والصواب ان اثبات الواو وحذفها جائزان كما صحت به الروايات وان الواو اجود كما هو في اكثر الروايات ولا مفسدة فيه لان السام الموت وهو علينا وعليهم ولا ضرر في قوله بالواو واختلف العلماء في رد السلام على الكفار وابتدائهم به فمذهبنا تحريم ابتدائهم به ووجوب رده عليهم بان يقول وعليكم او عليكم فقط ودليلنا في الابتداء قوله صلى الله عليه وسلم لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام وفي الرد قوله صلى الله عليه وسلم فقولوا وعليكم وبهذا الذي ذكرناه عن مذهبنا قال اكثر العلماء وعامة السلف وذهبت طائفة الى جواز ابتدائنا لهم بالسلام روي ذلك عن ابن عباس وابي امامة وابن ابي محيريز وهو وجه لبعض اصحابنا حكاه الماوردي لكنه قال يقول السلام عليك ولا يقول عليكم بالجمع واحتج هؤلاء بعموم الاحاديث وبافشاء السلام وهي حجة باطلة لانه عام مخصوص بحديث لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام **قوله** (وفي الباب عن ابي بصرة الغفاري وابن عمر وانس وابي عبد الرحمن الجهني) اما حديث ابي بصرة الغفاري فاخرجه النسائي واما حديث ابن عمر فاخرجه الترمذي في باب التسليم على اهل الكتاب واما حديث انس فاخرجه احمد والشيخان وابو داود وابن ماجة واما حديث ابي عبد الرحمن الجهني فاخرجه ابن ماجة **قوله** (حديث عائشة حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان والنسائي وابن ماجة.

(**باب** ما جاء في السلام على مجلس فيه المسلمون وغيرهم) **قوله** (مر بمجلس فيه اخلاط) بفتح الهمزة جمع خلط قال في القاموس الخلط بالكسر كل ما خالط الشيء ومن التمر المختلط من انواع شتى وجمعه اخلاط انتهى والمراد ههنا المختلطون (من المسلمين واليهود) وفي رواية الشيخين من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود (فسلم عليهم) قال النووي السنة اذا مر بمجلس فيه مسلم وكافر ان يسلم بلفظ التعميم ويقصد به المسلم قال ابن العربي ومثله اذا مر بمجلس يجمع اهل السنة والبدعة وبمجلس فيه عدول وظلمة وبمجلس فيه محب ومبغض ذكره الحافظ في الفتح **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان مطولا.

(**باب** ما جاء في تسليم الراكب على الماشي) **قوله** (يسلم الراكب على الماشي الخ) قال الحافظ في الفتح قد تكلم العلماء على الحكمة فيمن شرع لهم الابتداء فقال ابن بطال عن المهلب تسليم الصغير لاجل حق الكبير لانه امر بتوقيره والتواضع له وتسليم القليل لاجل حق الكثير لان حقهم اعظم وتسليم المار لشبهه بالداخل على اهل المنزل وتسليم الراكب لئلا يتكبر بركوبه فيرجع الى التواضع وقال ابن العربي حاصل ما في هذا الحديث ان المفضول بنوع ما يبدأ الفاضل وقال المازري اما امر الراكب فلان له مزية على الماشي فعوض الماشي بان يبدأه الراكب بالسلام احتياطا على الراكب من الزهو ان لو حاز الفضيلتين واما الماشي فلما يتوقع القاعد منه من الشر ولا سيما اذا كان راكبا فاذا ابتدأ بالسلام امن منه ذلك وانس اليه او لان في التصرف في الحاجات امتهانا فصار للقاعد مزية فامر بالابتداء او لان القاعد يشق عليه مراعاة المارين مع كثرتهم فسقطت البداءة عنه للمشقة بخلاف المار فلا مشقة عليه واما القليل فلفضيلة الجماعة او لان الجماعة لو ابتدأوا لخيف على الواحد الزهو فاحتيط له ولم يقع تسليم الصغير على الكبير في صحيح مسلم وكانه لمراعاة السن فانه معتبر في امور كثيرة في الشرع فلو تعارض الصغر المعنوي والحسي كان يكون الاصغر اعلم مثلا فيه نظر ولم ار فيه نقلا والذي يظهر اعتبار السن لانه الظاهر كما تقدم الحقيقة على المجاز ونقل ابن دقيق العيد عن ابن رشد ان محل الامر في تسليم الصغير على

على القاعد والقليل على الكثير وزاد ابن المثنى في حديثه ويسلم الصغير على الكبير وفي الباب عن عبد الرحمن بن شبل وفضالة بن عبيد وجابر هذا حديث قد روي من غير وجه عن ابي هريرة وقال ايوب السختياني ويونس بن عبيد وعلي بن زيد ان الحسن لم يسمع من ابي هريرة **حدثنا** سويد بن نصر نا عبد الله نا حيوة بن شريح اخبرني ابو هانئ الخولاني عن ابي علي الجنبي عن فضالة بن عبيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يسلم الفارس على الماشي والماشي على القائم والقليل على الكثير هذا حديث حسن صحيح وابو علي الجنبي اسمه عمرو بن مالك **حدثنا** سويد بن نصر نا عبد الله بن المبارك نا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يسلم الصغير على الكبير والمار على القاعد والقليل على الكثير هذا حديث حسن صحيح

باب التسليم عند القيام والقعود

حدثنا قتيبة نا الليث عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتهى احدكم الى مجلس فليسلم فان بدا له ان يجلس فليجلس ثم اذا قام فليسلم فليست الاولى باحق من الآخرة هذا حديث حسن وقد روي هذا الحديث عن ابن عجلان ايضا عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب الاستيذان قبالة البيت

حدثنا قتيبة نا ابن لهيعة عن عبيد الله بن ابي جعفر عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كشف سترا فادخل بصره في البيت قبل ان يؤذن له فرأى عورة اهله فقد اتى حدا لا يحل له ان ياتيه لو انه حين ادخل بصره استقبله رجل ففقأ عينيه ما عيرت عليه وان مر رجل على باب لا ستر له غير مغلق فنظر فلا خطيئة عليه انما الخطيئة على اهل البيت وفي الباب عن ابي هريرة وابي امامة هذا حديث غريب لا نعرفه مثل هذا الا من حديث ابن لهيعة وابو عبد الرحمن الحبلي اسمه عبد الله بن يزيد

باب من اطلع في دار قوم بغير اذنهم

حدثنا بندار نا عبد الوهاب الثقفي

الكبير اذا التقيا فان كان احدهما راكبا والآخر ماشيا بدأ الراكب وان كانا راكبين او ماشيين بدأ الصغير انتهى ما في الفتح **قوله** (وفي الباب عن عبد الرحمن بن شبل وفضالة بن عبيد وجابر) اما حديث عبد الرحمن بن شبل فاخرجه عبد الرزاق واحمد بسند صحيح بلفظ يسلم الراكب على الراجل والراجل على الجالس والاقل على الاكثر فمن اجاب كان له ومن لم يجب فلا شيء له كذا في الفتح واما حديث فضالة ابن عبيد فاخرجه الترمذي في هذا الباب واما حديث جابر فلينظر من اخرجه (هذا حديث قد روي من غير وجه عن ابي هريرة) حديث ابي هريرة هذا اخرجه الشيخان من غير طريق الترمذي (وقال ايوب السختياني الخ) فحديث ابي هريرة من هذا الطريق منقطع **قوله** (عن ابي علي الجنبي) بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة اسمه عمرو بن مالك الهمداني المرادي ثقة من الثالثة **قوله** (والماشي على القائم) الظاهر ان المراد بالقائم المستقر في مكانه سواء كان جالسا او واقفا او مضطجعا **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري في الادب المفرد والنسائي وابن حبان في صحيحه **قوله** (والقليل على الكثير) قال النووي هذا الادب انما هو فيما اذا تلاقى اثنان في طريق اما اذا ورد على قعود او قاعد فان الوارد يبدأ بالسلام بكل حال سواء كان صغيرا او كبيرا قليلا او كثيرا **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري وابو داود.

باب التسليم عند القيام والقعود

قوله (اذا انتهى) اي جاء ووصل (فان بدا) بلا الف اي ظهر (ثم اذا قام) اي بعد ان يجلس والظاهر ان المراد به انه اذا اراد ان ينصرف ولو لم يجلس (فليست الاولى) اي التسليمة الاولى (باحق) اي باولى واليق (من الآخرة) قال الطيبي اي كما ان التسليمة الاولى اخبار عن سلامتهم من شره عند الحضور فكذلك الثانية اخبار عن سلامتهم من شره عند الغيبة وليست السلامة عند الحضور اولى من السلامة عند الغيبة بل الثانية اولى انتهى قال النووي ظاهر هذا الحديث يدل على انه يجب على الجماعة رد السلام على الذي يسلم على الجماعة عند المفارقة قال القاضي حسين وابو سعيد المتولي جرت عادة بعض الناس بالسلام عند المفارقة وذلك دعاء يستحب جوابه ولا يجب لان التحية انما تكون عند اللقاء لا عند الانصراف وانكره الشاشي وقال ان السلام سنة عند الانصراف كما هو سنة عند اللقاء فكما يجب الرد عند اللقاء فكذلك عند الانصراف وهذا هو الصحيح انتهى **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه احمد وابو داود والنسائي وابن حبان والحاكم (وقد روي هذا الحديث عن ابن عجلان ايضا عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم) اخرجه النسائي من هذا الطريق ومن الطريق السابق ايضا كما صرح به المنذري في تلخيص السنن وقال الترمذي في باب صفة الصلوة وسعيد المقبري قد سمع من ابي هريرة وروى عن ابيه عن ابي هريرة.

(**باب** الاستيذان قبالة البيت) قال في القاموس قبالته بالضم تجاهه والظاهر ان مقصود الترمذي بهذا الباب انه لا ينبغي للمستاذن ان يقوم تجاه الباب للاستيذان بل يقوم في احد جانبيه كما روى احمد في مسنده عن عبد الله بن بسر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء الباب يستاذن لم يستقبله يقول يمشي مع الحائط حتى يستاذن فيؤذن له او ينصرف **قوله** (عن عبيد الله بن ابي جعفر) المصري ابي بكر الفقيه مولى بني كنانة او امية قيل اسم ابيه يسار ثقة وقيل عن احمد انه لينه وكان فقيها عابدا قال ابو حاتم هو مثل يزيد بن حبيب من الخامسة **قوله** (من كشف) اي رفع وازال (سترا) بكسر اوله اي ستارة وحاجزا (فادخل بصره في البيت قبل ان يؤذن له) اي في الكشف والدخول (فرأى عورة اهله) اي عورة اهل البيت وهي كل ما يستحيى منه اذا ظهر (فقد اتى حدا) اي فعل شيئا يوجب الحد اي التعزير (لا يحل له ان ياتيه) استئناف متضمن للعلة او معناه اتى امرا لا يحل له ان ياتيه واليه ينظر قوله تعالى ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه ويؤيده قوله (لو انه حين ادخل بصره فاستقبله رجل) اي من اهل البيت (ففقأ) قال في القاموس فقأ العين كمنع كسرها او قلعها او بخقها (عينيه) وفي بعض النسخ عينه بالافراد (ما عيرت عليه) اي ما نسبته الى العيب قال الطيبي يحتمل ان يراد به العقوبة المانعة عن اعادة الجاني فا معنى فقد اتى موجب حد على حذف المضاف واقامة المضاف اليه مقامه كما ذهب اليه الاشرف والمظهر وان يراد به الحاجز بين الموضعين كالحمى فقوله لا يحل صفة فارقة تخصص الاحتمال الثاني بالمراد ويدل عليه ايقاع قوله (وان مر رجل على باب لا ستر له) مقابلا لقوله من كشف سترا الخ (غير مغلق) بفتح اللام اي غير مردود وغير منصوب على الحالية وقيل مجرور على انه صفة باب (فنظر) اي من غير قصد (فلا خطيئة عليه انما الخطيئة على اهل البيت) فيه ان احد الامرين واجب اما الستر واما الغلق **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة وابي امامة) اما حديث ابي هريرة فاخرجه الشيخان وغيرهما ولفظ البخاري قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم لو ان امرأ اطلع عليك بغير اذن فخذفته بحصاة ففقأت عينه لم يكن عليك جناح واما حديث ابي امامة فاخرجه احمد وفيه ولا يدخل عينيه بيتا حتى يستاذن **قوله** (هذا حديث غريب) قال المنذري في الترغيب بعد ذكر هذا الحديث رواه احمد ورواته رواة الصحيح الا ابن لهيعة ورواه

عن حُمید عن انس ان النبی صلی الله علیه وسلم کان فی بیته فاطلع علیه رجل فاهوی الیه بمِشْقص فتاخّر الرجل هذا حدیث حسن صحیح **حدثنا** ابن ابی عمر نا سفیان عن الزهری عن سهل ابن سعد الساعدی ان رجلا اطلع علی رسول الله صلی الله علیه وسلم من جُحر فی حُجرة النبی صلی الله علیه وسلم ومع النبی صلی الله علیه وسلم مِدْرَاةٌ یَحُکّ بها رأسه فقال النبی صلی الله علیه وسلم لو علمتُ انک تنظر لطعنتُ بها فی عینک انما جُعل الاستیذان من اجل البصر وفی الباب عن ابی هریرة هذا حدیث حسن صحیح **باب** التسلیم قبل الاستیذان **حدثنا** سُفیان بن وکیع نا روح بن عُبادة عن ابن جُریج قال اَخبرنی عمرو بن ابی سُفیان ان عمرو بن عبد الله بن صَفوان اخبره ان کَلَدَةَ بن حَنبل اخبره ان صَفوان بن امیّة بعثه بلبنٍ ولبأ وضغابیس الی النبی صلی الله علیه وسلم والنبی صلی الله علیه وسلم باعلی الوادی قال فدخلت علیه ولم استأذن ولم اسلم فقال النبی صلی الله علیه وسلم ارجع فقل السلام علیکم أأدخل وذلک بعد ما اَسلم صفوان قال عمرو واخبرنی بهذا الحدیث اُمیّة بن صَفوان ولم یقل سمعته من کَلَدة هذا حدیث حسن غریب لا نعرفه الا من حدیث ابن جُریج ورواه ابو عاصم ایضا عن ابن جُریج مثل هذا **حدثنا** سُوید بن نصر انا عبد الله بن المبارک نا شُعبة عن محمد بن المنکدر عن جابر قال استاذنت علی النبی صلی الله علیه وسلم فی دَین کان علی ابی فقال مَن هذا فقلت انا فقال انا انا کانّه کَرِهَ ذلک هذا حدیث حسن صحیح **باب فی** کراهیة طُروق

الترمذی وقال حدیث غریب الخ۔ (**باب** من طلع فی دار قوم بغیر اذنهم) **قوله** (ان النبی صلی الله علیه وسلم کان فی بیته فاطلع علیه رجل) وفی روایة للبخاری ان رجلا اطلع فی حجر فی بعض حجر النبی صلی الله علیه وسلم (فاهوی الیه بمشقص) قال فی النهایة اهوی بیده الیه ای مدها نحوه واما لها الیه انتهی والمشقص بکسر اوله وسکون ثانیة وفتح ثالثه نصل السهم اذا کان طویلا غیر عریض وفی روایة للبخاری فقام الیه بمشقص او مشاقص وجعل یختله لیطعنه **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان وغیرهما **قوله** (ان رجلا اطلع علی رسول الله صلی الله علیه وسلم من جحر) بضم الجیم وسکون المهملة وهو کل ثقب مستدیر فی ارض او حائط واصلها مکامن الوحش (فی حجرة النبی صلی الله علیه وسلم) بضم الحاء المهملة وسکون الجیم (ومع النبی صلی الله علیه وسلم مدراة) وفی روایة الشیخین مدری قال الحافظ المدری بکسر المیم وسکون المهملة عود تدخله المرأة فی رأسها لتضم بعض شعرها الی بعض وهو یشبه المسلة یقال مدرت المرأة سرحت شعرها وقیل مشط له اسنان یسیرة وقال الاصمعی وابو عبید هو المشط وقال الجوهری اصل المدری القرن وکذلک المدراة وقیل هو عود او حدیدة کالخلال لها رأس محدد وقیل خشبة علی شکل شئ من اسنان المشط ولها ساعد جرت عادة الکبیر ان یحک بها ما لا تصل الیه یده من جسده ویسرح بها الشعر الملبد من لا یحضره المشط وقد ورد فی حدیث لعائشة ما یدل علی ان المدری غیر المشط اخرجه الخطیب فی الکفایة عنها قالت خمس لم یکن النبی صلی الله علیه وسلم یدعهن فی سفر ولا حضر المرأة والمکحلة والمشط والمدری والسواک وفی اسناده ابو امیة بن یعلی وهو ضعیف اخرجه ابن عدی من وجه اخر ضعیف ایضا واخرجه الطبرانی فی مسند الشامیین من وجه اخر عن عائشة اقوی من هذا لکن فیه قارورة دهن بدل المدری (یحک) بصیغة الفاعل (بها) ای بالمدراة (لو علمت) ای یقینا (انک تنظر) ای قصدا وعمدا (لطعنت بها فی عینک) قال الطیبی دل علی ان الاطلاع مع غیر قصد النظر لا یترتب علیه الحکم کالمار (انما جعل) ای شرع (الاستیذان من اجل البصر) قال النووی معناه ان الاستیذان مشروع ومامور به انما جعل لئلا یقع البصر علی الحرم فلا یحل لاحد ان ینظر فی حجر باب ولا حفیره مما هو متعرض فیه لوقوع بصره علی امرأة اجنبیة انتهی وقال الحافظ ویؤخذ منه انه یشرع الاستیذان علی کل احد حتی المحارم لئلا تکون منکشفة العورة وقد اخرج البخاری فی الادب المفرد عن نافع کان ابن عمر اذا بلغ بعض ولده الحلم لم یدخل علیه الا باذن ومن طریق علقمة جاء رجل الی ابن مسعود فقال استاذن علی امی فقال ما علی کل احیانها ترید ان تراها ومن طریق مسلم بن نذیر سال رجل حذیفة استاذن علی امی قال ان لم تستاذن علیها رأیت ما تکره ومن طریق موسی بن طلحة دخلت مع ابی علی امی فدخل واتبعته فدفع فی صدری قال تدخل بغیر اذن ومن طریق عطاء سالت ابن عباس استاذن علی اختی قال نعم قلت انها فی حجری قال اتحب ان تراها عریانة واسانید هذه الآثار کلها صحیحة انتهی **قوله** (وفی الباب عن ابی هریرة) لعله اشار الی حدیثه الذی اشار الیه فی الباب المتقدم وقد ذکرنا لفظه **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان وغیرهما۔ (**باب** التسلیم قبل الاستیذان) **قوله** (اخبرنی عمرو بن ابی سفیان) بن عبد الرحمن بن صفوان بن امیة الجمحی ثقة من الخامسة روی عن امیة بن صفوان وابن عم ابیه عمرو بن عبد الله بن صفوان وغیرهما وعنه اخوه حنظلة وابن جریج وغیرهما (ان عمرو بن عبد الله بن صفوان) بن امیة بن خلف الجمحی المکی صدوق شریف من الرابعة (ان کلدة) بکاف ولام مفتوحتین (بن حنبل) بفتح المهملة والموحدة بینهما نون ساکنة قال فی التقریب کلدة بن الحنبل ویقال ابن عبد الله بن الحنبل الجمحی المکی صحابی له حدیث وهو اخو صفوان بن امیة لامه انتهی وقال فی تهذیب التهذیب فی ترجمته روی عن النبی صلی الله علیه وسلم فی صفة الاستئذان والسلام وعنه امیة بن صفوان بن امیة وعمرو ابن عبد الله بن صفوان بن امیة انتهی (ان صفوان بن امیة) بن خلف بن وهب بن حذافة بن جمح القرشی الجمحی کنیته ابو وهب وقیل ابو امیة قتل ابوه یوم بدر کافرا واسلم هو بعد الفتح وکان من المؤلفة وشهد الیرموک روی عن النبی صلی الله علیه وسلم وعنه اولاده امیة وعبد الله وعبد الرحمن وغیرهم (بعثه) ای ارسله زاد احمد فی روایته فی الفتح (ولبأ) کعنب وهو اول الحلیب عند الولادة کذا فی النهایة (وضغابیس) جمع ضغبوس بالضم وهو صغار القثاء وقیل هو نبت ینبت فی اصول الثمام یشبه الهلیون یسلق بالخل والزیت ویؤکل کذا فی النهایة (و النبی صلی الله علیه وسلم باعلی الوادی) وفی روایة ابی داود باعلی مکة **قوله** (قال عمرو) ای ابن ابی سفیان (واخبرنی بهذا الحدیث امیة بن صفوان) بن امیة بن خلف الجمحی المکی مقبول من الرابعة (ولم یقل سمعته من کلدة) ای لم یذکر لفظ الاخبار وقال ابو داود فی سننه بعد روایة هذا الحدیث بالفظه قال عمرو واخبرنی ابن صفوان بهذا اجمع عن کلدة ابن الحنبل ولم یقل سمعته منه انتهی **والحاصل** ان عمرو بن ابی سفیان روی هذا الحدیث عن شیخین له احدهما عمرو بن عبد الله بن صفوان بن امیة وثانیهما امیة بن صفوان ابن امیة وکلاهما رویاه عن کلدة لکن الاول روی عنه بلفظ الاخبار والثانی بلفظ عن **قوله** (هذا حدیث حسن غریب) واخرجه احمد وابو داود والنسائی **قوله** (استاذنت

الرجل اهله ليلا **حدثنا** احمد بن منيع نا سفيان بن عيينة عن الاسود بن قيس عن نبيح العنزي عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهاهم ان يطرقوا النساء ليلا وفي الباب عن انس وابن عمر وابن عباس هذا حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهاهم ان يطرقوا النساء ليلا قال فطرق رجلان بعد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد كل واحد منهما مع امرأته رجلا **باب** ما جاء في تتريب الكتاب **حدثنا** محمود بن غيلان نا شبابة عن حمزة عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كتب احدكم كتابا فليتربه فانه انجح للحاجة هذا حديث منكر لا نعرفه عن ابي الزبير الا من هذا الوجه وحمزة هو ابن عمرو النصيبي وهو ضعيف في الحديث **باب حدثنا** قتيبة نا عبد الله بن الحارث عن عنبسة عن محمد بن زاذان عن ام سعد عن زيد بن ثابت قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين يديه كاتب فسمعته يقول ضع القلم على اذنك فانه اذكر للمملي هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه وهو اسناد ضعيف

على النبي صلى الله عليه وسلم في دين كان على ابي) وفي رواية البخاري اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في دين كان على ابي فدققت الباب قال ابن العربي في حديث جابر مشروعية دق الباب ولم يقع في الحديث بيان هل كان بآلة او بغير آلة قال الحافظ وقد اخرج البخاري في الادب المفرد من حديث انس ان ابواب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت تقرع بالاظافير واخرجه الحاكم في علوم الحديث من حديث المغيرة بن شعبة وهذا محمول منهم على المبالغة في الادب وهو حسن لمن قرب محله من بابه اما من بعد عن الباب بحيث لا يبلغه صوت القرع بالظفر فيستحب ان يقرع بما فوق ذلك بحسبه وذكر السهيلي ان السبب في قرعهم بابه بالاظافير ان بابه لم يكن فيه حلق فلاجل ذلك فعلوه والذي يظهر انهم انما كانوا يفعلون ذلك توقيرا واجلالا وادبا انتهى (فقال من هذا) اي الذي يستأذن (فقال انا انا) انكار عليه اي قولك انا مكروه فلا تعده انا الثاني تاكيد للاول قاله الطيبي ويمكن ان يكون معنى قوله انا انا ان كلمة انا عامة كما تصدق عليك تصدق علي ايضا فلا تغني عن سوال السائل قال النووي قال العلماء اذا استاذن احد فقيل له من انت او من هذا كره ان يقول انا لهذا الحديث ولانه لم يحصل بقوله انا فائدة ولا زيادة بل الابهام باق بل ينبغي ان يقول فلان باسمه وان قال انا فلان فلا باس كما قالت ام هاني حين استاذنت فقال النبي صلى الله عليه وسلم من هذه فقالت انا ام هاني ولا باس بقوله انا ابو فلان او القاضي فلان او الشيخ فلان اذا لم يحصل التعريف بالاسم لخفائه والاحسن في هذا ان يقول انا فلان المعروف بكذا انتهى (كانه كره ذلك) اي قوله انا في جواب من هذا لانه ليس فيه بيان الا ان كان المستاذن ممن يعرف المستاذن عليه صوته ولا يلتبس بغيره والغالب الالتباس قاله المهلب **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه الشيخان وابو داود والنسائي وابن ماجة ۔ (**باب** في كراهية طروق الرجل اهله ليلا) **قوله** (نهاهم ان يطرقوا) من باب نصر ينصر قال الحافظ في الفتح قال اهل اللغة الطروق بالضم المجيء بالليل من سفر او غيره على غفلة ويقال لكل آت بالليل طارق ولا يقال بالنهار الا مجازا وقال بعض اهل اللغة اصل الطروق الدفع والضرب وبذلك سميت الطريق لان المارة تدقها بارجلها وسمي الآتي بالليل طارقا لانه يحتاج غالبا الى دق الباب وقيل اصل الطروق السكون ومنه اطرق رأسه فلما كان الليل يسكن فيه سمي الآتي فيه طارقا انتهى وقد روى هذا الحديث عن جابر بالفاظ فروى مسلم من طريق سيار عن عامر عنه بلفظ اذا قدم احدكم ليلا فلا ياتين اهله طروقا حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة ومن طريق عاصم عن الشعبي عنه بلفظ نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اطال الرجل الغيبة ان ياتي اهله طروقا ومن طريق سفيان عن محارب عنه بلفظ نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يطرق الرجل اهله ليلا يتخونهم او يطلب عثراتهم قال النووي معنى هذه الروايات كلها انه يكره لمن طال سفره ان يقدم على امرأته ليلا بغتة فاما من كان سفره قريبا تتوقع امرأته اتيانه ليلا فلا باس كما قال في احدى هذه الروايات اذا اطال الرجل الغيبة واذا كان في قفل عظيم او عسكر ونحوهم واشتهر قدومهم ووصولهم وعلمت امرأته واهله انه قادم معهم وانهم الآن داخلون فلا باس بقدومه متى شاء لزوال المعنى الذي نهي بسببه فان المراد ان يتاهبوا وقد حصل ذلك ولم يقدم بغتة ويؤيد ما ذكرنا ما جاء في الحديث الآخر امهلوا حتى ندخل ليلا اي عشاء كي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة فهذا صريح فيما قلناه وهو مفروض في انهم ارادوا الدخول في اوائل النهار بغتة فامرهم بالصبر الى آخر النهار ليبلغ خبر قدومهم الى المدينة وتتاهب النساء وغيرهن انتهى كلام النووي **قوله** (وفي الباب عن انس وابن عمر وابن عباس) اما حديث انس فاخرجه احمد والشيخان والنسائي واما حديث ابن عمر فاخرجه ابن خزيمة في صحيحه واما حديث ابن عباس فاخرجه ايضا ابن خزيمة **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد والشيخان **قوله** (وقد روي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهاهم ان يطرقوا النساء ليلا قال فطرق رجلان الخ) رواه ابن خزيمة ورواه عن ابن عمر ايضا كما في الفتح ۔ (**باب** ما جاء في تتريب الكتاب) **قوله** (عن حمزة) بن ابي حمزة الجعفي الجزري النصيبي واسم ابيه ميمون وقيل عمرو متروك متهم بالوضع من السابعة **قوله** (فليتربه) بتشديد الراء من التتريب ويجوز ان يكون من الاتراب قال في المجمع اي يسقطه على التراب اعتمادا على الحق تعالى في ايصاله الى المقصد او اراد ذر التراب على المكتوب وليخاطب الكاتب خطابا على غاية التواضع اقوال انتهى وقال المظهر قيل معناه فليخاطب الكاتب خطابا على غاية التواضع والمراد بالتتريب المبالغة في التواضع في الخطاب قال القاري هذا موافق للمتعارف في الزمان لا سيما فيما بين ارباب الدنيا واصحاب الجاه لكنه مع بعد ماخذ هذا المعنى من المبنى مخالف لمكاتبته صلى الله عليه وسلم الى الملوك وكذا الى الاصحاب انتهى قيل ويمكن ان يكون الغرض من التتريب تجفيف بلة المداد صيانة عن طمس الكتابة ولا شك ان بقاء الكتابة على حالها انجح للحاجة وطموسها مخل للمقصود قلت قول من قال ان المراد بتتريب الكتاب ذر التراب عليه للتجفيف هو المعتمد قال في القاموس اتربه جعل عليه التراب انتهى وقال في النهاية يقال اتربت الشيء اذا جعلت عليه التراب (فانه انجح للحاجة) بتقديم الجيم على الحاء اي اقرب لقضاء مطلوبه وتيسير مآربه **قوله** (هذا حديث منكر) لان في سنده حمزة بن ابي حمزة النصيبي وهو متروك متهم بالوضع كما عرفت والحديث قد اخرجه ايضا ابن ماجه من طريق بقية عن ابي احمد الدمشقي عن ابي الزبير عن جابر ولفظه تربوا صحفكم انجح لها ان التراب مبارك وابو احمد الدمشقي مجهول وفي الباب عن ابي الدرداء اخرجه الطبراني في الاوسط بلفظ اذا كتب احدكم الى انسان فليبدأ بنفسه واذا كتب فليترب كتابه فهو انجح قال المناوي وهو ضعيف كما بينه الهيثمي (وحمزة هو ابن عمرو النصيبي الخ) قال الحافظ في تهذيب

محمد بن زاذان وعنبسة بن عبد الرحمن يضعفان **باب في تعليم السريانية** **حدثنا** علي بن حجر نا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ابيه زيد بن ثابت قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتعلم له كلمات من كتاب يهود وقال اني والله ما آمن يهود على كتابي قال فما مر بي نصف شهر حتى تعلمته له قال فلما تعلمته كان اذا كتب الى يهود كتبت اليهم واذا كتبوا اليه قرأت له كتابهم هذا حديث حسن صحيح وقد روي من غير هذا الوجه عن زيد بن ثابت وقد رواه الاعمش عن ثابت بن عبيد عن زيد بن ثابت يقول امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتعلم السريانية **باب في مكاتبة المشركين** **حدثنا** يوسف بن حماد البصري نا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب قبل موته الى كسرى والى قيصر والى النجاشي والى كل جبار يدعوهم الى الله وليس بالنجاشي الذي صلى عليه هذا حديث حسن صحيح غريب

التهذيب قال المزي لا نعلم احدا قال فيه حمزة بن عمرو الا الترمذي وكأنه اشتبه عليه بحماد بن عمرو النصيبي وقد ذكره العقيلي فقال حمزة بن ابي حمزة النصيبي وهو حمزة بن ميمون ثم ساق له الحديث الذي اخرجه الترمذي انتهى وقال في التقريب في ترجمته واسم ابيه ميمون وقيل عمرو كما عرفت آنفا :: **(باب)** **قوله** (نا عبد الله بن الحارث) بن عبد الملك المخزومي ابو محمد المكي ثقة من الثامنة ووقع في النسخة الاحمدية عبيد الله بن الحارث بالتصغير وهو غلط (عن ام سعد) قال الحافظ في تهذيب التهذيب ام سعد قيل انها بنت زيد بن ثابت وقيل امرأته وقيل انها من المهاجرات روت عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن زيد بن ثابت وعائشة روى حديثها عنبسة بن عبد الرحمن احد المتروكين عن محمد بن زاذان عنها وقيل عن محمد بن وردان عن عبد الله بن خارجة عنها انتهى **قوله** (فسمعته) اي النبي صلى الله عليه وسلم (يقول) اي له (ضع القلم على اذنك) بضم الذال وتسكن اي فوق اذنك معتمدا عليها (فانه اذكر للملي) وفي بعض النسخ للمالي قال في المجمع هو فاعل من ملا يملي ولم يجيء في اللغة وانما فيها امل وممل وفيه اذكر للممل وروي للمملي والمراد به الكاتب مجازا يريد وضع القلم على الاذن اسرع تذكرا فيما يريد الكاتب انشاءه من العبارات لانه يقتضي التأني وعدم العجلة وكون القلم في اليد محوج على الكتب بادنى تفكر فلا يحسن عبارته وفي وضعه على الارض صورة الفراغ عن الكتابة فتقاعد النفس عن التأمل كذا قيل انتهى وقال القاري معناه ان وضع القلم على الاذن اقرب تذكرا لموضعه وايسر محلا لتناوله بخلاف ما اذا وضعه في محل آخر فانه ربما يتعسر عليه حصوله بسرعة من غير مشقة انتهى ووقع في المشكاة فانه اذكر للمآل قال القاري اي لعاقبة الامر والمعنى انه اسرع تذكيرا فيما يراد من انشاء العبارة في المقصود ثم قال لعل لفظ الملي هو الصحيح في الحديث وان لفظ المآل مصحف عن هذا المقال ويؤيده رواية ابن عساكر عن انس بلفظ اذكر لك **قوله** (هذا حديث لا نعرفه الا من هذا الوجه وهو اسناد ضعيف) قال القاري لكن يعضده ان ابن عساكر روى عن انس مرفوعا ولفظه اذا كتبت فضع قلمك على اذنك فانه اذكر لك وقال السيوطي في تعقباته على موضوعات ابن الجوزي حديث زيد بن ثابت ضع القلم على اذنك الحديث فيه عنبسة متروك عن محمد بن زاذان لا يكتب حديثه قال الحديث اخرجه الترمذي من هذا الوجه وله شاهد من حديث انس اخرجه الديلمي انتهى :: **(باب في تعليم السريانية)** بضم السين وسكون الراء وهي لغة الانجيل والعبرانية لغة التوراة **قوله** (عن ابيه زيد بن ثابت) بن الضحاك بن لوذان الانصاري النجاري كنيته ابو سعيد ويقال ابو خارجة صحابي مشهور كتب الوحي قال مسروق كان من الراسخين في العلم **قوله** (وقال) اي النبي صلى الله عليه وسلم في تعليل الامر على وجه الاستيناف المبين (اني والله ما آمن) بمد همز وفتح ميم مضارع متكلم من امن الثلاثي ضد خاف (يهود) اي في الزيادة والنقصان (على كتابي) اي لا في قراءته ولا في كتابته قال المظهر اي اخاف ان امرت يهوديا بان يكتب مني كتابا الى اليهود ان يزيد فيه او ينقص واخاف ان جاء كتاب من اليهود فيقرأه يهودي فيزيد وينقص فيه (قال) اي زيد (فما مر بي) اي ما مضى علي من الزمان (حتى تعلمته) قال الطيبي مغياه مقدر اي ما مر بي نصف شهر في التعلم حتى كمل تعلمي قال القاري قيل فيه دليل على جواز تعلم ما هو حرام في شرعنا للتوقي والحذر عن الوقوع في الشر كذا ذكره الطيبي في ذيل كلام المظهر وهو غير ظاهر اذ لا يعرف في الشرع تحريم تعلم لغة من اللغات سريانية او عبرانية هندية او تركية او فارسية وقد قال تعالى ومن اياته خلق السموات والارض واختلاف السنتكم اي لغاتكم بل هو من جملة المباحات نعم يعد من اللغو ومما لا يعني وهو مذموم عند ارباب الكمال الا اذا ترتب عليه فائدة فحينئذ يستحب كما يستفاد من الحديث انتهى (كان) اي النبي صلى الله عليه وسلم (اذا كتب الى يهود) اي اراد ان يكتب اليهم او اذا امر بكتابة اليهم (كتبت اليهم) اي بلسانهم (قرأت له) اي لاجله (كتابهم) اي مكتوبهم اليه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) وذكره البخاري في صحيحه معلقا قال الحافظ في الفتح هذا التعليق من الاحاديث التي لم يخرجها البخاري الا معلقة وقد وصله مطولا في كتاب التاريخ قال واخرجه ابو داود والترمذي من رواية عبد الرحمن بن ابي الزناد وقال الترمذي حسن صحيح انتهى **قوله** (وقد رواه الاعمش عن ثابت بن عبيد عن زيد بن ثابت يقول امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اتعلم السريانية) قال الحافظ بعد نقل كلام الترمذي هذا ما لفظه هذه الطريق وقعت لي بعلو في فوائد هلال الحفار قال واخرجه احمد واسحاق في مسنديهما وابو بكر بن ابي داود في كتاب المصاحف انتهى كلام الحافظ مختصرا :: **فائدة** وقع في رواية عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة لفظ ان اتعلم له كلمات من كتاب يهود ووقع في رواية الاعمش عن ثابت بن عبيد ان اتعلم السريانية قال الحافظ قصة ثابت يمكن ان تتحد مع قصة خارجة بان من لازم تعلم كتابة اليهودية تعلم لسانهم ولسانهم السريانية لكن المعروف ان لسانهم العبرانية فيحتمل ان زيدا تعلم اللسانين لاحتياجه الى ذلك :: **(باب في مكاتبة المشركين)** **قوله** (حدثنا يوسف بن حماد البصري) المعني ثقة من العاشرة (نا عبد الاعلى) ابن عبد الاعلى **قوله** (كتب قبل موته الى كسرى والى قيصر والى النجاشي) بفتح النون وتخفيف الجيم وبعد الالف شين معجمة ثم ياء ثقيلة كياء النسب قيل بالتخفيف ورجحه الصغاني وحكى المطرزي تشديد الجيم عن بعضهم وخطأه قال النووي اما كسرى فبفتح الكاف وكسرها وهو لقب لكل من ملك من ملوك الفرس وقيصر لقب من ملك الروم والنجاشي لقب من ملك الحبشة وخاقان لكل من ملك الترك وفرعون لكل من ملك القبط والعزيز لكل من ملك مصر وتبع لكل من ملك حمير (والى كل جبار يدعوهم الى الله) روى الطبراني من حديث المسور بن مخرمة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصحابة فقال ان الله بعثني للناس كافة فادوا عني ولا تختلفوا علي فبعث عبد الله بن حذافة الى كسرى وسليط بن عمرو الى هوذة بن علي باليمامة والعلاء بن الحضرمي الى المنذر بن ساوى

باب كيف يكتب الى اهل الشرك حدثنا سويد بن نصر نا عبد الله بن المبارك نا يونس عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس انه اخبره ان ابا سفيان بن حرب اخبره ان هرقل ارسل اليه في نفر من قريش وكانوا تجارا بالشام فاتوه وذكر الحديث قال ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئ فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم السلام على من اتبع الهدى اما بعد هذا حديث حسن صحيح وابو سفيان اسمه صخر بن حرب

باب ما جاء في ختم الكتاب حدثنا اسحاق بن منصور اخبرنا معاذ بن هشام ثني ابي عن قتادة عن انس بن مالك قال لما اراد نبي الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى العجم قيل له ان العجم لا يقبلون الا كتابا عليه خاتم فاصطنع خاتما قال فكاني انظر الى بياضه في كفه هذا حديث حسن صحيح

بهجر وعمرو بن العاص الى جيفر وعباد ابني الجلندي بعمان ودحية الى قيصر وشجاع بن وهب الى ابن ابي شمر الغساني وعمرو بن امية الى النجاشي فرجعوا جميعا قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم غير عمرو بن العاص وزاد اصحاب السير انه بعث المهاجر بن ابي امية بن الحارث بن عبد كلال وجريرا الى ذي الكلاع والسائب الى مسيلمة وحاطب بن ابي بلتعة الى المقوقس ذكره الحافظ في الفتح (وليس بالنجاشي الذي صلى عليه) اي النبي صلى الله عليه وسلم فيه ان النجاشي الذي بعث اليه غير النجاشي الذي اسلم وصلى عليه واسمه اصحمة بوزن افعلة مفتوح العين قال النووي في هذا الحديث جواز مكاتبة الكفار ودعائهم الى الاسلام والعمل بالكتاب وبخبر الواحد **قوله** (هذا حديث حسن صحيح غريب) واخرجه مسلم۔ (**باب كيف يكتب الى اهل الشرك**) **قوله** (اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة) بن مسعود الهذلي ابو عبد الله المدني ثقة فقيه ثبت من الثالثة (ان ابا سفيان بن حرب) اسمه صخر بن حرب ابن امية بن عبد شمس بن عبد مناف الاموي صحابي شهير اسلم عام الفتح **قوله** (ان هرقل) بكسر الهاء وفتح الراء واسكان القاف هذا هو المشهور ويقال هرقل بكسر الهاء واسكان الراء وكسر القاف حكاه الجوهري في صحاحه وهو اسم علم له ولقبه قيصر وكذا كل من ملك الروم يقال له قيصر (ارسل اليه) اي الى ابي سفيان (في نفر من قريش) وفي رواية للبخاري في ركب من قريش قال الحافظ جمع راكب كصحب وصاحب وهم اولو الابل العشرة فما فوقها والمعنى ارسل الى ابي سفيان حال كونه في جملة الركب وذاك لانه كان كبيرهم فلهذا خصه وكان عدد الركب ثلاثين رجلا رواه الحاكم في الاكليل انتهى (وكانوا تجارا) بضم التاء وتشديد الجيم او كسرها والتخفيف جمع تاجر (فذكر الحديث) ورواه الشيخان بطوله (ثم دعا) اي من وكل ذلك اليه ولهذا عدي الى الكتاب بالباء والله اعلم (بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرئ) وفي رواية البخاري ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بعث به مع دحية الكلبي الى عظيم بصرى فدفعه عظيم بصرى الى هرقل فقرأه (فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم السلام على من اتبع الهدى اما بعد) وتمامه فاني ادعوك بدعاية الاسلام اسلم تسلم يؤتك الله اجرك مرتين فان توليت فان عليك اثم الاريسيين ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا اشهدوا بانا مسلمون كذا في رواية الشيخين قال النووي في هذا الكتاب جمل من القواعد وانواع من الفوائد منها استحباب تصدير الكتاب ببسم الله الرحمن الرحيم وان كان المبعوث اليه كافرا ومنها ان قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو اجذم المراد بالحمد لله ذكر الله تعالى وقد جاء في رواية بذكر الله تعالى وهذا الكتاب كان ذا بال من المهمات العظام وبدأ فيه بالبسملة دون الحمد ومنها ان السنة في المكاتبة والرسائل بين الناس ان يبدأ الكاتب بنفسه فيقول من زيد الى عمرو وهذه مسئلة مختلف فيها قال الامام ابو جعفر في كتابه صناعة الكتاب قال اكثر العلماء يستحب ان يبدأ بنفسه كما ذكرنا ثم روى فيه احاديث كثيرة وآثارا قال وهذا هو الصحيح عند اكثر العلماء لانه اجماع الصحابة قال وسواء في هذا تصدير الكتاب والعنوان قال ورخص جماعة في ان يبدأ بالمكتوب اليه فيقول في التصدير والعنوان الى فلان من فلان ثم روى باسناده ان زيد بن ثابت كتب الى معاوية فبدأ باسم معاوية وعن محمد بن الحنفية وبكر بن عبد الله وايوب السختياني انه لا باس بذلك قال واما العنوان فالصواب ان يكتب عليه الى فلان ولا يكتب لفلان لانه اليه لا له الا على مجاز قال هذا هو الصواب الذي عليه اكثر العلماء من الصحابة والتابعين ومنها التوقي في المكاتبة واستعمال الورع فيها فلا يفرط ولا يفرط ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل عظيم الروم فلم يقل ملك الروم لانه لا ملك له ولا لغيره الا بحكم دين الاسلام ولا سلطان لاحد الا من ولاه رسول الله صلى الله عليه وسلم او ولاه من اذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرطه وانما ينفذ من تصرفات الكفار ما ينفذه للضرورة ولم يقل الى هرقل فقط بل اتى بنوع من الملاطفة فقال عظيم الروم اي الذي يعظمونه ويقدمونه وقد امر الله تعالى بالانة القول لمن يدعى الى الاسلام فقال تعالى ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وقال تعالى فقولا له قولا لينا لعله يتذكر او يخشى وغير ذلك ومنها استحباب البلاغة والايجاز وتحري الالفاظ الجزلة في المكاتبة فان قوله صلى الله عليه وسلم اسلم تسلم في نهاية من الاختصار وغاية من الايجاز والبلاغة وجمع المعاني مع ما فيه من بديع التجنيس وشموله لسلامته من خزي الدنيا بالحرب والسبي والقتل واخذ الديار والاموال ومن عذاب الآخرة ومنها استحباب اما بعد في الخطب والمكاتبات وقد ترجم البخاري لهذا بابا في كتاب الجمعة ذكر فيه احاديث كثيرة انتهى كلام النووي وفيه ان السنة اذا كتب كتابا الى الكفار ان يكتب السلام على من اتبع الهدى او السلام على من تمسك بالحق ونحو ذلك قال ابن بطال في الحديث حجة لمن اجاز مكاتبة اهل الكتاب بالسلام عند الحاجة قال الحافظ في جواز السلام على الاطلاق نظر والذي يدل عليه الحديث السلام المقيد مثل ما في الخبر السلام على من اتبع الهدى والسلام على من تمسك بالحق او نحو ذلك انتهى **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري مختصرا ومطولا واخرجه مسلم مطولا۔ (**باب ما جاء في ختم الكتاب**) **قوله** (الى العجم) وفي رواية للبخاري الى رهط او اناس من الاعاجم وفي رواية لمسلم الى كسرى وقيصر والنجاشي (الا كتابا عليه خاتم) فيه حذف مضاف اي عليه نقش خاتم (فاصطنع خاتما) اي امر ان يصنع له وفي رواية للبخاري فاتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة نقشه محمد رسول الله قال الحافظ جزم ابو الفتح اليعمري ان اتخاذ الخاتم كان في السنة السابعة وجزم غيره بانه كان في السادسة ويجمع بانه كان في اواخر السادسة واوائل السابعة لانه انما اتخذه عند ارادته مكاتبة الملوك وكان ارساله الى

باب کیف السلام **حدثنا** سوید نا عبد الله بن المبارک انا سلیمان بن المغیرة نا ثابت البنانی نا ابن ابی لیلی عن المقداد بن الاسود قال اقبلت انا وصاحبان لی قد ذهبت اسماعنا وابصارنا من الجهد فجعلنا نعرض انفسنا علی اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم فلیس احد یقبلنا فاتینا النبی صلی الله علیه وسلم فاتی بنا اهله فاذا ثلاثة اعنز فقال النبی صلی الله علیه وسلم احتلبوا هذا اللبن وکنا نحتلبه فیشرب کل انسان نصیبه ونرفع لرسول الله صلی الله علیه وسلم نصیبه فیجیء رسول الله صلی الله علیه وسلم من اللیل فیسلم تسلیما لا یوقظ النائم ویسمع الیقظان ثم یاتی المسجد فیصلی ثم یاتی شرابه فیشربه هذا حدیث حسن صحیح **باب** ما جاء فی کراهیة التسلیم علی من یبول **حدثنا** بندار ونصر بن علی قالا نا ابو احمد الزبیری عن سفیان عن الضحاک بن عثمان عن نافع عن ابن عمران رجلا سلم علی النبی صلی الله علیه وسلم وهو یبول فلم یرد علیه النبی صلی الله علیه وسلم السلام **حدثنا** محمد بن یحیی النیسابوری نا محمد بن یوسف عن سفیان عن الضحاک بن عثمان بهذا الاسناد نحوه وفی الباب عن علقمة بن الفغواء وجابر والبراء ومهاجر بن قنفذ هذا حدیث حسن صحیح **باب** ما جاء فی کراهیة ان یقول علیک السلام مبتدئا **حدثنا** سوید نا عبد الله نا خالد الحذاء عن ابی تمیمة الهجیمی عن رجل من قومه قال طلبت النبی صلی الله علیه وسلم فلم اقدر علیه فجلست فاذا نفر هو فیهم ولا اعرفه وهو یصلح بینهم فلما فرغ قام معه بعضهم فقالوا یا رسول الله فلما رایت ذلک قلت علیک السلام یا رسول الله علیک السلام یا رسول الله علیک السلام یا رسول الله قال ان علیک السلام تحیة المیت ثم اقبل علی فقال اذا لقی الرجل اخاه المسلم فلیقل السلام علیکم ورحمة الله وبرکاته ثم رد علی النبی صلی الله علیه وسلم قال وعلیک ورحمة الله وعلیک ورحمة الله وعلیک ورحمة الله وقد روی هذا الحدیث ابو غفار عن ابی تمیمة الهجیمی عن ابی جری جابر بن سلیم الهجیمی قال اتیت النبی صلی الله علیه وسلم فذکر الحدیث وابو تمیمة اسمه طریف بن مجالد

ونرفع

الی الملوک فی مدة الهدنة وکان فی ذی القعدة سنة ست رجع الی المدینة فی ذی الحجة ووجه الرسل فی المحرم من السابعة وکان اتخاذه الخاتم قبل ارسالة الرسل الی الملوک انتهی (وکانی انظر الی بیاضه فی کفه) وفی روایة للبخاری فکانی ابصر وبیص الخاتم فی اصبع النبی صلی الله علیه وسلم او فی کفه وفی اخری له فانی لاری بریقه فی خنصره **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه الشیخان ∴ (**باب** کیف السلام) **قوله** (انا سلیمان بن المغیرة) القیسی مولاهم البصری ابو سعید ثقة قال یحیی بن معین من السابعة اخرج له البخاری مقرونا وتعلیقا (نا ابن ابی لیلی) هو عبد الرحمن بن ابی لیلی **قوله** (قد ذهبت اسماعنا وابصارنا من الجهد) بفتح الجیم وهو المشقة والجوع (فلیس احد یقبلنا) هذا محمول علی ان الذین عرضوا انفسهم علیهم کانوا مقلین لیس عندهم شیء یواسون (فاذا ثلاثة اعنز) کذا فی النسخ الموجودة بالتاء وکذلک فی صحیح مسلم والظاهر ان یکون ثلاث اعنز بغیر التاء قال فی القاموس العنز الانثی من المعز والجمع اعنز وعنوز وعناز (احتلبوا هذا اللبن) زاد مسلم بیننا (فیشرب کل انسان) ای منا کما فی روایة مسلم (ونرفع) بالنون وفی بعض النسخ بالیاء وفی صحیح مسلم بالنون (فیسلم تسلیما لا یوقظ النائم ویسمع الیقظان) قال النووی فیه ادب السلام علی الایقاظ فی موضع فیه نیام او من فی معناهم وانه یکون سلاما متوسطا بین الرفع والمخافتة بحیث یسمع الایقاظ ولا یهوش علی غیرهم **قوله** (هذا حدیث حسن صحیح) واخرجه مسلم مطولا فی باب اکرام الضیف وفضل ایثاره ∴ (**باب** ما جاء فی کراهیة التسلیم علی من یبول) **قوله** (ان رجلا سلم علی النبی صلی الله علیه وسلم وهو یبول الخ) قد تقدم هذا الحدیث باسناده ومتنه فی باب کراهة رد السلام غیر متوضیء وتقدم هناک شرحه **قوله** (وفی الباب عن علقمة بن الفغواء الخ) وقد تقدم تخریج احادیث هؤلاء الصحابة رض فی الباب المذکور **اعلم** انه قد وقع فی النسخة الاحمدیة فی الباب المذکور علقمة بن الشفواء بالشین والفاء وهو غلط والصحیح علقمة بن الفغواء بفاء مفتوحة وغین معجمة ساکنة کما وقع فی هذا الباب وکذلک وقع بالفاء والغین المعجمة فی مجمع الزوائد فی باب قراءة الجنب وکذلک وقع فی روایة الدارقطنی والطحاوی من طریق عبد الله بن محمد بن حزم عن عبد الله بن علقمة بن الفغواء عن ابیه وقال ابن حبان علقمة بن الفغواء بفاء مفتوحة ومعجمة ساکنة له صحبة وکذا ضبطه صاحب مجمع البحار فی المغنی بفاء مفتوحة وسکون غین معجمة ∴ (**باب** ما جاء فی کراهیة ان یقول علیک السلام مبتدئا) **قوله** (عن ابی تمیمة) بفتح اوله اسمه طریف ابن مجالد (الهجیمی) بالجیم مصغرا البصری ثقة من الثالثة **قوله** (ولا اعرفه) ای النبی صلی الله علیه وسلم (قال ان علیک السلام تحیة المیت) قال الخطابی هذا یوهم ان السنة فی تحیة المیت ان یقال له علیک السلام کما یفعله کثیر من العامة وقد ثبت عن النبی صلی الله علیه وسلم انه دخل المقبرة فقال السلام علیکم اهل دار قوم مؤمنین فقدم الدعاء علی اسم المدعو له کهو فی تحیة الاحیاء وانما کان ذلک القول منه اشارة الی ما جرت به العادة منهم فی تحیة الاموات اذ کانوا یقدمون اسم المیت علی الدعاء وهو مذکور فی اشعارهم کقول الشاعر ؎ علیک سلام الله قیس بن عاصم ∴ ورحمته ان شاء ان یترحما ∴ وکقول الشماخ ؎ علیک سلام من امیر وبارکت ∴ ید الله فی ذاک الادیم الممزق ∴ والسنة لا تختلف فی تحیة الاحیاء والاموات بدلیل حدیث ابی هریرة الذی ذکرناه والله اعلم انتهی وقال الحافظ ابن القیم فی کتابه زاد المعاد وکان هدیه فی ابتداء السلام ان یقول السلام علیکم ورحمة الله وکان یکره ان یقول المبتدیء علیک السلام قال ابو جری الهجیمی اتیت النبی صلی الله علیه وسلم فقلت علیک السلام یا رسول الله فقال لا تقل علیک السلام لان علیک السلام تحیة الموتی حدیث صحیح وقد اشکل هذا الحدیث علی طائفة وظنوه معارضا لما ثبت عنه صلی الله علیه وسلم فی السلام علی الاموات بلفظ السلام علیکم بتقدیم السلام فظنوا ان قوله فان علیک السلام تحیة الموتی اخبار عن المشروع وغلطوا فی ذلک غلطا اوجب لهم ظن التعارض وانما معنی قوله فان علیک السلام تحیة الموتی اخبار عن الواقع لا المشروع ای ان الشعراء وغیرهم یحیون الموتی بهذه اللفظة کقول قائلهم ؎ علیک سلام الله قیس بن عاصم ∴ ورحمته ما شاء ان یترحما ∴ فما کان قیس هلکه هلک واحد ∴ ولکنه بنیان قوم تهدما ∴ فکره النبی صلی الله علیه وسلم ان یحیا بتحیة الاموات ومن کراهته لذلک لم یرد علی المسلم وکان یرد علی المسلم وعلیک السلام بالواو وبتقدیم علیک علی لفظ السلام انتهی **قلت** فی قوله ومن کراهته لذلک لم یرد علی المسلم نظر فانه قد وقع فی روایة الترمذی هذه ثم رد علی النبی صلی الله علیه وسلم قال وعلیک ورحمة الله **قوله** (عن ابی غفار المثنی

حدثنا بذلك الحسن بن علي نا ابو اسامة عن ابي غفار المثنى بن سعيد الطائي عن ابي تميمة الهجيمي عن جابر بن سليم قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت عليك السلام قال لا تقل عليك السلام ولكن قل السلام عليك وذكر قصة طويلة هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** اسحاق بن منصور نا عبد الصمد بن عبد الوارث نا عبد الله بن المثنى نا ثمامة بن عبد الله عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم سلم ثلاثا واذا تكلم بكلمة اعادها ثلاثا هذا حديث حسن غريب صحيح

باب

حدثنا الانصاري نا معن نا مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن ابي مرة عن ابي واقد الليثي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس في المسجد والناس معه اذ اقبل ثلاثة نفر فاقبل اثنان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحد فلما وقفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما احدهما فرأى فُرْجَةً في الحلقة فجلس فيها واما الآخر فجلس خلفهم واما الآخر فادبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم عن النفر الثلاثة اما احدهم فأوى الى الله فآواه الله واما الآخر فاستحيى فاستحيى الله منه واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه

نخ عليكم

بن سعيد الطائي) قال في التقريب المثنى بن سعد او سعيد الطائي ابو غفار بكسر المعجمة وتخفيف الفاء آخره راء وقيل بفتح المهملة والتشديد آخره نون بصري ليس به بأس من السادسة (عن جابر بن سليم) كنيته ابو جري بضم الجيم وفتح الراء مصغرا قال الحافظ في التقريب ابو جري بالتصغير الهجيمي بالتصغير ايضا اسمه جابر بن سليم وقيل سليم بن جابر صحابي معروف انتهى وقال في تهذيب التهذيب قال البخاري جابر بن سليم اصح وكذا ذكره البغوي والترمذي وابن حبان وغيرهم انتهى **قوله** (وذكر قصة طويلة) كذا رواه الترمذي مختصرا ورواه ابو داود مطولا بالقصة الطويلة في باب اسبال الازار **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه احمد وابو داود والنسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه **قوله** (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم سلم ثلاثا) قال الحافظ ابن القيم في زاد المعاد وكان من هديه صلى الله عليه وسلم ان يسلم ثلاثا كما في صحيح البخاري عن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تكلم بكلمة اعادها ثلاثا حتى تفهم عنه واذا اتى على قوم فسلم عليهم سلم ثلاثا حتى يفهم ولعل هذا كان هديه في السلام على الجمع الكثير الذين لا يبلغهم سلام واحد وهديه في اسماع السلام الثاني والثالث ان ظن ان الاول لم يحصل به الاسماع كما سلم لما انتهى الى منزل سعد بن عبادة ثلاثا فلما لم يجبه احد رجع والا فلو كان هديه الدائم التسليم ثلاثا لكان اصحابه يسلمون عليه كذلك وكان يسلم على كل من لقيه ثلاثا واذا دخل بيته ثلاثا ومن تأمل هديه علم ان الامر ليس كذلك وان تكرار السلام منه كان امرا عارضا في بعض الاحيان انتهى (واذا تكلم بكلمة) اي جملة مفيدة (اعادها ثلاثا) زاد البخاري في رواية حتى تفهم عنه **قوله** (هذا حديث حسن غريب صحيح) واخرجه احمد والبخاري

(**باب**) **قوله** (حدثنا الانصاري) هو اسحاق بن موسى الانصاري (عن ابي مرة) اسمه يزيد مولى عقيل بن ابي طالب ويقال مولى اخته ام هانئ مدني مشهور بكنيته ثقة من الثالثة **قوله** (اذ اقبل ثلاثة نفر) النفر بالتحريك للرجال من ثلاثة الى عشرة والمعنى ثلاثة هم نفر والنفر اسم جمع ولهذا وقع مميزا للجمع كقوله تعالى تسعة رهط (فاقبل اثنان) بعد قوله اقبل ثلاثة هما اقبالان كانهم اقبلوا اولا من الطريق فدخلوا المسجد مارين كما في حديث انس فاذا ثلاثة نفر يمرون فلما رأوا مجلس النبي صلى الله عليه وسلم اقبل اليه اثنان منهم واستمر الثالث ذاهبا كذا في الفتح (فلما وقفا على رسول الله صلى الله عليه وسلم) اي على مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم او على بمعنى عند (فرأى فرجة) بضم الفاء وفتحها لغتان وهي الخلل بين الشيئين ويقال لها ايضا فرج ومنه قوله تعالى وما لها من فروج جمع فرج واما الفرجة بمعنى الراحة من الغم فذكر الازهري فيها فتح الفاء وضمها وكسرها وقد فرج له في الحلقة والصف ونحوهما بتخفيف الراء يفرج بضمها (في الحلقة) باسكان اللام على المشهور كل شيء مستدير خالي الوسط والجمع حلق بفتحتين وحكي فتح اللام في الواحد وهو نادر (اما احدهم فأوى الى الله فآواه الله) قال النووي لفظة أوى بالقصر وآواه بالمد هكذا الرواية وهذه هي اللغة الفصيحة وبها جاء القرآن انه اذا كان لازما كان مقصورا وان كان متعديا كان ممدودا قال الله تعالى أرأيت اذ أوينا الى الصخرة وقال تعالى اذ أوى الفتية الى الكهف وقال في المتعدي وآويناهما الى ربوة وقال تعالى الم يجدك يتيما فآوى قال القاضي وحكى بعض اهل اللغة فيهما جميعا لغتين القصر والمد فيقال أويت الى الرجل بالقصر والمد وآويته بالمد والقصر والمشهور الفرق كما سبق قال العلماء معنى أوى الى الله اي لجأ اليه قال القاضي وعندي ان معناه هنا دخل مجلس ذكر الله تعالى او دخل مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم ومجمع اوليائه والضم اليه ومعنى آواه الله اي قبله وقربه وقيل معناه رحمه او آواه الى جنته اي كتبها له (واما الآخر فاستحيى فاستحيى الله منه) قال النووي اي ترك المزاحمة والتخطي حياء من الله تعالى ومن النبي صلى الله عليه وسلم والحاضرين او استحياء منهم ان يعرض ذاهبا كما فعل الثالث فاستحيى الله منه اي رحمه ولم يعذبه بل غفر ذنوبه وقيل جازاه بالثواب قالوا ولم يلحقه بدرجة صاحبه الاول في الفضيلة الذي آواه وبسط له اللطف وقربه قال وهذا دليل اللغة الفصيحة انه يجوز في الجماعة ان يقال في غير الآخر منهم الآخر فيقال حضرني ثلثة اما احدهم فقرشي واما الآخر فانصاري واما الآخر فتيمي وقد زعم بعضهم انه لا يستعمل الآخر الا في الآخير خاصة وهذا الحديث صريح في الرد عليه انتهى (واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه) اي لم يرحمه وقيل سخط عليه وهذا محمول على انه ذهب معرضا لا لعذر وضرورة قاله النووي وقال الحافظ اي سخط عليه وهو محمول على من ذهب معرضا لا لعذر هذا ان كان مسلما ويحتمل ان يكون منافقا واطلع النبي صلى الله عليه وسلم على امره كما يحتمل ان يكون قوله صلى الله عليه وسلم فاعرض الله عنه اخبارا او دعاء ووقع في حديث انس فاستغنى فاستغنى الله عنه وهذا يرشح كونه خبرا واطلاق الاعراض وغيره في حق الله تعالى على سبيل المقابلة والمشاكلة فيحمل كل لفظ منها على ما يليق بجلاله سبحانه وتعالى وفائدة اطلاق ذلك بيان الشيء بطريق واضح انتهى وفي الحديث استحباب جلوس العالم لاصحابه وغيرهم في موضع بارز ظاهر للناس والمسجد افضل فيذاكرهم العلم والخير وفيه جواز حلق العلم والذكر في المسجد واستحباب دخولها ومجالسة اهلها وكراهة الانصراف عنها من غير عذر واستحباب القرب من كبير الحلقة ليسمع كلامه سماعا بينا ويتأدب بأدبه وان قاصد الحلقة ان رأى فرجة دخل فيها والا جلس وراءهم وفيه الثناء على من فعل جميلا فانه صلى الله عليه وسلم اثنى على الاثنين في هذا الحديث وان الانسان اذا فعل قبيحا ومذموما

هذا حديث حسن صحيح وابو واقد الليثي اسمه الحارث بن عوف وابو مرة مولى ام هانئ بنت ابي طالب واسمه يزيد ويقال مولى عقيل بن ابي طالب **حدثنا** علي بن حجر نا شريك عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كنا اذا اتينا النبي صلى الله عليه وسلم جلس احدنا حيث ينتهي هذا حديث حسن غريب وقد رواه زهير بن معاوية عن سماك **باب ما جاء** على الجالس في الطريق **حدثنا** محمود بن غيلان نا ابو داود عن شعبة عن ابي اسحاق عن البراء ولم يسمعه منه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بناس من الانصار وهم جلوس في الطريق فقال ان كنتم لابد فاعلين فردوا السلام واعينوا المظلوم واهدوا السبيل وفي الباب عن ابي هريرة وابي شريح الخزاعي وهذا حديث حسن **باب ما جاء في المصافحة** **حدثنا** سويد نا عبد الله نا حنظلة بن عبيد الله عن انس بن مالك قال قال رجل يا رسول الله الرجل منا يلقى اخاه او صديقه اينحني له قال لا قال افيلتزمه ويقبله قال لا قال فيأخذ بيده ويصافحه قال نعم هذا حديث حسن **حدثنا** سويد نا عبد الله نا همام عن قتادة قال قلت لانس بن مالك هل كانت المصافحة في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم

فيلزمه

ويباح بجاز ان ينسب اليه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري في العلم وفي الصلوة واخرجه مسلم في كتاب السلام واخرجه النسائي في العلم **قوله** (كنا اذا اتينا النبي صلى الله عليه وسلم) اي مجلسه الشريف (جلس احدنا حيث ينتهي) اي هو اليه من المجلس او حيث ينتهي المجلس اليه والحاصل انه لا يتقدم على احد من حضاره تادبا وتركا للتكلف ومخالفة لحظ النفس من طلب العلو كما هو شان ارباب الجاه **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه ابو داود والنسائي ❊ (**باب** ما جاء على الجالس في الطريق) **قوله** (ولم يسمعه منه) اي لم يسمع ابو اسحاق هذا الحديث من البراء (ان كنتم لابد فاعلين) اي الجلوس في الطريق (فردوا السلام) اي على المسلمين (واهدوا السبيل) اي للضال والاعمى وغيرهما قد ذكر في هذا الحديث ثلثة حقوق من حقوق الطريق وقد جاءت في الاحاديث حقوق اخرى غير هذه الثلثة قال الحافظ بعد ذكر هذه الاحاديث بلفظه ومجموع ما في هذه الاحاديث اربعة عشر ادبا وقد نظمتها في ثلاثة ابيات وهي ؎ جمعت اداب من رام الجلوس على الطريق من قول خير الخلق انسانا ❊ افش السلام واحسن في الكلام وشمت عاطسا وسلاما رد احسانا ❊ في الحمل عاون ومظلوما اعن واغث ❊ لهفان واهد سبيلا واهد حيرانا ❊ بالعرف مر وانه عن نكر وكف اذى ❊ وغض طرفا واكثر ذكر مولانا ❊ **قوله** (وفي الباب عن ابي هريرة وابي شريح الخزاعي) اما حديث ابي هريرة فاخرجه ابو داود وابن حبان واما حديث ابي شريح الخزاعي فاخرجه احمد وفي الباب احاديث اخرى ذكرها الحافظ في الفتح **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه احمد والحديث منقطع فتحسينه لشواهده ❊ (**باب** ما جاء في المصافحة) قال في تاج العروس شرح القاموس الرجل يصافح الرجل اذا وضع صفح كفه في صفح كفه وصفحا كفيهما وجهاهما ومنه حديث المصافحة عند اللقاء وهي مفاعلة من الصاق صفح الكف بالكف واقبال الوجه على الوجه كذا في اللسان والاساس والتهذيب فلا يلتفت الى من زعم ان المصافحة غير عربي انتهى وقال الجزري في النهاية ومنه حديث المصافحة عند اللقاء وهي مفاعلة من الصاق صفح الكف بالكف واقبال الوجه على الوجه وقال الحافظ في الفتح هي مفاعلة من الصفحة والمراد بها الافضاء بصفحة اليد الى صفحة اليد وكذا قال القاري في المرقاة والطحطاوي وغيرهما من العلماء الحنفية **قوله** (نا عبد الله) هو ابن المبارك (نا حنظلة بن عبيد الله) قال الذهبي في الميزان حنظلة السدوسي البصري يقال ابن عبد الله ويقال ابن عبيد الله وقيل ابن ابي صفية قال يحيى تركته عمدا كان قد اختلط وضعفه احمد وقال منكر الحديث يحدث باعاجيب وقال ابن معين ليس بشئ تغير في اخر عمره وقال النسائي ليس بقوي وقال مرة ضعيف قال له في الكتابين يعني الترمذي وابن ماجة حديث واحد وهو اينحني بعضنا لبعض قال لا حسنه الترمذي انتهى **قوله** (الرجل منا) اي من المسلمين (يلقى اخاه) اي في الدين (او صديقه) اي حبيبه وهو اخص مما قبله (اينحني له) من الانحناء وهو امالة الراس والظهر (قال لا) فانه في معنى الركوع وهو كالسجود من عبادة الله سبحانه (قال افيلتزمه) اي يعتنقه ويضمه الى نفسه (ويقبله) من التقبيل (قال لا) استدل بهذا الحديث من كره المعانقة والتقبيل وسياتي الكلام في هاتين المسئلتين في الباب الذي يليه (قال فيأخذ بيده ويصافحه) عطف تفسيري والثاني اخص واتم قاله القاري **قلت** بل الثاني هو المتعين فان بين الاخذ باليد والمصافحة عموما وخصوصا مطلقا **قوله** (هذا حديث حسن) واخرجه ابن ماجة في الادب ومداره على حنظلة السدوسي وقد عرفت حاله **قوله** (قلت لانس بن مالك هل كانت المصافحة في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم) فيه مشروعية المصافحة قال ابن بطال المصافحة حسنة عند عامة العلماء وقد استحبها مالك بعد كراهته وقال النووي المصافحة سنة مجمع عليها عند التلاقي قال الحافظ ويستثنى من عموم الامر بالمصافحة المرأة الاجنبية والامرد الحسن انتهى **تنبيه** قال النووي في الاذكار اعلم ان هذه المصافحة مستحبة عند كل لقاء واما ما اعتاده الناس من المصافحة بعد صلاتي الصبح والعصر فلا اصل له في الشرع على هذا الوجه ولكن لا باس به فان اصل المصافحة سنة وكونهم حافظوا عليها في بعض الاحوال وفرطوا فيها في كثير من الاحوال او اكثرها لا يخرج ذلك البعض عن كونه من المصافحة التي ورد الشرع باصلها وقد ذكر الامام ابو محمد بن عبد السلام ان البدع على خمسة اقسام واجبة ومحرمة ومكروهة ومستحبة ومباحة قال ومن امثلة البدع المباحة المصافحة عقب الصبح والعصر انتهى قال الحافظ بعد ذكر كلام النووي هذا ما لفظه وللنظر فيه مجال فان اصل صلاة النافلة سنة مرغب فيها ومع ذلك فقد كره المحققون تخصيص وقت بها دون وقت ومنهم من اطلق تحريم مثل ذلك كصلاة الرغائب التي لا اصل لها انتهى وقال القاري بعد ذكر كلام النووي ولا يخفى ان في كلام الامام نوع تناقض لان اتيان السنة في بعض الاوقات لا يسمى بدعة مع ان عمل الناس في الوقتين المذكورين ليس على وجه الاستحباب المشروع فان محل المصافحة المشروعة اول الملاقاة وقد يكون جماعة يتلاقون من غير مصافحة ويتصاحبون بالكلام ومذاكرة العلم وغيره مدة مديدة ثم اذا صلوا يتصافحون فاين هذا من السنة المشروعة ولهذا صرح بعض علمائنا بانها مكروهة حينئذ وانها من البدع المذمومة انتهى **قلت** الامر كما قال القاري والحافظ وقال صاحب عون المعبود وتقسيم البدع الى خمسة اقسام كما ذهب اليه ابن عبد السلام وتبعه النووي انكر عليه جماعة من العلماء المحققين ومن

هذا حديث حسن صحيح **حدثنا** احمد بن عبدة الضبي نا يحيى بن سليم الطائفي عن سفيان عن منصور عن خيثمة عن رجل عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تمام التحية الاخذ باليد وهذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث يحيى بن سليم عن سفيان وسألت محمد بن اسمعيل عن هذا الحديث فلم يعده محفوظا وقال انما اراد عندي حديث سفيان عن منصور عن خيثمة عمن سمع ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا سمر الا لمصل او مسافر قال محمد وانما يروى عن منصور عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد او غيره قال من تمام التحية الاخذ باليد **حدثنا** سويد بن نصر نا عبد الله نا يحيى بن ايوب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم ابي عبد الرحمن عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده على جبهته او قال على يده فيسأله كيف هو وتمام تحياتكم بينكم المصافحة هذا اسناد ليس بالقوي قال محمد عبيد الله بن زحر ثقة وعلي بن يزيد ضعيف والقاسم هو ابن عبد الرحمن ويكنى ابا عبد الرحمن وهو ثقة وهو مولى عبد الرحمن بن خالد بن يزيد ابن معاوية والقاسم شامي **حدثنا** سفيان بن وكيع واسحاق بن منصور قالا نا عبد الله بن نمير عن الاجلح عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا هذا حديث حسن غريب من حديث ابي اسحاق عن البراء وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن البراء

اخرجهم شيخنا القاضي العلامة بشير الدين القنوجي فانه رد عليه ردا بليغا قال وكذا المصافحة والمعانقة بعد صلوة العيدين من البدع المذمومة المخالفة للشرع انتهى قلت وقد انكر القاضي الشوكاني ايضا على تقسيم البدعة الى الاقسام الخمسة في نيل الاوطار في باب الصلوة في ثوب الحرير والغصب وانكر عليه ايضا صاحب الدين الخالص ورده بالسنة وجوه **قوله** (هذا حديث حسن صحيح) واخرجه البخاري **قوله** (عن سفيان) هو الثوري (عن خيثمة) الظاهر انه ابن عبد الرحمن بن ابي سبرة الجعفي الكوفي ثقة وكان يرسل من الثالثة **قوله** (من تمام التحية الاخذ باليد) اي اذا لقي المسلم المسلم فسلم عليه فمن تمام السلام ان يضع يده في يده فيصافحه فان المصافحة سنة مؤكدة **قوله** (وهذا حديث غريب) في سنده رجل لم يسم (وقال) اي محمد (انما اراد) اي يحيى بن سليم الطائفي (حديث سفيان عن منصور الخ) يعني اراد يحيى بن سليم ان يروي بهذا السند حديث لا سمر الا لمصل او مسافر فوهم فروى بهذا السند حديث من تمام التحية الاخذ باليد واما حديث لا سمر الا لمصل او مسافر بهذا السند فاخرجه احمد في مسنده (قال محمد وانما يروى عن منصور عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد او غيره قال من تمام التحية الاخذ باليد) يعني حديث من تمام التحية الاخذ باليد قول عبد الرحمن بن يزيد او غيره وليس هو بحديث مرفوع قال الحافظ في الفتح بعد ذكر هذا الحديث حكى الترمذي عن البخاري انه رجح انه موقوف على عبد الرحمن بن يزيد النخعي احد التابعين انتهى **قوله** (نا عبد الله) هو ابن المبارك (نا يحيى بن ايوب) هو الغافقي **قوله** (من تمام عيادة المريض) اي كمالها (ان يضع احدكم) يعني العائد له (يده) والاولى كونها اليمنى (على جبهته) حيث لا عذر (او قال على يده) شك من الراوي (فيسأله) بالنصب (كيف هو) اي كيف حاله او مرضه (وتمام تحيتكم بينكم) اي الواقعة فيما بينكم (المصافحة) قال الطيبي يعني لا مزيد على هذين فلو زيد تم على هذا دخل في التكلف وهو بيان لقصة الامور لانه نهي عن الزيادة والنقصان انتهى **قوله** (هذا اسناد ليس بالقوي) لضعف علي بن يزيد صاحب القاسم بن عبد الرحمن والحديث اخرجه احمد ايضا (والقاسم شامي) يعني القاسم هذا شامي **قوله** (ما من مسلمين) من زيدت لزيادة الاستغراق (يلتقيان) اي يتلاقيان (فيتصافحان) زاد ابن السني وتكاشرا بود ونصيحة (الا غفر لهما) بصيغة المجهول (قبل ان يتفرقا) بالابدان او بالفراغ عن المصافحة وهو اظهر في ارادة المبالغة وفي رواية لابي داود اذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله واستغفراه غفر لهما وفيه سنية المصافحة عند اللقي وانه يستحب عند المصافحة حمد الله تعالى والاستغفار وهو قوله يغفر الله لنا ولكم واخرج ابن السني عن انس قال ما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد رجل ففارقه حتى قال اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وفيه عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من عبدين متحابين في الله يستقبل احدهما صاحبه فيصافحه فيصليان على النبي صلى الله عليه وسلم الا لم يتفرقا حتى تغفر ذنوبهما ما تقدم منها وما تأخر وفي الترغيب للمنذري عن حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المؤمن اذا لقي المؤمن فسلم عليه واخذ بيده فصافحه تناثرت خطاياهما كما يتناثر ورق الشجر رواه الطبراني في الاوسط ورواته لا اعلم فيهم مجروحا وعن سلمان الفارسي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المسلم اذا لقي اخاه فاخذ بيده تحاتت عنهما ذنوبهما كما يتحات الورق عن الشجرة اليابسة في ريح يوم عاصف والا غفر لهما ولو كانت ذنوبهما مثل زبد البحر رواه الطبراني باسناد حسن انتهى **قوله** (هذا حديث حسن غريب) واخرجه احمد وابو داود وابن ماجة والضياء كذا في الجامع الصغير **فائدة** في بيان ان السنة في المصافحة ان تكون باليد الواحدة اعلم ان السنة ان تكون المصافحة باليد الواحدة اعني اليمنى من الجانبين سواء كانت عند اللقاء او عند البيعة وقد صرح به العلماء الحنفية والشافعية والحنبلية قال الفقيه الشيخ محمد امين المعروف بابن عابدين رح في رد المحتار على الدر المختار قوله (فان لم يقدر) اي على تقبيله الا بالايذاء او مطلقا يضع يديه عليه ثم يقبلهما او يضع احديهما والاولى ان تكون اليمنى لانها المستعملة فيما فيه شرف ولما نقل عن البحر العميق من ان الحجر يمين الله يصافح بها عباده والمصافحة باليمنى انتهى وقال الشيخ ضياء الدين رح الحنفي النقشبندي في كتابه لوامع العقول شرح راموز الحديث في شرح حديث اذا التقى المسلمان فتصافحا وحمدا الله الحديث ما لفظه والظاهر من آداب الشريعة تعين اليمنى من الجانبين لحصول السنة كذلك فلا تحصل باليسرى في اليسرى ولا في اليمنى انتهى وقال الامام النووي يستحب ان تكون المصافحة باليمنى وهو افضل انتهى ذكره الشيخ عبد الله بن سليمان اليمني الزبيدي في رسالته في المصافحة وقال الشيخ عبد الرؤف المناوي الشافعي في كتابه الروض النضير شرح الجامع الصغير ولا تحصل السنة الا بوضع اليمنى في اليمنى حيث لا عذر انتهى وقال الشيخ علي بن احمد العزيزي في كتابه السراج المنير شرح الجامع الصغير اذا لقيت الحاج اي عند قدومه من حجه فسلم عليه وصافحه اي ضع يدك اليمنى في يده اليمنى انتهى وقال الشيخ العلقمي رح في كتابه الكوكب المنير شرح الجامع الصغير في شرح حديث اذا التقى المسلمان فتصافحا الخ قال ابن رسلان ولا تحصل هذه السنة الا بان يقع بشرة احد الكفين على الآخر انتهى وقال الشيخ العالم الرباني السيد عبد القادر الجيلاني في كتابه غنية الطالبين فصل فيما

يستحب فعله بيمينه وما يستحب فعله بشماله يستحب له تناول الاشياء بيمينه والاكل والشرب والمصافحة والبداءة بها في الوضوء والاغتسال ولبس الثياب الخ **والدليل على** ما قلنا من ان السنة في المصافحة ان تكون باليمنى من الجانبين سواء كانت عند اللقاء او عند البيعة ما رواه الامام احمد في مسنده حدثنا عبد الله حدثني ابي ثنا علي بن عياش قال ثنا حسان بن نوح حمصي قال رأيت عبد الله بن بسر يقول ترون كفي هذه فاشهد اني وضعتها على كف محمد صلى الله عليه وسلم الحديث اسناده صحيح ورواه الحافظ ابن عبد البر في كتابه التمهيد قال حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال ثنا قاسم بن اصبغ ثنا ابن وضاح قال ثنا يعقوب بن كعب قال ثنا مبشر بن اسمعيل عن حسان بن نوح عن عبد الله بن بسر قال ترون يدي هذه صافحت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث رجاله كلهم ثقات واسناده متصل اما الحافظ ابن عبد البر فهو ثقة حجة كما في تذكرة الحفاظ واما عبد الوارث بن سفيان فهو من شيوخه الكبار قد اكثر الرواية عنه في معرض الاحتجاج في التمهيد والاستيعاب وغيرهما واما ابن وضاح فاسمه محمد قال في تذكرة الحفاظ هو الحافظ الكبير ابو عبد الله القرطبي قال ابن الفرضي كان عالما بالحديث بصيرا بطرقه متكلما بعلله وكان احمد بن الحباب لا يقدم عليه احدا ممن ادركنا انتهى وقد صحح ابن القطان اسناد الحديث بيد بضاعة وقع فيه محمد بن وضاح هذا حيث قال وله اسناد صحيح من رواية سهل بن سعد قال قاسم بن اصبغ حدثنا محمد بن وضاح ثنا ابو علي عبد الصمد بن ابي سكينة ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد قال قالوا يا رسول الله انك تتوضأ من بير بضاعة الخ ذكر الحافظ الزيلعي كلام ابن القطان هذا في تخريج الهداية واقره واما يعقوب بن كعب ومبشر بن اسمعيل وحسان بن نوح فهم ايضا ثقات فالحديث صحيح ورواه الحافظ الدولابي في كتابه الاسماء والكنى قال حدثنا ابو هاشم زياد بن ايوب قال حدثنا مبشر بن اسمعيل الحلبي عن ابي معاوية حسان بن نوح قال سمعت عبد الله بن بسر يقول ترون هذه اليد فاني وضعتها على يد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث رجاله ثقات الا الحافظ الدولابي فقال الدارقطني تكلموا فيه وما يتبين من امره الا خير قال ابو سعيد بن يونس كان ابو بشر يعني الدولابي من اهل الصنعة وكان يضعف كذا في تذكرة الحفاظ **ويؤيد** حديث عبد الله بن بسر هذا حديث ابي امامة تمام التحية الاخذ باليد والمصافحة باليمنى رواه الحاكم في الكنى كذا في كنز العمال **ويؤيده** ايضا حديث انس بن مالك قال صافحت بكفي هذه كف رسول الله صلى الله عليه وسلم فما مسست خزا ولا حريرا الين من كفه صلى الله عليه وسلم ذكره الشيخ محمد عابد السندي في حصر الشارد والقاضي الشوكاني في اتحاف الاكابر وهذان الحديثان انما ذكرناهما للتائيد والاستشهاد لان في اسانيدهما ضعفا وكلاما **والدليل الثاني** على ما قلنا من ان السنة في المصافحة ان تكون باليمنى سواء كانت عند اللقاء او عند البيعة ما رواه مسلم في صحيحه عن عمرو بن العاص قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ابسط يمينك فلابايعك فبسط يمينه فقبضت يدي فقال مالك يا عمرو قلت اردت ان اشترط قال تشترط ماذا قلت ان يغفر لي قال اما علمت يا عمرو ان الاسلام يهدم ما كان قبله الحديث ورواه ابو عوانة في صحيحه وفيه فقلت يا رسول الله ابسط يدك لابايعك فبسط يمينه قال القاري في المرقاة في شرح هذا الحديث ابسط يمينك اي افتحها ومدها لاضع يميني عليها كما هو العادة في البيعة انتهى وهذا الحديث نص صريح في ان السنة في المصافحة عند البيعة باليد اليمنى من الجانبين وقد صحت في هذا احاديث كثيرة ذكرناها في رسالتنا المسماة بالمقالة الحسنى في سنية المصافحة باليد اليمنى **فمنها** ما رواه احمد في مسنده باسناد صحيح عن ابي غادية يقول بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو سعيد فقلت له بيمينك قال نعم الحديث **ومنها** ما رواه احمد في مسنده باسناد صحيح عن انس بن مالك يقول بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هذه يعني اليمنى على السمع والطاعة فيما استطعت **ومنها** ما رواه احمد في مسنده باسناد صحيح عن زياد بن علاقة قال سمعت جريرا يقول حين مات المغيرة الحديث وفيه اما بعد فاني اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ابايعه بيدي هذه على الاسلام فاشترط علي النصح **فان قلت** احاديث عمرو بن العاص وابي غادية وانس بن مالك وجرير رضي الله تعالى عنهم انما تدل على سنية المصافحة باليد اليمنى عند البيعة لا عند اللقاء **قلت** هذه الاحاديث كما تدل على سنية المصافحة باليد اليمنى عند البيعة كذلك تدل على سنيتها باليد اليمنى عند اللقاء ايضا لان المصافحة عند اللقاء والمصافحة عند البيعة متحدتان في الحقيقة ولم يثبت تخالف حقيقتهما بدليل اصلا **والدليل الثالث** ان المصافحة هي الصاق صفح الكف بصفح الكف فالمصافحة المسنونة اما ان تكون باليد الواحدة من الجانبين او باليدين وعلى كلا التقديرين المطلوب ثابت اما على التقدير الاول فظاهر واما على التقدير الثاني فان كانت بالصاق صفح كف اليمنى بصفح كف اليمنى وبالصاق صفح كف اليسرى بصفح كف اليسرى على صورة المقراض فعلى هذا تكون مصافحتان ونحن مامورون بمصافحة واحدة لا بمصافحتين وان كانت بالصاق صفح كف اليمنى بصفح كف اليمنى والصاق صفح كف اليسرى بظهر كف اليمنى من الجانبين فالمصافحة هي الصاق صفح كف اليمنى بصفح كف اليمنى ولا عبرة لالصاق صفح كف اليسرى بظهر كف اليمنى لانه خارج عن حقيقة المصافحة **فان قيل** قد عرف المصافحة بعض اهل اللغة باخذ اليد قال في القاموس المصافحة الاخذ باليد كالتصافح انتهى والاخذ باليد عام شامل لاخذ اليد واليدين بالصاق صفح الكف بصفح الكف او بظهرها **قلت** هذا تعريف بالاعم لانه يصدق على اخذ العضد وعلى اخذ المرفق وعلى اخذ الساعد لان اليد في اللغة الكف ومن اطراف الاصابع الى الكتف وهو ليس بمصافحة بالاتفاق والتعريف الصحيح الجامع المانع هو ما فسره اكثر اهل اللغة وعليه يدل لفظ المصافحة والتصافح فبين المصافحة والاخذ باليد عموم وخصوص مطلق **واما** قول ابن مسعود رضي الله تعالى عنه علمني النبي صلى الله عليه وسلم وكفي بين كفيه التشهد كما يعلمني السورة من القرآن اخرجه الشيخان فليس من المصافحة في شيء بل هو من باب الاخذ باليد عند التعليم لمزيد الاعتناء والاهتمام به قال الفاضل اللكنوي في بعض فتاواه آنچه در صحيح بخاری از عبد الله بن مسعود مروی است علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم وكفي بين كفيه التشهد كما يعلمني السورة من القرآن التحيات لله والصلوات والطيبات الحديث پس ظاهر آن است كه مصافحه متوارثه كه بوقت تلاقی مسنون است نبوده بلكه طريقه تعليميه بوده كه اكابر بوقت اهتمام تعليم چيزی از هر دو دست يا بيكدست دست اصاغر گرفته تعليم مى سازند وحاصله ان ما روى في صحيح البخاري عن عبد الله بن مسعود علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم وكفي بين كفيه الخ فالظاهر انه لم يكن من المصافحة المسنونة عند التلاقي بل هو

باب ما جاء في المعانقة والقُبلة **حدثنا** محمد بن اسمعيل نا ابراهيم بن يحيى بن محمد بن عبّاد المديني ثني ابي يحيى بن محمد عن محمد بن اسحاق عن محمد بن مسلم الزهري عن عُروة
ابن الزبير عن عائشة قالت قدِم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فاتاه فقرع الباب فقام اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عُريانا يجُرّ ثوبه والله ما رأيته
عُريانا قبله ولا بعده فاعتنقه وقبّله هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث الزهري الا من هذا الوجه **باب** ما جاء في قبلة اليد والرجل **حدثنا** ابو كريب نا عبد الله بن
ادريس وابو أُسامة عن شعبة عن عمرو بن مُرّة عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بن عسّال قال قال يهودي لصاحبه اذهب بنا الى هذا النبي فقال صاحبه لا تقل نبي انه لو سمعك كان
له اربعة اعين فاتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألاه عن تسع آيات بينات فقال لهم لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق و

من باب اخذ اليد عند الاهتمام بالتعليم كما يصنعه الاكابر عند تعليم الاصاغر فيأخذون باليد الواحدة او باليدين يد الاصاغر **وقد صرح** الفقهاء الحنفية ايضا بان كون كف ابن مسعود
بين كفيه صلى الله عليه وسلم كان لمزيد الاعتناء والاهتمام بتعليمه التشهد وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الاخذ باليد عند التعليم باحاديث كثيرة **منها** ما رواه احمد في
مسنده عن ابي قتادة وابي الدهماء قالا كانا يكثران السفر نحو هذا البيت قالا اتينا على رجل من اهل البادية فقال البدوي اخذ رسول الله بيدي فجعل يعلمني مما علمه الله تبارك وتعالى
الحديث **ومنها** ما رواه الترمذي عن شكل بن حميد قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله علمني تعوذا اتعوذ به قال فاخذ بكفي وقال قل اللهم اني اعوذ بك من شر سمعي
الحديث **ومنها** ما رواه احمد والترمذي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ياخذ عني هؤلاء الكلمات فيعمل بهن او يعلم من يعمل بهن قلت انا يا رسول الله فاخذ
بيدي فعد خمسا فقال اتق المحارم تكن اعبد الناس الحديث (**باب** ما جاء في المعانقة والقبلة) **قوله** (حدثنا محمد بن اسمعيل) هو الامام البخاري (نا ابراهيم بن يحيى بن محمد بن عباد)
ابن هانئ الشجري لين الحديث روى عن ابيه وعنه البخاري في غير الصحيح وابو اسمعيل الترمذي وغيرهما (ثني ابي يحيى بن محمد) هو ضعيف وكان ضريرا يتلقن من التاسعة (عن محمد بن
اسحاق) هو صاحب المغازي **قوله** (قدم زيد بن حارثة المدينة) اي من غزوة او سفر (ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي) الجملة معترضة حالية (فاتاه) اي فجاء زيد (فقرع الباب)
اي قرعا متعارفا له او مقرونا بالسلام والاستيذان (فقام اليه) اي متوجها اليه (عريانا يجر ثوبه) اي رداءه من كمال فرحه بقدومه وماتاه قال في اللمعات تريد انه صلى الله عليه وسلم كان
ساترا ما بين سرته وركبته ولكن سقط رداؤه عن عاتقه فكان ما فوق سرته عريانا انتهى (والله ما رأيته عريانا) اي يستقبل احدا (قبله) اي قبل ذلك اليوم (ولا بعده) اي بعد ذلك
اليوم (فاعتنقه وقبله) فان قيل كيف تحلف ام المؤمنين على انها لم تره عريانا قبله ولا بعده مع طول الصحبة وكثرة الاجتماع في لحاف واحد قيل لعلها ارادت عريانا استقبل رجلا
واعتنقه فاختصرت الكلام لدلالة الحال او عريانا مثل ذلك العري واختار القاضي الاول وقال الطيبي هذا هو الوجه لما يشم من سياق كلامها رائحة الفرح والاستبشار بقدومه
وتعجيله للقائه بحيث لم يتمكن من تمام التردي بالرداء حتى جره وكثيرا ما يقع مثل هذا انتهى كذا في المرقاة وفي الحديث مشروعية المعانقة للقادم من السفر وهو الحق والصواب وقد ورد
ايضا في المعانقة حديث ابي ذر اخرجه احمد وابو داود من طريق رجل من عنزة لم يسم قال قلت لابي ذر هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصافحكم اذا لقيتموه قال ما لقيته قط الا صافحني وبعث
الي ذات يوم فلم اكن في اهلي فلما جئت اخبرت انه ارسل الي فاتيته وهو على سرير فالتزمني فكان اجود واجود ورجاله ثقات الا هذا الرجل المبهم واخرج الطبراني في الاوسط من حديث
انس كانوا اذا تلاقوا تصافحوا واذا قدموا من سفر تعانقوا واخرج البخاري في الادب المفرد واحمد وابو يعلى في مسنديهما من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل انه سمع جابر بن عبد الله
يقول بلغني عن رجل حديث سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشتريت بعيرا ثم شددت رحلي فسرت اليه شهرا حتى قدمت الشام فاذا عبد الله بن انيس فقلت للبواب قل له
جابر على الباب فقال ابن عبد الله قلت نعم فخرج فاعتنقني فقلت حديث بلغني عنك انك سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فخشيت الحديث **فان قلت** ما وجه التوفيق
بين حديث عائشة هذا وبين حديث انس المتقدم الذي يدل على عدم مشروعية المعانقة **قلت** حديث انس لغير القادم من السفر وحديث عائشة للقادم والله اعلم **قوله**
(هذا حديث حسن غريب) ذكر الحافظ هذا الحديث في الفتح ونقل تحسين الترمذي له وسكت عنه :: (**باب** ما جاء في قبلة اليد والرجل) اي في تقبيلهما **قوله** (نا عبد الله بن
ادريس) هو الاودي الزعافري ابو محمد الكوفي (وابو اسامة) هو حماد بن اسامة القرشي مولاهم الكوفي (عن عبد الله بن سلمة) بكسر اللام المرادي الكوفي **تنبيه** قال النووي في
مقدمة شرح مسلم سلمة كله بفتح اللام الا عمرو بن سلمة امام قومه وبني سلمة القبيلة من الانصار فبكسر اللام وفي عبد الخالق بن سلمة الوجهان انتهى **قلت** وعبد الله بن سلمة هذا ايضا بكسر
اللام كما في التقريب والخلاصة **قوله** (قال يهودي لصاحبه) اي من اليهود (اذهب بنا) الباء للمصاحبة او التعدية (الى هذا النبي) اي لنسأله عن مسائل (فقال صاحبه لا تقل)
اي له كما في رواية (نبي) اي هو نبي (انه) بكسر الهمزة استئناف فيه معنى التعليل اي لانه (لو سمعك) اي سمع قولك الى هذا النبي (كان له اربعة اعين) هكذا وقع في النسخ الموجودة و
وقع في المشكوة اربع اعين بغير التاء وهو الظاهر يعني يسر بقولك هذا النبي سرورا يمد الباصرة فيزداد به نورا على نور كذي عينين اصبح يبصر باربع فان الفرح يمد الباصرة كما ان الهم والحزن
يخل بها ولذا يقال لمن احاطت به الهموم اظلمت عليه الدنيا (فسألاه) اي امتحانا (عن تسع آيات بينات) اي واضحات والآية العلامة الظاهرة تستعمل في المحسوسات كعلامة الطريق والمعقولات
كالحكم الواضح والمسئلة الواضحة فيقال لكل ما تتفاوت فيه المعرفة بحسب التفكر فيه والتأمل وحسب منازل الناس في العلم اية وللمعجزة اية ولكل جملة دالة على حكم من احكام الله اية ولكل
كلام منفصل بفصل لفظي اية والمراد بالآيات ههنا اما المعجزات التسع وهي العصا واليد والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والسنون ونقص من الثمرات وعلى هذا فقوله لا تشركوا
كلام مستانف ذكره عقيب الجواب ولم يذكر الراوي الجواب استغناء بما في القرآن او بغيره ويؤيده ما في رواية الترمذي في التفسير فسألاه عن قول الله تعالى ولقد آتينا موسى تسع آيات بينات
واما الاحكام العامة الشاملة للملل الثابتة في كل الشرائع وبيانها ما بعدها سميت بذلك لانها تدل على حال المكلف بها عن السعادة والشقاوة وقوله وعليكم خاصة حكم مستانف

ولا تمشوا ببريء الى ذي سلطان ليقتله ولا تسحروا ولا تاكلوا الربوا ولا تقذفوا محصنة ولا تولوا الفرار يوم الزحف وعليكم خاصة اليهود الا تعتدوا في السبت قال فقبلوا يديه ورجليه وقالوا نشهد انك نبي قال فما يمنعكم ان تتبعوني قالوا ان داود دعا ربه ان لا يزال من ذريته نبي وانا نخاف ان تبعناك ان تقتلنا اليهود وفي الباب عن يزيد بن الاسود وابن عمر وكعب بن مالك وهذا حديث حسن صحيح

زائد على الجواب لتغير السياق (لا تشركوا بالله) اي بذاته وصفاته (شيئا) من الاشياء او الاشراك (ولا تمشوا ببريء) بهمزة وادغام اي بمتبرئ من الاثم والباء للتعدية اي لا تسعوا ولا تتكلموا بسوء فيمن ليس له ذنب (الى ذي سلطان) اي صاحب قوة وقدرة وغلبة وشوكة (ولا تسحروا) بفتح الحاء (ولا تاكلوا الربوا) فانه سحت ومحق (ولا تقذفوا) بكسر الذال (محصنة) بفتح الصاد ويكسر اي لا ترموا بالزنا عفيفة (ولا تولوا) بضم التاء واللام من ولى تولية اذا ادبر اي لا تولوا ادباركم ويجوز ان يكون بفتح التاء واللام من التولي وهو الاعراض والادبار اصله تتولوا فحذف احدى التائين (الفرار) بالنصب على انه مفعول له اي لاجل الفرار (يوم الزحف) اي الحرب مع الكفار (وعليكم) ظرف وقع خبرا مقدما (خاصة) منصوب حال من الضمير المجرور والمستتر في الظرف عائد الى المبتدأ اي مخصوصين بهذه العاشرة او حال كون الاعتداء مختصا بكم دون غيركم من الملل وتمييز والخاصة ضد العامة (اليهود) نصب على التخصيص والتفسير اي اعني اليهود ويجوز ان يكون خاصة بمعنى خصوصا ويكون اليهود معمولا لفعله اي اخص اليهود خصوصا (الا تعتدوا) بتاويل المصدر في محل الرفع على انه مبتدأ اي الاعتداء (في السبت) اي لا تتجاوزوا امر الله في تعظيم السبت بان لا تصيدوا السمك فيه وقيل عليكم اسم فعل بمعنى خذوا وان لا تعتدوا مفعوله اي الزموا ترك الاعتداء (قال) اي صفوان (فقبلوا يديه ورجليه) صلى الله عليه وسلم (وقالوا) وفي رواية الترمذي في التفسير فقبلا يديه ورجليه وقالا (نشهد انك نبي) اذ هذا العلم من الامي معجزة لكن نشهد انك نبي الى العرب (ان تتبعوني) بتشديد التاء وقيل بالتخفيف اي من ان تقبلوا نبوتي بالنسبة اليكم وتتبعوني في الاحكام الشرعية التي هي واجبة عليكم (قال) لم يقع هذا اللفظ في اكثر النسخ (دعا ربه ان لا يزال) اي بان لا ينقطع (من ذريته نبي) الى يوم القيمة فيكون مستجابا فيكون من ذريته نبي ويتبعه اليهود وربما يكون لهم الغلبة والشوكة (وانا نخاف ان تبعناك ان تقتلنا اليهود) اي فان تركنا دينهم واتبعناك لقتلنا اليهود اذا ظهر لهم نبي وقوة وهذا افتراء محض على داود عليه الصلوة والسلام لانه قرأ في التوراة والزبور بعث محمد صلى الله عليه وسلم النبي وانه خاتم النبيين وانه ينسخ به الاديان فكيف يدعو بخلاف ما اخبر الله تعالى به من شان محمد صلى الله عليه وسلم ولئن سلم فعيسى من ذريته وهو نبي باق الى يوم الدين والحديث يدل على جواز تقبيل اليد والرجل قال ابن بطال اختلفوا في تقبيل اليد فانكره مالك وانكر ما روي فيه واجازه آخرون واحتجوا بما روي عن ابن عمر انهم لما رجعوا من الغزو حيث فروا قالوا نحن الفرارون فقال بل انتم العكارون انا فئة المؤمنين قال فقبلنا يده قال وقبل ابو لبابة وكعب بن مالك وصاحباه يد النبي صلى الله عليه وسلم حين تاب الله عليهم ذكره الابهري وقبل ابو عبيدة يد عمر حين قدم وقبل زيد بن ثابت يد ابن عباس حين اخذ ابن عباس بركابه قال الابهري وانما كرهها مالك اذا كانت على وجه التعظم والتكبر واما اذا كانت على وجه القربة الى الله لدينه او لعلمه او لشرفه فان ذلك جائز قال ابن بطال وذكر الترمذي من حديث صفوان بن عسال ان يهوديين اتيا النبي صلى الله عليه وسلم فسألاه عن تسع آيات الحديث وفي آخره فقبلا يده ورجله قال الترمذي حسن صحيح قال الحافظ حديث ابن عمر اخرجه البخاري في الادب المفرد وابو داود وحديث ابي لبابة اخرجه البيهقي في الدلائل وابن المقري وحديث كعب وصاحبيه اخرجه ابن المقري وحديث ابي عبيدة اخرجه سفيان في جامعه وحديث ابن عباس اخرجه الطبراني وابن المقري وحديث صفوان اخرجه ايضا النسائي وابن ماجه وصححه الحاكم وقد جمع الحافظ ابو بكر بن المقري جزأ في تقبيل اليد سمعناه اورد فيه احاديث كثيرة وآثارا فمن جيدها حديث الزارع العبدي وكان في وفد عبد القيس قال فجعلنا نتبادر من رواحلنا فنقبل يد النبي صلى الله عليه وسلم ورجله اخرجه ابو داود ومن حديث مزيدة العصري مثله ومن حديث اسامة بن شريك قال قمنا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبلنا يده وسنده قوي ومن حديث جابر ان عمر قام الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبل يده ومن حديث بريدة في قصة الاعرابي والشجرة فقال يا رسول الله ائذن لي ان اقبل راسك ورجليك فاذن له واخرج البخاري في الادب المفرد من رواية عبد الرحمن بن رزين قال اخرج لنا سلمة بن الاكوع كفا له ضخمة كانها كف بعير فقمنا اليها فقبلناها وعن ثابت انه قبل يد انس واخرج ايضا ان عليا قبل يد العباس ورجله واخرجه ابن المقري واخرج من طريق ابي مالك الاشجعي قال قلت لابن ابي اوفى ناولني يدك التي بايعت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فناولنيها فقبلتها قال النووي تقبيل يد الرجل لزهده وصلاحه او علمه او شرفه او صيانته او نحو ذلك من الامور الدينية لا يكره بل يستحب فان كان لغناه او شوكته او جاهه عند اهل الدنيا فمكروه شديد الكراهة وقال ابو سعيد المتولي لا يجوز كذا في الفتح **قوله** (وفي الباب عن يزيد بن الاسود وابن عمر وكعب بن مالك) اما حديث يزيد بن الاسود فاخرجه احمد واما حديث ابن عمر فاخرجه البخاري في الادب المفرد وابو داود وابن ماجه والترمذي في اواخر ابواب الجهاد وليس فيه ذكر التقبيل واما حديث كعب بن مالك فاخرجه ابن المقري **قوله** (وهذا حديث حسن صحيح) واخرجه النسائي وابن ماجه والحاكم وصححه ::

قد تم المجلد الثالث من جامع الترمذي مع شرحه تحفة الاحوذي بعونه تعالى ويتلوه المجلد الرابع ان شاء الله سبحانه وتعالى ::

فهرس المجلد الثالث من جامع الترمذى مع شرحه تحفة الاحوذى

تمت